النَّاظِرُ الصَّحِيحُ

عَلَى

الجَامِعِ الصَّحِيحِ

تصنيف

أبي ذرّ موفّق الدين أحمد بن إبراهيم

المعروف بسبط ابن العجمي

المتوفى ٨٨٤ هـ

تحقيق

حامد عبد الله المحلاوي

الجزء الأول

دار الكتب العلمية

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

DKi

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان

Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon

Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

الكتاب : النّاظر الصَّحيح على الجامع الصحيح

Title : AN-NĀẒIR AṢ-ṢAḤĪḤ 'ALĀ AL-JĀMI' AṢ-ṢAḤĪḤ

التصنيف : شروح حديث

Classification: Explanation of Prophetic Hadith

المؤلف : سبط ابن العجمي (ت ٨٨٤ هـ)

Author : Sebt Ibn Al-Ajamy (D. 884 H.)

المحقق : حامد عبدالله المحلاوي

Editor : Hamed Abdullah Al-Mahilawy

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher : Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

Pages (2 Vols./2 Parts) 1384 (جزءان/مجلدان) عدد الصفحات

Size 17x24 cm قياس الصفحات

Year 2018 A.D. - 1439 H. سنة الطباعة

Printed in Lebanon بلد الطباعة لبنان

Edition 1st الطبعة الأولى

http://www.al-ilmiyah.com info@al-ilmiyah.com sales@al-ilmiyah.com baydoun@al-ilmiyah.com

Exclusive rights by © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © **Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah** Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأ أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ٨٠٤٨١٠/١١/١٢ ٥ ٩٦١+
فاكس: ٨٠٤٨١٣ ٥ ٩٦١+
ص.ب: ٩٤٢٤-١١ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

ISBN-13: 978-2-7451-8948-6
ISBN-10: 2-7451-8948-4

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة التحقيق

تسمية الكتاب:

لقد اشتهر بين الناس قديماً وحديثاً تسمية الكتاب الذي ألَّفه الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الحديث النبوي بـ«صحيح البخاري»، أما اسمه عند البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ فـ«الجامع الصحيح» كما ذكر ذلك في الباعث له على تأليفه وقد سماه «الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه» كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري، وذكر ابن الصلاح في كتابه علوم الحديث أنه سماه: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه».

السبب الباعث للإمام البخاري على تأليفه:

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري أسبابا ثلاثة دعت الإمام البخاري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى تأليف كتابه الجامع الصحيح:

أحدها: أنه وجد الكتب التي ألفت قبله بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغثه سمين، قال فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب في صحته أمين.

الثاني: قال وقوّى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه وساق بسنده إليه أنه قال: "كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: "لو جمعتم كتاباً مختصرا لصحيح سنة رسول الله ﷺ" ، قال: "فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الصحيح" .

الثالث: قال: وروينا بالإسناد الثابت عن محمد بن سليمان بن فارس قال سمعت البخاري يقول: "رأيت النبي ﷺ وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: "أنت تذبُّ عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح".

مدى عنايته في تأليفه:

ولم يأل البخاري رحمه الله جهداً في العناية في هذا المؤلف العظيم، يتضح مدى هذه العناية مما نقله العلماء عنه فنقل الفربري عنه أنه قال: "ما وضعت في كتابي الصحيح حديثا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين"، ونقل عمر بن محمد البحيري عنه أنه قال: "ما أدخلت فيه يعني «الجامع الصحيح» حديثا إلا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته". ونقل عنه عبد الرحمن بن رساين البخاري أنه قال: "صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة خرجته من ستمائة ألف حديث وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى".

موضوع الجامع الصحيح:

والأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ هي موضوع كتابه الجامع الصحيح فهي التي وجه عنايته إليها وجعل كتابه مشتملا عليها ويدل لذلك أمور منها:

١ - تسميته لكتابه الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه.

٢ - تصريحه بذلك في نصوص كثيرة نقلت عنه تقدم ذكر بعضها في السبب الباعث له على تأليفه وفي التنويه بمدى عنايته في تأليفه ومن ذلك غير ما تقدم ما نقله الإسماعيلي عنه أنه قال: "لم أخرج هذا الكتاب إلا صحيحا وما تركت من الصحيح أكثر". وروى إبراهيم بن معقل عنه أنه قال: "ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح وتركت من الصحيح حتى لا يطول".

محتويات الجامع الصحيح:

وصحيح البخاري كما أنه يشتمل على الأحاديث الصحيحة التي هي موضوع الكتاب فهو يشتمل أيضا على ما في تراجم أبوابه من التعليقات والاستنباطات وذكر أقوال السلف وغير ذلك مما ليس داخلا في موضوع كتابه، قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري بعد الإشارة إلى موضوع الكتاب: "ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة" انتهى.

وبذلك جمع الإمام البخاري رحمه الله في كتابه الجامع الصحيح بين الرواية والدراية بين حفظ سنة رسول الله ﷺ وفهمها.

التعليقات في صحيح البخاري:

التعليق هو حذف راو أو أكثر من أول السند ولو إلى آخر الإسناد وهو كثير في صحيح البخاري بخلاف صحيح مسلم فإنه قليل جدا وقد ألف الحافظ ابن حجر في وصل تعليقات البخاري كتابا سماه «تغليق التعليق» واختصر هذا الكتاب في مقدمة الفتح في فصل طويل ذكر فيه تعاليقه المرفوعة والإشارة إلى من وصلها وكذا المتابعات لالتحاقها بها في الحكم في أوائل الفصل "وقد بسطت ذلك جميعه في تصنيف كبير سميته تغليق التعليق ذكرت فيه جميع أحاديثه المرفوعة وآثاره الموقوفة وذكرت من وصلها بأسانيدي إلى المكان المعلق فجاء كتابا حافلا وجامعا كاملا" - إلى أن قال -: "وما علمت أحدا تعرض لتصنيف في ذلك"، وقال في نهاية الفصل بعد ذكر آخر ما في الصحيح من الأحاديث المعلقة المرفوعة: "وقد بينت ما وصله منها في مكان آخر من كتابه ووصله في مكان من كتبه التي هي خارج الصحيح بينته أيضا وما لم نقف عليه من طريقه بينت من وصله إلى من علق عنه من الأئمة في تصانيفهم" إلى آخر كلامه رحمه الله.

وحاصل الحكم على التعليقات أن ما كان منها بصيغة الجزم كقال وروى وجاء ونحو ذلك مما بُني الفعل فيه للمعلوم فهو صحيح إلى من علّقه عنه، ثم

النظر فيما بعد ذلك، وما كان منها بصيغة التمريض كقِيل ورُوي ويُروى ويُذكر ونحو ذلك مما بُني الفعل فيه للمجهول فلا يستفاد منها صحة ولا ينافيها، ذكر معنى ذلك الحافظ ابن كثير في اختصاره لمقدمة ابن الصلاح، وقال: "لأنه قد وقع من ذلك كذلك وهو صحيح وربما رواه مسلم"، وقال الحافظ في مقدمة الفتح بعد ذكر الصيغة الأولى: "الصيغة الثانية وهي صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحة إلى من علّق عنه لكن فيه ما هو صحيح وفيه ما ليس بصحيح..." .

عدد أحاديث صحيح البخاري:

قد حرّر الحافظ ابن حجر عدد الأحاديث المرفوعة في صحيح البخاري والمعلقة وأوضح ذلك في مقدمة الفتح إجمالا وتفصيلا وإليك خلاصة ما انتهى إليه في ذلك على سبيل الإجمال:

١ - عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بما فيها المكررة (٧٣٩٧) حديثا.

٢ - عدد الأحاديث المرفوعة المعلقة بما فيها المكررة (١٣٤١) حديثا.

٣ - عدد ما فيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات (٣٤٤) حديثا.

٤ - عدد ما فيه من الموصول والمعلق والمتابعات المرفوعة بالمكررة (٩٠٨٢) حديثا.

٥ - عدد الأحاديث المرفوعة الموصولة بدون تكرار (٢٦٠٢) حديثا.

٦ - عدد الأحاديث المعلقة بدون تكرار (١٥٩) حديثا.

٧ - عدد الأحاديث المرفوعة موصولة أو معلقة بدون تكرار (٢٧٦١) حديثا.

وهذه الأعداد إنما هي في المرفوع خاصة دون ما في الكتاب من الموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين ومن بعدهم، وبعد ذكر الحافظ ابن حجر لجملة الأحاديث بدون تكرار قال: "وبين هذا العدد الذي حررته والعدد الذي ذكره ابن الصلاح وغيره تفاوت كثير"، ويعني بذلك ما جاء عن ابن الصلاح حيث قال في علوم الحديث: "وقد قيل إنها بإسقاط المكررة أربعة آلاف حديث" ثم إنه علل ذلك بقوله: "يحتمل أن يكون العدد الأول الذي قلدوه في ذلك كان إذا رأى الحديث مطولا في موضع آخر يظن أن المختصر غير المطول إما لبعد

العهد به أو لقلة المعرفة بالصناعة ففي الكتاب من هذا النمط شيء كثير وحينئذ يتبين السبب في تفاوت ما بين العددين والله الموفق" انتهى كلامه رحمه الله وغفر له وجزاه عن خدمته التامة للسنة وبخاصة أصح الكتب الحديثية خير جزاء.

السر في إعادة البخاري للحديث الواحد في موضع أو مواضع من صحيحه:

معلوم أن البخاري رحمه الله لم يرد الاقتصار في صحيحه على سرد الأحاديث وإنما أراد مع جمع الحديث الصحيح استنباط ما اشتمل عليه من حكم وأحكام ولذلك يستنبط من الحديث الحكم ويجعله ترجمة ثم يورد الحديث تحتها للاستدلال به عليها ويستنبط منه حكما آخر يترجم به ويورد الحديث مرة أخرى للاستدلال به أيضا فيكون التكرار لغرض الاستدلال على أنه إذا أعاد الحديث مستدلا به لا يخلي المقام من فائدة جديدة وهي إيراده له عن شيخ سوى الشيخ الذي أخرجه عنه من قبل وذلك يفيد تعدد الطرق لذلك الحديث. ولهذا قال الحافظ أبو الفضل بن طاهر المقدسي فيما نقل عنه الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح: "وقلما يورد حديثا في موضعين بإسناد واحد ولفظ واحد"، وذكر الحافظ ابن حجر أن الذي وقع له من ذلك قليل جدا، وقال صاحب كشف الظنون: "والتي ذكرها سندا ومتنا معادا ثلاثة وعشرون حديثا"، وللبخاري أغراض أخرى في إعادة الحديث في موضع أو مواضع ذكر كثيرا منها الحافظ في مقدمة الفتح.

تراجم صحيح البخاري:

وصف الحافظ ابن حجر تراجم صحيح البخاري بكونها حيّرت الأفكار وأدهشت العقول والأبصار، وبكونها بعيدة المنال منيعة المثال انفرد بتدقيقه فيها عن نظرائه واشتهر بتحقيقه لها عن قرنائه وقد فصّل القول فيها في مقدمة الفتح وذكر أن منها ما يكون دالا بالمطابقة لما يورده تحتها وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له أو بعضه أو معناه وكثيرا ما يترجم بلفظ الاستفهام حيث لا يجزم بأحد الاحتمالين وكثيرا ما يترجم بأمر لا يتضح المقصود منه إلا بالتأمل كقوله: "باب قول الرجل ما صلينا" فإن غرضه الرد على من كره ذلك، وكثيرا ما يترجم

بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحا في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفي وربما اكتفى أحيانا بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه وأورد معه أثرا أو آية فكأنه يقول لم يصح في الباب شيء على شرطه، لهذه الأمور وغيرها اشتهر عن جمع من الفضلاء قولهم: "فقه البخاري في تراجمه".

شرط البخاري في صحيحه:

روى الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح بسنده إلى الحافظ أبي الفضل بن طاهر المقدسي أنه قال: "شرط البخاري أن يخرّج الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات ويكون إسناده متصلا غير مقطوع وإن كان للصحابي راويان فصاعدا فحسن وإن لم يكن إلا راو واحد وصح الطريق إليه كفى" انتهى. وهذا الذي رواه الحافظ عنه في مقدمة الفتح صرح به المقدسي نفسه بلفظ قريب منه في أول كتابه شروط الأئمة الستة، وقال الحافظ في مقدمة الفتح وفي شرح نخبة الفكر في معرض ترجيح صحيحه على صحيح مسلم: "أما رجحانه من حيث الاتصال فلاشتراطه أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة"، وقال في شرح النخبة أيضا في أثناء تعداد مراتب الصحيح: "ثم يقدم في الأرجحية من حيث الأصحية ما وافقه شرطهما لأن المراد به رواتهما مع باقي شروط الصحيح . . .".

ثناء العلماء عليه وتلقيهم له ولصحيح مسلم بالقبول:

قال الحافظ في مطلع مقدمة الفتح: "وقد رأيت الإمام أبا عبد الله البخاري في جامعه الصحيح قد تصدى للاقتباس من أنوارهما البهية - يعني الكتاب والسنة - تقريرا واستنباطا وكرع من مناهلهما الروية انتزاعا وانتشاطا ورزق بحسن نية السعادة فيما جمع حتى أذعن له المخالف والموافق وتلقى كلامه في الصحيح بالتسليم المطاوع والمفارق..." إلى آخر كلامه رحمه الله. . . .

وقال الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية: "وأجمع العلماء على قبوله - يعني صحيح البخاري - وصحة ما فيه وكذلك سائر أهل الإسلام..." .

وقال ابن السبكي في طبقات الشافعية الكبرى: "وأما كتابه الجامع الصحيح فأجلُّ كتب الإسلام بعد كتاب الله..." .

وقال أبو عمرو ابن الصلاح في علوم الحديث بعد ذكره أن أول من صنف في الصحيح البخاري ثم مسلم: "وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز" ثم قال: "ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين وأكثرهما فوائد" .

وقال النووي في مقدمة شرحه لمسلم: "اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد الكتاب العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة وقد صح أن مسلما كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث" انتهى.

وقال الحافظ عبد الغني المقدسي في كتابه الكمال - فيما نقله ابن العماد في شذرات الذهب -: "الإمام أبو عبد الله الجعفي مولاهم البخاري صاحب الصحيح إمام هذا الشأن والمقتدى به فيه والمعول على كتابه بين أهل الإسلام" .

وقال الإمام الشوكاني في مطلع كتابه قطر الولي على حديث الولي - وهو حديث من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب - قال: "ولا حاجة لنا في الكلام على رجال إسناده فقد أجمع أهل هذا الشأن أن أحاديث الصحيحين أو أحدهما كلها من المعلوم صدقه المتلقى بالقبول المجمع على ثبوته وعند هذه الإجماعات تندفع كل شبهة ويزول كل تشكيك وقد دفع أكابر الأئمة من تعرض للكلام على شيء مما فيهما وردوه أبلغ رد وبينوا صحته أكمل بيان فالكلام على إسناده بعد هذا لا يأتي بفائدة يعتد بها فكل رواته قد جاوزوا القنطرة وارتفع عنهم القيل والقال وصاروا أكبر من أن يتكلم فيهم بكلام أو يتناولهم طعن طاعن أو توهين موهن" انتهى.

هذه أمثلة لكلام العلماء في صحيح البخاري وبيان علو درجته وتلقي الأمة له ولصحيح مسلم بالقبول.

وجوه ترجيح صحيحه على صحيح مسلم:

تقدم ذكر بعض أقوال الأئمة الدالة على تقديم الصحيحين صحيح البخاري وصحيح مسلم على غيرهما وتلقي الأمة لهما بالقبول وفي بعضها النص على تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم وهو أمر مشهور عند أهل العلم وذلك لأمور:

الأول: أن الذين انفرد البخاري بالإخراج لهم دون مسلم أربعمائة وبضعة وثلاثون رجلا، المتكلم فيه بالضعف منهم ثمانون رجلا، والذين انفرد مسلم بالإخراج لهم دون البخاري ستمائة وعشرون رجلا المتكلم فيه بالضعف منهم مائة وستون رجلا، ولا شك أن التخريج عمن لم يتكلم فيه أصلا أولى من التخريج عمن تكلم فيه وإن لم يكن ذلك الكلام قادحا.

الثاني والثالث: أن الذين انفرد بهم البخاري ممن تكلم فيه لم يكثر من تخريج أحاديثهم وأن أكثرهم من شيوخه الذين لقيهم وجالسهم وعرف من أحوالهم واطلع على أحاديثهم وميز جيدها من موهومها بخلاف مسلم في الأمرين.

الرابع: أن البخاري اشترط ثبوت التلاقي بين الراوي ومن روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمجرد المعاصرة وذلك واضح الدلالة على تقديم صحيح البخاري على صحيح مسلم لما فيه من شدة الاحتياط وزيادة التثبت.

الخامس: أن ما انتقد على البخاري من الأحاديث أقل عددا مما انتقد على مسلم ولا شك أن ما قل الانتقاد فيه أرجح مما كثر.

وهذه الوجوه بالإضافة إلى اتفاق العلماء على أن البخاري أعلم بهذا الفن من مسلم وأن مسلما تلميذه وخريجه وكان يشهد له بالتقدم في هذا الفن والإمامة فيه والتفرد بمعرفة ذلك في عصره. وقد أوضح هذه الوجوه وغيرها الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح وفي شرحه لنخبة الفكر.

وهذا الترجيح لصحيح البخاري على صحيح مسلم المراد به ترجيح الجملة على الجملة لا كل فرد من أحاديث الآخر كما أشار إلى ذلك السيوطي في ألفيته بقوله:

وربما يعرض للمفوق ما يجعله مساويا أو قدما

ومن أمثلة ذلك كما في شرح النخبة للحافظ ابن حجر أن يكون الحديث عند مسلم وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر لكن حفته قرينة صار بها يفيد العلم فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فردا مطلقا.

أما ما نقل عن بعض العلماء من تقديم صحيح مسلم على صحيح البخاري فهو راجع إلى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب لا إلى الأصحية كما قرر ذلك أهل هذا الشأن.

عدد شيوخ البخاري في الجامع الصحيح وطبقاتهم:

ذكر صاحب كشف الظنون أن عدد مشائخ البخاري الذين خرج عنهم في الجامع الصحيح مائتان وتسعة وثمانون، وعدد الذين تفرد بالرواية عنهم دون مسلم مائة وأربعة وثلاثون وذكر الحافظ في مقدمة الفتح أن مشائخه منحصرون في خمس طبقات:

الطبقة الأولى: من حدثه عن التابعين مثل محمد بن عبد الله الأنصاري حدثه عن حميد ومثل مكي بن إبراهيم حدثه عن يزيد بن أبي عبيد ومثل أبي عاصم النبيل حدثه عن يزيد بن أبي عبيد أيضا ومثل عبيد الله بن موسى حدثه عن إسماعيل بن أبي خالد ومثل أبي نعيم حدثه عن الأعمش ومثل خلاد بن يحيى حدثه عن عيسى بن طهمان ومثل علي بن عياش وعصام بن خالد حدثاه عن حريز ابن عثمان وشيوخ هؤلاء كلهم من التابعين.

الطبقة الثانية: من كان في عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين كآدم ابن أبي إياس وأبي مسهر عبد الأعلى بن مسهر وسعيد بن أبي مريم وأيوب بن سليمان بن بلال وأمثالهم.

الطبقة الثالثة: هي الوسطى من مشائخه وهم من لم يلق التابعين بل كبار تبع الأتباع كسليمان بن حرب وقتيبة بن سعيد ونعيم بن حماد وعلي ابن المديني ويحيى بن معين وأحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وأبي بكر وعثمان بن أبي شيبة وأمثال هؤلاء، وهذه الطبقة قد شاركه مسلم في الأخذ عنهم.

الطبقة الرابعة: رفقاؤه في الطلب ومن سمع قبله قليلا كمحمد بن يحيى الذهلي وأبي حاتم الرازي ومحمد بن عبد الرحيم صاعقة وعبد بن حميد وأحمد ابن النضر وجماعة من نظرائهم وإنما يخرج عن هؤلاء ما فاته من مشايخه أو ما لم يجد عند غيرهم.

الطبقة الخامسة: قوم في عداد طلبته في السن والإسناد سمع منهم للفائدة كعبد الله بن حماد الآملي وعبد الله بن أبي العاص الخوارزمي وحسين بن محمد القباني وغيرهم. وقد روى عنهم أشياء يسيرة وعمل في الرواية عنهم بما روى عثمان بن أبي شيبة عن وكيع قال: "لا يكون الرجل عالما حتى يحدث عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه"، وعن البخاري أنه قال: "لا يكون المحدث كاملا حتى يكتب عمن هو فوقه وعمن هو مثله وعمن هو دونه...".

ثناء العلماء على الرواة المخرج لهم في صحيح البخاري وانتقاد بعض الحفاظ لبعضهم والجواب على ذلك:

تقدم في كلام الشوكاني على صحة حديث: «من عادى لي ولياً» قوله: "فكل رواته قد جاوزوا القنطرة وارتفع عنهم القيل والقال وصاروا أكبر من أن يتكلم فيهم بكلام أو يتناولهم طعن طاعن أو توهين موهن".

وقال الحافظ في مقدمة الفتح: "وقد كان الشيخ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي خرج عنه في الصحيح هذا جاز القنطرة يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل ما فيه"، وقال الحافظ في شرح نخبة الفكر: "ورواتهما (يعني الصحيحين) قد حصل الاتفاق على القول بتعديلهم بطريق اللزوم، فهم مقدمون على غيرهم في رواياتهم وهذا أصل لا يخرج عنه إلا بدليل" انتهى. وقد كان من دأب العلماء أحيانا عند إرادة التعريف ببعض الرواة: الاكتفاء بالقول بأنه من رجال الصحيحين أو أحدهما.

هذا وقد انتقد بعض الحفاظ نحو الثمانين من رجال صحيح البخاري كما سبقت الإشارة إلى ذلك عند ذكر وجوه ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم وقد عقد الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح فصلًا ذكرهم فيه واحدا واحدا

وأجاب عما وجه إليهم من انتقادات وقال في معرض تعداد الفصول العشرة التي اشتملت عليها المقدمة: "التاسع في سياق أسماء جميع من طعن فيه من رجاله على ترتيب الحروف والجواب عن ذلك الطعن بطريق الإنصاف والعدل والاعتذار عن المصنف في التخريج لبعضهم ممن يقوى جانب القدح فيه إما لكونه تجنب ما طعن فيه بسببه وإما لكونه أخرج ما وافقه عليه من هو أقوى منه وإما لغير ذلك من الأسباب"، وقال في مطلع الفصل المشار إليه: "وقبل الخوض فيه ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج الصحيح لأي راو كان مفتعل لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل بغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما، هذا إذا خرج له في الأصول فأما إن خرج له في المتابعات والشواهد والتعاليق فهذا يتفاوت درجات من أخرج له منهم في الضبط وغيره مع حصول اسم الصدق لهم وحينئذ إذا وجدنا لغيره في أحد منهم طعنا فذلك الطعن مقابل تعديل هذا الإمام فلا يقبل إلا مبين السبب مفسرا بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي أو في ضبطه مطلقا أو في ضبطه لخبر بعينه لأن الأسباب الحاملة على الجرح متفاوتة منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح"، ثم إنه ذكر الأسباب الخمسة التي عليها مدار الجرح وهي البدعة والمخالفة والغلط وجهالة الحال ودعوى الانقطاع في السند وتكلم على كل منها بالنسبة لرجال الصحيح إجمالا ثم نبه على أمور قدح بها بعض العلماء وهي غير قادحة. وقال الخطيب البغدادي كما في قواعد التحديث للقاسمي: "ما احتج البخاري ومسلم به من جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم محمول على أنه لم يثبت الطعن المؤثر مفسر السبب...".

وقال الحافظ الذهبي في جزء جمعه في الثقات الذين تكلم فيهم بما لا يوجب ردهم: "وقد كتبت في مصنفي الميزان عددا كثيرا من الثقات الذي احتج البخاري ومسلم وغيرهما بهم لكون الرجل منهم قد دون اسمه في مصنفات الجرح وما أوردتهم لضعف فيهم عندي بل ليعرف ذلك وما زال يمر بي الرجل الثبت وفيه مقال من لا يعبأ به" إلى آخر كلامه رحمه الله.

انتقاد بعض الحفاظ لبعض الأحاديث في صحيح البخاري والجواب عن ذلك:

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة الفتح أن الدارقطني وغيره من الحفاظ انتقدوا على الصحيحين مائتين وعشرة أحاديث اشتركا في اثنين وثلاثين حديثا وانفرد البخاري عن مسلم بثمانية وسبعين حديثا وانفرد مسلم عن البخاري بمائة حديث وقد عقد فصلًا خاصا للكلام على الأحاديث المنتقدة في صحيح البخاري أورد فيه الأحاديث على ترتيب صحيح البخاري وأجاب على الانتقادات فيها تفصيلا وقد أجاب عنها في أول الفصل إجمالا حيث قال: "والجواب عنه على سبيل الإجمال أن نقول: "لا ريب في تقديم البخاري ثم مسلم على أهل عصرهما ومن بعده من أئمة هذا الفن في معرفة الصحيح والمعلل" ثم ذكر بعض ما يؤيد ذلك ثم قال: "فإذا عرف وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة إلا أنها غير مؤثرة عندهما فبتقدير توجيه كلام من انتقد عليهما يكون قوله معارضا لتصحيحهما ولا ريب في تقديمهما في ذلك على غيرهما فيندفع الاعتراض من حيث الجملة وأما من حيث التفصيل فالأحاديث التي انتقدت عليهما تنقسم أقساما:

الأول: ما تختلف الرواة فيه بالزيادة والنقص من رجال الإسناد.

الثاني: ما تختلف الرواة فيه بتغيير رجال بعض الإسناد.

الثالث: ما تفرد بعض الرواة بزيادة فيه دون من هو أكثر عددا أو أضبط ممن لم يذكرها.

الرابع: ما تفرد به بعض الرواة ممن ضعف من الرواة.

الخامس: ما حكم فيه بالوهم على بعض رجاله.

السادس: ما اختلف فيه بتعيين بعض ألفاظ المتن.

وفي ضمن ذكره لهذه الأقسام ذكر الجواب عن ذلك في الجملة وأشار إلى بعض الأحاديث المنتقدة التي فصل القول فيها بما يوضح الجواب الإجمالي. ثم قال: "فهذه جملة أقسام ما انتقده الأئمة على الصحيح وقد حررتها وحققتها وقسمتها وفصلتها لا يظهر منها ما يؤثر في أصل موضوع الكتاب بحمد الله إلا

النادر" . وقال في نهاية الفصل: "هذا جميع ما تعقبه الحفاظ النقاد العارفون بعلل الأسانيد المطلعون على خفايا الطرق"، إلى أن قال: "فإذا تأمل المنصف ما حررته من ذلك عظم مقدار المصنف في نفسه وجل تصنيفه في عينه وعذر الأئمة من أهل العلم في تلقيه بالقبول والتسليم وتقديمهم له على كل مصنف في الحديث والقديم" .

عناية العلماء بصحيح البخاري:

وقصارى القول أن صحيح البخاري أول مصنف في الصحيح المجرد وهو أصح كتاب بعد كتاب الله العزيز ورجاله مقدمون في الرتبة على غيرهم وأحاديثه على كثرتها لم ينتقد الجهابذة المبرزون في هذا الفن منها إلا القليل مع عدم سلامة هذا النقد ومع هذا كله جمع فيه مؤلفه رحمه الله بين الرواية والدراية وهذه الميزات وغيرها توضح السر في إقبال العلماء عليه واشتغالهم فيه وعنايتهم التامة به فلقد بذل العلماء قديما وحديثا فيه الجهود العظيمة وصرفوا في خدمته الأوقات الثمينة وأولوه ما هو جدير به من اهتمامهم فكم شارح لجميع ما بين دفتيه بسطا واختصارا ومقتصر على إيضاح بعض جوانبه فألفوا في رجاله وفي شيوخه خصوصا وصنفوا في شرح تراجم أبوابه وفي المناسبة بينها وغير ذلك من الجوانب التي أفردت بالتأليف وكان على رأس المبرزين في هذا الميدان الحافظ الكبير أحمد بن حجر العسقلاني المتوفى سنة (٨٥٢ هـ) فقد أودع كتابه العظيم «فتح الباري» مع مقدمته ما فيه العجب فكما أن مؤلفه رحمه الله أحسن في انتقائه وجمعه غاية الإحسان فقد أحسن الحافظ ابن حجر في خدمته والعناية به تمام الإحسان وإن نسبته إلى غيره من الشيوخ كنسبة صحيح البخاري إلى غيره من المصنفات فرحم الله الجميع برحمته الواسعة وجزاهم خير الجزاء.

ترجمة الإمام البخاري

اسمه ونسبه:

هو أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة، الجعفي[1] البخاري[2]، الإمام المحدث، الفقيه، وجبل الحفظ، مولى الجعفيين.

ولد سنة (١٩٤هـ) ببخارى، وكان شيخا نحيفا، ليس بطويل، ولا قصير، يميل إلى السمرة.

نشأته وطلبه للعلم:

كان جده الأكبر بردزبة فارسيا مجوسيا على دين قومه، ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي، وأتى بخارى فنسب إليه نسبة ولاء، عملًا بمذهب من يرى أن من أسلم على يده شخص كان ولاؤه له، وإنما قيل له الجعفي لذلك، فنسب البخاري إليه.

أما والد محمد وهو إسماعيل بن إبراهيم فقد ذُكرت له ترجمة في كتاب الثقات لابن حبان، وذكره البخاري في التاريخ الكبير وقال: لا يعلم في ماله درهما حرام، ولا درهما من شبهة، وقد مات ومحمد في صغره، وترك له الكثير من المال فكفلته أمه، ويذكر أنه كف بصره صغيرا، فارتاعت أمه لذلك فألحت في الدعاء فاستجاب لها ورد إليه بصره، وطلب العلم صغيرا وألهم حب الحديث.

قال أبو محمد المؤذن عبد الله بن محمد بن إسحاق السمسار: سمعت

---

(١) الجعفي نسبة إلى: قبيلة جعفي بن سعد، وهي عشيرة من مذحج.
(٢) البخاري نسبة إلى: بلد بخارى، مدينة وراء النهر.

شيخي يقول ذهبت عينا محمد بن إسماعيل في صغره فرأت والدته في المنام إبراهيم الخليل عليه السلام فقال: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره؛ لكثرة دعائك، أو لكثرة بكائك. قال: فأصبح وقد رد عليه بصره.

يقول الذهبي في تذكرته أول سماعه للحديث سنة (٢٠٥ هـ)، وحفظ تصانيف عبد الله بن المبارك وهو صبي، وكان يتيما، فقد سأله محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي كيف بدأ في طلب الحديث؟ فقال: وأنا ابن (١٠) سنين أو أقل في الكتاب ثم خرجت من الكتَّاب بعد العشر، فجعلت أختلف إلي الداخلي وغيره، وذلك في سنة (٢٠٥ هـ)، وقال يوما فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقلت له: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم، فانتهرني، فقلت له: ارجع إلى الأصل، فدخل فنظر فيه، ثم خرج، فقال لي: كيف هو ياغلام؟ قلت هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم مني، وأحكم كتابه، وقال: صدقت، وكنت ابن الـ (١١) سنة، وعندما طعنت في (١٦) سنة أي سنة (٢١٠ هـ) حفظت كتب ابن المبارك، ووكيع، ولما طعنت في (١٨) سنة أي سنة (٢١٢ هـ) جعلت أصنف كتاب فضائل الصحابة، والتابعين، وأقاويلهم.

قال أحمد بن يوسف السلمي: رأيت محمد بن إسماعيل في مجلس مالك ابن إسماعيل وهو يبكي، فقلت له: ما يبكيك؟ قال: لا يمكنني أن أكتب، ولا أن أضبط، قال: "ثم جعل الله محمد بن إسماعيل كما رأيتم".

قال حاشد بن إسماعيل: كان أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري يختلف معنا إلى مشايخ البصرة وهو غلام فلا يكتب حتى أتى على ذلك أيام، وكنا نقول إنك تختلف معنا ولا تكتب فما معناك فيما تصنع؟ فقال لنا بعد ستة عشر يوما: إنكما قد أكثرتما علي وألححتما، فأعرضا علي ما كتبتما فأخرجنا ما كان عندنا فزاد علي خمسة عشر ألف حديث، فقرأها كلها عن ظهر قلب حتى جعلنا نحكم كتبنا على حفظه، ثم قال: أترون أني أختلف هدرا وأضيع أيامي؟ فعرفنا أنه لا يتقدمه أحد.

رحلاته:

سكن الإمام البخاري بلدة بخارى، وسمع فيها مرويات بلده عن محمد بن سلام، والمسندي، ومحمد بن يوسف البيكندي، ورحل في طلب الحديث إلى العديد من المدن والقرى.

الرحلة الأولى: إلى مكة المكرمة، ويقول البخاري: خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة فلما حججت رجع أخي، وتخلفت بها في طلب الحديث. فكانت هذه أول رحلاتي في طلب العلم سنة (٢١٠ هـ)، وكان له (١٦) سنة، ثم تلتها رحلاته إلى الكثير من البلدان.

الرحلة الثانية: إلى المدينة، وسمع فيها من الأويسي عبد العزيز بن عبد الله ابن أبي سرح من الطبقة العاشرة وإسماعيل بن أبي أويس (تـ ٢٢٦ هـ)، وغيرهما.

الرحلة الثالثة: إلى مصر، وذكر البخاري أنه رحل إليها مرتين، وسمع فيها من ابن أبي مريم سعيد بن الحكم (تـ ٢٢٤ هـ)، وعبد الله بن يوسف (تـ ٢١٨هـ)، وأصبغ بن الفرج الأموي (تـ ٢٢٥ هـ)، وآخرين.

الرحلة الرابعة: إلى الري، وسمع فيها من إبراهيم بن موسى ت بعد سنة ٢٢٠ هـ، أي وهو له ٢٦ عاما.

الرحلة الخامسة: إلى البصرة سنة (٢٢٨ هـ) وله (٣٤) عاما، وسمع فيها من أبي عاصم بن النبيل الضحاك بن مخلد (تـ ٢١٢ هـ)، والأنصاري محمد بن عبد الله بن المثنى (تـ ٢١٥ هـ)، وغيرهما، قال البخاري رحلت إلى البصرة أربع مرات، وأقمت بها خمس سنين مع كتبي أصنف وأحج في كل سنة وأرجع من مكة إلى البصرة.

الرحلة السادسة: إلى الحجاز، قال البخاري، وأقمت بالحجاز ستة أعوام.

الرحلة السابعة: إلى بغداد، ودخلها ثماني مرات وذلك ليجالس أحمد بن حنبل، وسمع فيها من محمد بن عيسى بن الطباع (تـ ٢٢٤ هـ)، وعفان بن مسلم (تـ بعد ٢١٩ هـ)، وغيرهما.

الرحلة الثامنة: إلى خراسان حيث قدمها سنة (٢٤٧ هـ) وعمره (٥٣) سنة، وأقام بها فترة.

الرحلة التاسعة: إلى الكوفة، قال: البخاري لا أحصي كم دخلتها مع المحدثين، وسمع فيها من عبيد الله بن موسى (تـ ٢١٣ هـ)، وأبي نعيم الفضل ابن دُكَين (تـ ٢١٨ هـ)، وخالد بن يزيد المقرئ (تـ ٢١٢ هـ)، وقيل: (٢١٥ هـ)، وغيرهم.

الرحلة العاشرة: إلى بلخ، وتسمى الآن مزاري شريف، وسمع فيها من مكي بن إبراهيم (تـ ٢١٥ هـ).

الرحلة الحادية عشرة: إلى مرو وسمع فيها من عبدان بن عثمان (تـ ٢٢١هـ)، وصدقة بن الفضل (تـ ٢٢٣ هـ)، وجماعة.

الرحلة الثانية عشرة: إلى الشام، وذكر البخاري أنه رحل إليها مرتين، وسمع فيها من أبي اليمان الحكم بن نافع البهراني (تـ ٢٢٢ هـ)، وآدم بن أبي إياس (تـ ٢٢٠ هـ) وعلي بن عياش (تـ ٢١٩ هـ)، وغيرهم.

الرحلة الثالثة عشرة: إلى نيسابور وقدمها سنة (٢٥٠ هـ) وله (٥٦) سنة، وسمع فيها من يحيى بن يحيى (تـ ٢٢٦ هـ)، وجماعة.

الرحلة الرابعة عشرة: إلى هراة، وسمع من أحمد بن أبي الوليد الحنفي.

الرحلة الخامسة عشرة: إلى واسط، وسمع من حسان بن حسان، وحسان ابن عبد الله، وسعيد بن عبد الله بن سليمان، وأقرانهم.

وقال الحاكم أبو عبد الله قد رحل البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ إلى هذه البلاد المذكورة في طلب العلم وأقام في كل مدينة منها على مشايخها.

شيوخه:

(١) ثابت بن محمد، أبو محمد، الكوفي الشيباني الزاهد (تـ ٢١٥ هـ).

(٢) حجاج بن منهال، أبو محمد السلمي الأنماطي (تـ ٢١٦ هـ).

(٣) أحمد بن محمد بن الوليد بن عقبة بن الأزرق، أبو الوليد المكي الأزرقي (تـ٢١٧ هـ).

(٤) سريج بن النعمان بن مروان، أبو الحسين البغدادي اللؤلؤي الجوهري (تـ٢١٧ هـ).

(٥) آدم بن أبي إياس، أبو الحسن العسقلاني (تـ ٢٢٠ هـ).

(٦) الحسن بن بشر بن مسلم بن المسيب، أبو علي الكوفي البجلي الهمداني (تـ٢٢١ هـ).

(٧) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم، أبو محمد المصري الجمحي، المعروف بابن أبي مريم (تـ ٢٢٤ هـ).

(٨) إسماعيل بن عبد الله أويس، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني (تـ ٢٢٦هـ).

(٩) يحيى بن معين بن عون، أبو زكريا البغدادي (تـ ٢٣٣ هـ).

(١٠) أحمد بن حنبل بن هلال بن أسد، أبو عبد الله المروزي البغدادي (تـ٢٤١هـ).

تلاميذه:

(١) مسلم بن الحجاج بن مسلم، أبو الحسين النيسابوري القشيري (تـ ٢٦١ هـ).

(٢) عبيد الله بن عبد الكريم، أبو زرعة الرازي القرشي (تـ ٢٦٤ هـ).

(٣) محمد بن إدريس بن المنذر، أبو حاتم الرازي (تـ ٢٧٧ هـ).

(٤) محمد بن عيسى بن سورة بن موسى، أبو عيسى الترمذي صاحب السنن (تـ٢٧٩ هـ).

(٥) ابن موسى الضحاك، البوغي الترمذي السلمي الضرير (تـ ٢٧٩ هـ).

(٦) عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان، أبو بكر بن أبي الدنيا (تـ ٢٨١ هـ).

(٧) الحسين بن محمد بن زياد، المعروف بالقباني (تـ ٢٨٩ هـ).

(٨) محمد بن نصر، أبو عبد الله المروزي الفقيه (تـ ٢٩٤ هـ).

(٩) القاسم بن زكريا بن يحيى، أبو بكر البغدادي المقرئ المعروف بالمطرز (تـ٣٠٥ هـ).

(١٠) محمد بن إسحاق بن خزيمة صاحب الصحيح، أبو بكر (تـ ٣١١ هـ).

وقد برز رحمه الله في عدة من العلوم منها:

- الحديث: إذ يعد البخاري أمير المؤمنين في الحديث، وفضائله لا تحصيها ترجمة، ومصنفاته تشهد في ذلك.
- والجرح والتعديل: وقد ألف فيها وبرع وأجاد.
- والعلل: فقد كان مقدما في علم العلل، وكتاب أبي عيسى الترمذي يشهد بذلك، ونقل عنه الترمذي الكثير من الأحكام.
- ومعرفة الرواة وألقابهم وأنسابهم.
- والفقه.
- والتفسير.

ثناء العلماء:

قال أحمد بن سيار المروزي: "طلب العلم، وجالس الناس، ورحل في الحديث، ومهر فيه وأبصر، وكان حسن المعرفة، حسن الحفظ، وكان يتفقه".

قال ابن حجر: "جبل الحفظ، إمام الدنيا في فقه الحديث"، ومرة: "الإمام العلم الفرد، تاج الفقهاء، عمدة المحدثين، سيد الحفاظ".

وقال أيضا: "لا أعلم مثله، ومرة: أخرجت خراسان ثلاثة أبا زرعة بالري، ومحمد بن إسماعيل ببخارى، والدارمي بسمرقند، والبخاري عندي أعلمهم وأبصرهم وأفهمهم".

قال الذهبي: "الإمام حبر الإسلام، وكان إماما حافظا حجة، رأسا في الفقه، والحديث، مجتهدا من أفراد العلم مع الدين، والورع"، ومرة: "كان من أوعية العلم يتوقد ذكاء، ولم يخلف بعده مثله".

قال أبو عبد الرحمن النسائي: "ثقة مأمون، صاحب حديث، كيس".

قال أبو عبد الله الحاكم في تاريخه "هو إمام أهل الحديث بلا خلاف بين أهل النقل".

قال محمد بن بشار العبدي بندار: "ما قدم علينا مثل محمد بن إسماعيل".

وقال أيضا: "حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بن الحجاج

بنيسابور، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل البخاري ببخارى"، ومرة: "سيد الفقهاء".

قال أحمد بن أبي بكر أبو مصعب المديني: "محمد بن إسماعيل أفقه عندنا وأبصر من ابن حنبل، ولو أدركت مالكا ونظرت إلى وجهه ووجه محمد بن إسماعيل لقلت كلاهما واحد في الفقه والحديث".

قال محمد بن عبد الله بن نمير: "ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل".

قال أبو بكر بن أبي شيبة: "ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل، وكنت أسميه البازل يعني الكامل".

قال محمود بن النضر أبو سهل الشافعي: "دخلت البصرة والشام والحجاز والكوفة ورأيت علماءها فكلما جرى ذكر محمد بن إسماعيل فضلوه على أنفسهم".

قال ابن صاعد: "الكبش النطاح".

قال أحمد بن حنبل: "انتهى الحفظ إلى أربعة من أهل خراسان: أبو زرعة الرازي، ومحمد بن إسماعيل البخاري، وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي، والحسن بن شجاع البلخي".

وقال أيضا: "ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل". وقال مرة: "إن البخاري كان أعلم من مسلم، ومن ابن الأخرم ومني".

قال يعقوب بن إبراهيم الدورقي: "محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة".

قال موسى بن هارون الحمال: "لو أن أهل الإسلام اجتمعوا على أن ينصبوا آخر مثل محمد بن إسماعيل ما قدروا عليه".

قال صالح بن محمد جزرة عندما سئل عن محمد بن إسماعيل، وأبي زرعة، وعبد الله بن عبد الرحمن فقال: "محمد بن إسماعيل أعلمهم بالحديث، وأبو زرعة أحفظهم وأكثرهم حديثا، وعبد الله بن عبد الرحمن ليس من هؤلاء في شيء". ومرة: "ما رأيت خراسانيا أفهم من محمد بن إسماعيل، وكان أحفظهم للحديث".

قال محمد بن عبد الرحمن أبو العباس الفقيه الدغولي: "كتب أهل بغداد إلى محمد بن إسماعيل المسلمون بخير ما بقيت لهم، وليس بعدك خير حين تفتقد".

قال محمد بن إدريس الرازي: "يقدم رجل من أهل خراسان لم يخرج منها أحفظ منه، ولا قدم العراق أعلم منه، فقدم بعد ذلك بأشهر محمد بن إسماعيل".

قال أبو حاتم الرازي: "محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق"، ومرة: "لم تخرج خراسان قط أحفظ من محمد بن إسماعيل، ولا قدم منها إلى العراق أعلم منه".

قال عبدان بن عثمان المروزي: "ما رأيت بعيني شابا أبصر من هذا، وأشار بيده إلى محمد بن إسماعيل".

قال نعيم بن حماد الخزاعي: "محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة".

قال يحيى بن جعفر البيكندي: "لو قدرت أن أزيد في عمر محمد بن إسماعيل لفعلت، فإن موتي يكون موت رجل واحد، وموت محمد بن إسماعيل ذهاب العلم"، ومرة قال: "لولا أنت - أي البخاري - ما استطبت العيش ببخارى".

قال محمد بن إسحاق بن خزيمة: "ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ ولا أحفظ له من البخاري".

قال عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي: "رأيت العلماء بالحرمين والحجاز والشام والعراق فما رأيت فيهم أجمع من أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري".

وقال أيضا: "محمد بن إسماعيل البخاري أفقهنا وأعلمنا، وأغوصنا وأكثرنا طلبا للعلم".

وسئل الدارمي عن حديث قيل له إن البخاري صححه فقال: "محمد أبصر مني، ومحمد بن إسماعيل أكيس خلق الله".

قال أبو عيسى الترمذي: "لم أر بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد أعلم من محمد بن إسماعيل".

قال إسحاق بن راهويه: "يا معشر أصحاب الحديث، اكتبوا عن هذا الشاب فإنه لو كان في زمن الحسن بن أبي الحسن لاحتاج الناس إليه لمعرفته بالحديث وفهمه، ومرة: "هو أفقه مني".

قال عبد الله بن محمد أبو جعفر الجعفي المسندي: "محمد بن إسماعيل إمام، فمن لم يجعله إماما اتهمه".

وقال أيضا: "الحفاظ بكذا ثلاثة فبدأ بالبخاري".

قال الحسين بن محمد بن حاتم المعروف بعبيد العجل: "ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل، ومسلم الحافظ لم يكن يبلغ مبلغه، ورأيت أبا زرعة وأبا حاتم يستمعان لقوله"، وقال مرة: "كان محمد بن إسماعيل أمة من الأمم، وأعلم من محمد بن يحيى، كان ديّنا فاضلا، يحسن كل شيء".

قال شمس الدين السخاوي: "الإمام العلم حجة الله في أرضه على خلقه".

قال أحمد بن نصر أبو عمرو الخفاف: "حدثنا التقي النقي العالم الذي لم أر مثله محمد بن إسماعيل، وهو أعلم بالحديث من إسحاق وأحمد وغيرهما بعشرين درجة، ومن قال فيه شيئا فعليه مني ألف لعنة"، ومرة: "لو دخل محمد ابن إسماعيل البخاري من هذا الباب لملئت منه رعبا أي أني لا أقدر أن أحدث بين يديه".

قال مسلمة في الصلة: "كان ثقة جليل القدر عالما بالحديث".

قال قتيبة بن سعيد أبو رجاء: "شباب خراسان أربعة محمد بن إسماعيل، وعبد الله بن عبد الرحمن، وزكريا بن يحيى اللؤلؤي، والحسن بن شجاع البلخي".

وقال أيضا: "رحل إلي من شرق الأرض وغربها خلق، فما رحل إلي مثل محمد بن إسماعيل البخاري"، وقال مرة: "جالست الفقهاء والزهاد والعباد، فما رأيت وعقلت مثل محمد بن إسماعيل البخاري، وهو في زمانه كعمر بن الخطاب في الصحابة، ولو كان في الصحابة لكان "آية".

قال أبو داود السجستاني: "كان حافظا متقنا".

قال علي ابن المديني: "لم ير البخاري مثل نفسه".

قال عمرو بن علي الفلاس: "كل حديث لا يعرفه البخاري فليس بحديث"، ومرة: "أبو عبد الله صديقي ليس بخراسان مثله".

قال رجاء بن المرجي: "فضل البخاري على العلماء كفضل الرجال على النساء، يعني في زمانه، وأما قبل زمانه مثل قرب الصحابة والتابعين فلا، وقال: هو آية من آيات الله، تمشي على الأرض".

قال الدارقطني: "لولا البخاري ما ذهب مسلم ولا جاء".

قال السبكي: "هو إمام المسلمين، وقدوة الموحدين، وشيخ المؤمنين، والمعول عليه في أحاديث سيد المرسلين وحافظ نظام الدين".

قال أبو أحمد الحاكم في الكنى: "كان البخاري أحد الأئمة في معرفة الحديث وجمعه، ولو قلت إني لم أر تصنيف أحد يشبه تصنيفه في المبالغة والحسن لرجوت أن أكون صادقا في قولي".

قال سليم بن مجاهد: "ما رأيت بعيني منذ ستين سنة أفقه ولا أورع ولا أزهد في الدنيا من محمد بن إسماعيل".

قال عبد الله بن حماد الآملي: "وددت أني شعرة في صدر محمد بن إسماعيل".

قال إبراهيم بن محمد بن سلام: "إن الرتوت أي الرؤساء من أصحاب الحديث كانوا يهابون محمد بن إسماعيل ويقضون له على أنفسهم في النظر، والمعرفة"، وقال مرة: "كلما دخل علي البخاري تحيرت ولا أزال خائفا منه".

قال الزركلي: "حبر الإسلام، والحافظ لحديث رسول الله".

مسلم بن الحجاج عندما جاء إلى البخاري قبّله بين عينيه، وقال: "دعني أقبّل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله"، ومرة: "لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك"، وقال مرة: "عندما قدم محمد بن إسماعيل نيسابور ما رأيت واليا ولا عالما فعل به أهل

نيسابور ما فعلوا بمحمد بن إسماعيل استقبلوه مرحلتين من البلد أو ثلاث" .

قال محمد بن طاهر بن القيسراني: "شيخ الإسلام، إمام الحفاظ، وكان رأسا في الذكاء، العلم، الورع، والعبادة" .

قال أبو حاتم بن حبان: "ذكره في الطبقة الرابعة من الثقات، وقال: كان من خيار الناس ممن جمع وصنف ورحل وحفظ وذاكر، وحث عليه وكثرت عنايته بالأخبار، وحفظه للآثار مع علمه بالتاريخ، ومعرفة أيام الناس، ولزوم الورع الخفي، والعبادة الدائمة" .

قال المزي: "إمام هذا الشأن، والمقتدى به فيه، والمعول على كتابه بين أهل الإسلام" .

قال عبد الرحمن بن علي: "فضائل البخاري كثيرة، وحفظه للحديث حفظ غزير، قد شهد له الأكابر به" .

قال أبو سهل محمود بن النضر الفقيه: "سمعت أكثر من ثلاثين عالما من علماء مصر يقولون: حاجتنا في الدنيا النظر إلى محمد بن إسماعيل" .

قال ابن تغري بردي الأتابكي: "الإمام الحافظ الحجة" .

قال محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي: "لا عجب فيه، فإن المشايخ قاطبة أجمعوا على قدمه، وقدموه على أنفسهم في عنفوان شبابه، مع لقبه إمام الأئمة، والمشايخ شرقا وغربا" .

قال النووي: "وصف البخاري رحمه الله بارتفاع المحل، والتقدم في هذا العلم على الأماثل والأقران متفق عليه، فيما تأخر وتقدم من الأزمان، ويكفي في فضله أن معظم من أثنى عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون والحذاق المتقنون" .

قال حاشد بن إسماعيل: "كان أهل المعرفة من أهل البصرة يعدون خلفه في طلب الحديث وهو شاب حتى يغلبوه على نفسه، ويجلسونه في بعض الطريق، فيجتمع عليه ألوف أكثرهم من يكتب عنه" .

قال محمد بن يسار عندما قدم الإمام البخاري البصرة: "دخل اليوم سيد

الفقهاء" .

قال عمر بن زرارة عندما كان عند محمد بن إسماعيل البخاري يسأله عن علل الحديث: "محمد بن إسماعيل البخاري أفقه منا وأعلم وأبصر" .

قال محمد بن رافع عندما كان عند محمد بن إسماعيل البخاري يسأله عن علل الحديث: "محمد بن إسماعيل البخاري أفقه منا وأعلم وأبصر" .

قال محمد بن يحيى الذهلي لما ورد محمد بن إسماعيل البخاري نيسابور "اذهبوا إلى هذا الرجل العالم الصالح فاسمعوا منه" .

قال العباس بن الفضل الرازي الصائغ عندما سئل أيهما أفضل، أبو زرعة أو محمد بن إسماعيل قال: "التقيت بمحمد بن إسماعيل بين حلوان وبغداد، فرجعت معه مرحلة، وجهدت أن أجيء بحديث لا يعرفه، فما أمكنني، وأنا أغرب على أبي زرعة عدد شعره" .

قال أبو حفص أحمد بن حفص عندما مر على البخاري وهو يقرأ كتاب الجامع لسفيان الثوري: "سمعته قرأ بحرف لم يكن متفقا عليه، فقال: عمن؟ فقالوا عن ابن إسماعيل، فقال: هو كما قال احفظوه، إن هذا يصير يوما رجلا" .

قال العباس الدوري: "ما رأيت أحسن طلبا للحديث من محمد بن إسماعيل كان لا يدع أصلا ولا فرعا إلا بلغه، ثم قال لنا: لا تدعوا شيئا من كلامه إلا كتبتموه" .

قال الحسين بن الحريث: "لا أعلم أني رأيت مثل محمد بن إسماعيل كأنه لم يخلق إلا للحديث" .

قال عبد الله بن منير: "يا أبا عبد الله جعلك الله زين هذه الأمة" .

قال أحمد بن إسحاق السرماري: "من أراد أن ينظر إلى فقيه بحقه، وصدقه فلينظر إلى محمد بن إسماعيل" .

قال عبد الله بن محمد بن سعيد بن جعفر: "لما مات أحمد بن حرب النيسابوري ركب محمد بن إسماعيل وإسحاق يشيعان جنازته، فكنت أسمع أهل

المعرفة بنيسابور ينظرون ويقولون: محمد أفقه من إسحاق، كلام أقرانه وأتباعه فيه فمن بعدهم"، وقال أيضا: "سمعت العلماء بالبصرة يقولون ما في الدنيا مثل محمد بن إسماعيل في المعرفة والصلاح، وأنا أقول قولهم".

قال أبو الطيب حاتم بن منصور: "محمد بن إسماعيل آية من آيات الله لنفاذه في العلم".

قال سليمان بن حرب عندما نظر إليه: "هذا يكون له صيت".

قال ابن العماد الحنبلي: "إمام هذا الشأن، والمقتدى به فيه، والمعول على كتابه بين أهل الإسلام".

قال ابن كثير: "إمام أهل الحديث في زمانه، والمقتدى به في أوانه، والمقدم على سائر أضرابه وأقرانه".

قال عمر رضا كحالة: "محدث، حافظ، فقيه، مؤرخ، مشارك في العلوم".

مصنفاته:

أتحف الإمام البخاري رحمه الله المكتبة العلمية الإسلامية بالعديد من التصانيف المفيدة النافعة منها ما يتعلق بالقرآن الكريم وعلومه، والحديث وعلومه، وما يتعلق بالفقه وأصوله، وبالعقائد، وبالأخلاق، والأدب، ويمكن تقسيمها إلى نوعين:

المطبوعة:

(١) الجامع الصحيح: واسمه "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، والمعروف بـ"صحيح البخاري". وقد طبع عدة طبعات: فقد طبع في القاهرة طبعته المطبعة الأميرية سنة (١٢٨٦ هـ)، والمطبعة العثمانية المصرية سنة (١٣٧٠ هـ)، ومكتبة الجمهورية العربية سنة (١٣٨٠ هـ)، والمطبعة الخيرية سنة (١٣٢٠هـ)، ومطابع الشعب سنة (١٣٧٨ هـ)، كما طبع في إستنبول بالمطبعة العامرة سنة (١٣١٥ هـ)، وفي مكة المكرمة مكتبة النهضة الحديثة سنة (١٣٧٧ هـ)، وفي الرياض بمكتبة

الرياض سنة (١٤٠٤ هـ)، وبيروت طبعته الدار العربية سنة (١٣٩٠ هـ)، ودار الفكر سنة (١٤٠١ هـ) وعالم الكتب سنة (١٤٠٢ هـ).

أما عن مخطوطاته فقد جزم بروكلمان أنه يكاد يوجد في كل مكتبة من مكتبات العالم، وأقدم نسخة نعرفها هي قطعة المستشرق منجانا ٢٢٥ وهي نسخة من سنة (٣٧٠ / ٣٩٠ هـ - ٩٨٠ / ٩٩٩ م) برواية المروزي.

نبذة عن الكتاب: قال الإمام البخاري صنفت كتابي الجامع في المسجد الحرام وهو كتاب مختصر لسنن النبي ﷺ، وما أدخلت فيه حديثا إلا استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين، وتيقنت صحته، كما أدخلت فيه ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول، وصنفته لست عشرة سنة خرجته من ستمائة ألف حديث وجعلته حجة بيني وبين الله.

وروي عنه أنه قال: رأيت النبي ﷺ في المنام وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب عنه، فسألت بعض المعبرين فقال: أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الصحيح.

قال محمد بن طاهر أبو الفضل المقدسي صنف البخاري الجامع الصحيح ببخارى، وقيل: بمكة، وقيل: بالبصرة، وكل هذا صحيح، ومعناه أنه كان يصنف فيه في كل بلدة من هذه البلدان، فإنه بقي في تصنيفه ست عشرة سنة كما سبق.

(٢) الضعفاء الصغير: قال بروكلمان: نشر مع كتاب المنفردات والوحدان لمسلم في مدينة أكرا سنة (١٣٢٣ هـ)، وطبع أيضاً في مدينة الله أباد (١٣٢٥م)[١].

(٣) الكنى: ذكره أبو أحمد الحاكم، وهو ينقل منه في تصانيفه، وقد طبع في حيدر أباد سنة (١٣٦٠ هـ)[٢].

(٤) الوحدان: ينقل كثيراً من هذا الكتاب ابن منده، وقد ذكر الإمام البخاري في هذا الكتاب الصحابة الذين روى عنهم حديثا واحدا فقط[٣].

---

(١) انظر: تاريخ الأدب العربي (٣/ ١٧٩).

(٢) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢)، وتاريخ التراث: (١/ ٢٠٥)، وسير الإمام البخاري (ص: ١٥٢).

(٥) رفع اليدين في الصلاة، طبعته دار ابن حزم بتحقيق: بديع الدين الراشدي سنة (١٤١٦ هـ- ١٩٩٦م) الطبعة الأولى.

(٦) جزء القراءة خلف الإمام، طبع بعنوان: "خير الكلام في القراءة خلف الإمام" مع ترجمة أوردية، دلهي سنة (١٢٩٩ هـ)، والقاهرة سنة (١٣٢٠هـ) طبعته دار الحديث بتحقيق: سعيد زغلول.

(٧) خلق أفعال العباد والرد على الجهمية، طبع أكثر من طبعة منها طبعة الدار السلفية بالكويت، ودار عكاظ بجدة بتحقيق: عبد الرحمن عميرة سنة (١٣٩٨ هـ)، وطبع بتحقيق شمس الحق عظيم أبادي في دلهي (١٣٠٦ هـ).

(٨) الأدب المفرد، طبع عدة طبعات متفاوتة الجودة من هذه الطبعات: طبعة دار الصديق بتحقيق الشيخ: محمد ناصر الدين الألباني سنة (١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠م) الطبعة الثانية.

(٩) بر الوالدين، يرويه عن البخاري محمد بن دلويه، ويظهر من اسمه موضوعه، ولكننا لم نظفر بشيء منه[١].

(١٠) التواريخ والأنساب، وهو كتاب تاريخي لا منهج له يضم بعض تواريخ الشخصيات الهامة.

(١١) التاريخ الكبير، قال الإمام البخاري: "صنفته - أي كتاب التاريخ - ثلاث مرات، وكان عند قبر الرسول ﷺ" وطبع الكتاب في دار الفكر في ثمانية مجلدات بالحجم المتوسط، ولم تذكر تاريخ الطبعة، كما وجد للكتاب عدة نسخ مخطوطة في مكتبات العالم الموجود منها ما يلي: نسخة القسطنطينية، نسخة محفوظة بالخزانة العامة بدار الكتب المصرية تحت رقم (١٨٩٠)، ونسخة كوبريلي، وهي نسخة جليلة محفوظة بخزانة كوبريلي في إستنبول، والنسخة الآصفية بعاصمة حيدر أباد الدكن، وهو الجزء الرابع من التاريخ، ونسخة مكتبة كوبرولو في الأستانة وهي المجلد الثالث من التاريخ الكبير

---

(١) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١١٤).
(٢) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٣).

الذي كان مفقودا، ونسخة المكتبة الظاهرية بدمشق.

(١٢) التاريخ الأوسط، قال المباركفوري: قد روي هذا الكتاب عن الإمام البخاري عبد الله بن عبد السلام الخفاف وزنجويه، ولم أجد سبيلا لمعرفة أحواله المفصلة، ولا علمت وجود نسخة له، ثم قال: ذكر عبد الله الرحماني أنه كانت توجد نسخة خطية كاملة لهذا التاريخ في المكتبة الحكومية في ألمانيا قبل الحرب العالمية الثانية، وجاء في تاريخ الأدب العربي أن الكتاب مرتب بحسب الأزمنة، وأن ابن حجر ينقل منه في التهذيب كثيرا، وأنه يوجد قطعة منه في بنيكيبور[١].

وقد طبع منه من الجزء الأول إلى بداية الجزء الرابع، بتحقيق الدكتور: تيسير بن سعد أبو حميد، كرسالة دكتوراه، نشر دار الرشد، في أربعة مجلدات (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م).

(١٣) التاريخ الصغير، وله مخطوطة ببرلين برقم: (٩٩١٤)، ومكتبة الجامعة العثمانية بحيدر أباد برقم: (٢٩٢). وقيل الأوسط هو الصغير، والعكس، والله أعلم.

المخطوطة:

(١) المسند الكبير، ذكره الفربري، قال المباركفوري: كانت نسخة كاملة مخطوطة من المسند الكبير بخط الإمام ابن تيمية في مكتبة المخطوطات في دار العلوم بألمانيا قبل الحرب العالمية الثانية[٢].

(٢) الجامع الصغير في الحديث، قال صاحب كشف الظنون كانت توجد منه نسخة قلمية بخط الحافظ ابن حجر في مكتبة المخطوطات بدار العلوم في ألمانيا إلى الحرب العالمية الثانية[٣].

---

(١) انظر: سيرة الإمام البخاري (ص: ١١١)، تاريخ الأدب (٣/ ١٧٨)، وتاريخ التراث (٢/ ٢٥٧).

(٢) انظر: سيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٠).

(٣) التاريخ في معرفة رواة الحديث، ونقل الآثار والسنن، وتمييز ثقاتهم من ضعفائهم، وتاريخ وفاتهم[١].

(٤) العقيدة والتوحيد[٢].

(٥) أخبار الصفات[٣].

(٦) التفسير الكبير، ذكره الفربري ولم يصل إلينا تفصيلا عنه[٤].

(٧) العلل، ذكره أبو القاسم بن منده، وهو يرويه عن محمد بن عبد الله بن حمدون عن أبي محمد عبد الله بن الشرقي عن الإمام البخاري[٥].

(٨) أسامي الصحابة، ذكره أبو القاسم بن منده، وقد رواه أيضاً عن طريق فارس عنه كثيرا[٦].

(٩) الأشربة، ذكره الدارقطني في كتاب المؤتلف والمختلف[٧].

(١٠) المبسوط، ذكره الخليلي في الإرشاد وقد رواه عن البخاري مهيب بن سليم.

(١١) الهبة، ذكره وراق الإمام البخاري محمد بن أبي حاتم ولم يصل إلينا شيء منه[٨].

(١٢) كتاب الرقاق، ذكره صاحب كشف الظنون[٩].

---

(١) انظر: كشف الظنون (١/ ٣٧٩)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٥).
(٢) انظر: فهرس معهد المخطوطات العربية (٢ رقم ٧٦٠).
(٣) انظر: مجلة المخطوطات العربية (٣-٢٤٣)، الظاهرية، وفهرس معهد المخطوطات العربية (١- ١٣٧).
(٤) انظر: فهرس معهد المخطوطات العربية (١- ١٣٧).
(٥) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢)، وتاريخ الأدب (٣/ ١٧٩)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٠).
(٦) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢).
(٧) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢).
(٨) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٢٩)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٣).
(٩) انظر: مقدمة الفتح (ص: ٤٩٢)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٠).

(١٣) الفوائد، ذكره الإمام الترمذي في كتاب المناقب، باب مناقب أبي محمد ابن طلحة بن عبيد الله[(١)].

المناقب: ومن المواقف الدالة على ورع وتدين الإمام البخاري رحمه الله:

قال مسبح بن سعيد: كان محمد بن إسماعيل البخاري إذا كان أول ليلة من شهر رمضان يجتمع إليه أصحابه، فيصلي بهم ويقرأ في كل ركعة عشرين آية، وكذلك إلى أن يختم القرآن، وكان يقرأ في السحر ما بين النصف إلى الثلث من القرآن فيختم عند السحر في كل ثلاث ليال، وكان يختم بالنهار كل يوم ختمة، وتكون ختمة عند الإفطار كل ليلة، ويقول: عند كل ختمة دعوة مستجابة.

قال ابن يوسف الفربري: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال لي: أين تريد؟ فقلت: أريد محمد بن إسماعيل البخاري. فقال: أقرئه مني السلام.

قال النجم بن فضيل -وكان من أهل الفهم-: رأيت النبي ﷺ في المنام خرج من قرية ماستين ومحمد بن إسماعيل خلفه، فكان النبي ﷺ إذا خطا خطوة، يخطو محمد ويضع قدمه على خطوة النبي ﷺ ويتبع أثره.

قال أبو حامد الأعمش: "رأيت محمد بن إسماعيل البخاري في جنازة أبي عثمان سعيد بن مروان، ومحمد بن يحيى الذهلي يعني شيخ البخاري، وإمام نيسابور يسأله عن الأسماء والكنى وعلل الحديث والبخاري يمر فيها مثل السهم كأنه يقرأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]".

قال محمد بن الأزهر السجستاني: كنت في مجلس سليمان بن حرب يسمع ولا يكتب فقيل لبعضهم ما له لا يكتب؟ فقال يرجع إلى بخارى ويكتب من حفظه.

قال أبو بكر الكلوذاني: ما رأيت مثل محمد بن إسماعيل كان يأخذ الكتاب من العلم فيطلع عليه اطلاعة فيحفظ عامة أطراف الأحاديث من مرة واحدة.

---

(١) انظر: (٢/ ٢٧٨).

(٢) انظر: تحفة الأحوذي (١٠/ ٢٤)، وسيرة الإمام البخاري (ص: ١٥٢).

قال أبو الأزهر: كان بسمرقند أربعمائة محدث فتجمعوا وأحبوا أن يغالطوا محمد بن إسماعيل فأدخلوا إسناد الشام في إسناد العراق وإسناد اليمن في إسناد الحرم فما تعلقوا منه بسقطة.

قال محمد بن يوسف أبو عبد الله الفربري: رأيت النبي ﷺ في المنام فقال لي: إلى متى تدرس الفقه، ولا تدرس كتابي؟ قلت وما كتابك يا رسول الله؟ قال: جامع محمد بن إسماعيل البخاري أو كما قال فصل في أحاديث صحيحه.

وقال أبو زيد المروزي الفقيه: كنت نائما بين الركن والمقام فرأيت النبي ﷺ في المنام، فقال لي: يا أبا زيد إلى متى تدرس كتاب الشافعي، ولا تدرس كتابي؟ فقلت يا رسول الله وما كتابك؟ قال جامع محمد بن إسماعيل.

قال وراق البخاري: كان قليل الأكل جدا، كثير الإحسان إلى الطلبة مفرط الكرم، شديد الحياء في صغره، حتى قال شيخه محمد بن سلام البيكندي: أترون البكر أشد حياء من هذا الغلام؟.

قال الحسن بن محمد السمرقندي: كان محمد بن إسماعيل مخصوصا بثلاث خصال: كان قليل الكلام، وكان لا يطمع فيما عند الناس، وكان لا يشتغل بأمور الناس.

قال محمد بن منصور: كنا في مجلس أبي عبد الله البخاري فرفع إنسان من لحيته قذاة فطرحها إلى الأرض، قال فرأيت محمد بن إسماعيل ينظر إليها وإلى الناس فلما غفل الناس رأيته مد يده فرفع القذاة من الأرض، فأدخلها في كمه، فلما خرج من المسجد رأيته أخرجها فطرحها على الأرض.

سئل عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن حديث قيل له: إن البخاري صححه، فقال محمد أبصر مني، ومحمد بن إسماعيل أكيس خلق الله، إنه عقل عن الله ما أمر به ونهى عنه في كتابه، وعلى لسان نبيه، إذا قرأ محمد القرآن شغل قلبه، وبصره وسمعه، وتفكر في أمثاله، وعرف حرامه من حلاله.

قال عبد الواحد بن آدم الطواويسي: رأيت النبي ﷺ في النوم معه جماعة من أصحابه وهو واقف في موضع ذكره فسلمت عليه، فرد السلام، فقلت: ما

وقوفك يا رسول الله؟ فقال: أنتظر محمد بن إسماعيل البخاري. فلما كان بعد أيام بلغني موته، فنظرنا فإذا هو قد مات في الساعة التي رأيت النبي ﷺ فيها.

قال عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندي: سمعت البخاري ليلة من الليالي وقد فرغ من صلاة الليل يدعو ويقول في دعائه "اللهم إنه قد ضاقت علي الأرض بما رحبت، فاقبضني إليك فما تم الشهر حتى قبضه الله".

قال أبو منصور غالب بن جبريل: لما دفناه فاح من تراب قبره رائحة طيبة كالمسك، ودامت أياما، وجعل الناس يختلفون إلى القبر أياما يأخذون من ترابه إلى أن جعلنا عليه خشبا مشبكا.

وفاته:

توفي سنة (٢٥٦هـ) بخرتنك، وهي قرية من قرى سمرقند على بعد فرسخين منها، وقبره فيها.

فقد عاش الإمام البخاري رحمه الله اثنين وستين عاما إلا ثلاثة عشر يوما.

قال إبراهيم بن محمد: توليت دفن الإمام محمد بن إسماعيل البخاري لما مات حيث أردت حمله إلى مدينة سمرقند لأدفنه بها فلم يتركني صاحب لنا فدفناه بخرتنك.

ترجمة المصنف

اسمه ونسبه: موفق الدين أبو ذر أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل - المعروف بسبط ابن العجمي- الحلبي الطرابلسي الشافعي.

والطرابلسي: حيث أصله من طرابلس الشام فنسب إليها.

والحلبي: ولد وعاش ومات بحلب فنسب إليها أيضاً.

والشافعي: مذهبا، فقد كان والده من كبار الشافعية.

ويرى السخاوي أنه: أحمد بن إبراهيم بن محمود بن خليل.

شهرته: اشتهر رَحِمَهُ اللَّهُ بـ«سبط ابن العجمي» وهو بكنيته أشهر. وبها عرف في كتب التراجم.

وأول من عرف بهذا الاسم والده برهان الدين ذلك أن أمه ابنة عمر بن محمد بن الموفق أحمد بن هاشم بن أبي حامد عبد الله ابن العجمي الحلبي - والسبط ابن البنت - وبالتالي هو سبط ابن العجمي. وقد اشتهر أبو ذر أيضاً بهذا الاسم.

ولادته: ولد في ليلة الجمعة تاسع صفر سنة (٨١٨ هـ).

مكانته: لقد نهل من مختلف العلوم والفنون كالفقه والحديث والأدب والتاريخ وصنف في كل منها مما أهله ليكون قاضيا. فشيخا للشيوخ. وشيخا للإسلام ولا غرو أن يصفه ابن حجر بالإمام. وأحيانا بالفاضل البارع، المحدث، الأصيل ويكفيه قول من ترجم له فيما بعد: «لم تنجب حلب أفضل منه».

وقد كانت له المكانة المرموقة لدى كفال حلب في عصره- ويظهر ذلك من خلال تاريخه هذا- حيث يؤخذ برأيه. وأثنى عليه وزكاه شيوخه كابن حجر العسقلاني وابن خطيب الناصرية وغيرهم.

ولا عجب أن يصفه ابن أبي عذية بالإمام العلامة.

صفاته: أثنى عليه معاصروه ومن جاء بعدهم وأطنبوا في مدحه فمن ذلك: قال ابن حجر العسقلاني بوصفه: الأصيل الباهر الذي ضاهى كنيته في صدق اللهجة، الماهر الذي ناجى سميه ففداه بالمهجة، الأخير الذي فاق الأول في البصارة والنضارة، والبهجة».

وقال البقاعي: «... له حافظة عظيمة- وملكة في تنميق الكلام وتأديته على الوجه المستظرف قوية مع جودة الذهن وسرعة الجواب والقدرة على استخراج ما في ضميره يذاكر بكثير من المبهمات وغريب الحديث».

وقال بوصفه أيضا: «الأديب، البارع، المفنن. وقد تصدى للتحدث والإقراء».

ومن خلال أقوال مترجميه يمكن أن نرسم صورة له فقد كان خيّرا وشهما مبجّلا في ناحيته، منعزلا عن بني الدنيا، قانعا باليسير، كثير التواضع والاستئناس بالغرباء والإكرام لهم، شديد التخيل طارحا للتكلف، ذا فضيلة تامة وذكاء مفرط، واستحضار جيد.

شيوخه: أخذ العلم عن أبيه وعن مشايخ عصره وأعلام زمانه.

منهم:

١- إبراهيم بن محمد بن خليل الطرابلسي- والده- ويدعى بالبرهان الحلبي، وبسبط ابن العجمي. عالم بالحديث ورجاله، من كبار الشافعية. ولد وعاش بحلب من كتبه «نور النبراس على سيرة سيد الناس» وكتاب: «التبيين لأسماء المدلسين». كانت وفاته بحلب عام ٨٤١ هـ.

٢- ابن حجر العسقلاني: المتوفى عام ٨٥٢ هـ. وصاحب التصانيف الشهيرة مثل: «لسان الميزان» و«تهذيب التهذيب» و «الإصابة في تمييز الصحابة ... إلخ» درس عليه عندما زار حلب.

٣- ابن الإعزازي: أخذ عنه العربية.

٤- العلاء بن خطيب الناصرية: علي بن محمد بن سعد الطائي الجبريني ثم الحلبي المتوفى عام ٨٤٣ هـ. صاحب التاريخ المشهور: «الدر المنتخب

في تاريخ حلب» الذي ذيل عليه بكتابنا هذا.

٥- الزين الخرزي: أخذ عنه العربية.

٦- الشمس السلامي: أخذ عنه العربية.

٧- صدقة: أخذ عنه العروض.

٨- عائشة ابنة ابن الشرائحي: سمع عنها الحديث.

٩- ابن طحان: واسمه عبد الرحمن بن يوسف بن الطحان. سمع عليه عام ٨٣٨هـ. قدم القاهرة عام ٨٤٥ هـ. وقد ذكره في (كنوز الذهب: ج ٢) ضمن الحوادث.

١٠- عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الشامي؛ وقد لبس منه الخرقة في زاوية الأطعاني. ذكر ذلك في تاريخه.

١١- عبد الرزاق بن الشهاب أحمد بن سحلول الحريري- المعروف بابن سحلول- المتوفى عام ٨٥٢ هـ. وقد أجاز له. وليّ نظر السحلولية (خانقاه بحلب).

١٢- الحافظ ابن ناصر الدين (٧٧٧- ٨٤٢هـ): محمد بن عبد الله، يكنى بأبي بكر ابن محمد بن أحمد. حافظ الحديث. مؤرخ.

١٣- محمد بن علي: شيخ الشيوخ بحلب توفي عام ٨٩٩ هـ.

١٤- محب الدين أبو الفضل محمد ابن المحب أبي الوليد الشحنة الحنفي. صاحب كتاب: «نزهة النواظر في روض المناظر». كان من شيوخه أيضاً.

١٥- الكمال محمد ابن الناسخ: أجاز له، وقد أخذ عنه العربية.

١٦- العلاء بن مكتوم الرحبي: أخذ عنه العربية. وقد توفي العلاء عام ٨٤٨هـ. وذكره في تاريخه قسم الحوادث.

١٧- الشمس الملطي: أخذ عنه العربية.

١٨- ابن الفخر المصري: سمع عنه الحديث.

١٩- ابن فهد: سمع عنه الحديث أيضاً.

٢٠- أبو العباس محمد بن الشيخ إبراهيم الكتبي المتوفى عام ٨٥٢ هـ. وقد ذكره بتاريخه.

٢١- علي ابن الصيرفي المتوفى عام ٨٤٤ هـ. ذكره في تاريخه.

٢٢- سراج الدين عمر بن موسى المخزومي المتوفى عام ٨٦١ هـ. ذكره في تاريخه أيضاً.

٢٣- شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الرسام الحموي. المتوفى عام ٨٤٤ هـ. ذكره أيضاً.

٢٤- سراج الدين عبد اللطيف بن أبي الفتح محمد الحسيني الحنبلي المتوفى عام ٨٤٧ هـ. قاضي مكة. ذكره في تاريخه أيضاً.

٢٥- سراج الدين الحمصي، كذا ذكره في تاريخه.

تلامذته:

بجمعه لمختلف الفنون أهّله لأن يتتلمذ على يديه كثير من أبناء عصره وقد تمكنا من جمع أسماء بعض منهم:

١- إبراهيم بن أحمد الكردي القصري المعروف بفقيه اليشبكية. سمع عليه بحلب وتوفي عام ٩٣٣ هـ.

٢- شهاب الدين أحمد بن أحمد الحاضري: كان يعظ الناس في الجامع الكبير بحلب، توفي عام ٩٢٣ هـ.

٣- الشيخ أبو بكر بن محمد الحيشي المعروف بابن الحيشي. قرأ وسمع على أبي ذر. توفي عام ٩٣٠ هـ.

٤- الشيخ إسماعيل بن إبراهيم بن سيف الدين بن عربشاه. قرأ بها على أبي ذر مجموعة من أحاديث صحيح البخاري. وأجاز له. توفي نحو عام ٩٦٢ هـ.

٥- حسن بن علي الأربلي الحصكفي المعروف بابن السيوفي المتوفى عام ٩٢٥هـ، أخذ عنه الفقه والحديث بحلب، وإعرابه للمناهج أيضاً. وقد قرأ عليه (صحيحي البخاري ومسلم) و (الشفاء) للقاضي عياض.

٦- عبد الرزاق بن محمد الحسن الكيلاني: أبو البشرى الحمداني المتوفى عام ٩٠١ هـ.

٧- علي بن محمد الشيخ علاء الدين الكردي الشرابي: المتوفى عام ٩٠٥ هـ. أخذ عن أبي ذر (المصابيح) وأجاز له.

٨- الشيخ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الحلبي المعروف بابن الطباخ أخذ عن أبي ذر (الشفاء) و (الشمائل) و (منظومة العراقي). قيل توفي عام ٩٦٨ هـ.

٩- الجلال أبو بكر محمد بن عمر بن محمد... بن عبد القاهر النصيبي (سبط المحب ابن الشحنة) أخذ عنه الفقه وأصوله.

١٠- الشريف قاضي القضاة أبو بكر محمد بن محمد... الشهير بابن السيد منصور والمرفوع نسبه إلى موسى الكاظم.. كان حيا عام ٨٩٥ هـ. أخذ الحديث عن أبي ذر.

١١- محمود بن أحمد نور الدين القرشي البكري المتوفى عام ٩٣٤ هـ.

مؤلفاته:

مؤلفات سبط ابن العجمي عديدة، لكن أغلبها مفقود- إن لم يكن قد أتلفها هو كما قيل عنه- ويعد كتابه كنوز الذهب وتاريخ حلب أشهر مؤلفاته. لما يحويه من معلومات دينية تاريخية وأدبية. وكتبه هي:

١- أوفى الوافية في شرح الكافية: ويعتبر أحد شروح الكافية في النحو لابن الحاجب.

٢- البدر إذا استنار فيما قيل في العذار: وهو كتاب في الأدب.

٣- التوضيح للأوهام الواقعة في الصحيح: قال عنه حاجي خليفة: «لخصه من شروح ابن حجر والكرماني والرهاوي».

٤- مبهمات البخاري: وقد أفردها. واسمها: «التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح».

قال حاجي خليفة: «صنف في المبهمات. وذكر إعرابه. وله أيضاً مبهمات مسلم». واسمه «التوضيح لمبهمات الجامع الصحيح» منه نسخة في المولوية وأخرى بالأحمدية بحلب.

٥- ستر الحال فيما قيل في الخال: وعند حاجي خليفة: «سير الجمال فيما يقال في الخال». وأضاف: «كتاب في الأدب. ويقال أذهبه في آخر عمره».

٦- شرح الشفاء: لم يكمله. والمقصود بالشفاء؛ كتاب القاضي عياض وعنوانه: «الشفا في تعريف حقوق المصطفى».

٧- عروس الأفراح فيما يقال في الراح: كتاب في الأدب. قال حاجي خليفة: «يقال أذهبه في آخر عمره».

٨- عقد الدرر واللآل فيما يقال في السلسال: كتاب في الأدب.

قال حاجي خليفة: «يقال أذهبه في آخر عمره».

٩- قرة العين في فضائل الشيخين والصهرين والسبطين:

قال حاجي خليفة: «أوله: الحمد لله الذي طهر قلوب أهل السنة من الأدناس... إلخ».

وأضاف: «رتبه على ثلاثة عشر فصلا آخره في ذم الروافض...» والشيخين: أبو بكر وعمر رضي الله عنهما. والصهرين: عثمان وعلي رضي الله عنهما. والسبطين: «الحسن والحسين رضي الله عنهما».

١٠- كنوز الذهب في تاريخ حلب.

١١- الهلال المستنير في العذار المستدير: وعند حاجي خليفة: «الهلال المستنير في العذار المستدير» وأيضا صاحب الهدية.

وقيل: كتاب في الأدب وقد أذهبه في آخر عمره.

١٢- مبهمات مسلم: لم يكمله.

رواية أبي ذر لجامع الصحيح للبخاري: يرويه عن أبيه البرهان الحلبي عن كمال الدين شيخه المحدث عمر بن إبراهيم ابن العجمي الحلبي الشافعي، عن المعمر المسند أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجار الصالحي الدمشقي، عن

الحسين بن المبارك الزبيدي، عن عبد الأول بن عيسى السجزي الهروي، عن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي، عن أبي محمد عبد الله بن أحمد بن حموية السرخي، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف بن مطر بن صالح بن بشر بن إبراهيم الفربري، عن جامعه أمير المؤمنين في الحديث الحافظ الحجة أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري سماعاً عليه لجميعه مرتين: مرة بفربر سنة ٢٤٨هـ. ومرة ببخارى سنة ٢٥٢هـ.

طريق آخر بالرواية للإمام البخاري: ويرويه عن شيخه ومجيزه الإمام أحمد ابن علي الكناني المعروف بابن حجر العسقلاني بسماعه لجميعه على الأستاذ أبي إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد التنوخي البعلي الأصل الدمشقي المنشأ نزيل القاهرة المعروف بالبرهان الشامي بسماعه لجميعه على المسند الكبير المعمر أبي العباس أحمد بن أبي طالب الحجار الصالحي الدمشقي بالسند المار.

روايته لصحيح مسلم: يرويه عن والده البرهان الحلبي، عن إبراهيم بن أحمد التنوخي المعروف بالبرهان الشامي والزين عبد الرحيم العراقي كلاهما عن علي بن إبراهيم العطار، عن الإمام النووي عن إبراهيم بن عمر الواسطي، عن المحدث منصور بن عبد المنعم الفراوي، عن جد أبيه محمد بن الفضل الفراوي، سماعاً عليه لجميعه عن عبد الغافر بن محمد الفارسي النيسابوري سماعاً قال: أخبرنا أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي النيسابوري سماعاً قال: أخبرنا به أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد النيسابوري سماعاً قال: أخبرنا جامعه إمام السنة أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري سماعاً منه لجميعه سوى أفوات ثلاثة معلومة فإجازة أو وجادة.

طريق آخر بالرواية للإمام مسلم: يرويه عن الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني، عن أبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن عبد الحميد المعروف بابن عبد الهادي المقدسي الحنبلي، سماعاً عليه لجميعه عن أبي العباس أحمد بن عبد الدائم النابلسي سماعاً عليه لجميعه عن محمد بن علي المعروف بابن صدقة الحراني سماعاً عليه لجميعه عن فقيه الحرم أبي عبد الله محمد بن الفضل الفراوي بالسند المار.

مرويات أبي ذر ابن البرهان الحلبي: ويروي عن طريق إسناد والده وعن طريق إسناد شيخه الإمام أحمد بن حجر العسقلاني:

«سنن أبي داود»، و«سنن الترمذي»، و«سنن النسائي»، و«سنن ابن ماجه القزويني»، و«مسند الشافعي»، و«مسند أحمد بن حنبل»، و«مسند الدارمي»، و«سنن الدارقطني»، و«سنن البيهقي»، و«الشفا للقاضي عياض»، و«مسند الطيالسي»، و«سنن سعيد بن منصور»، و«مصنف ابن أبي شيبة» عبد الله بن محمد الواسطي الكوفي، و«مصنف» عبد الرزاق بن همام الصنعاني الحميري، و«صحيح الحاكم» المسمى بالمستدرك على الصحيحين، و«صحيح ابن حبان» المسمى بالتقاسيم والأنواع، و«صحيح ابن خزيمة»، و«معجم أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي»، و«معجم الطبراني» وغير ذلك من الكتب الحديثية.

صفاته: كان رَحِمَهُ ٱللَّهُ خيّرا وشهما مبجلا، منعزلا عن بني الدنيا، قانعا باليسير، كثير التواضع والاستئناس، طارحا للتكلف. ذا فضيلة، وذكاء مفرط. واستحضار جيد، وذا حافظة عظيمة، وملكة في تنميق الكلام وتأديته على الوجه المستظرف مع جودة الذهن وسرعة الجواب. ولطالما استشاره كافل حلب في أمور عامة. وكم أوذي من تلامذة والده.

وقيل عنه: كان يضن بكتبه وكتب والده. ولا غرو فقد وصفه بعضهم مع والده بأنهم أكبر من أن يترجم لهم. وقيل عنه أنه لم يخلف مثله.

وصفه السخاوي: بالفاضل البارع المحدث الأصيل الباهر الذي ضاهى كنيته في صدق اللهجة الماهر. الذي ناجى سميه ففداه بالمهجة الأخير الذي فاق الأول في البصارة والنضارة والبهجة.

نظمه للموّال: الموال صنف من فن الشعر الشعبي يقال في صيغة لحنية. وقيل إن أول من قاله موالي آل برمك- الفرس- ولا يلتزم فيه الفصاحة والإعراب بل تدخله ألفاظ دارجة بجناس لفظي من أنواع النعماني والأعرج... ويبدو أن مؤرخنا قد تعاطى هذا الفن من جملة علومه فقد ذكر له السيوطي مواليا:

عارضك والخال ذا مسكي وذا ندي   واللحظ والقد ذا خطي وذا هندي

والشعر والفرق ذا وصلي وذا صدي والخد والثغر ذا حري وذا بردي

وأيضا:

عني سليت وأسباب الجفا سليت مني تخليت في قلبي غصص خليت

قتلي استحليت فيه النحر ما حليت في القلب حليت مري بالوصال حليت

وقد ذكر السخاوي إنشاد أبي ذر موَّالاً له لدى اجتماعه به، وأن الشيخ ابن حجر العسقلاني قال في أبي ذر موالا لاغتباطه به ومحبته له.

الطرف أحور حوى في غنج نعاس وقد قدالقنا أهيف نضر مياس

ريقتك ماء الحيا يا عاطر الأنفاس عذارك الخضر يا زيني وأنت الياس

وفاته: ذكر رضي الدين ابن الحنبلي عن الشيخ المعمر محمد بن أينبك- قيم جامع حلب الأموي- عن جده أينبك المشهور هو به، أنه رأى في منامه عمودا أخضر ممتداً إلى جهة السماء صاعدا من بيت الشيخ أبي ذر.

فأتى الشيخُ أبا ذر وقص عليه ما رأى فقال له: الوقت قريب. فما مضى قليل من الأيام إلا وتوفي إلى رحمة الله.

قال: ولما أوصى ولده الشيخ أبو بكر أن يدفن في قبره كشفوا عنه فإذا كفنه بحاله.

وكانت وفاته عام ٨٨٤ هـ. يوم الخميس خامس عشر وقيل: حادي عشر ذي القعدة. بعد أن اختلط يسيرا. وحجب عن الناس. وقيل فقد بصره، وقيل: عوفي من المرض ورجع إليه بصره قبيل وفاته.

ويذكر الأستاذ أحمد سردار أنه رأى في مدرسة بني العجمي في محلة - الجبيلة اليوم- المعروفة بجامع أبي ذر في شرقي قبلية الجامع بيتا وفيه ثمانية قبور مسنمة لاحجارة عليها ولا كتابة، ثم أدخلت بعدها في القبلية وصارت القبور تحت الجدار في جهة الشرق، وفي وسط الجدار المذكور لوحة فيها أسماء من دفن في هذا المكان ومن بينهم المحدث العلامة المؤرخ موفق الدين أبو ذر أحمد ابن برهان الدين إبراهيم بن محمد بن خليل سبط ابن العجمي الحلبي الشافعي رحمه الله تعالى.

نماذج من صور النسخة الخطية

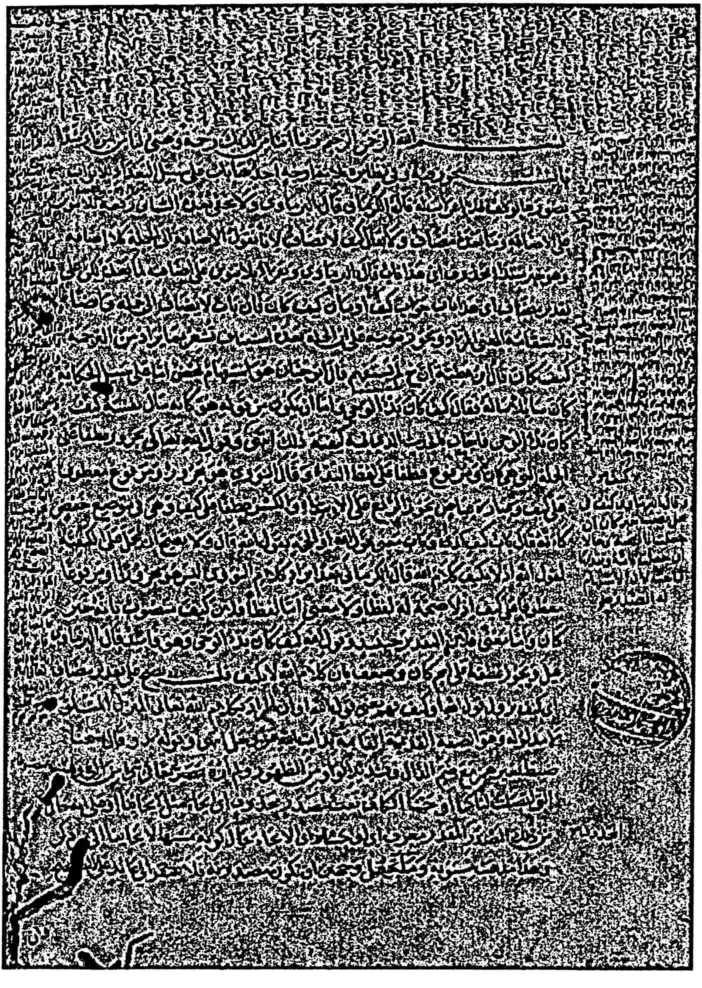

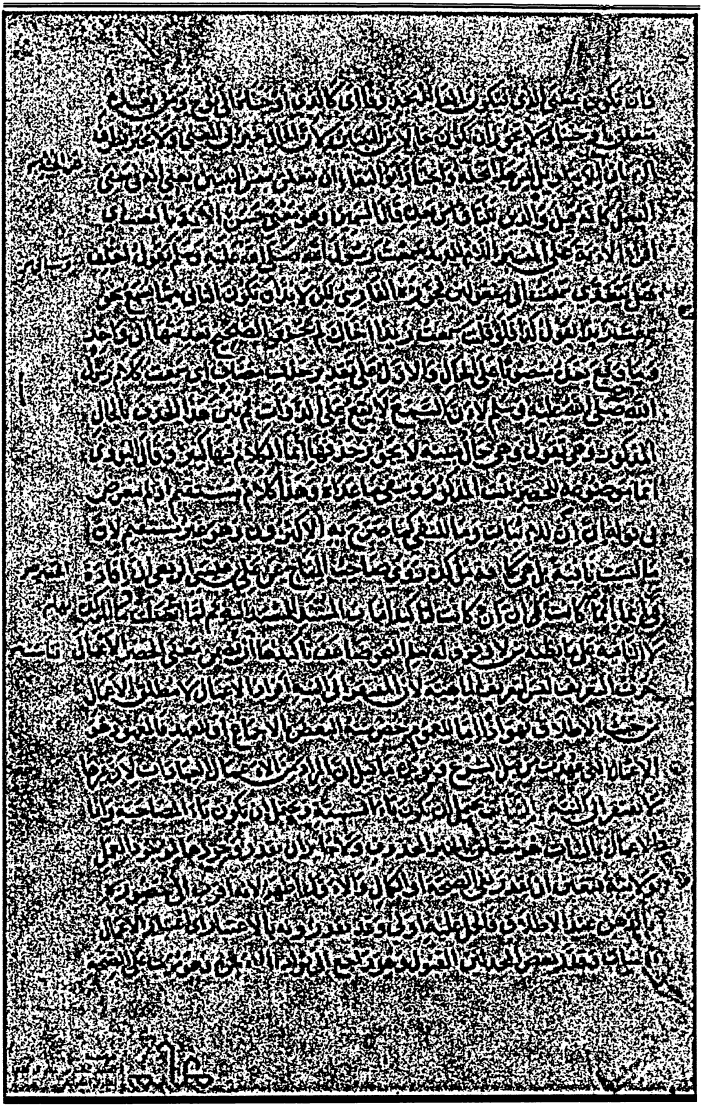

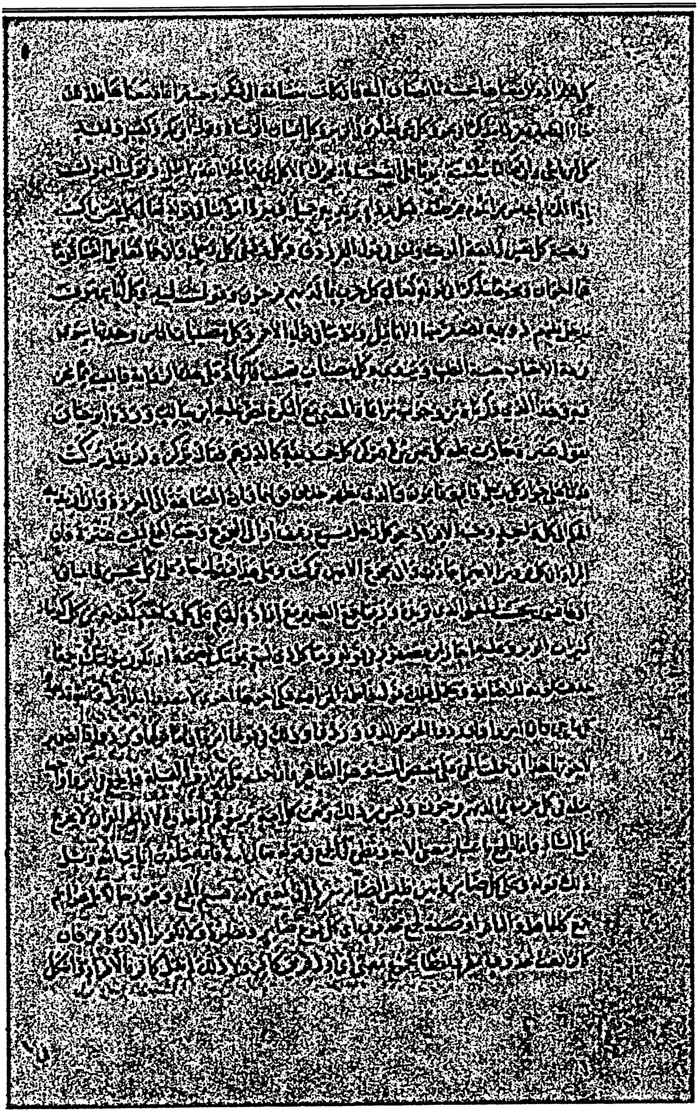

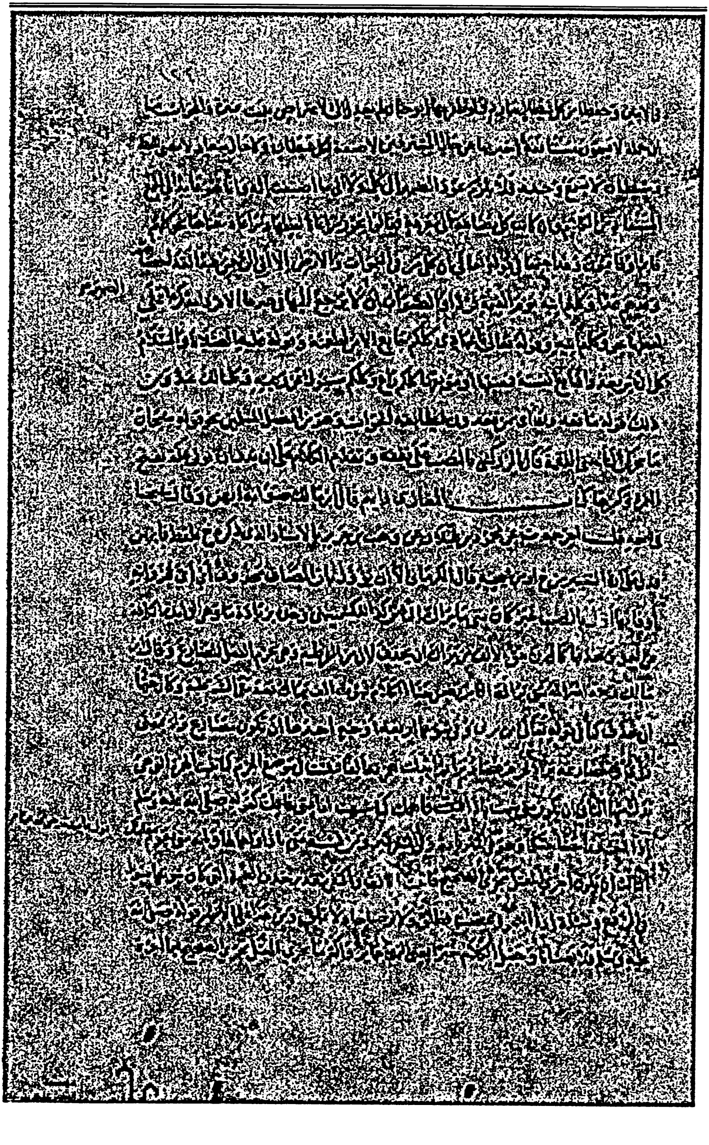

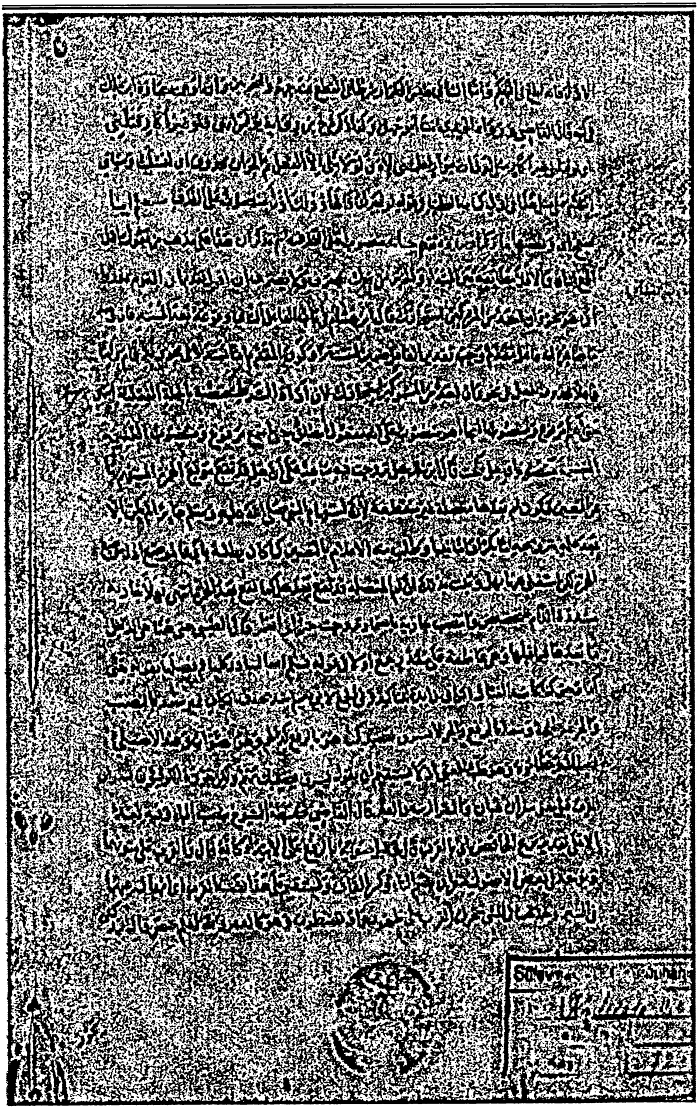

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة المصنف

اللَّهُمَّ صلِّ على سيِّدِنا محمَّدٍ وعلى آلِهِ وصحبِه وسلم(١)

الحمدُ لله رافعِ فاعلِ كلِّ خيرٍ ومُعْلِيه، وخافضِ عاملِ كلِّ ضيرٍ ومُولِيه، الذي خصَّصَ مَنِ اجتباهُ بالإضافةِ إليه والتمييزِ لأفضلِ الأحوالِ، وعَطَفَ على مَنِ ارتضاهُ فهيَّأَهُ لشريفِ الصفاتِ وتزكيةِ الأقوال، الذي نَصَبَ سيِّدَنا محمَّدًا ﷺ عَلَمًا ظاهرًا للاهتداء، ورَفَعَ اسمَه وخبرَهُ ومَنْ تابعَه مِنَ الابتداء، وعرَّفَ مجموعَ الخلائقِ بركةَ ضميرِه السالم، ونكَّرَ جملةَ أبنيةِ الكفرِ بعزمِهِ الجازم، صلَّى اللهُ عليه وعلى آله الذين جَعَلَهُم مصدرًا لصحيحِ الأفعالِ، وأصحابِه الموصوفينَ بالسلامةِ عنِ الهمْزِ واللَّمْزِ والتضعيفِ والاعتلالِ، ما تركَّبَ مُرَكَّبٌ وأفادَ كلامٌ، ووصلَ كلمةً ألفٌ ولامٌ، وسلَّمَ تسليمًا كثيرًا.

وبعدُ:

فقد روينا عنِ الصادقِ المصدوقِ أفصحِ مَنْ نَطَقَ بالضاد أنَّه قال: «مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّدًا؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

وروينا عن شُعبةَ قال: "مَنْ طَلَبَ الحديثَ ولم يُبصِرِ العربيَّةَ؛ فَمَثَلُهُ مَثَلُ رَجُلٍ عليه بُرْنُسٌ ليسَ له رأسٌ" أو كما قال.

وعن حمَّادِ بنِ سلمةَ قال: "مَثَلُ الذي يطلُبُ الحديثَ ولا يعرِفُ النَّحْوَ؛ مَثَلُ الحمارِ عليه مِخْلَاةٌ لا شعيرَ فيها".

وروينا عن الأصمعيِّ ـ واسمُه عبدُ الملِكِ بنُ قُرَيبٍ بالموحَّدةِ في آخِرِه ـ أنَّه

---

(١) في (ن): ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا﴾ [الكهف: ١٠].

قال: "إنَّ أخوفَ مَا أخافُ على طالبِ العِلْم إذا لم يعرِفِ النَّحْوَ: أَنْ يدخُلَ في جملةِ قولِهِ عليه السلام: «مَنْ كَذَبَ عليَّ؛ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه من النَّارِ»؛ لأنَّه ﷺ لم يكن يلحنُ، فمهما رَوَيتَ عنه ولَحَنْتَ فيه؛ كذبتَ عليه"، فينبغي للمحدِّثِ ألَّا يروِيَ حديثَه بقراءةِ لَحَّانٍ أو مُصَحِّفٍ.

وقد روينا عن النَّضْرِ بنِ شُمَيلٍ ـ بالمعجمة في اسمه، وبالمعجمة المضمومة في اسم أبيه ـ قال: "جاءتْ هذه الأحاديثُ عن الأصل مُعْرَبَةً".

فحقٌّ على طالبِ الحديثِ أن يتعلَّمَ مِنَ النَّحْوِ واللُّغَةِ ما يتخلَّصُ به من شَينِ اللَّحْنِ والتحريفِ ومَعَرَّتِهِما، وأمَّا التصحيفُ؛ فسبيلُ السلامةِ منه الأخذُ من أفواهِ أهلِ العِلْم والضبطِ؛ فإنَّ مَنْ حُرِمَ ذلك وكانَ أَخْذُهُ وتعلُّمُهُ من بطون الكتب؛ كان مِنْ شأنِهِ التحريفُ، ولم يُفْلِتْ مِنَ التبديلِ والتصحيفِ.

وروينا بالسند إلى عاصمٍ قال: "أوَّلُ مَنْ وَضَعَ العربيَّةَ[١] أبو الأسود الدِّيليُّ[٢]، فجاء إلى زيادٍ بالبصرةِ، فقال: إنِّي أرى العربَ قد خالطتِ الأعاجمَ فتغيَّرتْ ألسنَتُهم، أفتأذَنُ لي أَنْ أضعَ للعربِ كلامًا يُعرِبونَ ويُقيمونَ به كلامَهم؟ فقال: لا، فجاءَ رجلٌ إلى زيادٍ، فقال: أصلحَ اللهُ الأميرَ؛ توفِّيَ أبانا فترَكَ بَنُونَ، فقال: ادْعُ لي أبا الأسودِ، فقال: ضَعْ للنَّاسِ الذي نَهيتُكَ أن تضعَ لهم".

وروينا عن أبي عُبَيْدَةَ قال: أوَّلُ مَنْ وضعَ النَّحْوَ أبو الأسودِ الدِّيليُّ، ثمَّ ميمونٌ، ثم عنبسةُ الفيلُ، ثم عبدُ اللهِ بنُ أبي إسحاقَ، قال: ووضعَ عيسى بن عمر في النَّحْوِ كتابين؛ سَمَّى أحدَهُما: «الجامعَ»، والآخَرَ: «المكمَّلَ»، فقال الشاعرُ: [من الرمل]

بَطَلَ النَّحْوُ جميعًا [كلُّهُ] غيرَ ما أحدثَ عيسى بنُ عُمَرْ
ذاكَ «إكمالٌ» وهذا «جامعٌ» وهُما للنَّاسِ شمسٌ وقَمَرْ

وروينا بالسند إلى أبي الحسنِ المُرْهبيِّ قال: أنشدني عنبسةُ بنُ النَّضْرِ لعليِّ ابنِ حمزةَ: [من الرَّمَل]

(١) في (ن): (النحو).
(٢) كذا في الأصول الخطية، والمعروف عند أهل الصنعة: «الدؤلي».

إِنَّمَا النَّحْوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعْ وبِهِ في كلِّ أمْرٍ يُنْتَفَعْ

ومنها:

كَمْ وَضِيعٍ رَفَعَ النَّحْوُ وكَمْ مِنْ شريفٍ قَدْ رأيناهُ وَضَعْ

وسَبَبُ تَعَلُّمِ سيبويهِ النَّحْوَ: "أنَّه جاء إلى حمَّادِ بنِ سلمةَ لكتابةِ الحديثِ، فاستملى قولَهُ عليه السلام: «ليسَ مِنْ أصحابي أحدٌ إلَّا ولو شئتُ لأخذتُ عليه ليسَ أبا الدرداء»، فقال سيبويهِ: أبو، فصاحَ بهِ حمَّادٌ: لَحَنْتَ يا سيبويه، إنَّما هذا استثناءٌ، فقال: واللهِ؛ لَأَطلُبَنَّ عِلْمًا لا تُلَحِّنُني معه، ثمَّ مضى، ولَزِمَ الأخفشَ وغيرَه" انتهى.

وكنتُ قد قرأتُ «الجامعَ الصحيحَ» للإمام شيخِ الإسلام البخاريِّ قدَّسَ اللهُ سِرَّهُ غير ما مرة[1]، وتطلَّبتُ إعرابًا عليه، فرأيتُ أصمعيَّ زمانِهِ جمالَ الدين رحمه الله تعالى قد كتب على أماكن منه، ورأيتُ مَنِ انتقد عليه في أماكن، فضممتُ هذا إلى هذا، وزدتُ عليه أشياءَ من كلامِ الأئمَّةِ؛ كأبي البقاء، وابن الأبرش، والقاضي عياض[2]، والحَمْزِيِّ، والنَّوَوِيِّ، والطِّيبِيِّ، والتُّورْبَشْتِيِّ، والكَرْمانِيِّ، والبِرْماوِيِّ، وشيخنا الحافظ، وسيِّدي الوالد رحمهم الله تعالى، التقطتُها من أثناء كلامِهم؛ لأنَّهم لم يُفرِدوا هذا الفنَّ بالتأليف، فصار مجموعًا حسنًا، وسَمَّيتُهُ بـ: «النَّاظِر الصَّحِيح عَلَى الجَامِعِ الصَّحِيح».

وقد زدتُ عليه أشياءَ، فَمَنْ أرادَ الزيادةَ؛ فلينظر مؤلَّفي المُسَمَّى بـ«مصابيح الجامع»[3]؛ فإنَّه جامعٌ نافعٌ.

واللهَ تعالى أسألُ أن ينفعَ به؛ إنَّه سميعٌ مُجيبٌ.

---

(١) قوله: (غير ما مرة) ليس في (ن).
(٢) قوله: (عياض) ليس في (ن)، وغير واضح في (ص).
(٣) قوله: (وقد زدت أشياء...) إلى هنا غير واضح في (ص).

كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ

(بَاب): يجوزُ فيه

وفي نظائِرِه ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها: بابْ؛ على سبيل التعداد للأبواب بصورة الوقف، فلا إعرابَ له، قاله الكرمانيُّ، قال البِرْماويُّ: (ولا يخفى بُعْدُه).

الثاني: رفعُه بلا تنوينٍ على الإضافةِ، وما بعدَه مضافٌ، ولا يقال: «كيف» لا تُضاف؛ لأنَّا نقول: الإضافة إلى الجملة كَلَا إضافة، وهو خبرُ مبتدأٍ محذوف؛ أي: هذا بابُ...، قال البِرْماوي: (ويُقرأ بلا تنوين على إضافتِه لما بعدَه، لكن على تقدير مضافٍ؛ أي: هذا بابُ جوابِ كيف كان، أو بيانِ كيف كان؛ فإنَّ «باب» لا يُضافُ لجملةٍ، وأيضًا؛ فلاستقامة المعنى المراد، ويجوزُ تنوينُه على أنَّ الجملةَ بعدَه استئنافٌ يُشعر بما يُرادُ من الترجمة).

(كَيْفَ كَانَ): قال ابنُ عطيَّة: (إنَّ البخاريَّ لم يستفهم)، قال أبو حيَّان: (هو استفهامٌ محضٌ؛ إمَّا على سبيل الحكاية كأنَّ سائلًا سأله فقال: كيف كان بُدُوُّ[(١)] الوحي؟ وإمَّا أن يكون من قوله هو كأنه سأل نفسَه: كيف بُدُوُّ[(٢)] الوحي؟ فأجاب بالحديث الذي فيه كيفيَّة ذلك) انتهى.

وقال البِرْماوي: («كيف» في محلِّ نصبِ خبرِ «كان» إنْ جُعلت ناقصةً، وحالًا إنْ جُعلت تامَّةً، وتقديمُها واجبٌ؛ لأنَّ الاستفهامَ له الصَّدْرُ).

(بُدُوُّ): قال شيخُنا: (ضُبِطَ بغير همزٍ مع ضمِّ الدال وتشديد الواو، من الظهور، ولم أرَهُ مضبوطًا في شيءٍ من الروايات التي اتصلت لنا).

---

(١) في (ن): (بدء).

(٢) في (ن): (بدء).

(وَقَوْل اللهِ جَلَّ ذِكْرُهُ): هو مجرورٌ عطفًا على محلِّ[١] الجملة التي هي: (كَيْفَ كَانَ بَدْوُّ الْوَحْيِ)، أو مرفوعٌ عطفًا على لفظ (الْبُدُوِّ).

قال النووي: (مجرورٌ ومرفوعٌ معطوفٌ على «كيف»)، وعبارة عياض: (يجوزُ الرفعُ على الابتداء، والكسرُ عطفًا على «كيف»، وهي في موضع خفضٍ؛ كأنَّه قال: باب كيف كذا، وباب معنى قولِ الله أو الحجَّة بقولِ الله، قال: ولا يصحُّ أن يُحمل على الكيفيَّة لقول الله؛ إذ لا يُكيَّف كلامُ الله).

قال الكرماني بعد إيراد كلام النووي: (ليس هو مجرورًا أو مرفوعًا معطوفًا على «كيف»؛ إذ لا صِحَّةَ له لفظًا ولا معنًى، أمَّا لفظًا؛ فلأنَّ «كيف» منصوبٌ بأنَّه خبرُ «كان»، وأمَّا معنًى؛ فلأنَّ التقديرَ حينئذٍ: وقولَ الله[٢] كان بُدوُّ[٣] الوحي، وهو فاسدٌ).

وقال البِرْماوي: (قيل: ويجوزُ عطفُه على اسم «كان»، وضُعِّفَ بأنَّ كلامَ الله تعالى لا يُكيَّفُ.

قلتُ: يصحُّ على تقدير مضاف؛ أي: كيف نزول قول الله تعالى، أو: كيف فَهْمُ معنى قول الله، أو أنَّ المراد بكلام الله تعالى: المُنزَّلُ المَتْلُوُّ، لا مدلولُه؛ وهو الصفةُ القديمةُ القائمةُ بذات الله عزَّ وجلَّ) انتهى.

(﴿كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ﴾): (الكاف): نعتٌ لمصدرٍ محذوف؛ أي: إيحاءً مثلَ إيحائنا، أو على أنَّه حال من ذلك المصدر المحذوف المقدَّر معرَّفًا[٤]؛ أي: أوحيناه؛ أي: الإيحاءَ حالَ كونِه مُشْبهًا لإيحائنا إلى مَن ذُكِر، وهذا مذهب سيبويه، و(مَا) تحتمل وجهين: أن تكون مصدريَّةً، فلا تفتقرُ إلى عائدٍ على الصحيح، وأن تكون بمعنى: الذي، فيكون العائدُ محذوفًا؛ أي: كالذي أوحيناه إلى نوح.

و (﴿مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾): متعلِّقٌ بـ﴿أَوۡحَيۡنَآ﴾، ولا يجوزُ أن يكون حالًا من ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾؛ لأنَّ الحالَ خبرٌ في المعنى، ولا يُخبَرُ بظرف الزمان عنِ الجُثَّةِ إلَّا

---

(١) ليس في (ن).
(٢) بعده في (ن): (كيف).
(٣) في (ن): (بدء).
(٤) في (ص) و(ن): (معرَّف).

بتأويلٍ ليس هذا مَحلَّه، واختارَ أبو البقاءِ أن يتعلَّقَ بنفسِ ﴿ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾؛ يعني: أنَّه في معنى الفعل؛ كأنَّه قيل: والذين تنبَّؤوا مِن بعدِه، قال السَّمين: (وهو معنًى حَسَنٌ).

(الآيَةَ): بالنصب؛ أي: اقرأِ الآيةَ، وسيأتي.

حديث: إنما الأعمال بالنيات

(١) حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

(عَلَى المِنْبَرِ): اللَّامُ للعهدِ.

(سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ): اختُلف هل تتعدَّى (سمعتُ) إلى مفعولين؟ فجوَّزَه الفارسيُّ، لكن لا بُدَّ أنْ يكونَ الثاني ممَّا يُسمَع؛ نحو: سمعتُ زيدًا يقولُ كذا، فلو قلتَ: سمعتُ زيدًا أخاك؛ لم يَجُز، والصحيحُ تعديتُها إلى واحدٍ، وما وقعَ بعدَه منصوبًا على الحال، والأوَّلُ على تقدير حذفِ مضافٍ؛ أي: سمعتُ كلامَ رسولِ الله ﷺ؛ لأنَّ السَّمْعَ لا يقعُ على الذوات، ثم بيَّن هذا الحذفَ بالحال المذكورة، وهي (يقولُ)، وهي حالٌ مبيِّنةٌ لا يجوزُ حذفُها.

(إِنَّمَا): الكلامُ فيها كثيرٌ، وقال النووي: («إنَّما» موضوعةٌ للحصر، تُثبتُ المذكورَ، وتنفي ما عداه)، وهذا كلامٌ مستقيمٌ؛ إذ لم يتعرَّض في قوله أنَّ (إنَّ) للإثبات و(ما) للنفي كما صرَّح به الأكثرون، وهو غير مستقيمٍ؛ لأنَّ (ما) ليست نافيةً، بل هي كافَّةٌ مؤكِّدةٌ.

روى صاحب «المفتاح» عن عليِّ بن عيسى الربعي: أنَّ إفادة الحصر مِن (إنَّما) إنَّما كانت من (إنَّ) إنْ كانتْ لتأكيد إثباتِ المسندِ للمسندِ إليه، ثمَّ لمَّا اتصلتْ بها (ما) المؤكِّدةُ ـ لا النافيةُ على ما يظنُّه مَن لا وقوفَ له بعلمِ النَّحْو ـ

ضاعفَتْ[١] تأكيدَها، فناسبَ أن تُضمَّن معنى الحصرِ.

(الْأَعْمَالُ): حرفُ التعريفِ ليس لتعريف الماهيَّة؛ لأنَّ المفتقرَ إلى النيَّةِ أفرادُ الأعمال، لا مُطلَقُ الأعمالِ من حيثُ الإطلاقُ، فهو إذًا إمَّا للعمومِ خُصَّ منه البعضُ بالإجماع، أو للعهدِ فالمعهودُ هو الأعمالُ التي عُهِدَتْ مِنْ قِبَلِ الشَّرْعِ، ويؤيِّدُه ما قيلَ: إنَّ المرادَ من (الأعمالِ): العباداتُ؛ لأنَّ غيرَها لا يفتقرُ إلى النيَّة.

(بِالنِّيَّاتِ): يَحتمل أن تكون باءَ السببيَّةِ، ويَحتمل أن تكون باءَ المصاحبةِ، و(إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّات) هو متعلِّقٌ بالخبر المحذوف، ولا جائزٌ أن يُقَدَّرَ وجودُها لوجود العمل ولا نِيَّةَ، فتعيَّن أن يُقَدَّرَ نفيُ الصِّحَّة أو الكمال، والأوَّلُ أظهرُ؛ لأنَّه أقربُ إلى حضورِه بالذِّهْن عند الإطلاق، فالحَمْلُ عليه أولى، وقد يقدِّرونه بالاعتبار؛ أي: اعتبار الأعمال بالنِّيَّات، وقدَّر بعضُ المحدِّثين: القبول، وهو راجعٌ إلى ثواب الآخرة، وهو مرتَّبٌ على الصحَّة والكمال، وقد تنفكُّ الصحَّة عنِ القبول بالنسبة إلى أحكام الدنيا فقط.

وقال شيخنا في «الفتح»: (الباء للمصاحبة، ويَحتمل أن تكون للسببية؛ بمعنى أنَّها مقوِّمةٌ للعمل، فكأنَّها سببٌ في إيجاده، وعلى الأول: فهي من نفس العمل، فيشترط ألَّا تتخلَّف عن أوَّلِه).

(مَا نَوَى): (ما) بمعنى: (الَّذي)، وصلتُه (نَوَى)، والعائدُ محذوفٌ؛ أي: نواه، فإنْ قدَّرت (ما) مصدريَّة؛ لم يُحتج إلى حذفٍ، إذ (ما) المصدريَّة عند سيبويه حرفٌ، والحروف لا تعود عليها الضمائر؛ والتقدير: لكلِّ امرئٍ نيَّتُه.

(إِلَى دُنْيَا): هو إمَّا متعلِّقٌ بـ (الهجرة) إنْ قُدِّرَتْ (كانَ) تامَّةً، أو خبرُ لـ (كانتْ) إنْ كانتْ ناقصةً، قاله الكرمانيُّ، وقال البِرْماويُّ: (وبمحذوفٍ إنْ قُدِّرَتْ ناقصةً، ويكونُ هو خبرَها) انتهى.

و (دنيا): مقصورةٌ غيرُ منوَّنةٍ؛ لأنَّها (فُعْلى) من (الدُّنُوِّ)، وموصوفُها

(١) في (ن): (ضاعفَ)، وغير واضحة في (ص).

محذوفٌ؛ أي: الحياة الدنيا.

قال ابن مالك: (في استعمالها منكَّرًا إشكالٌ؛ لأنَّها تأنيث «أدنى»، وهو أفعل تفضيل، وكان حقَّها أنْ تستعملَ باللَّام؛ كـ«الكُبرى» و«الحُسنى»، إلَّا أنَّها خُلِعت عنها الوصفيَّةُ رأسًا، وأُجريتْ مُجرى ما لم يكن وصفًا؛ كـ«رُجْعى» و«بُهْمى»، ونحوُه قولُ الشاعر: [من البسيط]

وإنْ دعوتِ إلى جُلَّى ومَكْرُمةٍ يومًا سَراةَ كِرامِ الناسِ فادْعِينا

فإنَّ «الجُلَّى» مؤنَّث «الأجلِّ»، فخُلِعتْ عنها الوصفيَّةُ، وجُعِلت اسمًا للحادثة العظيمة).

قال الكرمانيُّ: (والدليلُ على جعلها اسمًا ـ أي: عَلَمًا ـ قلب الواو ياءً؛ لأنَّه لا يجوزُ القلبُ إلَّا في الفُعْلى الاسميَّة).

وقال الأصفهانيُّ: («الدنيا» تأنيث «الأدنى» مثل: «حُبْلى» لا ينصرف؛ لاجتماع أمرين؛ أحدهما: الوصفيَّة، والثاني: لزوم حرف التأنيث).

وقال الكرمانيُّ: (ليس ذلك لاجتماع أمرين فيها؛ إذ لا وصفيَّة ههنا، بلِ امتناع صرفه للزوم التأنيث للألف المقصورة، وهو قائمٌ مَقام العِلَّتين، فهو سَهْوٌ منه).

(إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ): إمَّا أن يكون متعلِّقًا بـ(الهجرة)، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: هجرته إلى ما هاجر إليه غيرُ صحيحةٍ أو غيرُ مقبولةٍ، وإمَّا أن يكون خبرَ (فهجرتُه)، والجملةُ خبرَ المبتدأ؛ وهو (من كانت)، وأدخل (الفاء) في الخبر؛ لتضمُّنِ المبتدأ معنى الشرط، قاله الكرماني، وتتمَّة كلامه سيأتي في أوَّل[(١)] (كتاب النكاح)[(٢)].

حديث: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي

(٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَأَلَ

(١) زيادة من (ن). (٢) [خ ٥٠٧٠].

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الوَحْيُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحْيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ، فَيُفْصَمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ مَا قَالَ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ المَلَكُ رَجُلًا فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ» قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ الوَحْيُ فِي اليَوْمِ الشَّدِيدِ البَرْدِ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا.

(أَحْيَانًا): انتصبَ على الظرفيَّة، وعاملُه (يَأْتِينِي) مؤخَّرٌ عنه.

(مِثْلَ): هو حالٌ؛ أي: يأتيني مُشابهًا صوتُه صلصلةَ الجرَس، أو نَعْتًا لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: إتيانًا مثلَ.

قال البِرْماويُّ: (ويُروى: «في مثلِ»[1]، ورُجِّح بأنَّ الصلصلةَ حينئذٍ للوحي بمنزلةِ القراءة للقرآن في فَهْم الخطاب، بخلاف رواية إسقاط «في»؛ فإنَّ معناها يرجع للمذكور بعده؛ وهو تمثُّل الملك له رجلًا فيكلِّمُه، فتكون القراءة تفسير[2] القرآن) انتهى.

وقال الطِّيبيُّ: (يجوزُ أن يكون مفعولًا مطلقًا، والأحسنُ أن يكون حالًا؛ أي: يأتيني الوحي مُشابهًا صوتُه بصلصلة الجرَس).

(رَجُلًا): منصوبٌ إمَّا بالمصدر؛ أي: يتمثَّلُ تمثُّلَ رجلٍ، فحُذِفَ المضافُ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَهُ.

وإمَّا بالمفعوليَّة إنْ ضُمِّنَ (تمثَّلَ) معنى (اتَّخذ)؛ [أي: اتَّخذَ] المَلَكُ رجلًا مِثالًا.

وإمَّا بالحاليَّة.

فإن قلتَ: الحالُ لا بُدَّ أن يكون دالًّا على الهيئة، والرجلُ ليس بهيئةٍ؟ قلتُ: معناه: على هيئةِ رجلٍ.

وقال ابن السِّيْد: (حالٌ موطِّئةٌ على تأويلِ الجامدِ بمشتقٍّ؛ أي: رجلًا مرئيًّا أو محسوسًا).

---

(١) انظر صحيح البخاري حديث رقم (٣٢١٥).
(٢) في (ن): (نفس). ولا معنى له.

فإن قلتَ: ليس التمثيلُ في حال هيئة الرجل، ومن شرط الحال أن يكون حالًا عند صدور الفعل؟ قلتُ: يكون حالًا مقدَّرةً، وذلك[(١)] كثيرٌ.

وإمَّا بالتمييز، وقال شيخنا في «الفتح»: (منصوبٌ على التمييز؛ أي: مثل رجل).

[قوله: (فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ): رواه البيهقي من جهة القَعْنَبِيِّ عن مالكٍ: (فَيُعَلِّمُنِي)؛ بالعين المهملة بَدَلَ الكاف].

(عَرَقًا): منصوبٌ على التمييز، منقولٌ من الفاعل.

حديث: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة

(٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ -وَهُوَ التَّعَبُّدُ- اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ العَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ المَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ، قَالَ: «مَا أَنَا بِقَارِئٍ»، قَالَ: "فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: اقْرَأْ، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾ [العلق: ١-٣] " فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ، فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ رضي الله عنها، فَقَالَ: «زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي» فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ، فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الخَبَرَ: «لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي» فَقَالَتْ خَدِيجَةُ: كَلَّا وَاللَّهِ، مَا

---

(١) في (ن): (وهو).

يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ خَدِيجَةُ حَتَّى أَتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ نَوْفَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ العُزَّى ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ وَكَانَ امْرَأً تَنَصَّرَ فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَكَانَ يَكْتُبُ الكِتَابَ العِبْرَانِيَّ، فَيَكْتُبُ مِنَ الإِنْجِيلِ بِالعِبْرَانِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ، وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ عَمِيَ، فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ: يَا ابْنَ عَمِّ، اسْمَعْ مِنَ ابْنِ أَخِيكَ، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: يَا ابْنَ أَخِي مَاذَا تَرَى؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَبَرَ مَا رَأَى، فَقَالَ لَهُ وَرَقَةُ: هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي نَزَّلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا، لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَ مُخْرِجِيَّ هُمْ»، قَالَ: نَعَمْ، لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِيَ، وَإِنْ يُدْرِكْنِي يَوْمُكَ أَنْصُرْكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا. ثُمَّ لَمْ يَنْشَبْ وَرَقَةُ أَنْ تُوُفِّيَ، وَفَتَرَ الوَحْيُ.

(مِنَ الْوَحْيِ): (مِن): فيها قولان؛ أحدهما: لبيان الجنس، الثاني: للتبعيض، قال القزَّاز بالأوَّل، كأنَّها قالت: من جنس الوحي، وليست الرؤيا من الوحي حتى تكون (من) للتبعيض، وردَّه عياض، وقال: (بل يجوز أن تكون للتبعيض؛ لأنَّها من الوحي؛ كما في الحديث: «أنَّها جزء من النبوَّة»).

(الرُّؤيا): قال العلَّامة سراج الدين البُلقينيُّ: ألف (الرؤيا) ليست للاستغراق، وإنَّما هي لتعريف الحقيقة، وعلى مذهب أبي الحجَّاج بن معزوز: أنَّها لا تكون إلَّا للعهد، يكون المراد بها هنا: ما عُهِدَ مِنَ الرؤيا النوميَّة، ولكنَّ المشهور انقسامها إلى عهدية وغيرها.

و (الصَّالِحَةُ): إمَّا صفة موضِّحة لـ (الرؤيا)؛ لأنَّ غير الصالحة تُسمَّى بالحُلم؛ كما ورد: «الرؤيا من الله، والحُلم من الشيطان»، وإمَّا مخصِّصة؛ أي: الرؤيا الصالحة لا الرؤيا السَّيِّئة، أو لا الكاذبة المسمَّاة بأضغاث أحلام.

و (رُؤْيَا): بغير تنوينٍ مثلُ: (حُبلى).

فائدة: (مِن): تأتي على خمسةَ عشرَ وجهًا؛ منها: بيانُ الجنس، وكثيرًا ما تقع بعدَ (ما) و(مهما)، وهما بها أولى؛ لإفراطِ إبهامهما؛ نحو: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ﴾ [فاطر: ٢]، ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة: ١٠٦]، ﴿مَهْمَا

تأتنا به من آية﴾ [الأعراف: ١٣٢]، وهي ومخفوضها في ذلك في موضع نصب على الحال، ومِن وقوعِها بعدَ غيرهما نحو: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ﴾ [الكهف: ٣١]، الشاهدُ في غيرِ الأولى، فإنَّ تلك للابتداء، وقيل: زائدةٌ؛ ونحوه: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحجّ: ٣٠].

وأنكر مجيءَ (مِن) لبيان الجنس قومٌ، وقالوا: هي في ﴿مِن ذَهَبٍ﴾ ﴿مِّن سُندُسٍ﴾، الأولى للتبعيض، وفي الثانية: ﴿مِنَ الْأَوْثَانِ﴾: للابتداء؛ والمعنى: فاجتنبوا من الأوثان الرجس؛ وهو عبادتُها، وهذا تكلُّفٌ.

وفي كتاب «المصاحف» لابن الأنباريِّ: أنَّ بعض الزنادقة تمسَّكَ بقوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً﴾ [الفتح: ٢٩] في الطعن على بعض الصحابة، والحقُّ أنَّ (مِن) فيها للتبيين، لا للتبعيض؛ أي: الذين هم هؤلاء، ومثلُه: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عِمران: ١٧٢]، وكلُّهم محسنٌ ومتَّقٍ، ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المَائدة: ٧٣]، فالمقولُ فيهم ذلك كانوا كفَّارًا، والله أعلم.

(مِثْلَ): منصوبٌ على الحال؛ أي: جاءتِ الرؤيا مُشبهةً فَلَقَ الصبحِ، وقال شيخُنا: نصبٌ على الحال؛ أي: مُشبهةً ضياءَ الصبحِ، أو على أنَّه صفةٌ لمحذوفٍ؛ أي: جاءتْ مجيئًا مثلَ فَلَقِ الصُّبح.

[(فَلَقِ الصُّبْحِ): بالتحريك، وحكى الزمخشريُّ التسكين].

(حِرَاءٍ): يُصرف، ولا يُصرف.

(وَهُوَ التَّعَبُّدُ): الضميرُ راجعٌ للمصدر الذي تضمَّنه (يتحنَّث)، على حدِّ: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المَائدة: ٨].

(اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ): متعلِّقٌ بـ (يتحنَّث)؛ أي: يتحنَّث الليالي، لا بالتعبُّد؛ لأنَّه يَفسُدُ المعنى حينئذٍ، فإنَّ التحنُّث لا يُشترط فيه الليالي؛ بل يُطلق على القليل والكثير.

و (الليالي): منصوبٌ على الظرف، و(ذواتِ): بكسر التاء علامة النصب.

و (يَتَزَوَّدُ): بالرفع عطفًا على (يتحنَّث).

(وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ): جملةٌ في موضع الحال.

(فَجَاءَهُ الْمَلَكُ): إن قلتَ: مجيء الملك ليس بعد مجيء الوحي، بل هو نفسه؛ إذِ[١] المراد بمجيء الوحي: مجيء حامل الوحي؛ أي: الملك؛ فما معنى الفاء التعقيبية؟ قلتُ: هذه الفاء تسمَّى التفسيريَّة؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٥٤]؛ إذِ القتلُ نفسُ التوبة على أحدِ التفاسير، وتسمَّى: التفصيليَّة أيضًا؛ لأنَّ مجيءَ الملَك... إلى آخره تفصيلٌ للمُجمَل الذي هو مجيءُ الحقِّ، ولا شكَّ أنَّ المفصَّل نفس المُجمَل، قاله الكَرمانيُّ.

وقال شيخنا العلَّامةُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح»: (هل الفاء للتفسير، أو التعقيب، أو السبب؟ ومال إلى الثالث؛ ومعناه: أي: حتى قُضِيَ بمجيء الوحي، فبسبب ذلك جاءه الملَك، ثمَّ قال: والثالث[٢] أقرب من الثاني).

وقال شيخُ الإسلام سراج الدين البُلقينيُّ: الفاء هنا[٣] يَحتمل أن تكون للتعقيب؛ والمعنى بمجيء الحقِّ على هذا: انكشف الأمرُ عن أمرٍ مهمٍّ، فجاءه الملك عقب ذلك.

فإن قيل: مجيءُ الملَك هو نفسُ مجيء الحقِّ، فكيف جعلتَه يعقُبُه؟ قلنا: إنَّما بنينا التعقيبَ على أنَّ مجيءَ الحقِّ عبارةٌ عن الذي انكشف ووقع في القلب، فأعقبه ظهورُ الملك.

ويَحتمل أن تكون الفاءُ للسبب، ولو جُعلت الفاءُ لمجرَّدِ العطفِ؛ لم يَبْعُد.

(مَا أَنَا بِقَارِئٍ): قيل: (ما) استفهاميَّةٌ، واحتجَّ مَن قال بهذا بأنَّه جاء في روايةٍ: (ما أقرأ)، وقال[٤] النوويُّ: لا دلالةَ فيه؛ لأنَّه يجوزُ أنَّ (ما) هنا أيضًا نافية.

وقيل: نافيةٌ، وهذا هو الصوابُ؛ لأنَّ الباء تَمنعُ مِن كونها استفهامًا.

وقيل: الباءُ زائدةٌ.

---

(١) في (ص): (إذا).
(٢) في (ص): (الثالث) دون واو.
(٣) في (ن): (هذه الفاء).
(٤) في (ن): (قال).

وعلى الصواب: فاسمُها: (أَنَا)، و(بِقَارِئٍ): الخبرُ.

تنبيه: قال الشيخ سراجُ الدين: اللام في (الملك) لتعريف الماهيَّة لا للعهد إلَّا أنْ يكونَ يريد به: الملَك الذي عهده عليه السلامَ في بلاد طيِّئ، ونحو ذلك، أو تكونَ قصدت عائشة بذلك ما عهده مِنْ تجرِبتِه، والجملةُ التي هي: (جاءه الملَك) ـ على أنَّ الفاء للتعقيب، أو للسبب ـ لا محلَّ لها من الإعراب، وعلى أنَّ الفاء لمجرَّد العطف تكون في محلِّ جرٍّ تفريعًا على أنَّ (حتى) في قوله: (حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ): جارَّةٌ.

(الْجَهْد): بنصبِ الدال وضمِّها، قاله النوويُّ عن صاحب «التحرير»، فعلى الرفع معناه: بلغ مني الجهدُ مبلغَه، فحذف (مبلغه)، وهو المفعول، وعلى النصب معناه: بلغ الملَك مني الجهدَ.

قال شيخ الإسلام سراج الدين البُلقينيُّ: وعندي[1] أنَّ فاعلَ (بَلَغَ): (الغطُّ)، لا (جبريلُ)؛ لأنَّ الغطَّ هو الذي بلغ حقيقةً إلى هذا الحدِّ، لا جبريلَ عليه السلام.

وقال التوربشتيُّ: (لا أرى الذي يَروي بنصب الدال إلَّا وقد[2] وَهِمَ فيه، أو جوَّزه بطريق الاحتمال؛ فإنَّه إذا نصب الدال؛ عاد المعنى إلى أنَّه غطَّه حتى استفرغ قوَّته في ضغطته، وجهد جهده بحيث لم يَبقَ فيه مزيدٌ، وهذا قولٌ غيرُ سديدٍ؛ فإنَّ البُنيةَ البشريَّةَ لا تشتدُّ على استفراغ القوَّة الملكيَّة، لا سيَّما في مبدأ الأمر، وقد دلَّتِ القضيَّة على أنَّه اشمأزَّ من ذلك، وتَداخَلَه الرُّعب).

وقال الطِّيبيُّ: (لا شكَّ أنَّ جبريل في حال الغطِّ لم يكن على صورته الحقيقيَّة التي تجلَّى بها عند سِدرة المنتهى، وعندما رآه مستويًا على الكرسي، فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي تجلَّى له وغطَّه، وإذا صحَّتِ الرواية؛ اضمحلَّ الاستبعاد).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (وما المانع أن يكون قوَّاه الله تعالى على ذلك، ويكون من جملة معجزاته؟) انتهى.

---

(١) في (ن): (عندي).

(٢) في (ن): (إلا قد).

(﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾): يجوز فيه أوجه:

أحدها: أن تكون الباء للحال؛ أي: اقرأ مفتتحًا باسم ربِّك؛ أي: قُلْ: باسم الله، ثمَّ اقرأ، قاله الزَّمَخْشَرِيُّ.

الثاني: أنَّ الباء مزيدة؛ والتقدير: اقرأ اسمَ ربك، وقيل: الاسم صلة؛ أي: اذكر ربك.

الثالث: أنَّ الباء للاستعانة، والمفعول محذوف؛ تقديره: اقرأ ما يوحى إليك مستعينًا باسم الله.

الرابع: أنَّها بمعنى: (على)؛ أي: اقرأ على اسم ربك.

وقدَّم الفعل؛ لأنَّه أوقع؛ لأنَّها أوَّل سورة نزلت، فكان الأمر بالقراءة أهمَّ، والعامَّةُ: على سكون الهمزة أمرًا من القراءة، وعاصم في رواية الأعشى: براءٍ مفتوحة.

(﴿الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾): يجوزُ أنْ يكونَ ﴿خَلَقَ﴾ الثاني تفسيرًا لـ﴿خَلَقَ﴾ الأوَّل؛ يعني: أنَّه أبهمه أوَّلًا، ثمَّ فسَّره ثانيًا بـ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾؛ تفخيمًا لخَلْق الإنسان[1].

ويجوزُ أنْ يكونَ حذف المفعول من الأوَّل؛ تقديره: خلق كلَّ شيء؛ لأنَّه مطلق، فيتناول كلَّ مخلوق، وقوله: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ تخصيصٌ له بالذِّكر من بين ما يتناوله الخَلْق؛ لأنَّ التنزيل إليه.

ويجوزُ أنْ يكونَ تأكيدًا لفظيًّا، فيكون قد أكَّدَ الصلةَ وحدَها؛ كقولك: الذي قام قامَ زيدٌ.

والمرادُ بـ﴿الْإِنْسَانَ﴾: الجنسُ؛ ولذلك قال: ﴿مِنْ عَلَقٍ﴾ جمع: عَلَقَة؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ مخلوقٌ مِنْ علقةٍ؛ كما في الآية الأخرى.

(لَقَدْ خَشِيْتُ): (اللام): جواب القسم المحذوف؛ أي: والله لقد خشيت.

(أَبَدًا): منصوب على الظرف.

(إِنَّكَ لَتَصِلُ): بالكسر على الابتداء.

---

(١) قوله: (تفخيمًا لخلق الإنسان) سقط من (ن).

(فَانْطَلَقَتْ بِهِ): عدَّاه بالباء؛ لأنَّها انطلقت معه، بخلاف ما لو عُدِّي اللازم بالهمز[١]؛ نحو: أذهبتُه؛ فإنَّه لا يلزم ذلك.

(ابْنَ عَمِّ خَدِيجَةَ): قال الأستاذ العلامة النوويُّ: (بنصب «ابن»، ويكتب بالألف؛ لأنَّه بدل من «ورقة»، ولا يجوز جرُّ «ابن»، ولا كتابته بغير ألف؛ لأنَّه يصير صفةً لـ«عبد العزى»، فيكون عبد العزى ابن عم خديجة، وهو باطل).

قال الكرمانيُّ: (كتابة الألف وعدمها لا يتعلَّق بكونه متعلِّقًا بـ«ورقة»، أو بـ«عبد العزى»؛ بل عِلَّة إثبات الألف عدمُ وقوعِه بين عَلَمين؛ لأنَّ العمَّ ليس عَلَمًا، ثمَّ الحكمُ بكونه بدلًا غيرُ لازم؛ لجواز أن يكون صفةً، أو بيانًا له) انتهى.

وورِدَ في روايةٍ: (وهو ابن عم خديجة)، فيجوزُ الرفعُ.

(يَا ابْنَ عَمِّ): يجوزُ فيه الأوجهُ المشهورةُ في المنادى المضاف، قاله بعضُهم.

(اسْمَعْ مِنِ ابْنِ أَخِيكَ): حذفت مفعول (اسمع)؛ وهو (ما يقول)، أو (كلامَه)، ولم أقف على رواية فيها ذكر المفعول، قاله البُلقينيُّ.

قوله: (يَا ابْنَ أَخِي) اعلم أنَّه إذا كان المنادى مضافًا إلى مضاف إلى الياء؛ فالياء ثابتة لا غير؛ كقولك: (يا ابن أخي)، و(يا ابن خالي)، إلَّا إنْ كان (ابنَ أُمٍّ)، أو (ابنَ عمٍّ)؛ فالأكثر الاجتزاء بالكسرة عنِ الياء، وأن يُفتحا؛ للتركيب المزجيِّ، وقد قرأ الأخوان، وأبو بكر، وابنُ عامرٍ في (الأعراف) و(طه): بكسر الميم من (يَا ابْنَ أُمِّ)، والباقون: بفتحها، وقرئ[٢] بإثبات الياء ساكنة، وقرئ أيضًا: بكسر الهمزة والميم، وهو إتباعٌ.

(يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا): قال الحَمْزيُّ: (كذا لأكثرِهم[٣]، وللأصيليِّ وابنِ ماهان: «جَذَعٌ»؛ خبرُ «ليت»، والنصبُ على الحال، والخبرُ مضمرٌ؛ أي: فأنصره، وأعينه) انتهى.

---

(١) في (ن): (بالهمزة).
(٢) في النسخ: (وقرأ).
(٣) يعني: بنصب (جذعًا).

أو منصوبٌ على أنَّه خبرُ (كان) المقدَّرة؛ تقديرُه: يا ليتني أكون جَذَعًا، قاله الخطَّابيُّ، والمازريُّ، وابنُ الجوزيِّ.

أو منصوبٌ على الحالِ، والخبرُ (فيها)؛ والتقديرُ: ليتني كائنٌ فيها، ورجَّحَه عياضٌ، وقال: (إنَّه الظاهرُ)، وصحَّحه النوويُّ، وقال: (إنَّه الذي اختاره المحقِّقون).

أو تكون[1] (ليت) عملتْ عملَ (تمنَّيتُ)، فنصبتِ الاسمين، كما قال الكوفيُّون، وأنشدوا: [من الرجز]

يَا لَيْتَ أيَّامَ الصِّبَا رَوَاجِعَا

وقال القاضي: وقع للأصيليِّ الرفعُ، وهو خلافُ المشهور[2]، وقال ابن بَرِّي: المشهورُ عند أهل اللُّغة والحديثِ في هذا ـ كأبي عُبيدٍ وغيرِه ـ: بسكونِ العين، ومنهم مَنْ يرفعُه على أنَّه خبرُ (ليت)، ورُوي بالنصبِ بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: جُعِلْتُ فيه جَذَعًا.

تنبيه: الذي قاله الخطَّابيُّ ومَنْ تقدَّم يجيءُ على مذهب الكوفيِّينَ؛ كما قالوا في قوله تعالى: ﴿انتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ﴾ [النِّسَاء: ١٧١]؛ أي: يكن الانتهاءُ خيرًا لكم، ومذهبُ البصريِّينَ أنَّ ﴿خَيْرًا﴾ في الآية منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ يدُلُّ عليه ﴿انتَهُوا﴾؛ تقديرُه: انتهوا وافعلوا خيرًا لكم.

وقال الفرَّاءُ: (انتهوا انتهاءً خيرًا لكم).

وضُعِّفَ هذا الوجه بأنَّ (كان) الناصبة لا تُضمر إلَّا إذا كان في الكلام لفظ ظاهر يقتضيها؛ كقولهم: (إنْ خيرًا؛ فخير).

قال ابنُ مالكٍ: ظنَّ أكثرُ الناسِ أنَّ (يا) التي تليها (ليت) حرفُ نِداءٍ، والمنادى محذوفٌ؛ فتقديرُه: يا محمَّدُ؛ ليتني كنتُ[3] حيًّا؛ نحو: ﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾ [النِّسَاء: ٧٣]؛ أي: يا قوم ليتني، وهو عندي ضعيفٌ؛ لأنَّ قائل: (ليتني) قد يكونُ وحدَه، فلا يكونُ معه منادًى ثابتٌ ولا محذوفٌ؛ كقول مريمَ: ﴿يَا لَيْتَنِي

(١) في (ن): (يكون).
(٢) «مشارق الأنوار» (١/ ١٤٣) (جذع).
(٣) كذا في النسختين تبعًا لمصدره.

مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا﴾ [مَريَم: ٢٣]، ولأنَّ الشيءَ إنَّما يجوزُ[١] حذفُه مع صحَّة المعنى بدونه إذا كان الموضعُ الذي ادُّعِيَ حذفُه فيه مستعملًا فيه ثُبوتُه؛ كحذفِ المنادى قبلَ أمرٍ أو دعاءٍ؛ فإنَّه يجوزُ حذفُه؛ لكثرةِ ثُبوتِه، فإنَّ الآمرَ والدَّاعيَ يحتاجان إلى توكيدِ اسمِ المأمورِ والمدعوِّ بتقديمِه على الأمرِ والدعاءِ، واستُعمِلَ ذلك كثيرًا حتى صار موضعُه منبِّهًا عليه إذا حُذِفَ، فحَسُن حذفُه لذلك.

فمِنْ ثُبوتِه قبلَ الأمر: ﴿يَٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [مَريَم: ١٢]، وقبلَ الدعاء: ﴿يَٰمُوسَى ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ [الأعرَاف: ١٣٤]، ومِن حذفِه قبلَ الأمرِ: ﴿أَلَّا يَسْجُدُواْ﴾ [النَّمل: ٢٥] في قراءة الكِسائيِّ، أراد: ألَا يا هؤلاء اسجُدوا.

ومثالُ ذلك قولُ الشاعر: [من الطويل]

أَلَا يَـا اسْـلَـمِـي.............

البيت.

فحَسَّنَ حذفَ المنادى قبلَهما اعتيادُ ثُبوتِه في محلِّ ادِّعاء الحذفِ، بخلافِ (ليت)؛ فإنَّ المنادى لم تستعملْه العربُ قبلَها ثابتًا، فادِّعاءُ حذفِهِ باطلٌ؛ لخُلُوِّه مِنْ دليلٍ، فتعيَّنَ كونُ (يا) هذه لمجرَّد التنبيه؛ مثل (ألا) في نحو: [من الطويل]

أَلَا لَـيْـتَ شِـعْـرِي هَـلْ أَبِـيـتَـنَّ لَـيْـلَـةً

إشارةٌ:

قال الزمخشريُّ: «يا»: حرفٌ وُضِعَ في أصله لنداء البعيد، وأمَّا نداء القريب؛ فله «أي» والهمزة، ثمَّ استُعمِلَ في مناداة مَنْ سها وغفل وإنْ قَرُبَ؛ تنزيلًا له منزلة مَنْ بَعُدَ، فإذا نودي به القريب الفاطن؛ فذلك للتأكيد المؤذِن بأنَّ الخطاب الذي يتلوه مَعْنِيٌّ به جِدًّا.

إن قلتَ: ما بال الداعي يقول في جُؤاره: يا رب، يا ألله، وهو أقرب إليه من حبل الوريد؟

قلتُ: هو استقصارٌ منه لنفسه، واستبعادٌ لها مما يقرِّبه إلى رضوان الله

---

(١) في هامش (ن): (نسخة: يصح)، وهي مثبتة في هامش (ص).

تعالى، مَعَ فَرْط التهالك على استجابة دعوته، والإذن لندائه)، وفي «الانتصاف» وهوْ إقناعي: (فإنَّ الداعي يقول في دعائه: يا قريبًا غيرَ بعيد، يا من هو أقربُ إلينا من حبل الوريد، فأين هذا الكلام من الانتصاب في مقام البُعد؟) انتهى.

أقولُ: إنَّ هذا الكلام من الداعي غير منافٍ لانتصابه في مقام البُعد، ولا بعيد منه؛ لأنَّ المراد: استقصار نفسه، واستبعادها مما يقرِّبه إلى رضوانه تعالى، ثمَّ إنَّه قد يُنَزَّل غيرُ البعيد منزلةَ البعيد؛ لكونه نائمًا، أو ساهيًا حقيقة، أو بالنسبة إلى الأمر الذي له يناديه؛ يعني: أنَّه بلغ من عُلُوِّ الشأن إلى حيث إنَّ المخاطب لا يفي بما هو حقُّه من السعي فيه وإن بذل وسعه، واستفرغ جهده، فكأنَّه غافل عنه بعيد، قاله الشُّمُنِّيُّ.

(إِذْ يُخْرِجُكَ): استعمل (إذ) موافقةً لـ (إذا) في إفادة الاستقبال، وهو استعمالٌ صحيحٌ ـ كما نبَّه عليه ابنُ مالكٍ ـ غَفَلَ عنِ التنبيه عليه أكثرُ النُّحاة[1]، قال الطِّيبيُّ: (ليس التنبيه عليه من وظيفة النُّحاة، بل هو وظيفة أهل المعاني) انتهى.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ﴾ [مريم: ٣٩]، و﴿إِذِ ٱلْقُلُوبُ﴾ [غافر: ١٨]، وقوله: ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ﴾ [غافر: ٧١]، وقدِ استُعمِل كلٌّ منهما في موضع الأخرى، ومن الثاني: ﴿إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٦]، ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً﴾ [الجُمُعَة: ١١]، و﴿إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ﴾ [التوبة: ٩٢] انتهى.

(أَوَمُخْرِجِيَّ هُمْ[2]): بفتح الواو على الاستفهام، و(أو)[3] إذا جاءت للتقرير، أو التوبيخ، أو الردِّ، أو الإنكار، أو الاستفهام؛ كانت الواو مفتوحةً، وإذا جاءت للشك، أو التقسيم، أو الإبهام، أو التسوية، أو التخيير، أو بمعنى (الواو) على رأي بعضهم، أو بمعنى (بل)، أو بمعنى (حتى)، أو بمعنى (إلى)، وكيف ما كانت عاطفة؛ فهي ساكنة الواو.

---

(١) «شواهد التوضيح» (ص٤٩).
(٢) ليس في (ن).
(٣) ليست في (ن).

والياءُ في (مُخرِجيَّ) مشدَّدة، وهو جمع (مُخرِج)، ويجوزُ تخفيفُها، والصحيحُ: التشديد، وبه جاءتِ الرواية.

ثمَّ على التشديد يجوزُ فتحُها وكسرُها، ومنه قوله تعالى: ﴿بِمُصْرِخِيَّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، قُرِئَ بهما في السبع؛ فقرأ حمزة بالكسر، وهي لغةٌ حكاها الفرَّاء وقُطْرُب، وأجازها أبو عمرو، وقرأ الباقون بفتحها [(١)].

وقال الإمام السُّهيليُّ: (لا بُدَّ من تشديد الياء في «مُخرِجيَّ»؛ لأنَّه جمع، والأصل: «مخرجوي»، فأُدغِمتِ الواو في الياء، وهو خبرُ ابتداءٍ مقدَّم، ولو كان المبتدأ اسمًا ظاهرًا؛ لجاز تخفيف الياء، ويكون الاسم الظاهر فاعلًا لا مبتدأً؛ كما تقول: «أضاربي قومُك؟»، «أخارجي إخوتُك؟» فتُفرِد؛ لأنَّك رفعت به فاعلًا، وهو حسن في مذهب سيبويه والأخفش، ولولا الاستفهام؛ ما جاز الإفراد إلَّا على مذهب الأخفش؛ فإنَّه يقول: «قائم الزيدون» دون استفهام، فإن كان الاسم المبتدأ من المضمرات؛ نحو: «أخارجٌ أنت؟»، و«أقائمٌ هو؟»؛ لم يصحَّ فيه إلَّا الابتداء؛ لأنَّ الفاعل إذا كان مضمرًا لم يكن منفصلًا، لا تقول: «قام أنا»، ولا «ذهب أنت»، وكذلك لا تقول: «أذاهب أنت؟» على حدِّ الفاعل، ولكن على حدِّ المبتدأ، ولا بُدَّ من جمع الخبر، فعلى هذا تقولُ: «أمخرجيَّ هم؟» تريد: «أمخرجون؟»، ثم أضفت إلى الياء، وحذفت النون، وأدغمت الواو كما يقتضي القياس)[(٢)] انتهى.

وقال الإمام ابنُ الملقِّن: (قال ابنُ مالكٍ: الأصلُ فيه: «أوَمخرجوني هم؟»، سقطت نون الجمع للإضافة، واجتمعت ياء وواو، وسُبقت إحداهما بالسكون، فأُبدلت الواو ياءً وأُدغمت، ثم أُبدلت الضمة التي كانت قبل الواو كسرةً؛ تكميلًا للتخفيف[(٣)]، وفيه: (أومخرجوي)، ولم يذكر سقوط نون الجمع، وفُتحت الياء في «مخرجيَّ» للتخفيف؛ لئلَّا تجتمع الأمثال: الكسرة، وياءان بعد كسرتين)[(٤)].

---

(١) انظر «الحجة للقراء السبعة» (٥/ ٢٨ - ٢٩).
(٢) «الروض الأنف» (١/ ٢٧٤). (٣) «شواهد التوضيح» (ص٥١).
(٤) «التوضيح» (٢/ ٢٩٣).

ثمَّ ذكر بعضَ كلامِ السُّهيليِّ؛ وهو أنَّه لا بُدَّ من تشديد الياء في (مخرجيَّ)؛ لأنَّه جمعٌ، ثمَّ قال: (ههنا أمران:

أحدهما ـ وهو الأصل ـ: تقديمُ حرفِ العطف على الهمزة كغيرها من أدوات الاستفهام، كما نبَّه عليه ابنُ مالكٍ[(١)]؛ نحو: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ [آل عمران: ١٠١]، ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ﴾ [النساء: ٨٨]، ﴿فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ﴾ [الأنعام: ٨١]، ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ [الأنعام: ٩٥]، والأصل: أن يُجاء بالهمزة بعد العاطف كهذه المُثُل، فيقال: «وَأَمُخرجي»[(٢)]، مثله: فاء ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]؛ لأنَّ همزة الاستفهام جزء من جملة الاستفهام، وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل، والعاطف لا يتقدَّم عليه جزءٌ ممَّا عطف، لكن خُصَّتِ الهمزة بتقديمها على حرف العطف؛ تنبيهًا على أنَّها أصل أدوات الاستفهام؛ لأنَّ الاستفهام له صدرُ الكلام، فقال تعالى: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ﴾ [البقرة: ٧٥]، ﴿أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا﴾ [البَقَرَة: ١٠٠]، ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ﴾ [يونس: ٥١]، وقال الزمخشريُّ: «بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوف عليها بالعاطف ما بعده، تقديره: أكفروا بالآيات البينات وكلما عاهدوا؟»[(٣)]، وكذلك يُقدَّرُ ببقيَّة[(٤)] المُثُل ما يَحسُن فيها، وفيه من التكلُّف ومخالفة الأصول ما لا يخفى، كما نبَّه عليه ابن مالك)[(٥)] انتهى[(٦)].

قال الطِّيبيُّ: (أقول: لا يجوز فيما نحن فيه أن يُقدَّر تقديم حرف العطف على الهمزة؛ لأنَّ «أَوَمخرجيَّ هم» جوابٌ وَرَدَ على قوله: «إذ يخرجك» على سبيل الاستبعاد والتعجُّب، فكيف يستقيم العطف؟ ولأنَّ هذه إنشائيَّة وتلك خبريَّة، والحقُّ أنَّ الأصل: «أمخرجيَّ هم»، فأُريد مزيد استبعادٍ وتعجُّبٍ، فجيء

(١) «شواهد التوضيح» (ص٥٠).
(٢) في النسختين: (وأومخرجي)، وكذا في نسخ «التوضيح» لابن الملقن (٢/ ٢٩٤) كما أفاده محققه، والمثبت هو المناسب للسياق.
(٣) «الكشاف» (١/ ١٣٢). (٤) في (ن): (بقية).
(٥) «شواهد التوضيح» (ص٥٠ - ٥١).
(٦) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن (٢/ ٢٩٤).

بحرف العطف على مقدَّر تقديره: «أَمُعاديَّ هم ومخرجيَّ هم»، وأمَّا إنكار الحذف في مثل هذه المواضع؛ فمستبعدٌ[١]؛ لأنَّ مثل[٢] هذه الحذوف من جملة البلاغة[٣]، لا سيَّما حيث الأمارة[٤] قائمة عليها، والدليل عليه ههنا: وجود العاطف، ولا يجوز العطف على المذكور، فيجب أن يُقدَّر بعد الهمزة ما يوافق المعطوف؛ تقريرًا للاستبعاد)[٥] انتهى.

وقال ابنُ الملقِّن: (الثاني: «مخرجيَّ» خبرٌ مقدَّم، و«هم» مبتدأٌ، ولا يجوزُ العكسُ كما نبَّه عليه ابنُ مالكٍ[٦]؛ لأنَّ «مخرجيَّ» نكرةٌ؛ فإنَّ إضافتَه غيرُ محضةٍ؛ إذْ هو اسمُ فاعلٍ بمعنى الاستقبال، فلا يتعرَّف بالإضافة، وإذا ثبت كونُه نكرةً؛ لم يصحَّ جعلُه مبتدأً؛ لئلَّا يؤدِّيَ إلى الإخبارِ بالمعرفةِ عنِ النكرةِ مِنْ غيرِ مصحِّحٍ، ويجوزُ أن يكون «هم» فاعلًا سدَّ مسدَّ الخبر، و«مخرجيَّ» مبتدأً على لغةِ: «أكلوني البراغيثُ»، ولو رُوي: «مخرجي» بسكون الياء أو فتحها مخفَّفةً على أنَّه مفرد ـ وقد سلف جوازُه ـ لصحَّ جعلُه مبتدأً وما بعدَه فاعلًا سدَّ مسدَّ الخبر، كما تقول: «أوَمخرجي بنو[٧] فلان؟»؛ لاعتماده على حرف الاستفهام؛ كقوله عليه الصلاة والسلام: «أحيٌّ والداك؟»[٨]، والمنفصلُ من الضمائر يجري مَجرى الظاهر)، ومنه قولُ الشاعر: [من البسيط]

أَمُـنْـجِـزٌ أَنْـتُـمُ وَعْـدًا[٩] وَثِـقْـتُ بِـهِ أَمِ اقْـتَـفَـيْـتُـمْ جَـمِـيـعًـا نَـهْـجَ عُـرْقُـوبِ

ثمَّ ذَكَرَ جَزْم السُّهيليِّ بأنَّه خبرُ مبتدأٍ مقدَّم، قال: «ولو كان المبتدأ اسمًا ظاهرًا؛ لجاز تخفيف الياء، ويكون الاسم الظاهر فاعلًا، لا مبتدأً»[١٠][١١].

---

(١) رسمت في (ن) بالوجهين: المثبت و(فيستبعد).

(٢) في (ن): (قبل)، وهو تحريف.

(٣) في (ن): (البلاغية)، وهو تحريف.

(٤) في (ص): (الإشارة).

(٥) «الكاشف عن حقائق السنن» للطيبي (١٢/ ٣٧٢٢) (ح: ٥٨٤٣).

(٦) «شواهد التوضيح» (ص٥٢).

(٧) في النسختين: (بنون)، ولا يستقيم.

(٨) «صحيح البخاري» (٣٠٠٤).

(٩) في النسختين: (وعد)، ولا يستقيم.

(١٠) «الروض الأنف» (١/ ٢٧٤).

(١١) «التوضيح» (٢/ ٢٩٥)، وانظر «ارتشاف الضرب» (٤/ ١٨٤٧).

(وَإِنْ يُدْرِكْنِي): مجزومٌ بـ (إن).

(أَنْ تُوُفِّيَ): بَدَلُ اشتمالٍ من (ورقة)؛ أي: لم تلبث وفاته.

(وَهُوَ يُحَدِّثُ): جملةٌ حاليَّةٌ من ضمير (جابر)؛ أي: قال جابر في حالة تحديثه عن فترة الوحي.

(بَيْنَا): أصلُه (بين)، فأُشبعتِ الفتحةُ، فصارتْ ألفًا، وهو من الظروف الزمانيَّة اللازمة للإضافة إلى الجملة الاسميَّة، والعامل فيه: الجواب إذا كان مجرَّدًا من كلمة المفاجأة، وإلَّا؛ فمعنى المفاجأة المتضمنة هي إيَّاها، ويحتاج إلى جواب يتمُّ به المعنى، وقيل: اقتضى جوابًا؛ لأنَّه ظرف متضمِّنٌ لمعنى المجازاة، والأفصح في جوابه أن يكون فيه (إذ) و(إذا) خلافًا للأصمعيِّ، والمعنى: أنَّ في أثناء أوقات المشي فاجأني السماع[1].

(جَالِسٌ): بالرفع على الخبريَّة، كذا الرواية في «البخاري»، وفي «مسلم» بالنصب على الحال[2]، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: حاضرٌ[3].

(﴿ٱلْمُدَّثِّرُ﴾): العامَّةُ على تشديد الدال وكسر الثاء، وأصلُه: المتدثِّر، فأُدغم، وفي حرف أُبيّ: (المتدثِّر).

(﴿قُمْ﴾): إمَّا أن يكون من القيام المعهود، وإمَّا مِن (قام) بمعنى الأخذ في القيام؛ كقوله: [من الطويل]

فَقَامَ يَذُودُ النَّاسَ عَنْهَا بِسَيْفِهِ

وقولِ الآخر: [من الوافر]

عَلَى مَا قَامَ يَشْتُمُنِي لَئِيمٌ

في أحد القولين، والقول الآخر:[4] أنَّ (قام) مزيدةٌ، وفي جعلها بمعنى الأخذ في القيام نظرٌ؛ لأنَّه حينئذٍ يصير من أخوات (عسى)، فلا بُدَّ له من خبرٍ يكون فعلًا مضارعًا مجرَّدًا من (أن).

(١) انظر «عمدة القاري» للعيني (١/ ٦٧)، «شرح الرضي على الكافية» (٣/ ١٩٨).

(٢) «صحيح مسلم» (١٦١) (٢٥٥).

(٣) في النسختين: (حاضرًا)، ولا يصح.

(٤) زيد في (ن): (على).

(﴿فَأَنذِرْ﴾): مفعولُه محذوفٌ؛ أي: قومَك عذابَ الله، والأحسنُ ألَّا يقدَّر له مفعولٌ؛ أي: أَوقعِ الإنذار.

(﴿وَرَبَّكَ﴾): مفعولٌ مقدَّمٌ، وكذا ما بعدَه؛ إيذانًا بالاختصاص عند مَن يرى ذلك، أو للاهتمام به.

والفاء في (﴿فَكَبِّرْ﴾) قال الزمخشريُّ: (دخلت لمعنى الشرط، كأنَّه قال: «وما كان؛ فلا تدع تكبيره»)(١).

وقال أبو حيَّان: (وهو قريب ممَّا قدَّره النُّحاة في قولك: «زيدًا فاضرب»، قالوا: تقديره: تنبَّهْ فاضربْ زيدًا، والفاء هي جواب الأمر، وهذا الأمر إمَّا مضمَّن معنى الشرط، وإمَّا الشرط محذوفٌ، على الخلاف الذي فيه عند النُّحاة)(٢).

حديث: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة

(٥) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ﴾ [القيامة: ١٦] قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَأَنَا أُحَرِّكُهُمَا لَكُمْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَرِّكُهُمَا، وَقَالَ سَعِيدٌ: أَنَا أُحَرِّكُهُمَا كَمَا رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَرِّكُهُمَا، فَحَرَّكَ شَفَتَيْهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٦، ١٧] قَالَ: جَمْعُهُ لَكَ فِي صَدْرِكَ وَتَقْرَأَهُ: ﴿فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٨] قَالَ: فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩] ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا أَنْ تَقْرَأَهُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ فَإِذَا انْطَلَقَ جِبْرِيلُ قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَهُ.

(شِدَّةً): إمَّا مفعولٌ به لـ (يُعالِجُ)، وإمَّا مفعولٌ مطلقٌ؛ أي: معالجةً شديدةً.

(وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ): قال الكرمانيُّ: (أي: كان العلاجُ ناشئًا مِن

---

(١) «الكشاف» (٤/ ٤٨٦).
(٢) «البحر المحيط» (١٠/ ٣٢٥).

تحريك الشفتين؛ أي: مبدأُ العلاجِ منه، أو «ما» بمعنى: «مَنْ»؛ إذ قد تجيء للعقلاء أيضًا؛ أي: كان ممَّن يحرِّك) انتهى.

وقال غيرُه: أعاد (كان)، وهو جائزٌ إذا طال الكلامُ، كما في قوله تعالى: ﴿أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ﴾.

وقال الكرمانيُّ: (قال عياض: معناه: كثيرًا ما كان يفعلُ ذلك، وقيل: معناه: هذا من شأنه ودأبه) انتهى كلامُ الكرمانيِّ، فجعل (ما) كناية عن ذلك، ومثلُه قوله: (كان ممَّا يقولُ[1] لأصحابه: «مَن رأى منكم رؤيا»)، وأدغم النون في ميم (ما)، وقيل: معناها: (ربَّما)، وهو قريبٌ من الأوَّل؛ لأنَّ (ربَّما) قد تأتي للتكثير.

وقال شيخُنا بعد إيراد كلام الكرمانيِّ ـ وهو: أي: كان العلاجُ ناشئًا من تحريكِ الشفتين؛ أي: مبدأُ العلاجِ منه، أو (ما) موصولةٌ، وأُطلقت على مَن يَعقل مجازًا ـ: (وفيه نظرٌ؛ لأنَّ الشِّدَّة حاصلةٌ له قبل التحريك، والصوابُ ما قاله ثابتٌ: إنَّ المراد: كان كثيرًا ما يفعلُ ذلك، ووروُدُ (ممَّا) في هذا كثيرٌ، ومنه حديثُ الرؤيا، ومنه قولُ الشاعر: [من الطويل]

وَإِنَّا لَمِمَّا نَضْرِبُ الْكَبْشَ ضَرْبَةً عَلَى وَجْهِهِ يُلْقِي اللِّسَانَ مِنَ الْفَمِ

ويؤيِّدُه: ما في «التفسير»: «كان رسول الله ﷺ إذا نزل جبريلُ بالوحي وكان[2] ممَّا يحرِّك به لسانَه وشفتيه»، فأتى بهذا اللفظ مجرَّدًا عن تقدُّمِ العِلاج الذي قدَّره الكرمانيُّ، فظهر ما قال ثابتٌ، ووجهُ ما قال غيرُه: أنَّ «مِن» إذا وقع بعدها «ما»؛ كانت بمعنى «رُبَّما»، وهي تطلق على القليل والكثير، وفي كلام سيبويه مواضعُ من هذا؛ منها قولُه: «اعلم أنَّهم ممَّا يحذفون كذا»[3]، ومنه حديثُ البراء: «كنَّا إذا صلَّينا خلفَ النبيِّ ﷺ ممَّا نحبُّ أن نكونَ عن يمينه»[4]،

---

(١) في النسختين: (كان يقول مما يقول).

(٢) الذي في النسختين و«الفتح» (١/ ٣٩): (فكان)، والمثبت لفظ البخاري في «صحيحه» (٤٩٢٩).

(٣) «الكتاب» (١/ ٢٤).

(٤) أخرجه بهذا اللفظ أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٩٠)، وابن ماجه في «سننه» (١٠٠٦).

وفي حديث سمرةَ: «كان رسول الله ﷺ إذا صلَّى الصبح ممَّا يقول لأصحابه: مَن رأى منكم رؤيا»[١]. (فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) إلى قولهِ: (فَأَنْزَلَ اللهُ): جملةٌ معترضةٌ بالفاء، وذلك جائزٌ؛ كما قال الشَّاعر: [من الكامل]

وَاعْلَمْ ـ فَعِلْمُ المَرءِ يَنْفَعُهُ ـ أَنْ سَوفَ يَأْتِي كُلُّ مَا قُدِرَا

(فَأَنْزَلَ اللهُ): عطفٌ على (كَانَ يُعَالِجُ).

(كَمَا قَرَأَهُ): (الهاء) للقرآن، وضميرُ الفاعِل عائدٌ إلى (جبريل)، وفي بعضها: (قرأ)؛ بحذف المَفعُول. [قوله: (قَرَأَهُ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا قَرَأَ): كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ ما قرأه جبريلُ بعينه، ولهذا قال: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، ونحن كذلك نقولُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، وهذا فيه دلالةٌ على التقيُّدِ بألفاظِ القرآن، وأنَّه لا يجوزُ تغييرُها ولا التعبيرُ عنها بغيرِ العربيَّةِ، ولا العدولُ إلى معناها، وهذا اتِّفاقٌ مِنَ العلماءِ إلَّا ما يُحكى عن بعضِهم، ويقال: إنَّه رجعَ عنه. وأمَّا غيرُ القرآنِ؛ فإنَّه إذا أتاه جبريلُ به يكونُ عليه السلام متصرِّفًا فيه، فيذكرُه بمعناه مرَّةً، وبلفظِه أُخرى، والأغلبُ الأوَّلُ].

حديث: كان رسول الله ﷺ أجود الناس

(٦) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح) وحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، نَحْوَهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ».

(نَحْوَهُ): منصوبٌ مفعولُ (حَدَّثَنَا)؛ أي[٢]: نحوَ الحديثِ الآتي بَعْدَهُ، وهذا خلافُ عمل الناسِ في عَودِ الضَّمير.

(وَكَانَ أَجْوَد): رَفعُ الدَّال أصحُّ وَأشهَرُ، قاله النوويُّ؛ أي: كانَ أجودُ

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٣٩).
(٢) ليست في (ن).

أكوانه في رمضان؛ أي: أحسنُ أيامِهِ فيها، فهوَ مُبتَدَأٌ مُضَافٌ إلى المصدَر، وخبره: (فِي رَمَضَانَ).

قال البُلقينيُّ: (وهذا الإعرابُ هو مقتضى كلام البخاري؛ إذ قال: «بابٌ: أجودُ ما كان النَّبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم يكون في رمضان»).

والنَّصبُ على أنَّه خَبَرُ (كَانَ)، وفيهِ بُعْدٌ؛ لأنَّه يلزمُ منه أنَّ خبرَها هو اسمُها، ولا يصحُّ إلَّا بتأويلٍ بعيدٍ.

وقال المحبُّ: (قال شيخُنا أبو عبد الله السُّلَميُّ: يقال بالرَّفع، ولا يجوز فيه النَّصب؛ لأنَّ «ما» مصدريَّةٌ مُضافةٌ إلى «أجودُ»، وتقديره: وكان جودُه الكثيرُ في رمضانَ، وإذا قيل: وكان هو جودَه في رمضان؛ بالنَّصب على الخبر؛ لم يجز ذلك إلا اتِّساعًا، وهو قبيح، ولو قدَّرنا «ما» نكرةً مضافةً؛ لَدَخَلَ في ذلك مَنْ يُتصوَّرُ منه الجودُ ومَنْ لا يُتصوَّر، وذلك غيرُ سائغٍ في اللِّسان) هذا آخِرُ كلامه.

قلتُ: ويمكن أن يُقال: تُخَصُّ النَّكرةُ باقتران الجود بها، فلا يَدخل فيه إلَّا مَن يُتصوَّرُ منه الجودُ، وحينئذٍ يجوز النَّصب.

قال ـ أي: النَّوويُّ(١) ـ ﷺ: (الرَّفع من ثلاثة أوجُهٍ:

أحدُها: أن يكون بدلًا من المضمر بدلَ اشتمالٍ؛ كقولكَ: «نفعني زيدٌ علمُه الغزيرُ».

والثَّاني: أن يكون مبتدأً، و«في رمضانَ» خبرُه، والجملة خبر «كان»، [واسمها] المضمرُ.

والثَّالث: أن يكون هو نفسه اسم «كان»، والخبر «في رمضانَ») انتهى.

وقال بعضُ المشايخ: (إنَّ ابنَ مالكٍ سُئِل عن ذلك، فذكر للرَّفع ثلاثةَ أوجُهٍ، وللنَّصبِ وجهين)، ثمَّ قال: (وفي ذهني أنَّه رجَّحَ الرَّفعَ، وأنَّ القُرطبيَّ إمَّا رجَّحَ النَّصبَ، وإمَّا جزمَ به).

[وقال البُلقينيُّ: «إنَّ النَّوويَّ سأَلَ ابنَ مالكٍ عن ذلك، فذكر جوابهُ»، ثم

---

(١) قوله: «أي النووي»: من (ن).

تعقَّبَهُ البُلقينيُّ، وانظُرْهُ أوَّلَ «الصَّوم»[(1)]](2).

وقال البِرْماويُّ: (فأمَّا الرَّفع؛ فمن وُجوهٍ:

أحدُها: أنَّ اسم «كان» ضمير النَّبيِّ ﷺ، و«أجوَدُ» مبتدأٌ مضافٌ للمصدر المُؤَوَّل من «مَا» المصدريَّة والفعل؛ أي: أجودُ أكوانِه، و«في رمضان» خَبرُه؛ أي: حاصلٌ له، والجملةُ خبرُ «كَانَ».

[الثاني](3): كذلك، إلَّا أنَّ خبرَ المبتدَأِ محذوفٌ سدَّتِ الحالُ مسدَّهُ؛ وهي «فِي رَمَضَانَ»؛ أي: حاصلًا فيه، فهوَ على حدِّ: «أخطبُ ما يكونُ الأميرُ قائمًا».

الثَّالث والرَّابع: كالوجهين السَّابقين، إلَّا أنَّ اسم «كَانَ» ضميرُ الشَّأن.

الخامس: أنَّ الضَّمير للنَّبيِّ ﷺ، وهو اسم «كانَ»، و«أجوَدُ»: بدلُ اشتمالٍ منه.

السَّادس: يقدَّر(4) في الكلام «وقتَ»؛ كما في نحو: «جاءك مَقْدَمَ الحاجِّ»؛ أي: وَقتَ قدومه، والتَّقدير هنا: كان أجودُ أوقاتِ أكوانه وقتَ كونه في رمضانَ، وإسنادُ الجود إلى أوقاته على سبيل المبالغة؛ كما في إسناد نحو: «نهارُه صائمٌ».

وأمَّا النَّصب؛ فعلى أنَّه خبرُ «كانَ»، لكنْ لا بإضافتها إلى ما بعدها، بل تكون «ما» مصدريَّةً وقتيَّةً؛ أي: كان أجودَ مُدَّةَ كونه في رمضان؛ أي: أجودَ ممَّا(5) هو في غيره وإن كان جودُه دائمًا؛ لأنَّ رمضانَ مَوسِمُ الخير، والله تعالى يتَفضَّل فيه على عباده، فهو متابعٌ سنَّةَ الله في ذلك؛ ولأنَّه يُلاقي البَشَرَ كمُلاقاة أمينِ الوحي، فشَكَرَ اللهَ بالإنعام على عباده(6)، وأحسَنَ إليهم كما أحسنَ إليه، ولأنَّه يُناجي الرَّسول وهو جبريل، فيقدِّم بين يدي نجواهُ صدقةً، وهذا وإن كان نُسِخَ؛ فالنسخُ للوجوب لا يلزمُ منه نسخُ الجوازِ ولا الاستحبابِ)(7).

---

(1) [خ: (1902)].

(2) ما بين المعقوفين وقع في (ص) في الهامش، وفي (ن) بعدُ عقب كلام البرماوي بعد قوله: (ولا الاستحباب)، ولعل هذا هو مكانه المناسب.

(3) سقط من النسختين.

(4) في (ن): (مقدَّر).

(5) في النسختين: (ما)، والمثبت من مصدره.

(6) قوله: «على عباده»: ليس في (ن).

(7) «اللامع الصبيح» (1/ 75-76).

(حِيْنَ يَلْقَاهُ): في موضع حالٍ، فإنْ جُعِلَ ما قبله[(١)] حالًا؛ فهو من تداخُل الحال؛ لأنَّ الثانية من شيءٍ في الأُولى، فهي حالٌ مِن حالٍ.

(كَانَ يَلْقَاهُ): يَحتمل كونُ الضَّمير المرفوع لـ (جبريل)، والمنصوب لـ (الرَّسُول)، وبالعكس.

(فَيُدَارِسُهُ): يتعدَّى لمفعُولين ثانيهما: (الْقُرْآنَ)؛ لأنَّ المفاعَلة في المتعدِّي لواحدٍ تُصيِّره متعدِّيًا لاثنين؛ كـ«جاذبتُه الثوبَ».

(فَلَرَسُولُ اللهِ): قَالَ الكرمَانيُّ: (بفتح اللَّام؛ لأنَّه لام الابتداء زِيدَ على المبتدأ؛ للتَّأكيد)[(٢)] انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (الذي كنتُ أفهمُه أنَّها لامُ الابتداء دخلت للتَّأكيد)[(٣)].

وقال الزَّرْكَشيُّ: (إنَّها لامُ القَسَم)[(٤)].

وقال شيخُنا الحافظ أبو الفضل في «الفتح»: (الفاءُ سببيَّةٌ، واللَّامُ للابتداء، وزِيْدَت في الابتداءِ؛ للتَّأكيد، وهي جوابُ قَسَمٍ محذوف)[(٥)] انتهى.

وقال ابن الملقِّن: (بفتح اللَّام)[(٦)]، ولم يُبَيِّنْ ما هي.

وقال العلَّامة سراج الدِّين البُلقينيُّ: (اِعلم أنَّ السَّبب يغلب على الفاء العاطفة للجملة؛ كما في هذا الموضع، ومنه قوله تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، وقوله تعالى: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القصص: ١٥]، وتقع الفاءُ المذكورة في عطف الصِّفة، ومنه: ﴿لَأَكِلُونَ مِن شَجَرٍ مِّن زَقُّومٍ ۝٥٢ فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ﴾ [الواقعة: ٥٢-٥٣].

واللَّام: هي لامُ الابتداء، وهي مفتوحةٌ أبدًا، وفائدتُها: تأكيدُ مضمون الجملة، ولا تجتمعُ مع «إنَّ»؛ لأنَّ لكلٍّ منهما صدرَ الكلام، فزحلقوها في باب «أنَّ» عن صدر الجملة، وأما في غير باب «إنَّ»؛ ففي دخولها على الخبر المقدَّم

---

(١) في (ن): (بعده)، ولا يصح.
(٢) «الكواكب الدراري» (١/ ٥١).
(٣) «التلقيح» (١/ ١٣).
(٤) «التنقيح» (١/ ١٩).
(٥) «فتح الباري» (١/ ٤١).
(٦) «التوضيح» (٢/ ٣٥٩).

خلافٌ؛ نحو: «لَقام زيدٌ»، وفي دخولها على الفعل المضارع؛ نحو: «لَيقوم زيدٌ» خلافٌ، وأجاز بعضُهم دخولَها على الماضي الجامد؛ نحو: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [المَائدة: ٦٢]، وبعضُهم يُجيز دخولَها على المتصرِّف المقرون بـ«قد»؛ نحو: ﴿وَلَقَدْ كَانُوا عَـٰهَدُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ﴾ [الأحزاب: ١٥]، والمشهورُ: أنَّ هذه لام القَسَمِ).

حديث أبي سفيان: أنَّ هرقل أرسل إليه في ركب من قريش

(٧) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَكَانُوا تُجَّارًا بِالشَّأْمِ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَادَّ فِيهَا أَبَا سُفْيَانَ وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ، فَأَتَوْهُ وَهُمْ بِإِيلِيَاءَ، فَدَعَاهُمْ فِي مَجْلِسِهِ، وَحَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَدَعَا بِتَرْجُمَانِهِ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا بِهَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ؟ فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ نَسَبًا، فَقَالَ: أَدْنُوهُ مِنِّي، وَقَرِّبُوا أَصْحَابَهُ فَاجْعَلُوهُمْ عِنْدَ ظَهْرِهِ، ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَانِهِ: قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ، فَإِنْ كَذَبَنِي فَكَذِّبُوهُ. فَوَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ مِنْ أَنْ يَأْثِرُوا عَلَيَّ كَذِبًا لَكَذَبْتُ عَنْهُ. ثُمَّ كَانَ أَوَّلَ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَنْ قَالَ: كَيْفَ نَسَبُهُ فِيكُمْ؟ قُلْتُ: هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ، قَالَ: فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ مِنْكُمْ أَحَدٌ قَطُّ قَبْلَهُ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ؟ قُلْتُ: لَا قَالَ: فَأَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ؟ فَقُلْتُ بَلْ ضُعَفَاؤُهُمْ. قَالَ: أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ؟ قُلْتُ: بَلْ يَزِيدُونَ. قَالَ: فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ؟ قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَهَلْ يَغْدِرُ؟ قُلْتُ: لَا، وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ فَاعِلٌ فِيهَا، قَالَ: وَلَمْ تُمْكِنِّي كَلِمَةٌ أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ، قَالَ: فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَكَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ؟ قُلْتُ: الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ، يَنَالُ مِنَّا وَنَنَالُ مِنْهُ. قَالَ: مَاذَا يَأْمُرُكُمْ؟ قُلْتُ: يَقُولُ: اعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَاتْرُكُوا مَا يَقُولُ آبَاؤُكُمْ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ

وَالزَّكَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ وَالصِّلَةِ. فَقَالَ لِلتَّرْجُمَانِ: قُلْ لَهُ: سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فَذَكَرْتَ أَنَّهُ فِيكُمْ ذُو نَسَبٍ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبِ قَوْمِهَا. وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا القَوْلَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ أَحَدٌ قَالَ هَذَا القَوْلَ قَبْلَهُ، لَقُلْتُ رَجُلٌ يَأْتَسِي بِقَوْلٍ قِيلَ قَبْلَهُ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، قُلْتُ فَلَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ، قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ أَبِيهِ، وَسَأَلْتُكَ، هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهِمُونَهُ بِالكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، فَقَدْ أَعْرِفُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَذَرَ الكَذِبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ. وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ اتَّبَعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّ ضُعَفَاءَهُمُ اتَّبَعُوهُ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ. وَسَأَلْتُكَ أَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ، وَكَذَلِكَ أَمْرُ الإِيمَانِ حَتَّى يَتِمَّ. وَسَأَلْتُكَ أَيَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخْطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الإِيمَانُ حِينَ تُخَالِطُ بَشَاشَتُهُ القُلُوبَ. وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ، فَذَكَرْتَ أَنْ لَا، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَغْدِرُ. وَسَأَلْتُكَ بِمَا يَأْمُرُكُمْ، فَذَكَرْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَيَنْهَاكُمْ عَنْ عِبَادَةِ الأَوْثَانِ، وَيَأْمُرُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَالصِّدْقِ وَالعَفَافِ، فَإِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَسَيَمْلِكُ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ، وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ، لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ أَنَّهُ مِنْكُمْ، فَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ، وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَغَسَلْتُ عَنْ قَدَمِهِ. ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي بَعَثَ بِهِ دِحْيَةُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى هِرَقْلَ، فَقَرَأَهُ فَإِذَا فِيهِ " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلَمْ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ " وَ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٤] قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: فَلَمَّا قَالَ مَا قَالَ، وَفَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الكِتَابِ، كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخَبُ وَارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا: لَقَدْ أَمِرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الأَصْفَرِ. فَمَا زِلْتُ مُوقِنًا أَنَّهُ

سَيَظْهَرُ حَتَّى أَدْخَلَ اللَّهُ عَلَيَّ الإِسْلَامَ. وَكَانَ ابْنُ النَّاظُورِ، صَاحِبُ إِيلِيَاءَ وَهِرَقْلَ، سُقُفًّا عَلَى نَصَارَى الشَّأْمِ يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ حِينَ قَدِمَ إِيلِيَاءَ، أَصْبَحَ يَوْمًا خَبِيثَ النَّفْسِ، فَقَالَ بَعْضُ بَطَارِقَتِهِ: قَدِ اسْتَنْكَرْنَا هَيْئَتَكَ، قَالَ ابْنُ النَّاظُورِ: وَكَانَ هِرَقْلُ حَزَّاءً يَنْظُرُ فِي النُّجُومِ، فَقَالَ لَهُمْ حِينَ سَأَلُوهُ: إِنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ حِينَ نَظَرْتُ فِي النُّجُومِ مَلِكَ الخِتَانِ قَدْ ظَهَرَ، فَمَنْ يَخْتَتِنُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ؟ قَالُوا: لَيْسَ يَخْتَتِنُ إِلَّا اليَهُودُ، فَلَا يُهِمَّنَّكَ شَأْنُهُمْ، وَاكْتُبْ إِلَى مَدَايِنِ مُلْكِكَ، فَيَقْتُلُوا مَنْ فِيهِمْ مِنَ اليَهُودِ. فَبَيْنَمَا هُمْ عَلَى أَمْرِهِمْ، أُتِيَ هِرَقْلُ بِرَجُلٍ أَرْسَلَ بِهِ مَلِكُ غَسَّانَ يُخْبِرُ عَنْ خَبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَخْبَرَهُ هِرَقْلُ قَالَ: اذْهَبُوا فَانْظُرُوا أَمُخْتَتِنٌ هُوَ أَمْ لَا، فَنَظَرُوا إِلَيْهِ، فَحَدَّثُوهُ أَنَّهُ مُخْتَتِنٌ، وَسَأَلَهُ عَنِ العَرَبِ، فَقَالَ: هُمْ يَخْتَتِنُونَ، فَقَالَ هِرَقْلُ: هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ. ثُمَّ كَتَبَ هِرَقْلُ إِلَى صَاحِبٍ لَهُ بِرُومِيَةَ، وَكَانَ نَظِيرَهُ فِي العِلْمِ، وَسَارَ هِرَقْلُ إِلَى حِمْصَ، فَلَمْ يَرِمْ حِمْصَ حَتَّى أَتَاهُ كِتَابٌ مِنْ صَاحِبِهِ يُوَافِقُ رَأْيَ هِرَقْلَ عَلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّهُ نَبِيٌّ، فَأَذِنَ هِرَقْلُ لِعُظَمَاءِ الرُّومِ فِي دَسْكَرَةٍ لَهُ بِحِمْصَ، ثُمَّ أَمَرَ بِأَبْوَابِهَا فَغُلِّقَتْ، ثُمَّ اطَّلَعَ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الرُّومِ، هَلْ لَكُمْ فِي الفَلَاحِ وَالرُّشْدِ، وَأَنْ يَثْبُتَ مُلْكُكُمْ، فَتُبَايِعُوا هَذَا النَّبِيَّ؟ فَحَاصُوا حَيْصَةَ حُمُرِ الوَحْشِ إِلَى الأَبْوَابِ، فَوَجَدُوهَا قَدْ غُلِّقَتْ، فَلَمَّا رَأَى هِرَقْلُ نَفْرَتَهُمْ، وَأَيِسَ مِنَ الإِيمَانِ، قَالَ: رُدُّوهُمْ عَلَيَّ، وَقَالَ: إِنِّي قُلْتُ مَقَالَتِي آنِفًا أَخْتَبِرُ بِهَا شِدَّتَكُمْ عَلَى دِينِكُمْ، فَقَدْ رَأَيْتُ، فَسَجَدُوا لَهُ وَرَضُوا عَنْهُ، فَكَانَ ذَلِكَ آخِرَ شَأْنِ هِرَقْلَ رَوَاهُ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَيُونُسُ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

(أَنَّ هِرَقْلَ): لا ينصرف للعلميَّة والعُجمة، وزعم الجواليقيُّ: أنَّه عجميٌّ تكلَّمت به العرب.

(فِي رَكْبٍ): أي: حالَ كونه كائنًا في جملة رَكْبٍ وهو أميرُهم؛ ولهذا أرسَلَ إليه، أو معناه: أرسل إليه في شأن الرَّكب وطلبهم إليه.

وقال العلَّامةُ البُلقينيُّ: (يَحتمل معنيين: أحدهما: أن تكون «في» بمعنى: «مع»، الثَّاني: أن يكون أرسل إليه وهو في ركب).

(بِالشَّأْمِ): إمَّا أن يتعلَّق بـ (تِجَارًا)، أو بـ (كَانُوا)، أو يكون وصفًا آخر لـ (رَكْب).

(وَكُفَّارَ قُرَيْشٍ): قال الزَّرْكَشيُّ: مفعول معه.

قال البِرْماويُّ: (وفيه نظرٌ، فالعطفُ فيه ظاهرٌ؛ مِنْ عَطْفِ عامٍّ على خاصٍّ؛ للتَّشارُك في العامل).

(فَأَتَوْهُ): الفاءُ فصيحةٌ؛ إذ تقدير الكلام: أرسل إليه في طلب إتيان الرَّكب إليه، فجاء الرَّسول، فطلب إتيانهم، فأتوه، ونحوه قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ فَٱنفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠]؛ أي: فضرب؛ فانفجرت.

(فِي مَجْلِسِهِ): إنْ قلتَ: الدُّعاء مستعمل بـ (إلى)؛ نحو: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥]، فالمناسب: فدعاهم إلى مجلسه؛ قلتُ: (في) ليس صلةً للدُّعاء؛ إذ المراد: دعاهم حالةَ كونه في مجلسه؛ أي: محلِّ حُكمِه، لا حالةَ كونه في الخلوة أو في الحرم ونحوه.

(وَحَوْلَهُ): بالنَّصب ظرفُ مكانٍ، وهو خبرُ المبتدأ الذي بعدَه.

(بِتَرْجُمَانِهِ): الباءُ زائدةٌ للتَّوكيد؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٥].

(فَقَالَ: أَيُّكُمْ): الفاءُ فصيحةٌ؛ أي: فقال للتَّرجُمان: قُلْ: أيُّكم أقربُ...؟ فقال التَّرجُمانُ ذلك.

(أَقْرَبُ): إنْ قلتَ: (أَقْرَبُ) أفعل التَّفضيل، فلا بُدَّ أن يُستعملَ بأحد الوجوه الثلاثة: الإضافة، و«اللَّام»، و«مِن»، وههنا مجرَّدٌ عنها، ثمَّ إنَّ معنى القُرْبِ لا بُدَّ أنْ يكونَ من شيءٍ، فأين صِلتُهُ؟ قلتُ: كلاهما محذوفان؛ أي: أيُّكم أقربُ من النَّبيِّ ﷺ من غيركم؟

[وقال البُلقينيُّ: «أيُّكم»: مبتدأٌ، ومضافٌ إليه، وخبرُه: «أَقْرَبُ»، و«نَسَبًا»: منصوب على التَّمييز][(١)].

---

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) عقب قوله: (وجاءت به الرواية) الآتي.

(أَدْنُوهُ): بفتح الهمزة.

(كَذَبَنِي): بالتَّخفيف، قال التَّيميُّ: (هو متعدٍّ لمفعولين، تقول: كذبتُهُ الحديثَ؛ كما في «صدق»، قال تعالى: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا﴾ [الفتح: ٢٧]، وهذا من الغرائب أن يكون بالتَّخفيف متعدِّيًا لاثنين، وبالتَّشديد لواحد).

(يَأْثِرُوا عَلَيَّ): أي: عنِّي؛ لأنَّ (أَثَرَ) يتعدَّى بـ (عن).

(عَنْهُ): أي: عليه، وكذلك في رواية الأصيلي، و(عليَّ) بمعنى: (عنِّي)؛ كما هو في قوله:

إِذَا رَضِيَتْ عَلَيَّ بَنُو قُشَيْرٍ

(كَانَ أَوَّل): هو بالرَّفع اسمُ (كان)، وخبرُه: (أَنْ قال)، ويجوز العكس، وجاءت به الرِّوايةُ.

(كَيْفَ نَسَبُهُ): (كيف): خبرٌ مقدَّمٌ، و(نَسبُه): مبتدأٌ مؤخَّرٌ.

(قَطُّ): قال الكرمانيُّ: (لا تُستعمل إلَّا في الماضي المنفيِّ، والاستفهامُ ههنا حُكمُه حكمُ النَّفيِ فيه).

وقال شيخُنا الحافظ أبو الفضل في «الفتح»: (استُعمل «قطُّ» بغير أداة النَّفي وهو قليل، ويَحتملُ أن يكون معناه كأنَّه قال: هل قال هذا القول أحدٌ، أو لم يقله قطُّ؟).

وقال ابنُ مالكٍ في قوله: (وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ): (في هذا الحديث استعمالُ «قطُّ» غيرَ مسبوقٍ بنفيٍ، وهو ممَّا خَفِيَ على كثيرٍ من النَّحْويين؛ لأنَّ المعهودَ استعمالُها لاستغراق الزَّمان الماضي بعد نفيٍ؛ نحو: «ما فعلتُ ذلك قطُّ»، وقد جاءت في هذا الحديث دون نفيٍ، وله نظائرُ).

(قَبْلَهُ): في روايةٍ: (مثلَهُ)، فيكونُ نصبُه على البدل من (هذا القولَ).

(مِنْ مَلِكٍ): رُوي على وجهين: (مِنْ) بكسر الميم، و(مَلِكٍ) بفتح الميم وكسر اللَّام، وهي روايةُ الأكثر، الثَّاني: (مَنْ) بفتح الميم، وبفتحها أيضًا وفتح اللَّام [(مَلَكَ)] على أنَّه فعلٌ ماضٍ، وهي روايةُ الكُشْمِيهَنِيِّ، والهَرَوِيِّ، وابنِ عساكر.

والأوَّلُ أصحُّ وأشهرُ، ويؤيِّده روايةُ «مسلم»(١): (فِي آبَائِهِ مَلِكٌ) بحذف (مِنْ)، وكذا في تفسير «البخاري»(٢)، وعلى هذا: يَحتمل أن تكون (مِنْ) زائدة في الرِّواية الأخرى؛ لأنَّها في سياق الاستفهام.

وقال البُلقينيُّ: ورَجَّح بعضُهم الرِّوايةَ الثَّانية بأنَّ هِرَقلَ إنَّما أراد أن يسأل أبا سفيانَ عن حدوثِ المُلْكِ لبعضِ آباءِ النَّبيِّ ﷺ في وقتٍ من الأوقات، ولم يكن غرضُ هِرَقلَ السُّؤالَ عن ثبوتِ استمرارِه في المُلْكِ، وهذا التَّرجيحُ مُتعقَّبٌ؛ لأنَّ غايةَ السُّؤال هل وقع ذلك؟ وهو صالحٌ للوجهين، والتَّرجيحُ المتقدِّمُ أرجحُ.

(سَخْطَةً): منصوبٌ مفعولٌ من أجله.

(كَلِمَةٌ): مرفوعةٌ منوَّنةٌ فاعلٌ.

(غَيْر): قال الكَرمانيُّ: (إمَّا منصوبٌ صفةً لـ«شَيْئًا»، وإمَّا مرفوعٌ صفةً لـ«كَلِمَةٌ».

فإنْ قلتَ: كيف يكون صفةً لهما وهما نكرة وهو مضاف إلى المعرفة؟ قلتُ: كلمةُ «غَيْرُ» لا تتعرَّف بالإضافة إلَّا إذا اشتهر المضافُ بمغايرةِ المضافِ إليه، وههنا ليس كذلك) انتهى.

وقال البِرْماويُّ بعد إيراد كلام الكَرمانيِّ: (قلتُ: لكن هذا مذهب ابن السَّرَّاج، والجمهورُ على خلافه، فنحو: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ [الفاتحة: ٧] يُعرَبُ بدلًا من ﴿ٱلَّذِينَ﴾، أو صفةً له؛ تنزيلًا للموصول منزلةَ النَّكِرة، فجاز وصفه بالنَّكرة).

وقال والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (بالضمِّ صفةً لـ«كَلِمَةٌ»، ويجوزُ فيها النَّصبُ على الاستثناء).

واقتصر الزَّركشيُّ على الرَّفع صفةً لـ (كَلِمَةٌ).

(قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ): قال الكرمانيُّ: (أفصحُ من «قِتالُكُمُوه»؛ باتِّصال الضَّمير؛ فلذلك فَصَلَه) انتهى.

(١) (ح: ١٧٧٣). (٢) (خ: ٤٥٥٣).

وفي كلام ابن الملقِّن: (فيه انفصالُ ثاني الضَّميرين، والاختيارُ: ألَّا يجيءَ المنفصلُ إذا تأتَّى أنْ يجيءَ المتَّصلُ)، قال ابنُ مالكٍ: (منها: قولُ سَهْل بن سعدٍ: «فأعطاه إيَّاه»؛ يعني: القائل: «ما كنتُ لِأُوثِرَ بنصيبي منكَ أحدًا».

وقولُ هِرَقلَ: «كيفَ كان قِتالُكم إيَّاه؟».

وقولُ المرأةِ: «يا رسول الله؛ إنِّي نَسجتُ هذه بيدي؛ لِأَكْسُوَكَها».

وقولُ رجلٍ مِنَ القومِ: «يا رسول الله؛ أُكْسُنيها».

وقولُ القوم للرَّجل: «ما أحسنتَ سألتَها إيَّاه».

في الحديث الأوَّل والثَّاني: استعمالُ ثاني الضَّميرين منفصلًا مع إمكانِ استعمالِه متَّصلًا، والأصلُ: ألَّا يُستعملَ المنفصلُ إلَّا عند تعذُّرِ المتَّصلِ).

(الحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالٌ): إنْ قلتَ: (الْحَرْبُ) اسمٌ مفردٌ، و(السِّجَالُ) جمعٌ، فلا مطابقة بين المبتدأ والخبر؛ قلتُ: (الحربُ) اسمُ جنسٍ.

(يَنَالُ منَّا وَنَنَالُ مِنْهُ): جملةٌ تفسيريَّةٌ.

(وَحْدَهُ): قال الجوهريُّ: (منصوبٌ عند أهل الكوفة على الظَّرْف، وعند أهل البصرة على المصدر) انتهى.

ورأيتُ في «القاموس» ما لفظُه: (ونصبُه على الحالِ عند البصريين لا على المصْدَرِ، وَغَلِطَ الجَوهريُّ)[1].

(دَعَا بِكِتَابِ): أي: دعا الناسَ بكتابه، فالكتابُ مدعوٌّ به لا مدعوٌّ؛ فلهذا عُدِّيَ إليه بالباء، أو الباءُ زائدةٌ؛ أي: دعا الكتابَ، على سبيل المجاز، أو ضُمِّنَ (دَعَا) معنى: (اشتغل) ونحوه.

(مَعَ): بفتح العين على اللُّغة الفصيحة، غيرَ أنَّ المفتوحةَ تكونُ اسمًا وحرفًا، والمسكَّنةُ حرفٌ لا غيرُ، وأنشدَ سيبويه: [من الوافر]

وريشِي مِنْكُمُ وهَوَايَ مَعْكُم

قال اللِّحْيانيُّ: (وحكى الكِسائيُّ: أنَّ ربيعةَ وغَنْمًا يُسكِّنون العين، ويقولون:

---

(١) «القاموس المحيط» (ص٣٢٤) مادة (وحد).

«معْكم» و«معْه»، قال[(١)]: فإذا جاءتِ الألف واللَّام وألف الوصل؛ اختلفوا؛ فبعضُهم يفتح العين، وبعضُهم يكسرها، فيقولون: معَ القوم ومعَ ابنك، ومعِ القوم ومعِ ابنك، [والفتحُ كلامُ][(٢)] العامَّة.

(مِنْ مُحَمَّدٍ): [(مِنْ) لابتداء الغاية]، وليست من الابتداء في المكان ولا في الزَّمان[(٣)]، قال الأستاذ أبو حيَّان: (مِن) التي لابتداء الغاية تأتي في غير المكان والزَّمان، كما جاء في هذا الحديث، وتقول: قرأتُ مِن أوَّل (البقرة) إلى آخرها.

(عَظِيمِ الرُّومِ): هو بدلٌ يجوزُ قطعُه وإتباعُه.

(أَمَّا بَعْدُ): (أمَّا): حرفُ شرطٍ وتفصيلٍ وتوكيد، و(بَعْدُ): اسمُ زمانٍ دالٌّ على تأخيرِ الواقع فيه عمَّا أضيفَ إليه، وهو بضمِّ الدَّال، وأجاز الفرَّاءُ بالنَّصب والتَّنوين، وبالرَّفع والتَّنوين، وأجاز هشامٌ فتحَ الدَّال من غير تنوين، وأنكرَه النَّحَّاسُ.

واعلم أنَّ في «البخاريِّ»:

(أَمَّا بَعْدُ؛ مَا بَالُ رِجَالٍ)[(٤)].

و(أَمَّا مُوسَى؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيهِ إِذِ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي)، وفي بعضها: (إِذَا انْحَدَرَ)[(٥)].

وقولُ عائشةَ: (وأَمَّا الذين جَمَعُوا الْحَجَّ والْعُمْرَةَ؛ طَافُوا)[(٦)].

وقولُ البراءِ بنِ عازبٍ: (أَمَّا رسولُ اللهِ ﷺ؛ لَمْ يُوَلِّ)[(٧)].

وقد تقدَّم الكلامُ على (أمَّا)[(٨)]، وحقُّها أنْ تصحبَها الفاءُ؛ نحو: ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا﴾ [فصلت: ١٥]، ولا تُحذف هذه الفاءُ غالبًا إلَّا في شِعْرٍ، ومع قولٍ أغنى

---

(١) ليس في (ن).
(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدرك من المصادر.
(٣) قوله: (وليست مِنَ الابتداء...) تقدم في النسختين على قوله: (من محمد)، وما بين المعقوفين مستدرك من «التوضيح» (٢/ ٣٩٩).
(٤) (خ: ٢١٦٨).
(٥) (خ: ١٥٥٥).
(٦) (خ: ١٦٣٨).
(٧) (خ: ٣٠٤٢).
(٨) يعني: قبل أسطر؛ من أنَّها حرف شرطٍ وتفصيلٍ وتوكيد.

عنه مَقُولُهُ؛ نحو: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم﴾ [آل عمران: ١٠٦]؛ أي: فيقال لهم: أكفرتُم، [وقد خُولفتِ القاعدةُ في هذه الأحاديثِ]، فعُلِمَ بتحقيقِ عَدَمُ التَّضييقِ، وأَنَّ مَنْ خصَّهُ بالشِّعر أو بالصُّورةِ المعيَّنةِ مِنَ النَّثرِ مُقَصِّرٌ في فتواهُ، وعاجزٌ عن نُصْرَةِ دَعواهُ، قاله ابنُ مالكٍ.

قال الكَرمانيُّ: (إنْ قلتَ: «أمَّا» للتَّفصيل؛ فلا بُدَّ فيه من التَّكرارِ، فأينَ قَسِيمُه؟ قلتُ: المذكورُ قبلَه قَسِيمُه، وتقديره: أمَّا الابتداءُ؛ فبسم الله، وأمَّا المكتوبُ؛ فمِنْ محمَّدٍ، وأمَّا بعد ذلك؛ فكذا).

(بِدِعَايَةِ): الدِّعايةُ مبنيَّةٌ مِن قولِك: (دَعَا يَدْعُو دِعَايَةً)؛ نحو: (شَكَا يَشْكُو شِكَايَةً)، وقد تُقامُ المصادرُ مُقامَ الأسماءِ، وفي «مسلم»: «بداعيةِ»[1]، قال النَّوويُّ: (أي: الكلمة الدَّاعية إلى الإسلام، ويجوزُ أنْ تكونَ (الداعية) بمعنى: الدَّعوة؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ كَاشِفَةٌ﴾ [النجم: ٥٨]؛ أي: كَشْفٌ).

قال الكرمانيُّ: («دعوةُ الإسلامِ» مثلُ: «شجرةِ الأراكِ»؛ أي: أدعوكَ بالمدعوِّ الَّذي هو الإسلامُ، والباءُ بمعنى: «إلى»، وجوَّزَ بعضُ النُّحاةِ إقامةَ حروفِ الجرِّ بعضها مُقامَ بعضٍ؛ أي: أدعوكَ إلى الإسلام).

(تَسْلَمْ): مجزومٌ جوابُ الأمرِ.

(يُؤْتِكَ): إمَّا جوابٌ ثانٍ للأمرِ، وإمَّا بدلٌ أو بيانٌ للجواب الأوَّل.

(لَقَدْ أَمِرَ): جوابٌ للقَسَمِ المحذوفِ؛ أي: واللهِ لقد أَمِرَ، فاعلُه (أَمْرُ).

(إِنَّهُ يَخَافُهُ): قال الكرمانيُّ: (بالكسر؛ استئنافٌ تعليليٌّ؛ أي: أَمِرَ لأنَّه، وبالفتح؛ بأنَّه بدلٌ أو بيانٌ لـ«أَمِرَ»).

وقال ابن المُلقِّن: (بكسر الهمزة، ويجوزُ على ضَعْفٍ فتحُها على أنَّه مفعولٌ لأجلِه).

قال القاضي: (وضُعِّفَ الفتحُ؛ لوجودِ اللَّامِ في الخبر[2] ـ لكن جوَّزَه بعضُ النُّحاةِ، وقد قُرِئَ شاذًّا: ﴿إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ﴾ [الفرقان: ٢٠] بالفتحِ في ﴿إِنَّهُمْ﴾ ـ

---

(١) (خ: ١٧٧٣).

(٢) أي: إنَّه ليخافُه، وهي رواية مسلم في «صحيحه» (١٧٧٣).

والمعنى على الفتح في الحديث: عَظُمَ أَمْرُهُ؛ لأجْلِ أَنَّه يَخافُه مَلِكُ بني الأصفر) انتهى.

وقال الحَمْزيُّ: (كذا ضبطناه بالفتح؛ أي: من أجل ذلك عَظُمَ الأمرُ على أبي سُفيان، قال: والكسرُ صحيحٌ على استئنافِ الإخبارِ عمَّا رآه من هِرَقلَ، ولا سيَّما إذا ثبتتْ لامُ التَّأكيد في الخبر).

(صَاحِبَ إِيلِيَاءَ): قال ابن المُلقِّن: (منصوبٌ على الاختصاص، وخبرُ «كان»: «سُقُفًّا»[(١)]، ويجوزُ أن يكونَ «يُحَدِّثُ أَنَّ هِرَقْلَ»، وهو أوجهُ في العربيَّة، وأصحُّ في المعنى، كما قال القاضي).

وقال البِرْماويُّ: (قال عِياضٌ: نصب على الاختصاص والحال، لا خبرُ «كان»؛ لأنَّ خبرَها إمَّا «أُسْقُفًّا» أو «يُحَدِّثُ»، وجوَّزَ غيرُه أن يكون خبرًا ثانيًا لـ«كان»، ومنعَ الزركشيُّ رفعَه صفةً لـ«ابن النَّاطور»[(٢)]؛ لأنَّه معرفةٌ، و«صاحِبَ» لم يتعرَّف بالإضافة؛ لأنَّها في تقدير الانفصال، وجوَّزه الكَرمانيُّ؛ لأنَّ الإضافة معنوية، قلتُ: وهو الظَّاهر).

وقال الكَرمانيُّ: (منصوبٌ على الاختصاص، ومرفوعٌ على أنَّه صفةٌ لـ«ابن النَّاطور»، و«أُسْقُفًّا»: [منصوبٌ] على الحالية، ومرفوعٌ بأنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ[(٣)]؛ أي: كان ابنُ النَّاطور صاحبَ إيلياءَ وصاحبَ هِرَقلَ [أُسْقُفًّا على النصارى يُحَدِّثُ]) انتهى.

وقال الزَّرْكشيُّ: (قال القاضي: «صَاحِبَ»: منصوبٌ على الحال والاختصاص، لا على خبرِ «كان»؛ لأنَّ خبرَها «أُسْقُفًّا»، أو قوله: «يُحدِّثُ أنَّ هِرَقلَ»، وهو أوجهُ، قلتُ: يجوزُ أن يكون على خبر «كان»، ويكون «أُسْقُفًّا» خبرًا ثانيًا، فإن قيل: هلَّا جاز رفعُ «صَاحِبَ» على الصِّفة؛ قيل: لا؛ لأنَّ ما قبلَه معرفةٌ، و(صَاحِبَ إِيلِيَاءَ) نكرةٌ، والإضافةُ لا تُعَرِّفُهُ؛ لأنَّها في تقديرِ الانفصال) انتهى.

---

(١) في النسختين و«التوضيح»: (سقف)، ولعل المثبت هو الأصح.
(٢) في (ن): (الناظور) بالمعجمة، وكذا في المواضع اللاحقة، والمثبت من (ص)، وهي رواية أبي ذَرٍّ عن المُستملي والكُشْمِيهَنِيِّ.
(٣) أي: هو أُسْقُفٌ على نصارى الشام.

وقال الدِّمياطيُّ: (منصوبٌ على الاختصاص، لا على الخبر، وخبرُ «كان»: «يُحدِّثُ أنَّ هِرَقلَ»، وهو الأوجهُ، وقيل: «سُقُفًّا») انتهى.

قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى بعد نقل كلام الدِّمياطيِّ: (ويَحتمل أن يكون منصوبًا على الحال، ونُقل الإعرابان عن القاضي).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (منصوبٌ على الاختصاص أو الحال، والإضافةُ تقوم مَقامَ التَّعريف).

(وَهِرَقْلَ): قال الدِّمياطيُّ: (بنصب اللَّام، معطوفٌ على «إيلِياءَ»، وموضعُهُ خفضٌ بالإضافة).

(شَأْنُهُمْ): مرفوعٌ فاعلٌ.

(أُتِيَ): مبنيٌّ للمفعول، ووقعَ جوابًا لـ (بَيْنَا) مجرَّدًا من (إِذْ) و(إذا)؛ نحو:

فَبَيْنَا نَحْنُ نَرْقُبُهُ أَتَانَا

وهو العامل في (بينا)؛ لأنَّه جوابٌ.

(هَذَا يَمْلِكُ هَذِهِ الأُمَّةَ): قال السُّهيليُّ في «أماليه»: («هَذا يَمْلِكُ»: مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: هذا المذكورُ يَملِكُ هذه الأُمَّةَ، و«قد ظَهَرَ»: جملةٌ مستأنفةٌ، لا في موضع الصِّفة ولا الخبر، ويجوزُ أن يكون «يَمْلِكُ» نَعْتًا؛ أي: هذا رجلٌ يَمْلِكُ هذه الأُمَّةَ، وقد جاء النَّعتُ بعد النَّعتِ، ثمَّ حُذِفَ المنعوتُ، وهذا إنَّما هو في الفعل المضارع لا في الماضي، قاله ابن السَّرَّاج، وحكاه عنِ الأخفش) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («هَذَا مُلْكُ هَذِهِ الأُمَّةِ قَدْ ظَهَرَ»: كذا لأكثرِ الرُّواةِ بالضَّمِّ ثمَّ السُّكون، وللقابِسيِّ بالفتح ثمَّ الكسر، ولأبي ذَرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ وحدَهُ: «يَمْلِكُ» فعلٌ مضارعٌ.

قال القاضي: أظنُّها ضمَّةَ الميم اتَّصلتْ بها فتصحَّفت.

ووجَّهَهُ السُّهيليُّ: بأنَّه مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: هذا المذكورُ يَملِكُ هذه الأُمَّةَ، وقيل: يجوزُ أن يكون «يَمْلِكُ» نَعْتًا؛ أي: هذا رجلٌ يَمْلِكُ هذه الأُمَّةَ.

وقال شيخُنا: يجوزُ أن يكون المحذوفُ الموصولَ على رأي الكوفيين والأخفش؛ أي: هذا الذي يَملِكُ، وهو نظيرُ قولِهِ: [من الطويل]

وَهَــذَا تَــحْــمِــلِــيــنَ طَــلِــيــقُ

على أنَّ الكوفيِّينَ يجوِّزون استعمالَ اسمِ الإشارةِ بمعنى الاسمِ الموصولِ[1]، فيكونُ التَّقديرُ: الذي يَملِكُ، قلتُ: وفيه نظرٌ؛ لاتِّفاقِ الكلِّ على حذف الياء في أوَّلِه، فذلك دالٌّ على ما قال القاضي، فيكون شاذًّا، على أنَّني رأيتُ في أصلٍ معتمدٍ وعليه علامةُ السَّرَخْسِيِّ بباءٍ موحَّدةٍ في أوَّلِه، وتوجيهُها أقربُ من الأوَّل؛ لأنَّه حينئذٍ[2] تكون الإشارة بـ«هذا» إلى ما ذكره من نظره في حكم النُّجوم، والباءُ متعلِّقةٌ بـ«ظَهَرَ»؛ أي: هذا الحُكمُ ظهرَ بملك[3] هذه الأمة الَّتي تختتن) انتهى.

وقال النَّوويُّ: (معناها: هذا المذكورُ يَمْلِكُ الأُمَّةَ، وهو قد ظَهَرَ).

(نَظِيرَهُ): بالنَّصب خبر (كان).

(إِلَى حِمْصَ): لا تنصرف للعُجمةِ، والعلميَّةِ، والتَّأنيث.

قال البِرْماويُّ: (لا تنصرفُ، قال الكرمانيُّ: لأنَّها أعجميَّةٌ، قلتُ: وفيه نظرٌ؛ فإنَّ ساكنَ الوسطِ من ذلك يُصرَفُ حتمًا على الأرجحِ؛ كـ: «نوح» و«لوط»، وقيل: فيه الوجهانِ في «هند»، وإنَّما المنعُ للتَّأنيث والعلميَّة.

نعم؛ قال بعضهم: إنَّه كـ«هند» في جواز الوجهين، والمنعُ أولى، ولكنَّه مردودٌ؛ لأنَّ الوجهين حيث لا يكون أعجميًّا، وإلَّا؛ فالمنعُ متحتِّمٌ كـ«جور» و«ماه» عَلَمَي بلدين، فإن أراد الكرمانيُّ ذلك؛ فحقٌّ، إلَّا أنَّه لم يفصح بالمراد).

(فَتُبَايِعُوا): مجزومٌ جوابًا للاستفهام؛ نحو: ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟﴾ [الأعراف: ٥٣].

(آنِفًا): نصبُهُ على الحال.

(آخِرَ): بالنَّصب على الأرجحِ؛ أي: آخِرَ شأنِه في أمرِ النَّبيِّ ﷺ.

---

(١) ليس في (ص).
(٢) في (ن): (وحينئذٍ).
(٣) في (ن): (لملك)، والمثبت أولى.

كِتَابُ الإِيْمَانِ

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ»

(وَالْحُبُّ فِي اللهِ): (الحُبُّ) مبتدأٌ، و(مِنَ الإِيمَانِ) خبرُه، ويَحتملُ أن تكون الجملةُ عطفًا على ما أضاف إليه الباب، فتدخل في ترجمة الباب؛ كأنَّه قال: والحبُّ في الله من الإيمان، وألَّا تكون، بل ذُكِرَتْ(1) لبيانِ إمكانِ الزِّيادةِ والنُّقصانِ؛ كذكرِ الآيات، وعلى التَّقديرين: يَحتملُ أن يقصدَ به الحديثَ النَّبويَّ وقد ذُكِرَ على سبيل التَّعليق، وأن يكون كلامَ البخاريِّ؛ كقوله: (وهو قَوْلٌ وفِعْلٌ).

و (فِي) هنا: للسببيَّة؛ أي: بسببِ طاعةِ الله ومعصيتِه، ومِنَ الفقهاءِ مَن قال: إنَّها قد تَرِدُ للسببيَّةِ، واختارَهَ مِنَ النُّحاةِ ابنُ مالكٍ فقط؛ كقوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَآ أَفَضْتُمْ﴾ [النور: ١٤]؛ أي: بسببِ، وقولِه تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨]، وكقولِه ﷺ: «في النَّفسِ المؤمنةِ مئةٌ مِنَ الإبلِ»، وقولِه: «دَخَلَتِ النَّارَ فِيْهَا»، ولم يُثبتْهُ البيضاويُّ(2)، قال الإمامُ(3): لأنَّ المرجعَ فيه إلى أهلِ

---

(١) في النسختين: (ذكر)، والصواب ما أثبتناه.

(٢) أي: في كتابه «منهاج الوصول إلى علم الأصول»، والبيضاوي: هو الإمام الفقيه الأصولي المفسِّر القاضي ناصرُ الدين أبو الخير أو أبو سعيد عبدُ الله بن عمر بن محمد البيضاوي الشافعي، عالم أذربيجان، كان عالمًا مبرَّزًا نظَّارًا خيِّرًا صالحًا متعبِّدًا، وَلِيَ قضاء شيراز، وصنَّف التصانيف، ومنها: تفسيره المشهور «أنوار التنزيل» مختصر «الكشاف»، و«تحفة الأبرار شرح المصابيح»، و«طوالع الأنوار» في التوحيد، و«منهاج الوصول إلى علم الأصول»، و«شرح التنبيه»، و«الغاية القصوى في دراية الفتوى»، و«شرح الكافية»، و«لب اللباب في علم الإعراب»، وغيرها، توفِّي رحمه الله تعالى بتبريز سنة (٦٨٥هـ)، وقيل: (٦٩١هـ)، انظر «الوافي بالوفيات» (١٧/ ٢٠٦)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ١٥٧)، «طبقات الشافعية» لابن قاضي شهبة (٢/ ١٧٢)، «بغية الوعاة» (٢/ ٤٧).

(٣) أي: الفخر الرازي في «المحصول في علم الأصول» (١/ ٥٤٨)؛ إذ هو أصل كتاب =

اللُّغةِ، ولم يذكرْهُ أحدٌ منهم، وأمَّا ما استدلُّوا به؛ فيُمكِنُ حملُهُ على الظَّرفيَّة التَّقديريَّة مجازًا. وأصلُ (في) الظَّرفيَّةُ.

وقال ابنُ هشامٍ في «التوضيح»: (ولـ«في» [٤] ستَّةُ معانٍ... إلى أنْ قال: وللسببيَّة؛ نحو: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَآ أَفَضْتُمْ﴾ [النُّور: ١٤]).

وقال في «المغني»: (لهُ عشرةُ معانٍ... الثالث: التعليلُ؛ نحو: ﴿فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ﴾ [يوسف: ٣٢]، ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَآ أَفَضْتُمْ﴾ [النور: ١٤].

وفي الحديث: «أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتِ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا»). (إِنَّ لِلْإِيمَانِ): بكسرِ الهمزةِ؛ على الحكايةِ. (نُؤْمِنْ): بالجزمِ؛ جوابُ الأمرِ. (حَتَّى يَدَعَ): منصوبٌ بـ (أنْ) المقدَّرةِ.

باب دعاؤكم إيمانكم

(٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ".

(خَمْسٍ)[1] أي: دعائم أو قواعد، ويَحتملُ أنَّ المرادَ: خمسة أشياءَ، وإنَّما حُذفتِ الهاءُ؛ لكون الأشياءِ لم تُذكَر؛ كقولِه تعالى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]، والمعنى: عشرة أشياء، وكقولِه عليه الصَّلاة والسَّلام:

= الأرموني «الحاصل»، والأخير هو أصل كتاب البيضاوي «المنهاج»، والفخر الرازي: هو الإمام العلامة فخر الدِّين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي القرشي التَّيمي الطَّبَرستاني الرازي، ولد سنة (٥٤٤هـ)، وهو مفسِّرٌ، متكلِّمٌ، فقيهٌ، أصوليٌّ، حكيمٌ، أديبٌ، شاعرٌ، طبيبٌ، ويلقَّب عند علماء الأصول بـ(الإمام)، بلغت تصانيفه (٧٥) مصنفًا، منها: تفسيره الكبير «مفاتيح الغيب»، و«المحصول في علم الأصول»، توفي رحمه الله تعالى سنة (٦٠٦هـ)، وله اثنتان وستون سنة، ودفن بظاهر هَرَاة، انظر «عيون الأنباء في طبقات الأطباء» (ص٤٦٢)، «وفيات الأعيان» (٤/ ٢٤٨)، «الوافي بالوفيات» (٤/ ١٧٥)، «طبقات الشافعية الكبرى» (٨/ ٨١).

(١) في (ن): (على خمسٍ).

«مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَأَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ. . .»، واللُّغةُ الفُصحى إذا حُذِفَ المعدودُ تُحْذَفُ الهاءُ، وقد اختُلفَ في حذفِها من الآيةِ على أوجهٍ، فانظر ذلك من المطوَّلات.

(شَهَادَة وَإِقَام وَإِيتَاء وَالْحَجّ وَصَوْم رَمَضَانَ): (شَهَادَةٍ): مجرورٌ وما عُطِفَ عليه، مجرورٌ بأنَّه بدلٌ من (خمسٍ) بدلَ الكلِّ مِنَ الكلِّ، ومرفوعٌ بأنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ وهو: (هي).

(وَإِقَام): أصلُه: (إقامة) بالتَّاء حذفتْ.

وقال البِرْماويُّ: (أصلُه: «إقوام»، فنُقِلت فتحةُ الواو إلى السَّاكن قبلها، فحُذِفتِ الواو، ويجبُ حينئذٍ أن يعوَّض عنها، فيقال: إقامة، أو ذِكْرُ المضاف إليه؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧]).

وقال ابن عَقيلٍ: (إقامة واستقامة، وأصله: إقوامٌ واسْتِقْوامٌ، فنُقِلتْ حركةُ العين إلى الفاء، وقُلبتِ الواوُ ألفًا؛ لمجانسةِ الفتحةِ قبلَها، فالتقى ألفانِ، فحُذفتِ الثانيةُ منهما، ثمَّ عُوِّضَ منها تاءُ التأنيثِ، فصارَ «إقامة» و«استقامة»، وقد تُحذف هذه التاءُ؛ كقولهم: أجابَ إجابًا، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النور: ٣٧])[1].

و (إِيتَاءِ): يتعدَّى إلى مفعولين، الثاني محذوفٌ؛ أي: مُستَحِقِّها.

باب أمور الإيمان

(بَابُ: أُمُورِ الْإِيْمَانِ) أي: الأمورِ الَّتي هي الإيمانُ؛ لأنَّ عندَه[2] الأعمال والأقوال مِنَ الإيمانِ، فالإضافةُ بيانيَّةٌ، أو: الأمورِ الَّتي للإيمان في تحقيقِ حقيقته وتكميلِ ذاتِه، فالإضافةُ بمعنى اللَّام، قالَه البِرْماويُّ.

باب المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده

(بَابٌ: المُسْلِمُ): قال ابن الملقِّن: يجوزُ فيه التَّنوينُ والإضافةُ.

(١) «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (٢/ ٥٧٤)، وقول ابن عقيل سقط من (ن).
(٢) أي البخاري رَحِمَهُ اللَّهُ.

زاد الكرمانيُّ: والوقف على السكون ـ قال: وكذا نظائرُ هذا البابِ ممَّا هو كلامٌ مستقِلٌّ، وتكونُ الإضافةُ إلى الجملةِ) انتهى لفظُه.

والألفُ واللَّامُ[١] للكمالِ؛ نحو: (زيدٌ الرَّجُلُ)؛ أي: الكاملُ في الرجوليَّة.

حديث: المسلم من سلم المسلمون من لسانه

(١٠) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ هُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ عَبْدُ الأَعْلَى، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(وَإِسْمَاعِيلَ): مجرورٌ معطوفٌ على (عَبْدِ اللهِ)[٢]، وعلامةُ الجرِّ فيه الفتحةُ؛ لأنَّه لا ينصرِفُ.

بَابٌ: أَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ

قال الكرمانيُّ: («أَيُّ» بالرَّفعِ لا بالجرِّ، سواءٌ نوَّنتَ البابَ أم لم تنوِّنْهُ، وسواءٌ وُقِفَ عليه أم لا، ومعناهُ: أيُّ خصالِ الإسلامِ أفضل؟ إذْ شرطُ «أيٍّ» أنْ تدخلَ على متعدِّدٍ، ونفسُ الإسلامِ لا تعدُّدَ فيه، ولأنَّ الجوابَ يدُلُّ على أنَّ السُّؤالَ عنِ الخصلةِ لا عنِ الإسلامِ نفسِه، فحُذفَ المضافُ وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَهُ. فإن قلتَ: أفعلُ التَّفضيلِ لا بُدَّ أن يُستعمل بأحد الوجوه الثَّلاثة[٣]، و«أفضلُ» ههنا مجرَّدٌ عن الكلِّ؛ قلتُ: تقديرُه: أفضلُ مِن سائرِ الخصالِ، والحذفُ عندَ العِلْمِ به جائزٌ).

---

(١) أي: في قوله: (المسلمُ).
(٢) أي: عبد الله بن أبي السَّفَر، وإسماعيلُ: هو ابن أبي خالد البجلي الأحمسي.
(٣) وهي: الإضافة، و(اللَّام)، و(مِن).

و لا بُدَّ في الحديث من تقدير، ولك فيه تقديران: أحدُهما: أيُّ خِصال الإسلام أفضلُ؟ فقال: مَنْ سَلِمَ؛ أي: أفضلُ خِصالِه مَنْ سَلِمَ، لا بدَّ من ذلك؛ ليطابق الجواب السؤال.

الثَّاني: أيُّ ذوي الإسلام أفضل؟ فيكونُ قولُه: (مَنْ سَلِمَ) غيرَ محتاجٍ إلى تقديرٍ، قالَه أبو البقاء. وللكرمانيِّ هنا كلامٌ ـ تعقَّبَهُ شيخُنا ـ ذكرتُه في المطوَّل، وكذا لابنِ الملقِّن.

باب إطعام الطعام من الإسلام

(بَابٌ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ مِنَ الْإِسْلَامِ): برفعِ (إطعَامُ) مبتدأً، و(مِنَ الْإِسْلَامِ) خبرُهُ.

حديث: أن رجلًا سأل النبيَّ ﷺ: أي الإسلام خير؟

(١٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

(تُطْعِمُ) أي: إطعامُ، على حدِّ: (تسمع بالمُعَيْدِي...)؛ أي: سماعُك.

قلتُ: وفي «شرح التَّسهيل» لابن مالكٍ: أنَّ سبْكَ الفعلِ مصدرًا لا يحتاجُ لحرفٍ مصدريٍّ قبلَه، قال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤] أي: إراءَتُكُمُ البرقَ.

باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه

حديث: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه

(١٣) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ، حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

(حَتَّى يُحِبَّ): (حَتَّى) ههنا جارَّةٌ، لا عاطفةٌ ولا ابتدائيَّةٌ، وما بعدَها خلافُ ما قبلَها، و(أَنْ) بعدَها مضمرةٌ، ولهذا نُصِبَ (يُحِبَّ)، ولا يجوزُ رفعُه هنا؛ لأنَّ

عدمَ الإيمانِ ليسَ سببًا للمحبَّةِ.(يُحِبَّ): بالنَّصب كما تقدَّم، وفاعلُه مضمرٌ، وهو: المكلَّفُ، أو المؤمنُ، أو الرَّجلُ.

باب حب الرسول ﷺ من الإيمان

حديث: فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه

(١٤) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ».

(أَحَبَّ إِلَيْهِ): فصلَ بين أَفْعَلَ ومعموله، والفصلُ بالأجنبيِّ غيرُ جائزٍ، لا مطلقًا، مع أنَّ في الظرف توسعةً.

باب حلاوة الإيمان

حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان

(١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ".

(ثَلَاثٌ): قال الكرمانيُّ: (هو مبتدأٌ، وليس نكرةً صِرفةً؛ لأنَّ التَّنوينَ عوضٌ عنِ المضاف إليه؛ أي: ثلاثُ خصالٍ، أو لأنَّه صفةُ موصوفٍ محذوفٍ وهو مبتدأٌ بالحقيقة؛ أي: خصالٌ ثلاثٌ.

قال المالكيُّ في «شرح التَّسهيل»: مثالُ الابتداءِ بنكرةٍ هي وصفٌ: قولُهم: ضعيفٌ عاذَ بقَرْمَلَةٍ؛ أي: إنسانٌ ضعيفٌ التجأ إلى قَرْمَلَةٍ؛ أي: شجرةٍ ضعيفة.

وأقولُ: لا تمسُّك فيه؛ لاحتمال أن يكون من باب: «شَرٌّ أَهَرَّ ذَا نَابٍ»[1]،

(١) أهرَّه: حمله على الهرير، وذا الناب: السبع، وهو مثلٌ يُضرَبُ في ظهور أماراتِ الشَّرِّ ومَخايلِه، وانظر «مجمع الأمثال» (٢/ ٢١١-٢١٢)، «المستقصى» (٢/ ١٣٠).

أو لأنَّ الجملةَ الشَّرطيَّة[1] صفتُه، والخبر على هذا التَّقدير هو: «أَنْ يَكُونَ»؛ إذ على التَّقديرين الأوَّلين: الشَّرطيَّةُ خبرٌ، و«أَنْ يَكُونَ»: هو بدلٌ عن «ثَلَاثٌ» أو بيانُ «مَنْ»، أمَّا «مَنْ»؛ فهو مبتدأٌ، والشَّرطُ والجزاءُ معًا خبرُه، أو الشَّرطُ فقط على اختلافٍ فيه، و«مَنْ»: إمَّا شرطيَّةٌ وإمَّا موصولةٌ متضمِّنةٌ لمعنى الشَّرط.

«وَجَدَ»: بمعنى: «أصاب»، وهذا عُدِّيَ لمفعولٍ[2] واحدٍ.

«أَحَبَّ إِلَيْهِ»: إنْ قلتَ: لِمَ لا تُثنِّيَ «أَحَبَّ» حتَّى يُطابق خبرَ «كان»؟ قلتُ: «أَفْعَل» إذا استُعمل بـ«مِن»؛ فهو مفردٌ مذكَّرٌ لا غير، ولا تجوزُ المطابقة لمن هو له.

«مِمَّا سِوَاهُمَا»: عبَّر بقوله: «مِمَّا» دُونَ «مَنْ»؛ لعموم «مَا».

«وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ»: (الْمَرْءَ): مفعولٌ، وفاعلُه: الضَّميرُ الرَّاجعُ إلى «مَنْ».

«لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلهِ»: جملةٌ حاليَّةٌ تَحتمل بيانًا لهيئة الفاعل، أو المفعول، أو كليهما معًا ـ قال البِرْماويُّ: قولُه: «أو كليهما» فيه نظرٌ ـ.

«أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ»: إنْ قلتَ: المشهورُ: «عاد إليه» مُعَدًّى بكلمة الانتهاءِ لا بآلةِ الظَّرف؛ قلتُ: قد ضُمِّنَ فيه معنى الاستقرار، كأنَّه قال: يعود مستقِرًّا فيه[3]) انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال غيرُه: معنى (يعود): يصير، والعَود والرُّجوع قد استُعملا في معنى الصَّيرورة، قال تعالى: ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ﴾ [الأعراف: ٨٩].

باب ابتداء تلقيبهم بالأنصار

حديث: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا

(١٨) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو

---

(١) أي: (مَن كُنَّ فيه وجد).

(٢) في (ن): (بمفعول)، وتحتمل في (ص) المثبت.

(٣) قال العيني في «عمدة القاري» (١/ ١٤٨): وهذا تعسفٌ، وإنَّما (في) هنا بمعنى: (إلى)؛ كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [الأعراف: ٨٨] أي: لتصيرنَّ إلى مِلَّتنا.

إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ﷺ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ، وَلَا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلَا تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ.

(وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ): (عِصَابَةٌ): مبتدأٌ، و(حَوْلَهُ): خبرُه، وهذه جملةٌ محلُّها نصبٌ على الحال.

(مَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا): (مِنْ) هي التَّبعيضيَّة.

و(شَيْئًا) عَامٌّ؛ لأنَّه نكرةٌ في سياق الشَّرط، صرَّح ابنُ الحاجب بأنَّه كالنَّفي في إفادةِ العموم؛ كنكرةٍ وقعت في سياقه.

و(مِنْ ذَلِكَ): حالٌ مِن (شَيْئًا).

باب من الدين الفرار من الفتن

حديث: يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم

(١٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ».

(يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ): قال المالكيُّ: («يُوشِكُ» أحدُ أفعال المقاربةِ، يقتضي اسمًا مرفوعًا، وخبرًا منصوبًا بالمحل لا يكونُ إلَّا فعلًا مضارعًا مقرونًا بـ«أَنْ»، ولا أعلم تجرُّدَه مِنْ «أَنْ» إلَّا في قول الشَّاعر: [من المنسرح]

يُوشِكُ مَنْ فَرَّ مِنْ مَنِيَّتِهِ ... فِي بَعْضِ غِرَّاتِهِ يُوَافِقُهَا

وقد يُسنَد إلى «أَنْ» والفعلِ المضارع، فيَسُدُّ ذلك مسدَّ اسمِها وخبرِها، وفي هذا الحديث شاهدٌ على ذلك).

(خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ): يجوزُ فيه وجهان: نصبُ (خَيْر) ورفعُه[(١)]، ونصبُه هو الأشهرُ في الرِّوايةِ، وهو خبرُ (يَكُونَ) مقدَّمًا، ولا يضرُّ كونُ الاسم ـ وهو (غَنَمٌ) ـ نكرةً؛ لأنَّها موصوفةٌ بقوله: (يَتْبَعُ بِهَا).

وأمَّا الرَّفعُ؛ فبأَنْ تقدِّرَ في (يَكُونَ) ضميرَ الشَّأن، ويكون (خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ [غَنَمٌ]) مبتدأً وخبرًا، وقد رُوِيَ (غنمًا) بالنَّصب[(٢)]، قاله الكرمانيُّ.

وقال ابنُ مالك: (يجوزُ في «خَيْر» و«غَنَم» رفعُ أحدِهما على أنَّه اسمُ «يَكُونَ»، ونصبُ الآخرِ على أنَّه خبرُها، ويجوزُ رفعُهما على أنَّهما مبتدأٌ وخبرٌ في موضعِ نصبِ خبرًا لـ«يَكُونَ»، واسمُه ضميرُ الشَّأن؛ لأنَّه كلامٌ تضمَّنَ تحذيرًا وتعظيمًا لما يُتوقَّع، وتقديمُ ضميرِ الشَّأنِ عليه مؤكِّدٌ معناه).

وقال الطِّيبيُّ: («غَنَمٌ» نكرةٌ موصوفةٌ هو اسمُ «يَكُونَ»، والخبرُ قولُه: «خَيْرَ مَالِ»، وهو معرفةٌ، فلا يجوزُ، اللَّهُمَّ إلَّا أَنْ يُرادَ بـ«الْمُسْلِمِ» الجنسُ، فلا تعيينَ فيه حينئذٍ، وفائدةُ التَّقديم: أنَّ المطلوبَ حينئذٍ الاعتزالُ، وتحرِّي الخيرَ بأيِّ وجهٍ كان، وليسَ الكلامُ في الغنم؛ ولذلك أخَّرَها).

(يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ): إمَّا جملةٌ حاليَّةٌ وذو الحال هو الضَّمير المستتر في (يَتْبَعُ)، ويَحتمل أن يكون هو (الْمُسْلِم)، ويجوزُ الحالُ مِنَ المضاف إليه؛ نحو: ﴿فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [آل عِمرَان: ٩٥].

فإنْ قلتَ: إنَّما يُجعل حالًا من المضاف إليه إذا كان المضافُ جزءًا من المضاف إليه، أو في حُكمه؛ كما في: «رأيتُ وجهَ هندٍ قائمةً»، لا في نحو: «رأيتُ غلامَ هندٍ قائمةً»، والمالُ ليس كذلك؛ قلتُ: المالُ لشدَّةِ مُلابستِهِ بذي المالِ كأنَّه جزء منه[(٣)].

---

(١) الرفعُ روايةُ الأصيليِّ، والنصبُ رواية غيرِه.

(٢) وهي روايةُ الأصيلي، برفع (خير) ونصب (غنمًا) على الخبر، وكذا أخرجه مالك في «الموطأ» (٢/ ٩٧٠)، وأحمد في «مسنده» (٣/ ٣٠)، وأبو داود في «سننه» (٤٢٦٧)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ٢٢١-٢٢٢).

(٣) انظر «الكواكب الدراري» (١/ ١١٠).

باب قول النبي ﷺ: أنا أعلمكم بالله

(بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ): لفظُ هذا الباب يتعيَّنُ أَنْ يُقرأَ مضافًا إلى (قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ) لا غير، و(أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِاللهِ): مقولُ القول.

(وَأَنَّ الْمَعْرِفَةَ): عطفٌ على القولِ، لا على المقول، وإلَّا لكان مكسورًا؛ إِذِ المقولُ وما عُطِفَ عليه حُكمُهما واحدٌ، وهو خلاف الرِّواية والدِّراية.

وقال الزركشيُّ: (بفتح «أَنَّ»؛ أي: وبابُ بيانِ أَنَّ...)، وكذا قال ابنُ الملقِّن.

وقال شيخنا: (وورد بكسرها)[1].

حديث: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا

(٢٠) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ، أَمَرَهُمْ مِنَ الأَعْمَالِ بِمَا يُطِيقُونَ، قَالُوا: إِنَّا لَسْنَا كَهَيْئَتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَغْضَبُ حَتَّى يُعْرَفَ الغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا».

(إِذَا أَمَرَهُمْ؛ أَمَرَهُمْ): أي: إذا أرادَ أَمْرَهُم أَمَرَهُم، وفي الكتاب العزيز: ﴿وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٠].

(حَتَّى يُعْرَفَ): النَّصبُ هو الرِّوايةُ، ويجوزُ فيه الرَّفعُ، و(يُعْرَفَ): مبنيٌّ للمفعول.

و(الْغَضَبُ): مرفوعٌ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(ثُمَّ يَقُولُ): جاز فيه الرَّفعُ والنَّصبُ، ولو عُطِفَ على (فَيَغْضَبُ)؛ يتعيَّنُ فيه الرَّفعُ.

---

(١) «فتح الباري» (١/ ٨٩)، وزاد: (وتوجيهُه ظاهرٌ، وقال الكرماني [١/ ١١١]: هو خلاف الرواية والدراية)؛ إذ يكون بالكسر عطفًا على المقول، ولا يستقيم، وقوله: (وقال شيخنا...) سقط من (ن).

باب: من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان

(بَابٌ: مَنْ كَرِهَ): قال البِرْماويُّ[(١)]: (يجوزُ تنوينُ «باب»، وإضافتُه إلى ما بعدَه، والسُّكونُ كالوقف.

وعلى التَّقادير: «مَنْ كَرِهَ»: مبتدأٌ على حذفِ مضافٍ؛ أي: كراهةُ مَنْ كَرِهَ، والخبرُ محذوفٌ دلَّ عليه السِّياقُ؛ أي: «من الإيمان»، ومعنى «يَعُودَ»: يصيرَ، وضُمِّنَ معنى الاستقرار حتى عُدِّيَ بـ«فِي»؛ كما في قوله تعالى: ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [الأعراف: ٨٨، إبراهيم: ١٣]) انتهى.

وقال شيخُنا: (يجوزُ [فيه] التنوينُ، والإضافةُ؛ وعلى الأوَّلِ: «مَنْ» مبتدأٌ، و«مِنَ الْإِيمَانِ» خبرُه).

حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان

(٢١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ أَحَبَّ عَبْدًا لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ ﷻ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ، بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ، مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ".

(ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ): (ثَلَاثٌ): مبتدأٌ والشَّرطيَّةُ خبرُه، وجاز ذلك؛ لأنَّ التَّقدير: ثلاثُ خصالٍ، أو خصالٌ ثلاثٌ.

ويجوزُ أنْ تكونَ الجملةُ الشَّرطيَّةُ صفةً لـ(ثَلَاثٌ)؛ كما أنَّه يجوزُ أنْ تكونَ خبرَ المبتدأِ في قولك: (زيدٌ إنْ تُعْطِهِ يَشْكُرْكَ)، أو صلةً للموصول؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا﴾ [النِّساء: ٩]، أو حالًا لذي الحال؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ﴾ [الأعراف: ١٧٦]، والخبرُ (مَنْ كَانَ اللهُ) ونحوه.

وعلى التَّقديرين: لا بُدَّ مِن تقديرِ مضافٍ قبلَ لفظةِ (مَنْ كَانَ)؛ لأنَّه على

---

(١) ليس في (ن).

الأوَّلِ بَدَلٌ عن (ثَلَاثٌ) أو بيانٌ، وعلى الثَّاني خبرٌ، فيقدَّرُ قبلَ (مَنْ) الأُولى والثَّانية لفظُ: محبَّة، وقبلَ (مَنْ) الثَّالثة: كراهة[١]؛ أي: محبَّةُ مَنْ كان...، ومحبَّةُ مَنْ أحبَّ...، وكراهةُ مَنْ كرِهَ...، ولشدَّةِ اتِّصالِ المضافِ بالمضافِ إليه، وغَلَبَةِ المحبَّةِ والكراهةِ عليهم؛ جازَ حذفُ المضافِ منها[٢].

وقال السَّخوميُّ: (فيكونُ المقدَّر بدلًا مِنْ «ثَلَاثٌ»، ويجوزُ أنْ يكونَ المقدَّرُ خبرَ مبتدإٍ محذوفٍ، وتقديرُ الكلامِ: إحداها: محبَّةُ مَنْ كان اللهُ ورسولُه أحبَّ إليه[٣]...، والثَّانيةُ: محبَّةُ مَنْ أحبَّ عبدًا...، والثَّالثةُ: كراهةُ مَنْ يَكْرَهُ أنْ يعودَ...).

(لَا يُحِبُّه إِلَّا للهِ): هذا استثناءٌ مفرَّغٌ؛ أي: لا يُحبُّهُ لشيءٍ إلَّا للهِ تعالى.

باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال

(بَابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الْإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ): لفظ (تَفَاضُلِ) مجرورٌ بإضافةِ الـ(باب)، و(فِي الْأَعْمَالِ) متعلِّقٌ بـ(تَفَاضُلِ)، أو متعلِّقٌ بمقدَّرٍ نحو: (الحاصل)، وكلمةُ (فِي) للسببيَّة، وتقدَّم الكلامُ على (في)؛ أي: التَّفاضُل الحاصل بسبب الأعمال، فيَحتمل أنْ يكونَ (تفاضُل) مبتدأً، و(فِي الْأَعْمَالِ) خبرَه، والـ(باب) مضافٌ إلى الجملةِ، لكنَّه احتمالٌ بعيدٌ.

حديث: يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار

(٢٢) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ»، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ. فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الْحَيَا، أَوِ الْحَيَاةِ - شَكَّ مَالِكٌ - فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً» قَالَ وُهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو: الْحَيَاةِ،

---

(١) في (ص): (كراهية).
(٢) الكلام بتمامه في «الكاشف» (٢/ ٤٤٤). (٣) ليس في (ن).

وَقَالَ: خَرْدَلٍ مِنْ خَيْرٍ.

(مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيمَانٍ): إنْ قلتَ: هل يجوزُ أَنْ يتعلَّقَ بفعلٍ واحدٍ حرفا جرٍّ مِنْ جنسٍ واحدٍ؛ وهو الكلمةُ الابتدائيَّةُ؛ يعني: مِن خردلٍ مِن إيمانٍ؟

قلتُ: لا يجوزُ، و(مِنْ خَرْدَلٍ): متعلِّقٌ بـ (حاصلٍ)؛ أي: حَبَّةٍ حاصلةٍ مِن خرْدلٍ.

و(مِنْ إِيمَانٍ): متعلِّقٌ بـ (حاصلٍ) آخرَ، أو بقوله: (مَنْ كَانَ).

ونكَّرَ (الإيمان)؛ لأنَّ المقامَ يقتضي التَّعليلَ، ولو عرَّفَ؛ لم يُفِدْ ذلك.

حديث: بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي

(٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ، وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ ابْنُ الخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ». قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الدِّينَ».

(رَأَيْتُ): يَحتمل أنَّها حُلُميَّة من الرُّؤيا، وهو الأظهر، وأنَّها بصريَّةٌ من الرُّؤية، وأنَّها عِلْميَّةٌ من الرَّأْيِ، وكلامُ الكرمانيِّ يُشعرُ بأنَّ مصدرَه أيضًا (رؤيا)، ولا يُعْرَف، وإنَّما الخلافُ هل هو[(١)] مصدرٌ مقصورٌ[(٢)] على الحُلُميَّةِ كما زعمه الحَريريُّ أو يكونُ في البصريَّةِ أيضًا كما هو قولُ الجمهورِ؛ لقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]؟ فجَعْلُ الكرمانيِّ (الرُّؤية) للحُلُميَّة و(الرُّؤيا) للبصريَّة معكوسٌ، قاله البِرْماويُّ، وسيأتي في التَّفسير في سورة (بني إسرائيل)[(٣)].

(يُعْرَضُونَ): في موضعِ نصبِ حالٌ؛ إنْ جُعلت (رأى) بصريَّةً.

---

(١) أي: (رؤيا).

(٢) في (ن): (هل هي مقصورةٌ).

(٣) (خ: ٤٧١٤).

قال الكرمانيُّ: (أو حُلْميَّة)[1]، وفيه نظرٌ؛ فإنَّها تَنصبُ الجُزْأَين؛ كما في قوله: [من الوافر]

أَرَاهُـمْ رِفْـقَـتِـي حَـتَّـى إِذَا مَـا تَجَافَى اللَّيْلُ وانْخَزَلَ انْخِزَالا

فيكون مفعولًا ثانيًا؛ كما لو جُعلت (رأى) علميَّةً.

قال الكرمانيُّ: ويَحتمل رفعُ «النَّاس»؛ كقوله: [من الوافر]

رَأَيْتُ[2] النَّاسَ يَنْتَجِعُونَ غَيْثًا

وفيه نظرٌ؛ لأنَّ البيتَ ليسَ فيهِ (رأى) حتى يُستشهَدَ به على الرَّفعِ بعدَها، إنَّما هو (سمعتُ: الناسُ)؛ كما رواه الحسنُ بنُ أَسَدٍ وغيرُه؛ أي: سمعتُ هذا الكلامَ؛ أي: قولَه، والقولُ يُحذَفُ كثيرًا؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم﴾ [آل عِمرَان: ١٠٦] أي: فيُقالُ لهم: أكفرتُم؟ فإنْ أرادَ أنْ يكونَ ذلك من باب إلغاءِ فِعْلِ القَلْبِ مع تأخُّرِ المفعولَينِ؛ فممتنعٌ، أو يُؤَوَّلُ إمَّا على أنَّ المفعولَ الأوَّلَ ضميرُ الشَّأنِ، أو أنَّه مِنْ تقديرِ لامِ معلِّقَةٍ عنِ العملِ.

(قَالَ: «الدِّينَ»): هو بالنَّصبِ مفعولُ (أَوَّلْتَ)، ويجوزُ فيه الرَّفعُ مشاكلةً للمبتدأِ، وعلى النَّصبِ اقتصرَ الكرمانيُّ.

باب الحياء من الإيمان

(بَابٌ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيْمَانِ): برفعِ (الحَيَاءُ) سواءٌ أضفتَ إليه الـ (باب) أم لا؛ لأنَّه مبتدأٌ، و(مِنَ الإِيمَانِ) خبرُه.

باب: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥]

حديث: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله

(٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُسْنَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ الْحَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ،

---

(١) كذا في النسختين، وليس في «الكواكب» (١/ ١١٩) ما يفيده.

(٢) في (ص): (سمعت)، وكتب فوقها: (رأيت).

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ».

(أَنْ أُقَاتِلَ): أي: بأنْ، وحَذْفُ الجارِّ كثيرٌ سائغٌ مطَّرِدٌ.

(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ): اعلم أنَّهم قالوا: لا يصحُّ أنْ يُجعلَ لفظُ الجلالةِ خبرًا؛ لأنَّ لفظَ الجلالةِ مستثنًى مِنْ مذكورٍ؛ وهو (إِلَهَ)، والمستثنى من مذكورٍ لا يصحُّ أنْ يكونَ خبرًا للمستثنى منه؛ لأنَّه لم يُذكَرْ إلَّا ليَتبيَّنَ به ما قُصِدَ بالمستثنى منه، ولأنَّ المستثنى منه عامٌّ، ولفظَ الجلالةِ خاصٌّ، والخاصُّ لا يكون خبرًا للعامِّ، بلِ الواجبُ أنْ يكونَ الخبرُ عامًّا، أو مساويًا للمبتدأ؛ ولهذا لا يصحُّ أنْ يقالَ: (الحيوانُ إنسانٌ)، ويصحُّ العكسُ؛ وهو قولُنا: (الإنسانُ حيوانٌ)، ولأنَّ لفظَ الجلالةِ معرفةٌ، و(لا) لا تعملُ في المعرفةِ، والخبرُ المقدَّرُ هو قولنا: (في الوجود)، لا (لنا)؛ وذلك لأنَّ تقديرَ (لنا) وتقييدَ المنفيِّ به يُزيل عمومَهُ وتخصيصَهُ، فلا يكونُ هذا القولُ إقرارًا بالوحدانيَّةِ على الإطلاقِ.

واعترضَ الرَّازيُّ على النُّحاةِ بأنَّ التَّقديرَ في كلمةِ الشَّهادةِ: (لا إلهَ في الوجودِ إلَّا اللهُ) بأنَّ هذا المنفيَّ عامٌّ مستغرِقٌ، فتقييدُه بقولهم: (في الوجود) يُزيلُ عُمومَهُ وتَخصيصَهُ، فلا يكونُ هذا القولُ إقرارًا بالوحدانيَّةِ على الإطلاق.

وأُجيبَ بأنَّ (الإلهَ) حقيقةُ مَنْ له الخَلْقُ والأمرُ، ومَنْ له الخَلْقُ والأمرُ يكونُ موجودًا ضرورةً؛ لامتناعِ إسنادِ مَنْ له الخَلْقُ والأمرُ إلى العدمِ، فيُعكس بعكس النَّقيض إلى: ما ليسَ بموجودٍ ليسَ بإلهٍ، فنفيُ الإلهِ في الوجودِ يُفيدُ العمومَ المقصودَ الَّذي هو عامٌّ على إطلاقِهِ، وبأنَّ المرادَ بقولِ النُّحاةِ: (في الوجود): الوجودُ المطلقُ الصَّادقُ على العَيْنِيِّ والعِلْمِيِّ[1]؛ فإذا نُفيَ الإلهُ في الوجودِ يلزمُ نفيُه مطلقًا، فإنَّ ما لا يُوجَدُ بأحد الموجودين لا حقيقةَ له أصلًا، فالنَّفي عامٌّ على هذا، والإقرارُ على هذا الوجهِ إقرارٌ بالوحدانيَّةِ على الإطلاقِ.

---

(١) أي: والذهني.

(إِلَّا بِحَقِّ [الْإِسْلَامِ]): الإضافةُ فيه إمَّا بمعنى (اللَّام)، أو بمعنى: (مِن)، أو بمعنى (في)، وهو استثناءٌ مفرَّغٌ، والمستثنى منه أعمُّ مِنَ الجارِّ والمجرورِ، والعصمةُ متضمِّنةٌ لمعنى النَّفيِ، حتَّى يصحَّ تفريغُ الاستثناءِ؛ إذ هو شَرْطُهُ.

باب من قال: إن الإيمان هو العمل

(بَابُ مَنْ قَالَ): لا يجوزُ في هذا الباب إلَّا الإضافةُ إلى ما بعدَه.

(﴿بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾): (ما) في الآية ونظائرها إمَّا مصدريَّةٌ أو موصولةٌ، وكذا الوجهان في (ما) في الآية التي تلاها[1] بعدَها.

والباء هنا: قال الكرمانيُّ: (للملابسةِ، ليستْ للسببيَّةِ أو للمقابلة؛ نحو: «أعطيت الشَّاة بالدِّرْهم»).

وقال ابنُ هشام: (الباء هنا للمقابلة).

هذا من جهة النَّحْو، وأمَّا المعنى؛ فليُطلب مِنْ مُؤَلِّفي على «البخاري».

حديث: أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟

(٢٦) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ: أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ فَقَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ». قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».

(إِيمَانٌ) ـ وكذا أخواه[2] ـ: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو إيمانٌ، أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ أي: أفضلُ؛ لتخصيص المبتدأ بمُتَعَلَّقِه.

باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة

(بَابُ: إِذَا لَمْ...) الترجمةَ: لفظُ (إِذَا) للظَّرفيَّة المحضة؛ أي: بابُ حين عُدِمَ كونُ الإسلام على الحقيقة، فلفظة الـ (باب) مضافةٌ إليها، ويَحتمل أن تكون متضمِّنةً لمعنى الشَّرط، والجزاءُ محذوفٌ؛ أي: نحو: لا يُعتدُّ به ولا يُنْجِيه،

---

(١) أي: البخاري رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

(٢) يعني قوله: (الْجِهَادُ) و(حَجٌّ).

فيجوزُ في الـ (باب) غيرُ الإضافةِ.

فإن قلتَ: (إِذَا) للاستقبال، و(لَمْ) لِقَلْبِ المضارعِ ماضيًا، فكيفَ اجْتِمَاعُهما؟

قلتُ: (إِذَا) ها هنا لمجرَّد الوقت، ويَحتمل أن يُقال: (لَمْ) لنفيِ الكونِ المقلوبِ ماضيًا، و(إِذَا) لاستقبالِ ذلك النَّفيِ، قاله الكرمانيُّ.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (حُذف جواب «إِذَا» للعلم به، وجوابه: لم ينفع في الآخرة).

حديث: أن رسول الله ﷺ أعطى رهطًا وسعد جالس

(٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ ابْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا وَسَعْدٌ جَالِسٌ، فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا» فَسَكَتُّ قَلِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ؟ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: «أَوْ مُسْلِمًا». ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَعُدْتُ لِمَقَالَتِي، وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «يَا سَعْدُ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، خَشْيَةَ أَنْ يَكُبَّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

(وَغَيْرُهُ): مبتدأٌ، و(أَحَبُّ): خبرُه، والجملةُ حاليَّةٌ.

و(خَشْيَةَ): منصوبٌ بأنَّه مفعولٌ له لـ (أُعْطِي) سواءٌ فيه روايةُ التَّنوينِ مع تنكيرِهِ [وتقديرِ لفظةِ (مِنْ)؛ أي: خشيةً مِنْ أَنْ يكبَّه الله]، وروايةُ الإضافةِ مع تعريفِه؛ لأنَّه مضافٌ إلى (أَنْ) مع الفعل، و(أَنْ) مع الفعل معرفةٌ، ويجوزُ في المفعولِ لأجلِه التَّعريفُ والتَّنكيرُ.

والمفعول الثَّاني من باب (أعطيتُ) محذوفٌ، والحذفُ إمَّا للتعميم؛ أي: أعطيه أيَّ شيءٍ كان، أو يُجْعَل المتعدِّي إلى اثنين كالمتعدِّي إلى واحد؛ أي: أُوجِدُ هذه الحقيقة؛ يعني: إعطاءَ الرَّجل، والفائدةُ فيهما المبالغة.

(يَكُبَّهُ): يقال: أكبَّ الرَّجلُ، وكَبَّهُ اللهُ، وهذا بناءٌ غريب، فإنَّ المعروفَ أنْ

يكونَ الفعلُ اللَّازمُ بغير همزةٍ فيُعدَّى بها، وهنا عكسه، وقد أشار البخاريُّ إلى ذلك في موضع من «صحيحه».

باب كفران العشير وكفر دون كفر

حديث: أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن

(٢٩)[١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُرِيتُ النَّارَ فَإِذَا أَكْثَرُ أَهْلِهَا النِّسَاءُ، يَكْفُرْنَ» قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ".

(أُرِيتُ النَّارَ): قال الكرمانيُّ: («أُرِيتُ» بضمِّ الهمزةِ وبضمِّ التَّاء، وهو بمعنى: التَّبصير، والضَّميرُ هو القائمُ مَقامَ المفعولِ الأوَّلِ، و«النَّار التي أكثر أهلها النِّساء» هو المفعولُ الثَّاني، والموصولُ بصلته صفةٌ لازمةٌ لـ«النَّار»، لا صفةٌ مخصِّصةٌ؛ إذْ ليس المرادُ تخصيصَ نارٍ بهنَّ، و«يَكْفُرْنَ»: استئنافُ كلام؛ كأنَّه جوابُ سؤالٍ سائلٍ سألَ: يا رسولَ الله؛ لِمَ؟ وفي بعضِ الرِّواياتِ: «أُريتُ النَّارَ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» بزيادة: «فَرَأَيْتُ»، وفي بعضها: «أُرِيتُ النَّار أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» بدون «فَرَأَيْتُ»، وهو بفتح «أَكْثَرَ» و«النِّسَاءَ»، [فيكون] «أَكْثَرَ»[٢] بَدَلٌ مِنَ «النَّار»، و«النِّسَاءَ» هو المفعول الثَّالث[٣]، و«أُرِيتُ» بمعنى: أُعلمتُ، وبضمِّهما[٤]، فيكون «أَكْثَرُ» مبتدأً، و«النِّسَاءُ» خبره، والجملةُ الاسميَّةُ حالٌ بدون الواو؛ نحو قوله تعالى: ﴿ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦]، وفي بعضها: (بِكُفْرِهِنَّ) والباءُ للسببيَّة، وهي متعلِّقةٌ بـ«أكثر» أو بفعل الرُّؤية المقيَّدة)[٥].

---

(١) تأخَّر شرح هذا الحديث في النسختين إلى ما بعد الحديث (٣١).
(٢) في النسختين: (فأكثر) من دون (يكون)، والمثبت من مصدره.
(٣) في (ن): (الثاني)، وهو خطأ.
(٤) في النسختين: (وبضمها)، وكذا في مصدره، والمراد: (أكثر) و(النساء).
(٥) «الكواكب الدراري» (١/ ١٣٥).

(يَكْفُرْنَ الْعَشِيْرَ): إنَّما لم يُعَدَّ كُفرُ العشير بالباء؛ كما عُدِّيَ الكُفرُ بالله؛ لأنَّه ليس متضمِّنًا لمعنى الاعتراف، بخلافه[١].

(وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ): كأنَّه بيانٌ لقوله: (يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ)؛ إذِ المقصودُ كُفرانُ إحسانِ العشيرِ، لا كفرانُ ذاتِه، واللَّامُ في (الْعَشِيْرِ) للعهد، أو للجنس، أو للاستغراق، فإنْ قلتَ: أيُّها[٢] الأصلُ في اللَّامِ؟ قلتُ: الجنسُ، وهو الحقيقةُ، فيُحمَل عليها، إلَّا إذا دلَّت قرينةٌ على التَّخصيصِ أو التَّعميمِ؛ فنتبعُ القرينةَ حينئذٍ، وهذا حكمٌ عامٌّ لهذه اللَّامِ في جميعِ المواضع[٣].

(لَوْ أَحْسَنْتَ): إنْ قيلَ: (لو) لامتناعِ الشَّيءِ لامتناعِ غيرِه، فكيفَ صحَّ هُنا هذا المعنى؟ قلتُ: هو هنا بمعنى (إنْ)؛ أي: لمجرَّدِ الشَّرطيَّة، ومثلُه كثيرٌ، ويَحتمل أنْ يكونَ مِن قَبِيلِ: (نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ؛ لَمْ يَعْصِهِ)[٤]؛ بأَنْ يكونَ الحُكمُ ثابتًا على النَّقيضين، والطَّرفُ المسكوتُ عنه أولى مِنَ المذكور[٥].

(الدَّهْرَ): منصوبٌ على الظَّرفيَّة، وهو بمعنى: الأَبَد، والمرادُ منه: دهر الرَّجُلِ؛ أي: مدَّةُ عُمُرِه، ويَحتمل أيضًا: مُدَّة بقاءِ الدَّهر مطلقًا على سبيل الفرَض؛ مبالغةً في كفرانِهنَّ وسوءِ مِزاجِهِنَّ.

وليس المرادُ بهذا الخطابِ مخاطبًا خاصًّا، بل كلُّ مَنْ يتأتَّى منه أنْ يكونَ مخاطَبًا به، وهذا على سبيلِ التَّجوُّزِ؛ إذْ أصلُ وضْعِ الضَّميرِ أنْ يكونَ مستعمَلًا لمعيَّنٍ مشخَّصٍ.

فإنْ قلتَ: لو لم يكن عامًّا؛ لَمَا جازَ استعمالُه في كلِّ مخاطَبٍ - كزيدٍ مثلًا - حقيقةً؟

قلتُ: عامٌّ باعتبارِ أمرٍ عامٍّ لمعنًى خاصٍّ، بخلاف العِلم؛ فإنَّه خاصٌّ

---

(١) انظر «الكواكب الدراري» (١/ ١٣٦). (٢) في (ص) ومصدره: (أيهما).
(٣) انظر «الكواكب الدراري» (١/ ١٣٦).
(٤) أورده من حديث عمر ﷺ من غير إسناد: أبو عبيد القاسم بن سلام في «غريب الحديث» (٣/ ٣٩٤).
(٥) انظر «الكواكب الدراري» (١/ ١٣٦).

بالاعتبارين، وهاهنا قاعدةٌ كليَّةٌ كثيرةُ النَّفع؛ وهي: أنَّ اللَّفظ قد يُوضع وضعًا عامًّا لأمورٍ مخصوصةٍ؛ كاسمِ الإشارة؛ فإنَّه يُوضعُ باعتبارِ المعنى العامِّ الَّذي هو الإشارةُ الحسيَّةُ للخصوصياتِ الَّتي تحتَه؛ أي: لكلِّ واحدٍ ممَّا يُشارُ إليه، ولا يُرادُ به عند الاستعمالِ العموم على سبيلِ الحقيقةِ، وقد يُوضع وضعًا عامًّا لموضوعٍ له عامٌّ؛ نحو: (الرَّجُل)، فلا يُرادُ به خاصٌّ حقيقةً، وهو عكسُ الأوَّلِ، وقد يُوضَع وضعًا خاصًّا لموضوعٍ له خاصٌّ؛ نحو: (العلم)، ومُلَخَّصه: أنَّ للواضع ثلاثةَ أقسامٍ من الموضوعات:

- وضعٌ باعتبارٍ عامٌّ لموضوعٍ له عامٌّ؛ نحو: (الرَّجل).
- وضعٌ باعتبارٍ عامٌّ لموضوعٍ [له] خاصٌّ؛ نحو: اسم الإشارة.
- وضعٌ(١) باعتبارٍ خاصٌّ لموضوعٍ [له] خاصٌّ؛ نحو: (زيد).

والمضمراتُ مِنَ القسم الأوسطِ، فإذا أُريدَ عند الاستعمالِ بالضَّميرِ الَّذي في (أَحْسَنْتَ) مخاطبةُ معيَّنٍ؛ كانَ حقيقةً؛ لأنَّه على وَفْقِ وضعِه، وإذا أُريد به كلُّ مَن يصِحُّ منه كونُه محسنًا؛ كان مجازًا، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُواْ رُءُوسِهِمْ﴾ [السَّجدَة: ١٢].

و (شَيْئًا): التَّنوينُ للتحقيرِ، أو التَّقليل، أو لهما؛ أي: شيئًا حقيرًا أو قليلًا لا يُوافِقُ مزاجَها(٢).

باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا...

(وقولُ اللهِ تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ﴾) الآيةَ: هو بالرَّفعِ معطوفٌ على (بابٌ) المنوَّن المرفوع.

حديث: يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية

(٣٠) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاصِلٍ الأَحْدَبِ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ رَجُلًا فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَقَالَ لِي

(١) زيد في (ن) وهامش (ص): (كلام).
(٢) انظر «الكواكب الدراري» (١/١٣٦-١٣٧).

النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيُلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ».

(فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ): قال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: هذا التَّعيير كان هو نفسَ السَّبِّ، فكيف تصحُّ الفاء بينهما وشرطُ المعطوفينِ مغايَرَتُهما؟ قلتُ: هما متغايرانِ بحسَب المفهومِ مِنَ اللَّفظ، ومثلُ هذه الفاءِ تسمَّى بالفاء التَّفسيريَّةِ؛ وذلك نحوُ قوله تعالى: ﴿فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٥٤] حيث قالوا: القتلُ هو نفسُ التوبةِ) انتهى.

وفيه ردٌّ على مَنْ مَنَعَ ـ وهو[١] الجوهريُّ وابنُ قتيبةَ ـ أنْ يقالَ: عيَّرَه بكذا، وإنَّما يُقالُ: عيَّرَه أمَّه، وردُّوا على مَنْ قال: [من الخفيف]

أَيُّهَا الشَّامِتُ المُعَيِّرُ بِالدَّهْـ ـرِ . . . .

والحديثُ حُجَّةٌ عليهم.

(أَعَيَّرْتَهُ): الاستفهامُ للتَّقريرِ، أو الإنكارِ التَّوبيخيِّ.

قال ابنُ مالكٍ: (ومِنْ حَذْفِ الهمزة في الكلام الفصيح: «عَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟[٢]»، أرادَ: أَعَيَّرْتَهُ؟ ومنه: «وإِنْ سَرَقَ وزَنَى؟»[٣] أرادَ ﷺ: أَوَإِنْ سَرَقَ وزَنَى؟ ومنه: أَنَّ رجلًا قال: إِنَّ أُمِّي ماتتْ وعليها صومُ شهرٍ فَأَقْضِيهِ؟، وفي بعضِ النُّسَخِ: أَفَأَقْضِيهِ؟).

(إِخْوَانُكُمْ): بالنَّصب؛ أي: احفظوا [إخوانكم]، ويجوزُ الرَّفعُ[٤] على معنى: هم [إخوانكم]، وعن أبي البقاءِ: (النَّصبُ أجودُ)، لكنَّ البخاريَّ رواهُ في

---

(١) من (ن).
(٢) تحتمل في (ص): (بأبيه)، وكذا وقع في نسخة من «شواهد التوضيح» كما أفاده محققه، وقال: (وكذا كانتْ في الأصلِ فصُحِّحَتْ، ولعلَّ التصحيحَ حادثٌ؛ إذْ بهامشِ الأصل: قولُه: «أعيرتَه بأبيه» هذا غيرُ الواقعِ في الرواية، وهو سبْقُ قلمٍ من الشيخ رَحِمَهُ اللَّهُ، والواقعُ هو: «أعيرتَه بأمِّه» بالميم، وهي حمامة والدة بلال. اهـ).
(٣) (خ: ٦٤٤٣).
(٤) وهو رواية اليونينية.

[كتاب الأدب][(١)]: «هُمْ إِخْوَانُكُمْ»[(٢)]، وهو يُرجِّحُ الرَّفعَ.

باب: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا﴾ [الحُجرات: ٩]

حديث: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار

(٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ المُبَارَكِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَيُونُسُ، عَنِ الحَسَنِ، عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ».

(هَذَا الْقَاتِلُ): مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: هذا يَستحِقُّ النَّارَ لأنَّه قاتلٌ، فالمقتولُ كيف يَستحِقُّ ذلك وهو مظلومٌ؟

باب علامة المنافق

حديث: آية المنافق ثلاث

(٣٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ".

(إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ...): إنْ قلتَ: الجُمل[(٣)] الشَّرطيَّةُ بيانٌ لـ (ثَلَاثٌ) أو بَدَلٌ، لكن لا يصحُّ أنْ يقالَ: الآية إذا حدَّث كذب...، فما وجهُه؟ قلتُ: معناه: آيةُ المنافِقِ كَذِبُهُ عند تحديثِه...، وذلك مثلُ قولِه تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ

(١) في النسختين: (في بدء الخلق)، وفي «التنقيح» للزركشي: (في كتاب حسن الخلق)، وصوابه ما أثبت.
(٢) (خ: ٦٠٥٠).
(٣) في النسختين: (الجملة)، والمثبت الموافق لما في «الكواكب الدراري» أولى.

﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عِمران: ٩٧] على أحد التَّوجيهات[١].

حديث: أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا

(٣٤) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ".

(أَرْبَعٌ): مبتدأٌ بتقدير: أربعُ خصالٍ، أو خصالٌ أربعٌ، وإلَّا فهو نكرةٌ صِرفةٌ، والشَّرطيَّةُ خبرُه، ويَحتمل أنْ تكونَ الشرطيَّةُ صفتَه، و(إِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ) إلى آخره خبرُه؛ بتقدير: أربعٌ كذا هي الخيانةُ عند الإيمان ونحوه، وقد مرَّ توجيهُه قريبًا في «ثلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ»[٢].

باب قيام ليلة القدر من الإيمان

(بَابٌ: قِيَامُ...) الترجمةَ: (قِيَامُ) ليس فيه إلَّا الرَّفعُ، فـ(قِيَامُ) مبتدأٌ، و(مِنَ الْإِيْمَانِ): خبرُه.

حديث: من يقم ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا

(٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(مَنْ يَقُمْ) إلى أنْ قال: (غُفِرَ): وقع فيه فعلُ الشَّرطِ مضارعًا والجوابُ ماضيًا، والنُّحاةُ يستضعفونَهُ، ومنهم مَنْ مَنَعَه إلَّا في ضرورةِ الشِّعر، وأجازُوا

---

(١) في أنَّ معنى: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ وأمنُ من دخله، عطفًا على قوله: ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ وانظر «الكواكب الدراري» (١/ ١٤٨)، «الدر المصون» (٣/ ٣١٦-٣٢٠).

(٢) (خ ١٦، ٢١).

عكسَه؛ كقوله تعالى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ﴾ [هُود: ١٥]، ومَنْ أجاز الأوَّل احتجَّ بهذا الحديث، ومنهُ قولُ عائشة رضي الله عنها في الصِّدِّيق: (مَتَى يَقمْ مَقَامَكَ؛ رَقَّ)، ولَا ضَعْفَ، وكيفَ وهو في كلامِ أفصحِ الخَلْقِ وغيرِه؟

وقال شيخُنا في «الفتح»: (استدلَّ النُّحاة بهذا في استعمال الشَّرطِ مضارعًا والجوابِ[1] ماضيًا، وعندي في الاستدلالِ به نظرٌ؛ لأنِّي أظنُّه مِنْ تصرُّفِ الرُّواة، فقد رواه النَّسائيُّ عن محمَّدِ بن عليِّ بن ميمون، عن أبي اليمانِ شيخِ البخاريِّ، فلم يُغايرْ بين الشَّرطِ والجزاءِ، وكذلك رواه أبو نُعيم في «المستخرج» عن سليمانَ ـ وهو الطَّبرانيُّ ـ عن أحمدَ بن عبد الوهَّاب، عن أبي اليمان، ولفظُه: (لَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَيُوَافِقُهَا)، [وقوله: «فيوافقُها»] زيادةُ بيانٍ، وإلَّا فالجزاءُ مُرتَّبٌ على قِيامِ ليلةِ القدرِ، ولا يَصدُقُ قِيامُ ليلةِ القدرِ إلَّا على مَنْ وافقَها).

وقال الزَّركشيُّ: (فيه مجيءُ فعلِ الشَّرطِ مضارعًا والجوابِ ماضيًا، وهو قليلٌ، وقدِ استُنبِطَ أيضًا مِن قولِ اللهِ تعالى: ﴿إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ءَايَةً فَظَلَّتْ﴾ [الشعراء: ٤]؛ لأنَّ تابعَ الجوابِ جوابٌ).

(إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا): مفعولٌ له أو تمييزٌ، وقال الزَّركشيُّ: (مصدرٌ في موضعِ الحالِ؛ أي: مؤمنًا محتسبًا، أو مفعولٌ مِن أجلِه.

قال أبو البقاءِ: نظيرُه في جوازِ الوجهين قوله تعالى: ﴿ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا﴾ [سَبَإ: ١٣]) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (فإنْ قلتَ: هل يصحُّ أن يكون حالًا؛ بأن يكون المصدر في معنى اسم الفاعل؛ أي: مؤمنًا محتسبًا؟

قلتُ: حينئذٍ لا يدلُّ على ترجمة الباب؛ إذِ المفهومُ ليس إلَّا أنَّ القيامَ في حال الإيمان، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقالَ: كونُه في حالِ الإيمانِ وفي زمانِه مُشْعِرٌ بأنَّه مِن جملتِه، وكَلَفُ الكُلْفَةِ في توجيهِهِ ظاهرٌ.

(١) في (ن): (والجزاء).

فإنْ قلتَ: فالتَّمييزُ والمفعولُ له لا يَدُلَّانِ أيضًا على أنَّه مِنَ الإيمانِ؛ قلتُ: «مَنْ» للابتداء، فمعناهُ: أنَّ القيامَ منشؤُهُ الإيمانُ، فيكونُ للإيمانِ أو مِن جهةِ الإيمانِ.

فإنْ قلتَ: شرطُ التَّمَيُّزِ أن يقعَ موقعَ الفاعلِ؛ نحو: «طابَ زيدٌ نفسًا»؛ قلتُ: اطِّرادُ هذا الشَّرطِ ممنوعٌ، ولَئِنْ سلَّمنا؛ فهو أعمُّ مِنْ أنْ يكونَ فاعلًا بالفعلِ أو بالقوَّةِ؛ كما يُؤَوَّلُ: «طارَ عمرٌو فرَحًا»؛ بأنَّ المرادَ طيرة الفرحِ، فهو في معنى إقامةِ الإيمانِ).

(مِنْ ذَنْبِهِ): (مِنْ): إمَّا متعلِّقةٌ بقولِه: (غُفِرَ) أي: غُفِرَ مِنْ ذنبِه ما تقدَّم، فهو منصوبُ المحلِّ، أو هيَ مبيِّنةٌ لـ (مَا تَقَدَّمَ)، فهي مرفوعُ المحلِّ؛ لأنَّ (مَا تَقَدَّمَ) هو مفعولُ ما لم يسمَّ فاعلُه.

وقال البِرْماويُّ: (قلتُ: الظَّاهرُ تعلُّقُه بـ«تَقَدَّمَ»، ونائبُ الفاعلِ «مَا»؛ لأنَّهُ اللَّائِقُ بالمعنى والصِّناعة).

باب الجهاد من الإيمان

(بَابٌ: الْجِهَادُ. . .) الترجمةَ: (الْجِهَادُ): مرفوعٌ لا غيرُ.

حديث: انتدب الله لمن خرج في سبيله

(٣٦) حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أُرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، أَوْ أُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، وَلَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ».

(إِيمَانٌ بِي وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي): هو بالرَّفعِ فيهما؛ لأنَّه فاعلُ (يُخْرِجُهُ)، والاستثناءُ مفرَّغٌ، وفي «مسلمٍ» بالنَّصب[1]، ووجهُه: أنَّه مفعولٌ له، التَّقديرُ: لا

---

(١) (ح: ١٨٧٦).

يُخرِجُه[(١)] المخرِجُ ويحرِّكُه المحرِّكُ إلَّا للإيمانِ والتَّصديقِ، ومعناه: لا يُخرجُه إلَّا مَحْضُ الإيمانِ والإخلاص لله تعالى.

وقال الكرمانيُّ: (السِّياقُ يقتضِي أَنْ يقالَ: إيمانٌ به، فَعَدَلَ عنِ الغَيبةِ إلى الخطابِ التفاتًا، أو ذكرًا على سبيلِ الحكايةِ مِنْ قولِ الله تعالى).

وقال ابنُ مالكٍ في «الشواهد»: (تضمَّنَ هذا الحديثُ ضميرَ غَيبةٍ مضافًا إليه «سبيل»، وضميرَيْ حضورٍ: أحدهما في موضعِ جرٍّ بالباء، والآخر في موضع جرٍّ بإضافة «رُسُل»، وكانَ اللَّائِق في الظَّاهرِ أنْ يكونَ بَدَلَ الياء الهاء، فلا بُدَّ مِنَ التَّأويل، وهو تقديرُ اسمِ فاعلٍ مِنَ القولِ منصوبٍ على الحالِ؛ كأنَّه قالَ: انتدبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ في سبيلِهِ قائلًا: لا يُخرجُهُ إلَّا الإيمانُ بي، ويجوزُ أنْ يكونَ الهاءُ في «سبيله» عائدًا إلى «مَنْ»، ولـ«سَبِيْلِهِ»: نعتٌ محذوفٌ؛ أي: سبيلِه المرضيَّة، ثم أضمر بعد «سبيله»: «قال» ونحوَه، ولا موضعَ له مِنَ الإعرابِ) انتهى.

وقال ابنُ المُرَحِّل: (وقوله: «كان اللَّائق» فيه إساءَةُ أدبٍ، وإنَّما هو مِنْ بابِ الالتفاتِ، ولا حاجةَ إلى تقديرِ حالٍ؛ لأنَّ الحالَ لا يجوزُ حذفُه).

وقال ابنُ الملقِّنِ: (عُدولُهُ عنْ ضميرِ الغَيبةِ في قولِه: «إيمانٌ به وتصديقٌ برسوله» إلى الحضورِ يحتاجُ إلى تقديرٍ؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡوَدَّتۡ وُجُوهُهُمۡ﴾ [آل عِمرَان: ١٠٦]؛ أي: يقال لهم: أكفرتُم، ونظائِره).

إشارةٌ: (قالَ الأشرفُ: «لا يُخرجُه إلَّا إيمانٌ بي» فيه إضمارٌ؛ أي: انتدبَ اللهُ لِمَنْ خَرَجَ في سبيلِه قائلًا: لا يُخرِجُه إلَّا إيمانٌ بي، أقولُ: هذا أحدُ قولَي ابنِ مالكٍ، والآخرُ: أنَّ الضَّميرَ في «سبيله» راجعٌ إلى «مَنْ»، ولـ«سِبِيلِهِ» نَعْتٌ محذوفٌ؛ أي: في سبيلِه المرضيَّةِ، والنَّعتُ يُحذَفُ كثيرًا إذا كان مفهومًا؛ نحو قوله تعالى: ﴿لَرَآدُّكَ إِلَىٰ مَعَادٖ﴾ [القصص: ٨٥]؛ أي: معادٍ تُحِبُّه، ثمَّ أُضمِرَ بعدَ «سبيلِه» قولٌ حُكِيَ به ما بعدَ ذلك، لا موضِعَ له مِنَ الإعرابِ؛ يعني: أنَّ الجملةَ الثَّانيةَ استئنافيَّةٌ، كأنَّ قائلًا قال: وما ذاك بالانتداب وكيف انتدب؟

---

(١) في النسختين: (يخرج)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

أُجيب: «قال: لا يُخرجه»، لكن على هذا التَّقديرِ لا يِلتَئِمُ قولُه: «أَنْ أَرْجِعَهُ» بـ«انْتَدَبَ»، والأشبَهُ أنْ يكونَ التفاتًا؛ إذ لو قيل: إلَّا إيمانٌ به؛ لكانَ يَجري على الظَّاهرِ، ولم يَفتقرْ إلى الإضمارِ، فَعَدَلَ تفخيمًا لشأنِ المُخرِجِ، ومزيدًا لاختصاصِه وقربِه، والجارُّ مِن «أَنْ أَرْجِعَهُ» محذوفٌ؛ أي: أجابَ اللهُ دعاءَهُ بأنْ قالَ: إمَّا أَنْ أَرْجِعَهُ بما نالَ مِنْ أَجْرٍ أو غَنيمَةٍ) قالَه الطِّيبيُّ.

(أَرْجِعَهُ): ثلاثيٌّ، وهُذيلٌ تقولُ: (أُرْجِعَ) رباعيًّا.

(أَوْ أُدْخِلَهُ): منصوبٌ؛ لأنَّه عطف على (أَرْجِعَهُ).

(لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ): (لولا): هي امتناعيَّة لا اختصاصيَّة؛ أي: امتناعُ القيامِ لوجودِ المشقَّةِ على الأُمَّةِ.

(ولَوَدِدْتُ): قالَ الكرمانيُّ: (اللَّامُ هي[1] في جوابِ «لولا»، ويجوزُ حذفُها كما حُذِفتْ[2] مِنْ «مَا قَعَدْتُ»[3]، أو نقولُ: اللَّامُ فيه جوابٌ لقَسَمٍ محذوفٍ) انتهى، وقد وردَ في (كتابِ الجهاد) في «البخاريِّ»: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوَدِدْتُ...»[4].

وقالَ ابنُ مالكٍ: («وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَدِدْتُ»: فيه شاهدٌ على وقوعِ الفعلِ الماضي جوابَ قَسَمٍ عاريًا مِنْ «قد» و«اللَّام» دون استطالةٍ، وفيه غرابةٌ؛ لأنَّ ذلك لا يكادُ يُوجَدُ إلَّا في ضرورةٍ، أو في كلامٍ مُستطالٍ، فمِنَ الواردِ في ضرورةٍ قولُ الشَّاعرِ: [من البسيط]

تَاللهِ هانَ على السَّالِينَ ما دُهِيَتِهِ نُفوسٌ أَبَتْ إلَّا الهَوى دِينا[5]

ومِنَ الواردِ في كلامِ مستطالٍ [قولُه تعالى]: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ۝١ وَٱلْيَوْمِ ٱلْمَوْعُودِ ۝٢ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ۝٣ قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ﴾ [البروج: ١-٤].

وفي «هَذَا مَقَامُ...»، و«أنا كنتُ أظلَمَ منه» شاهدانِ على جوازِ تلقِّي القَسَمِ

---

(١) في النسختين: (هو)، والمثبت من مصدره.
(٢) في النسختين و«الكرماني»: (حذف)، ولعلَّ المثبت هو الأولى.
(٣) أي: فلم يقل: (لما قعدت).
(٤) (خ: ٢٧٩٧).
(٥) لم أقف عليه عند غير ابن مالك، والله أعلم.

بمبتدأٍ غيرِ مقرونٍ باللَّامِ دونَ استطالةٍ، وهو نادرٌ، فلو وُجِدَتِ استطالةٌ؛ لم يُعَدَّ نادرًا؛ كقولِ الشَّاعرِ: [من الطويل]

وَرَبُّ السَّماواتِ العُلَا وَبُرُوجِها وَالَارْضِ وَمَا فِيهَا المُقَدَّرُ كَائِن)

باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

(بَابٌ: تَطَوُّعُ...) الترجمةَ: (تَطَوُّعُ): إعرابُه رَفْعٌ لا غيرُ.

باب الدين يسر

(بَابُ الدِّينُ يُسْرٌ): الـ (بَابُ) مضافٌ إلى الجملةِ، و(الدِّينُ) مرفوعٌ، ومضافٌ إلى لفظِ القولِ[1]، فهو مجرورٌ.

وقال البِرْماويُّ: («الدِّينُ يُسْرٌ» مبتدأٌ وخبرٌ، «وقولِ النَّبيِّ ﷺ» بالجرِّ عطفٌ على المضافِ إليه).

و (أَحَبُّ): مبتدأٌ.

و (الْحَنِيفِيَّةُ): خبرُه، وهي صفةٌ لـ (الملَّة) المقدَّرةِ، والجملةُ مقولُ القولِ.

(السَّمْحَةُ): يَحتمل أنْ تكونَ اللَّامُ للعهدِ، والمرادُ بـ (المِلَّةِ الْحَنِيفِيَّةِ) مِلَّةُ إبراهيمَ.

إنْ قلتَ: لا مطابقةَ بينَ المبتدإ والخبرِ؛ لأنَّ المبتدأ مذكَّرٌ والخبرَ مؤنَّثٌ؛ قلتُ: الملَّةُ الحنيفيَّةُ كأنَّها غلبتْ عليها الاسميَّةُ حتَّى صارتْ عَلَمًا، أو أنَّ أفعلَ التَّفضيلِ المضافَ لقصدِ الزيادةِ على مَنْ أُضيفَ إليهِ يجوزُ فيه الإفرادُ والمطابقةُ لِمَنْ هوَ له.

فإنْ قلتَ: فيلزمُ أَنْ تكونَ المِلَّةُ دِينًا، وأنْ تكونَ سائرُ الأديانِ أيضًا محبوبًا إلى اللهِ، وهما باطلان؛ إذْ المفهومُ مِنَ المِلَّةِ غيرُ المفهومِ مِنَ الدِّينِ، وإذْ سائرُ الأديانِ منسوخةٌ؛ قلتُ: اللَّازمان ملتزمانِ، ولا محذورَ فيه.

---

(١) أي: المقدر؛ إذ التقدير: بابُ قولِ: الدينُ يُسرٌ.

حديث: إن الدين يسر

(٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ مَعْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الغِفَارِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ».

(إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ): قال الطِّيبيُّ: («يُسْرٌ»: خبرُ «إِنَّ»، مصدرٌ وُضِعَ موضعَ اسمِ المفعولِ مبالغةً، والتَّنكيرُ فيهِ للتَّقليلِ؛ كما في: «وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ»).

(وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ): في رواية ابن السَّكن: (أَحَدٌ)، فعلى هذه الرِّواية يكونُ (الدِّينَ) منصوبًا، و(أَحَدٌ) فاعلًا.

وأمَّا على حذفِها؛ فرُوِيَ بنصْبِ (الدِّين) على إضمارِ الفاعلِ في (يُشَادَّ) للعلمِ به، ورفْعِه[1]؛ هو مبنيٌّ[2] لما لم يسمَّ فاعلُه.

وقال صاحب «المطالع»: (وهو الأكثرُ بالرَّفع على بناء «يُشَادَّ» للمفعول).

قال النَّوويُّ: (الأكثرُ في بلادنا بالنَّصبِ)[3].

(فَسَدِّدُوا): الفاءُ جوابُ شرطٍ محذوفٍ؛ يعني: إذا[4] بيَّنتُ لكم ما في المشادَّةِ مِنَ الوَهَنِ في العزيمةِ والفترةِ عنِ العملِ فسدِّدُوا.

باب الصلاة من الإيمان

(بَاب الصَّلَاةُ مِنَ الإِيمَانِ): قال الكرمانيُّ: (لفظُ «الصَّلاة» مرفوعٌ، ولفظُ «القول» مجرورٌ).

وقال البِرْماويُّ: («بَابُ الصَّلَاةُ مِنَ الإِيمَانِ» مبتدأٌ وخبرٌ، فأُضِيفَ «بَابُ»

---

(١) أي: رفع (الدين).

(٢) ولعل الأوضح بالعبارة: وبرفعه على البناء لما....

(٣) «التلخيص شرح الجامع الصحيح» (ص١٣٣)، قال العيني في «العمدة» (١/ ٢٣٨): (والتوفيق بين كلاميهما: بأن يُحملَ كلامُ «المطالع» على رواية المغاربة، وكلامُ النوويِّ على رواية المشارقة).

(٤) في النسختين: (إذ)، والمثبت من «الكاشف».

للجملةِ، أو «بَابٌ» منوَّنٌ كما سبق في نظائرِه.

«وَقَوْل»: مجرورٌ عطفًا على المضافِ إليه إنْ أُضِيفَ «بَاب»، ورفعٌ إنْ لم يُضَفْ).

حديث: أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده

(٤٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ المَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ أَخْوَالِهِ مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ «صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ البَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ العَصْرِ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ» فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ البَيْتِ، وَكَانَتِ اليَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ المَقْدِسِ، وَأَهْلُ الكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ البَيْتِ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ. قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ فِي حَدِيثِهِ هَذَا: أَنَّهُ مَاتَ عَلَى القِبْلَةِ قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ رِجَالٌ وَقُتِلُوا، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَـٰنَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣].

(أَوَّلَ): بالنَّصبِ؛ أي: في أوَّل زمانِ قُدومِه عندَ الهجرةِ، و(مَا) مصدريَّةٌ.

وقال البِرْماويُّ: (نصبٌ على الظَّرفيَّةِ، وَوَهِمَ الزَّركشيُّ فقال: خبرُ «كَانَ»)(١).

(وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ): (وَأَنَّهُ): بفتح الهمزةِ معطوفٌ على (أَنَّهُ) الَّتي قبلها، و(أَوَّلَ): هو مفعولُ (صَلَّى)، و(صَلَاةَ الْعَصْرِ): هو بالنَّصبِ أيضًا بدلًا منه، وفي الكلامِ تقديرٌ؛ أي: أوَّل صلاةٍ صلَّاها [وهو] متوجِّهٌ الكعبةَ، ولوضوحِه لم يذْكُرْه.

---

(١) «اللامع الصبيح» (١/ ٢٤١)، وكذا وهَّمه الدماميني في «مصابيح الجامع» (١/ ١٣٣)، وانظر «التنقيح» (١/ ٤٠)، وقوله: (وقال البرماوي: نصب...) تقدم في (ن) على قوله: (وما مصدرية)، وهو خطأ في معرفة مكان اللحق في (ص).

وقال ابنُ الملقِّن: («صَلَاةَ العَصْرِ» هو بَدَلٌ من قوله: «أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا») انتهى.

وفي أصلنا المصري: (صَلَاةُ) بالرَّفْعِ على أنَّه اسمُ (كان)، والخبرُ (أوَّل) مقدَّمٌ، كذا أعربَهُ والدي.

وقال الزَّركشيُّ: («صَلَاةُ» بالرَّفع عنِ ابن مالكٍ) انتهى.

(كَمَا هُمْ): (مَا) موصولةٌ، و(هُمْ) مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ وهو «عليه»؛ أي: داروا مُشبهين الحال الَّذي كان متقدِّمًا على حال دورانهم، أو داروا على الحال الَّذي هم[1] كانوا عليه، ومثلُ هذه الكاف تُسمَّى كافَ المقاربةِ؛ أي: دورانهم مقارِبٌ لحالِهم.

(قَدْ أَعْجَبَهُمْ): فاعلُ (أعجبَ) هو رسولُ الله ﷺ.

و (إِذْ كَانَ): بدلُ الاشتمال، أو (إِذْ كَانَ) فاعلٌ[2]؛ إذ هو ههنا للزَّمان المطلق؛ أي: أعجبَهم زمانُ كان يصلِّي رسول الله ﷺ نحوَ بيتِ المقدسِ؛ لأنَّه كان قبلتَهم، فإعجابُهم لموافقته قِبلةَ رسولِ الله ﷺ.

(وَأَهْلُ الْكِتَابِ): عطفٌ على (الْيَهُودُ)، فإمَّا أنْ يُرادَ به العمومُ، فهو عامٌّ عُطِفَ على خاصٍّ؛ أي: جميع أهل الكتاب، أو المرادُ به: النَّصارى فقط، فهو خاصٌّ عُطِفَ على خاصٍّ، وعَجِبُوا متابعةً؛ لأنَّها لم تكنْ قِبلَتَهم، بلْ إعجابُهم كانَ بالتَّبعيَّةِ لليهود، ويَحتمل أنْ تكونَ (الواو) بمعنى: (مع)، لكنْ تكونُ القراءةُ بالنَّصبِ واجبةً حينئذٍ، ومعناه: كانَ يُصلِّي نحو بيت المقدس مع أهل الكتاب، وهو مثلُ: (جئتُ وزيدًا)، وهذا هو الأظهرُ لو صحَّتْ روايةُ النَّصبِ.

وقال والدي رحمه الله: («وَأَهْلُ الْكِتَابِ» مرفوعٌ معطوفٌ على «الْيَهُودُ»).

وقال ابن الملقِّن: (ولعلَّه المراد بهم: النَّصارى؛ فإنَّ اليهودَ أيضًا أهلُ كتابٍ).

قال والدي: (وفيه نَظَرٌ؛ لأنَّ النَّصارى يُصَلُّونَ إلى المشرِقِ، ولعلَّ المرادَ

---

(١) هم: سقطت من (ن).
(٢) في النسختين: (فاعلًا)، والمثبت من المصادر.

بـ«أهل الكتاب» هم اليهودُ، وجازَ العطفُ؛ لاختلافِ اللَّفظِ، ويَحتمل أنَّه أرادَ النَّصارى، ويكونُ إعجابُهم لكونِ المسلمينَ خالفوا اليهودَ في القبلة) انتهى.

ويَحتمل أنْ يكونَ فيه حذفٌ تقديرُه: وأهلُ الكتابِ لم يعجبْهُم ذلك.

والضَّميرُ في قوله: (أَنْكَرُوا)[1] عائدٌ إلى (الْيَهود) لا إلى (أَهْلِ الْكِتَاب)، ويكون المراد بـ (أَهْلِ الْكِتَاب): النَّصارى.

باب حسن إسلام المرء

حديث: إذا أسلم العبد فحسن إسلامه

(٤١) قَالَ مَالِكٌ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِذَا أَسْلَمَ العَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ، يُكَفِّرُ اللَّهُ عَنْهُ كُلَّ سَيِّئَةٍ كَانَ زَلَفَهَا، وَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ القِصَاصُ: الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا إِلَّا أَنْ يَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهَا".

(فَحَسُنَ إِسْلَامُهُ): عطفٌ على (أَسْلَمَ)، وجزاءُ الشَّرْطِ (يُكَفِّرُ اللهُ)، ويجوزُ فيه الرَّفعُ والجَزْمُ؛ نحو: [من البسيط]

إِذَا أَتَاهُ خَلِيلٌ يومَ مَسْغَبَةٍ　　　يَقُولُ: لا غائِبٌ مَالِي وَلا حَرِمُ

وعندَ الجزمِ يلتقي السَّاكنان فيحرَّكُ بالكسرِ، والرِّوايةُ إنَّما هي بالرَّفْعِ.

(القِصَاصُ): مرفوعٌ اسمُ (كَانَ)، ويَحتمل أنْ تكونَ ناقصةً، وأنْ تكونَ تامَّةً.

وقال البِرْماويُّ: (رَفْعُه اسمُ «كَانَ» إنْ قُدِّرَتْ ناقصةً، أو فاعلٌ إنْ قُدِّرَتْ تامَّةً).

(الْحَسَنَةُ): مبتدأٌ، و(بِعَشْرِ): خبرُه، والجملةُ استئنافيَّةٌ.

(إِلَى سَبْعِ مِئَةٍ): متعلِّقٌ بمقدَّرٍ؛ أي: منتهيًا إلى سبع مئة، فهو منصوبٌ على الحالِ.

---

(١) في النسختين: (وأنكروا) بواو العطف، وليست في الحديث.

باب أحب الدين إلى الله أدومه

حديث: مه، عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا

(٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ، قَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قَالَتْ: فُلَانَةُ، تَذْكُرُ مِنْ صَلَاتِهَا، قَالَ: «مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا» وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَادَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

(فُلَانَةُ): لا ينصرف[١] للتَّأنيثِ والعَلَميَّةِ؛ لأنَّه كِنايَةٌ عن كلِّ عَلَمٍ عاقلٍ.

(تَذْكُرُ): بفتحِ المثنَّاةِ، ويُروى بضمِّ الياءِ مبنيٌّ للمفعولِ[٢].

(مِنْ صَلَاتِهَا): قال الكرمانيُّ: (مفعولٌ له).

قال البِرْماويُّ: (وفيه نَظَرٌ؛ إِذْ يَحتملُ: تَذْكُرُ كثيرًا مِنْ صَلاتِها).

(مَهْ): قال الأصفهانيُّ: (إذا دخلَهُ التَّنوينُ؛ كانَ نكرةً، وإذا حُذفَ؛ كانَ معرفةً، وهذا القِسم مِنْ أقسامِ التَّنوينِ الَّذي يختصُّ بالدُّخولِ على النَّكرةِ؛ ليفصلَ بينها وبين المعرفةِ، فالمعرفةُ غيرُ مُنوَّنٍ، والنَّكرةُ مُنوَّنٌ) انتهى.

وقال الجوهريُّ: (معناهُ: اُكْفُفْ)، وفيه نَظَرٌ؛ لأنَّ (مَهْ) اسمُ فعلٍ لازمٌ، و(اُكْفُفْ) مُتَعَدٍّ، بل ينبغي أَنْ يُقالَ: معناهُ: اِنْكَفِفْ.

(عَلَيْكُمْ بِمَا[٣] تُطِيقُونَ): (عَلَيْكُمْ) من أسماءِ الأفعالِ.

(وَكَانَ أَحَبَّ): يجوزُ نصبُه على أنَّه خبرٌ مقدَّمٌ، ويجوزُ رفعُه على أنَّه اسمٌ، ويَحتمل أنْ يكونَ أرادَ: أَحَبَّ أعمالِ الدِّينِ، فحَذَفَ المضافَ.

---

(١) في (ن): (لا تنصرف).

(٢) قوله: (مبنيٌّ للمفعول) غيرُ ظاهرٍ في هامش (ص)، والمثبت من (ن)، وعبارة البرماوي في «اللامع» (١/ ٢٥٣): (على البناء للمفعول)، وعبارة النووي في «التلخيص» (ص١٤١)، والزركشي في «التنقيح» (١/ ٤١)، وابن الملقن في «التوضيح» (٣/ ١١٦): (على ما لم يسمَّ فاعِلُه)، وهي رواية غيرِ الأربعة؛ أبي ذرٍّ والأصيليِّ وابنِ عساكرَ وأبي الوقت.

(٣) في (ن): (ما)، وهي رواية الأصيلي.

باب زيادة الإيمان ونقصانه

حديث: يخرج من النار من قال لا إله إلا الله

(٤٤) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَفِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مِنْ إِيمَانٍ» مَكَانَ «مِنْ خَيْرٍ».

(أَبَان): مُنصرِفٌ؛ لأنَّه (فَعَال) كـ(غَزَال)، ومنهم مَنْ جَعَلَه (أَفْعَل)، فمَنَعَ صرفَه؛ لوزنِ الفعلِ مع العَلَميَّةِ، واختارَ ابنُ مالكٍ المَنْعَ[١].

حديث: أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم

(٤٥) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ، سَمِعَ جَعْفَرَ بْنَ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو العُمَيْسِ، أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، أَنَّ رَجُلًا، مِنَ اليَهُودِ قَالَ لَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَؤُونَهَا، لَوْ عَلَيْنَا مَعْشَرَ اليَهُودِ نَزَلَتْ، لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ عِيدًا. قَالَ: أَيُّ آيَةٍ؟ قَالَ: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] قَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَرَفْنَا ذَلِكَ اليَوْمَ، وَالمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ قَائِمٌ بِعَرَفَةَ يَوْمَ جُمُعَةٍ».

(آيَةٌ): مبتدأٌ وإنْ كان نكرةً؛ لوصفه بما بعدَه، و(فِي كِتَابِكُمْ): صفتُه، و(تَقْرَؤُونَهَا): صفةٌ أخرى، و(لَوْ عَلَيْنَا): تقديرُه: لو نزلَتْ علينا؛ لأنَّ (لو) لا تدخُلُ إلَّا على الفعل، و(نَزَلَتْ) المذكورُ مُفَسِّرٌ لـ(نَزَلَتْ) المقدَّر؛ نحو: ﴿لَّوْ[٢] أَنتُمْ تَمْلِكُونَ﴾ [الإسراء: ١٠٠]، والجملةُ الشَّرطيَّةُ خبرُ المبتدأِ.

---

(١) وهو رواية اليونينية، «شواهد التوضيح» (ص٢٢١) (٥٤).

(٢) ﴿لَّوْ﴾ ليست في النسختين، والمثبت من «الكواكب الدراري»، و«اللامع الصبيح».

أو (آيَةٌ)[١] مبتدأٌ بتقديرِ: آيةٌ عظيمةٌ، و(فِي كِتَابِكُمْ) خبرُه، وكذا (تَقْرَؤُونَهَا)، ويَحتمل أَنْ يكونَ خبرُه محذوفًا؛ وهو (فِي كِتَابِكُمْ) مقدَّمًا عليه، و(فِي كِتَابِكُمْ) المُؤَخَّرُ مُفسِّرٌ له.

(مَعْشَرَ): منصوبٌ على الاختصاصِ.

(لَاتَّخَذْنَا): اللَّامُ جوابُ (لو)، وقيل: جوابُ قَسَمٍ مقدَّرٍ، قاله الزَّركشيُّ.

(عَرَفْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ): بنصب (الْيَوْمَ) صفةً أو عطفَ بيانٍ، و(الْمَكَانَ) منصوبٌ بالعطفِ عليه.

(بِعَرَفَةَ): متعلِّقٌ بـ (قَائِمٌ) أو (نَزَلَتْ).

وقال الكرمانيُّ: (وصُرِفتِ الـ«جُمُعَة»؛ لأنَّها صفةٌ، ولو جُعِلَ عَلَمًا؛ لامتنعَ الصَّرْفُ، بخلاف «عَرَفَة» ففيه العَلَميَّةُ والتَّأنيثُ)[٢].

وقال الجوهريُّ: (وهي مصروفةٌ، قال عزَّ وجلَّ: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ﴾ [البقرة: ١٩٨].

قال الأخفشُ: إنَّما صُرفتْ؛ لأنَّ «التَّاء» بمنزلة «الياء» و«الواو» في «مسلمين» و«مسلمون»؛ لأنَّهُ تذكيرُه، وصارَ التَّنوينُ بمنزلةِ النُّونِ، فلمَّا سُمِّيَ به؛ تُرِك على حالِهِ؛ كما يُترَكُ «مسلمون» إذا[٣] سُمِّيَ بِهِ على حالِهِ، وكذلِكَ القولُ في: «أَذْرِعاتٍ» و«عَانَاتٍ» و«عُرَيتِناتٍ») انتهى.

واعلم أنَّ التَّنوين في (عَرَفاتٍ) وبابِهِ فيه ثلاثةُ أقوالٍ:

أظهرُها: أنَّه تنوينُ مقابلةٍ؛ يعنونَ بذلك: أنَّ تنوينَ هذا الجَمْعِ مقابلٌ لنونِ جَمْعِ المذكر، فتنوينُ (مسلماتٍ) مقابلٌ لنونِ (مسلمينَ)، ثمَّ جُعِلَ كلُّ تنوينٍ في جَمْعِ الإناثِ ـ وإنْ لم يكُنْ لهنَّ جَمْعُ مُذَكَّرٍ ـ كذلكَ؛ طَرْدًا للباب.

الثَّاني: أنَّه تنوينُ صَرْفٍ، وهو ظاهرُ قولِ الزَّمخشريِّ.

---

(١) في النسختين: (أو أنه)، والمثبت من «الكواكب الدراري» أولى.
(٢) «الكواكب الدراري» (١/ ١٧٨)، وقول الكرماني مستدركٌ في هامش (ص)، ومحله بياض.
(٣) في النسختين: (وإذا)، والمثبت من مصدره.

الثَّالث: أنَّ جمعَ المؤنَّثِ إنْ كان له جَمْعٌ مذكَّرٌ كـ (مسلماتٍ ومسلمينَ)؛ فالتَّنوينُ للمقابلةِ، وإلَّا فللصَّرْفِ؛ كـ (عَرَفاتٍ).

والمشهورُ ـ حالَ التَّسميةِ ـ أنْ يُنوَّنَ ويُعرب بالحركتينِ؛ الضَّمةِ والكسرةِ، كما لو كانَ جَمْعًا، وفيه لغةٌ ثانيةٌ: وهي[1] حَذْفُ التَّنوينِ تخفيفًا، وإعرابُه بالكسرةِ نصبًا، والثَّالثة: إعرابُه غيرَ منصرفٍ بالفتحةِ جرًّا، وحكاها الكوفيونَ والأخفشُ.

قال النَّوويُّ: (وقرأ أشهبُ العُقيليُّ[2]: ﴿مِنْ عَرَفَاتَ﴾ [البقرة: ١٩٨]؛ بفتحِ التَّاءِ).

فإنْ قيلَ: (عرفةُ) غيرُ منصرفٍ للعَلَميَّةِ والتَّأنيثِ، فلِمَ لا كانت (جَمُعَة) كذلك؟ قيل: لأنَّ (جَمُعَة) ليس عَلَمًا، بل صفة.

باب الزكاة من الإسلام

(بَابُ: الزَّكَاةُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَقَوْلِ اللهِ): قالَ الكرمانيُّ: («الزَّكَاةُ» مرفوعٌ، «وقَوْلِ اللهِ» مجرورٌ).

حديث: خمس صلوات في اليوم والليلة

(٤٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ». فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَصِيَامُ رَمَضَانَ». قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: «لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ:

---

(١) في النسختين: (وهو)، ولعلَّ المثبت هو الأولى.
(٢) لعله: مسكين بن عبد العزيز أبو عمرو المصري، المعروف بأشهب، صاحب الإمام مالك، روى القراءة عن نافع، انظر «غاية النهاية» (٢/ ٢٩٦).

«لَا، إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ». قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ».

(ثَائِرُ الرَّأْسِ): مرفوعٌ صفةً لـ (رَجُلٌ)، وقيل: منصوبٌ على الحالِ.

فإنْ قلتَ: شرطُ الحال أَنْ يكونَ نكرةً، وهو مضافٌ فيكونُ معرفةً؛ قلتُ: إضافتُه لفظيَّةٌ، فلا تُفيدُ إلَّا تخصيصًا.

وقال الطِّيبيُّ: («ثَائِرَ» ينتصبُ على الحالِ من «رَجُلٌ» لوصفِه، والرَّفعُ فيه حَسَنٌ على الصِّفةِ لولا الرِّوايةُ بالنَّصبِ).

(نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ): بالنُّونِ المفتوحةِ مبنيَّانِ للفاعلِ، و(دَوِيَّ): منصوبٌ مفعولٌ. وبالمثنَّاةِ تحتُ المضمومةِ مبنيَّانِ للمفعول، و(دَوِيُّ) بالرَّفعِ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(فَإِذَا هُوَ): (إِذَا) للمفاجأةِ، ويجوزُ في (يَسْأَلُ) الخبريَّةَ والحاليَّةَ.

(خَمْسُ صَلَوَاتٍ): مرفوعٌ غيرُ منوَّنٍ، خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: (هي)، وكذا قوله: (وَصِيَامُ).

(تَطَّوَّعَ): بتشديد «الطَّاء» و«الواو»، على إدغامِ إحدى «التَّاءين» في «الطَّاء».

وقيل: يجوزُ تخفيفُ «الطَّاء» على الحذفِ، والأصليَّةُ أولى بالإسقاطِ مِنَ العارضةِ الزَّائدةِ؛ لأنَّ الزائدةَ إنَّما دخلتْ لإظهارِ معنًى، فلا تُحذَفُ؛ لئلَّا يزولَ العارضُ[1] الَّذي لأجلِهِ دَخلَتْ.

باب اتِّباع الجنائز من الإيمان

حديث: من اتبع جنازة مسلم إيمانًا واحتسابًا

(٤٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَنْجُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الحَسَنِ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، وَكَانَ مَعَهُ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ

(١) في «الكواكب الدراري» (١/ ١٨١): (الغرض) بدل: (العارض).

مِنْ دَفْنِهَا، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ مِنَ الأَجْرِ بِقِيرَاطَيْنِ، كُلُّ قِيرَاطٍ مِثْلُ أُحُدٍ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ، فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ». تَابَعَهُ عُثْمَانُ المُؤَذِّنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(يُصَلِّي عَلَيْهَا وَيَفْرُغَ[1]): قال البِرْماوِيُّ: (الأحسنُ في الفعلين البناءُ للفاعل، ويجوزُ البناءُ على المفعولِ[2]، والجارُّ والمجرورُ فيهما هو النَّائبُ عنِ الفاعلِ).

(نَحْوَهُ): بالنَّصبِ.

باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر

(وَهُوَ لَا يَشْعُرُ): جملةٌ حاليَّةٌ، وهو مثلُ معنى: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا۟ يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزُّمَر: ٤٧].

(مَا خَافَهُ): قال الكرمانيُّ: (حَذَفَ الجارَّ وأوصلَ الفعلَ إليه؛ أي: ما خافَ مِنَ اللهِ، وكذا في «أَمِنَهُ»؛ إِذْ معناهُ: أَمِنَ منهُ) انتهى.

أقولُ: والضَّميرُ يَحتملُ أَنْ يكونَ فيه وفي (أَمِنَهُ) أيضًا يعودُ على (النِّفَاقَ).

(وَمَا يُحْذَرُ): بلفظِ المجهولِ، هو عطفٌ على (خَوْفِ)؛ أي: بابُ ما يُحْذَرُ، و(مَا) مصدريَّةٌ، وهو مجرورُ المحلِّ.

ويَحتملُ عطفُه على (يَقُولُ)؛ أي: ما منهم أحدٌ ما يَحْذَرُ، فـ(مَا) نافيةٌ، و(يَحْذَرُ) بلفظِ المعروفِ[3]، وهو مرفوعُ المحلِّ.

حديث: إني خرجت لأخبركم بليلة القدر

(٤٩) أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنِي أَنَسُ

(١) ضُبطا في «اليونينية» بفتح اللام في (يُصَلَّى) على البناء للمفعول، وبفتح الياء وضمِّ الراء في (يَفْرُغ) على البناء للفاعل، وضبطا في نسخةِ أبي ذرٍّ من طريق أبي الوليد الباجي (ق٦/ب) بالبناء للفاعل والمفعول؛ بفتح اللام وكسرها في الأول، وبفتح الياء وضمها، وضم الراء وفتحها في الثاني.

(٢) في (ن): (للمفعول).

(٣) أي: بالبناء للفاعل.

ابْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ المُسْلِمِينَ فَقَالَ: «إِنِّي خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ القَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَمِسُوهَا فِي السَّبْعِ وَالتِّسْعِ وَالخَمْسِ».

(خَرَجَ يُخْبِرُ): (يُخبِرُ): إمَّا استئنافٌ أو حالٌ، إنْ قلتَ: الخروجُ لم يكن في حالِ الإخبارِ؛ قلتُ: مثلُه يسمَّى بالحالِ المقدَّرةِ؛ أي: خرجَ مقدِّرًا الإخبارَ؛ نحو: ﴿فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ [الزمر: ٧٣]، ولا شكَّ أنَّ الخروجَ حالَةَ تقديرِ الإخبارِ كالدُّخولِ حالَةَ تقديرِ الخلودِ.

(لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ): المفعولانِ محذوفانِ، أو (بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ) هو بمنزلةِ المفعولينِ؛ إذِ التَّقديرُ: أخبرُكم بأنَّ ليلةَ القدرِ هي اللَّيلةُ الفلانيَّةُ، ولا يجوزُ أنْ يكونَ (بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ) ثاني المفعولات، والثَّالثُ محذوفٌ؛ لأنَّ مفعولَهُ الأوَّلَ كمفعولِ (أعطيتُ)، والثَّاني والثَّالث كمفعولَي[1] (علمتُ).

باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة

(بَابُ سُؤَالِ جِبْرِيلَ): (جِبْرِيلَ): منصوبٌ؛ لأنَّه غيرُ منصرفٍ، والمصدرُ مضافٌ إليه، وهو فاعلٌ، و(النَّبِيَّ): مفعولٌ.

(وَبَيَانِ): عطفٌ على (سُؤَالِ).

(وَمَا بَيَّنَ): (الواو) بمعنى: (مع)؛ أي: جَعَلَ ذلك دِينًا مع ما بيَّنَ للوفدِ...، أو (ما بيَّنَ) مبتدأٌ، و(قَوْلُهُ تَعَالَى) عطفٌ عليه، وخبرُ المبتدأِ محذوفٌ؛ أي: الَّذي بيَّنَهُ الرَّسولُ للوفدِ مِنَ الإيمانِ [والآيةُ يدلَّانِ على ما ذُكِرَ][2]، و(مَا بَيَّنَ) على الأوَّلِ: مجرورُ المحلِّ، وعلى الثَّاني: مرفوعٌ، انتهى.

وقال البِرْماويُّ: «(وَمَا بَيَّنَ» يَحتملُ أنَّ محلَّه جرٌّ عطفًا على «سُؤَالِ»، لكنَّ

---

(١) في النسختين: (كمفعولِ)، والمثبت من مصدره.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدرك من «الكواكب الدراري» (١/ ١٩٣)، وتمامه فيه.

الأجودَ أنَّ «الواو» بمعنى: «مع»؛ لأنَّه لم يُذكَر في البابِ ما بيَّنه لعبدِ القيسِ حتَّى يُترجمَ عليه، وكذا القولُ في قولِه بعدَه: «وقول الله» كما سيأتي) انتهى.

و (مِنَ الْإِيمَانِ): متعلِّقٌ بقوله: (بَيَّنَ).

حديث: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله

(٥٠) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَارِزًا يَوْمًا لِلنَّاسِ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَبِلِقَائِهِ، وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ». قَالَ: مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: "الإِسْلَامُ: أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤَدِّيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ". قَالَ: مَا الإِحْسَانُ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: "مَا المَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَسَأُخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الأَمَةُ رَبَّهَا، وَإِذَا تَطَاوَلَ رُعَاةُ الإِبِلِ البُهْمُ فِي البُنْيَانِ، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ" ثُمَّ تَلَا النَّبِيُّ ﷺ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] الآيَةَ، ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَالَ: «رُدُّوهُ» فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جِبْرِيلُ جَاءَ يُعَلِّمُ النَّاسَ دِينَهُمْ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: جَعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنَ الإِيمَانِ.

(كَأَنَّكَ تَرَاهُ): حالٌ مِنَ الفاعلِ؛ أي: تعبدَ اللهَ متشبِّهًا(١) بمَنْ يَرَاهُ، قاله الكرمانيُّ.

وقال الطِّيبيُّ: («كَأَنَّكَ» إمَّا مفعولٌ مطلقٌ، أو حالٌ مِنَ الفاعلِ، والثَّاني أوجَهُ)، ثمَّ ذَكَرَ وجهَهُ، وقد ذكرتُه في مؤلَّفي الَّذي على «البخاريِّ».

(فَإِنَّهُ يَرَاكَ): ليسَ هو نفسَ جوابِ الشَّرطِ؛ لأنَّه ليسَ مسبَّبًا عنه، بلِ الجوابُ مقدَّرٌ(٢)؛ أي: فإنْ لم تكنْ تَراهُ؛ فاعبدِ الله أو اعتبر(٣)، فإنَّهُ يَراكَ؛ كما يقال:

---

(١) في النسختين: (مشبهًا)، وكذا في مصدره، والمثبت من «اللامع الصبيح» (١/ ٢٨٧).
(٢) من قوله: (يراك: ليس هو نفس...) إلى هنا غير واضح في (ص).
(٣) تحرفت في النسختين و«اللامع الصبيح» (١/ ٢٨٧) إلى: (فاعبد).

«إِنْ أكرمتَني؛ فقدْ أكرمتُك أحسنَ»؛ أي: إِنْ تعتدَّ بإكرامِكَ؛ فاعْتدَّ بإكرامي، [فقد أكرمتُك]، ويَحتملُ: فإِنْ لم تكنْ تَراهُ؛ فلا تَغْفَل فإنَّه يَراكَ، فإنَّ رؤيَتَه مستلزمةٌ ألَّا[1] تَغْفَلَ عنه؛ [يعني: أنَّهُ مجازٌ في كونِهِ جزاءً]، والمرادُ لازِمُهُ[2]، وهذا قولُ البيانيِّ، والأوَّلُ قولُ النَّحْوِيِّ.

(مَا): نافيةٌ بمعنى: لستُ أنا أعلمَ منكَ يا جبريلُ بعِلْمِ القيامةِ.

(عَنْهَا): إِنْ قلتَ: من حقِّ الظَّاهرِ أَنْ يُقالَ: ([ما المسؤولُ] عنه)؛ ليَرجِعَ الضَّميرُ إلى اللَّام[3]؛ قلتُ: كما يقال: (سألتُ عن زيدٍ المسألةَ)؛ يقال: (سألتُه عنِ المسألةِ)، فالضَّميرُ المرفوعُ راجعٌ إلى اللَّام، والمجرورُ إلى (الساعةِ)، واعْلَمْ أَنَّ الضَّميرَ [في (عنها)] راجعٌ إلى (السَّاعةِ)، فلا بُدَّ مِنْ تقديرِ مضافٍ في السُّؤالِ والجوابِ؛ نحو: (وَقْت) و(أَيَّان)؛ إِذْ وجودُ السَّاعةِ ومجيئُها مقطوعٌ به، وإنَّما يُسأَلُ عن وقتِها.

(بِأَعْلَمَ): (الباءُ) زِيدَتْ لتأكيدِ معنى النَّفي.

(إِذَا وَلَدَتِ): أتى بـ (إِذَا)؛ لأنَّها لِمَا يتحقَّقُ، بخلافِ (إِنْ)، حتَّى لو قالَ شخصٌ: (إِنْ قامتِ القيامةُ)؛ أشعرَ بالشَّكِّ الَّذي يكفرُ به، وجوابُ الشَّرطِ محذوفٌ؛ أي: فالولادةُ شرطٌ معدودٌ مِنَ الأشراطِ، وجملةُ الشَّرطِ متضمِّنَةٌ له؛ كما في قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ التَّقديرُ: وأَمْنُ مَنْ دَخلَه[4]، واعلم أنه عدَّ مِنَ الأشراطِ اثنين، والجمعُ يقتضي ثلاثةً، فهو حُجَّةٌ لِمَنْ قالَ: إِنَّ أقلَّ الجَمْعِ اثنان، أو أَنَّهُ اكتفى باثنين؛ لحصولِ المقصودِ؛ كما في الآية المذكورةِ، وإنَّما أتى به جمعَ قِلَّةٍ والعلاماتُ أكثرُ مِنْ عَشَرَةٍ؛ لأنَّ جَمْعَ القِلَّةِ قد يقومُ مَقامَ الكَثْرةِ، وبالعكس، أو

---

(١) في (ن): (لا)، وهي في (ص) مشتبهة، وفي «الكواكب»: (لأن لا).

(٢) في النسختين: (فالجزاء لازم)، والمثبت من «الكواكب الدراري» (١/ ١٩٦)، وما بين المعقوفين مستدركٌ منه.

(٣) يعني: معنى الموصولية في (أل) من قوله: (المسؤول).

(٤) من قوله: ﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ﴾ إلى هنا غير واضح في (ص).

لفَقْدِ جَمْعِ الكَثْرةِ للفظِ الشَّرطِ، أو أَنَّ الفَرْقَ بالقلَّةِ والكَثْرةِ إنَّما هو[1] في النَّكراتِ لا في المعارفِ.

(الْبُهْم): بجَرِّ الميمِ صفةً لـ (الْإِبِلِ)، ورفْعِها صفةً للـ (رُعَاةُ).

(فِي خَمْسٍ): قال الطِّيبيُّ: (أي: عِلْمُ وقتِ السَّاعةِ داخلٌ في جملةِ خمسٍ، وحَذْفُ متعلَّقِ الجارِّ سائغٌ شائعٌ؛ كما في قوله تعالى: ﴿فِي تِسْعِ ءَايَٰتٍ﴾ [النمل: ١٢]؛ أي: اذهبْ إلى فرعونَ في شأنِ تسعِ آياتٍ، ويجوزُ أنْ يعلَّق بـ«أَعْلَمَ»؛ يعني: ما المسؤولُ عنها بأعلمَ في خَمْسٍ؛ أيْ: في عِلْمِ الخمسِ؛ أي: لا ينبغي لأحدٍ أنْ يَسألَ أحدًا في عِلْمِ الخَمْسِ؛ لأنَّ العِلْمَ بها مُختصٌّ بالله تعالى).

وقال غيرُه: و(في) هذه قيل: بمعنى (مع)؛ كما تقول في الدُّعاء: (واحشرني في زمرتهم)، وقيل: بمعنى (مِن)؛ أي: علم السَّاعةِ مِنْ جُملةِ خَمْسٍ، وقيل: متعلِّقٌ بمحذوفٍ تقديرُه: ذَكَرَ اللهُ تعالى ذلكَ في خَمْسٍ، أو تجدُ عِلْمَ ذلك في خَمْسٍ، قيل: هذه التَّقديرات تقتضي أنْ يذكرَ (فِي خَمْسٍ) قبل قوله: (فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا)، فالأَولى أنْ يُقالَ: إنَّه في موضعِ النَّصبِ على الحالِ؛ أي: تَراهم [ملوكَ الأرضِ] متفكِّرينَ في خمسٍ لا يَعلمُهُنَّ إلَّا اللهُ.

وقال الكرمانيُّ: (هو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: علمُ وقتِ السَّاعةِ في جملةِ خَمْسٍ، أو متعلِّقٌ بـ«أَعْلَمَ»).

إشارةٌ: إنْ قلتَ: كيف طابقَ تفسيرُ سيِّدِ المرسلينَ الآيةَ بقوله: «فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللهُ» وليس في الآيةِ أداةُ الحصرِ كما في الحديثِ؟ قلتُ: فيه وجهانِ:

أحدُهما: أَنْ يكونَ ﴿عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ فاعلًا للظَّرف؛ لاعتماده على اسم ﴿إِنَّ﴾، ويُعطف ﴿وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾ وما بعدَه مِنَ الجملِ على الظَّرفِ وفاعلِه، على تأويلِ الجملتين المنفيَّتين بإثبات ما نُفِيَ فيهما لله تعالى عنِ الغير؛ أي: يَعلمُ ماذا تكسِبُ كلُّ نفسٍ غدًا، ويعلمُ أنَّ كلَّ نفسٍ بأيِّ أرضٍ تموتُ.

---

(١) في النسختين: (هي)، والمثبت من المصادر.

قال أبو البقاء: (هذا العطفُ يدلُّ على قوّةِ شَبَهِ الظَّرفِ بالفعلِ).

وقال صاحبُ «الكشف»[١]: جاءَ بالظَّرفِ وما ارتفعَ به، ثمَّ قال: ﴿وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ﴾، فعَطَفَ الجملةَ على الجملةِ، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ﴾ [المؤمنون: ٢١]، فصدَّر بالفعلِ والفاعلِ، ثمَّ عَطَفَ بالظَّرفِ وما ارتفعَ به.

وإذا تقرَّرَ هذا؛ فنقول: إذا كانَ الفعلُ عظيمَ الخطرِ، وما يُبْنَى عليه الفعلُ عليَّ القدْرِ، رفيعَ الشَّأنِ؛ فُهِمَ منه الحصرُ على سبيلِ الكنايةِ.

قال صاحب «الكشَّاف» في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾ [الزمر: ٢٣] الآية: (إيقاعُ اسمِ اللهِ مبتدأً وبناءُ ﴿نَزَّلَ﴾ عليه: فيه تفخيمٌ لـ﴿أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ﴾، ورَفْعٌ منه، واستشهادٌ على حُسْنِه، وتأكيدٌ لإسنادِه إلى الله تعالى، وأنَّه مِنْ عِندِه، وأنَّ مثلَه لا يجوزُ أَنْ يصدُرَ إلَّا عنه).

وقال في قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ﴾ في (الرَّعد): (اللهُ وحدَه هو يبسُطُ الرِّزقَ ويقْدِرُ دونَ غيرِه).

فإن قلتَ: إذا عطفتَ ﴿وَيُنَزِّلُ﴾ على الجملةِ؛ كيف دلَّ على العِلْمِ؟ قلتُ: إذا نَفى إنزالَ الغيثِ عمَّا كانوا ينسبونَ إليه مِنْ طلوعِ الأنواءِ؛ اختصَّ بالله تعالى، فيَلْزَمُ منه اختصاصُ عِلْمِ الله تعالى به.

وثانيهما: أَنْ يذهبَ إلى أنَّ الظَّرفَ خبرٌ مقدَّمٌ[٢] على المبتدأِ؛ لإفادةِ الحصرِ، ويُعطف ﴿وَيُنَزِّلُ﴾ على المضافِ إليه؛ بمعنى: عندَه عِلْمُ السَّاعةِ وعِلْمُ تنزيلِ الغيثِ؛ على تقدير: (أَنْ يُنزِّلَ)، فحذف[٣] (أَنْ)، فارتفعَ الفعلُ؛ نحو قوله: (أحضُرُ الوغى)، ويُعطف ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ﴾ وما بعدَه على المضافِ؛ أي: إنَّ اللهَ عندَه عِلْمُ ما في الأرحامِ وعِلْمُ ماذا تكسب كلُّ نفْسٍ غدًا، على التَّقديرِ المذكورِ.

---

(١) كذا في النسختين، وعند الطيبي في «الكاشف»: (الكشاف).

(٢) في (ن): (يقدم).

(٣) في النسختين: (محذوف)، والمثبت من «الطيبي».

فإنْ قلتَ: أيُّ نكتةٍ دَعَتْ إلى العُدولِ عنِ المثبتِ إلى المنفيِّ في قوله: ﴿وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ﴾؟ وما فائدةُ تكريرِ ﴿نَفْسٌ﴾ وتنكيرِها؟ وإيثارِ الدِّراية على العلم؛ فإنَّها إدراكُ الشَّيءِ بالحيلةِ؟ قلتُ: إذا نُفيتِ الدِّرايةُ لِمَا فيها مِنْ معنى الحيلةِ في اكتسابِ العِلْمِ عن[1] كلِّ نفسٍ على سبيلِ الاستغراقِ؛ لوقوعِ النَّكرةِ في سِياقِ النَّفي؛ أفادَ أنَّ كلَّ نفسٍ منفوسةٍ مِنَ الإنسانِ وغيرِه، إذا أعملَتْ [حيلَها في معرفةِ ما يختصُّ ويلصَقُ بها، ولا شيءَ أخصَّ مِنَ الإنسانِ في[2] كسبِ نفسِه وعاقبةِ أمره، ولا يقفُ على شيءٍ مِن ذلك؛ فكيفَ يقفُ على] ما هوَ أبعدُ وأبعد، خصوصًا مِنْ معرفةِ وقتِ السَّاعةِ، وأيَّانَ إنزالُ الغيثِ، ومعرفةِ ما في الأرحامِ؟

والفائدةُ في بيانِ الأماراتِ: هي أنْ يتأهَّبَ المكلَّفُ المسيرَ إلى المعادِ بزادِ التَّقوى، والله تعالى أعلم.

(الآيَةَ): (بالنَّصبِ بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: اقرأِ الآيةَ، وبالرَّفعِ بأنَّه مبتدأٌ وخبرُه محذوفٌ؛ أي: الآيةُ مقروءةٌ إلى آخرِها، وبالجرِّ؛ أي: إلى الآيةِ) انتهى.

وقال السَّخوميُّ: («الآيَةَ» بالنَّصبِ؛ فإنَّ الرَّسولَ قرأَ الآيةَ إلى آخرِها).

باب فضل من استبرأ لدينه

حديث: الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات

(٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى المُشَبَّهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ: كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا إِنَّ حِمَى اللَّهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القَلْبُ".

---

(١) في النسختين ومصدره: (من)، ولعل المثبت هو الصواب.
(٢) في النسختين ومصدره: (من)، والمثبت هو الصواب.

(مَنْ): يَحتمل أن تكون شرطيَّةً، وأن تكون موصولةً، وتقديرُ الكلام: فهو كراعٍ، أو كان كراعٍ، و(يَرْعَى): صفة، و(يُوْشِكُ): إمَّا صفة، وإمَّا استئناف.

وفي رواية: (ومَنْ وَقَعَ فِي المُشَبَّهَاتِ[1]؛ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَرَاعٍ...) إلى آخره، وهو ظاهرٌ.

ويَحتمل على النُّسخة الفاقدة لقوله: (وَقَعَ فِي الْحَرَامِ) ألَّا يُقدرَ (فهو) أو (كان) أو (وقع في الحرام) ونحوه؛ فيكون (يُوشِكُ) جزاءَ الشَّرط، ويرجعُ الضَّمير في (يُوَاقِعَهُ) إلى (الْحَرَامِ)، وذلك أنَّه من كثرة تعاطيه الشُّبُهات يصادفُ الحرام وإن لم يتعمَّده، ويأثم بذلك إذا نسب إلى تقصير، انتهى كلام الكرمانيِّ.

وقال البِرْماويُّ: (وفي نسخة: «فَقَدْ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَرَاعٍ»، فيكون هو الخبرَ أو جوابَ الشَّرط، ويَحتمل أنَّ «يُوشِكُ» هو الخبرُ أو الجوابُ[2]، و ما قبلَه حالٌ).

باب أداء الخمس من الإيمان

حديث: مرحبًا بالقوم غير خزايا ولا ندامى

(٥٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ يُجْلِسُنِي عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي فَأَقَمْتُ مَعَهُ شَهْرَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ لَمَّا أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنِ القَوْمُ؟ - أَوْ مَنِ الوَفْدُ؟ -» قَالُوا: رَبِيعَةُ. قَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ، أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَصْلٍ، نُخْبِرْ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، وَنَدْخُلْ بِهِ الجَنَّةَ، وَسَأَلُوهُ عَنِ الأَشْرِبَةِ: فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ، وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، أَمَرَهُمْ: بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحْدَهُ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصِيَامُ

---

(١) في (ن): (الشُّبُهات). (٢) في (ن): (الجزاء).

رَمَضَانَ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ المَغْنَمِ الخُمُسَ» وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: "عَنِ الحَنْتَمِ وَالدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالمُزَفَّتِ "، وَرُبَّمَا قَالَ: «المُقَيَّرِ» وَقَالَ: «احْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

(مَرْحَبًا): منصوب على المصدر، وهو من المفاعيل المنصوبة بعامل مضمرٍ لازمٍ إضمارُه، تستعمله العربُ كثيرًا، ومعناه: صادفتَ رُحبًا.

(غَيْرَ): منصوبٌ على الحال، ويؤيِّدُه رواية البخاريِّ: «مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ الَّذِينَ جَاؤُوا غَيْرَ...».

وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: إنَّه بالإضافة صار معرفةً، فكيف يكون حالًا؟ قلتُ: شرطُ تعرُّفه أن يكونَ المضافُ ضِدًّا للمضاف إليه ونحوه، وهنا ليس كذلك، ويروى أيضًا بكسر الرَّاء صفةً لـ«القوم»، فإن قلتَ: إنَّه نكرةٌ، فكيف[١] وقعت[٢] صفةً للمعرفة؟ قلتُ: بلامِ الجنسِ قَرُبتِ المسافةُ بينه وبين النَّكرة، فحكمُه حكمُ النَّكرة؛ إذ لا توقيت ولا تعيين فيه) انتهى.

وقال الطِّيبيُّ: («غَيْرَ»: حال عن «الوفد» أو «القوم»، والعامل فيه الفعل المقدَّر).

وقال النوويُّ: (والمعروف الأوَّل)؛ أي: نصب (غَيْرَ).

(إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ): كذا بتعريفهما، وقيل: الرِّواية الصَّحيحة: (فِي شَهْرِ الحَرَامِ)؛ بتعريف (الْحَرَامِ) وإضافة (الشَّهْرِ) إليه، مِن إضافةِ الشَّيء إلى نفسه؛ كـ(مسجد الجامع)؛ أي: شهر الوقت الحرام، قاله الزَّركشيُّ.

(مُضَرَ): غيرُ مصروفٍ[٣] للعلميَّة والتَّأنيث.

(بِأَمْرٍ فَصْلٍ): بالصِّفةِ لا بالإضافةِ.

(نُخْبِرْ): بالجزمِ جوابُ (فَمُرْنَا)، والرَّفعِ على أنَّه صفةُ (أَمْرٍ).

(مَنْ): مفعولٌ.

---

(١) في النسختين: (كيف)، والمثبت من مصدره.

(٢) في (ن): (وقع).

(٣) في (ن): (منصرف).

(وَنَدْخُلْ): معطوفٌ على (نُخْبِرْ)، وسيأتي[١].

وقال الزَّركشيُّ: (قال القُرطبيُّ: قيَّدناه على مَنْ يُوثَق به برفع «نُخْبِر» على الصفة لـ«أَمْرٍ»، وأمَّا «نَدْخُل» فقيَّدناه بالرَّفع أيضًا على الصِّفة، وبالجزم فيه[٢] على جوابِ الأمرِ).

(بِهِ): الباء للسببيَّة، فإنَّ الدُّخول بفضل الله تعالى، والعمل الصالح سببه؛ كما أنَّ الأكل سبب الشِّبَع، والمُشْبِعُ هو الله.

(شَهَادَة): إمَّا بدلٌ فتجرُّ، أو خبرُ مبتدأٍ؛ أي: هو كذا، فيُرفع.

باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى

(بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ): بالكسر والفتح.

(فَدَخَلَ): مقولُ القول، لا من تتمة (ما جاء).

(وَقَالَ اللهُ): الظَّاهر أنَّه جملةٌ حاليَّة لا عطفٌ على ما سبق؛ أي: أنَّ هذه الآية أيضًا تدلُّ على أنَّ جميع الأعمال على حسب النِّيَّة، فهي مقوِّيةٌ لما قال: (فدخل فيه كذا وكذا).

(عَلَى نِيَّتِهِ): تفسيرٌ لقوله: ﴿عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ﴾.

(نَفَقَةُ الرَّجُلِ): (نفقة): مبتدأٌ.

و (يَحْتَسِبُهَا): حالٌ.

و (صَدَقَةٌ): خبرُ المبتدأ، والجملةُ في محلِّ النَّصب على الحاليَّة، والمقصودُ منه تقويةُ ما ذكره.

---

(١) حديث رقم (٨٧).

(٢) في (ن): (فيهما)، والمثبت من (ص) هو الصواب الموافق لمصدره، وعبارة القرطبي في «المفهم»: (قيَّدناه على مَنْ يُوثَقُ بعلمِه: «نُخْبِرُ» مرفوعًا، «وندخل» مرفوعًا ومجزومًا؛ فرفعهما على الصفة لـ«أمْرٍ»، وجزمُ «ندخُلْ» على جوابِ الأمرِ المتضمِّنِ للجزاء؛ فكأنَّه قال: إنْ أمرتَنا بأمرٍ واضحٍ؛ فعلناه ورجَوْنَا دخولَ الجنةِ بذلك الفعلِ).
قال الدماميني في «مصابيح الجامع» (١/ ١٥٨) بعد نقله كلام القرطبي: (يريدُ على روايةِ حذفِ الواو من «ندخل»، وأمَّا على رواية البخاريِّ هنا بإثباتها؛ فلا يتأتَّى الجزمُ في الثاني مع رفعِ الأوَّل).

حديث: إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة

(٥٥) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ».

(إِذَا أَنْفَقَ): حُذف مفعولُه؛ ليُفيد العموم.

(يَحْتَسِبُهَا): حالٌ من الفاعل، ويَحتمل أن يكون من المفعول المحذوف.

حديث: إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها

(٥٦) حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ عَلَيْهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ».

(لَنْ تُنْفِقَ): (لَنْ): لتأكيد النَّفي، وفيه ثلاثةُ مذاهبَ:

- أنَّه حرفُ نصبٍ برأسه.

- وأنَّ أصلَه: (لا أن)، فحذفتِ الهمزةُ تخفيفًا، وسقطتِ الألف؛ لالتقائه مع النُّون السَّاكنة، فصار (لن).

- وأنَّ النُّون في (لن) مبدلةٌ عنِ الألف، والأصل (لا).

(إِلَّا أُجِرْتَ): إنْ قلتَ: إنَّ الفعلَ كيف وقعَ استثناءً؟ والاستثناءُ هل هو متَّصلٌ؟ قلتُ: تقديرُه: إلَّا في حالةِ أُجرتَ بها؛ أي: لن تُنفقَ نفقةً تبتغي بها وجهَ الله في حالٍ من الأحوال إلَّا[1] وأنت في حال مأجوريَّتِكَ عليها، أو تقديره: إلَّا نفقةً أُجِرتَ بها، فالمستثنى اسمٌ، والاستثناءُ متَّصلٌ.

و (حَتَّى): هي العاطفةُ لا الجارَّةُ، وما بعدَها منصوبُ المحلِّ.

و (مَا): موصولةٌ، والعائدُ إليها محذوفٌ.

إنْ قلتَ: من أين يُستفادُ أنَّ ما تَجعلُ في فَمِ امرأتِكَ أنتَ مأجورٌ فيه؟

---

(١) في النسختين: (وإلَّا)، والمثبت من «الكواكب الدراري».

قلتُ: من حيثُ إنَّ قيدَ المعطوف عليه قيدٌ في المعطوف، أو تقول: (حَتَّى) ابتدائيَّةٌ، و(مَا تَجْعَلُ) مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: ما تجعل فيه فأنت مأجورٌ فيه.

بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»

(الدِّينُ. . .) إلى آخره: في محلِّ النَّصب بأنَّه مفعولُ القول، ولم تكرَّرِ اللَّامُ في (عَامَّتِهِمْ)؛ لأنَّهم كالأتباع للأئمَّةِ، لا استقلالَ لهم.

حديث: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة

(٥٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

(إِقَامِ الصَّلَاةِ): حذفتِ التَّاءُ؛ لأنَّ المضاف إليه عوضٌ عنها.

حديث: أما بعد أتيت النبي ﷺ قلت أبايعك على الإسلام

(٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ يَوْمَ مَاتَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ، قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْوَقَارِ، وَالسَّكِينَةِ، حَتَّى يَأْتِيَكُمْ أَمِيرٌ، فَإِنَّمَا يَأْتِيكُمُ الآنَ. ثُمَّ قَالَ: اسْتَعْفُوا لِأَمِيرِكُمْ، فَإِنَّهُ كَانَ يُحِبُّ العَفْوَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: أُبَايِعُكَ عَلَى الإِسْلَامِ فَشَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» فَبَايَعْتُهُ عَلَى هَذَا، وَرَبِّ هَذَا المَسْجِدِ إِنِّي لَنَاصِحٌ لَكُمْ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَنَزَلَ.

(سَمِعْتُ جَرِيرًا): المسموعُ هو الصَّوت والحرف فقط، لكنَّ لفظ: (حمِدَ الله) مقدَّرٌ بعدَه، وتقديره: سمعتُ جريرًا حَمِدَ الله، والمذكورُ بعدَه مفسِّرٌ له، و(قَامَ): استئناف.

قال الزَّمخشريُّ في قوله: ﴿سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾ [آل عمران: ١٩٣]: (تقولُ:

«سمعتُ رجلًا يتكلَّم»، فتوقِعُ الفعلَ على الرَّجل، وتحذفُ المسموعَ؛ لأنَّك وصفتَه بما يُسمع، أو جعلتَه حالًا عنه، فأغناك عن ذكره، ولولا الوصف أو الحال؛ لم يكن منه بدٌّ، وأن يقال: سمعت كلامه).

(وَحْدَهُ): تقدَّم[1].

وقال الكرمانيُّ: (منصوبٌ على الحاليَّة وإن كان معرفةً؛ لأنَّه يُؤوَّل؛ إمَّا بأنه في معنى «واحد»، وإمَّا بأنَّه مصدر «وَحَدَ يَحِدُ وَحْدًا»؛ نحو: «وَعَدَ يَعِدُ وَعْدًا») انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ:

وَالْحَالُ إِنْ عُرِّفَ لَفْظًا فَاعْتَقِدْ تَنْكِيرَهُ مَعْنًى؛ كَوَحْدَكَ اجْتَهِدْ

قال بعض الشُّرَّاح: (قالوا: «جاء وحدَه»؛ أي: منفردًا، و«رَجَعَ عَوْدَهُ على بَدْئِه»؛ أي: عائدًا، و«ادْخُلوا الأوَّلَ فالأوَّلَ»؛ أي: مترتِّبين، و«جاؤوا الجمَّاءَ الغفيرَ»؛ أي: جميعًا: [ومن الوافر]

«[فَـ] أَرْسَلَهَا الْعِرَاكَ»

أي: معتركة).

(قُلْتُ: أُبَايِعُكَ): تَرَكَ الواوَ العاطفةَ؛ لأنَّه إمَّا بدلٌ عن (أَتَيْتُ)، أوِ استئنافٌ.

(وَالنُّصْحِ): مجرورٌ، ومثلُه يُسمَّى بالعطف التَّلقيني؛ يعني: لَقَّنَهُ رسولُ الله ﷺ أَنْ يَعطفَ (النُّصْحِ) على (الإِسْلَامِ)؛ وذلك كقوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤].

وفي بعضِها: (وَالنُّصْحَ)؛ بالنَّصبِ عطفًا على مقدَّرٍ؛ أي: شَرَطَ الإسلامَ والنُّصْحَ.

---

(١) في شرح الحديث رقم (٧).

كِتَابُ الْعِلْمِ

باب فضل العلم

﴿دَرَجَٰتٍۚ﴾: منصوبٌ مفعولُ ﴿يَرۡفَعِ﴾.

باب من سئل علمًا وهو مشتغل في حديثه

(وَهُوَ مُشْتَغِلٌ فِي حَدِيثِهِ): جملةٌ حاليَّةٌ عن مفعولِ ما لم يسمَّ فاعلُه.

(فَأَتَمَّ): عَطَفَه بالفاء؛ لأنَّه عَقِبُه.

(ثُمَّ أَجَابَ): عَطَفَه بـ (ثمَّ) لتراخيه.

حديث: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة

(٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، (ح) وحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالُ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ، جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: سَمِعَ مَا قَالَ فَكَرِهَ مَا قَالَ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ لَمْ يَسْمَعْ، حَتَّى إِذَا قَضَى حَدِيثَهُ قَالَ: «أَيْنَ - أُرَاهُ - السَّائِلُ عَنِ السَّاعَةِ» قَالَ: هَا أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِذَا ضُيِّعَتِ الأَمَانَةُ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ»، قَالَ: كَيْفَ إِضَاعَتُهَا؟ قَالَ: «إِذَا وُسِّدَ الأَمْرُ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ فَانْتَظِرِ السَّاعَةَ».

قوله[1]: (بَيْنَمَا): تقدَّم الكلام على (بينا) أوَّله، وأصله (بَيْنَ)، فزيدت عليه (ما).

(يُحَدِّثُ): حُذِفَ المبتدأ، وحُذِفَ مفعولاهُ الأخيرانِ.

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

قوله[١]: (حَتَّى إِذَا قَضَى): متعلِّقٌ بقوله: (فَمَضَى فِي حَدِيثِهِ)، لا بقوله: (لَمْ يَسْمَعْ).

ولفظُ (فَقَالَ) إلى هنا: جملةٌ معترضةٌ بالفاء، وذلك جائزٌ.

فإن قلتَ: علامَ عُطِف (بَلْ لَمْ يَسْمَعْ)؛ إذ لا يصحُّ أن يُعطف على ما تقدَّم؛ إذِ الإضرابُ إنَّما يكونُ عن كلامِ نفسِه، بل لا يصحُّ عطفٌ أصلًا على كلامِ غيرِ العاطف؟

قلتُ: لا نُسلِّمُ امتناعَ صحَّةِ العطف والإضراب بين كلامين، وما الدَّليل عليه؟ سلمنا، لكن يكون الكلُّ من كلام البعض الأوَّل على طريقة عطف التَّلقين، كأنَّه قال البعض الآخرُ للبعض الأوَّل: قل: بل [لم] يسمع، أو من كلام البعض الآخر[٢] بأنْ يقدَّر لفظُ (سمع) قبلَه، كأنَّه قال: سمع بل لم يسمع.

(هَا أَنَا): فـ (أَنَا) مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ وهو السَّائلُ، و(هَا) حرفُ تنبيهٍ.

باب من رفع صوته بالعلم

حديث: تخلف عنَّا النبي ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا

(٦٠) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ ﷺ فِي سَفْرَةٍ سَافَرْنَاهَا فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقَتْنَا الصَّلَاةُ - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا.

(سَافَرْنَاهَا): الضَّميرُ وقعَ مفعولًا مطلقًا؛ أي: سافرنا تلك السَّفرةَ؛ وذلك كقولهم: زيدٌ أظنُّه منطلقٌ؛ أي: زيدٌ منطلقٌ أظنُّ الظَّنَّ، أو ظنًّا.

قوله[٣]: (وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ): [إنْ قلتَ]: اللَّامُ للاختصاص النَّافع ههنا؛ [إذِ المشهور: أنَّ اللَّامَ تُستعملُ في الخير، و(على) تُستعمل في الشرِّ؛ قلتُ: هو

(١) (قوله): مثبت من (ص).
(٢) في (ن): (الأخير)، وفي (ص) محتملة.
(٣) (قوله): مثبت من (ص).

للاختصاص]؛ نحو: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧].

باب قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا

حديث: إن من الشجر شجرةً لا يسقط ورقها

(٦١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مَثَلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «هِيَ النَّخْلَةُ».

(فَحَدِّثُونِي): الفاء وقعتْ جوابًا لشرطٍ محذوفٍ؛ أي: إن عرفتموها؛ فحدِّثوني.

(مَا هِيَ): (مَا): مبتدأٌ، و(هِيَ): خبرُه، والجملةُ قائمةٌ مَقام المفعولَين لفعلِ التَّحديث.

باب ما جاء في العلم وقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

(عَلَى الْمُحَدِّثِ): متعلِّقٌ بـ (الْقِرَاءَةُ) و(الْعَرْضُ) كليهما، فهو من باب تنازعِ العاملين على معمولٍ واحد.

(آللهُ أَمَرَكَ): هو مبتدأٌ، والجملةُ خبرُه.

قوله[1]: (أَنْ نُصَلِّيَ): الباءُ محذوفةٌ، وحذفُ الجارِّ من (أَنْ) كثيرٌ سائغٌ.

(عَلَى الْعَالِمِ): ليسَ خبرًا لقوله: (لَا بَأْسَ)، بل هو متعلِّقٌ بـ (الْقِرَاءَةِ).

حديث: آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي

(٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ هُوَ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي

(١) (قوله): مثبت من (ص).

المَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْنَا: هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَجَبْتُكَ». فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي المَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: «سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ» فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُمَّ نَعَمْ». فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

(بَيْنَمَا): تقدَّم(١).

(نَحْنُ): مبتدأٌ، و(جُلُوسٌ): خبرُه.

(ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ): بفتح النُّون؛ لأنَّه منادى مضاف، وفي بعضها: (يَا ابْنَ) بذكرِ كلمةِ النِّداء، قاله الكرمانيُّ.

وضبطه الزَّركشيُّ بفتح الهمزة والنُّون على النِّداء المضاف، لا على الخبر، ولا على الاستفهام؛ بدليل قوله عليه الصَّلاة والسَّلام بعدُ: (قَدْ أَجَبْتُكَ).

وروايةُ أبي داودَ: (يَا بْنَ).

(مَنْ وَرَائِي): بفتح الميم، (مِنْ قَوْمِي): بكسرها، وجوَّزَ الكرمانيُّ تنوينَ (رَسُول)، وكسر ميم (مِنْ وَرَائِي)، وأنَّ (مِنْ قَوْمِي) تأكيدٌ له.

باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان

(إِلَى الْبُلْدَانِ): متعلِّقٌ بـالـ (كِتَابِ)، ولفظُ الـ (كِتَابِ) يَحتملُ عطفَه على (الْمُنَاوَلَةِ) وعلى (مَا يُذْكَرُ).

---

(١) في شرح الحديث رقم (٥٩)، حيث ذكر أنَّ أصله (بين)، وزيدت عليه (ما).

(لِأَمِيرِ السَّرِيَّةِ): وعند الأصيلي: (إلى)، وهما بمعنًى متقارب، و(إلى) تأتي بمعنى (مع)، وتأتي بمعنى اللَّام.

حديث: كتب النبي ﷺ كتابًا فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتابًا...

(٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابًا - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ - فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُمْ لَا يَقْرَؤُونَ كِتَابًا إِلَّا مَخْتُومًا، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، نَقْشُهُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ، فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ مَنْ قَالَ: نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ أَنَسٌ.

(نَقْشُهُ): مبتدأٌ، و(مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ): جملةٌ خبرُه، فإن قلتَ: أين العائد في الجملة إلى المبتدأ؟ قلتُ: إذا كان الخبرُ عينَ المبتدأ؛ فلا حاجة إلى العائد؛ إذ هو في تقدير المفرد؛ أي: الكلمة مثلًا، كأنَّه قال: نقشه هذه الكلمة.

(فِي يَدِهِ): إمَّا حالٌ عنِ البياض، أو عنِ المضاف إليه؛ أي: الخاتم؛ أي: كأنِّي أنظرُ إلى بياض الخاتم حالةَ كونِ الخاتم في يدِه.

باب من قعد حيث ينتهي به المجلس...

حديث: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة...

(٦٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ، مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي المَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الحَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَآوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ».

(ثَلَاثَةُ نَفَرٍ): إنْ قلتَ: مميِّزُ (الثَّلاثة) لا بُدَّ أن يكون جمعًا، و(النَّفرُ) ليس بجمعٍ.

قلتُ: النَّفرُ: اسمُ جمعٍ، واسمُ الجمع في وقوعه تمييزًا كالجمع؛ نحو قوله تعالى: ﴿تِسْعَةُ رَهْطٍ﴾ [النمل: ٤٨].

قال في «الكشَّاف»: (إنَّما جاز تمييز التِّسعة بالرَّهط؛ لأنَّه في معنى الجماعة، فكأنَّه قيل: تسعة أنفس) انتهى.

(فَأَوَى إِلَى اللهِ فَآوَاهُ اللهُ): الأُولى بالقصر، والثَّانية بالمد، هذا لغةُ القرآن؛ أنَّ اللَّازم بالقصر، والمتعدِّيَ بالمدِّ، وحُكي في اللَّازم المدِّ، وفي المتعدِّي القصر.

باب قول النبي ﷺ: رب مبلغ أوعى من سامع

(رُبَّ مُبَلَّغٍ) أي: إليه، فحُذِف الجارُّ والمجرورُ.

وقال الزَّركشيُّ: (بلامٍ مفتوحةٍ مشدَّدة، وغَلِط مَن كسرها).

قال الكرماني: («رُبَّ»: هو للتَّقليل، لكنه كَثُرَ في الاستعمال للتَّكثير بحيث غلب على الحقيقة، كأنَّها صارت حقيقة فيه.

ومن خصائص «رُبَّ»: أنَّها لا تدخلُ إلَّا على نكرةٍ ظاهرةٍ أو مُضمرةٍ، فالظَّاهرةُ يلزمُها أن تكون موصوفةً بمفردٍ أو جملةٍ، ومنها: أنَّ الفعل الَّذي تُسلِّطُه على الاسم يجب تأخُّرُه عنها؛ لأنَّها لإنشاء التَّقليل، ولها صدرُ الكلام، وفعله يجيء محذوفًا في الأكثر، ومنها: أنَّ فعلَها يجبُ أن يكون ماضيًا، وههنا فعلُه محذوف؛ وهو نحو: «كان»، أو «علمت»، و«وجدت»، و«لقيت».

وفيها عشرُ لغاتٍ: الرَّاءُ مضمومةٌ والباءُ مخفَّفةٌ، أو مشدَّدةٌ مفتوحة، أو مضمومة، أو مسكَّنة، والراءُ مفتوحةٌ والباءُ مشدَّدةٌ أو مخفَّفةٌ، و«رُبتْ»؛ بتاء التَّأنيثِ والباءُ شديدةٌ أو خفيفةٌ.

وهي حرفٌ عند البصريين، واسمٌ عند الكوفيين) انتهى.

وقال ابنُ هشام: («رُبَّ» فيها ستَّ عشرةَ لغةً: ضمُّ الراء، وفتحُها، وكلاهما مع التَّشديد والتَّخفيف، والأوجهُ الأربعةُ مع تاء التَّأنيث ساكنةً أو محرَّكةً، ومع التَّجرُّدِ منها، فهذه اثنتا عشرةَ، والضمُّ والفتحُ مع إسكان الباء، وضمُّ الحرفين مع التَّشديد ومع التَّخفيف) انتهى.

(أَوْعَى): قال الزَّركشيُّ: (نعتٌ لـ«مُبَلَّغٍ»، والَّذي يتعلَّقُ به «رُبَّ» محذوفٌ، تقديرُه: يوجدُ، أو يصاب، وأجاز الكوفيُّونَ كونَ «رُبَّ» اسمًا مرفوعًا بالابتداء، فعلى هذا يكون «أَوْعَى» خبرًا له) انتهى.

حديث: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام...

(٦٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، ذَكَرَ النَّبِيَّ ﷺ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ، وَأَمْسَكَ إِنْسَانٌ بِخِطَامِهِ - أَوْ بِزِمَامِهِ - قَالَ: «أَيُّ يَوْمٍ هَذَا»، فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا» فَسَكَتْنَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ: «أَلَيْسَ بِذِي الحِجَّةِ» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ، بَيْنَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ».

(ذَكَرَ النَّبِيَّ): (النَّبِيَّ) مفعولٌ، والفاعلُ في (ذَكَرَ): (هو)، يرجعُ على أبي بَكْرَةَ.

(فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ، وَأَمْوَالَكُمْ، وَأَعْرَاضَكُمْ): هو على حذفِ مضافٍ؛ أي: سفكَ دمائِكم، وأخذَ أموالِكم، وثَلْبَ أعراضِكم؛ إذِ الذَّواتُ لا تحرُم، و يقدَّرُ لكلِّ شيءٍ ما يُناسِبه.

(الْغَائِبَ): مفعولُ (يُبَلِّغْ)، والظَّاهرُ أنَّه بتقدير (إلى).

(مِنْهُ): صلةٌ لأفعل التَّفضيل، وصلتُه كالمضاف إليه، لكن جاز الفصلُ بينهما بـ (لَهُ)؛ لأنَّ في الظَّرف سَعةً، كما جاز الفصل بين المضاف والمضاف إليه به(١)، قال [الشاعر]: [من الطويل]

كَـنَـاحِـتِ يـومًـا صَـخْـرَةٍ بِـعَـسِـيـلِ

وقد أُجِيزَ الفصلُ أيضًا بينهما بغيرِ الظَّرفِ إذا لم يكن أجنبيًّا من كلِّ وجهٍ، انتهى كلام الكرمانيِّ.

---

(١) أي: بالظرف.

ومسائل الفصل سبع، فانظر المطوَّلات[١].

باب العلم قبل القول والعمل

(وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ): بفتح (أَنَّ)، ورُوي بكسرها، على تقدير: باب هذه الجملة، أو على سبيل الحكاية.

قوله[٢]: (بِحَظٍّ وَافِرٍ): الباءُ في المفعول زائدةٌ للتَّوكيدِ.

(طَرِيقًا): نُكِّر؛ ليندرجَ فيه كلُّ نوعٍ من أنواعِ العلومِ الدِّينيَّةِ، ويتناولَ القليلَ منه والكثيرَ، والضَّميرُ في (بِهِ) عائدٌ إلى (مَنْ)، والباءُ للتَّعدية.

(﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾): الاسمُ الجليلُ منصوبٌ، و﴿ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ مرفوعٌ، هذه قراءةُ العامَّةِ، والعكسُ قرأ بها عمرُ بنُ عبدِ العزيز، وأبو حنيفةَ[٣]، وأبو حَيْوَةَ، و﴿يَخْشَى﴾ بمعنى: يعظِّم.

قوله[٤]: (﴿أَوْ نَعْقِلُ﴾): حُذف مفعولُ ﴿نَعْقِلُ﴾؛ لأنَّه جُعل كالفعل اللَّازم، فمعناه: لو كنَّا من أهل العلم؛ ما كنَّا من أهل النار.

---

(١) انظر «شرح التسهيل» (٣/ ١٥٥-١٦٢)، «أوضح المسالك» (٣/ ١٥٨-١٧٤)، «توضيح المقاصد والمسالك» (٢/ ٨٢٤-٨٣٣)، «شرح ابن عقيل» (٢/ ٨٢-٨٦)، «شرح الأشموني» (٢/ ٥١٧-٥٣٣) في شرح قول ابن مالك في «ألفيته»:

فَصْلَ مُضَافٍ شِبْهِ فِعْلٍ مَا نَصَبْ مَفْعُولاً أَوْ ظَرْفًا أجِزْ وَلَمْ يُعَبْ

(٢) (قوله): مثبت من (ص).

(٣) زيد في (ن) وهامش (ص): (الدينوري)، وهو في كتب التفسير مطلق، ويحمل على الإمام أبي حنيفة النُّعمان بن ثابت التيميِّ الكوفيِّ، مولى بني تيم، فقيه المِلَّة، وعالم العراق، الإمام، المجتهد، صاحب المذهب الحَنَفِيِّ، المولود سنة (٨٠هـ)، أدرك بعض الصحابة، وعُني بطلب الآثار، وإليه يعود الرأي في الفقه، والتدقيق في غوامضه، حتى قيل: الناسُ عِيالٌ في الفقه على أبي حنيفة، توفِّي سنة (١٥٠هـ)، انظر «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٤١٧)، «سير أعلام النبلاء» (٦/ ٣٩٠)، «الوافي بالوفيات» (٢٧/ ٨٩)، «غاية النهاية» (٢/ ٣٤٢). نعم؛ لأبي حنيفة الدينوري أحمد بن داود بن وَنَنْد النحويِّ المتوفَّى سنة (٢٨٢هـ) تفسيرٌ كبير، إلَّا أنَّه لم يُذكر في القرَّاء، انظر «سير أعلام النبلاء» (١٣/ ٤٢٢)، «الأعلام» للزركلي (١/ ١٢٣).

(٤) (قوله): مثبت من (ص).

(لَوْ وَضَعْتُمْ): إنْ قلتَ: (لو) لامتناع الثَّاني لامتناع الأوَّل على المشهور، فمعناه: انتفى الإنفاذُ لانتفاء الوضع، وليس المعنى عليه.

قلتُ: هو مثلُ: (لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ؛ لَمْ يَعْصِهِ)؛ يعني: يكونُ الحكمُ ثابتًا على تقديرِ النَّقيض بالطَّريق الأولى، فالمرادُ أنَّ الإنفاذَ حاصلٌ على طريق الوضع، فعلى تقديرِ عدمِ الوضع حصولُه أولى، أو أنَّ (لو) ههنا لمجرَّدِ الشَّرطيَّة؛ يعني: حكمُها حكمُ (إنْ) من غير أنْ[1] يُلاحَظ الامتناعُ.

فائدة: قال الشَّيخ شهاب الدِّين أحمد بن إدريس القرافي رحمه الله تعالى: (قاعدة: «لو» إذا دخلتْ على ثبوتين؛ كانا نفيين[2]، وعلى نفيين؛ كانا[3] ثبوتين، أو نفي وثبوت؛ فالنَّفي ثبوت والثبوت نفي، تقول: «لو جاءني؛ لأكرمته»، فهما ثبوتان، فما جاءك ولا أكرمته، و«لو لم يَسْتَدِنْ؛ لم يُطالَب»، فهما نفيان، وقد استَدانَ وطُولِب، و«لو لم يُؤمِن؛ أُريقَ دمُه»، التَّقدير: أنَّه آمن ولم يُرَق دمُه، وبالعكس: «لو آمن؛ لم يُقتل».

وإذا تقرَّرتْ هذه القاعدة؛ فيلزم أن تكون ﴿كَلِمَٰتُ﴾ في آيةِ ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ [وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ]﴾ [لقمَان: ٢٧] قد نَفِدَتْ، وليس كذلك؛ لأنَّ ﴿لَوْ﴾ دخلت على ثبوت أولًا ونفي آخرًا، فيكون الأوَّل نفيًا، وهو كذلك؛ فإن الشَّجرة ليست أقلامًا، ويلزم أن يكون النَّفي الأخير ثبوتًا، فتكون نَفِدَتْ، وليس كذلك، ونظيرُ هذه الآية قولُه عليه الصَّلاة والسَّلام: «نِعْمَ الْعَبْدُ صُهَيْبٌ، لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ؛ لَمْ يَعْصِهِ»، يقتضي: أنَّه خاف وعصى مع الخوف، وهو أقبحُ، فيكونُ ذلك ذمًّا، لكنَّ الحديثَ سِيقَ للمدحِ، وعادةُ الفضلاءِ الولوعُ بالحديثِ كثيرًا، أمَّا الآيةُ؛ فقليلٌ مَنْ يفطنُ لها، وذَكَرَ الفضلاءُ في الحديث وجوهًا، أمَّا الآيةُ؛ فلم أرَ لأحدٍ فيها شيئًا، ويُمكنُ تخريجُها على ما قالوه في الحديثِ، غيرَ أنِّي ظهرَ لي جوابٌ عن الحديثِ والآيةِ جميعًا، سأذكرُه [بعدَ ذِكْري لأجوبةِ الناسِ؛ لأنَّ مَن سبقَ أَولى بالتقديم]:

---

(١) أن: سقطت من (ن).
(٢) في النسختين: (منفيين)، وفي «الفروق»: (عادا نفيين).
(٣) في «الفروق»: (عادا).

قال ابن عُصفور: «لو» في الحديثِ بمعنى «إِنْ» لمُطلَقِ الرَّبطِ، و«إِنْ» لا يكون نفيُها ثبوتًا، ولا ثبوتُها نفيًا، فيندفِعُ الإشكالُ.

وقال الشَّيخ شمسُ الدِّين الخسرو [شاهي]: إنَّ «لو» في أصل اللُّغة لمُطلَقِ الرَّبط، وإنَّما اشتهرتْ في العُرْفِ في انقلابِ ثبوتِها نفيًا، وبالعكس، والحديثُ إنَّما وردَ بمعنى الرَّبْطِ[١] في اللُّغة.

وقال ابن عبد السَّلام رَحِمَهُ اللهُ تعالى: الشَّيءُ الواحد قد يكون له سبب واحد فينتفي عند انتفائه، وقد يكون له سببان لا يلزم من عدم أحدهما عدمه؛ لأنَّ السَّبب الثَّاني يخلف الأوَّل؛ كقولنا في زوجٍ هو ابن عمٍّ: لو لم يكن زوجًا؛ لورث؛ أي: بالتَّعصيب، فإنَّهما سببان لا يلزم من عدم أحدهما عدم الآخر، وكذلك هنا النَّاس في الغالب إنَّما لم يعصوا لأجل الخوف، فإذا ذهب الخوف؛ عَصَوا؛ لاتِّحاد السَّبب في حقِّهم، فأخبر عليه الصَّلاة والسَّلام أنَّ صهيبًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اجتمع له شيئان[٢] يمنعانه من المعصية: [الخوفُ] والإجلالُ[٣]، [فلوِ انتفى الخوفُ في حقِّهِ؛ لانتفى العصيانُ للسبب الآخرِ؛ وهو الإجلالُ][٤]، وهذا مدحٌ جميلٌ، وكلامٌ حسنٌ.

وأجابَ غيرُهم: بأنَّ الجوابَ محذوفٌ، تقديرُه: لو لم يَخَفِ اللهَ؛ عَصَمَهُ اللهُ، ودلَّ على ذلك قوله: «لم يَعْصِهِ»، وهذه الأجوبةُ تتأتَّى في الآيةِ غيرَ الثَّالث؛ فإنَّ عَدَمَ نفودِ كلماتِ الله وأنَّها غيرُ متناهيةٍ أمرٌ ثابتٌ لها لذاتِها، وما بالذَّاتِ لا يُعلَّلُ بالأسبابِ، فتأمَّل ذلك.

فهذا كلامُ الفضلاءِ الَّذي اتَّصل بي.

والَّذي ظهرَ لي: أنَّ «لو» أصلُها أَنْ تُستعملَ للرَّبط بين شيئين نحوَ ما تقدَّم،

---

(١) في النسختين و«الفروق»: (اللفظ)، وأشار في (ص) إلى تصحيحها في الهامش، وهو الصواب.

(٢) في (ن): (سببان)، وكذا في «الفروق».

(٣) قوله: (والإجلال) تصحَّف في النسختين إلى: (والإخلال).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدركٌ من مصدره قوله: (والإجلال) تصحَّف في النسختين إلى: (والإخلال).

ثمَّ إنَّها أيضًا تُستعمل لقطعِ الرَّابطِ، فتكون جوابًا لسؤالٍ محقَّقٍ أو مُتَوَهَّمٍ[١] وَقَعَ فيه ربطٌ فتقطعه أنت؛ لاعتقادِكَ بُطلانَ ذلك الرَّبط؛ كما لو قال القائلُ: لو لم يكن زيدٌ[٢] زوجًا؛ لم يَرِثْ، فتقول أنت: لو لم يكن زوجًا؛ لم يحرم؛ تريد: أنَّ ما ذَكَرَهُ[٣] من الرَّبط بين عدم الزوجية وعدم الإرث ليس بحقٍّ، فمقصودُك قطع ربط كلامه، لا ربط كلامك[٤]، وتقول: لو لم يكن زيدٌ عالمًا؛ لَأُكرِم؛ أي: لشجاعته، جوابًا لسؤالٍ سائلٍ تتوهَّمُه أو سمعتَه [وهو] يقول: إنَّه إذا لم يكن[٥] عالمًا؛ لم يُكرَم، فربطَ بين عدم العلم وعدم الإكرام، فتقطعُ أنت ذلك الرَّابط، وليس مقصودك أَنْ تربطَ بين عدم العلم والإكرام؛ لأنَّ ذلك ليس بمناسبٍ ولا من أغراض الفضلاءِ، ولا يتَّجِه كلامُك إلّا على عدم الرَّبط.

كذلك الحديثُ لمَّا كان الغالبُ على النَّاس أَنْ يرتبط عصيانهم بعدم خوف الله تعالى وأنَّ ذلك في الأوهام؛ فقطعَ رسولُ الله ﷺ هذا الرَّبط وقال: «لَوْ لَمْ يَخَفِ اللهَ؛ لَمْ يَعْصِه».

وكذلك لمَّا كان الغالبُ على الأوهام أنَّ الأشجارَ كلَّها إذا صارت أقلامًا، والبحرَ المِلْحَ مع غيرِه [مِدادًا] يُكتبُ به[٦]، فيقول الوهمُ: ما يُكتب بهذا شيءٌ إلَّا نَفِدَ، وما عساهُ أن يكونَ؛ فقطعَ اللهُ هذا الرَّبط وقال: ﴿مَّا نَفِدَتۡ﴾.

وهذا الجوابُ أصلحُ الأجوبةِ المتقدِّمةِ من وجهين:

أحدهما: شمولُه لهذين الموضعين، وبعضها[٧] لم يَشمل كما تقدَّم [بيانُه].

وثانيهما: أنَّ «لَوْ» بمعنى [«إنْ» خلافُ الظاهر ومخالفٌ للعُرْف، وادعاءُ النقل خلافُ الأصل والظاهر، وحذفُ الجواب][٨] خلافُ الظَّاهر، وما ذكرتُه مِن

(١) في النسختين: (ومتوهم)، والمثبت من مصدره.
(٢) في النسختين: (ذلك)، والمثبت من مصدره.
(٣) في النسختين: (ذكرته)، ولا يصح، والمثبت من مصدره.
(٤) في النسختين: (كلامه)، ولا يصح، وفي «الفروق»: (لا ارتباط كلامك).
(٥) في النسختين: (أو سمعته يقول: إنه إذا كان)، ولا يصح، والمثبت من مصدره.
(٦) زيد في النسختين: (الجميع)، ولا يستقيم، والمثبت من مصدره.
(٧) في النسختين: (وبعضهما)، ولا يصح، والمثبت من مصدره.
(٨) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدركٌ من مصدره.

الجوابِ ليس مخالفًا لعُرْف أهل اللغة؛ فإنَّ أهلَ العُرْف يستعملونَ ما ذكرتُه، ولا يفهمونَ غيرَه في تلك الموارد.

ونِعْمَ هذا الجوابُ الواجب لذاته ولصفات الله تعالى وكلماته، والممكن القابل للتعليل لطاعة صهيب ﵁!) انتهى كلامُ الشيخ شهاب الدين ﵀ تعالى(١).

تنبيه: قولُه(٢): (قولُه عليه الصلاة والسلام: «نِعْمَ العبدُ صهيبٌ») اعلم أنَّ غيرَه قال: (قولُ عمرَ: نِعْمَ العبدُ صهيبٌ... إلى آخره)، قال بهاءُ الدين ابنُ السُّبْكِيِّ: (لم أرَ هذا الكلامَ في شيءٍ من كُتُبِ الحديث، لا مرفوعًا ولا موقوفًا، لا عنِ النبيِّ ﷺ ولا عن عمر، مع شِدَّةِ الفحصِ) انتهى.

وقال السُّبْكِيُّ: (رأيتُ ابنَ العربيِّ نسبَهُ إلى عمرَ، إلَّا أنَّه لم يُبْدِ له إسنادًا).

وقال شيخُ والدي العِراقيُّ: (لا أصلَ لهذا الحديثِ عنِ النَّبيِّ ﷺ، ولم أقفْ له على إسنادٍ قطُّ في شيءٍ من كُتُبِ الحديث، وبعضُ النُّحاةِ ينسبونَهُ إلى عمرَ مِن قولِه، ولم أرَ له إسنادًا إلى عمرَ).

وقال ابنُ الدَّمامينيِّ: (وفي «الحلية» في ترجمةِ سالمٍ مولى أبي حذيفةَ ﵁ حديثٌ رفعَهُ مِن طريق عمرَ بن الخطاب(٣) قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «إنَّ سالمًا شديدُ الحُبِّ للهِ عزَّ وجلَّ، لو كانَ لا يخافُ اللهَ؛ ما عصاهُ»)، وكذا رأيتُهُ بخطِّ شيخِنا أبي الفَضْلِ أنَّه في «الحليةِ» مرفوعًا.

حديث: كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام

(٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الأَيَّامِ، كَرَاهَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا».

(السَّآمَةِ): صلتُه محذوفٌ، تقديره: مِنَ الموعظةِ.

---

(١) «الفروق» (١/ ١٦٠-١٦٣).
(٢) أي: قول القرافي.
(٣) (بن الخطاب): مثبت من (ن).

(عَلَيْنَا): يتعلَّقُ بـ (السَّآمَةِ)؛ بتضمينٍ[1] معنى المشقَّة فيها؛ أي: كراهةَ المشقَّةِ علينا، أو بتقديرِ الصِّفةِ أوِ الحال؛ أي: السَّآمةِ الطَّارئةِ علينا أو طارئةً علينا، أو بمحذوفٍ؛ أي: شفقةً علينا.

باب من جعل لأهل العلم أيامًا

حديث: كان عبد الله يذكر الناس كل خميس

(٧٠) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُ النَّاسَ فِي كُلِّ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوَدِدْتُ أَنَّكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ؟ قَالَ: "أَمَا إِنَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمِلَّكُمْ، وَإِنِّي أَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِهَا، مَخَافَةَ السَّآمَةِ عَلَيْنَا".

(لَوَدِدْتُ): اللَّامُ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

والضميرُ في (إِنَّهُ) للشَّأن، وهو بكسرِ الهمزةِ؛ لأنَّ (أَمَا) بمعنى: (أَلَا) الَّتي للاستفتاح، فهمزةُ (إِنَّ) مكسورةٌ بعدَها، وفاعل (يَمْنَعُنِي): (أَنِّي أَكْرَهُ)؛ أي: يمنعني كراهةُ الإملالِ.

والهمزةُ في (أَنِّي) في الأولى مفتوحةٌ، وفي الثَّانية مكسورةٌ.

(عَلَيْنَا): يَحتملُ تعلُّقُها بـ (المخافةِ)؛ أي: خوفًا علينا.

باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين

حديث: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين

(٧١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، خَطِيبًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ،

---

(١) في (ن): (بتضمُّن).

حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ».

(خَطِيبًا): حالٌ مِنَ المفعول[1]، لا مِنَ الفاعل[2]؛ لأنَّه أقربُ؛ ولأنَّ الخطبةَ تليقُ بالوُلاةِ.

باب الاغتباط في العلم والحكمة

حديث: لا حسد إلا في اثنتين

(٧٣) حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَلَى غَيْرِ مَا حَدَّثَنَاهُ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسُلِّطَ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا".

(رَجُل): مجرورٌ بَدَلٌ، فإن قلتَ: رُوي: (اثْنَتَيْنِ) بالتَّأنيثِ[3]، فما إعرابُه على تلك الروايةِ؟

قلتُ: بَدَلٌ أيضًا على تقدير حذفِ مضافٍ؛ أي: خصلةِ رَجُلٍ؛ لأنَّ (الاثنتين) معناه: خصلتين، انتهى[4].

والرَّفعُ بإضمارِ مبتدإٍ؛ أي: أحدهُما[5]، والنَّصبُ بإضمارِ (أعني)[6].

باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر

(الْآيَة): فيه النَّصبُ والجرُّ والرَّفعُ.

حديث: بينما موسى في ملإ من بني إسرائيل

(٧٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ غُرَيْرٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

---

(١) أي: حال من معاوية.
(٢) أي: لا حال من حميد.
(٣) وهي رواية اليونينية.
(٤) انظر «الكواكب الدراري» (٢/ ٤٣).
(٥) في النسختين: (إحداهما).
(٦) انظر «اللامع الصبيح» (١/ ٣٨١).

أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ خَضِرٌ، فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى، الَّذِي سَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ " قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الحُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، وَكَانَ يَتَّبِعُ أَثَرَ الحُوتِ فِي البَحْرِ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَـٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ" .

(هُوَ وَالْحُرُّ): بالرَّفع، ويَحتملُ النَّصب بأَنْ يكونَ مفعولًا معه، ووقعَ في (بَاب الْخُرُوجِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ) في بعضِ النسخ[1]: (تَمَارَى وَالْحُرُّ)؛ بغيرِ لفظِ (هُوَ)[2]، عطف على المرفوعِ المتَّصِلِ بغيرِ التَّأكيدِ بالمنفصلِ، وذلك جائزٌ عندَ بعضِ النُّحاةِ[3].

باب قول النبي ﷺ: اللهم علمه الكتاب

قوله[4]: (عَلِّمْهُ الْكِتَابَ): إِنْ قلتَ: التَّعليمُ متعدٍّ إلى ثلاثةِ مفاعيلَ، ومفعولُه الأوَّلُ كمفعولِ (أعطيتُ)، والثَّاني والثَّالث كمفعولَي (علمتُ)؛ يعني: لا يجوزُ حذفُ الثَّاني أو الثَّالثِ فقط، فكيف ههنا؟

قلتُ: (عَلِّمْهُ) بمعنى: عَرِّفْهُ، فلا يقتضي إلَّا مفعولين.

---

(١) حديث رقم (٧٨).
(٢) وهي رواية ابن عساكر.
(٣) سيأتي التفصيل في المسألة عند الحديث رقم (٨٩).
(٤) (قوله): مثبت من (ص).

باب متى يصح سماع الصغير

حديث: أقبلت راكبًا على حمار أتان وأنا يومئذ...

(٧٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ».

(عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ): بالجرِّ بَدَلٌ مِنْ (حِمَارٍ)، أو وصفٌ على معنى: أنثى، وإنَّما لم يقُل: حمارة، ويكتفي عن تعميم (حمار) ثمَّ تخصيصه؛ لأنَّ التَّاء تَحتملُ الوَحْدةَ، كذا قال الكرمانيُّ، وفيه نظرٌ؛ فإنَّ (حمار) مفردٌ، لا اسمُ جنسٍ جمعيٌّ كـ (تمر).

حديث: عقلت من النبي ﷺ مجة مجها في وجهي...

(٧٧) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُسْهِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: «عَقَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّهَا فِي وَجْهِي وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ مِنْ دَلْوٍ».

قوله[1]: (مَجَّهَا): الضَّميرُ في (مَجَّهَا) راجعٌ إلى (مَجَّةً)، فهو مفعولٌ مطلقٌ، ويَحتملُ أَنْ يكون مفعولًا به.

(وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ سِنِينَ): جملةٌ حاليةٌ مِنَ التَّاء في (عَقَلْتُ)، أو مِنَ الياء في (وَجْهِي).

باب الخروج في طلب العلم

حديث: في رحلة سيدنا موسى إلى سيدنا الخضر

(٧٨) حَدَّثَنَا أَبُو القَاسِمِ خَالِدُ بْنُ خَلِيٍّ قَاضِي حِمْصَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالحُرُّ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنٍ الفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى، فَمَرَّ بِهِمَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ؟ فَقَالَ أُبَيٌّ: نَعَمْ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ شَأْنَهُ يَقُولُ: "بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَإٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَتَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ؟ قَالَ مُوسَى: لَا، فَأَوْحَى اللَّهُ ﷻ إِلَى مُوسَى: بَلَى، عَبْدُنَا خَضِرٌ، فَسَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقِيِّهِ، فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الحُوتَ آيَةً، وَقِيلَ لَهُ: إِذَا فَقَدْتَ الحُوتَ فَارْجِعْ، فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ، فَكَانَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَّبِعُ أَثَرَ الحُوتِ فِي البَحْرِ، فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ أَنْ أَذْكُرَهُۥ﴾ [الكهف: ٦٣]، قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤]، فَوَجَدَا خَضِرًا، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا مَا قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ".

(تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ): وفي بعضها: (تَمَارَى وَالْحُرُّ)، ففيه العطفُ على الضَّميرِ المرفوعِ المتَّصلِ بلا فَصْلٍ، وتقدَّم قريبًا(١).

باب رفع العلم وظهور الجهل

حديث: إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم...

(٨٠) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ العِلْمُ وَيَثْبُتَ الجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا".

(أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ): هو في محلِّ النَّصبِ بأنَّهُ اسمُ (إنَّ).

حديث: من أشراط الساعة أن يقل العلم

(٨١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

---

(١) حديث رقم (٧٤).

مَالِكٍ، قَالَ: لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يَقِلَّ العِلْمُ، وَيَظْهَرَ الجَهْلُ، وَيَظْهَرَ الزِّنَا، وَتَكْثُرَ النِّسَاءُ، وَيَقِلَّ الرِّجَالُ، حَتَّى يَكُونَ لِخَمْسِينَ امْرَأَةً القَيِّمُ الوَاحِدُ".

(لَأُحَدِّثَنَّكُمْ): بفتحِ اللَّامِ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ؛ ولهذا جازَ دخولُ النونِ المؤكِّدةِ عليه.

(حَدِيثًا): قائمٌ مَقامَ المفعولين لقوله: (لَأُحَدِّثَنَّكُمْ).

وقال البِرْماويُّ: (قائمٌ مَقامَ المفعولِ الثَّاني، والثَّالثُ محذوفٌ).

(سَمِعْتُ): بيانٌ أو بَدَلٌ لقوله: (لَأُحَدِّثَنَّكُمْ).

و (أَنْ يَقِلَّ الْعِلْمُ): هو في محلِّ رفعٍ بالابتداء.

باب فضل العلم

حديث: بينا أنا نائم أُتيت بقدح لبن

(٨٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، أُتِيتُ بِقَدَحِ لَبَنٍ، فَشَرِبْتُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّيَّ يَخْرُجُ فِي أَظْفَارِي، ثُمَّ أَعْطَيْتُ فَضْلِي عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ» قَالُوا: فَمَا أَوَّلْتَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «العِلْمَ».

(حَتَّى إِنِّي): بكسر الهمزة على تقدير كونِ (حَتَّى) للابتداء، وتُفتح على تقدير كونِها[1] جارَّةً.

(يَخْرُجُ): الضَّميرُ فيه إمَّا[2] راجعٌ إلى (اللَّبن)، وإمَّا إلى (الرِّيِّ) تجوُّزًا، وهو حالٌ إنْ كانتِ[3] الرُّؤيةُ بمعنى الإبصار، أو مفعولٌ ثانٍ لـ (أَرَى) إن كانت بمعنى العلم.

(١) في (ن): (كون حتى).
(٢) (إمَّا): سقطت من (ن).
(٣) في النسختين: (كان).

(قَالَ: «العلمَ»): بالنَّصب؛ أي: أوَّلتُه العلمَ، ويجوزُ الرَّفعُ؛ أي: المؤوَّلُ به العلمُ.

باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها

(وَهُوَ وَاقِفٌ): جملة حالية.

حديث: أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه...

(٨٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ بِمِنًى لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَقَالَ: «اذْبَحْ وَلَا حَرَجَ» فَجَاءَ آخَرُ فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَنَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: «ارْمِ وَلَا حَرَجَ» فَمَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

(يَسْأَلُونَهُ): إمَّا حالٌ من فاعل (وقف)؛ أي: وقف رسولُ الله ﷺ مسؤولًا، وإمَّا من (النَّاس)؛ أي: وقف لهم سائلينَ عنه، وإمَّا استئنافٌ؛ بيانًا لعلَّةِ الوقوف.

(قُدِّمَ وَلَا أُخِّرَ): لا بُدَّ فيه من تقدير (لا) في الأوَّل؛ لأنَّ الكلامَ الفصيحَ قلَّما تقعُ (لا) الدَّاخلةُ على الماضي فيه إلَّا مكررةً، وحسُنَ ذلك هنا؛ لأنَّه وقعَ في سياقِ النَّفي، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿وَمَآ[1] أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْۖ﴾ [الأحقاف: ٩].

وفي «مسلم»: (مَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ أَوْ أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ).

(وَلَا حَرَجَ): خبرُ (لَا) محذوفٌ؛ أي: لا حرجَ عليك.

وقال الزَّركشيُّ: (قولُه: «وَلَا حَرَجَ» فيه حذفُ خبرِ «لَا» للعلمِ به؛ كقوله تعالى: ﴿لَا ضَيْرَۖ﴾ [الشعراء: ٥٠].

---

(١) في النسختين: (ما).

باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس

حديث: أن النبي ﷺ سئل في حجته فقال: ذبحت قبل أن أرمي

(٨٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ فِي حَجَّتِهِ فَقَالَ: ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ، قَالَ: «وَلَا حَرَجَ» قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ؟ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: «وَلَا حَرَجَ».

(قَالَ: لَا حَرَجَ): لفظ (قَالَ) بيانٌ لقوله: (أَوْمَأَ)؛ ولهذا ما[1] ذَكَرَ الواوَ العاطفة، أو حالٌ.

و (قَالَ): أي سائِلٌ آخرُ، أو ذلك السَّائلُ بعينِه.

(فَأَوْمَأَ) أي: رسولُ الله ﷺ (أَنْ لَا حَرَجَ)، وكلمةُ (أَنْ) إمَّا صلةٌ لقوله: (أَوْمَأَ)، وإمَّا تفسيريَّةٌ؛ إذْ في الإيماءِ معنى القولِ، وفي بعضها: (وَلَا حَرَجَ) مع الواو بدون (أَنْ)، ومعناه: يعني: أنَّه أشار باليد بحيث يُفهَمُ مِنْ تلك الإشارةِ أنَّه لا حرج، سيَّما وقد سُئل عنِ الحرج، أو لفظُ (قَالَ) ههنا مقدَّرٌ؛ أي: أومأ قال ـ أو قائلًا ـ: وَلَا حَرَجَ.

حديث: ما من شيء لم أكن أريته إلا رأيته

(٨٦) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، قُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَى رَأْسِي المَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهَ عَجَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ أُرِيتُهُ إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي، حَتَّى الجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَأُوحِيَ إِلَيَّ: أَنَّكُم تُفْتَنُونَ

---

(١) ما: نافية، وعدم ذكر الواو العاطفة في قوله: (لَا حَرَجَ) هي رواية أبي ذرٍّ، وروايةُ غيرِه بذكرها: (وَلَا حَرَجَ).

فِي قُبُورِكُمْ - مِثْلَ أَوْ - قَرِيبَ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ- مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ، يُقَالُ مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ - لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، هُوَ مُحَمَّدٌ ثَلَاثًا، فَيُقَالُ: نَمْ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا بِهِ. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ".

(سُبْحَانَ اللهِ!) إِنْ قلتَ: كيف أضافَ؟ قلتُ: نُكِّر، فأضيف.

قال ابن الحاجب: (كونه علمًا إنَّما هو في غير حالة الإضافة، وهو مفعول مطلق التُزم إضمار فعله).

(آيَةٌ؟): خبر مبتدأ محذوف؛ أي: أهي آية؟

(إِلَّا رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا): استثناءٌ مفرَّغٌ، وكلُّ مفرَّغٍ متَّصلٌ، معناه: كلُّ شيءٍ لم أكنْ أُريتُه مِن قبلِ مُقامي ههنا رأيتُه في مَقامي هذا، و(رَأَيْتُهُ) في موضع الحال، وتقديرُه: (ما مِن شيءٍ لم أكنْ أُرِيتُه كائنًا في حالٍ مِنَ الأحوالِ إلَّا في حالِ رؤيتي إيَّاه)، وجاز وقوعُ الفعلِ مستثنًى بمثل هذا التَّأويل.

(حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ): [حتى]: إِنْ كانت عاطفةً؛ فما بعدَها منصوبٌ عطفًا على المفعول في (رَأَيْتُهُ)، أو ابتدائيةً؛ فمرفوعٌ، أو جارَّةً؛ فمخفوضٌ؛ نحو: (أكلتُ السَّمكةَ حتَّى رَأْسِها).

(مِثْلَ أَوْ قَرِيبَ): هما بغيرِ التنوينِ مضافانِ إلى (فِتْنَةِ الْمَسِيحِ).

إِنْ قلتَ: كيفَ جاز الفصلُ بينهما وبين ما أُضيفا إليه بأجنبيٍّ؛ وهو قوله: (لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ؟).

قلتُ: هي جملةٌ معترضةٌ مؤكِّدةٌ لمعنى الشَّكِّ المستفادِ مِنْ كلمة (أَوْ)، والمؤكِّدةُ للشَّيءِ لا تكون أجنبيَّةً منه؛ فلذلك جاز الفصلُ بينهما وبين ما أُضيفا إليه.

إِنْ قلتَ: هل يصحُّ أن يكونَ لشيءٍ واحدٍ مضافان؟

قلتُ: ليس ههنا مضافانِ، بل مضافٌ واحدٌ؛ وهو أحدُهما لا على التعيين،

ولئن سلَّمنا؛ فتقديره: مثلَ فتنةِ المسيح، أو قريبَ فتنةِ المسيح، فحُذف أحدُ اللَّفظين منهما لدلالة الآخر عليه.

فإن قلتَ: ما توجيهُه على ما في بعض النُّسخِ من وجودِ (مِنْ) قبلَ (فِتْنَةِ)، و(مِنْ) لا تتوَسَّطُ بين المضافِ والمضافِ إليه في اللفظ؟

قلتُ: لا نسلِّم امتناعَ إظهارِ حرفِ الجرِّ بين المضاف والمضاف إليه؛ إذْ بعضُهم جوَّزَ التَّصريحَ بما هو مقدَّرٌ مِنَ (اللَّام) و(مِن) وغيرهما في الإضافات، وهو مثلُ قولِهم: لا أبا لك، وإنْ سلَّمنا؛ فهُما[1] ليسا بمضافينِ إلى الفتنة المذكورة على هذا التَّقدير، بل مضافان إلى الفتنة المقدَّرة، والمذكورُ ـ وهو (مِنْ فِتْنَةِ) ـ هو بيانٌ لذلك المقدَّرِ.

وفي بعضِ النُّسخِ: (قَرِيبًا)، فيكون توجيهُه حينئذٍ: (مِنْ) صلةٌ له، ويقدَّر لفظُ (فِتْنَة) قبلَ لفظِ (قَرِيبًا)؛ ليكونَ (المثل) مضافًا إليه، انتهى كلام الكرمانيِّ.

قال القاضي: («مِثْلَ أَوْ قَرِيْبَ» كذا في كثيرٍ من نُسخ «البخاري»، وكذا رويناه عن الأكثرِ في «الموطأ»، ورويناه عن بعضهم: «مَثَلًا أَوْ قَرِيبًا»، ولبعضهم: «مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا»، وهو الوجهُ).

وقال ابن مالك: (يُروى في «البخاريِّ»: «أَوْ قَرِيْبَ» بغيرِ تنوينٍ، والمشهورُ: «أَوْ قَرِيبًا»، ووجهُهُ أنْ يكون أصلُه: «مثلَ فتنةِ الدَّجال أو قريبًا من فتنة الدَّجال»، فحُذِفَ ما كان «مثل» مضافًا إليه، وتُرِك على هيئتِه قبلَ الحذف، وجازَ الحذف لدلالةِ ما بعدَه، والمعتادُ في صحَّةِ هذا الحذفِ أن يكون مع إضافتين؛ كقولِ الشَّاعر: [من الطويل]

أَمَامَ وَخَلْفَ الْمَرْءِ مِنْ لُطْفِ رَبِّهِ

وجاء أيضًا في إضافةٍ واحدةٍ؛ كما هو في الحديث.

وأمَّا رواية (قَرِيبَ) بغيرِ تنوينٍ؛ فأراد: مثلَ فتنةِ الدَّجال أو قريبَ الشَّبهِ مِنْ فتنةِ الدَّجال، فحُذفَ المضافُ إليه، وبقيَ (قَرِيبَ) على هيئتِهِ، وهذا الحذفُ في

---

(١) في النسختين: (أنهما)، والصواب المثبت من «الكواكب الدراري» (٢/ ٦٩)، وانظر «اللامع الصبيح» (١/ ٤١٨).

المتأخِّرِ لدلالةِ المتقدِّمِ عليه قليلٌ؛ مثلَ قراءةِ ابنِ مُحَيصِنٍ: (لَا خَوفُ عَلَيْهِمْ) [البقرة: ٣٨، وغيرها] أي: لا خوفُ شيءٍ، وكقولِ الشَّاعرِ: [من السريع]

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ   سُبْحَانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الفَاخِرِ!

أراد: سبحانَ الله! فحذفَ المضافَ إليه وتركَ المضافَ بحالِه، يقول الشَّاعر: العجبُ منه إذْ يَفخرُ!) انتهى.

وقال أبو البقاء: («قَرِيبًا» منصوبٌ نعتًا لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: افتتانًا قريبًا من فتنة الدَّجال؛ ولذلك قال: «أو مثلَ» بإضافته إلى «الفتنة»).

و (أَيّ): الرِّوايةُ المشهورةُ فيه الرَّفعُ، وهو مبتدأٌ، وخبرُه: (قَالَتْ أَسْمَاءُ)، وضميرُ المفعولِ محذوفٌ، وفعلُ الدِّراية معلَّقٌ بالاستفهام؛ لأنَّه من أفعال القلوب إنْ كانتْ (أَيُّ) استفهاميَّةً، ويجوزُ أن يكونَ أيضًا مبتدأً مبنيًّا على الضمِّ على تقديرِ حذفِ صدرِ صلتِه، والتقدير: لا أدري أيُّ ذلك هو قالته أسماء، وأمَّا توجيه النَّصب؛ فبأن يكون مفعولًا لـ (لَا أَدْرِي)[1] إنْ كانتْ موصولةً، أو مفعولَ (قَالَتْ) إنْ كانتْ استفهاميَّةً أو موصولةً، أو يُقال: إنَّه[2] مِنْ شريطةِ التَّفسير بأنْ يشتغلَ (قَالَتْ) بضميرِه المحذوفِ، ويَحتمل أن تكون الدِّرايةُ بمعنى: المعرفةِ.

وقال الزَّركشيُّ: (بنصبِ «أَيَّ»).

(إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا): قال الكرمانيُّ: («إِنْ» هي المخفَّفةُ من الثَّقيلةِ؛ أي: إنَّ الشَّأن) انتهى.

وقد رأيتُ في «شرح الألفية» لابن عقيل: (اختُلفَ في هذه «اللَّام»: هل هي لامُ الابتداء دَخلَتْ للفرق بين [«إِنْ»] النافيةِ و«إِنْ» المخفَّفةِ من الثقيلة، أم هي لامٌ أخرى اجتُلبتْ للفرق؟ وكلامُ سيبويه يدُلُّ على أنَّها لامُ الابتداء دَخلَتْ للفرق.

وتظهرُ فائدةُ الخلاف في مسألةٍ جَرَتْ بين ابنِ أبي العافية وابنِ الأخضر؛ وهي في قوله ﷺ: «قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا»؛ فمَنْ جعلَها لامَ الابتداء؛

---

(١) في (ن): (مفعولَ «لا أدري»).
(٢) في النسختين و«الكواكب»: (إنَّ)، والمثبت موافق لما في «اللامع».

أَوْجَبَ(١) كسرَ «إِنْ»، ومَنْ جعلَها أخرى اجتُلِبَت للفرق؛ فَتَحَ «أَنْ»، وجرى الخلافُ قبلَهما في هذه المسألة بين أبي الحسن الأخفش الصَّغير، وبين أبي عليٍّ الفارسي، فقال الفارسيُّ: «هي لامٌ غيرُ لامِ الابتداء اجتُلِبتْ للفرق»، وبه قال ابنُ أبي العافية.

وقال الأخفشُ الصَّغير: «إنَّها لامُ الابتداء دَخَلَتْ للفرق»، وبه قال ابنُ الأخضر) انتهى.

وقال السَّفاقُسِيُّ: (بفتحِ الهمزةِ على جعْلِها مصدريَّةً؛ أي: عَلِمنا كونَكَ مُوقِنًا)، ورُدَّ بدخولِ اللَّام.

وقال ابنُ هشام: (وإذا خُفِّفَتْ «إنَّ»؛ نحو: ﴿وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ [البقرة: ١٤٣]، (إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ) [الطارق: ٤]؛ فاللَّامُ عند سيبويه والأكثرين لامُ الابتداء، أفادتْ ـ مع إفادتها توكيدَ النِّسبة وتخليصَ المضارع للحال ـ الفرقَ بين «إِنْ» المخفَّفة من الثَّقيلة و«إِنْ» النَّافية؛ ولهذا صارتْ لازمةً بعدَ أنْ كانتْ جائزةً، اللَّهُمَّ إلَّا أَنْ يدُلَّ دليلٌ على قصدِ الإثبات؛ كقراءةِ أبي رجاءٍ: (وَإِن كُلُّ ذَلِكَ لِما مَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنيَا) [الزّخرُف: ٣٥]؛ بكسر اللَّامِ؛ أي: لِلَّذي، وكقوله: [من البسيط]

إِنْ كُنْتُ قَاضِيَ نَحْبِي يَوْمَ بَيْنِكُمُ ... لَوْ لَمْ تَمُنُّوا بِوَعْدٍ غَيْرِ تَوْدِيعِ

ويجبُ تركُها مع نفيِ الخبر؛ كقوله: [من الطويل]

إِنِ الْحَقُّ لَا يَخْفَى عَلَى ذِي بَصِيرَةٍ ... وَإِنْ هُوَ لَمْ يَعْدَمْ خِلَافَ مُعَانِدِ

وزعم أبو عليٍّ، وأبو الفتحِ، وجماعةٌ: أنَّها لامٌ غيرُ لامِ الابتداء اجتُلِبَتْ للفرقِ.

قال أبو الفتح: قال لي أبو عليٍّ: ظننتُ أنَّ فلانًا نحويٌّ محسنٌ حتَّى سمعتُه يقول: إنَّ اللَّامَ الَّتي تصحبُ الخفيفةَ هي لامُ الابتداء، فقلتُ له: أكثرُ نَحْوِيِّي بغداد على هذا. انتهى.

---

(١) في النسختين: (وَجَبَ)، والمثبت من مصدره.

وحجَّةُ أبي عليٍّ دخولُها على الماضي المتصرِّف؛ نحو: «إنْ زَيْدٌ لَقَامَ»، وعلى منصوبِ الفعلِ المؤخَّرِ عنْ ناصبه في نحو: ﴿وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٢]، وكلاهما لا يجوزُ مع المشدَّدة.

وزعمَ الكوفيونَ: أنَّ اللَّامَ في ذلك كلِّه بمعنى: «إلَّا»، وأنَّ «إنْ» قبلَها نافيةٌ، واستدلُّوا على مجيءِ اللَّام للاستثناء بقوله: [من البسيط]

أَمْسَى أَبَانُ ذَلِيلًا بَعْدَ عِزَّتِهِ وَمَا أَبَانُ لَمِنْ أَعْلَاجِ سُودَانِ

وعلى قولهم يُقالُ: «قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا»؛ بكسرِ الهمزةِ؛ لأنَّ النَّافيةَ مكسورةٌ دائمًا، وكذا على قولِ سيبويه؛ لأنَّ لامَ الابتداءِ تُعلِّقُ العاملَ عنِ العملِ. وأمَّا على قولِ أبي عليٍّ وأبي الفتحِ؛ فتُفتَحُ) انتهى.

باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان...

حديث: مرحبًا بالقوم - أو: بالوفد - غير خزايا ولا ندامى

(٨٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ، فَقَالَ: إِنَّ وَفْدَ عَبْدِ القَيْسِ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَنِ الوَفْدُ أَوْ مَنِ القَوْمُ» قَالُوا: رَبِيعَةُ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِالقَوْمِ أَوْ بِالوَفْدِ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا نَدَامَى» قَالُوا: إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الحَيُّ مِنْ كُفَّارِ مُضَرَ، وَلَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيَكَ إِلَّا فِي شَهْرٍ حَرَامٍ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا، نَدْخُلُ بِهِ الجَنَّةَ. فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: أَمَرَهُمْ بِالإِيمَانِ بِاللَّهِ ﷻ وَحْدَهُ، قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللَّهِ وَحْدَهُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَصَوْمُ رَمَضَانَ، وَتُعْطُوا الخُمُسَ مِنَ المَغْنَمِ» وَنَهَاهُمْ عَنِ "الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ وَالمُزَفَّتِ " قَالَ شُعْبَةُ: رُبَّمَا قَالَ: «النَّقِيرِ» وَرُبَّمَا قَالَ: «المُقَيَّرِ» قَالَ: «احْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوهُ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

(نَدْخُل): بغير الواوِ مرفوعًا ومجزومًا؛ فرفعُه بأنَّه حالٌ، أو استئنافٌ، أو

بَدَلٌ، أو صفةٌ بعدَ صفةٍ، وجزمُه بأنَّه جوابُ الأمرِ، وتقدَّم[١].

فإنْ قلتَ: الدُّخولُ ليس هيئةً لهم، فكيف يكون حالًا؟

قلتُ: حالٌ مقدَّرةٌ؛ أي: نُخبر مقدرين دخولَ الجَنَّةِ، وفي بعضها: (نُخْبِرْ)[٢]؛ بالجزم، وعلى هذه الرِّواية (نَدْخُلْ) بَدَلٌ منه، أو هو جوابٌ للأمر بعدَ جوابٍ.

(وَتُعْطُوا): حَذَفَ النُّونَ؛ لأنَّ الواوَ العاطفةَ إذا كان المعطوفُ عليه اسمًا تُقدَّرُ (أنْ) الناصبةُ بعدَها، قاله الكرمانيُّ.

وقال البِرْماويُّ: (نُصِبَ بـ«أنْ» مقدَّرةً؛ لأنَّه عطف على المصدر؛ نحو: [من الوافر]

وَلَبْسُ عَبَاءَةٍ وَتَقَرَّ عَيْنِي

فكأنَّه عَطفُ مصدرٍ مقدَّر على صريحٍ).

قال الزَّركشيُّ: (كقولِه تعالى: ﴿مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقۡرِضُ ٱللَّهَ قَرۡضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٤٥] على قراءةِ النَّصب).

وأراد مثلَه في نصبِه بمقدَّرٍ، لا العطفِ على مصدرٍ؛ لأنَّ ذلك جوابُ الاستفهام.

باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله

حديث عقبة: أنه تزوج ابنة لأبي إهاب

(٨٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ الحَارِثِ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةً لِأَبِي إِهَابِ بْنِ عُزَيْزٍ فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ، فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ: مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرْضَعْتِنِي، وَلَا

(١) حديث رقم (٥٣).
(٢) في النسختين: (ندخل)، وهو خطأ، والمثبت من «الكواكب الدراري» (٢/ ٧٢-٧٣)، وهو الصواب.

أَخْبَرْتِنِي، فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ» فَفَارَقَهَا عُقْبَةُ، وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ.

(أَرْضَعْتِينِي): بإشباع الكسرة.

(وَلَا أَخْبَرْتِنِي): عطفٌ على (مَا أَعْلَمُ).

(بِالْمَدِينَةِ): متعلِّقٌ بـ (كائنًا) مقدَّرًا، لا بقوله: (فَرَكِبَ).

(كَيْفَ): هو ظرفٌ سؤالًا عن الحال، وقد قيل: هو أيضًا حالٌ، وهما يَسْتَدْعِيانِ عاملًا يعملُ فيهما؛ يعني: كيفَ تُباشِرُها وتُفضِي إليها وقد قيلَ: إنَّك أخوها؟! إنَّ ذلك بعيدٌ مِن ذِي المروءَةِ.

باب التناوب في العلم

حديث عمر: كنت أنا وجار لي من الأنصار

(٨٩) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، (ح) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الأَنْصَارِيُّ يَوْمَ نَوْبَتِهِ، فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَثَمَّ هُوَ؟ فَفَزِعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ. قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ.

(وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ): بالرَّفعِ، وجاءَ بالنَّصبِ مفعولٌ معه.

قال ابنُ مالكٍ في هذا الحديثِ، وفي حديثِ: كنتُ أسمعُ رسولَ الله ﷺ يقول: «كنت وأبو بكر وعمر...» الحديث[1]: (تضمَّنَ هذا صحةَ العطفِ على

(١) رقم (ح: ٣٦٧٧).

ضميرِ الرَّفعِ المتَّصلِ غيرَ مفصولٍ بتوكيدٍ أو غيرِه، وهو ممَّا لا يُجيزُه النَّحويُّونَ في النَّثرِ إلَّا على ضَعْفٍ، ويزعمونَ: أنَّ بابَهُ الشِّعْرُ، والصَّحيحُ جوازُه نثرًا ونظمًا، فمن النَّثرِ ما تقدَّم)[١].

وقال في «ألفيَّتِه»:

وَإِنْ عَلَى ضَمِيرِ رَفْعٍ مُتَّصِلْ عَطَفْتَ فَافْصِلْ بِالضَّمِيرِ الْمُنْفَصِلْ
أَوْ فَاصِلٍ مَا وَبِلَا فَصْلٍ يَرِدْ فِي النَّظْمِ فَاشِيًا وَضَعْفَهُ اعْتَقِدْ

اعلم أنَّه يُعْطَفُ على الظَّاهرِ والضَّميرِ المنفصلِ والضَّميرِ المتَّصلِ المنصوبِ بلا شرطٍ؛ كـ (قامَ زيدٌ وعمرٌو)، و(إيَّاكَ والأسدَ)، ونحو: ﴿جَمَعْنَٰكُمْ وَٱلْأَوَّلِينَ﴾ [المرسلات: ٣٨]، ولا يَحسُنُ العطفُ على المرفوعِ المتَّصلِ ـ بارزًا كانَ أو مستترًا ـ إلَّا بعدَ توكيدِه بضميرٍ منفصلٍ؛ نحو: ﴿لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمْ﴾ [الأنبياء: ٥٤]، أو وجودِ فاصلٍ ـ أيَّ فاصلٍ كانَ ـ بينَ التَّابعِ والمتبوعِ؛ نحو: ﴿يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ﴾ [الرعد: ٢٣]، أو فَصْلٍ بـ (لا) بين العاطفِ والمعطوفِ؛ نحو: ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وقدِ اجتمعَ الفصلانِ في نحو: ﴿مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ﴾ [الأنعام: ٩١]، ويضعُفُ بدون ذلك؛ كـ (مررتُ برجُلٍ سَواءٍ والعَدَمُ) بالرَّفعِ؛ أي: مُسْتَوٍ هوَ والعَدَمُ، وهوَ فاشٍ في الشِّعْرِ، قال الشَّاعر: [من الكامل]

وَرَجَا الْأُخَيْطِلُ مِنْ سَفَاهَةِ رَأْيِهِ مَا لَمْ يَكُنْ وَأَبٌ لَهُ لِيَنَالَا

فعطفَ (وَأَبٌ) على الضَّمير المُسْتَكِنِّ في (لَمْ يَكُنْ) مِنْ غيرِ توكيدٍ ولا فَصْلٍ، وهوَ شاذٌّ، هذا ما قالوهُ.

قال بعضُهم: (وكيفَ يكونُ شاذًّا وفي «صحيح البخاري»[٢]: «كُنْتُ وَأَبُو

---

(١) أي: مِنْ قولِ عمرَ في حديثِه (٢٤٦٨): (كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ)، وقولِ النبيِّ ﷺ في حديثِ عليٍّ (٣٦٧٧): كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ...» الحديثَ، وما سبق من ابن عباس: أنَّه تمارى هو والحرُّ بن قيس (٧٤)، وعبارةُ ابنُ مالك في «شواهد التوضيح» (ص١٧٠-١٧١) (٤٠): (فمِنَ النَّثرِ ما تقدَّم مِنْ قولِ عليٍّ وعمرَ ﵄).

(٢) [٣٦٧٧].

بَكْرٍ وَعُمَرُ. . .»، وفيه: «كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الأَنْصَارِ»؟!) انتهى.

(فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ): إِنْ كانتْ (إِذَا) شرطيَّةً؛ فالعاملُ فيها (جِئْتُ) أو (نَزَلْتُ)، وإِنْ كانتْ ظرفيَّةً؛ فالعاملُ (جِئْتُ).

(فَضَرَبَ بَابِي): عطفٌ على مقدَّرٍ؛ أي: فسمعَ اعتزالَ الرَّسولِ ﷺ عن زوجاتِه، فرجعَ إلى العوالي، فجاءَ إلى بابي، فضَربَ، ومثلُ هذهِ الفاءِ تُسمَّى بالفصيحةِ.

(أَثَمَّ هُوَ؟): (أَثَمَّ) خبرٌ، و(هُوَ) مبتدأٌ.

باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره

حديث: أيها الناس إنكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف

(٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ ابْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أَكَادُ أُدْرِكُ الصَّلَاةَ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلَانٌ، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْ يَوْمِئِذٍ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُم مُنَفِّرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ، فَإِنَّ فِيهِمُ المَرِيضَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الحَاجَةِ».

(أَشَدَّ غَضَبًا): نُصِبَ (غَضَبًا) على التَّمييزِ، وفي بعضها: (مِنْهُ مِنْ يَومِئِذٍ)[1].

فإنْ قلتَ: الضميرُ راجعٌ إلى رسولِ الله ﷺ؛ فيلزمُ أَنْ يكونَ المفضَّلُ والمفضَّلُ عليه شيئًا واحدًا.

قلتُ: جازَ ذلك باعتبارينِ، فهو مفضَّلٌ باعتبارِ يومئذٍ، مفضَّلٌ عليه باعتبارِ سائرِ الأيَّامِ.

---

(١) في هامش اليونينية: (منه) ورمز لابن عساكر، ثم قال: (قضيَّةُ ما في الفرع: أنَّ «مِنْهُ» بدلُ «مِنْ»، لكن في «القسطلاني» و«الكرماني» و«البرماوي» [٢/ ٦]: وفي روايةٍ: «مِنْهُ مِنْ يَومِئِذٍ»)، وكذا هنا، وفي «عمدة القاري» (٢/ ١٠٦)، وعبارة القسطلاني في «الإرشاد» (١/ ١٨٩): (وفي رواية ابن عساكر: «مِنْهُ مِنْ يَومِئِذٍ»)، والذي ذكره الكرماني في «الكواكب الدراري» (٢/ ٧٩): (وفي بعضها: «منه يومئذٍ») على البدلية، وسيأتي هكذا برقم (٧٠٢) و(٧٠٤) و(٦١١٠) و(٧١٥٩).

(وَذَا الْحَاجَةِ): بالنَّصب، ورُوِيَ بالرَّفعِ، فإنْ صحَّ؛ فهو معطوفٌ على موضع خبرِ (إِنَّ) قبل دخولها[١]، أو على الضَّمير الَّذي هو في الخبر المقدَّم.

حديث: أن النبي ﷺ سأله رجل عن اللقطة

(٩١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عَمْرٍو العَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ المَدِينِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى المُنْبَعِثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ وِكَاءَهَا، أَوْ قَالَ وِعَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اسْتَمْتِعْ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ» قَالَ: فَضَالَّةُ الإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ قَالَ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: «وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، تَرِدُ المَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرْهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا» قَالَ: فَضَالَّةُ الغَنَمِ؟ قَالَ: «لَكَ، أَوْ لِأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ».

---

(١) كذا في النسختين: (موضع خبر «إن»...)، وهي عين عبارة الزركشي في «التنقيح» (١/ ٦٨)، والبرماوي في «اللامع الصبيح» (٢/ ٧)، وهو خطأ، والصواب ما قاله الحافظ في «الفتح» (١/ ٢٢٤)، والعيني في «عمدة القاري» (١/ ١٠٧): (وجهُه: أنْ يكون معطوفًا على محلِّ اسم «إنَّ»، وهو رفعٌ، مع الخلاف فيه)، وقول العيني: (مع الخلاف فيه) يريد به الخلافَ الذي ذكره النحويون في علَّة الرفعِ في الاسمِ المعطوفِ بعد أن تستكملَ (إنَّ) اسمَها وخبرَها، قال ابنُ مالك في «ألفيته»:

وَجَائِزٌ رَفْعُكَ مَعْطُوفًا عَلَى مَنْصُوبِ (إِنَّ) بَعْدَ أَنْ تَسْتَكْمِلَا

فيجوزُ في الاسمِ الواقعِ بعدَ اسم (إنَّ) وخبرِها النصبُ عطفًا على اسم (إنَّ)، وهو ظاهرٌ، ويجوزُ الرفعُ، واختلفَ فيه؛ فالمشهور: أنَّه معطوف على محل اسم (إنَّ)؛ فإنَّه في الأصل مرفوعٌ لكونه مبتدأ، وذهب قومٌ إلى أنَّه مبتدأ وخبرُه محذوفٌ، وهو الصحيحُ، وهو الوجهُ الثاني الذي ذكره العيني حيث قال: (ويجوزُ أن يكونَ المبتدأُ محذوفَ الخبر، وتكونَ الجملةُ معطوفةً على الجملة الأولى، والتقدير: وذو الحاجة كذلك)، واعتمده الدماميني في «مصابيح الجامع» (١/ ٢٢٤)، والقسطلاني في «إرشاد الساري» (١/ ١٨٩) حيث قالا: («ذو» مبتدأٌ حُذِفَ خبرُه، والجملةُ عطفٌ على الجملة المتقدِّمةِ)، هذا وأضاف الحافظ وجهًا آخر فقال: (أو هو استئنافٌ)، وتعقَّبه العيني فقال: (وقال بعضُهم: أو هو استئنافٌ، قلتُ: لا يصحُّ أنْ يكون استئنافًا؛ لأنَّه في الحقيقة جوابُ سؤالٍ، وليس هذا محلَّه)، ولعل مراد الحافظ بقوله: (استئناف) الوجه الصحيح الذي اعتمده الدماميني والقسطلاني، وانظر «شرح ابن عقيل» (١/ ٣٧٥-٣٧٦).

(فَضَالَّةُ الْإِبِلِ): مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ أي: ما حكمُها؟ كذلك هو أم لا؟ وهو مِن بابِ إضافةِ الصِّفةِ إلى الموصوفِ.

حديث: سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها

(٩٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا، فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: «سَلُونِي عَمَّا شِئْتُمْ» قَالَ رَجُلٌ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ» فَقَامَ آخَرُ فَقَالَ: مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ» فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ﷻ.

(أَشْيَاءَ): غيرُ منصرفٍ؛ لأنَّ أصلَه (فَعْلَاء) كالشَّعْراء، جَمْعٌ على غيرِ واحدِهِ، فنقلوا الهمزةَ الأولى إلى أوَّلِ الكلمةِ فقالوا: أشياء، فتقديره: (لَفْعَاء).

وقال الأخفش والفرَّاء: (هو «أَفعِلَاء» كالأنبياء، فحُذفتِ الياء الَّتي بين الياء والألف؛ للتَّخفيف، فوزنه «أَفْعَاء»).

وقال الكِسائيُّ: (هو «أَفعَال» كالأفراخ، تركوا صَرْفَها؛ لكثرةِ الاستعمال؛ لأنَّها شُبِّهت بـ«فَعْلَاء»).

باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه

(أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ): (أَلَا) حرفُ التنبيهِ ذُكِرَ ليدُلَّ على تحقيقِ ما بعدَه، و(قَوْلُ) مرفوعٌ عطفًا على (الْإِشْرَاكُ)؛ لأنَّه أشارَ إلى حديثِ: «أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ؟» ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الْإِشْرَاكُ...»)، فههُنا أيضًا مرفوعٌ؛ لأنَّه حكايةٌ عنه، انتهى.

وشاهدتُ بخطِّ العلَّامةِ شمسِ الدِّين بن الركن النَّحويِّ ضَبَطَ (قَوْل) بالنَّصبِ، وتقديرُه: اجتنبوا، أو نحو ذلك.

(ثَلَاثًا): متعلِّقٌ بـ (قَالَ) لا بقوله: (بَلَّغْتُ).

حديث: كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تفهم عنه

(٩٥) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ «إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا، حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا».

(فَسَلَّمَ): ليس جوابًا لـ (إِذَا)، بلِ الجوابُ هو (سَلَّمَ)، و(فَسَلَّمَ) مِن تتمَّةِ الشَّرط.

(حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ) أي: لتُفهَم، لا بمعنى: إلى أَنْ تُفْهَم؛ لأنَّ قولَه: (ثَلَاثًا) تنفي عنه معنى الغاية.

باب تعليم الرجل أمته وأهله

حديث: ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه

(٩٧) أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ، قَالَ: قَالَ عَامِرٌ الشَّعْبِيُّ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ، وَالعَبْدُ المَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أَمَةٌ فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ"، ثُمَّ قَالَ عَامِرٌ: أَعْطَيْنَاكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ، قَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى المَدِينَةِ.

(صَالِحُ بْنُ حَيَّانَ): إِنْ كان مِنَ (الحياةِ)؛ فلا ينصرفُ؛ لزيادةِ الألفِ والنُّونِ، وإِنْ كان مِنَ (الحِينِ)؛ فينصرفُ، وإنَّما يُمنعُ الاسمُ مِنَ الصَّرْفِ إذا وُجِدَتْ فيه عِلَّتانِ مِنْ عِلَلٍ تِسْعٍ، أو واحدةٌ تقومُ مَقام عِلَّتين[1]، والعِلَلُ التِّسْعُ يَجمَعُها قولُه: [من البسيط]

عَدْلٌ وَوَصْفٌ وَتَأْنِيثٌ وَمَعْرِفَةٌ   وَعُجْمَةٌ ثُمَّ جَمْعٌ ثُمَّ تَرْكِيبُ

---

(١) في (ن): (العِلَّتين).

وَالـنُّـونُ زَائِـدَةً مِـنْ قَـبْـلِـهَـا أَلِـفٌ ... وَوَزْنُ فِـعْـلٍ وَهَـذَا الْـقَـوْلُ تَـقْـرِيـبُ

إشارةٌ:

(زَائِدَةً) في البيت: منصوبةٌ على أنَّها حكايةٌ عن حالٍ في مثْلِ قولِنا: (يَمنعُ الاسمَ الصَّرفَ: النُّونُ زائدةً)؛ إذ لا عاملَ ههنا ينصبُها على الحالِ، ولا يُمكِنُ رفعُها بأَنْ تكونَ خبرَ مبتدأٍ وهو (النُّونُ)؛ لأنَّ الجملةَ ـ وهي قولُنا: (النُّونُ زائدةٌ) ـ ليستْ تُسبِّبُ منعَ الصَّرْفِ، ولا بأَنْ تكونَ صفةً لـ (النُّونِ)؛ لكونِها نكرةً، و(النُّونُ) معرفةً، اللَّهُمَّ إلَّا أَنْ يُحْكَمَ بزيادةِ اللَّامِ في (النُّونِ)، والدليلُ عليها ذِكْرُ بقيَّةِ الأسبابِ في البيتينِ نكرةً.

(ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ): (ثَلَاثَةٌ): مبتدأٌ، وتقديرُه: ثلاثةُ رجالٍ؛ أي: فالمميِّزُ محذوفٌ، أو رجالٌ ثلاثةٌ، و(لَهُمْ أَجْرَانِ) جملةٌ خبرُه، و(رَجُلٌ) بَدَلٌ من (ثَلَاثَةٌ)، أو الجملةُ صفتُه، و(رَجُلٌ) وما عُطِفَ عليه خبرُه، و(رَجُلٌ) بَدَلُ بعضٍ من كلٍّ بالنَّظرِ إلى كلِّ رَجُلٍ، وبالنَّظرِ إلى المجموعِ بَدَلُ الكُلِّ، انتهى كلام الكرمانيِّ.

وقال السَّخوميُّ: (و«رَجُلٌ»: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أحدُها رَجُلٌ. . .، وكذا «الْعَبْدُ» و«رَجُلٌ»[1]؛ أي: ثانيها العبدُ المملوكُ. . .، وثالثها رَجُلٌ. . .، ويجوز أن يكونَ عَطْفَ بيانٍ، و«مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ»: صفةٌ لـ«رَجُلٌ»، وكذا «آمَنَ بِنَبِيِّهِ»).

(فَأَحْسَنَ): الفاءُ: للترتيبِ أيضًا، لكنَّها دون (ثمَّ)؛ كما في قولِكَ: الأمثلُ فالأمثل، والأفضل فالأفضل؛ يعني: التَّأديبُ والتَّعليمُ بالرِّفقِ أحسنُ وأفضلُ منه بالعنفِ.

باب عظة الإمام النساء وتعليمهن

حديث: أشهد على النبي ﷺ خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع

(٩٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَوْ قَالَ

(١) قوله: (ورجل) سقط من (ن).

عَطَاءٌ: أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - «خَرَجَ وَمَعَهُ بِلَالٌ، فَظَنَّ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي القُرْطَ وَالخَاتَمَ، وَبِلَالٌ يَأْخُذُ فِي طَرَفِ ثَوْبِهِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءٍ، وَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَشْهَدُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

(وَمَعَهُ بِلَالٌ) - في بعضِ النُّسخِ بغيرِ واوٍ -: جملةٌ اسميَّةٌ وقعتْ حالًا، وذلك جائزٌ بغيرِ ضعْفٍ، قال الله تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦].

(فَظَنَّ[1] أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ): حلَّتْ (أَنَّ) واسمُها وخبرُها محلَّ مفعولَي (ظَنَّ).

باب الحرص على الحديث

حديث: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد...

(٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ ظَنَنْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذَا الحَدِيثِ أَحَدٌ أَوَّلُ مِنْكَ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ حِرْصِكَ عَلَى الحَدِيثِ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ، أَوْ نَفْسِهِ».

(لَقَدْ ظَنَنْتُ): اللَّامُ: جوابُ قسمٍ محذوفٍ.

(يَسْأَلُنِي): يجوزُ في اللَّامِ الرَّفعُ والنَّصبُ؛ لأنَّ كلمةَ (أَنْ) إذا وقعتْ بعدَ الظَّنِّ؛ يجوزُ في مَدْخُولِها الوجهانِ.

(أَوَّلَ): منصوبٌ؛ لأنَّه في حكمِ الظَّرْفِ، ووقعتْ حالًا.

وقال أبو البقاء: (نُصِبَ «أَوَّلَ» هنا على الحال؛ لأنَّه في معنى: لا يسألني أحدٌ سابقًا لك، وجازَ نصبُه على الحالِ على النَّكرةِ؛ لأنَّها في سياقِ النَّفيِ فتكونُ عامَّةً) انتهى.

---

(١) قوله: (فظن) مثبت من (ن).

وقال ابن السُّبكي في «الطبقات الكبرى»: («أوَّلُ»: أفعلُ تفضيلٍ، وهي مضمومةٌ على أنَّها صفةٌ لـ«أَحَدٌ»، وقد رددتُ على مَن يفتحُها).

وقال عِياضٌ: (إنَّه مفعولٌ ثانٍ لـ«ظَنَنْتُ»).

ويجوزُ الرَّفعُ بأنَّهُ صفةُ (أَحَدٌ) أو بدلٌ من (أَحَدٌ).

قال ابن الملقِّن: (والرِّوايةُ بالرَّفعِ، وذكرَ بعضُهم أنَّه رُوِيَ أيضًا بالنَّصب).

فائدة: قال أبو محمَّد الحلبي: (الرَّفعُ روايتُنا)، وقال السَّفاقُسِيُّ: (النَّصبُ روايتُنا).

(لِمَا رَأَيْتُ): (مَا) موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ، [و] (مِنْ): بيانيَّةٌ؛ [أي: للَّذي رأيتُه مِن حرصك].

أو [مَا] مصدريَّةٌ، و(مِنْ) تبعيضيَّةٌ[1] مفعولٌ لـ (رَأَيْتُ)؛ أي: لرؤيتي بعضَ حرصك.

(مِنْ قَلْبِهِ): يَحتمل تعلُّقه بـ (خَالِصًا)، أو بحالٍ مِنْ ضميرِ (قَالَ)، وهذا أرجحُ؛ أي: ناشئًا مِنْ قلبِه، ومحلُّ الإعرابِ حينئذٍ للمتعلَّق، لا لنفسِ الجارِّ والمجرور.

باب كيف يقبض العلم

(مَا كَانَ مِنْ حَدِيثٍ): (كَانَ): إمَّا تامَّةٌ، أو ناقصةٌ، قاله الكرماني.

حديث: إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا

(١٠٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ العِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ العِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ العِلْمَ بِقَبْضِ العُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا» قَالَ الفِرَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا

(١) العبارة في النسختين: (من: بيانية، أو مصدرية ومن وعلى تبعيضية...).

قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامٍ نَحْوَهُ.

(انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ): حالٌ مِنَ (الْعِلْمَ)، و(انْتِزَاعًا): مفعولٌ مطلقٌ قُدِّمَ على فِعْلِه، أو هو مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ مقدَّرٍ يفسِّرُه ما بعدَه، وقيل: مفعولٌ مطلقٌ عن معنى (يَقْبِضُ)؛ نحو: (رجع القهقرى)، و(يَنْتَزِعُهُ): صفةٌ مُبيِّنَةٌ لـ (الانتزاع).

و (الْعِلْمَ) [الثاني]: مِنْ بابِ وضعِ الظَّاهرِ موضِعَ[1] المُضمَرِ.

وقال بعضُهم: (انْتِزَاعًا) ـ مصدرُ (يَنْتَزِعُهُ) قُدِّمَ على (يَنْتَزِعُهُ) ـ: حالٌ من الضميرِ في (يَقْبِضُ)، أو نصبٌ مفعولٌ له؛ أي: لا يُقبضُ للانتزاع، أو على أنَّه حالٌ من المفعول؛ أي: في حال كونِ العلمِ منتزَعًا.

و(يَنْتَزِعُهُ) جوابٌ عمَّا يُقال: ممَّن يُنتزَعُ العلمُ؟ والضميرُ البارزُ في (يَنْتَزِعُهُ) يعودُ إلى (الْعِلْمَ)، (وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ): مِن بابِ إقامةِ المظهرِ مُقامَ المضمَرِ؛ لازدياد تمكينِ المظهَرِ؛ كقولِ الشاعر: [من البسيط]

إِنْ تَسْأَلُوا الْحَقَّ نُعْطِي الْحَقَّ سَائِلَهُ

دون (نعطيه)، وقوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ [الإخلاص: ٢]، دون (هو الصمد).

والضميرُ في (إِذَا لَمْ يَتْرُكْ): للهِ تعالى؛ أي: حتى إذا لم يتركِ اللهُ عالمًا في الدنيا، وفي (حَتَّى) [دلالةُ] التدريجِ[2]، وفي (إِذَا) إشعارٌ بأنَّ المذكورَ معها واقعٌ لا محالةَ؛ إذِ الأصلُ فيها القطعُ بوقوعِ الشرطِ، ثمَّ قال: (اتَّخَذَ) بلفظِ الماضي دونَ (يتخذ)؛ لكونِه في حالِ المقطوعِ به؛ لأنَّه ضروري الوقوع نظرًا إلى إخبارِ المخبر الصادق.

[(فَأَفْتَوْا): الفتوى مِنَ (الفتى)؛ وهو الشابُّ القويُّ، وسُمِّيتِ الفتوى]؛ لأنَّ المُفتي يُقَوِّي السائلَ في جوابِ الحادثةِ[3].

---

(١) في (ص): (بموضع).
(٢) في (ص): (للتدريج)، والمعنى: أن (حتى) تدل على أنَّ قبض العلماء واقعٌ بالتدريج، انظر «عمدة القاري» (٢/ ١٣١).
(٣) قوله: (وقال بعضهم: انتزاعًا) إلى هنا سقط من (ن).

(حَتَّى): ابتدائيَّةٌ دخلتْ على الجملة.

(إِذَا): ظرفيَّةٌ، والعاملُ فيها (اتَّخَذَ)، ويَحتمل أن تكونَ شرطيَّةً.

فإنْ قلتَ: (إِذَا) للاستقبال، و(لَمْ) لقلب المضارعِ ماضيًا، فكيف يجتمعان؟

قلتُ: (لَمْ) جعلَ البقاءَ ماضيًا، و(إِذَا) جعلَ نفيَ البقاءِ مستقبلًا، أو يُقال: تعارضا وتساقطا فيبقى على أصله؛ وهو المضارع، أو تعادلا فيفيدُ الاستمرار.

وإنْ[1] قلتَ: إذا كانت شرطيَّةً؛ يلزمُ مِنِ انتفاءِ الشَّرطِ انتفاءُ المشروطِ، ومِنْ وجودِ المشروطِ وجودُ الشرطِ، لكنَّه ليس كذلك؛ لجوازِ حصولِ الاتِّخاذِ مع وجودِ العالِم.

قلتُ: ذلك في الشُّروطِ العقليَّةِ، أمَّا في غيرها؛ فلا نسلِّمُ اطِّرادَ القاعدةِ.

قال البِرْماويُّ: (قلتُ: وهو عجيبٌ، فإنَّ الشَّرطَ اللُّغويَّ ـ وهو تعليقُ شيءٍ بشيءٍ ـ يَجعلُ المعلَّقَ عليه سببًا، فينتفي المشروطُ عند انتفاءِ الشرط).

وقال الكرمانيُّ: (ثمَّ ذلك الاستلزامُ إنَّما هو في موضعٍ لم يكن للشَّرط بَدَلٌ، فقد يكون لمشروطٍ واحدٍ شروطٌ متعاقبةٌ؛ كصحَّةِ الصَّلاة بدون الوضوء عند التَّيمم) انتهى.

قال البِرْماويُّ: (قلتُ: ليس هذا من الشَّرط اللُّغوي الَّذي يُصيِّرُ الشَّرطَ سببًا للمشروط).

قال الكرمانيُّ: (أو المرادُ بـ«النَّاس» جميعُهم؛ فلا يصحُّ أنَّ الكلَّ اتخذوا رؤوسًا جُهالًا إلَّا عند نفيِ العالِم مطلقًا، وذلك ظاهرٌ).

قلتُ: (هذا أصلحُ مِنَ الجوابين قبلَه، والأحسنُ في الجوابِ أن يُقال: إنَّ ذلك جرى مَجرى الغالبِ، فلا يُعمَلُ بمفهومِه).

([فَضَلُّوا]): إنْ قلتَ: الضَّلالُ متقدِّمٌ على الإفتاءِ، فما معنى الفاء؟

قلتُ: المجموعُ المركَّبُ مِنَ الضَّلالِ والإضلالِ هو متعقِّبٌ على الإفتاءِ وإن كان الجزءُ الأوَّلُ مقدَّمًا عليه، أو الضَّلالُ الَّذي بعد الإفتاءِ غيرُ الضَّلالِ الَّذي قبلَه.

---

(١) في النسختين: (إن) بغير واو.

ووجهُ[١] التَّوفيقِ بين هذا الحديثِ وحديثِ: «لَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ [قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ]»[٢]: أن يُقال: هذا بعدَ إتيانِ أمرِ اللهِ إنْ لم يفسَّرْ (أمر الله) بالقيامة، أو إنَّما هو في بعضِ المواضع، ففي غيرِ بيتِ المقدسِ [مثلًا إنْ فسَّرْناه به؛ فيكونُ محمولًا على التخصيصِ؛ جمعًا بين الأدلَّة].

باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟

حديث: قالت النساء للنبي ﷺ: غلبنا عليك الرجال

(١٠١) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبَنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ لَهُنَّ: «مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ» فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَيْنِ؟ فَقَالَ: «وَاثْنَيْنِ».

(آدَمُ): لا ينصرفُ.

(الرِّجَالُ): فاعلُ (غَلَبَنَا).

(فَاجْعَلْ): يُستعملُ متعدِّيًا إلى مفعولٍ واحدٍ بمعنى: (فَعَلَ)، وإلى مفعولين بمعنى: (صيَّر)، والمرادُ هنا لازمُهُ؛ وهو التعيينُ.

(يَوْمًا): مفعولٌ به، لا مفعولٌ فيه.

(مِنْ) ابتدائيَّةٌ متعلِّقةٌ بـ(اجْعَلْ)؛ يعني: هذا الجعلُ منشؤه اختيارُك يا رسولَ اللهِ، لا اختيارُنا[٣]، ويَحتملُ أن يكونَ المرادُ: مِن وقتِ نفسِك؛ بإضمارِ (الوقت)، والظَّرفُ صفةٌ لـ(يومًا)، وهو ظرفٌ مستقرٌّ على هذا الاحتمال.

(فَوَعَظَهُنَّ): هي الفاءُ الفصيحةُ؛ لأنَّ المعطوفَ عليه محذوفٌ؛ أي: فوفَّى بوعدهنَّ.

---

(١) في (ص): (وجه)، والمثبت من (ن). (٢) «صحيح البخاري» (٧١).
(٣) قوله: (لا اختيارنا) سقط من (ن).

ويَحتملُ أن يكونَ (فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ) من تتمَّةِ الصِّفة لليوم.

والفاء في (فَكَانَ) فصيحةٌ.

ويَحتملُ أن يكونَ (لقيهنَّ) استئنافًا.

(مِنِ امْرَأَةٍ): (مِنْ) زائدةٌ.

(تُقَدِّمُ): صفةٌ لها[1].

و (مِنْكُنَّ): حالٌ منها مقدَّمٌ عليها، وخبرُ المبتدأِ الجملةُ التي بعدَ آلةِ الاستثناءِ؛ لأنَّه استثناءٌ مفرَّغٌ، إعرابُه على حسب العوامل، ووقعَ الفعلُ مستثنًى على تقديرِ الاسمِ؛ أي: ما امرأةٌ مقدِّمةٌ إلَّا كائنًا لها حجابٌ.

(كان لَهَا): وفي «الجنائز»[2]: (كُنَّ لَهَا)، وتأنيثُ الضميرِ على معنى النسمةِ أو النفسِ.

(حِجَابًا): بالنَّصبِ خبرًا لـ (كَانَ)، وفي بعضِها بالرَّفع، وتوجيهُه على أنَّ (كَانَ) تامَّةٌ؛ أي: حصلَ لها حجابٌ.

(وَاثْنَيْنِ؟ قَالَ: وَاثْنَيْنِ): منصوبانِ بتقديرِ فِعْلٍ دلَّ عليه السياقُ؛ أي: قالت: ومَن قدَّمَ اثنين؟ قال: ومَن قدَّمَ اثنين.

باب من سمع شيئًا فراجع حتى يعرفه

حديث: أنَّ عائشة كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه

(١٠٣) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ» قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكِ العَرْضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوقِشَ الحِسَابَ يَهْلِكْ".

---

(١) أي: لـ(امْرَأَةٍ).

(٢) [١٢٤٩].

(إِلَّا رَاجَعَتْ): استثناءٌ متَّصلٌ، و(رَاجَعَتْ) صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ؛ أي: كانت لا تَسمعُ شيئًا مجهولًا [موصوفًا بصفة إلَّا موصوفًا بأنَّه مرجوعٌ فيه][1].

(وَأَنَّ النَّبِيَّ): بفتح الهمزة معطوف على (أَنَّ عَائِشَةَ).

(أَوَلَيْسَ): عطفٌ على مقدَّرٍ بعد الهمزة؛ أي: أكان ذلك وليس يقول الله...؟ هذه طريقةُ الزَّمخشريِّ، وغيرُه يُخالِفُه.

(يَقُولُ): هو خبرُ (لَيْسَ)، واسمُها ضميرُ الشَّأن، أو أنَّ (لَيْسَ) بمعنى: (لا)؛ فكأنَّه قيل: أَوَلا يقول.

(ذَلِكِ): بكسر الكاف، خطابٌ لمؤنَّث.

(الحِسَابَ): الظَّاهرُ أنَّه منصوبٌ بنزعِ الخافض.

(يَهْلِكْ): برفعِ الكاف، والجزْم؛ لأنَّ الشَّرطَ ماضٍ، ففيه الوجهان، والفعلُ لازمٌ، وتميمٌ تعدِّيه؛ فيقولون: هَلَكَه؛ بمعنى: أَهْلَكَه، ولكنَّ المعنى هنا على اللُّزُوم، ولو قيل بالتَّعدِّي؛ لم يَبْعُد[2].

باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب

(الْعِلْمَ): منصوبٌ مفعولٌ أوَّل، و(الشَّاهِدُ): فاعلُه مرفوعٌ، و(الْغَائِبَ): منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ.

حديث: إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس

(١٠٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ: - وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ - ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ، أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ، سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ:

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدرك من «الكواكب الدراري» (٢/ ١٠١)، «اللامع الصبيح» (٢/ ٣٩).

(٢) في (ن): (ولو قيل بالتعيين...)، وهو تحريف، وصوابه من (ص) موافقًا لما في «الكواكب الدراري» (٢/ ١٠٢)، و«اللامع الصبيح» (٢/ ٤٠).

حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا، وَلَا يَعْضِدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيهَا، فَقُولُوا: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، ثُمَّ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ " فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ مَا قَالَ عَمْرٌو قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ لَا يُعِيذُ عَاصِيًا وَلَا فَارًّا بِدَمٍ وَلَا فَارًّا بِخَرْبَةٍ.

(أيُّها): الأصلُ: يا أيُّها؛ فحُذِفَ حرفُ النِّداء.

(قَامَ): صفةٌ لـ (القول)، والمقولُ هو: (حَمِدَ اللهَ...) إلى آخره.

(الْغَدَ): منصوبٌ على الظرف.

(حَمِدَ اللهَ): بيانٌ لقولِه: (تكَلَّمَ بِهِ).

(حِيْنَ): ظرفٌ لـ (قَامَ).

(فَإِنْ[1] أَحَدٌ) هو فاعلُ فِعْلٍ محذوفٍ[2]؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦].

(لِقِتَالِ): اللَّام بمعنى الباء.

حديث: فإن دماءكم وأموالكم عليكم

(١٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، ذُكِرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَحْسِبُهُ قَالَ - وَأَعْرَاضَكُمْ، عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، أَلَا لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الغَائِبَ». وَكَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، كَانَ ذَلِكَ «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ» مَرَّتَيْنِ.

(النَّبِيَّ): مفعولُ (ذَكَرَ)، وفاعلُه: (هو) عائدٌ على (أَبِي بَكْرَةَ).

---

(١) في النسختين: (وإن...) بالواو.

(٢) تقديره: (إن ترخَّص أحد ترخَّص...).

و (أَعْرَاضَكُمْ): عطفٌ على (دِمَاءَكُمْ)، والجملةُ معترضةٌ بين اسمِ (إِنَّ) وخبرِها.

باب إثم من كذب على النبي ﷺ

حديث: من تعمد علي كذبًا فليتبوأ مقعده من النار

(١٠٨) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ، قَالَ أَنَسٌ: إِنَّهُ لَيَمْنَعُنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(لَيَمْنَعُنِي): (مَنَعَ) متعدٍّ إلى مفعولين، و(أَنْ) المخفَّفة مع معمولها هو المفعولُ الثاني[1]، والمشدَّدةُ مع الاسمِ والخبرِ في محلِّ الرَّفعِ فاعلٌ.

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ): بفتحِ الهمزة؛ أي: لِأَنَّ.

حديث: من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار

(١٠٩) حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ».

(مَا لَمْ أَقُلْ): أي: أقلْهُ، والعائدُ المفعولُ يجوزُ حذفُه.

(مِنَ النَّارِ): (مِنْ) تَحتملُ أن تكون بيانيَّةً، وأن تكون ابتدائيَّةً.

باب كتابة العلم

حديث أبي جحيفة: قلت لعلي: هل عندكم كتاب.

(١١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ: هَلْ عِنْدَكُمْ

---

(١) في النسختين: (المفعول الأول) موافقًا لما في «الكواكب الدراري» (٢/ ١١٤)، و«عمدة القاري» (٢/ ١٥٢)، والمثبت موافق لما في «اللامع الصبيح» (٢/ ٥٥) حيث قال: («أن أحدثكم» هو المفعول الثاني لـ «يمنع»... وعبارة الكرماني في إعراب ذلك فاسدة يحتمل أنَّها من الناسخ).

كِتَابٌ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ، أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: الْعَقْلُ، وَفَكَاكُ الأَسِيرِ، وَلَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ".

(إِلَّا كِتَابُ اللهِ): مرفوع.

و (أُعْطِيَهُ): بصيغةِ المجهولِ وفتحِ الياء، والمفعولُ الأوَّلُ: هو مفعولُ ما لم يُسَمَّ فاعلُه، والثاني: الضَّميرُ.

(أَوْ مَا): موصولةٌ.

(وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ) ـ وفي بعضِها: (وَلَا يُقْتَلُ) ـ: فيه جوازُ عطفِ الجملةِ على المفردِ، وهو مثلُ قولِه تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ أي: فيها حكمُ العقل، وحكمُ حُرمةِ قصاصِ المسلمِ بالذِّمِّيِّ.

حديث: إن الله حبس عن مكة القتل

(١١٢) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ - عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ - بِقَتِيلٍ مِنْهُمْ قَتَلُوهُ، فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ القَتْلَ، أَوِ الفِيلَ» - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَذَا، قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ وَاجْعَلُوهُ عَلَى الشَّكِّ الفِيلَ أَوِ القَتْلَ وَغَيْرُهُ يَقُولُ الفِيلَ - وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالمُؤْمِنِينَ، أَلَا وَإِنَّهَا لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، أَلَا وَإِنَّهَا حَلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، أَلَا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ، لَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ، فَمَنْ قُتِلَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: "إِمَّا أَنْ يُعْقَلَ، وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ أَهْلُ القَتِيلِ". فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ اليَمَنِ فَقَالَ: اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «اكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانٍ». فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ: إِلَّا الإِذْخِرَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَّا الإِذْخِرَ إِلَّا الإِذْخِرَ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: يُقَالُ: يُقَادُ بِالقَافِ فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ شَيْءٍ كَتَبَ لَهُ؟ قَالَ: كَتَبَ لَهُ هَذِهِ الخُطْبَةَ.

(وَسلطَ): بالبناءِ للفاعل، أو المفعولِ.

(وَالمُؤْمِنُونَ): بالواو، فإنْ بُنِيَ (سُلِّطَ) للمفعول؛ فهو عطفٌ على نائبِ الفاعل، وإلَّا؛ فمبتدأٌ؛ أي: والمؤمنونُ كذلك.

(أَلَا وَإِنَّهَا): (أَلَا) لها صدرُ الكلام، والمناسبُ أنْ يُقالَ بدونِ الواو؛ نحو: ﴿أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ﴾ [البقرة: ١٢]، لكنَّه هو عطفٌ على مقدَّرٍ؛ أي: أَلَا إنَّ اللهَ حَبَسَ عنها... وإنَّها لم تحِلَّ لأحدٍ.

(سَاعَتِي هَذِهِ): [أي: في ساعتي التي أتكلَّمُ فيها، وهي بعدَ الفتح].

(حَرَامٌ): خبرٌ لقوله: (إِنَّهَا).

إنْ قلتَ: ما بالُ الخبرِ ليس مطابقًا للمبتدأ؟

قلتُ: لفظُ (حَرَامٌ) وإنْ كان في الأصل صفةً مشبَّهةً، لكنَّه اضمحلَّت[1] وَصْفِيَّتُه؛ لغلبةِ الاسميَّة عليه، فتساوى التَّذكيرُ والتَّأنيثُ فيه، أو أنَّه مصدرٌ يستوي فيه التَّذكيرُ والتَّأنيثُ، والتَّثنيةُ والجمعُ.

تنبيه: قولُه: (لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي) في بعض النُّسخ: (لَمْ تَحِلَّ)، وهو مشكلٌ؛ لأنَّ (لَمْ) تقلبُ إلى المُضِيِّ؛ فهو تباينٌ بعيدٌ إلَّا أنْ يؤوَّلَ بأنَّه لم يحكمِ اللهُ في الماضي أنْ تحِلَّ في المستقبل.

(يُقَادَ): بالبناءِ للمفعول، يُقال: أقدتُ القاتلَ بالمقتول، فالنَّائبُ عن الفاعل ضميرٌ يعودُ للمقتول؛ أي: يؤخذُ له القودُ.

(أَهْلُ): بالرَّفعِ، فيه تنازعُ الفعلين (يُعْقَلَ) و(يُقَادَ).

(إِلَّا الْإِذْخِرَ): يجوزُ رفعُه على البدل ممَّا قبلَه، ونصبُه على الاستثناء؛ لكونه واقعًا بعد النَّفي، قاله الزَّركشيُّ.

حديث: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني

(١١٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، قَالَ: أَخْبَرَنِي وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: «مَا مِنْ

---

(١) في النسختين تبعًا لـ«الكواكب الدراري»: (اضمحل).

أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ».

(أَكْثَرَ): بالنَّصبِ خبرُ (مَا)، و(أَحَدٌ): اسمُها، ويَحتمل الرَّفع أيضًا على أنَّه صفةٌ لـ (أَحَدٌ)، وهو أفعلُ التَّفضيل، وجازَ وقوعُ الفاصلة بينه وبين لفظِ (مِنِّي)؛ لأنَّها ليست أجنبيَّةً.

(إِلَّا مَا كَانَ): هذا الاستثناءُ يَحتمل الانقطاعَ؛ أي: لكن الَّذي كان من عبد الله ـ أي: الكتابة ـ لم يكن منِّي، والخبرُ محذوفٌ بقرينةِ باقي الكلام، ويَحتمل الاتِّصال نظرًا إلى المعنى؛ إذ (حديثًا) وقع تمييزًا، والتَّمييز كالمحكوم عليه؛ فكأنَّه قال: ما أحدٌ حديثُه أكثرُ من حديثي إلَّا أحاديث حصلتْ من عبد الله.

حديث: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده

(١١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَجَعُهُ قَالَ: «ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ» قَالَ عُمَرُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَلَبَهُ الوَجَعُ، وَعِنْدَنَا كِتَابُ اللَّهِ حَسْبُنَا. فَاخْتَلَفُوا وَكَثُرَ اللَّغَطُ، قَالَ: «قُومُوا عَنِّي، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدِي التَّنَازُعُ» فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّزِيَّةَ كُلَّ الرَّزِيَّةِ، مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ كِتَابِهِ».

(أَكْتُبْ): مجزومًا جواب الأمر، ويجوزُ الرَّفعُ بالاستئنافِ.

(لَا تَضِلُّوا): نفيٌ، وحُذفتِ النُّونُ؛ لأنَّه بَدَلٌ مِن جوابِ الأمرِ، وقد جوَّزَ بعضُهم تعدُّدَ جوابِ الأمرِ مِن غيرِ حرفِ العطف، انتهى.

وقال غيرُ الكرمانيِّ: (وحَذْفُ النُّونِ حيثُ لا ناصبَ ولا جازمَ لغةٌ معروفةٌ، ومثلُه: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»).

(حَسْبُنَا): هو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

باب العلم والعظة بالليل

حديث: سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن

(١١٥) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ

أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَمْرٍو، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الخَزَائِنِ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الحُجَرِ، فَرُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الآخِرَةِ».

(عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَمْرو): قال شيخُنا في «الفتح»: (كذا في روايتنا بالرَّفع، ويجوزُ الكسر؛ والمعنى: أنَّ ابنَ عُيينةَ حدَّثهم عن مَعْمَر، ثم قال: «وَعَمْرو» ـ هو ابنُ دينار ـ ثمَّ قال: [فعلى رواية الكسر؛ يكونُ معطوفًا على «مَعْمَرٍ»]، وعلى روايةِ الرَّفعِ يكونُ استئنافًا، كأنَّ ابنَ عُيينةَ حدَّثَ بحذفِ صيغةِ الأداء، وقد جرتْ عادتُه بذلك، وقد روى الحُميديُّ هذا الحديثَ في «مسنده»[1]: «عنِ ابن عيينة قال: حدَّثنا معمرٌ، عنِ الزُّهْريِّ قَالَ: وحدَّثنا عمرٌو ويحيى بنُ سعيد، عنِ الزُّهْريِّ»؛ فصرَّحَ بالتَّحديثِ عنِ الثَّلاثةِ) انتهى.

(اللَّيْلَةَ): منصوبٌ ظرفٌ لـ (الإنزال).

(صَوَاحِبَ): مفعولُ (أَيْقِظُوا).

(فرُبَّ): تقدَّم، قال ابنُ مالكٍ: (أكثرُ النُّحاةِ يَرونَ «رُبَّ» للتقليل)، ورجَّح هو أنَّ معناها في الغالب التَّكثير.

(عَارِيَة): يجوزُ الكسرُ على النَّعتِ، والرَّفعُ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ مضمرٍ.

قال عياضٌ: (أكثرُ الرِّواياتِ بالخفضِ على الوصفِ).

وقال غيرُه: الأَولى الرَّفعُ.

وعنِ السُّهيليِّ: (الأجودُ عند سيبويه الخفضُ؛ لأنَّ «رُبَّ» عندَه حرفُ جرٍّ لها الصدرُ، ويجوزُ الرَّفعُ خبر مبتدأٍ، والجملةُ في موضعِ النَّعتِ؛ أي: هي عاريةٌ، واختيارُ الكِسائيِّ: أنَّ «رُبَّ» اسمُ مبتدأٌ، والمرفوعُ خبرُها، وإليه كان يذهبُ شيخُنا ابنُ الطَّراوَةِ، وفِعْلُها الَّذي تتعلَّقُ هي به يجبُ أنْ يكونَ ماضيًا، ويُحذَفُ غالبًا، وتقديرُه: رُبَّ كاسيةٍ عاريةٌ عرفتها).

---

(١) حديث رقم (٢٩٢).

باب السمر بالعلم

(بَابُ السَّمَرِ): بإضافةِ الـ (باب) إليه.

حديث: أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها

(١١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ بْنِ مُسَافِرٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، وَأَبِي بَكْرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ».

(أَرَأَيْتَكُمْ): بفتحِ الخطابِ بمعنى: الإبصارِ، وسيأتي كلامُ الأصفهانيِّ[١]، (لَيْلَتَكُمْ) مفعولٌ به، و(كُمْ) حرف لا محلَّ له من الإعراب، ولو كان اسمًا؛ لكانَ مفعولَ (رَأَيْتَ)؛ فيجبُ أنْ يُقالَ: أرأيتُموكُم؛ لأنَّ الخطابَ لجماعةٍ، وإذا كان لجماعةٍ؛ وَجَبَ أنْ يكونَ بالتَّاءِ والميمِ كما في (علمتموكم)[٢] رعايةً للمطابقة.

فإنْ قلتَ: فهذا يَلزمُكَ أيضًا في التاء، فإنَّ التاء اسم، فينبغي أن تكونَ (أرأيتموكم).

قلتُ: لمَّا كان الكافُ والميمُ لمجرَّدِ الخطاب؛ اخْتُصِرت عنِ التَّاءِ والميمِ بالتاءِ وحدَها؛ للعِلْمِ بأنَّه جَمْعٌ بقولِ: كُم، والفرقُ بينَ حرفِ الخطاب واسم الخطاب: أنَّ الاسمَ يقعُ مسندًا ومسندًا إليه، والحرف علامةٌ تُستعملُ معَ استقلالِ الكلام واستغنائِهِ عنها باعتبارِ المسندِ والمسندِ إليه، فوِزَانُها وِزَانُ التَّنوينِ وياءِ النِّسبةِ، وأيضًا اسمُ الخطابِ يدُلُّ على عينٍ ومعنى الخطاب، وحرفُه لا يدُلُّ إلَّا على الثَّاني، انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال غيرُه: (أَرَأَيْتَكُم): للاستفهام والاستخبار، وهي كلمةٌ تقولُها العرب إذا أرادتِ الاستخبارَ، وهي بفتحِ التَّاءِ للمذكَّرِ والمؤنَّثِ، والجمعِ والمفردِ،

---

(١) حديث رقم (٦٠١).

(٢) زيد في (ص): (فأعني)، وفي (ن): (فأعين)؟.

تقولُ: أرأيتَكَ، وأرأيتَكِ، وأرأيتَكُما، وأرأيتَكُم؛ والمعنى: أخبرني[1] أو أخبريني. . . وكذا باقيهنَّ، فإِنْ أردتَ معنى الرُّؤيةِ؛ أَنَّثْتَ، وجَمَعْتَ.

وقد أطال السَّمينُ النَّفَسَ على (أَرَأَيْتَكُم) في «إعرابه» في سورة (الأنعام)، فانظرْه؛ فإنَّه مفيدٌ، رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

(هَذِهِ): موضعُه نَصْبٌ، قال الزَّركشيُّ: (والجوابُ محذوفٌ؛ التَّقديرُ: أرأيتَكُم ليلتَكُم هذِه فاحفَظُوها واحفَظُوا تارِيخَها؛ فإنَّ بعدَ انقضاءِ مئةِ سنةٍ لا يَبقى ممَّنْ هوَ على ظهرِ الأرضِ أَحَدٌ؛ أي: هوَ اليومَ حَيٌّ) انتهى.

(فَإِنَّ عَلَى رَأْس): اسمُ (إنَّ) ضميرُ الشَّأنِ.

(مِنْهَا): استدلَّ بعضُ أهلِ اللُّغةِ بقوله: (مِنْهَا) على أنَّ (مِنْ) تكونُ لابتداءِ الغايةِ في الزَّمانِ؛ كـ (مُذْ)، وهو مذهبٌ كوفيٌّ.

وقال البصريُّونَ: لا تدخلُ (مِنْ) إلَّا على المكان، و(منذ) في الزَّمانِ نظيرُ (مِنْ) في المكان، وتأوَّلوا ما جاءَ على خِلافِه؛ مثل قوله تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨]؛ أي: مِنْ أيَّامِ وجودِه؛ كما قدَّرَهُ الزَّمخشريُّ، أو: مِنْ تأسيسِ أوَّلِ يومٍ؛ كما قدَّرَهُ الفارسيُّ، وضُعِّفَ بأنَّ التَّأسيسَ ليسَ بمكان[2]، ومثلُه قولُ عائشةَ: (وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ قِيلَ مَا قِيْلَ)، وقولُ أنسٍ: (فَمَا زِلْتُ أُحِبُّ

(١) في (ص) و(ن): (أخبروني).

(٢) في النسختين: (ثمَّ كان)، وهو خطأ، والتصحيح من مصدره، والذي ضعَّف هذا التقدير هو أبو البقاء في «إملاء ما منَّ به الرحمن» (ص٣١٨)، وتعقَّبه السمينُ في «الدر المصون» (٦/ ١٢٢) فقال: (قلتُ: البصريون إنما فَرُّوا مِنْ كونِها لابتداء الغاية في الزمان، وليس في هذه العبارة ما يقتضي أنَّها لا تكونُ إلَّا لابتداء الغاية في المكان حتى يُرَدَّ عليهم بما ذُكِر، والخلافُ في هذه المسألة قويٌّ، ولأبي عليٍّ فيها كلامٌ طويلٌ)، وقال ابن عطية في «المحرر» (٧/ ٣٨): (ويَحْسُنُ عندي أنْ يُسْتغنى عن تقديرٍ، وأنْ تكونَ (من) تجرُّ لفظةَ (أول)؛ لأنَّها بمعنى البداءة؛ كأنَّه قال: مِنْ مبتدأِ الأيَّامِ... وقد حُكيَ لي هذا الذي اخترتُه عن بعضِ أئمَّةِ النَّحْوِ)، وانظر الخلاف في المسألة في «الإنصاف» (١/ ٣١٧-٣٢١)، «شرح المفصل» (٨/ ١٠-١٢)، «شرح الرضي على الكافية» (٤/ ٢٦٣-٢٦٤)، «مغني اللبيب» (ص٤١٩-٤٢٠)، «أوضح المسالك» (٣/ ٢١-٢٢)، «الجامع لأحكام القرآن» (١٠/ ٣٨٠)، «خزانة الأدب» (٩/ ٤٣٩-٤٤١)، وانظر كلام المصنف بحروفه في «التوضيح» (٣/ ٥٨٤)، «عمدة القاري» (٢/ ١٧٦).

الدَّبَّاءِ مِنْ يَوْمِئِذٍ)، وقولُ بعضِ الصحابةِ: (مُطِرْنا مِنَ الجمعةِ إلى الجمعةِ).

حديث: بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث

(١١٧) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الحَارِثِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَهَا فِي لَيْلَتِهَا، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، ثُمَّ قَالَ: «نَامَ الغُلَيِّمُ» أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا، ثُمَّ قَامَ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ، حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ أَوْ خَطِيطَهُ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

(أَوْ كَلِمَةً تُشْبِهُهَا): مقولُ القولِ، وشرطُه: أنْ يكونَ كلامًا لا كلمةً، لكن الكلمة تُطلق على الكلام أيضًا؛ نحو: (كلمة الشَّهادة).

باب حفظ العلم

حديث: إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله

(١١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ﴾ [البقرة: ١٥٩] إِلَى قَوْلِهِ ﴿ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠] إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ المُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ العَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ".

(وَلَوْلَا آيَتَانِ): مقولُ (قَالَ) لا مقولُ (يَقُولُونَ)، وحُذِف اللَّامُ عنْ جوابِ (لَوْلَا)، وهو جائزٌ.

(إِنَّ إِخْوَانَنَا): ترك العاطف؛ لأنَّه استئنافٌ؛ كالتَّعليلِ للإكثارِ؛ كأنَّ سائلًا سأَلَ: لِمَ كان هو مكثرًا؟ أي: دونَ غيرِه مِنَ الصحابةِ؟ فأجابَ بقولِه: لِأَنَّ إِخْوَانَنَا....

(وَيَحْفَظ)(١) إمَّا عطفٌ على (لِيَشْبَعَ)؛ فيُنصب، وإمَّا على (يَلْزَمُ)؛ فيُرفع، وإمَّا حالٌ.

حديث: ابسط رداءك

(١١٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ؟ قَالَ: «ابْسُطْ رِدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَغَرَفَ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ» فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهَذَا أَوْ قَالَ: غَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ.

(ضُمّهُ): يجوزُ ضَمُّ الميمِ، وفتحُها، وكسرُها، وقيل: لا يجوزُ إلَّا الضَّمُّ؛ لأجلِ الهاءِ المضمومةِ بعدَه، واختارَهُ الفارسيُّ، وجوَّزَه صاحبُ «الفصيح» وغيرُه.

باب الإنصات للعلماء

(بَابُ الْإِنْصَاتِ لِلْعُلَمَاءِ): اللَّامُ في (الْعُلَمَاءِ) بمعنى: لأجلِ، والاستنصاتُ: استفعالٌ مِنَ الإنصات، ومثلُه قليلٌ؛ إذِ الغالبُ أنَّ الاستفعالَ يُبنى(٢) مِنَ الثُّلاثي، ومعناهُ: طلبُ السُّكوتِ(٣)، وهو مُتَعَدٍّ، والإنصاتُ جاءَ لازمًا ومتعدِّيًا؛ يعني: استُعمِل (أنصتوه) و(أنصتوا له)، لا أنَّه جاء بمعنى الإسكات.

حديث: أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع: استنصت الناس

(١٢١) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ جَرِيرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ: «اسْتَنْصِتِ

---

(١) الأولى أن يقول: (وَيَحْضُر) لتقدُّمه، بدل: (وَيَحْفَظ)؛ كما في مصدره «الكواكب الدراري» (٢/ ١٣٥)، والعطفُ لكليهما.

(٢) في (ن): (ينبني).

(٣) في (ن): (السكون).

النَّاسَ» فَقَالَ: «لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(لَا تَرْجِعُوا): ممَّا خَفِيَ على أكثرِ النَّحْويِّين استعمالُ (رَجَعَ) كـ (صَارَ) معنًى وعملًا، ومنه هذا الحديثُ؛ أي: لا تَصيروا[1].

(يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ): قال الكرمانيُّ: (لفظ «يَضْرِبُ» مرفوعٌ على أنَّه جملةٌ مستأنفةٌ مبيِّنةٌ لقوله: «لَا تَرْجِعُوا»، أو وصفٌ كاشفٌ؛ إذِ الغالبُ مِنَ الكفارِ ذلك، وكونُه مجزومًا بأنَّه جوابُ النَّهيِ ظاهرٌ على مذهبِ مَنْ يُجوِّزُ: لا تكفرْ؛ تدخلِ النارَ) انتهى.

وقال عياضٌ: (الرِّوايةُ بالرَّفعِ، ومَنْ سكَّنَ الباءَ؛ أحالَ المعنى)؛ لأنَّ النَّهيَ على هذا التَّقديرِ يكونُ عن الكفرِ مجرَّدًا، وضَرْبُ الرِّقابِ جوابُ النَّهي، ومجازاةٌ للكفرِ، وسياقُ الخبرِ يأباهُ، وجوَّزَه أبو البقاء وابنُ مالكٍ على تقديرِ شرطٍ مضمرٍ؛ أي: إِنْ تَرجِعوا؛ يضربْ.

باب ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟...

(إِذَا سُئِلَ: أَيُّ النَّاسِ): يَحتملُ أَنْ تكونَ (إِذَا) شرطيَّةً، والفاءُ حينئذٍ داخلةٌ على الجزاء؛ أي: فهو يَكِلُ، والجملةُ لبيانِ (مَا يُسْتَحَبُّ)؛ نحو قوله تعالى: ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ﴾ [آل عمران: ٩٧]؛ أي: ما يُستَحَبُّ هو الوكولُ عندَ السُّؤال، ويَحتملُ ظرفيَّتَها لقوله: (يُسْتَحَبُّ)، والفاءُ تفسيريَّةٌ على أنَّ فعلَ المضارع بتقدير المصدر؛ أي: ما يستحب عند السُّؤال هو الوكولُ، وأمثالُ هذه التَّقديراتِ كثيرةٌ[2].

حديث: قام موسى النبي خطيبًا في بني إسرائيل

(١٢٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّ نَوْفًا الْبَكَالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ

---

(١) انظر «شواهد التوضيح» (ص٢٠١) (٥١)، وقوله: (لا ترجعوا...) إلى هنا سقط من (ن).
(٢) تأخَّر في النسختين شرح هذا الباب عن الحديث الذي يليه، وانظر «الكواكب الدراري» (٢/ ١٤٠).

مُوسَى لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ؟ فَقَالَ: كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ. حَدَّثَنَا أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: قَامَ مُوسَى النَّبِيُّ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ؟ فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ، فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ، إِذْ لَمْ يَرُدَّ العِلْمَ إِلَيْهِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي بِمَجْمَعِ البَحْرَيْنِ، هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَكَيْفَ بِهِ؟ فَقِيلَ لَهُ: احْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، فَإِذَا فَقَدْتَهُ فَهُوَ ثَمَّ، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ بِفَتَاهُ يُوشَعَ بْنِ نُونٍ، وَحَمَلَا حُوتًا فِي مِكْتَلٍ، حَتَّى كَانَا عِنْدَ الصَّخْرَةِ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا وَنَامَا، فَانْسَلَّ الحُوتُ مِنَ المِكْتَلِ فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي البَحْرِ سَرَبًا، وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا، فَانْطَلَقَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمَهُمَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ: ﴿ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٢] وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى مَسًّا مِنَ النَّصَبِ حَتَّى جَاوَزَ المَكَانَ الَّذِي أُمِرَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ فَتَاهُ: ﴿أَرَءَيْتَ إِذْ أَوَيْنَآ إِلَى ٱلصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ ٱلْحُوتَ وَمَآ أَنسَىٰنِيهُ إِلَّا ٱلشَّيْطَٰنُ﴾ [الكهف: ٦٣] قَالَ مُوسَى: ﴿ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ فَٱرْتَدَّا عَلَىٰٓ ءَاثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: ٦٤] فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ، إِذَا رَجُلٌ مُسَجًّى بِثَوْبٍ، أَوْ قَالَ تَسَجَّى بِثَوْبِهِ، فَسَلَّمَ مُوسَى، فَقَالَ الخَضِرُ: وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ؟ فَقَالَ: أَنَا مُوسَى، فَقَالَ: مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴿٦٦﴾ قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٦٦-٦٧]، يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ لَا أَعْلَمُهُ، ﴿قَالَ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا وَلَآ أَعْصِى لَكَ أَمْرًا﴾ [الكهف: ٦٩]، فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ البَحْرِ، لَيْسَ لَهُمَا سَفِينَةٌ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ، فَكَلَّمُوهُمْ أَنْ يَحْمِلُوهُمَا، فَعُرِفَ الخَضِرُ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ، فَجَاءَ عُصْفُورٌ، فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ، فَنَقَرَ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ فِي البَحْرِ، فَقَالَ الخَضِرُ: يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا كَنَقْرَةِ هَذَا العُصْفُورِ فِي البَحْرِ، فَعَمَدَ الخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنْ أَلْوَاحِ السَّفِينَةِ، فَنَزَعَهُ، فَقَالَ مُوسَى: قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا؟ ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴿٧٢﴾ قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِى بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِى مِنْ أَمْرِى عُسْرًا ﴿٧٣﴾﴾ - فَكَانَتِ الأُولَى مِنْ مُوسَى

نِسْيَانًا -، ﴿فَانطَلَقَا﴾، فَإِذَا غُلَامٌ يَلْعَبُ مَعَ الغِلْمَانِ، فَأَخَذَ الخَضِرُ بِرَأْسِهِ مِنْ أَعْلَاهُ فَاقْتَلَعَ رَأْسَهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ مُوسَى: ﴿أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ ﴿قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ - قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: وَهَذَا أَوْكَدُ - ﴿فَانطَلَقَا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَيَآ أَهْلَ قَرْيَةٍ ٱسْتَطْعَمَآ أَهْلَهَا فَأَبَوْاْ أَن يُضَيِّفُوهُمَا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ قَالَ الخَضِرُ: بِيَدِهِ فَأَقَامَهُ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى: ﴿لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴿٧٧﴾ قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، لَوَدِدْنَا لَوْ صَبَرَ حَتَّى يُقَصَّ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا».

(مُوسَى آخَرُ): قال العلَّامةُ ابنُ حَجَرٍ: (في روايتِنا بغيرِ تنوينٍ، وجزمَ بعضُهم أنَّه منوَّنٌ مصروفٌ؛ لأنَّه نكرةٌ، ونُقل عن ابنِ مالكٍ أنَّه جعلَه مثالًا للعَلَمِ إذا نُكِّر تخفيفًا، قال: وفيه بحثٌ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (و«مُوسَى» غيرُ مُنصرِفٍ؛ للعلميَّة والعُجمة.

فإنْ قلتَ: العَلَمُ كيفَ يُضاف إلى «بَنِي إِسْرَائِيلَ»، وكيف يُوصفُ بلفظِ «آخَرُ» وهو نكِرةٌ؟ قلتُ: قد نُكِّرَ، ثم أُضيفَ، ووُصِفَ بالنَّكرة.

فإنْ قلتَ: كيف يُنكَّرُ العَلَمُ؟ قلتُ: أنْ يُؤَوَّلَ بواحدٍ مِنَ الأُمَّةِ المُسمَّاة به.

فإنْ قلتَ: فهل يُقرأ بالتَّنوينِ حينئذٍ؟ قلتُ: نعم.

فإنْ قلتَ: «آخرُ» هو أَفْعَلُ التَّفضيل، فلِمَ لا يُستعملُ بأحدِ الوجوهِ الثلاثةِ؟ قلتُ: غلبتْ عليه الاسميَّةُ المحضةُ مضمحلًّا عنه معنى التفضيل بالكلية.

فإنْ قلتَ: فهل ينوَّنُ؟ قلتُ: لا؛ إذْ هو غيرُ منصرِفٍ للوصفيَّةِ الأصليَّةِ، ووزنِ الفعل).

(لَمْ يَرُدَّ): بالفتحِ، والضَّمِّ، والكسرِ.

(سَرَبًا): انتصبَ على المفعولِ، أو على المصدرِ.

(بَقِيَّةَ لَيْلَتِهِمَا وَيَوْمهمَا): بنصبِ (يَوْمَهُمَا)، وقال البِرْماويُّ: («وَيَوْمهمَا» بالجرِّ عطفًا على المضافِ إليه، وبالنصبِ على المضافِ، كذا في هذه الرواية، وفي «البخاري» في التفسير[1]، و«مسلم»[2]: «يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتهمَا»، وهو الصَّوابُ؛

---

(١) حديث رقم (٤٧٢٥). (٢) حديث رقم (٢٣٨٠).

لقوله: «فَلَمَّا أَصْبَحَ»، وفي روايةٍ: «حتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْغَدِ») انتهى.

(مُسَجًّى): صفةٌ لـ (رَجُلٌ)، أو خبرٌ له.

(أَنَّى): استفهامٌ؛ أي: مِنْ أينَ السلامُ في هذهِ الأرضِ التي لا يُعرفُ بها ذلكَ؟

قالوا: (أَنَّى) تأتي بمعنى: (مِنْ أينَ)؛ نحو: ﴿أَنَّىٰ لَكِ﴾ [آل عِمران: ٣٧]، وبمعنى: (متى)، و(حيث)، و(كيف).

وقال بعضهم: («وَأَنَّى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ»: «أَنَّى» فيها وجهان:

أحدهما: بمعنى: «مِنْ أينَ»؛ كقوله تعالى: ﴿أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾ [آل عمران:٣٧]؛ فهي ظرف مكان، و«السَّلَامُ» مبتدأٌ، والظَّرفُ خبرٌ عنه، وهو نظيرُ ما قيلَ في قولِه: ﴿أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾: ﴿أَنَّىٰ﴾ خبرٌ مقدَّمٌ، و﴿هَٰذَا﴾ مبتدأٌ، و﴿لَكِ﴾ تبيينٌ.

والثَّاني: بمعنى: «كيفَ»؛ أي: كيفَ بأرضكَ السَّلامُ؟ وتَشهدُ له الرِّوايةُ التي سنذكرُها في تفسير سورة «الإسراء»[1]: «هَلْ بِأَرْضِي مِنْ سَلَامٍ؟».

ووجهُ هذا الاستفهامِ: أنَّه لمَّا رأى ذلكَ الرَّجلَ في قَفْرٍ مِنَ الأرضِ؛ استبعدَ علمَه بكيفيَّة السَّلام؛ ذَكَرَه أبو البقاء العُكْبَري قال: فأمَّا قوله: «بِأَرْضِكَ السَّلَامُ»؛ فموضعُه نصبٌ على الحالِ مِنَ «السَّلامِ»، والتقديرُ: مِنْ أينَ استقرَّ السَّلامُ كائنًا بأرضك؟).

قال الزَّركشيُّ: (كلمةُ تعجُّبٍ)، وفيه مسامحةٌ؛ لأنَّ التَّعجُّبَ في الاستفهامِ، لا لها بخصوصِها؛ ولهذا في روايةٍ تأتي في (الإسراء)[2][3]]: (هَلْ بِأَرْضِي[4] مِنْ سَلَامٍ؟).

---

(١) حديث رقم (٤٧٢٦).

(٢) كذا في النسختين: (الإسراء)، وسلف أن في هامش النسختين: (الروايةُ إنَّما هي في تفسير سورة الكهف)، وهو الصواب.

(٣) حديث رقم (٤٧٢٦).

(٤) في النسختين: (بأرضك)، وسلف على الصواب كما أثبت.

(بِأَرْضِكَ): قال أبو البقاء: (حالٌ؛ أي: كائنًا بأرضكَ).

(مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ؟): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أنتَ...؟

(عَلَّمَنِيهِ لَا تَعْلَمُهُ أَنْتَ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ عَلَّمَكَهُ اللهُ لَا أَعْلَمُهُ): قال ابنُ مالكٍ: (فإنِ اختلَفَ الضَّميرانِ بالرُّتبةِ، وقُدِّم أقربُهما رتبةً؛ جازَ اتِّصالُ الثَّاني وانفصالُه، والاتِّصالُ أجودُ؛ لموافقةِ الأصل، ولأنَّ القرآن العزيزَ نزلَ به دون الانفصال؛ كقوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا﴾ [الأنفال: ٤٣]، وعليه جاءَ قولُ المرأةِ للنَّبيِّ ﷺ: «لِأَكْسُوَكَها»، وقولُ الرَّجُلِ له: «أَكْسُنِيها»، وقولُ الخَضِرِ... فذكرَه، وسيبويهِ يرى الاتِّصالَ في هذهِ الأمثلةِ ونحوِها واجبًا، والانفصالَ ممتنعًا، والصَّحيحُ ترجيحُ الاتِّصالِ، وجوازُ الانفصالِ).

(نَقَصَ): يكونُ متعدِّيًا كما هنا، ولازمًا.

(قَوْمٌ): أي: هؤلاءِ قومٌ، أو: هم قومٌ؛ محذوف المبتدأ.

(فَكَانَتِ[1] الْأُولَى مِنْ مُوسَى [نِسْيَانًا، وفي بعضِها]: (نِسْيَانٌ)؛ ففي[2] (كَانَتْ) ضميرُ القصَّة، و(الْأُولَى) مبتدأٌ، وهو[3] خبرُه، أو: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، و(كَانَت) تامَّةٌ، أو (كَانَت) زائدةٌ.

(بِرَأْسِهِ): الباءُ زائدةٌ، وقيل: على بابها، وقال البِرْماويُّ: (يَحتمل زيادةُ الباء، والأصالة على معنى: أنَّه جرَّه إليه برأسه ثم اقتلعَه؛ إذْ لو كانتْ زائدةً؛ لم يكن لقوله: «اقْتَلَعَهُ» معنًى زائدٌ على أخذِه، وفي التَّفاسيرِ قولٌ: أنَّه أضجَعَه، ثم ذبحَه بالسِّكِّين).

(لَوَدِدْنَا): جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(لَوْ صَبَرَ): في تقديرِ المصدرِ، وقال الزَّركشيُّ: («لَوْ» هنا بمعنى: «أَنْ» النَّاصبةِ للفعل؛ كقوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ﴾ [القَلَم: ٩]، ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾

---

(١) في النسختين: (وكانت) تبعًا لـ«اللامع الصبيح» (٢/ ٩٦)، والمثبت لفظ الحديث.
(٢) في النسختين: (وَكَانَتِ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانٌ: في...)، والاستدراك من المصادر.
(٣) أي: نسيانٌ.

[النِّسَاء: ٨٩]، وقد جاءَ بـ«أَنْ» في قوله تعالى: ﴿أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٦٦]، و«صَبَرَ» بمعنى: يصبر؛ أي: وَدِدْنا أَنْ يَصْبِرَ).

(يُقَصَّ): مبنيٌّ للمفعولِ، ونائبُ الفاعلِ (مِنْ أَمْرِهِمَا).

باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا

(عَالِمًا جَالِسًا): (عَالِمًا): مفعولُ (سَأَلَ).

(وَهْوَ قَائِمٌ): حالٌ عنِ الفاعلِ.

و (جالسًا): صفةٌ لـ (العَالِم).

حديث: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله

(١٢٣) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا القِتَالُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أَحَدَنَا يُقَاتِلُ غَضَبًا، وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً، فَرَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ، قَالَ: وَمَا رَفَعَ إِلَيْهِ رَأْسَهُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا، فَقَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

(إِلَّا أَنَّه كَانَ قَائِمًا): استثناءٌ مفرَّغٌ، و(أَنَّ) معَ الاسمِ والخبرِ في تقديرِ مصدرِ الخبرِ؛ أي: ما رَفَعَ لِأَمْرٍ مِنَ الأمورِ إلَّا لقيامِ الرَّجُلِ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾

حديث: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة

(١٢٥) حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ سُلَيْمَانُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَرِبِ المَدِينَةِ، وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسِيبٍ مَعَهُ، فَمَرَّ بِنَفَرٍ مِنَ اليَهُودِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَسْأَلُوهُ، لَا يَجِيءُ فِيهِ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَنَسْأَلَنَّهُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ يَا أَبَا القَاسِمِ مَا الرُّوحُ؟ فَسَكَتَ، فَقُلْتُ: إِنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ، فَقُمْتُ، فَلَمَّا انْجَلَى عَنْهُ، قَالَ: «(وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ

رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا)». قَالَ الأَعْمَشُ: هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا.

(فمَرَّ): إنْ قلتَ: ما جوابُ (بَيْنَا) والعاملُ فيه؛ إذِ الفاءُ الجزائيَّةُ تَمنعُ عملَ ما بعدَها فيما قبلَها، فلا تعمل (مَرَّ) في (بَيْنَا)؟

قلتُ: لا نُسلِّمُ أنَّها جزائيَّةٌ؛ إذْ ليس في (بَيْنَ) معنى المجازاةِ الصَّريحةِ؛ بل فيه رائحةٌ منها، سلَّمنا، لكن لا نسلِّمُ أنَّ ما بعدَ الفاءِ الجزائيَّةِ لا يعملُ فيما قبلَها، قالوا: العاملُ في (زَيدًا) في قولنا: (أمَّا زيدًا[1] فأنا ضاربٌ) هو (ضاربٌ)، سلَّمنا، لكن في الظَّرفِ اتِّساعٌ؛ فيجوزُ فيه ما لا يجوزُ في غيرِه، سلَّمنا ذلك، ونقول: العاملُ فيه هو (مَرَّ) مقدَّرًا، والمذكورُ مفسِّرٌ له، أو نقول: بين الفاء و(إِذَا) أُخوَّةٌ؛ حيثُ استُعملَ (إِذَا) موضعَ الفاء في نحو قوله تعالى: ﴿إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦]، وههنا أيضًا استُعملَ الفاء في موضع (إِذَا).

ثـمَّ اعلم أنَّ السُّؤَالَ مشتركُ الإلزام؛ إذْ هو بعينه واردٌ في (إِذْ) و(إِذَا) حيثُ وقعَ شيءٌ منهما جوابًا لـ (بَيْنَ)؛ لأنَّ (إِذْ) و(إِذَا) أيًّا كان هو مضافٌ إلى ما بعدَه، والمضافُ إليه لا يعملُ في المضاف، فبالطَّريقِ الأولى لا[2] يعملُ في المقدَّم على المضافِ، فما هو جوابُكم في (إِذْ)؛ فهو جوابُنا في الفاء.

(لَا يَجِيءَ): بالنَّصبِ على إرادةِ: أنْ لا يجيءَ، والتَّقديرُ: أنْ لا يجيءَ، و(لَا) في نِيَّةِ الزِّيادة؛ نحو: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]، والجزمِ على الجوابِ، والتَّقديرُ: إنْ لا تسألوه لا يَجِئْ، فالأوَّلُ سببٌ للثَّاني، والرَّفعِ على الاستئنافِ، والتَّقديرُ: إنَّه لا يجيءُ. انتهى، قاله ابن الأبرش.

وعن السُّهيليِّ أنَّه قال: (النَّصبُ فيه بعيدٌ؛ لأنَّه على معنى: أَنْ).

وقال البِرماويُّ: (قلتُ: إذا قُدِّر في النَّصب أنَّ «لَا» زائدةٌ، والأصلُ: لا تسألوه إرادةَ أَنْ يجيءَ؛ ساغَ على رأيِ الكوفيين).

(لَنَسْأَلَنَّهُ): جوابٌ لقَسَمٍ محذوفٍ.

---

(١) في النسختين: (زيد) في الموضعين.
(٢) (لا): مضروبٌ عليها في (ن).

باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس...

حديث: يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم لنقضت الكعبة

(١٢٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ، كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا فَمَا حَدَّثَتْكَ فِي الكَعْبَةِ؟ قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ " فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

(حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ): (عَهْدُهُمْ) فاعلُ (حَدِيثٌ)، و(حَدِيثٌ) خبرُ المبتدأِ، ولم يُحذف خبرُ (لَوْلَا) هنا؛ لأنَّ الخبرَ إنَّما يُحذفُ إذا كان عامًّا، أمَّا لو كان خاصًّا؛ فلا يجبُ حذفُه، قال الشَّاعر: [من الوافر]

وَلَوْلَا الشِّعْرُ بِالْعُلَمَاءِ يُزْرِي[1]   لَكُنْتُ الْيَوْمَ أَشْعَرَ مِنْ لَبِيدِ

وفي بعضِها: (لَوْلَا أَنْ قَوْمُكِ) بزيادة الكلمة المخفَّفة. انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال ابنُ مالكٍ: (تضمَّنَ هذا الحديثُ ثبوتَ خبرِ المبتدأِ بعدَ «لَوْلَا»؛ أعني: قولَه: «لولا قومُكِ حديثٌ عهدُهم بكفرٍ»، وهو ممَّا خَفِي على النَّحويين إلَّا الرُّمَّانيَّ والشَّجريَّ، وأقولُ: المبتدأُ المذكورُ بعدَ «لَوْلَا» على ثلاثةِ أضربٍ...) إلى أنْ قال: (الثَّاني: وهو المخبرُ عنه بكونٍ مقيَّدٍ لا يُدرَكُ معناهُ عندَ حذفِه إلَّا بذكرِه؛ نحو: «لولا زيدٌ غائبٌ؛ لم أزرْك»، فخبرُ هذا النَّوعِ واجبُ الثُّبوتِ؛ لأنَّ معناهُ يُجهلُ عند حذفِه، ومنه: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ»، أو[2] «حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ»، فلوِ اقتصرَ في مثلِ هذا على المبتدأِ؛ لظُنَّ أنَّ المرادَ: لولا قومُكِ على كلِّ حالٍ مِنْ أحوالهم؛ لنقضتُ الكعبة، وهو خلافُ المقصودِ؛ لأنَّ مِنْ أحوالِهم بُعْدَ عهدِهم بالكفر فيما يُستقبَل، وتلكَ الحالُ لا تمنعُ مِنْ نقضِ الكعبة

---

(١) في النسختين: (عار)، والمثبت من هامش (ن) والمصادر.
(٢) في النسختين: (و).

وبنائِها على الوجهِ المذكور، ومن هذا النَّوعِ قولُ عبدِ الرحمن بنِ الحارثِ لأبي هريرةَ ﷺ: «وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ؛ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ»، وسيأتي الكلامُ على هذا في (الصَّوم)[1].

(بَابًا): بالنَّصبِ بدلٌ، أو بيانٌ، وفي بعضِها بالرَّفعِ؛ أي: أحدُهما بابٌ يدخُلُه النَّاسُ، والآخرُ بابٌ يخرجونُ منه، وضميرُ المفعولِ محذوفٌ مِنْ (يَدْخُلُ)، أو هو من بابِ تنازعِ الفعلينِ ـ يعني: (يَدْخُلُ) و(يَخْرُجُ) ـ في لفظ[2] (مِنْهُ).

وقال شيخُنا العلَّامةُ ابنُ حَجَرٍ: («بَابٌ» هكذا رواه الكافَّةُ على الاستئنافِ، ورواهُ أبو ذرٍّ: «بَابًا... وبَابًا» على البدلِ).

باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا

(كَرَاهِيَةَ): بالإضافةِ لا بالتنوينِ مفعولٌ لأجله.

حديث: ما مِن أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله

(١٢٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، وَمُعَاذٌ رَدِيفُهُ عَلَى الرَّحْلِ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: «يَا مُعَاذُ»، قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثَلَاثًا، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، صِدْقًا مِنْ قَلْبِهِ، إِلَّا حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَفَلَا أُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ فَيَسْتَبْشِرُوا؟ قَالَ: «إِذًا يَتَّكِلُوا» وَأَخْبَرَ بِهَا مُعَاذٌ عِنْدَ مَوْتِهِ تَأَثُّمًا.

(عَلَى الرَّحْلِ): متعلِّقٌ بـ (رَدِيفُهُ)، والجملةُ حالٌ، و(قَالَ): هو خبرٌ لـ (أَنَّ)، ويَحتمل أن يكون (عَلَى الرَّحْلِ) حالًا مِنَ النَّبيِّ ﷺ.

(يَا مُعَاذ بْن جَبَلٍ): (ابْنَ) منصوبٌ، وفي «التَّسهيل» جوازُ رفعِه، و(معاذ) فيه

(١) حديث رقم (١٩٢٦).
(٢) في (ن): (لفظة).

النَّصبُ والرَّفعُ، وسيأتي الكلامُ على هذا مطوَّلًا في «يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ»(١).

وقال البِرماويُّ: (بنصبِ «ابْن»، وضمِّ «مُعَاذ»؛ لأنَّه منادى مفردٌ، ونصبِه؛ لأنَّه مع صفتِه كشيءٍ واحدٍ مضافٍ لما بعدَه).

وقال الكرمانيُّ: (إنَّه المختارُ)(٢)؛ أي: كما اختارَه ابنُ الحاجب، لكن مختار ابن مالك الضمُّ.

وقال الزَّركشيُّ: (يجوزُ في «مُعَاذ» النَّصبُ على أنَّه مع ما بعدَه كاسم واحدٍ مركَّبٍ، والمنادى المضاف منصوبٌ، ويجوزُ فيه الرَّفعُ على أنَّه منادى مفردٌ عَلَمٌ، و«ابْنَ» منصوبٌ بلا خلافٍ) انتهى.

قوله(٣): (لَبَّيْكَ): معناه: أنا مقيمٌ على طاعتِكَ.

(وَسَعْدَيْكَ): أي: مُساعِدٌ طاعتَك، وهما من المصادر التي يجبُ حذفُ فِعْلِها، وكان حقُّهما أن يُقال: لبًّا لك، وإسعادًا لك، ولكن ثُنِّيَا(٤) على معنى التَّأكيد؛ أي: إلبابًا بعدَ إلباب(٥)؛ أي: إقامةً بعدَ إقامةٍ، وإسعادًا بعدَ إسعادٍ؛ قاله الكرمانيُّ.

اعلم أنَّهمُ اختلفوا في (لَبَّيْكَ) وأخواته؛ هل هو مفردٌ، أو تثنيةٌ لفظيَّةٌ، أو حقيقيَّةٌ؟

فذهب يونسُ إلى أنَّه مفردٌ مقصورٌ، والأصلُ: (لَبَّى)، وكان الأصل أن يقالَ: لَبَاكَ؛ مثلُ: عَصَاكَ، إلَّا أنَّه قُلِبَتْ ألفُهُ مع الضَّميرِ بالحملِ على (لَدَى) و(على؛ كما قالوا: (لديك) و(عليك) قالوا: (لبيك).

ورُدَّ بأنَّ القلبَ لو كان لأجلِ الضَّميرِ؛ لَمَا انقلبَ معَ الظَّاهرِ، قال الشَّاعرُ: [من المتقارب]

---

(١) حديث رقم (٢٠٥٣).

(٢) أي: النصب، «الكواكب الدراري» (٢/ ١٥٤).

(٣) (قوله): مثبت من (ص).

(٤) في (ن): (بنيا)، وهو تصحيف، والمثبت من (ص) ومصدره.

(٥) قوله: (أي: إلبابًا بعدَ إلباب) ضرب عليه في (ن).

دَعَـوْتُ لِـمَـا نَـابَـنِـي مِـسْـوَرًا فَـلَـبَّـى فَـلَـبَّـيْ يَـدَيْ مِـسْـوَرِ

وذهبَ سيبويه والخليل إلى أنَّه تثنيةٌ، ومفرده: (لبَّ)[1]؛ حكاهُ سيبويه، و(لَبَّ) اسمُ مصدرٍ الَّذي هو (إلباب)، ولكن هذه التَّثنية المراد بها: التَّكثير.

وذهبَ السُّهيليُّ إلى أنَّها تثنيةٌ حقيقيَّةٌ، والمرادُ بها: تَلْبيتانِ؛ تلبيةٌ في امتثالِ الأوامرِ، وتلبيةٌ في الازدجارِ عنِ المناهي.

ثمَّ لا يُضافُ إلَّا إلى ضمير المخاطب، ويظهرُ من كلام سيبويه أنَّها تُضاف إلى الظَّاهر، فقال: (تقول: لبَّيْ زيدٍ).

وأمَّا إضافتُها إلى ضميرِ الغائبِ؛ فشاذٌّ.

والفعلُ النَّاصبُ لهذا المصدرِ لا يَظهرُ؛ لأنَّ التَّثنيةَ تكريرٌ في المعنى، والتَّكريرُ يُغني عن ذِكْرِ الفعل.

وأمَّا الكافُ اللَّاحقةُ لها؛ فذهب الجمهورُ إلى أنَّها ضميرٌ؛ فإنْ كان المصدرُ يُرادُ به الطَّلبُ؛ فهي في موضعِ الفاعل؛ نحو: (دواليك)، فإنَّه مأخوذٌ مِنَ المداولة؛ أي: تداولنا دواليك، فالكافُ ضميرُ الفاعل؛ أي: (دوال)، وإنْ كان المصدرُ يُرادُ به الخبرُ؛ فهي في موضعِ المفعول؛ نحو: (لبَّيك)؛ أي: أجبتُك.

وذهبَ الأعلمُ: أنَّ الكافَ حرفُ خطابٍ لا محلَّ لها مِنَ الإعراب؛ كالكاف في (ذلك)، والله أعلم.

(ثلاثًا): راجعٌ لقول معاذٍ، ويَحتمل أنَّه لقولِه ﷺ أيضًا، فيكونُ مِنَ التنازُعِ.

(مِنْ قَلْبِهِ): يُمكن تعلُّقُه بـ(صِدْقًا)؛ فالشَّهادةُ لفظيَّةٌ، وبـ(يَشْهَدُ)؛ فالشَّهادةُ قلبيَّةٌ، ويُوصفُ الفعلُ بالصِّدقِ باعتبارِ تحرِّي كمالِه، قال تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣]؛ أي: حقَّق ما أورده قولًا بما تحرَّاه فعلًا.

(أَفَلَا أُخْبِرُ): العطفُ على مقدَّرٍ بعد الهمزة؛ أي: أقلتَ ذلك فلا أخبر به؟.

(فَيَسْتَبْشِرُوا): النُّونُ محذوفةٌ؛ لأنَّ الفاءَ وقعتْ بعدَ النَّفي، أوِ الاستفهامِ، أوِ العرضِ، وفي بعضِها بالنُّونِ؛ أي: فهُم يستبشرون، وقال شيخُنا في «الفتح»:

---

(١) في النسختين: (لبّي)، والمثبت هو الصواب.

(في روايةِ أبي ذرٍّ بإثبات النُّونِ، ولبقيَّةِ الرُّواةِ بحذفِها، وهو الجادَّةُ).

وقال البِرماويُّ: (وعندَ أبي الهيثم بالنُّون).

وقال الزَّركشيُّ: (وعندَ أبي الهيثم بالنُّون، والأوَّلُ الوجهُ؛ لأنَّ الفعلَ يُنصبُ بعدَ الفاءِ المجابِ بها عَرَضٌ؛ كقوله: [من البسيط]

يَا ابْنَ الْكِرَامِ أَلَا تَدْنُو فَتُبْصِرَ مَا

والرَّفعُ إنَّما يجوزُ إذا قُصِدَ بالفاءِ مجرَّدُ العطفِ؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]؛ أي: فهُم يعتذرون).

(إِذَنْ): جوابٌ وخبرٌ؛ أي: إنْ أخبرتَهم؛ يتَّكِلوا.

باب الحياء في العلم

حديث: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق

(١٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ، فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا رَأَتِ المَاءَ» فَغَطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ، تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوَتَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، تَرِبَتْ يَمِينُكِ، فَبِمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا».

(مِنْ غُسْلٍ): (مِنْ) زائدةٌ.

(إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ): (إِذَا) ظرفيَّةٌ، أو: إِذَا رَأَتْ؛ وجب عليها الغسل؛ فـ(إِذَا) شرطيَّةٌ.

(أَوَتَحْتَلِمُ؟): العطفُ على مقدَّرٍ؛ أي: أتقول ـ أو أترى، أو نحوه ـ وتَحْتَلِم؟ والكرمانيُّ كثيرًا يُكرِّرُ ذلك، وهو طريقةٌ، ورجَّحَ المحقِّقونَ خلافَها.

فائدةٌ:

قولُه: (نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ): (نِعْمَ) و(بِئْسَ): فعلان عند البصريين والكِسائي، واسمان عند باقي الكوفيين، ويُذكر المخصوصُ بالمدح والذَّم بعد

فاعلِ (نِعم) و(بئس)؛ فيُقال: نِعم الرَّجلُ أبو بكرٍ! وبئس الرَّجلُ أبو لهب! وهو مبتدأٌ، والجملةُ قبلَه خبرُه، ويجوزُ أن يكون خبرًا لمبتدأٍ واجبِ الحذفِ؛ أي: الممدوحُ أبو بكر، والمذمومُ أبو لهب، وقد يتقدَّم المخصوصُ؛ فيتعيَّنُ كونُه مبتدأً؛ نحو: «زيدٌ نِعْمَ الرَّجُلُ!»، وقد يتقدَّم ما يُشعرُ به فيُحذف؛ نحو: ﴿إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًاۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ﴾ [ص: ٤٤]؛ أي: هو، وليس منه: (العِلْمُ نِعْمَ المُقْتَنَى)، وإنَّما ذلك مِنَ التَّقديم، والله أعلم.

حديث: إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها

(١٣١) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مَثَلُ المُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟» فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ البَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: «لَأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا».

(تَكُونَ): أتى به مضارعًا مع قوله بعدَه: (قُلْتَ) وهو ماضٍ، وحقُّه (لَأَنْ كُنْتَ قُلْتَ)؛ لأنَّ المعنى: لَأَنْ تكونَ في الحال موصوفًا بهذا القول الصَّادر في الماضي؛ قاله البِرْماويُّ.

باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال

حديث علي: كنت رجلًا مذاء فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ

(١٣٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُنْذِرٍ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً فَأَمَرْتُ المِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ أَنْ يَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «فِيهِ الوُضُوءُ».

(فِيهِ الوُضُوءُ): يَحتملُ كونَه مبتدأً وخبرًا، وأنْ يكونَ مبتدأً أو فاعلًا، وخبرُه أو فِعلُه محذوفٌ؛ أي: واجبٌ، أو: يجبُ، ولفظ (فِيهِ) متعلِّقٌ بـ (قَالَ).

باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله

حديث: لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل

(١٣٤) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ، وَلَا الْعِمَامَةَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرْسُ أَوِ الزَّعْفَرَانُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ».

(مَا يَلْبَسُ): (مَا) موصولةٌ، وهو مفعولٌ ثانٍ لـ (سَأَلَ)؛ أي: عمَّا يَلْبَسُهُ، أو موصوفةٌ، أو استفهاميَّةٌ.

قوله[١]: (لَا يَلْبَس): بضمِّ السِّين نفيٌ بمعنى النَّهي، وبكسرِها نَهْيٌ.

(وَلَا ثَوْبًا): وفي بعضِها مرفوعٌ، ورفعُه بتقديرِ فِعْلِ ما لم يُسمَّ فاعلُه؛ أي: لا يُلْبَسُ ثوبٌ[٢].

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

(٢) قوله: (أي: لا يلبس ثوبٌ) سقط من (ن)، وانظر «الكواكب الدراري» (٢/ ١٦٥-١٦٦).

كِتَابُ الْوُضُوءِ

باب ما جاء في الوضوء

(مَرَّةً مَرَّةً): قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ مفعولٌ مطلقٌ؛ أي: فَرْض الوضوءِ غسلُ الأعضاءِ غسلةً واحدةً، أو ظرفٌ؛ أي: فَرْضُ الوضوءِ ثابتٌ في الزَّمانِ المسمَّى بالـ«مَرَّة»، وفي بعضِها بالرَّفع؛ أي: فَرْض الوضوءِ غسلةٌ واحدةٌ) انتهى.

وقال أبو جعفرٍ المغربيُّ شيخ والدي: («مَرَّةً» ظرفٌ في موضعِ الخبر).

وقال غيرُه: الَّذي يظهرُ رفعُهما خبر «أنَّ»، أو حالًا؛ كقراءةِ عليِّ بن أبي طالب: (وَنَحْنُ عُصْبَةً) [يوسف: ٨]، وقرأ بها ابنُ مُحَيْصِنٍ.

وقال البِرماويُّ: (وقال الكرمانيُّ: مفعولٌ مطلقٌ؛ أي: فَرْض الوضوءِ غسلُ الأعضاءِ غسْلةً واحدةً، أو ظرفٌ؛ أي: فَرْض الوضوءِ ثابتٌ في الزَّمانِ المسمَّى بالـ«مَرَّة». قلتُ: ولا يَخفى ما فيه مِن نَظَر).

وقال الزَّركشيُّ: (مرفوعانِ على الخبريَّةِ لـ«أَنَّ»، ووقعَ في بعضِ الأصول بنصبهما على لغة مَنْ[1] نَصَبَ الجُزْأَين بـ«أَنَّ») انتهى.

قال الشَّاعر: [من الطويل]

إِنَّ حُـــرَّاسَـــنَـــا أُسْـــدًا

قال[2] الزَّركشيُّ: (أو على الحالِ السَّادَّةِ مَسَدَّ الخبرِ؛ أي: يفعلُ مرَّةً؛ كقراءةِ بعضِهم: (وَنَحْنُ عُصْبَةً [يوسف: ٨]) انتهى.

باب لا تقبل صلاة بغير طهور

حديث: لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ

(١٣٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ:

---

(١) (من) سقطت من (ن).

(٢) في (ن): (وقال).

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ مَنْ أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ» قَالَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ: مَا الحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟، قَالَ: فُسَاءٌ أَوْ ضُرَاطٌ.

(حَضْرَمَوْتَ): هما اسمانِ جُعلا اسمًا واحدًا، وإنْ شئتَ بنيتَ الاسمَ الأوَّلَ على الفتح، وأعربتَ الثَّاني بإعراب ما لا ينصرف؛ فقلتَ: (هذا حَضْرَمَوْتُ)، وإنْ شئتَ أضفتَ الأوَّل[1] إلى الثَّاني؛ فقلتَ: (هذا حَضْرُمَوْتٍ)؛ أعربتَ (حَضْرًا)، وخفَضْتَ (مَوْتًا)، وكذلك القولُ في: (سَام أَبْرَص)، و(رَامهُرْمُز)؛ قاله الجوهريُّ.

باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء

حديث: إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًّا محجلين من آثار الوضوء

(١٣٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمٍ المُجْمِرِ، قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ المَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ».

(والْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ): وجهُهُ أنْ يكونَ (الغُرُّ) مبتدأً، وخبرُه محذوفًا؛ أي: مفضَّلون على غيرِهم، ونحوه، أو يكونَ (مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ) خبرُه؛ أي: الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مَنْشَؤُهم آثارُ الوُضوءِ، والـ (بَاب): مضافٌ إلى الجملة؛ أي: بابُ فضلِ الوضوء، وبابُ هذِه الجملةِ، ويَحتملُ أن يكونَ مرفوعًا على سبيل الحكايةِ ممَّا وَرَدَ هكذا: (أُمَّتِي الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ) انتهى.

وقال البِرماويُّ بعد إيرادِ كلامِ الكرمانيِّ: (وفي ذلك بعضُ رِكَّةٍ.

وقال الزَّركشيُّ: «إنَّ الرِّوايةَ: الْمُحَجَّلُونَ؛ بالواو، وإنَّه إنَّما قطعَه ممَّا قبلَه؛ لأنَّه ليسَ مِن جملةِ التَّرجمةِ».

قلتُ: وفيهِ نَظَرٌ؛ إذ هو عينُ التَّرجمةِ؛ بدليل الحديث الَّذي أوردَه صريحًا

(١) في (ص): (الأولى)، والمثبت من (ن) ومصدره.

فيه، وفضلُ الوضوءِ إنَّما يُفهَمُ مِنَ الحديث بطريقِ اللُّزومِ.

وبالجملةِ: فوجهُ الرَّفعِ على النُّسخة الَّتي فيها سقوط «بَابُ» ظاهرٌ، وعلى النُّسخة التي يكون فيها «بَابُ»: يكونُ «وَالْغُرُّ» عطفًا على «بَابُ»، وهو على تقدير «بَابُ» فيه؛ كأنَّه قيل: «وبَابُ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ»، فأُقيم المضافُ إليه مُقامَ «بَابُ» المحذوف).

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («الْغُرُّ» مبتدأٌ، و«الْمُحَجَّلُونَ» صفةٌ لهم، و«مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ» خبرُهُ).

وقال شيخُنا في «الفتح» بعدَما أعربَه بأنَّه على سبيلِ الحكايةِ: (لِمَا في الحديثِ في «مسلم»(١): «أَنْتُمُ الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ»، أو الواو استئنافية، و«الْغُرُّ الْمُحَجَّلُونَ» مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ تقديرُه: لهم فَضْلٌ، أو الخبرُ قولُه: «مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ»).

وأمَّا (يَوْمَ)؛ فهو مِنَ الأسماءِ الشَّاذَّةِ؛ لوقوع الفاء والعين فيه حرفَي عِلَّةٍ؛ فهو من باب (وَيْل)، و(وَيْح).

و (الْقِيَامَةِ) أصلُه: الْقِوَامَة، فقُلبتِ الواوُ فيه ياءً؛ لانكسار ما قبلَها(٢).

(غُرًّا مُحَجَّلِينَ): [انتصابُه] على الحال، ويَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا ثانيًا لـ (يُدْعَونَ)؛ كما يُقال: فلانٌ يُدْعَى ليثًا، ومعناه: أنَّهم إذا دُعوا على رؤوس الأشهاد أو إلى الجنَّة؛ كانوا على هذه العلامة، أو أنَّهم يُسمَّونَ بهذا الاسم؛ لما يُرى عليهم مِنْ آثار الوضوء.

وقال ابنُ دقيق العيد: (يَحتمل «غُرًّا» وجهين:

أحدُهما: أنْ يكونَ مفعولًا لـ«يُدْعَونَ»، كأنَّه(٣) بمعنى: يُسمَّون غُرًّا.

والثَّاني ـ وهو الأقربُ ـ: أنْ يكون حالًا، كأنَّهم يُدْعون إلى موقفِ الحساب

---

(١) حديث رقم: (٢٤٦).
(٢) قوله: (وأما يوم...) إلى هنا جاء في (ن) عقب كلام البرماوي السالف، وهو مستدرك في هامش (ص).
(٣) (كأنه): سقط من (ن).

والميزان أو غير ذلك ممَّا يُدْعَى النَّاسُ إليه في القيامة وهُم بهذِه الصفةِ؛ أي: غُرًّا محجَّلينَ، فيُعَدَّى «يُدْعَوْنَ» في المعنى بالحرف؛ كما قال تعالى: ﴿يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ٢٣]، ويجوزُ ألَّا يُعدَّى بحرفِ الجرِّ، ويكونُ «غُرًّا» حالًا أيضًا) انتهى.

باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن

حديث: لا ينفتل حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا

(١٣٧) حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، (ح) وَعَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلُ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلْ - أَوْ لَا يَنْصَرِفْ - حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا».

(الرَّجُلُ): فاعلُ (شَكَا)، و(الَّذي يُخَيَّلُ): صفةٌ له، و(أَنَّ) مع الاسم والخبرِ: مفعولُ ما لم يسمَّ فاعلُه، ويَحتملُ أنْ يكونَ (الَّذي يُخَيَّلُ) مفعولَ (شَكَا).

وقال شيخُنا في «الفتح»: («الرَّجُلُ» بالضَّمِّ على الحكايةِ، وهو وما بعدَه في موضعِ نَصْبٍ).

وقال الزَّركشيُّ: (بالرَّفعِ أو النَّصبِ على تقديرِ بناءِ «شَكَا» للفاعل أو المفعول).

قال البِرْماويُّ: (وجوَّزَ النَّوويُّ الضَّمَّ)، قال: (لكنَّ النَّووي إنَّما قالَه في لفظِ روايةِ مسلم[1]، فقال[2]: ولم يُسَمَّ الشَّاكي هنا، لكن سُمِّيَ في روايةِ البخاريِّ أنَّه عبدُ الله بنُ زيدٍ [الراوي]، قال: ولا يَنبغي أنْ يُتَوَهَّمَ مِنْ هذا أنَّ «شَكَا» بفتح الشين والكاف، ويكونَ الشَّاكي عمَّه المذكور؛ فإنَّ هذا التَّوهُّمَ غلطٌ. انتهى.

قال البِرْماويُّ: وضُعِّفَ بأنَّه لا يَمتنعُ ما نَفاه).

(لَا يَنْفَتِل): رُوِيَ بالرَّفعِ على أنَّه خبرٌ، وبالجزمِ على أنَّه نهيٌ.

---

(١) حديث رقم (٣٦١).
(٢) (فقال): سقط من (ن).

باب التخفيف في الوضوء

حديث: أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم صلى

(١٣٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ صَلَّى - وَرُبَّمَا قَالَ: اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى - " ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ سُفْيَانُ، مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ عَنْ عَمْرٍو، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ «فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءًا خَفِيفًا يُخَفِّفُهُ - عَمْرٌو وَيُقَلِّلُهُ -، وَقَامَ يُصَلِّي، فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ، عَنْ يَسَارِهِ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ عَنْ شِمَالِهِ - فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ المُنَادِي فَآذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَامَ مَعَهُ إِلَى الصَّلَاةِ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ» قُلْنَا لِعَمْرٍو إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ» قَالَ عَمْرٌو سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ: "رُؤْيَا الأَنْبِيَاءِ وَحْيٌ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿إِنِّيٓ أَرَىٰ فِي ٱلۡمَنَامِ أَنِّيٓ أَذۡبَحُكَ﴾ [الصافات: ١٠٢]".

(فَلَمَّا كَانَ): أي: رسولُ اللهِ ﷺ، ويَحتملُ أنَّ (كَانَ) تامَّةٌ، و(مِنْ) زائدةٌ؛ أي: فلمَّا وُجِدَ بعضُ اللَّيلِ، وفي بعضِها: (فِي) بدل: (مِنْ) انتهى.

وقال بعضُهم: (ويَحتملُ أنْ تكونَ للتَّبعيضِ، وأنْ تكونَ بمعنى: «في»؛ كقوله تعالى: ﴿مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]).

فإنْ قلتَ: ما هذهِ الفاءُ الدَّاخلةُ على (فَلَمَّا)؛ إذْ مضمونُ هذهِ الجملةِ نفسُ مضمونِ (فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ)، ولا بُدَّ مِنَ المغايرةِ بينَ المعطوفِ والمعطوفِ عليه؟

قلتُ: ليسَ نفسَ مضمونِه؛ إذِ الأوَّلُ مُجْمَلٌ، والثَّاني مُفَصَّلٌ.

(وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): قال ابنُ الملقِّن: (يجوزُ إثباتُ الهمزةِ، وسكونُها علامةُ الجَزْمِ، وهو الأشهرُ في اللُّغةِ، وحذفُ الألفِ علامةُ الجَزْمِ؛ مثل: لم يَخْشَ).

وقال العلَّامةُ ابنُ هشام: (إذا كانَ حرفُ العِلَّةِ بدلًا مِنْ همزةٍ؛ كـ«يقرا»،

و«يُقْرِي»، و«يَوْضُو»؛ فإنْ كانَ الإبدالُ بعدَ دخولِ الجازمِ؛ فهو إبدالٌ قياسيٌّ، ويَمتنعُ حينئذٍ الحذفُ؛ لاستيفاءِ الجازمِ مُقتضاهُ، وإنْ كانَ قبلَه؛ فهو إبدالٌ شاذٌّ، ويجوزُ مع الجازمِ الإثباتُ والحذفُ؛ بناءً على الاعتدادِ بالعارضِ وعدمِه، وهو الأكثر) انتهى.

وقال الأستاذ أبو جعفر: (فإنْ كانتِ الألفُ والواو والياء في الفعلِ المضارع ليستْ بأصلٍ، وإنَّما هي مبدلةٌ من همزةٍ؛ نحو: «يَقْرا»؛ بسكون الألف، والأصل: يَقْرَأ؛ بالهمز، ويُقْرِيْ؛ بسكون الياء، والأصل: يُقْرِئ؛ بالهمز، ويَوضُو؛ بسكون الواو، والأصل: يَوضُؤ؛ بالهمز؛ فاختلف النَّحْويُّون في جَزْمِ ذلك:

فذهب ابنُ عُصفُورٍ إلى أنَّ لك وجهين:

أحدُهما: إبقاءُ حروفِ العِلَّة، وعلامةُ الجَزْمِ تسكينُ هذه الحروفِ؛ لأنَّها كانت متحرِّكةً.

الثَّاني: حذفُ هذه الحروفِ تشبيهًا لها بالحروفِ الأصليَّةِ.

وذهب ابنُ الضَّائعِ: أنَّه لا يجوزُ في جَزْمِ هذا النَّوعِ من الفعل حذفُ حرفِ العِلَّة، وإنَّما علامةُ الجَزْمِ التَّسكينُ؛ لأنَّ تسهيلَ الهمزةِ كتخفيفها) انتهى.

فيجوزُ في (لَمْ يَتَوَضَّأ) ثلاثةُ أوجهٍ: (يتوضَّ)، (يتوضَّا)، (يتوضَّأْ).

باب إسباغ الوضوء

حديث: دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال

(١٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالشِّعْبِ نَزَلَ فَبَالَ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغِ الوُضُوءَ فَقُلْتُ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» فَرَكِبَ، فَلَمَّا جَاءَ المُزْدَلِفَةَ نَزَلَ فَتَوَضَّأَ، فَأَسْبَغَ الوُضُوءَ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى المَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَهُ فِي مَنْزِلِهِ، ثُمَّ أُقِيمَتِ العِشَاءُ فَصَلَّى، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا.

(الصَّلَاةَ): بالنَّصب؛ أي: أتريد...؟ وقال الكرمانيُّ: (نحو: أتؤدِّي الصَّلاةَ؟ أو: تصلِّي يا رسول الله؟ أو صلِّ الصَّلاةَ) انتهى.

وقال القاضي: (على الإغراءِ، ويجوزُ الرَّفعُ؛ أي: حانت).

وقال ابنُ مالك: (النَّصبُ بإضمارِ فِعْلٍ؛ تقديرُه: «اذْكُرْ»، أو «أَقِمْ»، أو نحو ذلك، والرَّفعُ بإضمار: «حَضَرَتْ»، أو «حانَتْ»، أو تُجعَلُ «الصَّلاةُ» مبتدأً محذوفَ الخبرِ، والتقديرُ: الصَّلاةُ حاضرةٌ، أو حائنةٌ، أو نحو ذلك) انتهى.

(الصَّلَاةُ أَمَامَكَ): نُصِبَ على الظَّرف، و(الصَّلَاةُ) بالرَّفعِ مبتدأٌ، و(أَمَامَكَ) خبرُه[1].

باب التسمية على كل حال وعند الوقاع

حديث: لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله

(١٤١) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، يَبْلُغُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا، فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرُّهُ».

(مَا رَزَقْتَنَا): هو المفعولُ الثَّاني لـ (جَنِّب)، والعائدُ إلى الموصولِ محذوفٌ، وهو ضميرُ المفعولِ الثَّاني للرِّزق الذي هو كالإعطاءِ في أحدِ المفعولَين.

وقال غيرُ الكرماني: (مَا رَزَقْتَنَا)؛ أي: شيئًا رزقتنا؛ لأنَّ المشهورَ أنَّ (مَا) لما لا يَعقِل، فإذا كانتْ بمعنى: شيء؛ وقعتْ عليهما، والله أعلم.

(لَمْ يَضُرَّهُ): جوابُ (لَوْ)، ويجوزُ فتحُ الرَّاءِ، وضَمُّها، وسيأتي بأطولَ من هذا في (الحجِّ).

---

(١) أي: متعلَّقُه الخبر، والتقدير: موضعُ الصلاة ـ أو وقتُ الصلاة ـ كائنٌ أمامَك، أو الصلاة حاضرة أمامك، وجوَّز العينيُّ في «العمدة» (١٠/٨) في لفظ «الصلاة» الوجهين، فقال: (ويجوزُ في لفظ «الصلاة» الرفعُ والنصبُ، أمَّا الرفعُ؛ فعلى الابتداء، وخبرُه محذوفٌ تقديره: الصلاة حاضرة أو حانت أمامَك، وأمَّا النصبُ؛ فبفعلٍ مقدَّرٍ).

باب ما يقول عند الخلاء

حديث: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث

(١٤٢) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ وَالخَبَائِثِ» تَابَعَهُ ابْنُ عَرْعَرَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، وَقَالَ غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ «إِذَا أَتَى الخَلَاءَ» وَقَالَ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ «إِذَا دَخَلَ» وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ».

(إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ): انتصبَ على أنَّه مفعولٌ به، لا على الظَّرفِ.

و (اللَّهُمَّ): أصلُه: (يا ألله) على الأصحِّ، فحُذِفَ حرفُ النِّداء، وعُوِّضَ عنه الميمُ.

باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه

(جِدَارٍ): بالجرِّ بدلٌ مِنَ (الْبِنَاءِ)، وكذا (أَوْ نَحْوِهِ).

باب من تبرز على لبنتين

حديث ابن عمر: لقد ارتقيت يومًا على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ

(١٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ، وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِذَا قَعَدْتَ عَلَى حَاجَتِكَ فَلَا تَسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ وَلَا بَيْتَ المَقْدِسِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «عَلَى لَبِنَتَيْنِ، مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ المَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ». وَقَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَاكِهِمْ؟ فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ. قَالَ مَالِكٌ: يَعْنِي الَّذِي يُصَلِّي وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالأَرْضِ.

(بَيْتَ المَقْدِسِ): هو مِن إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِه.

(لَقَدِ ارْتَقَيْتُ): اللَّامُ هو في جوابِ قَسَمٍ محذوفٍ.

(عَلَى لَبِنَتَيْنِ): حالٌ عن (رَسُولَ اللهِ ﷺ)، وكذا (مُسْتَقْبِلًا)، ويَحتملُ أن تكونا مترادفتين، وأن تكونا متداخلتين(١).

باب خروج النساء إلى البراز

حديث: أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع

(١٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى المَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ أَفْيَحُ " فَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: احْجُبْ نِسَاءَكَ، فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ "، فَخَرَجَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ، زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً، وَكَانَتِ امْرَأَةً طَوِيلَةً، فَنَادَاهَا عُمَرُ: أَلَا قَدْ عَرَفْنَاكِ يَا سَوْدَةُ، حِرْصًا عَلَى أَنْ يَنْزِلَ الحِجَابُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الحِجَابِ.

(إِلَى الْمَنَاصِعِ): متعلِّقٌ بقوله: (يَخْرُجْنَ)، ويَحتملُ أن يتعلَّقَ بقوله: (تبرَّزْنَ).

(حِرْصًا): منصوبٌ بأنَّه مفعولٌ له، والعاملُ فيه (فَنَادَاهَا).

باب التبرز في البيوت

حديث: ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي

(١٤٨) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: ارْتَقَيْتُ فَوْقَ ظَهْرِ بَيْتِ حَفْصَةَ لِبَعْضِ حَاجَتِي، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْضِي حَاجَتَهُ مُسْتَدْبِرَ القِبْلَةِ، مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ.

(مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ): منصوبٌ على الحاليَّة.

إنْ قلتَ: شرطُ الحال أن يكون نكرةً؟ قلتُ: إضافتُه لفظيَّةٌ لا تُفيدُ التَّعريفَ.

---

(١) «الكواكب الدراري» (٢/ ١٩٠)، وفي (ن): (يكونا مترادفين، وأن يكونا متداخلين)، وهي عبارة الكرماني، والحالُ تُذكَّر وتؤنَّث، وتأنيثها أشهر.

باب الرخصة في ذلك

حديث ابن عمر: لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت

(١٤٩) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، أَنَّ عَمَّهُ، وَاسِعَ بْنَ حَبَّانَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ قَالَ: لَقَدْ ظَهَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا، فَرَأَيْتُ «رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَاعِدًا عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ المَقْدِسِ».

(ذَاتَ يَوْمٍ): أي: يومًا، وهو مِنْ بابِ[١] إضافةِ المسمَّى إلى اسمه؛ أي: ظهرتُ في زمانٍ هو مسمًّى لفظِ اليوم وصاحبُه، ويَحتملُ أنْ يكونَ مِنْ إضافةِ العامِّ إلى الخاصِّ؛ أي: ظهرتُ نفسَ اليوم، فيفيدُ التَّأكيدَ؛ أي: اليومَ نفسَه.

باب الاستنجاء بالماء

حديث أنس: كان النبي ﷺ إذا خرج لحاجته أجيء أنا وغلام

(١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي مُعَاذٍ، وَاسْمُهُ عَطَاءُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا خَرَجَ لِحَاجَتِهِ، أَجِيءُ أَنَا وَغُلَامٌ، مَعَنَا إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ، يَعْنِي يَسْتَنْجِي بِهِ».

(وَغُلَامٌ): مرفوعٌ، ويَحتملُ النَّصبَ بأنَّه مفعولٌ معه.

(إِدَاوَةٌ): مبتدأٌ، و(مَعَنَا) خبرُه مقدَّمٌ عليه، وهو جملةٌ اسميَّةٌ وقعتْ حالًا بدون الواو؛ نحو قوله تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦].

(يَسْتَنْجِي بِهِ): استئنافٌ؛ كأنَّ سائلًا قال: ما كان يَصنعُ به[٢]؟ فقال: يَستنجي به.

---

(١) (باب): سقط من (ن).
(٢) أي: بالماء، وانظر «اللامع الصبيح» (٢/ ١٧٦).

باب النهي عن الاستنجاء باليمين

حديث: إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء

(١٥٣) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ هُوَ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ، وَإِذَا أَتَى الخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ».

(فَلَا يَتَنَفَّسْ): هو والأفعالُ الَّتي بعدَه بالجزمِ على النَّهْيِ، وفي روايةٍ بالرَّفعِ على أنَّه نفيٌ بمعنى النَّهيِ.

بابٌ: لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال

حديث: إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه

(١٥٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَأْخُذَنَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِي بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ».

(وَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ): قضيةُ عطفِه على المقيَّدِ بوقتِ البول: أنْ يكون التَّنفُّس كذلك[1]، وهو منهيٌّ عنه مطلقًا، فيتعيَّن عطفُه على مجموعِ جملتَي الشَّرط والجزاء؛ ولهذا لم يؤكِّدْه بالنُّون، نعم؛ مذهبُ السَّكَّاكيِّ: أنَّ الجملةَ الجزائيَّةَ جملةٌ خبريَّةٌ مقيَّدةٌ بالشَّرط، فيُحملُ على أنه عطفٌ على الجزائيَّةِ[2]، ولا يلزمُ مِنْ تقييدِ المعطوفِ عليه تقييدُ المعطوفِ، على ما عليه أكثرُ النُّحاةِ، وأمَّا الاستنجاءُ باليمين؛ فهو وإنْ عُطِفَ عليه؛ فلا يَختصُّ بالقُبُلِ، بل يَعُمُّ الدُّبُرَ، ففيه[3] ردٌّ على

---

(١) أي: مقيدًا بوقت البول، ولا يلزم كما سيأتي؛ لأنَّ التنفسَ في الإناء لا يتعلَّقُ بحالةِ البول، وإنَّما هو حكمٌ مستقلٌّ.

(٢) قوله: (فيُحملُ على أنَّه عطفٌ على الجزائيَّةِ) غير ظاهرة في (ص)، وعبارة الكرماني: (فيَحتملُ على مذهبه أنْ يكون عطفًا على الجزائيَّةِ).

(٣) في (ص): (فيه)، وفي (ن): (فهو)، والمثبت من «اللامع الصبيح».

مَن قيَّدَ (لَا يَتَمَسَّحْ) بأنَّه للدُّبُر.

باب الاستنجاء بالحجارة

حديث: ابغني أحجارًا أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث

(١٥٥) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو المَكِّيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ، وَلَا رَوْثٍ، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ».

(وَخَرَجَ): جملةٌ حاليَّةٌ، و(قد) فيها مقدَّرةٌ.

(أَسْتَنْفِض): مجزومٌ جوابُ الأمر، ومرفوعٌ استئنافٌ.

(أَوْ نَحْوَهُ): مفعول مقول القول، وهو في المعنى جملةٌ.

(بِطَرَفِ): الباء للظرفيَّةِ؛ أي: في طرف.

حديث: أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار

(١٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: - لَيْسَ أَبُو عُبَيْدَةَ ذَكَرَهُ - وَلَكِنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: «أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الغَائِطَ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ» وَقَالَ: «هَذَا رِكْسٌ» وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

(أَنْ آتِيَهُ): (أَنْ) مصدريَّةٌ صلةٌ لـ (الأمرِ)؛ أي: أمرني بإتيانِ الأحجارِ، لا مفسِّرةٌ، بخلافِ (أَمَرْتُهُ أَنِ افْعَلْ)، فإنَّها تَحتملُ أنْ تكونَ صلةً، وأنْ تكونَ مفسِّرةً؛ قاله [الكرمانيُّ، قال][1] البِرْماويُّ: (قلتُ: بلْ أبو حيَّانَ يمنعُ أنْ تُوصلَ

---

(١) ما بين المعقوفين ساقط من النسختين، ولا بُدَّ منه.

«أَنْ» المصدريَّةُ بفعلِ الأمر، ويَرُدُّ ما وَرَدَ من ذلك إلى «أَنْ» التَّفسيريَّةِ، ويؤوِّلُ كلامَ سيبويه في حكايتِه: «كتبتُ إليه بأَنْ قُمْ» على أنَّ الباء زائدةٌ) انتهى.

باب الوضوء مرة مرة

(مَرَّةً): منصوبٌ على الظَّرف؛ أي: توضَّأ في زمانٍ واحدٍ، ولو كان ثَمَّةَ غَسلتانِ أو غَسَلَاتٌ لكلِّ عضوٍ من أعضاء الوضوء؛ لكانَ التَّوضُّؤ في زمانين أو أزمنة، أو لا بُدَّ لكلِّ غَسلةٍ من زمانٍ غيرِ زمانِ الغَسلةِ الأخرى، أو منصوبٌ على المصدر؛ أي: توضَّأ مرَّةً مِنَ التَّوضُّؤ؛ أي: غسل الأعضاء غسلةً واحدةً، وكذا حكمُ المسح.

فإنْ قلتَ: فعلى هذا التَّقديرِ يلزمُ أنْ يكونَ معناهُ: توضَّأ رسولُ الله ﷺ في جميعِ عُمرِه مرَّةً واحدةً، وهو ظاهرُ البطلان.

قلتُ: لا يلزمُ، بل تكرارُ لفظِ (مَرَّةً) يقتضي التَّفصيلَ والتَّكثير، أو نقولُ: المرادُ: أنَّه غسلَ في كلِّ وضوءٍ كلَّ عضوٍ مرَّة؛ لأنَّ تكرُّرَ وضوئِه معلومٌ بالضَّرورةِ.

قال البِرْماويُّ: (قلتُ: هذا الثَّالث واضحٌ؛ أي: توضَّأ فغسل كلَّ عضوٍ مرَّةً، فكرَّرَ «مرَّةً» لأجل ذلك، فنصبُه على المفعول المطلقِ المبيِّنِ للكميَّة، والوجهانِ الأوَّلانِ لا يخفى بُعْدُهما والتَّعسُّفُ فيهما).

باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا

حديث: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين

(١٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَزِيدَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ، رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ

صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١٦٠) وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، قَالَ: ابْنُ شِهَابٍ، وَلَكِنْ عُرْوَةُ، يُحَدِّثُ عَنْ حُمْرَانَ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُثْمَانُ قَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ يُحْسِنُ وُضُوءَهُ، وَيُصَلِّي الصَّلَاةَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ حَتَّى يُصَلِّيَهَا» قَالَ عُرْوَةُ: "الآيَةَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ﴾ [البقرة: ١٥٩]".

(ثَلَاثَ مِرَارٍ): (مِرَارٍ) جمعُ كَثْرةٍ، وقد أُضيفَ إليه (ثَلَاثَ) مع إمكانِ الجمعِ بالألف والتَّاء، وهو من جموعِ القِلَّة، فـ (ثَلَاثَ مِرَارٍ) نظيرُ قولِه تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٨]؛ قاله ابنُ مالكٍ، وسيأتي بأطولَ من هذا[(١)].

(لَأُحَدِّثَنَّكُمْ): اللَّامُ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(آيَةٌ): مبتدأٌ، وخبرُها واجبٌ حذفُه؛ أي: لولا آيةٌ ثابتةٌ في القرآن.

و(مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ): جوابُ (لَوْلَا)، واللَّامُ محذوفةٌ منه، ومعناه: لولا أنَّ الله تعالى أوجبَ على مَنْ عَلِمَ علمًا إبلاغَه؛ لَمَا كُنْتُ حريصًا على تحديثِكم.

(فَيُحْسِنُ): بالرَّفعِ.

باب الاستجمار وترًا

حديث: إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم لينثر

(١٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلْيَغْسِلْ يَدَهُ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهَا فِي وَضُوئِهِ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ».

(فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ): أي: ماءً، حُذِفَ المفعولُ؛ للعِلْمِ به، فيُؤخذُ منه: حذفُ المفعولِ إذا دلَّ عليه الكلامُ.

---

(١) حديث رقم (٢٤٨).

باب غسل الأعقاب

(إِذَا تَوَضَّأَ): إنْ قلتَ: ما جزاءُ (إِذَا تَوَضَّأَ) إنْ كان (إِذَا) للشَّرط؟ أو ما عاملُه إنْ كان ظرفًا؟

قلتُ: إمَّا (كَانَ)، وإمَّا (يَغْسِلُ)، والظَّاهرُ الأوَّلُ.

حديث: ويل للأعقاب من النار

(١٦٥) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ مِنَ المِطْهَرَةِ، قَالَ: أَسْبِغُوا الوُضُوءَ، فَإِنَّ أَبَا القَاسِمِ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

(كَانَ يَمُرُّ): هذا التَّركيبُ لا يكادُ يُستعمَلُ إلَّا في موضع كان ذلك الفعلُ مكررًا، وهو حالٌ مِنْ مفعولِ (سَمِعْتُ).

(وَالنَّاسُ يَتَوَضَّؤُونَ): حالٌ مِنْ فاعل (كَانَ)، فهُما حالانِ متداخلتانِ، وإنِ احتمل أن يكونا مترادفتين.

(قَالَ): حالٌ عن (أَبِي هُرَيْرَةَ)، وفي بعضها: (فَقَالَ)؛ فإنْ قلتَ: كيفَ يصحُّ حينئذٍ[1] أنْ يكونَ (أَبُو هُرَيْرَةَ) مفعولًا لـ (سَمِعْتُ)؛ إذْ شَرْطُ وقوعِ الذَّاتِ مفعولَ فعلِ السَّماعِ أنْ يكونَ مقيَّدًا بالقول ونحوه؛ كقوله تعالى: ﴿سَمِعْنَا مُنَادِيًا﴾ [آل عمران: ١٩٣]؟ قلتُ: القولُ مقدَّرٌ ثَمَّةَ، وهذا مفسِّرٌ له، والفاءُ تفسيريَّةٌ، ولا يتفاوتُ وجودُها وعدمُها إلَّا بزيادةِ إفادةِ كونِ القولِ بيانًا.

(وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)[2]: قال الزَّركشيُّ: (جازَ الابتداءُ بـ«وَيْلٌ» وإنْ كانَ نكِرةً؛ لأنَّه دعاءٌ، قال الصَّاغاني: وهو على حذفِ مضافٍ؛ أي: لأصحابِ الأعقاب المقصِّرين في غسلها، و«لِلْأَعْقَاب»[3] خبرُ «وَيْلٌ»، و«مِنَ النَّارِ» في موضعِ رفعٍ صفة لـ«وَيْلٌ» بعدَ الخبر)، ثمَّ نَقَلَ عن أبي البقاءِ ما يأتي.

---

(١) (حينئذٍ): سقطت من (ن)، وزادها قبلَ قوله: (مفعولًا) الآتي، وضرب عليها.

(٢) قوله: (من النار) سقط من (ص)، وقوله: (ويل للأعقاب) جاء عقب قوله: (قال الزركشي).

(٣) في النسختين: (والأعقاب)، وفي مصدرها: (وهي خبر...)، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

وقال البِرماويُّ[١]: («مِنَ النَّارِ» صفةٌ لـ«وَيْلٌ» فُصلتْ بخبرِ المبتدأ، وهو «للأعقاب»؛ فيكونُ مسوِّغًا آخرَ للابتداء بالنَّكرة، ومَنَعَ أبو البقاء وغيرُه تعلُّقَه بـ«وَيْلٌ»؛ من أجل الفصلِ بينهما بالخبر).

باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين

حديث عبيد بن جريج: يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعًا

(١٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّهُ قَالَ: لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا لَمْ أَرَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا، قَالَ: وَمَا هِيَ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتُكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الأَرْكَانِ إِلَّا اليَمَانِيَّيْنِ، وَرَأَيْتُكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ، وَرَأَيْتُكَ تَصْبُغُ بِالصُّفْرَةِ، وَرَأَيْتُكَ إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَّ النَّاسُ إِذَا رَأَوُا الْهِلَالَ وَلَمْ تُهِلَّ أَنْتَ حَتَّى كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَمَّا الأَرْكَانُ: فَإِنِّي لَمْ «أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّ إِلَّا اليَمَانِيَّيْنِ»، وَأَمَّا النِّعَالُ السِّبْتِيَّةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُ النَّعْلَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعَرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا»، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَلْبَسَهَا، وَأَمَّا الصُّفْرَةُ: فَإِنِّي «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْبُغُ بِهَا، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَصْبُغَ بِهَا»، وَأَمَّا الإِهْلَالُ: فَإِنِّي «لَمْ أَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُهِلُّ حَتَّى تَنْبَعِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ».

(رَأَيْتُكَ): يَحتمل أن تكون بمعنى: الإبصار، وبمعنى: العلم.

(كُنْتَ): يَحتمل أن تكون تامَّة وناقصة، و(إِذَا): في (إِذَا كُنْتَ) وفي (إِذَا رَأَوْا): يَحتمل كونهما شرطيَّتين وظرفيَّتين، وكون الأول شرطيَّة، والثَّاني ظرفيَّة، وبالعكس.

(أَهَلَّ): إمَّا حالٌ، وإمَّا جزاءٌ للأوَّل، وإمَّا جزاءٌ للثَّاني على مذهب الكوفيِّين حيث جوَّزوا تقديمَه على الشَّرط، وإمَّا مفسِّرٌ لجزاء الشَّرط الثَّاني على مذهب البصريَّة.

---

(١) في النسختين: (الكرماني)، والمثبت هو الصواب.

(يَوْم): إمَّا مرفوع بأنَّه اسم (كَانَ) التَّامَّة، وإمَّا منصوب بأنَّه خبر (كَانَ) النَّاقصة، والاسم: الزَّمان المقدَّر الدَّال عليه السِّياق، ولا تخفى عليك التَّقادير.

باب التيمن في الوضوء والغسل

حديث: ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها

(١٦٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

(وَمَوَاضِعِ): إنْ جُوِّزَ العطفُ على الضَّمير المجرور؛ فهو دليلُ التَّيامُن في مواضع الوضوء كما تَرجَمَ، وإلَّا؛ فيُؤخَذُ مِنْ عُموم (مَيَامِنِهَا).

باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة

حديث: رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر فالتمس

(١٦٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضُوءٍ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ قَالَ: «فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ حَتَّى تَوَضَّؤُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ».

(يَنْبُعُ): حالٌ مِنَ المفعول؛ إذْ (رَأَيْتُ) بمعنى: أبصرتُ لا يَقتضي إلَّا مفعولًا واحدًا.

باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان

(أَنْ يَتَّخِذَ): بدلٌ مِنَ الضمير المجرور في لفظ (به)؛ كقولهم: مررت به المسكينِ.

(وَسُؤْرِ): بالجرِّ عطفًا على (الْمَاءِ)؛ أي: وبابُ سُؤْرِ الكلاب.

(وَأَكْلِهَا) أي: أكلِ الكلاب؛ بإضافة المصدر إلى الفاعل.

(غَيْرُهُ): يجوزُ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ، والجملةُ المنفيَّةُ حالٌ.
(يَتَوَضَّأُ): جوابُ الشرط.

حديث: عندنا من شعر النبي ﷺ أصبناه من قبل أنس

(١٧٠) حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبِيدَةَ «عِنْدَنَا مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ ﷺ أَصَبْنَاهُ مِنْ قِبَلِ أَنَسٍ أَوْ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ أَنَسٍ» فَقَالَ: لَأَنْ تَكُونَ عِنْدِي شَعَرَةٌ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا.

(مِنْ شَعَرِ النَّبِيِّ): يَحتمل: أنْ تكونَ (مِنْ) للتَّبعيض؛ تقديرُ الكلام: بعضُ شعرِ النَّبيِّ ﷺ، فيكونُ (بعضُ) مبتدأً، و(عِنْدَنَا) خبرُه، وقرَّرَ في «الكشَّاف» مثلَه في مواضع.

وأنْ يكونَ المبتدأُ محذوفًا؛ أي: عندنا شيءٌ من شعر النَّبيِّ ﷺ، أو عندنا من شعر النَّبيِّ ﷺ شيءٌ أصبناه.

(أَحَبُّ): بالرَّفع خبرًا للكون، وهو يَحتمل أنَّ (تَكُونَ) تامَّةٌ وناقصةٌ.

باب إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا

(١٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا شَرِبَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعًا».

قوله[١]: (شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءٍ): ضُمِّنَ (شَرِبَ) معنى: وَلَغَ، فعُدِّيَ تعديتَه.

حديث: أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى

(١٧٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا رَأَى كَلْبًا يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ خُفَّهُ، فَجَعَلَ يَغْرِفُ لَهُ

(١) (قوله): مثبت من (ص).

بِهِ حَتَّى أَرْوَاهُ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَأَدْخَلَهُ الجَنَّةَ».

(يَأْكُلُ): إمَّا صفةٌ، أو حالٌ، لا مفعولٌ ثانٍ؛ لأنَّ الرُّؤْيَةَ بمعنى الإبصارِ.

حديث: كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد...

(١٧٤) وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «كَانَتِ الكِلَابُ تَبُولُ، وَتُقْبِلُ وَتُدْبِرُ فِي المَسْجِدِ، فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ».

(الْقُبُلِ وَالدُّبُرِ): مجروران بدلٌ مِنَ (الْمَخْرَجَيْنِ).

(وَقَوْلِ اللهِ): مجرورٌ معطوفٌ على (مَنْ).

باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين

حديث: لا يزال العبد في صلاة ما كان في المسجد ينتظر الصلاة

(١٧٦) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزَالُ العَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي المَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ مَا لَمْ يُحْدِثْ» فَقَالَ رَجُلٌ أَعْجَمِيٌّ: مَا الحَدَثُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قَالَ: الصَّوْتُ يَعْنِي الضَّرْطَةَ.

قوله[1]: (فِي صَلَاةٍ): خبرٌ لقوله: (لَا يَزَالُ).

(مَا كَانَ): (مَا) مصدريَّةٌ ظرفيَّةٌ، وفي بعضها: (مَا دَامَ).

(يَنْتَظِرُ): خبرُ (كَانَ) الناقصة، أو حالٌ، و(فِي المَسْجِدِ): الخبرُ.

حديث زيد بن خالد: أرأيت إذا جامع فلم يمن؟

(١٧٩) حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ رضي الله عنه، قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ فَلَمْ يُمْنِ، قَالَ عُثْمَانُ «يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ

(١) (قوله): مثبت من (ص).

وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ» قَالَ عُثْمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيًّا، وَالزُّبَيْرَ، وَطَلْحَةَ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ رضي الله عنهم فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

قوله[1]: (أَرَأَيْتَ): مفعولُه محذوفٌ؛ أي: أرأيت أنَّه يَتوضَّأ.

حديث: إذا أعجلت أو قحطت فعليك الوضوء

(١٨٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَكْوَانَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرْسَلَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ فَجَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَلَّنَا أَعْجَلْنَاكَ»، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أُعْجِلْتَ أَوْ قُحِطْتَ فَعَلَيْكَ الوُضُوءُ» تَابَعَهُ وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَلَمْ يَقُلْ غُنْدَرٌ، وَيَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ الوُضُوءُ.

(لَعَلَّنَا): إنْ قلتَ: ما معنى التَّرجِّي ههنا؟ وكيف وقع (نَعَمْ) هنا والتَّرجِّي لا يحتاجُ إلى جوابٍ؟ قلتُ: (لَعَلَّ) قد جاءَ لإفادةِ التَّحقيق؛ معناه: قد أعجلناك، و(نَعَمْ) مُقرِّرَةٌ [له].

وقال الشِّهاب السَّمين: («لَعَلَّ» في هذا الحديث للاستفهام).

(فَعَلَيْكَ الْوُضُوء): برفع (الْوُضُوء) بأنَّه مبتدأٌ، وخبرُه مقدَّمٌ عليه، وبنصبه بأنَّه مفعولُ (عَلَيْكَ)؛ لأنَّه اسمُ فعلٍ؛ نحو: (عليك زيدًا)، ومعناه: فالْزَمِ الوضوءَ.

باب الرجل يوضئ صاحبه

حديث: المصلى أمامك

(١٨١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ عَدَلَ إِلَى الشِّعْبِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، قَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَجَعَلْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ وَيَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّي؟ فَقَالَ:

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

«المُصَلَّى أَمَامَكَ».

(أَصُبُّ عَلَيْهِ): مفعولُه محذوفٌ.

(وَيَتَوَضَّأُ): جملةٌ حاليَّةٌ، وجاز وقوعُ الفعل المضارع المثبَت حالًا مع الواو، قال الزمخشري: (قولُه تعالى: ﴿وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩] حالٌ، وكذا: ﴿وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ﴾ [المائدة: ٨٤])، ويجوزُ أن يقدَّر: وهو يتوضَّأ؛ فتكونُ الجملةُ الاسميَّةُ حالًا، أو الواو للعطف.

حديث: كان مع رسول الله ﷺ في سفر وأنه ذهب لحاجة له

(١٨٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، يُحَدِّثُ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَأَنَّهُ ذَهَبَ لِحَاجَةٍ لَهُ، وَأَنَّ مُغِيرَةَ «جَعَلَ يَصُبُّ المَاءَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ».

(فَغَسَلَ): عطف مفصَّل على مجملٍ؛ لأنَّه غيرُ مغايرٍ للمعطوف عليه؛ وهو (يَتَوَضَّأُ)، بل هو عينُ الوضوء، كما قرَّره الزَّمخشريُّ في: ﴿فَإِن فَاءُو﴾ إلى آخر الآيتين [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧] حيث عُطِفَ على ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٢٦].

وأتى بـ (غَسَلَ) ماضيًا؛ لأنَّه الأصلُ، وتعبيرُه بالمضارع في (يَتَوَضَّأُ) إنَّما هو لحكاية الحال الماضية.

باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره

حديث ابن عباس: أنه بات ليلة عند ميمونة

(١٨٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الوِسَادَةِ " وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ

وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ الآيَاتِ الخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليُمْنَى يَفْتِلُهَا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ".

(أَوْ قَبْلَهُ): ظرفٌ لقوله: (اسْتَيْقَظَ) إنْ قلنا: (إِذَا) ظرفيَّةٌ؛ أي: حتَّى استيقظ وقتَ انتصافِ اللَّيل [أو قبلَ انتصافه]، أو متعلِّقٌ بفعلٍ مقدَّرٍ إنْ قلنا: إنَّها شرطيَّةٌ.

و(استيقظ) جزاؤها؛ أي: حتَّى إذا انتصف أو كان قبل الانتصاف؛ استيقظ.

(الْعَشْرَ الْآيَاتِ): مضافٌ إلى (الْآيَاتِ)، وجاز دخولُ لام التَّعريف على العدد عند الإضافة؛ نحو: (الثَّلاثة الأثواب)، وهو مِن إضافة الصِّفة إلى الموصوف.

باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل

(إِلَّا مِنَ الْغَشْيِ): استثناءٌ مفرَّغٌ، فلا بُدَّ مِن تقدير المستثنى منه مناسبًا له؛ فتقديرُه: مَن لم يتوضَّأْ مِنَ الغشي إلَّا مِنَ الغَشْيِ المُثْقِلِ.

حديث: ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا

(١٨٤) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنِ امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ: أَيْ نَعَمْ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ، وَجَعَلْتُ أَصُبُّ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبَ مِنْ - فِتْنَةِ

الدَّجَّالِ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ، قَالَتْ: أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُوقِنُ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ: أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ - لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ".

(حَتَّى الْجَنَّة وَالنَّار): يجوزُ فيهما الجرُّ، والنَّصبُ، والرَّفعُ.

باب استعمال فضل وضوء الناس

حديث: وإذا توضأ النبي ﷺ كادوا يقتتلون على وضوئه

(١٨٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ «وَهُوَ الَّذِي مَجَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي وَجْهِهِ وَهُوَ غُلَامٌ مِنْ بِئْرِهِمْ» وَقَالَ عُرْوَةُ، عَنِ الْمِسْوَرِ، وَغَيْرِهِ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ «وَإِذَا تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ».

(وَهُوَ غُلَامٌ): الجملةُ حاليَّةٌ.

(مِنْ): متعلِّق بـ (مَجَّ).

(وَغَيْرِهِ): بالجرِّ، عطفٌ على (الْمِسْوَرِ).

حديث السائب: ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله

(١٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعٌ «فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ، فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، مِثْلَ زِرِّ الحَجَلَةِ».

(مِثْل زِرٍّ): بجرِّ (مِثْلِ) على النَّعت لـ (خَاتَمِ)، وبنصبِه على الحال؛ أي:

مُشْبِهًا زِرَّ الحَجَلَةِ[(١)].

باب صب النبي ﷺ وضوءه على المغمى عليه

حديث: جاء رسول الله ﷺ يعودني فتوضأ وصب علي من وضوئه

(١٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، فَتَوَضَّأَ وَصَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ، فَعَقَلْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَنِ المِيرَاثُ؟ إِنَّمَا يَرِثُنِي كَلَالَةٌ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الفَرَائِضِ.

(لَا أَعْقِلُ): حُذِفَ مفعولُه؛ إمَّا للتَّعميم؛ أي: لا أعقلُ شيئًا، أو لجعلِه كالفعل اللَّازم، وأمَّا الحذف في (فَعَقَلْتُ)؛ فهو من القسم الثَّاني قطعًا؛ انتهى كلام الكرمانيِّ.

وقال شيخنا في «الفتح»: (حُذِفَ مفعولُه إشارةً إلى عِظَمِ الحال، وصرَّح به في التَّفسير[(٢)]).

(المِيْرَاثُ): الألفُ واللَّامُ للعهد عن المتكلِّم، وقد يُقال: الألفُ واللَّامُ بَدَلٌ مِنَ المضاف إليه؛ إذْ أصلُه: ميراثي.

باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة

حديث أنس: حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار

(١٩٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ، وَبَقِيَ قَوْمٌ، «فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِخْضَبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ، فَصَغُرَ المِخْضَبُ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ، فَتَوَضَّأَ القَوْمُ كُلُّهُمْ» قُلْنَا: كَمْ كُنْتُمْ؟ قَالَ: «ثَمَانِينَ وَزِيَادَةً».

(إِلَى أَهْلِه): متعلِّق بـ (قَامَ).

---

(١) رواية الأصيلي: (مِثْلِ) بالجرِّ، ورواية غيرِه: (مِثْلَ) بالنصب.
(٢) حديث رقم (٤٥٧٧).

(كَمْ): مميِّزُ (كَمْ) محذوفٌ؛ أي: كَمْ نَفْسًا كُنتُم؟ وكذلك مميِّز (ثَمَانِينَ).

و (ثَمَانِينَ): منصوبٌ بأنَّه خبرُ الكونِ المقدَّر؛ أي: كُنَّا ثمانينَ وزيادةً على الثمانين.

باب الوضوء من التور

حديث ابن زيد: رأيت النبي ﷺ يتوضأ فدعا بتور من ماء

(١٩٩) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو ابْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ عَمِّي يُكْثِرُ مِنَ الوُضُوءِ، قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ: أَخْبِرْنِيا كَيْفَ رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ «فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ، فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاغْتَرَفَ بِهَا، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ، فَأَدْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ» فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ.

(ثَلَاثًا): يُنازِعُه الفِعلان السَّابقان (اغْتَرَفَ) و(غَسَلَ).

باب المسح على الخفين

حديث سعد في مسح النبي ﷺ على الخفين

(٢٠٢) حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الفَرَجِ المِصْرِيُّ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ «النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الخُفَّيْنِ» وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا حَدَّثَكَ شَيْئًا سَعْدٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ غَيْرَهُ. وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعْدًا حَدَّثَهُ، فَقَالَ عُمَرُ لِعَبْدِ اللَّهِ: نَحْوَهُ.

(نَحْوَهُ): منصوبٌ مقولُ القول.

باب: إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان

حديث: دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين

(٢٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَهْوَيْتُ لِأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ». فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

(دَعْهُمَا): الضَّميرُ لـ (الخُفَّيْن).

(أَدْخَلْتُهُمَا): الضَّميرُ للرِّجْلين، فالضَّميرانِ مختلفانِ.

(طَاهِرَتَيْنِ): على الحال.

(فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا): فيه إضمارٌ تقديرُه: فأحدثَ فمسحَ عليهما.

باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ

حديث سويد بن النعمان: أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر

(٢٠٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ، وَهِيَ أَدْنَى خَيْبَرَ، «فَصَلَّى العَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ، فَأَمَرَ بِهِ فَثُرِّيَ، فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلْنَا، ثُمَّ قَامَ إِلَى المَغْرِبِ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

(فَصَلَّى): إنْ قلتَ: ما هذه الفاءُ؛ إذْ لا يجوزُ أن تكونَ للجزاءِ كما تقرَّرَ في النَّحوِ؟

قلتُ: (إِذَا) ظرفيَّةٌ لا جزائيَّةٌ، والفاءُ للعطفِ المَحْضِ.

باب الوضوء من النوم

حديث: إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم

(٢١٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَرْقُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَا يَدْرِي لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ».

(وَهُوَ نَاعِسٌ): جملةٌ حاليَّةٌ.

(لَا يَدْرِي): مفعولُه محذوفٌ؛ أي: لا يدري ما يَفعل، وما بعدَه مستأنَفٌ بيانٌ، قاله الطِّيبيُّ.

وقال غيرُه: (لَا يَدْرِي) جزاءٌ إنْ[1] جُعلتْ (إِذَا) شرطيَّةً، وإلَّا فهو خبرٌ للكلمةِ المحقِّقة[2].

(فَيَسُبّ): قال المالكيُّ: (جاز في «فَيَسُبّ» الرَّفعُ باعتبارِ عطفِ الفعل على الفعل، والنَّصبُ باعتبار أنَّه جوابٌ لـ«لَعَلَّ»؛ فإنَّها مثلُ «ليتَ»).

وقال الطِّيبيُّ: (الفاء في «فَيَسُبّ» للسَّببية؛ كاللَّام في قوله تعالى: ﴿فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨] انتهى.

وفي بعضها بلا فاءٍ على أنَّه حالٌ.

حديث: إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ

(٢١٣) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَنَمْ، حَتَّى يَعْلَمَ مَا يَقْرَأُ».

(يَعْلَمَ): بالنَّصبِ لا غيرُ.

(مَا يَقْرَأُ): (مَا) موصولة، والعائدُ المفعولُ يجوزُ حذفُه، ويَحتمل كونها استفهاميَّةً.

---

(١) في النسختين: (خبرُ «إنَّ» إن)، ولا يصح، والتصويب من «الكواكب الدراري» (٣/ ٦٠)، «اللامع الصبيح» (٢/ ٢٨٧).

(٢) أي: وإن كانت (إذا) ظرفية؛ فهو خبر للكلمة المحققة، وفي (ن): (المخففة)، وهو خطأ، والمراد بها (إنَّ).

باب الوضوء من غير حدث

حديث: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة

(٢١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: (ح) وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يَتَوَضَّأُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ» قُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ؟ قَالَ: يُجْزِئُ أَحَدَنَا الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ.

(يُجْزِئُ أَحَدَنَا الْوُضُوءُ): (أَحَدَنَا): منصوبٌ مفعولٌ مقدَّمٌ، و(الْوُضُوءُ): مرفوعٌ فاعلٌ.

باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله

حديث: مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة

(٢١٦) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ حِيطَانِ المَدِينَةِ، أَوْ مَكَّةَ، فَسَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» ثُمَّ قَالَ: «بَلَى، كَانَ أَحَدُهُمَا لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ». ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ تَيْبَسَا» أَوْ: «إِلَى أَنْ يَيْبَسَا».

(فِي قُبُورِهِمَا): لهما قبرانِ لا قبورٌ، لكن هو كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

قال المالكيُّ في «الشواهد»: (عُلِمَ مِنْ إضافة الـ«صَوْت» إلى «إِنْسَانَيْنِ» جوازُ إفرادِ المضافِ المثنَّى معنًى إذا كان جزءَ ما أُضيفَ إليه؛ نحو: «أكلتُ رأس شاتين»، وجمعُه(١) أجودُ؛ كما في ﴿قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، والتَّثنيةُ مع أصالتها

---

(١) في (ن): (وجهه)، والصواب الموافق لمصدره ما أثبت من (ص).

قليلةُ الاستعمال، وإنْ لم يكن المضافُ جزءَه؛ فالأكثرُ مجيئُه بلفظ التثنية؛ نحوُ: «سَلَّ الزيدان[1] سيفيهما»، وإنْ أُمِنَ اللَّبْسُ؛ جاز جَعْلُ المضافِ بلفظ الجمعِ، وفي: «يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا» شاهدٌ عليه، وكذا قولُه عليه السَّلام لعليٍّ ﵁: «إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا»[2].

(فِي كَبِيرٍ): (فِي) هنا للسَّببيَّة، وقال ابنُ مالكٍ في قولِه ﷺ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ...»[3]: (تضمَّن هذا الحديث استعمال «فِي» دالَّةً على التَّعليل، وهو ممَّا خَفِيَ على أكثرِ النَّحويِّين مع وُرُودِه في القرآن، والحديث، والشِّعر القديم؛ فمِنَ الواردِ في القرآن: قولُه تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ﴾ [الأنفال: ٦٨]، ﴿لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ﴾ [النُّور: ١٤]، ومِنَ الواردِ في الحديث: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ»[4]، «وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ»[5]، ومِنَ الواردِ في الشِّعر القديم قولُ جميلٍ: [من الطويل]

فَلَيْتَ رِجَالًا فِيْكِ قَدْ نَذَرُوا دَمِي وَهَمُّوا بِقَتْلِي يَا بُثَيْنَ لَقُونِي

(لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ): شبَّه (لَعَلَّ) بـ(عَسَى) فأتى بـ(أَنْ) في خبرِه.

قال المالكيُّ: (روي: «يُخَفَّفَ عَنْهَا» على التَّوحيد والتَّأنيث، وهو ضمير النَّفس، وجاز إعادةُ الضَّميرين في «لَعَلَّهُ» و«عَنْهَا» إلى الميت باعتبار كونِه إنسانًا، وكونِه نَفْسًا، ويجوزُ كونُ الهاء في «لَعَلَّهُ» ضميرَ الشَّأن، وكونُ الضَّمير في «يُخَفَّفَ عَنْهَا» ضميرَ النَّفس، وجاز تفسيرُ ضميرِ الشَّأن بـ«أَنْ» وصلتِها مع أنَّهما في تقدير مصدرٍ؛ لأنَّهما في حكمِ جُملةٍ؛ لاشتمالهما[6] على مُسنَدٍ ومُسنَدٍ إليه؛ ولذلك سدَّت مسدَّ مفعولي «حَسِبَ» و«عَسَى» في نحو: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البَقَرَة: ٢١٤]، وفي ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا﴾ [البَقَرَة: ٢١٦]، ويجوز في قول الأخفش أن تكون «أَنْ» زائدةً مع كونها ناصبة؛ كزيادة «الباء» و«مِنْ» مع كونهما جارَّتين).

---

(١) في (ن): (الزايدان).
(٢) حديث رقم (٣١١٣).
(٣) حديث رقم (٢٣٦٥).
(٤) حديث رقم (٢٣٦٥).
(٥) حديث رقم (٢١٦).
(٦) في (ص) و(ن): (أنها... لأنها... لاشتمالها)، ولعلَّ الصَّواب المثبت.

أقول: ويَحتمل أن يكونَ الضَّميرُ مبهمًا يفسِّرُه ما بعدَه، ولا يكونَ ضميرَ الشَّأن؛ كقوله: ﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا﴾ [الجاثية: ٢٤].

(ومِن تفسيرِ ضميرِ الشَّأن بـ«أَنْ» وصلتها: قولُ عمرَ ﷺ: «فَمَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا، فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا تُقِلُّنِي رِجْلَايَ»[١]).

باب ترك النبيِّ ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله في المسجد

(والنَّاس): بالجرِّ عطفًا على اللَّفظ، وبالرَّفع عطفًا على المحلِّ.

(الْأَعْرَابِيَّ): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ؛ وهو (تَرْك).

حديث: أن النبي ﷺ رأى أعرابيًّا يبول في المسجد

(٢١٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى أَعْرَابِيًّا يَبُولُ فِي المَسْجِدِ فَقَالَ: «دَعُوهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ».

(يَبُولُ): صفةٌ أو حالٌ.

(حَتَّى): هي ابتدائيَّةٌ.

(إِذَا): شرطيَّةٌ.

باب صب الماء على البول في المسجد

حديث: دعوه وهريقوا على بوله سجلًا من ماء أو ذنوبًا من ماء

(٢٢٠) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَبَالَ فِي المَسْجِدِ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعُوهُ وَهَرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ».

(مُيَسِّرِينَ): حالٌ.

---

(١) حديث رقم (٤٤٥٤).

باب بول الصبيان

حديث أم قيس: أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل

(٢٢٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ، أَنَّهَا «أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ».

(لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ): هو في موضعِ خفضٍ صفةً لـ (ابْنٍ).

باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط

(بَابُ الْبَوْلِ عِنْدَ صَاحِبِهِ): أي: صاحب البائل، فعاد الضَّمير على مدلولٍ عليه بـ (الْبَوْلِ)، أو اللَّامُ في (الْبَوْلِ) بَدَلٌ مِنَ المضافِ إليه؛ أي: بولِ الرَّجُلِ.

حديث حذيفة: رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى فأتى سباطة قوم...

(٢٢٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُنِي أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ نَتَمَاشَى، فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ، فَقَامَ كَمَا يَقُومُ أَحَدُكُمْ، فَبَالَ، فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ فَجِئْتُهُ، فَقُمْتُ عِنْدَ عَقِبِهِ حَتَّى فَرَغَ».

(رَأَيْتُنِي): بضمِّ التَّاء.

وقال ابنُ مالكٍ: (حديثُ عائشةَ: «لقد رأيتُنا مع النَّبيِّ ﷺ وما لنا مِنْ طعامٍ إلَّا الأسودان»، وقولُ حُذيفةَ: «رأيتُني أنا ورسول الله ﷺ نتوضَّأُ مِنْ إناءٍ واحدٍ»، في الحديثين شاهدان على إجراء «رأى[1]» البصريَّةِ مُجرى «رَأى» القلبيَّةِ في أنْ يُجْمَعَ لها بين ضَمِيرَي فاعلٍ ومفعولٍ لمسمًّى واحدٍ، وكان حقَّه ألَّا يجوزَ؛ كما لا يجوزُ: «أبصرتُنا» و«أبصرتُني»، لكن حُمِلَتْ «رَأى» البصريَّةُ على «رأى» القلبيَّةِ؛ لشبهها بها لفظًا ومعنًى) انتهى.

(١) في (ن): (أرى).

قال الكرمانيُّ: (والياء مفعولٌ، «أَنَا والنَّبيّ»: «النَّبي» منصوبٌ؛ لأنَّه عطفٌ على المفعول لا على الفاعل، وعليه الرِّوايةُ، ويَحتملُ رفعُه أيضًا مِنْ جهةِ صحَّةِ المعنى، وجاز كونُ الفاعلِ والمفعولِ واحدًا؛ لأنَّ أفعالَ القلوبِ يجوزُ فيها ذلك).

وقال غيرُ الكرمانيِّ: (النَّصبُ على أنَّ الواوَ بمعنى: مع).

باب البول عند سباطة قوم

حديث حذيفة: ليته أمسك أتى الرسول ﷺ سباطة

(٢٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو مُوسَى الأَشْعَرِيُّ يُشَدِّدُ فِي البَوْلِ، وَيَقُولُ: "إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَ إِذَا أَصَابَ ثَوْبَ أَحَدِهِمْ قَرَضَهُ".

(كَانَ): مرفوعُه ضميرُ الشَّأنِ، وإلَّا لقال: كانوا، والجملةُ الشرطيَّةُ خبرُه.

(أَصَابَ): أي: البولُ؛ فالفاعلُ ضميرٌ يعودُ عليه.

باب غسل الدم

حديث: تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه وتصلي فيه

(٢٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي فَاطِمَةُ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ إِحْدَانَا تَحِيضُ فِي الثَّوْبِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «تَحُتُّهُ، ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ، وَتَنْضَحُهُ، وَتُصَلِّي فِيهِ».

(أَرَأَيْتَ): أي: أخبرني، قاله[1] الزَّمخشريُّ، وفيه تجوُّزان: إطلاقُ الرُّؤيةِ وإرادةُ الإخبارِ؛ لأنَّ الرُّؤيةَ سببُ الإخبار، وجعلُ الاستفهامِ بمعنى الأمرِ بجامعِ الطَّلبِ.

---

(١) في (ن): (قال) وكذا في «اللامع الصبيح» (٢/ ٣١٥)، والأولى الموافق للكرماني ما أثبت من (ص).

و (كَيْفَ تَصْنَعُ؟): متعلِّق بالاستخبارِ.

حديث: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ

(٢٢٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا، إِنَّمَا ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَيْسَ بِحَيْضٍ، فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ فَدَعِي الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ثُمَّ صَلِّي» - قَالَ: وَقَالَ أَبِي: - «ثُمَّ تَوَضَّئِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، حَتَّى يَجِيءَ ذَلِكَ الْوَقْتُ».

(أَفَأَدَعُ): إنْ قلتَ: الهمزةُ تقتضي عدمَ المسبوقيَّةِ بالغير، والفاءُ تقتضي المسبوقيَّةَ، فكيفَ يجتمعان؟

قلتُ: هو عطفٌ على مقدَّرٍ؛ أي: أيكونُ لي حكمُ الحائض فأدعُ الصَّلاةَ؟ أو الهمزةُ مقحَمةٌ، أو توسُّطها جائزٌ بين المعطوفَينِ إذا كان عطفَ الجملة على الجملة؛ لعدمِ استصحابِ[1] حكمِ الأوَّل على الثَّاني، أو الهمزةُ ليست باقيةً على صرافةِ استفهاميَّتِها؛ لأنَّها للتَّقريرِ هنا، فلا تقتضي الصَّدارةَ.

(ذَلِكِ): بكسر الكاف.

باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة

حديث: كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي ﷺ فيخرج إلى الصلاة

(٢٢٩) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ الْجَزَرِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ».

(أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ): حُذِفَ المضافُ، وأُقِيمَ[2] المضافُ إليه مُقامَه، والمحذوفُ (أثَرَ).

---

(١) كذا في النسختين، وفي «الكواكب الدراري» (٣/ ٧٩): (انسحاب)، ولعلها أولى.
(٢) في (ص): (حَذَفَ... وأقام).

باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره

(فَلَمْ): الفاءُ للعطفِ لا للجزاءِ؛ إذِ الجزاءُ محذوفٌ؛ تقديرُه: صحَّتْ صلاتُه، ونحوه.

حديث: كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ ثم يخرج إلى الصلاة

(٢٣١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ المِنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ تُصِيبُهُ الجَنَابَةُ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: «كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ، وَأَثَرُ الغَسْلِ فِيهِ» بُقَعُ المَاءِ.

(كُنْتُ أَغْسِلُهُ) الضَّميرُ لـ«الأثر»، وإلَّا؛ فـ (الْجَنَابَةُ) مؤنَّثةٌ.

(وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيْهِ): قال ابنُ بطَّالٍ: (يَحتملُ ماءَ الغَسلِ الَّذي غُسِلَ به، فالضَّميرُ[1] عائدٌ لأثرِ الماء، ويَحتملُ أثرَ الجنابةِ المغسولةِ بالماء، فالضَّميرُ عائدٌ له، لكن قوله في الحديث الآتي[2]: «ثُمَّ أَرَاهُ» يدُلُّ على الثَّاني؛ لأنَّ الضَّميرَ يعودُ إلى أقربِ مذكورٍ، والمَنِيُّ أقربُ).

قال الكرمانيُّ: (جَعَلَ «بقع الماء» على الوجهين خبرًا لقولِه: «وَأَثَرُ الْغَسْلِ»، لكن يَحتملُ أنْ يُقالَ: جعلَه مبتدأً، و«فِيْهِ»: خبرَه، والجملةَ خبرًا لـ«أَثَرُ»، سيَّما حيثُ حُصِرَ؛ إذْ لا طريقَ للحَصْرِ ههنا إلَّا التَّقديمُ على المبتدأ، ثمَّ لا نسلِّم أنَّ قولَها: «ثُمَّ أَرَاهُ» يدُلُّ على الثَّاني؛ إذْ أقربُ المذكورِ النَّبيُّ ﷺ، فالضَّميرُ يعودُ عليه؛ أي: ثُمَّ أَرَى النَّبيَّ ﷺ في ثوبه بقعةً أو بقعَ الماءِ، أو الأقربُ الثَّوبُ؛ أي: ثوبَ النَّبيِّ ﷺ [فيه بقعةً أو بقعًا مِنَ الماءِ]).

(بُقَعَ الْمَاءِ): بالنَّصبِ على الاختصاصِ، وفي بعضِها: بالرَّفعِ جوابُ سؤالٍ مقدَّرٍ؛ أي: هو بُقَعُ.

حديث عائشة: أنها كانت تغسل المني من ثوب النبي ﷺ ثم أراه...

(٢٣٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ

---

(١) أي: في قوله: (أغسله) السابق.

(٢) حديث رقم (٢٣٢).

ابْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقَعًا.

(أَرَاهُ): بفتحِ الهمزةِ؛ لأنه مِنْ رؤيةِ العينِ.

باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها

وصلى أبو موسى في دار البريد والسرقين، والبرية إلى جنبه، فقال: «هاهنا وثم سواء».

(والْبَرِّيَّةُ): بالرفعِ لا غيرُ؛ لأنَّه مبتدأٌ.

(إِلَى جَنْبِهِ): خبرُه.

وفاعلُ (فَقَالَ)[1] أبو موسى.

حديث: قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمرهم

(٢٣٣) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ أُنَاسٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ، فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ «فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، بِلِقَاحٍ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا» فَانْطَلَقُوا، فَلَمَّا صَحُّوا، قَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ، وَاسْتَاقُوا النَّعَمَ، فَجَاءَ الْخَبَرُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمْ، فَلَمَّا ارْتَفَعَ النَّهَارُ جِيءَ بِهِمْ، «فَأَمَرَ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ، وَسُمِرَتْ أَعْيُنُهُمْ، وَأُلْقُوا فِي الْحَرَّةِ، يَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقَوْنَ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: «فَهَؤُلَاءِ سَرَقُوا وَقَتَلُوا، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ، وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

(وَأَنْ يَشْرَبُوا): عطفٌ على (لِقَاحٍ)؛ نحو: «أعجبني زيدٌ وكرمُه».

باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء

قَالَ الزُّهْرِيُّ: "فِي عِظَامِ الْمَوْتَى، نَحْوَ الْفِيلِ وَغَيْرِهِ: أَدْرَكْتُ نَاسًا مِنْ سَلَفِ الْعُلَمَاءِ، يَمْتَشِطُونَ بِهَا، وَيَدَّهِنُونَ فِيهَا، لَا يَرَوْنَ بِهِ بَأْسًا".

---

(١) في النسختين: (وفاعل «قال»)، والأولى ما أثبت كما في «الكواكب الدراري» (٣/ ٨٥).

(نَحو الْفِيْلِ): بالجرِّ والنَّصبِ.

حديث: كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله

(٢٣٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ كَلْمٍ يُكْلَمُهُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَكُونُ يَوْمَ القِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا، إِذْ طُعِنَتْ، تَفَجَّرُ دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالعَرْفُ عَرْفُ المِسْكِ».

(إِذْ طُعِنَتْ): إنْ قلتَ: ما وجهُ التَّأنيثِ والمطعونُ هو المسلمُ؟

قلتُ: أصلُه: طُعِنَ بها، وقد حُذِفَ الجارُّ، ثمَّ أُوصِلَ الضَّميرُ المجرورُ بالفعلِ، وصارَ المنفصلُ متَّصلًا.

وفي بعض النسخ: (إِذَا طُعِنَتْ)، و(إِذَا) للاستقبال، ولا يصحُّ المعنى عليه، لكن هو ههنا لمجرَّدِ الظرفيَّةِ، أو هو بمعنى: (إِذْ)، وقد يتقارضان[1]، أو هو لاستحضارِ صورةِ الطَّعنِ؛ إذِ الاستحضارُ كما يكونُ بصريحِ لفظِ المضارعِ؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ الَّذِىٓ أَرْسَلَ الرِّيَـٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا﴾ [فاطر: ٩]؛ يكونُ أيضًا بما في معنى المضارع كما نحنُ فيه.

باب الماء الدائم

حديث: نحن الآخرون السابقون

(٢٣٩) وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي المَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ».

(لَا يَبُولَنَّ): بفتحِ اللَّامِ.

(الَّذِي لَا يَجْرِي): صفةٌ مبيِّنةٌ لـ (الدَّائِمِ)، والمراد منه: الرَّاكدُ، وقيل: للاحترازِ عن راكدٍ يَجري بعضُه؛ كالبِرَكِ.

وقال البيضاويُّ: («الَّذِي لَا يَجْرِي»: صفةٌ ثانيةٌ تؤكِّدُ الأُولى).

---

(١) في (ص): (يتعارضان).

(ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ): قال الطِّيبيُّ نقلًا عن القاضي ناصرِ الدين(١): («ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ»: عطفٌ على الصِّلةِ، وترتيبُ الحكمِ على ذلكَ يُشعِرُ بأنَّ الموجِبَ للمنعِ أنَّهُ يتنجَّسُ به؛ فلا يجوزُ الاغتسالُ به، وتخصيصُه بـ«الدَّائِمِ» يُفْهَمُ منه: أنَّ الجاريَ لا يتنجَّسُ إلَّا بالتَّغييرِ.

أقول: لعلَّه امتنع من العطف على «يَبُوْلَنَّ»، وارتكب هذا التَّعسُّفَ؛ للاختلافِ بينَ الإنشائيِّ والإخباريِّ، والمعنى عليه أظهرُ، فيكونُ «ثُمَّ» مثلَ الواو في: «لا تأكلِ السَّمكَ وتشربَ اللَّبنَ»، عطف الاسم على الفعلِ على تأويلِ الاسمِ؛ أي: لا يكنْ منكَ أكلُ السَّمكِ وشربُ اللَّبنِ؛ أي: لا تجمعْ بينَهما؛ لأنَّ الاغتسالَ في الماءِ الدَّائم وحدَه غيرُ منهيٍّ عنه، أو مثلَ الفاءِ في قولِه تعالى: ﴿وَلَا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي﴾ [طه: ٨١]؛ أي: لا يكنْ مِنْ أحدِ البولُ في الماءِ الموصوفِ ثُمَّ الاغتسالُ فيه؛ فـ«ثُمَّ» استبعاديَّةٌ؛ أي: بعيدٌ مِنَ العاقلِ الجمعُ بينَ هذينِ الأمرينِ.

فإن قلتَ: عَلامَ يُعتَمد في نصب «يَغْتَسِلُ» حتَّى يتمشَّى لك هذا المعنى؟

قلتُ: إذا قَوِيَ المعنى؛ لا يضرُّ الرَّفعُ؛ لأنَّه حينئذٍ مِنْ بابِ «أحضُرُ الوغى»)، ثُمَّ نَقَلَ كلامَ النَّوويِّ، وكلامَ ابنِ مالكٍ الآتي.

وقال الشَّيخُ المالكيُّ في «الشَّواهدِ»: (يجوزُ في «يَغْتَسِل» الجزمُ عطفًا على «يبُولَنَّ»؛ لأنَّه مجزومُ الموضعِ بـ«لَا» الَّتي للنَّهيِ، ولكنَّه بُنِيَ على الفتحِ؛ لتوكيدِه بالنُّونِ، ويجوزُ فيه الرَّفعُ على تقديرِ: ثمَّ هو يغتسلُ فيه، والنَّصبُ على إضمارِ «أنْ» وإعطاءِ «ثُمَّ» حكمَ واوِ الجمعِ، ونظيرُه في جوازِ الأوجهِ الثلاثةِ التِّلاوةُ في قولِه تعالى: ﴿ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ﴾ [النساء: ١٠٠]؛ فإنَّه قُرِئَ بالجزْمِ ـ وهو الَّذي قرأ به السَّبعةُ ـ وبالرَّفعِ والنَّصبِ على الشُّذوذِ).

وقال الشَّيخُ محيي الدِّينِ النَّوويُّ(٢): (الرِّوايةُ بالرَّفعِ، ولا يجوزُ النَّصبُ؛ لأنَّه يقتضي أنَّ المنهيَّ عنه الجمعُ بينهما دونَ إفرادِ أحدِهما، وهذا لم يقلْهُ أحدٌ؛

---

(١) أي: البيضاوي في «تحفة الأبرار شرح المصابيح».
(٢) في (ص): (النواوي).

بلِ البولُ فيه منهيٌّ عنه، سواءٌ أرادَ الاغتسالَ فيه أو منه، أم[١] لا).

قال الطِّيبيُّ في قولِه[٢]: (أمَّا النَّصبُ؛ فلا يجوزُ): (فيه نظرٌ؛ لما جاءَ في التَّنزيل: ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ﴾ [البَقَرَة: ٤٢]، والواو للجمع، [والمنهيُّ هنا الجمعُ] والإفرادُ، بخلافِ قولهم: لا تأكلِ السَّمكَ وتشربَ اللَّبنَ).

وقال الكرمانيُّ: (أقولُ: لا يقتضي الجمعَ؛ إذْ لا يريدُ بتشبيهه «ثمَّ» بالواو المشابهةَ مِنْ جميعِ الوجوهِ؛ بل في جوازِ النَّصبِ بعدَه فقط، سلَّمنا، لكنْ لا يضرُّ؛ إذْ كونُ الجمعِ منهيًّا يُعلمُ مِنْ هنا، وكونُ الإفرادِ منهيًّا مِنْ دليلٍ آخرَ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَلَا تَلْبِسُواْ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُواْ ٱلْحَقَّ﴾ [البَقَرَة: ٤٢] على تقديرِ النَّصبِ) انتهى.

واعلم أنَّ القرطبيَّ منعَ النَّصبَ، فقال: (لا يجوزُ النَّصبُ؛ إذْ لا ينصب بإضمار «أَنْ» بعد «ثمَّ»)، ثمَّ وهَّى الجزمَ الَّذي ادَّعى النَّوويُّ ظهورَه، فقال: (وبعضُ النَّاسِ قيَّدَه بالجزمِ على العطفِ على «يَبُولَنَّ»، وليس بشيءٍ؛ إذْ لو أراد ذلك؛ لقالَ: «ثمَّ لا يَغْتَسِلَنَّ»؛ لأنَّه إذْ ذاكَ عطفُ فعْلٍ على فعْلٍ، لا عطفُ جملةٍ على جملةٍ، وحينئذٍ يكونُ الأصلُ مساواةَ الفعلينِ في النهيِ عنهما، وتأكيدهما بالنُّونِ المشدَّدةِ، فإنَّ المحلَّ الَّذي تواردَا عليه هو شيءٌ واحدٌ؛ وهو الماء، فعدولُه عن «ثُمَّ لَا يَغْتَسِلَنَّ»[٣] دليلٌ على أنَّه لم يُرِدِ العطفَ، وإنَّما جاءَ «ثُمَّ يَغْتَسِلُ» على التَّنبيهِ على مآلِ الحالِ، ومعناه: أنَّه إذا بالَ فيه قد يحتاجُ إليه، فيمتنعُ عليه استعمالُه؛ لما أوقعَ فيه مِنَ البولِ، وهذا مثلُ: «لَا يَضْرِبْ أَحَدُكُمُ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْأَمَةِ، ثُمَّ يُضَاجِعُهَا» برفع «يُضَاجِعُهَا»، ولم يَرْوِهِ أحدٌ بالجزمِ؛ لأنَّ المفهومَ منه أنَّما نهاه عن ضربِها؛ لأنَّه يحتاجُ إلى مضاجعتِها في ثاني حالٍ، فتمتنعُ عليه بما أساءَ مِنْ معاشرتِها، ويتعذَّرُ عليه المقصودُ لأجل الضَّرب، وتقديرُ اللَّفظِ: «ثُمَّ هو يُضَاجِعُهَا»، و«ثُمَّ هو يَغْتَسِلُ»).

---

(١) في النسختين: (أو)، والمثبت من مصدره.

(٢) أي: قول النووي.

(٣) في النسختين: (ثم لا يغتسل)، والمثبت من مصدره.

ورأيتُ في «المغني» للشَّيخِ جمالِ الدِّينِ ابنِ هشامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى ما لفظُه: (وإنَّما أرادَ ابنُ مالكٍ إعطاءَها حكمَها في النَّصبِ لا في المعيَّةِ أيضًا، ثمَّ ما أوردَهُ إنَّما جاءَ مِنْ قِبَلِ المفهومِ لا المنطوقِ، وقد قامَ دليلٌ [آخرُ] على عدمِ إرادتِه، ونظيرُه: إجازةُ الزَّجاجِ والزَّمخشريِّ في: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا۟ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُوا۟ ٱلْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢] كونَ ﴿وَتَكْتُمُوا۟﴾ مجزومًا، وكونَه منصوبًا، مع أنَّ النَّصبَ معناهُ النَّهيُ عنِ الجمعِ) انتهى.

وبخطِّ بعضِ الفضلاءِ على كلامِ «المغني»: (المعيَّةُ أعمُّ مِنَ النَّصبِ، وكلَّما[1] وُجِدَ النَّصبُ؛ وُجِدَ المعيَّةُ؛ فإذًا الجوابُ غيرُ مُخلِّصٍ) انتهى.

فائدةٌ: قرأَ الحسنُ البصريُّ: (ثمَّ يُدرِكَهُ)؛ بالنَّصبِ، وقرأَ النَّخعيُّ وطلحةُ ابنُ مُصرِّفٍ بالرَّفعِ.

باب إذا أُلقي على ظهر المصلي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته

حديث: أن النبي ﷺ كان يصلي عند البيت وأبو جهل

(٢٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ قَالَ: (ح) وحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ بِسَلَى جَزُورِ بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى الْقَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، قَالَ: فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ». ثَلَاثَ

---

(١) في (ن): (فكلما).

مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، قَالَ: وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ البَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ» - وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يَحْفَظْ -، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَرْعَى، فِي القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ.

(بَيْنَا): تقدَّم الكلامُ على هذا، والعاملُ فيه: (إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ) الَّذي يجيءُ في الحديثِ بعد التَّحويلِ إلى الإسنادِ الثَّاني.

(جُلُوسٌ): هو خبرُ (أَصْحَابٌ)، وخبرُ (أَبُو[1] جَهْلٍ) محذوفٌ؛ أي: جالسٌ؛ كقولِه: [من المنسرح]

نَحْنُ بِمَا عِنْدَنَا وَأَنْتَ بِمَا عِنْدَكَ رَاضٍ
وَالرَّأْيُ مُخْتَلِفُ أو هو خبرٌ لأَبِي جَهْلٍ وأصحابِه جميعًا.

(فَيَضَعهُ): بنصبِ (يَضَع)، ويجوزُ رفعُه.

(لَوْ): جزاؤُها محذوفٌ؛ أي: لَأَغنيتُ وكففتُ شرَّهم، أو غيَّرتُ فِعْلَهم، أو (لو) هو للتَّمنِّي، فلا يحتاجُ إلى الجزاءِ.

و (يرَوْنَ): بضمِّ أوَّله على المشهورِ، وبفتحِها؛ قاله البِرْماويُّ.

(الَّذِينَ عَدَّ): حذف العائد إليه؛ أي: عدَّهم، وفي بعضها: (الَّذِي) مفردًا، ويجوزُ ذلك؛ كقوله: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾ [التوبة: ٦٩].

باب غسل المرأة أباها الدم عن وجهه

(أَبَاهَا): هو مفعولُ (غَسْلِ)، وقال والدي رحمه الله تعالى: (منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: عن أبيها).

(الدَّمَ): قال والدي رحمه الله تعالى: (منصوبٌ مفعولُ المصدرِ الَّذي هو «غَسْلِ»).

(١) في النسختين: (أبي).

وقال البِرْماويُّ: («الدَّمَ» بَدَلٌ مِنْ «أَبَاهَا» بَدَلَ اشتمالٍ؛ أي: منه؛ حتى يرتبطَ.

وقال الكرمانيُّ: أو بَدَلَ بعضٍ.

قال البِرْماويُّ: وفيه بُعْدٌ، قال[1]: أو منصوبٌ بالاختصاصِ؛ أي: أعني).

حديث سهل: ما بقي أحد أعلم به مني

(٢٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَسَأَلَهُ النَّاسُ، وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ: بِأَيِّ شَيْءٍ دُووِيَ جُرْحُ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ أَحَدٌ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، «كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِتُرْسِهِ فِيهِ مَاءٌ، وَفَاطِمَةُ تَغْسِلُ عَنْ وَجْهِهِ الدَّمَ، فَأُخِذَ حَصِيرٌ فَأُحْرِقَ، فَحُشِيَ بِهِ جُرْحُهُ».

(وَسَأَلَهُ النَّاسُ): جملةٌ حاليَّةٌ، وفي نسخةٍ: (وَسَأَلُوهُ) على لغةِ (أكلوني البراغيث).

(وَمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ): جملةٌ معترضةٌ لا محلَّ لها مِنَ الإعرابِ، أو جملةٌ حاليَّةٌ كالجملةِ السابقةِ، وذو الحالِ إمَّا مفعولُ (سَأَلَ) فيكونان حالين متداخلين، وإمَّا مفعولُ (سَمِعَ)؛ فيكونان حالين مترادفين.

(أَعْلَم): مرفوعٌ صفة، أو منصوبٌ بأنَّه حالٌ.

باب السواك

حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك

(٢٤٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ».

(مِنَ اللَّيْلِ): (مِن) هنا بمعنى: (في)، وهو نظيرُ قولِه تعالى: ﴿إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩].

---

(١) أي: الكرماني.

باب دفع السواك إلى الأكبر

معلق ابن عمر: أراني أتسوك بسواك.

(٢٤٦) وَقَالَ عَفَّانُ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَرَانِي أَتَسَوَّكُ بِسِوَاكٍ، فَجَاءَنِي رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرِ، فَنَاوَلْتُ السِّوَاكَ الأَصْغَرَ مِنْهُمَا، فَقِيلَ لِي: كَبِّرْ، فَدَفَعْتُهُ إِلَى الأَكْبَرِ مِنْهُمَا" قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اخْتَصَرَهُ نُعَيْمٌ، عَنِ ابْنِ المُبَارَكِ، عَنْ أُسَامَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

(أرانِي): بفتحِ الهمزةِ بلفظِ متكلِّمِ المضارع، والفاعلُ والمفعولُ عبارتان عن معنًى واحد، وهذا من خصائصِ أفعالِ القلوبِ، وفي بعضِها: بضمِّ الهمزةِ؛ فمعناهُ: أظنُّ نفسِي.

(فَنَاوَلْتُ): أي: أعطيتُ؛ ولهذا عُدِّيَ لمفعولين.

باب فضل من بات على الوضوء

حديث: إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة

(٢٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الفِطْرَةِ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ". قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ: «لَا، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ».

(وَرَهْبَةً): إنْ قلتَ: الرَّهبةُ تُستعمل بـ«مِن»، يقال: رهبةً منك؟

قلتُ: (إِلَيْكَ) هو متعلِّقٌ بـ (رَغْبَةً)، وأعطى للرَّهبةِ حكمَها، والعربُ كثيرًا

تفعلُ ذلك؛ كقولِ بعضِهم: [من مجزوء الكامل]

وَرَأَيْـتُ بَـعْـلَـكِ فِـي الْـوَرَى مُـتَـقَـلِّـدًا سَـيْـفًـا وَرُمْـحَـا

والرُّمحُ لا يُتقلَّدُ، وكقولِه: [من الرجز]

عَـلَـفْـتُـهَـا(١) تِـبْـنًـا وَمَـاءً بَـارِدًا(٢)

انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال ابنُ الجوزيِّ: (أسقطَ مِنَ الرَّهْبَة لفظ «مِنْكَ»، وأعمل لفظ الرَّغْبَة بقوله: «إِلَيْكَ» على عادة العرب في أشعارهم:

وَزَجَّـجْـنَ الْـحَـوَاجِـبَ وَالْـعُـيُـونَـا(٣)

---

(١) في النسختين: (وعلفتها).

(٢) أي: وسقيتُها ماءً، والبيت مما لم يعثر له على قائل، لكن في «معاني القرآن» للفراء (١/ ١٤) قال: وأنشدني بعض بني أسد يصف فرسه:

عـلـفـتُـهـا تِـبْـنًـا ومـاءً بـاردًا حـتَّـى شَـتَـتْ هَـمَّـالَـةً عَـيْـنـاهـا

وفيه أيضًا (٣/ ١٢٤): وأنشدني بعض بني دبير...

وينسب لذي الرُّمَّة، وليس في «ديوانه»، وهو من شواهد النحويين في «المغني» (ص٨٢٨)، «أوضح المسالك» (٢/ ٢١٥) (٢٥٨)، «شرح شذور الذهب» (ص٢٤٠) (١١٥)، «شرح الأشموني» (٢/ ٢٣٨) (٤٤١)، «خزانة الأدب» (٣/ ١٣٩)، وشتت: أقامت شتاءً، وهمَّالة: من هَمَلَتِ العينُ؛ إذا صبَّتْ دمعَها.

ونحو ذلك قوله:

تـراه كـأنَّ الله يـجـدَع أنـفَـه وعـيـنـيـه إنْ مـولاه ثـاب لـه وَفْـرُ

أي: ويفقأ عينيه، وقوله:

تـسـمـعُ لـلأجـوافِ مـنـه صَـرَدا وفـي الـيـديـن جُـسْـأة وبَـدَدا

أي: وترى في اليدين جُسْأة وبَدَدا، وقول لبيد:

فـعـلا فـروع الأيـهُـقـانِ وأطـفـلـتْ بـالـجَـلْـهـتـيـنِ ظـبـاؤُهـا ونـعـامُـهـا

أي: وأفرختْ نعامُها، ومثله كثير، انظر «الخصائص» لابن جني (٢/ ٤٣٣-٤٣٥).

(٣) أي: وكحَّلن العيون، وهو عجز بيت صدره المشهور: (إذا ما الغانياتُ بَرَزْنَ ـ أو خرجن ـ يومًا)، وهو للراعي النُّميري في «ديوانه» (ص٢٦٩)، وروايته فيه على الصواب: (وهزة نسوة من حي صدق)، والبيت في «معاني القرآن» للفراء (٣/ ١٢٣)، «الخصائص» (٢/ ٤٣٤)، «الإنصاف» (٢/ ١٥١) (٣٩٢)، «شرح الكافية الشافية» (٢/ ٦٩٨) (٣٦١)، (٣/ ١٢٦٥) (٨٥٢)، «مغني اللبيب» (ص٤٦٦) (٦٦٢)، =

والعيونُ لا تُزَجَّجُ، ولكنَّه لمَّا جمعَهما في النَّظْمِ؛ حَمَلَ أحدَهما على حكمِ الآخرِ) انتهى.

اعلم أنَّه يجبُ في ذلك إضمارُ فعلٍ ناصبٍ للاسمِ على أنَّه مفعولٌ به؛ أي: وسقيتُها ماءً، وكحَّلْنَ العيونا، هذا قولُ الفرَّاءِ والفارسيِّ ومَنْ تبعَهُما، وذهب الجَرْميُّ، والمازنيُّ، والمبرِّدُ، وأبو عبيدةَ، والأصمعيُّ، واليزيديُّ: إلى أنَّه لا حذفَ، وإنَّما بعدَ الواو معطوفٌ، وذلك على تأويلِ العاملِ المذكورِ بعاملٍ يصحُّ انتصابُه عليهما، فيُؤَوَّلُ (زَجَّجْنَ) بـ (حَسَّنَّ)، و(عَلَفْتُهَا) بـ (أَنَلْتُها).

(لَا مَلْجَأَ): بالهمزة، ويجوزُ التَّخفيفُ.

(وَلَا مَنْجَى): مقصورٌ، وإعرابُه كإعرابِ (عَصًى).

إنْ قلتَ: فهل يُقرأُ بالتَّنوينِ، أو بغيرِ التنوينِ؟

قلتُ: في هذا التَّركيبِ خمسةُ أوجهٍ؛ لأنَّه مثلُ: (لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا بالله)، والفرقُ بين نصبِه وفتحِه بالتَّنوين، وعندَ التَّنوينِ تسقطُ الألفُ.

ثمَّ إنَّهما إنْ كانا مصدرينِ؛ فيتنازعانِ[1] في (مِنْكَ)، وإنْ كانا مكانينِ؛ فلَا؛ إذِ اسمُ المكانِ لا يعملُ، وتقديرُه: لا ملجأَ منكَ إلى أحدٍ، ولا منجى إلَّا إليكَ.

= «أوضح المسالك» (٢/ ٢١٧) (٢٥٩)، «شرح شذور الذهب» (ص٢٤٢) (١١٦)، «شرح ابن عقيل» (٢/ ٢٤٢) (٢٩٩)، «همع الهوامع» (١/ ٢٢٢)، «شرح الأشموني» (٢/ ٢٣٩) (٤٤٢)، «خزانة الأدب» (٩/ ١٤١).

(١) في النسختين و«الكواكب»: (يتنازعان)، والمثبت موافق لما في «اللامع الصبيح».

كِتَابُ الْغُسْلِ

باب الوضوء قبل الغسل

حديث: أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه

(٢٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ".

(ثَلَاثَ غُرَفٍ): في بعضِها: (غَرَفَاتٍ).

إنْ قلتَ: هذا هو الأصلُ؛ لأنَّ مميِّزَ الثَّلاثةِ ينبغي أنْ يكونَ مِنْ جموعِ القِلَّةِ، فما الوجهُ في (غُرَفٍ)؟

قلتُ: جمعُ الكَثْرةِ يُقامُ مُقامَ جمعِ القِلَّة، وبالعكسِ، وأمَّا الكوفيُّونَ؛ فـ (فعَل) بضمِّ الفاء وكسرِها عندَهم من باب جُموعِ القِلَّة؛ كقوله تعالى: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ﴾ [هُود: ١٣]، وقولِه تعالى: ﴿ثَمَنِيَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧]؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال الطِّيبيُّ: (وفي «أصل المالكيِّ»: «ثَلَاثَ غُرَفٍ» قال: حُكمُ العددِ مِنْ ثلاثةٍ إلى عشرةٍ [في التذكيرِ، ومِن ثلاثٍ إلى عشرٍ في التأنيثِ]: أنْ يُضافَ إلى أحدِ جُموعِ القِلَّة السِّتَّةِ؛ وهي: أفعُل، وأفعال، وأفعِلة، وفِعَلة، والجمع بالألف والتاء، وبالواو والنُّون، فإنْ لم يكن للمعدودِ جمعُ قِلَّةٍ؛ جِيءَ بدلَه بالجمعِ المستعمل؛ كقولك: ثلاثةُ سباعٍ، وثلاثةُ ليوثٍ، فإنْ كان له جمعُ قِلَّةٍ وأُضيفَ إلى جمعِ كَثْرةٍ؛ لم يُقَسْ عليه؛ كقوله تعالى: ﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٨] مع ثبوتِ «أَقْرَاء»، ولكن لا عدولَ عنِ الاتِّباعِ عندَ صِحَّةِ السَّماع، ومِن هذا القبيلِ: قولُ

حُمْرانَ: «ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ ثَلَاثَ مِرَارٍ» مع ثبوتِ «مرَّاتٍ»؛ فعلى هذا: قولُ عائشةَ يقتضي أنْ يُقالَ: «ثلاثَ غرَفاتٍ»، لا «غُرَفٍ»؛ لأنَّ «فُعَلًا» عند البصريينَ جَمْعُ كَثْرةٍ، ويصحُّ عند الكوفيينَ؛ لأنَّ «فعَلًا» بضمِّ الفاءِ وكسرِها جَمْعُ قِلَّةٍ، وهذا الحديثُ وقولُه تعالى: ﴿فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ﴾ [هُود: ١٣] يؤيِّدُ قولَهم في «فُعَل»، وقولُه تعالى: ﴿ثَمَٰنِيَ حِجَجٍ﴾ [القصص: ٢٧] في «فِعَل»).

باب غسل الرجل مع امرأته

حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد

(٢٥٠) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، مِنْ قَدَحٍ يُقَالُ لَهُ الفَرَقُ».

(أَنَا وَالنَّبِيّ): يَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا معه، وأنْ يكونَ عطفًا على الضَّميرِ المرفوعِ المتَّصلِ.

فإنْ قلتَ: كيفَ يكونُ عطفًا، ولا يصحُّ أن يُقال: (أغتسلُ النَّبيُّ) بصيغةِ المتكلِّم؟

قلتُ: يقدَّرُ مناسِبُه ممَّا يصحُّ؛ نحو فِعْلِ الماضي، وهو مِنْ بابِ تغليبِ المتكلِّمِ على الغائبِ؛ كما غُلِّبَ في قولِه تعالى: ﴿اسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥، الأعراف: ١٩] المخاطبُ على الغائبِ، وتقديرُه: اُسْكُنْ أنتَ، وليَسْكُنْ زوجُكَ.

(مِنْ إِنَاءٍ): (مِنْ) ابتدائيَّةٌ.

(مِنْ قَدَحٍ): (مِنْ) بيانيَّةٌ، والأَولَى أَنْ يكونَ (قَدَحٍ) بَدَلٌ مِنْ (إِنَاءٍ) بتكرارِ حرفِ الجرِّ في البدلِ.

باب الغسل بالصاع ونحوه

حديث أبي سلمة: دخلت أنا وأخو عائشة

(٢٥١) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ:

دَخَلْتُ أَنَا وَأَخُو عَائِشَةَ عَلَى عَائِشَةَ، فَسَأَلَهَا أَخُوهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ نَحْوًا مِنْ صَاعٍ، فَاغْتَسَلَتْ، وَأَفَاضَتْ عَلَى رَأْسِهَا، وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا حِجَابٌ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَبَهْزٌ، وَالجُدِّيُّ، عَنْ شُعْبَةَ، «قَدْرِ صَاعٍ».

(بِإِنَاءٍ نَحْوٍ): بجرِّ (نَحْوٍ) معَ التَّنوينِ على النَّعتِ، ويُروى بالنَّصبِ؛ لأنَّ الباءَ دخلتْ على المفعولِ؛ نحو: ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ﴾ [الحج: ٢٥]، وإنَّما أصلُه: دَعَتْ إِنَاءً؛ أي: طلبتْهُ.

حديث: كان يكفي من هو أوفى منك

(٢٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ وَأَبُوهُ وَعِنْدَهُ قَوْمٌ فَسَأَلُوهُ عَنِ الغُسْلِ، فَقَالَ: «يَكْفِيكَ صَاعٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا يَكْفِينِي، فَقَالَ جَابِرٌ: «كَانَ يَكْفِي مَنْ هُوَ أَوْفَى مِنْكَ شَعَرًا، وَخَيْرٌ مِنْكَ» ثُمَّ أَمَّنَا فِي ثَوْبٍ.

(شَعَرًا): منصوبٌ على التَّمييزِ.

(وَخَيْرٌ): قال الكرمانيُّ: (رُوِيَ بالرَّفعِ؛ فهو عطفٌ على «أَوْفَى»)؛ أي: لأنَّه بمعنى: أكثر، وفي كلام الزَّركشيِّ: (يُروى بالنَّصبِ عطفًا على «شَعَرًا»؛ لأنَّ «أَوْفَى» بمعنى: أكثر)، (وبالنَّصبِ عطفًا على الموصولِ)؛ أي: الَّذي أُرِيدَ به النَّبيُّ ﷺ.

وقال والدي رحمه الله تعالى: (أمَّا النَّصبُ؛ فـ[بالعطف] على مفعولِ «يَكْفِي»، أو على «شَعَرًا»، والرَّفعُ على أنَّه معطوفٌ على «أَوْفَى»، أو أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ) انتهى.

باب من أفاض على رأسه ثلاثًا

حديث: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا

(٢٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

«أَمَّا أَنَا فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا».

(كِلْتَيْهِمَا): وفي بعضِها: (كِلْتَاهُمَا) بالألف، وكونُ (كِلْتَا) عند إضافتِه إلى المضمرِ في الأحوالِ الثَّلاثِ بالألفِ لغةٌ.

حديث: كان النبي ﷺ يأخذ ثلاثة أكف ويفيضها على رأسه

(٢٥٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَامٍ، حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: قَالَ لِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَتَانِي ابْنُ عَمِّكَ يُعَرِّضُ بِالحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ. قَالَ: كَيْفَ الغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ؟ فَقُلْتُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْخُذُ ثَلَاثَةَ أَكُفٍّ وَيُفِيضُهَا عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ» فَقَالَ لِي الحَسَنُ إِنِّي رَجُلٌ كَثِيرُ الشَّعَرِ، فَقُلْتُ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْكَ شَعَرًا».

(ثُمَّ يُفِيضُ): مفعولُه محذوفٌ؛ أي: الماءَ.

باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل

حديث: كان النبي ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب

(٢٥٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنِ القَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوَ الحِلَابِ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى وَسَطِ رَأْسِهِ».

قوله[1]: (فَقَالَ بِهِمَا): أُجري (قَالَ) مُجرى (فَعَلَ) [أي]: فأهوى؛ مِنْ بابِ إطلاقِ القولِ على الفعلِ مجازًا.

باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى

(لِتكُونَ[2] أَنْقَى): إنْ قلتَ: أفعلُ التَّفضيل لا يُستعمل إلَّا بالإضافة، أو بـ (مِنْ)، أو باللَّام؟

(١) (قوله): مثبت من (ص).

(٢) كذا رواية ابن عساكر والأصيلي، وفي رواية غيرهما: (ليكون).

قلتُ: (مِنْ) محذوفة؛ أي: أنقى مِن غير الممسوحة.

إنْ قلتَ: لا بُدَّ مِن المطابقة بين اسم (كان) وخبرها، ولا مطابقة ههنا[1]؟

قلتُ: أفعل التَّفضيل إذا كان بـ (مِن)؛ فهو مفردٌ مذكَّرٌ لا غير.

باب: هل يدخل الجنب يده في الإناء

حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من جنابة

(٢٦٣) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ» وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

(أَنَا وَالنَّبِيّ): يجوزُ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ.

(مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنْ جَنَابَةٍ): إنْ قلتَ: كيفَ جاز أنْ يُعلَّقَ بفعلٍ واحدٍ[2] حرفا جرٍّ مِن جنسٍ واحدٍ، وهو كلمةُ (مِنْ)؟

قلتُ: ليسا متعلِّقين بفعلٍ واحدٍ؛ إذِ الأُولى متعلِّقةٌ بمقدَّرٍ؛ كقولنا: آخذَينِ الماء من إناءٍ واحدٍ، أو مُستعمِلَينِ منه، فهي ظرفٌ مُستقَرٌّ، والثَّانيةُ لغوٌ، أو جاز إذا كانا بمعنيين مختلفين كما في المبحث؛ فإنَّ الثَّانيةَ بمعنى: لأجل الجنابةِ ومِن جهتها، والأُولى لمحضِ الابتداءِ؛ قاله الكرمانيُّ.

(مِثْلَهُ): منصوبٌ مفعولُ (حَدَّثَنَا)، وهو معطوفٌ على السَّند الَّذي قبلَه، ولو كان تعليقًا؛ لكان: (مِثْلُهُ)، قاله والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى، وقال البِرْماويُّ والكرمانيُّ: (منصوبٌ، ويجوزُ رفعُه)، وفي أصلنا ما لفظه: (رفعُ اللَّامِ أولى).

باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد

حديث أنس: كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة

(٢٦٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدُورُ عَلَى نِسَائِهِ

(١) في (ن): (هنا).

(٢) في (ن): (واحدة).

فِي السَّاعَةِ الوَاحِدَةِ، مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ» قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ أَوَكَانَ يُطِيقُهُ؟ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ «أَنَّهُ أُعْطِيَ قُوَّةَ ثَلَاثِينَ» وَقَالَ سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، إِنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ «تِسْعُ نِسْوَةٍ».

(مِنَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ): الواو بمعنى: (أو).

(أَوَكَانَ): الهمزةُ للاستفهامِ.

(ثَلَاثِينَ): مميِّزُهُ محذوفٌ؛ أي: ثلاثينَ رجلًا.

(تِسْعُ): بالرَّفعِ؛ لأنَّه بدلٌ مِنَ العدد السَّابق، وذلك خبرُ مبتدإٍ، وهو (وَهُنَّ).

باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه

حديث: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد

(٢٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، غَسَلَ يَدَيْهِ، وَتَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعَرَهُ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ، أَفَاضَ عَلَيْهِ المَاءَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ».

(٢٧٣) وَقَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، نَغْرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا».

قوله[1]: (أَنْ قَدْ أَرْوَى): (أَنْ): هي مخفَّفةٌ مِن الثَّقيلة، ويجبُ حذفُ ضميرِ الشَّأنِ معها[2].

(نَغْرِفُ): إمَّا حالٌ، وإمَّا استئنافٌ.

(جَمِيعًا): حالٌ أيضًا، خلافًا لما يُوهمه قولُ الكرمانيِّ: إنَّه لفظٌ يؤكَّدُ به،

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

(٢) في النسختين: (معه)، وانظر «الكواكب الدراري» (٣/ ١٣٣)، «اللامع الصبيح» (٢/ ٤٠٧).

يقال: جاؤوا جميعًا؛ أي: كلُّهم، والجميعُ ضِدُّ المتفرِّق، ويَحتمل أنْ يُرادَ هنا: جميع المغروف، أو جميع الغارفين.

باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم

(كَمَا هُوَ): (مَا) موصولةٌ، أو موصوفةٌ، وهي مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ أي: كالأمرِ الَّذي هو عليه، أو كحالِه الَّتي هو عليها.

فإنْ قلتَ: ما معنى التَّشبيه ههنا؟

قلتُ: مثلُ هذه الكاف تُسمَّى بكافِ المُقارَبة؛ أي: خرج مقارِبًا للأمرِ أو الحالةِ التي هو عليها؛ أي: الجنابة.

حديث: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قيامًا

(٢٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قِيَامًا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، ذَكَرَ أَنَّهُ جُنُبٌ، فَقَالَ لَنَا: «مَكَانَكُمْ» ثُمَّ رَجَعَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ، فَكَبَّرَ فَصَلَّيْنَا مَعَهُ".

(قِيَامًا): جمع (قائم)؛ كـ (تِجَار[1] وتاجِر)، أو مصدر مُجرًى على حقيقته؛ فهو تمييز، أو محمولٌ على معنى اسم الفاعل؛ فهو حالٌ.

(مَكَانَكُمْ): بالنَّصبِ مفعولٌ به؛ أي: الزمُوا.

باب من اغتسل عريانًا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل

حديث: كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض

(٢٧٨) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً، يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكَانَ مُوسَى ﷺ يَغْتَسِلُ وَحْدَهُ، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا

---

(١) في هامش (ص): (تِجَار: بكسر التاء؛ جمع تاجر).

يَمْنَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ، فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ، فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ، فَفَرَّ الحَجَرُ بِثَوْبِهِ، فَخَرَجَ مُوسَى فِي إِثْرِهِ، يَقُولُ: ثَوْبِي يَا حَجَرُ، حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى مُوسَى، فَقَالُوا: وَاللَّهِ مَا بِمُوسَى مِنْ بَأْسٍ، وَأَخَذَ ثَوْبَهُ، فَطَفِقَ بِالحَجَرِ ضَرْبًا" فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَاللَّهِ إِنَّهُ لَنَدَبٌ بِالحَجَرِ، سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ، ضَرْبًا بِالحَجَرِ.

(٢٧٩) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا، فَخَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ أَيُّوبُ يَحْتَثِي فِي ثَوْبِهِ، فَنَادَاهُ رَبُّهُ: يَا أَيُّوبُ، أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ عَمَّا تَرَى؟ قَالَ: بَلَى وَعِزَّتِكَ، وَلَكِنْ لَا غِنَى بِي عَنْ بَرَكَتِكَ" وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا».

(كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ): إنْ قلتَ: لِمَ أنَّثَ الفعلَ المسندَ إليه؟

قلتُ: عندَ مَن قال: حُكْمُ ظاهرِ الجمعِ مطلقًا حكمُ ظاهرِ غيرِ الحقيقيِّ؛ فلا إشكالَ، وأمَّا مَن قال: كلُّ جمعٍ مؤنَّثٌ إلَّا جمعَ السَّلامةِ المذكَّر(١)؛ فتأنيثُه أيضًا عندَه على خلاف القياس، أو باعتبار القبيلة.

وقال ابن الملقِّن: (كانتْ بنو إسرائيلَ؛ أي: جماعتُهم؛ ولذلك أدخل عليهمُ التَّأنيث؛ مثل قوله تعالى: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ﴾ [الحجرات: ١٤]).

(إِلَّا أَنَّهُ آدَرُ): استثناءٌ مفرَّغٌ، والمستثنى منه مقدَّرٌ؛ وهو: لأمرٍ من الأمور، و(آدَرُ): لا ينصرفُ؛ لأنَّه لا مؤنَّثَ له.

(ثَوْبِي يَا حَجَرُ): (ثَوْبِي) مفعولُ فعلٍ محذوفٍ؛ نحو: (رُدَّ) أو (أعطني).

وقال ابن الملقِّن: (أو «أترك»، فحُذفَ الفعلُ؛ لدلالة الحال عليه).

(مِنْ بَأْسٍ): اسم (مَا)(٢)، و(مِنْ) زائدة.

---

(١) في النسختين: (المؤنث)، والتصحيح من «الكواكب الدراري» (٣/ ١٤١)، «اللامع الصبيح» (٢/ ٤١٨).

(٢) في النسختين: (اسم «كان»)، وهو خطأ تبعًا للكرماني (٣/ ١٤١)، والتصحيح من «اللامع الصبيح» (٢/ ٤١٩).

(بِالْحَجَرِ): معناه: جعل مُلتزمًا بذلك يضربُه ضربًا، وفي بعضها: (الحَجَرَ)، وهو منصوبٌ بفعلٍ مقدَّرٍ، وهو (يضربُ)؛ أي: طَفِقَ يضربُ الحجرَ ضربًا.

(سِتَّةٌ): مرفوعٌ[1] بالبدليَّةِ، أو منصوبٌ على التَّمييزِ، وكذلك (ضَرْبًا) تمييزٌ.

(أَيُّوبُ): مبتدأٌ، و(يَغْتَسِلُ) خبرُه، والجملةُ في محلِّ الجرِّ بإضافة (بَيْنَ) إليه[2].

وأصل (بَيْنَا): (بَيْنَ) زيدت الألفُ؛ لإشباع الفتحة، والعامل فيه (خَرَّ).

فإنْ قلتَ: ما بعدَ الفاء لا يعملُ فيما قبلَه؛ لأنَّ فيه معنى الجزائيَّة؛ إذ (بَيْنَ) متضمِّن للشَّرط؟

قلتُ: لا نُسلِّم عدمَ عملِه، سيَّما في الظَّرف؛ إذْ فيه توسُّعٌ، أو العاملُ (خَرَّ) مقدَّرٌ، والمذكورُ مفسِّرٌ له.

فإنْ قلتَ: المشهورُ دخولُ (إذ) و(إذا) في جوابه؟

قلتُ: كما أنَّ (إذا) تقوم مَقام الفاء في جزاء الشَّرط؛ نحو قوله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦]؛ تقوم الفاء مَقام (إذا) في جواب (بين)، فبينهما مقارضة.

وقال الطِّيبيُّ: (الفاء في «فخرَّ» مثلُها في قوله ﷺ: «بَيْنَا[3] أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ؛ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ»)، قال المالكيُّ: (الفاءُ في قوله: «فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ» زائدةٌ؛ كالأُولى مِن قوله تعالى: ﴿فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨])، قال جارُ[4] [الله]: (أصلُ الكلام: قل: بفضل الله وبرحمته فليفرحوا، فبذلك فليفرحوا)، قال الطِّيبيُّ: (أقولُ: قد وقع ثلاثُ فاءاتٍ؛ فالأُولى: لربط الكلام بما قبلَه، والثَّالثة: جوابٌ للشَّرط المقدَّر، والثَّانية: زائدةٌ؛ لأنَّ الباء في ﴿فَبِذَلِكَ﴾ متعلِّقةٌ بما بعدَه، قُدِّم للاختصاص).

---

(١) في (ن): (بالرفع).
(٢) في النسختين و«الكواكب»: (إليه).
(٣) في النسختين: (بين).
(٤) في النسختين: (صار)، وهو تحريفٌ.

(عُرْيَانًا): مصروفٌ؛ لأنَّه (فُعلان) بالضَّمِّ، بخلاف (فَعلان)، إذا كانت الألف والنُّون زائدتين؛ مثل: (حُمرانٌ) و(سَكرانُ)، وهو حالٌ.

(لَا غِنَى): إنْ قلتَ: أهو بالتَّنوين، أو بدونه؟ أو هو مرفوعٌ تقديرًا، أو منصوبٌ؟

قلتُ: جازَ فيه الأمران نظرًا إلى أنَّ (لَا) لنفي الجنس، أو بمعنى: (ليس)؛ فعلى الأوَّل: هو مبنيٌّ على ما يُنصبُ به، ولا تنوينَ، وعلى الثَّاني: هو مرفوعٌ منوَّنٌ.

فإنْ قلتَ: هل فُرِّقَ في المعنى بين الوجهين؟

قلتُ: قال الأصوليُّون: النَّكرةُ في سياقِ النَّفيِ تُفيدُ العمومَ، فلا فرقَ بينهما.

وقال الزَّمخشريُّ في أوَّلِ (البقرة): (قُرِئَ: (لا رَيْبٌ)؛ بالرَّفعِ، والفرقُ بينها[1] وبين القراءة المشهورة: أنَّ المشهورةَ تُوجِبُ الاستغراقَ، وهذه تُجوِّزُه).

فإنْ[2] قلتَ: خبرُ (لَا) هو لفظ (بِي)، أو (عَنْ بَرَكَتِكَ)؟

قلتُ: المعنى صحيحٌ على التَّقديرينِ، وسيأتي في (كتاب الأنبياء)[3].

باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس

حديث: سبحان الله إن المؤمن لا ينجس

(٢٨٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ المَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ، فَانْخَنَسْتُ مِنْهُ، فَذَهَبَ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ» قَالَ: كُنْتُ جُنُبًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ وَأَنَا عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ المُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ».

قوله[4]: (أَيْنَ كُنْتَ؟): (كَانَ): تامَّةٌ لا تحتاجُ إلى الخبر، أو ناقصةٌ،

---

(١) في (ن): (بينهما).
(٢) في النسختين: (إن).
(٣) حديث رقم (٣٣٩١).
(٤) (قوله): مثبت من (ص).

فـ (أَيْنَ) خبرٌ له، لا ظرفٌ لَغْوٌ.

قوله[١]: (يَا بَا هُرَيْرَةَ): بحذفِ الهمزةِ من (الأبِ) تخفيفًا[٢].

[إنْ قيل: (هريرة) العَلَم غيرُ منصرفٍ، وليس فيه إلَّا التأنيث، وهو مشروطٌ بكونِ مدخولِه عَلَمًا، و(هريرة) ليسَ بعَلَم، وإنَّما العَلَم (أبو هريرةَ)؟

أُجيب: بأنَّ الجزءَ الأخيرَ من العَلَم الإضافيِّ يُنزَّلُ منزلةَ كلِّه، ويجري عليه أحكامُ الإعراب، فـ (هريرة) في (أبي هريرةَ) العَلَم غيرُ منصرف، وإنْ كان في غيرِه منصرفًا][٣].

و (سُبْحَانَ اللهِ): سيأتي آخرَه[٤].

و (أَنَّ المُؤْمِنَ): في أصلنا بفتحِ الهمزة، قال الوالدُ ﵀ تعالى: (وظهرَ لي أنَّه يجوزُ الكسرُ[٥]، أو يترجَّحُ بحكايةِ: إنَّ المؤمنَ لا يَنْجُس).

باب الجنب يخرج ويمشي في السوق وغيره

(وَغَيْرِهِ): بالجرِّ؛ أي: غيرِ السُّوقِ، ويَحتملُ رفعُه بأَنْ يُرادَ به نحو: (يأكل وينام...)، عطفًا على (يخرج) من جهة المعنى؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال البِرْماويُّ عقب[٦] توجيهِ الرَّفعِ: (وفيه تكلُّفٌ بلا ضرورةٍ).

باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل

حديث: أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب؟

(٢٨٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَشَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

(٢) عبارة البرماوي في «اللامع» (٢/ ٤٢٧): («يا أبا هريرة» يجوزُ أن تحذفَ همزةُ «أبا» تخفيفًا)!.

(٣) ما بين المعقوفين زيد من هامش (ن) وعليه علامة (صح).

(٤) حديث رقم (٧٥٦٣).

(٥) وهي رواية اليونينية.

(٦) في (ن): (عقيب).

أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ "أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْقُدُ وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ وَيَتَوَضَّأُ".

(وَيَتَوَضَّأُ): معطوفٌ على ما سدَّ لفظُ (نَعَمْ) مسدَّهُ؛ وهو (كان يرقد).

باب نوم الجنب

حديث: نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب

(٢٨٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ».

(إِذَا تَوَضَّأَ): ظرفٌ محضٌ لقوله: (فَلْيَرْقُدْ)؛ أي: إذا أراد أحدُكم الرُّقودَ؛ فليرقُدْ بعد التَّوضُّؤِ، أو ظرفٌ متضمِّنٌ للشرط.

كِتَابُ الحَيْضِ

باب كيف كان بدء الحيض

(كَانَ أَوَّلُ): بخطِّ العلَّامةِ أبي جعفرٍ الأندلسيِّ: (كَانَ) هنا يَحتمل أنْ تكونَ ناقصةً؛ فيكونُ (أَوَّلُ) الاسمَ، و(مَا) مصدريَّةٌ، و(عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ) الخبرَ؛ التَّقديرُ: كانَ أوَّلُ إرسالِ الحيضِ كائنًا على بني إسرائيلَ.

ويَحتملُ أنْ تكونَ تامَّةً، و(عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ) متعلِّقٌ بـ (كَانَ)؛ التَّقديرُ: وقعَ على بني إسرائيلَ(١) أوَّلُ إرسالِ الحيض.

وقال الكرمانيُّ: («عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ» الخبرُ) انتهى، فيكونُ (أَوَّلُ) هو الاسمَ، وقال الزَّركشيُّ: («كَانَ أَوَّلُ» بالرَّفع).

حديث: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج

(٢٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ القَاسِمِ، قَالَ: سَمِعْتُ القَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: خَرَجْنَا لَا نَرَى إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، قَالَ: «مَا لَكِ أَنُفِسْتِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ» قَالَتْ: وَضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ.

(بِسَرِفَ): غيرُ مصروفٍ، وحُكِيَ صَرْفُه.

(غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي): بنصبِ (غَيْرَ).

---

(١) زيد في النسختين: (كان).

إنْ قلتَ: تقديرُ الكلامِ: غيرَ عدمِ الطَّوافِ، وليس صحيحًا؛ إذِ المقصودُ نقيضه[١].

قلتُ: (لَا) زائدةٌ، و(تَطُوفِي) منصوبٌ، أو (أَنْ) مخفَّفةٌ مِنَ المثقَّلة، وفيها[٢] ضميرُ الشَّأن، و(لَا تَطُوفِي) مجزومٌ، ومعناهُ: لا تطوفي ما دُمْتِ حائضًا؛ لفُقدانِ شرطِ صِحَّةِ الطَّوافِ؛ وهو الطَّهارةُ.

باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله

حديث عروة: أخبرتني عائشة أنها كانت ترجل رأس رسول الله ﷺ

(٢٩٦) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّهُ سُئِلَ أَتَخْدُمُنِي الحَائِضُ أَوْ تَدْنُو مِنِّي المَرْأَةُ وَهِيَ جُنُبٌ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ: كُلُّ ذَلِكَ عَلَيَّ هَيِّنٌ، وَكُلُّ ذَلِكَ تَخْدُمُنِي وَلَيْسَ عَلَى أَحَدٍ فِي ذَلِكَ بَأْسٌ أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ: «أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ، تَعْنِي رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهِيَ حَائِضٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ مُجَاوِرٌ فِي المَسْجِدِ، يُدْنِي لَهَا رَأْسَهُ، وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا، فَتُرَجِّلُهُ وَهِيَ حَائِضٌ».

(كُلُّ ذَلِكَ): مرفوعٌ على الابتداءِ.

(وكُلّ ذَلِكَ) بالرَّفعِ، ويجوزُ نصبُ (كُلّ) على الظَّرفِ، أو يكون مفعولًا لـ (تَخْدُمُنِي).

قال والدي رحمه الله: (وفي هذا الإعرابِ نَظَرٌ)؛ أي: أنَّه مفعولٌ لـ (تَخْدُمُنِي).

وقال الكرمانيُّ: («وكُلُّ ذَلِكَ» أي: الحائضُ والجُنُبُ، وجازَ الإشارةُ بلفظ «ذَلِكَ» للمثنَّى، قال اللهُ تعالى: ﴿عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ [البَقَرَة: ٦٨]).

(وَهِيَ حَائِضٌ): لم يقل: حائضة؛ لأنَّ علامةَ التَّأنيثِ للفرق بين المذكَّر

---

(١) في النسختين: (يقتضيه)، والمثبت من «الكواكب الدراري» (٣/ ١٥٩)، وانظر «اللامع الصبيح» (٢/ ٤٤٨-٤٤٩).

(٢) في النسختين: (وفيه)، ولعلَّ الأولى: (فيها)، أي: في (أنْ)، إلَّا أن يَقصِدَ الحرفَ.

والمؤنَّث، والحيضُ مِنَ الصِّفاتِ المختصَّةِ بالنِّساءِ، فلا حاجةَ إلى الفارقةِ.

فإنْ قلتَ: قد جاءَ (الحاملة)، و(المرضعة)، ونحوُهما؟

قلتُ: إذا أُريدَ التباسُها بتلكَ الصِّفةِ بالفعلِ؛ تُستعملُ بالتَّاء، وإذا أُرِيدَ التباسُها بالقوَّةِ؛ تكونُ بلا تاءٍ.

قال الزَّمخشريُّ في قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ﴾ [الحجّ: ٢]: (إنْ قلتَ: لِمَ قيل: ﴿مُرْضِعَةٍ﴾ دونَ «مُرضِعٍ»؟

قلتُ: المرضعةُ: هي الَّتي في حالَ الإرضاعِ مُلقِمةٌ ثديَها الصَّبيَّ، والمرضِعُ: هي التي مِنْ شأنِها أنْ تُرضِعَ وإنْ لم تُباشِرِ الإرضاعَ في حالِ وصفِها به).

وقال بعضُ الكوفيين: (المرضعةُ) يُقالُ للأُمِّ، و(المرضِع) للمستأجَرةِ غيرِ الأُمِّ، وهذا مردودٌ بقولِ الشَّاعرِ: [من الطويل]

كَمُرْضِعَةٍ أَوْلَادَ أُخْرَى

البيت، فأطلقَ (المرضعةَ) بالتَّاءِ على غيرِ الأُمِّ.

باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض

حديث: أن النبي ﷺ كان يتكئ في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن

(٢٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، سَمِعَ زُهَيْرًا، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، أَنَّ أُمَّهُ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ يَقْرَأُ القُرْآنَ».

(يَتَّكِئُ فِي حَجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ): جملةُ (وَأَنَا حَائِضٌ) في محلِّ الحالِ إمَّا مِن فاعل (يَتَّكِئُ)، وإمَّا مِن المضاف إليه؛ وهو ياءُ المتكلِّم.

إنْ قلتَ: الحالُ مِنَ المضافِ إليه ضعيفةٌ؟

قلتُ: ذلك إذا لم يكن بين المضافِ والمضافِ إليه غايةُ الاتِّصال، قال الله تعالى: ﴿أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].

و (فِي) بمعنى: (على)؛ كقوله تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١].

باب من سمى النفاس حيضًا

حديث أم سلمة: بينا أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في خميصة إذ حضت

(٢٩٨) حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، مُضْطَجِعَةٌ فِي خَمِيصَةٍ، إِذْ حِضْتُ، فَانْسَلَلْتُ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي، قَالَ: «أَنُفِسْتِ» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ.

(مُضْطَجِعَة): أصلُه: مُضْتَجِعَة، فأُبْدِلَتِ التَّاءُ طاءً، ورُوِيَ مرفوعًا ومنصوبًا.

باب مباشرة الحائض

حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد

(٢٩٩) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: «كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ كِلَانَا جُنُبٌ».

(٣٠٠) «وَكَانَ يَأْمُرُنِي، فَأَتَّزِرُ، فَيُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ».

(٣٠١) «وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ».

(أَنَا وَالنَّبِيُّ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

(كِلَانَا جُنُبٌ): لم يقلْ: جُنُبَانِ؛ اختيارًا لِلُّغةِ الفُصحى.

(فَأَتَّزِرُ): قال الكرمانيُّ: (بلفظِ مُتكلِّمِ المضارعِ مِنْ بابِ الافتعال، فإنْ قلتَ: لا يجوزُ الإدغامُ فيه عند البصريين، قال صاحبُ «المفصَّل»: «وقولُ مَنْ قال: اتَّزر، خطأٌ».

قلتُ: قولُ عائشةَ وهي مِن فُصحاء العرب حُجَّةٌ في جوازِهِ، فالمخطِئُ مخطِئٌ، أو أنَّه وقعَ من الرُّواة هنا) انتهى.

وقال المُطَرِّزي: (إنَّه عاميٌّ، والصَّوابُ: ائْتَزر؛ بهمزتين؛ الأُولى: للوصل، والثانية: فاءُ الفعل).

وأمَّا ابنُ مالكٍ؛ فحاولَ تخريجَه على وجهٍ يصحُّ، وقال: إنَّهُ مقصورٌ على السَّماعِ، ونظَّرَه بقراءةِ ابنِ مُحَيْصِن: (اتُّمِنَ) [البقرة: ٢٨٣]؛ بألفِ وصلٍ، وتاءٍ مُشدَّدةٍ، ولفظُه:

(ما[1] كانَ على وزنِ «افتَعَل» ممَّا فاؤُه واوٌ أو ياءٌ؛ فإبدالُ فائِه [تاءً] لازمٌ في اللُّغةِ المشهورةِ؛ نحو: «اتَّصَل يتَّصِل، واتَّسَر يتَّسِر»، فالتَّاءُ الأولى في «اتَّصلَ» بدلٌ مِنْ واوٍ، وفي «اتَّسر» بدلٌ مِن ياءٍ، فإنْ كانتْ فاءُ ما وزنُه «افتَعَل» همزةً؛ أُبدلتْ ياءً بعدَ همزةِ الوصلِ مبدوءًا بها؛ نحو: «ايْتَمَرَ»، و«ايْتَمِرْ»، و«ايْتِمَار»، وألفًا بعدَ همزةِ المتكلِّمِ؛ نحو: «أَاتَمِرُ»، وسَلِمَتْ فيما سوى ذلك؛ نحو: «يَأْتَمِرُ ائْتِمَارًا[2] فهو مُؤْتَمِر».

وقد يُشَبَّهُ هذا النَّوعُ بما فاؤُه واوٌ أو ياءٌ؛ فتجيء[3] بتاءٍ مُشدَّدةٍ قبلَ العينِ، لكنَّه مقصورٌ على السَّماعِ؛ كـ«اتَّزر»، و«اتَّكل»، ومنه قراءةُ ابنِ مُحَيْصِن: (اتُّمِنَ) [البقرة: ٢٨٣]؛ بألفِ وصلٍ، وتاءٍ مُشدَّدةٍ).

وقال العلَّامةُ جمالُ الدِّين ابنُ هشامٍ في «توضيحه»: (البابُ الثَّاني: بابُ الهمزتين الملتقيتين في كلمةٍ: والَّذي يُبْدَلُ منهما[4] أبدًا هو[5] الثَّانيةُ، لا الأولى؛ لأنَّ إفراطَ الثِّقَل بالثَّانية حَصَل، ولا تخلو الهمزتانِ المذكورتانِ مِنْ أنْ تكونَ الأُولى متحرِّكةً والثَّانيةُ ساكنةً، أو بالعكسِ، أو تكونا متحرِّكتين، فإنْ كانتِ الأُولى متحرِّكةً، والثَّانيةُ ساكنةً؛ أُبدلتِ الثَّانيةُ حرفَ عِلَّةٍ مِنْ جِنسِ حركةِ الأُولى، فتُبدَلُ ألفًا بعدَ الفتحة؛ نحو: «آمَنْتُ»، ومنهُ قولُ عائشةَ رضي الله عنها: «وَكَانَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَاتَزِرَ»، وهو بهمزةٍ فألفٍ، وعوامُّ المحدِّثينَ يُحرِّفونَه، فيقرؤونَه بألفٍ وتاءٍ مشدَّدةٍ، ولا وجْهَ له[6]؛ لأنَّه «افتعل» مِنَ الإزار[7]، ففاؤُهُ همزةٌ ساكنةٌ بعدَ همزةِ المضارَعةِ المفتوحةِ، وياءً بعدَ الكسرةِ؛ نحو: «إِيمان»، وشذَّت قراءَةُ

---

(١) في (ن): (ولفظتا)، وهو خطأ.
(٢) في النسختين: (وائتمارًا) بزيادة واو.
(٣) في (ن): (فيجيء).
(٤) في النسختين: (منها).
(٥) في (ن): (هي).
(٦) في هامش (ص): (وقيل: لغة رديئة).
(٧) في هامش (ص): (من الوزر، كذا عند الحاجري).

بعضِهم: (إِئْلَافِهِمْ) بالتحقيق(١)، وواوًا بعدَ الضَّمَّةِ؛ نحو: «أُوتُمِنَ»، وأجازَ الكِسائيُّ أنْ يُبتدأ: «أؤتمن»؛ بهمزتين، نقلَه عنه ابنُ الأنباريِّ في كتاب «الوقف والابتداء» وردَّهُ) انتهى.

[وقال السَّخوميُّ: (وأمَّا «اتَّزَرَ» بقلب الهمزة الثَّانية ياء، وإدغامها في تاء الافتعال قياسًا على قلبِ الواو والياءِ في «اتَّعد» و«اتَّسر»(٢)؛ فخطأٌ وَقَعَ مِنْ بعضِ الرُّواةِ).

وقال التُّورِبَشْتِيُّ: (صوابُه: بهمزتين، فإنَّ إدغامَ الهمزةِ في التَّاءِ غيرُ جائزٍ، ولمَّا كانتْ أُمُّ المؤمنين ﵂ مِنَ البلاغةِ بمكانٍ؛ علمنا أنَّه نَشَأَ مِنْ بعضِ الرُّواةِ)](٣).

حديث عائشة: كانت إحدانا إذا كانت حائضًا فأراد...

(٣٠٢) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا "أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا، قَالَتْ: وَأَيُّكُمْ يَمْلِكُ إِرْبَهُ، كَمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْلِكُ إِرْبَهُ".

(كَانَتْ إِحْدَانَا): قال الكرمانيُّ: (وفي «مسلم»(٤): «كَانَ إِحْدَانَا» من غيرِ تاءٍ، وحكى سيبويه في «كتابه»: أنَّه قال بعضُ العرب: قال امرأة) انتهى.

ومذهبُ ابنِ مالكٍ: أنَّ ما حكاهُ سيبويه هنا لغةٌ، فإنْ ثبتَ أنَّها لغةٌ؛ فينبغي أنْ يُقاسَ عليها، وقد أنكر المبرّد ما حكاه سيبويه.

---

(١) في هامش النسختين: (قراءةُ أبي بكرٍ عن عاصم)، وهي برواية الشمني عن الأعشى عن أبي بكر، وهي شاذة، قال في «السبعة» (ص٦٩٨): (ثم رجع عنه)، وانظر «القراءات الشاذة» (ص١٨٠)، «الكامل» (ص٤٠٥)، «التحصيل»، «المحرر الوجيز» (١٥/ ٥٧٤)، «البحر المحيط» (١٠/ ٥٤٨)، «الدر المصون» (١١/ ١١٣).

(٢) في (ن): (واتَّسد).

(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) عقب قوله: (وعوام المحدثين... بالتخفيف).

(٤) حديث رقم (٢٩٣).

قال الشَّيخ جمالُ الدِّين: (ولا معنى لإنكارِه، فإنَّ سيبويه أعرفُ بما يَحكي، وقد سوَّغه الأخفشُ والزَّجَّاجيُّ؛ لأنَّ المذكَّرَ أصلٌ، والمرجوع إليه غيرُ مكروهٍ) انتهى.

حديث ميمونة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأةً من نسائه

(٣٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ، تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبَاشِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ أَمَرَهَا، فَاتَّزَرَتْ وَهِيَ حَائِضٌ».

(وَهْيَ حَائِضٌ): الظَّاهرُ أنَّه حالٌ مِن مفعولِ (يُباشِرَ)، ويَحتملُ أنْ يكونَ حالًا منها، ومِن مفعولِ (أَمرَهَا)، ومِنْ فاعلِ (اتَّزرتْ) جميعًا.

باب ترك الحائض الصوم

حديث: يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار

(٣٠٤) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدٌ هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَضْحَى أَوْ فِطْرٍ إِلَى المُصَلَّى، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي أُرِيتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ» فَقُلْنَ: وَبِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ العَشِيرَ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَلَيْسَ شَهَادَةُ المَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ» قُلْنَ: بَلَى، قَالَ: «فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا».

(أَضْحَى): منصرفٌ[1].

(أُرِيتُكُنَّ): بمعنى: أُخبرتُ، متعدٍّ إلى ثلاثةِ مفاعيل؛ أحدها: التَّاء مقام الفاعل، والثَّاني: (كنَّ)، والثَّالث: (أَكثَرَ).

---

(١) في النسختين: (غير منصرف)، ولا يصح.

وفي رواية: (رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ)(١)، فـ (أَكْثَرَ) إمَّا منصوب على الحال على مذهبِ ابنِ السَّرَّاج، والفارسي، وغيرهما ممَّن قال: إنَّ (أفعل) لا يتعرَّف بالإضافة، وقيل: هو بدلٌ من الكاف في (رَأَيْتُكُنَّ)، وإمَّا على أنَّ رؤيةَ العينِ تتعدَّى إلى مفعولين، قاله النَّوويُّ.

(مِنْ نَاقِصَاتٍ): صفة موصوفٍ محذوفٍ؛ أي: ما رأيت أحدًا من ناقصات.

وقال السَّخوميُّ: («مِنْ» زائدةٌ داخلةٌ على المفعول الأوَّل لـ«رَأَيْتُ»، والمفعول الثاني: «أَذْهَبَ»، هذا إذا كان «رَأَيْتُ» بمعنى: أبصرتُ، و«مِنْ نَاقِصَاتٍ» و«أَذْهَبَ» صفتا مفعولٍ محذوفٍ).

وقال الطِّيبيُّ: (و«مِنْ» في قوله: «مِنْ نَاقِصَاتٍ» مزيدةٌ استغراقيَّةٌ؛ لمجيئها بعد النَّفي، ومِنْ ثَمَّ قيل: «مِنْ إِحْدَاكُنَّ»، و«مِنْ» فيه متعلِّقٌ بـ«أَذْهَبَ»، والمفضَّلُ عليه مفروضٌ مقدَّرٌ، ويَحتمل أنْ يكونَ «مِنْ» بيان «النَاقِصَات» على سبيل التَّجريد؛ كقولك: رأيتُ منك أسدًا، جرَّدَ مِنْ إِحْدَاكُنَّ نَاقِصَاتٍ، ووصفَها بالجمعِ على طريقة: ﴿شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]، و«أَذْهَبَ» لمطلق الزِّيادة، صفةُ موصوفٍ محذوف؛ أي: ما رأيت أحدًا أذهب، صفة «أحد»، و«ذلك» إشارة إلى الحكم المذكور، فالكاف فيه للخطاب العامِّ، وإلَّا لقال: ذلِكُنَّ؛ لأنَّ الخطاب مع النساء).

(فَذَلِكِ) بكسر الكاف(٢).

باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

(فَيُكَبِّرْنَ): عطفٌ على (كُنَّا).

حديث: خرجنا مع النبي ﷺ لا نذكر إلا الحج فلما جئنا

(٣٠٥) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

---

(١) حديث رقم (١٤٦٢).

(٢) هو خلافُ ما ساقَه آنفًا عن الطِّيبيِّ في «الكاشف عن حقائق السنن» (٢/ ٤٦٥) (١٩): من أنَّ («ذلك» إشارة إلى الحكم المذكور، فالكاف فيه للخطاب العام، وإلَّا لقال: ذلِكُنَّ؛ لأنَّ الخطاب مع النساء)؛ فليُتنبَّه.

ابْنِ القَاسِمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الحَجَّ، فَلَمَّا جِئْنَا سَرِفَ طَمِثْتُ، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: لَوَدِدْتُ وَاللَّهِ أَنِّي لَمْ أَحُجَّ العَامَ، قَالَ: «لَعَلَّكِ نُفِسْتِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَإِنَّ ذَلِكِ شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الحَاجُّ، غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهُرِي».

(لَوَدِدْتُ): اللَّامُ: جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ، والقسمُ المذكورُ بعدَه تأكيدٌ للمحذوفِ.

باب الاعتكاف للمستحاضة

حديث: أن النبي ﷺ اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم

(٣٠٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ مَعَهُ بَعْضُ نِسَائِهِ وَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ تَرَى الدَّمَ»، فَرُبَّمَا وَضَعَتِ الطَّسْتَ تَحْتَهَا مِنَ الدَّمِ، وَزَعَمَ أَنَّ عَائِشَةَ رَأَتْ مَاءَ العُصْفُرِ، فَقَالَتْ: كَأَنَّ هَذَا شَيْءٌ كَانَتْ فُلَانَةُ تَجِدُهُ.

(كَأَنَّ هَذَا شَيْءٌ): (كَأَنَّ) الَّتي للتَّشبيه، و(شَيْءٌ) خبرُها، والإشارةُ اسمُها.

(وَهْيَ مُسْتَحَاضَةٌ): إنْ قلتَ: (هِيَ) راجعٌ إلى (البعضِ)، فلِمَ أنَّثَ؟

قلتُ: المضافُ اكتسى التَّأنيثَ مِنَ المضاف إليه، أو أُنِّث باعتبارِ ما صَدَقَ عليه لفظُ (البعضِ)؛ وهو[1] المرأةُ، ولَحِقَهُ التَّأنيثُ؛ للإشعارِ بأنَّ الاستحاضةَ حاصلةٌ لها بالفعلِ.

و (تَرَى الدَّمَ): صفةٌ لازمةٌ للمُسْتَحَاضَةِ، وهو دليلٌ على أنَّ المرادَ: أنَّها كانت في حالِ الاستحاضةِ، لا أنَّ مِنْ شأنِها الاستحاضةَ، أو أنَّ التَّاءَ لِنَقْلِ[2] اللَّفظِ مِنَ الوصفيَّةِ إلى الاسميَّةِ.

(مِنَ الدَّمِ): (مِن): ابتدائيَّةٌ أو سببيَّةٌ؛ أي: لأجل الدَّم، ومِن جهتِه وبسببِه.

(١) في (ن): (وهي).
(٢) في (ن): (لثقل)، وهو تصحيف.

حديث: اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم

(٣١٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «اعْتَكَفَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ امْرَأَةٌ مِنْ أَزْوَاجِهِ، فَكَانَتْ تَرَى الدَّمَ وَالصُّفْرَةَ وَالطَّسْتُ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي».

(وَالطَّسْتُ تَحْتَهَا): جملةٌ حاليَّةٌ، وفي بعضِها بدون الواو، وفي بعضِها بالواو(١).

باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض

حديث: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث

(٣١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَوْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلَ وَلَا نَتَطَيَّبَ وَلَا نَلْبَسَ ثَوْبًا مَصْبُوغًا، إِلَّا ثَوْبَ عَصْبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْذَةٍ مِنْ كُسْتِ أَظْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الجَنَائِزِ»، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(أَوْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ): بالجرِّ معطوفٌ على (أَيُّوبَ)، وهو مجرورٌ.

(أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ): منصوبٌ على الظَّرفِ، والعاملُ فيه (نُحِدَّ)(٢).

---

(١) قوله: (والطست تحتها...) استُدرك في (ص) قبل قوله: (وهي مستحاضة)، والصواب أنَّ موضعه هنا، وانظر «الكواكب الدراري» (٣/ ١٧٧)، «اللامع الصبيح» (٢/ ٤٧٨).

(٢) في (ن): (تُحِدَّ) بالتاء، قال الكرماني في «الكواكب الدراري» (٣/ ١٧٨): («تُحِدَّ» أي: المرأة، وفي بعضها: «نُحِدَّ» بالنون؛ أي: نحن، وكذا «لا تكتحل»)، وكذا ما بعده (لا تتطيب) و(لا تلبس)، قال ابن الملقن في «التوضيح» (٥/ ٧٠): («نحدَّ» بضمِّ أوَّله وكسرِ ثانيه، وبفتح أوَّله وضمِّ ثانيه، رباعيًّا وثلاثيًّا، يقال: «أحدَّت» و«حدَّت»، والثاني أكثرُ في كلام العرب، والأوَّلُ كانَ الأوَّلون مِنَ النَّحويِّين يؤثرونه).

(وَعَشْرًا): معطوفٌ على (أَرْبَعَةَ)؛ أي: عشرَ ليالٍ؛ إذْ لو أُريدَ الأيامُ؛ لَقِيلَ: عَشَرَةً؛ بالتَّاءِ.

قال الزَّمخشريُّ في قوله تعالى: ﴿أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤]: (لو قلتَ في مثلِه: وعشرةً؛ لخرجتَ من كلام العربِ، لا تَراهم قطُّ يستعملونَ التَّذكيرَ فيه)، وقال بعضهم: (الفرقُ بين المذكَّرِ والمؤنَّثِ في الأعدادِ إنَّما هو عندَ ذِكْرِ المميِّزِ، أمَّا لو لم يُذْكَر؛ جاز فيه التَّاءُ وعدمه مطلقًا).

(وَلَا نَكْتَحِل)[1]: بالرَّفعِ، وفي بعضها بالنَّصبِ، فتوجيهُه أنْ تكونَ (لَا) زائدةً وتأكيدًا.

إنْ قلتَ: (لَا) لا تُؤكِّدُ إلَّا إذا تقدَّمَ النَّفيُ عليه؟

قلتُ: تقدَّمَ معنى النَّفيِ؛ وهو النَّهيُ.

باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض

حديث: خذي فرصة من مسك فتطهري بها

(٣١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ غُسْلِهَا مِنَ المَحِيضِ، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مَسْكٍ، فَتَطَهَّرِي بِهَا» قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا»، قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي» فَاجْتَبَذْتُهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.

(قَالَ: خُذِي): جملةٌ حاليَّةٌ لا بيانيَّةٌ؛ التَّقديرُ: أَمَرَها كيفَ تغتسلُ قائِلًا: (خُذِي).

باب غسل المحيض

حديث: خذي فرصة ممسكة، فتوضئي ثلاثًا

(٣١٥) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أُمِّهِ،

(١) في (ن): (وَلَا تَكْتَحِل) بالتاء، وتقدم مفاده.

عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَغْتَسِلُ مِنَ المَحِيضِ؟ قَالَ: «خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً، فَتَوَضَّئِي ثَلَاثًا» ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَحْيَا، فَأَعْرَضَ بِوَجْهِهِ، أَوْ قَالَ: «تَوَضَّئِي بِهَا» فَأَخَذْتُهَا فَجَذَبْتُهَا، فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ.

(ثَلَاثًا): متعلِّقٌ بـ (قَالَ) لا بـ (تَوَضَّئِي)، ويَحتملُ تعلُّقه بـ (قَالَتْ) أيضًا؛ بدليل الحديثِ المتقدِّم.

باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض

حديث: دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي

(٣١٧) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهْلِلْ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ» فَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهَلَّ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكِ، وَانْقُضِي رَأْسَكِ، وَامْتَشِطِي وَأَهِلِّي بِحَجٍّ»، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الحَصْبَةِ، أَرْسَلَ مَعِي أَخِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي قَالَ هِشَامٌ: «وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ، وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ».

(انْقُضِي رَأْسَكِ): المضافُ محذوفٌ؛ أي: شعرَ.

(لَيْلَةَ الحَصْبَةِ): بالرَّفعِ و(كَانَ): تامَّةٌ، وبالنَّصبِ و(كَانَ): ناقصةٌ، واسمُه الوقتُ.

باب: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾

﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾: العامَّةُ على الجرِّ في التِّلاوةِ، وقرأَ ابنُ أبي عبلةَ بنصبِهما على الحالِ مِنَ النَّكرةِ، وهو قليلٌ جِدًّا وإنْ كان سيبويه قاسَهُ.

حديث: إن الله عَجَّلَكَ وكل بالرحم ملكًا يقول: يا رب نطفة

(٣١٨) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ عَجَّلَكَ وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ وَالأَجَلُ، فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ".

(يَا رَبِّ): بحذفِ ياءِ المتكلِّم، وفي مثلِه يجوزُ: (يا ربِّي)، و(يا ربَّ)، و(يا ربَّا)، وبالهاءِ وقفًا.

(نُطْفَةً): بالنَّصبِ عند القابِسي؛ أي: جعلتُ أنا المنيَّ نطفةً في الرَّحم، أو صارَ نطفةً، أو خلقتَ أنتَ نطفةً، وبالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذه نطفةٌ.

(أَذَكَرٌ): مبتدأٌ، وقد تخصَّصَ بثبوت أحدِهما؛ إذِ السُّؤالُ فيه عن التَّعيين[1]، فصلحَ للابتداء به، وفي بعضها: (أَذَكَرًا) بالنَّصب؛ أي: أتريدُ، أو أتخلُقُ ذكرًا؟ وكذا (شَقِيًّا)، و(سَعِيدًا)، أو أجعلُ ذكرًا أم أُنثى؟ أو شقيًّا أم سعيدًا؟

إنْ قلتَ: (أَمْ) المتَّصلةُ ملزومةٌ لهمزةِ الاستفهامِ، فأينَ هيَ؟

قلتُ: مقدَّرةٌ، ووجودُها في قرينَتِها يدُلُّ عليها، قالَ الشَّاعرُ: [من الطويل]

بِسَبْعٍ رَمَيْنَ الْجَمْرَ أَمْ بِثَمَانِ

أي: أَبِسَبْعٍ.

وقال البِرْماويُّ: («ذَكَرٌ»؛ أي: أهوَ ذَكَرٌ؟ فـ«ذَكَرٌ»: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ).

باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة

حديث: من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل

(٣١٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ

(١) في (ن): (التعين).

أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ، فَلْيُحْلِلْ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى، فَلَا يُحِلُّ حَتَّى يُحِلَّ بِنَحْرِ هَدْيِهِ، وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجٍّ، فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ» قَالَتْ: فَحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَلَمْ أُهْلِلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَأَمْتَشِطَ، وَأُهِلَّ بِحَجٍّ وَأَتْرُكَ العُمْرَةَ، فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى قَضَيْتُ حَجِّي، فَبَعَثَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مَكَانَ عُمْرَتِي مِنَ التَّنْعِيمِ.

(يَوْمُ عَرَفَةَ): بالرَّفع، و(كَانَ): تامَّةٌ.

باب إقبال المحيض وإدباره

(وَكُنَّ نِسَاء): بالرفعِ؛ أي: على أنَّ (كَانَ) تامَّةٌ، وعلامةُ الجمعِ في الإسنادِ ضعيفٌ، لَكِنَّ (نِسَاءٌ) بدلٌ مِنَ الضَّمير، وهوَ نحوُ: (أكلوني البراغيثُ).

وبالنَّصبِ؛ أي: على أنَّها تامَّةٌ أيضًا، لكنْ على الاختصاصِ؛ أي: أخصُّ نساءً، و(يَبْعَثْنَ): خبرُه.

إنْ قلتَ: أليسَ مِنْ حقِّ المنتصبِ على الاختصاصِ أنْ يكونَ معرفةً؟

قلتُ: جاءَ نكرةً كما جاءَ معرفةً؛ قال الهذليُّ: [من المتقارب]

وَيَأْوِي إِلَى نِسْوَةٍ عُطَّلٍ ... وَشُعْثًا مَرَاضِيعَ مِثْلَ السَّعَالِي

باب لا تقضي الحائض الصلاة

حديث: كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به

(٣٢١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي مُعَاذَةُ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ لِعَائِشَةَ: أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا إِذَا طَهُرَتْ؟ فَقَالَتْ: أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ «كُنَّا نَحِيضُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَا يَأْمُرُنَا بِهِ» أَوْ قَالَتْ: فَلَا نَفْعَلُهُ.

(أَتَجْزِي إِحْدَانَا صَلَاتَهَا): (أَتَجْزِي) بمعنى: أتقضي، وهو بفتحِ التَّاء، و(إِحْدَانَا): فاعلُ (تَجْزِي)، و(صَلَاتَهَا): مفعولٌ.

(أَحَرُورِيَّةٌ[1] أَنْتِ): استفهامُ إنكارٍ، و(حَرُورِيَّةٌ): خبرُ المبتدأِ الذي هو (أَنْتِ)، وإنَّما قدَّمه عليه؛ ليُفيدَ الحَصْرَ؛ أي: أحروريَّةٌ أنتِ لا غيرَ حروريَّةٍ؛ أي: خارجيَّةٌ لا سُنِّيَّةٌ.

وفي بعضِها بالنَّصب، فلا بُدَّ مِنْ تقديرِ ناصبٍ؛ نحو: (كنتِ، أو صِرْتِ حَرُوريَّةً)، و(أَنْتِ) حينئذٍ تأكيدٌ.

وقال البِرماويُّ: (ويجوزُ أنْ يكونَ فاعلًا للوصفِ، والوصفُ مبتدأٌ أغنى عن خبرِه، على خلافٍ مشهورٍ في المسألةِ) انتهى.

باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها

حديث: حضت وأنا مع النبي ﷺ في الخميلة فانسللت

(٣٢٢) حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: حِضْتُ وَأَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الخَمِيلَةِ، فَانْسَلَلْتُ فَخَرَجْتُ مِنْهَا، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حِيضَتِي فَلَبِسْتُهَا، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنُفِسْتِ» قُلْتُ: نَعَمْ، فَدَعَانِي، فَأَدْخَلَنِي مَعَهُ فِي الخَمِيلَةِ قَالَتْ: وَحَدَّثَتْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: «كَانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ»، «وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الجَنَابَةِ».

(مَعَهُ): ظرفٌ وقعَ حالًا.

(أَنَا وَالنَّبِيّ): بالنَّصبِ مفعولًا معه، وبالرَّفعِ عطفًا.

إنْ قلتَ: العطفُ إمَّا في تقديرِ تَكرارِ العاملِ، أو في حكمِ الانسحابِ، وعلى التَّقديرينِ لا يصحُّ: (أغتسلُ النَّبيُّ) بلفظِ المتكلِّمِ؟

قلتُ: يَحتملُ في التَّابعِ ما لا يَحتملُ في المتبوعِ، والأَولى أنْ يُقالَ: إنَّهُ مِنْ بابِ عطفِ الجملةِ على الجملةِ؛ فتقديرُه: (اغْتَسَلَ النَّبيُّ) بلفظِ الماضي؛ كما يُقالُ في قولِه تعالى: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]؛ أي: ولْتَسْكُنْ زوجُكَ، وفي بعضِها لم يوجدْ لفظُ (أَنَا)؛ فتعيَّنَ النَّصبُ، وتقدَّمَ.

---

(١) (أحرورية): ليس في (ن).

(مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ): إنْ قلتَ: كيفَ تُعَلَّقُ كلمتا الابتداءِ بفعلٍ واحدٍ؟

قلتُ: ذلك ممتنعٌ فيما إذا كان الابتداءُ مِنْ شيئينِ هما مِنْ جنسٍ واحدٍ؛ كزمانينِ؛ نحو: (رأيتُه مِن شهرٍ مِن سنةٍ)، أو مكانينِ؛ نحو: (خرجتُ مِنَ البصرةِ مِنَ الكوفةِ)، وأمَّا مثلُ هذهِ الصُّورةِ في أنَّ الابتداءَ الأوَّلَ مِنْ عينٍ، والثَّاني مِنْ معنًى؛ فلا امتناعَ فيهِ.

باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى

حديث حفصة: كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن في العيدين

(٣٢٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي العِيدَيْنِ، فَقَدِمَتِ امْرَأَةٌ، فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى المَرْضَى، فَسَأَلَتْ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ: أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا وَلْتَشْهَدِ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُسْلِمِينَ»، فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ، سَأَلْتُهَا أَسَمِعْتِ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: بِأَبِي، نَعَمْ، وَكَانَتْ لَا تَذْكُرُهُ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «يَخْرُجُ العَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الخُدُورِ، أَوِ العَوَاتِقُ ذَوَاتُ الخُدُورِ، وَالحُيَّضُ، وَلْيَشْهَدْنَ الخَيْرَ، وَدَعْوَةَ المُؤْمِنِينَ، وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ المُصَلَّى»، قَالَتْ حَفْصَةُ: فَقُلْتُ الحُيَّضُ، فَقَالَتْ: أَلَيْسَ تَشْهَدُ عَرَفَةَ، وَكَذَا وَكَذَا.

(أَسَمِعْتِ): مفعولُ (سَمِعْتِ) محذوفٌ؛ أي: المذكورَ.

(بِأَبِي): قال ابنُ [الأثيرِ] الجزريُّ[1]: («بِأَبِي»: الباءُ متعلِّقةٌ بمحذوفٍ؛

(١) في النسختين: (قال الحمزي)، وكأنها في (ص) كانت (ابن الجزري) وصُحِّحت إلى (الحمزي)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب، وسيأتي الكلام منسوبًا إليه عند الحديث (٧٤٤)، وقد نقله عنه الطيبي في «الكاشف عن حقائق السنن» (٣/ ٩٨٨) (ح: ٨١٢)، وابنُ الأثير: هو الإمام القاضي العلَّامة البارع البليغ مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمَّد بن =

قيلَ: هو اسمٌ، فيكونُ ما بعدَه مرفوعًا؛ تقديرُه: أنت مفدًّى، وقيلَ: هو فِعْلٌ، وما بعدَه منصوبٌ؛ أي: فديتُكَ، وحُذِفَ هذا المقدَّرُ[1] تخفيفًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ).

(وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى): في بعضِها: (يَعْتَزِلْنَ الْمُصَلَّى)؛ نحو: «أكلوني البراغيثُ».

باب المرأة تحيض بعد الإفاضة

حديث: لعلها تحبسنا؟! ألم تكن أفاضت معكن

(٣٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ»، فَقَالُوا: بَلَى، قَالَ: «فَاخْرُجِي».

(لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا): (لَعَلَّ): هنا ليس للتَّرجِّي؛ بل للاستفهامِ، أو للتَّردُّدِ، أو للظَّنِّ، وما شاكلَهُ.

باب إذا رأت المستحاضة الطهر

(وَلَوْ سَاعَةً): بالنَّصبِ؛ أي: ولو كانَ طهرُها ساعةً.

(إِذَا صَلَّتْ): شرطٌ وجزاؤُه محذوفٌ يدُلُّ عليه ما تقدَّمَه، وعندَ الكوفيَّةِ: المتقدِّمُ عليه جزاؤُه.

= محمَّد بن عبد الكريم الشيبانيُّ الجَزَرِيُّ، وُلِدَ بجزيرة ابنِ عمرَ سنة (٥٤٤هـ)، قرأ الحديث والعلم والأدب، وكان رئيسًا مُشاورًا، ورعًا عاقلًا بهيًّا، صنف «جامع الأصول»، «النهاية في غريب الحديث»، «شرح مسند الشافعي»، وغيرها، وأخوه عز الدين علي مصنف «الكامل في التاريخ»، وأخوهما ضياء الدين نصر الله مصنف «المثل السائر»، توفِّي أبو السعادات سنة (٦٠٦هـ)، انظر «إنباه الرواة» (٣/ ٢٥٧)، «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٤٨٨)، «وفيات الأعيان» (٤/ ١٤١).

(١) في النسختين: (القدر).

(الصَّلَاةُ): مبتدأٌ، و(أَعْظَمُ): خبرُه.

باب الصلاة على النفساء وسنتها

حديث: أن امرأةً ماتت في بطن فصلى عليها النبي ﷺ فقام وسطها

(٣٣٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُسَيْنٍ المُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ: «أَنَّ امْرَأَةً مَاتَتْ فِي بَطْنٍ، فَصَلَّى عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ وَسَطَهَا».

(فِي بَطْنٍ): (في): للسَّببيَّةِ.

باب عين الحائض والنفساء طاهرة

حديث ميمونة: أنها كانت تكون حائضًا لا تصلي وهي مفترشة

(٣٣٣) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ مُدْرِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ اسْمُهُ الوَضَّاحُ، مِنْ كِتَابِهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا كَانَتْ تَكُونُ حَائِضًا، لَا تُصَلِّي وَهِيَ مُفْتَرِشَةٌ بِحِذَاءِ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَتِهِ إِذَا سَجَدَ أَصَابَنِي بَعْضُ ثَوْبِهِ».

(كَانَتْ تَكُونُ): وجهُ تكرارِ لفظ الكون؛ إمَّا أنَّ أحدَهما زائدٌ؛ كما في قول الشاعر: [من الوافر]

وَجِيْرَانٍ لَنَا كَانُوا كِرَامِ

وإمَّا أنْ يُضْمَرَ في (كَانَتْ) ضميرُ القِصَّةِ، وإمَّا أنْ يُجعلَ (تكُونُ) بمعنى: تصيرُ.

(لَا تُصَلِّي): صفةٌ لـ(حَائِضًا)، وإمَّا أنْ يكونَ (لَا تُصَلِّي) خبرًا[1] لـ(كَانَتْ)، و(تكونُ حَائِضًا) جملةٌ وقعتْ حالًا؛ نحو: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ عِشَآءً يَبۡكُونَ﴾ [يُوسُف: ١٦].

(١) في النسختين: (خبر)، والمثبت موافق لمصدره.

كِتَابُ التَّيَمُّمِ

حديث: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر

(٣٣٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التِمَاسِهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي، «فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا»، فَقَالَ أُسَيْدُ ابْنُ الحُضَيْرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا البَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَأَصَبْنَا العِقْدَ تَحْتَهُ.

(إِلَّا مَكَانُ): بالرَّفعِ استثناءٌ مفرَّغٌ.

(أَصْبَحَ): أي: دخلَ في الصَّباحِ، وليسَ مِنَ الأفعالِ النَّاقصةِ الَّتي تحتاجُ إلى خبرٍ؛ لأنَّه إذا كان بمعنى: الدُّخولِ في الوقتِ؛ تكونُ تامَّةً، ويُسكَتُ عن مرفوعِها.

(عَلَى غَيْرِ مَاءٍ): متعلِّقٌ بـ (قَامَ) و(أَصْبَحَ) على طريقةِ تنازُعِ العاملينِ.

(مَا هِيَ بِأَوَّلِ): وفي بعضِها: (أَوَّل) بالرَّفعِ والنَّصبِ، على لغتَيْ إعمالِ (مَا) وإهمالِها.

حديث: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي

(٣٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ هُوَ العَوَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: (ح) وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ النَّضْرِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ هُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ الفَقِيرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِي المَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً".

(فَأَيُّمَا رَجُلٍ): زيدَ لفظُ (مَا) على (أَيٍّ)؛ لزيادةِ التَّعميمِ، وقالَ ابنُ المُلَقِّن: (زِيدَتْ لتوكيدِ الشَّرطِ، والفاءُ في «فَلْيُصَلِّ» جوابُ الشَّرطِ).

وقال في «شرح العُمدة»: («أيُّ»: اسمٌ مبتدأٌ فيه معنى الشَّرطِ، و«مَا»: زائدةٌ لتوكيدِ معنى الشَّرطِ، والجملةُ الَّتي هيَ «أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ»: في موضعِ خفضٍ صفةً لـ«الرَّجُل»، والفاء في «فَلْيُصَلِّ»: جوابٌ للشَّرطِ، [والخبرُ محذوفٌ][1]؛ تقديرُه واللهُ أعلمُ: فيما يُقَصُّ عليكم، أو فيما فُرِضَ عليكم أيُّ ما رجلٍ... الحديث، وهو مِنْ بابِ قولِه تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ [المائدة: ٣٨]، و﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى﴾ [النور: ٢]، وأشباهِ ذلك، على مذهبِ سيبويه؛ فإنَّه قدَّرَهُ: فيما يُتْلَى عليكم، أو: فيما فُرِضَ عليكم.

وقيل: الخبرُ ما بعدَه؛ كما تقولُ: «زيدٌ فاضْرِبْهُ»، وكأنَّ الفاءَ زائدةٌ، وعلى هذا «فَلْيُصَلِّ» الخبرُ، لكنْ فيه بُعْدٌ ـ كما قال الفاكهيُّ ـ مِنْ حيثُ إنَّ «أيًّا» شَرْطٌ صريحٌ يقتضِي الجوابَ، ولا جوابَ له هنا إلَّا الفاءُ، بخلافِ الآيتينِ؛ فإنَّهما غيرُ صريحتينِ في الشَّرطِ، فتعيَّنَ الوجهُ الأوَّلُ؛ وهو حذفُ الخبرِ).

باب التيمم في الحضر

(فَحَضَرَتِ العَصْرَ): أي: صلاةُ العصرِ؛ ولهذا أنَّث الفعل.

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسختين، وأُضيف لإقامة الكلام.

باب: المتيمم هل ينفخ فيهما؟

حديث: إنما كان يكفيك هكذا

(٣٣٨) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أُصِبِ المَاءَ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَنَا وَأَنْتَ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فَصَلَّيْتُ، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَفَّيْهِ الأَرْضَ، وَنَفَخَ فِيهِمَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ.

(أَمَا تَذْكُرُ): الألفُ للاستفهامِ، و(مَا) للنَّفْيِ.

باب التيمم للوجه والكفين

حديث عمار وفيه: ثم مسح وجهه وكفيه

(٣٣٩) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ عَمَّارٌ: «بِهَذَا وَضَرَبَ - شُعْبَةُ - بِيَدَيْهِ الأَرْضَ، ثُمَّ أَدْنَاهُمَا مِنْ فِيهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ».

(٣٤٠) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ شَهِدَ عُمَرَ وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ: «كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ، فَأَجْنَبْنَا»، وَقَالَ: «تَفَلَ فِيهِمَا».

(٣٤١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ لِعُمَرَ: تَمَعَّكْتُ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَكْفِيكَ الوَجْهَ وَالكَفَّيْنِ».

(٣٤٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ ذَرٍّ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ عَمَّارٌ: «فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ الأَرْضَ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ».

(الْوَجْه وَالْكَفَّيْنِ): وفي روايةٍ: (الْوَجْهُ وَالْكَفَّانِ)، قال الكَرمانيُّ: (الواو بمعنى: مع).

قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: ([كذا في أصلنا بالنصب، وفي نسخة طارئةٍ في هامش أصلنا: «الوجهُ والكفَّان»، وهذه لا تحتاج كلامًا، وأمَّا التي في أصلنا]؛ أي: «للوجه والكفَّينِ»، أو الجرُّ على تقدير: يكفيك مسحُ الوجهِ والكفَّين، فحذف «مسح»، وبقي الإعرابُ).

وقال ابنُ مالكٍ: (في جرِّ مَن جرَّ «الْوَجْه» وجهان:

أحدُهما: أنْ يكونَ الأصلُ: مسحُ الوجهِ والكفَّين، فحُذِفَ المضافُ، وبَقِي المجرورُ به على ما كانَ عليه.

الثَّاني: أنْ تكونَ الكافُ حرفًا زائدًا[1]؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، ويجوزُ على هذا الوجهِ رفعُ «الْكَفَّيْنِ»[2] عطفًا على موضعِ «الْوَجْهِ»، فإنَّه فاعلٌ.

وإنْ رُفعَ «الْوَجْهُ» ـ وهو الوجهُ الجيِّدُ المشهورُ ـ فالكافُ ضميرُ المخاطبِ، ويجوزُ في «الْكَفَّيْنِ»[3] حينئذٍ[4] الرَّفعُ بالعطفِ وهو الأجودُ، والنَّصبُ على أنَّه مفعولٌ معه) انتهى.

باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء

حديث: كنا في سفر مع النبي ﷺ وإنا أسرينا

(٣٤٤) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ عِمْرَانَ، قَالَ: كُنَّا فِي سَفَرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّا أَسْرَيْنَا حَتَّى كُنَّا فِي آخِرِ اللَّيْلِ، وَقَعْنَا وَقْعَةً، وَلَا وَقْعَةَ أَحْلَى عِنْدَ الْمُسَافِرِ مِنْهَا، فَمَا

(١) أي: يكفي كالوجهِ والكفَّين؛ وأصلُ الكلام: يكفي الوجهُ والكفَّان.
(٢) في النسختين: (اليدين)، وهو سبق قلم، أو أراد المعنى.
(٣) في النسختين: (اليدين)، وهو سبق قلم، أو أراد المعنى.
(٤) (حينئذٍ): ليست في (ن).

أَيْقَظَنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنِ اسْتَيْقَظَ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ، ثُمَّ فُلَانٌ - يُسَمِّيهِمْ أَبُو رَجَاءٍ فَنَسِيَ عَوْفٌ ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ الرَّابِعُ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَامَ لَمْ يُوقَظْ حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَسْتَيْقِظُ، لِأَنَّا لَا نَدْرِي مَا يَحْدُثُ لَهُ فِي نَوْمِهِ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ رَجُلًا جَلِيدًا، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ، فَمَا زَالَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ بِصَوْتِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ شَكَوْا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ، قَالَ: «لَا ضَيْرَ - أَوْ لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا»، فَارْتَحَلَ، فَسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَعَا بِالوَضُوءِ، فَتَوَضَّأَ، وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا انْفَتَلَ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مُعْتَزِلٍ لَمْ يُصَلِّ مَعَ القَوْمِ، قَالَ: «مَا مَنَعَكَ يَا فُلَانُ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ القَوْمِ؟» قَالَ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ، فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ»، ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ ﷺ، فَاشْتَكَى إِلَيْهِ النَّاسُ مِنَ العَطَشِ، فَنَزَلَ فَدَعَا فُلَانًا - كَانَ يُسَمِّيهِ أَبُو رَجَاءٍ نَسِيَهُ عَوْفٌ - وَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: «اذْهَبَا، فَابْتَغِيَا المَاءَ» فَانْطَلَقَا، فَتَلَقَّيَا امْرَأَةً بَيْنَ مَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - مِنْ مَاءٍ عَلَى بَعِيرٍ لَهَا، فَقَالَا لَهَا: أَيْنَ المَاءُ؟ قَالَتْ: عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرُنَا خُلُوفٌ، قَالَا لَهَا: انْطَلِقِي، إِذًا قَالَتْ: إِلَى أَيْنَ؟ قَالَا: إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَتْ: الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ، قَالَا: هُوَ الَّذِي تَعْنِينَ، فَانْطَلِقِي، فَجَاءَا بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَحَدَّثَاهُ الحَدِيثَ، قَالَ: فَاسْتَنْزَلُوهَا عَنْ بَعِيرِهَا، وَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِإِنَاءٍ، فَفَرَّغَ فِيهِ مِنْ أَفْوَاهِ المَزَادَتَيْنِ - أَوْ سَطِيحَتَيْنِ - وَأَوْكَأَ أَفْوَاهَهُمَا وَأَطْلَقَ العَزَالِيَ، وَنُودِيَ فِي النَّاسِ اسْقُوا وَاسْتَقُوا، فَسَقَى مَنْ شَاءَ وَاسْتَقَى مَنْ شَاءَ وَكَانَ آخِرُ ذَاكَ أَنْ أَعْطَى الَّذِي أَصَابَتْهُ الجَنَابَةُ إِنَاءً مِنْ مَاءٍ، قَالَ: «اذْهَبْ فَأَفْرِغْهُ عَلَيْكَ»، وَهِيَ قَائِمَةٌ تَنْظُرُ إِلَى مَا يُفْعَلُ بِمَائِهَا، وَايْمُ اللَّهِ لَقَدْ أُقْلِعَ عَنْهَا، وَإِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْنَا أَنَّهَا أَشَدُّ مِلْأَةً مِنْهَا حِينَ ابْتَدَأَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا لَهَا» فَجَمَعُوا لَهَا مِنْ بَيْنِ عَجْوَةٍ وَدَقِيقَةٍ وَسَوِيقَةٍ حَتَّى جَمَعُوا لَهَا طَعَامًا، فَجَعَلُوهَا فِي ثَوْبٍ وَحَمَلُوهَا عَلَى بَعِيرِهَا وَوَضَعُوا الثَّوْبَ بَيْنَ يَدَيْهَا، قَالَ لَهَا: «تَعْلَمِينَ، مَا رَزِئْنَا مِنْ مَائِكِ شَيْئًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَسْقَانَا»، فَأَتَتْ أَهْلَهَا وَقَدِ احْتَبَسَتْ عَنْهُمْ، قَالُوا: مَا حَبَسَكِ يَا فُلَانَةُ، قَالَتْ: العَجَبُ لَقِيَنِي

رَجُلَانِ، فَذَهَبَا بِي إِلَى هَذَا الَّذِي يُقَالُ لَهُ الصَّابِئُ فَفَعَلَ كَذَا وَكَذَا، فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَسْحَرُ النَّاسِ مِنْ بَيْنِ هَذِهِ وَهَذِهِ، وَقَالَتْ: بِإِصْبَعَيْهَا الوُسْطَى وَالسَّبَّابَةِ، فَرَفَعَتْهُمَا إِلَى السَّمَاءِ - تَعْنِي السَّمَاءَ وَالأَرْضَ - أَوْ إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ حَقًّا، فَكَانَ المُسْلِمُونَ بَعْدَ ذَلِكَ يُغِيرُونَ عَلَى مَنْ حَوْلَهَا مِنَ المُشْرِكِينَ، وَلَا يُصِيبُونَ الصِّرْمَ الَّذِي هِيَ مِنْهُ، فَقَالَتْ: يَوْمًا لِقَوْمِهَا مَا أُرَى أَنَّ هَؤُلَاءِ القَوْمَ يَدْعُونَكُمْ عَمْدًا، فَهَلْ لَكُمْ فِي الإِسْلَامِ؟ فَأَطَاعُوهَا، فَدَخَلُوا فِي الإِسْلَامِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "صَبَأَ: خَرَجَ مِنْ دِينٍ إِلَى غَيْرِهِ" وَقَالَ أَبُو العَالِيَةِ: «الصَّابِئِينَ فِرْقَةٌ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ يَقْرَءُونَ الزَّبُورَ».

(لَا وَقْعَةَ أَحْلَى): (أَحْلَى): إمَّا صفةٌ لـ (الوقعة) والخبرُ محذوفٌ، وإمَّا خبرٌ.

(فَمَا أَيْقَظَنَا): فعلٌ ماضٍ ومفعولُه.

(إِلَّا حَرُّ): بالرَّفعِ فاعلٌ.

(أَوَّلَ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، و(فُلَانٌ): اسمُها، و(مَن): نكرةٌ موصوفةٌ؛ لأنَّ (أَوَّلَ) نكرةٌ؛ لإضافتِه إلى نكرةٍ.

(ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الرَّابِعَ): نصبَ (الرَّابِعَ) خبرًا لـ (كانَ)؛ أي: ثم[1] كانَ عمرُ الرابعَ؛ قاله الزَّركشيُّ.

(مَا أَصَابَ النَّاسَ): (النَّاسَ) مفعولٌ.

(أَمْسِ): خبرُ المبتدأِ، وهو عندَ الحجازيينَ مبنيٌّ على الكسرِ، ومعربٌ غيرُ منصرفٍ للعدلِ والعلميَّةِ عندَ التَّميميِّينَ، فعلى هذا التَّقديرِ هو بضمِّ السِّينِ.

(السَّاعَةَ): منصوبٌ بالظَّرفيَّةِ، وفي أصلِنا بالجرِّ أيضًا.

وقال ابنُ مالكٍ: (أصلُه: أمسِ في مثل هذه السَّاعةِ، فحُذفَ المضافُ، وأُقيم المضاف إليه مُقامَه، ومِنْ حذْفِ المضافِ وإقامةِ المضافِ إليه مُقامَه: «فقُلْنَا لمسرُوقٍ: سَلْهُ: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ البَابُ؟»؛ أي: يعلمُ مَنْ مَثَلُ البابِ؟).

(١) (ثم): ليست في (ن).

وقال البِرْماويُّ: («بِالماءِ» متعلِّقٌ بـ«عَهْدِي»، و«أَمْسِ» ظرفٌ له، و«هَذِهِ السَّاعَةَ» بدلٌ منه بَدَلَ بعضٍ مِنْ كلٍّ).

وجوَّزَ أبو البقاءِ أنْ يكونَ (أَمْسِ) خبرَ (عَهْدِي)؛ لأنَّ المصدرَ يُخبَرُ عنه بظرفِ الزَّمان، وعليه اقتصر الكرمانيُّ، فعلى هذا تُضمُّ سينُه على لغةِ بني تميمٍ.

وقال الزَّركشيُّ: («عَهْدِي» مبتدأٌ، و«بِالمَاءِ» متعلِّقٌ به، و«أَمْسِ» ظرفٌ لـ«عَهْدِي»، و«هَذِهِ السَّاعَةَ» بَدَلٌ مِنْ «أَمْسِ» بَدَلَ بعضٍ مِنْ كلٍّ، وخبرُ المبتدأِ محذوفٌ؛ أي: عهدي بالماءِ حاصلٌ، ونحوه)، ثم نقل كلام أبي البقاء وابن مالك[(١)].

(خُلُوفٌ): وفي بعضِها: (خُلُوفًا)؛ أي: كانَ نفرُنا خُلُوفًا؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال الطِّيبِيُّ في قولِه ﷺ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ»: («وَهُوَ سَاجِدٌ»: [حالٌ] سدَّتْ مَسَدَّ خبرِ المبتدأِ، نظيرُه: «ضربي زيدًا قائمًا»، العربُ التزمتْ حذفَ خبرِ هذا المبتدأِ، وتنكيرَ «قَائِمًا»، وجعلَتِ المبتدأَ عاملًا في مفسِّرِ صاحبِ الحالِ، ويشهدُ بأنَّ «كَانَ» المقدَّرةَ تامَّةٌ و«قَائِمًا» حالٌ مِنْ فاعلِه: التزامُ العربِ تنكيرَ «قَائِمًا»، وإيقاعُ الجملةِ الاسميَّةِ المقرونةِ بواو الحالِ موقعَه في هذا الحديثِ، وقولِ الشَّاعرِ: [من البسيط]

خَيْرُ اقْتِرَابِي مِنَ الْمَوْلَى حَلِيفَ رِضًا ... وَشَرُّ بُعْدِيَ مِنْهُ وَهْوَ غَضْبَانُ

المبتدأُ فيهما مُؤَوَّلٌ بمفسِّرِ صاحبِ الحالِ؛ يعني: بالمصدرِ المقيَّدِ؛ لأنَّ لفظَه يكونُ مؤوَّلًا بالكونِ؛ والتَّقديرُ: أقربُ الكونِ كونُ...[(٢)]، وخيرُ الاقترابِ اقترابُ...[(٣)]، هذا تلخيصُ كلامِ ابنِ مالكٍ.

ومِن شواهدِ وقوعِ الحالِ سادَّةً مسدَّ الخبرِ: ما رواه البخاريُّ: «عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ، وَنَفَرُنَا خُلُوفًا».

قال المالكيُّ: «خُلُوفًا: منصوبٌ على الحالِ سدَّتْ مسدَّ المسند إلى نَفَرُنَا،

---

(١) قوله: (وقال الزركشي: عهدي...) إلى هنا جاء في (ن) لاحقًا بعد قوله: (وقول بعض الصحابة... وأكثر، انتهى).

(٢) النسختين: (وكون)، ولا يصح.

(٣) في النسختين: (اقترابه).

وتقديرُه: ونفرُنا متروكون، ونظيرُه[١] قولُه: (وَنَحْنُ عُصْبَةً) [يوسف: ١٤]، وهي قراءةٌ تُعْزَى إلى عليٍّ ﷺ، وتقديرُه: ونحن معه عصبةً».

وقولُ بعضِ الصَّحابةِ ﷺ: «كانوا يصلُّون مع رسولِ الله ﷺ وهم عاقدي أُزْرِهِم»؛ وتقديرُه: وهم مُؤْتَزِرونَ عاقدي أُزرِهِم، وهذا النوع[٢] من سدِّ الحالِ مسدَّ الخبرِ مع صلاحيتها[٣] لأَنْ تُجعَلَ[٤] خبرًا شاذٌّ لا يكادُ يُستعملُ، فالوجهُ الجيِّدُ في هذا القبيلِ الرَّفعُ بمقتضى الخبريَّةِ، والاستغناءُ به عن[٥] تقديرِ خبرٍ، وإنَّما يَحسُن سدُّ الحالِ مسدَّ الخبرِ إذا لم يصلح جعلُ الحالِ خبرًا؛ نحو: «ضربي زيدًا قائمًا»، و«أكثرُ شُرْبِي السَّويق مَلْتُوتًا»، فإنَّ «قائمًا» و«ملتوتًا» لا يصحُّ أن يكونا خبرين لـ«ضربي» و«أكثر») انتهى.

(وَأَوْكَأ أَفْوَاهَهُمَا): هو كقوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

قوله[٦]: (الْعَزَالِيَ): بياءٍ مفتوحة، وسُكِّنَ في لغةِ مَنْ سكَّنَ ياءَ المنقوصِ في النَّصبِ؛ كـ«الصَّحاري».

(آخِرَ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، و(أَنْ أَعْطَى): اسمُه.

إنْ قلتَ: الأَوْلى عكسُ ذلك؛ لأنَّ (آخِرَ) مضافٌ إلى المعرفة؛ فهو أولى بالاسميَّةِ؟

قلتُ: (أَنْ) مع الفعلِ في تقديرِ المصدرِ المعرفة، فجازَ الأمرانِ، ووردَ في القرآنِ العظيم: ﴿لَّيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٧]، ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا﴾ [النمل: ٥٦]؛ بالرَّفعِ والنَّصبِ.

وقال الزَّركشيُّ: («آخِر» بالنَّصبِ والرَّفعِ، قال أبو البقاء: والأقوى النَّصبُ على أنَّه خبرُ [كانَ] مقدَّمٌ، و«أَنْ أَعْطَى» في موضعِ رفعِ اسم «كَانَ»؛ لأنَّ «أَنْ» والفعلَ أعرفُ مِنَ الاسم المفردِ، ويجوزُ رفعُ «آخِر»، ونصبُ «أَنْ أَعْطَى»؛ لأنَّ كليهما معرفةٌ، وفي القرآنِ: ﴿وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوهُم﴾ [الأعراف: ٨٢] بالرَّفع والنَّصب) انتهى.

---

(١) في النسختين: (ونظير).
(٢) في النسختين: (نوع).
(٣) في النسختين: (صاحبتها).
(٤) في النسختين: (جعله).
(٥) في (ن): (من).
(٦) (قوله): مثبت من (ص).

وهما[(١)] آيتان؛ الأُولى: في (الأعراف) (٨٢)، والثانية: في (النَّمل) (٥٦)؛ الأولى بالواو[(٢)]، والثانية بالفاء[(٣)].

(اَيْمُ اللهِ): مرفوعٌ بالابتداءِ، وخبرُه محذوفٌ؛ وتقديرُه: اَيْمُ اللهِ قَسَمِي.

(وَلَكِنِ اللهُ): الاسمُ الجليلُ مرفوعٌ، و(لكن) مخفَّفةٌ، ولا مانعَ مِنْ تشديدِ (لَكِن) ونصبِ الاسمِ الجليل، ويكونُ مِنْ أخواتِ (إِنَّ).

(الْعَجَبُ): بالرَّفعِ؛ أي: حَبَسَنِي العَجَبُ.

(مِنْ بَيْنِ): قال الكرمانيُّ: (المناسبُ أنْ يقولَ: «في» بدلَ «مِنْ»، لكن «مِنْ» بيانيَّة مع جوازِ استعمالِ حروفِ الجرِّ بعضِها في مكانِ بعضٍ).

(مَا أرَى): بضمِّ الهمزةِ: أظنُّ[(٤)]، وبفتحها: أعلمُ، و(ما): موصولةٌ، و(أَنَّ) بفتحِ الهمزةِ[(٥)]، و(يَدْعُونَكُمْ): بفتحِ الدَّالِ: يتركونكم عمدًا[(٦)]؛ أي: مَظْنُوني أنَّهم يتركونكم عمدًا؛ لاستئلافكم، لَا سهوًا منهم، وغفلة عنكم.

وقال شيخنا: («ما»: موصولة، و«أَرى»؛ بفتح الهمزة: أعلم، وفي رواية أبي ذرٍّ: «ما أُرى أنَّ هؤلاء»)[(٧)].

وقال بعضهم[(٨)]: (يجوزُ أنْ تكونَ «ما» نافيةً، و«إِنَّ» بكسرِ الهمزة، و«أَدْرِي» بالدَّال، ومعناه: لا أعلم حالكم في تخلُّفكم عن الإسلام مع أنَّهم يدَعونكم عمدًا).

وقال ابن قُرْقُول: («ما أَدري أنَّ هؤلاءِ القومَ يدَعونكم عمدًا» كذا للأصيليِّ وغيرِه بالفتح والتَّشديد، ولغيرِه: «مَا أُرَى» مكان «ما أدري»، ويَحتمل أنْ تكونَ «أنَّ» ههنا بمعنى: لعلَّ، وقيل ذلك في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ﴾ [الأنعام: ١٠٩]، ويَحتمل أنْ تكونَ على وجهها في موضعِ مفعولٍ بـ«أَدْرِي»).

---

(١) في (ص): (وهم). (٢) (بالواو): ليست في (ن).
(٣) قوله: (وهما آيتان...) جاء في هامش (ص) بخط مغاير دون تصحيح.
(٤) زيد في (ن): (قال ابن مالك)، وضرب عليها في (ص).
(٥) قوله: (و«أنَّ» بفتح الهمزة) ضرب عليها في (ص)، وأثبتت من (ن).
(٦) (عمدًا): ليس في (ن).
(٧) «فتح الباري» (١/ ٥٤٠)، وقوله: (قال شيخنا...) ليس في (ن).
(٨) في (ن): (وقال غير ابن مالك)، وضرب عليها في (ص).

وقال أبو البقاء: (الجيِّدُ كسرُ «إنَّ» على الاستئنافِ، ولا يُفتَحْ على إعمالِ «أدْرِي» فيه؛ لأنَّها قد عملتْ بطريقِ الظَّاهرِ، والمعنى: إنَّ المسلمينَ تركوا الإغارةَ على صرْمِها مع القُدرة، فرغَّبَتْهم في الإسلام، ويكونُ مفعولُ «أدْرِي» محذوفًا؛ أي: ما أدري لماذا[1] يمتنعونَ مِنَ الإسلامِ؟ ونحوه).

باب: التيمم ضربة

(بَاب: التَّيَمُّم ضَرْبَة): قال الكرمانيُّ: («ضَرْبَةً» بالنَّصبِ، وفي بعضِها بالرَّفع).

وقال الزَّركشيُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (إنْ نوَّنْتَ «بَابًا» مرفوعًا؛ فـ«ضَرْبَةٌ» مثلُه على الابتداءِ والخبرِ، وإنْ أضفتَ؛ فـ«ضَرْبَةً» بالنَّصبِ حالًا).

حديث شقيق: كنت جالسًا مع عبد الله وأبي موسى

(٣٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَام، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدِ المَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي، فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الآيَةِ فِي سُورَةِ المَائِدَةِ: ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [النِّسَاء: ٤٣] فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ المَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا الصَّعِيدَ. قُلْتُ: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ المَاءَ، فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ» فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ؟ وَزَادَ يَعْلَى، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) في النسختين: (ماذا).

بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ بِالصَّعِيدِ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْنَاهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا. وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ وَاحِدَةً».

(أَمَا كَانَ): الهمزةُ فيه إمَّا مقحمةٌ، وإمَّا للتَّقريرِ، وإمَّا نافيةٌ على أصلها، وعلى التَّقديرينِ الأوَّلَينِ وقعَ جوابًا لـ (لَوْ)، إمَّا على تقديرِ الإقحامِ؛ فإنَّ وجودَه كعدمِه، وإمَّا على التَّقريرِ؛ فإنَّه لم يبقَ على معنى الاستفهام الَّذي هو المانعُ مِنْ وقوعِه جزاءً للشَّرطِ، والقولُ مقدَّرٌ قبل (لَو)، وحاصله: يقولون: لو أجنبَ رجلٌ؛ ما تيمَّمَ، فكيف تصنعون...؟ وعلى التَّقدير الثَّالث وقع جوابًا لـ (لَوْ) بتقديرِ القولِ؛ أي: لو أجنبَ رجلٌ؛ يُقالُ في حقِّهِ: أَمَا يتيمَّم؟ ويَحتملُ أنْ يكونَ جوابُ (لَوْ): (فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ).

(تَمَرَّغُ): مرفوعٌ محذوفُ إحدى التَّاءينِ.

(بَعَثَنِي أَنَا وَأَنْتَ): أكَّدَ الضَّميرَ المنصوبَ[1] بالمرفوعِ، وإنْ كان المعطوفُ في حكمِ المعطوفِ عليه؛ فهو أيضًا تأكيدٌ له، وكانَ القياس أنْ يقولَ: بعثني إيَّايَ وإيَّاكَ، إلَّا أنَّ الضَّمائرَ تجري بينها المقارضةُ.

حديث: عليك بالصعيد فإنه يكفيك

(٣٤٨) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ الْخُزَاعِيُّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا مُعْتَزِلًا لَمْ يُصَلِّ فِي الْقَوْمِ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ فِي الْقَوْمِ؟» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلَا مَاءَ، قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ».

قوله[2]: (وَلَا مَاء): يجوزُ فيه النَّصبُ بلا تنوينٍ، وبه مع التَّنوينِ، وبالضَّمِّ مع التَّنوينِ، وعلى الأوَّلِ اقتصرَ ابنُ دقيقِ العيد.

وقال ابن الملقِّنِ في «شرح العمدة»: (بفتحِ الهمزةِ اسمُ «لَا» مبنيٌّ معها، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: لا ماءَ معي، أو عندي، أو موجودٌ، أو نحو ذلك).

---

(١) في (ن): (بالمنصوب).

(٢) (قوله): مثبت من (ص).

كِتَابُ الصَّلَاةِ

باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء

(يَعْنِي النَّبِيّ ﷺ): بالنَّصبِ مفعولُ (يَعْنِي)، وبالرَّفعِ فاعلُ (يَأْمُرُنَا).

حديث: فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري

(٣٤٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فُرِجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي، فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ: لِخَازِنِ السَّمَاءِ افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِي مُحَمَّدٌ ﷺ، فَقَالَ: أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوِدَةٌ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوِدَةٌ، إِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ لِجِبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الأَسْوِدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ اليَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الجَنَّةِ، وَالأَسْوِدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرَ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرَ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِخَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ خَازِنِهَا مِثْلَ مَا قَالَ الأَوَّلُ: فَفَتَحَ، - قَالَ أَنَسٌ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُثْبِتْ كَيْفَ مَنَازِلُهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسٌ - فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِإِدْرِيسَ قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا

إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالأَخِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالِابْنِ الصَّالِحِ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا حَبَّةَ الأَنْصَارِيَّ، كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثُمَّ عُرِجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوًى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الأَقْلَامِ»، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "فَفَرَضَ اللَّهُ ﷻ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً. . . .

(بِإِدْرِيسَ): إنْ قلتَ: النُّحاةُ قالوا: لا يجوزُ تعلُّقُ حرفينِ مِنْ جنسٍ واحدٍ بمتعلَّقٍ واحدٍ؟

قلتُ: ليسا مِن جنسٍ واحدٍ؛ لأنَّ الباءَ الأُولى للمصاحبةِ، والثانيةَ للإلصاقِ.

(لِمُسْتَوًى): بفتحِ الواوِ، واللَّامُ فيه للعلَّةِ؛ أي: علوتُ لاستعلاءِ مستوًى. . . ، أو لرؤيته، أو لمطالعته، ويَحتمل أنْ يكونَ متعلِّقًا بالمصدرِ؛ أي: ظهرتُ ظهورًا لمستوًى، ويَحتملُ أنْ يكونَ بمعنى: (إلى)، قال تعالى: ﴿أَوۡحَىٰ لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥]؛ أي: إليها.

[قوله: (وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ): في بعضِ أصولِنا بالنصبِ، وصُحِّحَ عليه، وإنَّما هو مرفوعٌ][(١)].

حديث: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين

(٣٥٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا، رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فِي الحَضَرِ وَالسَّفَرِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلَاةِ الحَضَرِ».

(١) ما بين المعقوفين زيد في هامش (ص)، وليس في (ن).

(رَكْعَتَيْنِ): منصوبٌ على الحاليَّة.

باب وجوب الصلاة في الثياب وقول الله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ﴾

(أَنْ لَا يَطُوفَ): بالنَّصبِ، ويجوزُ الرَّفعُ، وتكونُ (أَنْ) مخفَّفةً من الثَّقيلة.

(عُرْيَانٌ): تقدَّم.

حديث: لتلبسها صاحبتها من جلبابها

(٣٥١) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أُمِرْنَا أَنْ نُخرِجَ الحُيَّضَ يَوْمَ العِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الخُدُورِ فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ، وَدَعْوَتَهُمْ وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ، قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»، وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، حَدَّثَتْنَا أُمُّ عَطِيَّةَ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِهَذَا.

تنبيه: قولُ أُمِّ عطيةَ: (أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ) في هذا الحديث توحيدُ (اليوم) المضاف إلى (الْعِيدَيْنِ)، وهو في المعنى مثنًّى، ولو رُوِيَ بلفظ التَّثنية على الأصل، وبلفظ الجمع لِأَمْنِ اللَّبس؛ لجاز، وفيه وفي أمثاله ثلاثةُ أوجهٍ:

فمِنَ الواردِ بالإفرادِ: ما في حديثِ الوضوءِ مِن قولِ الرَّاوي: (ومسح أذنيه باطنهما وظاهرهما)، ومنه ما حكى الفرَّاء من قول بعض العرب: (أَكَلْتُ رَأْسَ شَاتَينِ).

ومِن الواردِ بلفظِ التَّثنيةِ: قولُ الشَّاعرِ: [من الكامل]

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِذٍ ... كَنَوَافِذِ الْعُبُطِ الَّتِي[1] لَا تُرْقَعُ[2]

---

(١) في النسختين: (الذي)، والمثبت من المصادر.

(٢) في (ن): (ترفع)، والبيت لأبي ذؤيب الهذلي كما في «شرح أشعار الهذليين» للسكري (١/ ٤٠)، و«جمهرة أشعار العرب» (ص٢٤٨)، وانظر تمام تخريجه في «المفضليات» (ص٤٢٩)، قاله يصف شجاعين تخالسا؛ أي: ضرب كل واحد منهما الآخر بسرعة وخفَّة يريد اختلاس نفس صاحبه، مُحْدِثَينِ جراحاتٍ نافذةً حتى يكون لها رأسان=

ومِن الواردِ بلفظِ الجمع: قولُه تعالى: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا﴾ [الأعراف: ٢٣]، و﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، وقولُه ﷺ: «أُزْرَةُ المُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ».

وقدِ اجتمعتِ التَّثنيةُ والجمعُ في قول الراجز: [من السريع]

وَمَهْمَهَيْنِ قَذَفَيْنِ مَرْتَيْنْ ظَهْرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ التُّرْسَيْنْ

ويُلحق بهذا: توحيدُ خبرِ المثنى المعبَّرِ عنه بواحدٍ؛ كالتَّعبيرِ عن الأُذُنينِ والعينين بحاسَّةٍ، فإجراءُ هذا النَّوعِ مُجرى الواحدِ جائزٌ؛ كقولِه ﷺ: «أَنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ»، ولو راعى اللَّفظَ؛ لَقَال: تَرَيَا.

باب عقد الإزار على القفا في الصلاة

(عَاقِدِيْ أُزْرِهِمْ): حُذِفتِ النُّونُ؛ للإضافةِ، و(أُزْرِهِمْ) بالجرِّ؛ للإضافةِ، ويجوزُ من حيث العربيَّةُ نصبُه، وقد قُرِئَ: (وَالْمُقِيْمِي الصَّلَاةَ) [الحج: ٣٥]؛ بالنَّصبِ؛ قرأ بها الحسنُ، وأبو عمرٍو في روايةٍ على حذفِ النُّون تخفيفًا؛ كما يُحذَفُ التَّنوين لالتقاء السَّاكنين، وقرأ ابنُ مسعودٍ والأعمشُ بهذا الأصلِ: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ بإثبات النُّون، ونصبِ ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾، وقرأَ الضَّحَّاكُ: (وَالمُقِيم الصَّلَاةِ)؛ بميم ليس بعدَها شيءٌ، وهذه لا تخالفُ قراءةَ العامَّةِ لفظًا، وإنَّما تظهر مخالفتُها لها وقْفًا وخطًّا، والمتواترةُ بالجرِّ.

حديث: عقد الإزار على القفا في الصلاة

(٣٥٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي وَاقِدُ ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: «صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ مِنْ قِبَلِ قَفَاهُ وَثِيَابُهُ مَوْضُوعَةٌ عَلَى المِشْجَبِ»، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ؟، فَقَالَ: «إِنَّمَا صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلُكَ وَأَيُّنَا كَانَ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ».

= كالعبط؛ أي: كشقِّ الجيوب وأطراف الأكمام والذُّيول؛ لأنَّها لا تُرقع بعد العَبْطِ، والبيت في «شرح الكافية الشافية».

(أَحْمَقُ مِثْلُكَ): (أَحْمَقُ) غيرُ منصرفٍ، و(مِثْلُكَ) صفتُه.

إنْ قلتَ: هو نكرةٌ، والـ (مثلُ) مضافٌ إلى المعرفة، فكيف وقعَ صفةً له؟

قلتُ: لفظُ الـ (مثل) ممَّا توغَّلَ في التنكير، وبالإضافةِ لا يتعرَّف إلَّا إذا أُضيفَ بما اشتُهِرَ بالمماثلةِ، وههنا ليسَ كذلك.

فائدة: مذهبُ الجمهور: أنَّ النَّعتَ يجبُ فيه[1] أنْ يَتْبَعَ ما قبلَه في التَّعريفِ والتَّنكيرِ، وذهبَ بعضُ الكوفيِّينَ: إلى أنَّ النَّكرةَ تُنعَتُ بالمعرفةِ إذا كانتْ لمدحٍ أو ذمٍّ؛ بدليلِ قولِه تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ۝١ ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا﴾ [الهمزة: ١-٢]، وذهبَ الأخفشُ: إلى جوازِ ذلكَ إذا كانتِ النَّكرةُ قد وُصِفَتْ؛ نحو: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ [المائدة: ١٠٧]، فـ﴿ٱلْأَوْلَيَـٰنِ﴾ معرفةٌ، و﴿ءَاخَرَانِ﴾ نكرةٌ، فنعتَ النَّكرةَ بالمعرفةِ، وجوَّزَ ابنُ الطَّراوةِ وصفَ المعرفةِ بالنَّكرةِ إذا كان الوصفُ خاصًّا بالموصوفِ؛ نحو: [من الطويل]

فِي أَنْيَابِهَا السُّمُّ نَاقِعُ

فـ (ناقِعُ) صفةٌ، وهو نكرةٌ، و(السُّمُّ) معرفةٌ.

باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا به

حديث ابن أبي سلمة: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد مشتملًا

(٣٥٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ».

(فِي بَيْتِ): إمَّا ظرفٌ لـ (يُصَلِّي)، وإمَّا للاشتمال، وإمَّا لهما.

(يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ): نُصِبَ على الحالِ، وفي بعضِها بالرَّفعِ على خبرِ مبتدأٍ محذوفٍ، وفي بعضِها بالجرِّ على المجاورةِ؛ كقولِه: [من الطويل]

---

(١) (فيه): ليست في (ن).

فِـــــي بِـــجَــــادٍ مُـــزَمَّـــلِ

حديث: قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ

(٣٥٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ»، فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ»، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجَرْتُهُ، فُلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئٍ» قَالَتْ أُمُّ هَانِئٍ: وَذَاكَ ضُحًى.

(مَرْحَبًا): تقدَّم.

(ثَمَانَ): بفتحِ النُّونِ، وفي بعضِها: (ثَمَانِيَ)؛ بالياءِ المفتوحةِ بعدَ النُّونِ المكسورةِ، وأصلُه منسوبٌ إلى الثُّمن؛ لأنَّه الجزءُ الذي صيَّر السَّبعةَ ثمانيةً، ثمَّ فتحوا أوَّلَه؛ لأنَّهم يُغيِّرونَ في النَّسَبِ إلى الثُّمنِ، [وحذفوا منه إحدى ياءَي النَّسَبِ، وعوَّضوا منها الألفَ؛ كما فعلوا في المنسوبِ إلى اليمن]، فثبتتْ ياؤُه عندَ الإضافةِ كما ثبتتْ ياءُ (القاضي)، تقول: ثماني نِسْوة، وتَسقطُ مع التَّنوينِ رفعًا وجرًّا، وثبتتْ نصبًا؛ لأنَّه ليسَ بجمعٍ.

(أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا): برفعِ (قَاتِل) خبر (أَنَّ)، و(رَجُلًا) منصوبٌ بـ (قَاتِلٌ)، ووقعَ في بعضِ الأصولِ: (قَاتِلًا رَجُلًا).

(فُلَان بْن هُبَيْرَةَ): مرفوعٌ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، ومنصوبٌ بأنَّه بدلُ (رَجُلًا)، أو بدلُ الضَّميرِ المنصوبِ.

باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه

حديث: لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء

(٣٥٩) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ،

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقَيْهِ شَيْءٌ».

(لَا يُصَلِّ): قال ابنُ الأثيرِ: (وقعَ في «البخاريِّ» و«مسلمٍ» بإثباتِ الياءِ، وهو لا يجوزُ؛ للجَزْمِ، فإنْ صحَّتْ؛ فيُحمَلُ على أنَّ «لَا» نافيةٌ).

(لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ شَيْءٌ): جملةٌ حاليَّةٌ بدونِ الواو، وجازَ في مثلِه الواوُ وتركُه.

باب إذا كان الثوب ضيقًا

حديث: ما السرى يا جابر؟

(٣٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، فَقَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَجِئْتُ لَيْلَةً لِبَعْضِ أَمْرِي، فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي، وَعَلَيَّ ثَوْبٌ وَاحِدٌ، فَاشْتَمَلْتُ بِهِ وَصَلَّيْتُ إِلَى جَانِبِهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «مَا السُّرَى يَا جَابِرُ» فَأَخْبَرْتُهُ بِحَاجَتِي، فَلَمَّا فَرَغْتُ قَالَ: «مَا هَذَا الِاشْتِمَالُ الَّذِي رَأَيْتُ»، قُلْتُ: كَانَ ثَوْبٌ - يَعْنِي ضَاقَ - قَالَ: «فَإِنْ كَانَ وَاسِعًا فَالْتَحِفْ بِهِ، وَإِنْ كَانَ ضَيِّقًا فَاتَّزِرْ بِهِ».

(إِلَى جَانِبِهِ): (إِلَى) بمعنى: (في)، وإمَّا أن يُقالَ: فيه تضمين معنى الانضمام؛ أي: صلَّيتُ منضمًّا إلى جانبِه، أو معناه: صلَّيتُ منتهيًا إلى جانبِه.

(كَانَ ثَوْبٌ): وفي بعضِها: (ثَوْبًا)، فـ(كَانَ) على الأوَّلِ تامَّةٌ، وعلى الثَّاني ناقصةٌ.

[قوله: (كَانَ ثَوْبٌ؛ يَعْنِي: ضَاقَ): خبر (كَانَ) محذوفٌ؛ للعلمِ؛ المعنى: كانَ ثوبٌ ضيقًا].

(فَاتَّزِرْ): بإدغامِ الهمزةِ المقلوبةِ ياءً في التَّاءِ.

حديث: كان رجال يصلون مع النبي ﷺ عاقدي أزرهم على أعناقهم

(٣٦٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ،

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ، وَيُقَالُ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا».

(يُصَلُّونَ): خبرُ (كَانَ).

و (عَاقِدِي): حالٌ، ويَحتملُ العكسُ، وتقدَّمَ كلامُ الطِّيبيِّ قريبًا.

وقال ابنُ مالكٍ: (عَاقِدِي أُزْرِهِمْ): منصوبٌ على الحالِ، وهي حالٌ سدَّتْ مَسَدَّ الخبرِ؛ التقديرُ: وهم مُؤْتَزِرُونَ عاقِدِي أُزْرِهِمْ.

(جُلُوسًا): جمعُ جالسٍ، أو مصدرٌ بمعنى: جالسين.

باب الصلاة في الجبة الشامية

(فِي الثِّيَابِ [يَنْسُجُهَا]): قال السَّفاقُسِيُّ: (الجملةُ صفةٌ لـ«الثِّيَابِ»).

إنْ قلتَ: الجملُ نكراتٌ، فكيفَ تُوصَفُ المعرفةُ بها؟

قلتُ: المسافةُ بين النَّكرةِ والمعرفةِ بلامِ الجنسِ قصيرةٌ؛ كما وُصِفَ (اللَّئِيمُ) بقوله: (يَسُبُّنِي) فيما قالَ الشَّاعرُ: [من الكامل]

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي

باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها

حديث جابر: أن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة للكعبة

(٣٦٤) حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يُحَدِّثُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الحِجَارَةَ لِلْكَعْبَةِ وَعَلَيْهِ إِزَارُهُ»، فَقَالَ لَهُ العَبَّاسُ عَمُّهُ: يَا ابْنَ أَخِي، لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ فَجَعَلْتَ عَلَى مَنْكِبَيْكَ دُونَ الحِجَارَةِ، قَالَ: «فَحَلَّهُ فَجَعَلَهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، فَسَقَطَ مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، فَمَا رُئِيَ بَعْدَ ذَلِكَ عُرْيَانًا ﷺ».

(لَوْ حَلَلْتَ إِزَارَكَ): جوابُ (لَوْ) محذوفٌ؛ أي: لكانَ أسهلَ عليكَ. انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: (يَحتملُ أنْ تكونَ «لَوْ» للتَّمنِّي، فلا تحتاجُ إلى جوابٍ، وأنْ تُجعَلَ شرطيَّةً وجوابُها محذوفٌ؛ أي: لكانَ حسنًا).

باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء

حديث: أوكلكم يجد ثوبين

(٣٦٥) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الوَاحِدِ، فَقَالَ: «أَوَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ» ثُمَّ سَأَلَ رَجُلٌ عُمَرَ، فَقَالَ: «إِذَا وَسَّعَ اللَّهُ فَأَوْسِعُوا»، جَمَعَ رَجُلٌ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ، صَلَّى رَجُلٌ فِي إِزَارٍ وَرِدَاءٍ، فِي إِزَارٍ، وَقَمِيصٍ فِي إِزَارٍ وَقَبَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَرِدَاءٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَمِيصٍ، فِي سَرَاوِيلَ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَبَاءٍ، فِي تُبَّانٍ وَقَمِيصٍ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ.

(جَمَعَ) (صَلَّى): يريدُ: ليجمع وليصلِّ، أطلقَ الماضيَ وأرادَ به[١] المستقبلَ؛ كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَاعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ [المائدة: ١١٦]؛ أي: يقول، كذا قالَ ابنُ بطَّالٍ، واعترِضَ عليه بأنَّه في معنى الشَّرطِ، فالماضي فيه[٢] والمستقبَلُ سواءٌ، كأنَّه قالَ: إنْ جمعَ رجلٌ عليه ثيابَه؛ فحسنٌ.

وقال ابنُ مالكٍ: (في هذا الحديثِ فائدتانِ؛ إحداهما: ورُودُ الفعلِ الماضي بمعنى الأمرِ؛ وهو «صلَّى رجلٌ»؛ المعنى: ليصلِّ رجلٌ، الفائدة الثانية: حَذْفُ حرفِ العطفِ، فإنَّ الأصلَ: صلَّى رجلٌ في إزارٍ ورداءٍ، أو في إزارٍ وقميصٍ، أو في إزارٍ وقَبَاءٍ، فحذفَ حرف العطفِ مرَّتينِ؛ لصِحَّةِ المعنى بحذْفِه، ونظيرُ هذا الحديثِ في تضمُّنِ الفائدتينِ قولُ النَّبيِّ ﷺ «تَصدَّقَ امْرُؤٌ مِنْ دِينَارِهِ، مِنْ دِرْهَمِهِ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ») انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: مقصودُ عمرَ ﷺ أمرُ الرَّجلِ بالصَّلاةِ في حالِ لُبسهِ ثوبينِ بأحدِ هذهِ الوجوهِ الثَّمانيةِ، أو التِّسعةِ على تقديرِ [إضافةِ] ما حسبه

(١) (به): ليست في (ن). (٢) (فيه): ليست في (ن).

إليها[١]، فكانَ المناسب أن يقولَ: أو كذا، أو كذا، فلِمَ ذكرَه بدونِ حرفِ العطفِ؟

قلتُ: هو مِنْ بابِ الإبدالِ، أو هو[٢] مذكورٌ على سبيلِ التَّعدادِ، فلا حاجةَ إلى «أو» ونحوِها، أو محمولٌ على حذفِ حرفِ العطفِ على قولِ بعضِ النُّحاةِ في جوازِهِ).

(فِي سَرَاوِيلَ): ممنوعٌ مِنَ الصَّرفِ مع أنَّه مفردٌ، فقيلَ: إنَّهُ أعجميٌّ حُمِلَ على مُوازِنِه مِنَ العربيِّ، وقيل: إنَّهُ منقولٌ عن جمعِ (سِرْوَالَةٍ)، ونقلَ ابنُ الحاجبِ: أنَّ مِنَ العربِ مَنْ يصرِفُه، وأنكرَ ابنُ مالكٍ عليه ذلكَ.

حديث: لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبًا...

(٣٦٦) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «لَا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْبُرْنُسَ، وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ، وَلَا وَرْسٌ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ»، وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(فَقَالَ): الفاءُ تفسيريَّةٌ؛ إذْ هو نفسُ (سأل).

(مِثْلَهُ): منصوبٌ.

باب ما يستر من العورة

حديث: ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان

(٣٦٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ فِي تِلْكَ الْحَجَّةِ فِي مُؤَذِّنِينَ يَوْمَ النَّحْرِ، نُؤَذِّنُ

(١) أي: ما حسبه أبو هريرة في الحديث من إضافة عمر: (فِي تُبَّانٍ وَرِدَاءٍ).
(٢) في (ن): (وهو).

بِمِنًى: أَنْ لَا يَحُجَّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفَ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ. قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثُمَّ أَرْدَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَذِّنَ بِبَرَاءَةٌ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَأَذَّنَ مَعَنَا عَلِيٌّ فِي أَهْلِ مِنًى يَوْمَ النَّحْرِ: «لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ».

(أَنْ لَا يَحجّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوف): تقدَّمَ، وقال البِرْماويُّ: (برفع «يحجُّ» و«يطوفُ» أيضًا)، وكذا قال الزَّركشيُّ.

(بِـ«بَرَاءَة»): بالجرِّ والتَّنوينِ؛ أي: بسورةِ براءةٍ، وفي بعضِها بالرَّفعِ حكايةً عمَّا في القرآنِ، وفي بعضِها بالفتحِ بأنَّها عَلَمٌ على السورةِ فلا ينصرفُ.

واعلم أنَّ الجمهورَ على رفعِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ [التوبة: ١]، وفيه وجهانِ:

أحدُهما: أنَّها رفعٌ بالابتداءِ، والخبرُ قولُه: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾، وجازَ الابتداءُ بالنَّكرةِ؛ لأنَّها تخصَّصَتْ بالوصفِ بالجارِّ بعدَها.

الثَّاني: أنَّها خبرُ ابتداءٍ مُضمَرٍ؛ أي: هذِهِ الآياتُ براءةٌ، وقرأ عيسى بنُ عمرَ بالنَّصبِ على إضمارِ فِعْلٍ؛ أي: اسمعوا براءَةَ، وقالَ ابنُ عطيَّةَ: (أي: الزموا براءَةَ، وفيه معنى الإغراءِ).

باب الصلاة بغير رداء

حديث: دخلت على جابر وهو يصلي في ثوب ملتحفًا به

(٣٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي المَوَالِي، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ المُنْكَدِرِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: وَهُوَ «يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ، وَرِدَاؤُهُ مَوْضُوعٌ»، فَلَمَّا انْصَرَفَ قُلْنَا: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُصَلِّي وَرِدَاؤُكَ مَوْضُوعٌ، قَالَ: نَعَمْ، أَحْبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الجُهَّالُ مِثْلُكُمْ «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي هَكَذَا».

(مثلكُم): بنصبِه حالًا، أو بالرَّفعِ صفةً لـ (الجُهَّالُ).

إنْ قلتَ: الـ (مِثْلُ) لا يتعرَّفُ[١]، فكيفَ وقعَ صفةً للمعرفةِ؟

---

(١) في (ن): (ينصرف).

قلتُ: إذا أُضيفَ إلى ما هو مشهورٌ بالمماثلةِ؛ يتعرَّفُ، وههنا كذلك، أو التعريفُ[(١)] في (الْجُهَّالُ) للجنسِ، فهوَ في حكمِ النَّكِرَةِ، والمطابقةُ بين الصِّفةِ والموصوفِ[(٢)] في الإفرادِ والجمعِ هي[(٣)] [في] (المثلِ)؛ [إذْ] يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ، والمفردُ والجمعُ، أوِ اكتسى الجمعيَّةَ مِنَ المضافِ إليه، أو هوَ جنسٌ يُطلَقُ على المفردِ والمثنَّى والجمعِ.

باب ما يذكر في الفخذ

حديث أنس: أن رسول الله ﷺ غزا خيبر فصلينا عندها

(٣٧١) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الغَدَاةِ بِغَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ حَسَرَ الإِزَارَ عَنْ فَخِذِهِ حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ القَرْيَةَ قَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]" قَالَهَا ثَلَاثًا، قَالَ: وَخَرَجَ القَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، قَالَ عَبْدُ العَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: وَالخَمِيسُ - يَعْنِي الجَيْشَ - قَالَ: فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً، فَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَ دِحْيَةُ الكَلْبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ، قَالَ: «اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً»، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ، لَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: «ادْعُوهُ بِهَا» فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا»، قَالَ: فَأَعْتَقَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ، جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ

(١) في النسختين: (والتعريف).
(٢) (والموصوف): ليست في (ن).
(٣) في النسختين: (هو).

عَرُوسًا، فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ» وَبَسَطَ نِطَعًا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَدْ ذَكَرَ السَّوِيقَ، قَالَ: فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(حَسَرَ الْإِزَارَ): (الْإِزَارَ) مفعولٌ، وقال الزَّركشيُّ: («حُسِرَ»؛ بضمِّ أوَّلِهِ مبنيٌّ للمفعولِ؛ بدليلِ روايةِ مسلمٍ: «فَانْحَسَرَ»).

(حَتَّى إِنِّي): بكسرِ الهمزةِ، ويختصُّ الكسرُ بالابتدائيَّةِ؛ نحو: «مَرِضَ حتَّى إِنَّهم لا يرجونه»، والفتحُ بالجارَّةِ والعاطفةِ؛ نحو: «عرفتُ أُمورَكَ حتَّى أَنَّكَ فاضلٌ»، فيقدَّرُ بالمصدرِ؛ ففي العطفِ: حتَّى فضلَكَ؛ بالنَّصبِ، وفي الجرِّ: حتَّى فضلِكَ؛ بالجرِّ.

(مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيس): بالرَّفع عطفًا على (مُحَمَّدٌ)، وبالنَّصب عطفًا على المفعولِ معه.

(نَفْسَهَا): بالنَّصبِ(١).

(وَلِيْمَةَ): بالنَّصبِ خبرٌ، واسمُ (كَانَتْ) ضميرُ المذكوراتِ الثَّلاثِ الَّتي اتُّخِذَ منها الحَيسُ، أو أُنِّثَ باعتبارِ الخبرِ؛ كما ذُكِّرَ باعتبارِه في قولِه: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٨].

باب في كم تصلي المرأة في الثياب

(بَابٌ: فِي كَمْ): إنْ قلتَ: (كَمْ) استفهاميَّةٌ، أو خبريَّةٌ لها صدرُ الكلام، فأينَ صدارتُه؟

قلتُ: الجارُّ والمجرورُ في حكمِ كلمةٍ واحدةٍ، ومميِّزُه محذوفٌ؛ تقديرُه: كَمْ ثوبًا.

حديث: لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء

(٣٧٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي

---

(١) أي: أصدقها نفسَها، على حذف الفعل لظهوره.

عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَقَدْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الفَجْرَ، فَيَشْهَدُ مَعَهُ نِسَاءٌ مِنَ المُؤْمِنَاتِ مُتَلَفِّعَاتٍ فِي مُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ مَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ».

(لَقَدْ): جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(مُتَلَفِّعَات): بالرَّفعِ صفةٌ، وبالنَّصبِ على الحالِ، وعلامةُ النَّصبِ فيه الكسرةُ.

باب إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير هل تفسد صلاته؟

(أَوْ تَصَاوِيرَ): عطفٌ على (ثَوْبٍ) لا على (مُصَلَّبٍ)، والمصدرُ بمعنى المفعولِ، أو[1] على (مُصَلَّبٍ) لكن بتقديرِ أنَّه في معنى: ثوبٍ مصوَّرٍ بالصَّليبِ، فكأنَّه قال: مصوَّرٍ بالصَّليبِ أو بتصاويرَ غيرِه، وفي بعضها: (أَوْ فِيْهِ تَصَاوِيرُ)، وهو ظاهرٌ.

وقال الزَّركشيُّ: («تَصَاوِيْرَ» براءٍ مفتوحةٍ بتقديرِ: ذي؛ فحذفَ المضاف وأبقى المضاف إليه؛ لدلالةِ المعنى عليه).

باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب

حديث: ما بقي بالناس أعلم مني هو من أثل الغابة

(٣٧٧) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ، قَالَ: سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: مِنْ أَيِّ شَيْءٍ المِنْبَرُ؟ فَقَالَ: مَا بَقِيَ بِالنَّاسِ أَعْلَمُ مِنِّي، هُوَ مِنْ أَثْلِ الغَابَةِ عَمِلَهُ فُلَانٌ مَوْلَى فُلَانَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، «وَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ عُمِلَ وَوُضِعَ، فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، كَبَّرَ وَقَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ، فَقَرَأَ وَرَكَعَ وَرَكَعَ النَّاسُ خَلْفَهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرَى، فَسَجَدَ عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى المِنْبَرِ، ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرَى حَتَّى سَجَدَ بِالأَرْضِ»، فَهَذَا شَأْنُهُ.

---

(١) في (ن): (أي).

(فُلَانٌ): منصرفٌ.

(فُلَانَةَ): غيرُ منصرفٍ.

(الْقَهْقَرَى): منصوبٌ بأنَّه مفعولٌ مطلقٌ؛ قاله الكرمانيُّ.

وقالَ ابنُ الملقِّنِ في «شرحِ العمدة»: (اختلفَ النُّحاةُ في نصبِها على ثلاثِ مذاهبَ؛ فقيلَ: إنَّها منصوبةٌ بفعلٍ مقدَّرٍ مِنْ لفظِها؛ والتَّقديرُ: رجعَ قهقرَ القهقرى، وقيل: إنَّها صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ؛ أي: رجعَ الرَّجعةَ القهقرى، والثَّالثُ: أنَّها مِنَ المصادرِ الملاقيةِ للفعلِ في المعنى دونَ الاشتقاقِ، ومثلُه: قعدَ القُرْفُصَاءَ، واشتملَ الصَّمَّاءَ، الخلاف في الكلِّ واحدٌ) انتهى.

حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا

(٣٧٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ فَجُحِشَتْ سَاقُهُ - أَوْ كَتِفُهُ - وَآلَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُذُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا» وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ».

(مِنْ نِسَائِهِ): يجوزُ أنْ تكونَ (مِنْ) للابتداءِ [أو للسَّببِ]؛ أي: آلى بسببِ نِسائِه ومِن أجلِها، وقيلَ: عدَّاه بـ (مِنْ) ولم يعدِّهِ بـ (على)؛ لأنَّه ضُمِّنَ في هذا القَسَمِ المخصوصِ معنى البُعْدِ، وكأنَّه قيل: يبعدونَ مِنْ نِسائِهم مُوْلِينَ.

باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد

(ثَوْبُ الْمُصَلِّي امْرَأَتَهُ): (ثَوْبُ): مرفوعٌ فاعلٌ، و(امْرَأَتَهُ): منصوبٌ مفعولٌ.

حديث: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه وأنا حائض

(٣٧٩) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ، وَأَنَا حَائِضٌ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الخُمْرَةِ".

(وَأَنَا حِذَاءَهُ): منصوبٌ على الظَّرفيَّةِ، وهذه الجملةُ وما بعدَها حاليَّتانِ مترادفتانِ متداخلتانِ، الأولى: بالواو والضَّمير، والثَّانيةُ: بالواو فقط، وفي بعضها: (حِذَاؤُهُ)؛ بالرَّفعِ؛ أي: محاذيه(١).

باب الصلاة على الحصير

(قَائِمًا): يتعلَّق بكلٍّ واحدٍ منهما(٢).

و(تَشُقَّ) و(تَدُورُ): جملةٌ حاليَّةٌ مِنْ [السائل عن الصلاة في السفينة؛ أي: تصلي قائمًا حال كونك غيرَ شاقٍّ على] أَصْحَابِكَ.

(وَإِلَّا؛ فَقَاعِدًا)؛ أي: فَصَلِّ قاعدًا، فنصبُه بالفعلِ المقدَّرِ.

حديث: قوموا فلأصل لكم

(٣٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: «قُومُوا فَلِأُصَلِّ لَكُمْ» قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا، قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ وَالْيَتِيمَ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

(فَلِأُصَلِّ لَكُمْ): [قال الكرمانيُّ]: (قال ابنُ مالكٍ: رُوِيَ بحذفِ الياءِ، وبثبوتِها مفتوحةً وساكنةً، ووجهُه: أنَّ اللَّامَ عندَ ثبوتِ الياءِ مفتوحةً لامُ «كي»، والفعلُ بعدَها منصوبٌ بـ«أنْ» مضمرةً، و«أنْ» والفعلُ في تأويلِ مصدرٍ مجرورٍ، واللَّامُ ومصحوبُها خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ والتَّقديرُ: قوموا فقيامُكم لِأُصلِّيَ لكم.

---

(١) في النسختين: (محاذاته)، والمثبت موافق لما في «الكواكب الدراري» (٤/ ٤٤)، و«اللامع الصبيح» (٣/ ١١٦).

(٢) أي: بجابر وأبي سعيد.

ويجوزُ على مذهبِ الأخفشِ أنْ تكونَ الفاءُ زائدةً، واللَّامُ متعلِّقة بـ «قُومُوا».

واللَّام عندَ حذفِ الياءِ لامُ أمرٍ، ويجوزُ فتحُها على لغةِ سليمٍ، وتسكينُها بعدَ الواوِ والفاءِ وثُمَّ على لغةِ قريشٍ، وأمرُ المتكلِّم نفسَه بفعلٍ مقرونٍ باللَّامِ فصيحٌ قليلٌ في الاستعمالِ، ومنهُ قولُه تعالى: ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢].

وأمَّا في روايةِ مَنْ أثبتَ الياءَ ساكنةً؛ فيَحتملُ أنْ تكونَ لامَ «كي» وسُكِّنتِ الياءُ تخفيفًا، وهي لغةٌ مشهورةٌ؛ أعني: تسكينَ الياءِ المفتوحةِ، وأنْ تكونَ لامَ أمرٍ، وثبتتِ الياءُ في الجَزْمِ إجراءً للمُعتلِّ مُجرى الصَّحيحِ؛ كقراءةِ قُنْبُلٍ: (مَنْ يَتَّقِيْ ويَصْبِر) [يُوسُف: ٩٠].

أقولُ[١]: جاءَ فتحُ اللَّامِ أيضًا في بعضِ الرِّواياتِ، وتوجيهُه: إمَّا أنَّها[٢] لامُ الأمرِ فُتحتْ على مَن جوَّزَ فتحَها، وإمَّا أنَّها لامُ الابتداءِ، وإمَّا أنَّها جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ، والفاء جوابُ شرطٍ محذوفٍ؛ أي: إنْ قُمتُمْ فواللهِ لَأُصَلِّي لكم، على مذهبِ بعضِ النُّحاةِ) انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال الحافظُ الدِّمياطيُّ: (قال ابنُ السِّيْدِ: يرويه كثيرٌ مِنَ النَّاسِ بالياءِ، ومنهم مَن يفتحُ اللَّامَ ويسكِّنُ الياءَ ويتوهَّمُه قَسَمًا، وذلك غلطٌ؛ لأنَّه لا وجهَ للقَسَمِ هنا، ولو كان قَسَمًا؛ لَقال: فلَأُصَلِّيَنَّ، وإنَّما الرِّوايةُ الصَّحيحةُ: «فَلِأُصَلِّ» على معنى الأمرِ، والأمرُ إذا كانَ للمتكلِّمِ والغائبِ؛ كانَ باللَّامِ أبدًا، وإذا كانَ للمخاطَبِ؛ كانَ باللَّامِ وغيرِ اللَّام) انتهى.

وقال الحَمْزِيُّ: («فَلِأُصَلِّ لَكُمْ» على الأمرِ لِأكثرِ رواةِ يحيى، وكذا لابنِ بُكَيرٍ، والأصيليِّ في «الصحيحين»، ولعامَّةِ رواتِهما؛ كأنَّه أمرَ نفسَه على جهةِ العَزْمِ على فعلِ ذلك؛ كما قال تعالى: ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وعندَ ابنِ وضَّاحٍ: «فَلَأُصَلِّيْ لَكُمْ»، وكذا للقَعْنَبِيِّ في روايةِ الجوهريِّ، [وفي روايةِ غيرِه]: «فَلِنُصَلِّ»؛ بالنونِ وكسرِ اللَّامِ الأولى والجَزْمِ؛ كأنَّه أمرَ الجميعَ،

---

(١) أي: الكرماني.
(٢) في النسختين: (لأنه)، وفي الموضعين بعدها: (أنه).

ولبعضِ شيوخِنا: «فَلِأُصَلِّي» لامُ «كي»، قال: وهي روايةٌ ليحيى، وكذا لابنِ[1] السَّكَنِ، والقابِسيِّ في «البخاري» انتهى.

(وَالْيَتِيمَ): قالَ الكرمانيُّ: (بالنَّصبِ، ولو صحَّتْ روايةُ الرَّفعِ؛ فهوَ مبتدأٌ، و«وَرَاءَهُ»: خبرٌ، والجملةُ حالٌ).

وقال ابنُ الملقِّنِ: («وَالْيَتِيمَ»: منصوبٌ؛ أي: معَ اليتيم، وجاء في روايةٍ أُخرى: «صَفَفْتُ وَالْيَتِيمُ»، قال ابنُ التِّينِ: والأوَّلُ أحسنُ في لغةِ العربِ؛ لأنَّ الضَّميرَ المعطوفَ لا يُعطَفُ عليه إلَّا بعدَ أنْ يؤكَّدَ؛ كقولِه تعالى: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]).

(مِنْ وَرَائِنَا): قال البِرْماويُّ: (بالكسرِ على المشهورِ، وجُوِّزَ الفتحُ على أنَّ «مِنْ» موصولةٌ).

باب الصلاة على الفراش

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهي بينه وبين القبلة...

(٣٨٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهِيَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ اعْتِرَاضَ الجَنَازَةِ».

(اعْتِرَاضَ): أي: مثلَ اعتراضٍ، وهو مفعولٌ مطلقٌ عاملُه محذوفٌ؛ أي: معترضةً اعتراضَ، وفيه نوعُ لفٍّ ونشرٍ؛ إذْ (عَلَى فِرَاشِ[2]) متعلِّقٌ بـ (يُصَلِّي)، و(اعْتِرَاضَ) بعامل (بَيْنَهُ).

باب الصلاة في النعال

حديث: أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه؟

(٣٨٦) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ سَعِيدُ

---

(١) في (ن): (ابن).

(٢) في النسختين: (على الفراش)، وهي رواية عراك عن عروة [٣٨٤]، والمراد رواية ابن شهاب عن عروة [٣٨٣]، إلَّا أن تحمل على المعنى.

ابْنُ يَزِيدَ الأَزْدِيُّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

(فِي نَعْلَيْهِ): أي: على نعليه، أو بنعليه؛ إذِ الظَّرفيَّةُ غيرُ مستقيمةٍ[1].

وقال الزَّركشيُّ: («في»[2] للمصاحبةِ؛ كقولِه تعالى: ﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ﴾ [القصص: ٧٩])، نقلَه عنِ ابنِ مالكٍ، ثمَّ رأيتُه في كلامِ ابنِ مالكٍ.

باب إذا لم يتم السجود

حديث حذيفة: رأى رجلًا لا يتم ركوعه ولا سجوده

(٣٨٩) أَخْبَرَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيٌّ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، رَأَى رَجُلًا لَا يُتِمُّ رُكُوعَهُ وَلَا سُجُودَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ: «مَا صَلَّيْتَ؟» قَالَ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «لَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ».

(مَا صَلَّيْتَ): (مَا): نافيةٌ، ويجوزُ أنْ تكونَ استفهاميَّةً مُضَمَّنَةً الإنكارَ.

باب: يبدي ضبعيه ويجافي في السجود

حديث: أن النبي ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض أبطيه

(٣٩٠) أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ ابْنِ هُرْمُزَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ».

(حَتَّى يَبْدُوَ): بالنَّصبِ.

باب فضل استقبال القبلة

حديث: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا...

(٣٩١) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ المَهْدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ

(١) في النسختين: (مستقيم)، والمثبت موافق لما في «الكواكب الدراري» (٤/ ٥٠).
(٢) في النسختين: (الفاء)، والمثبت موافق لمصدره.

سَعْدٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ سِيَاهٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَلَا تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ».

(سِيَاهٍ): رُوِيَ منصرفًا، وغيرَ منصرفٍ، والظَّاهرُ الصَّرفُ[1].

(فَذَلِكَ): مبتدأ.

و(الْمُسْلِمُ): خبرُه، أو الموصولُ مع صلتِه.

(ذَبِيحَتَنَا): قال السَّخُوميُّ: (قيل: التَّاءُ ليستْ للتَّأنيثِ؛ بل هيَ للجنسِ؛ كالشَّاةِ).

وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: الفعيلُ بمعنى المفعولِ يستوي فيه المذكَّر والمؤنَّث، فلمَ ألحقه بالتَّاء؟

قلتُ: لغلبةِ الاسميَّة عليه اضمحلَّ معنى الوصفيَّةِ عنه، أو أنَّ الاستواءَ فيه عندَ ذِكر الموصوفِ معه، أمَّا عندَ انفرادِه عنِ الموصوفِ؛ فلا).

حديث: من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا...

(٣٩٣) قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، قَالَ: سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ، أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْعَبْدِ وَمَالَهُ؟ فَقَالَ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَصَلَّى صَلَاتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَهُوَ الْمُسْلِمُ، لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِ».

(مَا يُحَرِّمُ): (مَا) استفهاميَّة.

(صَلَاتَنَا): مفعولٌ به، وجاز أن يكونَ مفعولًا مطلقًا.

---

(١) في هامش (ص) بلا إشارة ولا علامة تصحيح: (وفي «المشارق»: «سيَّاه»؛ بتشديد الياء بالقلم ضبطه)، كذا ولا يسلم؛ فالذي في «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٣٥): (وميمون بن سِيَاه: بكسر السين وياء بعدها باثنتين تحتها مخفَّفة، وكذلك عبد العزيز بن سِيَاه، وآخرهما هاء).

باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق

(بَابُ قِبْلَةِ أَهْلِ المَدِيْنَةِ، وَأَهْلِ الشَّأْمِ، وَالمَشْرِقِ): قال القاضي: (ضَبَطَ أكثرُهم قولَه: «والمَشْرِق» بضمِّ القافِ، وبعضُهم بكسرِها).

قلتُ: الكسرُ يؤدِّي إلى إشكالٍ، وهو إثباتُ قِبْلَةٍ لهم، والصَّوابُ: الرَّفعُ عطفًا على (بَابُ)؛ أي: وبابُ حكْمِ المشرق؛ أي: بابُ حكم هذا، وبابُ حكمِ هذا، ثم حذفنا مِنَ الثَّاني بابًا وحكمًا، وأقمنا (المَشْرِق) مُقام الأوَّل.

وقال السُّهيليُّ: («والمَشْرِقُ» بالرَّفعِ عطفًا على أوَّلِ التَّرجمةِ؛ إذْ كانَ حُكمُ «المَشْرِق» خلافَ حُكم «المَدِيْنَةِ» و«الشَّام»؛ كأنَّه قالَ: بابُ قِبْلَةِ المَدِينةِ والشَّامِ، وبابُ ذِكْرِ المَشْرِقِ؛ إذْ كان منفردَ الحُكم، فصارا كأنَّهما فِعلانِ أرادَ تبيينَ حُكمِهِما، ألَا ترى كيف خصَّه بالذِّكر حتَّى قال: ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة؛ يريد: ليس في الجنوب، أو[1] في الشمال، ومَن خفضَ فقالَ: (والمَشْرِقِ)؛ جَعَلَ البابَ بابًا واحدًا؛ كأنَّه قال: هذا بابُ ذِكرِ المدينة، والشَّامِ، والمشرقِ)، قاله الزَّركشيُّ.

حديث: إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها

(٣٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ، وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا» قَالَ أَبُو أَيُّوبَ: «فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ القِبْلَةِ فَنَنْحَرِفُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى»، وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(مِثْلَهُ): منصوبٌ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾

(﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البَقَرَة: ١٢٥]): قَرَأَ نافعٌ وابنُ عامرٍ فعلًا

(١) في (ن): (ولا).

ماضيًا على لفظِ الخبرِ، والباقونَ على لفظِ الأمرِ، وقراءةُ الخبرِ فيها ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها: أنَّه معطوفٌ على ﴿جَعَلْنَا﴾ المخفوضِ بـ﴿وَإِذْ﴾ تقديرًا؛ فيكونُ الكلامُ جملةً واحدةً.

الثَّاني: أنَّه معطوفٌ على مجموعِ قولِه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا﴾، فيحتاجُ إلى تقدير ﴿وَإِذْ﴾؛ أي: وإذِ اتَّخذُوا، ويكونُ الكلامُ جملتين.

الثَّالث: ذكرَه أبو البقاءِ: أنْ يكونَ معطوفًا على محذوفٍ؛ تقديرُه: فثابوا واتَّخذوا.

وقراءَةُ الأمرِ فيها أربعةُ أوجهٍ:

أحدُها: أنَّه عطفٌ على ﴿اذْكُرُواْ﴾ [البَقَرَة: ١٢٢]، إذا قيل: بأنَّ الخطابَ هنا لبني إسرائيلَ؛ أي: اذكروا نعمتي واتَّخِذوا.

الثَّاني: أنَّها عطفٌ على الأمرِ الذي تضمَّنَه قولُه: ﴿مَثَابَةً﴾؛ كأنَّه قال: ثوبوا مثابةً واتَّخذوا؛ قالهما المهدويُّ.

الثَّالثُ: أنَّه معمولٌ لقولٍ محذوفٍ؛ أي: وقلنا: اتَّخِذوا، إن قيل: بأنَّ الخطابَ لإبراهيمَ وذُرِّيَّتِه، أو لمحمَّدٍ [وأُمَّتِه] صلَّى الله عليهما وسلَّم.

الرَّابع: أن يكون مستأنفًا؛ قاله أبو البقاء.

و﴿مِن﴾: تبعيضيَّةٌ، وهو الظَّاهرُ، أو بمعنى: (في)، أو زائدةٌ على قولِ الأخفشِ، وليسا بشيءٍ، و(المَقَامُ) هنا: مكانُ القِيامِ، وهو يصلُح للزَّمانِ والمصدرِ أيضًا.

حديث: قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعًا وصلى خلف المقام

(٣٩٥) حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، أَيَأْتِي امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ، «فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ»، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

(طَافَ بِالْبَيْتِ الْعُمْرَةَ): بالنَّصب، و(لِلْعُمْرَةِ) في الرِّواية الأخرى[1].

وقال بعضُهم: نصبَ (الْعُمْرَةَ) على إقامتِه مُقامَ المضافِ المحذوفِ؛ تقديرُه: طافَ بالبيتِ طوافَ العمرةِ، فحَذَفَ المضافَ وأَقامَ[2] المضافَ إليه مُقامَه؛ على حدِّ قولِه تعالى: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢] انتهى.

حديث: أصلى النبي ﷺ في الكعبة

(٣٩٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَيْفٍ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قَالَ: أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الكَعْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالًا قَائِمًا بَيْنَ البَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا، فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الكَعْبَةِ؟ قَالَ: «نَعَمْ، رَكْعَتَيْنِ، بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَصَلَّى فِي وَجْهِ الكَعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ».

(وَأَجِدُ بِلَالًا): الواو للحالِ؛ والتَّقديرُ: وأنا أجدُ بلالًا.

باب التوجه نحو القبلة حيث كان

(حَيْثُ كَانَ): (كانَ) هنا: تامَّةٌ؛ أي: حيث وُجِدَ الشَّخصُ.

(اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ): حُرِّكَ (اسْتَقْبِلِ) بالكسرةِ؛ طلبًا للخِفَّةِ، وهو أمرٌ.

حديث: كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر

(٣٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ"، وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ، وَهُمُ اليَهُودُ: ﴿مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ

---

(١) (الأخرى): ليست في (ن)، وهي رواية (عط) وأبي ذرٍّ والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت، وانظر «التنقيح» (١/ ١٥٠).

(٢) في (ن): (وأُقيم).

ٱلَّتِى كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [البَقَرَة: ١٤٢] فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ العَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ المَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ: أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الكَعْبَةِ، فَتَحَرَّفَ القَوْمُ، حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الكَعْبَةِ.

[قولُ البراءِ: (كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ): فيه أنَّ خبرَ (كَانَ) فعلٌ ماضٍ بغيرِ (قد)].

(مَا صَلَّى): يَحتملُ أنَّ (ما) مصدريَّةٌ أو موصولةٌ.

حديث: إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به

(٤٠١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَدْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ - فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ»، قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَثَنَى رِجْلَيْهِ، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، قَالَ: «إِنَّهُ لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَّأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ».

(لَنَبَّأْتُكُمْ): مفعولاهُ محذوفانِ(١)، ومِنْ خصائِصِهِما أنَّهما لا يتفارقانِ حذفًا وإثباتًا.

باب ما جاء في القبلة

حديث عمر: وافقت ربي في ثلاث

(٤٠٢) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

(١) أي: الثاني والثالث، لكن قال القسطلاني في «الإرشاد» (٤١٦/١): (مفعولُه الأول ضميرُ المخاطبين، والثاني «بِهِ»، والثالث محذوف).

مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﵁، وَافَقْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوِ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ [البَقَرَة: ١٢٥] وَآيَةُ الحِجَابِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَمَرْتَ نِسَاءَكَ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَإِنَّهُ يُكَلِّمُهُنَّ البَرُّ وَالفَاجِرُ، فَنَزَلَتْ آيَةُ الحِجَابِ، وَاجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ فِي الغَيْرَةِ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُنَّ: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التّحريم: ٥]، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ.

(فِي ثَلَاثٍ): إنْ قلتَ: (الأمرُ) مذكَّرٌ، فيجبُ تأنيثُ (الثلاث)؟

قلتُ: إذا لم يكنِ المميِّزُ مذكورًا؛ جازَ في لفظِ العددِ التَّذكيرُ والتَّأنيثُ.

(لَوِ اتَّخَذْنَا): جوابُ (لَوْ) محذوفٌ، أو هوَ للتَّمنِّي.

(وَآيَة الْحِجَابِ): بالجرِّ؛ لأنَّها بَدَلٌ مِنْ (ثَلَاثٍ)، ويَحتملُ رفعُه بالابتداءِ، ونصبُه بالاختصاصِ في المعطوفِ عليهِ المقدَّرِ والمعطوفِ.

باب حك البزاق باليد من المسجد

حديث: إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه

(٤٠٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَ فَحَكَّهُ بِيَدِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، أَوْ إِنَّ رَبَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ أَحَدُكُمْ قِبَلَ قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحتَ قَدَمَيْهِ» ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَصَقَ فِيهِ ثُمَّ رَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا».

(فَإِنَّهُ): الفاءُ جوابُ (إِذَا)، والجملةُ الشَّرطيَّةُ قائمةٌ مَقامَ خبرِ الحرفِ المشبَّهِ[1].

(١) أي: (إِنَّ)، وانظر «الكواكب الدراري» (٤/ ٧٠)، «اللامع الصبيح» (٣/ ١٥٥).

باب دفن النخامة في المسجد

حديث: إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق أمامه

(٤١٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، فَلَا يَبْصُقْ أَمَامَهُ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي اللَّهَ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا، وَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ، فَيَدْفِنُهَا».

(فَإِنَّ عَنْ يَمِينِهِ مَلَكًا): في بعضها: (مَلَكٌ)، وتوجيهه أن يقال: اسمُ (إِنَّ) هو الشَّأنُ والقِصَّةُ، وهذه جملةٌ ابتدائيَّةٌ بعدَه مفسِّرة[1] له.

(فَيَدْفِنهَا): بالنَّصبِ جوابُ الأمرِ، وبالرَّفعِ؛ أي: فهو يدفنُها، وجازَ الجزمُ، عطف على الأمرِ.

باب: إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه

(بَابٌ إِذَا بَدَرَهُ الْبُزَاقُ): وَاخَذَ البخاريَّ بعضُ العلماءِ؛ وهو القاضي شمسُ الدِّينِ السَّرُوجِيُّ، فقال: («بَدَرَ» إنَّما يتعدَّى[2] بـ«إلى»، يُقالُ: بَدَرَ إلى كذا، وبادرتُه، ولا[3] يُقال: بَدرتُه).

وأُجِيبَ عنه: بأنَّ هذا يُستعملُ في باب «المغالبةِ»؛ لأنَّه يُقالُ: بادرتُ البُصاقَ فبَدَرَني؛ أي: سبقَني وغلَبَني، واللهُ أعلمُ.

حديث: إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يناجي ربه

(٤١٧) حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي القِبْلَةِ، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ وَرُئِيَ مِنْهُ كَرَاهِيَةٌ، أَوْ رُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ، فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ أَوْ رَبُّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قِبْلَتِهِ، فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ

---

(١) في النسختين: (مفسر).
(٢) في (ن): (تتعدَّى).
(٣) في (ن): (لا).

عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَزَقَ فِيهِ وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا».

(وَشِدَّتُهُ): مرفوعٌ أو مجرورٌ؛ عطفًا على (الكَرَاهِيَة) أو على (لِذَلِكَ).

(أَوْ رَبُّهُ): هو مع خبرِه عطفٌ على (يُنَاجِي)، عطف الجملة الاسميَّة على الفعليَّةِ.

باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة

(وَذِكْرِ القِبْلَةِ): بالجرِّ؛ عطفٌ على (عِظَةِ).

حديث: هل ترون قبلتي هاهنا؟! فوالله ما يخفى علي...

(٤١٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي».

(فَوَاللهِ): القَسَمُ يُتَلَقَّى بـ (ما) و(إنَّ)، والجوابُ هو الأوَّلُ، وأمَّا الثاني؛ فبَدَلُه أو بيانُه.

باب القسمة وتعليق القنو في المسجد

(فِي المَسْجِدِ): يتعلَّقُ بـ (القِسمةِ) أيضًا.

حديث: أتي النبي ﷺ بمال من البحرين فقال: انثروه في المسجد

(٤٢١) وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ البَحْرَيْنِ، فَقَالَ: «انْثُرُوهُ فِي المَسْجِدِ» وَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَمَا كَانَ يَرَى أَحَدًا إِلَّا أَعْطَاهُ، إِذْ جَاءَهُ العَبَّاسُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَعْطِنِي، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خُذْ» فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا» قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ ذَهَبَ يُقِلُّهُ، فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، اؤْمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» قَالَ: فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ، قَالَ: «لَا» فَنَثَرَ مِنْهُ، ثُمَّ احْتَمَلَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ انْطَلَقَ، فَمَا زَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا - عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ - فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَمَّ مِنْهَا دِرْهَمٌ.

(يَرْفَعهُ): بالرَّفعِ استئنافًا، وبالجزمِ جوابًا للأمرِ.

(عَجَبًا): مفعولٌ مطلقٌ، قال الكرمانيُّ: (مِن [باب] ما يجبُ حذفُ عاملِه، أو مفعولٌ [له]).

قلتُ: فيه نظرٌ.

باب من دعا لطعام في المسجد ومن أجاب فيه

(بَابُ مَنْ دَعَا لِطَعَامٍ فِي الْمَسْجِدِ): (فِي) متعلِّقةٌ بـ (دَعَا)، وعُدِّيَ (دَعَا) باللَّام؛ لقصدِ الاختصاصِ، وقد يُعدَّى (دَعَا) بـ (إلى)؛ نحو: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [يونس: ٢٥]؛ لقصدِ بيانِ الغايةِ، وبالباءِ؛ نحو: «دَعَا هِرَقْلُ بِكِتَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١)، فاختلَفَ بحسَبِ المعاني المقصودةِ حرفُ التعديةِ.

باب المساجد في البيوت

حديث: أين تحب أن أصلي من بيتك؟

(٤٢٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيُّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَأَنَا أُصَلِّي لِقَوْمِي فَإِذَا كَانَتِ الأَمْطَارُ سَالَ الوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ بِهِمْ، وَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَّكَ تَأْتِينِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَأَتَّخِذَهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ عِتْبَانُ:

---

(١) [خ: ٧].

فَغدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ البَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ» قَالَ: فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ البَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا فَصَفَّنَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ وَحَبَسْنَاهُ عَلَى خَزِيرَةٍ صَنَعْنَاهَا لَهُ، قَالَ: فَآبَ فِي البَيْتِ، رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ ذَوُو عَدَدٍ، فَاجْتَمَعُوا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْشِنِ أَوِ ابْنُ الدُّخْشُنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَقُلْ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ إِلَى المُنَافِقِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ " قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بْنَ مُحَمَّدٍ الأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ - وَهُوَ مِنْ سَرَاتِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ: «فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ».

(فَإِذَا كَانَتِ الْأَمْطَارُ): (كَانَ) تامَّةٌ.

(فَأُصَلِّيَ): بالنَّصبِ عطفًا على (آتِيَ)، أو بالنَّظرِ إلى أنَّه في جوابِ النَّفيِ.

(فَتُصَلِّيَ): بالنَّصبِ جوابًا للتَّمنِّي.

(فَأَتَّخِذَهُ): بالرَّفعِ، وفي بعضِها بالنَّصبِ؛ لأنَّ الفاءَ [وقعت] بعدَ التَّمنِّي[1] المستفاد مِنَ الودادةِ.

واقتصرَ الزَّركشيُّ على النَّصبِ في (فَتُصَلِّيَ) و(فَأَتَّخِذَهُ).

(وَنَصِيحَتَهُ إِلَى): إنَّما عُدِّيَ هنا بـ (إلى) وإنْ كانَ تعديتُه باللَّامِ؛ لتضمُّنِه معنى الانتهاءِ.

(سَرَاتِهِمْ): قال الكَرمانيُّ: ([السَّرَاة]: جمعُ «السَّرِيِّ»، وهو] جمعٌ عزيزٌ؛ إذْ لا يُجمع «فَعِيلٌ» على «فَعَلَة»، وجمع «السَّرَاة»: «سَرَوَات») انتهى، وهذا قالَه الجوهريُّ.

---

(١) في النسختين و«الكواكب الدراري»: (النهي)، وهو تحريف، والمثبت موافق لما في «عمدة القاري» (٣/ ٤٢٥).

وقال السُّهَيليُّ: (وخَفِيَ على النَّحْويينَ، قلَّدَ الخالفُ منهمُ السَّالفَ، فقال: «سَرَاة» جمع «سَرِيٍّ»، وكيف يكونُ جَمْعًا وهم يقولونَ في جمع «سَرَاة»: «سَرَوَات»؛ مثل: «قَطَاة» و«قَطَوَات»؟! يقال: هؤلاءِ مِنْ سَرَوات[1] النَّاسِ؛ كما يُقالُ: مِنْ أشرافِهِم).

ثمَّ قال: (ولو كانَ «السَّرَاةُ» جَمْعًا؛ ما جُمِعَ؛ لأنَّه[2] على وزن «فَعَلَة»، [ومثلُ] هذا البناءِ في الجمعِ لا يُجمعُ، وإنَّما «سَرِيٌّ» من «السَّرْوِ»؛ وهو الشَّرفُ، فإنْ جُمِع على لفظِه؛ قيل: سَرِيٌّ وأَسْرِياء؛ مثل: غَنِيٍّ وأَغْنِيَاء، ولكنَّه قليلٌ وجودُه، [وقِلَّةُ وُجُودِهِ] لا تدفعُ[3] القياسَ فيه، وقد حكاهُ سيبويه).

باب التيمن في دخول المسجد وغيره

(بَابُ التَّيَمُّنِ فِي دُخُولِ المَسْجِدِ وَغَيْرِهِ): هو عطفٌ على (دُخُولِ)، لا على (المَسْجِدِ)، ولا على (التَّيَمُّنِ).

حديث: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله

(٤٢٦) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْم، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ».

(مَا اسْتَطَاعَ) أي: ما دامَ مستطيعًا، بخلاف ما لا يستطيع فيه التَّيَمُّنَ، ويَحتملُ أنَّ (ما) موصولةٌ بَدَلًا مِنَ (التَّيَمُّنِ).

(فِي شَأْنِهِ): متعلِّقٌ بـ (التَّيَمُّنِ)، أو بالمحبَّةِ، أو بهما مِنْ بابِ التَّنازُعِ.

باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد

(وَيُتَّخَذُ مَكَانَهَا مَسَاجِدُ): بنصبِ (المكان)، ورفعِ (المَسَاجِد)، وهذا مبنيٌّ على أنَّ الاتِّخاذَ متعدٍّ إلى مفعولٍ واحدٍ، و(المكان) ظرفٌ.

---

(١) في النسختين: (سراة).
(٢) في (ص): (لأنَّ)، والمثبت من (ن) موافق لمصدره.
(٣) في (ن): (يدفع).

فإنْ قلتَ: ما وجهُهُ لو عُدِّيَ الاتِّخاذُ إلى مفعولين، ويكون (المَكَانَ) مفعولًا به لا مفعولًا فيه؛ لأنَّ الواجبَ حينئذٍ أنْ يُجعَلَ (مَكَانُهَا) قائمًا مُقام الفاعلِ؛ لأنَّه المفعولُ الأوَّلُ لكونِه معرفةً، ولا يقع المفعولُ الثَّاني موقعَ الفاعلِ؛ لأنَّه مسندٌ، فلا يصيرُ مسندًا إليه؟

قلتُ: جازَ في مفعولِ (أعطيتُ) جَعْلُ كلٍّ مِنَ المفعولينِ مفعولَ ما لم يُسَمَّ فاعلُه[1]، والاتِّخاذُ نقيضُ الإعطاءِ، فلا يَبعُدُ أنْ يكونَ حكمُه كحكمِه[2].

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («يُتَّخذُ»: مبنيٌّ أيضًا لِما لم يُسَمَّ فاعلُه، و«مَكَانَهَا مَسَاجِد»: إنْ رفعتَ «مَكَانها»؛ كان مُقامَ الفاعلِ، وإنْ نصبتَه؛ كان مفعولًا ثانيًا، و«مَسَاجِد»: قائمٌ مُقامَ الفاعلِ إنْ رفعتَ، وإنْ نصبتَ؛ كانَ مفعولًا ثانيًا).

(ومَا يُكْرَهُ): عطفٌ على (هَلْ تُنْبَشُ)، وهذه جملةٌ خبريَّةٌ، وتلكَ طلبيَّةٌ.

إنْ قال قائلٌ: كيفَ جاز العطفُ بينهما؟

قلتُ: هو استفهامٌ تقريريٌّ، فهو أيضًا في حكمِ جملةٍ خبريَّةٍ ثبوتيَّةٍ مثلِها.

(الْقَبْرَ الْقَبْرَ): منصوبٌ على التَّحذيرِ، يجبُ حذفُ عاملِه؛ وهو (اتَّقِ)، وفي بعضِها بهمزةِ استفهامِ الإنكارِ؛ أي: أتُصلِّي عندَ القبرِ؟!

حديث: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا...

(٤٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَيْنَهَا بِالحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

(فَمَاتَ): عطفٌ على (كَانَ)، و(بَنَوا): هو جوابُ (إِذَا).

---

(١) (فاعله): ليست في (ن).

(٢) أي: فيصحُّ أن يكونَ (مكانها) المفعولَ الثاني و(مساجد) نائبًا عن الفاعل، ويصحُّ العكسُ، وهو مفاد كلام والده الحافظ برهان الدين الحلبي الآتي، وانظر «الكواكب الدراري» (٤/ ٨٧)، «اللامع الصبيح» (٣/ ١٨٣).

(أُوْلَئِكِ): بكسرِ الكافِ، والكافُ حرفُ مَن له خاطبتا، وهذا خطابٌ لمؤنَّثٍ.

حديث: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا

(٤٢٨) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ المَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى المَدِينَةِ فِي حَيٍّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَأَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى بَنِي النَّجَّارِ، فَجَاؤُوا مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ رِدْفُهُ وَمَلأُ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ، وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، وَأَنَّهُ أَمَرَ بِبِنَاءِ المَسْجِدِ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلَإٍ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ فَقَالَ: «يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قَالُوا: لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ أَنَسٌ: فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ لَكُمْ قُبُورُ المُشْرِكِينَ، وَفِيهِ خَرِبٌ وَفِيهِ نَخْلٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقُبُورِ المُشْرِكِينَ، فَنُبِشَتْ، ثُمَّ بِالخَرِبِ فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ المَسْجِدِ وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الحِجَارَةَ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الآخِرَهْ فَاغْفِرْ لِلأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرَهْ».

(مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ): بجرِّ (السُّيُوفِ)، وحذفتِ النُّونُ من (مُتَقَلِّدِي)؛ للإضافة، ويجوزُ مِنْ حيثُ العربيَّةُ على قِلَّةٍ النَّصبُ، وقُرِئَ: (وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةَ) [الحج: ٣٥]، وتقدَّمَ، وفي بعضِها: (مُتَقَلِّدِينَ)، وهو نصبٌ على الحالِ.

(يُصَلِّي): بالرَّفعِ، وهو عطفٌ على (يُحِبُّ)، لا على (يُصَلِّيَ).

(وَإِنَّهُ): بكسرِ الهمزةِ، ويجوزُ فتحُها.

(قُبُورُ المُشْرِكِيْنَ): بالرَّفعِ بَدَلٌ أو بيانٌ لـ (مَا أَقُولُ).

باب الصلاة في مرابض الغنم

حديث: كان النبي ﷺ يصلي في مرابض الغنم

(٤٢٩) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ

مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يَقُولُ: «كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الغَنَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى المَسْجِدُ».

(بَعْدُ): مبنيٌّ على الضَّمِّ.

باب من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله

(وَقُدَّامُهُ): لفظُ (الْقُدَّامِ) منصوبٌ على الظَّرفيَّةِ، وهو في محلِّ الرَّفعِ بأنَّه خبرُ المبتدأِ، والمبتدأُ: (تَنُّورٌ).

حديث: أريت النار فلم أر منظرًا كاليوم قط أفظع

(٤٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أُرِيتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَاليَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ».

(كَالْيَوْمِ): صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: رؤيةً مثلَ رؤيةِ اليومِ، أو (المنظرُ) بمعنى: الزَّمانُ؛ أي: زمانًا للنَّظرِ فظيعًا مثلَ اليومِ، وسيأتي بأطولَ مِنْ هذا في (الكسوف)(١).

باب كراهية الصلاة في المقابر

حديث: اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورًا

(٤٣٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

(مِنْ صَلَاتِكُمْ): أي: بعضَ صلاتِكم، وهو مفعولٌ لـ (جَعَلَ)، وهو متعدٍّ إلى واحدٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَٰتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، وإذا كان بمعنى التَّصيير؛ يتعدَّى إلى مفعولين؛ كقولِه تعالى: ﴿هُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩]، انتهى كلام الكرماني.

(١) [خ: ١٠٥٢].

وقال الطِّيبيُّ: («مِنْ صَلَاتِكُمْ»: «مِنْ» تبعيضيَّةٌ، وهو مفعول أوَّل لـ«اجْعَلُوا»، والثَّاني: «فِي بُيُوتِكُمْ») انتهى.

ولـ (جَعَلَ) ستُّ معانٍ:

الأوَّل: أَوجَدَ، ومنه قولُه تعالى: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]؛ فيتعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ.

الثَّاني: صَيَّرَ، ومنه قولُه: جعلَ البصرةَ بغدادَ؛ فيتعدَّى إلى مفعولين بنفسِه.

الثَّالثُ: أَلقى، ومنه: جعلَ المتاعَ بعضَه على بعضٍ؛ فيتعدَّى [إلى] الأوَّل بنفسِه، والثَّاني بحرفِ الجرِّ.

الرَّابع: اعتقدَ؛ كقولِه تعالى[1]: ﴿وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَٰدُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا﴾ [الزّخرُف: ١٩]؛ فيتعدَّى إلى مفعولين.

الخامس: أَوجبَ؛ كقولِهم[2]: جعلتُ للعامل كذا؛ فيتعدَّى إلى واحد.

السَّادس: شَرَعَ، ومنه: جعلَ زيدٌ يقولُ كذا؛ فيكونُ من أفعالِ المقاربَةِ، يرفعُ الاسمَ، وينصبُ الخبرَ، إلَّا أنَّ خبرَه لا يكونُ إلَّا فِعلًا مضارعًا فيه ضميرٌ يعودُ على اسمِها، كما مثَّلناهُ.

وللعلماءِ في معنى الحديثِ قولانِ:

أحدُهما: أنَّه وردَ في صَلاةِ النَّافلة دونَ الفريضةِ، وتكونُ (مِنْ) زائدةً؛ كأنَّه قال: اجعلوا صلاتَكم النَّافلةَ في بيوتِكم؛ كقولِه: ما جاءَني من أحدٍ، وأنت تريد: ما جاءَني أحدٌ، وإلى هذا الوجه ذهب البخاريُّ.

الثَّاني: وردَ في صلاة الفريضة؛ ليقتديَ به مَنْ لا يستطيعُ الخروجَ إلى المسجد ممَّن يلزمُه تعليمُهم، وتكونُ (مِن) للتَّبعيضِ، ومَن صلَّى في بيتِه جماعةً؛ فقد أصابَ سُنَّةَ الجماعةِ وفضلَها.

باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب

(بَابِلَ): قال الأخفشُ: (لا ينصرفُ؛ لتأنيثه، وذلك أنَّ اسمَ كلِّ شيءٍ مؤنَّثٍ

(١) (كقوله تعالى): ليس في (ن).
(٢) في (ن): (كقوله).

إذا كان أكثرَ مِن ثلاثةِ أحرفٍ؛ فإنَّه لا ينصرفُ في المعرفةِ).

حديث: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين

(٤٣٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذَّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ».

(لَا يُصِيبُكُمْ): مرفوعٌ على لغةٍ، وفي روايةٍ: (أَنْ يُصِيبَكُمْ)؛ بفتح الهمزة، وفيه إضمارٌ؛ تقديرُه: حَذَرَ أنْ يصيبَكم، أو خشيةَ أنْ يصيبَكم.

وقال البِرماويُّ: (بالرَّفعِ استئنافٌ).

وقال الزَّركشيُّ: (كان الوجهُ الجزمَ، فجاءَ الرَّفعُ على لغةٍ)، مرادُه مسألةُ: لَا تَدْنُ من الأَسَدِ تَسْلَمْ، وهي مشهورةٌ في العربيَّةِ.

باب الصلاة في البيعة

(الَّتِي فِيهَا الصُّوَر): هو صفةٌ لـ (الكَنَائِسِ) لا لـ (التَّمَاثِيلِ)؛ لأنَّ التِّمثالَ هو الصُّورةُ، أو هو منصوبٌ على الاختصاصِ.

وجوَّزَ ابنُ مالكٍ في (الصُّوَرِ) الجرَّ على البدلِ مِنَ (التَّماثيلِ)، أو العطفَ وحَذْفَ العاطفِ، والرَّفعَ والنَّصبَ على القطْعِ، ولفظُهُ: ([ويجوزُ الجرُّ على البدلِ]، والنَّصبُ بإضمارِ: أعني، والرَّفعُ بإضمارِ مبتدأٍ، ويجوزُ جعلُ المجرورِ معطوفًا بواوٍ محذوفةٍ؛ كما حُذفتْ «أو» في قولِ عمرَ رضي الله عنه: «صلَّى رَجُلٌ في إزارٍ ورداءٍ، في إزارٍ وقميصٍ، في إزارٍ وقَباءٍ»، ولا إشكالَ في رواية مَنْ أثبتَ الواوَ قبلَ «الصُّوَرِ»).

باب قول النبي ﷺ: جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا

حديث: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي

(٤٣٨) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيَّارٌ هُوَ أَبُو الحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ الفَقِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتْهُ الصَّلَاةُ فَلْيُصَلِّ، وَأُحِلَّتْ لِيَ الغَنَائِمُ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ".

(مَسِيْرَةَ شَهْرٍ): منصوبٌ على الظَّرف[١].

(كَافَّةً): ممَّا يلزمُه النَّصبُ على الحاليَّة، واستُهجِنَ[٢] إضافتُها؛ نحو: كافَّتهم، انتهى.

إشارةٌ: كَثُرَ في كتبِ الفِقه استعمالُ (كَافَّة) بالألفِ واللَّامِ، فيقولونَ: (هذا مذهبُ الكافَّةِ)، ويقولونَ أيضًا: (هو مذهبُ كافَّةِ العلماءِ)، فيضيفونَ (كَافَّة)، ومُرادُهم بذلك الجميعُ، وهذا غلطٌ عندَ أهلِ النَّحْوِ واللُّغةِ؛ فلا يجوزُ استعمالُ (كَافَّة) مضافةً، ولا بالألفِ واللَّامِ، ولا تُستعملُ إلَّا حالًا، فيقالُ: (هذا مذهبُ العلماءِ كافَّةً)، و(قولُ النَّاسِ كافَّةً)، فتُنصبُ (كافَّة) على الحالِ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿ٱدْخُلُوا۟ فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]، وقالَ تعالى: ﴿وَقَٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً﴾ [التوبة: ٣٦].

قال الواحديُّ: (﴿كَآفَّةً﴾، قال الفرَّاءُ: «معناه: جميعًا».

وقال الفرَّاءُ: و«كافَّة» لا تكونُ مذكَّرةً ولا مجموعةً، فلا تقول: «كافِّين» ولا «كافَّات»؛ لأنَّها وإنْ كانتْ على لفظِ «فاعلةٍ»؛ فإنَّها في تأويلِ المصدرِ؛ مثل: «العافية»، و«العاقبة»؛ ولذلك لم تُدْخِلْ فيها العربُ الألفَ واللَّامَ؛ لأنَّها في معنى قولك[٣]: «قاموا معًا»، و«قاموا جميعًا»، هذا كلامُ الفرَّاءِ.

وقال الزَّجَّاجُ: «﴿كَآفَّةً﴾»[٤] منصوبٌ على الحالِ، وهو مصدرٌ على «فاعلةٍ»؛ كـ«العافية»، و«العاقبة»، ولا يجوزُ أنْ يُثنَّى ولا يُجمَعَ؛ كما إذا قلتَ: «قاتِلوهم عامَّةً»؛ لم تُثَنِّ ولم تَجمَعْ[٥]، وكذلك «خاصَّةً»، هذا مذهب

---

(١) في (ن): (الظرفيَّة).
(٢) زيد في (ن) بين الأسطر: (أوِ استُقبِح)، وفي هامشه: (ممَّا يُحفظ).
(٣) في (ن): (قوله). (٤) في (ن): (كأنَّه).
(٥) في (ن): (لم يُثَنَّ ولم يُجمَعْ).

النَّحْوِيِّينَ)، انتهى كلامُ الواحديِّ.

باب نوم المرأة في المسجد

حديث: أن وليدة كانت سوداء

(٤٣٩) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ وَلِيدَةً كَانَتْ سَوْدَاءَ لِحَيٍّ مِنَ العَرَبِ، فَأَعْتَقُوهَا، فَكَانَتْ مَعَهُمْ، قَالَتْ: فَخَرَجَتْ صَبِيَّةٌ لَهُمْ عَلَيْهَا وِشَاحٌ أَحْمَرُ مِنْ سُيُورٍ، قَالَتْ: فَوَضَعَتْهُ - أَوْ وَقَعَ مِنْهَا - فَمَرَّتْ بِهِ حُدَيَّاةٌ وَهُوَ مُلْقًى، فَحَسِبَتْهُ لَحْمًا فَخَطِفَتْهُ، قَالَتْ: فَالْتَمَسُوهُ، فَلَمْ يَجِدُوهُ، قَالَتْ: فَاتَّهَمُونِي بِهِ، قَالَتْ: فَطَفِقُوا يُفَتِّشُونَ حَتَّى فَتَّشُوا قُبُلَهَا، قَالَتْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَقَائِمَةٌ مَعَهُمْ، إِذْ مَرَّتِ الحُدَيَّاةُ فَأَلْقَتْهُ، قَالَتْ: فَوَقَعَ بَيْنَهُمْ، قَالَتْ: فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُمُونِي بِهِ، زَعَمْتُمْ وَأَنَا مِنْهُ بَرِيئَةٌ، وَهُوَ ذَا هُوَ، قَالَتْ: «فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَتْ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَكَانَ لَهَا خِبَاءٌ فِي المَسْجِدِ - أَوْ حِفْشٌ -» قَالَتْ: فَكَانَتْ تَأْتِينِي فَتَحَدَّثُ عِنْدِي، قَالَتْ: فَلَا تَجْلِسُ عِنْدِي مَجْلِسًا، إِلَّا قَالَتْ: وَيَوْمَ الوِشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا ... أَلَا إِنَّهُ مِنْ بَلْدَةِ الكُفْرِ أَنْجَانِي.

(زَعَمْتُمْ): مفعولاهُ إِنْ عُدِّيَ إلى مفعولينِ أو مفعولٍ محذوفٌ.

(هُوَ ذَا): (هُوَ) فيه وُجوهٌ مِنَ الإعرابِ: (هُوَ) مبتدأٌ، و(ذَا) خبرُه، و(هُوَ) الثَّاني خبرٌ بعدَ خبرٍ، أو تأكيدٌ للأوَّلِ، أو لـ (ذَا)، أو بيانٌ له، أو (ذَا) مبتدأٌ ثانٍ، و(هُوَ) خبرُه، والجملةُ خبرُ الأوَّلِ، أو (هُوَ) ضميرُ الشَّأنِ، وما بعدَه جملةٌ مُفَسِّرَةٌ له، أو خبرُ (هُوَ) الثَّاني محذوفٌ، والجملةُ تأكيدُ الجملةِ، أو (ذَا) منصوبٌ على الاختصاصِ.

(فَتَحَدَّثُ): محذوفُ إحدى التَّاءينِ، قيلَ: هي تاءُ المضارَعةِ؛ لأنَّ حَذْفَ الثَّانيةِ يُخِلُّ بالمعنى، ومذهبُ سيبويه: الثَّانية؛ لأنَّ الثِّقلَ[1] نشأَ منها، ولا يَخْتَلُّ بها المعنى.

---

(١) في (ن): (الفعل)، وهو تحريفٌ.

(وَيَوْم الْوِشَاحِ): يجوزُ نَصْبُ (يَوْم) ورفعُهُ؛ فالرفعُ[١] على الابتداءِ و(مِنْ تَعَاجِيبِ): الخبرُ، والنَّصبُ على الظَّرفِ.

باب نوم الرجال في المسجد

(كَانَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ الْفُقَرَاء): إنْ شئتَ جعلتَ الاسمَ (أَصْحَابُ) و(فُقَرَاءَ) الخبر، وإنْ شئتَ العكسَ[٢]، نعمْ؛ في بعضِها: (فُقَرَاءُ)؛ بالتنكيرِ، فتعيَّنَ أنَّه الخبرُ.

حديث: قم أبا تراب قم أبا تراب

(٤٤١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ: «أَيْنَ ابْنُ عَمِّكِ؟» قَالَتْ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَغَاضَبَنِي، فَخَرَجَ، فَلَمْ يَقِلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ: «انْظُرْ أَيْنَ هُوَ؟» فَجَاءَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ، قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ شِقِّهِ، وَأَصَابَهُ تُرَابٌ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُهُ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «قُمْ أَبَا تُرَابٍ، قُمْ أَبَا تُرَابٍ».

[(أَبَا تُرَابٍ)]: حُذِفَ منهُ حرفُ النِّداءِ[٣].

حديث: رأيت سبعين من أصحاب الصفة

(٤٤٢) حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ سَبْعِينَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ مَا مِنْهُمْ رَجُلٌ عَلَيْهِ رِدَاءٌ، إِمَّا إِزَارٌ وَإِمَّا كِسَاءٌ، قَدْ رَبَطُوا فِي أَعْنَاقِهِمْ، فَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ نِصْفَ السَّاقَيْنِ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ الْكَعْبَيْنِ، فَيَجْمَعُهُ بِيَدِهِ، كَرَاهِيَةَ أَنْ تُرَى عَوْرَتُهُ».

---

(١) (فالرفع): ليست في (ن).
(٢) في (ن): (بالعكس).
(٣) انظر «الكواكب الدراري» (٤/ ١٠١)، «اللامع الصبيح» (٣/ ٢٠٥)، وقوله: (أبا تراب) ليس في (ن)، وبيَّض مكانها في (ص)، وقوله: (حذف منه حرف النداء) استدرك في هامش (ص)، وجاء في (ن) مقحمًا عقب قوله الآتي: (كما تلزم في «إياك والشر»).

(قَدْ رَبَطُوا): صفةٌ للـ (كِسَاء) وحدَه، والعائدُ المفعولُ محذوفٌ.

(تُرَى عَوْرَتُهُ): (تُرَى) مبنيٌّ للمفعولِ، و(عَوْرَتُهُ) قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

باب الحدث في المسجد

حديث: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه

(٤٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ".

(مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ): (مَا) مصدريَّةٌ ظرفيَّةٌ؛ أي: مدَّةَ دوامِ كونِه في مُصلَّاه.

باب بنيان المسجد

(أَكِنَّ النَّاسَ): فيه ثلاثةُ أوجهٍ:

ثُبوتُ الهمزةِ مفتوحةً على أنَّ ماضيَه (أَكَنَّ)، وهو أجودُ الأوجهِ.

الثَّاني: حذفُ الهمزةِ وكسرُ الكافِ على أنَّ أصلَه (أَكِنَّ)، وحُذفتِ الهمزةُ تخفيفًا على غيرِ قياسٍ؛ كما حُذفتْ في: (يا با فلانٍ)، و(لا بَ لك).

ويجوزُ أنْ يُقالَ: (كُنَّ النَّاسَ)؛ بضمِّ الكافِ على أنْ يكونَ مِنْ (كَنَّهُ؛ فهو مكنونٌ)؛ أي: صانه.

ولم أعلِّل (كِنَّ) المكسورَ[1] الكافِ بمِثْلِ ما علَّلْتُ به المضمومَها[2]؛ لأنَّه ثلاثيٌّ مضاعَفٌ مُتَعَدٍّ، فبابُه الضَّمُّ، وما سُمِعَ فيه الكسرُ؛ فشاذٌّ؛ كـ (حَبَّهُ يحِبُّه)، ولا يُقْدَمُ عليه إلَّا بنَقْلٍ.

وفي: (وَإِيَّاكَ أَنْ تُحَمِّرَ) شاهدٌ على أنَّ الواو في (إِيَّاكَ وَأَنْ تفعلَ) لا تلزمُ؛ كما تلزمُ في: (إِيَّاكَ وَالشَّرَّ)، لكن إذا لم تثبُتْ؛ فالتَّقديرُ: إيَّاكَ مِنْ أنْ تفعلَ،

---

(١) في (ن): (المكسورة).

(٢) في (ن): (المضمومة).

فحُذفتْ (مِنْ)؛ لأنَّ حذفَ مَا يَجُرُّ (أَنْ) و(أَنَّ) مطَّردٌ[١].

(إِلَّا قَلِيْلًا): بالنَّصبِ، وجازَ مِنْ جهةِ النَّحْوِ الرَّفعُ بأنَّه بَدَلٌ مِنْ ضميرِ الفاعلِ.

(لَتُزَخْرِفُنَّهَا): اللَّامُ جوابُ القَسَمِ، والضَّميرُ يَرجِعُ لـ (المَسَاجِدِ).

وقال الطِّيبيُّ: «(لتُزَخْرِفُنَّهَا» تعليلُ الأمرِ المنفيِّ، والنُّونُ فيه لمجرَّدِ التَّأكيدِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ﴾ [الأنفال: ٢٥] إذا كانت ﴿لَّا﴾ نافيةً؛ أي: ما أُمرتُ بالتَّشييدِ ليُجعَلَ[٢] ذريعةً إلى الزُّخرفِ، وفيه نوعُ توبيخٍ وتأنيبٍ، ويجوزُ فتحُ اللَّامِ على جوابِ القَسَمِ، وهو الأظهرُ؛ أي: واللهِ لَتُزَخْرِفُنَّهَا) انتهى، وفي كلامِ الطِّيبيِّ نظرٌ[٣].

وقال البِرماويُّ: (بضمِّ الفاءِ دلالةً على واوِ الضَّميرِ المحذوفةِ عندَ اتِّصالِ نونِ التوكيدِ).

حديث: أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنيًّا باللبن

(٤٤٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ "أَنَّ المَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ، وَسَقْفُهُ الجَرِيدُ، وَعُمُدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ، فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا، وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ: وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّبِنِ وَالجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا، ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَزَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً: وَبَنَى جِدَارَهُ بِالحِجَارَةِ المَنْقُوشَةِ، وَالقَصَّةِ وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَةٍ مَنْقُوشَةٍ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ".

(فِي عَهْدِ): صفةٌ لـ (بُنْيَانِهِ)، أو حالٌ.

---

(١) هذه الفقرة جاءت في غير محلها في النسختين.

(٢) في النسختين: (لتجعل).

(٣) قوله: (وفي كلام الطيبي نظر) ليس في (ن).

باب التعاون في بناء المسجد

حديث: ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة

(٤٤٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلِابْنِهِ عَلِيٍّ: انْطَلِقَا إِلَى أَبِي سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ، فَانْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصْلِحُهُ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ فَاحْتَبَى، ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بِنَاءِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: كُنَّا نَحْمِلُ لَبِنَةً لَبِنَةً وَعَمَّارٌ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التُّرَابَ عَنْهُ، وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ، تَقْتُلُهُ الفِئَةُ البَاغِيَةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الجَنَّةِ، وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ» قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الفِتَنِ.

(وَيْحَ): منصوبةٌ[١] على المصدرِ.

باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد

حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى امرأة أن مري غلامك النجار يعمل لي

(٤٤٨) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلٍ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ: «مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ، يَعْمَلْ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ».

(يَعْمَلْ): مجزومٌ جوابُ الأمرِ.

(أَجْلِسُ): مرفوعٌ.

حديث: يا رسول الله ألا أجعل لك شيئًا تقعد عليه

(٤٤٩) حَدَّثَنَا خَلَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ، فَإِنَّ لِي غُلَامًا نَجَّارًا؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتِ» فَعَمِلَتِ المِنْبَرَ.

(إِنْ شِئْتِ): جزاؤه محذوفٌ؛ أي: عملتِ.

---

(١) في (ن): (منصوب).

باب من بنى مسجدًا

حديث: من بنى مسجدًا يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة

(٤٥٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَنَّ بُكَيْرًا، حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ الخَوْلَانِيَّ، أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ ﷺ: إِنَّكُمْ أَكْثَرْتُمْ، وَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ بَنَى مَسْجِدًا - قَالَ بُكَيْرٌ: حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الجَنَّةِ".

(يَبْتَغِي): على تقديرِ ثبوتِه في كلامِ رسولِ اللهِ ﷺ. حالٌ مِنْ فاعلِ (مَنْ بَنَى).

(بَنَى اللهُ لَهُ): هو جزاءُ الشَّرطِ.

باب المرور في المسجد

حديث: من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بنبل...

(٤٥٢) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَرَّ فِي شَيْءٍ مِنْ مَسَاجِدِنَا أَوْ أَسْوَاقِنَا بِنَبْلٍ، فَلْيَأْخُذْ عَلَى نِصَالِهَا، لَا يَعْقِرْ بِكَفِّهِ مُسْلِمًا».

(بِنَبْلٍ): الباءُ ههنا للمصاحبةِ.

(عَلَى نِصَالِهَا): ضُمِّنَ معنى الاستعلاءِ للمُبالغةِ.

(لَا يَعْقِرِ): بالرَّفعِ[1]، وجازَ الجزمُ نظرًا إلى أنه جوابُ الأمرِ؛ انتهى كلام الكرمانيِّ، ويجوزُ النَّصْبُ، وتقدَّمَ في قولِه: (لَا يَجِيء [فِيهِ] بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ)[2] ما قالَه ابنُ الأبرشِ.

---

(١) أي: على الاستئناف.
(٢) [خ: ١٢٥].

و (بِكَفِّهِ): يَحتملُ أنَّه متعلِّقٌ بـ (يَأْخُذْ)؛ ولهذا [وقعَ] في بعضِها مقدَّمًا على لفظِ (لَا يَعْقِرْ).

باب الشعر في المسجد

حديث: يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ اللهم أيده بروح القدس

(٤٥٣) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيَّ، يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدُكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ القُدُسِ» قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ.

(حَسَّانَ): يُصرَفُ ويُمنَعُ؛ بناءً على أنَّه مِنَ الحُسْنِ أوِ الحِسِّ. ([أَجِبْ] عَنْ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ): عُدِّيَ بـ (عن)؛ لأنَّه ضُمِّنَ معنى: ادْفَعْ، أو أنَّ التقديرَ: دافعًا عن، وليس مِنْ إجابةِ السُّؤالِ، أوِ المعنى: أَجِبِ الكُفَّارَ عن رسولِ الله ﷺ.

باب أصحاب الحراب في المسجد

حديث: لقد رأيت رسول الله ﷺ يومًا على باب حجرتي

(٤٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ، أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ».

(لَقَدْ رَأَيْتُ): اللَّامُ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(وَالْحَبَشَةُ)، [وَرَسُوْلُ اللهِ ﷺ...]، و [أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ][1]: هذه جملٌ كلُّها وقعتْ أحوالًا.

---

(١) في النسختين: (والحبشة واللعب)، وذكر الكرماني في «الكواكب الدراري» (٤/ ١١٤)، والبرماوي في «اللامع الصبيح» (٣/ ٢٢٤) اللعب لضبطه، ثم ذكر أنَّ الجملَ أحوال، وما أثبتَ يُزيلُ الإشكالَ.

باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد

(عَلَى المِنْبَرِ)، (فِي الْمَسْجِدِ): في بعضِها: (وَالْمَسْجِدِ) إنْ قلتَ: (المنبر) ظرفٌ، فالمناسبُ أنْ تدخُلَ عليه كلمةُ الظَّرفيَّةِ لا الاستعلاءِ؟

قلتُ: عَمِلَ به عكسَ ما عُمِلَ بقولِه تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]، أو هوَ مِنْ بابِ: [من الرجز]

عَلَفْتُهَا[1] تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

حديث: ابتاعيها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق

(٤٥٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ الوَلَاءُ لِي؟ وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتِهَا مَا بَقِيَ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتِ أَعْتَقْتِهَا، وَيَكُونُ الوَلَاءُ لَنَا - فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَّرَتْهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ» ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى المِنْبَرِ - فَقَالَ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ».

(أَعْطَيْتُ): مفعولُه الثَّاني محذوفٌ؛ أي: ثَمنَكِ.

(مَرَّةً): منصوبةٌ إمَّا على المصدرِ، أو على الظَّرفِ.

باب التقاضي والملازمة في المسجد

حديث: ضع من دينك هذا

(٤٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ كَعْبٍ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي المَسْجِدِ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ

---

(١) في النسختين: (وعلفتها).

حُجْرَتِهِ، فَنَادَى: «يَا كَعْبُ» قَالَ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا» وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ: أَيِ الشَّطْرَ، قَالَ: لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «قُمْ فَاقْضِهِ».

(تَقَاضَى): يتعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ؛ وهو (ابْنَ).

و (دَيْنًا): منصوبٌ بنَزْعِ الخافضِ؛ أي: بدَينٍ.

(فِي المَسْجِدِ): متعلِّقٌ بـ (تَقَاضَى).

(أَصْوَاتُهُمَا): هو كقولِه تعالى: ﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، ويجوزُ اعتبارُ الجمعِ في (صوتِهما).

(الشَّطْرَ): بالنَّصبِ؛ لأنَّه تفسيرٌ لقولِه: (هَذَا)؛ أي: حُطَّ عنه نصفَه.

باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان

حديث: أفلا كنتم آذنتموني به دلوني على قبره

(٤٥٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَسْوَدَ أَوِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَ يَقُمُّ المَسْجِدَ فَمَاتَ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ، فَقَالُوا: مَاتَ، قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ - أَوْ قَالَ قَبْرِهَا - فَأَتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا».

(فَسَأَلَ): مفعولُ (سَأَلَ) محذوفٌ؛ أي: سأَلَ النَّاسَ عنه.

باب تحريم تجارة الخمر في المسجد

(فِي المَسْجِدِ): يتعلَّقُ بـ (التَّحريمِ)، لا بـ (التِّجارةِ).

باب الخدم للمسجد

(﴿مُحَرَّرًا﴾): في نصبِه أوجهٌ:

أحدُها: أنَّه حالٌ مِنَ الموصولِ؛ وهو ﴿مَا فِي بَطْنِي﴾، فالعاملُ[1] فيها: ﴿نَذَرْتُ﴾.

(١) في (ص): (والعامل).

الثَّاني: أنَّه حالٌ مِنَ الضَّميرِ المرفوعِ بالجارِّ؛ لوقوعِه صِلةً لـ﴿مَا﴾، وهو قريبٌ مِنَ الأوَّلِ، فالعاملُ في هذِه الحالِ الاستقرارُ الَّذي تضمَّنَه الجارُّ والمجرورُ.

الثَّالث: أنْ ينتصبَ على المصدرِ؛ لأنَّ المصدرَ يأتي على زِنَةِ اسمِ المفعولِ مِنَ الفعلِ الزَّائدِ على ثلاثةِ أحرفٍ، وعلى هذا؛ فيجوزُ أنْ يكونَ في الكلامِ حذفُ مضافٍ؛ تقديرُه: نذرتُ لكَ ما في بطني نذرَ تحريرٍ، ويجوزُ أن يكونَ ممَّا انتصبَ على المعنى؛ لأنَّ معنى ﴿نَذَرْتُ لَكَ﴾: حرَّرتُ لكَ ما في بطني تحريرًا.

الرَّابع: أنْ يكونَ نعتَ مفعولٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: غلامًا محرَّرًا؛ قاله مكيٌّ.

وجعلَ ابنُ عطيَّةَ في هذا القولِ نظرًا، وجهُ النَّظَرِ: أنَّ (نَذَرَ) قد أخذَ مفعولَه؛ وهو قولُه: ﴿مَا فِى بَطْنِى﴾؛ فلم يتعدَّ إلى مفعولٍ آخرَ، وهو نظرٌ صحيحٌ.

وعلى القولِ بأنَّها حالٌ: يجوزُ أن تكونَ حالًا مقارِنةً إنْ[1] أُريدَ بالتَّحريرِ معنى العِتْقِ، ومُقَدَّرَةً إنْ أُريدَ به معنى: خِدمةِ الكنيسةِ، كما جاء في التَّفسير.

حديث: أن امرأةً كانت تقم المسجد

(٤٦٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ وَاقِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ امْرَأَةً - أَوْ رَجُلًا - كَانَتْ تَقُمُّ المَسْجِدَ - وَلَا أُرَاهُ إِلَّا امْرَأَةً - فَذَكَرَ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ صَلَّى عَلَى قَبْرِهَا».

(وَلَا أُرَاهُ): بضمِّ الهمزةِ؛ أَظُنُّهُ.

باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد

حديث: إن عفريتًا من الجن تفلت علي البارحة

(٤٦١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ عِفْرِيتًا مِنَ الجِنِّ تَفَلَّتَ عَلَيَّ البَارِحَةَ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ،

---

(١) في (ن): (وإن)، ولا يصح.

فَأَمْكَنَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تُصْبِحُوا وَتَنْظُرُوا إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سُلَيْمَانَ: رَبِّ هَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي"، قَالَ رَوْحٌ: «فَرَدَّهُ خَاسِئًا».

(نَحْوَهَا): الضَّميرُ لـ (البَارِحَةَ)، أو لجملةِ (تَفَلَّتَ).

(تُصْبِحُوا): أي: تَدخلوا في الصَّباحِ، وهي تامَّةٌ لا تحتاجُ إلى خبرٍ.

(كُلُّكُمْ): بالرَّفعِ توكيدٌ للضَّميرِ المرفوعِ.

باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضًا في المسجد

(يَأْمُرُ الْغَرِيْمَ أَنْ يُحْبَسَ): قالَ المالكيُّ: (في لفظِ «يَأْمُرُ الْغَرِيْمَ» وجهانِ:

أحدُهما: أنْ يكونَ الأصلُ: بالغريمِ، و«أَنْ يُحْبَسَ» بَدَلُ اشتمالٍ، ثمَّ حَذَفَ الباءَ؛ كما حُذفتْ في قولِ الشاعرِ: [من البسيط]

أَمَرْتُكَ الْخَيْرَ

والثَّاني: أنْ يريدَ: كانَ يأمُرُه أَنْ يَنْحَبِسَ؛ فجَعَلَ المضارعَ موضِعَ المُطاوِعِ؛ لاستلزامِه إيَّاهُ.

وكلمةُ «إِلَى» هي بمعنى: «مع»).

حديث: بعث النبي ﷺ خيلًا قبل نجد فجاءت برجل

(٤٦٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قِبَلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ»، فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

قولُه: (خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ): على حذفِ مضافٍ؛ أي: فرسانَ خيلٍ.

باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم

حديث: أصيب سعد يوم الخندق في الأكحل

(٤٦٣) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الخَنْدَقِ فِي الأَكْحَلِ، «فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي المَسْجِدِ، لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرُعْهُمْ» وَفِي المَسْجِدِ خَيْمَةٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ، إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا أَهْلَ الخَيْمَةِ، مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبَلِكُمْ؟ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْذُو جُرْحُهُ دَمًا، فَمَاتَ فِيهَا.

(إِلَّا الدَّمُ): هو الفاعلُ؛ لأنَّه استثناءٌ مفرَّغٌ، وما بينهما جملةٌ معترضةٌ.

(جُرْحُهُ): فاعلٌ.

(دَمًا): تمييزٌ.

باب إدخال البعير في المسجد للعلة

حديث: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة

(٤٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي قَالَ: «طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ» فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ البَيْتِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ ﴿وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ﴾.

(أَنِّي أَشْتَكِي): مفعولُ (شَكَوْتُ).

(إِلَى جَنْبِ) أي: منتهيًا إلى جنب.

باب فضل المشي إلى المسجد في الليلة المظلمة

حديث: أنَّ رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ...

(٤٦٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ «أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةٍ مُظْلِمَةٍ، وَمَعَهُمَا مِثْلُ المِصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ، مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى أَتَى أَهْلَهُ».

(أَضَاءَ): إمَّا متعدٌ بمعنى: نوَّرَ، وإمَّا غيرُ متعدٍّ بمعنى: لَمعَ، و(أَظْلَمَ)(١) يَحتملُ أن يكونَ غيرَ متعدٍّ، وهو الظَّاهرُ، وأن يكونَ متعدِّيًا.

(بَيْنَ أَيْدِيهِمَا): أي: قُدَّامَهما، وهو مفعولٌ فيه إنْ كانَ فعلُ الإضاءةِ لازمًا، ومفعولٌ به إنْ كانَ متعدِّيًا.

باب الخوخة والممر في المسجد

حديث: إن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار...

(٤٦٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﷺ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنْ يَكُنِ اللَّهُ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ العَبْدَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، قَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكِ، إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ».

(إِنْ يَكُن): شرطٌ جزاؤُهُ محذوفٌ يدُلُّ عليه السِّياقُ، أو (إِنْ) هو بمعنى: إِذْ، وفي بعضِها: (أَنْ)؛ بفتحِ الهمزةِ.

إنْ قلتَ: لِمَ جُزِمَ؟

قلتُ: قال المالكيُّ في قوله ﷺ: «لَنْ تُرَعْ، لَنْ تُرَعْ»: (فيه إشكالٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ «لَنْ» يجبُ انتصابُ الفعلِ بعدَها، وقد وليَها في هذا الكلامِ بصورةِ الجَزْمِ، والوجهُ فيه أنْ يُقالَ: سَكَّنَ عينَ «تُرَاعُ» للوقفِ، ثمَّ شَبَّهَهُ(٢) بسكونِ الجَزْمِ؛

---

(١) في النسختين: (أضاء).

(٢) في النسختين: (شبه).

فحَذَفَ الألفَ قبلَه كما تُحذَفُ قبلَ سكونِ المجزومِ، ثمَّ أجرى الوصلَ مُجرى الوقفِ)، فيوجَّه فيما نحنُ فيه مثلَه، انتهى.

وقال ابنُ التِّينِ: (رويناه بكسرِ همزةِ «إِنْ» على أنَّه شرطٌ، ويصحُّ فتحُها، ويكونُ [«يكن»] منصوبًا بـ«أنْ»؛ فيكونُ المعنى: ما يُبكيه؛ لأجلِ أن يكونَ اللهُ تعالى خيَّر عبدًا؟).

(هُوَ الْعَبْدَ): بالنَّصبِ خبر (كَانَ)، ويجوزُ الرَّفعُ، وسيأتي توجيهُه.

وقد قرأ العامَّةُ قولَه تعالى: ﴿ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ﴾ [الأنفال: ٣٢]؛ بنصبِ ﴿ٱلْحَقَّ﴾، وهو خبرُ الكونِ، و﴿هُوَ﴾ فصلٌ.

وقال الأخفشُ: ﴿هُوَ﴾ زائدةٌ، ومرادُه ما تقدَّم مِن كونِها فَصْلًا.

وقرأ الأعمشُ وزيدُ بنُ عليٍّ برفعِ ﴿ٱلْحَقُّ﴾، ووجْهُه ظاهرٌ؛ برفعِ ﴿هُوَ﴾ بالابتداءِ، و﴿ٱلْحَقُّ﴾: خبرُه، والجملةُ خبرُ الكونِ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

تَحِنُّ إِلَى لَيْلَى وَأَنْتَ تَرَكْتَهَا ... وَكُنْتَ عَلَيْهَا بِالمَلَا أَنْتَ قَادِرُ

وهي لغةُ تميمٍ.

وقالَ ابنُ عطيَّة: (ويجوزُ في العربيَّةِ رفعُ ﴿ٱلْحَقُّ﴾ على خبرِ ﴿هُوَ﴾، والجملةُ خبرٌ لـ﴿كَانَ﴾).

وقال الزَّجَّاجُ: (ولا أعلمُ أحدًا قَرَأ بهذا الجائزِ).

قال السَّمينُ: (قلتُ: قد ظهرَ مَنْ قَرَأ به[١]، وهما رجلانِ جليلانِ).

(أَعْلَمَنَا): خبرُ (كَانَ).

(لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا): (اتَّخذَ): يتعدَّى إلى مفعولينِ؛ أحدُهما بحرفِ الجرِّ، فيكونُ بمعنى: اختارَ واصطفى، وهنا سكتَ عن أحدِ مفعوليها، وهو الَّذي دخلَ عليه حرفُ الجرِّ؛ فكأنَّه قال: لو كنتُ متَّخذًا مِنَ النَّاسِ خليلًا؛ لاتَّخذْتُ منهم أبا بكرٍ، وقد يتعدَّى (اتَّخذَ) لأحدِ المفعولينِ بحرفِ الجرِّ، وقد يتعدَّى لمفعولٍ واحدٍ، وكلُّ ذلك في القرآنِ.

---

(١) في (ن): (بهما).

(وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ): وللأصيليِّ: (خُوَّةُ)؛ بحذفِ الهمزةِ، توجيهُهُ أنْ يُقال: نُقِلَتْ حركةُ الهمزةِ إلى النُّونِ، وحُذِفتِ الهمزةُ؛ فصار: ([وَلَكِنُ] خُوَّةُ)، فعَرَضَ بعدَ ذلكَ استثقالُ ضمَّةٍ بينَ كسرةٍ وضمَّةٍ، فسُكِّنَتِ النُّونُ تخفيفًا؛ فصارَ: (وَلَكِنْ خُوَّةُ)، وسكونُ النُّونِ بعدَ هذا العملِ غيرُ سكونِه الأصليِّ.

قال المالكيُّ: (الحاصلُ فيه ثلاثة: سكون النُّون وثبوت الهمزة بعدها مضمومة، وضمُّ النُّون وحذفُ الهمزة، وسكون النُّون وحذف الهمزة؛ فالأوَّل: أصل، والثَّاني: فرع، والثَّالث: فرع فرع)، و(أُخُوَّةُ): مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ وهو (أفضلُ)، انتهى.

وقال ابنُ التِّين: (رويناهُ بغيرِ همزةٍ، ولا أصلَ لهذا).

وقال ابنُ بطَّالٍ: (ولا أعرفُ معناهُ).

(يَبْقَيَنَّ): بالنُّونِ المشدَّدةِ.

(إِلَّا سُدَّ): إنْ قلتَ: الفعلُ ههنا وَقَعَ مستثنًى ومستثنًى منه، فكيف ذلك؟

قلتُ: التَّقديرُ: إِلَّا بابًا سُدَّ، و(البابُ) الموصوفُ المحذوفُ هو المستثنى أوَّلًا، والمستثنى منه ثانيًا، أو هو مستثنًى مفرَّغٌ؛ تقديرُه: لا يَبْقَينَّ بابٌ بوجهٍ مِنَ الوُجوهِ إِلَّا بوجهِ السَّدِّ إِلَّا بابه، وحاصلُه: لا يَبقينَّ بابٌ غيرُ مسدودٍ إِلَّا بابه، والله أعلم.

(إِلَّا بَاب): قال والدي رَحِمَهُ اللهُ: (منصوبٌ على الاستثناءِ) انتهى كلامُه هنا.

وقال في (مناقبِ أبي بكرٍ): (يجوزُ فيه النَّصبُ والرَّفعُ، وهما ظاهرانِ) انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: (بالنَّصب والرَّفع).

واعلم أنَّه إنْ كانَ الكلامُ غيرَ موجَبٍ؛ فإنْ كانَ الاستثناءُ متَّصلًا؛ فالأرجحُ إتْباعُ المستثنى للمستثنى منه بدلَ بعضٍ عندَ البصريِّينَ، وعطفَ نَسَقٍ عندَ الكوفيِّينَ؛ نحو: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ﴾ [هود: ٨١]، ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]، والنَّصبُ عربيٌّ جيِّدٌ، وقد قُرِئَ به في السَّبعِ في: ﴿قَلِيلٌ﴾، و﴿ٱمْرَأَتَكَ﴾، والله أعلم.

باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد

(لَوْ رَأَيْتَ): قال الكرمانيُّ: (جزاؤُه محذوفٌ؛ أي: لرأيتَها كذا وكذا، ويَحتملُ أنْ تكونَ [لو] للتَّمنِّي؛ فلا تحتاجُ إلى الجزاءِ[(١)]) انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: (وحُذِفَ الجوابُ؛ أي: لرأيت عَجَبًا).

باب رفع الصوت في المساجد

قول عمر: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما

(٤٧٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الجُعَيْدُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كُنْتُ قَائِمًا فِي المَسْجِدِ فَحَصَبَنِي رَجُلٌ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَأْتِنِي بِهَذَيْنِ، فَجِئْتُهُ بِهِمَا، قَالَ: مَنْ أَنْتُمَا - أَوْ مِنْ أَيْنَ أَنْتُمَا؟- قَالَا: مِنْ أَهْلِ الطَّائِفِ، قَالَ: «لَوْ كُنْتُمَا مِنْ أَهْلِ البَلَدِ لَأَوْجَعْتُكُمَا، تَرْفَعَانِ أَصْوَاتَكُمَا فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(تَرْفَعَانِ): هو استئنافٌ، كأنَّهما قالا: لِمَ توجِعُنا؟ قال: لأنَّكما تَرفعانِ أصواتَكُما. قال المالكيُّ: (المضافُ المثنَّى معنًى إذا كانَ جُزْءَ ما أُضيفَ إليه يجوزُ[(٢)] إفرادُه؛ نحو: أكلتُ رأسَ شاتينِ، وجمعُه أجودُ؛ نحو: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، والتَّثنيةُ مع أصالتِها قليلةُ الاستعمالِ، وإنْ لم يكنْ جزءَه؛ فالأكثرُ مجيئُه بلفظِ التَّثنيةِ؛ نحو: سَلَّ الزَّيدانِ سيفيهِما، وإنْ[(٣)] أُمِنَ اللَّبسُ؛ جاز جَعْلُ المضافِ بلفظِ الجمعِ؛ كما في «يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا»[(٤)]) انتهى.

باب الحلق والجلوس في المسجد

حديث: مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة

(٤٧٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ المُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ،

---

(١) في (ن): (جزاء).
(٢) في (ن): (بجواز).
(٣) في النسختين: (ومن).
(٤) [خ: ٢١٦].

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى المِنْبَرِ، مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، قَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً، فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّى» وَإِنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ وِتْرًا، فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِهِ.

(مَثْنَى): هو خبرٌ لمبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هيَ مثنى، و(المَثْنَى) الثَّاني تأكيدٌ للأوَّلِ، وهو بغيرِ تنوينٍ؛ للعدلِ والوصفِ.

(وَإِنَّهُ كَانَ): بكسرِ الهمزةِ ابتدائيَّةً وبفتحِها.

حديث: مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر

(٤٧٣) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقَالَ: كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ؟ فَقَالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ، تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ» قَالَ الوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَجُلًا نَادَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ فِي المَسْجِدِ.

(يُوْتِر): بالجَزْمِ جوابُ الأمرِ، وفي بعضِها مرفوعٌ استئنافًا.

باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل

حديث: رأى رسول الله ﷺ مستلقيًا في المسجد

(٤٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ «رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي المَسْجِدِ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى» وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، قَالَ: «كَانَ عُمَرُ، وَعُثْمَانُ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ».

(مُسْتَلْقِيًا): حالٌ مِنْ (رَسُولَ اللهِ ﷺ).

(وَاضِعًا): أيضًا حالٌ منه؛ فهُما حالانِ مترادفانِ، أو (وَاضِعًا) حالٌ مِنْ ضميرِ (مُسْتَلْقِيًا)؛ فهُما حالانِ متداخلانِ.

باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس

حديث: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين

(٤٧٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: "لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيَّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، طَرَفَيِ النَّهَارِ: بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَيَقِفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ، يَعْجَبُونَ مِنْهُ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَّاءً، لَا يَمْلِكُ عَيْنَيْهِ إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأَفْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ".

(أَبَوَيَّ): هذا مِن بابِ التَّغليبِ، وفي بعضِها: (أَبَوَايَ)؛ بالألفِ، وهذا على لغةِ بني الحارث بن كعب؛ جعلوا الاسمَ المثنَّى نحوَ الأسماءِ التي آخرُها ألفٌ؛ كعصا؛ فلم يقلبوها ياءً في الجرِّ والنَّصبِ.

(الدِّيْنَ): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ، يُقال: دانَ بكذا دِيانةً، وتديَّنَ به تَدَيُّنًا، ويَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا به، و(يَدِينُ) بمعنى: يُطيعُ، ولكن فيه تجوُّزٌ مِن حيثُ جعْلُ (الدِّينِ) كالشخصِ المُطاعِ.

(إِذَا قَرَأَ): (إِذَا): ظرفيَّةٌ، والعاملُ فيه (لَا يَمْلِكُ)، أو شرطيَّةٌ والجزاءُ مقدَّرٌ يدُلُّ عليه (لَا يَمْلِكُ).

باب الصلاة في مسجد السوق

حديث: صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته

(٤٧٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "صَلَاةُ الجَمِيعِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ، وَأَتَى المَسْجِدَ، لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ خَطِيئَةً، حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ، وَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ،

كَانَ فِي صَلاَةٍ مَا كَانَتْ تَحْبِسُهُ، وَتُصَلِّي - يَعْنِي عَلَيْهِ المَلاَئِكَةُ - مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ".

(مَا لَمْ يُؤْذِ [يُحْدِثْ]): (يُحْدِث): مجزومٌ بدَلٌ مِنْ (يُؤْذِ)[1]، ومرفوعٌ بأنّه استئنافٌ.

باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره

حديث: يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟

(٤٨٢) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلاَتَي العَشِيِّ - قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا - قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المَسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانُ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليُمْنَى عَلَى اليُسْرَى، وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ اليُسْرَى، وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ المَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ وَفِي القَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَفِي القَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو اليَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلاَةُ؟ قَالَ: «لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ» فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو اليَدَيْنِ» فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ: ثُمَّ سَلَّمَ؟ فَيَقُولُ: نُبِّئْتُ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ.

قوله[2]: (صَلَّى بِنَا): قال التُّورْبَشْتِيُّ: (أي: أَمَّنَا، يدخُلُ فيه حرفُ التَّعديةِ، فيفيدُ معنى قولِنا: أَمَّنَا، فجعلنا من المؤتمين بصلاته.

وقوله: (صَلَّى لَنَا) أقام اللَّام مُقام الباء، ومن اللَّام الجارَّة ضربٌ تورَد أيضًا

---

(١) في النسختين: «يؤذ»: مجزوم بدل من «يحدث»، وهو مقلوب ما أثبت.

(٢) (قوله): مثبت من (ص).

لتعدية الفعل، ويصحُّ أن يُراد به: صلَّى من أجلنا؛ لما يعود إليهم من فائدة الجماعة، ويصيبهم من البركة بسبب الاقتداء به) انتهى، وفي أصلِنا: (صَلَّى بِنَا).

باب المساجد التي على طرق المدينة...

حديث: أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر

(٤٨٥ - ٤٩٢) وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ الَّذِي دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِشَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: ثَمَّ عَنْ يَمِينِكَ حِينَ تَقُومُ فِي الْمَسْجِدِ تُصَلِّي، وَذَلِكَ الْمَسْجِدُ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ الْيُمْنَى، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ الأَكْبَرِ رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ أَوْ نَحْوُ ذَلِكَ".

وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ: كَانَ يُصَلِّي إِلَى الْعِرْقِ الَّذِي عِنْدَ مُنْصَرَفِ الرَّوْحَاءِ، وَذَلِكَ الْعِرْقُ انْتِهَاءُ طَرَفِهِ عَلَى حَافَةِ الطَّرِيقِ دُونَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمُنْصَرَفِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ وَقَدِ ابْتُنِيَ ثَمَّ مَسْجِدٌ، فَلَمْ يَكُنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُصَلِّي فِي ذَلِكَ الْمَسْجِدِ، كَانَ يَتْرُكُهُ عَنْ يَسَارِهِ وَوَرَاءَهُ، وَيُصَلِّي أَمَامَهُ إِلَى الْعِرْقِ نَفْسِهِ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ الرَّوْحَاءِ فَلَا يُصَلِّي الظُّهْرَ حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، فَيُصَلِّي فِيهِ الظُّهْرَ، وَإِذَا أَقْبَلَ مِنْ مَكَّةَ، فَإِنْ مَرَّ بِهِ قَبْلَ الصُّبْحِ بِسَاعَةٍ أَوْ مِنْ آخِرِ السَّحَرِ عَرَّسَ حَتَّى يُصَلِّيَ بِهَا الصُّبْحَ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ تَحْتَ سَرْحَةٍ ضَخْمَةٍ دُونَ الرُّوَيْثَةِ، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ، وَوِجَاهَ الطَّرِيقِ فِي مَكَانٍ بَطْحٍ سَهْلٍ، حَتَّى يُفْضِيَ مِنْ أَكَمَةٍ دُوَيْنَ بَرِيدِ الرُّوَيْثَةِ بِمِيلَيْنِ، وَقَدِ انْكَسَرَ أَعْلَاهَا، فَانْثَنَى فِي جَوْفِهَا وَهِيَ قَائِمَةٌ عَلَى سَاقٍ، وَفِي سَاقِهَا كُثُبٌ كَثِيرَةٌ».

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي طَرَفِ تَلْعَةٍ مِنْ وَرَاءِ الْعَرْجِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى هَضْبَةٍ عِنْدَ ذَلِكَ الْمَسْجِدِ قَبْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ، عَلَى الْقُبُورِ رَضَمٌ مِنْ حِجَارَةٍ، عَنْ يَمِينِ الطَّرِيقِ عِنْدَ سَلَمَاتِ الطَّرِيقِ بَيْنَ أُولَئِكَ السَّلَمَاتِ».

كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَرُوحُ مِنَ العَرْجِ، بَعْدَ أَنْ تَمِيلَ الشَّمْسُ بِالهَاجِرَةِ، فَيُصَلِّي الظُّهْرَ فِي ذَلِكَ المَسْجِدِ.

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ عِنْدَ سَرَحَاتٍ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ فِي مَسِيلٍ دُونَ هَرْشَى، ذَلِكَ المَسِيلُ لَاصِقٌ بِكُرَاعِ هَرْشَى، بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ قَرِيبٌ مِنْ غَلْوَةٍ».

وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ «يُصَلِّي إِلَى سَرْحَةٍ هِيَ أَقْرَبُ السَّرَحَاتِ إِلَى الطَّرِيقِ، وَهِيَ أَطْوَلُهُنَّ».

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ فِي المَسِيلِ الَّذِي فِي أَدْنَى مَرِّ الظَّهْرَانِ، قِبَلَ المَدِينَةِ حِينَ يَهْبِطُ مِنَ الصَّفْرَاوَاتِ يَنْزِلُ فِي بَطْنِ ذَلِكَ المَسِيلِ عَنْ يَسَارِ الطَّرِيقِ، وَأَنْتَ ذَاهِبٌ إِلَى مَكَّةَ، لَيْسَ بَيْنَ مَنْزِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ إِلَّا رَمْيَةٌ بِحَجَرٍ».

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى، وَيَبِيتُ حَتَّى يُصْبِحَ، يُصَلِّي الصُّبْحَ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ، لَيْسَ فِي المَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ، وَلَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ».

وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، حَدَّثَهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ فُرْضَتَي الجَبَلِ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَبَلِ الطَّوِيلِ، نَحْوَ الكَعْبَةِ، فَجَعَلَ المَسْجِدَ الَّذِي بُنِيَ ثَمَّ يَسَارَ المَسْجِدِ، بِطَرَفِ الأَكَمَةِ، وَمُصَلَّى النَّبِيِّ ﷺ أَسْفَلَ مِنْهُ عَلَى الأَكَمَةِ السَّوْدَاءِ، تَدَعُ مِنَ الأَكَمَةِ عَشَرَةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا، ثُمَّ تُصَلِّي مُسْتَقْبِلَ الفُرْضَتَيْنِ مِنَ الجَبَلِ الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الكَعْبَةِ».

(حَيْثُ الْمَسْجِدُ): برفعِ (المَسْجِد)؛ لأنَّ (حَيْثُ) لا تُضافُ إلَّا إلى الجملةِ على الأصحِّ؛ فتقديرُه: حيثُ هوَ بالمسجدِ، ونحوه.

وقال الزَّركشيُّ: («حَيْثُ الْمَسْجِدُ الصَّغِيرُ»: برفعِ الكُلِّ على إضافةِ «حيثُ» إلى الجملةِ الاسميَّةِ، والأكثرُ إضافتُها إلى الفعليَّةِ، وبفتحِ ثاءِ «حيث» وخفضِ ما بعدَه على أحدِ الوجهينِ في قوله: [من الرجز]

حَــيْــثُ سُــهَــيْــلٍ طَــالِــعَــا

(ثَمَّ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: المكانُ الموصوفُ ثَمَّةَ.

(انْتِهاءُ طَرَفِهِ): (انْتِهاءُ) بالمدِّ، و(طَرَفِهِ) مضافٌ ومضافٌ إليه، وفي أُخرى فعلٌ ماضٍ[1]، و(طَرَفُهُ) فاعلٌ.

(وَوَرَائِهِ): بالجرِّ عطف على (يَسَارِهِ)، وبالنَّصبِ بتقديرِه ظرفًا.

(وَوِجَاه): بالجرِّ عطف على (يَمِينٍ)، وفي بعضِها بالنَّصبِ على الظَّرفيَّةِ.

(أَسْفَل): بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وبالنَّصبِ؛ أي: في أسفلِ.

(يَسَارَ): مفعولٌ ثانٍ لـ (جَعَلَ).

(بِطَرَفِ): صفةٌ لـ (الْمَسْجِدِ) الثَّاني.

باب سترة الإمام سترة من خلفه

حديث: أقبلت راكبًا على حمار أتان

(٤٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى حِمَارٍ أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الِاحْتِلَامَ، «وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَنَزَلْتُ، وَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ».

(حِمَار أَتَانٍ): بالإضافةِ، وضُبِط على النَّعتِ والبَدَلِ[2].

حديث: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة

(٤٩٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ العِيدِ أَمَرَ بِالحَرْبَةِ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ

---

(١) أي: انتهى طرفُهُ، وهي روايةُ أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ.

(٢) أي: بالتنوين، وهو الذي في اليونينية لا غير، وانظر «التنقيح» (١/ ٦١)، «فتح الباري» (١/ ٢٠٦) (ح٧٦).

وَرَاءَهُ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ»، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الْأُمَرَاءُ.

(وَالنَّاسُ): عطفٌ على فاعلِ (يُصَلِّي).

(وَرَاءَهُ): نصب على الظَّرفيَّةِ.

حديث: أن النبي ﷺ صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة

(٤٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ بِالْبَطْحَاءِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ، الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، تَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ المَرْأَةُ وَالحِمَارُ».

(الظُّهْرَ): مفعولُ (صَلَّى).

(رَكْعَتَيْنِ): حالٌ أو بَدَلٌ.

باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلى والسترة

(بَابُ: قَدْرِ كَمْ): إن قلتَ: (كم) ـ سواءٌ كانتِ استفهاميَّةً أو خبريَّةً ـ لها صدرُ الكلامِ، فما بالُها تقدَّمَ عليها لفظُ (القَدْرِ)؟

قلتُ: المضافُ والمضافُ إليه في حكمِ كلمةٍ واحدةٍ.

فإنْ قلتَ: فما مميِّزُها؛ إذِ الفعلُ لا يقعُ مميِّزًا؟

قلتُ: محذوفٌ؛ تقديرُه: كَمْ ذراعٍ، ونحوُه.

حديث: كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر الشاة

(٤٩٦) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الجِدَارِ مَمَرُّ الشَّاةِ».

(مَمَرّ الشَّاةِ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، والاسمُ نحوُ: (قدرُ المسافةِ أو المَمَرِّ[1])، والسِّياقُ يدلُّ عليه، وفي بعضِها بالرَّفعِ؛ قاله الكرمانيُّ.

قال البِرماويُّ: (والرَّفعُ هوَ الوجهُ، والأوَّلُ يَحتاجُ لثبوتِ الرِّوايةِ حتَّى يحتاجَ للتَّأويلِ).

(١) في (ن): (المميِّز).

حديث: كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها

(٤٩٧) حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: «كَانَ جِدَارُ المَسْجِدِ عِنْدَ المِنْبَرِ مَا كَادَتِ الشَّاةُ تَجُوزُهَا».

(عِنْدَ المِنْبَرِ): مِن تتمَّةِ اسمِ (كَانَ)، والجملةُ[١] خبرُ الكونِ.

فإنْ قلتَ: هلِ احتملَ أنْ يكونَ (عِنْدَ المِنْبَرِ) خبرًا[٢] لـ (كَانَ)؟

قلتُ: نعم.

فإن قلتَ: خبرُ (كَادَ)[٣] فعلٌ مضارعٌ بغيرِ (أَنْ)، فما قولُك في الرِّوايةِ الَّتي هيَ: (أَنْ[٤] تَجُوزَهَا)؟

قلتُ: تدخُلُ (أَنْ) على خبرِه كما تُحذَفُ مِنْ خبرِ (عسى)؛ إذْ هما أخوانِ يتقارَضانِ.

باب الصلاة إلى العنزة

حديث: خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة فأتي بوضوء

(٤٩٩) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالهَاجِرَةِ، فَأُتِيَ بِوَضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ وَالعَصْرَ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ وَالمَرْأَةُ وَالحِمَارُ يَمُرُّونَ مِنْ وَرَائِهَا».

(يَمُرُّونَ): إنْ قلتَ: القياسُ يقتضي أنْ يُقالَ: يمرَّانِ بلفظِ التثنيةِ؟

قلتُ: قال المالكيُّ: (إذا عادَ ضميرُ الذكورِ العقلاءِ على مؤنَّثٍ ومذكَّرٍ غيرِ عاقلٍ؛ فالوجهُ فيه أنَّه أرادَ: والمرأةُ والحمارُ وراكبُه؛ فحذفَ «الرَّاكبُ»؛ لدلالةِ «الحمارِ» عليه معَ نِسبةِ مرورٍ مستقيمٍ إليه، ثمَّ غَلَّبَ تذكيرَ الرَّاكبِ المفهوم على

---

(١) يعني: الموصول وما اتَّصل به من الصلة؛ وهي قوله: (ما كادت الشاة تجوزُها).
(٢) في النسختين: (خبر).
(٣) في (ن) و«الكواكب الدراري»: (كان)، وهو خطأ.
(٤) (هي أن): ضرب عليها في (ن).

تأنيثِ المرأةِ، وذا العقلِ على الحمارِ، فقال: «يمرُّونَ»، ومثلُ «يَمُرُّونَ» المخبَرِ به عن مذكورٍ ومعطوفٍ محذوفٍ: وقوعُ «طَلِيحانِ» في قولِهم: «راكبُ البعيرِ طَلِيحَانِ»؛ يريدُ: أنَّ البعيرَ وراكبَه طَلِيحانِ) انتهى.

وقال ابنُ التِّينِ: (صوابُه: «يمرَّان» على التَّثنيةِ، أو يمرُّونَ؛ إذا عبَّر[١] عن التَّثنيةِ بالجمعِ).

باب السترة بمكة وغيرها

حديث: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة فصلى بالبطحاء

(٥٠١) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالهَاجِرَةِ، فَصَلَّى بِالْبَطْحَاءِ الظُّهْرَ وَالعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً وَتَوَضَّأَ»، فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَمَسَّحُونَ بِوَضُوئِهِ.

(وَنَصَبَ بَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةً): (نَصَبَ): فعلٌ ماضٍ، و(عَنَزَةً): مفعولٌ، ومبنيٌّ للمفعول[٢] و(عَنَزَةٌ) قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

باب الصلاة بين السواري في غير جماعة

حديث: دخل النبي ﷺ البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال

(٥٠٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ البَيْتَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلَالٌ فَأَطَالَ، ثُمَّ خَرَجَ وَكُنْتُ أَوَّلَ النَّاسِ دَخَلَ عَلَى أَثَرِهِ، فَسَأَلْتُ بِلَالًا: أَيْنَ صَلَّى؟ قَالَ: بَيْنَ العَمُودَيْنِ المُقَدَّمَيْنِ".

(دَخَلَ): جملةٌ حاليَّةٌ.

---

(١) في النسختين: (عنى).
(٢) أي: نُصِبَ، ورواية اليونينية البناء للمعلوم (نَصَبَ).

حديث: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة بن زيد

(٥٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الكَعْبَةَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ؟ قَالَ: جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ البَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى"، وَقَالَ لَنَا: إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَقَالَ: «عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ».

(وَأُسَامَة): بالنَّصبِ عطفًا على (رَسُولَ اللهِ ﷺ)، وبالرَّفع عطفًا على فاعلِ (دَخَلَ).

بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ

حديث: أن عبد الله كان إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه

(٥٠٦) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ المُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ «إِذَا دَخَلَ الكَعْبَةَ مَشَى قِبَلَ وَجْهِهِ حِينَ يَدْخُلُ، وَجَعَلَ البَابَ قِبَلَ ظَهْرِهِ، فَمَشَى حَتَّى يَكُونَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجِدَارِ الَّذِي قِبَلَ وَجْهِهِ قَرِيبًا مِنْ ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ، صَلَّى يَتَوَخَّى المَكَانَ الَّذِي أَخْبَرَهُ بِهِ بِلَالٌ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِيهِ»، قَالَ: وَلَيْسَ عَلَى أَحَدِنَا بَأْسٌ إِنْ صَلَّى فِي أَيِّ نَوَاحِي البَيْتِ شَاءَ.

(قَرِيبٌ): اسمُ (يَكُونَ)، وفي بعضِها: (قَرِيبًا)، واسمُه على هذا التقديرِ يكونُ محذوفًا؛ أي: القدرُ أو المكانُ.

(ثَلَاثَةِ أَذْرُعٍ): [في بعضها: (ثلاثِ)، و] الذِّراعُ مذكَّرٌ، وإنَّما أنَّثَهُ؛ لأنَّه شبَّهَهُ بذِراعِ اليدِ؛ فإنَّه يُذكَّرُ ويُؤنَّثُ.

(صَلَّى): جملةٌ استئنافيَّةٌ.

(إِنْ صَلَّى): بكسرِ الهمزةِ، وفي بعضِها: بفتحِها، وحذفُ حرفِ الجرِّ مِنْ (أَنْ) شائعٌ.

باب الصلاة إلى الراحلة والبعير والشجر والرحل

حديث: أن النبي ﷺ كان يعرض راحلته فيصلي إليها

(٥٠٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ المُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «كَانَ يُعَرِّضُ رَاحِلَتَهُ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا»، قُلْتُ: أَفَرَأَيْتَ إِذَا هَبَّتِ الرِّكَابُ؟ قَالَ: «كَانَ يَأْخُذُ هَذَا الرَّحْلَ فَيُعَدِّلُهُ، فَيُصَلِّي إِلَى آخِرَتِهِ - أَوْ قَالَ مُؤَخَّرِهِ -» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ يَفْعَلُهُ.

(أَفَرَأَيْتَ): الفاءُ عاطفةٌ على مقدَّرٍ بعدَ الهمزةِ؛ أي: أرأيتَ في تلكَ الحالةِ فرأيت في هذهِ الحالةِ الأُخرى؟

باب الصلاة إلى السرير

حديث عائشة: أعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني...

(٥٠٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعَدَلْتُمُونَا بِالكَلْبِ وَالحِمَارِ «لَقَدْ رَأَيْتُنِي مُضْطَجِعَةً عَلَى السَّرِيرِ، فَيَجِيءُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ، فَيُصَلِّي، فَأَكْرَهُ أَنْ أُسَنِّحَهُ، فَأَنْسَلُّ مِنْ قِبَلِ رِجْلَيِ السَّرِيرِ حَتَّى أَنْسَلَّ مِنْ لِحَافِي».

(أَعَدَلْتُمُونَا): الهمزةُ للإنكارِ.

(رَأَيْتُنِي): بلفظِ المتكلِّمِ، وكونُ ضميرِ الفاعلِ والمفعولِ عبارةً عن شيءٍ واحدٍ مِن جملةِ خصائصِ أفعالِ القلوبِ.

(مُضْطَجِعَةً): منصوبٌ منوَّنٌ.

(فَأَنْسَلُّ): مرفوعٌ عطفٌ على (أَكْرَهُ).

باب يرد المصلي من مر بين يديه

(إِنْ أَبَى . . . [قَاتِلْهُ]): إنْ قلتَ: الجملةُ الأمريَّةُ إذا وقعتْ جزاءً للشَّرطِ لا بُدَّ فيها مِنَ الفاءِ؟

قلتُ: هو في تقديرِ الجملةِ الاسميَّةِ؛ أي: فأنتَ قاتِلْه، ويجوزُ حذفُ الفاءِ

منها ؛ نحوُ: [من البسيط]

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا

وفي بعضِها: (فَقَاتِلْهُ)؛ بالفاءِ.

حديث: إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس

(٥٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، (ح) وَحَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ العَدَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ السَّمَّانُ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ يُصَلِّي إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ شَابٌّ مِنْ بَنِي أَبِي مُعَيْطٍ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَدَفَعَ أَبُو سَعِيدٍ فِي صَدْرِهِ، فَنَظَرَ الشَّابُّ فَلَمْ يَجِدْ مَسَاغًا إِلَّا بَيْنَ يَدَيْهِ، فَعَادَ لِيَجْتَازَ، فَدَفَعَهُ أَبُو سَعِيدٍ أَشَدَّ مِنَ الأُولَى، فَنَالَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مَرْوَانَ، فَشَكَا إِلَيْهِ مَا لَقِيَ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَدَخَلَ أَبُو سَعِيدٍ خَلْفَهُ عَلَى مَرْوَانَ، فَقَالَ: مَا لَكَ وَلِابْنِ أَخِيكَ يَا أَبَا سَعِيدٍ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ».

(مَا لَكَ): (مَا): مبتدأٌ، و(لَكَ): خبرُه.

(وَلِابْنِ أَخِيكَ): عطفٌ عليه بإعادةِ الخافضِ.

(فَلْيُقَاتِلْهُ): بكسرِ اللَّامِ الجازمةِ وبسكونِها.

باب إثم المار بين يدي المصلي

(بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي): قال الطِّيبيُّ: (ظرفٌ لـ«المَارِّ»، وقوله: «مَاذَا عَلَيْهِ» سدَّ مسدَّ المفعولينِ لـ«يَعْلَمُ»، وقد عُلِّق عملُه بالاستفهامِ) انتهى.

حديث: لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان...

(٥١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ

يَسْأَلُهُ: مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي المَارِّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْم: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ المَارُّ بَيْنَ يَدَيِ المُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ» قَالَ أَبُو النَّضْرِ: لَا أَدْرِي، أَقَالَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ شَهْرًا، أَوْ سَنَةً.

(خَيْرًا): منصوبٌ على أنَّه خبرٌ لـ (كَانَ)، ومرفوعٌ على أنَّه الاسمُ.

باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي

(إِنَّ الرَّجُلَ): بكسرِ الهمزةِ؛ لأنَّه استئنافٌ ذُكِرَ لتعليلِ عدَمِ المُبالاةِ؛ قاله الكرمانيُّ، وقال الحَمْزِيُّ: (بالكسرِ على ابتداءِ كلامٍ، و«مَا بَالَيْتُ»: جوابٌ لِمَا قبلَه، ولا يجوزُ الفتحُ؛ لأنَّه يُفسِدُ المعنى؛ فيكونُ التَّقديرُ: ما باليتُ بقطعِ الرَّجلِ صلاةَ الرَّجلِ؛ ففيه إثباتُ القطعِ، وعدمُ المبالاةِ به، وهذا خلافُ الشَّرْعِ).

حديث: لقد جعلتمونا كلابًا؟ لقد رأيت النبي ﷺ يصلي...

(٥١١) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُسْلِمٍ يَعْنِي ابْنَ صُبَيْحٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، فَقَالُوا: يَقْطَعُهَا الكَلْبُ وَالحِمَارُ وَالمَرْأَةُ، قَالَتْ: لَقَدْ جَعَلْتُمُونَا كِلَابًا، «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ، وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ، فَأَنْسَلُّ انْسِلَالًا» وَعَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَهُ.

(فَأَنْسَلُّ): مرفوعٌ، وتقدَّمَ[1].

(نَحْوَهُ): بالنَّصْبِ.

باب التطوع خلف المرأة

حديث: قالت كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته

(٥١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ

(١) [خ: ٥٠٨].

ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: «كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي، فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا»، قَالَتْ: وَالبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

(غَمَزَنِي): جوابُ (إِذَا)، و(فَقَبَضْتُ): عطفٌ عليه، وإذا نُقِلَ الفاءُ إلى (غَمَزَنِي)؛ كان الثَّاني هوَ الجوابَ؛ قالَه الطِّيبيُّ.

باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء

حديث: شبهتمونا بالحمر والكلاب، والله لقد رأيت النبي ﷺ

(٥١٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، (ح) قَالَ الأَعْمَشُ: وَحَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، ذُكِرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الكَلْبُ وَالحِمَارُ وَالمَرْأَةُ، فَقَالَتْ: شَبَّهْتُمُونَا بِالحُمُرِ وَالكِلَابِ، وَاللَّهِ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ مُضْطَجِعَةً، فَتَبْدُو لِي الحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ، فَأُوذِيَ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَنْسَلُّ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ».

(مَا يَقْطَعُ): (مَا): موصولةٌ، وهو إمَّا مبتدأٌ وخبرُه: (الْكَلْبُ)، والجملةُ مفعولٌ لما[1] لم يُسَمَّ فاعلُه، أو هو[2] مفعولُه و(الكلبُ) بَدَلُهُ.

(شَبَّهْتُمُونَا بِالحُمُرِ وَالْكِلَابِ): قال ابنُ مالك: (المشهورُ تعديةُ «شَبَّهَ» إلى مُشَبَّهٍ ومُشَبَّهٍ به دون باءٍ، ويجوزُ أن يُعدَّى إلى الثَّاني بالباءِ، فيُقالُ: «شَبَّهْتُ كذا بكذا»، ومنه هذا الحديثُ، وقد كان بعضُ المعجبينَ بآرائِهم يُخَطِّئُ سيبويه وغيرَه مِنْ أئمَّةِ العربيَّةِ في قولِهم: «شَبَّه كذا بكذا»، ويزعُمُ أنَّ هذا الاستعمالَ لحنٌ، وأنَّه لا يوجدُ في كلامِ مَنْ يُوثَقُ بعربيَّتِهِ، والواجبُ تَرْكُ الباءِ، وليسَ الَّذي زَعَمَ صحيحًا؛ بل ثبوتُ الباءِ وسقوطُها جائزانِ، وسقوطُها أشهرُ في كلامِ القدماءِ، وثبوتُها لازمٌ في عُرْفِ العلماءِ) انتهى.

---

(١) في (ن): (ما).
(٢) في (ن): (وهو)، والمراد: (ما).

فائدة: قالَ بعضُ الشَّافعيَّةِ المتأخِّرينَ: إنَّ المنكِرَ لهذا هو ابنُ عُصْفُورٍ، قال: وقد نصَّ على جوازِهِ صاحِبا «المُحْكَم» و«العُباب»، وغيرُهما.

(عَلَى السَّرِيرِ) وما بعدَه: ثلاثةُ أخبارٍ مترادفةٌ، أو خبرانِ وحالٌ، أو حالانِ وخبرٌ.

وفي بعضِها: (مُضْطَجِعَةً): بالنَّصبِ، فالأوَّلانِ خبرانِ، أو أحدُهما حالٌ والآخرُ خبرٌ، ثمَّ الحالانِ إمَّا متداخلانِ، وإمَّا مترادفانِ.

(فَأُوْذِيَ): بالنَّصبِ [عطف على (أَجْلِسَ)].

(فَأَنْسَلُّ): بالرَّفعِ عطفٌ على (فَأَكْرَهُ)، وتقدَّمَ[1].

حديث: لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلي من الليل

(٥١٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ سَأَلَ عَمَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ، يَقْطَعُهَا شَيْءٌ فَقَالَ لَا يَقْطَعُهَا شَيْءٌ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: «لَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ فَيُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ القِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِ أَهْلِهِ».

(عَلَى فِرَاشِ): متعلِّقٌ بـ (يَقُومُ)، أو بـ (يُصَلِّي)، وفي بعضِها: (عَنْ فِرَاشِ)، فيتعلَّق بـ (يَقُومُ).

باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة

حديث: كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ

(٥١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلِأَبِي العَاصِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا».

---

(١) [خ: ٥٠٨] [خ: ٥١١].

(حَامِلِ أُمَامَةَ): بالإضافةِ، وفي بعضِها بالتَّنوينِ.

فإنْ قلتَ: قال النُّحاةُ: فإنْ كانَ اسمُ الفاعلِ للماضي؛ وجبتِ الإضافةُ، فما وجهُ عملِه؟

قلتُ: إذا أُريدَ به حكايةُ الحالِ الماضيةِ؛ جازَ إعمالُه؛ كقولِه تعالى: ﴿وَكَلْبُهُم بَٰسِطٌ ذِرَاعَيْهِ﴾ [الكهف: ١٨].

(وَلِأَبِي الْعَاصِ): إنْ قلتَ: ما هذِه اللامُ؟

قلتُ: الإضافةُ في (بِنْتَ زَيْنَبَ) بمعنى اللَّامِ(١)، فأظهرَ ههنا ما هوَ مقدَّرٌ في المعطوفِ عليه.

باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض

(بَابٌ: إِذَا صَلَّى): جزاءُ هذا الشَّرطِ محذوفٌ؛ تقديرُه: صحَّتْ صلاتُه، أو معناه: بابُ هذِه المسألةِ.

باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد؟

حديث: بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار!

(٥١٩) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: بِئْسَمَا عَدَلْتُمُونَا بِالْكَلْبِ وَالْحِمَارِ «لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُضْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلَيَّ، فَقَبَضْتُهُمَا».

(بِئْسَمَا): (مَا): نكرةٌ منصوبةٌ مفسِّرةٌ لفاعلِ (بِئْسَ)، والمخصوصُ بالذَّمِّ محذوفٌ، وهو نحوُ: عَدْلُكُمْ.

(لَقَدْ رَأَيْتُنِي): إنْ قلتَ: إنْ كانتِ الرُّؤيةُ بمعناها الأصليِّ؛ فلا يجوزُ حذفُ أحدِ مفعوليها، وإنْ كانتْ بمعنى الإبصارِ؛ فلا يجوزُ اتِّحادُ الضَّميرينِ؟

قلتُ: قال الزَّمخشريُّ في قولِه تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

(١) أي: بنتٌ لزينب.

﴿أَمْوَٰتًۢا﴾ [آل عِمرَان: ١٦٩]: جازَ حذفُ أحدِهما؛ لأنَّه مبتدأٌ في الأصلِ، فيُحذفُ كالمبتدأِ في قولِه: ﴿أَحْيَآءٌ﴾.

فإنْ قلتَ: هذا مخالفٌ لقولِه في «المفصَّل»، وفي سائر مواضع «الكشَّاف»: لا يجوزُ الاقتصارُ على أحدِ مفعولَي الحُسبانِ؟

قلتُ: رُوِيَ أيضًا عنه: أنَّه إذا كان الفاعلُ والمفعولُ عبارةً عن شيءٍ واحدٍ؛ جازَ الحذفُ، فأمكنَ الجمعُ بينهما، فإنَّ القولَ بجوازِ الحذفِ فيما إذا اتَّحدَ الفاعلُ والمفعولُ معنًى، والقولَ بعدمِه فيما إذا كانَ بينهما اختلافٌ(١)، والحديثُ هو مِنَ القِسمِ الأوَّلِ؛ إذْ تقديرُه: رأيتُ نفسي معترضةً، وهذا مِنْ دقائقِ النَّحْوِ، أو أعطى الرُّؤيةَ الَّتي بمعنى الإبصار حكمَ الرُّؤيةِ الَّتي مِنْ أفعالِ القلوبِ، انتهى كلام الكرماني، وقد اعترضَ الشَّيخُ أبو حيَّانَ على كلامِ الزَّمخشريِّ، وانتصرَ السَّمينُ للزَّمخشريِّ، فانْظُرْه مِنْ «إعرابه»، فإنَّه مفيدٌ.

باب المرأة تطرح عن المصلى شيئًا من الأذى

حديث: اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش

(٥٢٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ السُّورَمَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي عِنْدَ الكَعْبَةِ وَجَمْعُ قُرَيْشٍ فِي مَجَالِسِهِمْ، إِذْ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى هَذَا المُرَائِي أَيُّكُمْ يَقُومُ إِلَى جَزُورِ آلِ فُلَانٍ، فَيَعْمِدُ إِلَى فَرْثِهَا وَدَمِهَا وَسَلَاهَا، فَيَجِيءُ بِهِ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَاهُمْ، فَلَمَّا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، فَضَحِكُوا حَتَّى مَالَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ مِنَ الضَّحِكِ، فَانْطَلَقَ مُنْطَلِقٌ إِلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ - فَأَقْبَلَتْ تَسْعَى وَثَبَتَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا حَتَّى أَلْقَتْهُ عَنْهُ، وَأَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَسُبُّهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ

(١) في النسختين: (الاختلاف).

بِقُرَيْشٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ»، ثُمَّ سَمَّى: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِعَمْرِو بْنِ هِشَامٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ ابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَعُمَارَةَ بْنِ الوَلِيدِ» قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ، ثُمَّ سُحِبُوا إِلَى القَلِيبِ، قَلِيبِ بَدْرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ القَلِيبِ لَعْنَةً».

(بَيْنَمَا): العاملُ فيه معنى المفاجأة الَّتي في (إِذْ قَالَ).

فإنْ قلتَ: جازَ أنْ يعملَ فيه (يُصَلِّي)؟

قلتُ: هو حالٌ عن (رَسُولُ اللهِ ﷺ) المضافِ إليه (بَيْنَ)، فلا يعملُ فيه.

(فَيَعْمَد) (فَيَجِيء) (ثُمَّ يُمْهِلُهُ): بالنَّصبِ، ويجوزُ الرَّفعُ.

(قَلِيبِ بَدْرٍ): قال الزَّركشيُّ: (بالجرِّ بدَلٌ ممَّا قبلَه، ويجوزُ رفعُه بتقديرِ: هوَ، ونصبُه بتقديرِ: أعني).

(وَأُتْبِعَ أَصْحَابُ الْقَلِيبِ لَعْنَةً): (أُتْبِعَ): مبنيٌّ للمفعولِ، و(أَصْحَابُ): مرفوعٌ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ، (لَعْنَةً): منصوبٌ، وفي نسخةٍ: (وأَتْبِعْ): فعلُ أمرٍ، و(أَصْحَابَ): منصوبٌ مفعولٌ.

بَابُ: مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ

حديث: مواقيت الصلاة وفضلها

(٥٢١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العَزِيزِ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ المُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالعِرَاقِ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا مُغِيرَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيلَ عليه السلام نَزَلَ فَصَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَلَّى، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُ»، فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ: اعْلَمْ مَا تُحَدِّثُ، أَوَأَنَّ جِبْرِيلَ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقْتَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ عُرْوَةُ: كَذَلِكَ كَانَ

بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ.

(أَلَيْسَ): كذا الروايةُ، وهي جائزةٌ، إلَّا أنَّ المشهورَ في الاستعمالِ الصحيحِ: أَلَسْتَ، نبَّهَ عليه بعضُ فُضلاءِ الأدبِ.

وقال الزَّركشيُّ: (كذا الرِّوايةُ، والأفصحُ: ألستَ، وقد رواهُ في «المغازي» في «غزوةِ بدرٍ» بلفظ: «لَقَدْ عَلِمْتَ»[1]).

(فَصَلَّى، فَصَلَّى): ذهبَ بعضُهم إلى أنَّ الفاءَ هنا بمعنى الواو؛ لأنَّه عليه السَّلام إذا ائتمَّ بجبريلَ؛ يجبُ أنْ يكونَ مصلِّيًا بعدَه، وإذا حُملتِ الفاءُ على حقيقتِها؛ وجبَ أنْ [لا] يكونَ مصلِّيًا معه، وهذا ضعيفٌ.

والفاءُ للتَّعقيبِ؛ والمعنى: أنَّ جبريلَ كلَّما فَعَلَ فِعلًا؛ تابعَه النَّبيُّ ﷺ، وهو أَولى مِنَ الواوِ، ولأنَّ العطفَ بالواوِ يَحتملُ معه أنْ يكونَ الشَّارعُ صلَّى قبلَ جبريلَ، والفاءُ لا تَحتملُ ذلك؛ فهيَ أبعدُ مِنَ الاحتمالِ، وأبلغُ في البيانِ؛ قالَه ابنُ الملقِّن.

(أُمِرْت): بفتحِ التَّاءِ وضمِّها.

(أَوَإِنَّ) الهمزةُ للاستفهامِ، والواوُ للعطف، والكلمةُ المشبَّهةُ بالفعلِ مكسورةُ الأوَّلِ، قالَه الكرمانيُّ.

قال الحَمْزِيُّ: (ضبطناهُ: «أَنَّ»؛ بالفتحِ والكسرِ، والكسرُ أوجهُ؛ لأنَّه استفهامٌ مستأنَفٌ عنِ الحديثِ، إلَّا أنَّه جاءَ بالواوِ ليَرُدَّ الكلامَ على كلامِ عروةَ؛ لأنَّها مِنْ حروفُ الرَّدِّ، ويجوزُ الفتحُ على تقديرِ: أَوَعَلِمْتَ أنَّ جبريلَ؟ أَوَحُدِّثْتَ؟ ونحو هذا مِنَ التَّقديرِ) انتهى.

باب: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾

حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله

(٥٢٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادٌ هُوَ ابْنُ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: إِنَّا مِنْ

(١) [خ: ٤٠٠٧].

هَذَا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذْهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، فَقَالَ: "آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الإِيمَانِ بِاللَّهِ، ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ: شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامُ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَى عَنْ: الدُّبَّاءِ وَالحَنْتَمِ وَالمُقَيَّرِ وَالنَّقِيرِ".

(هَذَا الحَيَّ): بالنَّصبِ على الاختصاصِ، و(مِنْ رَبِيْعَةَ): خبرٌ لـ (إِنَّ).

(نَأْخُذُهُ): بالرَّفعِ على أنَّه استئنافٌ، وليسَ جوابًا للأمرِ؛ بقرينةِ عطفِ (نَدْعُو إِلَيْهِ) مرفوعًا.

(شَهَادَةُ) والمعدودُ بعدَه: بالرَّفعِ، ويجوزُ الجرُّ على البدلِ، وهو أحسنُ.

باب الصلاة كفارة

حديث: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة

(٥٢٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ، قَالَ: سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ ﷺ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الفِتْنَةِ، قُلْتُ أَنَا كَمَا قَالَهُ: قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ، قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ، وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ»، قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ، وَلَكِنِ الفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ البَحْرُ، قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: أَيُكْسَرُ أَمْ يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: إِذًا لَا يُغْلَقَ أَبَدًا، قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ البَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ، كَمَا أَنَّ دُونَ الغَدِ اللَّيْلَةَ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالأَغَالِيطِ فَهِبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حُذَيْفَةَ، فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: البَابُ عُمَرُ.

(وَلَكِنِ الْفِتْنَة): قال الزركشيُّ: (بالنَّصبِ بتقديرِ فِعْلٍ؛ أي: أريد) انتهى[1]، وفي أصلِنا بالرَّفعِ.

---

(١) (انتهى): ليست في (ن).

(إِذَنْ): هو جوابٌ وجزاءٌ؛ أي: إِنْ يُكْسَرْ؛ لا يُغلَقْ أبدًا؛ قالَه الكرمانيُّ، وقال سيبويه: (معناها الجوابُ[1] والجزاءُ)، فقال[2] الشَّلَوبِين: (في كلِّ موضعٍ)[3]، وقال الفارسيُّ: (في الأكثرِ، وقد تتمحَّضُ للجوابِ؛ بدليلِ أنَّه يُقالُ: أُحبُّك، فتقول: إِذًا أظنُّك صادقًا؛ إِذْ لا مجازاةَ هنا) انتهى.

إشارةٌ: «إِذَنْ» قال الجمهورُ: هي حرفٌ، وقيل: اسم.

والصحيحُ: أنَّ نونَها عندَ الوقفِ عليها تُبدَلُ ألفًا؛ تشبيهًا لها بتنوينِ المنصوبِ، وقيل: يُوقَفُ بالنُّونِ؛ لأنَّها كنونِ (لَنْ)، و(إِنْ)، رُويَ عنِ المازنيِّ والمُبرِّدِ.

وينبني على الخلافِ في الوقفِ عليها خلافٌ في كتابتِها؛ فالجمهورُ يكتبونَها بالألفِ، وكذا رُسِمتْ في المصاحفِ، والمازنيُّ والمبرِّدُ بالنُّون، وعنِ الفرَّاءِ: إِنْ عَمِلَتْ؛ كُتبَتْ بالألفِ، وإلَّا؛ كُتِبَتْ بالنُّونِ؛ للفَرْقِ بينَها وبينَ (إِذًا)، وتبعَه[4] ابنُ خَرُوفٍ.

(يُغْلَقَ): منصوبٌ بـ(إذن)، وهو جائزُ الرَّفعِ.

[قال البرماوي]: (بالنَّصبِ؛ لوجودِ شرائطِ النَّصبِ بـ«إذن» في تصدُّرِها، واستقبالِ الفعلِ، واتِّصالِه؛ لأنَّ الفصلَ بـ«لا» النَّافيةِ لا يضرُّ، وبالرَّفعِ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو لا يُغلقُ).

وقال ابنُ الملقِّن: (والقافُ في «لا يُغْلَقَ» مفتوحةٌ؛ لأنَّه فعلٌ منصوبٌ بـ«إذن»، و«إذن» تفعلُ النَّصبَ في الفعلِ المستقبَلِ؛ لعدمِ ثلاثةِ أشياءَ؛ وهي: أنْ يعتمدَ ما قبلَها على ما بعدَها، وأنْ يكونَ الفعلُ فعلَ حالٍ، وألَّا يكونَ معها واوُ العطفِ، وهذهِ الثَّلاثةُ معدومةٌ هنا).

قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (بلِ الرَّفعُ أجودُ مِنَ النَّصبِ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦] انتهى.

---

(١) في (ن): (للجواب).
(٢) في (ن): (وقال).
(٣) «التوطئة» (ص١٤٥).
(٤) في (ن): (تبعه).

واعلم أنَّ جماعةً مِنَ النَّحْويينَ قالوا: إذا وقعتْ «إذن» بعدَ الواوِ أوِ الفاءِ؛ جازَ فيها الوجهانِ؛ نحو: ﴿وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٦]، ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣]، وقُرِئَ شاذًّا بالنَّصبِ فيهما(١).

والتَّحقيقُ: أنَّه إذا قيلَ: إنْ تَزُرْني أَزُرْكَ، وإذًا أُحْسِنَ إليكَ، فإنْ قدَّرتَ العطفَ على الجوابِ؛ جزمتَ وبَطَلَ عملُ (إذن)؛ لوقوعِها حَشْوًا، أو على الجملتينِ جميعًا؛ جاز الرَّفعُ والنَّصبُ؛ لتقدُّمِ العاطفِ، وقيل: يتعيَّنُ النَّصبُ؛ لأنَّ المعطوفَ على الأوَّلِ أوَّلُ، ولأنَّ ما بعدَها مستأنَفٌ، ومثلُ ذلكَ: (زيدٌ يقومُ وإذن أُحسِنَ إليه)، إنْ عطفتَ على الفعليَّةِ؛ رفعتَ، أو على الاسميَّةِ؛ فالمذهبانِ، قاله العلَّامةُ ابنُ هشامٍ.

حديث: أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي ﷺ فأخبره

(٥٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنَ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هُود: ١١٤] فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلِي هَذَا؟ قَالَ: «لِجَمِيعِ أُمَّتِي كُلِّهِمْ».

(فَأَنْزَلَ اللهُ): الفاءُ عاطفةٌ على مقدَّرٍ؛ أي: فأخبرَه، فسكتَ رسولُ الله ﷺ، وصلَّى الرَّجلُ، فأنزلَ اللهُ تعالى، قالَه الطِّيبيُّ.

(أَلِي هَذَا؟): هذه الهمزةُ للاستفهامِ، و(هَذَا) مبتدأٌ، و(لِي) خبرُه مقدَّمًا عليه، وفائدةُ التَّقديمِ التَّخصيصُ.

---

(١) أي: بحذف النون؛ والأولى: (لا يلبثوا) هي قراءةُ أُبيٍّ، وهي في مصحف عبد الله بن مسعود، انظر «القراءات الشاذة» (ص٧٧)، «المحرر» (٩/ ١٥٨)، «البحر المحيط» (٧/ ٩٢)، «الدر المصون» (٧/ ٣٩٤)، والثانية: (لا يؤتوا) هي قراءةُ ابنِ مسعودٍ وابن عبَّاسٍ، انظر «القراءات الشاذة» (ص٢٧)، «المحرر» (٤/ ١٠٢)، «البحر المحيط» (٣/ ٦٧٧)، «الدر المصون» (٤/ ٦).

باب فضل الصلاة لوقتها

حديث: الصلاة على وقتها

(٥٢٧) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ الوَلِيدُ بْنُ العَيْزَارِ: أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ - هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ - عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ العَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

(عَلَى وَقْتِهَا): إنْ قلتَ: لفظُ التَّرجمةِ باللَّامِ، والظَّاهرُ يقتضي (في)؛ لأنَّ الوقتَ ظرفٌ لها؟

قلتُ: عندَ الكوفيَّةِ حروفُ الجرِّ يُقام بعضُها مُقام بعضٍ، وأمَّا عندَ البصريَّةِ؛ فاستعمالُ (على) هو بالنَّظرِ إلى إرادةِ الاستعلاءِ على الوقتِ، والتَّمكُّنِ على أدائِها في أيِّ جُزْءٍ مِنْ أجزائِها.

وأمَّا اللَّامُ؛ فهو مثلُ اللَّامِ في قولِه تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]؛ أي: مستقبِلاتٍ لِعِدَّتِهِنَّ، وفي قولِهم: (لقِيتُه لِثلاثٍ بَقِينَ مِنَ الشَّهْرِ)، وتُسمَّى بلامِ التَّأْقِيتِ والتَّأريخِ.

وقال الزَّركشيُّ: («لِوَقْتِهَا»: اللَّامُ للتَّأْقِيتِ بمعنى: عندَ؛ كقولِه تعالى: ﴿لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]).

(ثُمَّ أَيٌّ): هو غيرُ منوَّنٍ؛ لأنَّه موقوفٌ عليه في الكلامِ، والسَّائلُ ينتظرُ الجوابَ، والتَّنوينُ لا يُوقَفُ عليه، فتنوينُه ووصلُه بما بعدَه خطأٌ، فيُوقَفُ عليه وَقفةً لطيفةً، ثمَّ يأتي بما بعدَه، نبَّه عليه الفاكهيُّ.

وقال أبو الفرَجِ: (هو بالتَّشديدِ والتَّنوينِ، كذا سمعتُه مِنِ ابنِ الخشَّابِ، وقال: لا يجوزُ إلَّا تنوينُه؛ لأنَّه اسمٌ معربٌ غيرُ مضافٍ).

وسيأتي في أوَّلِ (الجهادِ)[1]، وسيأتي الكلامُ أيضًا على (أيٌّ) في حديثِ:

---

(١) [خ: ٢٧٨٢].

(أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟)[(١)].

باب الصلوات الخمس كفارة

حديث: أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم

(٥٢٨) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَالدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهَرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسًا، مَا تَقُولُ: ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ" قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا، قَالَ: «فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا».

(أَرَأَيْتُمْ): وفي بعضِها: (أَرَأَيْتَكُمْ): الهمزةُ للاستفهامِ، والتَّاءُ للخطابِ، و(كم): حرفٌ لا محلَّ له مِنَ الإعرابِ.

(لَوْ): الامتناعيَّةُ تقتضي أنْ تدخُلَ على الفعلِ الماضي وأنْ يُجابَ؛ فتقديرُه: لو ثبتَ نَهَرٌ ببابِ أحدِكم يغتسلُ فيه كلَّ يومٍ خمسًا؛ لَمَا بَقِيَ مِنْ دَرَنِه شيءٌ، فوضعَ الاستفهام موضعَه تأكيدًا وتقريرًا؛ إذْ هو في الحقيقةِ مُتَعَلَّقُ الاستخبارِ؛ أي: أخبروني؛ هل يبقى لو كان كذا؟

قولُه: (خَمْسَ مَرَّاتٍ): هذا واردٌ على مقتضى القياسِ؛ لأنَّ الجمعَ بالألفِ والتَّاءِ جمعُ قِلَّةٍ؛ قالَه ابنُ مالكٍ.

قال المالكيُّ: (وفيه شاهدٌ على إجراءِ فِعْلِ القولِ مُجرى فِعْلِ الظَّنِّ، والشَّرطُ فيه أنْ يكونَ فِعلًا مضارعًا مسنَدًا إلى المخاطبِ متَّصلًا باستفهامٍ كما في هذا الحديثِ، ولفظُ «ذَلِكَ»: مفعولٌ أوَّل، و«يُبْقِي»: مفعولٌ ثانٍ، و«مَا»: الاستفهاميَّةُ في موضعِ نصبٍ بـ«يُبْقِي»، وقُدِّمَ؛ لأنَّ الاستفهامَ له صدرُ الكلامِ؛ والتَّقديرُ: أيَّ شيءٍ تَظُنُّ ذلكَ الاغتسالَ مُبقيًا مِنْ دَرَنِه؟ هذا التَّقديرُ على اللُّغَةِ المشهورةِ، وأمَّا سُلَيمٌ؛ فهم يُجرونَ أفعالَ القولِ كلِّها مُجرى الظَّنِّ بلا شرطٍ،

---

(١) [ح: ٤٤٧٧].

فيجوزُ على لغتِهم أنْ يُقالَ: «قلتُ زيدًا منطلقًا»، ونحوُه.

وعلى اللُّغةِ المشهورةِ: قولُ النَّبيِّ ﷺ: «آلبِرَّ تَقُولُونَ بِهِنَّ؟»(١)؛ أي: آلبِرَّ تظنُّونَ؟

وفي روايةِ عائشةَ ﵂: «آلبِرَّ تُرَوْنَ بِهِنَّ؟»(٢)، ومعنى «تُرَوْنَ» أيضًا: تظنُّون، فـ«البِرَّ» مفعولٌ أوَّل، و«بِهِنَّ»: مفعولٌ ثانٍ، وهما في الأصل مبتدأٌ وخبرٌ.

و (مِنْ): في قوله: (مِنْ دَرَنِهِ): استغراقيَّةٌ زائدةٌ لمَّا دخلَ في حيِّزِ(٣) الاستفهامِ، و(دَرَنِهِ): فاعلُ (يُبْقِي).

(فَذَلِكَ): الفاءُ فيه جوابُ شرطٍ محذوفٍ؛ أي: إذا أقررتُم ذلكَ، وصحَّ عندَكم؛ فهو مثلُ الصَّلاةِ، وفائدةُ التَّمثيلِ التَّأكيدُ، وجعلُ المعقولِ كالمحسوسِ.

باب تضييع الصلاة عن وقتها

حديث: لا أعرف شيئًا مما أدركت إلا هذه الصلاة

(٥٣٠) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ وَاصِلٍ أَبُو عُبَيْدَةَ الحَدَّادُ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، أَخِي عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، يَقُولُ: دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِدِمَشْقَ وَهُوَ يَبْكِي، فَقُلْتُ: مَا يُبْكِيكَ؟ فَقَالَ: «لَا أَعْرِفُ شَيْئًا مِمَّا أَدْرَكْتُ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ وَهَذِهِ الصَّلَاةُ قَدْ ضُيِّعَتْ» وَقَالَ بَكْرُ بْنُ خَلَفٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ البُرْسَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي رَوَّادٍ نَحْوَهُ.

(إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةَ): بالنَّصبِ لا غيرُ، سواءٌ جعلتَه استثنافًا أو بدلًا.

باب المصلي يناجي ربه ﷿

حديث: اعتدلوا في السجود ولا يبسط ذراعيه كالكلب

(٥٣٢) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،

---

(١) [خ: ٢٠٣٤]. (٢) [خ: ٢٠٣٣].

(٣) في النسختين: (خبر).

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ، وَإِذَا بَزَقَ فَلَا يَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ، فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ».

(لَا يَبْسُطْ): فاعله مضمر؛ أي: المصلِّي.

باب الإبراد بالظهر في شدة الحر

(بِالظُّهْرِ): الباءُ للتَّعديةِ.

حديث: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة

(٥٣٣) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ: حَدَّثَنَا الأَعْرَجُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَنَافِعٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

(وَنَافِعٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ.

(بِالصَّلَاةِ): وفي بعضِها: (عَنِ الصَّلَاةِ)، والباءُ هو الأصلُ، وأمَّا (عَن)؛ ففيه تضمينُ معنى التَّأخيرِ؛ أي: تأخَّروا متبرِّدين، وقيل: هما بمعنًى واحدٍ، و(عن) تُطلَقُ بمعنى الباءِ؛ كما يُقال: رميتُ عنِ القوسِ، وقيل: (عن) بمعنى: (في)، وقيل: زائدةٌ.

حديث: شدة الحر من فيح جهنم

(٥٣٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ المُهَاجِرِ أَبِي الحَسَنِ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَذَّنَ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَالَ: «أَبْرِدْ أَبْرِدْ» أَوْ قَالَ: «انْتَظِرِ انْتَظِرْ» وَقَالَ: «شِدَّةُ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ» حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ.

(الظُّهْرَ): كذا وقعَ في هذهِ الروايةِ، فيُحمَلُ على نزعِ الخافضِ؛ أي: بالظهرِ

أو للظهرِ، وكذا هو في «مسلم»[١].

حديث: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة

(٥٣٧) "وَاشْتَكَتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا، فَقَالَتْ: يَا رَبِّ أَكَلَ بَعْضِي بَعْضًا، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفَسَيْنِ، نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ، فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ".

(وَاشْتَكَتِ النَّارُ): قال الطِّيبيُّ: (جملةٌ مُبيِّنةٌ للأُولى وإنْ دخلتِ الواوُ بين البيانِ والمبيَّنِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنَ ٱلْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ الآيَةَ بعدَ قوله: ﴿فَهِيَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]).

(نَفَسٍ فِي الشِّتَاءِ، وَنَفَسٍ فِي الصَّيْفِ): بالجرِّ بدلُ بعضٍ مِنْ كلٍّ.

(أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أحدُ النَّفَسينِ أشدُّ ما تجدونَ مِنَ الحرِّ، والآخرُ أشدُّ ما تجدونَ مِنَ الزَّمهريرِ.

وقال الطِّيبيُّ: (جَعْلُ «أَشَدُّ» مبتدأً خبرُه محذوفٌ أَولى مِنْ عكسِه؛ لدلالةِ روايةِ «البخاريِّ»[٢]، وأمَّا الفاءُ في الخبرِ[٣]؛ فلإضافةِ «أَشَدُّ» إلى «مَا» الموصوفة والموصولة) انتهى.

أي: أشدُّ ما تجدونَ مِنْ حرِّ الصَّيفِ؛ فهو مِنْ حرِّ جهنَّم، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ؛ أي: مِن شدَّةِ البردِ في الشِّتاءِ؛ فهو مِنْ بردِ جهنَّم.

وقال البِرْماويُّ: («أَشَدِّ»: بالجرِّ بدلٌ أو بيانٌ، وفي بعضِها بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو أشدُّ، كما صرَّحَ به في روايةٍ، أو «أَشَدُّ»: مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: منه، وسيأتي في «بدء الخلق» في «باب صفة النار»: «فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الحَرِّ»[٤]، فيكونُ الخبرُ محذوفًا، وصرَّحَ به النَّسائيُّ في [رواية «التفسير»]؛ وهي: «فَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْبَرْدِ مِنْ بَرْدِ جَهَنَّمَ، وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ

---

(١) [ح: ٦١٦].
(٢) أي: رواية اليونينية: (فَهُوَ أَشَدُّ)، عند غير أبي ذرٍّ والأصيلي وأبي الوقت والمستملي.
(٣) أي: في رواية المستملي: (فَأَشَدُّ).
(٤) [٣٢٦٠].

الْحَرِّ مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ»، وفيه لفٌّ ونشرٌ غيرُ مرتَّبٍ) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (بالكسرِ على البدَلِ مِنْ «نَفَسٍ»، وبالرفعِ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: فَهُوَ؛ بدليلِ التصريحِ به في روايةٍ، وبالفتحِ[1] مفعولًا بـ«تجدون» بعدَه...).

و (مَا) في (مَا تَجِدُونَ): قال السَّخوميُّ: (موصولةٌ، والعائدُ محذوفٌ؛ أي: تجدونَه).

و (مِنْ) في (مِنَ الْحَرِّ) و(مِنَ الزَّمْهَرِيْرِ): بيانٌ، كما قالَه السَّخوميُّ.

باب الإبراد بالظهر في السفر

حديث: إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا

(٥٣٩) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُهَاجِرٌ أَبُو الحَسَنِ مَوْلًى لِبَنِي تَيْمِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَرَادَ المُؤَذِّنُ أَنْ يُؤَذِّنَ لِلظُّهْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَبْرِدْ» ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُؤَذِّنَ، فَقَالَ لَهُ: «أَبْرِدْ» حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ شِدَّةَ الحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ، فَإِذَا اشْتَدَّ الحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ» وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «(تَتَفَيَّأُ) تَتَمَيَّلُ».

(حَتَّى رَأَيْنَا فَيْءَ التُّلُولِ): الغايةُ فيه إمَّا متعلِّقةٌ بـ (قَالَ)؛ أي: كان يقول ذلك إلى أنْ رأينا، أو بالإبرادِ؛ أي: أبرِدْ إلى أنْ تَرَى الفيءَ، أو بمقدَّرٍ؛ أي: أخَّرنا. [إشارةٌ: الفيءُ بالهمزِ][2].

باب وقت الظهر عند الزوال

حديث: من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل

(٥٤٠) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ

---

(١) في (ص): (به وفي رواية بالفتح)، والصواب الموافق لمصدره ما أُثبت.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن)، وهو مستدرك في هامش (ص).

ابْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى الظُّهْرَ، فَقَامَ عَلَى المِنْبَرِ، فَذَكَرَ السَّاعَةَ، فَذَكَرَ أَنَّ فِيهَا أُمُورًا عِظَامًا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْ، فَلَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ، مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا» فَأَكْثَرَ النَّاسُ فِي البُكَاءِ، وَأَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي»، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ، فَقَالَ: مَنْ أَبِي؟ قَالَ: «أَبُوكَ حُذَافَةُ» ثُمَّ أَكْثَرَ أَنْ يَقُولَ: «سَلُونِي» فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، فَسَكَتَ، ثُمَّ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الجَنَّةُ وَالنَّارُ آنِفًا فِي عُرْضِ هَذَا الحَائِطِ، فَلَمْ أَرَ كَالخَيْرِ وَالشَّرِّ».

(لَا تَسْأَلُونِي): بلفظِ النَّفيِ، وحذفُ نونِ الوقايةِ منه جائزٌ.

حديث: كان النبي ﷺ يصلي الصبح وأحدنا يعرف جليسه

(٥٤١) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو المِنْهَالِ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ، " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الصُّبْحَ وَأَحَدُنَا يَعْرِفُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ فِيهَا مَا بَيْنَ السِّتِّينَ إِلَى المِائَةِ، وَيُصَلِّي الظُّهْرَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالعَصْرَ وَأَحَدُنَا يَذْهَبُ إِلَى أَقْصَى المَدِينَةِ، رَجَعَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ - وَلَا يُبَالِي بِتَأْخِيرِ العِشَاءِ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ: إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ " وَقَالَ مُعَاذٌ: قَالَ شُعْبَةُ: لَقِيتُهُ مَرَّةً، فَقَالَ: «أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ».

(يَذْهَبُ): جملةٌ حاليَّةٌ.

و (رَجَعَ)[1]: خبرٌ للمبتدأِ الذي هو (أَحَدُنَا)، أو بالعكسِ، أو هما خبرانِ، أو هو عطفٌ على (يَذْهَبُ)، والواوُ مقدَّرةٌ، و(رَجَعَ) بمعنى: يَرجِعُ.

(وَلَا يُبَالِي): عطفٌ على (يُصَلِّي)؛ أي: كانَ لا يُبالي.

(أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ): بالجرِّ.

حديث: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ بالظهائر فسجدنا

(٥٤٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ

---

(١) في النسختين: (يرجع)، والصواب ما أثبت، وفي هامش اليونينية: (نسخة: ثُمَّ يَرْجِعُ).

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي غَالِبٌ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالظَّهَائِرِ، فَسَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الحَرِّ».

(اِتِّقَاءَ): منصوبٌ على المفعوليَّةِ[١]، والتَّاءُ فيه مُبدلةٌ عنِ الواوِ؛ لأنَّ أصلَها مِنَ الوِقايةِ؛ وتقديرُها: اوتقى؛ فقُلبت وأُدغمت، فلمَّا كثُرَ استعمالُه؛ توهَّموا أنَّ التَّاءَ مِنْ نفسِ الحرفِ، فقالوا: اتَّقى يتَّقي؛ بفتحِ التَّاءِ فيهما، وربَّما قالوا: تَقَى يَتْقِي؛ مثل: رَمَى يَرْمِي.

باب تأخير الظهر إلى العصر

حديث: أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعًا وثمانيًا الظهر والعصر

(٥٤٣) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا: الظُّهْرَ وَالعَصْرَ وَالمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ"، فَقَالَ أَيُّوبُ: لَعَلَّهُ فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ، قَالَ: عَسَى.

(الظُّهْرَ): بدَلٌ، أو بيانٌ، أو نصب على الاختصاصِ، أو على نزعِ الخافضِ.

(قَالَ: عَسَى): اسمُ (عَسَى) وخبرُه محذوفانِ؛ تقديرُه: عسى ذلك يكونُ في اللَّيلةِ المطيرةِ.

باب وقت العصر

حديث: كان النبي ﷺ يصلي صلاة العصر والشمس طالعة

(٥٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ «يُصَلِّي صَلَاةَ العَصْرِ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَظْهَرِ الفَيْءُ بَعْدُ»، وَقَالَ مَالِكٌ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَشُعَيْبٌ،

---

(١) أي: على المفعول لأجله.

وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ: «وَالشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ».

(بَعْدُ): هو مبنيٌّ على الضَّمِّ؛ لأنَّه مِنَ الغاياتِ المقطوعِ عنها الإضافةُ المنويِّ بها، ولو لم تَنْوِ الإضافةَ؛ لَقُلْتَ: بَعْدٌ؛ بالتَّنوينِ.

حديث: كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى...

(٥٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلَامَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ، فَقَالَ لَهُ أَبِي: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي المَكْتُوبَةَ؟ فَقَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الهَجِيرَ، الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى، حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ، وَيُصَلِّي العَصْرَ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى المَدِينَةِ، وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ - وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي المَغْرِبِ - وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ العِشَاءَ، الَّتِي تَدْعُونَهَا العَتَمَةَ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ، وَيَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى المِائَةِ».

(فِي أَقْصَى المَدِيْنَةِ): صفةٌ لـ (رَحْلِهِ)، وليسَ بظرفٍ للفعلِ.

حديث: صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر

(٥٤٩) حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ، يَقُولُ: صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ ابْنِ عَبْدِ العَزِيزِ الظُّهْرَ، ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي العَصْرَ، فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ؟ قَالَ: «العَصْرُ، وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ».

(قَالَ: العَصْرَ): منصوبٌ؛ تقديرُه: صلَّيتُ العصرَ.

باب إثم من فاتته العصر

حديث: الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله

(٥٥٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الَّذِي تَفُوتُهُ صَلَاةُ العَصْرِ، كَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ

وَمَالَهُ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿يَتِرَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥] «وَتَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا قَتَلْتَ لَهُ قَتِيلًا أَوْ أَخَذْتَ لَهُ مَالًا».

(فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ): قالَ ابنُ قُرقُول: (بنصبِ «أَهْلَهُ» و«مَالَهُ»[1] على المفعولِ الثَّاني، وعلى قولِ مَن فسَّره: ذُهِبَ بهم؛ يصحُّ رفعُه على ما لم يُسَمَّ فاعِلُه، وفسَّرَهُ مالكٌ مِنْ روايةِ ابنِ حبيبٍ: بأنْ نُزِعَ منه أهلُه ومالُه، وذُهِبَ بهم، وهو أبْيَنُ في الرَّفعِ، وإلَّا فـ«ذُهِبَ» يتعدَّى بحرفِ الجرِّ، فإذا سَقَطَ؛ انتَصَبَ المفعولُ) انتهى.

وقال المحبُّ الطَّبريُّ: (في إعرابِ الأهلِ والمالِ قولانِ:

أحدُهما: النَّصبُ، وفي معناهُ وجهانِ؛ تقديرُه: وُتِرَ في أهلِه ومالِه، فلمَّا حُذِفَ الخافضُ؛ انتصَبَ، والثَّاني: أنَّه مفعولٌ ثانٍ لـ«وُتِرَ»، وأُضمر فيه مفعولُ ما لم يسمَّ فاعلُه.

والثَّاني: الرَّفعُ؛ فيكونُ الموتورُ الأهلَ والمالَ أنفسَهما؛ والمعنى: فلْيَكُنْ حَذَرُهُ مِن فوتِها كحَذَرِهِ مِنْ موتِ أهلِه ومالِه...) إلى آخر كلامه.

وقال ابنُ الملقِّن: (ومَنْ رواهُما بالرَّفعِ؛ فعلى ما لم يُسمَّ فاعلُه، وقال بعضُهم: على أنَّه بدَلُ اشتمالٍ، أو بَدَلُ بعضٍ، ومعناه:...) فذَكَر تفسيرَ مالكٍ[2].

وقال ابنُ الأثيرِ: (يُرْوَى بنصبِ الأهلِ ورفعِه، فمَنْ نصبَ؛ جعلَه مفعولًا ثانيًا لـ«وُتِرَ»، وأضمرَ فيها مفعولًا [لما] لم يُسمَّ فاعلُه، عائدًا إلى «الَّذي فاتَتْهُ الصَّلاةُ»، ومَنْ رفعَ؛ لم يُضمِر، وأقامَ الأهلَ مُقامَ ما لم يُسمَّ فاعلُه؛ لأنَّهم المصابونَ المأخوذونَ، فمَنْ ردَّ النَّقصَ إلى الرَّجُلِ؛ نصبَهُما، ومَنْ رَدَّه إلى الأهلِ والمالِ؛ رفعَهُما).

وقال الكرمانيُّ في قولِه: «فَكَأَنَّمَا وُتِرَ»: (إنْ قلتَ: لا يخلو المبتدأُ إمَّا أنْ يتضمَّنَ معنى الشَّرطِ أو[3] لا، فالفاءُ إمَّا لازمٌ أو ممتنعٌ؟

---

(١) في النسختين: (ماله وأهله).

(٢) أي: المتقدم، «التوضيح» (٦/ ١٨١).

(٣) في النسختين تبعًا لـ«الكواكب»: (أم) بدل (ص).

قلتُ: إذا تضمَّنَ لا يلزمُ الفاءُ؛ بل جاز فيه[١] الأمران).

باب فضل صلاة العصر

حديث: يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار

(٥٥٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ".

(يَتَعَاقَبُونَ): فيه دليلُ مَن قال: يجوزُ إظهارُ ضميرِ الجمعِ في الفعلِ إذا تقدَّمَ، وهو لغةُ بني الحارثِ؛ نحو: أكلوني البراغيثُ.

وقال أكثرُ النُّحاةِ بضعفِه، وأوَّلُوا أمثالَه بأنَّه ليسَ فاعلًا؛ بل بَدَلٌ، أو بيانٌ؛ كأنَّه قِيلَ: مَنْ هُم؟ فقيل: ملائكةٌ، والفاعلُ مضمرٌ، وكُرِّرَ (مَلَائِكَةٌ)، وجِيءَ بها نكرةً؛ دلالةً على أنَّ الثَّانيةَ غيرُ الأُولى؛ كقولِه تعالى: ﴿غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ﴾ [سَبَإ: ١٢]، انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال النَّوويُّ: (قيل: إنَّ الضَّميرَ في «يَتَعَاقَبُونَ» ضميرُ الفاعلِ، وهي لغةُ بني الحارثِ، وحكَوا فيه: أكلوني البراغيثُ، وعليه حَمَلَ الأخفشُ قولَه تعالى: ﴿وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبيَاء: ٣]، وأكثرُ النَّحْويِّينَ لا يُجوِّزونَ، ويجعلونَ الاسمَ بدلًا مِنَ الضَّميرِ) انتهى.

واعلم أنَّ[٢] الاستدلالِ بهذا الحديثِ على هذه اللُّغةِ فيه[٣] نظرٌ مِن حيثُ إنَّ «البخاريَّ» روى: (المَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ)[٤]، وروى البزَّارُ: «إنَّ للهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقَبُونَ»، وإنَّما نَسَبُوا هذِه اللُّغةَ لقولِهم: أكلوني البراغيث، دونَ غيرِه مِنَ

---

(١) (فيه): ليست في (ن).
(٢) زيد في النسختين: (في)، ولا يستقيم.
(٣) (فيه): ضرب عليها في (ن). (٤) [٣٢٢٣].

المَثَل؛ لأنَّ هذا المثالَ تتحقَّقُ فيه هذِه اللُّغةُ؛ إذْ لا يصحُّ أنْ تكونَ الواوُ[1] فاعلًا، و(الْبَرَاغِيْثُ) بدلًا؛ لأنَّ الواوَ لا تكونُ إلَّا ضميرَ العقلاءِ الذُّكورِ، و(الْبَرَاغِيْثُ) ليستْ كذلكَ؛ فيتعيَّنُ أنْ تكونَ الواوُ علامةَ جمعٍ لا ضميرًا، بخلافِ غيرِها مِنَ المَثَل.

إشارةٌ[2]: الواوُ[3] علامةُ المذكَّرين في لغةِ طيِّئٍ، أو أَزْدِ شنوءَة، أو بَالْحارث، ومنه هذا الحديث، وقولُه: [من المتقارب]

يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ النَّخِيـ ... ـلِ قَوْمِي وَكُلُّهُمُ أَلْوَمُ

وهي عند سيبويه حرفٌ دالٌّ على الجماعةِ؛ كما أنَّ التَّاءَ في (قَامَتْ) حرفٌ دالٌّ على التَّأنيثِ، وقيل: هي اسمٌ مرفوعٌ على الفاعليَّةِ.

ثمَّ قيل: ما بعدَها بدلٌ منها، وقيل: مبتدأٌ والجملةُ خبرٌ مقدَّمٌ، وكذا الخلافُ في نحو: «قاما أخواكَ»، و«قُمْنَ نِسوتُكَ».

وقد تُستعملُ لغيرِ العقلاءِ إذا نُزِّلُوا منزلتَهم.

قال أبو سعيدٍ: نحو: (أكلوني البراغيثُ)، إذا وُصِفَتْ بالأكلِ لا بالقَرْصِ.

وهذا سهوٌ منه، فإنَّ الأكلَ من صفاتِ الحيواناتِ[4] عاقلةً وغيرَ عاقلةٍ.

وقال ابنُ الشَّجَريِّ: عندي أنَّ الأكلَ هنا بمعنى: العدوانِ والظُّلمِ؛ كقولِه: [من الوافر]

أَكَلْتَ بَنِيكَ أَكْلَ الضَّبِّ حَتَّى ... وَجَدْتَ مَرَارَةَ الْكَلَأِ الْوَبِيلِ

أي: ظلمتَهم، وشبَّهَ الأكلَ المعنويَّ بالحقيقيِّ.

وقد حَمَلَ بعضُهم على هذه اللُّغةِ: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ [المَائدة: ٧١]، ﴿وَأَسَرُّوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣]، وحَمْلُهما على غيرِ هذِه اللُّغةِ أولى؛ لضعفِها.

---

(١) أي: في (يتعاقبون).
(٢) جاءت في (ن) في غير محلها في شرح الحديث (٥٥٨)، وهي مستدركة في هامش (ص).
(٣) في (ن): (واو).
(٤) في النسختين: (الحيوان).

وقد جُوِّزَ في ﴿ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟﴾ أنْ يكونَ بدلًا مِنَ الواوِ في ﴿وَأَسَرُّوا۟﴾، أو مبتدأً خبرُه إمَّا ﴿وَأَسَرُّوا۟﴾، أو قولٌ محذوفٌ عاملٌ في جملةِ الاستفهام؛ أي: يقولونَ: هل هذا؟ وأنْ يكونَ خبرًا لمحذوفٍ؛ أي: همُ الذينَ، أو فاعلًا بـ﴿وَأَسَرُّوا۟﴾ والواوُ علامةٌ كما قدَّمْنا، [أو بـ (يقولُ) محذوفًا]، أو بدلًا مِنْ واو ﴿ٱسْتَمَعُوهُ﴾، وأنْ يكونَ منصوبًا على البدلِ مِنْ مفعولِ ﴿يَأْتِيهِم﴾، أو على إضمار: (أذمُّ)، أو (أعني)، وأنْ يكونَ مجرورًا على البدلِ مِنَ (النَّاسِ) في ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾، أو مِنَ الهاءِ في ﴿لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ﴾.

باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب

حديث: إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين...

(٥٥٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: "إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الأُمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ العَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، أُوتِيَ أَهْلُ التَّوْرَاةِ التَّوْرَاةَ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارُ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا إِلَى صَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ عَجَزُوا، فَأُعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، ثُمَّ أُوتِينَا القُرْآنَ، فَعَمِلْنَا إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ، فَأُعْطِينَا قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَقَالَ: أَهْلُ الكِتَابَيْنِ: أَيْ رَبَّنَا، أَعْطَيْتَ هَؤُلَاءِ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، وَأَعْطَيْتَنَا قِيرَاطًا قِيرَاطًا، وَنَحْنُ كُنَّا أَكْثَرَ عَمَلًا؟ قَالَ: قَالَ اللَّهُ ﷻ: هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَهُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ".

(أُوتِيَ): مبنيٌّ للمفعولِ.

(أَهْلُ): قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(التَّوْرَاةَ): مفعولٌ ثانٍ، وكذا (أُوتِيَ أَهْلُ الإِنْجِيلِ الإِنْجِيلَ).

(فَأُعْطُوا): مبنيٌّ للمفعولِ.

(قِيرَاطًا): مفعولٌ [ثانٍ]، والضَّميرُ مرفوعٌ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(أَيْ): مِنْ حروفِ النِّداءِ، ولا تفاوُتَ في إعرابِ المنادى بينَ حُروفِه.

(أَكْثَرَ): منصوبٌ خبرُ (كَانَ).

حديث: مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر...

(٥٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "مَثَلُ المُسْلِمِينَ وَاليَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا، يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ، فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمُ الَّذِي شَرَطْتُ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ العَصْرِ، قَالُوا: لَكَ مَا عَمِلْنَا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الفَرِيقَيْنِ".

(وَالْيَهُودِ): سيأتي الكلامُ عليه في (الإجاراتِ).

(حِيْنَ): منصوبٌ خبرُ (كَانَ)؛ أي: كانَ الزَّمانُ زمانَ الصَّلاةِ، أو مرفوعٌ بأنَّه اسمُه، وهو تامَّةٌ[(١)].

باب وقت المغرب

حديث: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية

(٥٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: قَدِمَ الحَجَّاجُ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ، وَالمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالعِشَاءَ أَحْيَانًا وَأَحْيَانًا، إِذَا رَآهُمُ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ أَبْطَؤُوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ كَانُوا - أَوْ كَانَ - النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ».

(وَجَبَتْ): فاعلُ (وَجَبَ) مستترٌ؛ وهو الشَّمْسُ.

---

(١) أي: اسم (كان)، و(كان) تامَّةٌ، وانظر «الكواكب الدراري» (٤/ ٢٠٤)، «اللامع الصبيح» (٣/ ٣٧١-٣٧٢).

(أَبْطَؤُوا): هو بوزنِ (أَحْسَنُوا).

قال الكرمانيُّ: (والجملتانِ الشَّرطيَّتانِ في محلِّ النَّصبِ حالانِ مِنَ الفاعلِ؛ أي: يصلِّي العشاءَ معجِّلًا إذا اجتمعوا، ومؤخِّرًا إذا تباطؤوا، ويَحتمل أنْ يكونا مِنَ المفعولِ، والرَّاجعُ إليه محذوف؛ إذ التَّقدير: عجَّلها وأخَّرها).

(وَالصُّبْحَ ـ كَانُوا أَوْ ـ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ): قال ابن الملقِّن: (المعنى: كانوا معه مجتمعينَ أو لم يكونوا مجتمعينَ، فإنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ كان يصلِّيها بِغَلَسٍ، ولا يفعلُ فيها كما يفعلُ في العشاءِ، وإنَّما كانَ شأنُه التَّعجيلَ فيها أبدًا، وهذا مِنْ أفصح الكلامِ، وفيه حذفانِ كما نبَّه عليه ابنُ بطَّالٍ: حذفُ خبرِ «كَانُوا»[1]، وهو جائزٌ؛ كحذفِ خبرِ المبتدأِ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ﴾ [الطلاق: ٤]؛ أي: فَعِدَّتُهُنَّ مثلُ ذلكَ ثلاثةُ أشهُرٍ، وحذف الجملةِ الَّتي هيَ الخبرُ؛ لدلالةِ ما سلفَ عليه.

وقوله: «أَوْ»: يعني: لم يكونوا مجتمعين، حَذَفَ الجملةَ الَّتي بعدَ «أَوْ» مع كونِها مقتضيةً لها، التَّقديرُ: أو لم يكونوا مجتمعين، كما قلناه، ويصحُّ ـ كما قال ابنُ التِّينِ ـ أنْ تكونَ «كَانَ» هنا تامَّةً، فتكونُ بمعنى: الحضورِ والوقوعِ، ويكونُ المحذوفُ ما بعدَ «أَوْ» خاصَّةً) انتهى.

وقال الحافظُ رشيدُ الدِّينِ العطَّارُ: (وقد جاءَ لفظُ هذا الحديثِ في «مسلم»[2]: «والصُّبحَ كَانُوا أَوْ قَالَ: كانَ[3] النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ»، وظاهرُ هذا اللَّفظِ يقتضي أنَّه شَكٌّ مِنَ الرَّاوي، فإنْ كانَ كذلك؛ فيحتاجُ إلى تقديرٍ آخرَ غير ما ذكرَه ابنُ بطَّال).

باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعًا

حديث: أرأيتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها...

(٥٦٤) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ،

(١) في النسختين تبعًا لابن الملقن: (كان)، والمثبت من «شرح ابن بطال».
(٢) [خ: ٦٤٦].
(٣) (كان): سقط من (ن).

قَالَ: سَالِمٌ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً صَلَاةَ العِشَاءِ، وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ العَتَمَةَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةِ سَنَةٍ مِنْهَا، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ».

(أَرَأَيْتَكُمْ): تقدَّم.

باب وقت العشاء إذا اجتمع الناس أو تأخروا

(بَاب: وَقْت الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ): قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ: («بَابٌ» مرفوعٌ منوَّنٌ، و«وقتُ» مرفوعٌ أيضًا، ويجوزُ «بابُ» مرفوعٌ مِنْ غيرِ تنوينٍ، و«وقتِ» مجرورٌ).

حديث: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية

(٥٦٥) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو هُوَ ابْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: سَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالهَاجِرَةِ، وَالعَصْرَ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ، وَالمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ، وَالعِشَاءَ إِذَا كَثُرَ النَّاسُ عَجَّلَ، وَإِذَا قَلُّوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ بِغَلَسٍ».

(وَالْعِشَاءَ): نُصِبَ على تقديرِ: ويصلِّي[1] العِشاءَ، وتقدَّم الكلامُ على الجملتينِ الشَّرطيَّتينِ أعلاهُ[2].

وقال الطِّيبيُّ ـ بعدَ إيرادِ قولِه: (ويَحتمل أن يكونا مِنَ المفعولِ، والرَّاجعُ إليه محذوفٌ؛ إذِ التَّقديرُ: عجَّلَها وأخَّرَها) ـ ما لفظُه: (نظيرُه قولُه تعالى: ﴿فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث﴾ [الأعراف: ١٧٦]؛ إذِ الشَّرطيَّةُ[3] حالٌ مِنَ ﴿ٱلْكَلْبِ﴾؛ كأنَّه قيلَ: كمثلِ الكلبِ ذليلًا دائمَ الذِّلَّةِ).

---

(١) في النسختين: (وصلَّى).
(٢) [خ: ٥٦٠].
(٣) يعني: الجملة بتمامها، وفي «الكاشف»: (إن الشرطية).

باب فضل العشاء

حديث: على رسلكم أبشروا إن من نعمة الله عليكم

(٥٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي الَّذِينَ قَدِمُوا مَعِي فِي السَّفِينَةِ نُزُولًا فِي بَقِيعِ بُطْحَانَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَكَانَ يَتَنَاوَبُ النَّبِيَّ ﷺ عِنْدَ صَلَاةِ العِشَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ نَفَرٌ مِنْهُمْ، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَأَصْحَابِي، وَلَهُ بَعْضُ الشُّغْلِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ، فَأَعْتَمَ بِالصَّلَاةِ حَتَّى ابْهَارَّ اللَّيْلُ، ثُمَّ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ لِمَنْ حَضَرَهُ: «عَلَى رِسْلِكُمْ، أَبْشِرُوا، إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ، أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرُكُمْ» أَوْ قَالَ: «مَا صَلَّى هَذِهِ السَّاعَةَ أَحَدٌ غَيْرُكُمْ» لَا يَدْرِي أَيَّ الكَلِمَتَيْنِ قَالَ، قَالَ أَبُو مُوسَى فَرَجَعْنَا، فَفَرِحْنَا بِمَا سَمِعْنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

(إِنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْكُمْ أَنَّهُ): قال الكرمانيُّ: («مِنْ» للتَّبعيضِ، وهو اسمُ «إِنَّ»، ولفظ[1]: «أَنَّهُ» بفتحِ «أَنَّ» لا غيرُ؛ لأنَّه خبرُه) انتهى.

وقال ابنُ الملقِّن: («أَنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللهِ» هو بفتحِ «أَنَّ»، وكذا «أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ») انتهى.

وقال بعضُهم: (أَنَّ) و(أَنَّه) بالفتحِ، ومنهم مَنْ كسرَ الأُولى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (إنَّها بالكسرِ، ووَهِمَ مَنْ ضبطَها بالفتحِ).

وقال البِرْماويُّ: («أَنَّ مِنْ»: بفتحِ الهمزةِ وكسرِها، «أَنَّهُ»: بفتحِ الهمزةِ؛ لأنَّه اسمُ «أَنَّ»، والجارُّ والمجرورُ خبرُها، قُدِّمَ للاختصاصِ).

وقال الزَّركشيُّ: («أَنَّ مِنْ» بفتحِ «أَنَّ»، وكذا «أَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ»، ومنهم مَنْ كسرَ الأُولى).

(غَيْرُكُمْ): بالرَّفعِ صفةٌ لـ (أَحَدٌ) وإنِ كانَ (غَيْرُ) نكرةً؛ لأنَّ (غيرَ) لا تتعرَّفُ بالإضافةِ لمعرفةٍ؛ لتوغُّلِها في الإبهامِ، إلَّا إنْ أُضِيفتْ لِمَا اشتُهِرَ بالمغايرةِ، أو

---

(١) في (ن): (ولفظة).

بدلٌ منه، ويجوزُ النَّصبُ على الاستثناءِ.

(أَيَّ): بالنَّصبِ على المفعوليَّةِ.

باب النوم قبل العشاء لمن غلب

حديث: أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر: الصلاة

(٥٦٩) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالعِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: الصَّلَاةَ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: «مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ غَيْرُكُمْ»، قَالَ: وَلَا يُصَلَّى يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، وَكَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ.

(فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ): قال الطِّيبيُّ: (يُشكِلُ توجيهُ «إِلَى»؛ لأنَّ الظَّاهرَ أنْ يُقالَ: فيما بينَ مغيبِ الشَّفَقِ وثلثِ اللَّيلِ، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُتمَحَّلَ، فيُقدَّرَ لمغيبِ الشَّفقِ أجزاءُ[1]؛ لتختصَّ «بَيْنَ» بها، وتُجعل «إِلَى» حالًا مِنْ فاعلِ «يُصَلُّونَ»؛ أي: يُصلُّونَ فيما بينَ هذِه الأوقاتِ منتهينَ إلى ثلثِ اللَّيلِ).

حديث: ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم

(٥٧٠) حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ يَعْنِي ابْنَ غَيْلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً، فَأَخَّرَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ رَقَدْنَا، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «لَا يُبَالِي أَقَدَّمَهَا أَمْ أَخَّرَهَا، إِذَا كَانَ لَا يَخْشَى أَنْ يَغْلِبَهُ النَّوْمُ عَنْ وَقْتِهَا، وَكَانَ يَرْقُدُ قَبْلَهَا»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ:

---

(١) في النسختين: (آخرًا)، والمثبت موافق لمصدره.

(٥٧١) فَقَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً بِالعِشَاءِ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ: الصَّلَاةَ - قَالَ عَطَاءٌ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -: فَخَرَجَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ، يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً، وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُصَلُّوهَا هَكَذَا...».

(الصَّلَاةَ): بالنَّصبِ على الإغراءِ.

(يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً): تمييزٌ محوَّلٌ مِنَ الفاعلِ؛ أي: ماءُ رَأْسِهِ.

باب وقت العشاء إلى نصف الليل

حديث: قد صلى الناس وناموا أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها

(٥٧٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ المُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ العِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ صَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ صَلَّى النَّاسُ وَنَامُوا، أَمَا إِنَّكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا»، وَزَادَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: «كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ لَيْلَتَئِذٍ».

(أَمَا إِنَّكُمْ): بتخفيفِ الميمِ، وبكسرِ (إِنَّ) على أنَّ (أَمَا) حرفُ استفتاحٍ، وبالفتحِ على جعلِها بمعنى: حقًّا.

(لَيْلَتَئِذٍ): أي: ليلةَ إذْ أَخَّرَ الصَّلاةَ؛ فالتَّنوينُ[1] عوضٌ عنِ المضافِ إليه.

باب فضل صلاة الفجر

حديث: من صلى البردين دخل الجنة

(٥٧٤) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

(مِثْلَهُ): منصوبٌ.

---

(١) في (ن): (والتنوين).

باب وقت الفجر

حديث سهل: كنت أتسحر في أهلي ثم يكون سرعة بي...

(٥٧٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: «كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةٌ بِي، أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

(سُرْعَةٌ): بالرَّفعِ اسمُ (كَانَ)، وهو إمَّا تامةٌ ولفظُ (بِي) يتعلَّق بـ (سُرْعَةٌ)، أو ناقصةٌ و(بِي) خبرُه، أو (أن أُدْرِكَ) خبرُه؛ إذِ التَّقديرُ: لِأَن أُدرِكَ.

وبالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، والاسمُ ضميرٌ يرجعُ إلى ما يدُلُّ عليه لفظُ السُّرعةِ؛ أي: تكون السُّرعةُ سرعةً حاصلةً بي لإدراكِ الصَّلاةِ، أو تكونُ حالتي أو صفتي ونحوه، أو نُصِبَ على الاختصاصِ، انتهى كلام الكرمانيِّ.

وقال غيرُه: (سُرْعَةً) منصوبٌ خبرُ (كَانَ)، و(أَنْ أُدْرِكَ) محلُّهُ الرَّفعُ على أنَّه الاسمُ.

وقال بعضُهم: (وبالرَّفعِ عندَ مَنْ يُجيزُ الإخبارَ عنِ النَّكرةِ بالمعرفةِ في خبرِ «كَانَ»).

وقال عياضٌ: (بضمِّ السِّين، ورفعِ آخرِه على اسمِ «كَانَ»).

حديث عائشة: كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ...

(٥٧٨) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: «كُنَّ نِسَاءُ المُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الفَجْرِ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الغَلَسِ».

(كُنَّ): هو كـ (أكلوني البراغيثُ)، [قال ابنُ مالكٍ]: (وفي إضافةِ «نِسَاءُ» إلى «المُؤْمِنَاتِ» شاهدٌ على إضافةِ الموصوفِ إلى الصِّفةِ عندَ أَمْنِ اللَّبْسِ؛ لأنَّ الأصلَ: وكُنَّ النِّساءُ المُؤْمِنَاتُ) انتهى.

وقال بعضُهم: (إمَّا على لغةِ «أكلوني البراغيثُ»، أو النُّونُ ضميرٌ، و«نِسَاءُ»

بدلٌ منه، أو بيانٌ، وإضافةُ «النِّسَاء» لـ«المُؤْمِنَاتِ» مؤوَّلٌ بـ: نساء الأنفسِ المؤمناتِ، أو الجماعاتِ المؤمناتِ؛ لئلَّا تلزمَ إضافةُ الشَّيءِ لنفسِه).

وقال الزَّركشيُّ: (يجوز في «نِسَاء» وجهينِ: النَّصبُ خبرُ «كَانَ» و«يَشْهَدْنَ» خبرٌ ثانٍ، والرَّفعُ على أنَّه بدلٌ مِنَ الضَّميرِ في «كَانَ»، أو فاعلٌ على لغةِ «أكلوني البراغيثُ»)، ثمَّ نقلَ كلامَ ابنِ مالكٍ.

(نِسَاءُ): مرفوعٌ، وجُوِّزَ فيه النَّصبُ على أنَّه خبرٌ.

(صَلَاةَ الْفَجْرِ): يصحُّ أن يكونَ مفعولًا به، ومفعولًا فيه.

(مِنَ الْغَلَسِ): (مِن): ابتدائيَّةٌ [أو للسَّبب]؛ أي: لأجلِ الغَلَسِ ما يُعرفُ أَنِسَاءٌ هُنَّ أم رجالٌ؟

باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس

(بَابٌ: لَا تُتَحَرَّى الصَّلَاةُ): قال الزَّركشيُّ: (بمثنَّاةٍ مِنْ[1] فوقُ مضمومةٍ، و«الصَّلَاةُ» هو القائمُ مَقامَ الفاعلِ، وقوله: «لَا تتَحَرَّى» قال السُّهيليُّ: «هو على الخبرِ، ويجوزُ الخبرُ عن مستقرِّ الشَّريعةِ؛ أي: لا يكونُ هذا في الشريعةِ).

حديث: لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها

(٥٨٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ، فَيُصَلِّي عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا».

(فَيُصَلِّيَ): بالنَّصبِ، وهو نحو: (ما تأتينا فتحدِّثَنا)، في أنْ يُرادَ به: نفيَ التَّحرِّي والصَّلاةَ كليهما، وأنْ يرادَ: نفيَ الصَّلاةِ فقط، ويجوزُ الرَّفعُ مِنْ جهةِ النَّحوِ؛ أي: لا يتحرَّى أحدُكم الصَّلاةَ في وقتِ كذا، فهو يصلِّي.

وقال العلَّامةُ المظهر: («لَا يَتَحَرَّى» هو نفي بمعنى النَّهي)، وقال الطِّيبيُّ: (وأقولُ: «فَيُصَلِّيَ» منصوبٌ بأنَّه جوابُه، ويجوزُ أنْ يتعلَّقَ بالفعلِ المنهيِّ [عنه]

(١) (من): ليست في (ن).

أيضًا، فالفعلُ المنهِيُّ عنه معلَّل في الأوَّل، والفعلُ المعلَّلُ منهيٌّ في الثَّاني، والمعنى على الثَّاني: لا يَتحرَّى أحدُكم فِعلًا يكونُ سببًا لوقوعِ الصَّلاةِ في زمانِ الكراهةِ، وعلى الأوَّل: كأنَّه لمَّا قيلَ: «لَا يَتَحَرَّى»؛ فقيل: لِمَ تنهانا عنه؟ فأجيبَ: خِيفةَ أنْ تصلُّوا أَوَانَ الكراهةِ) انتهى.

وعنِ ابنِ خَروفٍ: يجوزُ في (فيُصَلِّي)[1] ثلاثةُ أوجهٍ: الجزمُ على العطفِ، والرَّفعُ على القطعِ؛ أي: لا يتحرَّى؛ فهو يصلِّي، والنَّصبُ على جوابِ النَّفي[2].

وقال الزَّركشيُّ: (بالنَّصبِ والرَّفعِ؛ أمَّا النَّصبُ؛ فلمخالفةِ الثَّاني الأوَّلَ؛ كما تقول لمن يأتيكَ ولا يحدِّثُكَ: «لَا تأتينا فتحدِّثَنا»؛ لأنَّ النَّفيَ واقعٌ على الثَّاني دونَ الأوَّلِ، وأمَّا الرَّفعُ؛ فعلى[3] نفيهِما جميعًا، وهو مثلُ قولِه تعالى: ﴿لَا تَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا فَيُسْحِتَكُم﴾ [طه: ٦١])، ثم نقلَ كلامَ ابنِ خَروفٍ.

باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها

حديث: ابن أختي ما ترك النبي ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قط

(٥٩١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَتْ عَائِشَةُ: ابْنَ أُخْتِي «مَا تَرَكَ النَّبِيُّ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ العَصْرِ عِنْدِي قَطُّ».

(ابْنَ أُخْتِي): تقدَّم في أوَّلِ (كتابِ العلمِ) في (ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ)[4].

والألفُ المفردةُ تأتي على وجهينِ؛ أحدُهما: أنْ يكونَ حرفًا يُنادَى به القريبُ؛ كقولِه[5]: [من الطويل]

أَفَاطِمَ مَهْلًا بَعْضَ هَذَا التَّدَلُّلِ[6]

---

(١) في (ن): (يصلي).
(٢) في النسختين: (النهي).
(٣) في النسختين: (على).
(٤) أي: في الحديث (٦٣)، حيث ذكر في ألف (ابن) ثلاثة أوجه: بهمزة الوصل وفتح النون؛ لأنَّه منادى مضاف، وبذكرِ كلمةِ النِّداء (يَا ابْنَ)، وبفتح الهمزة والنُّون على النِّداء المضاف.
(٥) في (ن): (لقوله).
(٦) في (ن): (التذلل)، صدر بيت لامرئ القيس من معلقته المشهورة، في «ديوانه» =

ونقلَ ابنُ الخبَّازِ[١] عن شيخِه: أنَّه للمتوسِّطِ، وأنَّ الَّذي للقريبِ (يا)، وهذا خرقٌ[٢] لإجماعِهم.

حديث: ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين

(٥٩٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: رَأَيْتُ الأَسْوَدَ، وَمَسْرُوقًا، شَهِدَا عَلَى عَائِشَةَ قَالَتْ: «مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِينِي فِي يَوْمٍ بَعْدَ العَصْرِ، إِلَّا صَلَّى رَكْعَتَيْنِ».

(إِلَّا صَلَّى): استثناءٌ مفرَّغٌ؛ أي: ما كانَ يأتيني بوجهٍ أو بحالةٍ إلَّا بهذا الوجهِ أو الحالةِ.

باب الأذان بعد ذهاب الوقت

حديث: إن الله قبض أرواحكم حين شاء

(٥٩٥) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سِرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ: بَعْضُ القَوْمِ: لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلَاةِ» قَالَ بِلَالٌ: أَنَا أُوقِظُكُمْ، فَاضْطَجَعُوا، وَأَسْنَدَ بِلَالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَنَامَ، فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ، فَقَالَ: «يَا بِلَالُ، أَيْنَ مَا قُلْتَ؟» قَالَ: مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ، وَرَدَّهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ، يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ بِالنَّاسِ بِالصَّلَاةِ» فَتَوَضَّأَ، فَلَمَّا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ وَابْيَاضَّتْ، قَامَ فَصَلَّى.

(لَوْ عَرَّسْتَ): جوابُ (لَوْ) محذوفٌ؛ أي: لكانَ أسهلَ علينا، أو هو للتَّمنِّي.

(فاضْطَجعُوا): بلفظِ الأمرِ والماضي.

(مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ): (أُلْقِيَتْ): مبنيٌّ للمفعولِ، و(نَوْمَةٌ): قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

= (ص٣٧)، وعجزه: (وَإِنْ كُنْتِ قَدْ أَزْمَعْتِ صَرْمِي فَأَجْمِلِي).

(١) في (ن): (حرفٌ).
(٢) في (ن): (حرفٌ).

باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت

حديث: والله ما صليتها فقمنا إلى بطحان، فتوضأ للصلاة

(٥٩٦) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، جَاءَ يَوْمَ الخَنْدَقِ، بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّي العَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَقُمْنَا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ.

(كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ): الكثيرُ في خبرِ (كَادَ) تجرُّدُه من (أَنْ) كما هنا، وفي «مسلمٍ»: (أَنْ تَغْرُبَ)[1]؛ فاستُدِلَّ به على إثباتِ (أَنْ) في خبرِ (كَادَ)، وسيأتي في (كتابِ الخوف): (أَنْ تَغِيبَ)[2]، وشذَّ اقترانُه بها، وفي قولِ أنسٍ: (فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا)[3]، وقولِ بعضِ الصَّحابةِ: (وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الأَثَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ)[4]، وقولِ جبيرِ بنِ مُطعِمٍ: (كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ)[5].

وخبرُها لا يكونُ إلَّا مضارعًا كما هنا، وشذَّ مجيئُه اسمًا صريحًا، قال الشَّاعر: [من الطويل]

وَمَا كِدْتُ آيِبًا

واعلم أنَّ خبرَها إذا كانتْ هي مثبتةً منفيٌّ في المعنى؛ لأنَّها للمقاربةِ، فإذا قلتَ: «كادَ زيدٌ يفعلُ»؛ كانَ معناهُ: قاربَ الفعلَ إلَّا أنَّه لم يفعلْ، فإذا نُفيتْ؛ انتفى خبرُها بطريقِ الأولى؛ لأنَّه إذا انتفتْ مقاربةُ[6] الفعلِ؛ انتفى هو مِنْ بابِ الأَولى.

وزعَمَ جماعةٌ منهم ابنُ جنِّي وأبو البقاءِ وابنُ عطيَّةَ: أنَّ نفيَها إثباتٌ، وإثباتَها

(١) [ح: ٦٣١].
(٢) [خ: ٩٤٥].
(٣) [خ: ١٠١٥].
(٤) [خ: ٤١٠١].
(٥) [خ: ٤٨٥٤].
(٦) في النسختين: (مقارنة)، ولعلَّه تصحيف. وانظر: «العروس» (٩/ ٢٠٦) مادة (كود).

نفيٌ، حتَّى ألغزَ بعضُهم فيها، فقال: [من الطويل]

أَنَحْوِيَّ هَذَا الْعَصْرِ مَا هِيَ لَفْظَةٌ جَرَتْ فِي لِسَانَيْ جُرْهُمٍ وَثَمُودِ
إِذَا نُفِيَتْ - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَثْبَتَتْ وَإِنْ أَثْبَتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ

إشارةٌ: عزَا ابنُ هشامٍ هذا اللُّغزَ للمعرِّي، وذكرَ ابنُ مالكٍ: أنَّهما للعبديِّ.

والصَّوابُ: أنَّ حكمَها حكمُ سائرِ الأفعالِ في أنَّ نفيَها نفيٌ، وإثباتَها إثباتٌ، وإنْ أردتَ بيانَه؛ فانظرِ المطوَّلاتِ.

باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء

حديث: ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا وإنكم لم تزالوا في صلاة

(٦٠٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الحَنَفِيُّ، حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: انْتَظَرْنَا الحَسَنَ وَرَاثَ عَلَيْنَا حَتَّى قَرُبْنَا مِنْ وَقْتِ قِيَامِهِ، فَجَاءَ فَقَالَ: دَعَانَا جِيرَانُنَا هَؤُلَاءِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: انْتَظَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، حَتَّى كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ يَبْلُغُهُ، فَجَاءَ فَصَلَّى لَنَا، ثُمَّ خَطَبَنَا، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ - قَالَ الحَسَنُ - وَإِنَّ القَوْمَ لَا يَزَالُونَ بِخَيْرٍ مَا انْتَظَرُوا الخَيْرَ» قَالَ قُرَّةُ: هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(انْتَظَرْنَا الْحَسَنَ): (الْحَسَنَ) مفعولٌ، و(انْتَظَرْنَا) فعلٌ وفاعلٌ.

(قَرُبْنَا): بضمِّ الرَّاءِ، وفي أصلِنا الشَّاميِّ: (قَرِيبًا)، ونصبُه أنَّه خبرُ (كَانَ) المحذوفةِ؛ أي: حتى كانَ الزَّمانُ قريبًا.

(كَانَ شَطْرُ اللَّيْلِ): قال الكرمانيُّ: ([«شطرُ»] بالرَّفعِ، و«كَانَ» تامَّةٌ، أو ناقصةٌ، و«يَبْلُغُهُ» خبرُه، وفي بعضِها بالنَّصبِ؛ أي: كانَ الوقتُ الشَّطرَ، و«يَبْلُغُهُ» استئنافٌ أو جملةٌ مؤكِّدةٌ).

وقال ابنُ الملقِّنِ: (قيل: «كَانَ» هنا زائدةٌ).

وقال ابنُ بطَّالٍ: (التَّقديرُ: حتَّى كانَ شطرُ اللَّيلِ أو كادَ يبلُغُه، والعربُ قد تحذفُ «كاد» كثيرًا مِنْ كلامِها؛ لدلالةِ الكلامِ عليه؛ كقولِهم في «أظلمت

الشمس»: «كادت تظلم»، ومنه قوله تعالى: ﴿وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ﴾ [الأحزاب: ١٠]؛ أي: كادتْ مِنْ شِدَّةِ الخوفِ تبلُغُ الحلوقَ).

حديث: أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة لا يبقى...

(٦٠١) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاةَ العِشَاءِ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ رَأْسَ مِائَةٍ، لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ أَحَدٌ» فَوَهِلَ النَّاسُ فِي مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى مَا يَتَحَدَّثُونَ مِنْ هَذِهِ الأَحَادِيثِ، عَنْ مِائَةِ سَنَةٍ، وَإِنَّمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ اليَوْمَ عَلَى ظَهْرِ الأَرْضِ» يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنَّهَا تَخْرِمُ ذَلِكَ القَرْنَ.

(أَرَأَيْتَكُمْ): قال الأصفهانيُّ: (أَرَأَيْتَكُمْ): أعلموني، الكافُ للخطابِ، ولا موضعَ له مِنَ الإعرابِ، والميمُ تدلُّ على الجماعةِ، وتقدَّم في (العلم)[1]، و(هَذِهِ): موضعُه نصبٌ، والجوابُ محذوفٌ؛ التَّقديرُ: أرأيتَكُم ليلتَكم هذِه فاحفظُوها، واحفظُوا تاريخَها.

باب السمر مع الضيف والأهل

حديث: من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث

(٦٠٢) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ، كَانُوا أُنَاسًا فُقَرَاءَ وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامُ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعٌ فَخَامِسٌ أَوْ سَادِسٌ» وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَشَرَةٍ، قَالَ: فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي - فَلَا أَدْرِي قَالَ: وَامْرَأَتِي وَخَادِمٌ - بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ، وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لَبِثَ حَيْثُ صُلِّيَتِ العِشَاءُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى النَّبِيُّ ﷺ، فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ

(١) [خ: ١١٦].

مَا شَاءَ اللَّهُ، قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ: وَمَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ قَالَتْ: ضَيْفِكَ- قَالَ: أَوَمَا عَشَّيْتِيهِمْ؟ قَالَتْ: أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ، قَدْ عُرِضُوا فَأَبَوْا، قَالَ: فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ، فَقَالَ يَا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ، وَقَالَ: كُلُوا لَا هَنِيئًا، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا، وَايْمُ اللَّهِ، مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا - قَالَ: يَعْنِي حَتَّى شَبِعُوا - وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْهَا، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: يَا أُخْتَ بَنِي فِرَاسٍ مَا هَذَا؟ قَالَتْ: لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ مَرَّاتٍ، فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ، وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الأَجَلُ، فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ، أَوْ كَمَا قَالَ.

(وَإِنْ أَرْبَع فَخَامِس...): بجرِّها؛ تقديرُه: إنْ كانَ عندَه طعامُ أربعٍ؛ فليذهبْ بخامسٍ أو بسادسٍ، وبرفعِها تقديرُه أيضًا كذلكَ، لكن بإعطاءِ المضافِ إليه ـ وهو (أَرْبَع) ـ إعرابَ المضاف؛ وهو (طَعَام)، وبإضمارِ مبتدأٍ للفظِ (خَامِسٌ).

إنْ قلتَ: كيفَ يُتصوَّرُ السَّادسُ إذا كانَ عندَه طعامُ أربعٍ؟

قلتُ: معناه: فليذهبْ بخامسٍ، أو سادسٍ مع الخامسِ، والعقلُ يدُلُّ عليه؛ إذْ (السادس) يستلزمُ (خامسًا)، وكأنَّه قال: فليذهبْ بواحدٍ، أو باثنينِ، والحاصلُ: أنَّ (أَوْ) لا تدُلُّ على منعِ الجمعِ بينهما، ويَحتملُ أنْ يكونَ معنى (أَوْ سَادِسٍ): وإنْ كانَ عندَه طعامُ خَمْسٍ؛ فليذهبْ بسادسٍ؛ فيكونُ مِنْ بابِ عطفِ الجملةِ على الجملةِ.

وقال المالكيُّ: (هذا الحديث ممَّا حُذِفَ فيه بعدَ «إنْ» والفاءِ فِعلانِ وحرفا جرٍّ باقٍ عَمَلاهُما، وتقديرُه: مَنْ كانَ عندَه طعامُ اثنينِ؛ فليَذهبْ بثالثٍ، وإِنْ قامَ بأربعةٍ؛ فليَذهبْ بخامسٍ أو سادسٍ.

ومِن بقاءِ الجرِّ بالحرفِ المحذوفِ: «صلاةُ الرَّجلِ في الجماعةِ تُضعَّفُ على صلاتِه في بيتِه وفي سوقِه خمسٍ وعشرينَ ضِعفًا»؛ أي: بخمسٍ، وقولُه: «أَقْرَبِهِمَا

مِنْكَ بَابًا» في جوابِ مَن قالَ: «إِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي».

وقولُه: «فَضْلُ الصَّلَاةِ بِالسِّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكٍ سَبْعِينَ صَلَاةً»؛ أرادَ: إلى أقربِهما، وبسبعينَ؛ ذكرَهُما صاحبُ «جامعِ المسانيد»).

(فَهُوَ): أي: الشَّأنُ.

(أَنَا): (أَنَا) مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ يدُلُّ السِّياقُ عليه[1]؛ نحو: في الدَّار، أو أهله.

(وَأُمِّي): [في بعضها: وأبي]، والصحيحُ هو الأوَّل.

(وَخَادِمٌ): يَحتملُ العطفَ على (أُمِّي)، وعلى (امْرَأَتِي)، والثَّاني أقربُ لفظًا.

(بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْتِ): ظرفٌ لـ (خَادِمٌ).

(وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ): بالفتحِ معطوفٌ على (أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ)، وكذا بعدَه (وَأَنَّ النَّبِيَّ)، ويجوزُ الكسرُ على الابتداءِ.

(وَايْمُ اللهِ): مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ أي: قَسَمِي.

(لَا وَقُرَّةِ عَيْنِي): بجرِّ (قُرَّةِ) على القَسَمِ.

الدَّاوديُّ: أرادتْ بـ (قُرَّةِ عينِها): النَّبيَّ ﷺ، فأقسمتْ به، و«لَا» زائدةٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ نافيةً، وفيه محذوفٌ؛ أي: لا شيءَ غيرَ ما أقولُ، وهو قرَّة عيني، لَهي أكثرُ منها، أو: لا أعلم.

(ذَلِكِ)؛ بكسرِ الكافِ؛ خطابٌ لمؤنَّثٍ.

(فَفَرَّقَنَا): الفاءُ فصيحةٌ؛ أي: فجاؤُوا إلى المدينةِ [فَفرَّقَنا].

(اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا): كذا في «البخاريِّ»، وبعضِ نسخِ «مسلمٍ»[2].

وفي بعضِها: (اثْنَي عَشَرَ)، وكلاهُما صحيحٌ، والأوَّلُ جائزٌ على لغةِ مَنْ جَعَلَ المثنى بالألفِ في الأحوالِ الثَّلاثةِ، وهي لغةُ قبائلَ مِنَ العربِ، قال تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣].

---

(١) في (ن): (عليه السياق).

(٢) [ح:٢٠٥٧].

وقال ابنُ التِّينِ عن بعضِهِم: (لعلَّ ضَبْطَه[١] «فَفُرِّقْنَا» بضمِّ الفاءِ ـ يعني: الثانية ـ ويكونُ «اثْنَا عَشَرَ» ارتفعَ على أنَّه مبتدأٌ، وخبرُه «مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُم أُنَاسٌ»).

ومميِّزُ (كَمْ) محذوفٌ؛ أي: كم رجلٍ [مَعَ كُلِّ رَجُلٍ].

بَاب: بَدْءِ الأَذَانِ

حديث: ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى

(٦٠٣) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: ذَكَرُوا النَّارَ وَالنَّاقُوسَ، فَذَكَرُوا اليَهُودَ وَالنَّصَارَى «فَأُمِرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ، وَأَنْ يُوتِرَ الإِقَامَةَ».

(فَذَكَرُوا الْيَهُودَ): الفاءُ للسببيَّةِ.

قال الطِّيبيُّ: (يُشبِهُ أنْ يكونَ «ذَكَرُوا» الأوَّل بمعنى الوصفِ، والفاءُ في الثَّاني للسببيَّةِ؛ يعني: لمَّا وصفُوا لرسولِ الله ﷺ لإعلامِ النَّاسِ وقتَ الصَّلاةِ إيقادَ النَّارِ؛ لظهورِه، وضرْبَ النَّاقوسِ؛ لصوتِه؛ كانَ ذلكَ سببًا في ذكرِ اليهودِ والنَّصارى).

حديث: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون

(٦٠٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: كَانَ المُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا المَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلَاةَ لَيْسَ يُنَادَى لَهَا، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ بُوقًا مِثْلَ قَرْنِ اليَهُودِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَوَلَا تَبْعَثُونَ رَجُلًا يُنَادِي بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ قُمْ فَنَادِ بِالصَّلَاةِ».

(لَيْسَ يُنَادَى لَهَا): قال ابنُ مالكٍ: (هذا شاهدٌ على جواز استعمال «ليس»

(١) في النسختين: (ضبط)، والمثبت من «عمدة القاري» (٤/ ٢٦٠).

حرفًا لا اسم لها، ولا خبر[١]، أشار إليه سيبويه، ويحتمل أن يكون اسمُها ضمير الشَّأن، والجملة بعدها خبرًا، وسيأتي بأطولَ مِنْ هذا في قولِه ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ. . .» الحديث[٢].

(أَوَلَا تَبْعَثُونَ): الهمزةُ للاستفهامِ، والواوُ للعطفِ على مقدَّرٍ؛ أي: تقولونَ بموافقتِهِم ولا تبعثونَ.

قال الطِّيبيُّ: (والهمزةُ إنكارٌ للجملةِ الأُولى، ومقرِّرَةٌ للثَّانيةِ حثًّا وبعثًا).

باب فضل التأذين

حديث: إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط...

(٦٠٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ، حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قَضَى النِّدَاءَ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قَضَى التَّثْوِيبَ أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى".

(لَهُ ضُرَاطٌ): جملةٌ اسميَّةٌ وقعتْ حالًا بدونِ الواوِ، وهو ليسَ بضعيفٍ؛ لحصولِ الارتباطِ بالضَّميرِ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦].

(حَتَّى): قال الطِّيبيُّ: (كرَّرَ «حَتَّى» خمسَ مرَّاتٍ؛ أُولاهُنَّ والرَّابعةُ والخامسةُ بمعنى: «كي»، والثَّانيةُ والثَّالثةُ دخلتا على الجملتينِ الشَّرطيَّتينِ، وليستا للتَّعليلِ).

(إِنْ يَدْرِي): بالكسرِ نافيةٌ بمعنى: (ما)، وهيَ موافقةٌ لروايةِ: (مَا يَدْرِي)، ويُروى بالفتحِ.

---

(١) في النسختين: (خبرًا)، والمثبت موافق لمصدره.
(٢) [ح:٦٥٧].

وقال ابنُ عبدِ البَرِّ: (هيَ روايةُ أكثرِهِم).

قال صاحبُ «المفهم»: (وكذا ضبَطَها الأصيليُّ في «البخاريِّ»: «أَنْ»؛ بالفتحِ، وليسَ بشيءٍ إلَّا معَ روايةِ الضَّادِ[1]، فتكونُ «أَنْ» معَ الفعلِ بتأويلِ المصدرِ مفعولَ «ضَلَّ»؛ أي: بإسقاطِ حرفِ الجرِّ؛ أي: يَضِلُّ عن درايَتِهِ، ويَنسَى عددَ ركَعاتِهِ) انتهى، وسيأتي[2].

باب ما يحقن بالأذان من الدماء

حديث: أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قومًا لم يكن يغزو بنا حتى يصبح

(٦١٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا غَزَا بِنَا قَوْمًا، لَمْ يَكُنْ يَغْزُو بِنَا حَتَّى يُصْبِحَ وَيَنْظُرَ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا كَفَّ عَنْهُمْ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَخَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ، فَانْتَهَيْنَا إِلَيْهِمْ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَلَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا رَكِبَ، وَرَكِبْتُ خَلْفَ أَبِي طَلْحَةَ، وَإِنَّ قَدَمِي لَتَمَسُّ قَدَمَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَخَرَجُوا إِلَيْنَا بِمَكَاتِلِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ، فَلَمَّا رَأَوُا النَّبِيَّ ﷺ، قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالخَمِيسُ، قَالَ: فَلَمَّا رَآهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]".

(وَالخَمِيسُ): عطفٌ على الفاعلِ، ورُوِيَ بالنَّصبِ على أنَّه مفعولٌ معه.

(اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ): سيأتي في (الجمعةِ)[3].

باب ما يقول إذا سمع المنادي

حديث: لما قال حي على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا بالله

(٦١٢) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) أي: (يَضِلَّ) بدل (يَظَلَّ)، وهي رواية الأصيلي.

(٢) [خ: ١٢٣١]. (٣) [خ: ٩١٤].

إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَوْمًا، فَقَالَ مِثْلَهُ، إِلَى قَوْلِهِ: وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

(٦١٣) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى - نَحْوَهُ - قَالَ يَحْيَى: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ إِخْوَانِنَا، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا قَالَ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»، وَقَالَ: هَكَذَا سَمِعْنَا نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ.

(سَمِعَ مُعَاوِيَةَ): السَّماعُ لا يقعُ إلَّا على الذَّاتِ إلَّا إذا وُصفَ بالقولِ ونحوِه؛ كقولِه تعالى: ﴿سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي﴾ [آل عمران: ١٩٣]، لكن ههنا[1] القولُ مقدَّرٌ؛ أي: سمعَ معاويةَ قالَ يومًا، ولفظُ: (فَقَالَ) مفسِّرٌ لـ (قَالَ) المقدَّرِ، ومثلُ هذِه الفاءِ تُسمَّى بالتَّفسيريَّةِ.

(لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ): لكَ في (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ) خمسةُ أوجهٍ:

أحدُها: فتحُهُما، وهو الأصلُ؛ نحو: (لا بَيْعَ فيهِ وَلا خُلَّةَ) [البقرة: ٢٥٤] في قراءةِ ابنِ كثيرٍ، وأبي عمرٍو.

والثَّاني: رفعُهُما؛ إمَّا بالابتداءِ، أو على إعمالِ (لا) عملَ (ليسَ)؛ كالآيةِ في قراءةِ الباقينَ، وكقولِه: [من البسيط]

وَمَا هَجَرْتُكِ حَتَّى قُلْتِ مُعْلِنَةً   لَا نَاقَةٌ لِيَ فِي هَذَا وَلَا جَمَلُ

والثَّالث: فتحُ الأوَّلِ ورفعُ الثَّاني؛ كقولِه: [من الكامل]

لَا أُمَّ لِي إِنْ كَانَ ذَاكَ وَلَا أَبُ

والرَّابع: عكسُ الثَّالثِ؛ كقولِه: [من الوافر]

فَلَا لَغْوٌ وَلَا تَأْثِيمَ فِيهَا

والخامس: فتحُ الأوَّلِ، ونصبُ الثَّاني؛ كقولِه: [من السريع]

لَا نَسَبَ الْيَوْمَ وَلَا خُلَّةً

وهو أضعفُها، حتى خصَّهُ يُونُسُ وجماعةٌ بالضَّرورةِ؛ كتنوينِ المنادى، وهو

---

(١) في (ن): (هنا).

عندَ غيرِهم على تقدير (لَا) زائدةً مؤكِّدةً، وأنَّ الاسمَ منتصبٌ بالعطفِ على موضعِ اسمِ (لا) باعتبارِ عملِها، ويكونُ الكلامُ على هذا جملةً واحدةً.

فإنْ عطفتَ ولم تُكَرِّرْ (لا)؛ وجبَ فتحُ الأوَّلِ، وجازَ في الثَّاني النَّصبُ والرَّفعُ؛ كقولِه: [من الطويل]

فَلَا أَبَ وَابْنًا مِثْلَ مَرْوَانَ وَابْنِهِ

ويجوزُ (وابنٌ) بالرَّفعِ، وأمَّا حكايةُ الأخفشِ: (لَا رَجُلَ وَامْرَأَةَ)؛ بالفتحِ؛ فشاذٌّ، انتهى.

باب الدعاء عند النداء

حديث: من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة

(٦١٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيَّاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ المُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ".

(اللَّهُمَّ): الأكثرُ أنْ يُحذَفَ حرفُ النِّداءِ، ويُعَوَّضَ عنه الميمُ المشدَّدةُ، فتقولُ: اللَّهُمَّ، وقد يُجمع بينهما في الضَّرورةِ النَّادرةِ؛ كقولِ أبي خراشٍ الهُذَليِّ: [من مشطور الرجز]

إِنِّي إِذَا مَا حَدَثٌ أَلَمَّا ... أَقُولُ: يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

(مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ): قال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: ما وجهُ نصبِه؟ لامتناعِ أنْ يكونَ مفعولًا فيه؛ لأنَّه مكانٌ غيرُ مبهَمٍ، فلا يجوزُ أنْ تقدِّر «في» فيه؟

قلتُ: يجوزُ أنْ يُلاحَظَ في البعثِ معنى الإعطاءِ، فيكونُ مفعولًا ثانيًا له، أو هو مشابِهٌ للمبهَمِ، فله حُكمُه، ثمَّ إنَّ النُّحاةَ جوَّزوا مثلَ: «رميتُ مَرمى زيدٍ»، و«قتلتُ مَقتلَ عمرٍو»، وهذا مثلُه.

وقال الزَّمخشريُّ في «الكشَّاف»: هو منصوبٌ على الظَّرفِ؛ أي: عسى أنْ

يبعَثَك يومَ القيامةِ في مَقامٍ محمودٍ، أو ضُمِّنَ معنى: يُقيمُك، ويجوزُ أنْ يكونَ حالًا بمعنى: يبعثك ذا مقامٍ محمودٍ) انتهى.

ويجوزُ في الآيةِ أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ، وناصبُه مقدَّرٌ؛ أي: فتقوم مقامًا، وقد وردَ في «ابنِ خزيمة»، و«النَّسائيِّ»، و«ابنِ حبان»، و«سُننِ البيهقيِّ» بالتَّعريف؛ كذا عزاهُ بعضُهم إلى النَّسائيِّ، وفيه كلامٌ ذكرتُه في كلامي على لغات «المنهاج».

وقال ابنُ القيِّم: (وإنَّما نُكِّرَ؛ لأنَّه لمَّا تعيَّن وانحصرَ نوعُه في شخصِه؛ جرى مَجرى المعرفةِ، فوُصِف بما[1] تُوصَفُ به المعارفُ، وهذا ألطفُ مِنْ جَعْلِ «الَّذي وعدتَه» بدلًا) انتهى.

وقد تقدَّمَ الكلامُ في مسألةِ النَّعتِ[2].

وقال الطِّيبيُّ: (الموصولُ معَ الصِّلةِ إمَّا بَدَلٌ، أو نصبٌ على المدح أو رفعٌ؛ بتقديرِ: أعني أو هو، ولا يجوزُ أنْ يكونَ صفةً للنَّكرةِ، وإنَّما نُكِّرَ؛ لأنَّه أفخمُ وأجزلُ، كأنَّه قيلَ: مقامًا أيَّ مقامٍ! مقامًا يَغْبِطُه الأوَّلون والآخرون، محمودًا تكِلُّ عن أوصافِه ألسنةُ الحامدينَ).

باب الاستهام في الأذان

حديث: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول

(٦١٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا».

(لَمْ يَجِدُوا): في بعضِها: (لَا يَجِدُوا)، وجوَّزَ بعضُهم حذفَ النُّونِ بدونِ النَّاصبِ والجازمِ.

(عَلَيْهِ): قال ابنُ عبدِ البرِّ: (الضَّميرُ يعودُ على «الصَّفِّ الأَوَّلِ»؛ لقُربِه،

---

(١) في النسختين: (بها ما)، والتصحيح من مصدره.
(٢) [خ: ٣٥٢].

وقيل: يعودُ على معنى الكلامِ المتقدِّمِ؛ لأنَّه مذكورٌ)، ومثلُه قولُه تعالى: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]؛ أي: ومَن يفعلِ المذكورَ، ورُجِّحَ لئلَّا يبقى «النِّدَاء» لا ذِكْرَ له.

(حَبْوًا): ذكرَ الطِّيبيُّ: (أنَّه خبرُ «كانَ» المحذوفةِ)، ثمَّ قال: (ويجوزُ أنْ يكونَ التَّقديرُ: ولو أتيتموها حَبْوًا؛ أي: حابِينَ، تسميةً بالمصدرِ مبالغةً).

باب الكلام في الأذان

حديث: خطبنا ابن عباس في يوم ردغ فلما بلغ المؤذن

(٦١٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعَبْدِ الحَمِيدِ، صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ، وَعَاصِمٍ الأَحْوَلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ رَدْغٍ، فَلَمَّا بَلَغَ المُؤَذِّنُ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ «الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ»، فَنَظَرَ القَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: «فَعَلَ هَذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَإِنَّهَا عَزْمَةٌ».

(فِي يَوْمِ رَدْغٍ[1]): بالإضافةِ، ويَحتملُ[2] الوصفَ.

(فَلَمَّا): إنْ قلتَ: ما العاملُ في (لَمَّا) إنْ كانتْ ظرفيَّةً؟ وما الجزاءُ إنْ كانتْ شرطيَّةً؟

قلتُ: (أَمَرَ) مقدَّرًا يفسِّره (فَأَمَرَهُ).

(الصَّلَاة): منصوبٌ؛ أي: صلُّوا الصَّلاةَ أو أدُّوها. انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

ومرفوعٌ على الابتداءِ، والجارُّ والمجرورُ الخبرُ.

باب الأذان بعد الفجر

حديث: كان النبي ﷺ يصلي ركعتين خفيفتين بين

(٦١٩) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ

(١) في (ن): (رَزَغٍ)، وهي رواية الأصيلي ورواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّوي والمستملي.
(٢) في (ن): (ويجوز).

عَائِشَةَ، «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ».

قوله: (مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ): (مِنْ) مِن معانِيها: (عندَ)، والتعليل، فتحتمل[1].

حديث: إن بلالًا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي...

(٦٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُنَادِي بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

(بِلَيْلٍ): الباءُ للظرفيَّةِ؛ أي: في لَيْلٍ.

باب الأذان قبل الفجر

حديث: لا يمنعن أحدكم أو أحدًا منكم أذان بلال من سحوره

(٦٢١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ - أَوْ أَحَدًا مِنْكُمْ - أَذَانُ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ - أَوْ يُنَادِي بِلَيْلٍ - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الفَجْرُ - أَوِ الصُّبْحُ -» وَقَالَ بِأَصَابِعِهِ وَرَفَعَهَا إِلَى فَوْقُ وَطَأْطَأَ إِلَى أَسْفَلُ حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَقَالَ زُهَيْرٌ: «بِسَبَّابَتَيْهِ إِحْدَاهُمَا فَوْقَ الأُخْرَى، ثُمَّ مَدَّهَا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ».

(لِيَرْجِعَ قَائِمكُمْ): إمَّا مِنَ الرُّجوعِ، وإمَّا مِنَ الرَّجعِ، و(قَائِمكُمْ) مرفوعٌ، أو منصوبٌ مفعولٌ به، انتهى.

وقال ابنُ الملقِّنِ: («قَائِمَكُمْ»: منصوبٌ مفعولُ «يَرْجِعَ») انتهى.

وقال غيرُه: (يَرجِع) ثلاثيٌّ معدًّى، قال الله تعالى: ﴿فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ﴾ [التوبة: ٨٣]، وقال تعالى: ﴿يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ﴾ [سبأ: ٣١].

---

(١) انظر «مغني اللبيب» (ص٤١٩-٤٢٦)، وهذا السطر سقط من (ن).

وهذيل تقول: أرجعَه غيرُه.

و (قَائِمَكُمْ): مفعولٌ منصوبٌ، وفاعلُ (يَرْجِعَ) ضميرٌ يعودُ على (بلالٍ)، واللهُ أعلمُ.

(وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الْفَجْرُ[١]): (الْفَجْرُ): اسمُ (لَيْسَ)، و(أَنْ يَقُولَ): خبرُه.

(فَوْقُ) و(أَسْفَلُ): بالضَّمِّ إذا نُوِيَ معنى المضافِ إليه دونَ لفظِه، وقال البِرْماويُّ: («فَوْقُ»: بالضَّمِّ، و«أَسْفَلُ» مثلُه، أو نصبٌ بالفتحةِ؛ لأنَّه غيرُ منصرفٍ[٢]، وقُرِئَ بهما في: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]) انتهى.

باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة

(بَابٌ: كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ): مميِّزُ (كَمْ) محذوفٌ؛ أي: كم ساعةً.

باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة

(وَقَوْلِ الْمُؤَذِّنِ): بالجرِّ معطوفٌ على (الْإِقَامَةِ).

(الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ): تقدَّمَ أعلاهُ[٣].

وقال الكرمانيُّ هنا: (بالنَّصبِ؛ أي: أدُّوها، وفي بعضِها بالرَّفعِ على الابتداءِ، وخبرُه «تُصَلَّى فِي الرِّحَالِ»).

حديث: إذا أنتما خرجتما فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أكبركما

(٦٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ خَالِدٍ الحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَى رَجُلَانِ النَّبِيَّ ﷺ يُرِيدَانِ السَّفَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا، فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا».

(ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا): قال الكرمانيُّ: (اللَّامُ للأمرِ، ويجوزُ إسكانُها بعدَ «ثُمَّ»، ويجوزُ فتحُ ميمِه؛ للخِفَّةِ، وضمُّه؛ للإتباعِ والمناسبةِ).

---

(١) في النسختين: (وليس الفجرُ أن يقولَ)، وهي رواية الحديث (٧٢٤٧).

(٢) في (ن): (متصرف).

(٣) [خ: ٦١٦].

حديث: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم

(٦٣١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، أَتَيْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا، فَلَمَّا ظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَهَيْنَا أَهْلَنَا - أَوْ قَدِ اشْتَقْنَا - سَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا بَعْدَنَا، فَأَخْبَرْنَاهُ، قَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ، فَأَقِيمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ - وَذَكَرَ أَشْيَاءَ أَحْفَظُهَا أَوْ لَا أَحْفَظُهَا - وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

(كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي): (مَا): نكرةٌ موصوفةٌ؛ أي: صلُّوا كصلاةٍ رأيتموني أصلِّيها.

باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا؟ وهل يلتفت في الأذان؟

حديث: رأى بلالًا يؤذن فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا بالأذان

(٦٣٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّهُ رَأَى بِلَالًا يُؤَذِّنُ فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وَهَهُنَا بِالأَذَانِ».

(هَلْ يَتَتَبَّعُ المُؤَذِّن): قال الكرمانيُّ: (بالنَّصبِ موافقٌ لقولِه: «فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ»، وفاعلُه الشَّخصُ، و«فَاهُ»: منصوبٌ بدلٌ عنِ «الْمُؤَذِّنَ»، وفي بعضِها بالرَّفعِ) انتهى.

وكان والدي رَحِمَهُ اللَّهُ يقرؤه بالرَّفع، فلمَّا قَدِمَ العلَّامةُ جلالُ الدِّينِ ابنُ شيخِ الإسلامِ البُلْقينيِّ حلبَ؛ قال: («الْمُؤَذِّنَ»: منصوبٌ؛ لأنَّه مفعولٌ، والفاعلُ في «يَتَتَبَّعُ»: هوَ؛ يعني: الشَّخصُ، و«فَاهُ»: منصوبٌ بدلُ بعضٍ مِنْ كلٍّ، ويدلُّ له الحديثُ المذكورُ في البابِ، وهوَ قولُه: «فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا») انتهى.

أقول: وقد روى الترمذيُّ عن عونٍ، عن أبيهِ قال: (رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ وَيَدُورُ، وَيُتْبِعُ فَاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا. . .) وساق الحديث.

وقال الزَّركشيُّ: («يُتْبِعُ»: بضمِّ أوَّلِه، وإسكانِ ثانيهِ، وكسرِ ثالثِه).

باب قول الرجل فاتتنا الصلاة

حديث: فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة

(٦٣٥) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلاَةِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

(عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ): منصوبٌ؛ نحو: عليكَ زيدًا؛ أي: الْزَمْهُ، ومرفوعٌ على أنَّه مبتدأٌ، و(عَلَيْكُمْ) خبرُه، ووقعَ في «البخاريِّ»: (عَلَيْكُمْ بِالسَّكِيْنَةِ) بحرفِ الجرِّ، وبدونِها[1].

قال الزَّركشيُّ: (وفي إدخالِ الباءِ في الرِّوايةِ الأُولى إشكالٌ؛ لأنَّه مُتَعَدٍّ بنفسِه؛ كقولِه تعالى: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]) انتهى.

وفي هذا نظرٌ؛ لثبوتِ الباءِ في الأحاديثِ الصحيحةِ؛ كحديثِ: «عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ»، وحديثِ: «فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ»، وحديثِ: «عَلَيْكَ بِالْمَرْأَةِ» قالَه لأبي طلحةَ، وغيرِها.

وفي الكتابِ العزيزِ: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٥]، الجمهورُ على النَّصبِ، و﴿عَلَيْكُمْ﴾ هنا يَرفعُ فاعلًا؛ تقديرُه: عليكم أنتم، واختلفَ النُّحاةُ في الضَّميرِ المتَّصلِ بها وبأخواتِها؛ نحو: (إليك)، و(لديك)، و(مكانك)، فالصَّحيحُ أنَّه في موضعِ جرٍّ؛ كما كان قبل أن تُنقَلَ الكلمةُ إلى الإغراءِ، وهذا مذهبُ سيبويه، والمسألةُ طويلةٌ، وقرأَ نافعُ ابنُ أبي نُعيمٍ بالرَّفعِ، وتخريجُها على أحدِ وجهينِ:

---

(١) في الحديث الأول رواية الأصيلي وابن عساكر: (السَّكِينَةَ)، وفي رواية غيرهما ونسخة لابن عساكر: (بِالسَّكِينَةِ)، وفي الثاني رواية أبي ذرٍّ والأصيلي وابن عساكر وأبي الوقت: (السَّكِينَة) بالفتح والضم، وروايةُ غيرهم وروايةٌ لأبي ذرٍّ: (بالسَّكِينَةِ)، وقوله: (وبدونها): جاء في (ن) عقب الفقرة الآتية خطأ، وانظر «الكواكب الدراري» (٥/ ٣٠).

إِمَّا الابتداءُ، و﴿عَلَيْكُمْ﴾ خبرُه مقدَّمٌ عليه، والمعنى على الإغراءِ أيضًا، فإنَّ الإغراءَ قد جاءَ بالجملةِ الابتدائيَّةِ، ومنه قراءةُ بعضِهم: ﴿نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا﴾ [الشمس: ١٣][1]، وهذا تحذيرٌ، وهو نظيرُ الإغراءِ.

الثَّاني: أنْ يكونَ توكيدًا للضَّميرِ المستترِ في ﴿عَلَيْكُمْ﴾؛ لأنَّه قائمٌ مَقامَ الفعلِ، إلَّا أنَّه شَذَّ توكيدُه بـ (النَّفسِ) مِنْ غيرِ تأكيدٍ بضميرٍ منفصلٍ، والمفعولُ على هذا محذوفٌ؛ تقديرُه: عليكم أنتم أنفسُكم صلاحَ حالِكم، وهدايَتَكم، واللهُ أعلمُ.

(فَمَا أَدْرَكْتُمْ): قال الطِّيبيُّ: (الفاء جزاء شرط محذوف؛ أي: إذا بيَّنت لكم ما هو أَولى بكم؛ فما أدركتم؛ فصلُّوا) انتهى.

أوِ التقدير: إذا فعلتُم؛ فما أدركتُم؛ أي: إذا فعلتم الذي أمرتُكم به مِنَ السكينةِ وتركِ الإسراعِ[2].

باب: هل يخرج من المسجد لعلة؟

حديث: أن رسول الله ﷺ خرج وقد أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف

(٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ ابْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ

---

(١) أي: همُّكم ناقةُ الله، أو هذه ناقةُ الله، ذكرها السمين في «الدر المصون» (٤/ ٤٥١)، وعزاها الآلوسي في «روح المعاني» (٣٠/ ١٤٥) لزيد بن علي، وقال الفراء في «معاني القرآن» (٣/ ٤٠٣)، ونقله عنه في «شرح الكافية الشافية» (٣/ ١٣٨١): (نصبتِ الناقةُ على التحذيرِ، حذَّرهم إيَّاها، وكلُّ تحذيرٍ فهو نصبٌ، ولو رُفِعَ على ضميرِ: هذِه ناقةُ اللهِ، فإنَّ العربَ قد ترفعُه، وفيه معنى التحذيرِ، أَلَا ترى أنَّ العربَ تقولُ: هذا العدوُّ، هذا العدوُّ، فاهربوا، وفيه تحذيرٌ، وهذا الليلُ فارتحلوا»، فلو قرأ قارئٌ بالرفعِ كانَ مصيبًا، أنشدني بعضُهم: [من الخفيف]

إنَّ قومًا منهم عُميرٌ وأشبا ... هُ عُمَيرٍ ومنهُمُ السَّفَّاحُ
لَجَديرونَ بالوفاءِ إذا قا ... لَ أخو النَّجْدةِ: السِّلاحُ السِّلاحُ

فرفعَ، وفيه الأمرُ بلباسِ السلاحِ).

(٢) قوله: (انتهى، أو التقدير...) إلخ: ليس في (ن).

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ، انْتَظَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ، انْصَرَفَ، قَالَ: «عَلَى مَكَانِكُمْ» فَمَكَثْنَا عَلَى هَيْئَتِنَا، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً، وَقَدِ اغْتَسَلَ.

(خَرَجَ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ): (قَدْ) تقرِّبُ الماضي مِنَ الحالِ؛ فمعناه: خرجَ في حالِ التَّعديلِ، أو عَلِمُوا خروجَه، أو أَذِنَ له في الإقامةِ، ولهم في القيامِ.

(عَلَى مَكَانِكُمْ): متعلِّق بمحذوفٍ؛ أي: كونُوا، ونحوه، وسبقَ روايةُ (مَكَانَكُمْ) بالنَّصبِ في (بابِ تفريقِ الوضوءِ).

باب قول الرجل: ما صلينا

حديث: والله ما صليتها

(٦٤١) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ، يَقُولُ: أَخْبَرَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ يَوْمَ الخَنْدَقِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ: مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَفْطَرَ الصَّائِمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى بُطْحَانَ وَأَنَا مَعَهُ، فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى - يَعْنِي العَصْرَ - بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ.

(مَا كِدْتُ): بكسرِ الكافِ، وحُكِيَ ضمُّها، وتقدَّمَ الكلامُ في (كاد)، واستُعمِلَ هنا خبرُها بـ (أَنْ).

باب وجوب صلاة الجماعة

حديث: والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب

(٦٤٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ، فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ، فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ، أَنَّهُ يَجِدُ عَرْقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ، لَشَهِدَ العِشَاءَ».

(فَيُحْتَطَب) وما بعدَه: مرفوعٌ ومنصوبٌ.

(فَيُؤَذَّن لَهَا): كذا هو باللَّامِ؛ أي: أَعْلَمْتُ النَّاسَ لأجلِها، ورُوي بالباءِ؛ أي: أعلمتُ بها، والهاءُ مفعولٌ ثانٍ.

(لَشَهِدَ الْعِشَاءَ): المضافُ محذوفٌ؛ أي: صلاةَ العشاءِ.

باب فضل صلاة الجماعة

حديث: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة

(٦٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةُ الجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً».

(تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَذِّ): كذا في عدَّةِ نسخٍ من «البخاريِّ»، وعزاهُ ابن الأثير إليه في «شرحِ المسندِ» بلفظ: (عَلَى صَلَاةِ الْفَذِّ)، ثم أوَّلَها بأنَّ (تَفْضُلُ) لمَّا كانتْ بمعنى: زادَ، وهو يتعدَّى بـ (على)؛ أعطاها معناه[1]؛ فعدَّاها بها، وإلَّا؛ فهي متعدِّيةٌ بنفسِها.

قال: (وأمَّا الَّذي في «مسلم»: «أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ»[2]؛ فجاءَ بها بلفظةِ: «أفعل» الَّتي هي للتَّفضيلِ والتَّكثيرِ في المعنى المشتَرَكِ فيه، وهي أبلغُ مِنْ «تَفْضُلُ»؛ لأنَّها تدلُّ على التَّفضيلِ دلالةً هي أفصحُ مِنْ دلالةِ «تَفْضُلُ» عليه).

حديث: صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته

(٦٤٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، وَذَلِكَ أَنَّهُ: إِذَا تَوَضَّأَ، فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى المَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ، لَمْ يَخْطُ خَطْوَةً، إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ

(١) في النسختين: (معناها)، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.
(٢) [خ: ٦٥٠].

بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى، لَمْ تَزَلِ المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، وَلَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلَاةَ".

(صَلَاةُ الرَّجُلِ): مبتدأٌ، والمضافُ محذوفٌ؛ أي: ثوابُ صلاتِهِ.

(وَذَلِكَ): الجملةُ الحاليَّةُ كالتَّعليلِ للحكمِ.

قوله: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ): جملةٌ مبيِّنةٌ لقولِه: (تُصَلِّي عَلَيْهِ)، وهو أفخمُ مِنْ أنْ لو قيلَ ابتداءً: لا تزالُ الملائكةُ تقولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عليهِ؛ للإبهامِ والتَّبيينِ.

باب فضل صلاة الفجر في جماعة

حديث: تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده...

(٦٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ المُسَيِّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَفْضُلُ صَلَاةُ الجَمِيعِ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ، بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا، وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَاقْرَؤُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

(بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا): حذف التَّاء من (خَمْسٍ) إمَّا بتأويل «جُزْء» بمعنى: درجة، أو لأنَّ المميِّزَ غير مذكور، وفي بعضها: (بِخَمْسَةٍ)، فلا إشكال.

وقال الزَّركشيُّ: («خَمْسٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا» كذا وقعَ في «الصَّحيحين» بخفضِ «خَمْسٍ»، على تقديرِ الباءِ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

إِذَا قِيلَ أَيُّ النَّاسِ شَرُّ قَبِيلَةٍ   أَشَارَتْ كُلَيْبٍ بِالْأَكُفِّ الْأَصَابِعُ

أي: أشارتْ إلى كليبٍ؛ قالَه ابنُ مالكٍ في «شرح التَّسهيل»، وأصلُه: بخمسةٍ وعشرينَ، وكأنَّه على تأويلِ الجزءِ بالدَّرجةِ؛ كما في الرِّوايةِ الأخرى) انتهى.

أقولُ: وردَ في «البخاريِّ» في (التفسيرِ): «[فَضْلُ] صَلَاةِ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ

الْوَاحِدِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»(١)(٢).

حديث: ما أغضبك والله ما أعرف من أمة محمد ﷺ شيئًا إلا أنهم يصلون

(٦٥٠) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمًا، قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، تَقُولُ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو الدَّرْدَاءِ وَهُوَ مُغْضَبٌ، فَقُلْتُ: مَا أَغْضَبَكَ؟ فَقَالَ: «وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ شَيْئًا إِلَّا أَنَّهُمْ يُصَلُّونَ جَمِيعًا».

(مَا أَعْرِفُ...) إلى آخره: فيه حذفُ المضافِ إليه؛ لدلالةِ الكلامِ؛ ومعناهُ: لا أعلمُ مِنْ شريعةِ أُمَّةِ محمَّدٍ ﷺ شيئًا لم يتغيَّرْ عمَّا كانَ إلَّا الصَّلاةَ.

باب فضل التهجير إلى الظهر

حديث: بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره

(٦٥٣) ثُمَّ قَالَ: "الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ: المَطْعُونُ، وَالمَبْطُونُ، وَالغَرِيقُ، وَصَاحِبُ الهَدْمِ، وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ".

(الشُّهَدَاءُ خَمْسٌ): المميِّزُ إذا كانَ غيرَ مذكورٍ؛ جازَ في لفظِ العددِ وجهانِ.

قال الطِّيبيُّ: (فإن قلتَ: «خَمْسَةٌ» خبرٌ للمبتدأِ، والمعدودُ بعدَه بيانٌ له، فكيفَ يصحُّ في الخامسِ؛ فإنَّه حَمْلُ الشَّيءِ على نفسِه؛ فكأنَّه قالَ: الشهيدُ هو الشهيدُ؟

قلتُ: هو مِنْ بابِ: [من الرجز]

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي)

قال الكرمانيُّ: (الأَوْلى أنْ يُقالَ: المرادُ بـ«الشَّهِيْدِ»: القتيلُ؛ فكأنَّه قالَ: الشُّهداءُ كذا وكذا، والقتيلُ في سبيلِ اللهِ).

وقال الزَّركشيُّ: («الشُّهَدَاءُ خَمْسٌ»؛ كذا وقعَ، وأصلُه: «خَمْسَةٌ»، ويجوزُ الوجهانِ؛ لأنَّه جمعٌ).

---

(١) [ح: ٤٧١٧].

(٢) قوله: (انتهى، أقول: ورد في «البخاري»...) إلخ: ليس في (ن).

باب احتساب الآثار

حديث: يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم

(٦٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ» وَقَالَ مُجَاهِدٌ: فِي قَوْلِهِ: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَءَاثَرَهُمْ﴾ [يس: ١٢]، قَالَ: «خُطَاهُمْ».

(أَلَا تَحْتَسِبُونَ): وفي بعضها بحذف النُّون، وجوَّز بعض النُّحاة حذف النُّون حيث لا ناصب ولا جازم.

باب فضل صلاة العشاء في الجماعة

حديث: ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء

(٦٥٧) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ المُؤَذِّنَ، فَيُقِيمَ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا يَؤُمُّ النَّاسَ، ثُمَّ آخُذَ شُعَلًا مِنْ نَارٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ».

(لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلَ) وقولُ عمرَ: (لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ): قال المالكيُّ: (قد ثبتَ أنَّ «ليسَ» مِنْ أخواتِ «كانَ»، فيلزمُ أنْ تُجرى مُجراها في ألَّا يكونَ اسمُها نكرةً إلَّا بمُصحِّحٍ؛ كما يلزمُ ذلكَ في الابتداءِ، ومصحِّحُه وقوعُه بعدَ نفيٍ، وإذا جازَ وقوعُ اسمِ «كانَ» نكرةً محضةً بعدَ نفيٍ؛ كما في قولِ الشاعرِ: [من المتقارب]

إِذَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ بَاقِيًا ... فَإِنَّ التَّأَسِّي دَوَاءُ الْأَسَى

فلأَنْ يجوزَ وقوعُ اسم «ليسَ» أولى؛ لملازَمَتِها النَّفيَ، وفي الحديثِ شاهدٌ على استعمالِ «ليسَ» للنَّفي العامِّ المستغرَقِ به الجنسُ، وهو ممَّا يُغفلُ عنه، ويُؤذِنُ به الاستثناءُ منه في قولِه تعالى: ﴿لَّيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ﴾ [الغاشية: ٦]، ولكَ أنْ تَجعلَ اسمَ «ليسَ» مِنْ «ليسَ هذا أُرِيدُ» ضميرَ الشَّأنِ، و«أُرِيدُ» خبرًا،

و«هذا» مفعولًا مقدَّمًا، وأنْ تَجعلَ «هذا» اسمَها، و«أُرِيدُ» خبرَها.

ولكَ أنْ تَجعلَ «ليسَ» حرفًا لا اسمَ لها[1] ولا خبرَ، وفي قولِ ابنِ عمرَ ﵄: «لَيسَ يُنَادَى» شاهدٌ على استعمالِه حرفًا، أشارَ إلى ذلك سيبويه، وحَمَلَ عليه قولَ بعضِ العربِ: «ليسَ الطِّيبُ إلَّا المسكُ»؛ بالرَّفعِ، وأجازَ في قولِهم: «ليسَ خلَقَ اللهُ مثلَه» حرفيَّةَ «ليسَ»، وفِعْلِيَّتَها على أنْ يكونَ اسمُها ضميرَ الشَّأنِ، والجملةُ بعدَها خبرٌ، وإنْ جُوِّزَ الوجهانِ في «لَيسَ يُنَادَى لها»؛ فغيرُ ممتنعٍ) انتهى.

وقد تكلَّمَ ابنُ هشامٍ على (ليسَ)؛ فانظرْهُ.

(يَؤُمُّ): بالرَّفعِ، وسائرُ الأفعالِ التي قبلَه وبعدَه بالنَّصبِ.

باب اثنان فما فوقهما جماعة

(اِثْنَانِ فَمَا فَوْقَهُمَا جَمَاعَةٌ): (اِثْنَانِ): مبتدأٌ صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ، ويجوزُ أنْ يُخصَّصَ بالعطفِ على (قول)، فإنَّ الفاءَ للتَّعقيبِ، والمعنى: اثنانِ وما يزيدُ عليهما على التَّعاقُبِ واحدةً بعدَ واحدةٍ تُعدُّ جماعةً؛ نحو قولِك: «الأمثلَ فالأمثلَ»، و«الأفضلَ فالأفضلَ»، وقولِكِ: «بعتُه بدرهمينِ فصاعدًا».

باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد

حديث: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه

(٦٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ".

(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ): [إمَّا] بيانٌ لقولِه: (تُصَلِّي عَلَيْهِ) ولفظُ (تقولُ) مقدَّرٌ؛ أي: تقولُ: اللَّهُمَّ، وإمَّا حالٌ، و(قائلينَ) مقدَّرٌ.

(مَا كَانَت): (مَا): للمُدَّةِ؛ أي: مُدَّةَ كونِ الصَّلاةِ حابسةً له في مُصلَّاهُ.

---

(١) (لها) سقطت من (ن).

حديث: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله

(٦٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ، يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإِمَامُ العَادِلُ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ طَلَبَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ، أَخْفَى حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ".

(فِي المَسَاجِدِ): أي: بالمساجدِ، وحروفُ الجرِّ يقومُ بعضُها مَقامَ بعضٍ.

(فِي اللهِ): (في): قد تجيءُ للسببيَّةِ، وقد تقدَّمَ.

(أَخْفَى): بلفظِ الماضي، وهو جملةٌ حاليَّةٌ؛ بتقديرِ: (قد)، وبلفظِ المصدرِ[1]؛ أي: نعتًا لمحذوفٍ؛ أي: صدقةً إخفاءً، أو مُخفيًا حالَه[2].

(حَتَّى لَا تَعْلَمَ): بالرَّفعِ؛ نحو: مَرِضَ حتَّى لا يرجونَه، وبالنَّصبِ؛ نحو: سِرْتُ حتَّى تغيبَ الشمسُ.

باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة

(إِلَّا المَكْتُوبَةُ): بالرَّفعِ استثناءٌ مفرَّغٌ، وفي أصلِنا في «مسلم» بالنَّصبِ، وأعربَه بعضُهم فقال: بالرَّفعِ؛ لأنَّه استثناءٌ مِنْ نفيٍ غيرِ تامٍّ، ومثلُه: (لا ربَّ إلَّا اللهُ).

حديث: أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا وقد أقيمت الصلاة يصلي ركعتين

(٦٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ قَالَ: (ح) وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ بِشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) أي: (إِخْفَاءً)، وهي رواية الأصيلي.
(٢) في (ن): (حالٌ).

حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الأَزْدِ يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ ابْنُ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَاثَ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «آلصُّبْحَ أَرْبَعًا، آلصُّبْحَ أَرْبَعًا».

(ابْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ): (مَالِكٍ): منوَّنٌ مجرورٌ، و(ابْنِ) تابعٌ لـ (عَبْدِ اللهِ)، ويُكتبُ بالألفِ.

(آلصَّبْحَ أَرْبَعًا؟ آلصَّبْحَ؟): بالنَّصبِ؛ أي: أتُصلِّي الصُّبحَ أربعَ ركَعاتٍ؟ و(أَرْبَعًا): منصوبٌ على البدليَّةِ، وبالرفعِ؛ أي: الصبحُ تُصلَّى أَرْبعًا؟ والاستفهامُ للإنكارِ التوبيخيِّ.

وقال ابنُ مالك: («الصُّبْحَ أَرْبَعًا» منصوبانِ بـ«تُصَلِّي» مضمرًا، إلَّا أنَّ «الصُّبْحَ» مفعولٌ به، و«أَرْبَعًا» حالٌ، وإضمارُ الفعلِ في مثلِ هذا مطَّردٌ؛ لأنَّ معناهُ مُشاهَدٌ، فأغنَتْ مشاهدةُ معناهُ عن لفظِهِ، وفي هذا الاستفهامِ معنى الإنكارِ، ونظيرُه قولُك لمن رأيتَه يضحَكُ وهو يقرأُ القرآنَ: «القرآنَ ضاحكًا؟»، وشِبْهُ ذلكَ كثيرٌ).

وقال البِرْماويُّ: («أَرْبَعًا»: بدلٌ ممَّا قبلَه إنْ نُصِبَ[1]، أو مفعولٌ مطلقٌ؛ إنْ رُفعَ).

باب حد المريض أن يشهد الجماعة

حديث: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه

(٦٦٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا المُوَاظَبَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِّنَ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ

---

(١) أي: نُصِبَ الصبحُ.

يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكُنَّ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَنِّي أَنْظُرُ رِجْلَيْهِ تَخُطَّانِ مِنَ الوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أُتِيَ بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُوبَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: بِرَأْسِهِ نَعَمْ.

رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ بَعْضَهُ، وَزَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا.

(وَالتَّعْظِيمَ): بالنَّصبِ، عطفٌ[١] على (الْمُوَاظَبَةِ).

(أَنْ مَكَانَكَ): بفتحِ الهمزةِ، وسكونِ النُّونِ، و(مَكَانَكَ): بالنَّصبِ؛ أي: الْزَمْ.

(بَعْضَهُ): منصوبٌ على البدلِ مِنَ الضَّميرِ في (رَوَاهُ).

باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله

حديث: أين تحب أن أصلي؟

(٦٦٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ البَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذْهُ مُصَلًّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟» فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ البَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

(فَصَلِّ فِي بَيْتِي مَكَانًا): انتصبَ على الظَّرفِ وإنْ كانَ محدودًا؛ لتوغُّلِه في الإبهامِ، فأشبَه (خَلْفًا) و(أمامًا)، وقد قالوا: «هو منِّي مكانَ كذا»، فنصبُوه على الظَّرفِ، ويجوزُ أنْ يكونَ مفعولًا به على إسقاطِ الخافضِ، ونظيرُه الوجهانِ في

---

(١) في (ن): (عطفًا).

قولِه تعالى: ﴿إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا﴾ [مَريَم: ١٦]؛ أي: في مكانٍ.

(أَتَّخِذهُ): بالرَّفعِ والجزمِ، أمَّا الجزمُ؛ فعلى جوابِ الأمرِ؛ كأنَّه قال: إنْ تفعلْ؛ أتَّخذْهُ، والرَّفعُ على أحدِ الوجهينِ: إمَّا نعتًا لـ (مكانًا)، أو على الانقطاعِ ممَّا قبلَه، وجعْلِه خبرًا مُستأنفًا، ونظيرُه في ذلِكَ قولُه تعالى: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي﴾ [مَريَم: ٥-٦]، قُرِئَ بالرَّفعِ والجزمِ.

بابٌ: هل يصلي الإمام بمن حضر؟

حديث: خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ فأمر المؤذن

(٦٦٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الحَمِيدِ، صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الحَارِثِ، قَالَ: خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ فِي يَوْمٍ ذِي رَدْغٍ، فَأَمَرَ المُؤَذِّنَ لَمَّا بَلَغَ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قَالَ: قُلْ: «الصَّلَاةُ فِي الرِّحَالِ»، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمْ هَذَا، «إِنَّ هَذَا فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي»، - يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ- إِنَّهَا عَزْمَةٌ، وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ" وَعَنْ حَمَّادٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الحَارِثِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، نَحْوَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «كَرِهْتُ أَنْ أُؤَثِّمَكُمْ فَتَجِيئُونَ تَدُوسُونَ الطِّينَ إِلَى رُكَبِكُمْ».

(الصَّلَاة فِي الرِّحَالِ): بالنَّصبِ؛ أي: الْزَموها، وبالرَّفعِ؛ أي: الصَّلَاةُ رخصة في الرِّحال؛ قاله الكرمانيُّ.

(نَحْوَهُ): قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (بالنَّصبِ بلا خلافٍ).

(تمشون)[1]: كذا بالرَّفعِ بإثباتِ النُّونِ، وهو على تقديرِ مبتدإٍ؛ أي: فأنتم تمشونَ، ويجوزُ أنْ يكونَ معطوفًا على (أُحْرِجَكُمْ)، ونصبُه على لغةِ مَنْ يرفع الفعلَ بعد (أَنْ) حملًا على (ما) أختِها؛ كقراءةِ مجاهدٍ: (لِمَنْ أَرَادَ أن يُتِمُّ الرَّضَاعَةَ) [البقرة: ٢٣٣]؛ بضمِّ الميمِ.

---

(١) كذا في النسختين تبعًا لـ«التنقيح»، والرواية في اليونينية: (فتجيئون) بدل (تمشون)، وما ساقه المؤلف لفظ الحديث (٩٠١)، وفي رواية أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: (فتجيئوا).

باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج

حديث: كان يكون في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة خرج

(٦٧٦) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَكُونُ فِي مِهْنَةِ أَهْلِهِ - تَعْنِي خِدْمَةَ أَهْلِهِ - فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ».

(كَانَ يَكُونُ): فائدةُ تَكرارِ لفظِ الكونِ الاستمرارُ، وبيانُ أنَّه ﷺ كانَ يُداومُ عليها، واسمُ (كان) ضميرُ الشَّأنِ.

(خِدْمَةَ): بالنَّصبِ، وفي بعضِها بالجرِّ على الحكايةِ؛ قالَه الكرمانيُّ.

باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي ﷺ

حديث مالك: إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة

(٦٧٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: جَاءَنَا مَالِكُ بْنُ الحُوَيْرِثِ - فِي مَسْجِدِنَا هَذَا - فَقَالَ: إِنِّي لَأُصَلِّي بِكُمْ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، أُصَلِّي كَيْفَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي، فَقُلْتُ لِأَبِي قِلَابَةَ: كَيْفَ كَانَ يُصَلِّي؟ قَالَ: مِثْلَ شَيْخِنَا هَذَا، قَالَ: وَكَانَ شَيْخًا، «يَجْلِسُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، قَبْلَ أَنْ يَنْهَضَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى».

(كَيْفَ): محلُّ (كَيْفَ) هو مفعولٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ تقديرُه: لِأُريكم كيفَ رأيتُ، وكيفيَّةُ الرُّؤيةِ لا يُمكنُ أنْ يريَهُم إيَّاها، والمرادُ: اللَّازمُ؛ وهي كيفيَّةُ صلاتِه ﷺ.

(فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى): إنْ قلتَ: المناسبُ أنْ يُقالَ[1]: مِنَ الرَّكعةِ؛ لأنَّ النُّهوضَ منها، لا فيها؟

قلتُ: هو متعلِّقٌ بـ(السُّجودِ)؛ أي: السُّجود الَّذي في الرَّكعةِ الأُولى، أو هو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذا الجلوسُ أو هذا الحكمُ كانَ فيها، أو تكون

---

(١) في (ن): (يقول).

(فِي) بمعنى: (مِنْ).

باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة

حديث: أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه

(٦٨٠) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخبرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ - وَكَانَ تَبِعَ النَّبِيَّ ﷺ وَخَدَمَهُ وَصَحِبَهُ - أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الاِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةُ مُصْحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتَتِنَ مِنَ الفَرَحِ بِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارِجٌ إِلَى الصَّلَاةِ «فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ وَأَرْخَى السِّتْرَ فَتُوُفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ».

(يَوْمَ الاِثْنَيْنِ): بالنَّصبِ؛ أي: كانَ الزَّمانُ يومَ الاثنين، وبالرَّفعِ و(كَانَ) تامَّةٌ.

(الصَّفَّ)(١): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ.

باب من قام إلى جنب الإمام لعلة

حديث: أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه

(٦٨٣) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: أَخبرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ»، فَكَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، قَالَ عُرْوَةُ: "فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَؤُمُّ النَّاسَ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ: «أَنْ كَمَا أَنْتَ»، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ".

---

(١) في (ص): (الصفة).

(أَنْ كَمَا أَنْتَ): (مَا) موصولةٌ، و(أَنْتَ) مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: عليه أو فيه، والكافُ للتَّشبيهِ؛ أي: كُنْ مُشابهًا لِما أنتَ عليه؛ أي: يكونُ حالُك في المستقبَلِ مُشابِهًا لحالِكَ في الماضي، أوِ الكافُ زائدةٌ؛ أي: الْزَمِ الَّذي أنتَ عليه؛ وهو الإمامةُ.

باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الأول...

حديث: يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟

(٦٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ المُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ....

(فَأُقِيمَ): بالنَّصبِ، وعليهِ اقتصرَ الزَّركشيُّ، وعلَّله بأنَّه في جوابِ الاستفهامِ، ويجوزُ الرَّفعُ.

باب إذا استووا في القراءة فليؤمهم أكبرهم

حديث: لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم

(٦٨٥) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ، فَلَبِثْنَا عِنْدَهُ نَحْوًا مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا فَقَالَ: «لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى بِلَادِكُمْ، فَعَلَّمْتُمُوهُمْ مُرُوهُمْ، فَلْيُصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ».

(لَوْ رَجَعْتُمْ): جوابُه (مُرُوهُمْ)، أو جوابُ (لَوْ) محذوفٌ؛ أي: لكانَ خيرًا، أو هو للتَّمنِّي.

(فَعَلَّمْتُمُوهُمْ): عطفٌ على (رَجَعْتُم).

(مُرُوهُمْ): استئنافٌ، كأنَّ سائلًا سألَ: ماذا نُعَلِّمُهم؟ فقال: مُرُوهم بالطَّاعاتِ، وكذا وكذا، والأمرُ بها مستلزِمٌ للتَّعليمِ.

باب إنما جعل الإمام ليؤتم به

حديث: ضعوا لي ماءً في المخضب

(٦٨٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ». قَالَتْ: فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، فَذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ ﷺ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ» قَالَتْ: فَقَعَدَ فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ»، فَقَعَدَ، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟» فَقُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي المَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِصَلَاةِ العِشَاءِ الآخِرَةِ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا -: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا العَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ بِأَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، قَالَ: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ يَأْتَمُّ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالنَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَدِيثَهَا، فَمَا

أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ العَبَّاسِ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

(هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ): جملةٌ اسميَّةٌ وقعتْ حالًا بدونِ الواوِ، ولا ضعفَ فيه، قال اللهُ تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦].

(هَاتِ): بالكسرِ، وقد تُشْبَعُ، وبه يُرَدُّ على ابنِ عُصفُورٍ في قولِه: إنَّها[١] اسمُ فِعْلٍ، وإنَّما هي فعلُ أمرٍ؛ لأنَّ الضمائرَ المرفوعةَ البارزةَ لا تتَّصِلُ إلَّا بالأفعالِ[٢].

حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا

(٦٨٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا».

(وَهُوَ شَاكٍ): وفي بعضِها: (شَاكِي)؛ بثبوتِ الياءِ، قال ابنُ مالكٍ: (قولُ عائشةَ: «صَلَّى وَهُوَ شَاكِي»؛ بثبوتِ الياءِ في الوقفِ، له وجهٌ صحيحٌ قرأ به ابنُ كثيرٍ في ﴿هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]، و﴿وَالٍ﴾ [الرعد: ١١]، و﴿وَاقٍ﴾ [الرعد: ٣٤]، و﴿بَاقٍ﴾ [النحل: ٩٦]، والوقفُ بحذفِ الياءِ أقيسُ وأكثرُ في كلامِ العربِ، ولا يجوزُ في الوصلِ إلَّا الحذفُ، ومَن أثبتَها في الوقفِ؛ فله أنْ يثبتَها في الخطِّ مُراعيًا لحالِ الوقفِ؛ كما رُوعِيَتْ في ﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى﴾ [الكهف: ٣٨]، وله أنْ يحذِفَها مُراعيًا للوصلِ، وهو الأجودُ).

قوله: (وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا): أصلُ صاحبِ الحالِ التعريفُ، ويقعُ نكرةً بمُسَوِّغٍ؛ فانظرِ المطوَّلاتِ، وقد يقعُ نكرةً بلا مُسَوِّغٍ؛ كقولِه: (عليه مئةٌ بِيضًا)،

---

(١) في (ن): (إنه).
(٢) قوله: (هات: بالكسر...) إلخ: جاء في (ن) متأخرًا في غير موضعه، وانظر «التنقيح» (١/ ٢٠٥).

وفي الحديثِ: (صَلَّى رِجَالٌ قِيَامًا)، قالَه ابنُ هشامٍ.

حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا

(٦٨٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَصُرِعَ عَنْهُ فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، فَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ".

(أَجْمَعُونَ): تأكيدٌ للضَّميرِ في (فَصَلُّوا)، ويُروى: (أَجْمَعِينَ) إمَّا حالٌ، أو[1] تأكيدٌ لـ (جُلوسًا)، لكنْ لا يأتي على قولِ البصريِّينَ؛ لأنَّ ألفاظَ التَّوكيدِ معارفُ.

باب متى يسجد من خلف الإمام

(مَنْ خَلْفَ الْإِمَامِ): (مَنْ): موصولةٌ.

حديث: كان رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده

(٦٩٠) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي البَرَاءُ - وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ -، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ، حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ" حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، نَحْوَهُ بِهَذَا.

(لَمْ يَحْنِ): بكسرِ النُّونِ وضمِّها، واويٌّ ويائيٌّ.

(ثُمَّ نَقَعُ): مرفوعٌ على الاستئنافِ، وليسَ معطوفًا على (يَقَعَ) الأوَّلِ المنصوبِ بـ (حتَّى)؛ إذْ ليسَ المعنى عليه، قالَه ابنُ الملقِّنِ.

---

(١) في (ن): (وإمَّا).

وقال البِرْماويُّ: («ثُمَّ نَقَعُ» بالرَّفعِ فقط، بخلافِ «حَتَّى يَقَعَ»؛ فإنَّ[1] فيه الرَّفعَ والنَّصبَ).

(نَحْوَهُ): منصوبٌ.

باب إمامة العبد والمولى

(وَوَلَدِ الْبَغْيِّ): بالجرِّ عطفٌ على (الْعَبْدِ).

حديث: لما قدم المهاجرون الأولون العصبة قبل مقدم رسول الله ﷺ

(٦٩٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الأَوَّلُونَ الْعُصْبَةَ - مَوْضِعٌ بِقُبَاءٍ - قَبْلَ مَقْدَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَؤُمُّهُمْ سَالِمٌ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا».

(مَوْضِعٌ): بالرَّفعِ؛ أي: هو موضعٌ، وبالنَّصبِ بدلًا أو بيانًا لـ (الْعُصْبَةَ).

باب: يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواءً إذا كانا اثنين

(بَابٌ: يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ...) الترجمة: وأوردَه الزينُ ابنُ المنيِّرِ[2] [بلفظِ]: (بَابُ: مَنْ يَقُومُ) بالإضافةِ وزيادةِ (مَنْ)، وتردَّدَ بينَ كونِها موصولةً أو استفهاميَّةً[3].

---

(١) في (ن): (فإنه).

(٢) في (ص): (ابن المنير الزين)، وابنُ المُنيِّر: هو الإمام العلَّامة القاضي زينُ الدين أبو الحسن عليُّ بنُ القاضي وجيه الدين أبي المعالي محمَّدِ بنِ منصور بن أبي القاسم بن مختار بن أبي بكر بن أبي العباس علي بن أبي المعالي بن أبي المظفر القاضي بن المُنَيِّر الجُذاميُّ الجرويُّ الإسكندرانيُّ المالكيُّ، أخو القاضي العلَّامة ناصر الدين أبو العباس أحمد ابن المُنَيِّر، ولد سنة (٦٢٩هـ)، وكان صدرًا جليلًا محتشمًا وافر الحرمة مليح الصورة حسن البزة كامل الفضيلة، ولي قضاء الثغر مدة، وأفتى وصنف ودرس، توفِّي سنة (٦٩٥هـ)، انظر «تاريخ الإسلام» (٥٢/ ٢٦٦)، «الوافي بالوفيات» (٢٢/ ٩٠).

(٣) انظر «فتح الباري» (٢/ ٢٢٤)، وقوله: (باب يقوم عن يمين الإمام...) إلخ: ليس في (ن).

حديث: بت في بيت خالتي ميمونة فصلى رسول الله ﷺ العشاء

(٦٩٧) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بِتُّ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ "فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ جَاءَ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ قَامَ، فَجِئْتُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى خَمْسَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتُ غَطِيطَهُ - أَوْ قَالَ: خَطِيطَهُ - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ" .

(فَجِئْتُ): الفاءُ فصيحةٌ؛ أي: قامَ مِنَ النَّومِ فتوضَّأَ، فأحرمَ بالصَّلاةِ، ويَحتملُ أَلَّا تكونَ فصيحةً؛ بأنْ يكونَ المرادُ: ثمَّ قامَ للصَّلاةِ.

باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم

حديث: يصلي من الليل فقمت أصلي معه فقمت عن يساره

(٦٩٩) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي «فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ أُصَلِّي مَعَهُ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ» .

(فَقُمْتُ): إنْ قلتَ: هو عطفٌ على (قُمْتُ) المذكورِ أوَّلًا، فيكونُ مِنْ بابِ عطفِ الشَّيءِ على نفسِه؟

قلتُ: القيامُ الأوَّلُ بمعنى: النُّهوضِ، والثَّاني بمعنى: الوقوفِ، أو (قُمْتُ) الأوَّلُ بمعنى: أردتُ القيامَ، و(أُصَلِّي): هو حالٌ مقدَّرةٌ.

باب: إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى

حديث: أن معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤم قومه

(٧٠١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ، فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ، فَصَلَّى العِشَاءَ، فَقَرَأَ بِالْبَقَرَةِ، فَانْصَرَفَ

الرَّجُلُ، فَكَأَنَّ مُعَاذًا تَنَاوَلَ مِنْهُ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «فَتَّانٌ، فَتَّانٌ، فَتَّانٌ» ثَلَاثَ مِرَارٍ - أَوْ قَالَ: «فَاتِنًا، فَاتِنًا، فَاتِنًا» - وَأَمَرَهُ بِسُورَتَيْنِ مِنْ أَوْسَطِ المُفَصَّلِ، قَالَ عَمْرٌو: لَا أَحْفَظُهُمَا.

(فَتَّانٌ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أنتَ فَتَّانٌ، وجاءَ في روايةٍ كما سيأتي: «أَفَتَّانٌ[1] أَنْتَ؟»[2].

(فَاتِنًا)[3]: خبرُ (كان) المحذوفةِ، أو (صار)، ونحوِه.

باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود

حديث: إن منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز

(٧٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسًا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلَاةِ الغَدَاةِ مِنْ أَجْلِ فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَوْعِظَةٍ أَشَدَّ غَضَبًا مِنْهُ يَوْمَئِذٍ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلْيَتَجَوَّزْ، فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالكَبِيرَ وَذَا الحَاجَةِ».

(فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى): (مَا): زائدةٌ، وزيادتُها مع (أيٍّ) الشَّرطيَّةِ كثيرةٌ، وفائدتُها التَّوكيدُ، وزيادةُ التَّعميمِ؛ قالَه الكرمانيُّ.

وقال الطِّيبيُّ: («مَا»: صلةٌ مؤكِّدةٌ لمعنى الإبهامِ في «أيٍّ»، و«صَلَّى»: فعلُ شرطٍ، و«فَلْيَتَجَوَّزْ»: جوابُه؛ كقولِه تعالى: ﴿أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الإسراء: ١١٠]).

باب من شكا إمامه إذا طول

﴿يَٰبُنَيَّ﴾: ابنُ كثيرٍ: (يا بُنَيْ لا تُشرِك) [لقمان: ١٣]؛ بإسكانِ الياءِ، وهو

(١) في النسختين: (فَتَّانٌ)، ولفظُ الحديثِ بهمزةِ الاستفهامِ كالمثبت.
(٢) [خ: ٧٠٥].
(٣) تصحفت في (ن): (قائمًا).

الأوَّلُ[(١)]، وقُنْبُل: (يا بُنَيْ أَقِمِ الصَّلاةَ) [لقمان: ١٧]؛ بإسكانِ الياءِ[(٢)]، وهو الأخيرُ[(٣)]، وحفصٌ فيهما وفي الأوسطِ بفتحِ الياءِ، والبَزِّيُّ مثلُه في الأخيرِ، والباقونَ بكسرِ الياءِ في الثَّلاثةِ.

وأمَّا التي في (هود)؛ فعاصمٌ بفتحِ الياءِ، والباقونَ بكسرِها، فمَنْ فتحَ؛ فقيلَ: أصلُها: يا بُنَيَّا؛ بالألفِ؛ فحُذِفت الألفُ[(٤)] تخفيفًا؛ اجتزاءً عنها بالفتحةِ، وقيلَ: بل حُذفتْ لالتقاءِ السَّاكنينِ؛ لأنَّها وقعَ بعدَها راءُ ﴿ٱرۡكَب﴾، وهذا تعليلٌ فاسدٌ جدًّا؛ بدليلِ سقوطِها في (سورة لقمان) في ثلاثةِ مواضعَ حيثُ لا ساكنانِ، وكأنَّ هذا المعَلِّلَ لم يَعلمْ بقراءةِ عاصمٍ في غيرِ هذِه السُّورةِ، ولا بقراءةِ البَزِّيِّ في الأخيرِ[(٥)] في (لقمان)، وقد نقلَ ذلكَ أبو البقاءِ، ولم يُنكِرْه، وكذلكَ الزَّمخشريُّ.

وأمَّا مَن كسرَ؛ فحذفَ الياءَ أيضًا: إمَّا تخفيفًا، وهو الصَّحيحُ، وإمَّا لالتقاءِ السَّاكنينِ، وتقدَّم فسادُه.

وأمَّا مَنْ سكَّنَ؛ فلِمَا رأى[(٦)] مِنَ الثِّقَلِ معَ مطلقِ الحركةِ، ولا شكَّ أنَّ السُّكونَ مِنْ أخفِّ الحركاتِ، واللهُ أعلمُ.

حديث: يا معاذ أفتان أنت فلولا صليت بـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ﴾

(٧٠٥) حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِثَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيَّ، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ بِنَاضِحَيْنِ وَقَدْ جَنَحَ اللَّيْلُ، فَوَافَقَ مُعَاذًا يُصَلِّي، فَتَرَكَ نَاضِحَهُ وَأَقْبَلَ إِلَى مُعَاذٍ، فَقَرَأَ بِسُورَةِ البَقَرَةِ - أَوِ النِّسَاءِ - فَانْطَلَقَ الرَّجُلُ وَبَلَغَهُ أَنَّ مُعَاذًا نَالَ مِنْهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَشَكَا إِلَيْهِ مُعَاذًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مُعَاذُ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ» - أَوْ

---

(١) يعني: الموضع الأول من (سورة لقمان).

(٢) قوله: (بإسكان الياء) ليس في (ن).

(٣) يعني: الموضع الأخير من (سورة لقمان)، وفي (ن): (الآخرَ)، ولا يسلَّم، فهو ثالث ثلاثة.

(٤) في النسختين: (الأول)، وهو تحريف، والمثبت من «الدر المصون» (٦/ ٣٣١).

(٥) قوله: (في الأخير) ليس في (ن)، وفي «الدر»: (للأخير).

(٦) تحرفت في (ن): (راعى).

«أَفاتِنٌ» - ثَلَاثَ مِرارٍ. . . .

(أَفَتَّانٌ أَنْتَ؟): يجوزُ أَنْ يكونَ مبتدأً، و(أَنْتَ) سادٌّ مسدَّ الخبرِ، وأَنْ يكونَ (أَنْتَ) مبتدأً، وهو خبرُه[1].

باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي

حديث: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاةً ولا أتم من النبي ﷺ

(٧٠٨) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: «مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلَاةً، وَلَا أَتَمَّ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَإِنْ كَانَ لَيَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَيُخَفِّفُ مَخَافَةَ أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ».

(أَخَـفَّ): صفـةٌ لـ (إِمَـامٍ)، (صَلَاةً): تمييزٌ له.

(وَإِنْ كَانَ): هيَ المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ، واسمُها ضميرُ الشَّأنِ، و(كَانَ) الخبرُ.

(مَخَافَةَ): مفعولٌ لأجلِه.

حديث: إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها

(٧٠٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنِّي لَأَدْخُلُ فِي الصَّلَاةِ وَأَنَا أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأَتَجَوَّزُ فِي صَلَاتِي مِمَّا أَعْلَمُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ مِنْ بُكَائِهِ».

(فَأَسْمَعُ): مرفوعٌ.

باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم

حديث: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس

(٧١٣) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ

---

(١) انظر «الكواكب الدراري» (٥/ ٨٤)، وهذا الحديث تقدم في النسختين على الترجمة السابقة.

إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَ بِلَالٌ يُوذِنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». . . .

(مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ): فـ(مَا) زائدةٌ، وفي بعضِها: (مَتَى يَقُوْمُ).

وقال البِرْماويُّ: (قال ابنُ مالكٍ: إنَّها شرطيَّةٌ، وجوابُها: «لَا يُسْمِعِ النَّاسَ»؛ إذْ لا معنى للاستفهامِ، وحقُّها أنْ تَجزِمَ، لكنْ أُهملتْ شُذوذًا حَمْلًا على «إذا»؛ كما جُزِمَ بـ«إذا» حَمْلًا عليها في حديث: «إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا؛ تُكَبِّرَا أَرْبَعًا»).

قال المالكيُّ: (شُبِّه «متى» بـ«إذا»؛ فأُهمِلتْ في قولِها: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ مَتَى يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ»، كما شُبِّه «إذا» بـ«متى»؛ فأُعمِلتْ في قولِ النَّبيِّ ﷺ: «إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا؛ تُكَبِّرَا»[(١)]).

(فَلَوْ أَمَرْتَ): (لَوْ) إمَّا للشَّرطِ وجوابُه محذوفٌ، وإمَّا للتَّمنِّي.

باب: إذا بكى الإمام في الصلاة

حديث: مروا أبا بكر يصلي بالناس. قالت عائشة...

(٧١٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ». قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ. . . .

(يُصَلِّي): بالجزمِ جوابٌ للأمرِ، وبالرَّفعِ؛ لأنَّه استئنافُ الكلامِ، أو لأنَّه أجرى المعتلَّ مُجرى الصَّحيحِ، فاكتفى في الجزمِ بحذفِ حركةِ الياءِ؛ كقولِه

(١) في النسختين: (فَكَبِّرَا) أمرٌ، ولا شاهد فيه، والمثبت الموافق لمصدره هو الصواب، وجاء في هامش (ص): (لعلها: تُكَبِّرَا؛ بالتاءِ، مضارعٌ؛ حتى يكونَ مجزومًا، وأمَّا «فكَبِّرَا» [خ: ٣١١٣] على ما هو مرسومٌ؛ فلا شاهدَ فيه كما هو واضح).

تعالى: ﴿مَن يَتَّقِ وَيَصۡبِرۡ﴾ [يُوسُف: ٩٠]، وقولِ الشَّاعرِ: [من الوافر]

أَلَـمْ يَـأْتِـيـكَ وَالْأَنْـبَـاءُ تَـنْـمِـي

أو لأنَّه أشبعَ كسرةَ اللَّامِ.

(مِنَ الْبُكَاءِ): وفي بعضِها: (فِي الْبُكَاءِ)؛ أي: لأجلِ البكاءِ، و(فِي) جاءَ للسببيَّةِ، أو هو حالٌ؛ أي: كائنًا في البكاءِ، أو هو مِنْ بابِ إقامةِ بعضِ حروفِ الجرِّ مُقام بعضٍ.

باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها

حديث: لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم

(٧١٧) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الجَعْدِ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

(لَتُسَوُّنَ): قال البيضاويُّ: (اللَّامُ فيه الَّتي يُتلقَّى القسمُ بها، وههنا القسمُ مقدَّرٌ؛ ولهذا أكَّده بالنُّونِ المشدَّدةِ، و«أو» للعطفِ).

باب إثم من لم يتم الصفوف

حديث: ما أنكرت شيئًا إلا أنكم لا تقيمون الصفوف

(٧٢٤) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ ابْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَدِمَ المَدِينَةَ فَقِيلَ لَهُ: مَا أَنْكَرْتَ مِنَّا مُنْذُ يَوْمِ عَهِدْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: «مَا أَنْكَرْتُ شَيْئًا إِلَّا أَنَّكُمْ لَا تُقِيمُونَ الصُّفُوفَ» وَقَالَ عُقْبَةُ بْنُ عُبَيْدٍ: عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، قَدِمَ عَلَيْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ المَدِينَةَ بِهَذَا.

(مُنْذُ يَوْمِ): (يَوْم)[1]: يجوزُ فيه النَّصبُ، والجرُّ، والرَّفعُ؛ قاله الوالدُ رحمه الله

---

(١) (يوم): ليس في (ن).

تعالى، وكذا هو في كلامِ البِرْماويِّ والزَّركشيِّ.

اعلم أنَّ مِن حروفِ الجرِّ ما لفظُه مشترِكٌ بينَ الحرفيَّةِ والاسميَّةِ، ومنها: (مُذْ)، و(مُنْذُ)، وذلك في موضعينِ:

أحدهما: أنْ يدخُلا على اسمٍ مرفوعٍ؛ نحو: (ما رأيتُه مُذْ يومان)، أو (مُذ يومُ الجمعة)، وهما حينئذٍ مبتدآن؛ قالَه المبرِّدُ، وابنُ السَّرَّاجِ، والفارسيُّ، وما بعدَهما خبرٌ، وقيلَ: بالعكسِ؛ قالَه الأخفشُ، والزَّجَّاجُ، والزَّجَّاجيُّ، فمعنى: ما لقيتُه مُذْ[1] يومان: بيني وبينَ لِقائِه يومان، وفيه تعسُّفٌ، وقيل: ظرفانِ، وما بعدَهما فاعلٌ بـ (كان) تامَّةٍ محذوفةٍ، الأصلُ: مُذْ كانَ يومانِ.

والثَّاني: أنْ يدخُلا على الجملةِ، فعليَّةً كانت، وهو الغالبُ؛ كقولِه: [من الكامل]

مَـا زَالَ مُـذْ عَـقَـدَتْ يَـدَاهُ إِزَارَهُ ... فَـسَـمَـا فَـأَدْرَكَ خَـمْـسَـةَ الْأَشْـبَـارِ

أو اسميَّةً؛ كقولِه: [من الطويل]

وَمَا زِلْتُ أَبْغِي الـمَالَ مُذْ أَنَا يَافِعٌ ... وَلِيْـدًا وَكَـهْـلًا حِيْـنَ شِبْـتُ وَأَمْـرَدَا

وهما حينئذٍ ظرفانِ باتِّفاقٍ.

وإنْ ولِيَهُما اسمٌ مجرورٌ؛ فقيل: هما اسمانِ مضافانِ، والصَّحيحُ أنَّهما حرفا جرٍّ بمعنى: (مِن) إنْ كان الزَّمانُ ماضيًا، وبمعنى: (في) إنْ كان حاضرًا، وبمعنى: (مِن) و(إلى) جميعًا إنْ كان معدودًا؛ نحو: (ما رأيتُه مُنْذُ يومِ الخميس)، أو (مُذْ يومِنا)، أو (عامِنا)، أو (مُذْ ثلاثةِ أيَّامٍ).

وأكثرُ العربِ على وجوبِ جرِّهما للحاضرِ، وعلى ترجيحِ جرِّ (منذ) للماضي على رفعِه، وترجيحِ رفعِ (مُذْ) للماضي على جرِّه، ومِنَ الكثيرِ في (مُنْذُ): [من الطويل]

وَرَبْـعٌ عَـفَـتْ آثَـارُهُ مُـنْـذُ أَزْمَـانِ

ومِنَ القليلِ في (مُذْ) قولُه: [من الكامل]

أَقْـوَيْـنَ مُـذْ حِـجَـجٍ وَمُـذْ دَهْـرِ

---

(١) (مذ): ليست في (ن).

باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام وحوله الإمام خلفه إلى يمينه...

(خَلْفَهُ): إمَّا منصوبٌ بالظَّرفيَّةِ؛ أي: في خلفِه[1]، أو بنزعِ الخافضِ؛ أي: مِن خلفِه، والضَّميرُ راجعٌ إلى (الْإِمَامِ)، أو إلى (الرَّجُلُ)، ولا يُقالُ: الإمامُ أقربُ؛ فهو أَولى؛ لأنَّ الفاعلَ وإنْ تأخَّرَ لفظًا، لكنَّه متقدِّمٌ رُتبةً، فلِكُلٍّ منهما قُربٌ مِن وجهٍ، فهما متساويانِ.

حديث: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فقمت عن يساره

(٧٢٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى وَرَقَدَ، فَجَاءَهُ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ».

(ذَاتَ لَيْلَةٍ): أي: في ليلةٍ، ولفظُ (ذات) مقحمٌ.

قال الزَّمخشريُّ: (هو مِنْ بابِ إضافةِ المسمَّى إلى اسمِه).

باب إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة

حديث: إني خشيت أن تكتب عليكم صلاة الليل

(٧٢٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ، وَجِدَارُ الحُجْرَةِ قَصِيرٌ، فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَامَ أُنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَقَامَ اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ، فَقَامَ مَعَهُ أُنَاسٌ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ - أَوْ ثَلَاثًا - حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَخْرُجْ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ».

---

(١) قوله: (أي في خلفه) سقط من (ن).

(فَأَصْبَحُوا): أي: دخلُوا في الصَّباحِ، وهي تامَّةٌ.

(اللَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ): في بعضِها بدونِ الألفِ واللَّامِ مضافةً إلى (الثَّانِيَة)؛ فهو مِنْ بابِ إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِهِ.

وقال البِرْماويُّ: (وهي روايةُ أبي الوقتِ، أو بتقديرِ: ليلةَ الصُّبْحةِ الثَّانيةِ، أو نحو ذلك).

باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة

حديث أنس: أن رسول الله ﷺ ركب فرسًا فجحش شقه

(٧٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ ابْنُ مَالِكٍ الأَنْصَارِيُّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ - قَالَ أَنَسٌ ﷺ - فَصَلَّى لَنَا يَوْمَئِذٍ صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا، ثُمَّ قَالَ لَمَّا سَلَّمَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ".

(لَكَ الْحَمْدُ): وفي الرِّوايةِ السَّابقةِ: (وَلَكَ الْحَمْدُ)(١).

قال النَّوويُّ: (على روايةِ ثبوتِ الواوِ يكونُ قولُه: «رَبَّنَا» متعلِّقًا(٢) بما قبلَه؛ أي: سمعَ اللهُ لمن حمِدَه يا ربَّنا، فاستجبْ حمدَنا ودعاءَنا، ولكَ الحمدُ على هدايتِنا).

وقال الكرمانيُّ: (لا يمكنُ أنْ يتعلَّقَ بما قبلَه؛ لأنَّه كلامُ المأمومِ، وما قبلَه كلامُ الإمامِ؛ بدليلِ(٣): «فَقُولُوا»، بل هوَ ابتداءُ كلامٍ، و«لَكَ الْحَمْدُ» حالٌ منه، ولا يُجعَلُ عطفًا على «أَدْعُوكَ»(٤)؛ لأنَّها إنشائيَّةٌ، وهذِه خبريَّةٌ).

---

(١) [خ: ٧٣٢].

(٢) في النسختين: (متعلق).

(٣) زيد في (ن): (قوله).

(٤) زيد بين الأسطر في (ص) و(ن): (كذا)؟، والمراد: تأويل الدعاء في (يا ربَّنا) بالفعل (أدعو).

قلتُ: دعواهُ أنَّ (سَمِعَ اللهُ) مِن كلامِ الإمامِ عجيبٌ؛ فإنَّهما معًا للإمامِ والمأمومِ والمنفردِ، وإنَّما (سَمِعَ) للنُّهوضِ، و(رَبَّنا لَكَ الْحَمْدُ) ذِكْرُ الاعتدالِ، وكذلك جَعْلُه تخالفَهُما في الخبرِ والإنشاءِ فيه نظرٌ؛ بل هُما مستويانِ في أنَّهما خبرٌ بمعنى الإنشاءِ.

وفي «شرحِ السُّنَّةِ»: إنَّ عطفَ (وَلَكَ الْحَمْدُ) على مضمرٍ متقدِّمٍ، انتهى كلامُ البِرْماويِّ.

باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع

حديث أبي قلابة: أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر...

(٧٣٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الوَاسِطِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الحُوَيْرِثِ «إِذَا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ»، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ هَكَذَا.

(وَحَدَّثَ): الجملةُ حاليَّةٌ، لا عطفٌ على (رَأَى)؛ لأنَّ المحدِّثَ مالكٌ، والرَّاوي أبو قِلابةَ.

باب وضع اليمنى على اليسرى

حديث: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى...

(٧٤٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَ النَّاسُ يُؤْمَرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ اليَدَ اليُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ اليُسْرَى فِي الصَّلَاةِ»....

(أَنْ يَضَعَ): أي: بأَنْ يَضَعَ؛ لأنَّ الأمرَ يُستعملُ بالباءِ، والقياسُ أنْ يقولَ: يضعونَ، فوضعَ المُظْهَرَ موضعَ المُضْمَرِ.

باب الخشوع في الصلاة

حديث: هل ترون قبلتي هاهنا والله ما يخفى علي ركوعكم...

(٧٤١) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَلْ تَرَوْنَ قِبْلَتِي هَا هُنَا، وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي».

(هَلْ تَرَوْنَ): الاستفهامُ بمعنى الإنكارِ[(١)]، والمرادُ مِنَ القِبلةِ: إمَّا المقابلةُ، وهي المواجهةُ؛ أي: لا تَظُنُّوا[(٢)] مواجهتي ههنا فقط، وإمَّا فيه إضمارٌ؛ أي: لا تَروا[(٣)] بصري أو رُؤيتي في طرفِ القِبلةِ فقط، وإمَّا أنَّه مِنْ بابِ إرادةِ لازمِ التركيبِ؛ لأنَّ كونَ قِبلةٍ ثَمَّةَ مُستلْزِمٌ لكونِ رُؤيتِهِ أيضًا ثَمَّةَ، فكأنَّه قال: هل تَرون رُؤيَتِي ههنا فقط؟! والله لَأَراكُم مِنْ غيرِها أيضًا.

وقال الطِّيبيُّ: («تُرَوْنَ» أي: تظنُّونَ)، ثمَّ قال: (قال ابنُ الأثيرِ: «تُرَوْنَ» هو فعلٌ لم يُسَمَّ فاعلُه، مِنْ «رَأَيْتُ» بمعنى: ظَنَنْتُ، وهو يتعدَّى إلى مفعولينِ، تقول: «رأيتُ زيدًا عاقلًا»، فإذا بنيتَه لِما لم يُسَمَّ فاعلُه؛ تَعَدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ) انتهى.

ولفظُ ابنِ الأثيرِ في «نهايتِه»: (وفيه: «أَنَّهُ خَطَبَ فَرُئِيَ أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ» رُئِيَ: فعلٌ لم يُسَمَّ فاعلُه، مِنْ «رأيتُ» بمعنى: ظننتُ، وهو يتعدَّى إلى مفعولينِ، تقولُ: «رأيتُ زيدًا عاقلًا»، فقوله: «أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعْ» جملةٌ في موضعِ المفعولِ الثَّاني، والمفعولُ الأوَّلُ ضميرُه).

باب ما يقول بعد التكبير

حديث: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة...

(٧٤٣) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ رضي الله عنهما كَانُوا يَفْتَتِحُونَ الصَّلَاةَ بِـ ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]".

(بِالْحَمْدُ): بالرَّفعِ على الحكايةِ.

---

(١) في (ن): (للإنكار).
(٢) في النسختين: (تظنُّون) تبعًا لمصدرهما، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.
(٣) في النسختين: (ترون) تبعًا لمصدرهما، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.

حديث: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق...

(٧٤٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْكُتُ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَبَيْنَ القِرَاءَةِ إِسْكَاتَةً - قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ: هُنَيَّةً - فَقُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِسْكَاتُكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالقِرَاءَةِ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: "أَقُولُ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالبَرَدِ".

(بِأَبِي): قال ابنُ مالكٍ: (في قولِ أُمِّ عطيَّةَ: «بِأَبِي»[١] أربعةُ أوجهٍ:

الأوَّلُ[٢]: سلامةُ الهمزةِ، وسلامةُ الياءِ.

الثَّاني: إبدالُ الهمزةِ ياءً، وسلامةُ الياءِ[٣].

الثَّالثُ: سلامةُ الهمزةِ، وإبدالُ الياءِ ألفًا[٤].

الرَّابع[٥]: إبدالُ الهمزةِ [ياءً]، والياءِ ألفًا[٦]).

وقال ابنُ الأثيرِ: (الباءُ متعلِّقةٌ بمحذوفٍ، قيل: هوَ اسمٌ، فيكونُ ما بعدَه مرفوعًا، وتقديرُه: أنتَ مفدًّى بأَبِي وأُمِّي، وقيلَ: هوَ فعلٌ، وما بعدَه منصوبٌ؛ أي: فديتُك بأَبِي وأُمِّي، وحُذِفَ هذا المقدَّرُ تخفيفًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ، وعِلْمِ المخاطَبِ به).

(إِسْكَاتَكَ): قال المظهر: (بالنَّصبِ مفعولٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: أسأَلُك إسكاتَك ما تقولُ فيها؟ أو في إسكاتِكَ ما تقولُ؟ فنُصِبَ على نزعِ الخافضِ) انتهى.

---

(١) في حديث البخاري في «صحيحه» (٣٢٤).
(٢) (الأول): ليس في (ن).
(٣) أي: (بِيَبِي)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ.
(٤) أي: (بِأَبَا)، وهي رواية الأصيلي.
(٥) زيد في (ن): (على).
(٦) أي: (بِيَبَا)، وهي رواية أبي ذرٍّ في الحديث (١٦٥٢).

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: (بالرَّفعِ على الابتداءِ)، ثم نقلَ كلامَ المظهر، ثم قال: (والذي في روايتِنا بالرَّفعِ للأكثرِ، وفي روايةِ المستملي والسَّرخسيِّ: بفتحِ الهمزةِ وضمِّ السِّينِ على الاستفهامِ) انتهى.

وفي أصلِنا المصريِّ بالرَّفعِ، وكَتَبَ تحتَه العلَّامةُ عِزُّ الدِّينِ: (سُكُوتُكَ)، وورد في «صحيح مسلم»: (أَرَأَيْتَ سُكُوتَكَ)[1]، وفي «النَّسائيِّ»: (مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ[2] وَالقِرَاءَةِ؟)[3].

باب جواز دعاء الله ومناجاته بكل ما فيه خضوع

حديث: قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف

(٧٤٥) حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵄: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الكُسُوفِ، فَقَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَطَالَ القِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ القِيَامَ ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: "قَدْ دَنَتْ مِنِّي الجَنَّةُ، حَتَّى لَوِ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا، لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى قُلْتُ: أَيْ رَبِّ، وَأَنَا مَعَهُمْ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ - تَخْدِشُهَا هِرَّةٌ. . . .

(وَأَنَا مَعَهُمْ؟): كذا في أصلِنا، وقال ابنُ الملقِّنِ: («وَأَنَا مَعَهُمْ»؛ كذا هنا، وفي «ابنِ ماجه»: «وَأَنَا فِيهِمْ»[4]).

قال الإسماعيليُّ: والصَّحيحُ: «أَوَأَنَا[5] مَعَهُمْ؟»، وقد تسقطُ ألفُ الاستفهامِ

(١) [ح:٥٩٨].
(٢) تحرفت في (ن) إلى: (التبكير).
(٣) [١/ ٥٠ - ٥١].
(٤) [ح:١٢٦٥].
(٥) في (ن): (وأنا)، وهو موافق لما في «التوضيح»، والمثبت من (ص) موافق لما في «كشف المشكل»، وهي رواية أبي ذرٍّ والأصيليِّ وأبي الوقت.

في مواضعَ، وقال ابنُ الجوزيِّ: «وَأَنَا مَعَهُمْ» استفهامٌ أُسْقِطَ منه الألفُ).

باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة

حديث: أنهم كانوا إذا صلوا مع النبي ﷺ فرفع رأسه من الركوع قاموا...

(٧٤٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ، يَخْطُبُ قَالَ: حَدَّثَنَا البَرَاءُ - وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ - أَنَّهُمْ كَانُوا «إِذَا صَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْنَهُ قَدْ سَجَدَ».

(حَتَّى يَرَوْنَهُ): قال ابنُ التِّينِ: صوابُه بحذفِ النُّونِ؛ لأنَّه منصوبٌ، وإثباتُ النُّونِ معَ النَّاصبِ والجازمِ لغةٌ، قالَ الشَّاعرُ: [من البسيط]

يَوْمَ الصُّلَيْفَاءِ لَمْ يُوفُونَ بِالْجَارِ

وقال ابنُ مالكٍ: (فيه إشكالٌ؛ لأنَّ «حتَّى» فيه بمعنى: «إلى أنْ»، والفعلُ مُستقبَلٌ بالنِّسبةِ إلى القيامِ، فحقُّه أنْ يكونَ بلا نونٍ؛ لاستحقاقِهِ النَّصبَ، لكنَّه جاءَ على لغةِ مَنْ يرفع الفعلَ بعدَ «أَنْ» حملًا على «ما» أختِها؛ كقراءةِ مجاهدٍ: (لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمُّ الرَّضَاعَةَ) [البقرة: ٢٣٣]؛ بضمِّ الميمِ.

وقولُه: «خَشِيْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ» على تقديرِ: فأنتم تمشون[١]، ويجوزُ أنْ يكونَ معطوفًا على «أَنْ أُخْرِجَكُمْ»، وتُرِكَ نصبُه على اللُّغة الَّتي ذكرتُها، فيكونُ الجمعُ بينَ اللُّغتينِ في كلامٍ واحدٍ بمنزلةِ قولِكَ: «ما زيدٌ قائمًا، ولا عمرٌو منطلقٌ»، فيُجمَعُ في كلامٍ واحدٍ بين اللُّغةِ الحجازيَّةِ والتَّميميَّةِ).

وقال غيرُه: (يَرَوْنَهُ) على بناءِ الحالِ، وفي بعضِها: (يَرَوْهُ) بالنَّصبِ على أنَّه للاستقبالِ.

حديث: لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار

(٧٤٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ رَقِيَ المِنْبَرَ، فَأَشَارَ بِيَدَيْهِ

---

(١) قوله: (على تقدير فأنتم تمشون) ليس في (ن).

قِبَلَ قِبْلَةِ المَسْجِدِ، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ الآنَ مُنْذُ صَلَّيْتُ لَكُمُ الصَّلَاةَ الجَنَّةَ وَالنَّارَ مُمَثَّلَتَيْنِ فِي قِبْلَةِ هَذَا الجِدَارِ، فَلَمْ أَرَ كَاليَوْمِ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ» ثَلَاثًا.

(الْآنَ): هو اسمٌ للوقتِ الذي أنتَ فيه، وهو ظرفٌ غيرُ متمكِّنٍ وقعَ معرفةً، ولم تَدخُلْ عليه الألفُ واللَّامُ للتَّعريفِ؛ لأنَّه ليسَ له ما يَشْركُه.

فإنْ قلتَ: هو للحالِ، و(رَأَيْتُ) للماضي؛ فكيفَ يَجتمعانِ؟

قلتُ: دخولُ (قَدْ) عليهِ قرَّبَه إلى الحالِ.

فإنْ قلتَ: فما قولُكَ في (صَلَّيْتُ)؛ فإنَّهُ للمُضِيِّ[1] ألبتَّةَ؟

قلتُ: قال ابنُ الحاجبِ: (كلُّ مُخبِرٍ أو مُنشِئٍ فقصدُه الحاضرُ؛ مثل: صَلَّيْتُ، يكونُ للماضي الملاصِقِ للحاضرِ[2]، أو أُرِيدَ بـ«الآنَ» ما يُقالُ عُرفًا: إنَّه الزَّمانُ الحاضرُ، لا اللحظةُ الحاضرةُ الغيرُ المنقسمةِ المسمَّاةُ بالحالِ).

(مُنْذُ): تقدَّم الكلامُ عليها[3].

وقال الكرمانيُّ: (حرفٌ أوِ اسمٌ، الأمرانِ جائزانِ، فإنْ كانَ اسمًا؛ فهو مبتدأٌ وما بعدَه خبرٌ، والزَّمانُ مقدَّرٌ قبلَ «صَلَّيْتُ»، وقالَ الزَّجَّاجُ بعكسِ ذلكَ).

باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة

حديث: ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم

(٧٥٠) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ»، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ، حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ».

(لَيَنْتَهُنَّ): اللَّامُ جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(لَتُخْطَفَنَّ)[4]: بفتحِ الفاءِ.

---

(١) زيد في النسختين: (إليه)؟.

(٢) في (ن): (للحال).

(٣) [خ: ٧٢٤].

(٤) تحرفت في (ص).

باب: هل يلتفت لأمر ينزل به أو يرى شيئًا أو بصاقًا في القبلة

حديث: بينما المسلمون في صلاة الفجر لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ

(٧٥٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا المُسْلِمُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ صُفُوفٌ، فَتَبَسَّمَ يَضْحَكُ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ عَلَى عَقِبَيْهِ لِيَصِلَ لَهُ الصَّفَّ، فَظَنَّ أَنَّهُ يُرِيدُ الخُرُوجَ وَهَمَّ المُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ، فَأَرْخَى السِّتْرَ وَتُوُفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ اليَوْمِ».

(لَمْ يَفْجَأْهُمْ): هو عاملٌ في (بَيْنَمَا).

و(كَشَفَ): حالٌ.

و(يَضْحَكُ): حالٌ مؤكِّدةٌ؛ أي: غيرُ منتقلةٍ، ومثلُها لا يَلزمُ أنْ تكونَ مُقَرِّرةً[(١)] لمضمونِ جملةٍ اسميَّةٍ، أو حالٌ مقدَّرةٌ.

باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها...

(وَمَا يُخَافَتُ): بلفظِ المجهولِ.

قال والدي ﷺ تعالى: («يُجهَرُ» و«يُخافَتُ» مبنيَّانِ لما لم يُسَمَّ فاعلُهما، كذا في أصلِنا، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ «يُجهَرُ» لازمٌ؛ فلا يُبنَى منه، وكذا «يُخافَتُ»، قال اللهُ عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠]؛ فينبغي أن يُقرأا مبنيَّينِ للفاعلِ، لكنَّ «البخاريَّ» فيما يأتي استعمَلَ «خَافَتَ» متعدِّيًا، فقال: «بَابُ مَنْ خَافَتَ الْقِرَاءَةَ»، وفيه أيضًا النَّظرُ، وهو منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: بالقراءةِ) انتهى.

حديث: شكا أهل الكوفة سعدًا إلى عمر

(٧٥٥) حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ،

---

(١) في (ن): (مقدرة).

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: شَكَا أَهْلُ الكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عُمَرَ ﷺ، فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَّارًا، فَشَكَوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ «فَإِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا، أُصَلِّي صَلَاةَ العِشَاءِ، فَأَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ وَأُخِفُّ فِي الأُخْرَيَيْنِ»، قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ، فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رِجَالًا إِلَى الكُوفَةِ، فَسَأَلَ عَنْهُ أَهْلَ الكُوفَةِ وَلَمْ يَدَعْ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدًا لِبَنِي عَبْسٍ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ أُسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أَبَا سَعْدَةَ قَالَ: أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي القَضِيَّةِ. . . .

(أَمَّا أَنَا): إنْ قلتَ: (أمَّا) للتَّفصيلِ؛ فلا بُدَّ لها مِنْ قسيمٍ، فأينَ هوَ؟

قلتُ: مقدَّرٌ؛ كأنَّه قالَ: أمَّا هُم؛ فقالوا ما قالوا، وأمَّا أنا؛ فأقول: إنِّي كنتُ كذا.

فإن قلتَ: يقتضي أنْ يُؤَخَّرَ لفظُ (وَاللهِ) عنِ الفاءِ؟

قلتُ: ما هو في خبرها يجوزُ تقديمُ بعضِه على الفاءِ، والقَسَمُ ليسَ أجنبيًّا، وجوابُ القَسَمِ محذوفٌ، و(فَإِنِّي كُنْتُ) يدُلُّ عليه.

(ذَلِكَ الظَّنُّ): مبتدأٌ وخبرٌ، و(بِكَ) متعلِّقٌ بـ (الظَّنُّ).

(أَمَّا إِذْ نَشَدْتَنَا): قسيمُ (أمَّا) محذوفٌ؛ أي: أمَّا غيري؛ فأثنوا عليه، وأمَّا نحنُ حين سألْتَنَا؛ فنقولُ كذا.

(بِالسَّرِيَّةِ): الباءُ للمصاحبةِ.

حديث: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب

(٧٥٦) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الكِتَابِ».

(بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ): عَدَّى (القراءَةَ) بالباءِ وهيَ متعدِّيةٌ بنفسِها على معنى: يبدأ

القراءةَ، أو هو نحو: (فلانٌ يعطي ويمنع).

باب القراءة في المغرب

حديث: إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾

(٧٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أُمَّ الفَضْلِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾ [المرسلات: ١] فَقَالَتْ: يَا بُنَيَّ، وَاللَّهِ لَقَدْ ذَكَّرْتَنِي بِقِرَاءَتِكَ «هَذِهِ السُّورَةَ، إِنَّهَا لَآخِرُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فِي المَغْرِبِ».

(﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ عُرْفًا﴾): ﴿عُرْفًا﴾: مفعولٌ مِنْ أجلِه، أو على الحالِ بمعنى: متتابعةً، أو على إسقاطِ الخافضِ؛ أي: بالعُرْفِ، وفيه ضعفٌ.

(السُّورَةَ): منصوبٌ على مختارِ البصريِّينَ بـ (قِرَاءَتِكَ)، وعلى مختارِ الكوفيِّينَ[١] بـ (ذَكَّرْتَنِي).

(يَقْرَأُ) إمَّا حالٌ، وإمَّا استئنافٌ، وعلى الحالِ يَحتملُ سماعَها منه ﷺ القرآنَ بعدَ ذلكَ، وعلى الاستئنافِ لا يَحتملُ.

حديث زيد: ما لك تقرأ في المغرب بقصار؟

(٧٦٤) حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: «مَا لَكَ تَقْرَأُ فِي المَغْرِبِ بِقِصَارٍ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِطُولَى الطُّولَيَيْنِ».

(وقَدْ سَمِعْتُ): بضمِّ التَّاء.

باب يطول في الأولين ويحذف في الأخرين

حديث: لقد شكوك في كل شيء حتى الصلاة

(٧٧٠) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدِ بْنِ

---

(١) في (ن): (البصريين)، ولا يصح.

عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ: لَقَدْ شَكَوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ، قَالَ: «أَمَّا أَنَا، فَأَمُدُّ فِي الأُولَيَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ، وَلَا آلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قَالَ: صَدَقْتَ ذَاكَ الظَّنُّ، بِكَ أَوْ ظَنِّي بِكَ.

(حَتَّى الصَّلَاةِ): بالجرِّ؛ لأنَّ (حَتَّى) جارَّةٌ؛ قالَه الزَّركشيُّ[1].

باب القراءة في الفجر

حديث: في كلِّ صلاة يقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم

(٧٧٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، يَقُولُ: «فِي كُلِّ صَلَاةٍ يُقْرَأُ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَزِدْ عَلَى أُمِّ القُرْآنِ أَجْزَأَتْ وَإِنْ زِدْتَ فَهُوَ خَيْرٌ».

(فِي كُلِّ صَلَاةٍ): (فِي) متعلِّقةٌ بقوله بعدَه: (يُقْرَأُ)؛ بالبناءِ للمفعولِ[2].

باب الجهر بقراءة صلاة الفجر

حديث: انطلق النبي ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين...

(٧٧٣) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ هُوَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: "انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَقَدْ حِيلَ بَيْنَ الشَّيَاطِينِ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْهِمُ الشُّهُبُ، فَرَجَعَتِ الشَّيَاطِينُ إِلَى قَوْمِهِمْ، فَقَالُوا: مَا لَكُمْ؟ فَقَالُوا: حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، وَأُرْسِلَتْ عَلَيْنَا الشُّهُبُ، قَالُوا: مَا حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ إِلَّا شَيْءٌ حَدَثَ، فَاضْرِبُوا مَشَارِقَ الأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا، فَانْظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ

---

(١) «التنقيح» (١/ ٢١٣)، وهذا الحديث جاء في هامش (ص) و(ن) في غير موضعه.

(٢) «الكواكب الدراري» (٥/ ١٣٢)، «اللامع الصبيح» (٤/ ١٢١)، وهذا الحديث جاء في (ن) في غير موضعه.

خَبَرِ السَّمَاءِ، فَانْصَرَفَ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَوَجَّهُوا نَحْوَ تِهَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ بِنَخْلَةَ عَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عُكَاظٍ، وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الفَجْرِ، فَلَمَّا سَمِعُوا القُرْآنَ اسْتَمَعُوا لَهُ، فَقَالُوا: هَذَا وَاللَّهِ الَّذِي حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ، فَهُنَالِكَ حِينَ رَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ، وَقَالُوا: يَا قَوْمَنَا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا﴾ [الجن: ١-٢]، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ﴾ [الجن: ١] وَإِنَّمَا أُوحِيَ إِلَيْهِ قَوْلُ الجِنِّ".

(عُكَاظ) غيرُ مصروفةٍ للعلميَّةِ والتَّأنيثِ، ويجوزُ صرفُها، وعنِ اللِّحيانيِّ: أهلُ الحجازِ تصرفُها، وبنو تميمٍ لا تصرفُها.

(مَشَارِقَ): نُصِبَ بالظَّرفيَّةِ؛ أي: في مشارقِ.

(بِنَخْلَةَ): [موضعٌ] لا ينصرفُ.

(عَامِدِينَ): حالٌ مِنَ (النَّبِيِّ ﷺ)، ولكن جُمِعَ باعتبارِ مَنْ معه، أو تعظيمًا له.

(فَهُنَالِكَ): ظرفُ مكانٍ، العاملُ فيه (قَالُوا)، وفي بعضِها: (فَقَالُوا)، والعاملُ (رَجَعُوا) مقدَّرةً يُفَسِّرُه المذكورُ.

باب الجمع بين السورتين في الركعة

حديث: قرأت المفصل الليلة في ركعة

(٧٧٥) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: قَرَأْتُ المُفَصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ، فَقَالَ: «هَذًّا كَهَذِّ الشِّعْرِ، لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ، فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ المُفَصَّلِ، سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ».

(هَذًّا): منصوبٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: تهذُّه هذًّا.

باب: يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب

حديث: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب...

(٧٧٦) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ فِي الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ، وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الكِتَابِ وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مَا لَا يُطَوِّلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي العَصْرِ وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ».

(مَا لَا يُطِيلُ): يَحتملُ أنْ تكونَ (مَا) نكرةً موصوفةً؛ أي: تطويلًا لا يُطِيلُه في الرَّكعةِ الثَّانيةِ، وأنْ تكونَ مصدريَّةً؛ أي: غيرَ إطالتِه في الثَّانيةِ؛ فتكونُ هي مع ما في حيِّزها[1] صفةً لمصدرٍ محذوفٍ.

باب جهر الإمام بالتأمين

(لَلَجَّةً): اللَّامُ الأُولى لامُ الابتداءِ الواقعةُ في اسمِ (إِنَّ) المكسورةِ بعدَ (حَتَّى).

(آمِينَ): مبنيٌّ على الفتحِ؛ مثلُ: (أينَ) و(كيفَ)؛ لاجتماعِ السَّاكنينِ.

حديث: إذا أمن الإمام فأمِّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين

(٧٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ، فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ. . . .

(مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ المَلَائِكَةِ): إنْ رفعتَ الأوَّلَ؛ فانصبِ الثَّاني، وإنْ نصبتَه؛ فارفعِ الثَّاني.

(مِنْ ذَنْبِهِ): (مِنْ) للبيانِ، لا للتَّبعيضِ.

---

(١) في (ن): (خبرها).

باب جهر المأموم بالتأمين

حديث: إذا قال الإمام ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾

(٧٨٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا قَالَ الإِمَامُ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧] فَقُولُوا: آمِينَ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ المَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ".

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَنُعَيْمٌ المُجْمِرُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.

(﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ﴾): ﴿غَيْرِ﴾: بدلٌ مِنَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نكرةٌ مِنْ معرفةٍ، وقيل: نعتٌ لـ﴿ٱلَّذِينَ﴾، وهو مُشكلٌ؛ لأنَّ ﴿غَيْرِ﴾ نكرةٌ، و﴿ٱلَّذِينَ﴾ معرفةٌ، وأجابوا عنه بجوابينِ:

الأوَّل: أنَّ (غير) إنَّما يكونُ نكرةً إذا لم يقعْ بينَ ضِدَّينِ، فأمَّا إذا وقع بينَ ضِدَّينِ؛ فقدِ انحصرتِ الغَيْرِيَّةُ؛ فتتعرَّفُ (غير) حينئذٍ بالإضافةِ؛ تقولُ: مررتُ بالحركة غيرِ السُّكونِ، والآيةُ مِنْ هذا القبيلِ، وهذا إنَّما يتمشَّى على مذهبِ ابنِ السَّرَّاج، وهو مرجوحٌ.

الثَّاني: أنَّ الموصولَ أشبَهَ النَّكراتِ في الإبهامِ الَّذي فيه، فعُومِلَ معاملةَ النَّكراتِ.

وقيل: إنَّ ﴿غَيْرِ﴾ بدلٌ مِنَ المضمرِ المجرورِ في ﴿عَلَيْهِمْ﴾، وهذا يُشكِلُ على قولِ مَنْ يرى أنَّ البدلَ يَحلُّ محلَّ المبدَلِ منه، ويُنْوى بالأوَّلِ الطَّرحُ؛ إذْ يلزمُ منه خُلُوُّ الصِّلةِ عنِ العائدِ، أَلَا تَرى أنَّ التَّقديرَ يصيرُ: صراطَ الذينَ أنعمتَ [على] غير المغضوب عليهم.

و﴿ٱلْمَغْضُوبِ﴾ خُفِضَ بالإضافةِ، وهو اسمُ مفعولٍ، والقائمُ مَقامَ المفعولِ الجارُّ والمجرورُ، فـ﴿عَلَيْهِمْ﴾ الأُولى: منصوبةُ المحلِّ، والثَّانية: مرفوعتُه[1]،

---

(١) في (ن): (مرفوعةٌ).

و(أَلْ) فيه موصولةٌ، والتَّقديرُ: غيرِ الذينَ غُضِبَ عليهم، والصَّحيحُ في (أَلْ) الموصولةِ: أنَّها اسمٌ، لا حرفٌ.

وقُرِئَ: ﴿غَيْرَ﴾ نصبًا، فقيلَ: حالٌ مِنَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾، وهو ضعيفٌ؛ لمجيئِهِ مِنَ المضافِ إليه في غيرِ المواضعِ الجائزِ فيها ذلك، وقيل: مِنَ الضَّميرِ في ﴿عَلَيْهِمْ﴾، وقيل: على الاستثناءِ المنقطعِ، ومَنَعَه الفرَّاءُ، قال: (لأنَّ «لا» لا تُزادُ إلَّا إذا تقدَّمها نفيٌ؛ كقولِه: [من البسيط]

مَا كَانَ يَرْضَى رَسُولُ اللهِ فِعْلَهُما[١] ... وَالطَّيِّبَانِ أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ

وأجابوا: بأنَّ (لا) صلةٌ زائدةٌ؛ مثلُها في قولِه تعالى: ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقولِ الشَّاعرِ: [من الطويل]

أَبَى جُودُهُ لَا الْبُخْلَ وَاسْتَعْجَلَتْ بِهِ ... نَعَمْ مِنْ فَتًى لَا يَمْنَعُ الْجُودَ نَائِلُهْ

فـ (لا) في هذِه المواضعِ صلةٌ.

وفي هذا الجوابِ نظرٌ؛ لأنَّ الفرَّاءَ لم يقُل: إنَّها غيرُ زائدةٍ، فقولُهم: إنَّ (لا) زائدةٌ وتنظيرُهم لها بالمواضعِ المتقدِّمةِ لا يُفيدُ، وإنَّما تحريرُ الجوابِ أنْ يقولوا: وُجِدَتْ (لا) زائدةً مِنْ غيرِ تقدُّمِ نفيٍ كهذِه المواضعِ المتقدِّمةِ، ويَحتملُ أنْ تكونَ (لا) في قوله: (لا البُخْلَ) مفعولًا به لـ (أَبى)، ويكونَ نصبُ (البُخْلَ) على أنَّه بدلٌ مِنْ (لا)؛ [أي]: أبى جودُه قولَ: لا، وقولُ: (لا) هو البخل، ويُؤيِّدُ هذا قولُه: (وَاسْتَعْجَلَتْ بِهِ نَعَمْ)، فجعلَ (نَعَمْ) فاعلَ (اسْتَعْجَلَتْ)؛ فهو مِنَ الإسنادِ اللفظيِّ؛ أي: أبى جُودُه هذا اللفظَ، واسْتعجَلَ به هذا اللفظُ.

وقيل: إنَّ نصبَ ﴿غَيْرَ﴾ بإضمارِ: أعني، ويُحكى عنِ الخليلِ.

وقدَّر بعضُهم بعدَ ﴿غَيْرَ﴾ محذوفًا، قال: التَّقديرُ: غيرَ صراطِ المغضوبِ، وأطلقَ هذا التَّقديرَ، ولم يقيِّدْهُ بجرِّ ﴿غَيْرِ﴾، ولا نصبِه، ولا يتأتَّى إلَّا مع نصبِها، وتكونُ صفةً لقولِه: ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾، وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّه متى اجتمعَ البدلُ والوصفُ؛ قُدِّمَ الوصفُ، فالأَولى أنْ يكونَ صفةً لـ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ﴾، ويجوزُ أنْ يكونَ بدلًا من ﴿ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ﴾، أو مِنْ ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ﴾ إلَّا أنَّه يلزمُ منه

---

(١) في النسختين: (فعلتها)، ويروى: (فعلهم) و(دينهم).

تَكرارُ البدلِ، وفي جوازِه نظرٌ، وليس في المسألةِ نقلٌ، إلَّا أنَّهم قد ذكروا ذلكَ في بدلِ البَداء[1] خاصَّةً، أو حالًا من ﴿ٱلصِّرَٰطَ﴾ الأوَّل والثَّاني.

واعلم أنَّه حيثُ جعلْنا (غير) صفةً؛ فلا بُدَّ مِنَ القولِ بتعريفِ (غير)، أو بإبهامِ الموصوفِ وجريانِه مَجرى النَّكرةِ، كما قُرِّرَ في كتبِ النَّحْو، واللهُ أعلم.

(وَنَعِيْمٌ الْمجْمِرُ): بالرَّفعِ.

باب: إذا ركع دون الصف

حديث: زادك الله حرصًا ولا تعد

(٧٨٣) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الأَعْلَمِ وَهُوَ زِيَادٌ، عَنِ الحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ».

(وَلَا تَعُدْ): قرأناهُ بفتحِ التاءِ وضمِّ العينِ.

ووقعَ في «شرحِ المصابيحِ» للمظهري: (وَلَا تَعْدُ)، مِنَ العَدْوِ.

وقال شيخُنا الحافظُ ابنُ حَجَرٍ في «الفتح»: (حَكى بعضُ شرَّاح «المصابيح»: أنَّه رُوِيَ بضمِّ أوَّلِه وكسرِ العينِ، مِنَ الإعادةِ).

باب إتمام التكبير في السجود

حديث: رأيت رجلًا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع

(٧٨٧) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا عِنْدَ المَقَامِ، «يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ، وَإِذَا قَامَ وَإِذَا وَضَعَ»، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَوَلَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، لَا أُمَّ لَكَ؟!.

(أَوَلَيْسَ): استفهامُ إنكارٍ.

(صَلَاةَ): بالنَّصبِ خبرُ (لَيْسَ)، و(تِلْكَ) هوَ الاسمُ.

---

(١) في النسختين: (النداء)، ولا يصح.

باب التكبير إذا قام من السجود

حديث: صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرةً

قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ بِمَكَّةَ، «فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً»، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ «سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ» وَقَالَ مُوسَى: حَدَّثَنَا أَبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ.

(أَحْمَقُ): غيرُ منصرفٍ.

(سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

وقال الطِّيبيُّ: («سُنَّةُ» خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: الخصلةُ التي أنكرتَها منه هي سُنَّةُ أبي القاسم ﷺ).

باب إذا لم يتم الركوع

(إِذَا لَمْ يُتِمَّ): بفتحِ الميمِ.

حديث: رأى حذيفة رجلًا لا يتم الركوع والسجود قال: ما صليت

(٧٩١) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ ابْنَ وَهْبٍ، قَالَ: رَأَى حُذَيْفَةُ رَجُلًا لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، قَالَ: «مَا صَلَّيْتَ وَلَوْ مُتَّ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عَلَيْهَا».

(وَلَوْ مُتَّ؛ مُتَّ عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ [الَّتِي فَطَرَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ]): فيه شاهدٌ على وقوعِ الجوابِ موافقًا للشَّرطِ لفظًا ومعنًى؛ لتعلُّقِ ما بعدَه به، وفيه أيضًا شاهدٌ على إخلاءِ جوابِ (لو) المثبَت مِنَ اللَّامِ، وهو ممَّا يخفى على أكثرِ النَّاسِ، معَ أنَّه في مواضعَ مِنْ كتابِ اللهِ تعالى؛ نحو: ﴿لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

وفي قوله: (عَلَى غَيْرِ الْفِطْرَةِ الَّتِي فَطَرَ اللهُ مُحَمَّدًا ﷺ) ـ يعني: بإسقاطِ (عليها) كما في روايةٍ ـ وجهان:

أحدُهما: أنْ يكونَ الأصلُ: (على غيرِ الفِطْرَةِ الَّتي فطرَها اللهُ)، والضَّميرُ ضميرُ (الْفِطْرَةِ)، وهو منصوبٌ نَصْبَ المصدرِ، ثُمَّ حُذِفَ؛ لكونِه متَّصلًا منصوبًا

بفعلٍ؛ كما تقولُ: (عرفتُ العطيَّةَ الَّتي أعطيتَها زيدًا)، ثُمَّ تَحذِفُ؛ فتقولُ: (عرفتُ العطيَّةَ الَّتي أعطيتَ زيدًا).

الثَّاني: أنْ يكونَ الأصلُ: (على غيرِ الفِطرةِ الَّتي فطرَ اللهُ عليها)، ثم حُذِفَتْ (على) والمجرورُ بها؛ لتقدُّمِ مثلِها قبلَ الموصولِ، وفيه ضعفٌ؛ لعدمِ مباشرتِها إيَّاهُ، وعدمِ تعلُّقِها بمثلِ ما تعلَّقتْ به في الصِّلةِ، فلو باشرَتْها، وتعلَّقتْ [بمثلِ ما تعلَّقتْ] به في الصِّلةِ؛ زالَ الضَّعفُ؛ كقولِه: (سلَّمتُ على الَّذي سَلَّم زيدٌ)، ومثلُ هذا في عدمِ الضَّعفِ قولُه تعالى: ﴿وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ﴾ [المؤمنون: ٣٣]؛ فإنَّ الجارَّ الَّذي قبلَ (ما) مثلُ الَّذي بعدَها، ومباشرٌ لها، ومتعلِّقٌ بمثلِ ما تعلَّقَ به في الصِّلةِ، قاله ابنُ مالكٍ.

باب استواء الظهر في الركوع

حديث: كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين وإذا رفع من الركوع

(٧٩٢) حَدَّثَنَا بَدَلُ بْنُ المُحَبَّرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الحَكَمُ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ البَرَاءِ، قَالَ: «كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا القِيَامَ وَالقُعُودَ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ».

(وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ) وقولُه: (وَإِذَا رَفَعَ) قال الطِّيبيُّ: (معطوفانِ على اسم «كَانَ» على تقديرِ المضافِ؛ أي: زمانُ ركوعِه وسجودِه، وبينَ السَّجدتينِ، ووقتُ رفْعِ رأسِه مِنَ الرُّكوعِ سواء، و«إِذَا» هنا كما في قولِه تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١]، قال الجَنْزِيُّ: ﴿إِذَا﴾ قد انسلخَ عنه معنى الاستقبالِ، وصارَ للوقتِ المجرَّدِ، ونحوه: «آتيكَ إذا احمرَّ البُسْرُ»؛ أي: وقتَ احمرارِه) انتهى.

(مَا خَلَا القِيَامَ): بالنَّصبِ.

باب الدعاء في الركوع

حديث: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي

(٧٩٤) حَدَّثَنَا حَفصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ

وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي".

(سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ): (سُبْحَانَ) يأتي الكلامُ عليه في آخرِ هذا الكتابِ[1].

(وَبِحَمْدِكَ): قال الزَّجَّاجُ: (معناهُ: وبحمدِكَ سبَّحْتُك).

قال الطِّيبيُّ: قولُ الزَّجَّاجِ يَحتملُ وجهينِ:

أحدُهما: أنْ تكونَ الواوُ للحالِ.

وثانيهما: أنْ يكونَ عطفَ جملةٍ فعليَّةٍ على مثلِها؛ إذِ التقديرُ: أُنزِّهُكَ تنزيهًا، وأُسَبِّحُك تسبيحًا مقيَّدًا بشكرِكَ، وعلى التقديرينِ: (اللَّهُمَّ) معترضةٌ، والجارُّ والمجرورُ - أعني: (بِحَمْدِكَ) - إمَّا متَّصلٌ بفعلٍ مقدَّرٍ والباءُ سببيَّةٌ، أو حالٌ مِنْ فاعلِه، أو صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ [البقرة: ٣٠]؛ أي: نُسَبِّحُ بالثَّناءِ عليكَ، أو نُسَبِّحُ مُتَلَبِّسينَ[2] بشُكرِكَ، أو نُسَبِّحُ تسبيحًا مقيَّدًا بشكرِكَ؛ المعنى: لولا الحمدُ لم يصدرِ الفعلُ؛ إذْ كلُّ حمدٍ مِنَ المكلَّفِ يستجلبُ نعمةً متجدِّدةً، ويستصحبُ توفيقًا إلهيًّا، ومنهُ قولُ داودَ عليه السلامُ: (يا ربِّ؛ كيفَ أَقْدِرُ أَنْ أَشكرَكَ وأنا لا أَصِلُ إلى شُكْرِ نِعمتِكَ إلَّا بنعمَتِكَ؟!)، وأنشدَ: [من الكامل]

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةَ اللهِ نِعْمَةً ... عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ
فَكَيْفَ بُلُوغُ الشُّكْرِ إِلَّا بِفَضْلِهِ ... وَإِنْ طَالَتِ الْأَيَّامُ وَاتَّسَعَ الْعُمْرُ
فَإِنْ مسَّ بِالنَّعْمَاءِ عَمَّ سُرُورُهَا ... وَإِنْ مسَّ بِالضَّرَّاءِ أَعْقَبَهَا الْأَجْرُ

انتهى.

باب مما يقال في الاعتدال

حديث: رأيت بضعةً وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول

(٧٩٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ، عَنْ

(١) [خ: ٦٤٠٦] [خ: ٧٥٦٣].
(٢) في النسختين: (ملتبسين)، والمثبت من مصدره.

عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، قَالَ: "كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ"، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «مَنِ المُتَكَلِّمُ» قَالَ: أَنَا، قَالَ: «رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ».

(حَمْدًا): منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ دلَّ عليه (لَكَ الْحَمْدُ)، ويَحتملُ أنْ يكونَ بدلًا منه جاريًا على محلِّهِ.

و (طَيِّبًا): وصفٌ له.

إشارةٌ: (مُبارَكًا): تَحتملُ التأكيدَ، أو الأوَّلُ بمعنى الزيادةِ، والثاني بمعنى البقاءِ[1].

(أَيُّهُم يَكْتُبُهَا أَوَّل): قال بعضُهم: يَحتملُ أنْ تكونَ (أيُّ) استفهاميَّةً، فتُرفَعُ بدلًا مِنَ الضَّميرِ في (يَبْتَدِرُونَ)؛ أي: يبتدرُ مَنْ يكتبُ؛ كما في قولِ عمرَ: (فَبَاتَ النَّاسُ يُدْرِكُونَ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا)، وأنْ تكونَ موصولةً؛ فتُنصَبُ[2] بـ (يَبْتَدِرُونَ)، كما جوَّز أبو البقاءِ في قولِه تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾ [الإسراء: ٥٧]، فقال: (ونَصبَه ﴿يَبْتَغُونَ﴾ وإنْ لم يكن فِعْلًا قلبيًّا).

وقال الزَّركشيُّ: («أَيُّهُمْ» مبتدأٌ، و«يَكْتُبُهَا» خبرٌ، ويجوزُ في «أيّ» الاستفهاميَّةَ والموصوليَّةَ[3]؛ كما في قولِه تعالى: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾، فعلى الأوَّلِ يكونُ في موضعِ نصبٍ بـ«يَبْتَدِرُونَ»؛ كما جوَّز أبو البقاءِ نصبَه في الآيةِ بـ﴿يَبْتَغُونَ﴾ وإنْ لم يكنْ فِعْلًا قلبيًّا، وعلى الثَّاني: أي: يبتدِرُ مَنْ هو يكتبُ منه؛ فيكونُ بدلًا مِنْ «يَبْتَدِرُونَ»، ومثلُه قولُ عمرَ: «فَبَاتَ النَّاسُ يُدْرِكُونَ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا»).

---

(١) الإشارة ليست في (ن)، وهذا إنَّما يتوجَّه على روايةِ رفاعةَ بنِ يحيى، حيثُ زادَ بعد قوله: (مباركًا فيه) كما قال الحافظ في «الفتح» (٢/ ٣٣٤): (مباركًا عليه كما يحبُّ ربُّنا ويَرضى)، فتكرر فيه (مباركًا)، وعليه يتبيَّن قولُه: (الأول بمعنى... والثاني بمعنى...).

(٢) في (ن): (فتنتصب).

(٣) في النسختين: (والموصولة).

وقال المظهر: («أوَّلُ» مبنيٌّ على الضَّمِّ بأنْ حُذِفَ منه المضافُ إليه؛ وتقديرُه: أوَّلُهم؛ يعني: كلُّ واحدٍ منهم يُسْرِعُ ليكتبَ هذِه الكلماتِ قبلَ الآخَرِ، ويصعَدَ بها إلى حضرةِ اللهِ تعالى؛ لِعِظَمِ[1] قَدْرِها).

وقال[2] والدي ﷺ تعالى: («أوَّل» يجوزُ نصبُه ورفعُه).

وقال غيرُه: (وفي بعضِها: «أوَّلَ» بالفتحِ).

قال السُّهيليُّ: (رُوِيَ «أوَّلُ» بالرَّفعِ على البناءِ على الضَّمِّ؛ لأنَّه ظرفٌ قُطِع عنِ الإضافةِ؛ كـ«قبلُ» و«بعدُ»؛ أي: يكتبُها أوَّل مِنْ غيرِه، وبالنَّصبِ على الحالِ، وكذا في قولِ أبي بُردَة: «أَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُذْبَحُ»).

باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع

حديث: كان أنس ينعت لنا صلاة النبي ﷺ فكان يصلي...

(٨٠٠) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَنْعَتُ لَنَا صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ، "فَكَانَ يُصَلِّي وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، قَامَ حَتَّى نَقُولَ: قَدْ نَسِيَ".

(حَتَّى نَقُولَ): قال التُّوربشتيُّ في حديث: (حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَوْهَمَ): (نُصِبَ «نَقُولَ» بـ«حَتَّى»، وهو الأكثرُ، ومنهم مَن لا يُعمِلُ «حَتَّى» إذا حَسُن «فَعَلَ» في موضعِ «يفعَل»؛ كما يحسُن في هذا الحديث: «حتَّى قُلْنا: قد أوهَمَ»، وأكثرُ الرُّواةِ على ما علمناه يرويهِ بالنَّصبِ، وكانَ تركُهُ مِنْ طريقِ المعنى أتمَّ وأبلغَ).

قال الطِّيبيُّ: (أرادَ أنَّ المضارعَ إذا عُبِّرَ به عن حكايةِ الحالِ الماضيةِ؛ لا يَحسُنُ فيه الإعمالُ[3]، وإلَّا؛ فيَحسُنُ، وهذا الحديثُ مِنَ القبيلِ الأوَّلِ؛ بدليلِ قولِه: «قَامَ»، وفيه بحثٌ؛ لما وردَ في التنزيلِ: ﴿مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البَقَرَة: ٢١٤]؛ أي: إلى الغايةِ الَّتي قالَ فيها الرَّسولُ: ﴿مَتَىٰ نَصْرُ

(١) في (ص): (العظيم). (٢) في (ن): (قال).
(٣) في (ن): (الإهمال)، والمثبت هو الصواب.

ٱللَّهِۗ﴾ [البَقَرَة: ٢١٤]، وفائدةُ وضعِ المضارعِ موضعَ الماضي في مثلِ هذا المقامِ: استحضارُ تلكَ الحالةِ في ذهنِ السَّامعِ؛ ليتعجَّبَ لها).

وقال السَّخوميُّ: (يُروى: «نَقُولَ» منصوبًا بـ«أَنْ» المقدَّرةِ[1] بعدَ «حَتَّى»؛ فيكونُ بمعنى الاستقبالِ، ويُروى مرفوعًا؛ فيكونُ بمعنى الحالِ؛ أي: حتَّى كنَّا نقولُ، وهو الأصحُّ؛ لأنَّ المعنى على الحالِ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: («حَتَّى نَقُوْلَ» بالنَّصبِ؛ أي: إلى أَنْ نَقُوْلَ نحنُ: قد نَسِيَ) انتهى.

وقرأ الجمهورُ: ﴿يَقُولَ﴾ [البقرة: ٢١٤] نَصْبًا، ونافعٌ يرفعُه، واللهُ أعلم[2].

باب: يهوي بالتكبير حين يسجد

حديث: أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة

(٨٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، " كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ المَكْتُوبَةِ، وَغَيْرِهَا فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الجُلُوسِ فِي الِاثْنَتَيْنِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ "، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

---

(١) في (ن): (المضمرة).

(٢) قوله: (والله أعلم) أُقحِمَ في (ن) بعد قوله في الحديث الآتي: (وقال والدي: لصلاته)، وانظر «السبعة» (ص١٨١)، «الحجة» (٢/ ٣٠٥)، «حجة القراءات» (ص١٣١)، «النشر» (٢/ ١٧١)، وانظر الحديث (١١٣٠).

(٨٠٤) قَالَا: وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ "وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، يَدْعُو لِرِجَالٍ فَيُسَمِّيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ وَالمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ" وَأَهْلُ المَشْرِقِ يَوْمَئِذٍ مِنْ مُضَرَ مُخَالِفُونَ لَهُ.

(إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتَهُ): (إِنْ) مخفَّفةٌ مِنَ الثَّقيلةِ، وفيه ضميرُ الشَّأنِ.

وقال والدي: («لَصَلَاتَهُ» خبرُ «كَانَ»، و«هَذِهِ» اسمُها).

(يَدْعُو): هو جزاءٌ خبرٌ لـ (كَانَ)، أو هو عطفٌ على (يَقُولُ) بدونِ حرفِ العطفِ؛ كما قالَ النَّوويُّ في «التَّحِيَّاتُ المُبَارَكَاتُ»: (حُذفتْ منه الواوُ اختصارًا، وهو جائزٌ معروفٌ في اللُّغةِ).

(مُضَرَ): غيرُ منصرفٍ.

(وَاجْعَلْهَا): الضَّميرُ لـ (الوطأة)، أو (الأيَّام) وإنْ لم يَسبقْ لها ذكرٌ؛ لما دلَّ عليه المفعولُ الثَّاني الَّذي هو (سِنِيْنَ).

(سِنِيْنَ): جمعُ (السَّنَةِ) بالواو والنُّون شاذٌّ؛ مِنْ جهةِ أنَّه ليسَ لِذَوِي العقولِ، ومِن جهةِ تغيُّرِ[1] مفردِه بكسرِ أوَّله؛ ولهذا جعلَ بعضُهم حكمَه حكمَ المفرداتِ، وجعلَ نونَه معتقبةَ الإعرابِ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

دَعَانِيَ مِنْ نَجْدٍ فَإِنَّ سِنِينَهُ ... لَعِبْنَ بِنَا شِيبًا وَشَيَّبْنَنَا مُرْدَا

وقال غيرُ الكرمانيِّ: («كَسِنِي يُوسُفَ» بالتَّخفيفِ؛ قيَّدَهُ النَّوويُّ وغيرُه، وقال بعضُهم: بالتَّشديدِ، وجاءَ على لغةِ مَنْ أجرى «سنين» مُجرى جمعِ التَّصحيحِ في حذفِها[2] للإضافةِ).

حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر...

(٨٠٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، غَيْرَ مَرَّةٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: سَقَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ - وَرُبَّمَا

---

(١) في (ن): (تغيير).
(٢) أي: حذف النون.

قَالَ سُفْيَانُ: مِنْ فَرَسٍ - فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا وَقَعَدْنَا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: صَلَّيْنَا قُعُودًا - فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: "إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا" قَالَ سُفْيَانُ: كَذَا جَاءَ بِهِ مَعْمَرٌ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: لَقَدْ حَفِظَ كَذَا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَلَكَ الحَمْدُ حَفِظْتُ مِنْ شِقِّهِ الأَيْمَنِ، فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَنَا عِنْدَهُ، فَجُحِشَ سَاقُهُ الأَيْمَنُ.

(كَذَا جَاءَ...): همزة الاستفهام مقدَّرة.

(لَقَدْ): أي: واللهِ لقد.

(وَأَنَا عِنْدَهُ) أي: وأنا كنتُ عند الزُّهريِّ، فقال: (سَاقُهُ) بدلَ (شِقُّهُ)، فهو عطفٌ على مقدَّرٍ، أو جملةٌ حاليَّةٌ مِنْ فاعلِ [قالَ] مقدَّرًا؛ أي: (قال الزُّهريُّ وأنا عنده)، ويَحتمل أنَّ هذا مِن مَقولِ سُفْيَانَ، لا مقولِ ابنِ جُريجٍ، والضَّميرُ حينئذٍ راجعٌ لابنِ جُريجٍ، لا للزُّهريِّ.

باب فضل السجود

حديث: هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب

(٨٠٦) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ المُسَيِّبِ، وَعَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُمَا: أَنَّ النَّاسَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ القِيَامَةِ؟ قَالَ: «هَلْ تُمَارُونَ فِي القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ لَيْسَ دُونَهُ سَحَابٌ» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَهَلْ تُمَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ» قَالُوا: لَا، قَالَ: "فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الشَّمْسَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ القَمَرَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَتَّبِعُ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِيَنَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمِ اللَّهُ فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ

رَبُّنَا، فَيَدْعُوهُمْ فَيُضْرَبُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ جَهَنَّمَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَجُوزُ مِنَ الرُّسُلِ بِأُمَّتِهِ، وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلَامُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ، وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِيبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ، هَلْ رَأَيْتُمْ شَوْكَ السَّعْدَانِ؟ " قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرَ عِظَمِهَا إِلَّا اللَّهُ، تَخْطَفُ النَّاسَ بِأَعْمَالِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُوبَقُ بِعَمَلِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يُخَرْدَلُ ثُمَّ يَنْجُو، حَتَّى إِذَا أَرَادَ اللَّهُ رَحْمَةَ مَنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، أَمَرَ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ: أَنْ يُخْرِجُوا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَيُخْرِجُونَهُمْ وَيَعْرِفُونَهُمْ بِآثَارِ السُّجُودِ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، فَكُلُّ ابْنِ آدَمَ تَأْكُلُهُ النَّارُ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ، فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ، قَدِ امْتَحَشُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ الحَيَاةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، ثُمَّ يَفْرُغُ اللَّهُ مِنَ القَضَاءِ بَيْنَ العِبَادِ وَيَبْقَى رَجُلٌ بَيْنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ وَهُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الجَنَّةَ مُقْبِلٌ بِوَجْهِهِ قِبَلَ النَّارِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ اصْرِفْ وَجْهِي عَنِ النَّارِ، قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَاؤُهَا، فَيَقُولُ: هَلْ عَسَيْتَ إِنْ فُعِلَ ذَلِكَ بِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، فَيُعْطِي اللَّهَ مَا يَشَاءُ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ، فَإِذَا أَقْبَلَ بِهِ عَلَى الجَنَّةِ، رَأَى بَهْجَتَهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، ثُمَّ قَالَ: يَا رَبِّ قَدِّمْنِي عِنْدَ بَابِ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ: أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ وَالمِيثَاقَ، أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنْتَ سَأَلْتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ، فَيَقُولُ: فَمَا عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَهُ؟ فَيَقُولُ: لَا وَعِزَّتِكَ، لَا أَسْأَلُ غَيْرَ ذَلِكَ، فَيُعْطِي رَبَّهُ مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمِيثَاقٍ، فَيُقَدِّمُهُ إِلَى بَابِ الجَنَّةِ، فَإِذَا بَلَغَ بَابَهَا، فَرَأَى زَهْرَتَهَا، وَمَا فِيهَا مِنَ النَّضْرَةِ وَالسُّرُورِ، فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَدْخِلْنِي الجَنَّةَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: وَيْحَكَ يَا ابْنَ آدَمَ، مَا أَغْدَرَكَ، أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ العُهُودَ وَالمِيثَاقَ، أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ؟ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَا تَجْعَلْنِي أَشْقَى خَلْقِكَ، فَيَضْحَكُ اللَّهُ ﷻ مِنْهُ، ثُمَّ يَأْذَنُ لَهُ فِي دُخُولِ الجَنَّةِ، فَيَقُولُ: تَمَنَّ، فَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا انْقَطَعَ أُمْنِيَّتُهُ، قَالَ اللَّهُ ﷻ: مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَقْبَلَ يُذَكِّرُهُ رَبُّهُ، حَتَّى إِذَا انْتَهَتْ بِهِ الأَمَانِيُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "قَالَ اللَّهُ: لَكَ ذَلِكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ " ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَمْ أَحْفَظْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا قَوْلَهُ: «لَكَ ذَلِكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ذَلِكَ لَكَ وَعَشَرَةُ أَمْثَالِهِ».

(نَرَى): أي: رؤيةَ البصرِ، وإلَّا؛ فرؤيةُ العلمِ تحتاجُ لمفعولينِ، ولَمَا كانَ للتقييدِ بـ (يَوْمَ الْقِيَامَةِ) فائدةٌ.

(مَكَانُنَا): بالرَّفعِ خبرُ المبتدأِ.

(ظَهْرَانَيْ): زيدتِ الألفُ والنُّونُ للمبالغةِ، وقيلَ: لفظُ (الظَّهْرِ) مقحَمٌ أيضًا.

(لَا يَعْلَمُ قَدْرَ): كذا في أصلِنا.

وقالَ ابنُ الملقِّنِ: («لَا يَعْلَمُ مَا قَدْر عِظَمِهَا إِلَّا اللهُ»: قال القُرطبيُّ: قيَّدناهُ عن بعضِ مشايخنا بضمِّ الرَّاءِ على أنْ تكونَ «ما» استفهامًا خبرًا مقدَّمًا، و«قَدْرُ» مبتدأ، وبنصبِها على أنْ تكونِ «ما» زائدةً، و«قَدْرَ» مفعولٌ [لـ«يَعْلَمُ»]).

(بِأَعْمَالِهِمْ): أي: بسببِ أعمالِهم القبيحةِ، أو على حسبِ أعمالِهم وبقدرِها.

(دُخُولًا): تمييزٌ، أو بمعنى: الدَّاخل حالًا.

(رَأَى بَهْجَتَهَا): هذِه الجملةُ بدلٌ مِنْ جملةِ (أَقْبَلَ [بِهِ] عَلَى الْجَنَّةِ).

(فَمَا عَسَيْتَ): (مَا) استفهاميَّةٌ، (أَنْ تَسْأَلَ): خبرُ (عَسَى)، (إِنْ أُعْطِيْتَ ذَلِكَ): جملةٌ معترضةٌ، وفي بعضِها: (أَنْ لَا تَسْأَلَ)؛ بزيادةِ (لَا)؛ فهي إمَّا مِنْ حروفِ الزيادةِ؛ كقولِه تعالى: ﴿لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ[1]﴾ [الحديد: ٢٩]، أو (ما) نافيةٌ، ونفيُ النَّفيِ إثباتٌ؛ أي: عسيتَ أنْ تسألَ، و(أَنْ) هيَ النَّاصبةُ، و(تَسْأَلَ) منصوبٌ بـ (أَنْ).

وقال الزَّركشيُّ: («أَنْ» هيَ المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ)، فعلى هذا (تَسْأَل) مرفوعٌ.

(فَسَكَتَ): بالفاءِ، وجوابُ (إِذَا بَلَغَ) محذوفٌ؛ أي: تحيَّرَ فسكتَ.

---

(١) ﴿أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩]: مثبت من (ن).

(وَيْحَكَ): منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: الزَمْ.

(ابْنَ آدَمَ): بنصبِ (ابْنَ) على النِّداءِ.

باب السجود على سبعة أعظم

حديث: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف...

(٨٠٩) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، "أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْضَاءٍ، وَلَا يَكُفَّ شَعَرًا وَلَا ثَوْبًا: الجَبْهَةِ، وَاليَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرِّجْلَيْنِ".

(أُمِرَ النَّبِيُّ): مبنيٌّ للمفعولِ، و(النَّبِيُّ) قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(وَلَا يَكُفَّ): بضمِّ الكافِ؛ [أي: ولا يضمُّه] وأكثرُ الرِّواياتِ على نصبِه عطفًا على المأمورِ به؛ قاله البِرْماويُّ، واقتصرَ الزَّركشيُّ على ضمِّ الكافِ.

باب السجود على الأنف

حديث: أمرت أن أسجد على سبعة أعظم

(٨١٢) حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ عَلَى الجَبْهَةِ، وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَاليَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَأَطْرَافِ القَدَمَيْنِ وَلَا نَكْفِتَ الثِّيَابَ وَالشَّعَرَ».

(عَلَى الْجَبْهَةِ): ثبتَ في النَّحْوِ أنَّه لا يجوزُ جعْلُ حرفٍ واحدٍ بمعنًى واحدٍ صلةً لفعلٍ واحدٍ مكرَّرًا، وههنا قد جاءت (عَلَى) مكرَّرةً، لكنَّ الثَّانيةَ تدلُّ على الأُولى الَّتي في حكم الطَّرحِ، أو الأُولى متعلِّقةٌ بنحو: حاصلًا؛ أي: أسجدَ على الجبهةِ حالَ كونِ السُّجود على سبعةِ أعضاءٍ.

باب السجود على الأنف والسجود على الطين

حديث: من كان اعتكف مع النبي ﷺ فليرجع

(٨١٣) حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: قُلْتُ: حَدِّثْنِي مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ القَدْرِ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الأُوَلِ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَاعْتَكَفَ العَشْرَ الأَوْسَطَ، فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلْيَرْجِعْ، فَإِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ القَدْرِ، وَإِنِّي نُسِّيتُهَا، وَإِنَّهَا فِي العَشْرِ الأَوَاخِرِ، فِي وِتْرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ» وَكَانَ سَقْفُ المَسْجِدِ جَرِيدَ النَّخْلِ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا، فَجَاءَتْ قَزَعَةٌ، فَأُمْطِرْنَا، فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ تَصْدِيقَ رُؤْيَاهُ.

(نَتَحَدَّثُ): بالرَّفعِ والجزمِ.

(أَمَامَكَ): قال البِرْماويُّ: (بالرَّفعِ في الميمِ خبرُ «إنَّ»؛ أي: ليلةُ القَدْرِ الَّتي هي مطلوبك قُدَّامُكَ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (منصوبُ الميمِ، مرفوعٌ[1] بأنَّه خبرُ الكلمةِ المشبَّهةِ؛ أي: مطلوبك الَّذي هو ليلةُ القَدْرِ هو قُدَّامَك).

(أُرِيتُ): في بعضِها: (رَأَيْتُ)، وكلاهُما إمَّا مِنَ الرُّؤيةِ، وإمَّا مِنَ الرُّؤْيا، بخلافِ (رَأَيْتُ) الَّذي بعدَه[2]؛ فإنَّه مِنَ الرُّؤيا.

(تَصْدِيْق رُؤْيَاهُ): بالرَّفعِ؛ أي: أثرُ الطِّينِ والماءِ على جبهتِه هو تصديقُ رُؤْياهُ؛ قاله الكرمانيُّ، وتبِعَه البِرْماويُّ، وفي أصلِنا بالنَّصبِ.

باب عقد الثياب وشدها

حديث: كان الناس يصلون مع النبي ﷺ وهم عاقدو أزرهم من الصغر

(٨١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُمْ عَاقِدُوا أُزْرِهِمْ مِنَ الصِّغَرِ

(١) أي: في محلِّ رفعٍ.
(٢) أي: في قوله: (حتى رأيت أثر الطين).

عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا».

(عَاقِدُو): خبرُ المبتدأِ، وحُذِفَتْ نُونُه للإضافةِ، ويُروى: (عَاقِدِي)؛ بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ) محذوفةً؛ أي: هم كانوا عاقدي.

وقال ابنُ مالكٍ: (حالٌ سدَّتْ مَسَدَّ الخبرِ؛ أي: هُم مُؤتَزِرونَ عاقدي أُزْرِهِم)، وتقدَّمَ.

باب: لا يكف شعرًا

(بَابٌ: لَا يَكُفَّ): بفتحِ الفاءِ المشدَّدةِ عندَ المحدِّثينَ، وبضمِّها عندَ محقِّقي النُّحاةِ.

باب التسبيح والدعاء في السجود

حديث: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده...

(٨١٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ مُسْلِمٍ هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَتْ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي" يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

(يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ): أي: يقولُ معنى القرآنِ بعبارتِه، ولا يقرأُ القرآنَ في الرُّكوعِ، وهو جملةٌ وقعتْ حالًا مِنْ فاعلِ (يَقُولَ)؛ أي: يقولُ متأوِّلًا للقرآنِ؛ أي: مبيِّنًا ما هو المُرادُ بقولِه تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣]، آتِيًا بمُقتضاهُ؛ قالَه السَّخوميُّ.

باب: لا يفترش ذراعيه في السجود

(بَابٌ: لَا يَفْتَرِش): بالجزمِ والرَّفعِ.

(وَلَا قَابِضِهِمَا): بالجرِّ.

حديث: اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب

(٨٢٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الكَلْبِ».

قوله: (انْبِسَاطَ الْكَلْبِ): صحَّ على وزنِ (الانفعالِ)[1]، خرجَ بالمصدرِ إلى غيرِ لفظِه؛ أي: [ولا] يبسُطها، فتنبسط انبساطَ الكلب؛ قاله التُّوربشتيُّ.

باب سنة الجلوس في التشهد

حديث: أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس

(٨٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السِّنِّ، فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: «إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ اليُمْنَى وَتَثْنِيَ اليُسْرَى»، فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رِجْلَيَّ لَا تَحْمِلَانِي.

(إِنَّ رِجْلَايَ): هو على لغةِ مَنْ يَجعلُ ألفَ التَّثنيةِ للحالاتِ الثَّلاثِ.

وقال ابنُ التِّينِ: (كذا رُوِيَ، ويَحتملُ وجهينِ: أنْ تكونَ (إنَّ) بمعنى: (نعم)؛ كقولِه: [من مجزوء الكامل]

وَيَقُلْنَ شَيْبٌ قَدْ عَلَا ... كَ وَقَدْ كَبِرْتَ فَقُلْتُ: إِنَّهْ

ويَحتملُ أنْ يريدَ ما ذُكِرَ عن بعضِ العربِ: أنَّ التثنيةَ على صفةٍ واحدةٍ؛ في حالِ الرَّفعِ والنَّصبِ والجرِّ؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣]، وكقولِه: [من مشطور الرجز]

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا ... قَدْ بَلَغَا فِي المَجْدِ غَايَتَاهَا

ولم يقل: غايتَيها، وليسَ هناكَ ضرورةُ شِعْرٍ).

(لَا تَحْمِلَانِي): قال البِرْماويُّ ـ تبعًا لشيخنا[2] ـ: (بتشديدِ النُّونِ وتخفيفِها).

---

(١) في (ن): (الافتعال)، وهو خطأ.

(٢) قوله: (تبعًا لشيخنا) ليس في (ن).

باب التشهد في الآخرة

حديث: إن الله هو السلام فإذا صلى أحدكم فليقل التحيات لله

(٨٣١) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ".

(جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيْلَ): مُنِعَ صرفُهما؛ للتَّعريفِ والعجميَّةِ.

(وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ): قال البيضاويُّ: (بحرفِ العطفِ، يَحتملُ أنْ يكونا معطوفينِ على «التَّحِيَّاتُ»، وأنْ يكونَ «الصَّلَوَاتُ» مبتدأً، وخبرُه محذوفٌ يدُلُّ عليه «عَلَيْكَ»، و«الطَّيِّبَاتُ» معطوفةٌ عليها، والواوُ الأُولى: لعطفِ الجملةِ على الجملةِ، والثَّانيةُ: لعطفِ المفردِ على المفردِ).

باب الدعاء قبل السلام

حديث عائشة: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر...

(٨٣٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَخْبَرَتْهُ: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيَا، وَفِتْنَةِ المَمَاتِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ المَأْثَمِ وَالمَغْرَمِ" فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ المَغْرَمِ، فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ».

(مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ!): (مَا أَكْثَرَ) فعلُ التَّعجُّبِ، و(مَا تَسْتَعِيْذُ): في محلِّ النَّصبِ، و(مَا) في الثَّاني مصدريَّةٌ.

(حَدَّثَ): جزاءُ الشرطِ، و(كَذَبَ) عطفٌ عليه(١).

حديث: قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب

(٨٣٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﵁ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي، قَالَ: "قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ".

(أَدْعُو بِهِ): كذا في أصلِنا، والأكثرُ: (أَدْعُ) جوابٌ، ويجوزُ رفعُه، وله شاهدٌ في القرآنِ؛ قالَه والدي ﵀ تعالى.

اعلم أنَّه قرأ أبو عمرٍو، والكِسائيُّ: ﴿يَرِثْنِي وَيَرِثْ﴾ [مريم: ٦]؛ بجزمِ الفِعلينِ على أنَّهما جوابٌ للأمرِ؛ إذْ تقديرُه: إنْ تَهَبْ يرثْ، والباقونَ برفعِهما على أنَّهما صفةٌ لـ﴿وَلِيًّا﴾ [مريم: ٥].

باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب

(مَا يُتَخَيَّرُ): بضمِّ أوَّلِ (يُتَخَيَّرُ).

باب التسليم

حديث: كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه

(٨٣٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الحَارِثِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ﵂، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ قَامَ النِّسَاءُ حِينَ يَقْضِي تَسْلِيمَهُ، وَمَكَثَ يَسِيرًا قَبْلَ أَنْ يَقُومَ» قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «فَأُرَى -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- أَنَّ مُكْثَهُ لِكَيْ يَنْفُذَ النِّسَاءُ قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُنَّ مَنِ انْصَرَفَ مِنَ القَوْمِ».

---

(١) قوله: (حدث...) إلخ: ليس في (ن)، وانظر: «الكواكب الدراري» (٥/ ١٨٨)، «اللامع الصبيح» (٤/ ٢٠٦).

(فَأُرَى): بضمِّ الهمزةِ.

(وَاللهُ أَعْلَمُ): جملةٌ مُعترِضةٌ.

باب من لم يرد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة

(بَابُ: مَنْ لَمْ يَرُدَّ): (يَرُدّ) مضعَّفٌ مجزومٌ، فالأفصحُ أنْ يُقرأَ بالرَّفعِ، ويجوزُ عندَ جماعةِ الفتحِ طَلَبًا للخِفَّةِ.

حديث عتبان: كنت أصلي لقومي بني سالم فأتيت النبي ﷺ

(٨٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَزَعَمَ أَنَّهُ: «عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ».

(٨٤٠) قَالَ: سَمِعْتُ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الأَنْصارِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ، فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ: «أَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

(كَانَ): وفي بعضِها: (كَانَتْ) صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ؛ أي: مِن دَلْوِ بِئْرٍ كانتْ.

(فَلَوَدِدْتُ): أي: فواللهِ لَوَدِدْتُ.

(أَتَّخِذهُ): بالرَّفعِ والنَّصبِ[1]؛ لأنَّه وقعَ جوابًا للمودَّةِ[2] المفيدةِ للتَّمنِّي.

باب الذكر بعد الصلاة

حديث: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد

(٨٤٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ،

---

(١) في النسختين تبعًا لمصدرهما: (بالجزم وبالرفع)، ولا وجه للجزم، ورواية اليونينية: (أَتَّخِذَهُ)؛ بالنَّصب.

(٢) في النسختين: (للمدة)، وهو خطأ.

عَنْ وَرَّادٍ، كَاتِبِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: أَمْلَى عَلَيَّ المُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ فِي كِتَابٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ» وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، بِهَذَا، وَعَنِ الحَكَمِ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ، عَنْ وَرَّادٍ، بِهَذَا، وَقَالَ الحَسَنُ: "الجَدُّ: غِنًى".

(إِنَّ النَّبِيَّ): قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (الَّذي يظهرُ لي أنَّ «إِنَّ» مكسورةُ الهمزةِ؛ لأنَّها حكايةٌ، [وكانتْ مُدلَّسةً في أصلِنا]، ثمَّ[1] طرأَ الفتحُ على أصلِنا).

باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم

حديث: إن الناس قد صلوا ورقدوا وإنكم لن تزالوا في صلاة

(٨٤٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ، سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا، فَلَمَّا صَلَّى أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَرَقَدُوا، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلَاةَ».

(ذَاتَ لَيْلَةٍ): (ذات) مقحمةٌ، أو مِنْ إضافةِ الشَّيءِ إلى نفسِه كما سبقَ[2].

باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام

حديث: كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة

(٨٤٨) وَقَالَ لَنَا آدَمُ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ: «يُصَلِّي فِي مَكَانِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ الفَرِيضَةَ وَفَعَلَهُ القَاسِمُ» وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَفَعَهُ «لَا يَتَطَوَّعُ الإِمَامُ فِي مَكَانِهِ وَلَمْ يَصِحَّ».

(وَيُذْكَرُ): مبنيٌّ للمفعولِ.

و(رَفَعَهُ): هو مصدرٌ مضافٌ إلى الفاعلِ، ومفعولُه هو جملةُ (لَا يَتَطَوَّعُ

---

(١) في النسختين: (وقد).

(٢) [خ: ٥٣].

الْإِمَامُ فِي مَكَانِهِ)، و(الرَّفْعُ): مرفوعٌ بأنَّه مفعولُ ما لم يُسَمَّ فاعلُه؛ انتهى، وفي أصلِنا: (يَرْفَعُهُ)[1].

باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال

حديث: لا يجعل أحدكم للشيطان شيئًا من صلاته

(٨٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَجْعَلْ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ شَيْئًا مِنْ صَلَاتِهِ يَرَى أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنْ يَمِينِهِ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ كَثِيرًا يَنْصَرِفُ عَنْ يَسَارِهِ».

(أَنَّ حَقًّا): في بعضِها: (أَنْ)؛ بغيرِ التَّشديدِ؛ فهو إمَّا مخفَّفةٌ مِنَ الثَّقيلةِ، و(حَقًّا) مفعولٌ مطلقٌ، وفعلُه محذوفٌ؛ أي: قد حقَّ حقًّا، و(أَنْ لَا يَنْصَرِفَ): فاعلُ الفعلِ المقدَّرِ، وإمَّا مصدريَّةٌ، قاله الكرمانيُّ.

وقال البِرماويُّ: («يَرَى» بيانٌ لما قبلَه؛ وهو الجَعْلُ، أو استئنافٌ بيانيٌّ، «أَنْ لَا يَنْصَرِفَ» خبرُ «أَنَّ»، واستُشكلَ بأنَّه معرفةٌ، فكيفَ يكونُ اسمُها نكرةً، وهو معرفةٌ، كما صرَّح به الزَّمخشريُّ وغيرُه؟

وأجيبَ: بأنَّ النَّكرةَ المخصوصةَ كالمعرفةِ، أو مِنْ بابِ القَلْبِ؛ أي: يَرَى أنَّ عدمَ الانصرافِ حقٌّ عليه.

وفي بعضِها: «أَنْ» [فهو إمَّا] مخفَّفةٌ مِنَ الثَّقيلةِ، و«حَقًّا» مفعولٌ مطلقٌ لفعلٍ[2] محذوفٍ؛ أي: حَقَّ حقًّا، و«أَنْ لَا يَنْصَرِفَ» فاعلُ الفعلِ المقدَّرِ، و«إمَّا» مصدريَّةٌ).

باب ما جاء في الثوم النيِّ والبصل والكراث...

حديث: من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا في مساجدنا

(٨٥٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

---

(١) في (ن): (رفعه).

(٢) في النسختين: (بفعل).

جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا» قُلْتُ: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: مَا أُرَاهُ يَعْنِي إِلَّا نِيئَهُ، وَقَالَ مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ: عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، «إِلَّا نَتْنَهُ».

(فَلَا يَغْشَانَا): أثبتَ الألفَ إمَّا لأنَّه أجرى المعتلَّ مُجرى الصَّحيحِ؛ كما في قولِ الشَّاعرِ: [من الرجز]

إِذَا الْعَجُوزُ غَضِبَتْ فَطَلِّقِ وَلَا تَرَضَّاهَا وَلَا تَمَلَّقِ

وإمَّا أنْ تكونَ الألفُ مولَّدةً مِنْ إشباعِ الفتحةِ بعدَ سقوطِ الألفِ الأصليَّةِ بالجزمِ، وإمَّا أنَّه خبرٌ بمعنى النَّهْيِ.

حديث: من أكل ثومًا أو بصلًا فليعتزلنا

(٨٥٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، زَعَمَ عَطَاءٌ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ: فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ" وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِقِدْرٍ فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ، فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا، فَسَأَلَ فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ البُقُولِ، فَقَالَ: «قَرِّبُوهَا».

(وَأَنَّ النَّبِيَّ): بفتحِ الهمزةِ معطوفٌ على ما قبلَه، وهذا ظاهرٌ.

باب وضوء الصبيان

(وَحُضُورِهِمْ): بالجرِّ، وفي بعضِها بالرَّفعِ، و(الْجَمَاعَةَ): منصوبٌ مفعولُ (حُضُورٍ). وكذا (وَصُفُوفِهِمْ).

حديث: أخبرني من مر مع النبي ﷺ على قبر منبوذ فأمهم وصفوا عليه

(٨٥٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيَّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ «مَرَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى قَبْرٍ مَنْبُوذٍ فَأَمَّهُمْ وَصَفُّوا عَلَيْهِ»، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ.

(عَلَى قَبْر مَنْبُوذٍ): إمَّا بإضافة (قَبْرِ) إليه؛ أي: لقيطٍ، أو بِوَصفِ (القَبْرِ) بـ (مَنْبُوذٍ)؛ أي: في ناحيةٍ عن القبور؛ قاله البِرماويُّ.

وقال ابنُ الجوزيِّ: (رواهُ قومٌ بكسرِ الرَّاءِ معَ الإضافةِ، وفسَّروهُ باللَّقيطِ، قال: وهذا ليس بشيءٍ؛ لأنَّ في بعضِ الألفاظِ: «أَتَى قَبْرًا مَنْبُوذًا») انتهى.

وكذا ذكرَ الخطَّابيُّ: (أنَّه يُروى على وجهينِ).

وقال الدِّمياطيُّ: (مَنْ رواهُ منوَّنًا؛ فهما على النَّعتِ؛ أي: منتبذًا عنِ القبورِ، ومَنْ رواهُ بغيرِ تنوينٍ على الإضافةِ؛ فمعناهُ: قبر لقيطٍ، والرِّوايةُ الأُولى أصحُّ؛ لأنَّه جاءَ في بعضِ طرقِ البخاريِّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ: «فِي الَّتِي كَانَتْ تَقُمُّ الْمَسْجِدَ») انتهى. ولم يَذكُرِ ابنُ الأثيرِ سِوى الصِّفةِ، فقالَ: (المنفرد عنِ القبور).

حديث: قوموا فلأصلي بكم، فقمت

(٨٦٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِطَعَامٍ صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ فَقَالَ: «قُومُوا فَلِأُصَلِّيَ بِكُمْ»، فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَتِيمُ مَعِي وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ.

(فَلأُصَلِّي لَكُمْ[١]): تقدَّم في أوائلِ (الصَّلاةِ)[٢]، ونقولُ هنا: الرِّوايةُ الكثيرةُ بكسرِ لامِ (فَلِأُصَلِّيَ)، وفتحِ الياءِ، على أنَّها لامُ (كي)، والفاءُ زائدةٌ، ورُوِيَ بكسرِ اللَّامِ وحذفِ الياءِ، على أنَّه أمرُ نفسَه، ورُوِيَ بفتحِ اللَّامِ وإثباتِ الياءِ ساكنةً.

قال صاحبُ «المفهم»: (وهذِه أشذُّها؛ لأنَّ اللَّامَ تكونُ جوابَ قسمٍ

---

(١) في (ن): (بكم)، وهي رواية «اليونينيَّة» هنا.
(٢) [خ: ٣٨٠].

محذوفٍ، وحينئذٍ تلزمُها النُّونُ[1] في الأَعْرَفِ[2]).

فإنْ قلتَ: أصلُ الكلامِ: أُصَلِّي[3] بكم؛ فلِمَ قال: أُصَلِّي لكم؟

قلتُ: لأنَّه أرادَ: مِنْ أجلِكم؛ لتقتدوا بي.

حديث: إنه ليس أحد من أهل الأرض يصلي هذه الصلاة غيركم

(٨٦٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ عَيَّاشٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي العِشَاءِ حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ: قَدْ نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَوْمَئِذٍ يُصَلِّي غَيْرَ أَهْلِ المَدِينَةِ.

(غَيْرُكُمْ): قال الكرمانيُّ: (بالرَّفعِ وبالنَّصبِ[4]).

وقال الزَّركشيُّ في «لَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»: (برفعِ «غَيْر» ونصبِه؛ لوقوعِها بعدَ النفيِ؛ نحو: «ما جاءَني أحدٌ غير زيدٍ»، وكذا قولُه: «غَير أَهْلِ المَدِيْنَةِ»)، وكذا (مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ غَيْرُكُمْ) برفعِ (غَيْر) ونصبِه.

باب انتظار الناس قيام الإمام العالم

حديث عائشة: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف...

(٨٦٧) عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ، مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ».

(إِنْ كانَ): هي المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ.

---

(١) في النسختين: (اللام)، والمثبت من مصدره.
(٢) في (ن): (الأعراف).
(٣) في النسختين تبعًا لما في «التنقيح»: (أُصلِّ)، وكذا الموضع اللاحق، ولعلَّ المثبت هو الصَّواب.
(٤) في (ن): (والنصب).

حديث عائشة: لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت

(٨٦٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «لَوْ أَدْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَنَعَهُنَّ كَمَا مُنِعَتْ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ» قُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَوَمُنِعْنَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ.

(أَوَمُنِعْنَ؟): بهمزةِ الاستفهامِ، وواوِ العطفِ، وبناءِ الفعلِ للمفعولِ.

باب صلاة النساء خلف الرجال

حديث: صلى النبي ﷺ في بيت أم سليم فقمت ويتيم خلفه...

(٨٧١) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ، فَقُمْتُ وَيَتِيمٌ خَلْفَهُ وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا».

(وَيَتِيمٌ): عطف على المرفوعِ المتَّصلِ بدونِ التَّأكيدِ على مذهبِ الكوفيَّةِ، وأمَّا عندَ البصريَّةِ؛ ففي مثلِه يجبُ النَّصبُ بأنَّه مفعولٌ معه.

باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي الصبح بغلس فينصرفن

(٨٧٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ القَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، فَيَنْصَرِفْنَ نِسَاءُ المُؤْمِنِينَ لَا يُعْرَفْنَ مِنَ الغَلَسِ - أَوْ لَا يَعْرِفُ بَعْضُهُنَّ بَعْضًا -».

(فَيَنْصَرِفْنَ نِسَاءُ): هو على لغةِ (أكلوني البراغيثُ)، أو مؤوَّلٌ على أنَّ (نِسَاءُ) بدلٌ مِنْ ضميرِ النِّسوةِ.

(المُؤْمِنِينَ): في بعضِها: (المُؤْمِنَاتِ) إمَّا على تأويلِه بـ: (نساءُ الأنفسِ المؤمناتِ)، أو الإضافةُ بيانيَّةٌ؛ نحو: (شجر الأراك)، أو المراد بـ (نساءُ): فاضلات، قاله البِرماويُّ.

باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد

حديث: إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها

(٨٧٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمْنَعْهَا».

(فَلَا يَمْنَعْهَا): بالجزمِ والرَّفعِ.

كِتَابُ الْجُمُعَةِ

فائدةٌ: إنَّما أُنِّثَ وهو صفةٌ لـ (اليَوْمِ)؛ لأنَّ هذِه التَّاءَ ليستْ للتَّأنيثِ، بل للمبالغةِ؛ كما يُقالُ: (رجلٌ علَّامةٌ)، أو هو صفة لـ (الساعة).

باب فرض الجمعة

حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة...

(٨٧٦) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ، مَوْلَى رَبِيعَةَ بْنِ الحَارِثِ، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ اليَهُودُ غَدًا، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ».

(بَيْدَ): أي: غيرَ أنَّهم، وقيلَ: معناهُ: على أنَّهم، وزاد على القولين في «شرح السُّنَّة»: (وقالَ المزنيُّ: سمعتُ الشَّافعيَّ ﵁ يقولُ: بَيْدَ: مِنْ أجلِ).

وقال البِرماويُّ: (بفتحِ الموحَّدةِ، وسكونِ المثناةِ تحتُ، وفتحِ الدَّالِ، قال أبو عُبيدٍ: بمعنى: «غير»، وبمعنى: «على»، وبمعنى: «مِن أجل»، وكلُّه صحيحٌ هنا) انتهى.

وقال ابن الملقِّن: (بمعنى: غير، قال القُرطبيُّ: «نصبُه على الاستثناءِ، ويُمكنُ على ظرفِ الزَّمانِ، وقيلَ: بمعنى: على أنَّهم»، وعنِ الشافعيِّ: «بمعنى: مِن أجل»، وحُكِيَ بالميمِ بدلَ الباءِ؛ لقُربِ المخرجِ، قال ابنُ سِيده: «والأوَّلُ أعلى، ورُوي: بِأَيْدٍ؛ أي: بقوَّةٍ إنَّا أُعطِينا، وهي غلطٌ، قال أبو عُبيدٍ: «هو غلطٌ ليسَ له معنًى يُعرفُ»، وكذا قال في «الواعي»، وابنُ الأثيرِ: «لا أعرفُها لغةً، ولا في كتابٍ، ولا أعلمُ وزنَها، وهلِ الباءُ زائدةٌ أم أصليَّةٌ»).

وقال ابنُ هشام: («بَيْدَ»، ويُقالُ: «مَيْدَ»؛ بالميم، وهو اسمٌ ملازمٌ للإضافةِ إلى «أنَّ» وصلتِها، وله معنيانِ:

أحدُهما: غير، إلَّا أنَّه لا يقعُ مرفوعًا، ولا مجرورًا؛ بل منصوبًا، ولا يقعُ صفةً، ولا استثناءً متَّصلًا، وإنَّما يُستثنى به في الانقطاعِ خاصةً، ومنه: «بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا»، وفي «مسندِ الشافعيِّ»: «بَايِدَ أنَّهم».

وفي «الصّحاح»: «بَيْدَ: بمعنى: غير، يُقال: إنَّه كثيرُ المالِ بَيْدَ أنَّه بخيلٌ» انتهى.

وفي «المُحْكَم»: أنَّ هذا المثالَ حكاهُ ابنُ السِّكِّيتِ، وأنَّ بعضَهُم فسَّرَها بمعنى: «على»، وأنَّ تفسيرَها بـ«غير» أعلى.

والثاني: أنْ يكونَ بمعنى: مِنْ أجلِ، ومنهُ الحديثُ: «أَنَا أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ بَيْدَ أَنِّي مِنْ قُرَيْشٍ».

وقالَ ابنُ مالكٍ وغيرُه: إنَّها هنا بمعنى: «غير»؛ على حدِّ قولِه: [من الطَّويل]

وَلَا عَيْبَ فِيهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوفَهُمْ ... بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ

وأنشدَ أبو عُبَيْدٍ[(١)] على مجيئِها بمعنى: «مِن أجلِ» قوله: [من الرَّجز]

عَمْدًا فَعَلْتُ ذَاكَ بَيْدَ أَنِّي ... أَخَافُ إِنْ هَلَكْتُ أَنْ تُرِنِّي

«تُرِنِّي»: مِنَ الرَّنينِ؛ وهو الصوتُ) انتهى ببعض اختصارٍ.

ورأيتُ في «توضيحِ ابنِ مالكٍ» قال [في قوله]: «بَيْدَ كُلُّ أُمَّةٍ»[(٢)]: ([بَيْدَ] بمعنى: «غير»، والمشهورُ استعمالُها متلوَّةً بـ«أَنَّ»؛ كقولِه: «بَيْدَ أَنَّهُمْ»، وفي رواية: «بَيْدَ كُلُّ أُمَّةٍ» الأصلُ[(٣)]: [بَيْدَ] أَنَّ كلَّ أُمَّةٍ؛ فحُذِفَتْ «أَنَّ»، وبَطَلَ عملُها، وأُضيفتْ «بَيْدَ» إلى المبتدأِ والخبرِ اللَّذينِ كانا معمولَي «أَنَّ»، وهذا الحذفُ في

(١) في النسختين تبعًا لـ«المغني»: (أبو عبيدة)، وصوابه: (أبو عبيد)؛ وهو القاسم بن سلَّام، انظر «غريب الحديث» له (١/ ١٣٩).

(٢) [خ: ٣٤٨٦].

(٣) في النسختين: (والأصل).

«أَنَّ» نادرٌ، ولكنَّه غيرُ مُسْتَبْعَدٍ في القياسِ على حذفِ «أَنْ»؛ فإنَّهما أُختانِ في المصدريَّةِ، وشبيهتانِ في اللَّفظِ، وممَّا حُذِفَ منه «أَنْ» واكتُفي بصلتِها: قولُه تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤]، والأصلُ: أَنْ يُرِيَكُم؛ لأنَّ الموضعَ موضعُ مبتدأٍ خبرُه ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ﴾، ومثلُه: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحِدُّ»، وقولُه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تَسْأَلُ طَلَاقَ أُخْتِهَا»؛ أرادَ: «أَنْ تُحِدَّ»، و«أَنْ تَسْأَلَ».

والمختارُ عندِي في «بَيْدَ» أنْ تُجعلَ حرفَ استثناءٍ، ويكونَ التَّقديرُ: إلَّا كلَّ أُمَّةٍ، على معنى: «لكنْ»؛ لأنَّ معنى «إلَّا» مفهومٌ منها، ولا دليلَ على اسميَّتِها).

قال[1] بعضُ المتأخِّرينَ في «حاشية المُغني» بعدَ نقلِ كلامِ ابنِ مالكٍ: (إنَّ الأصل: بَيْدَ أنَّ كلَّ أُمَّةٍ؛ فحُذِفَتْ «أَنَّ»، وبَطَلَ عملُها، وأُضيفتْ «بَيْدَ» إلى المبتدأِ والخبرِ اللَّذينِ كانا معمولَين لـ«أَنَّ») ما لفظُه: (وفي «الشَّرحِ»: وفيه نظرٌ؛ لأنَّ ما يُضافُ إلى الجملةِ محصورٌ في أشياء ليسَ «بَيْدَ» منها، وأقولُ لابنِ مالكٍ أنْ يُجيبَ عن هذا[2] بمَنْعِ الحصرِ) انتهى.

قوله: (أَنَّهُمْ): بفتحِ الهمزةِ ضبطناهُ، ولا يصحُّ غيرُه، وتقدَّمَ أنَّ في روايةٍ: (بِأَيْدٍ)، وهي روايةٌ للفارسيِّ[3]، فتجبُ أن تكونَ (أنَّهم) بعدَ ذلكَ مكسورةً على كلِّ حالٍ، وكلامُ الحمزيِّ طويلٌ؛ فانظرْهُ.

---

(١) في (ن): (وقال).

(٢) (هذا): ليست في (ن).

(٣) في النسختين: (للقابسي)، والمثبت من مصدره، وهي رواية الفارسي في «صحيح مسلم» (٨٥٥)، وهو الإمام أبو الحسين عبد الغافر بن محمد بن عبد الغافر بن أحمد بن محمد ابن سعيد الفارسي الفسوي ثم النيسابوري التاجر، ولد سنة (٣٥٣هـ)، وكان سماعه «صحيح مسلم» من ابن عمرويه أبي أحمد محمد بن عيسى بن محمد بن عبد الرحمن الزاهد النيسابوري الجُلُودي سنة (٣٦٥هـ)، وسمع «غريب الخطابيِّ» منه، وكان شيخًا ثقةً صالحًا صائنًا محظوظًا من الدين والدنيا، مباركًا في الرواية على قِلَّة سماعه، مشهورًا مقصودًا من الآفاق، سمع منه الأئمة والصدور، وقرأ الحافظ الحسن السمرقندي عليه «صحيح مسلم» نيفًا وثلاثين مرَّةً، وقرأه عليه أبو سعيد البحيري نيفًا وعشرين مرَّةً، وممَّن قرأه عليه من مشاهير الأئمة زينُ الإسلام أبو القاسم القشيري والواحدي وغيرهما، وتوفي سنة (٤٤٨هـ)، وقد استكمل خمسًا وتسعين سنة، انظر «المنهاج شرح مسلم» (١/ ١٢٠).

(الْيَهُودُ غَدًا): قال ابنُ الملقِّنِ: (ونصبُ «غَدٍ» على الظَّرفِ، وهو متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ التَّقديرُ: فاليهودُ يعظِّمونَ غدًا، والنَّصارى بعدَ غدٍ، وسببُه: أنَّ ظروفَ الزَّمانِ لا تكونُ أخبارًا[1] عنِ الجُثَثِ، فيُقدَّرُ فيه معنًى يُمكنُ تقديرُه خبرًا) انتهى.

وقال البِرْماويُّ: (أي: تَعْيِيدُ اليهودِ أو مَجمَعُهم غدًا؛ أي: السَّبت؛ لأنَّ الزَّمانَ لا يُخبَرُ به عنِ الجُثَّةِ، فيقدَّرُ مضافٌ يكونُ معنًى، و«بعدَ غدٍ»؛ أي: الأحد، ويقدَّرُ بما سبقَ في الإخبارِ بـ«غَدٍ»، أو قيل: إنَّهما متعلِّقانِ بمحذوفٍ؛ وتقديرُه: فاليهودُ يعظِّمونَ غدًا، والنَّصارى بعدَ غدٍ) انتهى.

ورأيتُ في «توضيحِ ابنِ مالكٍ» ـ وقد نظرتُه أجمعَ ـ قال: (في هذا الحديثِ وقوعُ ظرفِ الزَّمانِ خبرَ مبتدأٍ، وهو مِنْ أسماءِ الجُثثِ، والأصلُ أنْ يكونَ المخبَرُ عنه بظرفِ الزَّمانِ مِنْ أسماءِ المعاني؛ كقولِك: غدًا التَّأهُّبُ، وبَعْدَ غَدٍ الرَّحِيلُ، فلو قيلَ: غدًا زيدٌ، وبعدَ غدٍ عمرٌو؛ لم يَجُزْ، فلو كانَ معه قرينةٌ تدُلُّ على اسم معنًى محذوفٍ؛ جازَ؛ كقولِك: قُدومُ زيدٍ اليومَ، وعمرٌو غدًا، [أي: وقدومُ عمرٍو]، فحُذِفَ المضافُ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَه؛ لوضوحِ المعنى، فكذلِكَ يُقدَّرُ قبلَ «اليهود» و«النَّصارى» مضافانِ مِنْ أسماءِ المعاني؛ ليكونَ ظرفا الزمانِ خبرينِ عنهما؛ فالمرادُ ـ والله أعلم ـ: فغدًا تَعْيِيدُ اليهودِ، وبعدَ غدٍ تَعْيِيدُ النَّصارى) انتهى.

وقال في «ألفيَّتِه»:

وَلَا يَكُونُ اسْمُ زَمَانٍ خَبَرَا عَنْ جُثَّةٍ وَإِنْ يُفِدْ فَأَخْبِرَا

قال بعضُ الشُّرَّاحِ: (ظرفُ الزَّمانِ لا يقعُ خبرًا عنِ الجُثَّةِ إلَّا إنْ أفادَ؛ كقولِهم: «اللَّيلةُ الهلالُ»، فإنْ لم يُفِدْ؛ لم يقعْ خبرًا عنِ الجُثَّةِ؛ نحو: «زيدٌ اليومَ»، فإنْ جاءَ شيءٌ مِنْ ذلكَ؛ يُؤوَّلْ، هذا مذهبُ جمهورِ النُّحاةِ.

وذهبَ قومٌ منهمُ ابنُ مالكٍ إلى جوازِ ذلكَ مِنْ غيرِ شذوذٍ، لكن بشرطِ الإفادةِ؛ كقولك: «نحنُ في يومٍ طَيِّبٍ»، فإنْ لم يُفِدْ؛ امتنعَ) انتهى.

---

(١) في (ن): (أخبار).

باب فضل الغسل يوم الجمعة...

حديث: إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل

(٨٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ».

قوله: (إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ): اعلم أنَّهم يُعبِّرونَ بالفعلِ عن أمورٍ؛ أحدها: إرادتُه، وأكثرُ ما يكونُ ذلكَ بعدَ أداةِ الشرطِ؛ نحو: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ﴾ [النحل: ٩٨]، ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟﴾ [المائدة: ٦]، ﴿إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ﴾ [آل عمران: ٤٧ ومريم: ٣٥]، ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢]، ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: ١٢٦]، ﴿إِذَا تَنَٰجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَٰجَوْا۟ بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المجادلة: ٩]، ﴿إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟﴾ [المجادلة: ١٢] الآيةَ، ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١]، وفي الصحيح[١]: «إذا أتى أحدُكم...» الحديثَ.

(فَلْيَغْتَسِلْ): مجزومٌ جوابُ الشَّرطِ.

حديث: إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين

(٨٧٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، بَيْنَمَا هُوَ قَائِمٌ فِي الخُطْبَةِ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ المُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَادَاهُ عُمَرُ: أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قَالَ: إِنِّي شُغِلْتُ، فَلَمْ أَنْقَلِبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ التَّأْذِينَ، فَلَمْ أَزِدْ أَنْ تَوَضَّأْتُ، فَقَالَ: وَالوُضُوءُ أَيْضًا، وَقَدْ عَلِمْتَ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ».

قوله: (بَيْنَا): أصلُه (بَيْنَ)، فأُشبعتْ فتحةُ النونِ، فصارَ: (بينا)، وربَّما يدخُلُ عليها (ما)؛ فيقال: (بينما)، وهما ظرفانِ بمعنى المفاجأةِ، فيضافانِ إلى

---

(١) في (ن): (وفي الحديث).

جملةٍ، وفي روايةٍ: (بينما . . . إذْ دخلَ رجلٌ)، وفي رواية: (إذْ جاءَ رجلٌ)، والرجلُ: هو عثمانُ بنُ عفَّان ﷺ.

وقولُه: (مِنَ الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ): هم مَن أدركَ بيعةَ الرِّضوانِ، وقيل: مَنْ صلَّى إلى قِبلتينِ، وقال في «الكشَّاف»: (الذينَ شهدوا بدرًا). عيني.

(أَيَّةُ سَاعَةٍ)، و(أَيُّ سَاعَةٍ): الأمرانِ جائزانِ، قال في «الكشَّاف»: (وقد قُرِئَ: (بِأَيَّةِ أَرْضٍ تَمُوتُ) [لقمان: ٣٤])، انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

زادَ البِرْماويُّ: (تقولُ: «أيُّ امرأةٍ جاءَتْكَ»، و«أيَّةُ امرأةٍ»، وشبَّهَ سيبويه ذلك بتأنيثِ «كلٍّ» في قولِهم: «كُلَّتهنَّ») انتهى.

والقراءةُ الَّتي أشارَ الزَّمخشريُّ إليها[١] قرأَ بها موسى الأَسْوارِيُّ[٢]، وهي لغةٌ ضعيفةٌ.

(شُغِلْتُ): مبنيٌّ للمفعولِ.

(وَالْوُضُوءُ أَيْضًا؟![٣]): كذا هو بإثباتِ الواوِ، ورُوِيَ بحذفِها، والأوَّلُ يُفيدُ العطفَ على الإنكارِ الأوَّلِ؛ لأنَّه أرادَ بقولِه: (أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ؟!) التَّعريضَ بالإنكارِ عليه، والتَّوبيخَ على تأخُّرِ المجيءِ إلى الصَّلاةِ، وتركِ السَّبْقِ إليها في أوَّلِ وقتِها، وهذا مِنْ أحسنِ التَّعريضاتِ، وأرشقِ الكِناياتِ، ثم إنَّ عثمانَ لمَّا عَلِمَ مُرادَ عمرَ مِنْ سؤالِه عنِ السَّاعةِ؛ اعتذرَ بأنَّهُ لمَّا سَمِعَ النَّداءَ لم يشتغِلْ بغيرِ الوضوءِ، فقالَ له[٤]: ألم يكفِكَ أنْ أخَّرْتَ الوقتَ، وفوَّتَّ نفسَك فضيلةَ السَّبْقِ حتَّى أتبعْتَه بتركِ الغسلِ، والقناعةِ بالوضوءِ؟! فتكونُ هذه الجملةُ المبسوطةُ مدلولًا عليها بتلكَ اللَّفظةِ، وهي معطوفةٌ على الجملةِ الأُولى، فخَشِيَ عثمانُ فواتَ الجمعةِ، فرأى أنَّ تركَه أولى مِنْ تَرْكِها.

---

(١) في (ن): (إليها الزمخشري).

(٢) في النسختين: (الأهوازي)، ولعل صوابه المثبت الموافق للمصادر، وهو موسى بن سيار الأسواريُّ البصري، المتوفى نحو سنة (١٥٠هـ)، انظر «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٠٦، ٢٢٧)، والأَسْوارِيُّ: نسبةً إلى أَسْوارِيَّةَ؛ بفتح الهمزة وتُضمُّ، مِن قُرى أصبهان، انظر «معجم البلدان» (١/ ١٩٠).

(٣) (أيضًا): ليست في (ن).

(٤) (له): ليست في (ن).

وقال القُرطبيُّ: (الواوُ عِوضٌ مِنْ همزةِ الاستفهامِ؛ كما قرأ ابنُ كثيرٍ: (قَالَ فِرْعَوْنُ وَآمَنْتُمْ بِهِ) [الأعراف: ١٢٣]).

وأمَّا معَ حذفِ الواوِ؛ فيكونُ ـ إنْ صحَّتِ الرِّوايةُ ـ إمَّا لأنَّه مبتدأٌ وخبرُه محذوفٌ؛ التَّقديرُ: [الوضوءُ] عذرُكَ أو كفايتُك في هذا المقامِ؟! أو لأنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ التَّقديرُ: عذرُك وكفايتُك الوضوءُ؟!

ويجوزُ في (الْوُضُوء) الرَّفعُ على أنَّه مبتدأٌ وخبرُه محذوفٌ؛ التَّقديرُ: الوضوءُ تقتصرُ عليه؟! ويجوزُ أنْ يكونَ منصوبًا بإضمارِ فِعْلٍ؛ التَّقديرُ: فعلتَ الوضوءَ وحدَه، أو توضَّأتَ، ويَعْضُدُه قولُه: (وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِالْغُسْلِ)، وتكونُ هذِه الجملةُ حالًا منه، والعاملُ فيها الفعلُ المقدَّرُ، ويكونُ العاملُ في الحالِ معَ الرَّفعِ ما دلَّ عليه مجموعُ الجملةِ المقدَّرةِ.

و(أَيْضًا): منصوبٌ؛ لأنَّه مِنْ آضَ يَئِيضُ أيضًا؛ أي: عادَ ورَجَعَ؛ قالَه ابنُ السِّكِّيتِ، تقولُ: فعلتُه أيضًا؛ إذا كنتَ قد فعلتَه بعدَ شيءٍ آخرَ؛ كأنَّكَ أفدتَ بذِكْرِهما الجمعَ بينَ الأمرينِ أو الأمورِ؛ قالَه ابنُ الملقِّنِ.

واقتصرَ النَّوويُّ في «شرح مسلمٍ» على النَّصبِ بإضمارِ فعلٍ؛ التَّقديرُ: فعلتَ الوضوءَ، أو توضَّأتَ، عنِ الأزهريِّ وغيرِه.

والرَّفعُ نُقِلَ عن خطِّ الدِّمياطيِّ على أنَّه مبتدأٌ وخبرُه محذوفٌ؛ تقديرُه: الوضوءُ تقتصرُ عليه.

وقال السُّهيليُّ: (اتَّفقتِ الرُّواةُ على رفعِه؛ لأنَّ النَّصبَ تخريجُه على معنى الإنكارِ لفعلِ الوضوءِ، فلو نُصِبَ؛ لتعلَّقَ الإنكارُ بنفسِ الوضوءِ، ولكنَّه قال: «الْوُضُوءُ»؛ أي: إفرادُ الوضوءِ والاقتصارُ عليه صنيعُكَ أيضًا؟!).

وقال ابنُ السِّيْدِ: (رُوِيَ بالرَّفعِ فقط على لفظِ الخبرِ، والصَّوابُ: آلوضوءُ؛ بالمدِّ على لفظِ الاستفهامِ؛ كقولِه تعالى: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يونس: ٥٩]، ويجوزُ النَّصبُ؛ أي: اخترتَ الوضوء).

باب فضل الجمعة

حديث: من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح

(٨٨١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، مَوْلَى أَبِي بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً». . . .

(غُسْلَ الْجَنَابَةِ): نصب على المصدرِ بـ (اغْتَسَلَ)، والأصلُ: مثلَ غُسلِ الجنابةِ؛ فحذفَ الموصوف.

باب الدهن للجمعة

حديث: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا

(٨٨٤) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ طَاوُسٌ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ذَكَرُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاغْسِلُوا رُؤُوسَكُمْ، وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا جُنُبًا وَأَصِيبُوا مِنَ الطِّيبِ».

(مِنَ الطِّيبِ): (مِنْ) للتَّبعيضِ، قائمٌ مَقامَ المفعولِ؛ أي: استعملُوا بعضَ الطِّيبِ.

بابٌ: يلبس أحسن ما يجد

حديث: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة

(٨٨٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ، رَأَى حُلَّةً سِيَرَاءَ عِنْدَ بَابِ المَسْجِدِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ، فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ». . . .

(حُلَّةَ سِيَرَاءَ): قال القاضي عياض: (على الإضافةِ ضبطناهُ عنِ ابنِ سِرَاجٍ،

ومُتقِني[1] شيوخنا.

ورواهُ بعضُهم بالتَّنوينِ على الصِّفةِ، أو البدلِ).

(لَوِ اشْتَرَيْتَهَا): (لَوْ) إمَّا للشَّرطِ وجزاؤُهُ محذوفٌ؛ أي: لكانَ حسنًا، أو للتَّمنِّي.

باب السواك يوم الجمعة

حديث: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة

(٨٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي أَوْ عَلَى النَّاسِ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ».

(لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، أَوْ عَلَى النَّاسِ): قال ابنُ هشامٍ: («لولا» على أربعةِ أوجهٍ: أحدُها: أنْ تدخُلَ على اسميَّةٍ ففعليَّةٍ؛ لربطِ امتناعِ الثَّانيةِ بوجودِ الأُولى؛ نحو: «لولا زيدٌ؛ لأكرمتُك»؛ أي: لولا زيدٌ موجودٌ، فأمَّا قولُه عليه الصَّلاة والسَّلام: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي؛ لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»؛ فالتَّقديرُ: لولا مخافةُ أنْ أَشُقَّ؛ لَأمرتُهم أمرَ إيجابٍ، وإلَّا؛ لانعكسَ معناها؛ إذِ الممتنعُ المشقَّةُ، والموجودُ الأمرُ...) إلى آخر كلامِه.

وقرأتُ بخطِّ ابنِ هشامٍ: (إنْ قيلَ: «لولا» في قولِه عليه الصَّلاة والسَّلام: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ...» الحديثَ، ليستْ للتَّحضيضِ؛ فتعيَّنتْ للامتناعيَّةِ، ولكنَّه لا يصحُّ؛ لأنَّ المشقَّةَ غيرُ حاصلةٍ؟

فالجوابُ: أنَّها[2] حاصلةٌ على تقديرِ وجودِ الأمرِ، ولا يلزمُ حصولُ شرطِ «لولا» بالفعل، والثَّاني: أنَّ التَّقديرَ: لولا كراهيةُ؛ مثلُ: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا﴾ [النِّسَاء: ١٧٦][3]) انتهى.

---

(١) في (ن): (ومقتضى).
(٢) في النسختين: (أنَّه).
(٣) أي: كراهية أن تضلوا.

حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه

(٨٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ».

(وَحُصَيْنٍ): مجرورٌ عطفًا على (مَنْصُورٍ).

باب الجمعة في القرى والمدن

حديث: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته

(٨٩٣)... كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي القُرَى: هَلْ تَرَى أَنْ أُجَمِّعَ وَرُزَيْقٌ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا، وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ؟ - وَرُزَيْقٌ يَوْمَئِذٍ عَلَى أَيْلَةَ - فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ، وَأَنَا أَسْمَعُ: يَأْمُرُهُ أَنْ يُجَمِّعَ، يُخْبِرُهُ أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْؤُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ» قَالَ: - وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ - «وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ».

(وَأَنَا أَسْمَعُ): جملةٌ حاليَّةٌ، وكذا (يَأْمُرُهُ)؛ فهما حالتانِ مترادفتانِ.

فإن قلتَ: ما محلُّ (يُخْبِرُهُ)؛ إذْ لا يجوزُ أنْ يكونَ الإخبارُ بدلًا أو بيانًا للأمرِ؟ قلتُ: هو حالٌ مِنْ فاعلِ (يَأْمُرُهُ)؛ فهما حالتانِ متداخلتانِ[1].

باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان؟

حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أوتوا الكتاب من قبلنا

(٨٩٦) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ،

(١) في النسختين: (متداخلتين)، وانظر: «الكواكب الدراري» (٦/ ١٥)، «اللامع الصبيح» (٤/ ٢٧٠).

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، أُوتُوا الكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَهَذَا اليَوْمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ فَغَدًا لِلْيَهُودِ، وَبَعْدَ غَدٍ لِلنَّصَارَى" فَسَكَتَ.

(فَغَدًا): تقدَّمَ[1].

وقال الكرمانيُّ: (هو ظرفٌ متعلِّقٌ إمَّا بالخبرِ، وإمَّا بالمبتدأِ، ومعناه[2]: الاجتماعُ لليهودِ في غَدٍ، وفي بعضِها: «فغدٌ» بالرَّفعِ.

إنْ قلتَ: المبتدأُ نكرةٌ صِرْفةٌ، ومقدَّمٌ على الظَّرفِ، والقواعدُ النَّحويَّةُ تأباهُ؟

قلتُ: هو في حكمِ المضافِ الموصوفِ؛ أي: غَدُ الجمعةِ لليهودِ، وغَدُ بعدَ غَدٍ للنَّصارى).

باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر

(بَابُ: الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَحْضُرِ الْجُمُعَةَ): (أَنْ) بالفتحِ؛ أي: في أن، و(تُحْضَرِ) مبنيٌّ للمفعولِ، قالَه البِرْماويُّ، وفي أصلِنا: (إِنْ)؛ بالكسرِ.

حديث ابن عباس لمؤذنه في يوم مطر: إذا قلت

(٩٠١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الحَمِيدِ، صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الحَارِثِ ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ»، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الجُمْعَةَ عَزْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُحْرِجَكُمْ فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ وَالدَّحْضِ.

(ابْنُ عَمِّ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ): بالرَّفعِ؛ لأنَّه تابعٌ لـ (عبدُ اللهِ)، لا لأبيهِ، وهو خَتَنُهُ على أُختِهِ، لا ابنُ عمِّهِ، قاله الدِّمياطيُّ.

---

(١) [خ: ٨٧٦].

(٢) في النسختين: (أو معناه).

باب: من أين تؤتى الجمعة؟

حديث: لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا

(٩٠٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ: أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالعَوَالِيِّ، فَيَأْتُونَ فِي الغُبَارِ يُصِيبُهُمُ الغُبَارُ وَالعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ العَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا».

(لَوْ أَنَّكُمْ): أي: لو ثَبَتَ؛ لاختصاصِ (لو) بالفعلِ، وجوابُها محذوفٌ، أو هي للتَّمَنِّي.

باب المشي إلى الجمعة

حديث: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون

(٩٠٨) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَلَا تَأْتُوهَا تَسْعَوْنَ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ، عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا».

(تَسْعَونَ): حالٌ، فالنَّهيُ متوجِّهٌ إليه، لا إلى الإتيانِ.

و(عَلَيْكُمُ السَّكِيْنَة): تقدَّمَ[1].

وقال البِرماويُّ: (بالنَّصبِ؛ أي: الزموا، وبالرَّفعِ على الابتداءِ).

---

(١) [خ: ٦٣٦].

باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه

(بَابٌ: لَا يُقِيْمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ. . . وَيَقْعُد): إمَّا بالنَّصبِ على تقديرِ (أَنْ)؛ فيكونُ حينئذٍ مَنْعًا عنِ الجمْعِ بينَ الإقامةِ والقعودِ، أو بالرَّفعِ إمَّا عطفًا على (يُقِيْمُ)؛ أي: لا يُقيمُ ولا يقعدُ؛ فيكونُ كلٌّ منهما ممنوعًا، وإمَّا جملةً حاليَّةً؛ بتقديرِ: وهو يقعدُ[1]؛ فيكونُ المجموعُ ممنوعًا؛ كالأوَّلِ، فلو أقامَهُ ولم يقعدْ هوَ في مكانِه؛ لم يكنْ مُرتكِبًا للمَنْهِيِّ.

حديث: نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه

(٩١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَّامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ»، قُلْتُ لِنَافِعٍ: الجُمُعَةَ؟ قَالَ: الجُمُعَةَ وَغَيْرَهَا.

(وَيَجْلِسَ): بالنَّصبِ عطفًا على (يُقِيمَ)، وقال البِرْماويُّ: (فكلٌّ منهِيٌّ، فإنْ صحَّتْ روايتُه بالرفعِ؛ كانَ النَّهْيُ عنِ المجموعِ).

(الْجُمُعَة وَغَيْرَهَا): قال البِرماويُّ: (في روايةِ أبي ذرٍّ برفعِهِما؛ أي: متساويانِ في النَّهْيِ، ورواهُ غيرُه بنصبِهِما بنَزْعِ الخافضِ؛ أي: في الجمعةِ وغيرِها).

باب الأذان يوم الجمعة

حديث: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر

(٩١٢) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: «كَانَ النِّدَاءُ يَوْمَ الجُمُعَةِ أَوَّلُهُ إِذَا جَلَسَ الإِمَامُ عَلَى المِنْبَرِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَثُرَ النَّاسُ زَادَ النِّدَاءَ الثَّالِثَ عَلَى الزَّوْرَاءِ». . . .

---

(١) تحرفت في (ن): (يتعد).

(إِذَا جَلَسَ): خبرُ (كَانَ)، فـ (أَوَّلُهُ) مرفوعٌ.

(فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ): فاعلُ (كَانَ) التامة، أوِ اسمُها ناقصةً، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: خليفةً.

باب: يؤذن الإمام على المنبر إذا سمع النداء

حديث أبي أمامة: سمعت معاوية وهو جالس على المنبر أذَّن المؤذن

(٩١٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى المِنْبَرِ، أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ مُعَاوِيَةُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ»، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ: «وَأَنَا»، فَلَمَّا أَنْ قَضَى التَّأْذِينَ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى هَذَا المَجْلِسِ، «حِينَ أَذَّنَ المُؤَذِّنُ، يَقُولُ مَا سَمِعْتُمْ مِنِّي مِنْ مَقَالَتِي».

(اللهُ أَكبَرُ اللهُ أَكْبَرُ): و(أَكْبَرُ) في الأذانِ ساكنةٌ لا تُضمُّ؛ للوقفِ؛ قاله ابنُ الأثير، فإذا وُصِلَ بكلامٍ؛ ضُمَّ.

وقال النَّوويُّ: (قالَ البَنْدَنِيجِيُّ، وصاحبُ «البيانِ»: يُستحبُّ أنْ يقفَ المؤذِّنُ على أواخرِ الكلماتِ في الأذانِ؛ لأنَّه رُوِيَ موقوفًا، قال الهرويُّ: وعوامُّ النَّاس يقولُ بضمِّ الرَّاءِ، وكانَ أبو العبَّاسِ المبرِّدُ يقولُ: «اللهُ أكبرَ اللهُ أكبرْ»؛ الأولى: مفتوحةٌ، والثانيةُ: ساكنةٌ، قال: [لأنَّ] الأذانَ سُمِعَ موقوفًا؛ كقولِه: «حيَّ على الصَّلاةْ، حيَّ على الفلاحْ»، وكانَ الأصل أنْ يقولَ: «اللهُ أكبرْ اللهُ أكبر»؛ بإسكانِ الرَّاءِ، فحُرِّكتْ فتحةُ الألفِ مِن اسم «اللهِ» في اللَّفظةِ الثَّانيةِ؛ لسكونِ الَّتي قبلَها، ففُتحتْ؛ كقولِه: ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عِمران: ١-٢]) انتهى.

(فَلَمَّا أَنْ قَضَى): (أَنْ): زائدةٌ.

باب التأذين عند الخطبة

حديث: إن الأذان يوم الجمعة كان أوله حين يجلس الإمام يوم الجمعة

(٩١٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: «إِنَّ الأَذَانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ كَانَ أَوَّلُهُ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ، يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى المِنْبَرِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ رضي الله عنهما، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رضي الله عنه، وَكَثُرُوا، أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ».

(كَانَ أَوَّلُه): يجوزُ في (أَوَّل) الرَّفعُ والنَّصبُ.

(يَوْم الْجُمُعَةِ): بالنَّصبِ والرَّفعِ، إنْ رفعتَ (أوّل)؛ نصبتَ (يوم)، وإنْ عكستَ؛ عكستَ؛ قاله الوالدُ رحمه الله تعالى.

باب الخطبة على المنبر

حديث: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادًا أجلس عليهن

(٩١٧) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدٍ القَارِيُّ القُرَشِيُّ الإِسْكَنْدَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ رِجَالًا أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، وَقَدِ امْتَرَوْا فِي المِنْبَرِ مِمَّ عُودُهُ، فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا هُوَ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فُلَانَةَ - امْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ - «مُرِي غُلَامَكِ النَّجَّارَ، أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ» فَأَمَرَتْهُ فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الغَابَةِ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ هَا هُنَا، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَيْهَا وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ القَهْقَرَى، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ المِنْبَرِ ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا وَلِتَعَلَّمُوا صَلَاتِي».

(أَجْلِسُ): قال الكرمانيُّ والبِرْماويُّ: (بالرَّفعِ والجزمِ).

وقال والدي رحمه الله تعالى: (مرفوعٌ، فلا يسبقْ لسانُك إلى جزْمِه).

(وَلِتَعَلَّمُوا): محذوفٌ إحدى التَّاءينِ.

باب يستقبل الإمام القوم واستقبال الناس الإمام إذا خطب

حديث: إن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله

(٩٢١) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى المِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ».

(ذَاتَ يَوْمٍ): لفظُ (ذَاتَ) مقحَمٌ، أو هو مِنْ بابِ إضافةِ المسمَّى إلى الاسمِ.

باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد

معلق: ما من شيء لم أكن أريته إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى....

(٩٢٢) وَقَالَ مَحْمُودٌ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ المُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا: أَيْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الغَشْيُ....

(جِدًّا): انتصبَ على المصدرِ، وبقيةُ الحديثِ تقدَّمَ أَوَّله[1].

حديث: أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل

(٩٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ - أَوْ سَبْيٍ - فَقَسَمَهُ، فَأَعْطَى رِجَالًا وَتَرَكَ رِجَالًا، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا، فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ، وَأَدَعُ الرَّجُلَ، وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي، وَلَكِنْ أُعْطِي

(١) [خ: ٨٦].

أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الجَزَعِ وَالهَلَعِ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الغِنَى وَالخَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ» فَوَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ.

(الَّذِي أُعْطِي): عائدُ الموصولِ محذوفٌ.

(بِكَلِمَةِ): هذِه الباءُ تُسمَّى باءَ البدليَّةِ، وباءَ المقابلةِ[1]؛ نحو: (إِنِّي مَا أُحِبُّ أَنَّ حُمْرَ النَّعَمِ لِي بَدَلَ كَلِمَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أو مقابِلَها)؛ أي: هذِه الكلمةُ كانتْ أحبَّ إليَّ منها، وسيأتي: (مَا يَسُرُّنِي أَنِّي شَهِدْتُ بَدرًا بِالْعَقَبَةِ)[2].

حديث: أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة من جوف الليل...

(٩٢٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي المَسْجِدِ، فَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ، فَصَلَّوْا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا، فَكَثُرَ أَهْلُ المَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ المَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخْفَ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجِزُوا عَنْهَا».

(فَأَصْبَحَ): تامَّةٌ لا تحتاجُ إلى خبرٍ.

(فَاجْتَمَعَ أَكْثَر): بالنَّصبِ، وفاعلُ (اجْتَمَعَ) ضميرُ (النَّاسِ)، وبالرَّفعِ بأنَّه فاعلُه؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال البِرْماويُّ: («أَكْثَرُ» فاعلُ «اجْتَمَعَ»، وأمَّا قولُ الكرمانيِّ: «أو بالنَّصبِ، وفاعلُ اجْتَمَعَ ضميرُ النَّاس»؛ فعجيبٌ؛ فإنَّ ضميرَ الجمعِ يجبُ بُروزُه) انتهى.

حديث: أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس

---

(١) في (ن): (تسمى بالبدلية وبالمقابلة). (٢) [خ: ٣٩٩٣].

(٩٢٧) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الغَسِيلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ المِنْبَرَ، وَكَانَ آخِرَ مَجْلِسٍ جَلَسَهُ مُتَعَطِّفًا مِلْحَفَةً عَلَى مَنْكِبَيْهِ، قَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ بِعِصَابَةٍ دَسِمَةٍ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِلَيَّ»، فَثَابُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ هَذَا الحَيَّ مِنَ الأَنْصَارِ، يَقِلُّونَ وَيَكْثُرُ النَّاسُ، فَمَنْ وَلِيَ شَيْئًا مِنْ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَاسْتَطَاعَ أَنْ يَضُرَّ فِيهِ أَحَدًا أَوْ يَنْفَعَ فِيهِ أَحَدًا، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيِّهِمْ».

(وَكَانَ آخِرَ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، واسمُها مضمرٌ.

(إِلَيَّ): لفظُ (إليَّ) متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: تقرَّبوا إليَّ.

باب الاستماع إلى الخطبة

حديث: إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على...

(٩٢٩) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ يَوْمُ الجُمُعَةِ وَقَفَتِ المَلَائِكَةُ عَلَى بَابِ المَسْجِدِ يَكْتُبُونَ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ، وَمَثَلُ المُهَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَوْا صُحُفَهُمْ، وَيَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ».

(الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ): نُصِب على الحالِ؛ أي: مُرَتَّبِينَ، وجازَ مجيئُها معرفةً على الشُّذوذِ؛ كقراءةِ بعضِهِم: (لَنُخرِجنَّ الأعزَّ منها الأذلَّ) [المنافِقون: ٨]، قاله الزَّركشيُّ.

اعلم أنَّ قراءةَ العامَّةِ بضمِّ الياءِ وكسرِ الرَّاءِ، مسندةً إلى ﴿ٱلْأَعَزُّ﴾، و﴿ٱلْأَذَلَّ﴾ مفعولٌ به، و﴿ٱلْأَعَزُّ﴾ بعضُ المنافقينَ على زعمِه.

وقراءةُ الحسنِ، وابنِ أبي عبلةَ: (لَنُخْرِجَنَّ)؛ بنونِ العظمةِ، وبنصبِ (الأعزَّ) على المفعولِ به، ونصبِ ﴿ٱلْأَذَلَّ﴾ على الحالِ، وبهِ استشهَدَ مَنْ جَوَّزَ تعريفَها.

والجمهورُ جعلوا (أل) مزيدةً على حَدِّ: [من الوافر]

فَـــأَرْسَـــلَـــهَـــا الْـــعِـــرَاكَ وادخُـــلُـــوا الأَوَّلَ فَـــالأَوَّلَ

وجوَّزَ أبو البقاءِ أنْ يكونَ منصوبًا على المفعولِ به، وناصبُه حالٌ محذوفةٌ؛ أي: مُشْبِهًا الأذلَّ.

وقد خرَّجَه الزَّمخشريُّ على حذفِ مضافٍ؛ أي: خروجَ الأذلِّ، أو إخراجَ الأذلِّ.

ونقلَ الدَّانيُّ عنِ الحسنِ أيضًا: ﴿لَنَخْرُجَنَّ﴾؛ بفتحِ نونِ العظمةِ وضمِّ الرَّاءِ، ونصبِ (الأعَزَّ) على الاختصاصِ؛ كقولِهم: (نحنُ العربَ أَقْرى النَّاسِ للضَّيفِ)، و﴿ٱلْأَذَلَّ﴾: نُصِبَ على الحالِ أيضًا، قاله[1] الشَّيخُ أبو حيَّان، وفيه نظرٌ؛ كيفَ يُخبِرون عن أنفسِهم بأنَّهم يَخرجونَ في حالِ الذُّلِّ مع قولِهم: (الأعَزَّ)؛ أي: أَخُصُّ الْأَعَزَّ، ويَعنُونَ بـ(الأعَزَّ): أنفسَهم؟! وقد حكى هذِه القراءةَ أيضًا أبو حاتمٍ.

وحكى الكِسائيُّ والفرَّاءُ: أنَّ قومًا قرؤُوا: ﴿لَيَخْرُجَنَّ﴾؛ بفتحِ[2] الياءِ وضمِّ الرَّاءِ، ورفعِ ﴿ٱلْأَعَزُّ﴾ فاعلًا، ونصبِ ﴿ٱلْأَذَلَّ﴾ حالًا، وهي واضحةٌ، وقُرِئَ: (لَيُخْرَجَنَّ)؛ بالياءِ مبنيًّا للمفعولِ، ﴿ٱلْأَعَزُّ﴾ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ، ﴿ٱلْأَذَلَّ﴾ حالٌ أيضًا.

باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة

حديث: أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ

(٩٣٣) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ قَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ

---

(١) في النسختين: (قال)، والتصويب من مصدره «الدر المصون» (١٠/ ٣٤٣)، وانظر «البحر المحيط» (١٠/ ١٨٣).

(٢) في النسختين: (بضم)، والصواب ما أثبت.

العِيَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا وَضَعَهَا حَتَّى ثَارَ السَّحَابُ أَمْثَالَ الجِبَالِ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ المَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ﷺ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ، وَمِنَ الغَدِ وَبَعْدَ الغَدِ، وَالَّذِي يَلِيهِ، حَتَّى الجُمُعَةِ الأُخْرَى، وَقَامَ ذَلِكَ الأَعْرَابِيُّ - أَوْ قَالَ: غَيْرُهُ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَدَّمَ البِنَاءُ وَغَرِقَ المَالُ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلَّا انْفَرَجَتْ، وَصَارَتِ المَدِينَةُ مِثْلَ الجَوْبَةِ، وَسَالَ الوَادِي قَنَاةُ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ.

(وَمِنَ الْغَدِ): أي: وفي، أو هي (مِنْ) التَّبعيضيَّةُ.

(حَتَّى الْجُمُعَةِ): فيه الأوجهُ الثَّلاثةُ في: (أكلتُ السمكةَ حتَّى رأسها)، واقتصرَ الزَّركشيُّ على الجرِّ.

(الْوَادِي قَنَاةُ): وادٍ مِن أوديةِ المدينةِ، لا ينصرفُ للعلميَّةِ والتَّأنيثِ، وهو بدلٌ مِنَ (الْوَادِي)، فيُرفَعُ، وغَلِطَ مَن قال: (قناةَ) بالنَّصب، وتوهَّمَه قناةً مِنَ القنواتِ، نعم؛ قال صاحبُ «المفهم»: (رُوِيَ خارج «الصَّحيح»: «وادي قناةَ»؛ بالإضافة)؛ أي: مِن إضافةِ الشَّيءِ إلى نفسِه عندَ الكوفيَّةِ، وبتقديرِ مضافٍ عندَ البصريَّةِ، وجعلَ الكرمانيُّ الأمرينِ نسختينِ، أو روايتينِ؛ قاله البِرْماويُّ.

وفي (أبوابِ الاستسقاءِ): (حَتَّى سَالَ الْوَادِي وَادِي قناةَ)[1].

وفي نسخةٍ صحيحةٍ في هامشِها: (أبو يَعْلَى، وابنُ الأديبِ: منصوبًا: قناةً) انتهى.

وقال الطِّيبيُّ: («قَنَاةَ شَهْرًا» نُصِبَ على الحالِ أو المصدرِ، على حَذف المضاف، وإقامةِ المضافِ إليه مُقامَه؛ أي: مثلَ القناةِ، أو سيلانَ القناةِ في الدَّوامِ والاستمرارِ، أو القوَّةِ والمِقْدارِ).

باب الساعة التي في يوم الجمعة

(١) [خ: ١٠٣٣].

حديث: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي

(٩٣٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا.

(وَهُوَ قَائِمٌ): جملةٌ حاليَّةٌ.

(يُصَلِّي): حاليَّةٌ.

(يَسْأَلُ اللهَ): حاليَّةٌ أيضًا.

فالأحوالُ إمَّا متداخلةٌ، أو مترادفةٌ، وقال الطِّيبيُّ: («قَائِمٌ» «يُصَلِّي» «يَسْأَلُ اللهَ» كلُّها صفاتٌ لـ«مُسْلِمٌ»، ويجوزُ أنْ يكونَ «يُصَلِّي» حالًا مِن «مُسلِمٌ»؛ لاتِّصافِه بـ«قَامَ»، و«يَسْأَلُ» إمَّا حالٌ مترادفةٌ، أو متداخلةٌ).

باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة...

حديث: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عير تحمل طعامًا

(٩٣٦) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾ [الجُمُعَة: ١١]".

(إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا): مرفوعٌ؛ لأنَّه استثناءٌ مفرَّغٌ، وفي بعضِها: (اثْنَيْ عَشَرَ).

قال الكرمانيُّ: (على أنْ يكونَ الاستثناءُ مِنَ الضَّميرِ في «بَقِيَ» العائدِ إلى المصلِّي، فيجوزُ فيه الرَّفعُ، والنَّصبُ، أو أنَّه بُنِيَ؛ كـ«ثلاثةَ عشرَ. . .» إلى آخرها)؛ أي: على ما يُنصبُ به؛ وهو الياءُ.

قلت: (فيه نظرٌ، أمَّا الأوَّلُ؛ فلأنَّ السَّابقَ مِنَ المصلِّينَ جمعٌ، وضميرُ

الجمعِ لا يستترُ، فإنْ أرادَ أنَّ الضَّميرَ مفردٌ عادَ على البعضِ؛ فلا يجوزُ في العربيَّةِ مثلُه مستترًا، وأمَّا الثَّاني؛ فواضحُ البُطلانِ).

قال: (أو الاستثناءُ محذوفٌ؛ تقديرُه: ما بَقِيَ أحدٌ إلَّا عددٌ كانوا اثني عشر)، ولا تخفى رِكَّةُ الآخَرِ وضعفُه، وسيأتي في أوَّل (البيع)[1].

باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين

(٩٣٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ، وَبَعْدَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ، وَبَعْدَ العِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ».

(فَيُصَلِّي): مرفوعٌ.

باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [الجُمُعَة: ١٠]

حديث: كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء في مزرعة لها سلقًا

(٩٣٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبِعَاءَ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سِلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أُصُولَ السِّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا، فَتَكُونُ أُصُولُ السِّلْقِ عَرْقَهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلَاةِ الجُمُعَةِ، فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتُقَرِّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَنَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ».

(سِلْقًا): مفعولُ (تَجْعَلُ) أو (تَحقِلُ).

وعند الأصيليِّ بالرَّفعِ، قال عياضٌ: (مفعول [ما] لم يُسَمَّ فاعلُه، فـ«يُجْعَلُ» أو «يُحْقَلُ»؛ بضمِّ الأوَّلِ مبنيًّا للمفعولِ)، أو أنَّ الكلامَ تمَّ بقولِه: (في مزرعةٍ)،

(١) [خ: ٢٠٥٨].

ثمَّ استأنفَ: (لَهَا سِلْقٌ)؛ مبتدأٌ وخبرٌ، فقدَّمَ الخبرَ.

قال الكرمانيُّ: (أو يكونُ «سِلْقَ» منصوبًا، لكن كُتِبَ بلا ألفٍ على لغةِ ربيعةَ في الوقفِ، وهو كثيرٌ؛ كسمعتُ أنسَ، ونحوِه).

قلت: المدارُ على الرِّوايةِ في التَّلفُّظِ، لا مجرَّدِ الخطِّ.

[قلتُ: تصرُّفُه في إعرابِ (سِلْقًا) تعسُّفٌ معَ عدمِ مجيءِ الروايةِ بالرفعِ، وهو منصوبٌ قطعًا على ما ذكرنا. عيني][(١)].

(تَطْحَنُهَا): حالٌ مِنْ (قَبْضَةً).

باب القائلة بعد الجمعة

حديث: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة

(٩٤١) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الجُمُعَةَ، ثُمَّ تَكُونُ القَائِلَةُ».

(ثُمَّ تَكُونُ الْقَائِلَةُ): (الْقَائِلَةُ): بالرَّفعِ؛ أي: تقعُ القَيلُولَةُ.

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ

باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو

(بِتِلْكَ الصَّلَاةِ): الباءُ فيها للمقابلةِ والبدليَّةِ؛ أي: بدلَ[1] تلكَ الصَّلاةِ ومقابِلَها.

باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً

(تخوّفَ الْفَوْت): وهو بالنَّصبِ إنْ بُنِيَ (تَخَوَّفَ) للفاعلِ، فإنْ بُنِيَ للمفعولِ؛ رُفِعَ.

باب في أن صلاة من لم يفوت الوقت بالإيماء أولى ممن فوتها

حديث: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة

(٩٤٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنَ الأَحْزَابِ: «لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ العَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ» فَأَدْرَكَ بَعْضَهُمُ العَصْرُ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي، لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ.

(فَأَدْرَكَ بَعضهُمُ الْعَصْر): (بَعْضَهُم) منصوبٌ، و(الْعَصْرُ) مرفوعٌ، وعكسُه.

(بَلْ نُصَلِّي): في بعضِها بحذفِ الياءِ تخفيفًا؛ نحو: ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَسۡرِ﴾ [الفجر: ٤].

(لَمْ يُرَدْ): مبنيٌّ للمفعولِ؛ قالَه البِرْماويُّ.

قال الوالدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (ويجوزُ أنْ يُقرأَ مبنيًّا للفاعلِ).

---

(١) في (ن): (بدلك).

باب التبكير والغلس بالصبح والصلاة عند الإغارة والحرب

(عِنْدَ الْإِغَارَةِ): (عِنْدَ) متعلِّقٌ بـ (التَّبْكِيرِ)[1] و (الصَّلَاةِ) كليهما.

حديث: أن رسول الله ﷺ صلى الصبح بغلس

(٩٤٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، وَثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى الصُّبْحَ بِغَلَسٍ، ثُمَّ رَكِبَ فَقَالَ: "اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ: ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصافات: ١٧٧]" فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّكَكِ وَيَقُولُونَ: مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ - قَالَ: وَالْخَمِيسُ الْجَيْشُ - فَظَهَرَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَتَلَ الْمُقَاتِلَةَ وَسَبَى الذَّرَارِيَّ، فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا عِتْقَهَا" فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ، لِثَابِتٍ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَنْتَ سَأَلْتَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: مَا أَمْهَرَهَا؟ قَالَ: أَمْهَرَهَا نَفْسَهَا، فَتَبَسَّمَ.

(مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ): تقدَّمَ؛ أي: في أوَّلِ (كتابِ الصلاةِ)[2][3].

بَابٌ: فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِ

حديث: إنما هذه لباس من لا خلاق له

(٩٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، قَالَ: أَخَذَ عُمَرُ جُبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ فِي السُّوقِ، فَأَخَذَهَا، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْتَعْ هَذِهِ تَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوُفُودِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّكَ قُلْتَ: «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ» وَأَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ الْجُبَّةِ؟! فَقَالَ لَهُ

---

(١) في (ن): (بِالتَّكْبِيرِ)، وهي رواية الأصيلي وأبي الوقت، ورواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّوي والمستملي، وفي رواية أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: (التَّبْكِيرِ).

(٢) قوله: (أي في أول...) ليس في (ن). (٣) [خ: ٣٧١] [خ: ٦١٠].

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَبِيعُهَا أَوْ تُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ».

قوله: (أَبْتَاعُ): بلفظِ المضارعِ للمتكلِّمِ على الاستفهامِ.

(تَجَمَّل): إمَّا بالسُّكونِ بلفظِ الأمرِ، أو بالجزمِ على أنَّه مضارعٌ حُذِفتْ إحدى تاءيه، أو هو مرفوعٌ على أنَّ الأوَّلَ (أَبْتَاعُ)؛ أي: أبتاعُ أنا تتجمَّلُ أنت بها.

قلتُ: فالجملةُ حاليَّةٌ مقدَّرةٌ؛ لأنَّه للعيدِ والوفودِ في المستقبلِ، ولو جُزِمَ جوابًا للاستفهامِ؛ لكانَ له وجهٌ، قاله البِرْماويُّ.

باب الحراب والدرق يوم العيد

حديث: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء...

(٩٤٩) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَسَدِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «دَعْهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا.

(٩٥٠) وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ، يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالحِرَابِ، فَإِمَّا سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَإِمَّا قَالَ: «تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ، خَدِّي عَلَى خَدِّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ» حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ، قَالَ: «حَسْبُكِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «فَاذْهَبِي».

(بُعَاثَ): غيرُ مصروفٍ على الأشهرِ.

(فَخَرَجَتَا): في بعضِها: (خَرَجَتَا)؛ بلا فاءٍ، بدلٌ أو استئنافٌ.

(خَدِّي[1] عَلَى خَدِّهِ): جملةٌ اسميَّةٌ حاليَّةٌ.

(١) في (ن): (فخذي)؟.

إنْ قلتَ: حقِّقْ لي هذِه المسألةَ، فإنَّ الزَّمخشريَّ في «الكشَّافِ» تارةً يجعلُها حالًا بدونِ الواوِ فصيحًا، وأُخرى ضعيفًا؟

قلتُ: إذا أمكنَ وضعُ مفردٍ مُقامها؛ استفصَحَهُ؛ كقولِه تعالى: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ﴾ [البَقَرَة: ٣٦]؛ أي: اهبطوا مُعادينَ، وههُنا يمكنُ؛ إذ تقديرُه: أقامني مُتلاصقينِ.

(دُونَكُمْ): هو كلمةُ الإغراءِ بالشَّيءِ، والمُغرَى به محذوفٌ دلَّ عليه الحالُ؛ وهو لَعِبُهُمْ بِالْحِرَابِ؛ أي: دونَكُمُ اللَّعبُ؛ أي: الزموا ما أنتم فيه، وعليكم به، والعربُ تُغري بـ (عليك)، و(عندك)، و(دونك)، وشأنُها: أنْ يتقدَّمَ الاسمُ[1] كما في هذا الحديثِ، وقد يتأخَّر نادرًا[2]؛ كقولِه: [من الرجز]

يَا أَيُّهَا الْمَائِحُ دَلْوِي دُونَكَا ... إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَا[3]

و (أَمْنًا): سيأتي[4].

(حَسْبُكِ): الاستفهامُ مقدَّرٌ؛ أي: أَحَسْبُكِ؟ والخبرُ محذوفٌ؛ أي: كافيكِ هذا القدرُ؟

باب الدعاء في العيد سنة العيدين لأهل الإسلام

حديث: إن أول ما نبدأ من يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر...

(٩٥١) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زُبَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ

---

(١) في (ن): (إلا).
(٢) في النسختين: (إذا)، وفي (ص) تحتمل المثبت، وهو موافق لما في «أعلام الحديث» للخطابي (١/ ٥٩٣)، «المنهاج شرح مسلم» للنووي (٦/ ٤٢٥).
(٣) البيتان ينسبان لجاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم، وهما من شواهد «شرح الكافية الشافية» (٣/ ١٣٩٤) (٩٣٣)، «شرح الرضي على الكافية» (٣/ ٨٩) (٤٤١)، «مغني اللبيب» (ص٧٩٤) (١٠٢٩) و(ص٨٠٤) (١٠٤١)، «أوضح المسالك» (٤/ ٨٢) (٤٦٣)، «شرح الأشموني» (٣/ ٣٧٨) (٩٦٠)، «همع الهوامع» (٢/ ١٠٥)، وسيتكرر الشاهد عند الحديث (١٨١٠).
(٤) [خ: ٩٨٨].

مِنْ يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ، فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا».

(ثُمَّ نَرْجِع)؛ بالرفعِ، وفي بعضِها بالنصبِ.

باب الأكل يوم النحر

حديث: من ذبح قبل الصلاة فليعد

(٩٥٤) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَلْيُعِدْ»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ، وَذَكَرَ مِنْ جِيرَانِهِ، فَكَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَدَّقَهُ، قَالَ: وَعِنْدِي جَذَعَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، فَرَخَّصَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَا أَدْرِي أَبَلَغَتِ الرُّخْصَةُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لَا.

(فَكَأَنَّ النَّبِيَّ صَدَّقَهُ): (كأنَّ) المشدَّدةُ مِنْ أخواتِ (إنَّ)، و(النَّبِيَّ) اسمُها، و(صَدَّقَهُ) الخبرُ محلُّهُ الرَّفعُ.

حديث: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك

(٩٥٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ ﵄، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الأَضْحَى بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ وَلَا نُسُكَ لَهُ»، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ خَالُ الْبَرَاءِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنِّي نَسَكْتُ شَاتِي قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، وَأَحْبَبْتُ أَنْ تَكُونَ شَاتِي أَوَّلَ مَا يُذْبَحُ فِي بَيْتِي، فَذَبَحْتُ شَاتِي وَتَغَدَّيْتُ قَبْلَ أَنْ آتِيَ الصَّلَاةَ، قَالَ: «شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّ عِنْدَنَا عَنَاقًا لَنَا جَذَعَةً هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْنِ، أَفَتَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

(قَبْلَ الصَّلَاةِ): فيه إشكالُ اتِّحادِ الجزاءِ والشَّرطِ، ويُجابُ عنه بما أُجيبَ في: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ»، والأحسنُ: أنَّ المرادَ لازمُهُ؛ مِنْ تعظيمِ ذلكَ الشَّيءِ أو تحقيرِه، بحسَبِ المقامِ، فالمرادُ هنا: عدمُ الاعتدادِ بما

قبلَ الصَّلاةِ؛ لأنَّه المقرَّرُ في النُّفوسِ، ويكونُ (وَلَا[1] نُسُكَ لَهُ[2]) كالتوضيحِ والبيانِ له.

(أَوَّل شَاةٍ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، وبالرَّفعِ اسمُها و(تَكُونَ شَاتِي) خبرُها مقدَّمًا.

وفي بعضِها: (أَوَّل)؛ بلا إضافةٍ، فتُضَمُّ على قاعدةِ الظُّروفِ المقطوعةِ؛ نحو: ﴿مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُ﴾ [الروم: ٤]، وتُفتَحُ إمَّا نصبًا خبرُ (كَانَ)، وإمَّا بناءً على أنَّه أُضيفَ للجملةِ؛ كذا قاله الكرمانيُّ.

قال البِرْماويُّ: (وفيه نظرٌ ظاهرٌ).

(شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ): قال شيخنا في «الفتح» ـ وكذا رأيتُه في كلامِ ابنِ الملقِّنِ في «شرحِ العُمْدَةِ»ـ: (استُشْكِلَتِ الإضافةُ في قولِه: «شَاةُ لَحْمٍ»، وذلكَ أنَّ الإضافةَ قسمانِ؛ معنويَّةٌ ولفظيَّةٌ:

فالمعنويَّةُ: إمَّا مقدَّرةٌ بـ«مِن»؛ كـ: «خاتمُ حديدٍ»، أو بـ«اللَّامِ»؛ كـ«غلامُ زيدٍ»، أو بـ«في»؛ كـ«ضَربُ اليومِ»؛ معناه: ضربٌ في اليومِ.

وأمَّا اللفظيَّةُ: فهي صفةٌ مضافةٌ إلى معمولِها؛ كـ«ضاربُ زيدٍ»، و«حَسَنُ الوجهِ»، ولا يصحُّ شيءٌ مِنَ الأقسامِ الخمسةِ في «شَاةُ لَحْمٍ».

قال الفاكهيُّ: «والَّذي يظهرُ أنَّ أبا بُردةَ لمَّا اعتقدَ أنَّ شاتَه شاةُ أُضحيةٍ؛ أوقعَ ﷺ في الجوابِ قولَه: «شَاةُ لَحْمٍ» موقِعَ قولِه: «شاةُ غيرِ أُضحيةٍ») انتهى.

وسيأتي كلامُ الطِّيبيِّ في (كتابِ الأضاحي)[3][4].

---

(١) في النسختين: (فلا).

(٢) (له): ليست في (ن).

(٣) [خ: ٥٥٥٦].

(٤) في (ن): (قوله: وسيأتي كلام الطيبي في «كتاب الأضاحي»: نقل شيخُنا المؤلِّفُ عنِ الطِّيبيِّ هناك أنَّه قال: «الإضافةُ للبيانِ؛ كخاتمِ فِضَّةٍ؛ لأنَّ الشَّاةَ شاتانِ: شاةٌ يأكُلُ لحمَها الأَهلُ، وشاةُ نُسُكٍ يتَصدَّق بها للهِ تعالى)، وانظر «الكاشف» (٤/ ١٢٩٤) (١٤٣٥).

باب الخروج إلى المصلى بغير منبر

حديث: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى

(٩٥٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الفِطْرِ وَالأَضْحَى إِلَى المُصَلَّى، فَأَوَّلُ شَيْءٍ يَبْدَأُ بِهِ الصَّلَاةُ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُومُ مُقَابِلَ النَّاسِ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ عَلَى صُفُوفِهِمْ فَيَعِظُهُمْ، وَيُوصِيهِمْ، وَيَأْمُرُهُمْ، فَإِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَقْطَعَ بَعْثًا قَطَعَهُ، أَوْ يَأْمُرَ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ» قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «فَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى خَرَجْتُ مَعَ مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ المَدِينَةِ - فِي أَضْحًى أَوْ فِطْرٍ، فَلَمَّا أَتَيْنَا المُصَلَّى إِذَا مِنْبَرٌ بَنَاهُ كَثِيرُ بْنُ الصَّلْتِ، فَإِذَا مَرْوَانُ يُرِيدُ أَنْ يَرْتَقِيَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَجَبَذْتُ بِثَوْبِهِ، فَجَبَذَنِي، فَارْتَفَعَ، فَخَطَبَ قَبْلَ الصَّلَاةِ»، فَقُلْتُ لَهُ: غَيَّرْتُمْ وَاللَّهِ، فَقَالَ أَبَا سَعِيدٍ: «قَدْ ذَهَبَ مَا تَعْلَمُ»، فَقُلْتُ: مَا أَعْلَمُ وَاللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا لَا أَعْلَمُ، فَقَالَ: «إِنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَجْلِسُونَ لَنَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَجَعَلْتُهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ».

(فَأَوَّلُ شَيْءٍ): هو وإنْ كانَ نكرةً مخصَّصةً؛ فالأولى أن تكون (الصَّلاةُ) مبتدأً؛ لأنَّها أعرف منه، و(أَوَّلُ) خبره.

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: («أَوَّلُ» مرفوعٌ مبتدأٌ، و«الصَّلاةُ» خبرُه).

(أَوْ يَأْمُرَ): بالنَّصبِ.

وقال البِرْماويُّ: (وليسَ تكرارًا مع قوله أوَّلًا: «يأمرهم»؛ لأنَّ هذا أمرٌ خاص).

(مِنْبَرٌ): هو مبتدأٌ، وخبرُه مقدَّرٌ؛ نحو: (ثمَّة)، و(بَنَاهُ): حالٌ، أو هو الخبرُ، والعاملُ في (إذا) و(لمَّا) معنى المفاجأةِ الَّتي في (إذا)؛ أي: فاجأنا مكانُ المنبر زمانَ[1] الإتيان، وقال بعضُهم: (إذا) حرفٌ لا يحتاجُ إلى عاملٍ. وبعضُهم: (مِنْبَرٌ) مبتدأٌ، و(إذا) خبرُه؛ كما يُقالُ: خرجتُ فإذا السَّبعُ حاضرٌ.

---

(١) في النسختين: (وزمان)، والمثبت من «الكواكب الدراري» (٦/ ٦٦).

باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة

حديث: إن النبي ﷺ خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة

(٩٥٩) قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي أَوَّلِ مَا بُويِعَ لَهُ «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ الفِطْرِ، إِنَّمَا الخُطْبَةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ».

(٩٦٠) وأَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَا: «لَمْ يَكُنْ يُؤَذَّنُ يَوْمَ الفِطْرِ وَلَا يَوْمَ الأَضْحَى».

(٩٦١) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ بَعْدُ، فَلَمَّا فَرَغَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ صَدَقَةً» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَتَرَى حَقًّا عَلَى الإِمَامِ الآنَ: أَنْ يَأْتِيَ النِّسَاءَ فَيُذَكِّرَهُنَّ حِينَ يَفْرُغُ؟ قَالَ: «إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ وَمَا لَهُمْ أَنْ لَا يَفْعَلُوا».

(يُؤَذَّنُ): مبنيٌّ للمفعولِ خبرُ (كَانَ)، واسمُها ضميرُ الشَّأنِ، وكذا اسمُ (إِنَّ) المذكورة قبلها.

(أَنْ يَأْتِيَ): مفعولٌ أوَّلُ لـ (الرُّؤيةِ)، و(حَقًّا) مفعولٌ ثانٍ، قُدِّمَ للاهتمامِ به.

(وَمَا لَهُمْ): الظَّاهرُ أنَّ (مَا) نافيةٌ، ويَحتملُ كونُها استفهاميَّةً.

(لَا يَفْعَلُوا): كذا في أصلِنا، وهو على لغةٍ.

باب الخطبة بعد العيد

حديث: إن أول ما نبدأ في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر

(٩٦٥) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُبَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ نَحَرَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ، لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ» فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَبَحْتُ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ، فَقَالَ: «اجْعَلْهُ مَكَانَهُ وَلَنْ تُوفِيَ أَوْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

(أَنْ نُصَلِّيَ): الأجودُ أنْ يُجعَلَ اسمَ [(إنَّ)]، ويجوزُ كونُه خبرَها، وعائدُ (مَا) محذوفٌ.

باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم

حديث ابن جبير: كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح...

(٩٦٦) حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ بْنُ يَحْيَى أَبُو السُّكَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا المُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حِينَ أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ فِي أَخْمَصِ قَدَمِهِ، فَلَزِقَتْ قَدَمُهُ بِالرِّكَابِ، فَنَزَلْتُ، فَنَزَعْتُهَا وَذَلِكَ بِمِنًى، فَبَلَغَ الحَجَّاجَ فَجَعَلَ يَعُودُهُ، فَقَالَ الحَجَّاجُ: لَوْ نَعْلَمُ مَنْ أَصَابَكَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «أَنْتَ أَصَبْتَنِي» قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: «حَمَلْتَ السِّلَاحَ فِي يَوْمٍ لَمْ يَكُنْ يُحْمَلُ فِيهِ، وَأَدْخَلْتَ السِّلَاحَ الحَرَمَ وَلَمْ يَكُنِ السِّلَاحُ يُدْخَلُ الحَرَمَ».

(فَنَزَعْتُهَا): الضَّميرُ راجعٌ إلى (السِّنَانِ)، إمَّا باعتبارِ (السِّلَاحِ)، وهو مؤنَّثٌ، وإمَّا باعتبارِ أنَّها حديدةٌ، أو راجعٌ إلى (القَدَمِ)؛ فهوَ مِنْ بابِ القلبِ، كما يُقالُ: (أدخلتُ الخُفَّ في الرِّجلِ).

(لَوْ نَعْلَمُ): إمَّا للتَّمنِّي، وإمَّا أنَّ جزاءَه محذوفٌ؛ أي: لَجازيناهُ.

والإصابةُ تُستعملُ متعدِّيةً إلى مفعولٍ؛ نحو: (أَصَابَهُ سِنَانُ الرُّمْحِ)، وإلى مفعولينِ؛ نحو: (أَنْتَ أَصَبْتَنِي)؛ أي: سنانَه.

باب التبكير إلى العيد

وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ بُسْرٍ: إِنْ كُنَّا فَرَغْنَا فِي هَذِهِ السَّاعَةِ، وَذَلِكَ حِينَ التَّسْبِيحِ.

قوله: (إِنْ كُنَّا): (إِنْ) هيَ المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ، وفيها[١] ضميرُ الشَّأنِ، قيل: صوابُه: لقد فرغنا، ورأيتُ في كلامِ ابنِ مالكٍ ما لفظُه: (ومنها قولُ عبدِ اللهِ: «إِنْ

---

(١) في النسختين: (وفيه)، ولعلَّ الأولى: (فيها)، أي: في (أَنْ)، إلَّا أن يَقصِدَ الحرفَ.

كُنَّا في هذِه السَّاعةِ»، وقولُ رسولِ الله ﷺ: «وَايمُ اللهِ لَقَدْ كَانَ خَلِيقًا[١] لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»، وقولُ معاوية: «إِنْ كانَ مِنْ أَصْدَقِ هؤلاءِ»، وقولُ نافعٍ: «كانَ ابنُ عمرَ يُعطي عنِ الصَّغيرِ والكبيرِ[٢]، حتَّى إنْ كانَ يُعطي عَنْ بَنِيَّ».

تضمَّنَتْ هذِه الأحاديثُ استعمالَ «إِنْ» المخفَّفةِ المتروكةِ العمل عاريًا ما بعدَها مِنَ اللَّامِ الفارقةِ؛ لعدمِ الحاجةِ إليها، وذلكَ أنَّه إذا خُفِّفتْ «إنَّ»؛ صارَ لفظُها كلفظِ «إنِ» النَّافيةِ؛ فيُخافُ الإلباسُ بالنَّفي عندَ تركِ العملِ، فألزموا تالي ما بعدَ المخفَّفةِ اللَّامَ المؤكِّدةَ مميِّزةً لها، ولا يُحتاجُ إلى ذلكَ إلَّا في موضعٍ صالحٍ للنَّفي والإثباتِ؛ نحو: «إنْ علمتُكَ لفاضلًا»، فاللَّامُ[٣] هنا لازمةٌ؛ إذْ لو حُذفتْ مع كونِ العملِ متروكًا، وصلاحية الموضعِ للنَّفي؛ لم يُتَيَقَّنِ[٤] الإثباتُ، فلو لم يصلحِ الموضعُ للنَّفي؛ جازَ ثبوتُ اللَّامِ وحذفُها.

فمِنَ الحذفِ: «إِنْ كُنَّا فَرَغْنَا»، و«إِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»، و«إِنْ كانَ مِنْ أَصْدَقِ هؤلاءِ»، و«حَتَّى إِنْ كَانَ يُعطِي عَنْ بَنِيَّ».

ومنه قولُ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «إِنْ كانَ رسولُ الله ﷺ يحبُّ التيمُّنَ»، وقولُ عامرِ ابنِ ربيعةَ: «إِنْ كانَ رسولُ الله ﷺ[٥] يبعثنا وما لنا طعامٌ إلَّا السَّلف مِنَ التَّمرِ»، حديثُ عائشةَ مِنْ «جامعِ المسانيدِ»، وقولُ عامرٍ مِنْ غريبِ الحديثِ) انتهى، وسيأتي (ح٣٧٣٠).

قوله: (حِين التَّسْبِيحِ): قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («حين»؛ بالرَّفعِ والنَّصبِ، و«التَّسبيحِ»؛ بالجرِّ[٦]) انتهى، وسيأتي الكلامُ على (حِين) في (المناقب)[٧].

حديث: إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا...

(٩٦٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ البَرَاءِ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا

---

(١) في (ن): (خليقًا).
(٢) في النسختين: (الكبير والصغير).
(٣) في (ن): (واللام).
(٤) في (ن): (ينتفي).
(٥) من قوله: (يحب التيمن...) إلى هنا سقط من (ن).
(٦) في (ن): (باكر).
(٧) [خ: ٣٦٨٧].

هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَرْجِعَ، فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ». . .

(ثُمَّ نَرْجِعُ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

باب فضل العمل في أيام التشريق

حديث: ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه

(٩٦٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرْعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُسْلِمٍ البَطِينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا العَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ» قَالُوا: وَلَا الجِهَادُ؟ قَالَ: «وَلَا الجِهَادُ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ».

(مِنْهَا): (الْعَمَلُ): مبتدأٌ، و(فِي أَيَّامٍ): متعلِّقٌ به، و(أَفْضَلُ): خبرُ المبتدأِ، أو (مِنْهَا) متعلِّقٌ بـ (أَفْضَلُ)، والضَّميرُ لـ (الْعَمَلُ)؛ بتقديرِ: الأعمال؛ كما في: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ﴾ [النور: ٣١].

ورواهُ سيبويه في «كتابه» بلفظ: (مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ فِيْهَا الصَّوْمُ مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ)؛ قاله الكرمانيُّ، ومثَّلَ به مسألةَ الكحل في رفع (أفعل) التَّفضيل الظَّاهر، أمَّا روايةُ «الصَّحيحِ»؛ فليستْ مِنْ ذلك.

(إِلَّا رَجُلٌ): على حذفِ مضافٍ؛ أي: إلَّا جهادُ رجلٍ، قال هذا البِرْماويُّ.

ورأيتُ في كلامِ ابنِ مالكٍ قال: (حديثُ: «ما العملُ في أيَّامٍ أفضلَ منها في هذِه الأيَّامِ»، قالوا: ولا الجهادُ في سبيلِ اللهِ؟ قال: «ولا الجهادُ إلَّا رجلٌ. . .» الحديث؛ فيه إشكالٌ مِن جهتينِ:

إحداهما: عَودُ ضميرٍ مؤنَّثٍ في «مِنْهَا» إلى «الْعَمَلُ»، وهو مذكَّرٌ.

الثَّاني: استثناءُ «رَجُلٌ» مِنَ «الْجِهَادُ»، وإبدالُه منه مع تباينِ جنسَيهما.

فأمَّا الأوَّلُ؛ فوجهُه أنَّ الألفَ واللَّامَ في «الْعَمَلُ» لاستغراقِ الجنسِ، فصارَ بهما فيه عمومٌ مُصَحِّحٌ لتأوُّلِه بجَمْعٍ؛ كغيرِه مِنْ أسماءِ الجنسِ المُعَرَّفةِ

بالألفِ[١] واللَّامِ الجنسيَّة؛ ولذلك يُستثنى منه؛ نحو: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [العصر: ٢-٣]، فوُصِفَ بما يُوصَفُ به الجمعُ؛ كقولِه تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟﴾ [النُّور: ٣١]، وكقولِ بعضِ العربِ: «أَهْلَكَ النَّاسَ الدِّرْهَمُ الْبِيضُ، وَالدِّينَارُ الْحُمْرُ»، فكما جازَ أنْ يُوصَفَ بما يُوصَفُ به الجمعُ؛ لِمَا حَدَثَ فيه مِنَ العمومِ؛ كذلك يجوزُ أنْ يُعادَ إليه ضميرٌ كضميرِ الجمعِ، فيُقالُ: «الدِّينارُ[٢] بِهَا هَلَكَ كَثِيْرٌ مِنَ النَّاسِ»؛ لأنه في تأويلِ «الدَّنانير» و«ما العملُ في أيامِ أفضلَ منها في هذِه الأيَّامِ»؛ لأنَّه في تأويلِ «الأعمال».

ويجوزُ أنْ يكونَ أَنَّثَ ضميرَ «العمل»؛ لتأويلِه بـ«حسنةٍ»، كما أوَّلَ «الكتابَ» بـ«صحيفةٍ» مَنْ قالَ: «أتتْهُ كتابي».

وأمَّا الثاني؛ فالوجهُ فيه أنَّه على تقديرِ: ولا الجهادُ إلَّا جهادُ رجلٍ، ثمَّ حُذِفَ المضافُ، وأُقِيمَ المضافُ إليه مُقامَه.

والأصلُ في «وَلَا الْجِهَادُ»: «أَوَلَا الْجِهَادُ؟»؛ لأنَّ قائلَ ذلك مُستفهِمٌ لا مُخبِرٌ، فظهورُ المعنى سوَّغَ حَذْفَ الهمزةِ؛ كما سوَّغَه في قولِه ﷺ: «وَإِنْ زَنَى، وَإِنْ سَرَقَ؟»، فإنَّ الأصلَ فيه: أَوَإِنْ زنى، وإِنْ سَرَقَ؟) انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: («إِلَّا رَجُلٌ» فيه وجهانِ:

أحدُهما: أنَّ الاستثناءَ متَّصلٌ؛ أي: إلَّا عملُ رجلٍ؛ لأنَّه استثناءٌ مِنَ «العمل».

الثَّاني: أنَّه منقطعٌ؛ أي: لكنْ رجلٌ يَخرُجُ مُخاطِرًا بنفسِه[٣] فلم يرجعْ بشيءٍ أفضلُ مِنْ غيرِه).

إشارةٌ: قولُه: (ورواه سيبويه في «كتابه» بلفظ: «ما مِنْ أيَّام...» إلى آخره) اعلم أنَّه وردَ في «السُّننِ»: «مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبُّ إِلَى اللهِ أَنْ يُتَعَبَّدَ لَهُ فِيْهَا مِنْ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ، يَعْدِلُ صِيَامُ كُلِّ يَوْمٍ مِنْهَا بِصِيَامِ سَنَةٍ، وَقِيَامُ كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْهَا بِقِيَامِ لَيْلَةِ

(١) في (ن): (باللام).
(٢) في النسختين: (الدرهم)، والمثبت من مصدره، مراعاة لقوله بعد: (لأنه في تأويل الدنانير) جمع دينار.
(٣) (بنفسه): ليست في (ن).

الْقَدْرِ»، قيلَ: لو قيلَ: (أَنْ يُتَعَبَّدَ) مبتدأٌ، و(أَحَبُّ) خبرُه، و(مِنْ) متعلِّقٌ بـ (أَحَبُّ)؛ يلزمُ الفصلُ بينَ (أَحَبُّ) ومعمولِه بأجنبيٍّ، فالوجهُ أنْ يُقرأَ: (أَحَبَّ)؛ بالفتحِ؛ ليكونَ صفةَ (أَيَّامٍ)، و(أَنْ يُتَعَبَّدَ) فاعلُه، و(مِنْ) متعلِّقٌ بـ (أَحَبَّ)، والفصلُ لا يكونُ بأجنبيٍّ، وهو مثلُ قولِكَ: (ما رأيتُ رجلًا أحسنَ في عينِه الكُحْلُ مِنْ عينِ زيدٍ)، وخبرُ (ما) محذوفٌ.

قال الطِّيبيُّ: (أقولُ: لو ذهبَ إلى أنَّ «أَحَبُّ» خبرُ «مَا»، وأنَّ «أَنْ يُتَعَبَّدَ» متعلِّقٌ بـ«أَحَبُّ» بحذفِ الجارِّ؛ فيكونُ المعنى: ما مِنْ أيَّامٍ أحبُّ إلى الله لِأَنْ يُتَعَبَّدَ له فيها مِنْ عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ؛ لكانَ أَولى مِنْ حيثُ اللفظُ والمعنى، أمَّا اللفظُ؛ فظاهرٌ، وأمَّا المعنى؛ فإنَّ سَوْقَ الكلامِ لتعظيمِ الأَيَّامِ وتفخيمِها، والعبادةُ تابعةٌ لها، لا عكسُه، وعلى ما ذهبَ إليه القائلُ؛ يلزمُ العكسُ معَ ارتكابِ ذلكَ التَّعَسُّفِ).

باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة

(وَتِلْكَ الْأَيَّامَ): كُرِّرَ توكيدًا، وفي بعضِها: (تِلْكَ)؛ بلا واوٍ، فيكونُ ظرفًا للمذكوراتِ.

(وَكُنَّ النِّسَاءُ): جاءَ على لغةٍ، وفي نسخةٍ: (وَكَانَ)، وهي الجادَّةُ.

حديث: كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها

(٩٧١) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: «كُنَّا نُؤْمَرُ أَنْ نَخْرُجَ يَوْمَ العِيدِ حَتَّى نُخْرِجَ البِكْرَ مِنْ خِدْرِهَا، حَتَّى نُخْرِجَ الحُيَّضَ، فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ، فَيُكَبِّرْنَ بِتَكْبِيرِهِمْ، وَيَدْعُونَ بِدُعَائِهِمْ يَرْجُونَ بَرَكَةَ ذَلِكَ اليَوْمِ وَطُهْرَتَهُ».

(حَتَّى نُخْرِجَ الْحُيَّضَ): إمَّا غايةٌ للغايةِ، وإمَّا عطفٌ على الغايةِ الأُولى، وحرفُ العطفِ ـ وهو الواوُ ـ محذوفٌ منها، وهو جائزٌ.

باب خروج النساء والحيض إلى المصلى

حديث: أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور

(٩٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: «أَمَرَنَا نَبِيُّنَا ﷺ بِأَنْ نُخْرِجَ العَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الخُدُورِ» وَعَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنَحْوِهِ - وَزَادَ فِي حَدِيثِ - حَفْصَةَ، قَالَ: أَوْ قَالَتْ: «العَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الخُدُورِ، وَيَعْتَزِلْنَ الحُيَّضُ المُصَلَّى».

(ذَوَاتِ): بكسرِ التَّاءِ علامة النَّصبِ.

(يَعْتَزِلْنَ): إثباتُ النُّونِ على لغةِ: (أكلوني البراغيثُ).

باب موعظة الإمام النساء يوم العيد

حديث: قام النبي ﷺ يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة

(٩٧٨) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الفِطْرِ فَصَلَّى، فَبَدَأَ بِالصَّلَاةِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَلَمَّا فَرَغَ نَزَلَ، فَأَتَى النِّسَاءَ، فَذَكَّرَهُنَّ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ عَلَى يَدِ بِلَالٍ، وَبِلَالٌ بَاسِطٌ ثَوْبَهُ يُلْقِي فِيهِ النِّسَاءُ الصَّدَقَةَ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: زَكَاةَ يَوْمِ الفِطْرِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ صَدَقَةً يَتَصَدَّقْنَ حِينَئِذٍ، تُلْقِي فَتَخَهَا، وَيُلْقِينَ، قُلْتُ: أَتُرَى حَقًّا عَلَى الإِمَامِ ذَلِكَ، وَيُذَكِّرُهُنَّ؟ قَالَ: إِنَّهُ لَحَقٌّ عَلَيْهِمْ، وَمَا لَهُمْ لَا يَفْعَلُونَهُ؟.

(٩٧٩) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي الحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: شَهِدْتُ الفِطْرَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم يُصَلُّونَهَا قَبْلَ الخُطْبَةِ، ثُمَّ يُخْطَبُ بَعْدُ، خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ يُجَلِّسُ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ يَشُقُّهُمْ حَتَّى جَاءَ النِّسَاءَ مَعَهُ بِلَالٌ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ [المُمتحنة: ١٢] الآيَةَ، ثُمَّ قَالَ حِينَ فَرَغَ مِنْهَا: «آنْتُنَّ عَلَى ذَلِكِ؟» قَالَتِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ، لَمْ يُجِبْهُ غَيْرُهَا: نَعَمْ، - لَا يَدْرِي حَسَنٌ مَنْ هِيَ - قَالَ: «فَتَصَدَّقْنَ» فَبَسَطَ بِلَالٌ ثَوْبَهُ، ثُمَّ قَالَ: «هَلُمَّ، لَكُنَّ فِدَاءٌ أَبِي وَأُمِّي» فَيُلْقِينَ الفَتَخَ وَالخَوَاتِيمَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: "الفَتَخُ: الخَوَاتِيمُ العِظَامُ كَانَتْ فِي الجَاهِلِيَّةِ".

(وَبِلَالٌ بَاسِط ثَوْبه): بالتَّنوينِ، ونصبِ (الثَّوْب)، وبالإضافةِ وجَرِّهِ.

(زَكَاة): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وفيهِ استفهامٌ؛ أي: أذلكَ زكاةٌ. . .؟، وفي أصلِنا بالنَّصبِ أيضًا[١].

(وَيُلْقِينَ): مفعولُه محذوفٌ؛ أي: كلَّ نوعٍ مِن حُلِيِّهِنَّ.

(أَتَرَى): بفتحِ أوَّلِه.

و (حَقًّا): تقدَّمَ[٢].

(ثُمَّ يَخْطُبُ): أي: كلٌّ منهم بعدَ الصَّلاةِ؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال الزَّركشيُّ: (بضمِّ أوَّلِه، وفتحِ ثالِثِه).

(يُجْلِسُ)[٣]: بضمِّ أوَّلِه، وإسكانِ ثانيهِ، ويُروى بكسرِ ثالثِه معَ التَّشديدِ[٤]؛ أي: يأمُرُهم بالجلوسِ.

(ذَلِكِ): بكسرِ الكافِ.

(هَلُمَّ): اسمُ فعلٍ متعدٍّ؛ نحو: «هَلُمَّ الثَّوْبَ»؛ أي: قرِّبْه، ولازمٌ؛ نحو: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨]؛ أي: تعالَ، مركَّبٌ مِنْ هاءِ التَّنبيهِ محذوف الألفِ و(لُمَّ) عندَ البصريِّينَ، ومِنْ (هل) و(أُمَّ) محذوفةِ الهمزةِ عندَ الكوفيِّينَ، واسمٌ مفردٌ عندَ الحجازيِّينَ بلفظٍ واحدٍ في الأحوالِ كلِّها، وبنو تميمٍ يقولونَ: (هلمَّا، هلمُّوا. . .) إلى آخرِه.

(فِدَاء): خبرٌ عنِ المبتدأِ؛ وهو (أَبِي)، ويجوزُ النَّصبُ، واللَّامُ في (لَكُنَّ) متعلِّقةٌ به.

وقال الوالدُ ﷺ تعالى: («فداءٌ» مرفوعٌ منوَّنٌ، ومنصوبٌ مثلُه).

وقال الحمزيُّ في قوله: (فَاغْفِرْ فِدَاء لَكَ): (وقد ضبطنا في هذا الحرفِ «فِدَاءٌ» و«فِدَاءً» بالرَّفع على الابتداءِ أو الخبرِ[٥]؛ أي: نفسي فداءٌ لكَ، [أو فداءٌ

---

(١) في هامش (ص) بين الأسطر: (رصدتُه في أصلِنا بالرفع، وفي بعضِها بالنصب، وصُحِّح عليه)، ورواية أبي ذرٍّ بالرفع، وروايةُ غيرِه بالنصب.

(٢) [خ: ٨٥٢]. (٣) في (ن): (ويجلس).

(٤) أي: (يُجَلِّسُ)، وهو روايةُ أبي ذرٍّ.

لك نفسي]، وبالنَّصبِ على المصدرِ) انتهى.

باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد

(وَالنَّاس): بالجرِّ بالعطفِ على (الْإِمَامِ).

وقالَ الوالدُ ﷺ: (ويُرفَعُ أيضًا على الابتداءِ، و«فِي خُطْبَةِ الْعِيْدِ»: خبرُه).

حديث البراء: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك

(٩٨٣) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ»، فَقَامَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ، فَتَعَجَّلْتُ، وَأَكَلْتُ، وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي، وَجِيرَانِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ» قَالَ: فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ جَذَعَةٍ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، فَهَلْ تَجْزِي عَنِّي؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ».

(عَنَاقَ جَذَعَةٍ): بنصبِ (عَنَاقَ) اسمُ (إِنَّ)، و(جَذَعَةٍ) بالجرِّ على الإضافةِ، ويُروى بنصبِهِما[1].

حديث: إن رسول الله ﷺ صلى يوم النحر ثم خطب

(٩٨٤) حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ، قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، فَأَمَرَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِيدَ ذَبْحَهُ»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِيرَانٌ لِي - إِمَّا قَالَ: بِهِمْ خَصَاصَةٌ، وَإِمَّا قَالَ: بِهِمْ فَقْرٌ - وَإِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَعِنْدِي عَنَاقٌ لِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ، «فَرَخَّصَ لَهُ فِيهَا».

---

(١) في (ص): (والخبر).

(٢) أي: عَنَاقًا جَذَعَةً، وهي روايةُ أبي ذرٍّ والأصيلي وأبي الوقت، وانظر «التنقيح» (٢٥٧/١).

(ذِبْحَهُ): بكسرِ الذَّالِ، وقال الزَّركشيُّ: (وبالفتحِ أيضًا)؛ أي: على[1] المصدرِ.

وقال النَّوويُّ في قوله: (أَنْ يُعِيدَ ذِبْحًا) ما لفظُه: (اتَّفقوا على ضبطِه بكسرِ الذَّالِ؛ أي: حيوانًا يُذبح).

(لِي): صفةٌ لـ (جِيرَانٌ) الَّذي هو مبتدأٌ، والجملةُ بعدَه هيَ الخبرُ.

حديث: من ذبح قبل أن يصلي فليذبح أخرى مكانها

(٩٨٥) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ جُنْدَبٍ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، ثُمَّ خَطَبَ، ثُمَّ ذَبَحَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَلْيَذْبَحْ أُخْرَى مَكَانَهَا، وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ، فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ».

(بِاسْمِ اللهِ): قيل: الباءُ بمعنى اللَّامِ، وفيه إضمارٌ؛ أي: بسُنَّةِ الله، أو[2] تبرُّكًا باسمِه.

باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد

حديث: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق

(٩٨٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ يَحْيَى بْنُ وَاضِحٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ».

(كَانَ يَوْمُ): (كَانَ) تامَّةٌ يُكتفَى بمرفوعِها.

باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين

(أَهْلَ الإِسْلَامِ): قال الزَّركشيُّ: (بالنَّصبِ على الاختصاصِ أو النِّداءِ) انتهى.

وقال غيرُه: حُذِف حرفُ النِّداءِ.

---

(١) (على): ليست في (ص).
(٢) في (ن): (و).

حديث: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد

(٩٨٨) وَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي المَسْجِدِ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُمْ أَمْنًا بَنِي أَرْفِدَةَ» يَعْنِي مِنَ الأَمْنِ.

(أَمْنًا بَنِي [أَرْفِدَةَ]): أمَّا (أَمْنًا)؛ فحالٌ بمعنى: آمِنينَ، وإمَّا بدلٌ مِنَ الضَّميرِ، وقال الخطَّابيُّ: (إمَّا مصدرٌ أُقيمَ مُقَامَ الصِّفةِ؛ كرجلٌ صَومٌ؛ أي: صائمٌ، أو معناه: ائْمَنُوا أَمْنًا)، فيكونُ مفعولًا مطلقًا، و(بَنِي أَرْفِدَةَ): إمَّا منادًى، وإمَّا منصوبٌ على الاختصاصِ.

وقال بعضُهم: (أَمْنًا) نصب على المصدر؛ أي: أمنتم أَمْنًا، ويَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا؛ أي: وافقتم، أو وجدتم، وقيَّده[1] الأصيليُّ، والهرَويُّ، وغيرُهما: (آمِنًا)؛ أي: صادفتُم زمانًا آمِنًا، أو أمرًا، أو مكانًا، أو نزلتم بلدًا آمِنًا، ومعناهُ في كِلَا الجهتينِ: أنتُم آمِنون.

(يَعْنِيْ: مِنَ الْأَمْنِ): المرادُ بهذا: أنَّ التَّنوينَ في (أَمْنًا) للتَّقليلِ والتَّبعيضِ؛ كما قال في «الكشَّافِ»: (إنَّ التَّنوينَ في ﴿لَيۡلًا﴾ [الإسراء: ١] المراد به في أول «سورة سبحان» لـ (التَّبعيض[2])، أو بيانٌ أنَّ (أَمنًا) منصوبٌ مفعولٌ له، أو تمييزٌ، ومعناه: اتْرُكْهُم مِن جهةِ أنَّا آمنَّاهم، أو غرضُه أنَّه مشتقٌّ مِنَ الأمنِ، لا مصدرٌ؛ يعني: أنَّه جمعُ (آمِن)؛ كـ (صَحْب وصاحِب)، أو أنَّ (أَمْنًا) منصوبٌ بنزعِ الخافضِ، أو أنَّه يُرادُ منه الأمنُ، لا الأمانُ الَّذي للنَّصارى.

أَبْوَابُ الْوِتْرِ

حديث ابن عمر: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح

(٩٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ

---

(١) في (ن): (كذا قيده).

(٢) في النسختين: (للتبعيض).

صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى».

(تُوتِرُ): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (بالرفعِ).

حديث ابن عباس: أنه بات عند ميمونة فاضطجعت في عرض

(٩٩٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَهِيَ خَالَتُهُ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ وِسَادَةٍ «وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ - فَاسْتَيْقَظَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ»....

(أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ): منصوبٌ بعاملٍ مقدَّرٍ؛ نحو: صارَ اللَّيلُ قريبًا[١]، وفي بعضِها: بالرَّفعِ.

حديث ابن عمر: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا أردت أن تنصرف فاركع

(٩٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الحَارِثِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ، فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوتِرُ لَكَ مَا صَلَّيْتَ»....

(فَارْكَعْ رَكْعَةً تُوتِر): مجزومٌ، ويجوزُ رفعُه؛ قاله أيضًا[٢].

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة

(٩٩٤) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ - تَعْنِي بِاللَّيْلِ - فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الفَجْرِ،

---

(١) (قريبًا): ليست في (ن)، وانظر «الكواكب الدراري» (٦/ ٩١)، «اللامع الصبيح» (٤/ ٣٩٥).

(٢) يعني: والده في «التلقيح» (١/ ٣٢٠).

ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ المُؤَذِّنُ لِلصَّلَاةِ».

(تِلْكَ صَلَاتَهُ): منصوبٌ خبرُ (كَانَ)، و(تِلْكَ) الاسمُ.

[(فَيَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ): قال القاضي ناصرُ الدِّين: (فيه دليلٌ على أنَّه يجوزُ أنْ يُتقرَّبَ إلى اللهِ تعالى بسجدةٍ فَرْدَةٍ لغيرِ التِّلاوةِ والشُّكرِ، وقدِ اختلفتِ الأئمَّةُ في جوازِه).

أقولُ: الفاءُ في (فَيَسْجُدُ) للتَّعقيبِ داعيةٌ إلى هذا، فقف[1] عليه بأنَّ (مِنْ ذَلِكَ) لا يساعدُ عليه، اللَّهُمَّ إلَّا أن يُقال: إنَّ (مِنْ) ابتدائيَّةٌ متَّصلةٌ بالفعلِ؛ أي: فيسجدُ السجدةَ مِنْ جهةِ ما صدرَ منه ذلك المذكورُ، فيكونُ حينئذٍ سجدةَ شكرٍ.

قال المظهر: («مِنْ» للتَّبعيضِ، والمشارُ إليه بـ«ذلك» السَّجداتُ التي تضمَّنتها الرَّكعات)، فيقف عليه بأنَّ (مِنْ) التَّبعيضيَّةُ حينئذٍ بدلٌ، فالتَّقديرُ: فيسجد بعضَ ذلكَ، وليس بقويٍّ، وفاءُ التَّعقيبِ تنبو عنه، والظَّاهرُ: أنَّ الفاءَ في (فَيَسْجُدُ) لتفصيلِ المُجْمَلِ، والتَّاءُ في (السَّجْدَةَ) ليستْ للوَحْدةِ، وهي كما في قولِه: (سورةُ السَّجدةِ)، والتَّعريفُ للجنسِ؛ يعني: فيسجدُ سجداتِ تلكَ الرَّكعاتِ طويلةً قدرَ ما يقرأُ فيها خمسينَ آيةً، ويعضُدُه حديثُ ابنِ عبَّاسٍ: (أطالَ فيهما القيامَ والقعودَ والسُّجودَ)، ولأنَّ قولَه تعالى: ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ﴾ [المزمل: ٢-٣] يستدعي طولَ الزَّمانِ، وطولُ الزَّمانِ يستدعي طولَ الصَّلاةِ، ولأنَّ اضطجاعَه بعدُ كانَ استراحةً مِنْ مُكابدةِ اللَّيلِ، ومجاهدةِ التَّهجُّدِ][2].

باب ساعات الوتر

حديث: كان النبي ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة

(٩٩٥) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الغَدَاةِ أُطِيلُ فِيهِمَا

---

(١) في النسختين تبعًا لمصدره: (فيقف).

(٢) ما بين المعقوفين مثبت من هامش (ن)، وليس في (ص)، والكلام بطوله في «الكاشف» (٤/ ١١٨١) (١١٨٨).

القِرَاءَةَ، فَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ، وَيُصَلِّي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الغَدَاةِ، وَكَأَنَّ الأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ» قَالَ حَمَّادٌ: أَيْ سُرْعَةً.

(مَثْنَى مَثْنَى): بدونِ التنوينِ، وفائدةُ التَّكرارِ التَّأكيدُ، قال في «الكشَّافِ»: (إنَّما لم ينصرفْ؛ لتكرُّرِ العدلِ فيه[1]).

وقال العلَّامةُ أبو حيَّان: (ما ذهب إليه الزَّمخشريُّ في امتناعها لذلك لا أعلم أحدًا قاله؛ بل المذاهب فيه أربعة...) وذكرها، وسنذكرها بعدَه، وقد يُقال: إنَّ هذا هو المذهبُ الرَّابعُ، وعبَّرَ عن العَدْلِ في المعنى بعدلِها عن تكريرها.

وناقشَ أبو حيَّان أيضًا الزَّمخشريَّ في مثالِه بقوله: (ينكح المثنى) مِنْ وجهينِ:

الأوَّل: دخولُ (أل) عليها، قال: (وهذا لم يذهبْ إليه أحدٌ؛ بل لم تستعملها العربُ إلَّا نكراتٍ).

الثَّاني: أنَّه أولاها العواملَ، ولا تلي العواملَ؛ بل يتقدَّمُها شيءٌ يلي العواملَ، ولا تقعُ إلَّا أخبارًا؛ كهذا الحديثِ، أو أحوالًا؛ كالآيةِ آنفًا، أو صفاتٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿أُوْلِىٓ أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [فاطر: ١]، وقد استدلَّ بعضُهم على ائتلائِها العواملَ على قِلَّةٍ بقولِه: [من الوافر]

ضَرَبْتُ خُمَاسَ ضَرْبَةَ عَبْشَمِيٍّ ... أَدَارَ سُدَاسَ أَلَّا يَسْتَقِيمَا

ويمكنُ تأويلُه على حذفِ المفعولِ؛ لفهم المعنى؛ تقديرُه: ضربتُهم خُمَاسَ، واللهُ أعلمُ.

وقال ابنُ مالكٍ:

وَمَنْعُ عَدْلٍ مَعَ وَصْفٍ مُعْتَبَرْ ... فِي لَفْظِ (مَثْنَى) و(ثُلَاثَ) و(أُخَرْ)

وقال آخرونَ: للعدلِ والوصفِ.

وقال ابنُ الملقِّنِ: (وكأنَّها[2] عُدِلَتْ مرَّتين؛ مرَّةً عن صيغةِ «اثنين»، ومرَّةً

---

(١) (فيه): ليست في (ن).

عن تكرُّرِها، وهي نكرةٌ تُعرَّفُ بلامِ التَّعريفِ، تقول: المثنى، وكذا ثلاث، ورباع، وموضعُها رفعٌ؛ لأنَّها خبرُ المبتدإِ الَّذي هو قولُه: «صَلَاةُ اللَّيْلِ») انتهى باختصار.

وقال غيرُه: (هذِه الألفاظُ المعدولةُ فيها خلافٌ، وهل يجوزُ فيها القياسُ أم يُقتصَرُ فيها على السَّماعِ؟ قولانِ:

قولُ البصريِّينَ: عدمُ القياسِ.

وقولُ الكوفيِّينَ وأبي إسحاقَ: جوازُه.

واختلفوا أيضًا في صرفِها وعدمِه؛ فجمهورُ النُّحاةِ على منعِه، وأجازَ الفرَّاءُ صَرْفَها، وإنْ كان المنعُ عندَه أَولى.

واختلفوا أيضًا في سببِ منعِ الصَّرفِ فيها على أربعةِ مذاهبَ:

أحدُها: مذهبُ سيبويه: أنَّها مُنعتِ الصَّرفَ للعدلِ والوصفِ.

الثَّاني: مذهبُ الفرَّاءِ: وهو العدلُ والتَّعريفُ بنيَّةِ الألفِ واللَّام؛ ولذلك تُمنعُ إضافتُها عندَه؛ لتقدير الألفِ واللَّام، وامتنعَ ظهورُ الألفِ واللَّام عندَه؛ لأنَّها في نِيَّةِ الإضافةِ.

الثَّالث: مذهبُ أبي إسحاقَ: وهو عدلُها عن عددٍ مكرَّرٍ، وعدلُها عنِ التَّأنيثِ.

الرَّابع: نقلَه الأخفشُ عن بعضِهم: أنَّه تكرارُ العدلِ.

ولهذِه المذاهبِ أدلَّةٌ، واعتراضاتٌ، وأجوبةٌ، ليس هذا موضعُها).

(وَكَأَنَّ الْأَذَانَ): (كأنَّ) مِنْ أخواتِ (إنَّ)، و(الْأَذَانَ) اسمُها.

حديث: كل الليل أوتر رسول الله ﷺ وانتهى وتره إلى السحر

(٩٩٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُسْلِمٌ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كُلَّ اللَّيْلِ أَوْتَرَ رَسُولُ

---

(١) في (ن): (كأنَّها).

اللَّهِ ﷺ، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ».

(كُلَّ اللَّيْلِ): قال الكرمانيُّ: (بالرفعِ مبتدأٌ، والجملةُ خبرُه؛ والتقديرُ: أوترَ فيه، ويجوزُ النصبُ مِنْ جهةِ النَّحوِ؛ بأنْ يكونَ ظرفًا لقولِه: «أَوْتَرَ»).

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (إنَّه بالنصبِ).

باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر

(أَهْلَهُ): بالنَّصبِ مفعولُ المصدرِ؛ وهو (إِيقَاظِ).

حديث: كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضةً على فراشه

(٩٩٧) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةً عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَيْقَظَنِي، فَأَوْتَرْتُ».

(مُعْتَرِضَة): قال البِرْماويُّ: (بالرَّفعِ والنَّصبِ).

(فَأَوْتَرْتُ): الفاءُ فصيحةٌ؛ أي: قُمتُ، وتوضَّأْتُ، فأوترتُ.

باب: ليجعل آخر صلاته وترًا

(لِيَجْعَلْ آخِرَ): مجزومُ اللَّامِ على الأمرِ، و(آخِرَ) يَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا به، ويَحتملُ أنْ يكونَ مفعولًا فيه؛ لأنَّ (الجَعْلَ) يتعدَّى إلى مفعولٍ، وإلى مفعولينِ.

باب الوتر في السفر

حديث: كان النبي ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به

(١٠٠٠) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ يُومِئُ إِيمَاءً صَلَاةَ اللَّيْلِ، إِلَّا الفَرَائِضَ وَيُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ».

(صَلَاةَ): مفعولُ (يُصَلِّي)، وقولُه: (يُوْمِئُ إِيْمَاءً): حالٌ مِنْ فاعلِ (يُصَلِّي)،

وكذا (عَلَى رَاحِلَتِهِ).

(إِلَّا الْفَرَائِضَ): استثناءٌ منقطعٌ بمعنى: (لكنْ).

باب القنوت قبل الركوع وبعده

حديث: كذب إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهرًا

(١٠٠٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ القُنُوتِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ القُنُوتُ قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قَالَ: فَإِنَّ فُلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: «كَذَبَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أُرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْمًا يُقَالُ لَهُمُ القُرَّاءُ، زُهَاءَ سَبْعِينَ رَجُلًا، إِلَى قَوْمٍ مِنَ المُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ».

(أُرَاهُ): بضمِّ الهمزةِ: أظنُّهُ.

حديث: قنت النبي ﷺ شهرًا يدعو على رعل وذكوان

(١٠٠٣) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: «قَنَتَ النَّبِيُّ ﷺ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ».

(ذَكْوَانَ): غيرُ منصرفٍ.

كتاب الاستسقاء

باب دعاء النبي ﷺ: اجعلها عليهم سنين كسني يوسف

حديث: اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام

(١٠٠٦) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ، يَقُولُ: "اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ: وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ" . . . .

(سِنِيْنَ): جمعُ (سَنَةٍ) شذوذًا؛ بتغييرِ مفردِهِ مِنَ الفتحِ للكسرِ، وكونِه غيرَ عَلَم عاقلٍ، وحكمُه أيضًا مخالفٌ لجموعِ السَّلامةِ في جوازِ إعرابِهِ بأوجهٍ؛ بالحروفِ؛ كـ (مسلمينَ)، وبالحركاتِ على النُّونِ منوَّنًا وغيرَ منوَّنٍ، منصرفًا وغيرَ منصرفٍ.

حديث: اللهم سبع كسبع يوسف

(١٠٠٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا، قَالَ: «اللَّهُمَّ سَبْعٌ كَسَبْعِ يُوسُفَ»، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَصَّتْ كُلَّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الجُلُودَ وَالمَيْتَةَ وَالجِيَفَ، وَيَنْظُرَ أَحَدُهُمْ إِلَى السَّمَاءِ، فَيَرَى الدُّخَانَ مِنَ الجُوعِ، فَأَتَاهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّكَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ، وَبِصِلَةِ الرَّحِمِ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿إِنَّكُمْ عَآئِدُونَ ۝١٥ يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٥-١٦] "فَالْبَطْشَةُ: يَوْمَ بَدْرٍ، وَقَدْ مَضَتِ الدُّخَانُ وَالبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ" .

(سَبْعٌ): وفي نسخة: (سَبْعًا)، قال ابنُ مالكٍ: (النَّصبُ فيه هو المختارُ؛ لأنَّ الموضعَ موضعُ فعلٍ ودعاءٍ، فالاسمُ الواقعُ فيه بدلٌ مِنَ اللَّفظِ بذلك الفعلِ، فيستحقُّ النَّصبَ، والتَّقديرُ في هذا الموضعِ المخصوصِ: اللَّهُمَّ ابعثْ، أو سلِّطْ، والرَّفعُ جائزٌ على إضمارِ مبتدإٍ، أو فعلٍ رافعٍ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: («سبعٌ»: مرفوعٌ بأنَّه خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ؛ أي: البلاءُ المطلوبُ نُزولُه عليهم سبعُ سِنينَ، أو فاعل[1] فعلٍ مقدَّرٍ؛ نحو: «لِتَكُنْ سبعٌ»، و«كان» تامَّةٌ، أو مبتدأٌ وخبرُه محذوفٌ؛ أي: سبعٌ كسبعِ يوسفَ مطلوبٌ.

ومنصوبٌ بتقديرِ فعلٍ؛ نحو: «اجعلْ سِنِينَهُم سبعًا»).

وقال البِرْماويُّ: (وفي بعضِها: «سَبْعًا»، بتقديرِ فعلٍ؛ أي: اجعلْ سِنِينَهُم سبعًا، أو لتكن سبعًا)، ووجَّهَ الرَّفعَ كتوجيهِ الكرمانيِّ.

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (روايةُ الرَّفعِ عُزِيتْ لنسخةِ أبي ذرٍّ، وإعرابُ النَّصبِ بأنَّه مفعولٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: سلِّطْ، أوِ ابْعَثْ، أو أعطِني، أو نحو ذلك)، ولم يوجِّهِ الرَّفعَ، وأخلى لَه بياضًا، انتهى وتقدَّم.

(وَيَنْظُرَ أَحَدُهُمْ): بنصبِ الرَّاءِ وبضمِّها[2]، والفتحُ أظهرُ، وبالضمِّ في نسخةِ أبي ذرٍّ.

(يَوْم بَدْرٍ): يجوزُ رفعُه ونصبُه.

باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا

حديث: سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب: وأبيض يستسقى

(١٠٠٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ: «وَأَبْيَضَ يُسْتَسْقَى الغَمَامُ بِوَجْهِهِ... ثِمَالُ اليَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ».

(وَأَبْيَض): بفتحِ الضَّادِ وضمِّها، فالواوُ واوُ (رُبَّ)، و(رُبَّ)[3] تُحذفُ ويبقى

(١) في النسختين تبعًا لمصدره: (خبر).
(٢) في (ن): (وضمِّها).
(٣) (ورب): ليس في (ن).

عملُها بعدَ الفاءِ كثيرًا، وبعدَ الواوِ أكثر، وبعدَ (بل) قليلًا، وبدونِهِنَّ أقلُّ، قال الشَّاعرُ: [من الخفيف]

رَسْـمِ دَارٍ وَقَـفْـتُ فِـي طَـلَـلِـهْ   كِدْتُ أَقْـضِـي الْـحَـيَـاةَ مِـنْ جَـلَـلِـهْ

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ نقلًا عن بعضِهم: (إنَّ القصيدَ الذي(١) هذا البيتُ منها تدُلُّ على أنَّه معرفةٌ، وإنَّ الواوَ لم تكن بمعنى: «رُبَّ»؛ لأنَّ «رُبَّ» للنكرة).

و [الظاهرُ أنَّ (بعضَهم) في كلامِ والدي هو](٢) الزَّركشيُّ، [وقد وقفتُ على كلامِه، فقال](٣): (لا يجوزُ أنْ يكونَ في موضعِ جرٍّ بـ«رُبَّ» مضمرةً؛ لأنَّ قبلَه ما يمنعُ(٤)) انتهى.

وقال ابنُ هشامٍ في (رُبَّ): (وليسَ معناهُ التَّقليلُ دائمًا، خلافًا للأكثرينَ، ولا للتَّنكيرُ دائمًا، خلافًا لابنِ دُرُسْتُويه وجماعةٍ؛ بل تَرِدُ للتَّكثيرِ كثيرًا، وللتَّقليلِ قليلًا. . . .

ومِنَ الثاني:

. . . . .وَأَبْيَضَ)

فذكرَ البيتَ، ثم قال(٥) بعدَه: (وإعمالُها محذوفةً بعدَ الفاءِ كثيرًا، وبعدَ الواوِ أكثر، وبعدَ «بل» قليلًا، وبدونهنَّ أقلُّ، ثمَّ أنشدَه) انتهى.

وقد وقفتُ على القصيدةِ المذكورةِ في «سيرةِ ابنِ هشامٍ»، وأوَّلُها: [من الطويل]

وَلَـمَّـا رَأَيْتُ الْقَـوْمَ لَا وُدَّ(٦) فِـيـهِـمُ   وَقَدْ قَطَعُوا كُلَّ(٧) الْعُرَا وَالْوَسَائِلِ

وقبلَ هذا البيتِ:

---

(١) في (ن): (القصيدة التي).
(٢) ما بين المعقوفين زيد في (ص) بين الأسطر دون علامة تصحيح، وبدله في المتن: (قال)، وليس في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين زيد في (ص) بين الأسطر دون علامة تصحيح، وليس في (ن).
(٤) في (ن): (فتمنع).
(٥) في (ن): (وقال).
(٦) في (ن): (أدر).
(٧) تحرفت في (ن) إلى: (الحمل).

وَمَا تَـرْكُ قَـوْمٍ لَا أَبَـا لَـكَ سَـيِّدًا   يَحُوطُ الذِّمَارَ غَيْرَ ذَرْبٍ[١] مُوَاكِلِ

[وبعدَه][٢]:

يَـلُـوذُ بِـهِ الْـهُـلَّاكُ مِـنْ آلِ هَـاشِـمٍ   فَـهُـمْ عِـنْـدَهُ فِـي رَحْـمَـةٍ وَتَـوَاصُـلِ

(ثِمَال الْيَتَامَى عِصْمَة): يجوزُ جرُّهما ورفعُهما، وقال الزركشيُّ: («ثِمَال» و«عِصْمَة»: منصوبانِ، ويجوزُ رفعُهما).

باب تحويل الرداء في الاستسقاء

حديث: أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى فاستسقى

(١٠١٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، يُحَدِّثُ أَبَاهُ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ» . . . .

(يُحَدِّثُ أَبَاهُ): جملةٌ حاليَّةٌ.

باب الاستسقاء في المسجد الجامع

(بَابُ: الِاسْتِسْقَاءِ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ): لا يضافُ اسمٌ لمرادِفه؛ كـ(ليثُ أسدٍ)، ولا إلى صفتِه؛ كـ(رجلُ فاضلٍ)، ولا صفةٌ إلى موصوفِها؛ كـ(فاضلُ رجلٍ)، فإنْ سُمِعَ ما يُوهِمُ شيئًا مِنْ ذلك؛ يؤوَّل، فتأويلُه[٣]: مسجد المكان الجامعِ.

حديث: اللهم حوالينا ولا علينا

(١٠١٣) «. . . اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْآكَامِ وَالْجِبَالِ وَالْآجَامِ وَالظِّرَابِ وَالْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ» قَالَ: فَانْقَطَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: «لَا أَدْرِي».

---

(١) في النسختين: (ضرب).
(٢) ما بين المعقوفين ليس في النسختين.
(٣) في (ن): (فتأوُّله).

فائدةٌ: قولِه في آخرِ الحديثِ: (أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قال: لَا أَدْرِ) قال الفاكهيُّ: (هو بحذفِ الياءِ تخفيفًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ؛ كما قالوا: لم يَكُ، فحذفوا[١] النونَ أيضًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ، على ما هو مقرَّرٌ في كُتُبِ العربيَّةِ).

باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة

حديث: أن رجلًا دخل المسجد يوم جمعة

(١٠١٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا، دَخَلَ المَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ القَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعْتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ، مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلَا وَاللَّهِ، مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا. . . .

(فَادْعُ اللهَ يُغِيثُنَا): وبعدَه: (فَادْعُ اللهَ يُمْسِكْهَا): قال ابنُ مالكٍ: (يجوزُ الجزمُ في «يَحْبِسْهَا» على جعْلِه جوابًا للدُّعاء؛ لأنَّ المعنى: إنْ تَدْعُهُ؛ يَحْبِسْهَا، وهو أوجهُ، ويجوزُ الرفعُ على[٢] الاستئنافِ؛ كأنَّه قال: ادْعُ اللهَ، فهو يحبسُها، ويجوزُ النصبُ على إضمارِ «أَنْ»؛ كأنَّه قال[٣]: ادْعُ اللهَ أَنْ يحبسَها) انتهى.

[٤](فَلَا وَاللهِ): أي: فلا نَرَى واللهِ، فحُذِفُ الفعلُ؛ لدلالةِ قولِه بعدَه: (مَا

---

(١) في (ن): (بحذف).
(٢) قوله: (وهو أوجه...) إلخ: ليس في (ن).
(٣) قوله: (النصب على إضمار...) إلخ: ليس في (ن).
(٤) زيد في النسختين: «ورَسُولُ اللهِ ﷺ قائمًا»: كذا قال بنصبِ «قائمًا» على الحال من =

نَرَى)، وكُرِّرَ[1] النَّفيُ تأكيدًا.

(ولَا قَزَعَةً): يجوزُ جرُّه ونصبُه.

(قَائِمٌ يَخْطُبُ): رُوِيَ برفعِ (قَائِمٌ) خبرُ المبتدأِ، وبالنَّصبِ حالٌ مقدَّمةٌ مِنْ ضميرِ (يَخْطُبُ).

(فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا): الحالُ مِنْ فاعلِ (اسْتَقْبَلَهُ)، لا مِنْ مفعولِهِ.

باب الاستسقاء على المنبر

حديث: بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة

(١٠١٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَحَطَ المَطَرُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَدَعَا فَمُطِرْنَا، فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا فَمَا زِلْنَا نُمْطَرُ إِلَى الجُمُعَةِ المُقْبِلَةِ....

(أَنْ نَصِلَ): خبرٌ لـ (كَادَ) مع (أَنْ)؛ لأنَّ بينَه وبينَ (عَسَى) مقارضةً في دخولِ (أَنْ) وعدمِها.

باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم

(بَابٌ... لَمْ يَرُدُّهُمْ): الأفصحُ الضَّمُّ، والمشهورُ على ألسنةِ النَّاسِ الفتحُ.

باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط

حديث: إن قريشًا أبطؤوا عن الإسلام فدعا عليهم

(١٠٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، وَالأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: أَتَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا أَبْطَؤُوا عَنِ الإِسْلَامِ، «فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخَذَتْهُمْ سَنَةٌ حَتَّى هَلَكُوا فِيهَا، وَأَكَلُوا

= «يَخْطُبُ»، ورُوِيَ بالرَّفعِ على الخبرِ)، وضرب على بعضها في (ص)، وسيأتي الكلام عليها.

(١) تحرف في (ن) إلى: (ويجوز).

المَيْتَةَ وَالعِظَامَ»، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ جِئْتَ تَأْمُرُ بِصِلَةِ الرَّحِمِ وَإِنَّ قَوْمَكَ هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ، فَقَرَأَ: ﴿فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] ثُمَّ عَادُوا إِلَى كُفْرِهِمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَبْطِشُ ٱلْبَطْشَةَ ٱلْكُبْرَىٰٓ إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٦] يَوْمَ بَدْرٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَزَادَ أَسْبَاطٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسُقُوا الغَيْثَ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، وَشَكَا النَّاسُ كَثْرَةَ المَطَرِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا» فَانْحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ، فَسُقُوا النَّاسُ حَوْلَهُمْ.

(فَسُقُوا الْغَيْثَ): مفعولٌ ثانٍ لـ (سَقَى).

(سَبْعًا): أي: سبعةَ أيَّامٍ، سقطتْ منه التَّاءُ؛ لعدمِ ذِكْرِ المميِّزِ، فإنَّه يجوزُ فيه الأمرانُ حينئذٍ.

(فَسُقُوا): بالبناءِ للمفعولِ، (النَّاس) نصب على الاختصاصِ، ويجوزُ رفعُه بدلًا مِنَ الواو في قوله: (فَسُقُوا)، أو على لغةِ: (أكلوني البراغيثُ).

باب الدعاء إذا كثر المطر حوالينا ولا علينا

(بَاب: الدُّعَاء إِذَا كَثُرَ المَطَرُ...) التَّرجمة: (الدُّعَاءُ) مبتدأٌ، خبرُه: (حَوَالَيْنَا)، ويَحتملُ أنْ يكونَ (الدُّعَاءِ) عاملًا في (حَوَالَيْنَا) وإنْ كانَ عملُ المصدرِ المعرَّفِ باللَّامِ قليلًا، لكنْ بشرطِ كونِ (الدُّعاءِ) مجرورًا بإضافةِ (الباب) إليه؛ إذْ لو كان مبتدأً، و(إِذَا كَثُرَ الْمَطَرُ) خبرَه؛ لَزِمَ الفصلُ بينَ المصدرِ ومعمولِه بأجنبيٍّ هو الخبرُ، أو[1] أنْ يكونَ (حَوَالَيْنَا) بيانًا لـ (الدُّعَاء)، أو بدلًا.

وقال الزَّركشيُّ: («حَوَالَيْنَا» ظرفٌ يتعلَّقُ بمحذوفٍ؛ أي: أمطِرْ حوالينا، أو اجعلْه حوالينا؛ أي: أنزِلْه حوالَي المدينةِ حيثُ مواضعُ النَّباتِ، لا علينا في المدينةِ، ولا في غيرِها من المباني والمساكن).

حديث: كان النبي ﷺ يخطب يوم جمعة فقام

(١٠٢١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ

(١) في النسختين: (و).

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ، فَقَامَ النَّاسُ، فَصَاحُوا، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحَطَ المَطَرُ، وَاحْمَرَّتِ الشَّجَرُ، وَهَلَكَتِ البَهَائِمُ، فَادْعُ اللَّهَ يَسْقِينَا . . . .

(وَاحْمَرَّتِ): أُنِّثَ الفعلُ باعتبارِ جنسِ (الشَّجرةِ).

باب صلاة الاستسقاء ركعتين

(بَابُ: صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ): (رَكْعَتَيْنِ) مجرورٌ بدلًا من (صَلَاةِ) المجرورِ بالإضافةِ، أو منصوبٌ بمقدَّرٍ؛ قاله شيخُنا في «الفتح».

باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء

(بَابُ: رَفْعِ النَّاسِ أَيْدِيَهُمْ): (أَيْدِيَهُمْ) منصوبٌ مفعولُ المصدرِ؛ وهو (رَفْعِ)، و(النَّاسِ): مجرورٌ مضافٌ إليه.

حديث: أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة

(١٠٢٩) قَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ البَدْوِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكَتِ المَاشِيَةُ، هَلَكَ العِيَالُ هَلَكَ النَّاسُ، «فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَهُ يَدْعُونَ»، قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ المَسْجِدِ حَتَّى مُطِرْنَا، فَمَا زِلْنَا نُمْطَرُ حَتَّى كَانَتِ الجُمُعَةُ الأُخْرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَشِقَ المُسَافِرُ وَمُنِعَ الطَّرِيقُ.

(وَمُنِعَ الطَّرِيْق): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: («مُنِعَ» مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعلُه، و«الطَّريق» قائمٌ مَقامَ الفاعلِ، ونصبُه فيما يظهرُ لي أولى، وهو مفعولٌ ثانٍ لـ«مُنِعَ»؛ بدليلِ قولِه: «بَشِقَ الْمُسَافِرُ»).

باب رفع الإمام يده في الاستسقاء

(بَابُ: رَفْعِ الْإِمَامِ يَدَهُ): (يَدَهُ) منصوبٌ مفعولُ المصدرِ.

باب ما يقال إذا أمطرت

(بَابُ: مَا يُقَالُ): يَحْتَمِلُ أنَّ (مَا) موصولةٌ، أو موصوفةٌ، أو استفهاميَّةٌ.

حديث: أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر

(١٠٣٢) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الحَسَنِ المَرْوَزِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى المَطَرَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا».

(صَيِّبًا): منصوبٌ بمقدَّرٍ؛ أي: اللَّهُمَّ اجعلْه مطرًا نافعًا، وقال بعضُهم: منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ؛ تقديرُ الكلامِ(١): أرسِلْ إلينا، أو أسألُك مطرًا نافعًا، أو اسْقِنا، انتهى.

وقوله: (نَافِعًا): تتميمٌ في غايةٍ مِنَ الحُسْنِ؛ لأنَّ لفظَ (صَيِّبًا) مَظِنَّةٌ للضَّرَرِ والفسادِ، فتمَّمَه بقولِه: (نَافِعًا)؛ صِيانةً عنِ الإضرارِ والفسادِ.

باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته

حديث: أصابت الناس سنة على عهد رسول الله ﷺ

(١٠٣٣) «... اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا» قَالَ: فَمَا جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّمَاءِ إِلَّا تَفَرَّجَتْ، حَتَّى صَارَتِ المَدِينَةُ فِي مِثْلِ الجَوْبَةِ حَتَّى سَالَ الوَادِي، وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا، قَالَ: فَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا حَدَّثَ بِالْجَوْدِ.

(فَمَا جَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ...) الحديث: سيأتي الكلامُ عليه في أوائلِ (البيع)(٢).

باب ما قيل في الزلازل والآيات

حديث: لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل

(١٠٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ

---

(١) (الكلام): ليست في (ن).

(٢) [خ: ٢٠٨٥].

عَبْدِ الرَّحْمَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقْبَضَ العِلْمُ، وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ، وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ، وَتَظْهَرَ الفِتَنُ، وَيَكْثُرَ الهَرْجُ - وَهُوَ القَتْلُ القَتْلُ - حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ المَالُ فَيَفِيضَ».

(حَتَّى يَكْثُرَ): غايةٌ لكثرةِ الهَرْجِ، ولِقِلَّةِ الرجالِ، وقِلَّةِ الرغباتِ، وقِصَرِ الآمالِ، ويَحتملُ أنَّه عطفٌ على (وَيَكْثُرَ الهَرْجُ)، لكن بحذفِ العاطفِ؛ كما في «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ»؛ تقديرُه: والمباركاتُ.

(فَيَفِيض): بالنَّصبِ والرَّفعِ.

تنبيهٌ: تكرَّرَ قولُه: (فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ)[1]، وهذا دليلٌ على أنَّ (مِن) تكونُ لابتداءِ الغايةِ الزَّمانيَّةِ، خلافًا لأكثرِ البصريِّينَ، ولنا قولُه تعالى: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨]، وهذِه الأحاديثُ.

---

(١) [خ: ١٠١٦][خ: ١٠١٩].

كِتَابُ الْكُسُوفِ

باب الصدقة في الكسوف

حديث: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله

(١٠٤٤) «. . . يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا».

(أَغْيَر): يجوزُ في (أَغْيَرُ) الرَّفعُ على أنَّ (مَا) تميميَّةٌ؛ فهو خبرُ المبتدأِ الَّذي هو (أَحَدٍ)، والنَّصبُ على أنَّها حجازيَّةٌ، و(مِنْ) زائدةٌ مؤكِّدةٌ، فيكونُ (أَغْيَرَ) خبرُها، ويجوزُ أنْ تكونَ فتحةُ (أَغْيَرَ) علامةَ الجرِّ فيه؛ لكونِه صفةً للمجرورِ باعتبارِ اللَّفظِ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: موجودًا، أو يجوزُ في الرَّفعِ أنْ يكون (أَغْيَرُ) صفةً لـ (أَحَدٍ) باعتبارِ محلِّه، والخبرُ محذوفٌ.

(أَنْ يَزْنِيَ): أي: مِن أنْ يزنيَ، فحُذفَ الجارُّ، وهو متعلِّقٌ بـ (أَغْير).

باب النداء بـ: الصلاة جامعة في الكسوف

(بَابُ: النِّدَاءِ بِـ«الصَّلَاة جَامِعَة»): (الصَّلَاةَ) هي منصوبةٌ على الإغراءِ؛ أي: الزموها، و(جَامِعَةً) على الحالِ، وحرفُ الجرِّ لا يظهرُ أثرُه في لفظِ (الصَّلَاةَ)؛ لأنَّها على سبيلِ الحكايةِ عن إعرابِها الَّذي لها قبلَ وُقُوعِها في هذا التَّركيبِ.

وفي بعضِها: (أَنِ الصَّلَاةُ): بالتَّخفيفِ، وهي (أَنْ) المفسِّرةُ، وفي بعضِها بتشديدِها، فيكونُ خبرُ (أَنَّ) محذوفًا؛ نحو: (حاضرةٌ)، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ تَثْبُتَ روايةُ رفعِ لفظِ: (جَامِعَة). وقال بعضُ الفقهاءِ: جازَ فيه رفعُ الكلمتينِ أيضًا، ورَفْعُ الأوَّلِ ونَصْبُ الثَّاني، وبالعكسِ.

وفي كلامِ البِرْماوي: (وفي «أنْ» حرفُ جرٍّ مقدَّرٍ؛ أي: بأنْ، ولا تأثير له في اللَّفظينِ).

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (ويجوزُ جرُّ «الصَّلَاة»؛ لدخولِ حرفِ الجرِّ عليها).

باب خطبة الإمام في الكسوف

حديث: هما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته

(١٠٤٦) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، (ح) وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ، وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ، فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ: «هُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ» وَكَانَ يُحَدِّثُ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، كَانَ يُحَدِّثُ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: "إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ خَسَفَتْ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ؟ قَالَ: أَجَلْ، لِأَنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ".

(فَصَفَّ النَّاسُ): بالرَّفعِ.

(مِثْلَ الصُّبْحِ): بجرِّ (مثلِ)، وبالنَّصبِ أيضًا.

باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف

حديث: أن يهودية جاءت تسألها فقالت لها: أعاذك

(١٠٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ

بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، فَسَأَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَائِذًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ».

(١٠٥٠) ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضُحًى، فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانَي الحُجَرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ القِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ وَانْصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ القَبْرِ.

(عَائِذًا بِاللهِ مِنْ ذَلِكَ): أَمَّا (عَائِذًا)؛ فمِنَ المصادرِ التي جاءتْ بوزنِ (فاعِل)، وناصبُه محذوفٌ؛ أي: أعوذُ عِياذًا.

وقال ابنُ السِّيْد: (منصوبٌ على الحالِ المؤكِّدةِ، والمصدرِ).

وقال بعضُهم: ورُوِيَ بالرَّفعِ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: أنا.

قال سيبويه: (والنَّصبُ على الحالِ أكثرُ في كلامِهِم؛ أي: أقولُ قولي عائذًا بالله).

وأمَّا (ذَلِكَ)؛ فالظَّاهرُ أنَّه بفتحِ الكافِ.

(ذَاتَ غَدَاةٍ): إمَّا بزيادة (ذَاتَ)، أو بإضافة المسمَّى إلى اسمه.

وقال الدَّاوديُّ: (أي: في غداة، فجُعل «ذَاتَ» بمعنى: «في»[1]) كذا، وتعقَّبَه ابنُ التِّينِ فقال: (ليسَ بصحيحٍ؛ بل تقديرُه: في ذاتِ غَداةٍ).

---

(١) (في): ليست في (ن).

باب صلاة الكسوف جماعة

حديث: انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ

(١٠٥٢). . . قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَعْكَعْتَ؟ قَالَ ﷺ: «إِنِّي رَأَيْتُ الجَنَّةَ، فَتَنَاوَلْتُ عُنْقُودًا، وَلَوْ أَصَبْتُهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا، وَأُرِيتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ مَنْظَرًا كَاليَوْمِ قَطُّ أَفْظَعَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ» قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ» قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ العَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ كُلَّهُ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ".

(مَنْظَرًا): قال البِرماويُّ: (هو بكسرِ الظَّاءِ، إمَّا بمعنى المكان؛ أي: منظورًا إليه، أو بمعنى المنظور، مصدرًا بمعنى المفعولِ؛ كـ«درهمٌ ضَرْبُ الأميرِ»؛ أي: مضروبُه، و«نسجُ اليمنِ»؛ أي: مَنسُوجُه) انتهى.

وقَرَأْتُه بفتحِ الظَّاءِ، وكذا هو بالفتحِ في أصلِنا.

(كَالْيَوْمِ): أي: الوقت، قال ابنُ السِّيْد: (تقولُ العربُ: «ما رأيتُ كاليومِ رجلًا»، و«الرجلُ» و«المنظرُ» لا يصحُّ أنْ يُشَبَّها بـ«اليوم»، والنُّحاةُ تقولُ: معناه: ما رأيتُ كرجلٍ رأيتُه اليومَ رجلًا، وكمنظرٍ رأيتُه اليومَ منظرًا، فحُذِفَ المضافُ، وأُقِيمَ المضافُ إليه مُقامَه، وجازتْ إضافةُ «الرَّجل» و«المنظر» [إلى «اليوم»]؛ لوقوعِهما فيه، كما يُضافُ الشَّيءُ إلى ما يتَّصلُ به ويلتبس).

وقال غيرُه: الكافُ هنا اسمٌ، وتقديرُه: ما رأيتُ مثلَ منظرِ هذا اليومِ [منظرًا]، و(منظرًا) تمييزٌ، انتهى. وقال ابنُ الملقِّنِ: (الكافُ في موضع نصب؛ التَّقدير: فلم أرَ منظرًا مثلَ منظرِ شيءِ اليوم).

(أَفْظَعَ): منصوبٌ صفةً لـ (مَنْظَرًا)، وجوَّز فيه الخطابيُّ أنْ يكونَ بمعنى: فظيع[1]؛ كـ (أكبر) بمعنى: (كبير)[2]، وأنْ يكونَ التَّفضيلُ على بابِهِ، على تقديرِ: (منه).

---

(١) في (ن): (قطع).
(٢) في (ن): (كأكثر بمعنى: كثير)، والمثبت موافق لمصدره.

(وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ): الجملةُ مع الواوِ مُبيِّنةٌ للجملةِ الأُولى، على طريقةِ: (أعجبني زيدٌ وكرمُه)؛ قاله الطِّيبيُّ.

باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف

حديث: أتيت عائشة حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام

(١٠٥٣) " . . . مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي القُبُورِ مِثْلَ - أَوْ قَرِيبًا مِنْ - فِتْنَةِ الدَّجَّالِ - لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا المُؤْمِنُ - أَوِ المُوقِنُ، لَا أَدْرِي أَيَّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالهُدَى، فَأَجَبْنَا وَآمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ: نَمْ صَالِحًا، فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لَمُوقِنًا، وَأَمَّا المُنَافِقُ - أَوِ المُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَتْ أَسْمَاءُ - فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ" .

(حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ): تقدَّمَ(١).

(أَيَّتَهُمَا): منصوبٌ.

(أَيَّ ذَلِكَ): منصوبٌ؛ قاله الوالدُ، وتقدَّمَ(٢).

وتقدَّمَ (إِنْ كُنْتَ لَموقِنًا)(٣).

باب: لا تنكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته

حديث: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ

(١٠٥٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ القِرَاءَةَ. . . .

---

(١) [خ: ٨٦]. (٢) [خ: ٨٦]. (٣) [خ: ٨٦].

(وَهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ): مجرورٌ.

باب الذكر في الكسوف

حديث: هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته

(١٠٥٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَزِعًا، يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ، فَأَتَى المَسْجِدَ، فَصَلَّى بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ رَأَيْتُهُ قَطُّ يَفْعَلُهُ، وَقَالَ: «هَذِهِ الآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ، لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنْ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ».

(فَزِعًا): بكسرِ الزَّايِ صفةٌ مشبَّهةٌ، وبفتحها مصدرٌ بمعنى الصِّفةِ، أو مفعولٌ مطلقٌ لمقدَّرٍ.

(السَّاعَة): بالرَّفعِ والنصبِ، قاله الكرمانيُّ والبِرماويُّ، وقال شيخُنا الحافظُ ابنُ حَجَرٍ نفعَ اللهُ المسلمينَ بحياتِه[1]: («الساعةُ»: بالضمِّ على أنَّ «كَانَ» تامَّةٌ؛ أي: يخشى أنْ تحضُرَ السَّاعةُ، أو ناقصةٌ، و(السَّاعةُ) اسمُها، والخبرُ محذوفٌ، أوِ العكسُ) انتهى.

باب الركعة الأولى في الكسوف أطول

حديث: أن النبي ﷺ صلى بهم في كسوف الشمس أربع ركعات في...

(١٠٦٤) حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي سَجْدَتَيْنِ الأَوَّلُ والأَوَّلُ أَطْوَلُ».

(الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ): (الْأَوَّلُ): مرفوعٌ فيهما مبتدأٌ، و(أَطْوَلُ): خبرُه.

---

(١) في (ن): (رحمه الله).

باب الجهر بالقراءة في الكسوف

حديث: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف

(١٠٦٦)... وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ، سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ مِثْلَهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ: "مَا صَنَعَ أَخُوكَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ مَا صَلَّى إِلَّا رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ الصُّبْحِ، إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: أَجَلْ إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ".

(مِثْلَهُ): بالنَّصبِ.

(مِثْلَ الصُّبْحِ): بالنَّصبِ فقط، لا كما تقدَّمَ[١]، تلكَ يجوزُ فيها الكسرُ والنَّصبُ؛ قاله الوالدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى.

أَبْوَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ

حديث: قرأ النبي ﷺ النجم بمكة فسجد فيها

(١٠٦٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الأَسْوَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "قَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ النَّجْمَ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى - أَوْ تُرَابٍ - فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ، وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا"، فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ قُتِلَ كَافِرًا.

(بَعْدُ): بالضَّمِّ.

باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود

حديث عمر: يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب

(١٠٧٧) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الهُدَيْرِ التَّيْمِيِّ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَكَانَ رَبِيعَةُ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، عَمَّا حَضَرَ رَبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَرَأَ يَوْمَ

---

(١) [خ: ١٠٤٦].

الجُمُعَةِ عَلَى المِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ نَزَلَ، فَسَجَدَ وَسَجَدَ النَّاسُ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الجُمُعَةُ القَابِلَةُ قَرَأَ بِهَا، حَتَّى إِذَا جَاءَ السَّجْدَةَ. . . .

(عَمَّا حَضَرَ): مُتَعَلِّقٌ (أَخْبَرَنِي)[1].

فإنْ قلتَ: حرفا جرٍّ بمعنًى واحدٍ لا يتعلَّقانِ بفعلٍ واحدٍ، فما وجهُه؟

قلتُ: الأوَّلُ يتعلَّقُ بمحذوفٍ؛ أي: أخبرني راويًا عن عثمان عن حضوره مجلسَ عمرَ ﷺ، وللعينيِّ هنا كلامٌ طويلٌ؛ فليراجَعْ[2].

---

(١) تصحفت في (ن).

(٢) «عمدة القاري» (٧/ ١١٠)، وقوله: (وللعيني هنا...) إلخ: ليس في (ن).

كِتَابُ الْقَصْرِ

(حَتَّى يَقْصُرَ): بمعنى: كي يقصُرَ.

حديث: خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فكان...

(١٠٨١) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: "خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ المَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا إِلَى المَدِينَةِ، قُلْتُ: أَقَمْتُمْ بِمَكَّةَ شَيْئًا؟ قَالَ: أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا".

(عَشْرًا): أي: عَشرةَ أيَّامٍ، وإنَّما حُذِفَتِ التَّاءُ؛ لأنَّ المعدودَ لم يُذكَرْ، فيجوزُ الوجهانِ.

باب الصلاة بمنى

حديث: صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين

(١٠٨٣) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ، قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ آمَنَ مَا كَانَ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ».

(آمَنَ مَا كَانَ): أي: حالَ كونِه في آمَنِ أكوانِه.

(بِمِنًى): بالصَّرفِ مراعاةً للمكانِ، والمنعِ مراعاةً للبُقعةِ، وهو متعلِّقٌ بـ (صَلَّى).

حديث: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر

(١٠٨٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، يَقُولُ: صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رضي الله عنه بِمِنًى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَقِيلَ: ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَاسْتَرْجَعَ، ثُمَّ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ،

وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ، وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ»، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ رَكْعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ.

(مِنْ أَرْبَعٍ): تحتملُ (مِنْ) البدليَّةَ؛ نحو: ﴿أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْآخِرَةِ﴾ [التوبة: ٣٨].

باب في كم يقصر الصلاة؟

حديث: لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم

(١٠٨٦) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: حَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُسَافِرِ المَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ».

(لَا تُسَافِرِ المَرْأَةُ): في أصلِنا بالنَّهيِ والنَّفيِ.

حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم

(١٠٨٨) حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُسَافِرَ مَسِيرَةَ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَهَا حُرْمَةٌ».

قوله: (تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ): هو في موضعِ جرٍّ[1]؛ لأنَّه صفةُ (امْرَأَةٍ)؛ تقديرُه: لِامْرَأَةٍ مُؤْمِنَةٍ بِاللهِ.

قوله: (أَنْ تُسَافِرَ): هو في موضعِ رفعٍ؛ لأنَّه فاعلٌ؛ التَّقديرُ: لا يَحِلُّ لها السفرُ.

باب: يقصر إذا خرج من موضعه

حديث: الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر

(١٠٩٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: «الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ

---

(١) في النسختين: (خبر)، وهو خطأ.

السَّفَرِ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الحَضَرِ» قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا بَالُ عَائِشَةَ تُتِمُّ؟ قَالَ: «تَأَوَّلَتْ مَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ».

(الصَّلَاةُ أَوَّلُ): قال الوالدُ: («الصَّلَاةُ» مرفوعٌ، وكذا «أَوَّلُ»، وهذا معروف).

وقال البِرْماويُّ: («أَوَّلُ» بالرَّفعِ بدلٌ مِنَ «الصَّلَاةُ»، أو مبتدأٌ ثانٍ، ويُنصَبُ على الظَّرفيَّةِ؛ أي: في أَوَّلِ) انتهى، وكذا هو في أصلِنا الشَّاميِّ.

و (رَكْعَتَانِ): خبرُ المبتدأِ، ورُوِيَ: (رَكْعَتَيْنِ)؛ بالياءِ على أنَّه حالٌ سَدَّ مَسَدَّ الخبرِ؛ كقولِ الشَّاعرِ: [من الكامل]

الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً تَسْعَى بِزِينَتِهَا لِكُلِّ جَهُولِ

وكذا قاله الكرمانيُّ.

وسيأتي ما رأيتُ في «الفتحِ» لشيخِنا الحافظِ ابنِ حَجَرٍ في إعرابِ هذا البيتِ إن شاءَ الله تعالى في كتابِ (الفتن).

باب: يصلي المغرب ثلاثًا في السفر

حديث: كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء

(١٠٩٢)... قَالَ سَالِمٌ: وَأَخَّرَ ابْنُ عُمَرَ المَغْرِبَ، وَكَانَ اسْتُصْرِخَ عَلَى امْرَأَتِهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلَاةَ، فَقَالَ: سِرْ، فَقُلْتُ: الصَّلَاةَ، فَقَالَ: سِرْ، حَتَّى سَارَ مِيلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ» وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ العِشَاءَ، فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ العِشَاءِ حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ».

(اسْتُصْرِخَ): بالبناءِ للمفعولِ.

(الصَّلَاة): منصوبٌ على الإغراءِ، ومرفوعٌ بأنَّه مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ، أو بالعكسِ.

(قَلَّمَا يَلْبَثُ): (مَا) مصدريَّةٌ؛ أي: قَلَّ لُبْثُهُ.

باب: ينزل للمكتوبة

حديث: رأيت رسول الله ﷺ وهو على الراحلة يسبح يومئ برأسه

(١٠٩٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الرَّاحِلَةِ يُسَبِّحُ، يُومِئُ بِرَأْسِهِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ المَكْتُوبَةِ».

(قِبَلَ): منصوبٌ على الظَّرفِ.

باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها

حديث: ما أنبأ أحد أنه رأى النبي ﷺ صلى الضحى غير أم هانئ

(١١٠٣) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: مَا أَخْبَرَنَا أَحَدٌ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِئٍ ذَكَرَتْ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

(غَيْر أُمِّ هَانِئٍ): (غير): بالرَّفعِ والنَّصبِ، وفي الكتابِ العزيزِ: ﴿غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ﴾ [النساء: ٩٥]، قرأ به ابنُ كثيرٍ وأبو عمرٍو وحمزةُ وعاصمٌ بالرَّفعِ، والباقونَ بالنَّصبِ، والأعمشُ بالجرِّ.

فالرَّفعُ على وجهينِ؛ أظهرُهما: بدلٌ مِنَ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾، الثاني: رفعٌ على الصفةِ لـ﴿الْقَاعِدُونَ﴾.

والنَّصبُ على ثلاثةِ أوجهٍ:

أحدُها: على الاستثناءِ مِنَ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾، وهو الأظهرُ؛ لأنَّه المحدَّثُ عنه.

الثَّاني: مِنَ ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾، وليسَ بواضحٍ.

الثَّالث: على الحالِ مِنَ ﴿الْقَاعِدُونَ﴾.

والجرُّ على الصِّفةِ لـ﴿ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟

حديث: رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب

(١١٠٩) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ، يُؤَخِّرُ صَلَاةَ المَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ العِشَاءِ» قَالَ سَالِمٌ: «وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَفْعَلُهُ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ وَيُقِيمُ المَغْرِبَ، فَيُصَلِّيهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ يُسَلِّمُ، ثُمَّ قَلَّمَا يَلْبَثُ حَتَّى يُقِيمَ العِشَاءَ، فَيُصَلِّيهَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، وَلَا يُسَبِّحُ بَيْنَهُمَا بِرَكْعَةٍ، وَلَا بَعْدَ العِشَاءِ بِسَجْدَةٍ، حَتَّى يَقُومَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ».

(فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ نَحْوٌ): قال ابنُ مالكٍ: (رُوِي «نحوٌ» بالرَّفعِ، ولا إشكالَ في روايتِه، وإنَّما الإشكالُ في «نحوًا» بالنَّصبِ، وفيه وجهان:

أحدُهما: أنْ تكونَ «مِنْ» زائدةً، ويكونَ التَّقديرُ: فإذا بقِيَ قراءتُه نحوًا، فـ«قِرَاءَتُهُ» فاعلُ «بَقِيَ»، وهو مصدرٌ مضافٌ إلى الفاعلِ، ناصبٌ «نحوًا» بمقتضى المفعوليَّةِ، وزيادةُ «مِنْ» على هذا الوجهِ لا يَراها سيبويه؛ لأنَّه يَشترطُ في زيادتِها شرطَينِ: أحدُهما: تقدُّمُ نفيٍ، أو نهيٍ، أو استفهامٍ، الثَّاني: كونُ المجرورِ بها نكرةً، والأخفشُ لا يشترطُ ذلكَ، وبقولِه أقولُ؛ لثبوتِ زيادتِها دونَ[1] الشَّرطينِ نثرًا ونظمًا، فمِنَ النثرِ: ﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ﴾ [الكهف: ٣١]، وقول عائشة هذا[2] في روايةِ النَّصبِ، ومِنْ ثبوتِ ذلكَ نظمًا: قولُ عمرَ بنِ أبي ربيعةَ: [من المتقارب]

وَيَنْمَى لَهَا حُبُّهَا عِنْدَنَا فَمَا قَالَ مِنْ كَاشِحٍ لَمْ يَضِرْ

والوجه الثَّاني: أنْ يُجعلَ «مِنْ قِرَاءَتِهِ» صفةً لفاعلِ «بَقِيَ» قامتْ مَقامَه لفظًا، ونُوِيَ ثبوتُه، ويُجعلَ «نَحْوًا» منصوبًا على الحالِ، والتَّقديرُ: فإذا بقيَ باقٍ مِنْ

(١) في (ن): (بدون).
(٢) (هذا): ليست في (ن).

قراءتِه نحوًا مِنْ كذا.

وهذا الحذفُ يَكثُرُ قبلَ «مِنْ»؛ لدلالتها على التَّبعيضِ، ومنه قولُه ﷺ: «حتَّى يكونَ منهنَّ ثلاثًا وثلاثينَ».

ومنه على أجودِ الوجهينِ: ﴿وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤]؛ أي: ولقد جاءَك جاءٍ، وأشرت بقولي: «على أجود الوجهين» إلى(١) جَعْلِ الأخفشِ «مِنْ» زائدةً.

وتقديرُ الفاعلِ المحذوفِ [باسمِ فاعلِ الفعلِ كـ«باقٍ» بعدَ «بقيَ»، و«جاءٍ» بعدَ «جاءَ»](٢) أولى مِنْ تقديرِ غيرِه؛ لدلالةِ الفعلِ عليه لفظًا ومعنًى، ولا يُفعَلُ هذا الحذفُ غالبًا دونَ صفةٍ مقرونةٍ بـ«مِنْ» إلَّا بعدَ نفيٍ أو نهيٍ.

وقد تقدَّمَ الاستشهادُ على وقوعِ ذلك بعدَ النَّهيِ في قراءةِ هشام: (ولا يَحسبنَّ الَّذين قُتلوا في سبيلِ اللهِ أمواتًا) [آل عِمرَان: ١٦٩]، وأنَّ معناهُ: ولا يَحسبنَّ حاسبٌ الَّذين قُتلوا في سبيلِ اللهِ أمواتًا، ومثلُ قراءةِ هشامٍ: قولُه ﷺ: «وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا يَزِيدَنَّ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خِطْبَتِهِ».

ومثلُه: وإنْ لم يكنْ بصيغةِ النَّهيِ: «نهى رسولُ الله ﷺ أَنْ يُقِيمَ(٣) الرَّجُلَ مِنْ مجلسِه، ويجلسَ فيه».

ومثلُه: «نهى ﷺ عن بيعتينِ؛ عنِ اللِّماسِ، والنِّباذِ، وأن يشتملَ الصَّمَّاءَ، وأنْ يحتبيَ في ثوبٍ واحدٍ».

ومِنْ حذفِ الفاعلِ بعدَ النَّفي: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِيْنَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ») انتهى.

---

(١) زيد في (ن): (أن).
(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٣) في النسختين: (الرجلُ الرجلَ)؛ بذكر الفاعل والمفعول معًا ولا شاهد فيه حينئذٍ، والمثبت موافق لمصدره.

كِتَابُ التَّهَجُّدِ

(﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾) فيه أوجهٌ:

أحدُها: أنَّه مصدرٌ؛ أي: تنفَّلْ نافلةً لك على الصَّلوات المفروضة.

الثَّاني: أنَّها منصوبةٌ بـ(تَهَجَّدْ)؛ لأنَّه في معنى: (تنفَّل)، فكأنَّه قيل: تنفَّلْ نافلةً، و(النَافِلَة) مصدرٌ؛ كـ(العافية).

الثَّالث: أنَّها منصوبةٌ على الحال؛ أي: صلاةً نافلةً؛ قاله أبو البقاء، وتكون حالًا من الهاء في ﴿بِهِۦ﴾ إذا جعلتَها عائدةً على (القرآن)، لا على الوقتِ المقدَّر.

الرَّابع: أنَّها منصوبةٌ على المفعولِ به، وهو ظاهرُ قولِ الحَوْفيِّ، فإنَّه قال: ويجوزُ أن ينتصبَ ﴿نَافِلَةً﴾ بـ(تَهَجَّدْ)؛ إذا ذهبتَ بذلك إلى معنى: صلِّ به نافلةً لك، والله تعالى أعلم.

حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد

قوله: (يَتَهَجَّدُ): حالٌ من الضَّمير في (قَامَ)، و(قَالَ): في موضع النَّصب على أنَّه خبرُ (كَانَ)؛ أي: كان ﷺ عندَ قيامِه مِنَ اللَّيلِ متهجِّدًا يقولُ: اللَّهُمَّ لك الحمدُ.

وإنَّما قال: (مَنْ)، ولم يقل: (ما)؛ تغليبًا للعقلاء على غيرهم.

وأقولُ: الظاهرُ: أنَّ (قَالَ) جوابُ (إِذَا)، والجملةَ الشَّرطيَّةَ خبرُ (كَانَ).

(لَا حَوْلَ): تقدَّم(١).

باب فضل قيام الليل

حديث: نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل

(١١٢١)... عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ، إِذَا

---

(١) [خ: ٦١٣].

رَأَى رُؤْيَا قَصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَرَى رُؤْيَا، فَأَقُصَّهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَكُنْتُ غُلَامًا شَابًّا، وَكُنْتُ أَنَامُ فِي الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ كَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَخَذَانِي، فَذَهَبَا بِي إِلَى النَّارِ، فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةٌ كَطَيِّ الْبِئْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ وَإِذَا فِيهَا أُنَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ النَّارِ، قَالَ: فَلَقِيَنَا مَلَكٌ آخَرُ فَقَالَ لِي: لَمْ تُرَعْ.

(١١٢٢) فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَّتْهَا حَفْصَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ، لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ بَعْدُ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.

(رُؤْيَا): بلا تنوينٍ؛ كـ(رُجْعَى).

(قَرْنَانِ): وفي بعضها: (قَرْنَيْنِ)، إمَّا أن يُقال: تقديرُه: فإذا لها مثلُ قرنين، فحذف المضاف، وترك المضاف إليه على إعرابه؛ كقراءة: (واللهُ يُريدُ الآخِرَةِ) [الأنفال: ٦٧]؛ بجرِّ ﴿ٱلْآخِرَةِ﴾؛ أي: عَرَضَ الآخرةِ، وإمَّا أن يُقال: (إذا) المفاجأة تتضمَّن معنى[١] الوجدان، فكأنَّه قال: فإذا وجدتُ لها قرنين؛ كما يقول الكوفيُّون[٢] في قولهم: (كنتُ أظنُّ أنَّ العقربَ أشدُّ لسعةً مِنَ الزُّنْبُور[٣] فإذا هو إيَّاها): إنَّ معناه: فإذا وجدتُه هو إيَّاها[٤]؛ قاله الكرمانيُّ.

إشارةٌ: هذه القراءةُ قرأ بها سليمانُ ابنُ جمَّاز.

وأمَّا تقديرُه الَّذي قدَّره (أي: عَرَضَ الآخرةِ)؛ فيكونُ المحذوفُ على هذا مماثلًا للملفوظ؛ كذا قدَّره ابنُ أبي الرَّبيع، وقد عِيبَ[٥] عليه؛ إذ لا يحسُن أن

---

(١) معنى: مثبت من (ن).
(٢) قوله: (الكوفيُّون): سقط من (ن).
(٣) في (ن): (الحية)، والمثبت موافق لمصدره، والزنبور يؤنث.
(٤) قوله: (إنَّ معناه: فإذا وجدته هو إيَّاها): سقط من (ن).
(٥) في النسختين: (عُتِبَ)، والمثبت من «الدر المصون»، وقدَّره في «شرح ابن عقيل» (٢/ ٧٨) عند قول ابن مالك:

وَرُبَّمَا جَرُّوا الَّذِي أَبْقَوْا كَمَا ... قَدْ كَانَ قَبْلَ حَذْفِ مَا تَقَدَّمَا
لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ مَا حُذِفْ ... مُمَاثِلًا لِمَا عَلَيْهِ قَدْ عُطِفْ

(والله يريد باقيَ الآخرة)، قال: (ومنهم مَن يقدره: «والله يريد عَرَض الآخرة»، فيكونُ=

يُقال: واللهُ يريدُ عَرَضَ الآخرة، فأصلحَه الزَّمخشريُّ بأنْ جعلَه كذلك لأجلِ المقابلةِ، قال: (يعني: ثوابَها)، وقدَّره بعضُهم بـ(أعمال) أو (ثواب).

(لَمْ تُرَعْ): وسيأتي في (كتاب المناقب) في مناقب عبد الله بن عمر(١): أنَّه ورد في رواية القابِسيِّ: (لَنْ تُرَعْ)، وفي كتاب «التَّعبير»(٢): (لَنْ تُرَاعَ)(٣).

قال ابنُ مالك: («لَنْ تُرَعْ» فيه إشكالٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ «لن» يجبُ انتصابُ الفعل بها، وقد وليَها في هذا الكلام بصورة الجزْم، والوجه فيه أن يكون سكَّن عينَ «تُرَاعَ»؛ للوقف، ثم شبَّهَهُ بسكون المجزوم، فحَذَف الألفَ قبلَه؛ كما تُحذَفُ قبلَ سكونِ المجزوم، ثمَّ أَجْرَى الوصلَ مُجرى الوقفِ، ويجوزُ أن يكون السُّكونُ سكونَ جَزْمٍ على لغةِ مَنْ يَجزمُ بـ«لن»، وهي لغةٌ حكاها الكِسائيُّ(٤)).

قوله: (نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللهِ): تقدَّم في (نِعْمَ النِّسَاءُ نِسَاءُ الأَنْصَارِ).

(لَوْ كَانَ): (لَوْ) للتَّمنِّي لا للشَّرط.

باب طول السجود في قيام الليل

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة

(١١٢٣) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂، أَخْبَرَتْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، كَانَتْ تِلْكَ صَلَاتَهُ يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ المُنَادِي لِلصَّلَاةِ».

= المحذوفُ على هذا مماثلًا للملفوظ، والأولُ أولى، وكذا قدَّره ابنُ أبي الربيع في شرحه لـ«الإيضاح»).

(١) [خ: ٣٧٣٨]. (٢) [خ: ٧٠٢٨].

(٣) في النسختين: (ترغ)، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الحَمُّوي والمستملي كما في نسخة لروايته (ق٢٢٠/أ)، والمثبت رواية اليونينية ورمز لصحَّته عند أبي ذرٍّ، وفي هامشها: أنَّ رواية الأصيلي وأبي ذرٍّ عن الحَمُّوي والمستملي: «لم ترع».

(٤) وكذا حكاها اللِّحياني في «نوادره» كما في «ارتشاف الضرب» (١٦٤٣/٤)، وفي (ص): (حكاه) بدل (حكاها).

(قَدْرَ): قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ بنزْعِ الخافض).

قال البِرْماويُّ: (قلتُ: ولو جُعِلَ وصْفًا لمصدرٍ محذوفٍ؛ لم يمنعْ؛ أي: سجودًا قدْرَ، أو: يمكُثُ مُكْثًا قدْرَ).

باب ترك القيام للمريض

حديث: احتبس جبريل على النبي ﷺ فقالت

(١١٢٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «احْتَبَسَ جِبْرِيلُ عليه السلام عَلَى النَّبِيِّ ﷺ»، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ شَيْطَانُهُ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١ ـ ٣].

(شَيْطَانُهُ): بالرَّفعِ فاعلُ (أَبْطَأَ)[(١)].

باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب

حديث: سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتنة

(١١٢٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ بِنْتِ الحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ اللَّيْلَةَ مِنَ الفِتْنَةِ، مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الخَزَائِنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الحُجُرَاتِ؟ يَا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ فِي الآخِرَةِ».

(يَا رُبَّ): إذا وَلِيَ (يا) ما ليس بمنادًى؛ كالفعلِ في: (أَلَا يا اسجدُوا) [النَّمل: ٢٥][(٢)]، والحرفِ في نحو: ﴿يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ﴾ [النِّسَاء: ٧٣]، «يا رُبَّ

---

(١) في النسختين: (فاعل «احتبس») تبعًا للبرماوي في «اللامع الصبيح» (٥/ ١٥)، والمثبت هو الصحيح كما في «عمدة القاري» (٧/ ١٧٣)؛ لأن (أبطأ) من مقول المرأة؛ وهي أم جميل العوراء بنت حرب بن أمية أخت أبي سفيان، و(احتبس) من مقول جندب، وفاعله (جبريل).

(٢) أي: على قراءة الكِسائي وأبي جعفر ورويس، وقراءة الباقين: ﴿أَلَّا يَسْجُدُواْ﴾، انظر «السبعة» (ص٤٨٠)، «الحجة» (٥/ ٣٨٣)، «حجة القراءات» (ص٥٢٦)، «النشر» (٢/ ٢٥٣).

كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا»، والجملةِ الاسميَّةِ؛ كقوله: [من البسيط]

يَا لَعْنَةُ اللهِ وَالأَقْوَامِ كُلِّهِمِ وَالصَّالِحِينَ عَلَى سِمْعَانَ مِنْ جَارِ

فقيل: هي للنِّداء، والمنادى محذوفٌ، وقيل: هي لمجرَّدِ التَّنبيه؛ لئلَّا يلزم الإجحافُ بحذف الجملة كلِّها.

وقال ابنُ مالكٍ: إنْ وليَها دعاءٌ كهذا البيت، أو أمرٌ؛ نحو: (أَلَا يا اسجدُوا)؛ فهي للنِّداء؛ لكثرةِ وقوعِ النِّداءِ قبلهما؛ نحو: ﴿يَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ﴾ [البقرة: ٣٥]، ﴿يَٰنُوحُ ٱهْبِطْ﴾ [هود: ٤٨]، ونحو: ﴿يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا﴾ [الزّخرف: ٧٧]، وإلَّا؛ فهي للتَّنبيه، والله أعلم.

وقال الكرمانيُّ، وتَبِعَه البِرْماويُّ: (المنادى محذوفٌ؛ أي: يا قوم) انتهى.

و(عَارِيَةٍ): بالجرِّ صفة لـ(كَاسِيَةٍ)؛ قاله الكرمانيُّ، زاد البِرْماويُّ: (وبالرَّفع)، وتقدَّم.

حديث: إن كان رسول الله ﷺ ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به

(١١٢٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَدَعُ العَمَلَ، وَهُوَ يُحِبُّ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ خَشْيَةَ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ النَّاسُ، فَيُفْرَضَ عَلَيْهِمْ، وَمَا سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبْحَةَ الضُّحَى قَطُّ وَإِنِّي لَأُسَبِّحُهَا».

(إِنْ كَانَ): (إِنْ) مخفَّفةٌ مِنَ الثَّقيلة، وفيها ضميرُ الشَّأنِ.

و(خَشْيَةَ): متعلِّقٌ بقوله: (لَيَدَعُ).

باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه

(حَتَّى تَرِم): بالنَّصبِ، ورُوِيَ بالرَّفعِ.

وقال الوالد رحمه الله تعالى: (وفي أصلنا بالرَّفع، وعليه «صحَّ» [في الحديث]، وكذا في التَّرجمة هو مرفوعٌ، ولم يُصَحَّح عليه).

واعلم أنَّ (حَتَّى) تكونُ جارَّةً بمنزلةِ (إلى) في الانتهاءِ والغايةِ، وتكونُ عاطفةً بمنزلة الواو، وقد تكونُ حرفَ ابتداءٍ يُستأنَفُ بها الكلامُ؛ كما قال جَريرٌ:

[من الطويل]

حَــتَّــى مَــاءُ دِجْــلَــةَ أَشْــكَــلُ

فإنْ أدخلْتَها على الفعل المستقبل كالَّذي نحن فيه[1]؛ نصبتَه بإضمارِ (أنْ)، تقولُ: سرتُ إلى الكوفةِ حتَّى أدخلَها، بمعنى: إلى أنْ أدخلَها، فإنْ كنتَ في حالِ دخولٍ؛ رفعتَ، وقُرِئَ: ﴿وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ و﴿يَقُولُ﴾ [البقرة: ٢١٤]، فمَنْ نصبَه؛ جعلَه غايةً، ومَنْ رفع؛ جعلَه حالًا بمعنى: حتَّى الرَّسولُ هذه حالُه، وكذا الَّذي نحنُ فيه[2] يجوزُ فيه الوجهان، وقد قرأ نافعٌ بالرَّفع، والباقون بالنَّصب، انتهى.

وتقدَّم في (حَتَّى نَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ).

حديث: أفلا أكون عبدًا شكورًا

(١١٣٠) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ المُغِيرَةَ ﷺ، يَقُولُ: إِنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَيَقُومُ لِيُصَلِّيَ حَتَّى تَرِمُ قَدَمَاهُ - أَوْ سَاقَاهُ - فَيُقَالُ لَهُ فَيَقُولُ: «أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا».

قوله: (أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا؟): الفاء في (أَفَلَا) مسبَّبة عن محذوفٍ؛ أي: أأترُكُ قِيامي وتهجُّدِي لمَّا غفرَ لي فلا أكونُ عبدًا شكورًا؟ يعني: غفرانُ اللهِ أتاني سببًا[3] لِأَنْ أقومَ وأتهجَّدَ شكرًا له، فكيف أترُكُه؟! كأنَّ المعنى: كيف لا أشكرُه وقدْ أنعمَ عليَّ وخصَّني بخيرِ الدَّارين؟!.

باب من نام عند السحر

حديث: ما ألفاه السحر عندي إلا نائمًا

(١١٣٣)... عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: «مَا أَلْفَاهُ السَّحَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا».

(السَّحَرُ): بالرَّفعِ فاعلُ (أَلْفَى).

---

(١) قوله: (فيه): سقط من (ص).
(٢) قوله: (فيه): سقط من (ص).
(٣) في النسختين: (سبب).

باب طول القيام في صلاة الليل

حديث: صليت مع النبي ﷺ ليلة فلم يزل قائمًا حتى هممت...

(١١٣٥) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ»، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وَأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ.

(بِأَمْرِ سَوْءٍ): بالإضافة، ويجوزُ الصِّفةُ، وقال والدي: (بالإضافة).

باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟

حديث: كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعةً

(١١٤٠) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنِ القَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا الوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الفَجْرِ».

(وَرَكْعَتَا الْفَجْرِ): في بعضها: (وَرَكْعَتَيْ) على أنَّه نُصِبَ على المفعول معه.

باب قيام النبي ﷺ بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل

حديث: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه

(١١٤١) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانَ لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتَهُ».

قوله: (لَا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ): (لَا) بمعنى: ليس، أو بمعنى: لم؛ أي: لستَ تشاءُ، أو لم تكن تشاءُ، أو تقديره: لا زمانَ تشاءُ.

وقال الطِّيبيُّ: (لعلَّ هذا التَّركيبَ مِنْ بابِ الاستثناءِ على البَدَلِ، وتقديرُه على الإثباتِ أَنْ يُقالَ: إِنْ تشأ رؤيتَه متهجِّدًا؛ رأيتَه، وإِنْ تشأ رؤيتَه نائمًا؛

[رأيته]؛ يعني: كان أمرُه قصدًا لا إسرافَ ولا تقصيرَ، [ينامُ أوانَ ينبغي أنْ] ينامَ فيه كأوَّلِ اللَّيلِ، ويُصلِّي أوانَ ينبغي أنْ يُصلِّيَ فيه كآخِرِ اللَّيلِ، وعلى هذا حكايةُ الصَّومِ، ويَشهدُ له حديثُ الرَّهْطِ الثَّلاثةِ).

باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل

حديث: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم

(١١٤٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ».

(عَلَيْكَ لَيْلٌ): مبتدأٌ وخبرٌ مقدَّمٌ، أو فاعلٌ لمحذوفٍ؛ أي: بَقِيَ عليكَ لَيْلٌ، والجملةُ مقولُ قولٍ محذوفٍ؛ أي: قائلًا هذا الكلام.

وفي روايةِ مسلم بالنَّصبِ على الإغراءِ، لكنَّ الأوَّلَ أولى وأمكنُ في المعنى؛ مِن حيثُ إنَّه يُخبرُه عن طولِ اللَّيلِ، ثمَّ يأمرُه فيقولُ له: (فَارْقُدْ)، فإذا كانَ إغراءً؛ كانَ أمرًا بملازمتِهِ طُولَ الرُّقادِ، فلا يبقى لقوله: (فَارْقُدْ) معنًى.

وقال الطِّيبيُّ: («يَضرِبُ على كلِّ عُقدةٍ: عليكَ ليلٌ طويلٌ»: «على» الأوَّل: متَّصلٌ بـ«يَضْرِبُ»، والثَّاني مع ما بعدَه: مفعولٌ للقولِ المحذوفِ؛ أي: يُلقِي الشَّيطانُ على كلِّ عُقدةٍ يعقِدُها هذا القولَ؛ وهو قولُه: «عَلَيْكَ لَيْلٌ[(١)] طَوِيلٌ»، و«عَلَيْكَ» إمَّا خبرٌ لقوله: «لَيْلٌ»؛ أي: ليلٌ طويلٌ باقٍ عليك، أو إغراءٌ؛ أي: عليكَ بالنَّومِ، أمامَكَ ليلٌ طويلٌ، فالكلامُ جملتانِ، والثَّانيةُ مستأنفةٌ كالتَّعليلِ للأُولى).

(كَسْلَانَ): غيرُ منصرفٍ؛ للألفِ والنُّونِ الزَّائدتينِ، وهو مذكَّر (كَسْلَى).

---

(١) قوله: (ليل): سقط من (ص).

باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه

حديث: ما زال نائمًا حتى أصبح ما قام إلى الصلاة

(١١٤٤) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَقِيلَ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ، مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ».

(فَقِيلَ): الفاءُ للتَّفسيرِ، و(أَصْبَحَ): يَحتملُ أنْ تكونَ تامَّةً و(مَا قَامَ) في محلِّ النصبِ على أنَّه[1] حالٌ مِنَ الفاعلِ، وأنْ تكونَ ناقصةً و(مَا قَامَ) خبرها، ويَحتملُ أنْ تكونَ (مَا قَامَ) جملةً مستأنفةً مبيِّنةً للجملةِ الأُولى، أو مؤكِّدةً مقرِّرةً لها.

باب الدعاء والصلاة من آخر الليل

(﴿مَا يَهْجَعُونَ﴾): أي: ما ينامون، و(﴿مَا﴾): إمَّا زائدةٌ و(﴿قَلِيلًا﴾) ظرفٌ أو صفةٌ للمصدرِ؛ أي: هجوعًا قليلًا، أو مصدريةٌ، أو موصولةٌ؛ أي: كانوا قليلًا من اللَّيل هجوعُهم، أو ما يهجعون فيه، وارتفاعُه بـ(﴿قَلِيلًا﴾) على الفاعليَّةِ؛ قاله الكرمانيُّ.

حديث: ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا

(١١٤٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الأَغَرِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الآخِرُ يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ".

(الآخِرُ): بالرَّفعِ صفةٌ للـ(ثُلُث).

(فَأَسْتَجِيبَ): قال أبو البقاء: (الجيِّدُ نصبُ هذه الأفعال في جوابِ الاستفهامِ؛ نحو: ﴿فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا۟﴾ [الأعراف: ٥٣]، ويجوزُ الرَّفعُ على تقديرِ مبتدإٍ؛ أي: فأنا أعطيه، فأنا أُجيبُه[2]).

---

(١) في (ن): (بأنَّه).
(٢) في النسختين: (فأنا أُثيبُه) بدل (فأنا أُجيبُه)، والمثبت من مصدره.

باب من نام أول الليل وأحيا آخره

حديث: كان ينام أوله ويقوم آخره

(١١٤٦) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، (ح) وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ ﵂، كَيْفَ كَانَتْ صَلاَةُ النَّبِيِّ ﷺ بِاللَّيْلِ؟ قَالَتْ: «كَانَ يَنَامُ أَوَّلَهُ وَيَقُومُ آخِرَهُ، فَيُصَلِّي، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ وَثَبَ، فَإِنْ كَانَتْ بِهِ حَاجَةٌ، اغْتَسَلَ وَإِلَّا تَوَضَّأَ وَخَرَجَ».

(فَإِنْ كَانَتْ) جزاءُ الشَّرطِ محذوفٌ؛ وهو (قَضَى حَاجَتَهُ)، ولفظُ (اغْتَسَلَ) يدُلُّ عليه.

باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل

حديث: يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام

(١١٤٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ أَبِي حَيَّانَ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلَالٍ: «عِنْدَ صَلَاةِ الفَجْرِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلَامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ» قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي: أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طَهُورًا، فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: «دَفَّ نَعْلَيْكَ يَعْنِي تَحْرِيكَ».

(بِأَرْجَى): بمعنى المفعولِ، لا بمعنى الفاعلِ.

وقال القاضي ناصرُ الدِّين: («أَرْجَى» مِنْ أسماءِ التَّفضيلِ التي بُنِيَتْ للمفعول؛ نحو قولك: «فلانٌ أشهرُ مِنْ فلانٍ»، فإنَّ قياسَ «أفعل» ألَّا يُبنى للمفعول، وقد بُنيت هذه له، فإنَّ العملَ مرجوٌّ به الثَّوابُ وعُلُوُّ الدَّرجةِ، ويجوزُ أنْ تكونَ إضافتُه إلى «العمل»؛ لأنَّه سببُ الرَّجاءِ، فيكونُ المعنى: حدِّثْنِي بما أنتَ أرْجَى مِنْ نفسِك به مِنْ أعمالِك).

(أَنِّي): قال الكرمانيُّ: (بفتح الهمزة، وكلمةُ «مِنْ» مقدَّرةٌ قبلَها؛ ليكونَ

صلةَ[١] «أَفْعَل» التَّفضيلِ، وجازَ الفاصلةُ بالظَّرفِ بينَ «أَفْعَلَ» وصلَتِهِ).

باب ما يكره من التشديد في العبادة

حديث: لا، حلوه ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعد

(١١٥٠) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: «مَا هَذَا الحَبْلُ؟» قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ».

(مَا هَذَا الْحَبْلُ؟...) إلى أنْ قال: (لَا): قال الكرمانيُّ: («لَا»: إمَّا للنَّفي؛ أي: لا يكونُ هذا الحبْلُ، أو لا يُمَدُّ، أو لا يُحمَدُ، أو للنَّهي؛ أي: لا تفعلوه).

وقال البِرْماويُّ: («مَا» هو سؤالٌ عنِ الوصفِ).

حديث: مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال

(١١٥١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: كَانَتْ عِنْدِي امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «مَنْ هَذِهِ؟» قُلْتُ: فُلَانَةُ لَا تَنَامُ بِاللَّيْلِ، فَذُكِرَ مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: «مَهْ عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا».

(فُلَانَةُ): غيرُ منصرفٍ.

(مَا تُطِيقُونَ): مرفوعٌ، أو منصوبٌ بـ(عَلَيْكُمْ)؛ لأنَّه اسمُ فِعْلٍ بمعنى: الزمُوا.

باب في بيان أصل الحديث السابق

حديث: ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار

(١١٥٣) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي العَبَّاسِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ﷺ، قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ

(١) في النسختين: (مثله)، والمثبت من مصدره.

تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟» قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ: «فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ عَيْنُكَ، وَنَفِهَتْ نَفْسُكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ».

(وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقٌّ): في بعضها: (حقًّا).

قال البِرْماويُّ: (يُروى بالرَّفعِ على أنَّ اسمَ «إنَّ» ضميرُ الشَّأنِ) انتهى.

وقال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (والظَّاهرُ: أنَّه بغيرِ تنوينٍ، ويكونُ قد كُتِبَ بغيرِ ألفٍ على لغةِ مَنْ يقولُ: رأيتُ زيدْ، وهو مذهبٌ مِنَ المذاهبِ معروفٌ، أو يكونُ ضميرُ الشَّأنِ محذوفًا).

باب فضل من تعار من الليل فصلى

حديث: إن أخًا لكم لا يقول الرفث

(١١٥٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي الهَيْثَمُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ يَقُصُّ فِي قَصَصِهِ، وَهُوَ يَذْكُرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخًا لَكُمْ لَا يَقُولُ الرَّفَثَ» يَعْنِي بِذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ.

(فِي قَصَصِهِ): بكسر القاف وفتحِها، وهو متعلِّقٌ بـ(سَمِعَ)، و(إِنَّ أَخًا) متعلِّقٌ أيضًا به.

وقال الوالدُ: (بفتحِ القاف، وأمَّا بكسرِ القاف؛ فجمعُ: قِصَّةٍ؛ الَّتي تُكتَب).

وقال البِرْماويُّ: («إِنَّ أَخًا»: متعلِّقٌ بـ«سَمِعَ»، أو بـ«يَقُصُّ»)(١).

حديث: رأيت على عهد النبي ﷺ كأن بيدي قطعة إستبرق

(١١٥٧)... فَقَصَّتْ حَفْصَةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ إِحْدَى رُؤْيَايَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ» فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ.

---

(١) أي: بدل (يقصص) على رواية أبي ذرٍّ والأصيلي وأبي الوقت، انظر «اللامع الصبيح» (٤٦/٥)، وكلامه هو تمام عبارة الكرماني في «الكواكب الدراري» (٢٠٦/٦).

(رُؤْيَايَ): اسمُ جنسٍ مضافٌ إلى ياءِ المتكلِّم، وفي بعضِها مثنًّى مضافٌ إليه مدغمٌ، وهو مفهومٌ مِنْ تكرارِ لفظِ (رَأَيْتُ).

باب المداومة على ركعتي الفجر

حديث: صلى النبي ﷺ العشاء ثم صلى ثمان ركعات

(١١٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ العِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا، وَرَكْعَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءَيْنِ وَلَمْ يَكُنْ يَدَعْهُمَا أَبَدًا».

(ثَمَانَ رَكَعَاتٍ): فتحُ النُّونُ شاذٌّ.

باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع

حديث: أن النبي ﷺ كان إذا صلى فإن كنت مستيقظةً حدثني

(١١٦٧) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى، فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي، وَإِلَّا اضْطَجَعَ حَتَّى يُؤْذَنَ بِالصَّلَاةِ».

قوله: (فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً): الشَّرطُ مع الجزاءِ جوابٌ للشَّرطِ الأوَّل، ويجوزُ أنْ يكونَ جزاءُ الشَّرطِ الأوَّلِ محذوفًا، والفاءُ تفصيليَّةٌ؛ المعنى: إذا صلَّاهما[١]؛ أتاني، فإنْ كنتُ مستيقظةً؛ حدَّثني، وإنْ لم أكُ مستيقظةً؛ اضطجعَ.

باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى

حديث: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة

(١١٦٢) (بِعِلْمِكَ) وَ(بِقُدْرَتِكَ): الباءُ فيهما يَحتملُ أنْ تكونَ للاستعانةِ، وأنْ

---

(١) في النسختين: (صليتهما)، والتصحيح من «الكاشف عن حقائق السنن»، والمراد: ركعتا الفجر؛ كما في الرواية التي شرح عليها الطِّيبيُّ.

تكونَ للاستعطافِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿رَبِّ بِمَآ أَنْعَمْتَ عَلَيَّ﴾ [القصص: ١٧]؛ أي: بحقِّ علمِكَ وقُدْرَتِكَ الشَّاملَينِ.

باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعًا

حديث: كان النبي ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح

(١١٧١)... عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّفُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ: هَلْ قَرَأَ بِأُمِّ الكِتَابِ؟".

(حَتَّى إِنِّي): بكسرِ الهمزةِ.

باب التطوع بعد المكتوبة

حديث: صليت مع النبي ﷺ سجدتين قبل الظهر

(١١٧٢)... عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَسَجْدَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ، فَأَمَّا المَغْرِبُ وَالعِشَاءُ فَفِي بَيْتِهِ».

(١١٧٣) وَحَدَّثَتْنِي أُخْتِي حَفْصَةُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الفَجْرُ»، وَكَانَتْ سَاعَةً لَا أَدْخُلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا....

(فَأَمَّا الْمَغْرِبُ...): قسيمُها[1] محذوفٌ يدلُّ عليه السِّياقُ؛ أي: وأمَّا[2] الباقيةُ؛ ففي المسجدِ.

(سَاعَةً): خبرُ (كَانَ).

باب صلاة الضحى في السفر

حديث: إن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل...

(١١٧٦) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

---

(١) في (ن): (قسيمه).
(٢) في النسختين تبعًا لما في «الكواكب»: (فأمَّا)، والمثبت موافق لما في «اللامع».

ابْنَ أَبِي لَيْلَى، يَقُولُ: مَا حَدَّثَنَا أَحَدٌ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هَانِئٍ فَإِنَّهَا قَالَتْ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ بَيْتَهَا يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَاغْتَسَلَ وَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، فَلَمْ أَرَ صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ».

(غَيْر أُمِّ هَانِئٍ): بالنَّصبِ، والضَّمِّ، وقال الزَّركشيُّ: (بالرَّفعِ بَدَلٌ مِنْ «أَحَدٌ»).

باب صلاة الضحى في الحضر

حديث: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت...

(١١٧٨) حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ الجُرَيْرِيُّ هُوَ ابْنُ فَرُّوخَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثٍ لَا أَدَعُهُنَّ حَتَّى أَمُوتَ: «صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلَاةِ الضُّحَى، وَنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ».

(صَوْم ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ): بالجرِّ بَدَلٌ، أو بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وكذا ما بعدَه.

باب الصلاة قبل المغرب

حديث: إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ

(١١٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هُوَ المُقْرِئُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْثَدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ اليَزَنِيَّ، قَالَ: أَتَيْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الجُهَنِيَّ، فَقُلْتُ: أَلَا أُعْجِبُكَ مِنْ أَبِي تَمِيمٍ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ المَغْرِبِ؟ فَقَالَ عُقْبَةُ: «إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، قُلْتُ: فَمَا يَمْنَعُكَ الآنَ؟ قَالَ: «الشُّغْلُ».

(الشُّغْلُ): بالرَّفعِ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: يمنعُني الشُّغلُ.

باب صلاة النوافل جماعة

حديث عتبان: كنت أصلي لقومي بني سالم وكان يحول بيني...

(١١٨٦) . . . فَزَعَمَ مَحْمُودٌ، أَنَّهُ سَمِعَ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الأَنْصارِيَّ ﷺ - وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بِبَنِي سَالِمٍ وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي، وَإِنَّ الوَادِيَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مَكَانًا، أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى.

(أَتَّخِذُهُ): مرفوعٌ.

باب التطوع في البيت

حديث ابن عمر: اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورًا

(١١٨٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ، وَعُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوا فِي بُيُوتِكُمْ مِنْ صَلَاتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا».

(مِنْ صَلَاتِكُمْ): تقدَّم[١]، و(مِنْ) زائدة[٢]، وقال الزَّركشيُّ: (للتَّبعيض).

كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة

حديث: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام

(١١٨٩) حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى".

---

(١) [خ: ٤٣٢].
(٢) قوله: (و«من» زائدة): سقط من (ن).

(إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ): الاستثناءُ مفرَّغٌ[١].

(الْمَسْجِدِ الحَرَامِ): بدلٌ مِنْ (ثَلَاثَةِ)، وفي بعضِها بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

باب مسجد قباء

حديث: كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين يوم يقدم بمكة

(١١٩١)... أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، كَانَ لَا يُصَلِّي مِنَ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ: يَوْمَ يَقْدَمُ بِمَكَّةَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحًى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ المَقَامِ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ، فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ، قَالَ: وَكَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

(١١٩٢) قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ، وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصَلِّيَ فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا».

(يَوْم يَقْدَمُ مَكَّةَ) وكذا قولُه بعدَه: (وَيَوْم يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ): هما بالجرِّ بدلٌ مِنْ (فِي يَوْمَيْنِ)، ويجوزُ نصبُهما[٢].

(أَنْ صَلَّى): بفتحِ همزةِ (أَنْ)، وهي مصدريَّةٌ؛ أي: الصلاةَ.

باب مسجد بيت المقدس

حديث أبي سعيد: لا تسافر المرأة يومين إلا معها زوجها...

(١١٩٧) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ، سَمِعْتُ قَزَعَةَ، مَوْلَى زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضي الله عنه، يُحَدِّثُ بِأَرْبَعٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَعْجَبْنَنِي وَآنَقْنَنِي قَالَ: «لَا تُسَافِرِ المَرْأَةُ يَوْمَيْنِ إِلَّا مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو

---

(١) قوله: (إلا إلى ثلاثة مساجد: الاستثناء مفرغ) ليس في (ص)، وما بعده مستدرك في الهامش، فلعله فيه.

(٢) أي: على الظرفية، والنصب رواية أبي ذرٍّ والأصيلي، والجر رواية غيرهما.

مَحْرَمٍ، وَلَا صَوْمَ فِي يَوْمَيْنِ الفِطْرِ وَالأَضْحَى، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ العَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ، مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى وَمَسْجِدِي».

(لَا تُسَافِرِ المَرْأَةُ): تقدَّمَ[١].

أبواب العمل في الصلاة

حديث ابن عباس: أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين

(١١٩٨)... عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رضي الله عنها - وَهِيَ خَالَتُهُ - قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ عَلَى عَرْضِ الوِسَادَةِ، «وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ - أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ، أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ - ثُمَّ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَجَلَسَ، فَمَسَحَ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ العَشْرَ آيَاتٍ خَوَاتِيمَ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ....

(العَشْرَ آيَاتٍ): سيأتي الكلام على هذا في (الكفالة)[٢].

باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة

حديث: كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا

(١١٩٩)... عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا، وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا» حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ السَّلُولِيُّ، حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

(لَشُغْلًا): التَّنوينُ للتَّنويعِ؛ أي: نوعًا من الشُّغلِ لا يليقُ معه الاشتغالُ بغيرِه.

وقال ابنُ الملقِّن رحمه الله تعالى: (اكتفى بذكرِ الموصوفِ عنْ صفتِه، فكأنَّه

(١) [خ: ١٠٨٦].

(٢) [خ: ٢٢٩١].

قال: شُغلًا كافيًا، أو مانعًا مِنَ الكلامِ وغيرِه).

(نَحْوَهُ): بالنَّصبِ.

حديث: إن كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ

(١٢٠٠) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى هُوَ ابْنُ يُونُسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الحَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ: إِنْ كُنَّا لَنَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يُكَلِّمُ أَحَدُنَا صَاحِبَهُ بِحَاجَتِهِ، حَتَّى نَزَلَتْ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ».

(يُكَلِّمُ): استئنافٌ.

(فَأمرنَا): بالبناءِ للمفعولِ والفاعلِ.

باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال

حديث سهل: خرج النبي ﷺ يصلح بين بني عمرو بن عوف وحانت...

(١٢٠١) . . . عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: «خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو ابْنِ عَوْفِ بْنِ الحَارِثِ»، وَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ بِلَالٌ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنهما، فَقَالَ: حُبِسَ النَّبِيُّ ﷺ، فَتَؤُمُّ النَّاسَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنْ شِئْتُمْ، فَأَقَامَ بِلَالٌ الصَّلَاةَ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَصَلَّى «فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ يَشُقُّهَا شَقًّا، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ»، فَأَخَذَ النَّاسُ بِالتَّصْفِيحِ - قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا التَّصْفِيحُ؟ هُوَ التَّصْفِيقُ - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا التَفَتَ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّفِّ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ مَكَانَكَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ القَهْقَرَى وَرَاءَهُ، «وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى».

(فَتَؤُمُّ؟): حُذِفَ منه همزةُ الاستفهامِ؛ أي: أَفَتَؤُمُّ؟.

(رَجَعَ القَهْقَرَى): تقدَّم[1].

---

(١) [خ: ١٠٠] [خ: ٣٧٧].

باب من سمى قومًا أو سلم في الصلاة على غيره مواجهةً...

(مُوَاجَهَةً): نُصِبَ على المصدرِ.

حديث: قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات

(١٢٠٢) . . . عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا نَقُولُ: التَّحِيَّةُ فِي الصَّلَاةِ، وَنُسَمِّي، وَيُسَلِّمُ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ، فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا فَعَلْتُمْ ذَلِكَ فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ".

(التَّحِيَّةُ): بالرَّفعِ، و(فِي الصَّلَاةِ) خبرُه، وفي بعضِها بالنَّصبِ.

باب مسح الحصى في الصلاة

حديث: إن كنت فاعلًا فواحدةً

(١٢٠٧) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَيْقِيبٌ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: فِي الرَّجُلِ يُسَوِّي التُّرَابَ حَيْثُ يَسْجُدُ، قَالَ: «إِنْ كُنْتَ فَاعِلًا فَوَاحِدَةً».

(فَوَاحِدَةً): بالنَّصبِ نعتُ مصدرٍ[1] محذوفٍ هو وعاملُه؛ أي: امسحْ مسحةً واحدةً، أو بالرَّفعِ مبتدأٌ حُذِفَ خبرُه؛ أي: فواحدةٌ كافيةٌ، أو خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ؛ أي: فالمشروعُ واحدةٌ.

قلتُ: هو أَولى مِنَ الَّذي قبلَه؛ لأنَّ النَّكرةَ مبتدأً لا بُدَّ لها مِنْ مسوِّغٍ.

وقال الزَّركشيُّ: (يجوزُ النَّصبُ على إضمارِ فعلٍ؛ بتقدير: فامسَحْ واحدةً، أو نعتًا لمصدرٍ محذوفٍ، والرَّفعُ على الابتداءِ وإضمارِ الخبرِ؛ أي: فواحدةٌ تكفيه أو كافيتُه، ويجوزُ أنْ يكونَ المبتدأُ هو المحذوف، و«واحدةٌ» الخبر؛ تقديرُه: فالمشروعُ أو الجائزُ واحدةٌ).

---

(١) في (ن): (نعتًا لمصدر).

باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة

حديث: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية فبينا أنا على جرف

(١٢١١) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الأَزْرَقُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: كُنَّا بِالأَهْوَازِ نُقَاتِلُ الحَرُورِيَّةَ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى جُرُفِ نَهَرٍ إِذَا رَجُلٌ يُصَلِّي، وَإِذَا لِجَامُ دَابَّتِهِ بِيَدِهِ، فَجَعَلَتِ الدَّابَّةُ تُنَازِعُهُ وَجَعَلَ يَتْبَعُهَا - قَالَ شُعْبَةُ: هُوَ أَبُو بَرْزَةَ الأَسْلَمِيُّ - فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الخَوَارِجِ يَقُولُ: اللَّهُمَّ افْعَلْ بِهَذَا الشَّيْخِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الشَّيْخُ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ قَوْلَكُمْ «وَإِنِّي غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ - أَوْ سَبْعَ غَزَوَاتٍ - وَثَمَانِيَ وَشَهِدْتُ تَيْسِيرَهُ»، وَإِنِّي إِنْ كُنْتُ أَنْ أُرَاجِعَ مَعَ دَابَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَدَعَهَا تَرْجِعُ إِلَى مَأْلَفِهَا فَيَشُقُّ عَلَيَّ.

(أَوْ ثَمَانَ): رأيتُ في «التَّوضيحِ» لابن مالك: (الأجودُ أَنْ يقالَ: «أو ثمانيًا»؛ بالتَّنوينِ، وفيه ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها ـ وهو أجودُها ـ: أَنْ يكونَ أرادَ «أو ثمانيَ غزواتٍ»، ثمَّ حذفَ المضافَ إليه[1]، وأبقى المضافَ على ما كان قبلَ الحذفِ، وحَسَّنَ الحذفَ دلالةُ ما تقدَّمَ مِنْ مثلِ المحذوفِ.

الثَّاني: أَنْ تكونَ الإضافةُ غيرَ مقصودةٍ، وتُرِكَ تنوينُ «ثَمَانٍ»؛ لمشابهتِهِ «جواريَ» لفظًا ومعنًى.

أمَّا اللَّفظُ؛ فظاهرٌ، وأمَّا المعنى؛ فلأنَّ «ثمانيًا» وإنْ لم يكن له واحدٌ مِنْ لفظِهِ؛ فإنَّ مدلولَه جمعٌ، وقد اعتُبِرَ مجرَّدُ الشَّبَهِ اللَّفظيِّ في «سراويلَ»، فأُجرِيَ مُجرى «سرابيلَ»، فلا يَبْعُدُ إجراءُ «ثمانٍ» مُجرى «جوارٍ».

الثَّالث: أَنْ يكونَ في اللَّفظِ «ثمانيًا» بالنَّصبِ والتَّنوينِ، إلَّا أنَّه كُتِبَ على اللُّغة الرَّبَعيَّةِ[2]؛ فإنَّهم يقفونَ على المنوَّنِ المنصوبِ بالسُّكونِ، ومِنَ المكتوبِ على لغةِ ربيعةَ: «وَمَنَعَ وَهَاتِ»؛ أي: ومنعًا وهاتِ؛ فحذفَ الألف) انتهى.

وفي كتاب البِرْماويِّ: («ثمانيَ» فيه ثلاثُ رواياتٍ:

---

(١) (إليه): ليست في (ن).

(٢) في (ص): (الربيعة)، وفي (ن): (الربيعيَّة)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.

هذه بياءٍ مفتوحةٍ بلا تنوينٍ، قال[١] ابنُ مالكٍ في «شرح التَّسهيل»: كذا ضبَطَهُ الحُفَّاظُ في «كتاب البخاريِّ»، والأصلُ: ثمانيَ غزواتٍ؛ فحُذِفَ المضافُ إليه[٢]، وأُبقِيَ المضافُ على هيئتِه قبلَ الحذفِ.

الثَّانيةُ: «ثمانيًا» بالتَّنوينِ، وهي واضحةٌ.

الثَّالثة: «ثمانَ» بلا ياءٍ؛ بلْ بفتحِ[٣] النُّونِ على قصدِ الإضافةِ) انتهى.

(وَإِنِّي): بكسرِ الهمزةِ عطفٌ على (إنَّ) السَّابقةِ.

(أَنْ كُنْتُ): بالفتحِ مصدريَّةٌ بتقديرِ اللَّامِ؛ أي: لكوني.

(أَرْجِعُ): في بعضِها: (أُرَاجِعُ)، وفي بعضها: (أَنْ أَرْجِعَ)؛ بزيادةِ (أن) في خبرِ (كانَ)، ويجوزُ أن يكونَ المصدرُ المؤوَّلُ مِنْ (أنْ) و(كانَ) في محلِّ نصبٍ بدلًا مِنِ اسمِ (إنَّ) في (إنِّي)؛ أي: إنَّ كوني أَرْجِعُ أحبُّ إليَّ، وهو أَولى مِن تقديرِ لامٍ فيها، فتأمَّلْهُ.

وقال الزَّركشيُّ: («أن أرجع» بفتح «أن») قلتُ: وحينئذٍ فالظَّاهرُ زيادتُها في خبرِ «كان»، أو تأويلُ الإخبارِ عن اسمها بمصدرٍ بأنْ يُجعلَ وصفًا، انتهى.

وقال ابنُ قُرْقُول: («إنِّي أنْ كُنْتُ أنْ أَرْجِعَ»؛ بفتحِ «أَنْ» في الحرفينِ، و«أَنْ» الأُولى مع «كُنْتُ» في موضعِ المصدرِ بمعنى: كَونِي، وموضعِ البدلِ مِنَ الضَّميرِ في «إِنِّي»، وكذلك «أَنْ أَرْجِعَ»؛ بتقدير: رُجوعي، أيضًا، ولا يصحُّ الكسرُ فيها في هذا الحديثِ) انتهى. (فَيَشُقّ): بضمِّ القافِ وفتحِها.

باب: إذا قيل للمصلي: تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس

حديث: لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسًا

(١٢١٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُمْ عَاقِدُو أُزْرِهِمْ مِنَ الصِّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: «لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُنَّ، حَتَّى يَسْتَوِيَ

(١) في (ن): (وقال).
(٢) (إليه): ليست في (ن).
(٣) في (ن): (تفتح).

الرِّجَالُ جُلُوسًا».

(عَاقِدُو أُزْرِهِمْ): تقدَّمَ.

باب: لا يرد السلام في الصلاة

حديث: كنت أسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة

(١٢١٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنْتُ أُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَرُدُّ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَجَعْنَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ وَقَالَ: «إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا».

(فَلَمْ يَرُدّ): بالرَّفعِ، والجاري بين النَّاسِ الفتحُ.

باب: يفكر الرجل الشيء في الصلاة

حديث: يقول الناس أكثر أبو هريرة فلقيت رجلًا فقلت...

(١٢٢٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ المُثَنَّى، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ يَقُولُ النَّاسُ: أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، فَلَقِيتُ رَجُلًا، فَقُلْتُ: بِمَا قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ البَارِحَةَ فِي العَتَمَةِ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي؟ فَقُلْتُ: لَمْ تَشْهَدْهَا؟ قَالَ: بَلَى، قُلْتُ: لَكِنْ أَنَا أَدْرِي «قَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا».

(بِمَا قَرَأَ): إثباتُ الألفِ لغةٌ.

أبواب السهو

باب: إذا سلم في ركعتين أو ثلاث فسجد سجدتين

(بَابٌ: إِذَا سَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ[1]): (فِي) إمَّا بمعنى: (مِنْ)، أو بمعنى: (على).

(١) في النسختين: (الركعتين).

حديث: صلى بنا النبي ﷺ الظهر فسلم، فقال له ذو اليدين: الصلاة

(١٢٢٧) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ - أَوِ العَصْرَ - فَسَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ ذُو اليَدَيْنِ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَقَصَتْ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «أَحَقٌّ مَا يَقُولُ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أُخْرَيَيْنِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَالَ سَعْدٌ: وَرَأَيْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ صَلَّى مِنَ المَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ، فَسَلَّمَ وَتَكَلَّمَ، ثُمَّ صَلَّى مَا بَقِيَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَقَالَ: «هَكَذَا فَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ».

(أَلصَّلَاةُ): بهمزةِ الاستفهامِ وبتقديرِها، مبتدأٌ، خبرُه (نَقَصَتْ) بالبناءِ للفاعلِ أوِ المفعولِ، لازمًا ومتعدِّيًا.

(أَحَقٌّ مَا يَقُولُ؟): إمَّا مبتدأٌ، و(مَا يَقُولُ[1]) سادٌّ مسدَّ الخبرِ، أو (حَقٌّ) خبرٌ مقدَّمٌ، و(مَا يَقُولُ) مبتدأٌ.

باب من يكبر في سجدتي السهو

حديث: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي ركعتين

(١٢٢٩) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ العَشِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَأَكْثَرُ ظَنِّي العَصْرَ - رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدَّمِ المَسْجِدِ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ ﷺ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَقَالُوا: أَقَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذُو اليَدَيْنِ، فَقَالَ: أَنَسِيتَ أَمْ قَصُرَتْ؟ فَقَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصَرْ، قَالَ: «بَلَى قَدْ نَسِيتَ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَبَّرَ، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ».

(وَأَكْبَرُ ظَنِّي العَصْرَ): (العَصْر) يجوزُ فيه النَّصبُ، والجرُّ، والرَّفعُ، أمَّا

---

(١) في (ن): (يقوم).

النَّصبُ؛ فعلى أنَّه مفعولُ (صَلَّى)، والجرُّ على البدلِ مِنْ (صَلَاتَيِ)؛ لأنَّها مجرورةٌ، والرَّفعُ على الخبرِ لـ(أَكْبَرُ).

باب: إذا لم يدر كم صلى ثلاثًا أو أربعًا سجد سجدتين وهو جالس

حديث: إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع

(١٢٣١) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الدَّسْتُوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، وَلَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الأَذَانَ، فَإِذَا قُضِيَ الأَذَانُ أَقْبَلَ، فَإِذَا ثُوِّبَ بِهَا أَدْبَرَ، فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ، أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ المَرْءِ وَنَفْسِهِ، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا، مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ كَمْ صَلَّى ثَلَاثًا أَوْ أَرْبَعًا، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ".

(إِنْ يَدْرِي): قال ابنُ قُرْقُول: (بكسرِ الألفِ على النَّفيِ بمعنى: «ما»، وكذا لجمهورِ الرُّواةِ في «الموطَّأ» وغيرِه، وضبطَها الأصيليُّ وابنُ عبدِ البَرِّ في «الموطَّأ» بالفتحِ.

وقال ابنُ عبدِ البَرِّ: هي روايةُ أكثرِهم، ومعناها: لا يدري، وهذا ليس بشيءٍ؛ بل هو مفسدٌ للمعنى؛ لأنَّ «إِنْ» المكسورةَ ههنا بمعنى: «ما»[1] النَّافيةِ، والجملةُ في موضعِ خبرِ «يَظَلَّ»، وفي روايةِ ابنِ بُكيرٍ والتِّنِّيسيِّ: «لَا يَدْرِي» مفسَّرًا، وكذا لرواةِ مسلمٍ في حديثِ قُتيبةَ: «لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى»، وللعُذريِّ هنا: «مَا يَدْرِي»، وكلُّه بمعنًى واحدٍ.

وبالفتحِ إمَّا أنْ تكونَ[2] مع فِعْلِها بمعنى الاسمِ الَّذي هو مصدرٌ، ولا يصحُّ هنا، أو بمعنى: مِنْ أجلِ، ولا يصحُّ أيضًا؛ لأنَّ كلاهما يقلِبُ المعنى المرادَ بالحديثِ، وهذا على الرِّوايةِ الصَّحيحةِ في «يَظَلَّ»؛ بالظَّاءِ المُشالةِ، بمعنى:

(١) (ما): ليست في (ن).
(٢) في (ن): (يكون).

يصير، وأمَّا على روايةِ مَنْ رواهُ: «يَضِلَّ»[١]؛ بضادٍ مكسورةٍ غيرِ مُشالةٍ؛ أي: يَنسى، ويَسهو، ويَتحيَّر؛ فيصحُّ حينئذٍ فتحُ الهمزةِ، وتكونُ «أَنْ» بتأويلِ المصدرِ، ومفعولُ «ضَلَّ»[٢] محذوفٌ؛ أي: يجهلَ درايتَه، ويَنسى عددَ ركعاتِه، وبكسرِ الهمزةِ على ما تقدَّمَ).

باب السهو في الفرض والتطوع

حديث: إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه

(١٢٣٢) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَ الشَّيْطَانُ، فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ».

[٣]قوله: (فَلَبَسَ عَلَيْهِ): بتخفيفِ الباءِ الموحَّدةِ، وهي لغةُ القُرآنِ، والرِّوايةُ بالتَّشديدِ، فأجازَه لمَّا كانَ لغةَ القُرآنِ معَ أنَّهُ لم يَرْوِهِ؛ قالَه صاحبُ «تثقيفِ اللِّسانِ» عن بعضِهم.

باب: إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع

حديث: يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر

(١٢٣٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ كُرَيْبٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَالمِسْوَرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَزْهَرَ ﵃، أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ ﵂، فَقَالُوا: اقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا، وَسَلْهَا عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ صَلَاةِ العَصْرِ، وَقُلْ لَهَا: إِنَّا أُخْبِرْنَا عَنْكِ أَنَّكِ تُصَلِّينَهُمَا، وَقَدْ بَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا. . . ؟!

---

(١) وهي رواية الأصيلي، وفي (ن): (يصلى).
(٢) في (ن): (صلى).
(٣) تأخر هذا الحديث في (ن) عقب الحديث (١٢٣٦)، وهو مستدرك في هامش (ص).

(أَنَّكِ تُصَلِّيهِمَا): قال ابنُ مالكٍ: (حديثُ: «إِنَّكَ تَبْعَثُنَا [فَنَنْزِلُ] بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا»[١]، وحديثُ[٢] أمِّ سلمةَ هذا، وقولُ مسروقٍ: «لِمَ تَأْذَنِي لَهُ؟»[٣]: أقولُ: حذفُ نونِ الرَّفعِ في موضعِ الرَّفعِ لمجرَّدِ التَّخفيفِ ثابتٌ في الكلامِ الفصيحِ نثرِه ونظمِه، فمِنْ ثُبُوتِه في النثرِ: «لَا يَقْرُونَا»، و«أَنَّكِ تُصَلِّيهِمَا»، و«لِمَ تَأْذَنِي لَهُ؟»، والأصلُ: «لَا يَقْرُونَنَا»، و«تُصَلِّينَهُمَا»، و«تَأْذَنِينَ»، وسببُ هذا الحذفِ كراهةُ تفضيلِ النَّائبِ على المنوبِ عنه، وذلكَ أنَّ النُّونَ نائبةٌ عنِ الضَّمَّةِ، والضَّمَّةُ قد حُذفتْ لمجرَّدِ التَّخفيفِ، ومِنْ حذفِ النُّونِ لمجرَّدِ التَّخفيفِ: «لَا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»).

باب الإشارة في الصلاة

حديث عائشة: إنما جعل الإمام ليؤتم به

(١٢٣٦) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا».

(وَهُوَ شَاكٍ): في بعضها: (شاكي)، تقدَّمَ[٤].

---

(١) [خ: ٢٤٦١].
(٢) في (ن): (حديث).
(٣) [خ: ٤١٤٦].
(٤) [خ: ٦٨٨].

كِتَابُ الْجَنَائِزِ

(آخِر): يجوزُ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ؛ أمَّا الرَّفعُ؛ فلأنَّه اسمُ (كَانَ)، و(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) الخبرُ، أو على أنَّه الخبرُ، فيكونُ منصوبًا، و(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)[1] الاسمُ.

(مِفْتَاح): يجوزُ نصبُه على أنَّه خبرُ (لَيْسَ)، و(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) الاسمُ[2]، ويجوزُ رفعُه، و(لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) خبرٌ مقدَّمٌ.

حديث: أتاني آت من ربي فأخبرني أنه من مات من أمتي

(١٢٣٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا وَاصِلٌ الأَحْدَبُ، عَنِ المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي، فَأَخْبَرَنِي - أَوْ قَالَ: بَشَّرَنِي - أَنَّهُ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ" قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قَالَ: «وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ».

(قَالَ: وَإِنْ زَنَى): فيه استفهامٌ مقدَّرٌ؛ أي: أيدخلُ...؟ وجملةُ الشَّرطِ في محلِّ نصبٍ على الحالِ.

باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه

حديث: أقبل أبو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح

(١٢٤١) أَنَّ عَائِشَةَ ﵂، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ ﵁ عَلَى فَرَسِهِ مِنْ مَسْكَنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ، فَدَخَلَ المَسْجِدَ، فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ ﵂، فَتَيَمَّمَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُسَجًّى بِبُرْدِ حِبَرَةٍ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ، فَقَبَّلَهُ، ثُمَّ بَكَى، فَقَالَ: «بِأَبِي أَنْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَا

---

(١) زيد في (ن): (إلا).

(٢) قوله: (ولا إله إلا الله الاسم): ليس في (ن).

يَجْمَعُ اللَّهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ، أَمَّا المَوْتَةُ الَّتِي كُتِبَتْ عَلَيْكَ فَقَدْ مُتَّهَا».

(بُرْد حِبَرَةٍ): بالإضافةِ والصِّفةِ.

(أَكَبَّ): لازمٌ، مع أنَّ (كَبَّ) الثُّلاثيَّ مُتَعَدٍّ؛ فهو[1] مِنَ النَّوادرِ.

(لَا يَجْمَعُ): بالرَّفعِ.

حديث: وما يدريك أن الله قد أكرمه

(١٢٤٣) حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ أُمَّ العَلَاءِ، امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهُ اقْتُسِمَ المُهَاجِرُونَ قُرْعَةً فَطَارَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ، فَأَنْزَلْنَاهُ فِي أَبْيَاتِنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، فَلَمَّا تُوُفِّيَ وَغُسِّلَ وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ، دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أَبَا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ: لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَهُ؟» فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يُكْرِمُهُ اللَّهُ؟ فَقَالَ: «أَمَّا هُوَ فَقَدْ جَاءَهُ اليَقِينُ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي، وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ، مَا يُفْعَلُ بِي» قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا.

(اقْتُسِمَ): مبنيٌّ للمفعولِ، و(الْمُهَاجِرُونَ) قائمٌ مَقامَ الفاعلِ.

(أَبَا السَّائِبِ): أي: يا [أبا السائب].

(فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ): (شَهَادَتِي): مبتدأٌ، و(عَلَيْكَ): خبرُه، ومثلُ هذا التَّركيبِ يُستعملُ عُرْفًا، ويُرادُ به معنى القَسَمِ؛ كأنَّه قيل[2]: أُقسمُ باللهِ لقدْ أكرمَكَ اللهُ، أو (شَهَادَتِي) مبتدأٌ، و(عَلَيْكَ) صلتُه، والقَسَمُ مُقدَّرٌ، والجملةُ القَسَميَّةُ خبرُ المبتدأِ؛ وتقديرُه: شهادتي عليك قولي: واللهِ لقد أكرمَك اللهُ.

وهذه الشَّهادةُ له لا عليه، لكنَّ المقصودَ منها معنى الاستعلاءِ فقط بدونِ ملاحظةِ المضرَّةِ والمنفعةِ.

---

(١) في (ن): (فهي).

(٢) في النسختين تبعًا للكرماني: (قال)، والمثبت موافق لما عند البرماوي.

(أَمَّا هُوَ): قسيمُه مقدَّرٌ؛ تقديرُه: وأمَّا غيرُه؛ فخاتمةُ أمرِهِ غيرُ معلومةٍ، أهوَ ممَّا يُرْجَى[1] له الخيرُ عند اليقينِ ـ أي: الموتِ ـ أم لا؟.

باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه

(بَابُ: الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ المَيِّتِ بِنَفْسِهِ): قالَ ابنُ بطَّالٍ: (في التَّرجمةِ خَلَلٌ، ومقصودُ البخاريِّ: بابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى النَّاسِ الْمَيِّتَ[2] بِنَفْسِهِ)، ويكونُ (الميِّتَ) نَصْبًا مفعولُ (يَنْعَى).

قال الكرمانيُّ: (لَا خللَ فيها؛ لجوازِ حذفِ المفعولِ عندَ القرينةِ، وفي بعضها: «نفسَه»؛ بالنَّصبِ، وفي بعضِها: «أَهْلٍ»؛ بالتَّنوينِ، و«الميِّتَ» منصوبًا).

باب الإذن بالجنازة

حديث: ما منعكم أن تعلموني

(١٢٤٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَاتَ إِنْسَانٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ، فَمَاتَ بِاللَّيْلِ، فَدَفَنُوهُ لَيْلًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: «مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُعْلِمُونِي؟» قَالُوا: كَانَ اللَّيْلُ فَكَرِهْنَا، وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ أَنْ نَشُقَّ عَلَيْكَ فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

(أَصْبَحَ): تامَّةٌ؛ أي: دخلَ في الصَّباحِ.

(كَانَ اللَّيْلُ)، (وَكَانَتْ ظُلْمَةٌ): بضمِّ اللَّامِ[3]، و(كَانَ) فيهما تامَّةٌ.

باب فضل من مات له ولد فاحتسب

حديث: ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث

(١٢٤٨) حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

---

(١) في (ن): (يوحي)، وهو خطأ.
(٢) (الميت): ليس في (ن).
(٣) أي: في (الليلُ)، وضمِّ التاء في (ظلمةٌ).

قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ، يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الحِنْثَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ».

(مِنْ مُسْلِمٍ): (مِنْ) زائدةٌ، وهو اسمٌ لـ(مَا)، بخلاف (مِنَ) في قولِه[1]: (مِنَ النَّاسِ)؛ فإنَّها للبيانِ أو التَّبعيضِ، وعَكَسَهُ الزَّركشيُّ، وفيه نظرٌ، وسيأتي آخرَ (الجنائزِ) روايةٌ تُوضِّحُ ذلك؛ وهيَ: «مَا مِنَ النَّاسِ مُسْلِمٌ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ»[2]، قاله البِرْماويُّ.

وعبارةُ الزَّركشيِّ: («مِن» الأُولى زائدةٌ، و«مِن» الثَّانيةُ بيانيَّةٌ، و«مُسْلِم» مبتدأٌ، و«إِلَّا أَدْخَلَهُ» الخبرُ).

(ثَلَاثَةٌ): في بعضِها: (ثَلَاثٌ)؛ لكونِ المميِّزِ محذوفًا، فيجوزُ الأمرانِ.

حديث: أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كانوا حجابًا من النار

(١٢٤٩) حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه أَنَّ النِّسَاءَ قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اجْعَلْ لَنَا يَوْمًا فَوَعَظَهُنَّ، وَقَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ مَاتَ لَهَا ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ، كُنَّ حِجَابًا مِنَ النَّارِ»، قَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ».

(كُنَّ): إنْ قلتَ: القياسُ: كانوا؟

قلتُ: الأطفالُ كالنِّساءِ في كونِهم غيرَ عقلاءَ، أوِ المرادُ: كانَ النِّساءُ محجوباتٍ.

ولفظ (وَاثْنَانِ) أي: وإنْ ماتَ لها اثنانِ؟ ففيه استفهامٌ مقدَّرٌ.

وقال الكرمانيُّ: (عطفٌ على «ثَلَاثَةٌ»، ومثلُه يُسمَّى بالعطفِ التَّلقينيِّ؛ أي: قُل[3] يا رسولَ اللهِ: واثنانِ، ونظيرُه قولُ اللهِ تعالى حكايةً عن إبراهيمَ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [البَقَرَة: ١٢٤]).

حديث: لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم

(١٢٥١) حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

---

(١) (قوله): ليست في (ن).
(٢) [خ: ١٣٨١].
(٣) في (ن): (قلت).

المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِمُسْلِمٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الوَلَدِ، فَيَلِجَ النَّارَ، إِلَّا تَحِلَّةَ القَسَمِ» قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١].

(فَيَلِجَ): قال ابنُ بطَّالٍ كما نقلَه البِرْماويُّ عنه: (بالنَّصبِ جوابًا للنَّفيِ بالفاءِ).

ورأيتُ في كلامِ الطِّيبيِّ نقلًا عنِ الأشرفِ: (إنَّما تنصبُ الفاءُ الفعلَ المضارعَ بتقديرِ: «أنْ» إذا كانَ بينَ ما قبلَها وما بعدَها سببيَّة، ولا سببيةَ ههنا؛ إذْ لا يجوزُ أنْ يكونَ موتُ الأولادِ ولا عدمُه سببًا لولوجِ أبيهم [النارَ]، فالفاءُ بمعنى الواوِ الَّذي للجمعيَّةِ؛ وتقديرُه: لا يجتمعُ لمسلمٍ[1] موتُ ثلاثةٍ مِنْ أولادِه ووُلوجُهُ النارَ.

ونظيرُه ما وردَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ، وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ: بِسْمِ اللهِ الَّذي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، فَيَضُرَّهُ شَيْءٌ»؛ بالنَّصبِ؛ وتقديرُه: لا يجتمعُ قولُ عبدٍ[2] هذِه الكلماتِ في هذِه الأوقاتِ، ومضرَّةُ شيءٍ إيَّاه.

أقولُ: إنْ كانتِ الرِّوايةُ على النَّصبِ[3]؛ فلا مَحيدَ عن ذلك، والرَّفعُ يدلُّ على أنَّه لا يوجدُ وُلوجُ النَّارِ عقيبَ موتِ الأولادِ إلَّا مقدارًا يسيرًا، ومعنى فاءِ التَّعقيبِ كمعنى الماضي في قولِه تعالى: ﴿وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾ [الأعراف: ٤٤] في أنَّ ما سيكونُ بمنزلةِ الكائنِ، وأنَّ ما أخبرَهُ الصَّادقُ عنِ المستقبَلِ كالواقِعِ) انتهى.

وقالَ ابنُ الحاجبِ ما معناهُ: (إنَّه ليسَ مثلَ: «ما تأتينا فتحدِّثنا» إذا كان المعنى: أنَّ الإتيانَ سببٌ للتَّحديث؛ لأنَّه يؤدِّي إلى عكسِ المقصودِ؛ إذْ يصيرُ المعنى: إنَّ موتَ الأولادِ سببٌ لِوُلوجِ النَّارِ، فإنْ حُمِلَ على معنى: «إنَّك[4] لا تأتينا فتُعقِبَ إتيانَك بحديثِكَ» استقامَ؛ إذْ يصيرُ المعنى: لا يكونُ عقبَ موتِ

(١) في (ن): (مسلم).
(٢) في (ن): (عند).
(٣) في (ن): (بالنصب).
(٤) (إنك): ليست في (ن).

الأولادِ مسُّ النَّارِ بل دخولُ الجَنَّةِ؛ إذْ لا منزلةَ بينَ الجنَّةِ والنَّارِ في الآخرةِ).

وقال شيخُنا الحافظ ابنُ حجر ـ متَّع الله المسلمين بحياته ـ: (وفي كلامِ الطِّيبيِّ نظرٌ؛ لأنَّ السببيَّةَ حاصلةٌ بالنَّظرِ إلى الاستثناءِ؛ لأنَّ الاستثناءَ بعدَ النَّفيِ إثباتٌ، فكأنَّ المعنى: إنَّ تخفيفَ الوُلُوجِ مُسبَّبٌ عن موتِ الأولادِ، وهو ظاهرٌ؛ لأنَّ الولوجَ عامٌّ، وتخفيفُه يقعُ بأمورٍ؛ منها: موتُ الأولادِ بشرطِه، وما ادَّعاهُ أنَّ الفاءَ بمعنى الواوِ الَّتي للجمعِ فيه نظرٌ) انتهى.

وقال السَّخوميُّ: (قيل: الفاءُ ههنا بمعنى الواوِ التي[1] للجمعيَّة؛ أي: لا يجتمعُ لمسلمٍ موتُ ثلاثةٍ مِنَ الأولادِ ووُلُوجُه النَّارَ) انتهى.

باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر

حديث: اغسلنها ثلاثًا أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك

(١٢٥٣) عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا - أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ - فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي»، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ، فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ» تَعْنِي إِزَارَهُ.

(أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ): الضَّميرُ الأوَّلُ للغاسلات، والثَّاني للميِّتِ، والثَّالثُ للحِقْوِ.

باب: كيف يكفن المحرم

حديث: اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه

(١٢٦٧) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَنَّ رَجُلًا وَقَصَهُ بَعِيرُهُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُمِسُّوهُ طِيبًا،

---

(١) في (ص): (الذي).

وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُلَبِّيًا».

(وَلَا تُمِسُّوهُ طِيبًا): مبنيٌّ للمفعولِ، والضَّميرُ قائمٌ مَقامَ الفاعلِ، و(طِيبًا) تمييزٌ.

حديث: اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه

(١٢٦٨) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرٍو، وَأَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ، فَوَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ - قَالَ أَيُّوبُ: فَوَقَصَتْهُ، وَقَالَ عَمْرٌو: فَأَقْصَعَتْهُ - فَمَاتَ فَقَالَ: "اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ، وَلَا تُحَنِّطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ القِيَامَةِ، قَالَ أَيُّوبُ: يُلَبِّي، وَقَالَ عَمْرٌو: مُلَبِّيًا".

(كَانَ رَجُلٌ وَاقِفٌ): قال البِرماويُّ: (هيَ التامَّةُ وفاعلُها)، وقال غيرُه: (وَاقِفٌ) مرفوعٌ صفةٌ لـ(رَجُلٌ)، والخبرُ (وَقَعَ)، وفي نسخةٍ: (وَاقِفًا) بالنَّصبِ على الحالِ.

باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف ومن كفن بغير قميص

حديث: آذني أصلي عليه

(١٢٦٩) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ لَمَّا تُوُفِّيَ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «آذِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ»، فَآذَنَهُ...

(أُصَلِّي عَلَيْهِ): بالجزمِ جوابَ الأمرِ، وبعدمِ الجزمِ استئنافًا.

باب إذا لم يجد كفنًا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه

حديث: هاجرنا مع النبي ﷺ نلتمس وجه الله

(١٢٧٦) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رضي الله عنه، قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَلْتَمِسُ وَجْهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ ابْنُ عُمَيْرٍ وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ، فَهُوَ يَهْدِبُهَا، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ نَجِدْ مَا

نُكَفِّنُهُ إِلَّا بُرْدَةً إِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، «فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ رَأْسَهُ، وَأَنْ نَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الإِذْخِرِ».

(وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ): قال ابنُ مالكٍ: (حديثُ خبَّابٍ في بعضِ النُّسخِ المعتمدةِ: «إِذَا غُطِّيَ[1] رِجْلَيْهِ»، وفيه إشكالٌ ظاهرٌ؛ لأنَّ «غُطِّيَ» يقتضي مرفوعًا، ولم يُذكرْ بعدَه غيرُ «رِجْلَيْهِ»، فكانَ حقُّهُ الرَّفعَ، والوجهُ في نصبِه أنْ يكونَ «غُطِّيَ» مسندًا إلى ضميرِ «النَّمِرَةِ» على تأويلِ «كُفِّنَ»، وتضمينِ «غُطِّيَ» معنى: «كُسِيَ»، أو إلى ضميرِ الميِّتِ، وتقدير «على» جارَّةً لـ«رِجْلَيْهِ»، أو إلى ما دلَّ عليه «غُطِّيَ» مِنَ المصدرِ، فإنَّ نيابةَ المصدرِ عنِ الفاعلِ[2] مع وجودِ المفعولِ به جائزةٌ عندِي وعندَ الأخفشِ والكوفيِّينَ، لكن بشرطِ أنْ يُلفظَ به مخصَّصًا، أو يُنوى ويَدُلَّ[3] على تخصيصِهِ قرينةٌ، وقرينةُ التَّخصيصِ هنا موجودةٌ؛ وهيَ وصفُ الرَّاوي «النَّمِرَةَ» بعدمِ الشُّمُولِ، والافتقارِ إلى جَذْبِها مِنْ عُلْوٍ وسُفْلٍ، فحَصَلَ بذلك لـ«التغطيةِ» تخصيصٌ) انتهى.

باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه

حديث: أن امرأة جاءت النبي ﷺ ببردة منسوجة فيها حاشيتها

(١٢٧٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلٍ رضي الله عنه «أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ بِبُرْدَةٍ مَنْسُوجَةٍ، فِيهَا حَاشِيَتُهَا»، أَتَدْرُونَ مَا البُرْدَةُ؟ قَالُوا: الشَّمْلَةُ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: نَسَجْتُهَا بِيَدِي فَجِئْتُ لِأَكْسُوَكَهَا، «فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ»، فَحَسَّنَهَا فُلَانٌ، فَقَالَ: اكْسُنِيهَا، مَا أَحْسَنَهَا! قَالَ القَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، لَبِسَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، ثُمَّ سَأَلْتَهُ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ، قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ، مَا سَأَلْتُهُ لِأَلْبَسَهُ، إِنَّمَا سَأَلْتُهُ لِتَكُونَ كَفَنِي، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ.

---

(١) زيد في النسختين: (بها)، وليست في روايات البخاري مع ذكر (رجليه) بالنصب.
(٢) في (ن): (الفاعل عن المصدر).
(٣) في النسختين: (أو يدل).

(مَا أَحْسَنَهَا!): فعلُ التَّعجُّبِ.

(مَا أَحْسَنْتَ): (مَا): نافيةٌ.

(مُحْتَاجًا): حالٌ، وفي بعضِها: (مُحْتَاجٌ)؛ أي: هو محتاجٌ.

باب حد المرأة على غير زوجها

حديث: توفي ابن لأم عطية فلما كان اليوم الثالث

(١٢٧٩) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: تُوُفِّيَ ابْنٌ لِأُمِّ عَطِيَّةَ ﵂، فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ الثَّالِثُ دَعَتْ بِصُفْرَةٍ، فَتَمَسَّحَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: «نُهِينَا أَنْ نُحِدَّ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثٍ إِلَّا بِزَوْجٍ».

(الْيَوْمُ الثَّالِثُ): في بعضِها: (يَوْمُ الثَّالِثِ) من إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِه.

حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت

(١٢٨٠) حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّأْمِ، دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ ﵂ بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّالِثِ، فَمَسَحَتْ عَارِضَيْهَا، وَذِرَاعَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَنِيَّةً، لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا».

(لَغَنِيَّةً): خبرُ (كَانَ)، واللامُ للتأكيدِ، قاله الوالدُ ﵀ تعالى[(١)].

وقال ابنُ مالكٍ: (فيه دخولُ لامِ الابتداءِ على خبرِ «كَانَ» مِنْ أجلِ أنَّها واسمَها وخبرَها خبرُ «إنَّ»، وفيه شذوذٌ؛ لأنَّ خبرَ «إنَّ» إذا كان جملةً فعليَّةً؛ فموضعُ اللَّامِ منها صدرُها؛ نحو: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ [النمل: ٧٤]، وإذا كانتِ اسميَّةً؛ جازَ تصديرُها باللَّامِ؛ كقولِه: [من البسيط]

---

(١) «التلقيح»، وقوله: (واللام للتأكيد...) ليس في (ن).

إِنَّ الْكَرِيمَ لَمَنْ يَرْجُوهُ ذُو جِدَةٍ ... وَلَو تَعَذَّرَ إِيسَارٌ وَتَنْوِيلُ

وتأخيرُها؛ كقولِه: [من الطويل]

فَإِنَّكَ مَنْ حَارَبْتَهُ لمحَارِبٌ ... شَقِيٌّ وَمَنْ سَالَمْتَهُ لَسَعِيدُ

فكانَ موضعُ اللَّامِ مِن «كُنْتُ عَنْ هَذَا لَغَنِيَّةً» صدرَ الجملةِ، لكن منعَ مِنْ ذلك كونُه فِعلًا ماضيًا متصرِّفًا، ومنعَ مِنْ مُصاحَبَتِها أوَّلَ المعمولينِ كونُه ضميرًا متَّصلًا، فتعيَّنتْ مُصاحَبَتُها ثانيَ المعمولينِ[1]، معَ أنَّ «كان» صالحةٌ لتقديرِ السُّقوط؛ لصحَّةِ المعنى بدونِها، فكأنَّ «غَنِيَّةً»[2] بهذا الاعتبارِ خبرُ «إنَّ»، فصَحِبَتْهُ اللَّامُ لذلك) انتهى.

باب قول النبي ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه

حديث: إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل عنده بأجل مسمى

(١٢٨٤) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، وَمُحَمَّدٌ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ﵄، قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ إِنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ، فَأْتِنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ، وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ»، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَرِجَالٌ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَتَقَعْقَعُ - قَالَ: حَسِبْتُهُ أَنَّهُ قَالَ كَأَنَّهَا شَنٌّ - فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هَذَا؟ فَقَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ».

(مَا[3] أَعطَى): يَحتملُ أنْ تكونَ مصدريَّةً، وموصولةً، والعائدُ محذوفٌ.

(وَكُلٌّ عِنْدَهُ): بالرَّفعِ على الابتداءِ، أوِ النَّصبِ عطفًا على اسمِ (إنَّ).

(فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ): يجوزُ أنْ يكونَ أمر الغائبِ المؤنَّثِ، أو الحاضرِ

---

(١) في (ن): (المفعولين).

(٢) في (ن): (غيبة)، وهو تصحيف.

(٣) في النسختين: (وما)، وهي في رواية الحديث (٥٦٥٥): «إنَّ للهِ ما أَخَذَ ومَا أَعْطَى».

على قراءةِ مَنْ قرأ: (فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا) [يُونس: ٥٨].

(مِنْ عِبَادِهِ): (مِنْ) بيانيَّةٌ حالٌ مِنَ المفعولِ؛ وهو (الرُّحَمَاءَ)، قدَّمها إجمالًا وتفصيلًا؛ لتكونَ أوقعَ.

(الرُّحَمَاء)[١]: بالنَّصبِ على أنَّ «ما» كافَّةٌ، وبالرَّفعِ على أنَّها موصولةٌ.

وقال النَّوويُّ: (نصبُه على مفعولِ «يَرْحَمُ»، ورفعُه على أنَّه خبرُ «إنَّ»، وتكونُ «مَا» بمعنى: الَّذي).

حديث: توفيت ابنة لعثمان بمكة وجئنا لنشهدها

(١٢٨٧ - ١٢٨٨) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: قَدْ كَانَ عُمَرُ ﵁ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَدَّثَ، قَالَ: صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ ﵁ مِنْ مَكَّةَ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ إِذَا هُوَ بِرَكْبٍ تَحْتَ ظِلِّ سَمُرَةٍ، فَقَالَ: اذْهَبْ، فَانْظُرْ مَنْ هَؤُلَاءِ الرَّكْبُ، قَالَ: فَنَظَرْتُ فَإِذَا صُهَيْبٌ، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَرَجَعْتُ إِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ: ارْتَحِلْ فَالحَقْ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، فَلَمَّا أُصِيبَ عُمَرُ دَخَلَ صُهَيْبٌ يَبْكِي يَقُولُ: وَا أَخَاهُ وَا صَاحِبَاهُ، فَقَالَ عُمَرُ ﵁ يَا صُهَيْبُ، أَتَبْكِي عَلَيَّ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﵄: فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ﵁، ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ﵂، فَقَالَتْ: رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ المُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ»، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ».

(وَا أَخَاهُ): الألفُ فيه للنُّدْبَةِ، لا العلامةُ في إعرابِ الأسماءِ السِّتَّةِ، والهاءُ بعدَه للسَّكْتِ، لا ضميرٌ، نعم؛ الشَّرطُ في المندوبِ أنْ يكونَ معروفًا، فيقدَّرُ أنَّ الأُخوَّةَ والصاحبيَّةَ كانا معلومينِ معروفينِ.

(إنَّ اللهَ لَيُعَذِّبُ): في أصلِنا بكسرِ الهمزةِ، وكانت مفتوحةً، فكُسِرَتْ.

قال الوالدُ ﵀ تعالى: (والَّذي يظهَرُ فتحُها، أو تكونُ مكسورةً على أنَّ معنى «حَدَّثَ»: قال).

---

(١) (الرحماء): ليست في (ن).

(وَلَكِن): بتشديدِ النُّونِ وتخفيفِها.

باب ما يكره من النياحة على الميت

حديث: إن كذبًا علي ليس ككذب على أحد

(١٢٩١) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ عَلَى أَحَدٍ، مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ».

(يُنَحْ): مبنيٌّ للمفعولِ، وفي بعضِها: (نِيحَ) ماضيًا مبنيًّا للمفعولِ؛ فلذلكَ جازَ في (يُعَذَّب) الجزمُ والرَّفعُ، وفي بعضِها: (يُنَاحُ) بالمضارعِ المبنيِّ للمفعولِ المرفوعِ بعدَ (مَنْ) الموصولةِ.

[وقالَ الأرزنجانيُّ: («يُعَذَّب» بالجزمِ جزاءُ الشرطِ، وبالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: فهوَ يُعَذَّبُ](١).

(بِمَا نِيحَ): أي: بالَّذي، ورُوِيَ: (مَا نِيحَ) مِنْ غيرِ باءٍ؛ فتكونُ (مَا) مصدريَّةً ظرفيَّةً.

وقال الطِّيبيُّ: (الباءُ يجوزُ أن تكونَ سببيَّةً، و«مَا» مصدريَّةً، وأنْ يكونَ الجارُّ والمجرورُ حالًا، و«مَا» موصولةً؛ أي: يُعَذَّبُ ملتبسًا بما نُدِبَ عليه مِنَ الألفاظِ: يا جبلاه، يا لهفاه، ونحوها، على سبيلِ التَّهكُّمِ، ويَعْضُدُهُ حديثُ النُّعمانِ).

باب: رثى النبي ﷺ سعد بن خولة

حديث: الثلث والثلث كبير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من

(١٢٩٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ ﵁، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي عَامَ حَجَّةِ الوَدَاعِ مِنْ وَجَعٍ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ بَلَغَ بِي مِنَ الوَجَعِ وَأَنَا ذُو

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا» فَقُلْتُ: بِالشَّطْرِ؟ فَقَالَ: «لَا» ثُمَّ قَالَ: «الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَبِيرٌ - أَوْ كَثِيرٌ - إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ فَتَعْمَلَ عَمَلًا صَالِحًا إِلَّا ازْدَدْتَ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، ثُمَّ لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ، وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلَا تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، لَكِنِ البَائِسُ سَعْدُ ابْنُ خَوْلَةَ» يَرْثِي لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ.

(قَالَ: الثُّلُث): بالنَّصبِ على الإغراءِ، أو بتقديرِ فعلٍ؛ أي: أعطِ الثُّلُثَ، وبالرَّفعِ فاعلٌ؛ أي: يكفيكَ الثلثُ، أو مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ، أو بالعكسِ.

(وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): مبتدأٌ وخبرٌ.

(أَنْ تَذَرَ): بفتحِ الهمزةِ؛ أي: لأَنْ[1]، ويَحتملُ أنَّه مبتدأٌ، والخبرُ (خَيْرٌ)، وبكسرِها.

وقال ابنُ قُرقُول: (بالوجهينِ على الشَّرطِ، والفتحِ على تأويلِ المصدرِ؛ أي: إنَّك وذَرهم وتركَهم أغنياءَ خيرٌ مِن تركِهم عالةً، وأكثرُ رواياتنا[2] فيه بالفتح، قال ابنُ مكِّيٍّ في كتاب «تقويم اللسان»: لا يجوزُ هنا إلَّا الفتحُ).

(مَا تَجْعَلُ): أي: الَّذي تجعلُ، (حَتَّى) كُفَّتْ بـ(مَا) عنِ النَّصبِ[3].

(لَعَلَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ): بفتحِ همزةِ (أَنْ)، لا يجوزُ فيه إلَّا الفتحُ.

(وَلَا تَرُدَّهُمْ): يجوزُ في الدَّالِ الضَّمُّ والفتحُ.

(أَنْ مَاتَ بِمَكَّةَ): بفتحِ الهمزةِ وسكونِ النُّونِ.

---

(١) في هامش (ص): (لا يخفى عدمُ ظهورِ تقديرِ اللام قبلَ «أنْ»، بل الوجهُ قولُه: «أنَّه مبتدأ»، وأوضحُ منه أنَّ المصدرَ بدَلُ اشتمالٍ مِن اسم «إنَّ»).

(٢) في النسختين: (روايتنا)، والمثبت موافق لمصدره.

(٣) في هامش (ص): (أفاد أنَّ «ما» موصولةٌ، وهو الوجهُ، لكن ينافيه قولُه: «كُفَّت بما»، وهو من الزركشي)، انظر «التنقيح» (١/ ٣١٧).

باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن

حديث: فاحث في أفواههن التراب

(١٢٩٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَمْرَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرٍ، وَابْنِ رَوَاحَةَ جَلَسَ يُعْرَفُ فِيهِ الحُزْنُ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَائِرِ البَابِ شَقِّ البَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَاهُنَّ، فَذَهَبَ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، لَمْ يُطِعْنَهُ، فَقَالَ: «انْهَهُنَّ» فَأَتَاهُ الثَّالِثَةَ، قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ: «فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ» فَقُلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ، لَمْ تَفْعَلْ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ تَتْرُكْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ العَنَاءِ.

(لَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ قَتْلُ): (النَّبِيَّ) منصوبٌ مفعولٌ، وقيل: مرفوعٌ فاعلٌ.

(يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ): حالٌ؛ أي: جَلَسَ حزينًا، وعَدَلَ إلى قوله: (يُعْرَفُ)؛ ليَدُلَّ على أنَّه ﷺ كظمَ الحُزْنَ كظمًا، وكان ذلك القدْرُ الَّذي ظهر فيه مِن جِبلَّةِ البشريَّةِ.

(إِنَّ نِسَاءَ): خبرُ (إنَّ) محذوفٌ؛ أي: يَبْكِينَ.

(وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ): حالٌ عنِ المستترِ في (فَقَالَ).

وقال الطِّيبيُّ: («وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ» حالٌ عنِ المستترِ في «فَقَالَ»، وقد حَذَفَتْ رضي الله عنها خبرَ «إنَّ» مِنَ القولِ المحكيِّ عن جعفرٍ بدلالةِ الحالِ؛ يعني: قال ذلك الرَّجلُ: إنَّ نساءَ جعفرٍ فَعَلْنَ كذا وكذا ممَّا حظره الشَّرعُ مِنَ البكاءِ الشَّنيعِ، والنِّياحةِ الفظيعةِ... إلى غيرِ ذلك).

(لَمْ[1] يُطِعْنَهُ): الجملةُ حاليَّةٌ.

(فَاحْثُ): بضمِّ الثاءِ وكسرِها؛ لأنَّه واويٌّ ويائيٌّ.

---

(١) في النسختين: (ولم).

باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة

(بَابُ: مَنْ لَمْ يُظْهِرْ حُزْنَهُ): الفاعلُ (هو)، و(حُزْنَهُ): مفعولٌ.

حديث: لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما

(١٣٠١) حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، يَقُولُ: اشْتَكَى ابْنٌ لِأَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: فَمَاتَ، وَأَبُو طَلْحَةَ خَارِجٌ، فَلَمَّا رَأَتِ امْرَأَتُهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ هَيَّأَتْ شَيْئًا، وَنَحَّتْهُ فِي جَانِبِ البَيْتِ، فَلَمَّا جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ: كَيْفَ الغُلَامُ، قَالَتْ: قَدْ هَدَأَتْ نَفْسُهُ، وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ قَدِ اسْتَرَاحَ، وَظَنَّ أَبُو طَلْحَةَ أَنَّهَا صَادِقَةٌ، قَالَ: فَبَاتَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ اغْتَسَلَ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَعْلَمَتْهُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ أَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا كَانَ مِنْهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَكُمَا فِي لَيْلَتِكُمَا» قَالَ سُفْيَانُ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: فَرَأَيْتُ لَهُمَا تِسْعَةَ أَوْلَادٍ كُلُّهُمْ قَدْ قَرَأَ القُرْآنَ.

(لَعَلَّ اللهَ): استُعمِلَتْ كـ(عسى)؛ بدليلِ دخولِ (أَنْ) في خبرِها.

باب قول النبي ﷺ إنا بك لمحزونون

حديث: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا

(١٣٠٢) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَيْفٍ القَيْنِ، وَكَانَ ظِئْرًا لِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِبْرَاهِيمَ، فَقَبَّلَهُ، وَشَمَّهُ، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ، فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذْرِفَانِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ﷺ وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ»، ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى، فَقَالَ ﷺ: «إِنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا، وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ».

(وَالْقَلْب يَحْزَنُ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

باب البكاء عند المريض

حديث: ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين

(١٣٠٤) حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الحَارِثِ الأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنهم، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «قَدْ قَضَى» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَبَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى القَوْمُ بُكَاءَ النَّبِيِّ ﷺ بَكَوْا، فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ، وَإِنَّ المَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ» وَكَانَ عُمَرُ رضي الله عنه «يَضْرِبُ فِيهِ بِالعَصَا، وَيَرْمِي بِالحِجَارَةِ، وَيَحْثِي بِالتُّرَابِ».

(شَكْوَى): قال الكرمانيُّ ـ وتبِعَه شيخُنا في «الفتح»[1] والبِرْماويُّ ـ: (بدونِ التنوينِ؛ لأنَّه مثلُ: «حُبْلَى»)، انتهى.

وقال ابن قُرقُول: (قال أبو عليٍّ: والتَّنوينُ رديءٌ جِدًّا) انتهى.

وقال في «القاموس»: (وشكا أمرَه إلى الله شكوى، ويُنَوَّن).

(إِنَّ اللهَ): قال الكرمانيُّ: (بكسرِ الهمزةِ ابتدائيَّةٌ؛ لأنَّ قولَه: «تَسْمَعُونَ» لا يَقتضي مفعولًا؛ لأنَّه جعلَه كاللَّازمِ؛ أي: لا تُوْجِدُونَ السَّماعَ).

(أَوْ يَرْحَمُ): قال ابنُ بطَّالٍ: (يَحتمِلُ معنيينِ: يَرحمُه إنْ لم ينفذْ فيه الوعيد، أو يَرحَمُ مَن قال خيرًا واستسلَمَ لقضائِه).

قال الكرمانيُّ: (وإنْ صحَّتْ روايتُه بالنَّصبِ؛ فـ«أَوْ» بمعنى: «إلى»؛ أي: إلى أنْ يرحمَه اللهُ بإدخالِه الجنَّةَ؛ لأنَّ المؤمنَ لا بُدَّ له مِن دخولِها).

---

(١) (في «الفتح»): ليست في (ن).

باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك

حديث: أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح

(١٣٠٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ البَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ»، فَمَا وَفَتْ مِنَّا امْرَأَةٌ غَيْرَ خَمْسِ نِسْوَةٍ: أُمِّ سُلَيْمٍ، وَأُمِّ العَلَاءِ، وَابْنَةِ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةِ مُعَاذٍ، وَامْرَأَتَيْنِ - أَوِ ابْنَةِ أَبِي سَبْرَةَ، وَامْرَأَةِ مُعَاذٍ وَامْرَأَةٍ أُخْرَى -.

(غَيْر): بالنَّصبِ والرَّفعِ.

(أُمّ سُلَيْمٍ): بالجرِّ والرَّفعِ، وكذا ما بعدَه، إمَّا بدلٌ أوِ استئنافٌ.

باب حمل الرجال الجنازة دون النساء

حديث: إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم

(١٣١٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ، وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً، قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ، قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ".

(إِلَّا الإِنْسَان): بالنَّصبِ والرفعِ.

باب السرعة بالجنازة

(قَرِيبًا مِنْهَا): متعلِّقٌ بمقدَّرٍ؛ أي: وقالَ غيرُه: امشِ قريبًا منها.

حديث: أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحةً فخير تقدمونها

(١٣١٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ».

(فَخَيْرٌ): خبرُ المبتدأِ المحذوفِ؛ أي: فهي خيرٌ (تُقَدِّمُونَهَا) إلى القيامةِ، أو هو مبتدأٌ؛ أي: فثَمَّةَ خيرٌ تقدِّمونَ الجِنازةَ (إِلَيْهِ)، وهو حالُه حَسَنٌ في القبرِ، حَسَنٌ طيِّبٌ، فأسرعوا بها حتَّى تصِلَ إلى تلك الحالةِ.

وفي بعضِها: (إِلَيْهَا)، وقال ابنُ مالكٍ: («فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهَا»: موضعُ الإشكالِ قولُه: «فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهَا»، فأنَّثَ الضَّميرَ العائدَ على «الخير»، وهو مذكَّرٌ، فكان[1] ينبغي أنْ يُقال: فخيرٌ تقدِّمونَها إليه، لكنَّ المذكَّرَ يجوزُ تأنيثُه إذا أُوِّلَ بمؤنَّثٍ؛ كتأويلِ «الخير» الَّذي تُقَدَّمُ إليه النَّفسُ الصَّالحةُ بالرَّحمةِ، أو باليُسْرى[2]، أو بالحُسْنى؛ كقوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ﴾ [يُونس: ٢٦]، وكقوله تعالى: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾ [الليل: ٧].

ومِن إعطاءِ المذكَّرِ حُكْمَ المؤنَّثِ باعتبارِ التَّأويلِ[3]: قولُ النَّبيِّ ﷺ في إحدى الرِّوايتينِ: «فَإِنَّ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءً، وَفِي الْأُخْرَى دَوَاءً»، والجناحُ مذكَّرٌ، ولكنَّه من[4] الطَّيرِ بمنزلةِ اليدِ، فجازَ تأنيثُه مؤوَّلًا بها) انتهى.

باب الصفوف على الجنازة

حديث: أتى على قبر منبوذ، فصفهم وكبر أربعًا

(١٣١٩) (قَبرٍ مَنْبُوذٍ): تقدَّمَ[5].

باب سنة الصلاة على الجنائز

(مَنْ صَلَّى عَلَى الْجَنَازَةِ. . .): شرطٌ جزاؤُهُ محذوفٌ؛ أي: فَلَهُ قِيراطٌ.

باب الصلاة على القبر

حديث: أن أسود كان يقم في المسجد فمات

(١٣٣٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الفَضْلِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي

---

(١) في (ن): (فإنه).
(٢) في (ن): (بالبشرى).
(٣) في (ن): (بالتأويل).
(٤) في (ص) تحتمل: (في).
(٥) [خ: ٨٥٧].

رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ أَسْوَدَ رَجُلًا - أَوِ امْرَأَةً - كَانَ يَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ، فَمَاتَ وَلَمْ يَعْلَمُ النَّبِيُّ ﷺ بِمَوْتِهِ، فَذَكَرَهُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ ذَلِكَ الإِنْسَانُ؟» قَالُوا: مَاتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟» فَقَالُوا: إِنَّهُ كَانَ كَذَا وَكَذَا - قِصَّتُهُ - قَالَ: فَحَقَرُوا شَأْنَهُ، قَالَ: «فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ» فَأَتَى قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ.

(رَجُلًا): بدلٌ مِنْ (أَسْوَدَ)، ويُرفَعُ خبر مبتدأٍ محذوفٍ.

(قِصَّتُهُ): منصوبٌ بمقدَّرٍ؛ أي: ذَكَرُوا قِصَّتَه.

وقال الزَّركشيُّ: (بالرَّفعِ والنَّصبِ).

(حَتَّى إِنَّهُ): بكسرِ (إنَّ)؛ لوقوعِها بعدَ (حَتَّى) الابتدائيَّةِ؛ كـ(مَرِضَ حَتَّى إِنَّهُمْ لَا يَرْجُونَهُ).

باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها

(أَوْ نَحْوِهَا): مجرورٌ معطوفٌ على (الْأَرْضِ).

باب من يقدم في اللحد

(وَسُمِّيَ: اللَّحْدَ): (سُمِّيَ) مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(اللَّحْدَ) منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ.

باب الإذخر والحشيش في القبر

حديث: حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي

(١٣٤٩) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَرَّمَ اللَّهُ مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي، أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُعَرِّفٍ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ ﵁ إِلَّا الإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: إِلَّا الإِذْخِرَ. . . .

(إِلَّا الْإِذْخِر): جوَّزَ ابنُ مالكٍ رفعَهُ ونصبَهُ.

باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة؟

حديث: ما أراني إلا مقتولًا في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ

(١٣٥١) عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ أُحُدٌ دَعَانِي أَبِي مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: مَا أُرَانِي إِلَّا مَقْتُولًا فِي أَوَّلِ مَنْ يُقْتَلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنِّي لَا أَتْرُكُ بَعْدِي أَعَزَّ عَلَيَّ مِنْكَ، غَيْرَ نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنَّ عَلَيَّ دَيْنًا فَاقْضِ، وَاسْتَوْصِ بِأَخَوَاتِكَ خَيْرًا، «فَأَصْبَحْنَا، فَكَانَ أَوَّلَ قَتِيلٍ وَدُفِنَ مَعَهُ آخَرُ فِي قَبْرٍ، ثُمَّ لَمْ تَطِبْ نَفْسِي أَنْ أَتْرُكَهُ مَعَ الآخَرِ، فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيَّةً غَيْرَ أُذُنِهِ».

(كَيَوْم وَضَعْتُهُ): (يَوْم) يجوزُ نصبُه وجرُّه.

باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟

حديث ابن صياد: إن يكنه فلن تسلط عليه وإن لم يكنه...

(١٣٥٤) أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي رَهْطٍ قِبَلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ عِنْدَ أُطُمِ بَنِي مَغَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ الحُلُمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِ صَيَّادٍ: «تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟»، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الأُمِّيِّينَ، فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَفَضَهُ وَقَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرُسُلِهِ» فَقَالَ لَهُ: «مَاذَا تَرَى؟» قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلِّطَ عَلَيْكَ الأَمْرُ» ثُمَّ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: هُوَ الدُّخُّ، فَقَالَ: «اخْسَأْ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ» فَقَالَ عُمَرُ ﷺ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلَّطَ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ».

(١٣٥٥) وَقَالَ سَالِمٌ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، وَهُوَ يَخْتِلُ أَنْ يَسْمَعَ مِنَ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ، فَرَآهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ - يَعْنِي فِي

قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ أَوْ زَمْرَةٌ - فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيّادٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَتَّقِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ: يَا صَافِ - وَهُوَ اسْمُ ابْنِ صَيَّادٍ - هَذَا مُحَمَّدٌ ﷺ، فَثَارَ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتْهُ بَيَّنَ»، وَقَالَ شُعَيْبٌ فِي حَدِيثِهِ: فَرَفَصَهُ رَمْرَمَةٌ - أَوْ زَمْزَمَةٌ - وَقَالَ إِسْحَاقُ الكَلْبِيُّ، وَعُقَيْلٌ: رَمْرَمَةٌ، وَقَالَ مَعْمَرٌ: رَمْزَةٌ.

(فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ) أي: تُجاوِزَ[1]، ويقال: (يَعْدُوَ)؛ بالياء، فيكون (قَدْرُكَ) مرفوعًا به، وفي بعضِها: (فَلَنْ تَعْدُ)؛ بلا واو، إمَّا تخفيفًا، أو[2] أنَّ (لَنْ) بمعنى: (لَا)، أو (لم).

وقال ابنُ مالكٍ في «الشَّواهدِ»: (الجزمُ بـ«لن» لغةٌ حكاها الكَسائيُّ).

وقال ابنُ هشامٍ: (وزَعَمَ بعضُهُم أنَّ «لن» قد تَجْزِم؛ كقولِه: [من الطويل]

وَلَنْ يَحْلَ لِلْعَيْنَيْنِ بَعْدَكِ مَنْظَرُ

وقولِه: [من المنسرح]

لَنْ يَخِبِ الْآنَ مِنْ رَجَائِكَ مَنْ ... حَرَّكَ مِنْ دُونِ بَابِكَ الْحَلَقَةْ

والأوّلُ محتملٌ للاجتزاءِ بالفتحةِ عنِ الألفِ؛ للضَّرورةِ) انتهى.

(إِنْ يَكُنْهُ): الوصلُ لغةٌ، والفصلُ أرجحُ، فيقال: كان إيَّاه، وهو ما اختارَه ابنُ مالكٍ في «التَّسهيل» و«شرحه»، خلافًا لقولِه في «الخُلاصةِ»: (وَاتِّصَالًا أَخْتَارُ).

وفي بعضِها: (إِنْ يَكُنْ هُوَ)، فإمَّا أنْ يكونَ (هُوَ) تأكيدًا للضَّميرِ المستترِ، و(كَانَ) تامَّةٌ، أو وُضِع (هُوَ) موضعَ (إِيَّاهُ)، أو الخبرُ محذوفٌ؛ أي: إنْ يكنْ هو دجَّالًا[3].

قال القاضي ناصرُ الدِّين: («إِنْ يَكُنْ هُوَ» الضَّميرُ لـ«الدَّجَّالِ»، ويدُلُّ عليه: ما رُوِيَ أنَّه ﷺ قال: «إِنْ يَكُنْ هُوَ؛ فَلَسْتُ صَاحِبَهُ، إِنَّمَا صَاحِبُهُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ

---

(١) في (ن): (يجاوز). (٢) في (ن): (وإمَّا).
(٣) في النسختين: (يكون هو داخلًا)، وهو خطأ وتحريف تبعًا لـ«اللامع الصبيح» (٥/٢٦٦)، وانظر «الكواكب الدراري» (٧/ ١٣٠).

عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَإِنْ لَا يَكُنْ هُوَ؛ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَقْتُلَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعَهْدِ»، و«هُوَ» خبر «كَانَ»، واسمُه مستكِنٌّ فيه، وكانَ حقُّه: «إِنْ يَكُنْهُ»، فوُضِعَ المرفوعُ المنفصلُ موضعَ المنصوبِ [المتَّصلِ]، عكس قولِه: «لَوْلَاهُ»، ويَحتملُ أنْ يكونَ تأكيدًا للمستكِنِّ، والخبرُ محذوفًا، على تقديرِ: إن يكُنْ هو هذا).

أقول: ويجوزُ أنْ يقدَّرَ: إنْ يكُنْ هوَ الدَّجَّال، و(هُوَ) ضميرُ فصْلٍ، أو (هُوَ) مبتدأٌ، و(الدَّجَّالُ) خبرُه، والجملةُ خبرُ (كَانَ).

إشارةٌ: إذا جُزِمَ الفعلُ المضارعُ مِنْ (كان)؛ قيلَ: لم يَكُنْ، الأصلُ: يكونُ؛ فحَذَفَ الجازمُ الضَّمَّةَ الَّتي على النُّونِ، فالتقى ساكنانِ؛ الواوُ والنُّونُ، فحُذِفتِ[1] الواوُ؛ لالتقاءِ السَّاكنينِ؛ فصارَ اللَّفظُ: لم يَكُنْ، والقياسُ ألَّا يُحذَفَ منه بعدَ ذلك شيءٌ، لكنَّهُم حذفوا النُّونَ بعدَ ذلك تخفيفًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ، فقالوا: لم يكُ، وهو حذفٌ جائزٌ لا لازمٌ.

ومذهبُ سيبويه ومَنْ وافقَه: أنَّ[2] هذِه النُّونَ لا تُحذفُ عندَ مُلاقاةِ ساكنٍ، فلا تقولُ: لم يكُ الرجلُ قائمًا، وأجازَ ذلكَ يُونسُ، وقُرِئَ شاذًّا: (لم يَكُ الَّذِينَ كَفَرُوا) [البيِّنَة: ١][3]، وأمَّا إذا لاقت متحرِّكًا؛ فلا يخلو أنْ يكونَ ذلك المتحرِّكُ ضميرًا متَّصلًا، أو لا، فإنْ كانَ ضميرًا متَّصلًا؛ لم تُحذَفِ النُّونُ اتِّفاقًا؛ كهذا الحديثِ، فلا[4] يجوزُ حذفُ النُّونِ، فلا تقولُ: إنْ يكه، وإنْ لا يكه[5]، وإنْ كانَ غيرَ متَّصلٍ؛ جازَ الحذفُ والإثباتُ؛ نحو: لم يكُنْ زيدٌ قائمًا، ولم يكُ زيدٌ قائمًا.

وظاهرُ كلام ابنِ مالكٍ: أنَّه لا يفرِّقُ في ذلك بينَ (كان) النَّاقصةِ والتَّامَّةِ، وقد قُرِئَ[6]: (وَإِنْ تَكُنْ حَسَنَةٌ يُضَعِفْهَا) [النساء: ٤٠]؛ برفعِ ﴿حَسَنَةٌ﴾ وحذفِ

---

(١) في (ن): (فحذف).
(٢) في (ن): (وقد ذهب... إلى أن).
(٣) كذا في النسختين تبعًا لابن عقيل، ولم أجد من ذكر هذه القراءة.
(٤) في النسختين: (ولا).
(٥) قوله: (وإن لا يكه) ليس في (ن).
(٦) زيد في النسختين: (شاذًّا)، وهو خطأ؛ فهي قراءةُ نافعٍ وابنِ كثيرٍ من السبعة، وأبي جعفرٍ من العشرة، وقرأ بها الحسن، انظر «السبعة» (ص٢٣٣)، «الحجة» (٣/ ١٦٠)، «حجة القراءات» (ص٢٠٣)، «المحرر» (٤/ ٦٢)، «البحر المحيط» (٣/ ٦٤٣)، «الدر المصون» (٣/ ٦٨٢)، «النشر» (٢/ ١٨٧).

النونِ[١]، وهذِه هيَ التَّامَّةُ، واللهُ أعلمُ.

(يَا صَاف): الفاءُ مضمومةٌ ومكسورةٌ؛ لأنَّه مُرَخَّمُ[٢] (يا صافي)، وساكنةٌ للوقفِ[٣].

حديث: ما من مولود إلا يولد على الفطرة

(١٣٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخبرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: «يُصَلَّى عَلَى كُلِّ مَوْلُودٍ مُتَوَفًّى، وَإِنْ كَانَ لِغَيَّةٍ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وُلِدَ عَلَى فِطْرَةِ الإِسْلَامِ، يَدَّعِي أَبَوَاهُ الإِسْلَامَ، أَوْ أَبُوهُ خَاصَّةً، وَإِنْ كَانَتْ أُمُّهُ عَلَى غَيْرِ الإِسْلَامِ، إِذَا اسْتَهَلَّ صَارِخًا صُلِّيَ عَلَيْهِ، وَلَا يُصَلَّى عَلَى مَنْ لَا يَسْتَهِلُّ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ سِقْطٌ» فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ كَانَ يُحَدِّثُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠] الآيَةَ.

(يَدَّعِي): جملةٌ حاليَّةٌ.

(صَارِخًا): حالٌ مؤكِّدةٌ مِنْ فاعلِ (اسْتَهَلَّ).

(مِنْ مَوْلُودٍ): (مِنْ) زائدةٌ، و(مَوْلُودٍ) مبتدأٌ، و(يُوْلَدُ): خبرُه؛ وتقديرُه: ما مولودٌ يُوجَدُ على أمرٍ إلَّا على الفِطرةِ.

(كَمَا تُنْتَجُ): محلُّ الجارِّ والمجرورِ نَصْبٌ على الحالِ؛ أي: حالَ كونِه مشبَّهًا بالبهيمةِ الَّتي جُدِعتْ بعدَ سلامتِها، أو صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: يُغيِّرانِه تغييرًا مثلَ تغييرِ البهيمةِ السَّليمةِ، والأفعالُ الثَّلاثةُ ـ أعني: (يُهَوِّدَانِهِ) و(يُنَصِّرَانِهِ) و(يُمَجِّسَانِهِ) ـ تنازعتْ في (كَمَا) على التَّقديرينِ.

وظاهرُ كلامِ الكرمانيِّ أنَّ ذلكَ كلَّه في نفسِ الكافِ؛ أي: على أنَّه اسمٌ، وهو مُحتمِلٌ.

---

(١) قوله: (وحذف النون) ليس في (ن). (٢) في (ن): (ترخيم).

(٣) انظر «الكواكب الدراري» (٧/ ١٣١)، «اللامع الصبيح» (٥/ ٢٦٧).

وقال الطِّيبيُّ: («كَمَا» إمَّا حالٌ من الضَّمير المنصوب في «يُهَوِّدَانِهِ»؛ فالمعنى: يُهوِّدانِ المولودَ بعدَ أنْ خُلِقَ على الفطرةِ مشبَّهًا بالبهيمةِ الَّتي جُدِعَتْ بعدَ أنْ خُلِقَتْ سليمةً، وإمَّا(١) صفةُ مصدرٍ محذوفٍ؛ أي: يُغيِّرانِه تغييرًا مثلَ تغييرِهِم البهيمةَ، فالأفعالُ الثَّلاثةُ ـ أعني: «يُهَوِّدَانِهِ» و«يُنَصِّرَانِهِ»، و«يُمَجِّسَانِهِ» ـ تنازعتْ في «كَمَا» على التَّقديرين، و«تُنْتَجُ»: يُروى على بناءِ المفعولِ، ويُروى على بناءِ الفاعلِ)(٢).

(﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾): [فيه وجهان:

أحدهما: أنَّه منصوب بإضمار فعلٍ]؛ قال في «الكشَّاف»: (منصوبٌ بـ«الزموا» مقدَّرٌ).

الثَّاني: أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ لمضمونِ الجملةِ؛ كقوله: ﴿صِبْغَةَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٣٨]، و﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٨٨].

(بَهِيمَةً): مفعولٌ ثانٍ لـ(تُنْتَجُ)، وقال ابنُ المُلَقِّنِ: (نُصِبتْ على المعنى؛ لأنَّ المعنى: تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً؛ أي: تلدُ بهيمةً، فهيَ مفعولةٌ لـ«تلدُ»)(٣).

(جَمْعَاءَ): نعتٌ له.

(هَلْ تُحِسُّونَ): صفةٌ، أو حالٌ؛ أي: بهيمةً مقولًا فيها هذا القول؛ أي: كلُّ مَنْ نظرَ إليها [قال هذا القولَ].

باب: إذا قال المشرك عند الموت: لا إله إلا الله

حديث: يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله

(١٣٦٠) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ

---

(١) في (ن): (أو).
(٢) «الكاشف» (٢/ ٥٤٦) (٩٠)، وقوله: (ويروى على بناء الفاعل) ليس في (ن).
(٣) «التوضيح» (١٠/ ١١٠)، وقول ابن الملقن سقط من (ن).

أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَالِبٍ: "يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ " فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْرِضُهَا عَلَيْهِ، وَيَعُودَانِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا وَاللَّهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ﴾ [التوبة: ١١٣] الآيَةَ.

(كَلِمَةً): نصبٌ على البدليَّةِ، أو على الاختصاصِ.

(أَشْهَد): صفةٌ لـ(كَلِمَةً)، وقالَ والدي رَحِمَهُ اللَّهُ: (هي بجزمِ الدَّالِ جزاءُ «قُلْ»، ويجوزُ رفعُه).

(آخِرَ): بنصبِ الرَّاءِ؛ أي: في آخر، على الظَّرفِ.

(أَمَا وَاللهِ): قال النَّوويُّ: (هكذا ضبطناهُ «أَمَ» مِن غيرِ ألفٍ، وفي كثيرٍ مِنَ الأصولِ أو أكثرِها بألفٍ بعدَ الميمِ، وكلاهُما صحيحٌ.

قال ابنُ الشَّجريِّ: «مَا» المزيدةُ للتَّوكيدِ، ركَّبوها معَ همزةِ الاستفهامِ، واستعملوا مجموعَهُما على وجهينِ؛ أحدُهما: أنْ يُرادَ به معنى «حقًّا» في قولهم: أمَا واللهِ لأَفعَلَنَّ.

والآخرُ: أنْ يكونَ افتتاحًا للكلامِ بمنزلةِ «أَلَا»؛ كقولِك[1]: أَمَا إنَّ زيدًا منطلقٌ، وأكثرُ ما تُحذَفُ ألفُها إذا وقعَ بعدَها القَسَمُ؛ ليدُلُّوا على شِدَّةِ اتِّصالِ الثَّاني بالأوَّلِ؛ لأنَّ الكلمةَ إذا بقيتْ على حرفٍ؛ لم تقمْ[2] بنفسِها، فعُلِمَ بحذفِ ألفِ «مَا» افتقارُها إلى الاتِّصالِ بالهمزةِ) انتهى.

باب الجريد على القبر

(رَأَيْتُنِي)[3]: بضمِّ التَّاءِ، وكونُ الفاعلِ والمفعولِ ضميرينِ لشيءٍ واحدٍ مِنْ خصائصِ أفعالِ القلوبِ.

---

(١) في (ن): (كقوله). (٢) في (ن): (تتمَّ). (٣) تصحفت في (ن).

حديث: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير

(١٣٦١) حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ مَرَّ بِقَبْرَيْنِ يُعَذَّبَانِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ»، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا بِنِصْفَيْنِ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ صَنَعْتَ هَذَا؟ فَقَالَ: «لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا».

(لَعَلَّهُ): بمعنى: (عسى)، فلهذا استُعمِل استعْمَاله في اقترانِه بـ(أَنْ)، وإنْ كان الغالب في (لعلَّ) التَّجرُّدُ.

باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله

حديث: ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من...

(١٣٦٢) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ ﵁، قَالَ: كُنَّا فِي جَنَازَةٍ فِي بَقِيعِ الغَرْقَدِ، فَأَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَعَدَ وَقَعَدْنَا حَوْلَهُ، وَمَعَهُ مِخْصَرَةٌ، فَنَكَّسَ فَجَعَلَ يَنْكُتُ بِمِخْصَرَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ، مَا مِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إِلَّا كُتِبَ مَكَانُهَا مِنَ الجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَإِلَّا قَدْ كُتِبَ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ العَمَلَ؟ فَمَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَّا مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ، قَالَ: «أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ فَيُيَسَّرُونَ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ» ثُمَّ قَرَأَ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ﴾ [الليل: ٥، ٦].

(مَكَانُهَا): بالرَّفع، والواو في (وَالنَّارِ): بمعنى: (أو).

(شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً): قال الوالدُ ﵀ تعالى: (منصوبان منوَّنان، وقد رُوِيَا بالرَّفع منوَّنين، وإعرابهما ظاهر) انتهى[1].

---

(١) (انتهى) ليست في (ن).

وقال الكرمانيُّ: («شَقِيَّةٌ» أيضًا بالرَّفعِ؛ أي: هيَ شقيَّةٌ، ولفظُ «إلَّا» في المرَّةِ الثَّانيةِ في بعضِها معَ الواوِ.

وفي بعضِها بدونِها، وهذا نوعٌ مِنَ الكلامِ غريبٌ، يَحتملُ أنْ تكونَ «مَا مِنْ نَفْسٍ» بدل «مَا مِنْكُمْ»، و«إلَّا» ثانيًا بدل «إلَّا» أوَّلًا، وأنْ يكونَ مِنْ بابِ اللَّفِّ والنَّشرِ، وأنْ يكونَ تعميمًا بعدَ تخصيصٍ؛ إذِ الثَّاني في كلٍّ منهُما أعمُّ مِنَ الأوَّلِ).

باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين

حديث: إني خيرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على السبعين

(١٣٦٦) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ»....

(عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ): (ابْنُ) الثَّاني بالرَّفعِ صفةٌ لـ(عَبْدُ اللهِ)، وتُكتبُ بالألفِ؛ لأنَّ (سَلُولَ) أُمُّ عبدِ اللهِ، و(سَلُولَ) غيرُ منصرفٍ.

باب ثناء الناس على الميت

حديث: أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة

(١٣٦٨) حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ هُوَ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الأَسْوَدِ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ﷺ، فَمَرَّتْ بِهِمْ جَنَازَةٌ، فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ ﷺ وَجَبَتْ، ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ: وَجَبَتْ، فَقَالَ أَبُو الأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ، شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»

فَقُلْنَا: وَثَلَاثَةٌ، قَالَ: «وَثَلَاثَةٌ» فَقُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: «وَاثْنَانِ» ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الوَاحِدِ.

(مُرَّ): (مُرَّ): لازمٌ؛ فلا يُبنَى منه.

قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (إلَّا أنِّي رأيتُ عن سيبويه أنَّه جوَّزَ البناءَ مِنَ اللَّازِمِ).

(فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا): في بعضِها: (خيرٌ) نائبًا عنِ الفاعلِ، وفي بعضِها بالنَّصبِ.

قال ابنُ بطَّالٍ: (أقامَ الجارَّ والمجرورَ مُقام المفعولِ الأوَّلِ، و«خيرًا» مُقامَ الثَّاني، والاختيارُ عكسُه، ولعلَّه لغةُ قومٍ).

وقال ابنُ مالكٍ: (صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ، وأُقيمتْ مُقامَهُ، فنُصِبَتْ؛ لأنَّ «أُثْنِيَ» مسندٌ إلى الجارِّ والمجرورِ، والتَّفاوتُ بينَ الإسنادِ إلى المصدرِ والإسنادِ إلى الجارِّ والمجرورِ قليلٌ).

وقال العلَّامةُ النَّوويُّ: (منصوبٌ بإسقاطِ الخافضِ؛ أي: فأُثْنِيَ عليها[١] بخيرٍ، قال: ويقعُ في بعضِ أصولِ «مسلمٍ»: «خَيْرٌ»؛ بالرَّفعِ)[٢].

وقال البِرْماويُّ: (وقال غيرُه: هو على قراءةِ: (لِيُجْزَى قَوْماً بِمَا كَانُو يَكْسِبُونَ) [الجَاثِيَة: ١٤]؛ أي: حتَّى يكونَ النَّائبُ عنِ الفاعلِ ضميرَ المصدرِ، أو غيرَ ذلك) انتهى.

واعلم: أنَّه قرأَ ابنُ عامرٍ والأخوانِ[٣]: (لَنَجزِيَ)؛ بنونِ العظمةِ.

وباقي السبعةِ: ﴿لِيَجْزِيَ﴾؛ بالياءِ مِنْ تحتُ مبنيًّا للفاعلِ، وأبو جعفرٍ بخلافٍ عنه، وشيبةُ، وعاصمٌ في روايةٍ كذلك، إلَّا أنَّه مبنيٌّ للمفعولِ.

وإنَّه لا ينوبُ غيرُ المفعولِ به معَ وجودِه، وأجازَه الكوفيُّونَ[٤] مطلقًا؛ لقراءةِ[٥] أبي جعفرٍ: (لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ)، والأخفشُ بشرطٍ[٦] تقدُّمِ

---

(١) (فأثني عليها): ليست في (ن).
(٢) «المنهاج شرح مسلم» (٧/ ٢٢).
(٣) أي: حمزة والكسائي.
(٤) في (ص): (الكوفي).
(٥) في (ن): (كقراءة).
(٦) في (ن): (يشرط).

النَّائبِ؛ كقولِه: [من الرَّجز]

وَإِنَّمَا يُرْضِي الْمُنِيبُ رَبَّهُ مَا دَامَ مَعْنِيًّا بِذِكْرٍ قَلْبَهُ

فـ(بِذِكْرٍ) نائبٌ عنِ الفاعلِ، وتُرِكَ المفعولُ به؛ وهو (قَلْبَهُ)، وقولُه: [من الرجز]

لَمْ يُعْنَ بِالْعَلْيَاءِ إِلَّا سَيِّدًا

الشَّاهدُ في نيابةِ حرفِ الجرِّ عنِ الفاعلِ.

وقال الشِّهابُ[1]: (وفي القائمِ مَقامَ الفاعلِ ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها: ضميرُ المفعولِ الثَّاني، عادَ الضَّميرُ عليه؛ لدلالةِ السِّياقِ؛ تقديرُه: ليُجْزَى هو ـ أي: الخيرُ قومًا ـ والمفعولُ الثَّاني مِنْ بابِ «أعطى» يقومُ مَقام الفاعلِ بلا خلافٍ، ونظيرُه: «الدِّرهمُ أُعطِيَ زيدًا».

الثَّاني: أنَّ القائمَ مَقامَه ضميرُ المصدرِ المدلولِ عليه بالفعلِ؛ أي: ليُجْزَى الجزاءُ، وفيه نظرٌ؛ لأنَّه لا[2] يتركُ المفعولُ به ويُقامُ المصدرُ، لا سيَّما مع عدمِ التَّصريحِ به.

الثَّالث: أنَّ القائمَ مَقامَه الجارُّ والمجرورُ، وفيه حُجَّةٌ للأخفشِ والكوفيِّينَ، حيثُ يُجيزونَ نِيابةَ غيرِ المفعولِ به معَ وجودِه، وأنشدوا: [من الرَّجز]

لَمْ يُعْنَ بِالْعَلْيَاءِ إِلَّا سَيِّدًا

والبصريُّونَ لا يُجيزونَه) انتهى.

باب ما جاء في عذاب القبر

حديث: إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه

(١٣٧٤) حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ العَبْدَ إِذَا

---

(١) أي: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن يوسف بن عبد الدائم السمين الحلبي، وقد تقدمت ترجمته.

(٢) في النسختين: (لم)، والمثبت من مصدره.

وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا المُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللَّهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا - قَالَ قَتَادَةُ: وَذُكِرَ لَنَا: أَنَّهُ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى حَدِيثِ أَنَسٍ - قَالَ: وَأَمَّا المُنَافِقُ وَالكَافِرُ فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ".

قوله: (إِذَا وُضِعَ): شرطٌ، (أَتَاهُ) جزاؤُهُ، والجملةُ خبرُ (إنَّ).

و(إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ): إمَّا حالٌ محذوفُ الواوِ؛ كأحدِ الوجهينِ في قولِه تعالى: ﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ﴾ [الزُّمَر: ٦٠]؛ أي: وَوُجُوهُهُمْ، على أنَّ الرُّؤْيَةَ بمعنى: الإبصارِ، ونحو: «كلَّمْتُه فوه إلى فيَّ»؛ ذكرَه شارحُ «اللُّبابِ»، أو يكونُ جوابًا للشَّرطِ على إضمارِ الفاءِ، فيكونُ (أَتَاهُ) حالًا مِنْ فاعلِ (يَسْمَعُ)، و(قد) مقدَّرةٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ (إذا) ظرفًا محضًا.

وقولُه: (إِنَّه) تأكيدٌ لقولِه: (إنَّ الْعَبْدَ)؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا﴾ [الكهف: ٣٠]؛ أي[1]: لا نضيع [أجر من أحسن منهم] في أحدِ الوجهينِ؛ قالَه الطِّيبيُّ، وهذا على روايةِ إسقاطِ الواوِ في (إِنَّهُ لَيَسْمَعُ).

باب التعوذ من عذاب القبر

حديث: يهود تعذب في قبورها

(١٣٧٥) عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ وَجَبَتِ الشَّمْسُ، فَسَمِعَ صَوْتًا فَقَالَ: «يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا».

(يَهُودُ): مرفوعٌ غيرُ منوَّنٍ؛ لأنَّه لا ينصرفُ؛ للعلميَّةِ والتَّأنيثِ.

---

(١) (أي): ليس في (ن).

باب كلام الميت على الجنازة

حديث: إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم...

(١٣٨٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا وُضِعَتِ الجِنَازَةُ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا، أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانَ، وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ".

(إِلَّا الْإِنْسَان): قال الوالدُ ﷺ تعالى: (تقدَّم أنَّه بالرَّفعِ والنَّصبِ) انتهى.

أمَّا الرَّفعُ؛ فهو نظيرُ ما قُرِئَ: (فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ) [البقرة: ٢٤٩]؛ وهو أنَّ الاستثناءَ في الإثباتِ يجوزُ [فيه] رفعُ المستثنى على لغةٍ.

باب ما يدل على أنهم في الجنة

حديث: من رأى منكم الليلة رؤيا

(١٣٨٦) (رُؤْيَا): غيرُ منوَّنٍ.

(جَالِسٌ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

(يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا): قال الوالدُ ﷺ: (كذا في أصلِنا، وفي الهامش نسخة: «نارٌ»، أمَّا الرَّفع؛ فظاهرٌ، وأمَّا النَّصبُ...)، وأخلى توجيهَه[1]، انتهى.

ورأيتُ بخطِّه في مكانٍ غيرِ «شرحه على البخاري» ما لفظُه: («نارًا» منصوبٌ على التَّمييزِ، وأُسنِدَ «يَتَوَقَّدُ» إلى ضميرٍ عائدٍ على «الثَّقبِ»[2]) انتهى.

وقال البِرْماويُّ: (نصب على التَّمييز) انتهى.

---

(١) كذا في النسخة التي بخطِّ البرهان، وفي نسخة أخرى: (وأمَّا النصب؛ فعلى المفعوليَّة)، وفيه نظرٌ، ولعلَّه تصرُّف ناسخ.

(٢) في (ن): (النقب)؛ بالنون، وكذا في الموضع الآتي، وهي رواية أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ، ورواية غيره: (الثقب)؛ بالمثلثة.

ورأيتُ في كلامِ ابنِ مالكٍ قال: (أُسنِدَ «يَتَوَقَّدُ» إلى ضميرٍ عائدٍ على «الثقب»؛ كما يُقال: «مررتُ بامرأةٍ يتضوَّعُ مِنْ أردانِها طيبًا»، وعلامةُ صِحَّةِ انتصابِ التَّمييزِ بفعلٍ: أنْ يصلُحَ إسنادُ الفعلِ إليه مضافًا إلى المجعُولِ فاعلًا؛ كقولِك في «يتضوعُ مِنْ أردانِها طِيبًا»: «يتضوَّعُ طِيبُها مِنْ أردانِها»، وكقولِك[1] في «طابَ زيدٌ نفسًا»: «طابَتْ[2] نفسُ زيدٍ»، وهذا الاعتبارُ صحيحٌ في «يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا»؛ بأنْ يُقالَ: «يتوَقَّدُ نارُه تحتَه»؛ فصحَّ نصبُ «نار»[3] على التَّمييزِ.

ويجوزُ أنْ يكونَ فاعلُ «يَتَوَقَّدُ» موصولًا بـ«تَحْتَهُ»، فحُذفَ وبقيتْ صلتُه دالَّةً عليه؛ لوضوحِ المعنى، والتَّقديرُ: يتوقَّدُ الَّذي تحتَه نارًا، أو يتوَقَّدُ ما تحتَه نارًا، و«نارًا» أيضًا تمييزٌ.

وأحسنُ ما يُستدلُّ به على هذا الحكم: قولُه ﷺ: «مَثَلُ المُهَجِّرِ كَالَّذِي يُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَبْشًا، ثُمَّ [دَجَاجَةً، ثُمَّ بَيْضَةً»؛ فإنَّ فيه حذفَ الموصولِ وأكثرِ الصلةِ ثلاثَ مرَّاتٍ؛ لأنَّ التقديرَ: ثمَّ كالَّذي يُهْدي كَبْشًا، ثمَّ][4] كَالَّذِي يُهْدِي دَجَاجَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَيْضَةً، وإذا جازَ حذفُ الموصولِ وأكثرِ[5] الصِّلةِ؛ فلأَنْ يُحذَفَ الموصولُ وتبقى الصِّلةُ بكمالها أحقُّ بالجوازِ وأولى) انتهى.

(فَكَذَّابٌ): قال المالكيُّ: (لا بُدَّ مِنْ جعلِ الموصولِ الَّذي هو ههنا للمعيَّنِ كالعامِّ، حتَّى جازَ دخولُ الفاءِ في خبرِه؛ أي: المرادُ هو وأمثالُه)، وسيأتي بأطولَ مِن هذا في (كتابِ التَّعبيرِ)[6].

باب موت يوم الاثنين

حديث: دخلت على أبي بكر فقال: في كم كفنتم...

(١٣٨٧) عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﵁، فَقَالَ: فِي كَمْ كَفَّنْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَتْ: «فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا

---

(١) في (ن): (وكقوله).

(٢) في النسختين: (طاب)، والمثبت موافق لمصدره.

(٣) في (ن): (نارًا).

(٤) ما بين المعقوفين سقط من (ن).

(٥) في (ن): (أو أكثر).

(٦) [خ: ٧٠٤٧].

عِمَامَةٌ» وَقَالَ لَهَا: فِي أَيِّ يَوْمٍ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: «يَوْمَ الِاثْنَيْنِ» قَالَ: فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ قَالَتْ: «يَوْمُ الِاثْنَيْنِ». . . .

(فِي كَمْ كَفَّنْتُمْ)؛ أي: في كم ثوبًا؟ و(كَمْ) الاستفهاميَّةُ لها صدرُ الكلامِ، لكنَّ الجارَّ كالجزء[1] له، فلا يتصدَّر عليه.

(يَوْم الِاثْنَيْنِ): الأوَّلُ: بالنَّصبِ ظرفٌ، والثَّاني: بالرَّفعِ خبرُ مقدَّرٍ[2]؛ أي: هو.

باب موت الفجأة البغتة

(الْبَغْتَةِ): قال البِرْماويُّ: (تفسيرٌ لـ«الفَجْأَةِ» بالجرِّ بدلٌ، أو بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وفي بعضها: «أي بغتةً») انتهى.

وفي أصلِنا الشَّاميِّ: (بابُ[3] موتِ الْفَجْأَةِ؛ الْفَجْأَةُ: الْبَغْتَةُ).

قال بعضُهم: وإدخالُ الألف واللَّام على (الفَجْأَةِ) غيرُ معروفٍ في اللُّغةِ؛ بلِ المعروفُ تنكيرُها مع المدِّ والهمزِ.

وقال في «المحكَم»: (استعملَها ثعلبٌ[4] بالألفِ واللَّام، ولا أدري مِنْ كلامِ العربِ أم مِنْ كلامِه؟)، لكن في الحديث: «مَوْتُ الْفَجْأَةِ أَخْذَةُ أَسَفٍ».

حديث: أن رجلًا قال للنبي ﷺ إن أمي أفتلتت نفسها

(١٣٨٨) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامُ ابْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

(افْتُلِتَتْ): بالبناءِ للمفعولِ.

---

(١) في (ن): (كالخبر).
(٢) في (ن): (مقدم).
(٣) في (ن): (مات).
(٤) في (ن): (تغلب)، وثعلبٌ: هو الإمام العلَّامة النَّحْويُّ أبو العبَّاس أحمدُ بنُ يحيى الشيبانيُّ مولاهم، البغداديُّ، المعروف بـ(ثعلب)، وتقدمت ترجمته.

(نَفْسهَا): بالرَّفعِ نائبُ الفاعلِ، وبالنَّصبِ على التَّمييزِ، قال عياضٌ: (وهو أكثرُ الرِّواياتِ [على أنَّه](١) مفعولٌ ثانٍ بإسقاطِ حرفِ الجرِّ)، والأوَّلُ(٢) ضميرٌ هو نائبُ الفاعلِ.

(إِنْ تَصَدَّقْتُ): (إنْ) حرفُ شرطٍ، لا ناصبةٌ، وقالَ الزَّركشيُّ: (لا يصحُّ قولُ مَنْ فتحَها؛ لأنَّه إنَّما سألَ عمَّا لم يُفعَل).

باب ما جاء في قبر النَّبيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر

حديث استئذان عمر لعائشة أن يدفن بجوار رسول الله ﷺ

(١٣٩٢) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، اذْهَبْ إِلَى أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ﵂، فَقُلْ: يَقْرَأُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ عَلَيْكِ السَّلَامَ، ثُمَّ سَلْهَا، أَنْ أُدْفَنَ مَعَ صَاحِبَيَّ، قَالَتْ: كُنْتُ أُرِيدُهُ لِنَفْسِي فَلَأُوثِرَنَّهُ اليَوْمَ عَلَى نَفْسِي، فَلَمَّا أَقْبَلَ، قَالَ: لَهُ مَا لَدَيْكَ؟ قَالَ: أَذِنَتْ لَكَ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، قَالَ: "مَا كَانَ شَيْءٌ أَهَمَّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ المَضْجَعِ، فَإِذَا قُبِضْتُ فَاحْمِلُونِي، ثُمَّ سَلِّمُوا، ثُمَّ قُلْ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ، فَإِنْ أَذِنَتْ لِي، فَادْفِنُونِي، وَإِلَّا فَرُدُّونِي إِلَى مَقَابِرِ المُسْلِمِينَ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَحَقَّ بِهَذَا الأَمْرِ مِنْ هَؤُلَاءِ النَّفَرِ الَّذِينَ تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ، فَمَنِ اسْتَخْلَفُوا بَعْدِي فَهُوَ الخَلِيفَةُ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا، فَسَمَّى عُثْمَانَ، وَعَلِيًّا، وَطَلْحَةَ، وَالزُّبَيْرَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ، وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَوَلَجَ عَلَيْهِ شَابٌّ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: أَبْشِرْ يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ بِبُشْرَى اللَّهِ، كَانَ لَكَ مِنَ القَدَمِ فِي الإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، ثُمَّ اسْتُخْلِفْتَ فَعَدَلْتَ، ثُمَّ الشَّهَادَةُ بَعْدَ هَذَا كُلِّهِ، فَقَالَ: لَيْتَنِي يَا ابْنَ أَخِي وَذَلِكَ كَفَافًا لَا عَلَيَّ وَلَا لِي، أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ خَيْرًا، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ

---

(١) في (ن)، وهامش (ص): (أو)، وعبارةُ القاضي عياض: (أكثر روايتنا فيه بفتح السين على المفعول الثاني).

(٢) أي: المفعول الأول.

يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لَا يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ".

(ثُمَّ الشَّهَادَةُ): مرفوعٌ؛ أي: حصلتْ لكَ الشَّهادةُ؛ فهو فاعلٌ بفعلٍ مقدَّرٍ، أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: ثمَّ خاتمةُ عملِكَ الشَّهادةُ، وفي نسخةٍ صحيحةٍ في (المناقبِ)[1] مجرورٌ بالقلم منوَّنٌ: [ثُمَّ شَهَادَةٍ]، وجرُّهُ على أنَّه معطوفٌ على المجرورِ قبلَه؛ وهو (وقـدَم)[2]، وكذا هو مجرورٌ منوَّنٌ بالقلمِ[3] في نسخةِ الأستاذِ أبي جعفرٍ، فيكونُ هنا: (ثُمَّ الشَّهَادَةِ).

وفي أصلِنا هنا: مرفوعٌ ومنصوبٌ، وتوجيهُ الرَّفعِ تقدَّمَ، وأمَّا توجيهُ النَّصبِ؛ فإمَّا أنْ يكونَ بنزعِ الخافضِ؛ أي: ختمت بالشَّهادةِ، أو: حصَّلْتَ الشَّهادةَ، واللهُ أعلمُ.

(لَيْتَنِي): خبرُه محذوفٌ؛ أي: لا ثوابَ لي، ولا عقابَ عليَّ، وفي بعضِها: (وَلَا لِيَا)؛ بإلحاقِ ألفِ الإطلاقِ في آخرِه، وهو إشارةٌ إلى ما قال الشَّاعرُ: [من الطويل]

عَلَى أَنَّنِي رَاضٍ بِأَنْ أَحْمِلَ الهَوَى وَأَخْلُصَ مِنْهُ لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَا

(خَيْرًا): وقعَ (خيرًا) بينَ الصِّفةِ والموصوفِ؛ لأنَّ مجموعَ الكلامِ بَدَلٌ عمَّا تقدَّمَ، و(الَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ) عنِ (الأنصارِ)، و(أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ) عنِ (الخيرِ).

باب ذكر شرار الموتى

حديث: قال أبو لهب عليه لعنة الله للنبي ﷺ

(١٣٩٤) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ

(١) [خ: ٣٧٠٠]. (٢) [خ: ٣٧٠٠].
(٣) (بالقلم): ليست في (ن).

مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: "قَالَ أَبُو لَهَبٍ عَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: تَبًّا لَكَ سَائِرَ اليَوْمِ فَنَزَلَتْ: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [المسد: ١]".

(تَبًّا): مفعولٌ مطلَقٌ يجبُ حذفُ عاملِه؛ أي: هلاكًا وخسارًا.

(سَائِرَ): منصوبٌ بالظَّرفيَّةِ؛ أي: باقيَ الأيَّامِ، أو جميعَها.

فهرس المحتويات

مقدمة التحقيق ٣
ترجمة الإمام البخاري ١٧
ترجمة المصنف ٣٧
نماذج من صور النسخة الخطية ٤٧
مقدمة المصنف ٥٣
كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ ٥٧
(بَاب): يجوزُ فيه ٥٧
حديث: إنما الأعمال بالنيات ٥٩
حديث: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي ٦١
حديث: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ٦٣
حديث: كان رسول الله ﷺ يعالج من التنزيل شدة ٧٧
حديث: كان رسول الله ﷺ أجود الناس ٧٩
حديث أبي سفيان: أنَّ هرقل أرسل إليه في ركب من قريش ٨٣
كِتَابُ الْإِيمَانِ ٩٥
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ» ٩٥
باب دعاؤكم إيمانكم ٩٦
باب أمور الإيمان ٩٧
باب المسلم من سَلِم المسلمون من لسانه ويده ٩٧
حديث: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ٩٨
بَابٌ: أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ ٩٨
باب إطعام الطعام من الإسلام ٩٩
حديث: أن رجلًا سأل النبيَّ ﷺ: أي الإسلام خير؟ ٩٩
باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ٩٩

حديث: لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ٩٩
باب حب الرسول ﷺ من الإيمان ١٠٠
حديث: فوالذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه ١٠٠
باب حلاوة الإيمان ١٠٠
حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ١٠٠
باب ابتداء تلقيبهم بالأنصار ١٠١
حديث: بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ١٠١
باب من الدين الفرار من الفتن ١٠٢
حديث: يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم ١٠٢
باب قول النبي ﷺ أنا أعلمكم بالله ١٠٤
حديث: إن أتقاكم وأعلمكم بالله أنا ١٠٤
باب: من كره أن يعود في الكفر كما يكره أن يلقى في النار من الإيمان ١٠٥
حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ١٠٥
باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال ١٠٦
حديث: يدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار ١٠٦
حديث: بينا أنا نائم رأيت الناس يعرضون علي ١٠٧
باب الحياء من الإيمان ١٠٨
باب: ﴿فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ﴾ ١٠٨
حديث: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ١٠٨
باب من قال: إن الإيمان هو العمل ١١٠
حديث: أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ ١١٠
باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة ١١٠
حديث: أن رسول الله ﷺ أعطى رهطًا وسعد جالس ١١١
باب كفران العشير وكفر دون كفر ١١٢
حديث: أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء يكفرن ١١٢
باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها بارتكابها إلا ١١٤
حديث: يا أبا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية ١١٤
باب: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ ١١٦
حديث: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار ١١٦
باب علامة المنافق ١١٦
حديث: آية المنافق ثلاث ١١٦

حديث: أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ١١٧
باب قيام ليلة القدر من الإيمان ١١٧
حديث: من يقم ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا ١١٧
باب الجهاد من الإيمان ١١٩
حديث: انتدب الله لمن خرج في سبيله ١١٩
باب تطوع قيام رمضان من الإيمان ١٢٢
باب الدين يسر ١٢٢
حديث: إن الدين يسر ١٢٣
باب الصلاة من الإيمان ١٢٣
حديث: أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده ١٢٤
باب حسن إسلام المرء ١٢٦
حديث: إذا أسلم العبد فحسن إسلامه ١٢٦
باب أحب الدين إلى الله أدومه ١٢٧
حديث: مه، عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا ١٢٧
باب زيادة الإيمان ونقصانه ١٢٨
حديث: يخرج من النار من قال لا إله إلا الله ١٢٨
حديث: أن رجلًا من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين آية في كتابكم ١٢٨
باب الزكاة من الإسلام ١٣٠
حديث: خمس صلوات في اليوم والليلة ١٣٠
باب اتباع الجنائز من الإيمان ١٣١
حديث: من اتبع جنازة مسلم إيمانًا واحتسابًا ١٣١
باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر ١٣٢
حديث: إني خرجت لأخبركم بليلة القدر ١٣٢
باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة ١٣٣
حديث: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وبلقائه ورسله ١٣٤
باب فضل من استبرأ لدينه ١٣٨
حديث: الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات ١٣٨
باب أداء الخمس من الإيمان ١٣٩
حديث: مرحبًا بالقوم غير خزايا ولا ندامى ١٣٩
باب ما جاء أن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى ١٤١
حديث: إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة ١٤٢

حديث: إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها ١٤٢
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ "الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ" ١٤٣
حديث: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة ١٤٣
حديث: أما بعد أتيت النبي ﷺ قلت أبايعك على الإسلام ١٤٣
كِتَابُ الْعِلْمِ ١٤٥
باب فضل العلم ١٤٥
باب من سئل علمًا وهو مشتغل في حديثه ١٤٥
حديث: إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة ١٤٥
باب من رفع صوته بالعلم ١٤٦
حديث: تخلف عنَّا النبي ﷺ في سفرة سافرناها فأدركنا ١٤٦
باب قول المحدث: حدثنا أو أخبرنا ١٤٧
حديث: إن من الشجر شجرةً لا يسقط ورقها ١٤٧
باب ما جاء في العلم وقوله تعالى: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ ١٤٧
حديث: آمنت بما جئت به وأنا رسول من ورائي من قومي ١٤٧
باب ما يذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان ١٤٨
حديث: كتب النبي ﷺ كتابًا فقيل له: إنهم لا يقرؤون كتابًا ١٤٩
باب من قعد حيث ينتهي به المجلس ١٤٩
حديث: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة ١٤٩
باب قول النبي ﷺ رب مبلغ أوعى من سامع ١٥٠
حديث: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام ١٥١
باب العلم قبل القول والعمل ١٥٢
حديث: كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة في الأيام ١٥٦
باب من جعل لأهل العلم أيامًا ١٥٧
حديث: كان عبد الله يذكر الناس كل خميس ١٥٧
باب من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ١٥٧
حديث: من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ١٥٧
باب الاغتباط في العلم والحكمة ١٥٨
حديث: لا حسد إلا في اثنتين ١٥٨
باب ما ذكر في ذهاب موسى في البحر إلى الخضر ١٥٨
حديث: بينما موسى في ملإٍ من بني إسرائيل ١٥٨
باب قول النبي ﷺ اللهم علمه الكتاب ١٥٩

باب متى يصح سماع الصغير ١٦٠
حديث: أقبلت راكبًا على حمار أتان وأنا يومئذ. ١٦٠
حديث: عقلت من النبي مجة مجها في وجهي. ١٦٠
باب الخروج في طلب العلم ١٦٠
حديث: في رحلة سيدنا موسى إلى سيدنا الخضر ١٦٠
باب رفع العلم وظهور الجهل ١٦١
حديث: إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم. ١٦١
حديث: من أشراط الساعة أن يقل العلم ١٦١
باب فضل العلم ١٦٢
حديث: بينا أناَ نائم أتيت بقدح لبن ١٦٢
باب الفتيا وهو واقف على الدابة وغيرها ١٦٣
حديث: أن رسول الله ﷺ وقف في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه. ١٦٣
باب من أجاب الفتيا بإشارة اليد والرأس ١٦٤
حديث: أن النبي ﷺ سئل في حجته فقال: ذبحت قبل أن أرمي ١٦٤
حديث: ما من شيء لم أكن أريته إلا رأيته ١٦٤
باب تحريض النبي ﷺ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان. ١٦٩
حديث: مرحبًا بالقوم -أو: بالوفد - غير خزايا ولا ندامى ١٦٩
باب الرحلة في المسألة النازلة وتعليم أهله ١٧٠
حديث عقبة: أنه تزوج ابنة لأبي إهاب ١٧٠
باب التناوب في العلم ١٧١
حديث عمر: كنت أنا وجار لي من الأنصار ١٧١
باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره ١٧٣
حديث: أيها الناس إنكم منفرون فمن صلى بالناس فليخفف ١٧٣
حديث: أن النبي ﷺ سأله رجل عن اللقطة ١٧٤
حديث: سئل النبي ﷺ عن أشياء كرهها ١٧٥
باب من أعاد الحديث ثلاثًا ليفهم عنه ١٧٥
حديث: كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تفهم عنه ١٧٦
باب تعليم الرجل أمته وأهله ١٧٦
حديث: ثلاثة لهم أجران رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ١٧٦
باب عظة الإمام النساء وتعليمهن ١٧٧
حديث: أشهد على النبي ﷺ خرج ومعه بلال فظن أنه لم يسمع ١٧٧

باب الحرص على الحديث ١٧٨
حديث: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد. ١٧٨
باب كيف يقبض العلم ١٧٩
حديث: إن الله لا يقبض العلم انتزاعًا ١٧٩
باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم؟ ١٨٢
حديث: قالت النساء للنبي ﷺ غلبنا عليك الرجال ١٨٢
باب من سمع شيئًا فراجع حتى يعرفه ١٨٣
حديث: أنَّ عائشة كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه ١٨٣
باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ١٨٤
حديث: إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ١٨٤
حديث: فإن دماءكم وأموالكم عليكم ١٨٥
باب إثم من كذب على النبي ﷺ ١٨٦
حديث: من تعمد علي كذبًا فليتبوأ مقعده من النار ١٨٦
حديث: من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ١٨٦
باب كتابة العلم ١٨٦
حديث: إن الله حبس عن مكة القتل ١٨٧
حديث: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثًا عنه مني ١٨٨
حديث: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده ١٨٩
باب العلم والعظة بالليل ١٨٩
حديث: سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن ١٨٩
باب السمر بالعلم ١٩١
حديث: أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها ١٩١
حديث: بت في بيت خالتي ميمونة بنت الحارث ١٩٣
باب حفظ العلم ١٩٣
حديث: إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ١٩٣
حديث: ابسط رداءك ١٩٤
باب الإنصات للعلماء ١٩٤
حديث: أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع: استنصت الناس ١٩٤
باب ما يستحب للعالم إذا سئل: أي الناس أعلم؟ ١٩٥
حديث: قام موسى النبي خطيبًا في بني إسرائيل ١٩٥
باب من سأل وهو قائم عالمًا جالسًا ٢٠٠

حديث: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ٢٠٠
باب قول الله تعالى: ﴿وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٢٠٠
حديث: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في خرب المدينة ٢٠٠
باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس. ٢٠٢
حديث: يا عائشة لولا قومك حديث عهدهم لنقضت الكعبة ٢٠٢
باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهية أن لا يفهموا ٢٠٣
حديث: ما مِن أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ٢٠٣
باب الحياء في العلم ٢٠٦
حديث: يا رسول الله إن الله لا يستحيي من الحق ٢٠٦
حديث: إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها ٢٠٧
باب من استحيا فأمر غيره بالسؤال ٢٠٧
حديث علي: كنت رجلًا مذاء فأمرت المقداد أن يسأل النبي ﷺ ٢٠٧
باب من أجاب السائل بأكثر مما سأله ٢٠٨
حديث: لا يلبس القميص ولا العمامة ولا السراويل ٢٠٨
كِتَابُ الْوُضُوءِ ٢٠٩
باب ما جاء في الوضوء ٢٠٩
باب لا تقبل صلاة بغير طهور ٢٠٩
حديث: لا تقبل صلاة من أحدث حتى يتوضأ ٢٠٩
باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء ٢١٠
حديث: إن أمتي يدعون يوم القيامة غرًّا محجلين من آثار الوضوء ٢١٠
باب لا يتوضأ من الشك حتى يستيقن ٢١٢
حديث: لا ينفتل حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا ٢١٢
باب التخفيف في الوضوء ٢١٣
حديث: أن النبي ﷺ نام حتى نفخ ثم صلى ٢١٣
باب إسباغ الوضوء ٢١٤
حديث: دفع رسول الله ﷺ من عرفة حتى إذا كان بالشعب نزل فبال ٢١٤
باب التسمية على كل حال وعند الوقاع ٢١٥
حديث: لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال بسم الله ٢١٥
باب ما يقول عند الخلاء ٢١٦
حديث: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث ٢١٦
باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه ٢١٦

باب من تبرز على لبنتين ٢١٦
حديث ابن عمر: لقد ارتقيت يومًا على ظهر بيت لنا فرأيت رسول الله ﷺ .. ٢١٦
باب خروج النساء إلى البراز ٢١٧
حديث: أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع ٢١٧
باب التبرز في البيوت ٢١٧
حديث: ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي ٢١٧
باب الرخصة في ذلك ٢١٨
حديث ابن عمر: لقد ظهرت ذات يوم على ظهر بيتنا فرأيت ٢١٨
باب الاستنجاء بالماء ٢١٨
حديث أنس: كان النبي ﷺ إذا خرج لحاجته أجيء أنا وغلام ٢١٨
باب النهي عن الاستنجاء باليمين ٢١٩
حديث: إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء ٢١٩
بابٌ: لا يمسك ذكره بيمينه إذا بال ٢١٩
حديث: إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه ٢١٩
باب الاستنجاء بالحجارة ٢٢٠
حديث: ابغني أحجارًا أستنفض بها ولا تأتني بعظم ولا روث ٢٢٠
حديث: أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار ٢٢٠
باب الوضوء مرة مرة ٢٢١
باب الوضوء ثلاثًا ثلاثًا ٢٢١
حديث: من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين ٢٢١
باب الاستجمار وترًا ٢٢٢
حديث: إذا توضأ أحدكم فليجعل في أنفه ثم لينثر ٢٢٢
باب غسل الأعقاب ٢٢٣
حديث: ويل للأعقاب من النار ٢٢٣
باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح على النعلين ٢٢٤
حديث عبيد بن جريج: يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعًا ٢٢٤
باب التيمن في الوضوء والغسل ٢٢٥
حديث: ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ٢٢٥
باب التماس الوضوء إذا حانت الصلاة ٢٢٥
حديث: رأيت رسول الله ﷺ وحانت صلاة العصر فالتمس ٢٢٥
باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان ٢٢٥

حديث: عندنا من شعر النبي ﷺ أصبناه من قبل أنس ٢٢٦
باب إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعا ٢٢٦
حديث: أن رجلا رأى كلبا يأكل الثرى ٢٢٦
حديث: كانت الكلاب تبول وتقبل وتدبر في المسجد. ٢٢٧
باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين ٢٢٧
حديث: لا يزال العبد في صلاة ما كان في المسجد ينتظر الصلاة ٢٢٧
حديث زيد بن خالد: أرأيت إذا جامع فلم يمن؟ ٢٢٧
حديث: إذا أعجلت أو قحطت فعليك الوضوء ٢٢٨
باب الرجل يوضئ صاحبه ٢٢٨
حديث: المصلى أمامك ٢٢٨
حديث: كان مع رسول الله ﷺ في سفر وأنه ذهب لحاجة له ٢٢٩
باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره ٢٢٩
حديث ابن عباس: أنه بات ليلة عند ميمونة ٢٢٩
باب من لم يتوضأ إلا من الغشي المثقل ٢٣٠
حديث: ما من شيء كنت لم أره إلا قد رأيته في مقامي هذا ٢٣٠
باب استعمال فضل وضوء الناس ٢٣١
حديث: وإذا توضأ النبي ﷺ كادوا يقتتلون على وضوئه ٢٣١
حديث السائب: ذهبت بي خالتي إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ٢٣١
باب صب النبي ﷺ وضوءه على المغمى عليه ٢٣٢
حديث: جاء رسول الله ﷺ يعودني فتوضأ وصب علي من وضوئه ٢٣٢
باب الغسل والوضوء في المخضب والقدح والخشب والحجارة ٢٣٢
حديث أنس: حضرت الصلاة فقام من كان قريب الدار ٢٣٢
باب الوضوء من التور ٢٣٣
حديث ابن زيد: رأيت النبي ﷺ يتوضأ فدعا بتور من ماء ٢٣٣
باب المسح على الخفين ٢٣٣
حديث سعد في مسح النبي ﷺ على الخفين ٢٣٣
باب: إذا أدخل رجليه وهما طاهرتان ٢٣٤
حديث: دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين ٢٣٤
باب من مضمض من السويق ولم يتوضأ ٢٣٤
حديث سويد بن النعمان: أنه خرج مع رسول الله ﷺ عام خيبر ٢٣٤
باب الوضوء من النوم ٢٣٤

حديث: إذا نعس أحدكم وهو يصلي فليرقد حتى يذهب عنه النوم ٢٣٤
حديث: إذا نعس أحدكم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ ٢٣٥
باب الوضوء من غير حدث ٢٣٦
حديث: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة ٢٣٦
باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله ٢٣٦
حديث: مر النبي ﷺ بحائط من حيطان المدينة ٢٣٦
باب ترك النبيِّ ﷺ والناس الأعرابي حتى فرغ من بوله فِي المسجد ٢٣٨
حديث: أن النبي ﷺ رأى أعرابيًّا يبول في المسجد ٢٣٨
باب صب الماء على البول في المسجد ٢٣٨
حديث: دعوه وهريقوا على بوله سجلًا من ماء أو ذنوبًا من ماء ٢٣٨
باب بول الصبيان ٢٣٩
حديث أم قيس: أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل ٢٣٩
باب البول عند صاحبه والتستر بالحائط ٢٣٩
حديث حذيفة: رأيتني أنا والنبي ﷺ نتماشى فأتى سباطة قوم.. .... ٢٣٩
باب البول عند سباطة قوم ٢٤٠
حديث حذيفة: ليته أمسك أتى الرسول ﷺ سباطة ٢٤٠
باب غسل الدم ٢٤٠
حديث: تحته ثم تقرصه بالماء وتنضحه وتصلي فيه ٢٤٠
حديث: جاءت فاطمة ابنة أبي حبيش إلى النبي ﷺ ٢٤١
باب غسل المني وفركه وغسل ما يصيب من المرأة ٢٤١
حديث: كنت أغسل الجنابة من ثوب النبي ﷺ فيخرج إلى الصلاة ٢٤١
باب إذا غسل الجنابة أو غيرها فلم يذهب أثره ٢٤٢
حديث: كنت أغسله من ثوب رسول الله ﷺ ثم يخرج إلى الصلاة ٢٤٢
حديث عائشة: أنها كانت تغسل المني من ثوب النبي ﷺ ثم أراه... .... ٢٤٢
باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها ٢٤٣
حديث: قدم أناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة فأمرهم ٢٤٣
باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء ٢٤٣
حديث: كل كلْم يكلمه المسلم في سبيل الله ٢٤٤
باب الماء الدائم ٢٤٤
حديث: نحن الآخرون السابقون ٢٤٤
باب إذا ألقى على ظهر المصلي قذر أو جيفة لم تفسد عليه صلاته ٢٤٧

حديث: أن النبي ﷺ كان يصلي عند البيت وأبو جهل ٢٤٧
باب غسل المرأة أباها الدم عن وجهه ٢٤٨
حديث سهل: ما بقي أحد أعلم به مني ٢٤٩
باب السواك ٢٤٩
حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٢٤٩
باب دفع السواك إلى الأكبر ٢٥٠
باب فضل من بات على الوضوء ٢٥٠
حديث: إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ٢٥٠
كِتَابُ الْغُسْلِ ٢٥٣
باب الوضوء قبل الغسل ٢٥٣
حديث: أن النبي ﷺ كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه ٢٥٣
باب غسل الرجل مع امرأته ٢٥٤
حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد ٢٥٤
باب الغسل بالصاع ونحوه ٢٥٤
حديث أبي سلمة: دخلت أنا وأخو عائشة ٢٥٤
حديث: كان يكفي من هو أوفى منك ٢٥٥
باب من أفاض على رأسه ثلاثًا ٢٥٥
حديث: أما أنا فأفيض على رأسي ثلاثًا ٢٥٥
حديث: كان النبي ﷺ يأخذ ثلاثة أكف ويفيضها على رأسه ٢٥٦
باب من بدأ بالحلاب أو الطيب عند الغسل ٢٥٦
حديث: كان النبي ﷺ إذا اغتسل من الجنابة دعا بشيء نحو الحلاب ٢٥٦
باب مسح اليد بالتراب ليكون أنقى ٢٥٦
باب: هل يدخل الجنب يده في الإناء ٢٥٧
حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد من جنابة ٢٥٧
باب إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد ٢٥٧
حديث أنس: كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة ٢٥٧
باب تخليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه ٢٥٨
حديث: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ٢٥٨
باب إذا ذكر في المسجد أنه جنب خرج كما هو ولا يتيمم ٢٥٩
حديث: أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قيامًا ٢٥٩
باب من اغتسل عريانًا وحده في الخلوة ومن تستر فالتستر أفضل ٢٥٩

حديث: كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى بعض ٢٥٩
باب عرق الجنب وأن المسلم لا ينجس ٢٦٢
حديث: سبحان الله إن المؤمن لا ينجس ٢٦٢
باب الجنب يخرج ويمشى في السوق وغيره ٢٦٣
باب كينونة الجنب في البيت إذا توضأ قبل أن يغتسل ٢٦٣
حديث: أكان النبي ﷺ يرقد وهو جنب؟ ٢٦٣
باب نوم الجنب ٢٦٤
حديث: نعم إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب ٢٦٤
كِتَابُ الحَيْضِ ٢٦٥
باب كيف كان بدء الحيض ٢٦٥
حديث: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فاقضي ما يقضي الحاج ٢٦٥
باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله ٢٦٦
حديث عروة: أخبرتني عائشة أنها كانت ترجل رأس رسول الله ﷺ ٢٦٦
باب قراءة الرجل في حجر امرأته وهي حائض ٢٦٧
حديث: أن النبي ﷺ كان يتكئ في حجري وأنا حائض ثم يقرأ القرآن ٢٦٧
باب من سمى النفاس حيضًا ٢٦٨
حديث أم سلمة: بينا أنا مع النبي ﷺ مضطجعة في خميصة إذ حضت ٢٦٨
باب مباشرة الحائض ٢٦٨
حديث: كنت أغتسل أنا والنبي ﷺ من إناء واحد. ٢٦٨
حديث عائشة: كانت إحدانا إذا كانت حائضًا فأراد. ٢٧٠
حديث ميمونة: كان رسول الله ﷺ إذا أراد أن يباشر امرأةً من نسائه ٢٧١
باب ترك الحائض الصوم ٢٧١
حديث: يا معشر النساء تصدقن فإني أريتكن أكثر أهل النار ٢٧١
باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت ٢٧٢
حديث: خرجنا مع النبي ﷺ لا نذكر إلا الحج فلما جئنا ٢٧٢
باب الاعتكاف للمستحاضة ٢٧٣
حديث: أن النبي ﷺ اعتكف معه بعض نسائه وهي مستحاضة ترى الدم ٢٧٣
حديث: اعتكفت مع رسول الله ﷺ امرأة من أزواجه فكانت ترى الدم ٢٧٤
باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض ٢٧٤
حديث: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث ٢٧٤
باب دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من المحيض ٢٧٥

حديث: خذي فرصة من مسك فتطهري بها ٢٧٥
باب غسل المحيض ٢٧٥
حديث: خذي فرصةً ممسكةً، فتوضئي ثلاثًا ٢٧٥
باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض ٢٧٦
حديث: دعي عمرتك وانقضي رأسك وامتشطي ٢٧٦
باب: ﴿مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ ٢٧٦
حديث: إن الله ﷻ وكل بالرحم ملكًا يقول: يا رب نطفة ٢٧٧
باب كيف تهل الحائض بالحج والعمرة ٢٧٧
حديث: من أحرم بعمرة ولم يهد فليحلل ٢٧٧
باب إقبال المحيض وإدباره ٢٧٨
باب لا تقضي الحائض الصلاة ٢٧٨
حديث: كنا نحيض مع النبي ﷺ فلا يأمرنا به ٢٧٨
باب النوم مع الحائض وهي في ثيابها ٢٧٩
حديث: حضت وأنا مع النبي ﷺ في الخميلة فانسللت ٢٧٩
باب شهود الحائض العيدين ودعوة المسلمين ويعتزلن المصلى ٢٨٠
حديث حفصة: كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن في العيدين ٢٨٠
باب المرأة تحيض بعد الإفاضة ٢٨١
حديث: لعلها تحبسنا؟! ألم تكن أفاضت معكن ٢٨١
باب إذا رأت المستحاضة الطهر ٢٨١
باب الصلاة على النفساء وسنتها ٢٨٢
حديث: أن امرأةً ماتت في بطن فصلى عليها النبي فقام وسطها ٢٨٢
باب عين الحائض والنفساء طاهرة ٢٨٢
حديث ميمونة: أنها كانت تكون حائضًا لا تصلي وهي مفترشة ٢٨٢
كِتَابُ التَّيَمُّمِ ٢٨٣
حديث: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر ٢٨٣
حديث: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد قبلي ٢٨٤
باب التيمم في الحضر ٢٨٤
باب: المتيمم هل ينفخ فيهما؟ ٢٨٥
حديث: إنما كان يكفيك هكذا ٢٨٥
باب التيمم للوجه والكفين ٢٨٥
حديث عمار وفيه: ثم مسح وجهه وكفينه ٢٨٥

باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء ٢٨٦
حديث: كنا في سفر مع النبي ﷺ وإنا أسرينا ٢٨٦
باب: التيمم ضربة ٢٩٢
حديث شقيق: كنت جالسًا مع عبد الله وأبي موسى ٢٩٢
حديث: عليك بالصعيد فإنه يكفيك ٢٩٣
كِتَابُ الصَّلَاةِ ٢٩٤
باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء ٢٩٤
حديث: فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة فنزل جبريل ففرج صدري ٢٩٤
حديث: فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ركعتين ٢٩٥
باب وجوب الصلاة في الثياب وقول الله تعالى: ﴿خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ﴾ ٢٩٦
حديث: لتلبسها صاحبتها من جلبابها ٢٩٦
باب عقد الإزار على القفا في الصلاة ٢٩٧
حديث: عقد الإزار على القفا في الصلاة ٢٩٧
باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفًا به ٢٩٨
حديث ابن أبي سلمة: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في ثوب واحد مشتملًا .. ٢٩٨
حديث: قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ ٢٩٩
باب إذا صلى في الثوب الواحد فليجعل على عاتقيه ٢٩٩
حديث: لا يصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقيه شيء ٢٩٩
باب إذا كان الثوب ضيقًا ٣٠٠
حديث: ما السرى يا جابر؟ ٣٠٠
حديث: كان رجال يصلون مع النبي ﷺ عاقدي أزرهم على أعناقهم ٣٠٠
باب الصلاة في الجبة الشامية ٣٠١
باب كراهية التعري في الصلاة وغيرها ٣٠١
حديث جابر: أن رسول الله ﷺ كان ينقل معهم الحجارة للكعبة ٣٠١
باب الصلاة في القميص والسراويل والتبان والقباء ٣٠٢
حديث: أوكلكم يجد ثوبين ٣٠٢
حديث: لا يلبس القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبًا. ٣٠٣
باب ما يستر من العورة ٣٠٣
حديث: ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ٣٠٣
باب الصلاة بغير رداء ٣٠٤
حديث: دخلت على جابر وهو يصلي في ثوب ملتحفًا به ٣٠٤

باب ما يذكر في الفخذ ٣٠٥
حديث أنس: أن رسول الله ﷺ غزا خيبر فصلينا عندها ٣٠٥
باب في كم تصلي المرأة في الثياب ٣٠٦
حديث: لقد كان رسول الله ﷺ يصلي الفجر فيشهد معه نساء ٣٠٦
باب إن صلى في ثوب مصلب أو تصاوير هل تفسد صلاته؟ ٣٠٧
باب الصلاة في السطوح والمنبر والخشب ٣٠٧
حديث: ما بقي بالناس أعلم مني هو من أثل الغابة ٣٠٧
حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا ٣٠٨
باب إذا أصاب ثوب المصلي امرأته إذا سجد ٣٠٨
حديث: كان رسول الله ﷺ يصلي وأنا حذاءه وأنا حائض ٣٠٨
باب الصلاة على الحصير ٣٠٩
حديث: قوموا فلأصل لكم ٣٠٩
باب الصلاة على الفراش ٣١١
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي وهي بينه وبين القبلة ٣١١
باب الصلاة في النعال ٣١١
حديث: أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه؟ ٣١١
باب إذا لم يتم السجود ٣١٢
حديث حذيفة: رأى رجلًا لا يتم ركوعه ولا سجوده ٣١٢
باب: يبدي ضبعيه ويجافي في السجود ٣١٢
حديث: أن النبي ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض أبطيه ٣١٢
باب فضل استقبال القبلة ٣١٢
حديث: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا ٣١٢
حديث: من شهد أن لا إله إلا الله واستقبل قبلتنا ٣١٣
باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق ٣١٤
حديث: إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ٣١٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ ٣١٤
حديث: قدم النبي ﷺ فطاف بالبيت سبعًا وصلى خلف المقام ٣١٥
حديث: أصلى النبي ﷺ في الكعبة ٣١٦
باب التوجه نحو القبلة حيث كان ٣١٦
حديث: كان رسول الله ﷺ صلى نحو بيت المقدس ستة عشر ٣١٦
حديث: إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به ٣١٧

باب ما جاء في القبلة ٣١٧
حديث عمر: وافقت ربي في ثلاث ٣١٧
باب حك البزاق باليد من المسجد ٣١٨
حديث: إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه ٣١٨
باب دفن النخامة في المسجد ٣١٩
حديث: إذا قام أحدكم إلى الصلاة فلا يبصق أمامه ٣١٩
باب: إذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه ٣١٩
حديث: إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنما يناجي ربه ٣١٩
باب عظة الإمام الناس في إتمام الصلاة وذكر القبلة ٣٢٠
حديث: هل ترون قبلتي هاهنا؟! فوالله ما يخفى علي. ٣٢٠
باب القسمة وتعليق القنو في المسجد ٣٢٠
حديث: أتي النبي ﷺ بمال من البحرين فقال: انثروه في المسجد ٣٢٠
باب من دعا لطعام في المسجد ومن أجاب فيه ٣٢١
باب المساجد في البيوت ٣٢١
حديث: أين تحب أن أصلي من بيتك؟ ٣٢١
باب التيمن في دخول المسجد وغيره ٣٢٣
حديث: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في شأنه كله ٣٢٣
باب هل تنبش قبور مشركي الجاهلية ويتخذ مكانها مساجد ٣٢٣
حديث: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا. ٣٢٤
حديث: يا بني النجار ثامنوني بحائطكم هذا ٣٢٥
باب الصلاة في مرابض الغنم ٣٢٥
حديث: كان النبي ﷺ يصلي في مرابض الغنم ٣٢٥
باب من صلى وقدامه تنور أو نار أو شيء مما يعبد فأراد به الله ٣٢٦
حديث: أريت النار فلم أر منظرًا كاليوم قط أفظع ٣٢٦
باب كراهية الصلاة في المقابر ٣٢٦
حديث: اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورًا ٣٢٦
باب الصلاة في مواضع الخسف والعذاب ٣٢٧
حديث: لا تدخلوا على هؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين ٣٢٨
باب الصلاة في البيعة ٣٢٨
باب قول النبي ﷺ: جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا ٣٢٨
حديث: أعطيت خمسًا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي ٣٢٨

باب نوم المرأة في المسجد ٣٣٠
حديث: أن وليدة كانت سوداء ٣٣٠
باب نوم الرجال في المسجد ٣٣١
حديث: قم أبا تراب قم أبا تراب ٣٣١
حديث: رأيت سبعين من أصحاب الصفة ٣٣١
باب الحدث في المسجد ٣٣٢
حديث: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه الذي صلى فيه ٣٣٢
باب بنيان المسجد ٣٣٢
حديث: أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنيًا باللبن ٣٣٣
باب التعاون في بناء المسجد ٣٣٤
حديث: ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ٣٣٤
باب الاستعانة بالنجار والصناع في أعواد المنبر والمسجد ٣٣٤
حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى امرأة أن مري غلامك النجار يعمل لي ٣٣٤
حديث: يا رسول الله ألا أجعل لك شيئًا تقعد عليه ٣٣٤
باب من بنى مسجدًا ٣٣٥
حديث: من بنى مسجدًا يبتغي به وجه الله بنى الله له مثله في الجنة ٣٣٥
باب المرور في المسجد ٣٣٥
حديث: من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا بنبل. ٣٣٥
باب الشعر في المسجد ٣٣٦
حديث: يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ اللهم أيده بروح القدس ٣٣٦
باب أصحاب الحراب في المسجد ٣٣٦
حديث: لقد رأيت رسول الله ﷺ يومًا على باب حجرتي ٣٣٦
باب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد ٣٣٧
حديث: ابتاعيها فأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ٣٣٧
باب التقاضي والملازمة في المسجد ٣٣٧
حديث: ضع من دينك هذا ٣٣٧
باب كنس المسجد والتقاط الخرق والقذى والعيدان ٣٣٨
حديث: أفلا كنتم آذنتموني به دلوني على قبره ٣٣٨
باب تحريم تجارة الخمر في المسجد ٣٣٨
باب الخدم للمسجد ٣٣٨
حديث: أن امرأةً كانت تقم المسجد ٣٣٩

باب الأسير أو الغريم يربط في المسجد ٣٣٩
حديث: إن عفريتًا من الجن تفلت علي البارحة ٣٣٩
باب الاغتسال إذا أسلم وربط الأسير أيضًا في المسجد ٣٤٠
حديث: بعث النبي ﷺ خيلًا قبل نجد فجاءت برجل ٣٤٠
باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم ٣٤١
حديث: أصيب سعد يوم الخندق في الأكحل ٣٤١
باب إدخال البعير في المسجد للعلة ٣٤١
حديث: طوفي من وراء الناس وأنت راكبة ٣٤١
باب فضل المشي إلى المسجد في الليلة المظلمة ٣٤١
حديث: أنَّ رجلين من أصحاب النبي ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ ٣٤١
باب الخوخة والممر في المسجد ٣٤٢
حديث: إن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده فاختار. ٣٤٢
باب الأبواب والغلق للكعبة والمساجد ٣٤٥
باب رفع الصوت في المساجد ٣٤٥
قول عمر: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ٣٤٥
باب الحلق والجلوس في المسجد ٣٤٥
حديث: مثنى مثنى فإذا خشي الصبح صلى واحدة ٣٤٥
حديث: مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح فأوتر بواحدة توتر ٣٤٦
باب الاستلقاء في المسجد ومد الرجل ٣٤٦
حديث: رأى رسول الله ﷺ مستلقيًا في المسجد ٣٤٦
باب المسجد يكون في الطريق من غير ضرر بالناس ٣٤٧
حديث: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ٣٤٧
باب الصلاة في مسجد السوق ٣٤٧
حديث: صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته ٣٤٧
باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ٣٤٨
حديث: يا رسول الله أنسيت أم قصرت الصلاة؟ ٣٤٨
باب المساجد التي على طرق المدينة. ٣٤٩
حديث: أن رسول الله ﷺ كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر ٣٤٩
باب سترة الإمام سترة من خلفه ٣٥١
حديث: أقبلت راكبًا على حمار أتان ٣٥١
حديث: أن رسول الله ﷺ كان إذا خرج يوم العيد أمر بالحربة ٣٥١

حديث: أن النبي ﷺ صلى بهم بالبطحاء وبين يديه عنزة ٣٥٢
باب قدر كم ينبغي أن يكون بين المصلى والسترة ٣٥٢
حديث: كان بين مصلى رسول الله ﷺ وبين الجدار ممر الشاة ٣٥٢
حديث: كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها ٣٥٣
باب الصلاة إلى العنزة ٣٥٣
حديث: خرج علينا رسول الله ﷺ بالهاجرة فأتي بوضوء ٣٥٣
باب السترة بمكة وغيرها ٣٥٤
حديث: خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة فصلى بالبطحاء ٣٥٤
باب الصلاة بين السواري في غير جماعة ٣٥٤
حديث: دخل النبي ﷺ البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال ٣٥٤
حديث: أن رسول الله ﷺ دخل الكعبة وأسامة بن زيد ٣٥٥
بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ ٣٥٥
حديث: أن عبد الله كان إذا دخل الكعبة مشى قبل وجهه ٣٥٥
باب الصلاة إلى الراحلة والبعير والشجر والرحل ٣٥٦
حديث: أن النبي ﷺ كان يعرض راحلته فيصلي إليها ٣٥٦
باب الصلاة إلى السرير ٣٥٦
حديث عائشة: أعدلتمونا بالكلب والحمار لقد رأيتني. ٣٥٦
باب يرد المصلي من مر بين يديه ٣٥٦
حديث: إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس ٣٥٧
باب إثم المار بين يدي المصلي ٣٥٧
حديث: لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان. ٣٥٧
باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي ٣٥٨
حديث: لقد جعلتمونا كلابًا؟ لقد رأيت النبي ﷺ يصلي. ٣٥٨
باب التطوع خلف المرأة ٣٥٨
حديث: قالت كنت أنام بين يدي رسول الله ﷺ ورجلاي في قبلته ٣٥٨
باب من قال: لا يقطع الصلاة شيء ٣٥٩
حديث: شبهتمونا بالحمر والكلاب والله لقد رأيت النبي ٣٥٩
حديث: لقد كان رسول الله ﷺ يقوم فيصلي من الليل ٣٦٠
باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه في الصلاة ٣٦٠
حديث: كان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول الله ﷺ ٣٦٠
باب إذا صلى إلى فراش فيه حائض ٣٦١

باب هل يغمز الرجل امرأته عند السجود لكي يسجد؟ ٣٦١
حديث: بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار! ٣٦١
باب المرأة تطرح عن المصلى شيئًا من الأذى ٣٦٢
حديث: اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش ٣٦٢
بَابُ: مَوَاقِيْتِ الصَّلَاةِ ٣٦٣
حديث: مواقيت الصلاة وفضلها ٣٦٣
باب: ﴿مُنِيبِينَ إِلَيۡهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُواْ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ .. ٣٦٤
حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع الإيمان بالله ٣٦٤
باب الصلاة كفارة ٣٦٥
حديث: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره تكفرها الصلاة ٣٦٥
حديث: أن رجلًا أصاب من امرأة قبلة فأتى النبي فأخبره ٣٦٧
باب فضل الصلاة لوقتها ٣٦٨
حديث: الصلاة على وقتها ٣٦٨
باب الصلوات الخمس كفارة ٣٦٩
حديث: أرأيتم لو أن نهرًا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم ٣٦٩
باب تضييع الصلاة عن وقتها ٣٧٠
حديث: لا أعرف شيئًا مما أدركت إلا هذه الصلاة ٣٧٠
باب المصلي يناجي ربه ﷻ ٣٧٠
حديث: اعتدلوا في السجود ولا يبسط ذراعيه كالكلب ٣٧٠
باب الإبراد بالظهر في شدة الحر ٣٧١
حديث: إذا اشتد الحر فأبردوا عن الصلاة ٣٧١
حديث: شدة الحر من فيح جهنم ٣٧١
حديث: إذا اشتد الحر فأبردوا بالصلاة ٣٧٢
باب الإبراد بالظهر في السفر ٣٧٣
حديث: إن شدة الحر من فيح جهنم فإذا اشتد الحر فأبردوا ٣٧٣
باب وقت الظهر عند الزوال ٣٧٣
حديث: من أحب أن يسأل عن شيء فليسأل ٣٧٣
حديث: كان النبي ﷺ يصلي الصبح وأحدنا يعرف جليسه ٣٧٤
حديث: كنا إذا صلينا خلف رسول الله ﷺ بالظهائر فسجدنا ٣٧٤
باب تأخير الظهر إلى العصر ٣٧٥
حديث: أن النبي ﷺ صلى بالمدينة سبعًا وثمانيًا الظهر والعصر ٣٧٥

باب وقت العصر ٣٧٥
حديث: كان النبي ﷺ يصلي صلاة العصر والشمس طالعة ٣٧٥
حديث: كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى. ٣٧٦
حديث: صلينا مع عمر بن عبد العزيز الظهر ٣٧٦
باب إثم من فاتته العصر ٣٧٦
حديث: الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله ٣٧٦
باب فضل صلاة العصر ٣٧٨
حديث: يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ٣٧٨
باب من أدرك ركعة من العصر قبل الغروب ٣٨٠
حديث: إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين. ٣٨٠
حديث: مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر. ٣٨١
باب وقت المغرب ٣٨١
حديث: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس نقية ٣٨١
باب ذكر العشاء والعتمة ومن رآه واسعًا ٣٨٢
حديث: أرأيتم ليلتكم هذه فإن رأس مائة سنة منها. ٣٨٢
باب وقت العشاء إذا اجتمع الناس أو تأخروا ٣٨٣
حديث: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة والعصر والشمس حية ٣٨٣
باب فضل العشاء ٣٨٤
حديث: على رسلكم أبشروا إن من نعمة الله عليكم ٣٨٤
باب النوم قبل العشاء لمن غلب ٣٨٥
حديث: أعتم رسول الله ﷺ بالعشاء حتى ناداه عمر: الصلاة ٣٨٥
حديث: ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم ٣٨٥
باب وقت العشاء إلى نصف الليل ٣٨٦
حديث: قد صلى الناس وناموا أما إنكم في صلاة ما انتظرتموها ٣٨٦
باب فضل صلاة الفجر ٣٨٦
حديث: من صلى البردين دخل الجنة ٣٨٦
باب وقت الفجر ٣٨٧
حديث سهل: كنت أتسحر في أهلي ثم يكون سرعة بي. ٣٨٧
حديث عائشة: كن نساء المؤمنات يشهدن مع رسول الله ﷺ. ٣٨٧
باب: لا يتحرى الصلاة قبل غروب الشمس ٣٨٨
حديث: لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس ولا عند غروبها ٣٨٨

باب ما يصلى بعد العصر من الفوائت ونحوها ٣٨٩
حديث: ابن أختي ما ترك النبي ﷺ السجدتين بعد العصر عندي قط ٣٨٩
حديث: ما كان النبي ﷺ يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين ٣٩٠
باب الأذان بعد ذهاب الوقت ٣٩٠
حديث: إن الله قبض أرواحكم حين شاء ٣٩٠
باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت ٣٩١
حديث: والله ما صليتها فقمنا إلى بطحان، فتوضأ للصلاة ٣٩١
باب السمر في الفقه والخير بعد العشاء ٣٩٢
حديث: ألا إن الناس قد صلوا ثم رقدوا وإنكم لم تزالوا في صلاة ٣٩٢
حديث: أرأيتكم ليلتكم هذه فإن رأس مائة لا يبقى. ٣٩٣
باب السمر مع الضيف والأهل ٣٩٣
حديث: من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ٣٩٣
بَاب: بَدْء الأَذَانِ ٣٩٦
حديث: ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى ٣٩٦
حديث: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون ٣٩٦
باب فضل التأذين ٣٩٧
حديث: إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط. ٣٩٧
باب ما يحقن بالأذان من الدماء ٣٩٨
حديث: أن النبي ﷺ كان إذا غزا بنا قومًا لم يكن يغزو بنا حتى يصبح ٣٩٨
باب ما يقول إذا سمع المنادي ٣٩٨
حديث: لما قال حي على الصلاة قال: لا حول ولا قوة إلا بالله ٣٩٨
باب الدعاء عند النداء ٤٠٠
حديث: من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة ٤٠٠
باب الاستهام في الأذان ٤٠١
حديث: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ٤٠١
باب الكلام في الأذان ٤٠٢
حديث: خطبنا ابن عباس في يوم ردغ فلما بلغ المؤذن ٤٠٢
باب الأذان بعد الفجر ٤٠٢
حديث: كان النبي ﷺ يصلي ركعتين خفيفتين بين ٤٠٢
حديث: إن بلالًا ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي. ٤٠٣
باب الأذان قبل الفجر ٤٠٣

حديث: لا يمنعن أحدكم أو أحدًا منكم أذان بلال من سحوره ٤٠٣
باب كم بين الأذان والإقامة ومن ينتظر الإقامة ٤٠٤
باب الأذان للمسافر إذا كانوا جماعة والإقامة ٤٠٤
حديث: إذا أنتما خرجتما فأذنا ثم أقيما ثم ليؤمكما أكبركما ٤٠٤
حديث: ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم ٤٠٥
باب هل يتتبع المؤذن فاه هاهنا وهاهنا؟ وهل يلتفت في الأذان؟ ٤٠٥
حديث: رأى بلالًا يؤذن فجعلت أتتبع فاه هاهنا وهاهنا بالأذان ٤٠٥
باب قول الرجل فاتتنا الصلاة ٤٠٦
حديث: فلا تفعلوا إذا أتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة ٤٠٦
باب: هل يخرج من المسجد لعلة؟ ٤٠٧
حديث: أن رسول الله ﷺ خرج وقد أقيمت الصلاة وعدلت الصفوف ٤٠٧
باب قول الرجل: ما صلينا ٤٠٨
حديث: والله ما صليتها ٤٠٨
باب وجوب صلاة الجماعة ٤٠٨
حديث: والذي نفسي بيده لقد هممت أن آمر بحطب فيحطب ٤٠٨
باب فضل صلاة الجماعة ٤٠٩
حديث: صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة ٤٠٩
حديث: صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته ٤٠٩
باب فضل صلاة الفجر في جماعة ٤١٠
حديث: تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم وحده. ٤١٠
حديث: ما أغضبك والله ما أعرف من أمة محمد ﷺ شيئًا إلا أنهم يصلون . ٤١١
باب فضل التهجير إلى الظهر ٤١١
حديث: بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك على الطريق فأخره ٤١١
باب احتساب الآثار ٤١٢
حديث: يا بني سلمة ألا تحتسبون آثاركم ٤١٢
باب فضل صلاة العشاء في الجماعة ٤١٢
حديث: ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ٤١٢
باب اثنان فما فوقهما جماعة ٤١٣
باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد ٤١٣
حديث: الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مصلاه ٤١٣
حديث: سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ٤١٤

باب: إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة ٤١٤
حديث: أن رسول الله ﷺ رأى رجلًا وقد أقيمت الصلاة يصلي ركعتين ٤١٤
باب حد المريض أن يشهد الجماعة ٤١٥
حديث: لما مرض رسول الله ﷺ مرضه الذي مات فيه ٤١٥
باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله ٤١٦
حديث: أين تحب أن أصلي؟ ٤١٦
بابٌ: هل يصلي الإمام بمن حضر؟ ٤١٧
حديث: خطبنا ابن عباس في يوم ذي ردغ فأمر المؤذن ٤١٧
باب من كان في حاجة أهله فأقيمت الصلاة فخرج ٤١٨
حديث: كان يكون في مهنة أهله فإذا حضرت الصلاة خرج ٤١٨
باب من صلى بالناس وهو لا يريد إلا أن يعلمهم صلاة النبي ﷺ ٤١٨
حديث مالك: إني لأصلي بكم وما أريد الصلاة ٤١٨
باب: أهل العلم والفضل أحق بالإمامة ٤١٩
حديث: أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه ٤١٩
باب من قام إلى جنب الإمام لعلة ٤١٩
حديث: أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه ٤١٩
باب من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام الأول فتأخر الأول. ٤٢٠
حديث: يا أبا بكر ما منعك أن تثبت إذ أمرتك؟ ٤٢٠
باب إذا استووا في القراءة فليؤمهم أكبرهم ٤٢٠
حديث: لو رجعتم إلى بلادكم فعلمتموهم ٤٢٠
باب إنما جعل الإمام ليؤتم به ٤٢١
حديث: ضعوا لي ماءً في المخضب ٤٢١
حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا ٤٢٢
حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا صلى قائمًا فصلوا قيامًا ٤٢٣
باب متى يسجد من خلف الإمام ٤٢٣
حديث: كان رسول الله ﷺ إذا قال: سمع الله لمن حمده ٤٢٣
باب إمامة العبد والمولى ٤٢٤
حديث: لما قدم المهاجرون الأولون العصبة قبل مقدم رسول الله ﷺ ٤٢٤
باب: يقوم عن يمين الإمام بحذائه سواءً إذا كانا اثنين ٤٢٤
حديث: بت في بيت خالتي ميمونة فصلى رسول الله ﷺ العشاء ٤٢٥
باب: إذا لم ينو الإمام أن يؤم ثم جاء قوم فأمهم ٤٢٥

حديث: يصلي من الليل فقمت أصلي معه فقمت عن يساره ٤٢٥
باب: إذا طول الإمام وكان للرجل حاجة فخرج فصلى ٤٢٥
حديث: أن معاذ بن جبل يصلي مع النبي ﷺ ثم يرجع فيؤم قومه ٤٢٥
باب تخفيف الإمام في القيام وإتمام الركوع والسجود ٤٢٦
حديث: إن منكم منفرين فأيكم ما صلى بالناس فليتجوز ٤٢٦
باب من شكا إمامه إذا طول ٤٢٦
حديث: يا معاذ أفتان أنت فلولا صليت بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ﴾ ٤٢٧
باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي ٤٢٨
حديث: ما صليت وراء إمام قط أخف صلاةً ولا أتم من النبي ﷺ ٤٢٨
حديث: إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها ٤٢٨
باب الرجل يأتم بالإمام ويأتم الناس بالمأموم ٤٢٨
حديث: مروا أبا بكر أن يصلي بالناس ٤٢٨
باب: إذا بكى الإمام في الصلاة ٤٢٩
حديث: مروا أبا بكر يصلي بالناس. قالت عائشة. ٤٢٩
باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها ٤٣٠
حديث: لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم ٤٣٠
باب إثم من لم يتم الصفوف ٤٣٠
حديث: ما أنكرت شيئًا إلا أنكم لا تقيمون الصفوف ٤٣٠
باب: إذا قام الرجل عن يسار الإمام وحوله الإمام خلفه إلى يمينه. ٤٣٢
حديث: صليت مع النبي ﷺ ذات ليلة فقمت عن يساره ٤٣٢
باب إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط أو سترة ٤٣٢
حديث: إني خشيت أن تكتب عليكم صلاة الليل ٤٣٢
باب إيجاب التكبير وافتتاح الصلاة ٤٣٣
حديث أنس: أن رسول الله ﷺ ركب فرسًا فجحش شقه ٤٣٣
باب رفع اليدين إذا كبر وإذا ركع وإذا رفع ٤٣٤
حديث أبي قلابة: أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صلى كبر. ٤٣٤
باب وضع اليمنى على اليسرى ٤٣٤
حديث: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى. ٤٣٤
باب الخشوع في الصلاة ٤٣٤
حديث: هل ترون قبلتي هاهنا والله ما يخفى علي ركوعكم. ٤٣٤
باب ما يقول بعد التكبير ٤٣٥

حديث: أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يفتتحون الصلاة. ٤٣٥
حديث: اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق. ٤٣٦
باب جواز دعاء الله ومناجاته بكل ما فيه خضوع ٤٣٧
حديث: قد دنت مني الجنة حتى لو اجترأت عليها لجئتكم بقطاف ٤٣٧
باب رفع البصر إلى الإمام في الصلاة ٤٣٨
حديث: أنهم كانوا إذا صلوا مع النبي ﷺ فرفع رأسه من الركوع قاموا. . . ٤٣٨
حديث: لقد رأيت الآن منذ صليت لكم الصلاة الجنة والنار ٤٣٨
باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٤٣٩
حديث: ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم ٤٣٩
باب: هل يلتفت لأمر ينزل به أو يرى شيئًا أو بصاقًا في القبلة ٤٤٠
حديث: بينما المسلمون في صلاة الفجر لم يفجأهم إلا رسول الله ﷺ ٤٤٠
باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها ٤٤٠
حديث: شكا أهل الكوفة سعدًا إلى عمر ٤٤٠
حديث: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ٤٤١
باب القراءة في المغرب ٤٤٢
حديث: إن أم الفضل سمعته وهو يقرأ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ ٤٤٢
حديث زيد: ما لك تقرأ في المغرب بقصار؟ ٤٤٢
باب يطول في الأوليين ويحذف في الأخريين ٤٤٢
حديث: لقد شكوك في كل شيء حتى الصلاة ٤٤٢
باب القراءة في الفجر ٤٤٣
حديث: في كلِّ صلاة يقرأ فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم ٤٤٣
باب الجهر بقراءة صلاة الفجر ٤٤٣
حديث: انطلق النبي ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين. ٤٤٣
باب الجمع بين السورتين في الركعة ٤٤٤
حديث: قرأت المفصل الليلة في ركعة ٤٤٤
باب: يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب ٤٤٥
حديث: أنَّ النبيَّ ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأوليين بأم الكتاب. ٤٤٥
باب جهر الإمام بالتأمين ٤٤٥
حديث: إذا أمن الإمام فأمِّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين ٤٤٥
باب جهر المأموم بالتأمين ٤٤٦
حديث: إذا قال الإمام ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ٤٤٦

باب: إذا ركع دون الصف ٤٤٨
حديث: زادك الله حرصًا ولا تعد ٤٤٨
باب إتمام التكبير في السجود ٤٤٨
حديث: رأيت رجلًا عند المقام يكبر في كل خفض ورفع ٤٤٨
باب التكبير إذا قام من السجود ٤٤٩
حديث: صليت خلف شيخ بمكة فكبر ثنتين وعشرين تكبيرةً ٤٤٩
باب إذا لم يتم الركوع ٤٤٩
حديث: رأى حذيفة رجلًا لا يتم الركوع والسجود قال: ما صليت ٤٤٩
باب استواء الظهر في الركوع ٤٥٠
حديث: كان ركوع النبي ﷺ وسجوده وبين السجدتين وإذا رفع من الركوع ٤٥٠
باب الدعاء في الركوع ٤٥٠
حديث: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ٤٥٠
باب مما يقال في الاعتدال ٤٥١
حديث: رأيت بضعةً وثلاثين ملكًا يبتدرونها أيهم يكتبها أول ٤٥١
باب الاطمأنينة حين يرفع رأسه من الركوع ٤٥٣
حديث: كان أنس ينعت لنا صلاة النبي ﷺ فكان يصلي. ٤٥٣
باب: يهوي بالتكبير حين يسجد ٤٥٤
حديث: أن أبا هريرة كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة ٤٥٤
حديث: إنما جعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر. ٤٥٥
باب فضل السجود ٤٥٦
حديث: هل تمارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب ٤٥٦
باب السجود على سبعة أعظم ٤٥٩
حديث: أمر النبي ﷺ أن يسجد على سبعة أعضاء ولا يكف. ٤٥٩
باب السجود على الأنف ٤٥٩
حديث: أمرت أن أسجد على سبعة أعظم ٤٥٩
باب السجود على الأنف والسجود على الطين ٤٥٩
حديث: من كان اعتكف مع النبي ﷺ فليرجع ٤٥٩
باب عقد الثياب وشدها ٤٦٠
حديث: كان الناس يصلون مع النبي ﷺ وهم عاقدو أزرهم من الصغر ٤٦٠
باب: لا يكف شعرًا ٤٦١
باب التسبيح والدعاء في السجود ٤٦١

حديث: كان النبي ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده.. .... ٤٦١
باب: لا يفترش ذراعيه في السجود ٤٦١
حديث: اعتدلوا في السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب ٤٦٢
باب سنة الجلوس في التشهد ٤٦٢
حديث: أنه كان يرى عبد الله بن عمر يتربع في الصلاة إذا جلس ٤٦٢
باب التشهد في الآخرة ٤٦٣
حديث: إن الله هو السلام فإذا صلى أحدكم فليقل التحيات لله ٤٦٣
باب الدعاء قبل السلام ٤٦٣
حديث عائشة: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر. ٤٦٣
حديث: قل اللهم إني ظلمت نفسي ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب ٤٦٤
باب ما يتخير من الدعاء بعد التشهد وليس بواجب ٤٦٤
باب التسليم ٤٦٤
حديث: كان رسول الله ﷺ إذا سلم قام النساء حين يقضي تسليمه ٤٦٤
باب من لم يرد السلام على الإمام واكتفى بتسليم الصلاة ٤٦٥
حديث عتبان: كنت أصلي لقومي بني سالم فأتيت النبي ﷺ ٤٦٥
باب الذكر بعد الصلاة ٤٦٥
حديث: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد ٤٦٥
باب: يستقبل الإمام الناس إذا سلم ٤٦٦
حديث: إن الناس قد صلوا ورقدوا وإنكم لن تزالوا في صلاة ٤٦٦
باب مكث الإمام في مصلاه بعد السلام ٤٦٦
حديث: كان ابن عمر يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة ٤٦٦
باب الانفتال والانصراف عن اليمين والشمال ٤٦٧
حديث: لا يجعل أحدكم للشيطان شيئًا من صلاته ٤٦٧
باب ما جاء في الثوم النيء والبصل والكراث. ٤٦٧
حديث: من أكل من هذه الشجرة فلا يغشانا في مساجدنا ٤٦٧
حديث: من أكل ثومًا أو بصلًا فليعتزلنا ٤٦٨
باب وضوء الصبيان ٤٦٨
حديث: أخبرني من مر مع النبي ﷺ على قبر منبوذ فأمهم وصفوا عليه ٤٦٨
حديث: قوموا فلأصل بكم، فقمت ٤٦٩
حديث: إنه ليس أحد من أهل الأرض يصلي هذه الصلاة غيركم ٤٧٠
باب انتظار الناس قيام الإمام العالم ٤٧٠

حديث عائشة: إن كان رسول الله ﷺ ليصلي الصبح فينصرف.. .... ٤٧٠
حديث عائشة: لو أدرك رسول الله ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن كما منعت . ٤٧١
باب صلاة النساء خلف الرجال ٤٧١
حديث: صلى النبي ﷺ في بيت أم سليم فقمت ويتيم خلفه. ٤٧١
باب سرعة انصراف النساء من الصبح وقلة مقامهن في المسجد ٤٧١
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي الصبح بغلس فينصرفن ٤٧١
باب استئذان المرأة زوجها بالخروج إلى المسجد ٤٧٢
حديث: إذا استأذنت امرأة أحدكم فلا يمنعها ٤٧٢
كِتَابُ الْجُمُعَةِ ٤٧٣
باب فرض الجمعة ٤٧٣
حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة. ٤٧٣
باب فضل الغسل يوم الجمعة. ٤٧٧
حديث: إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل ٤٧٧
حديث: إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين ٤٧٧
باب فضل الجمعة ٤٨٠
حديث: من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح ٤٨٠
باب الدهن للجمعة ٤٨٠
حديث: اغتسلوا يوم الجمعة واغسلوا رؤوسكم وإن لم تكونوا ٤٨٠
بابٌ: يلبس أحسن ما يجد ٤٨٠
حديث: إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة ٤٨٠
باب السواك يوم الجمعة ٤٨١
حديث: لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة ٤٨١
حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يشوص فاه ٤٨٢
باب الجمعة في القرى والمدن ٤٨٢
حديث: كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ٤٨٢
باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل من النساء والصبيان. ٤٨٢
حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة أوتوا الكتاب من قبلنا ٤٨٢
باب الرخصة إن لم يحضر الجمعة في المطر ٤٨٣
حديث ابن عباس لمؤذنه في يوم مطر: إذا قلت ٤٨٣
باب: من أين تؤتى الجمعة؟ ٤٨٤
حديث: لو أنكم تطهرتم ليومكم هذا ٤٨٤

باب المشي إلى الجمعة ٤٨٤
حديث: إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون ٤٨٤
باب لا يقيم الرجل أخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه ٤٨٥
حديث: نهى النبي ﷺ أن يقيم الرجل أخاه من مقعده ويجلس فيه ٤٨٥
باب الأذان يوم الجمعة ٤٨٥
حديث: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر ٤٨٥
باب: يؤذن الإمام على المنبر إذا سمع النداء ٤٨٦
حديث أبي أمامة: سمعت معاوية وهو جالس على المنبر أذَّن المؤذن ٤٨٦
باب التأذين عند الخطبة ٤٨٧
حديث: إن الأذان يوم الجمعة كان أوله حين يجلس الإمام يوم الجمعة ٤٨٧
باب الخطبة على المنبر ٤٨٧
حديث: مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادًا أجلس عليهن ٤٨٧
باب يستقبل الإمام القوم واستقبال الناس الإمام إذا خطب ٤٨٨
حديث: إن النبي ﷺ جلس ذات يوم على المنبر وجلسنا حوله ٤٨٨
باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد ٤٨٨
حديث: أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل ٤٨٨
حديث: أن رسول الله ﷺ خرج ذات ليلة من جوف الليل. ٤٨٩
حديث: أما بعد فإن هذا الحي من الأنصار يقلون ويكثر الناس ٤٩٠
باب الاستماع إلى الخطبة ٤٩٠
حديث: إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على. ٤٩٠
باب الاستسقاء في الخطبة يوم الجمعة ٤٩١
حديث: أصابت الناس سنة على عهد النبي ﷺ ٤٩١
باب الساعة التي في يوم الجمعة ٤٩٣
حديث: فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي ٤٩٣
باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة. ٤٩٣
حديث: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عير تحمل طعامًا ٤٩٣
باب الصلاة بعد الجمعة وقبلها ٤٩٤
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل الظهر ركعتين ٤٩٤
باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَوٰةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ [الجُمُعَة: ١٠] ٤٩٤
حديث: كانت فينا امرأة تجعل على أربعاء في مزرعة لها سلقًا ٤٩٤
باب القائلة بعد الجمعة ٤٩٥

حديث: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة ثم تكون القائلة ٤٩٥
كِتَابُ صَلَاةِ الْخَوْفِ ٤٩٦
باب الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو ٤٩٦
باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً ٤٩٦
باب في أن صلاة من لم يفوت الوقت بالإيماء أولى ممن فوتها ٤٩٦
حديث: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة ٤٩٦
باب التبكير والغلس بالصبح والصلاة عند الإغارة والحرب ٤٩٧
حديث: أن رسول الله ﷺ صلى الصبح بغلس ٤٩٧
بَابٌ: فِي الْعِيدَيْنِ وَالتَّجَمُّلِ فِيهِ ٤٩٧
حديث: إنما هذه لباس من لا خلاق له ٤٩٧
باب الحراب والدرق يوم العيد ٤٩٨
حديث: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء. ٤٩٨
باب الدعاء في العيد سنة العيدين لأهل الإسلام ٤٩٩
حديث: إن أول ما نبدأ من يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر. ٤٩٩
باب الأكل يوم النحر ٥٠٠
حديث: من ذبح قبل الصلاة فليعد ٥٠٠
حديث: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ٥٠٠
باب الخروج إلى المصلى بغير منبر ٥٠١
حديث: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى ٥٠٢
باب المشي والركوب إلى العيد بغير أذان ولا إقامة ٥٠٣
حديث: إن النبي ﷺ خرج يوم الفطر فبدأ بالصلاة قبل الخطبة ٥٠٣
باب الخطبة بعد العيد ٥٠٣
حديث: إن أول ما نبدأ في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر ٥٠٣
باب ما يكره من حمل السلاح في العيد والحرم ٥٠٤
حديث ابن جبير: كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح. ٥٠٤
باب التبكير إلى العيد ٥٠٤
حديث: إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا. ٥٠٥
باب فضل العمل في أيام التشريق ٥٠٦
حديث: ما العمل في أيام العشر أفضل من العمل في هذه ٥٠٦
باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة ٥٠٨
حديث: كنا نؤمر أن نخرج يوم العيد حتى نخرج البكر من خدرها ٥٠٨

باب خروج النساء والحيض إلى المصلى ٥٠٩
حديث: أمرنا أن نخرج العواتق وذوات الخدور ٥٠٩
باب موعظة الإمام النساء يوم العيد ٥٠٩
حديث: قام النبي ﷺ يوم الفطر فصلى فبدأ بالصلاة ٥٠٩
باب كلام الإمام والناس في خطبة العيد ٥١١
حديث البراء: من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ٥١١
حديث: إن رسول الله ﷺ صلى يوم النحر ثم خطب ٥١١
حديث: من ذبح قبل أن يصلي فليذبح أخرى مكانها ٥١٢
باب من خالف الطريق إذا رجع يوم العيد ٥١٢
حديث: كان النبي ﷺ إذا كان يوم عيد خالف الطريق ٥١٢
باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين ٥١٢
حديث: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد ٥١٣
أَبْوَابُ الْوِتْرِ ٥١٣
حديث ابن عمر: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح ٥١٣
حديث ابن عباس: أنه بات عند ميمونة فاضطجعت في عرض ٥١٤
حديث ابن عمر: صلاة الليل مثنى مثنى فإذا أردت أن تنصرف فاركع ٥١٤
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعةً ٥١٤
باب ساعات الوتر ٥١٥
حديث: كان النبي ﷺ يصلي من الليل مثنى مثنى ويوتر بركعة ٥١٥
حديث: كل الليل أوتر رسول الله ﷺ وانتهى وتره إلى السحر ٥١٧
باب إيقاظ النبي ﷺ أهله بالوتر ٥١٨
حديث: كان النبي ﷺ يصلي وأنا راقدة معترضةً على فراشه ٥١٨
باب: ليجعل آخر صلاته وترًا ٥١٨
باب الوتر في السفر ٥١٨
حديث: كان النبي ﷺ يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به ٥١٨
باب القنوت قبل الركوع وبعده ٥١٩
حديث: كذب إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهرًا ٥١٩
حديث: قنت النبي ﷺ شهرًا يدعو على رعل وذكوان ٥١٩
كتاب الاستسقاء ٥٢٠
باب دعاء النبي ﷺ: اجعلها عليهم سنين كسني يوسف ٥٢٠

حديث: اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة اللهم أنج سلمة بن هشام ٥٢٠
حديث: اللهم سبع كسبع يوسف ٥٢٠
باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا ٥٢١
حديث: سمعت ابن عمر يتمثل بشعر أبي طالب: وأبيض يستسقى ٥٢١
باب تحويل الرداء في الاستسقاء ٥٢٣
حديث: أن النبي ﷺ خرج إلى المصلى فاستسقى ٥٢٣
باب الاستسقاء في المسجد الجامع ٥٢٣
حديث: اللهم حوالينا ولا علينا ٥٢٣
باب الاستسقاء في خطبة الجمعة غير مستقبل القبلة ٥٢٤
حديث: أن رجلًا دخل المسجد يوم جمعة ٥٢٤
باب الاستسقاء على المنبر ٥٢٥
حديث: بينما رسول الله ﷺ يخطب يوم الجمعة ٥٢٥
باب إذا استشفعوا إلى الإمام ليستسقي لهم لم يردهم ٥٢٥
باب إذا استشفع المشركون بالمسلمين عند القحط ٥٢٥
حديث: إن قريشًا أبطؤوا عن الإسلام فدعا عليهم ٥٢٥
باب الدعاء إذا كثر المطر حوالينا ولا علينا ٥٢٦
حديث: كان النبي ﷺ يخطب يوم جمعة فقام ٥٢٦
باب صلاة الاستسقاء ركعتين ٥٢٧
باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء ٥٢٧
حديث: أتى رجل أعرابي من أهل البدو إلى رسول الله ﷺ يوم الجمعة ٥٢٧
باب رفع الإمام يده في الاستسقاء ٥٢٧
باب ما يقال إذا أمطرت ٥٢٨
حديث: أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المطر ٥٢٨
باب من تمطر في المطر حتى يتحادر على لحيته ٥٢٨
حديث: أصابت الناس سنة على عهد رسول الله ﷺ ٥٢٨
باب ما قيل في الزلازل والآيات ٥٢٨
حديث: لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم وتكثر الزلازل ٥٢٨
كِتَابُ الْكُسُوفِ ٥٣٠
باب الصدقة في الكسوف ٥٣٠
حديث: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ٥٣٠
باب النداء بالصلاة جامعة في الكسوف ٥٣٠

باب خطبة الإمام في الكسوف ٥٣١
حديث: هما آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته ٥٣١
باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ٥٣١
حديث: أن يهودية جاءت تسألها فقالت لها: أعاذك ٥٣١
باب صلاة الكسوف جماعة ٥٣٣
حديث: انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ٥٣٣
باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف ٥٣٤
حديث: أتيت عائشة حين خسفت الشمس فإذا الناس قيام ٥٣٤
باب: لا تنكسف الشمس لموت أحد ولا لحياته ٥٣٤
حديث: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ ٥٣٤
باب الذكر في الكسوف ٥٣٥
حديث: هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ولا لحياته ٥٣٥
باب الركعة الأولى في الكسوف أطول ٥٣٥
حديث: أن النبي ﷺ صلى بهم في كسوف الشمس أربع ركعات في. ٥٣٥
باب الجهر بالقراءة في الكسوف ٥٣٦
حديث: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف ٥٣٦
أَبْوَابُ سُجُودِ الْقُرْآنِ ٥٣٦
حديث: قرأ النبي ﷺ النجم بمكة فسجد فيها ٥٣٦
باب من رأى أن الله ﷻ لم يوجب السجود ٥٣٦
حديث عمر: يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن سجد فقد أصاب ٥٣٦
كِتَابُ الْقَصْرِ ٥٣٨
حديث: خرجنا مع النبي ﷺ من المدينة إلى مكة فكان. ٥٣٨
باب الصلاة بمنى ٥٣٨
حديث: صلى بنا النبي ﷺ آمن ما كان بمنى ركعتين ٥٣٨
حديث: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر ٥٣٨
باب في كم يقصر الصلاة؟ ٥٣٩
حديث: لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم ٥٣٩
حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم ٥٣٩
باب: يقصر إذا خرج من موضعه ٥٣٩
حديث: الصلاة أول ما فرضت ركعتين فأقرت صلاة السفر ٥٣٩
باب: يصلي المغرب ثلاثًا في السفر ٥٤٠

حديث: كان ابن عمر يجمع بين المغرب والعشاء ٥٤٠
باب: ينزل للمكتوبة ٥٤١
حديث: رأيت رسول الله ﷺ وهو على الراحلة يسبح يومئ برأسه ٥٤١
باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها ٥٤١
حديث: ما أنبأ أحد أنه رأى النبي ﷺ صلى الضحى غير أم هانئ ٥٤١
باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟ ٥٤٢
حديث: رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر يؤخر صلاة المغرب . ٥٤٢
كِتَابُ التَّهَجُّدِ ٥٤٤
حديث: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل يتهجد ٥٤٤
باب فضل قيام الليل ٥٤٤
حديث: نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل ٥٤٤
باب طول السجود في قيام الليل ٥٤٦
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يصلي إحدى عشرة ركعة ٥٤٦
باب ترك القيام للمريض ٥٤٧
حديث: احتبس جبريل على النبي ﷺ فقالت ٥٤٧
باب تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب ٥٤٧
حديث: سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتنة ٥٤٧
حديث: إن كان رسول الله ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به ٥٤٨
باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه ٥٤٨
حديث: أفلا أكون عبدًا شكورًا ٥٤٩
باب من نام عند السحر ٥٤٩
حديث: ما ألفاه السحر عندي إلا نائمًا ٥٤٩
باب طول القيام في صلاة الليل ٥٥٠
حديث: صليت مع النبي ﷺ ليلة فلم يزل قائمًا حتى هممت. ٥٥٠
باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ ٥٥٠
حديث: كان النبي ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعةً ٥٥٠
باب قيام النبي ﷺ بالليل ونومه وما نسخ من قيام الليل ٥٥٠
حديث: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ٥٥٠
باب عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يصل بالليل ٥٥١
حديث: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم ٥٥١
باب إذا نام ولم يصل بال الشيطان في أذنه ٥٥٢

حديث: ما زال نائمًا حتى أصبح ما قام إلى الصلاة ٥٥٢
باب الدعاء والصلاة من آخر الليل ٥٥٢
حديث: ينزل ربنا كل ليلة إلى السماء الدنيا ٥٥٢
باب من نام أول الليل وأحيا آخره ٥٥٣
حديث: كان ينام أوله ويقوم آخره ٥٥٣
باب فضل الطهور بالليل والنهار وفضل الصلاة بعد الوضوء بالليل ٥٥٣
حديث: يا بلال حدثني بأرجى عمل عملته في الإسلام ٥٥٣
باب ما يكره من التشديد في العبادة ٥٥٤
حديث: لا، حلوه ليصل أحدكم نشاطه فإذا فتر فليقعد ٥٥٤
حديث: مه، عليكم ما تطيقون من الأعمال ٥٥٤
باب في بيان أصل الحديث السابق ٥٥٤
حديث: ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار ٥٥٤
باب فضل من تعار من الليل فصلى ٥٥٥
حديث: إن أخًا لكم لا يقول الرفث ٥٥٥
حديث: رأيت على عهد النبي ﷺ كأن بيدي قطعة إستبرق ٥٥٥
باب المداومة على ركعتي الفجر ٥٥٦
حديث: صلى النبي ﷺ العشاء ثم صلى ثمان ركعات ٥٥٦
باب من تحدث بعد الركعتين ولم يضطجع ٥٥٦
حديث: أن النبي ﷺ كان إذا صلى فإن كنت مستيقظةً حدثني ٥٥٦
باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى ٥٥٦
حديث: إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ٥٥٦
باب تعاهد ركعتي الفجر ومن سماهما تطوعًا ٥٥٧
حديث: كان النبي ﷺ يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح ٥٥٧
باب التطوع بعد المكتوبة ٥٥٧
حديث: صليت مع النبي ﷺ سجدتين قبل الظهر ٥٥٧
باب صلاة الضحى في السفر ٥٥٧
حديث: إن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل. ٥٥٧
باب صلاة الضحى في الحضر ٥٥٨
حديث: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت. ٥٥٨
باب الصلاة قبل المغرب ٥٥٨
حديث: إنا كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ ٥٥٨

باب صلاة النوافل جماعة ٥٥٩
حديث عتبان: كنت أصلي لقومي بني سالم وكان يحول بيني. ٥٥٩
باب التطوع في البيت ٥٥٩
حديث ابن عمر: اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورًا ٥٥٩
كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ٥٥٩
حديث: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ٥٥٩
باب مسجد قباء ٥٦٠
حديث: كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين يوم يقدم بمكة ٥٦٠
باب مسجد بيت المقدس ٥٦٠
حديث أبي سعيد: لا تسافر المرأة يومين إلا معها زوجها. ٥٦٠
أبواب العمل في الصلاة ٥٦١
حديث ابن عباس: أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين ٥٦١
باب ما ينهى عنه من الكلام في الصلاة ٥٦١
حديث: كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا ٥٦١
حديث: إن كنا لنتكلم في الصلاة على عهد النبي ﷺ ٥٦٢
باب ما يجوز من التسبيح والحمد في الصلاة للرجال ٥٦٢
حديث سهل: خرج النبي ﷺ يصلح بين بني عمرو بن عوف وحانت. ٥٦٢
باب من سمى قومًا أو سلم في الصلاة على غيره مواجهةً. ٥٦٣
حديث: قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات ٥٦٣
باب مسح الحصى في الصلاة ٥٦٣
حديث: إن كنت فاعلًا فواحدةً ٥٦٣
باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة ٥٦٤
حديث: كنا بالأهواز نقاتل الحرورية فبينا أنا على جرف ٥٦٤
باب: إذا قيل للمصلي: تقدم أو انتظر فانتظر فلا بأس ٥٦٥
حديث: لا ترفعن رؤوسكن حتى يستوي الرجال جلوسًا ٥٦٥
باب: لا يرد السلام في الصلاة ٥٦٦
حديث: كنت أسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة ٥٦٦
باب: يفكر الرجل الشيء في الصلاة ٥٦٦
حديث: يقول الناس أكثر أبو هريرة فلقيت رجلًا فقلت. ٥٦٦
أبواب السهو ٥٦٦
باب: إذا سلم في ركعتين أو ثلاث فسجد سجدتين ٥٦٦

حديث: صلى بنا النبي ﷺ الظهر فسلم، فقال له ذو اليدين: الصلاة ٥٦٧
باب من يكبر في سجدتي السهو ٥٦٧
حديث: صلى النبي ﷺ إحدى صلاتي العشي ركعتين ٥٦٧
باب: إذا لم يدر كم صلى ثلاثًا أو أربعًا سجد سجدتين وهو جالس ٥٦٨
حديث: إذا نودي بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع ٥٦٨
باب السهو في الفرض والتطوع ٥٦٩
حديث: إن أحدكم إذا قام يصلي جاء الشيطان فلبس عليه ٥٦٩
باب: إذا كلم وهو يصلي فأشار بيده واستمع ٥٦٩
حديث: يا بنت أبي أمية سألت عن الركعتين بعد العصر ٥٦٩
باب الإشارة في الصلاة ٥٧٠
حديث عائشة: إنما جعل الإمام ليؤتم به ٥٧٠
كِتَابُ الْجَنَائِزِ ٥٧١
حديث: أتاني آت من ربي فأخبرني أنه من مات من أمتي ٥٧١
باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفنه ٥٧١
حديث: أقبل أبو بكر على فرسه من مسكنه بالسنح ٥٧١
حديث: وما يدريك أن الله قد أكرمه ٥٧٢
باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه ٥٧٣
باب الإذن بالجنازة ٥٧٣
حديث: ما منعكم أن تعلموني ٥٧٣
باب فضل من مات له ولد فاحتسب ٥٧٣
حديث: ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث ٥٧٣
حديث: أيما امرأة مات لها ثلاثة من الولد كانوا حجابًا من النار ٥٧٤
حديث: لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم ٥٧٤
باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر ٥٧٦
حديث: اغسلنها ثلاثًا أو خمسًا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك ٥٧٦
باب: كيف يكفن المحرم ٥٧٦
حديث: اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تمسوه ٥٧٦
حديث: اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين ولا تحنطوه. ٥٧٧
باب الكفن في القميص الذي يكف أو لا يكف ومن كفن بغير قميص ٥٧٧
حديث: آذني أصلي عليه ٥٧٧
باب إذا لم يجد كفنًا إلا ما يواري رأسه أو قدميه غطى رأسه ٥٧٧

حديث: هاجرنا مع النبي ﷺ نلتمس وجه الله ٥٧٧
باب من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه ٥٧٨
حديث: أن امرأة جاءت النبي ﷺ ببردة منسوجة فيها حاشيتها ٥٧٨
باب حد المرأة على غير زوجها ٥٧٩
حديث: توفي ابن لأم عطية فلما كان اليوم الثالث ٥٧٩
حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت ٥٧٩
باب قول النبي ﷺ: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ٥٨٠
حديث: إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل عنده بأجل مسمى ٥٨٠
حديث: توفيت ابنة لعثمان بمكة وجئنا لنشهدها ٥٨١
باب ما يكره من النياحة على الميت ٥٨٢
حديث: إن كذبًا علي ليس ككذب على أحد ٥٨٢
باب: رثى النبي ﷺ سعد بن خولة ٥٨٢
حديث: الثلث والثلث كبير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من ٥٨٢
باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن ٥٨٤
حديث: فاحث في أفواههن التراب ٥٨٤
باب من لم يظهر حزنه عند المصيبة ٥٨٥
حديث: لعل الله أن يبارك لكما في ليلتكما ٥٨٥
باب قول النبي ﷺ: إنا بك لمحزونون ٥٨٥
حديث: إن العين تدمع والقلب يحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا ٥٨٥
باب البكاء عند المريض ٥٨٦
حديث: ألا تسمعون؟ إن الله لا يعذب بدمع العين ٥٨٦
باب ما ينهى عن النوح والبكاء والزجر عن ذلك ٥٨٧
حديث: أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح ٥٨٧
باب حمل الرجال الجنازة دون النساء ٥٨٧
حديث: إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم ٥٨٧
باب السرعة بالجنازة ٥٨٧
حديث: أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحةً فخير تقدمونها ٥٨٧
باب الصفوف على الجنازة ٥٨٨
حديث: أتى على قبر منبوذ، فصفهم وكبر أربعًا ٥٨٨
باب سنة الصلاة على الجنائز ٥٨٨
باب الصلاة على القبر ٥٨٨

حديث: أن أسود كان يقم في المسجد فمات ٥٨٨
باب من أحب الدفن في الأرض المقدسة أو نحوها ٥٨٩
باب من يقدم في اللحد ٥٨٩
باب الإذخر والحشيش في القبر ٥٨٩
حديث: حرم الله مكة فلم تحل لأحد قبلي ولا لأحد بعدي ٥٨٩
باب: هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة؟ ٥٩٠
حديث: ما أراني إلا مقتولًا في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ ٥٩٠
باب: إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه. ٥٩٠
حديث ابن صياد: إن يكنه فلن تسلط عليه وإن لم يكنه. ٥٩٠
حديث: ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٥٩٣
باب: إذا قال المشرك عند الموت لا إله إلا الله ٥٩٤
حديث: يا عم قل: لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله ٥٩٤
باب الجريد على القبر ٥٩٥
حديث: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ٥٩٦
باب موعظة المحدث عند القبر وقعود أصحابه حوله ٥٩٦
حديث: ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من. ٥٩٦
باب ما يكره من الصلاة على المنافقين والاستغفار للمشركين ٥٩٧
حديث: إني خيرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على السبعين ٥٩٧
باب ثناء الناس على الميت ٥٩٧
حديث: أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة ٥٩٧
باب ما جاء في عذاب القبر ٥٩٩
حديث: إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه ٥٩٩
باب التعوذ من عذاب القبر ٦٠٠
حديث: يهود تعذب في قبورها ٦٠٠
باب كلام الميت على الجنازة ٦٠١
حديث: إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم. ٦٠١
باب ما يدل على أنهم في الجنة ٦٠١
حديث: من رأى منكم الليلة رؤيا ٦٠١
باب موت يوم الاثنين ٦٠٢
حديث: دخلت على أبي بكر فقال: في كم كفنتم. ٦٠٢
باب موت الفجأة البغتة ٦٠٣

حديث: أن رجلًا قال للنبي ﷺ: إن أمي أفتلتت نفسها ٦٠٣
باب ما جاء في قبر النَّبِيِّ ﷺ وأبي بكر وعمر ٦٠٤
حديث استئذان عمر لعائشة أن يدفن بجوار رسول الله ﷺ ٦٠٤
باب ذكر شرار الموتى ٦٠٥
حديث: قال أبو لهب عليه لعنة الله للنبي ﷺ ٦٠٥
فهرس المحتويات ٦٠٧

النَّاظِرُ الصَّحِيحُ

عَلَى

الجَامِعِ الصَّحِيحِ

تصنيف

أبي ذرّ موفق الدين أحمد بن إبراهيم

المعروف بسبط ابن العجمي

المتوفى ٨٨٤هـ

تحقيق

حامد عبد الله المحلاوي

الجزء الثاني

دار الكتب العلمية

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

DKi

أسسها محمد علي بيضون سنة 1971 بيروت - لبنان

Est. by Mohammad Ali Baydoun 1971 Beirut - Lebanon

Établie par Mohamad Ali Baydoun 1971 Beyrouth - Liban

الكتاب : النّاظر الصَّحيح على الجامع الصحيح

Title : AN-NĀẒIR AṢ-ṢAḤĪḤ 'ALĀ AL-JĀMI' AṢ-ṢAḤĪḤ

التصنيف : شروح حديث

Classification: Explanation of Prophetic Hadith

المؤلف : سبط ابن العجمي (ت ٨٨٤ هـ)

Author : Sebt Ibn Al-Ajamy (D. 884 H.)

المحقق : حامد عبدالله المحلاوي

Editor : Hamed Abdullah Al-Mahilawy

الناشر : دار الكتب العلمية - بيروت

Publisher: Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah - Beirut

Pages	(2 Vols./2 Parts) 1384 (جزءان/مجلدان)	عدد الصفحات
Size	17x24 cm	قياس الصفحات
Year	2018 A.D. - 1439 H.	سنة الطباعة
Printed in	Lebanon لبنان	بلد الطباعة
Edition	1st	الطبعة الأولى

http://www.al-ilmiyah.com   info@al-ilmiyah.com   sales@al-ilmiyah.com   baydoun@al-ilmiyah.com

Exclusive rights by © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beirut-Lebanon No part of this publication may be translated, reproduced, distributed in any form or by any means, or stored in a data base or retrieval system, without the prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à © Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah Beyrouth-Liban Toute représentation, édition, traduction ou reproduction même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite sans autorisation préalable signée par l'éditeur est illicite et exposerait le contrevenant à des poursuites judiciaires.

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة لدار الكتب العلمية بيروت-لبنان ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو مجزأً أو تسجيله على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً.

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Est. by Mohamad Ali Baydoun
1971 Beirut - Lebanon

Aramoun, al-Quebbah,
Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel : +961 5 804 810/11/12
Fax: +961 5 804813
P.o.Box: 11-9424 Beirut-Lebanon,
Riyad al-Soloh Beirut 1107 2290

عرمون، القبة، مبنى دار الكتب العلمية
هاتف: ٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٠/١١/١٢+
فاكس: ٩٦١ ٥ ٨٠٤٨١٣+
ص.ب: ١١-٩٤٢٤ بيروت-لبنان
رياض الصلح-بيروت ١١٠٧٢٢٩٠

ISBN-13: 978-2-7451-8948-6
ISBN-10: 2-7451-8948-4

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كتاب الزكاة

حديث: أرب ماله تعبد الله ولا تشرك به شيئًا

(١٣٩٦) عَنْ أَبِي أَيُّوبَ ﷺ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، قَالَ: مَا لَهُ مَا لَهُ. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرَبٌ مَا لَهُ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»...

(يُدْخِلُنِي): قال بعضهم: بالرَّفعِ؛ لأنَّ الجملةَ صفةٌ لقولِه: (بِعَمَلٍ).

[قوله: (أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي... وَيُبَاعِدُنِي): قال التُّوربشتيُّ: الجزمُ فيهما على جوابِ الأمرِ غيرُ مستقيمٍ روايةً ومعنًى، قلنا: أمَّا الروايةُ؛ فغيرُ معلومةٍ.

وأمَّا المعنى؛ فاستقامتُه ما ذكرَه القاضي، قال: وإنْ صحَّ الجزمُ فيه؛ كان جزاءً لشرطٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: أخبرني بعملٍ إنْ عملتُه؛ يُدخلْني الجنَّةَ، [والجملةُ الشرطيَّةُ بأسْرِها صفةٌ لـ(عملٍ)، أو جوابًا للأمر، وتقديرُه: إنَّ إخبارَ الرسولِ ﷺ لمَّا كان وسيلةً إلى عملِه، وعملُه ذريعةً إلى دخولِ الجنَّةِ]؛ كانَ الإخبارُ سببًا بوجهٍ ما لإدخالِ العملِ إيَّاه الجنَّةَ.

وقال المُظْهِر: إذا جُعِل (يُدْخِلني) جوابَ الأمر؛ يبقى (بِعَمَلٍ) غيرَ موصوفٍ، والنكرةُ غيرُ الموصوفةِ لا تُفيدُ؟ والجوابُ: أنَّ التنكيرَ فيه للتفخيم أو النوعِ؛ أي: بعملٍ عظيمٍ، أو معتبرٍ في الشرعِ؛ بقرينةِ قولِه: «سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ»، ولأنَّ مثلَ معاذٍ لا يَسأَلُ مَنْ مثله ﷺ بما لا جَدْوى له.

اعلم أنَّ في مثلِ هذا مذهبين:

أحدهما: مذهبُ الخليلِ: وهو أنْ يُجعلَ الأمرُ بمعنى الشرطِ، وجوابُ الأمرِ جزاءً.

وثانيهما: مذهبُ سيبويه: أنَّ الجوابَ جزاءُ شرطٍ محذوفٍ.

وعلى التقديرينِ التركيبُ مِنْ بابِ إقامةِ السببِ ـ الذي هو الإخبارُ ـ مُقامَ المسبَّبِ الذي هو العملُ؛ لأنَّ العملَ هو السببُ ظاهرًا لا الإخبارُ؛ لأنَّ الإخبارَ إنَّما يكونُ سببًا للعملِ إذا كان المخاطَبُ مؤمِنًا معتقِدًا موافقًا؛ كقولِه تعالى: ﴿قُل لِّعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [إبراهيم: ٣١].

قال ابنُ الحاجبِ: ﴿يُقِيمُوا۟﴾ جوابُ ﴿قُل﴾؛ [أي: قُل لعبادي يقيموا، وما اعترِض عليه ـ مِنْ أنَّ الإقامةَ ليستْ بمُلازِمةٍ للقولِ ـ ليسَ بشيءٍ]؛ فإنَّ الجوابَ لا يقتضي الملازمةَ العقليَّةَ، إنَّما يقتضي الغَلَبَةَ، وذلك حاصلٌ، فإنَّ أمرَ الشارعِ ﷺ للمؤمنِ بإقامةِ الصلاةِ يقتضي إقامةَ الصلاةِ منه غالبًا، وكقولِه تعالى: ﴿هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم﴾ إلى قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ [الصف: ١٠-١٢]، فإنَّ ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ﴾ جوابٌ للاستفهامِ؛ لأنَّ المؤمنَ الراسخَ في الإيمانِ لمَّا كان مَظِنَّةً لحصولِ الإقامةِ والامتثالِ؛ صار كالمتحقِّقِ منه ذلك، واللهُ تعالى أعلمُ](١).

حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع

(١٣٩٨) سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، يَقُولُ: قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ القَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ قَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارُ مُضَرَ، وَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الحَرَامِ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا، قَالَ: "آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ: الإِيمَانِ بِاللَّهِ، وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقَدَ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ، وَأَنْهَاكُمْ عَنْ: الدُّبَّاءِ، وَالحَنْتَمِ، وَالنَّقِيرِ، وَالمُزَفَّتِ".

(إِنَّ هَذَا الْحَيَّ): منصوبٌ على الاختصاصِ.

باب إثم مانع الزكاة

حديث: تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت

(١٤٠٢) حَدَّثَنَا الحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

ابْنَ هُرْمُزَ الأَعْرَجَ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ، إِذَا هُوَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَأْتِي الغَنَمُ عَلَى صَاحِبِهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا، تَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا»، وَقَالَ: «وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى المَاءِ» قَالَ: "وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُ، وَلَا يَأْتِي بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، قَدْ بَلَّغْتُ".

قوله: (تَطَؤُهُ): [إنَّما] سقطتِ الواوُ مِن (تَطَؤُهُ) عندَ بعضِ النَّحويِّينَ؛ لشُذوذِ هذا الفعلِ مِنْ بينِ نظائِرِه في التعدِّي[1]، وكذلك (وَسِعَ)؛ لأنَّ الفعلَ إذا كان فاؤُهُ واوًا، وكانَ على «فَعِلَ» بكسرِ العينِ؛ كانَ غيرَ متعدٍّ، غير هذينِ الحرفينِ، فلمَّا شذَّا دونَ نظائِرِهما؛ أُعْطِيا هذا الحكمَ.

وقيلَ: إنَّ أصلَه: تُوطِئ؛ بكسرِ الطَّاء، فسقطتِ [الواو]؛ لوقوعِها بينَ ياءٍ وكسرةٍ، ثمَّ فُتِحَتِ الطَّاءُ؛ لأجلِ الهمزةِ؛ قالَه ابنُ الملقِّنِ.

حديث: من آتاه الله مالًا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعًا

(١٤٠٣) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا، فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ القِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ - يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ - ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ. . . .

(شُجَاعًا): نصبٌ يَجري مَجرى المفعولِ الثَّاني؛ أي: صُوِّرَ مالُه شجاعًا، أو ضُمِّنَ (مُثِّلَ) معنى التَّصيير؛ أي: صُيِّرَ مالُه على صورةِ الشُّجاعِ.

قالَ ابنُ الأثيرِ في «شرحِ المسندِ»: («مُثِّلَ» يتعدَّى إلى مفعولينِ، تقولُ: مَثَّلْتُ الشَّمعَ فرسًا، فإذا بُنيَ لِما لم يُسَمَّ فاعلُه؛ تعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ؛ ولهذا قال: «مُثِّل له مالُه شجاعًا أقرعَ»، وفي روايةِ الشَّافعيِّ: «شُجاعٌ»؛ بالرَّفعِ؛ لأنَّه

(١) في (ن): (المتعدي).

الَّذي أُقِيم مُقامَ الفاعلِ الأوَّل لـ«مُثِّلَ»؛ لأنَّه أخلَاه مِنَ الضَّمِيرِ، وجعلَ له مفعولًا واحدًا).

وقال السُّهيليُّ: (على الحالِ؛ أي: مُثِّلَ في هذِه[1] الحالةِ).

وقال الكرمانيُّ: (في بعضِها بالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: والمصوِّرُ شُجاعٌ).

باب ما أدى زكاته فليس بكنز

حديث: ليس فيما دون خمس أواق صدقة

(١٤٠٥) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا الأَوْزَاعِيُّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي الحَسَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ».

(خَمْسِ ذَوْدٍ): بالإضافةِ على المشهورِ، ويُروى بتنوينِ (خمسٍ) و(ذودٍ)، فيكونُ بدلًا منه، وبزيادةِ تاءٍ في (خمسٍ)؛ نظرًا إلى أنَّ (الذَّوْدَ) يُطلَقُ على المذكَّرِ والمؤنَّثِ، أو لأنَّ (الذَّوْدَ) مؤنَّثٌ؛ قاله البِرْماويُّ.

وعنِ ابنِ عبدِ البرِّ: (أنَّ بعضَ الشُّيوخِ رواهُ على البدلِ لا على الإضافةِ)، وهذا إنْ تُصُوِّرَ له هنا؛ فلا يُتَصَوَّرُ له في قولِه[2]: (أَعْطَانَا خَمْسَ ذَوْدٍ) في [كتاب الذبائح والصَّيد][3]، (باب لحم الدجاج)[4].

وقال أبو البقاء: (الصوابُ تنوينُ «خمسٍ»، ولو أضفتَ؛ لتغيَّرَ المعنى؛ لأنَّ المضافَ غيرُ[5] المضافَ إليه، فيلزمُ أنْ يكونَ «خمسِ ذودٍ» خمسةَ عشرَ بعيرًا؛

(١) (هذه): ليست في (ن). (٢) (قوله) ليس في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين زيادةٌ لا بُدَّ منها، وفي النسختين: (في باب ليس في ما دون خمسة أوسق صدقة)، وصوابه المثبت.
(٤) [خ: ٥٥١٨].
(٥) في (ن): (يجرُّ)، وتحتملها (ص)، والمثبت من مصدره.

لأنَّ أقلَّ[١] الذَّودِ ثلاثةُ أبعرةٍ) انتهى.

حديث: ما أحب أن لي مثل أحد ذهبًا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير

(١٤٠٨) قَالَ لِي خَلِيلِي، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ خَلِيلُكَ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَتُبْصِرُ أُحُدًا؟» قَالَ: فَنَظَرْتُ إِلَى الشَّمْسِ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ، وَأَنَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرْسِلُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، أُنْفِقُهُ كُلَّهُ، إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ» وَإِنَّ هَؤُلَاءِ لَا يَعْقِلُونَ، إِنَّمَا يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا، لَا وَاللَّهِ، لَا أَسْأَلُهُمْ دُنْيَا، وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَنْ دِينٍ، حَتَّى أَلْقَى اللَّهَ.

(مِثْلَ أُحُدٍ): إمَّا اسمٌ[٢] لـ(أَنَّ)، و(ذَهَبًا) تمييزٌ، وإمَّا[٣] حالٌ مقدَّمٌ على الخبرِ.

و(إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرَ): بالنَّصبِ على الاستثناءِ.

باب إنفاق المال في حقه

حديث: لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالًا

(١٤٠٩) (رَجُل): تقدَّمَ[٤].

باب الصدقة قبل الرد

حديث: لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض

(١٤١٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمُ

---

(١) في النسختين: (الإبل)، والمثبت من مصدره، وفي «الصحاح» (٢/ ٤٧١)، و«القاموس» (١/ ٥٦٨) مادة (ذود): (أنَّ الذودَ من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر)، وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/ ١٣٦)، و«الاستذكار» (٣/ ١٢٥-١٢٦): (فالذود واحدٌ من الإبل، فكأنَّه قال: ليس فيما دون خمسٍ من الإبل أو خمسِ إبل أو خمسِ جمال أو خمسِ نوق صدقةٌ، والذودُ واحدٌ مِنْ هذه كلِّها، ومنه قيلَ: الذودُ إلى الذود إبل، وقد قيل: إنَّ الذودَ القطعةُ من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، والأول أكثرُ وأشهرُ).

(٢) في النسختين تبعًا للكرماني: (خبر).

(٣) في (ن): (لأنَّ، أو).

(٤) [خ: ٧٣].

المَالُ، فَيَفِيضَ حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ المَالِ مَنْ يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ، وَحَتَّى يَعْرِضَهُ، فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ: لَا أَرَبَ لِي".

(فَيَفِيضَ): بالنَّصبِ.

(يُهِمَّ رَبَّ): بضمِّ الياءِ وكسرِ الهاء؛ مِنَ الهَمِّ؛ وهو الحُزْنُ، و(رَبَّ): بالنَّصبِ مفعولٌ، (مَنْ يَقْبَلُ): هو الفاعلُ.

ومنهم مَن قيَّدَه بضمِّ الهاء؛ [(يَهُمَّ)؛ مِنْ (هَمَّ) بمعنى]: قَصَدَ، و(رَبُّ) فاعلٌ، و(مَنْ يَقْبَلُ) مفعولٌ؛ أي: يقصدُه فلا يَجِدُه، وهذا حكَاهُ القاضي، والنَّوويُّ، وغيرُهما، وهو ضعيفٌ؛ إذْ يصيرُ التَّقديرُ: يقصدُ الرَّجلُ مَنْ يأخُذُ مالَه فيَستحيلُ، وليسَ المعنى إلَّا على الأوَّلِ.

(فَيَقُولَ): بالنَّصبِ عطفًا على المنصوبِ قبلَه.

باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة

حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق

(١٤١٦) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحيَى، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ، انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ، فَيُحَامِلُ، فَيُصِيبُ المُدَّ وَإِنَّ لِبَعْضِهِمُ اليَوْمَ لَمِائَةَ أَلْفٍ».

(لَمِئَةَ أَلْفٍ): هو اسمُ (إِنَّ) مفصولٌ بالظَّرفِ ـ وهو (الْيَوْمَ) ـ مِنْ خبرِها، ومميِّزُ (الألفِ) مقدَّرٌ؛ أي: دِرهم، أو دِينار، أو مُدٍّ.

وقال الزَّركشيُّ: (يُروى: برفعِ «مئةٌ»، وتوجيهُهُ. . .) وبَيَّضَ.

قلتُ: يمكنُ توجيهُه بأنَّ اسمَ (إِنَّ) ضميرُ الشَّأنِ، و(لَمئةٌ) مبتدأٌ، خبرُه (لِبَعْضِهِم)، والجملةُ خبرُ (إِنَّ)، كذا رأيتُه في كلامِ البِرماويِّ.

ورأيتُ في نسخةٍ مِنَ الزَّركشيِّ: (ويمكنُ توجيهُه بأنْ يُجعلَ اسمُ «إِنَّ» ضميرَ الشَّأنِ، و«مئةٌ» خبرُها، واللَّامُ لامُ التَّأكيدِ[١]؛ والتَّقديرُ: وإنَّه لِبعضِهم اليومَ لَمئةُ ألفٍ).

---

(١) في (ن): (التوكيد).

باب أي الصدقة أفضل ؟

حديث: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر

(١٤١٩) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ القَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا؟ قَالَ: «أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ تَخْشَى الفَقْرَ، وَتَأْمُلُ الغِنَى، وَلَا تُمْهِلُ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الحُلْقُومَ، قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا، وَلِفُلَانٍ كَذَا وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ».

قوله: (أَنْ تَصَدَّقَ): محذوفُ إحدى التَّاءَينِ، وهو خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ؛ أي: أفضلُ الصَّدقةِ أنْ تَصَدَّقَ.

(وَلَا تُمْهِلَ): بنصبِ اللَّامِ، وفي بعضِها بسكونِها.

وقال الدِّمياطيُّ: (في «تُمْهِل» ثلاثةُ أوجهٍ) انتهى؛ يعني: الجزم، والضَّمَّ، والنَّصب.

باب الإيثار والاستكثار من الصدقة سبب للحاق بالنبي ﷺ

حديث: أطولكن يدًا

(١٤٢٠) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ: أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، قُلْنَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَيُّنَا أَسْرَعُ بِكَ لُحُوقًا؟ قَالَ: «أَطْوَلُكُنَّ يَدًا»، فَأَخَذُوا قَصَبَةً يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا، فَعَلِمْنَا بَعْدُ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ، وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُّ الصَّدَقَةَ.

(أَيُّنَا): إنَّما لم يَقُلْ: أيَّتُنا؛ لأنَّ التَّاءَ هنا ليستْ بفصيحةٍ، (أَسْرَعُ): مبتدأٌ وخبرٌ.

(لُحُوقًا): تمييزٌ.

(أَطْوَلُكُنَّ): خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ دلَّ عليهِ السُّؤالُ، وكانَ القياسُ[1]:

(١) زيد في (ن): (أن يقول).

طولاكُنَّ، لكن جاءَ أفعلُ التَّفضيلِ مفردًا في مثلِه كثيرًا [١].

(يَذْرَعُونَهَا): وفي بعضِها: (فَأَخَذُوا) و(يَذْرَعُونَ) بلفظ جمعِ المذكَّر، ووجهُه: الضَّميرُ راجعٌ لمعنى الجمع، لا للفظ جماعةِ النِّساء، وإلَّا لقال: يَذْرَعْنَ، أو أنَّه عدَل إليه؛ تعظيمًا لشأنِهِنَّ، كما قال: [من الطويل]

وَإِنْ شِئْتِ حَرَّمْتُ النِّسَاءَ سِوَاكُمُ

وقال الطِّيبيُّ: («فَأَخَذُوا قَصَبَةً» الظَّاهرُ: فأَخَذْنَ، وإنَّما عَدَلَ إلى ضميرِ المذكَّرِ؛ تعظيمًا لشأنِهِنَّ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢]، وقولِ الشَّاعر: وَإِنْ شِئْتَ حَرَّمْتُ النِّسَاءَ سِوَاكُمْ) انتهى [٢].

(بَعْدُ): مبنيٌّ على الضَّمِّ.

(أَنَّمَا): بفتح الهمزة.

(الصَّدَقَةُ): اسمُ (كَانَ)، و(طُوْلَ يَدِهَا): خبرٌ مقدَّمٌ.

وقال والدي رحمه الله: (إنْ رفعتَ «طُوْلُ»؛ نصبتَ «الصَّدَقَةَ»، وإنْ عكستَ؛ عكستَ، كلاهما جائزٌ).

باب: إذا تصدق على غني وهو لا يعلم

حديث: قال رجل: لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته

(١٤٢١) (لَأَتَصَدَّقَنَّ): جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر

حديث: لك ما نويت يا يزيد ولك ما أخذت يا معن

(١٤٢٢) (يَزِيدُ): مرفوعٌ غيرُ منوَّنٍ؛ لأنَّه لا ينصرفُ، وهو بدلٌ من (أَبِي) الَّذي هو اسم (كَانَ)، و(أَخْرَجَ) هو الخبرُ.

---

(١) في النسختين: (كثيرٌ).

(٢) (انتهى): ليست في (ن).

باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه

(المتَصَدِّقَيْنِ): قال بعضُهم: التثنيةُ الرِّوايةُ، قال في «المفهم»: (ويجوزُ كسرُها على العموم)(١).

حديث: إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها

(١٤٢٥) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ، وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا».

(أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا): (أَجْرَ): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: مِنْ أجرٍ، أو هو مفعولٌ أوَّلُ لـ(نَقَصَ)؛ لأنَّه ضِدُّ (زادَ)، وهو متعدٍّ إلى مفعولين، قال الله تعالى: ﴿فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠]، و(شَيْئًا) مفعولٌ لـ(يَنْقُصُ).

وقال بعضُهم: (نقص) يُستعمل لازمًا، ومتعدِّيًا إلى واحدٍ، ومتعدِّيًا إلى اثنين.

باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى

(فَيُؤْثِرَ): منصوبٌ.

حديث: اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ...

(١٤٢٧) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ، وَخَيْرُ الصَّدَقَةِ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ».

(مَنْ يَسْتَغْنِ؛ يُغْنِهِ اللهُ): قال الأصفهانيُّ: (شرطٌ وجزاءٌ، وعلامةُ الجزاءِ حذفُ الياء).

---

(١) أي: كسر القاف على الجمع، انظر «المفهم» (٣/ ٦٨).

باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها

حديث: لا توكي فيوكى عليك

(١٤٣٣) حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ ﵄، قَالَتْ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُوكِي فَيُوكَى عَلَيْكِ»، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدَةَ، وَقَالَ: «لَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ».

(فَيُوكَى[١] عَلَيْكِ): مبنيٌّ للمفعولِ.

وقال[٢] الزَّركشيُّ: (وبكسرِها للفاعلِ)، وإذا كان كذلك؛ فيكونُ منصوبًا؛ لأنَّه جوابُ النَّهي بالفاء.

باب الصدقة فيما استطاع

حديث: لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت

(١٤٣٤) عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﵄، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكِ، ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ».

(فَيُوعِيَ اللهُ): بالنَّصبِ؛ لأنَّه جوابُ النَّهيِ بالفاءِ.

(مَا اسْتَطَعْتِ): الظَّاهرُ أنَّ معناه: الَّذي استطعتِه، أو شيئًا استطعتِه، فـ(مَا) موصولةٌ، أو موصوفةٌ.

وقال الزَّركشيُّ: («مَا اسْتَطَعْتِ»: «مَا» ظرفيَّةٌ؛ أي: ما دُمْتِ قادرةً على الرَّضخِ).

باب: الصدقة تكفر الخطيئة

حديث: فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة

(١٤٣٥) (اللَّيْلَةَ): هيَ اسمُ (أَنَّ)، و(دُوْنَ): خبرُه.

---

(١) في (ن): (فيولي).

(٢) في (ن): (قال).

باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد

حديث: الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ

(١٤٣٨) عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الخَازِنُ المُسْلِمُ الأَمِينُ، الَّذِي يُنْفِذُ - وَرُبَّمَا قَالَ: يُعْطِي - مَا أُمِرَ بِهِ كَامِلًا مُوَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ، فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أُمِرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ المُتَصَدِّقَيْنِ".

(طَيِّبٌ): خبرُ مبتدأ محذوف؛ أي: وهو طيِّبُ النَّفسِ به، أو (نَفْسُهُ) مبتدأٌ، و(طَيِّبٌ) خبرٌ مقدَّمٌ.

قال الأصفهانيُّ: (ورُوِيَ: «طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ» على أن يكونَ حالًا لـ«الْخَازِنُ»، و«نَفْسُهُ» مرفوعٌ بقولِه: «طَيِّبَةً»).

باب قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾

حديث: ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان

(١٤٤٢) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ أَبِي الحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ العِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا".

(مَا مِنْ يَوْمٍ): (مَا) بمعنى: ليس، و(يَوْمٍ) اسمُه، و(مِنْ) زائدةٌ، و(يُصْبِحُ الْعِبَادُ) صفةُ (يَوْمٍ)، و(مَلَكَانِ): مستثنًى مِنْ متعلَّقٍ محذوفٍ هو خبرُ (مَا)؛ المعنى: ليس يومٌ موصوفٌ بهذا الوصفِ ينزلُ فيه أحدٌ إلَّا ملكانِ يقولانِ كيتَ وكيتَ، فحُذِفَ المستثنى منه، ودُلَّ عليه بوصفِ الـ(مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ)، ونظيرُه في مجيءِ الموصوفِ معَ الصِّفةِ بعدَ (إلَّا) في الاستثناءِ المفرَّغ قولُك: «ما اخترتُ إلَّا رفيقًا منكم»؛ التَّقديرُ: ما اخترتُ منكم أحدًا إلَّا رفيقًا، وهو مِن أمثلةِ كتابِ «المفتاحِ»، انتهى.

باب: على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف

حديث: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق

(١٤٤٥) (فَإِنَّهَا [لَهُ] صَدَقَةٌ): أَنَّثَ الضَّميرَ إمَّا باعتبارِ الخبرِ، أو الفِعْلَةِ؛ وهي الإمساكُ.

باب العرض في الزكاة

(أَهْوَنُ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو أهونُ، وأتى بـ(عَلَى) دونَ اللَّامِ؛ لإرادةِ تسلُّطِ السُّهولةِ عليهم.

حديث: أشهد على رسول الله ﷺ لصلى قبل الخطبة

(١٤٤٩) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ «لَصَلَّى قَبْلَ الخُطْبَةِ، فَرَأَى أَنَّهُ لَمْ يُسْمِعِ النِّسَاءَ، فَأَتَاهُنَّ وَمَعَهُ بِلَالٌ نَاشِرَ ثَوْبِهِ، فَوَعَظَهُنَّ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ»، فَجَعَلَتِ المَرْأَةُ تُلْقِي وَأَشَارَ أَيُّوبُ إِلَى أُذُنِهِ وَإِلَى حَلْقِهِ.

(لَصَلَّى): هذِه اللَّامُ هيَ جوابُ قَسَمٍ يتضمَّنُه لفظُ (أَشْهَدُ)، ولأنَّه كثيرًا يُستعملُ في معنى القَسَمِ؛ أي: واللهِ لقد صلَّى.

(نَاشِر ثَوْبه): بتنوينِ الأوَّلِ ونصبِ الثَّاني بهِ، وبنصبِ الأوَّلِ على الحالِ وجرِّ الثَّاني على الإضافةِ.

باب: لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع

حديث: ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع

(١٤٥٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا رضي الله عنه حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَلَا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ، وَلَا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ».

(خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ): مفعولٌ له، تنازَعَ فيه قولُه: (لَا يُجْمَعُ) و(لَا يُفَرَّقُ)، فإذا نُسِبَ إلى السَّاعي؛ وَجَبَ أنْ يُقال: خشيةَ أنْ تَقِلَّ، وإذا نُسبَ إلى المالِكِ؛

وَجَبَ أنْ يُقال: خشيةَ أنْ تكثُرَ[١].

باب: ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

حديث: وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية

(١٤٥١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، كَتَبَ لَهُ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ، فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ».

(وَمَا كَانَ): عطفٌ على (الَّتِي فَرَضَ)، أو هو مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: وفيها هذه الجملةُ: وما كانَ لأحدِ خليطَينِ، فأخذَها السَّاعي؛ يرجع إلى صاحبِه بحِصَّتِهِ.

باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده

(بَابُ: مَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتَ مَخَاضٍ): (صَدَقَةُ)[٢] بالرَّفعِ فاعلُ (بَلَغَ)، و(بِنْتَ مَخَاضٍ) بالنَّصبِ مفعولُه، ورُوِيَ بإضافةِ (صَدَقة) إلى (بِنْتِ).

حديث: من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة

١٤٥٣ - (مَنْ بَلَغَتْ) مبتدأٌ، خبرُه محذوفٌ؛ نحوُ: فيها.

باب زكاة الغنم

حديث: هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين

(١٤٥٤)... أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، كَتَبَ لَهُ هَذَا الكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى البَحْرَيْنِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى المُسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ، «فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ المُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا، فَلْيُعْطِهَا وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ

---

(١) أي: فيقلَّ مالُه، وانظر «الكواكب الدراري» (٧/ ٢١٣).

(٢) (صدقة): ليست في (ص).

مِنَ الإِبِلِ، فَمَا دُونَهَا مِنَ الغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ إِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ أُنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الجَمَلِ، فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ فَإِذَا بَلَغَتْ يَعْنِي سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الجَمَلِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الإِبِلِ، فَفِيهَا شَاةٌ وَفِي صَدَقَةِ الغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَفِيهَا ثَلَاثُ شِيَاهٍ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِ مِائَةٍ، فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا وَفِي الرِّقَةِ رُبْعُ العُشْرِ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا تِسْعِينَ وَمِائَةً، فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا».

(عَلَى وَجْهِهَا): حالٌ مِنَ المفعولِ الثَّاني في (سُئِلَهَا)؛ أي: كائنةً على الوجهِ المشروعِ مِنْ غيرِ تعدٍّ، بدليلِ قولِه: ([وَ] مَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا؛ فَلَا يُعْطِ).

(فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ...) إلى آخرِه: قُدِّمَ الخبرُ على المبتدأِ، والحكمةُ في ذلك: أنَّ المقصودَ بيانُ النِّصابِ، فكانَ تقديمُه أهمَّ؛ لأنَّه السَّابقُ في السَّببِ.

وقال الزَّركشيُّ: (في روايةِ ابنِ السَّكَن[١]: إسقاطُ «مِنَ» في «الْغَنَم»، وصوَّبَها بعضُهم، قال القاضي: (وكلاهُما صوابٌ، فمَنْ أثبتَها؛ فمعناهُ: زكاتُها مِنَ الغنمِ، و«مِنْ» للبيانِ لا للتَّبعيضِ، وعلى إسقاطِها: «الْغَنَمُ» مبتدأٌ، والخبرُ مضمرٌ في قولِه: «فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ» وما بعدَه، وإنَّما قُدِّمَ الخبرُ؛ لأنَّ الغَرَضَ

(١) (السكن): ليست في (ن).

بيانُ الأقدارِ الَّتي تجبُ فيها الزَّكاةُ) انتهى.

وقال غيرُه: (مِنْ) إمَّا زائدةٌ، وإمَّا بيانيَّةٌ، وإمَّا ابتدائيَّةٌ واقعةٌ خبرًا لمبتدأٍ؛ أي: الزَّكاةُ في كذا ثابتةٌ في الغنمِ.

(وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ؛ فِي سَائِمَتِهَا...) إلى (شَاةٌ): قال في «شرح السُّنَّة»: (فيه دليلٌ على أنَّ الزَّكاةَ إنَّما تجبُ في الغنمِ إذا كانتْ سائمةً، فأمَّا المعلوفةُ؛ فلا زكاةَ فيها، وكذلكَ[1] لا تجبُ الزَّكاةُ في عواملِ البقرِ والإبلِ عندَ عامَّةِ أهلِ العلمِ وإنْ كانتْ سائمةً، وأوجبَ مالكٌ في عواملِ البقرِ ونواضحِ الإبلِ).

وقال الطِّيبيُّ: (طريقُ الاستدلالِ أنْ يُقالَ: «فِي سَائِمَتِهَا» بدلٌ مِنَ «الْغَنَمِ» بإعادة الجارِّ، وقد تقرَّرَ أنَّ المبدلَ في حُكمِ المُنَحَّى؛ فلا يجبُ في مطلقِ الغنمِ شيءٌ؛ فهوَ أقوى مِنْ [أنَّه] لو قيلَ ابتداءً: في سائمةِ الغنمِ، أو في الغنمِ السَّائمةِ؛ لأنَّ دلالةَ البدلِ على المقصودِ بالمنطوق، ودلالةَ غيرِه عليه بالمفهوم ودليلِ الخطابِ؛ ولذلك لا يُساعدُ عليه الخصمُ، وفي تكرارِ الجارِّ إشارةٌ إلى أنَّ للسَّوْمِ في هذا الجنسِ مَدخلًا قويًا وأصلًا يُقاسُ عليه، بخلافِ جنسِ الإبلِ والبقرِ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: («فِي سَائِمَتِهَا» أي: راعيتِها، وهو دليلٌ على أنْ لا زكاةَ في المعلوفةِ، إمَّا مِن جهةِ اعتبارِ مفهومِ الصِّفةِ، وإمَّا مِن جهةِ أنَّ لفظَ «فِي سَائِمَتِهَا» بدلٌ عنه بإعادةِ الجارِّ، والمبدلُ[2] في حُكمِ الطَّرحِ؛ فلا يجبُ في مطلقِ الغنمِ.

فإن قلت: لا[3] يجوزُ أنْ يكونَ «شَاةٌ» مبتدأً، و«فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ» خبرَه؛ لأنَّ لفظَ[4] «الصَّدَقَةِ» يأباهُ، فما وَجْهُ إعرابِهِ؟

قلتُ: لا نُسلِّمُ، ولئِنْ سلَّمْنا؛ فلفظُ «فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ» يتعلَّقُ بـ«فَرَضَ»، أو «كَتَبَ»، مقدَّرًا؛ أي: فَرَضَ في صدقتِها شاة، أو كَتَبَ في شأنِ صدقةِ الغنمِ هذا؛ وهو إذا كانت أربعين... إلى آخرِه، وحينئذٍ يكونُ «شَاةٌ» خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ؛

---

(١) في (ن): (ولذلك).
(٢) زيد في (ن): (منه).
(٣) في النسختين: (لِمَ لا)، ولا يصحُّ، والمثبت موافق لمصدره.
(٤) في (ن): (اللفظ).

أي: فزكاتُها شاةٌ، أو بالعكسِ؛ أي: ففيها شاةٌ.

وقال الأصفهانيُّ: «شَاةٌ» رُفِعَ بالابتداءِ، و«فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ» في موضعِ الخبرِ، وكذلكَ «شَاتَانِ»؛ والتَّقديرُ: فيها شاتانِ، والخبرُ محذوفٌ).

وقال السَّخوميُّ: («فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا» يَحتملُ أنْ يكون «فِي سَائِمَتِهَا» بدلًا مِن «فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ[١]»، ويَحتمل أنْ يكونَ حالًا، و«شَاةٌ» مبتدأٌ، و«فِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ» خبرٌ مقدَّمٌ).

(فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً): إمَّا منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: بواحدة، وإمَّا حالٌ مِن ضميرِ (نَاقِصَةً)[٢]، وفي بعضِها: (بِشَاةٍ وَاحِدَةٍ)؛ بالجرِّ.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («واحدةٌ» مرفوعٌ منوَّنٌ، ومنصوبٌ مثلُه، وإعرابُهما ظاهرٌ).

وقال الزَّركشيُّ: («نَاقِصَةً» بالنَّصبِ على أنَّه خبرُ «كَانَ»، و«شَاةً» على التَّمييزِ، و«واحدةً» وصفٌ لها).

باب: لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة

حديث: إنك تقدم على قوم أهل كتاب

(١٤٥٨) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى اليَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةُ اللَّهِ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ».

(أَوَّلَ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ)، و(عِبَادَةُ اللهِ): مرفوعٌ اسمُها.

---

(١) (الغنم): ليست في (ن).

(٢) في النسختين: (الناقصة).

باب زكاة البقر

(مَا جَاءَ اللهَ): (مَا): مصدريَّةٌ، وهو في موضع نصب.

حديث: والذي نفسي بيده أو كما حلف ما من رجل تكون له إبل

(١٤٦٠) عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - أَوْ: وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، أَوْ كَمَا حَلَفَ - مَا مِنْ رَجُلٍ تَكُونُ لَهُ إِبِلٌ، أَوْ بَقَرٌ، أَوْ غَنَمٌ، لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا، إِلَّا أُتِيَ بِهَا يَوْمَ القِيَامَةِ، أَعْظَمَ مَا تَكُونُ وَأَسْمَنَهُ تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، كُلَّمَا جَازَتْ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أُولَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ".

(أَعْظَمَ): نصبٌ على الحالِ.

(وَأَسْمَنَهُ): عطفٌ عليه، والهاءُ في (أَسْمَنَهُ) ضميرُ (مَا).

باب الزكاة على الأقارب

حديث: بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح

(١٤٦١) عَنْ أَنَس بْن مَالِكٍ ﷺ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عِمرَان: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الأَقْرَبِينَ» فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ، تَابَعَهُ رَوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ: عَنْ مَالِكٍ «رَايِحٌ»(١) كَانَ(٢)... أَكْثَرَ)

(١) زيد في (ن): (مالًا). (٢) في (ص): (وكان).

إِلَى (مَالًا): (مَالًا[1]) نصبُه على التَّميزِ.

(مِنْ نَخْلٍ): صفةٌ له؛ أي: كائنًا مِنْ نَخْلٍ.

و(أَكْثَرَ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَ).

(بَيْرُحَاءَ): قال الأصفهانيُّ: (هو بالرَّفعِ اسمُ «كَانَ»، و«أَحَبَّ» خبرُه، ويجوزُ العكسُ).

وقال الزركشيُّ: («أَحَبُّ» بالرَّفعِ اسمُ «كَانَ»، و«بَيْرَ» بالنَّصبِ خبرُها، ويجوزُ العكسُ[2]، وهو أحسنُ؛ لأنَّ المحدَّثَ عنه «البئر»، فينبغي أن تكونَ هيَ الاسمَ).

(أَفْعَلُ): فعلٌ مستقبَلٌ لم يتقدَّمْه ناصبٌ ولا جازِمٌ.

وقال ابنُ الملقِّنِ عنِ ابنِ التِّينِ: (ضَبَطَهُ في غيرِ هذا البابِ بضمِّ اللَّامِ، قال: وهو فِعْلٌ مستقبَلٌ مرفوعٌ، ويَحتملُ ـ كما قال النَّوويُّ ـ أن يكونَ «افْعَلْ أنتَ ذاكَ؛ فقد أمضيتُه على ما قلتَ»، فجَعَلَه أمرًا) انتهى.

قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (ولم أرَهُ في «شرح مسلم» للنَّوويِّ، ولعلَّه ذكرَه في غيرِه، واللهُ أعلمُ، لكن رأيتُ بعضَ العلماءِ ذكرَه أيضًا على أنَّه فِعْلُ أمرٍ).

حديث: أيها الناس تصدقوا

١٤٦٢ - (أُرِيتُكُنَّ): تقدَّمَ، وكذا باقي الحديث[3].

(أَنَّهُ وَوَلَدَهُ): (وَلَدَهُ): منصوبٌ؛ لأنَّه معطوفٌ على الضَّميرِ، وهو منصوبٌ؛ لأنَّه الاسمُ، و(أَحَقُّ): مرفوعٌ الخبرُ.

باب الصدقة على اليتامى

حديث: إني مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم

(١٤٦٥) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي

(١) قوله: (مالًا: مالًا): سقط من (ن). (٢) (ويجوز العكس): سقط من (ن).
(٣) [خ: ٣٠٤].

مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ، يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى المِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي، مَا يُفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَيَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ؟ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ، فَقَالَ: «أَيْنَ السَّائِلُ؟» وَكَأَنَّهُ حَمِدَهُ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي الخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ، إِلَّا آكِلَةَ الخَضْرَاءِ، أَكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ، وَرَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، فَنِعْمَ صَاحِبُ المُسْلِمِ مَا أَعْطَى مِنْهُ المِسْكِينَ وَاليَتِيمَ وَابْنَ السَّبِيلِ - أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ، كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ القِيَامَةِ».

(إِنَّ مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ[1] عَلَيْكُمْ): (ما): في موضع نصبِ اسمُ (إِنَّ)، و(مِمَّا أَخَافُ) في موضعِ رفعِ خبرُ (إِنَّ).

(أَوَيَأْتِي. . .؟): الهمزةُ للاستفهام، والواوُ مفتوحةٌ للعطفِ على مقدَّرٍ بعدَ الهمزةِ.

(يَقْتُلُ): صفةٌ لمفعولٍ محذوفٍ؛ أي: شيئًا، أو نباتًا.

(إِلَّا آكِلَةَ): (إِلَّا) الَّتي للاستثناء.

وقال عياضٌ: (وضبطَه بعضُهم بالتَّخفيفِ وفتحِ الهمزةِ على الاستفتاحِ).

[(مَنْ يَأْخُذُهُ): (مَنْ): موصولةٌ][2].

باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر

حديث: تصدقن ولو من حليكن

(١٤٦٦) (أَيَجْزِي): بفتحِ الياءِ؛ معناهُ: يكفي، وعليه اقتصرَ النَّوويُّ، ويجوزُ مِنَ

(١) في (ص): (يفتح الله) تبعًا للزركشي في «التنقيح» (١/٣٥٦).
(٢) ما بين المعقوفين مثبت من (ص).

الرُّباعيِّ[(١)].

[قوله: (أَنْ أُنْفِقَ): بفتحِ (أَنْ) وكسرِها، قاله زينُ الدين][(٢)].

حديث: أنفقي عليهم فلك أجر ما أنفقت عليهم

(١٤٦٧) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلِيَ أَجْرٌ أَنْ أُنْفِقَ عَلَى بَنِي أَبِي سَلَمَةَ، إِنَّمَا هُمْ بَنِيَّ؟ فَقَالَ: «أَنْفِقِي عَلَيْهِمْ، فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ».

(فَلَكِ أَجْرُ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ): في أصلِنا: (أَجْرُ) مرفوعٌ غيرُ مُنوَّنٍ، فتكونُ (مَا) موصولةً.

وفي خطِّ الأستاذِ النَّحْويِّ أبي جعفرٍ المغربيِّ مُنوَّنٌ، وكتب تجاهَهُ ما لفظُه: («مَا» على مَنْ نوَّنَ «أجرًا» ظرفيَّةٌ؛ أي: مدَّةَ الإنفاقِ، وعلى الإضافةِ موصولةٌ) انتهى.

باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾، ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾

حديث: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرًا فأغناه الله ورسوله ﷺ

(١٤٦٨) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ، فَقِيلَ: مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ، وَخَالِدُ بْنُ الوَلِيدِ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا، فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَأَمَّا خَالِدٌ: فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا، قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَمَّا العَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَعَمُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ وَمِثْلُهَا مَعَهَا".

[قوله: (وَأَمَّا خَالِدٌ): بالرفعِ، وفي «شرح المصابيح» نصبه على شريطةِ التفسيرِ.

إنْ قلتَ: لِمَ لمْ يشتغلِ الفعلُ[(٣)] بضميرِه؟

---

(١) أي: من أجزأ يُجزئُ.

(٢) ما بين المعقوفين مثبت من (ص).

(٣) أي: قوله: (تَظْلِمُونَ)، فلم يقل: تظلمونه.

قلتُ: هو مِنْ بابِ إقامةِ الظاهرِ مُقامَ المضمَرِ؛ نحو: زيدٌ اضْرِبْ زيدًا، والرفعُ هوَ المختارُ في مثلِ هذا الموضعِ عندَ النَّحْويِّينَ على ما عُرِفَ في (أَمَّا) مع غيرِ الطلبِ.

فائدة: في روايةٍ: (فَإِنَّهَا عَلَيَّ وَمِثْلَهَا مَعَهَا): (مِثْلهَا): تُنْصَبُ على اللفظِ على المجازِ، وتُرفَعُ][1].

باب الاستعفاف عن المسألة

حديث: ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم

(١٤٦٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ: إِنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ، فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، فَقَالَ: «مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ».

(مَا يَكُونُ عِنْدِي): (مَا): موصولةٌ متضمِّنةٌ معنى الشَّرطِ؛ فلذا[2] صحَّ دخولُ الفاءِ في خبرِه.

(يُعِفُّهُ اللهُ): يجوزُ فيه الضَّمُّ، وهو الَّذي نصَّ عليه سيبويه، ويجوزُ الفتحُ.

(وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ): (أُعْطِيَ) مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(أَحَدٌ) نائبُ مَنابَ الفاعلِ، و(عَطَاءً) مفعولٌ ثانٍ، و(خَيْرًا) صفتُه بالنَّصبِ، وبالرَّفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هوَ خيرٌ.

وقال النَّوويُّ: («خَيْرٌ» مرفوعٌ في جميعِ نُسَخِ «مسلمٍ»، وهو صحيحٌ؛ وتقديرُه: هو خيرٌ، كما وقعَ في روايةِ البخاريِّ)، وفي روايةٍ: (خيرًا).

قال الطِّيبيُّ: (أقولُ: وقولُه: «عَطَاءً» بمعنى: مُعْطًى، أو شيئًا، وقولُه: «هو

(١) ما بين المعقوفين مثبت من هامش (ص)، وليس في (ن).
(٢) في (ن): (فلهذا).

خيرٌ» صفتُه، وكذلك «خيرًا» نصبًا صفةٌ).

حديث: والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب

(١٤٧٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلًا، فَيَسْأَلَهُ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ».

(لَأَنْ يَأْخُذَ): اللَّامُ إمَّا ابتدائيَّةٌ، أو جوابُ قَسَمٍ محذوفٍ.

(فَيَحْتَطِبَ): بالنَّصبِ، وكذا (فَيَسْأَلَهُ)، وكذا (فَيَأْتِيَ)، وكذا (فَيَبِيعَهَا)[1]، و(فَيَكُفَّ).

حديث: يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة

١٤٧٢ - [قوله[2]: (إِنَّ هَذَا المَالَ خَضِرَةٌ): تأنيثُ الخبرِ تنبيهٌ على أنَّ المبتدأَ يؤنَّثُ؛ والتَّقديرُ: إنَّ صورةَ هذا المالِ، أو يكونُ التَّأنيثُ للمعنى؛ لأنَّه اسمٌ جامعٌ لأشياء كثيرةٍ].

(أَنِّي أَعْرِضُ): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها، والفتحُ أظهرُ.

باب من أعطاه الله شيئًا من غير مسألة ولا إشراف نفس

حديث: خذه إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت

١٤٧٣ - (إِذَا جَاءَكَ): شرطٌ، جزاؤُه: (فَخُذْهُ)[3].

(تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ): منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ، والفاعلُ (أنتَ).

باب من سأل الناس تكثرًا

قولُه في الترجمةِ: (تَكَثُّرًا): نُصِبَ على المصدرِ.

(١) تصحفت في (ن): (فيتبعها).
(٢) (قوله): مثبت من (ص).
(٣) في (ن): (محذوف)، وهو خطأ، وانظر «الكواكب الدراري» (٨/ ١٨).

حديث: ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة

(١٤٧٥)... وَقَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ القِيَامَةِ، حَتَّى يَبْلُغَ العَرَقُ نِصْفَ الأُذُنِ، فَبَيْنَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَغَاثُوا بِآدَمَ، ثُمَّ بِمُوسَى، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ» وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ: «فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الخَلْقِ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ البَابِ، فَيَوْمَئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا....

(مَقَامًا مَحْمُودًا): تقدَّم في (الأذانِ)[١].

باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًاۗ﴾

[٢](﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾): عطفٌ على ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ﴾، وحرفُ العطفِ مقدَّرٌ، أو هو حالٌ بتقديرِ لفظِ: قائلًا، وفي بعضِها: (لِقَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿لِلْفُقَرَآءِ﴾).

حديث: ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان

(١٤٧٦) حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ المِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ، وَلَكِنِ المِسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غِنًى، وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلْحَافًا».

(الْأُكْلَةُ وَالْأُكْلَتَانِ): بضمِّ الهمزةِ، وهيَ اللُّقمةُ الواحدةُ، فإنْ فتحتَ همزتَها[٣]؛ غيَّرتَ المعنى، فإنَّها بالفتحِ: المرَّةُ؛ كالغَدْوَة، والعَشْوَة.

وقال[٤] الزَّركشيُّ: (ويشهدُ للأوَّلِ ـ أي: للضَّمِّ ـ روايةُ: «اللُّقمةُ واللُّقمتانِ»[٥]، لكن لا معنى للثَّاني هنا).

(ولَكِنِ المِسْكِينُ): (لَكِنْ) بالتَّخفيفِ و(المِسْكِينُ)[٦] بالرَّفعِ، و(لكنَّ)

---

(١) [خ: ٦١٤].

(٢) زيد في النسختين: («وَقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»: بالجرِّ معطوفٌ على المجرورِ قبلَه)، ولم أهتدِ لمكانه.

(٣) في (ن): (الهمزة).

(٤) في (ن): (قال).

(٥) [خ: ١٤٧٩].

(٦) في (ص): (المسكين).

بالتَّشديدِ و(المِسْكِينَ) منصوبٌ اسمُها.

حديث: إن الله كره لكم ثلاثًا قيل وقال

(١٤٧٧) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ الحَذَّاءُ، عَنِ ابْنِ أَشْوَعَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، حَدَّثَنِي كَاتِبُ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: أَنِ اكْتُبْ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ".

(قِيلَ وَقَالَ): إمَّا فِعلانِ، وإمَّا اسمانِ مصدرانِ، ولم يُكْتَبا[1] بالألفِ، على لغة ربيعة[2].

وقال ابن قُرْقُول: (يَحتملُ أنْ يحكيَ الفَعْلَةَ، وأنْ يقولَ: قال فلانٌ كذا، وقيلَ كذا؛ فيكونانِ على هذا منصوبينِ، وقد يكونانِ اسمينِ كما تقدَّمَ، فتكسرُهما، وتنوِّنُهما).

---

(١) تحرفت في (ن) إلى: (يُثنيا).

(٢) في (ص): (على اللغة الربيعة)، قال ابن مالك في «الكافية الشافية» (٤/ ١٩٧٩):

كَـذَا لَـدَى رَبِـيـعَـةَ الْـمُـنَـوَّنُ ... فِـي نَـصْـبٍ أَوْ فِـي غَـيْـرِهِ يُـسَـكَّـنُ

وقد فصَّل في «شرحها» (٤/ ١٩٨٠-١٩٨١) فقال: (وفي الوقفِ على المنوَّنِ ثلاثُ لغاتٍ: إحداها: لغةُ ربيعةَ؛ وهي أنْ يُوقَفَ عليه بحذفِ التنوينِ، وتسكينِ الآخرِ مطلقًا؛ كقولِك: «هذا زيدْ»، و«مررتُ بزيدْ»، و«رأيتُ زيدْ»، ومِن شواهدِ هذه اللغةِ قولُ الشاعر: [من الطويل]

أَلاَ حَـبَّـذَا غُـنْـمٌ وَحُـسْـنُ حَـدِيـثِـهَـا ... لَـقَـدْ تَـرَكَـتْ قَـلْـبِـي بِـهَـا هَـائِـمًـا دَنِـفْ

والثانية: لغةُ الأزْدِ؛ وهو أنْ يُوقَفَ عليه بإبدالِ التنوينِ ألفًا بعدَ الفتحةِ، وواوًا بعدَ الضمَّةِ، وياءً بعدَ الكسرةِ؛ كقولِك: «رأيتُ زيدا»، و«هذا زيدو»، و«مررتُ بزيدي».

والثالثة: لغةُ سائرِ العربِ؛ وهي أنْ يُوقَفَ على المنصوبِ والمفتوحِ بإبدالِ التنوينِ ألفًا، وعلى غيرِهما بالسكونِ وحذفِ التنوينِ بلا بدلٍ، والمرادُ بالمنصوبِ ما فتحتُه فتحةُ إعرابٍ؛ نحو: «رأيت زيدًا»، والمرادُ بالمفتوحِ ما فتحتُه لغيرِ إعرابٍ؛ نحو: «إيهًا»، و«واهًا»).

وانظر «شرح قطر الندى» (ص٥٩٣) (١٥٧)، «الكواكب الدراري» (٨/ ٢٢)، «عمدة القاري» (٩/ ٦٠) و(٢٢/ ٨٧).

حديث: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه

١٤٧٨ - (خَشْيَةَ): تقدَّم[١].

(فَجَمَعَ): قال بعضُهم: («بِجُمْعٍ»؛ بالباءِ الجارَّةِ، وضمِّ الجيمِ، وسكونِ الميمِ، في محلِّ نصبٍ على الحالِ؛ أي: ضربَ بيدِه حالَ كونِها مجموعةً، وفي بعضِها: «فَجَمَعَ»؛ بالفاءِ وفعلِ الماضي، وفي بعضِها: «مَجْمَعَ» بلفظِ «المَفْعَل»، فيكونُ مضافًا إلى «بيْنَ» اسمًا لا ظرفًا؛ كقولِه تعالى: ﴿لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ٩٤]، على قراءةِ الرَّفعِ).

[(أَقْبِلْ): رُوِيَ بفتحِ الهمزةِ المقطوعةِ وكسرِ الباء، أمرٌ مِنَ الإقبالِ، ورُوِيَ بكسرِ همزةِ الوصل وفتحِ الباءِ، فعلُ أمرٍ مِنَ القَبول، وروي في «مسلم»[٢]]: (أَقِتَالًا)، قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ على المصدرِ؛ أي: أتُقاتِلُ قِتالًا؟! أي: تُعارضني فيما أقولُ مرَّةً بعدَ مرَّةٍ كأنَّكَ تُقاتِلُ؟!).

وقال غيرُه: (ويصحُّ أنْ يكونَ مفعولًا لأجلِه).

وقال ابنُ قُرقُولٍ: («اِقْبَلْ» أمرٌ بالقبولِ، كذا في جميعِ نُسَخِ «البخاريِّ»، وعندَ مسلمٍ: «أَقِتَالًا»[٣]، وكذا[٤] لابنِ السَّكَنِ، وهو الوجهُ).

حديث: ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة...

١٤٧٩ - (فَيُتَصَدَّقَ): بالنَّصبِ، وكذا قولُه: (فَيَسْأَلَ)؛ لأنَّها في جوابِ النَّفيِ.

قال الزَّركشيُّ: (ويجوزُ في «يَسْأَل» الرَّفعُ).

باب خرص التمر

حديث: أما إنها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن أحد

(١٤٨١) عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَلَمَّا جَاءَ وَادِيَ القُرَى إِذَا امْرَأَةٌ فِي حَدِيقَةٍ لَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ:

---

(١) [خ: ٢٧].
(٢) [ح: ١٥٠].
(٣) [ح: ١٥٠].
(٤) في (ص): (كذا).

«اخْرُصُوا»، وَخَرَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، فَقَالَ لَهَا: «أَحْصِي مَا يَخْرُجُ مِنْهَا» فَلَمَّا أَتَيْنَا تَبُوكَ قَالَ: «أَمَا إِنَّهَا سَتَهُبُّ اللَّيْلَةَ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَلَا يَقُومَنَّ أَحَدٌ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ بَعِيرٌ فَلْيَعْقِلْهُ» فَعَقَلْنَاهَا، وَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَأَلْقَتْهُ بِجَبَلِ طَيِّءٍ، وَأَهْدَى مَلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، بَغْلَةً بَيْضَاءَ، وَكَسَاهُ بُرْدًا وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ، فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى قَالَ لِلْمَرْأَةِ: «كَمْ جَاءَ حَدِيقَتُكِ» قَالَتْ: عَشَرَةَ أَوْسُقٍ، خَرْصَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِي، فَلْيَتَعَجَّلْ».

(إِذَا[1] امْرَأَةٌ): قال ابنُ مالكٍ: (لا يُمنَعُ الابتداءُ بالنَّكرةِ المحضةِ على الإطلاقِ؛ بل إذا لم تحصلْ فائدةٌ؛ نحو: «رجل يتكلَّم»؛ [فيمتنعُ الابتداءُ]؛ إذْ لا تخلو الدُّنيا مِن رجلٍ يتكلَّمُ، فلو اقترنَ بالنَّكرةِ قرينةٌ تتحصَّلُ بها الفائدةُ؛ جازَ الابتداءُ بها، ومِن تلكَ القرائنِ الاعتمادُ[2] على «إذا» المفاجأة؛ نحو: انطلقتُ فإذا سَبُعٌ في الطريقِ).

(أَمَا إِنَّهَا): (أَمَا): بتخفيفِ الميمِ، و(إِنَّهَا): بكسرِ الهمزةِ إنْ جُعِلتْ (مَا) استفتاحيَّةً، وبفتحِها إنْ جُعِلتْ بمعنى: حقًّا.

قوله: (فَلَمَّا أَتَى وَادِيَ الْقُرَى): قال التُّوربشتيُّ: (لا تُعربُ الياءُ من «الوادي»؛ فإنَّ الكلمتينِ جُعِلَتا اسمًا واحدًا).

(عَشَرَة): منصوبٌ بنزْعِ الخافضِ؛ أي: جاءتْ بمقدارِ العشرةِ، أو بالحاليَّةِ، أو أُعطِيَ (جاء) حكمَ الأفعالِ النَّاقصةِ، فيكونُ خبرًا له، وفي أصلِنا بالضَّمِّ والنَّصب.

(خَرْص): بالنَّصبِ بدلًا أو بيانًا، وجازَ الرَّفعُ فيهما[3]؛ وتقديرُه: الحاصلُ عشرةُ، أو ثمرُها. . .، والرَّفعُ في (خَرْصُ)؛ فهو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

وقال الزَّركشيُّ: («خَرْصُ» هو وما قبلَه مرفوعٌ على تقديرِ: الحاصلُ عشرةُ أَوْسُقٍ، و«خَرْصُ» بدلٌ مِنْ قولِه: «عشرةٌ»، وجوَّز بعضُهم النَّصبَ على الحالِ).

---

(١) في النسختين: (فَإِذَا).

(٢) في (ن): (اعتمادها).

(٣) أي: في (عشرة) و(خرص).

باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة

حديث: ليس فيما أقل من خمسة أوسق صدقة

(١٤٨٤) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا أَقَلُّ مِنْ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسَةٍ مِنَ الإِبِلِ الذَّوْدِ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي أَقَلَّ مِنْ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الوَرِقِ صَدَقَةٌ».

(فِيمَا أَقَلّ): (مَا): زائدةٌ، و(أَقَلَّ) في محلِّ الجرِّ، ويُقرأُ بالفتحةِ.

وقال الزَّركشيُّ: (ومنهم مَن قيَّدَه بالرَّفعِ)، فتكونُ (مَا) موصولةً، حُذِف صدرُ صلتِها.

باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل

(فَيَمَسّ): بالنَّصبِ جوابُ الاستفهامِ، ويجوزُ رفعُه.

حديث: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالتمر عند صرام النخل

(١٤٨٥) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الحَسَنِ الأَسَدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُؤْتَى بِالتَّمْرِ عِنْدَ صِرَامِ النَّخْلِ، فَيَجِيءُ هَذَا بِتَمْرِهِ، وَهَذَا مِنْ تَمْرِهِ حَتَّى يَصِيرَ عِنْدَهُ كَوْمًا مِنْ تَمْرٍ، فَجَعَلَ الحَسَنُ وَالحُسَيْنُ ﷺ يَلْعَبَانِ بِذَلِكَ التَّمْرِ، فَأَخَذَ أَحَدُهُمَا تَمْرَةً، فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْرَجَهَا مِنْ فِيهِ، فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَأْكُلُونَ الصَّدَقَةَ».

(كَوْمًا): كذا بالنَّصبِ؛ تقديرُه: حتَّى يصيرَ التَّمرُ عندَه كَوْمًا، ويُرْوَى بالرَّفعِ أيضًا؛ قالَه الزَّركشيُّ.

(أَمَا عَلِمْتَ): وفي بعضِها: (مَا عَلِمْتَ): لا إشكالَ في هذا الحديثِ إلَّا في روايةِ مَنْ رَوَى: (مَا عَلِمْتَ)؛ فإنَّ (أَمَا) هذِه مركَّبةٌ مِنْ همزةِ الاستفهامِ، و(مَا) النَّافيةِ، وأفادَ تركيبُها التَّقريرَ والتَّثبيتَ، ومَن رَوَى: (مَا عَلِمْتَ)؛ فأصلُه: أَمَا عَلِمْتَ، وحُذِفَتْ همزةُ الاستفهامِ؛ لأنَّ المعنى لا يستقيمُ إلَّا بتقديرِها، وقد كَثُرَ حَذْفُ الهمزةِ إذا كانَ معنى ما حُذفتْ منه لا يستقيمُ إلَّا بتقديرِها؛ قاله ابنُ مالكٍ.

باب من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه وقد وجب فيه العشر

(حَتَّى يَبْدُوَ): بالنَّصبِ، وخطَّأَ النَّوويُّ مَنْ كتبَ بعدَ الواوِ ألفًا، وأجازَهُ غيرُه على ضعْفٍ.

باب: هل يشتري صدقته؟

حديث: لا تشتري ولا تعد في صدقتك

١٤٩٠ - (لَا تَشْتَرِيهِ): هو بإشباعِ الكسرةِ ياءً[١].

باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ

حديث: اشتريها فإنما الولاء لمن أعتق

(١٤٩٣) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ، وَأَرَادَ مَوَالِيهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ» قَالَتْ: وَأُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: «هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ».

(هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ): قال ابنُ مالكٍ: (يجوزُ الرَّفعُ على أنَّه خبرُ «هُوَ»، و«لَهَا»: صفةٌ[٢] قُدِّمَتْ فصارتْ حالًا؛ كقولِه: [من البسيط]

وَالصَّالِحَاتُ عَلَيْهَا مُغْلَقًا بَابُ

فلو قُصِدَ بقاءُ الوصفيَّةِ؛ [لَقِيلَ: والصالحاتُ عليها بابٌ مغلقٌ، وكذا الحديث لو قُصِدَتْ فيه الوصفيَّةُ بـ«لها»][٣]؛ لقيلَ: هو صدقةٌ لها، ويكونُ «لها» في موضعِ رفعٍ، ويجوزُ النَّصبُ على الحالِ، ويُجعَلُ الخبرُ «لها»).

---

(١) كذا في رواية (ق) وابن عساكر، وفي اليونينية: («لَا تَشْتَرِي» هكذا في بعضِ النُّسخِ المعوَّلِ عليها بيدنا مضبَّبًا على الياء، وفي بعضِها ـ وهو ما في نسخةِ القسطلَّاني ـ: «تَشْتَرِ»؛ بحذف الياءِ، وصحَّ في رواية أبي ذرٍّ وابن عساكرَ: «تَشْتَرِهِ»).

(٢) تحرَّفت في (ن) إلى (صدقة).

(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ن).

باب: إذا تحولت الصدقة

حديث: إنها قد بلغت محلها

(١٤٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟» فَقَالَتْ: لَا إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ بِهِ إِلَيْنَا نُسَيْبَةُ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتَ بِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَالَ: «إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحِلَّهَا».

(إِلَّا شَيْءٌ): المستثنى منه محذوفٌ، وهو اسمُ (لَا) الَّتي لنفيِ الجنسِ؛ أي: لا شيءَ إلَّا شيءٌ كذا، قاله الكرمانيُّ.

وقال ابنُ مالكٍ: (حديثُ عائشةَ: «لَا، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثَتْ [بِهِ] أُمُّ عَطِيَّةَ»[1] فيه شاهدٌ على إبدالِ ما بعدَ «إِلَّا» مِنْ محذوفٍ؛ لأنَّ الأصلَ: لا شيءَ عندَنا إلَّا شيءٌ بعثتْ به أُمُّ عطيَّةَ)، انتهى.

أبواب صدقة الفطر: باب صدقة الفطر صاعًا من تمر

(بَابُ: صَدَقَةِ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ): في بعضِها: (صَاعًا)؛ بالنَّصبِ على أنَّه خبرُ (كَانَ) محذوفًا، أو هوَ[2] مذكورٌ على سبيلِ الحكايةِ ممَّا في لفظِ الحديثِ.

باب الصدقة قبل العيد

حديث: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعًا من طعام

(١٥١٠) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ»، وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: «وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ وَالزَّبِيبُ وَالأَقِطُ وَالتَّمْرُ».

---

(١) لفظه هنا: (بعثت به إلينا نُسيبة)، وما ذكره ابن مالك هو لفظ رواية البخاري (٢٥٧٩).

(٢) في (ن): (وهو).

(وَكَانَ طَعَامَنَا الشَّعِيرُ): إنْ رفعتَ (طَعَامُنَا)؛ فانْصِبِ (الشَّعِيرَ)، والباقي معطوفٌ عليه، وإنْ نصبتَ (طَعَامَنَا)؛ فارفعِ (الشَّعير) وما بعدَه.

باب صدقة الفطر على الحر والمملوك

حديث: فرض النبي ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى

(١٥١١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: "فَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَةَ الفِطْرِ - أَوْ قَالَ: رَمَضَانَ - عَلَى الذَّكَرِ، وَالأُنْثَى، وَالحُرِّ، وَالمَمْلُوكِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ «فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما، «يُعْطِي التَّمْرَ»، فَأَعْوَزَ أَهْلُ المَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ، فَأَعْطَى شَعِيرًا»، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ «يُعْطِي عَنِ الصَّغِيرِ، وَالكَبِيرِ، حَتَّى إِنْ كَانَ لِيُعْطِي عَنْ بَنِيَّ»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما «يُعْطِيهَا الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ».

(فَأَعْوَزَ أَهْلَ المَدِينَةِ): («أَهْلَ» منصوبٌ، تقولُ[١]: أَعْوَزَهُ الشَّيْءُ؛ إذا احتاجَ إليه فلم يقدِر عليه، و«مِنَ التَّمْرِ»: محلُّه الرَّفعُ؛ أي: أَعْوَزَ أَهْلَ المدينةِ التَّمْرُ، كذا هو منصوبٌ في أصلِنا.

وفي «المطالِعِ»: «فَأَعْوَزَ أَهْلُ المَدِينَةِ مِنَ التَّمْرِ؛ أي: فَقَدُوه واحتاجُوا إليه، يُقالُ: أَعْوَزَ؛ إذا احتاجَ»، وهذا صريحٌ في أنَّ «أَهْلُ» بالرَّفعِ)، هذا ما قالَه سيِّدي الوالدُ رحمه الله تعالى.

[في أصلِنا المصريِّ: (فَأُعْوِزَ) (فَأَعْوَزَ)، و(أَهْل) بالنصبِ والرفعِ][٢].

---

(١) في (ن): (بقوله).

(٢) ما بين المعقوفين مثبت من هامش (ص) من دون علامة تصحيح، وليس في (ن).

كِتَابُ الْحَجِّ

باب وجوب الحج وفضله

حديث: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ

(١٥١٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ الفَضْلُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَشْعَمَ، فَجَعَلَ الفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ، يَصْرِفُ وَجْهَ الفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ.

قوله: (مِنْ خَثْعَمَ): لا ينصرفُ للعلميَّةِ ووزنِ الفعلِ.

(أَدرَكَتْ): الضَّميرُ في (أَدْرَكَتْ) يعودُ إلى (فَرِيضَةَ اللهِ).

و(أَبِي): مفعولُ (أَدْرَكَتْ).

(شَيْخًا): حالٌ مِن (أَبِي)، و(لَا يَثْبُتُ): أيضًا حالٌ؛ فهما مُتداخلانِ، أو هو صفةٌ لـ(شَيْخًا).

(أَفَأَحُجُّ): إنْ قلتَ: الهمزةُ تقتضي الصَّدارةَ، والفاءُ تقتضي عدمَ الصَّدارةِ، فأينَ المعطوفُ عليه؟

قلتُ: هي عاطفةٌ على مقدَّرٍ[1] بعدَ الهمزةِ؛ أي: أَأَنُوبُ[2] عنه فأَحُجُّ له؟.

وقال بعضُهم: الفاءُ لعطفِ الجملةِ على محذوفٍ؛ أي: أيصحُّ منِّي أنْ أكونَ نائبةً له، فأحجَّ عنه؟

---

(١) في النسختين: (مقدرة).

(٢) في النسختين: (أنوب).

قولُه[1]: (أَفَأَحُجُّ): بفتحِ الهمزةِ وضمِّ الحاءِ، وفي بعضِ الرِّواياتِ: بضمِّ الهمزةِ وكسرِ الحاءِ.

باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾

حديث: رأيت رسول الله ﷺ يركب راحلته بذي الحليفة

(١٥١٤) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الحُلَيْفَةِ، ثُمَّ يُهِلُّ حَتَّى تَسْتَوِيَ بِهِ قَائِمَةً».

(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْكَبُ[2] رَاحِلَتَهُ، ثُمَّ يُهِلُّ حَتَّى تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً[3]): قال ابنُ مالكٍ: (وهذا الموضعُ صالحٌ لـ«حينَ» و«حتَّى»، أمَّا صلاحِيَتُه لـ«حينَ»؛ فظاهرةٌ، وأمَّا صلاحيتُه لـ«حتَّى»؛ فعلى أنْ يكونَ قَصَدَ حكايةَ الحالِ، فأَتى بـ«حتَّى» مرفوعًا بعدَها الفعلُ؛ كقراءَةِ نافعٍ: (حَتَّى يَقُولُ الرَّسُولُ) [البقرة: ٢١٤]، وكقولِ العربِ: مَرِضَ فلانٌ حتَّى لا يرجونه؛ على تقديرِ: مَرِضَ فإذا هو لا يُرجَى.

وكذا تقديرُ الحديثِ: ثمَّ هو يُهِلُّ فإذا هو مستويةٌ به راحلتُه؛ والمعنى: أنَّ إهلالَه مقارنٌ لاستواءِ راحلتِه به؛ كما أنَّ انتفاءَ رجاءِ المريضِ مقارنٌ للحالِ الَّتي انتهى إليها.

ولو نصبتَ «تَسْتَوِي»؛ لم يَجُزْ؛ لأنَّه يَستلزِمُ أنْ يكونَ التَّقديرُ: ثمَّ يُهِلُّ إلى أنْ تستويَ به راحلتُه، وهو خلافُ المقصودِ، إلَّا أنْ يريدَ: يهلُّ بلا قطعٍ حتَّى تستويَ به راحلتُه، فيَقْطَعُ قَطْعَ استراحةٍ مُردِفًا بإهلالٍ مُسْتَأْنَفٍ، فذلِكَ جائزٌ) انتهى.

(قَائِمَةً): نُصِبَ على الحالِ.

---

(١) (قوله): ليس في (ن).
(٢) في النسختين تبعًا لابن مالك في «شواهد التوضيح»: (ركب).
(٣) في النسختين: (رَاحِلَتُهُ) بدل (قَائِمَةً).

باب الحج على الرحل

معلق محمد بن أبي بكر: أن رسول الله ﷺ حج على رحل وكانت زاملته

(١٥١٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: «حَجَّ أَنَسٌ عَلَى رَحْلٍ وَلَمْ يَكُنْ شَحِيحًا» وَحَدَّثَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَجَّ عَلَى رَحْلٍ وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ».

قوله: (وَكَانَتْ زَامِلَتَهُ): نُصِبَتْ، والتَّأنيثُ لـ(الرَّاحلة)، ولم يتقدَّم لها ذِكْرٌ، ولكن دلَّ عليها (الرَّحل)؛ أي: كانتْ راحلتُه زاملتَه.

باب فضل الحج المبرور

حديث: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله

(١٥١٩) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قِيلَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجٌّ مَبْرُورٌ».

قوله: (أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟): (أَيٌّ): مبتدأٌ، و(أَفْضَلُ): خبرُه.

حديث: لا لكن أفضل الجهاد حج مبرور

(١٥٢٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَى الجِهَادَ أَفْضَلَ العَمَلِ، أَفَلَا نُجَاهِدُ؟ قَالَ: «لَا، لَكِنَّ أَفْضَلَ الجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ».

(لَكُنَّ): خبرُ المبتدأِ مقدَّمًا عليه، وفي بعضِها بلفظِ حرفِ الاستدراكِ، ونَصْبِ (أَفْضَل).

إنْ قلتَ: ما المستدركُ منه؟

قلتُ: الكلامُ المستفادُ مِنَ السِّياقِ؛ أي: ليسَ لَكُنَّ الجهادُ، لَكِنَّ الأفضلَ منه.

وقال ابنُ قُرقُول: («لَكِنْ أَفْضَلُ» ـ بإسكانِ النُّون بالقلم، و«أَفْضَلُ» مرفوعٌ ـ كذا لأكثرِهم[١]، ولبعضهم: «لَكِنَّ» ـ بكسرِ الكافِ، وتشديدِ النُّون [بالقلم ـ أي: لَكِنَّ الحجَّ في حقِّكُنَّ أفضلُ][٢]).

وقال الزَّركشيُّ: («لَكُنَّ» بضمِّ الكافِ وتشديدِ النُّون عندَ أبي ذرٍّ، على معنى ضميرِ جماعةِ النِّساءِ، والوجهُ حينئذٍ رفعُ «أَفْضَلُ» على أنَّه مبتدأٌ خبرُه «حَجٌّ[٣] مَبْرُورٌ».

وعندَ غيرِه: «لَكِنْ» بإسكانِ النُّونِ؛ فيكونُ «أَفْضَلُ» مرفوعًا على أنَّه أيضًا مبتدأٌ، وخبرُه «حَجٌّ مَبْرُورٌ»، ويجوزُ تشديدُ «لَكِنَّ» معَ كسرِ الكافِ، فيكونُ «أَفْضَلَ» منصوبًا على أنَّه اسمُها).

حديث: من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه

١٥٢١ - (كَيَوْم وَلَدَتْهُ أُمُّهُ): يجوزُ في (يَوْم) النصبُ والجرُّ[٤].

باب فرض مواقيت الحج والعمرة

حديث: فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرنًا

١٥٢٢ - (وَسُرَادِقٌ): هو مصروفٌ[٥].

باب مهل أهل مكة للحج والعمرة

حديث: إن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام...

(١٥٢٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لِأَهْلِ المَدِينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ، وَلِأَهْلِ الشَّأْمِ الجُحْفَةَ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ المَنَازِلِ، وَلِأَهْلِ اليَمَنِ يَلَمْلَمَ، هُنَّ لَهُنَّ،

---

(١) (كذا لأكثرهم): سقط من (ن).

(٢) ما بين المعقوفين سقط من (ن)، ووقع في (ص): (لكنَّ الجهادَ...) تبعًا لـ«المطالع»، ولعلَّ المثبت هو الصواب.

(٣) (حج): ليس في (ن).

(٤) قوله: (كيوم ولدته أمه...) إلخ: سقط من (ن).

(٥) قوله: («وسرادق» هو مصروف): سقط من (ن).

وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ مِمَّنْ أَرَادَ الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ، فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ».

(هُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ): قال ابنُ مالكٍ: (الضَّميرُ الأوَّلُ، والضَّميرُ الثَّالثُ، والضَّميرُ الرَّابعُ: عائدةٌ على المواقيتِ؛ فلا إشكالَ فيهنَّ؛ لأنَّ كلَّ ضميرٍ عائدٌ على جَمْعِ ما لا يَعقِلُ، فالتَّعبيرُ عنه في الرَّفعِ والاتِّصالِ بنحو: «فَعَلَتْ، وفعَلْنَ»، وفي الرَّفعِ والانفصالِ بنحو: «هِيَ، وهُنَّ»، وفي النَّصبِ والجرِّ بنحو: «عَرَفْتُها، وعَرَفْتُهُنَّ».

إلَّا أنَّ «فَعَلْنَ» و«هُنَّ» و«عَرَفْتُهُنَّ» أَولى بالعددِ القليلِ، و«فَعَلَتْ» و«هِيَ» و«عَرَفْتُها» أَولى بالعددِ الكثيرِ؛ فلذلك يُقالُ: «الأجذاعُ انْكَسَرْنَ»، و«هُنَّ مُنكسِراتٌ»، [و«كَسَرْتُهُنَّ»]؛ لأنَّ «الأجذاعَ» جمعُ قِلَّةٍ، ويُقال: «الجذوعُ انكسرتْ»، و«هِيَ مُنكسِرةٌ»، و«كَسَرْتُها»؛ لأنَّ «الجذوعَ» جمعُ كَثْرةٍ، هذا على الأفصحِ، والعكسُ جائزٌ.

وبالأفصحِ جاءَ قولُه: «هُنَّ لَهُنَّ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ[1]»، ولو جاءَ بغيرِ الأفصحِ؛ لكانَ: «هي، ولِمَنْ أتى عليها [مِنْ غيرِ أهلِها]»، وبالأفصحِ أيضًا جاءَ القرآنُ: ﴿مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُۚ فَلَا تَظْلِمُواْ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْۚ﴾ [التوبة: ٣٦]، فقيل: ﴿مِنْهَآ﴾ في ضميرِ ﴿ٱثْنَا عَشَرَ﴾، و﴿فِيهِنَّ﴾ في ضميرِ ﴿أَرْبَعَةٌ﴾.

وأمَّا الضَّمير في قوله: «لَهُنَّ»؛ فكانَ حقَّه أنْ يكونَ هاءً وميمًا، فيُقال: هُنَّ لهم؛ لأنَّ المرادَ أهلُ المواقيتِ، واللَّائِقُ بهم ضميرُ الجمعِ [المذكَّرِ]، ولكنَّه أُنِّثَ باعتبارِ الفِرَقِ، والزُّمَرِ، والجماعاتِ.

وسببُ العدولِ عنِ الظاهرِ[2]: تحصيلُ التَّشاكُلِ للمتجاورين؛ كما قيلَ في بعضِ الأدعيةِ: «اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَمَا أَظْلَلْنَ، وَرَبَّ الْأَرَضِينَ وَمَا أَقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّيَاطِينِ وَمَا أَضْلَلْنَ»، فضميرُ «الشَّياطِينِ» حقُّهُ أنْ يكونَ واوًا، فجُعِلَ نونًا؛ قَصْدًا للمُشاكَلَةِ.

---

(١) في (ن): (أهليهنَّ).

(٢) (عن الظاهر): سقط من (ن).

والخروجُ عنِ الأصلِ لِقَصْدِ المُشاكَلَةِ كثيرٌ، ومنه: «لَا دَرَيْتَ وَلَا تَلَيْتَ»، والأصلُ: تَلَوْتَ[1]، ونظيرُ ذلكَ كثيرٌ) انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («هنَّ لهنَّ» كذا في الأصلِ الَّذي لنا، وفي نسخةٍ في هامشِه: «لهم»، ولا إشكالَ في الثَّانيةِ، وأمَّا «هنَّ لهنَّ»؛ فكذا هو في «البخاريِّ»، و«مسلمٍ»[2]، وغيرِهما.

ووقعَ عندَ أكثرِ رُواةِ البخاريِّ، ومسلمٍ[3]: «فهنَّ لهم»، وكذا هو في «أبي داودَ»[4]، وغيرِه، وكذا ذكرَه مسلمٌ[5] من رواية ابن أبي شيبةَ[6]، وهو الوجهُ؛ لأنَّه ضميرُ أهلِ هذِه المواضعِ، وأمَّا رواية: «لَهُنَّ»؛ أي: هذِه المواقيتُ جُعِلتْ لهذِه البلادِ؛ وهيَ المدينةُ، والشَّامُ، ونجدٌ، وقَرْنٌ، واليمنُ؛ أي: هذِه المواقيتُ لهذِه الأقطارِ، والمرادُ: لأهلِها، فحُذِفَ المضافُ، وأُقِيمَ المضافُ إليه مُقامَه؛ قالَه القاضي عِياض).

(حَتَّى أَهْلُ): بالرَّفعِ؛ لأنَّ (حتَّى) ابتدائيَّةٌ.

باب مهل من كان دون المواقيت

حديث: وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة

١٥٢٩ - (حَتَّى إِنَّ): بالكسرِ؛ لأنَّها ابتدائيَّةٌ.

باب: ذات عرق لأهل العراق

حديث: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرنًا

(١٥٣١) حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا فُتِحَ هَذَانِ المِصْرَانِ أَتَوْا عُمَرَ، فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّ لِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا»، وَهُوَ جَوْرٌ عَنْ

---

(١) في (ن): (يكون).

(٢) انظر حديث رقم: [١١٨١/١١].

(٣) [١١٨١/١٢].

(٤) [١٧٣٨].

(٥) قوله: (مسلم): ليس في (ن).

(٦) [١١٨١/١٢].

طَرِيقِنَا، وَإِنَّا إِنْ أَرَدْنَا قَرْنًا شَقَّ عَلَيْنَا، قَالَ: فَانْظُرُوا حَذْوَهَا مِنْ طَرِيقِكُمْ، فَحَدَّ لَهُمْ ذَاتَ عِرْقٍ.

(لمَّا فُتِحَ هَذَانِ المِصْرَانِ): (فُتِحَ) مبنيٌّ لِمَا لم يُسَمَّ فاعلُه، و(هَذَانِ) بالرَّفعِ، وفي نسخةٍ بالبناءِ للفاعلِ، و(هَذَيْنِ المِصْرَيْنِ)؛ بالنَّصبِ؛ تقديرُه: فَتَحَ اللهُ؛ قاله سيِّدي الوالد رَحِمَهُ اللهُ تعالى، ثمَّ رأيتُه كذلِكَ في كلامِ القاضي.

وقال ابنُ مالكٍ: (حديث في إحدى الرِّوايتينِ: «لمَّا فَتَحَ هَذَيْنِ المِصْرَيْنِ؛ أَتَوا عُمَرَ»: فِيهِ تَنازُعُ «فَتَحَ» و«أَتَوا»، وهو على إعمالِ الثَّاني، وإسنادِ الأوَّلِ إلى ضميرِ «عُمَرَ»، وفيه حُجَّةٌ على الفرَّاءِ؛ فإنَّه لا يُجِيزُ: «أكرمني وأكرمتُ زيدًا»، لا على حذفِ الفاعلِ، ولا على إضمارِه، ويُجِيزُه الكِسائيُّ على الحذفِ لا على الإضمارِ؛ فيجبُ على مذهبِه أنْ يكونَ فاعلُ «فَتَحَ» محذوفًا؛ لدلالةِ المذكورِ آخِرًا عليه.

ويجبُ على مذهبِ البصريينَ في مثلِ[(١)] هذا الإضمارُ، ويمتنعُ الحذفُ.

ويظهرُ الفرقُ بين الحذفِ والإضمارِ بالتَّثنيةِ والجمعِ، فيُقالُ على الإضمارِ: «ضَرَبَاني وضربتُ الزيدَيْنِ»، و«ضَرَبُوني وضربتُ الزيدِينَ»، ويُقالُ على الحذفِ: «ضَرَبَني»، في الإفرادِ وغيرِه) انتهى[(٢)].

باب قول النبي ﷺ: العقيق واد مبارك

حديث: أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك

١٥٣٤ - (وَقُلْ: عُمْرَة فِي حَجَّةٍ): قال الزَّركشيُّ: (الوجهُ الرَّفعُ، ويجوزُ النَّصبُ على حكايةِ اللَّفظِ؛ أي: قد جعلتُها عُمْرَةً).

حديث: أنه رئي وهو في معرس بذي الحليفة ببطن الوادي

١٥٣٥ - (أَسْفَل): يجوزُ[(٣)] بالرَّفعِ، والنَّصبُ هو الرِّوايةُ؛ قاله الكرمانيُّ.

---

(١) تصحفت في (ن) إلى (هل).
(٢) (انتهى): ليست في (ن).
(٣) (يجوز): ليست في (ن).

(بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ، وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ): (أَسْفَلُ) خبرٌ أوَّلُ للمبتدأِ، و(بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ) خبرٌ ثانٍ، و(وَسَطٌ) خبرٌ ثالثٌ أو بدلٌ.

باب الطيب عند الإحرام وما يلبس إذا أراد أن يحرم ويترجل ويدهن

(يَدَّهِنُ): بالرَّفعِ عطفٌ على (يَلْبَسُ)، و(مَا): مصدريَّةٌ، وفي بعضِها: بنصبِ (يَدَّهِنَ)، وإعرابُه ليس [عطفًا] على (يُحْرِمَ)[1]؛ بل منصوبٌ بـ(أنْ) المقدَّرةِ بعدَ حرفِ العطفِ إذا كانَ المعطوفُ عليه اسمًا؛ نحو: [من الوافر]

لَلُبْسُ عَبَاءَةٍ وَتَقَرَّ عَيْنِي   أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لُبْسِ الشُّفُوفِ

(الزَّيْتَ وَالسَّمْنَ): منصوبانِ في أصلِنا، ويجوزُ جرُّهُما على البدلِ مِن (مَا)، وبهما ضبطَ العلَّامةُ أبو جعفرٍ الغرناطيُّ نُسختَه.

وقال الزَّركشيُّ: (المشهورُ فيهما النَّصبُ، وعنِ ابنِ مالكٍ الجرُّ، وصَحَّحَ عليه، ووجهُه[2] البدلُ مِنْ «مَا» الموصولةِ، فإنَّها مجرورةٌ، والمعنى عليه، وليس المعنى على النَّصبِ؛ فإنَّ الَّذي يأكلُ هو الآكِلُ لا المأكولُ).

باب ما لا يلبس المحرم من الثياب

حديث: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات

(١٥٤٢) - (مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ): بالتَّنوينِ؛ لأنَّه ليسَ فيه إلَّا الألفُ والنُّونُ فقط، وهي لا تَمنَعُ، فلو سَمَّيتَ به؛ امتنعَ صرفُه.

باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر

حديث: انطلق النبي ﷺ من المدينة بعدما ترجل وادهن

(١٥٤٥) - (إِلَّا الْمُزَعْفَرَةَ): بالنَّصبِ على الاستثناءِ، والجرِّ على البدليَّةِ مِنَ (الْأَرْدِيَةِ).

---

(١) في النسختين: (وإعرابه ليس على يلبس)، والصواب المثبت موافق لمصدره.
(٢) زيد في (ن): (على).

باب التلبية

حديث: أن تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك

(١٥٤٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: "أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ".

(إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ): رُوِيَ بكسر (إِنَّ) وفتْحِها.

الخَطَّابيُّ: (الاختيارُ الكسرُ؛ لأنَّه أعمُّ وأوسعُ).

أبو العبَّاس: (مَن كسرَ؛ [فقد عَمَّ]، ومَن فَتَحَ؛ فقد خَصَّ)؛ أي: معنى الكسر: إنَّ الحمدَ والنِّعمةَ لك على كلِّ حالٍ، ومعنى الفتحِ: لبَّيكَ لهذا السَّبب.

والمشهورُ في (النِّعْمَةَ) النَّصبُ، ومَن رفعَها؛ فهو مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ.

ابنُ الأنباريِّ: (وإنْ شِئْتَ جعلتَ خبرَ «إنَّ» محذوفًا؛ أي: إنَّ الحمد لك، والنِّعمة مستقرَّة لك).

وحاصله: أنَّ النِّعمَةَ والشُّكرَ على النِّعمةِ كلاهما[1] لله تعالى، وكذا يجوزُ في (المُلْكَ) أيضًا وجهانِ.

غريبةٌ: نقلَ الزَّمخشريُّ في «تفسيرِه» في آخرِ (سورةِ يس): (أنَّ الشَّافعيَّ اختارَ الفتحَ مِن «أَنَّ الحَمْدَ»، وأنَّ أبا حنيفةَ كَسَرَ)، وهو غريبٌ.

قال الرَّافعيُّ في «الكبير»: («إِنَّ» هذِه تُكسَرُ على الابتداءِ، وتُفتَحُ على معنى: لِأَنَّ الحمدَ) انتهى.

وقال النَّوويُّ في «الرَّوضةِ»: (قلتُ: الكسرُ أصحُّ وأشهرُ) انتهى.

وقال في «شرح مسلم»: (يُرْوَى بكسرِ همزةِ «إِنَّ» وفتْحِها، وجهانِ مشهورانِ لأهلِ الحديثِ وأهلِ اللُّغةِ، قال الجمهورُ: الكسرُ أجودُ)، ثمَّ نَقَلَ كلامَ الخطَّابيِّ، وكلامَ ثعلبٍ.

---

(١) في النسختين تبعًا للكرماني: (كليهما)، ولعلَّ المثبت هو الأولى.

باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب...

حديث: صلى رسول الله ﷺ ونحن معه بالمدينة الظهر أربعًا

١٥٥١ - (يَوْمُ التَّرْوِيَةِ): (يَوْمُ) بالضَّمِّ؛ لأنَّ (كَانَ) تامَّةٌ.

باب الإهلال مستقبل القبلة

(بَابُ: الْإِهْلَالِ مُسْتَقْبِلَ): بنصبِ (مُسْتَقْبِلَ) على الحالِ.

باب التلبية إذا انحدر في الوادي

حديث: مكتوب بين عينيه كافر

(١٥٥٥) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، فَذَكَرُوا الدَّجَّالَ أَنَّهُ قَالَ: مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ أَسْمَعْهُ وَلَكِنَّهُ قَالَ: «أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ انْحَدَرَ فِي الوَادِي يُلَبِّي».

(أَنَّهُ مَكْتُوبٌ): بفتحِ الهمزةِ، [و(قَالَ)]؛ أي: قال رسولُ الله ﷺ.

و(كَأَنِّي): هو جوابُ (أَمَّا)، والفاء محذوفة منه، وهذا حجَّةٌ على النُّحاة حيث لم يجوِّزوا حذفَها.

(كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ): تقدَّم الكلامُ عليه أوَّلًا[١] في قوله: (أَمَّا بَعْدُ)[٢]، وسيأتي بعد ورقتين[٣].

(إِذَا انْحَدَرَ): كذا في الأصولِ، وحكى عِياضٌ: أنَّ بعضَ العلماءِ أنكرَ إثباتَ الألفِ، وغَلَّط رُواتَه.

قال: (وهو غلطٌ منه؛ إذْ لا فرْقَ بينَ «إذا» و«إذْ» هنا؛ لأنَّه وَصَفَهُ حالةَ انحدارِه فيما مضى).

(١) (أولًا): ليس في (ن).
(٢) [خ: ٧].
(٣) [١٦٣٨].

باب: كيف تهل الحائض والنفساء

حديث: من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة

(١٥٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا» فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «انْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي وَأَهِلِّي بِالحَجِّ، وَدَعِي العُمْرَةَ»، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الحَجَّ أَرْسَلَنِي النَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: «هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ»، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ كَانُوا أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الحَجَّ وَالعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

(هَذِهِ مَكَان عُمْرَتِكِ[١]): (مَكَانُ): بالرَّفعِ بدلٌ، وبالنَّصبِ على أنَّه ظرفٌ؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال الدِّمياطيُّ: بالرَّفعِ؛ يعني: برفعِ (مَكَانُ) على الخبرِ؛ أي: عوضُ عمرتِكِ الفائتةِ.

قال عِياض: (وهو أوجهُ[٢]، وبالنَّصبِ على الظَّرفِ.

وقال بعضُهم: النَّصبُ أوجهُ، والعاملُ فيه محذوفٌ؛ تقديرُه: هذه كائنةٌ مكانَ عُمْرَتِكِ، أو مجعولةٌ مكانَها) انتهى.

وقال السُّهيليُّ: (الوجهُ النَّصبُ على الظَّرفِ؛ لأنَّ العُمرةَ ليستْ بمكانٍ

---

(١) في النسختين: (عمرتي)، والجادَّة ما أثبت.

(٢) أي: الرفعُ، وعبارةُ القاضي: (والرفعُ عندي هنا الصحيحُ؛ لأنَّه لم يُرِد به الظرفَ والمكانَ، وإنَّما أراد به: عِوَضُ عُمرتِكِ الفائتةِ وقضاءٌ عنها).

لعُمرةٍ أُخرى، ولكنْ إنْ جعَلْتَ «المَكَانَ» بمعنى: العِوضِ والبدلِ مجازًا؛ أي: هذه بدلُ عُمرتِكِ؛ جازَ الرَّفعُ).

باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ

حديث: لولا أن معي الهدي لأحللت

(١٥٥٨) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الخَلَّالُ الهُذَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا سَلِيمُ ابْنُ حَيَّانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَرْوَانَ الأَصْفَرَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ عَلِيٌّ ﷺ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ اليَمَنِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قَالَ: بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْلَا أَنَّ مَعِي الهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ».

(بِمَا أَهْلَلْتَ): قال ابنُ مالكٍ: (شَذَّ ثُبوتُ الألفِ في «بِمَا أَهْلَلْتَ»، و«لَا يُبَالِي المَرْءُ بِمَا أَخَذَ المَالَ»(١)، و«إِنِّي لَأَعْرِفُ مِمَّا عُودُهُ»؛ لأنَّ «مَا» في المواضعِ الثَّلاثةِ استفهاميَّةٌ مجرورةٌ، فحقُّها أنْ تُحذفَ ألفُها؛ فَرْقًا بينها وبين الموصولةِ، هذا هو الكثيرُ).

حديث: بعثني النبي ﷺ إلى قوم باليمن فجئت وهو بالبطحاء

(١٥٥٩) عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى قَوْمٍ بِاليَمَنِ، فَجِئْتُ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ، فَقَالَ: «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قُلْتُ: أَهْلَلْتُ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «هَلْ مَعَكَ مِنْ هَدْيٍ؟» قُلْتُ: لَا، فَأَمَرَنِي، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ أَمَرَنِي، فَأَحْلَلْتُ، فَأَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي، فَمَشَطَتْنِي - أَوْ غَسَلَتْ رَأْسِي - فَقَدِمَ عُمَرُ ﷺ فَقَالَ: إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ، قَالَ اللَّهُ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [البَقَرَة: ١٩٦] وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ «لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الهَدْيَ».

(﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾): الجمهورُ على نصبِ ﴿وَالْعُمْرَةَ﴾ على العطفِ على ما قبلَها، و﴿لِلَّهِ﴾ متعلِّقٌ بـ(أَتِمُّوا)، واللَّامُ لامُ المفعولِ مِن أجلِه، ويجوزُ أنْ

(١) [خ: ٢٠٨٣].

تتعلَّقَ بمحذوفٍ على أنَّها حالٌ مِن ﴿الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾؛ تقديره: أتمُّوهما[1] كائنينِ لله.

وقرأ عليٌّ، وابنُ مسعودٍ، وزيدُ بن ثابتٍ: (والعُمْرَةُ)؛ بالرَّفعِ على الابتداءِ، و﴿لِلَّهِ﴾: الخبرُ، على أنَّها جملةٌ مستأنفةٌ.

باب قول الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾

(بَابُ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾) إلى قوله تعالى: (﴿فِى ٱلْحَجِّ﴾): ﴿ٱلْحَجُّ﴾: مبتدأٌ، و﴿أَشْهُرٌ﴾: خبرُه، والمبتدأُ والخبرُ لا بُدَّ وأنْ يصدُقا على ذاتٍ واحدةٍ، و﴿ٱلْحَجُّ﴾ فعلٌ مِنَ الأفعالِ، و﴿أَشْهُرٌ﴾ زمانٌ، فهما غَيْرَانِ، فلا بُدَّ مِن تأويلٍ، وفيه احتمالاتٌ:

أحدُها: حذفُ مضافٍ مِنَ الأوَّلِ؛ تقديرُه: أشهرُ الحجِّ أشهرٌ معلوماتٌ، أو الحذفُ مِنَ الثاني؛ تقديرُه: الحجُّ حجُّ أشهُرٍ معلوماتٍ[2]، فيكونُ حَذَفَ مِنْ كلِّ واحدٍ ما أَثبتَ نظيرَه، أو تجعَلُ الحدثَ نفسَ الزَّمانِ مبالغةً، ووجهُ المجازِ كونُه حالًا فيه، فلمَّا اتُّسِعَ في الظَّرفِ؛ جُعِلَ نفسَ الحدَثِ، ونظيرُها قولُه تعالى: ﴿وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾ [الأحقاف: ١٥].

وإذا كانَ ظرفُ الزَّمانِ نكرةً مُخبَرًا به عن حَدَثٍ؛ جازَ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ مطلقًا؛ أي: سواءٌ كانَ هذا الحَدَثُ مستوعِبًا للظَّرف أم لا، هذا مذهبُ البصريِّين.

وأمَّا الكوفيُّون؛ فقالوا: إنْ كانَ الحدثُ مستوعِبًا؛ فالرفعُ فقط؛ نحو: (الصومُ يومٌ)، وإن لم يكن مستوعِبًا؛ فهشامٌ يلتزمُ رفعَه أيضًا؛ نحو: «ميعادُك يومٌ»، والفرَّاءُ يُجيزُ نصبَه؛ كمثل البصريِّينَ، وقد نُقِلَ عنه أنَّه مَنَعَ نصبَ ﴿أَشْهُرٌ﴾ في الآية؛ لأنَّها نكرةٌ، فيكونُ له في المسألةِ قولان، والمسألةُ مطوَّلةٌ، فانظر المطوَّلات.

و(مَنْ): شرطيَّةٌ أو موصولةٌ.

---

(١) في (ن): (أتمُّوها).
(٢) قوله: (أو الحذف من الثاني...) سقط من (ن).

و(﴿فِيهِنَّ﴾): متعلِّقٌ بـ﴿فَرَضَ﴾، والضَّميرُ في ﴿فِيهِنَّ﴾ يعودُ على ﴿أَشْهُرٌ﴾، وجِيءَ به كضميرِ الإناث؛ لأنَّ جمعَ غيرِ العاقلِ في القِلَّةِ يُعامَلُ معاملةَ جمعِ الإناثِ على الأفصحِ.

(﴿فَلَا رَفَثَ﴾): الفاءُ إمَّا جوابُ الشَّرطِ، وإمَّا زائدةٌ في الخبرِ.

حديث: من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرةً فليفعل

١٥٦٠ - (وَمَنْ كَانَ. . .) إلى قوله: (فَالْآخِذُ): إمَّا (كَانَ) تامَّةٌ، وإمَّا مبتدأٌ خبرُه (مِنْ أَصْحَابِهِ)؛ أي: فالآخذُ بعضُ أصحابِه، وكذا (التَّارِكُ).

(حَتَّى تَأْتِيَانِ): كذا في أصلِنا المصريِّ، وهو لغةٌ معروفةٌ، قالَ الشَّاعرُ: [من البسيط]

أَنْ تَقْرَآنِ عَلَى أَسْمَاءَ وَيْحَكُمَا ... مِنِّي السَّلَامَ وَأَنْ لَا تُشْعِرَا[(١)] أَحَدَا

وقال الكرمانيُّ: (بنونِ الوِقايةِ، وحَذْفِ ياءِ المتكلِّمِ، والاكتفاءِ بالكسرِ عنها).

(بِسَحَرَ): قال الكرمانيُّ: («بِسَحَرَ» بفتحِ الرَّاءِ بدونِ التَّنوينِ، وبجرِّها مَعَ التَّنوينِ، فإذا أردتَ به سَحَرَ ليلتِك؛ لم تصْرِفْه؛ لأنَّه معدولٌ عنِ «السَّحَرِ»، وإنْ أردتَ نكرةً صِرْفَةً؛ فهو منصرفٌ، والأوَّل هو الأولى) انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ:

وَالْعَدْلُ وَالتَّعْرِيفُ مَانِعَا (سَحَرْ) ... إِذَا بِهِ التَّعْيِينُ قَصْدًا يُعْتَبَرْ

قال بعضُ الشُّرَّاحِ: («سَحَرُ» إذا أُرِيدَ به سَحَرَ يوم بعينِه، واستُعمل ظرفًا مجرَّدًا من «أل» والإضافةِ؛ كـ«جئتُ يومَ الجمُعةِ سَحَرَ»؛ فإنَّه معرفةٌ معدولةٌ عنِ «السَّحَر»، وقال صدرُ الأفاضل: «مبنيٌّ؛ لتضمُّنِه معنى اللَّامِ».

واحترَزَ بالقيدِ الأوَّل: مِنَ[(٢)] المبهَم؛ نحو: ﴿نَّجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤]، وبالثَّاني: مِنَ المعيَّنِ المستعملِ غيرَ ظَرْفٍ؛ فإنَّه يجبُ تعريفُه بـ«أل» أوِ[(٣)]

---

(١) في (ن): (تشعر).
(٢) في (ن): (عن).
(٣) في (ن): (و).

الإضافة؛ نحو: «طَابَ السَّحَرُ سَحَرُ لَيْلَتِنَا»، وبالثَّالث: مِنْ نحو: «جِئتُكَ يومَ الجمعةِ السَّحرَ أو سحَرَهُ») انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: (بفتح الرَّاء؛ أي: من ذلك اليوم، فلا ينصرف؛ للعلميَّة والعَدْل؛ نحو: جئتُه يومَ الجمُعة سَحَرَ).

وقال الجوهريُّ: (تقولُ: «لقيتُه سَحَرَنا هذا»؛ [إذا] أردتَ به سَحَرَ ليلتِكَ؛ لم تصْرِفْه؛ لأنَّه معدولٌ عنِ الألفِ واللَّام، وهو معرفةٌ، وقد[1] غَلَبَ عليه التَّعريفُ بغيرِ إضافةٍ، ولا ألفٍ ولام، كما غَلَبَ «ابنُ الزُّبيرِ» على واحدٍ مِنْ بَنِيهِ، وتقولُ: «سِيْرَ على فرسِكَ سَحَرَ ياْ فتى»، فلا ترفعه؛ لأنَّه ظرفٌ غيرُ متمكِّنٍ، وإنْ[2] أردتَ بـ«سَحَر» نكرةً؛ صرفتَهُ؛ كما قال تعالى: ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ نَّجَّيْنَٰهُم بِسَحَرٍ﴾ [القمر: ٣٤].

فإنْ سمَّيتَ به رجلًا، أو صغَّرتَه؛ انصرفَ؛ لأنَّه ليسَ على وزنِ المعدولِ؛ كـ«أُخَر»، تقول: «سِيْرَ على فرسِكَ سُحَيرًا»، وإنَّما لم ترفعْه؛ لأنَّ التَّصغيرَ لم يُدْخِلْه في الظُّروفِ المتمكِّنةِ كما أَدخلَه في الأسماءِ المنصرفةِ[3] انتهى.

باب التمتع والإقران والإفراد بالحج

حديث: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض

(١٥٦٤) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ العُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الفُجُورِ فِي الأَرْضِ، وَيَجْعَلُونَ المُحَرَّمَ صَفَرًا، وَيَقُولُونَ: إِذَا بَرَا الدَّبَرْ، وَعَفَا الأَثَرْ، وَانْسَلَخَ صَفَرْ، حَلَّتِ العُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ، قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الحِلِّ؟ قَالَ: «حِلٌّ كُلُّهُ».

(صَفَرًا): كذا في أصلِنا، وفي بعضِ النُّسَخِ: (صَفَرَ)، والصَّوابُ ما في أصلِنا؛ لأنَّه مصروفٌ.

(١) في (ن): (قد).
(٢) في (ن): (فإن).
(٣) في (ن): (المتمكِّنة).

وقال النَّوويُّ في «شرح مسلم»: (هكذا هو في النُّسخِ بغيرِ ألفٍ بعدَ الرَّاءِ، وهو مصروفٌ بلا خلافٍ، وكان ينبغي كتابتُه بالألفِ، وسواءٌ كُتِبَ بالألفِ أمْ بحذفِها لا[1] بُدَّ من قراءَتِه هنا منصوبًا؛ لأنَّه مصروفٌ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (اللُّغة الرَّبَعيَّة[2]: أنَّهم يكتبونَ المنصوبَ بدونِ الألفِ، قال: وهذِه الألفاظُ تُقرَأُ كلُّها ساكنةَ الآخِرِ موقوفًا عليه؛ لأنَّ مُرادَهم السَّجعُ).

قال الزَّركشيُّ: (وفي «المُحْكَمِ»: كانَ أبو عبيدةَ لا يصرِفُه).

حديث: سنة النبي ﷺ فقال لي أقم عندي

(١٥٦٧) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَمْرَةَ نَصْرُ بْنُ عِمْرَانَ الضُّبَعِيُّ، قَالَ: «تَمَتَّعْتُ»، فَنَهَانِي نَاسٌ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَأَمَرَنِي، فَرَأَيْتُ فِي المَنَامِ كَأَنَّ رَجُلًا يَقُولُ لِي: حَجٌّ مَبْرُورٌ، وَعُمْرَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ، فَأَخْبَرْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: «سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ»، فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي، فَأَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ: لِمَ؟ فَقَالَ: لِلرُّؤْيَا الَّتِي رَأَيْتُ.

(حَجٌّ مَبْرُورٌ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذا حَجٌّ، وكذا لفظُ (سُنَّة)؛ قاله الكرمانيُّ.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (يجوزُ في «سُنَّة» الرَّفعُ والنَّصبُ، وبهما ضُبِطَ في أصلِنا).

وقال الزَّركشيُّ: («فَقَالَ: سُنَّة النَّبِيِّ» بالنَّصبِ على الاختصاصِ، وبالرَّفعِ على خبرِ مبتدأٍ).

(فَأَجْعَل): منصوبٌ ومرفوعٌ.

باب قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾

معلق أبي كامل: اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلَّا من قلد الهدي

(١٥٧٢) - (طُفْنَا): هو استئنافٌ، أو جوابُ (لَمَّا قَدِمْنَا).

---

(١) في (ن): (فلا).

(٢) في (ص): (الربيعة)، وفي (ن): (الربيعية)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء، وتقدَّم.

(وَقَالَ): جملةٌ حاليَّةٌ، و(قد) مقدَّرةٌ فيها.

(الشَّاةُ تَجْزِي): جملةٌ وقعتْ حالًا بدونِ الواو، وهو فصيحٌ.

(وَسَنَّهُ نَبِيُّهُ): (سَنَّ) فعلٌ ماضٍ، والضَّميرُ [مفعولٌ به]، و(نَبِيُّهُ): بالرَّفعِ فاعلُ (سَنَّ).

باب: من أين يخرج من مكة؟

حديث: أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها

(١٥٧٩) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَامَ الفَتْحِ مِنْ كَدَاءٍ أَعْلَى مَكَّةَ» قَالَ هِشَامٌ: وَكَانَ عُرْوَةُ: «يَدْخُلُ عَلَى كِلْتَيْهِمَا مِنْ كَدَاءٍ، وَكُدًا، وَأَكْثَرُ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ، وَكَانَتْ أَقْرَبَهُمَا إِلَى مَنْزِلِهِ».

(أَقْرَبِهِمَا): بالجرِّ، بيانٌ أو بدلٌ.

باب فضل مكة وبنيانها

بَابُ: فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا

(﴿اجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا آمِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦]): الجعلُ هنا بمعنى: التَّصييرِ، فيتعدَّى لاثنينِ، فـ﴿هَٰذَا﴾ أوَّلُ، و﴿بَلَدًا﴾ ثانٍ.

حديث: يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت...

(١٥٨٦) حَدَّثَنَا بَيَانُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ».

(لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ): كذا رُوِيَ بالإضافةِ مع حذفِ الواوِ مِنْ (حَدِيثُ).

قال المطرِّزيُّ: (وهو لحنٌ، والصَّوابُ: حديثُو عَهْدٍ؛ بواوِ الجمْعِ معَ الإضافةِ).

باب هدم الكعبة

حديث: كأني به أسود أفحج يقلعها

(١٥٩٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الأَخْنَسِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ، يَقْلَعُهَا حَجَرًا حَجَرًا».

(كَأَنِّي بِهِ أَسْوَدَ أَفْحَجَ): قال الوالد رحمه الله تعالى: («كَأَنَّ» هي الَّتي مِن أخوات «إنَّ»، والضَّميرُ اسمُها، و«أَسْوَدَ» بالفتح، و«أَفْحَجَ» مثلُه.

و«أَسْوَدَ» بدلٌ مِنَ الضَّميرِ المجرورِ في «به»، و«أَسْوَدَ»: لا ينصرفُ، فعلامةُ الجرِّ فيه الفتحةُ، و«يَقْلَعُهَا» هو الخبرُ، فمحلُّه الرَّفعُ، والله أعلم) انتهى.

[وقال السَّخوميُّ: («كأنِّي به» في معنى: أبصرتُه، والضميرُ في «به» يعودُ إلى ذي السُّويقتين، «أسودَ أفحجَ» حالانِ مِنْ خبرِ «كأنَّ»، و«كأنَّ» وإنْ لم يكنْ فِعْلًا فإنَّه مشبَّهٌ به، وقيل: هما بدلان مِنَ الهاءِ في «به»، والسُّويقةُ: تصغيرُ ساقٍ، وهي مؤنَّثةٌ؛ ولذا ظهرتِ التاءُ، وصُغِّرَ؛ لأنَّ الغالبَ على سوقِ الحبشةِ الدِّقَّةُ][(١)].

وقال الكرمانيُّ: («كَأَنِّي بِهِ»؛ أي: مُلتبِسٌ به، والضَّميرُ لـ«البَيْت»، و«أَسْوَدُ» مبتدأٌ، و«يَقْلَعُهَا» خبرُه، والجملةُ حالٌ بدونِ الواوِ، أو لقالعِ البيتِ، وسياقُ الكلام يدلُّ عليه، و«أَسْوَدُ»: خبرُ المبتدأِ المحذوفِ، ورُوِيَ: «أَسْوَدَ» منصوبًا على الذَّمِّ أوِ الاختصاصِ.

فإنْ قلتَ: شرطُ النَّصبِ على الاختصاصِ ألَّا يكونَ نكرةً؟

قلتُ: قال الزَّمخشريُّ في قولِه تعالى: ﴿قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ [آل عمران: ١٨]: إنَّه منصوبٌ على الاختصاصِ.

أو هو عبارةٌ عنِ «الأسودِ»؛ فهو مجرورٌ، وجازَ إبدالُ المظْهَرِ مِنَ المضْمَرِ الغائبِ؛ نحو: ضربتُه زيدًا.

الطِّيبيُّ: «إنَّه ضميرٌ مُبْهَمٌ يفسِّرُه ما بعدَه على أنَّه تمييزٌ؛ كقولِه تعالى:

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾ [فُصِّلَت: ١٢]؛ فإنَّ ضميرَه (هنَّ) المبهمُ المفسَّرُ بـ﴿سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ﴾، وهو تمييزٌ».

قال التُّوربشتيُّ: «هما حالانِ».

إشارةٌ: قولُه تعالى: ﴿قَآئِمَۢا بِٱلْقِسْطِ﴾ في نصبِه أربعةُ أوجهٍ، فانظرِ المطوَّلات.

(حَجَرًا حَجَرًا): حالٌ؛ نحو: «بوَّبتُه بابًا بابًا[1]»؛ أي: مبوَّبًا، أو هو بدلٌ مِنَ الضَّميرِ[2].

باب ما ذكر في الحجر الأسود

حديث: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع

(١٥٩٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ ﷺ: أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الحَجَرِ الأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ، لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ».

قولُ عمرَ ﷺ للحجرِ الأسودِ: (لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ؛ مَا قَبَّلْتُكَ): حُذِفَ خبرُ (لولا)، وخبرُ (لولا) واجبُ الحذفِ عندَ النُّحاةِ؛ لأنَّ طولَ الكلامِ يسُدُّ مسدَّ الخبريَّة بالجواب، إلَّا الرُّمَّانيَّ وابنَ الشَّجَريِّ فقالا: إنَّه مُقسَّمٌ إلى ثلاثة أقسام:

واجبُ الحذفِ؛ وهو ما ذُكِرَ على كونٍ مطلقٍ؛ كقولِك: (لولا زيدٌ؛ لَزارنا عمرٌو)؛ أي: لولا زيدٌ على كلِّ حالٍ من أحوالِه؛ لَزارنا عمرٌو.

وقسمٌ واجبُ الإثباتِ؛ وهو ما ذُكِرَ على كونٍ مقيَّدٍ؛ إذ لو حُذِفَ لما فُهِمَ؛ كقولِه عليه السلام: «لولا قومُكِ حديثو عَهْدٍ بجاهليَّةٍ؛ لنقضتُ الكعبةَ»، فلو

---

(١) (بابًا): سقط من (ن).

(٢) أي: في قوله: (يقلعها)، وانظر «الكواكب الدراري» (٨/ ١١٦)، «اللامع الصبيح» (٦/ ٦٤).

حُذِفَ (حديثو عهدٍ)؛ لكانَ: لولا قومُك على كلِّ حالٍ مِنْ أحوالِهم؛ لنقضتُ الكعبةَ، ومِن جملةِ أحوالِهم بُعْدُ عهدِهم بالكفرِ فيما يُستقبَل، فكلُّ ما لم يُفهَم عندَ الحذفِ يتعيَّنُ الإثباتُ له[1]، ومِن ذلك: [من البسيط]

لَـوْلَا زُهَـيْـرٌ جَـفَـانِـي كُـنْـتُ مُـنْـتَـصِـرًا ... وَلَـمْ أَكُـنْ جَـانِـحًا لِـلـسِّـلـمِ إِذْ جَـنَـحُـوا

فقولُ عمرَ [لا يُفهم] مِنْ حذفِ الخبرِ؛ [لأنَّ] التقدير: لولا رُؤيتي التقبيل يُسْتَقْبَحُ؛ لمَا قبَّلتُكَ.

وقسمٌ إنْ شئتَ أثبتَّه، وإنْ شئت حذفتَه؛ كقولِك: (لولا صاحبُ عمرٍو يُعينُه؛ لَعَجَزَ)، وتقدَّمَ[2][3].

باب الصلاة في الكعبة

حديث: أن رسول الله ﷺ صلى فيه وليس على أحد بأس

١٥٩٩ - (قَرِيبًا): كذا في أصلِنا الشَّاميِّ.

قال الكرمانيُّ: («قَرِيبٌ»، وفي بعضِها: «قَرِيبًا»، واسمُ «كَانَ» [محذوفٌ]؛ أي: المقدارُ أو المسافةُ).

باب كيف كان بدء الرمل

حديث: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه فقال المشركون: إنه يقدم عليكم

(١٦٠٢) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: إِنَّهُ يَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَقَدْ وَهَنَهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ «أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ الثَّلَاثَةَ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ، وَلَمْ يَمْنَعْهُ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الإِبْقَاءُ عَلَيْهِمْ».

---

(١) في (ص): (به).
(٢) شرح هذا الحديث ليس في (ن)، وزيد في هامش (ص) في غير موضعه عند الحديث (١٧٥١)، وقبله: (يضاف في مكانه).
(٣) [خ: ١٢٦] [خ: ١٩٢٥] [خ: ١٩٢٦].

(أَنْ[1] يَرْمُلُوا): في موضعِ مفعولِ (أَنْ[2] يَأْمُرَهُمْ).

(الْأَشْوَاطَ): نُصِبَ على الظَّرفِ.

(إِلَّا الْإِبْقَاءُ): مرفوعٌ استثناءٌ مفرَّغٌ، وجوَّزَ بعضُهم كونَه مفعولًا لأجلِه، والفاعلُ ضميرُ (النَّبِيِّ ﷺ).

باب الرمل في الحج والعمرة

حديث عمر: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع

(١٦٠٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ لِلرُّكْنِ: «أَمَا وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَلَمَكَ مَا اسْتَلَمْتُكَ»، فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ قَالَ: «فَمَا لَنَا وَلِلرَّمَلِ إِنَّمَا كُنَّا رَاءَيْنَا بِهِ المُشْرِكِينَ وَقَدْ أَهْلَكَهُمُ اللَّهُ»، ثُمَّ قَالَ: «شَيْءٌ صَنَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَتْرُكَهُ».

(مَا لَنَا وَالرَّمَلَ؟): قال ابنُ مالكٍ: («مَا لَنَا وَالرَّمَلَ؟» فيه شاهدٌ على وجوبِ نصبِ المفعولِ معه بعدَ الضَّميرِ المجرورِ، في نحو: «ما لكَ وزيدًا؟»، وإنَّما وجبَ نصبُ ما وليَ الواوَ هنا؛ لأنَّ مَتْلُوَّها ضميرٌ مجرورٌ، ولا يجوزُ العطفُ عليه إلَّا بإعادةِ الجارِّ، وأجازَ الأخفشُ والكوفيُّونَ العطفَ على الضَّميرِ المجرورِ دونَ إعادةِ الجارِّ، فيجوزُ على مذهبِهم: «والرَّمَلِ»؛ بالجرِّ) انتهى.

(رَاءَيْنَا): قال ابنُ مالكٍ: (أي: أظهرنا لهمُ القوَّةَ ونحنُ ضعفاءُ، فجعلَ ذلك رياءً؛ لأنَّ المُرائِي يُظهِرُ غيرَ ما هوَ عليه، ومَنْ رواه بياءَينِ: [«رَايَيْنَا»؛ حَمَلَهُ] على «رِيَاء»، والأصلُ[3] «رِئَاء»؛ فقُلِبَتِ الهمزةُ ياءً؛ لفَتحِها وكسرِ ما قبلَها، وحُمِلَ الفعلُ على المصدرِ وإنْ لم تُوجَدِ الكسرةُ).

وقال القاضي عِياضٌ: («رَاءَيْنَا» هو «فاعَلْنا» مِن الرُّؤيةِ؛ أي: أريناهم أنَّا

---

(١) في (ص): (وأن). (٢) في (ن): (أي)، وهو تحريفٌ.

(٣) في (ن): (على رواية الأصل).

أشداءُ)، وكذا قال ابن قُرقُول.

(شَيْءٌ صَنَعَهُ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

فإنْ قلتَ: لِمَ لا يكونُ مبتدأً، و(فَلَا نُحِبُّ) خبرَه؟

قلتُ: شرطُ المبتدأِ الَّذي يُضمَّنُ[1] معنى الشَّرطِ ألَّا يكونَ مُعيَّنًا؛ نحو: «كلُّ رجلٍ يأتيني فله دِرهمٌ»، وهذا شيءٌ مُعيَّنٌ، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقالَ: المرادُ: كلُّ شيءٍ صنَعَه.

باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين

معلق محمد بن بكر: ليس شيء من البيت مهجورًا

(١٦٠٨) وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَنَّهُ قَالَ: «وَمَنْ يَتَّقِي شَيْئًا مِنَ البَيْتِ؟» وَكَانَ مُعَاوِيَةُ يَسْتَلِمُ الأَرْكَانَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: إِنَّهُ لَا يُسْتَلَمُ هَذَانِ الرُّكْنَانِ، فَقَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ البَيْتِ مَهْجُورًا» وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما «يَسْتَلِمُهُنَّ كُلَّهُنَّ».

(وَمَنْ يَتَّقِي؟)[2]: (مَنْ): استفهاميَّةٌ.

فإنْ قلتَ: وفي بعضِها: (فَكَانَ مُعَاوِيَةُ)؛ بالفاءِ، فهذا دليلٌ على أنَّها شرطيَّةٌ؟

قلتُ: صحَّ ذلكَ على مذهبِ مَن لا يُوجِبُ الجَزْمَ فيه.

(مَهْجُورًا): بالنَّصبِ، وبالرَّفعِ[3] صفةٌ لـ(شَيْءٌ).

(كُلَّهُنَّ): بالنَّصبِ.

باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته

حديث: أن أول شيء بدأ به حين قدم النبي ﷺ أنه توضأ

(١٦١٤) حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) في (ن): (تضمَّنَ).
(٢) في (ن): (يبقي).
(٣) في (ن): (والرفع).

عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ذَكَرْتُ لِعُرْوَةَ قَالَ: فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ ﵂: «أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ - حِينَ قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ»، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً. ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ ﵄: مِثْلَهُ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ ﵁، فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ، ثُمَّ رَأَيْتُ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ يَفْعَلُونَهُ، وَقَدْ أَخْبَرَتْنِي أُمِّي: أَنَّهَا أَهَلَّتْ هِيَ، وَأُخْتُهَا، وَالزُّبَيْرُ، وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ، بِعُمْرَةٍ، فَلَمَّا مَسَحُوا الرُّكْنَ حَلُّوا.

(ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَة): يجوزُ في (عُمْرَة) رفعُها منوَّنةً، ونصبُها كذلك، أمَّا النَّصبُ؛ أي: لم يكن طوافُه وفِعْلُه عُمْرَةً، وأمَّا الرَّفعُ؛ فعلى أنَّ (كَانَ) تامَّةٌ.

(فَأَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ): (أَوَّلُ): مرفوعٌ مبتدأٌ، و(الطَّوَافُ): مرفوعٌ خبرُه.

باب طواف النساء مع الرجال

معلق عمرو بن علي: إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب

(١٦١٨) وقَالَ لِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ: إِذْ مَنَعَ ابْنُ هِشَامٍ النِّسَاءَ الطَّوَافَ مَعَ الرِّجَالِ، قَالَ: كَيْفَ يَمْنَعُهُنَّ؟ وَقَدْ طَافَ نِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرِّجَالِ؟ قُلْتُ: أَبَعْدَ الحِجَابِ أَوْ قَبْلُ؟ قَالَ: إِي لَعَمْرِي، لَقَدْ أَدْرَكْتُهُ بَعْدَ الحِجَابِ، قُلْتُ: كَيْفَ يُخَالِطْنَ الرِّجَالَ؟ قَالَ: لَمْ يَكُنَّ يُخَالِطْنَ، كَانَتْ عَائِشَةُ ﵂ تَطُوفُ حَجْرَةً مِنَ الرِّجَالِ، لَا تُخَالِطُهُمْ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: انْطَلِقِي نَسْتَلِمْ يَا أُمَّ المُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: «انْطَلِقِي عَنْكِ»، وَأَبَتْ، يَخْرُجْنَ مُتَنَكِّرَاتٍ بِاللَّيْلِ، فَيَطُفْنَ مَعَ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُنَّ كُنَّ إِذَا دَخَلْنَ البَيْتَ، قُمْنَ حَتَّى يَدْخُلْنَ، وَأُخْرِجَ الرِّجَالُ، وَكُنْتُ آتِي عَائِشَةَ أَنَا وَعُبَيْدُ بْنُ عُمَيْرٍ، وَهِيَ مُجَاوِرَةٌ فِي جَوْفِ ثَبِيرٍ، قُلْتُ: وَمَا حِجَابُهَا؟ قَالَ: هِيَ فِي قُبَّةٍ تُرْكِيَّةٍ، لَهَا غِشَاءٌ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهَا غَيْرُ ذَلِكَ، وَرَأَيْتُ عَلَيْهَا دِرْعًا مُوَرَّدًا.

(أَوْ قَبْلُ): قال الكرمانيُّ: (بالضَّمِّ أو بالتَّنوينِ) انتهى.

اعلم أنَّ (قبلُ) و(بعدُ) يجبُ إعرابُهما في ثلاثِ صورٍ؛ منها: أن يُحذفَ

المضافُ إليه، ولا يُنوى، فيبقى الإعرابُ، لكن يرجعُ التَّنوينُ؛ لزوالِ ما يُعارضُه في اللَّفظِ، وقرأ بعضُهم: (للَّه الأمرُ مِنْ قَبْلٍ وَمِنْ بَعْدٍ) [الروم: ٤]؛ بالجرِّ والتَّنوينِ، فهذا هو وجهُ التَّنوينِ.

ووجهُ الضَّمِّ: أنَّه نُوِيَ معنى المضافِ إليه دونَ لفظِه؛ كقراءةِ الجماعةِ: ﴿لِلَّهِ ٱلْأَمْرُ مِن قَبْلُ وَمِنۢ بَعْدُۚ﴾.

(إِيْ لَعَمْرِي): قال الزَّمخشريُّ: (و«إِي» بمعنى: «نَعَمْ»، في القَسَمِ خاصَّةً؛ كما كان «هل» بمعنى: «قد» في الاستفهامِ خاصَّةً، وسمعتُهم يقولون في التَّصديقِ: «إِيْوَ»، فيَصِلُونَه بواوِ القَسَمِ، ولا ينطقونَ به وحدَه) انتهى.

قال الشَّيخُ أبو حيَّان: (لا حُجَّةَ فيما سمعَه؛ لعدمِ الحُجِّيَّةِ[(١)] في كلامِ مَنْ سمعه؛ لفسادِ كلامِه وكلامِ مَن قبلَه بأزمانٍ كثيرةٍ) انتهى.

وقال ابنُ عطية: (هي لفظةٌ تتقدَّم القَسَم؛ بمعنى: «نَعَمْ»، ويجيء بعدها حرف القَسَم، وقد لا يجيء، تقول: «إي وربي»، «إي ربي») انتهى.

قال ابنُ هشامٍ: («إِيْ» بالكسرِ والسُّكونِ: حرفُ جوابٍ؛ بمعنى: «نَعَمْ»، فتكونُ لتصديقِ المُخبِرِ، ولإعلامِ المستخبِرِ، ولوعْدِ الطَّالبِ، وتقعُ بعدَ: «قامَ زيدٌ»، و«هل قامَ زيدٌ؟»، و«اضربْ زيدًا»[(٢)]، ونحوِهنَّ، كما تقعُ «نَعَمْ» بعدَهُنَّ.

وزعمَ ابنُ الحاجبِ: أنَّها إنَّما تقعُ بعدَ الاستفهامِ؛ نحو قولِه تعالى: ﴿وَيَسْتَنۢبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَ ۖ قُلْ إِى وَرَبِّىٓ﴾ [يونس: ٥٣]، ولا تقعُ عندَ الجميعِ إلَّا قبلَ القَسَمِ، وإذا قيلَ[(٣)]: «إي والله»، ثمَّ أُسْقِطَتِ الواوُ؛ جازَ إسكانُ الياءِ، وفتحُها، وحذفُها، وعلى الأوَّلِ: فيلتقي ساكنانِ على غيرِ حدِّهما).

و(لَعَمْرِي): بفتحِ اللَّامِ.

(حَجْرَةً): منصوبٌ على الظَّرفِ.

(نَسْتَلِم): بالرَّفعِ والجَزْمِ.

---

(١) في (ن): (الحُجَّة).
(٢) في (ن): (زيد).
(٣) (قيل): ليست في (ن).

باب: لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك

حديث: ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

(١٦٢٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ يُونُسُ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ﷺ بَعَثَهُ فِي الحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حَجَّةِ الوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ «أَلَا لَا يَحُجُّ بَعْدَ العَامِ مُشْرِكٌ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ».

(أَنْ لَا يَحُجّ): بالنَّصبِ، وبالرَّفعِ[١] على أنَّ (أَنْ) هي المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ.

قال الأصفهانيُّ: (يجوزُ أنْ يكونَ «لَا يَحُجَّ» نَهْيًا، وحينئذٍ يكونُ «وَلَا يَطُوَّفْ» بالجَزْمِ) انتهى.

قال الزَّركشيُّ: (وحينئذٍ يكونُ «يَطَّوَّفْ» بتشديدِ الواوِ، [وبجَزْمِ الفاءِ، عطفًا عليه]).

باب: صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين

قولُه في التَّرجمةِ: (لِسُبُوعِهِ[٢]): هذه لغةٌ قليلةٌ، والأكثرُ: (أُسْبُوع)، وكلامُ ابنِ الأثيرِ يقتضي أنَّه بضمِّ السِّينِ، ووقعَ في حاشيةِ «الصِّحاح» مضبوطًا بفتحِ السِّينِ.

حديث: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعًا ثم صلى خلف...

١٦٢٣ - ١٦٢٤ - (لَا يَقْرَب امْرَأَتَهُ): في أصلِنا المصريِّ بالرَّفعِ على النَّفيِ، ويكونُ خبرًا، ومعناهُ النَّهيُ، وهو أبلغُ مِنَ النَّهيِ المجرَّدِ، ويجوزُ مِنْ حيثُ العربيَّةُ كسرُ الباءِ؛ لالتقاءِ السَّاكنينِ، ويكونُ على النَّهيِ.

باب ما جاء في زمزم

معلق عبدان: فرج سقفي وأنا بمكة فنزل جبريل ﷺ

١٦٣٦ - (مُمْتَلِئٍ): بالجرِّ صفةٌ لـ(طَسْتٍ).

(١) في (ن): (والرفع). (٢) في (ن): (أسبوعه).

(حِكْمَةً وَإِيمَانًا): منصوبانِ على التَّمييزِ.

باب طواف القارن

حديث: من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل...

(١٦٣٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهِلَّ بِالحَجِّ وَالعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا»، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَلَمَّا قَضَيْنَا حَجَّنَا، أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرْتُ، فَقَالَ ﷺ: «هَذِهِ مَكَانَ عُمْرَتِكِ»، فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالعُمْرَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ، بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

(ثُمَّ لَا يَحِلّ): مجزومٌ بـ(لَا) النَّاهية، لكنَّه مضعَّفٌ حُرِّكَ بالفتحِ طلبًا للخِفَّةِ، ويُضَمُّ، وعُزِيَ لسيبويه.

(مَكَانَ): قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ على الظَّرفِ) انتهى.

وفي أصلِنا الشَّاميِّ هو مرفوعٌ أيضًا، وبهما ضبطَ[1] الزَّركشيُّ.

(وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الحَجِّ وَالْعُمْرَةِ؛ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا): بدونِ الفاءِ، وهو دليلُ جوازِ حذفِه وإنْ صرَّحَ النُّحاةُ بلُزومِ ذِكرِه.

وقال بعضُهُم: (لا يجوزُ حذفُ الفاءِ مستقلًّا، لكنْ يجوزُ حذفُها مع القولِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم﴾ [آل عِمران: ١٠٦]؛ إذْ تقديرُه: فالمقولُ لهم هذا الكلامُ).

وقال ابنُ مالكٍ: (هذا الحديثُ وأخواتُه؛ كقولِه ﷺ: «أَمَّا مُوسَى؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ»[2]، و«أَمَّا بَعْدُ؛ مَا بَالُ رِجَالٍ»[3] مخالفةٌ لهذِه القاعدةِ، فعُلِمَ أنَّ مَن خصَّهُ بما إذا حُذفَ القولُ معه؛ فهو مقصِّرٌ في فتواهُ، عاجزٌ عن نَصرِ دَعْواه).

(١) في (ن): (وبه ضبطه).
(٢) [خ: ١٥٥٥].
(٣) [خ: ٢١٦٨].

وتقدَّمَ أوَّلَه في قوله: (أَمَّا بَعْدُ) في حديثِ هِرقلَ[١].

حديث: إني لا آمن أن يكون العام بين الناس قتال

(١٦٣٩) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما دَخَلَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَظَهْرُهُ فِي الدَّارِ، فَقَالَ: إِنِّي لَا آمَنُ أَنْ يَكُونَ العَامَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ فَيَصُدُّوكَ عَنِ البَيْتِ فَلَوْ أَقَمْتَ، فَقَالَ: «قَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ البَيْتِ، فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]» ثُمَّ قَالَ: «أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًّا»، قَالَ: ثُمَّ قَدِمَ، فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا.

[(أَنْ يَكُونَ الْعَامَ)]: قال الزركشيُّ: («الْعَامَ» بالنَّصبِ على الظَّرفِ، و«كَانَ» تامَّةٌ، وفاعلُها «قِتَالٌ»)[٢].

(فَلَوْ أَقَمْتَ): جزاؤُهُ محذوفٌ؛ أي: لكانَ خيرًا، أو[٣] هو للتَّمنِّي.

(أَفْعَلْ): مجزومٌ جوابٌ، ويجوزُ الضَّمُّ.

وقال الكرمانيُّ: («فَإِنْ حِيلَ» يجوزُ في جزائِه[٤] الرَّفعُ والجزمُ، وفي بعضِها: «يُحَلْ»؛ بلفظِ مجهولِ المضارعِ، فالجزمُ في الجزاءِ واجبٌ).

حديث: إن الناس كائن بينهم قتال وإنا نخاف أن يصدوك

(١٦٤٠) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَرَادَ الحَجَّ عَامَ نَزَلَ الحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ، فَقَالَ: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ إِذًا "أَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ البَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ

---

(١) [خ: ٧].

(٢) «التنقيح» (١/ ٣٩٩)، وقوله: (قال الزركشي...) إلخ تأخر في (ن) عقب قوله في الحديث التالي: (أو على الاختصاص)، وهو مستدرك في هامش (ص).

(٣) في (ن): (و).

(٤) في (ن): (جوابه).

أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي. . . .

(قِتَالٌ): مرفوعٌ[1] فاعلُ (كَائِنٌ)، ومنصوبٌ بالتَّمييزِ، أو على الاختصاصِ.

(إِذًا أَصْنَعَ): قال الكرمانيُّ: (بالنَّصبِ لا غيرُ).

(إِلَّا وَاحِدٌ): بالرَّفعِ، وفي بعضِها بالنَّصبِ على مذهبِ يونُسَ؛ فإنَّه جوَّزَه مُستشهِدًا بقولِه:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا مَنْجَنُونًا بِأَهْلِهِ[2] وَمَا صَاحِبُ الْحَاجَاتِ إِلَّا مُعَذَّبَا

باب الطواف على وضوء

حديث: أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه توضأ ثم طاف بالبيت

(١٦٤١) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ الْقُرَشِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَ: قَدْ حَجَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخبرَتْنِي عَائِشَةُ ﵂: «أَنَّهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، ثُمَّ طَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً» ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ ﵁ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ثُمَّ عُمَرُ ﵁ مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ ﵁، فَرَأَيْتُهُ أَوَّلُ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ثُمَّ مُعَاوِيَةُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، ثُمَّ حَجَجْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً ثُمَّ رَأَيْتُ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً، ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا عُمْرَةً، وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ فَلَا يَسْأَلُونَهُ، وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى، مَا كَانُوا يَبْدَءُونَ بِشَيْءٍ حَتَّى يَضَعُوا أَقْدَامَهُمْ مِنَ الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُمِّي وَخَالَتِي حِينَ تَقْدَمَانِ، لَا تَبْتَدِئَانِ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ، تَطُوفَانِ بِهِ، ثُمَّ إِنَّهُمَا لَا تَحِلَّانِ. . . .

(لَمْ تَكُنْ عُمْرَةً): [هو في أصلِنا][3] بالرَّفعِ والنَّصبِ.

(١) في (ن): (بالرفع).
(٢) زيد بين الأسطر في (ص): (بمثله)، وليست في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين مستدرك في هامش (ص)، ولعل موضعه هنا.

(مِثْلَهُ)[(١)]: منصوبٌ[(٢)].

(فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ): (أَوَّلَ) بدلٌ مِنَ الضَّميرِ، و(الطَّوَافَ): هو المفعولُ الثاني.

(ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ): (ابْنُ عُمَرَ): مرفوعٌ، كذا قاله بعض المتأخِّرين، وكذا هو في أصلِنا الشَّاميِّ والمِصْرِيِّ.

(عُمْرَةً): منصوبٌ بنزْعِ[(٣)] الخافضِ؛ أي: إلى عمرةٍ.

باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله

(بَابُ: وُجُوبِ الصَّفَا): الوُجُوبُ إنَّما يتعلَّقُ بالأفعالِ، لا بالذَّواتِ، لكنَّ المضافَ إليه محذوفٌ؛ أي: وجوبِ السَّعْيِ. . . .

حديث: قد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف

١٦٤٣ - قوله: (لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ[(٤)]): (مَنَاةَ) بجرِّه بالفتحةِ، و(الطَّاغِيَةِ) صفةٌ لها، ولو رُوِيَ بكسرِ الهاءِ والإضافةِ؛ لجاز، وتكونُ (الطَّاغِيَةِ) صفةً للفرقةِ الطَّاغيةِ؛ وهم الكفَّارُ.

(لَعِلْمٌ): بالتَّنوينِ؛ أي: كلامُ عائشةَ لَعِلْمٌ، وفي بعضِها: (إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ)، فـ(الْعِلْمَ) صفةٌ، و(مَا كُنْتُ): بلفظِ المتكلِّمِ خبرٌ، وعلى النُّسخةِ الأُولى[(٥)]: بلفظِ المخاطَبِ، و(مَا) موصولةٌ منصوبٌ على الاختصاصِ، أو مرفوعٌ[(٦)] بأنَّه صفةٌ، أو خبرٌ بعدَ خبرٍ و(ما) نافيةٌ، و(كُنْتُ) هو بصيغةِ المتكلِّمِ.

(فَأَسْمَعُ): بفتحِ همزةِ المتكلِّمِ مرفوعٌ.

وقال ابنُ الملقِّنِ: (يَحتملُ أنْ يكونَ: «فاسْمَعْ»؛ أمرًا، قال ابنُ التِّينِ: وكذلكَ هو مضبوطٌ في الأصلِ، ويَحتملُ أنْ يكونَ خبرًا عن نفسِه، قلتُ: وهو ما ضَبَطَه الدِّمياطيُّ بخَطِّه) انتهى.

---

(١) هي في رواية الحديث السالفة برقم (١٦١٤)، و(مثله): ليست في (ن).
(٢) (منصوب): ليست في (ن).
(٣) في (ص): (بنصب)، وهو سبق قلم.
(٤) في (ن): (للطاغية).
(٥) أي: (لَعِلْمٌ).
(٦) يعني: (ما).

(كِلَيْهِمَا): وفي بعضِها: (كِلَاهُمَا) على لغةِ مَن يجعلُ المثنَّى في الأحوالِ الثَّلاثةِ بالألفِ، وقد تكلَّم على هذا المكانِ ابنُ هشامٍ في «المغني».

باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت

حديث: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت

١٦٥١ - (غَيْر النَّبِيِّ ﷺ): يجوزُ في (غَيْر) الجرُّ والنَّصبُ.

باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج

(حَتَّى يَوْم التَّرْوِيَةِ): يجوزُ فيه الفتحُ والجرُّ، واقتصرَ الزَّركشيُّ على الجرِّ.

باب الصلاة بمنى

حديث: صلى بنا النبي ﷺ ونحن أكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين

(١٦٥٦) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الهَمْدَانِيِّ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الخُزَاعِيِّ ﷺ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنُهُ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ».

(قَطُّ): تقدَّم الكلامُ أوَّلَه على (قَطُّ)[١]؛ فانظره.

وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: شرطُه أنْ يُستعملَ بعدَ النَّفيِ؟

قلتُ: أوَّلًا: لا نسلِّمُ ذلك، قال المالكيُّ: استعمالُ «قَطُّ» غيرَ مسبوقةٍ بالنَّفيِ ممَّا خَفِيَ على كثيرٍ مِنَ النَّحويِّينَ، وقد جاءَ في هذا[٢] الحديثِ بدونِه، وله نظائرُ.

وثانيًا[٣]: أنَّه بمعنى: «أبدًا» على سبيلِ المجازِ.

وثالثًا: ما يقالُ: إنَّه متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: ما كنَّا أكثرَ من ذلك قطُّ، ويجوزُ [عندئذٍ] أنْ تكونَ «مَا» نافيةً خبرَ المبتدأِ، و«أَكْثَرَ»: منصوبًا على أنَّه خبرُ

(١) [خ: ٧].
(٢) (هذا): ليست في (ن).
(٣) (وثانيًا): ليست في (ن).

«كَانَ»؛ والتَّقديرُ: ونحنُ[1] ما كنَّا قطُّ في وقتٍ أكثرَ منَّا في ذلكَ الوقتِ، ولا آمَنَ منَّا فيهِ.

وجازَ إعمالُ ما بعدَ «ما» فيما قبلَها إذا كانتْ بمعنى: «ليسَ»؛ كما جازَ تقديمُ خبرِ «ليسَ» عليه.

«وَآمَنُهُ»: بالرَّفعِ، ويجوزُ النَّصبُ بأنْ يكونَ فِعلًا ماضيًا، وفاعلُه: اللهُ تعالى) انتهى كلام الكرمانيِّ.

إشارةٌ: قالَ الجوهريُّ: («قطُّ» للماضي مِنَ الزَّمانِ، تقولُ: قطُّ ما فارقتُكَ).

وقال المظهرُ: (ما) مصدريَّةٌ، ومعناهُ الجمْعُ؛ لأنَّ ما أُضيفَ إليه (أفعلُ) يكونُ جمعًا، و(آمَنُهُ) عطفٌ على (أَكْثَرُ)، والضَّميرُ فيه راجعٌ إلى (مَا)، والواوُ في قولِه: (وَنَحْنُ) للحالِ[2]؛ والمعنى: صلَّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ والحالُ أنَّا أكثرُ أكوانِنا في سائرِ الأوقاتِ عددًا، وأكثرُ أكوانِنا في سائرِ الأوقاتِ أمْنًا، وإسنادُ (الأَمْنِ)[3] إلى (الأوقاتِ) مجازٌ.

وقال الأشرفُ: وعلى هذا (قطُّ) متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ لأنَّ (قطُّ) تختصُّ بالماضي المنفيِّ، ولا منفيَّ ههنا؛ تقديرُه: ما كنَّا أكثرَ مِن ذلك ولا آمنَه قطُّ، ويجوزُ [عندئذٍ] أنْ تكونَ (ما) نافيةً خبرَ المبتدأِ، و(أكثرَ) منصوبًا على أنَّه خبرُ (كانَ)؛ والتَّقديرُ: ونحنُ ما كنَّا قطُّ في وقتٍ أكثرَ منَّا في ذلكَ الوقتِ، ولا آمَنَ منَّا فيه.

ويجوزُ إعمالُ ما بعدَ (ما) فيما قبلَها إذا كانتْ بمعنى: (ليسَ)، فكما يجوزُ تقديمُ خبرِ (ليسَ) عليه؛ جازَ تقديمُ خبرِ ما في معناه عليه.

ويَحتملُ أنْ تكونَ (وآمَنُهُ) فِعْلًا ماضيًا، وضميرُ الفاعلِ مضاف إلى (اللهِ تعالى)، وضميرُ المفعولِ إلى (النَّبِي ﷺ)؛ أي: وآمَنَ اللهُ تعالى نبيَّهُ ﷺ حينئذٍ.

قال الطِّيبيُّ: (هذا على أنْ يكونَ «أكثرَ» خبرَ «كَانَ»؛ إذْ لا يستقيمُ أنْ يُعطفَ

(١) في النسختين: (نحن).
(٢) في (ن): (الحال).
(٣) تحرفت في (ن).

«وَآمَنَهُ» على «أكثرَ»، وهو متعسِّفٌ جدًّا، والوجهُ هوَ الأوَّلُ).

وقال ابنُ هشام: (قولُ بعضِ الصَّحابةِ ﷺ: «قَصَرْنا[1] بالصَّلاةِ مع رسولِ الله ﷺ أكثر ما كنَّا قطُّ وآمنه»، فأوقعَ «قطُّ» بعدَ «ما» المصدريَّة؛ كما تقعُ بعدَ «ما» النَّافية).

باب التهجير بالرواح يوم عرفة

حديث: إن كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف

(١٦٦٠) عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ المَلِكِ إِلَى الحَجَّاجِ: أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الحَجِّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الحَجَّاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ فَقَالَ: مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: «الرَّوَاحَ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ»، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أَخْرُجُ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الحَجَّاجُ فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَاقْصُرِ الخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الوُقُوفَ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: «صَدَقَ».

(الرَّوَاحَ): بالنَّصبِ على الإغراءِ.

(فَاقْصُرِ): قال الوالدُ ﷺ تعالى: (بهمزةِ وصلٍ، وضمِّ الصَّادِ؛ أي: قَصِّر، ورأيتُ بعضَهم ذكرَه بهمزةِ وصلٍ غيرَ أنَّه قال: «وكسر الصَّاد»؛ فيُحرَّر) انتهى.

وبعضُهم: هو الزَّركشيُّ.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بكسرِ الصَّاد، وألفِ موصولةٍ).

باب قصر الخطبة بعرفة

حديث: أن عبد الملك كتب إلى الحجاج أن يأتم بعبد الله بن عمر

١٦٦٣ - (أَنْظِرْنِي أُفِيضُ): بإثباتِ الياءِ، وهو لغةٌ، وقال الكرمانيُّ: (فهوَ

(١) في (ن): (قصدنا).

استئنافُ كلامٍ)[(١)].

باب الجمع بين الصلاتين بعرفة

معلق الليث: إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة

١٦٦٢ - (إِلَّا سُنَّتَهُ): قال الطِّيبيُّ: («سُنَّتَهُ» منصوبٌ بنزعِ الخافضِ، وأمَّا «فِي السُّنَّةِ»؛ فهو حالٌ مِنْ فاعلِ «يَجْمَعُونَ»[(٢)]؛ أي: متوغِّلينَ في السُّنَّةِ؛ قالَه تعريضًا بالحَجَّاجِ[(٣)].

باب الوقوف بعرفة

حديث: هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا

١٦٦٤ - [(قَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ: أَضْلَلْتُ بَعِيراً لِي يَوْمَ عَرَفَةَ، فَخَرَجْتُ أَطْلُبُهُ حَتَّى أَتَيْتُ عَرَفَةَ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ): (رَسُولُ اللهِ): مبتدأٌ، وخبرُه (فَإِذَا)؛ كقولِك: في الدار زيدٌ، و(وَاقِفًا): حالٌ عَمِلَ فيها ما في (إِذَا) مِنْ معنى الفعلِ].

باب السير إذا دفع من عرفة

حديث: كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نصَّ

(١٦٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا جَالِسٌ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ؟ قَالَ: «كَانَ يَسِيرُ العَنَقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ» قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ: فَوْقَ العَنَقِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "فَجْوَةٌ: مُتَّسَعٌ، وَالجَمِيعُ فَجَوَاتٌ وَفِجَاءٌ، وَكَذَلِكَ رَكْوَةٌ وَرِكَاءٌ"، (مَنَاصٌ): «لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ».

قوله: (الْعَنَقَ): منصوبٌ على المصدريَّةِ؛ لأنَّ العَنَقَ موافقٌ للسَّيرِ في

---

(١) «الكواكب الدراري» (٨/ ١٥٩)، وقول الكرماني ليس في (ن).

(٢) في النسختين: (تتبعون)، وهو سهوٌ، والتصحيح من مصدره.

(٣) في (ن): (للحجاج).

المعنى، فصارَ كقولِهم: سارَ سيرًا، ويَحتمل أن يكونَ صفةَ مصدرٍ[١] محذوفٍ؛ أي: السَّيرَ العَنَقَ.

(﴿مَنَاصٍ﴾): بالجرِّ على الحكايةِ للفظِ الآيةِ[٢]، ويجوزُ الرفعُ.

(لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ): بنصبِ (حينَ)؛ لأنَّه خبرُها، واسمُها محذوفٌ؛ أي: ليسَ الحينُ حينَ هَرَبٍ، وهو قولُ سيبويه.

باب النزول بين عرفة وجمع

حديث أسامة: ردفت رسول الله ﷺ من عرفات

(١٦٦٩) عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشِّعْبَ الأَيْسَرَ، الَّذِي دُونَ المُزْدَلِفَةِ، أَنَاخَ، فَبَالَ ثُمَّ جَاءَ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ الوَضُوءَ، فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ»، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى المُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ.

(الصَّلَاةَ): بالنَّصبِ بفعلٍ مقدَّرٍ، وبالرَّفعِ بالابتداءِ، وخبرُه محذوفٌ؛ نحو: (حاضرةٌ) أو (حانتْ)، وتقدَّمَ[٣].

(الصَّلَاةُ أَمَامَكَ): بالرَّفع على الابتداء، والخبر (أَمَامَكَ)، وتقدَّم[٤].

قوله: (رَدِفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ): (ردِف)؛ بكسرِ الدَّالِ، وبرفعِ (الفضلُ)، ونصبِ (رسولَ)[٥].

قال ابنُ التِّينِ: (وضُبِطَ في بعضِ الكتبِ بنصبِ «الفضلَ»، وضمِّ «رسولُ»[٦]، وليسَ بصحيحٍ؛ لأنَّه إنَّما يُقالُ: أردفَ فلانًا؛ إذا جعلَه خلفَه، كذلك فسَّرَه في حديثِ أسامةَ، والغرضُ أنَّه عليه السلام أردفَهُما به).

---

(١) في (ن): (لمصدر).

(٢) أي: قوله تعالى: ﴿وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ﴾ [صٓ: ٣].

(٣) [خ: ١٣٩].

(٤) [خ: ١٣٩].

(٥) في (ن): (رسول الله ﷺ).

(٦) في (ن): (رسول الله).

باب من يصلي الفجر بجمع

حديث: إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان المغرب

(١٦٨٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، إِلَى مَكَّةَ، ثُمَّ قَدِمْنَا جَمْعًا، فَصَلَّى الصَّلَاتَيْنِ كُلَّ صَلَاةٍ وَحْدَهَا بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ، وَالعَشَاءُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ صَلَّى الفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الفَجْرُ، قَائِلٌ يَقُولُ: طَلَعَ الفَجْرُ، وَقَائِلٌ يَقُولُ: لَمْ يَطْلُعِ الفَجْرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُوِّلَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا، فِي هَذَا المَكَانِ، المَغْرِبَ وَالعِشَاءَ، فَلَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتِمُوا، وَصَلَاةَ الفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ»، ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْ أَنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الآنَ أَصَابَ السُّنَّةَ، فَمَا أَدْرِي: أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفْعُ عُثْمَانَ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ العَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ.

(كُلَّ صَلَاةٍ): يجوزُ في (كُلَّ) النَّصبُ والرَّفعُ.

(وَالعَشَاء بَيْنَهُمَا): (العَشَاءَ): بفتحِ العينِ، كما في «المشَارق»، وهو منصوبٌ بفِعلٍ محذوفٍ، وفي أصلِنا مضمومٌ بالقلمِ.

(الْمَغْرِب وَالعِشَاء): يجوزُ فيهما النَّصبُ والرَّفعُ، وكذا (وَصَلَاة الْفَجْرِ)، وقال الزَّركشيُّ: («الْمَغْرِبَ» بالنَّصبِ بدلٌ مِنِ اسمِ «إِنَّ»، وكذا «وَصَلَاةَ الْفَجْرِ»).

(فَلَا يَقْدَم): بالكسرِ على النَّهيِ؛ لالتقاءِ السَّاكنينِ، وبالرَّفعِ.

باب: متى يدفع من جمع؟

حديث: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس

١٦٨٤ - (أَشْرِقْ ثَبِيرُ): (أَشْرِقْ): فعلُ أمرٍ، وبخطِّ الشَّيخِ أبي جعفرٍ الغَرناطيِّ: (أشرق) فعلٌ ماضٍ وأمرٍ أيضًا، وعلى الأمرِ يكونُ مرفوعًا غيرَ منوَّنٍ ـ أعني: ثبيرًا ـ لأنَّه منادى، وعلى الفعلِ الماضي يكونُ مرفوعًا منوَّنًا.

باب: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾

حديث: الله أكبر سنة أبي القاسم ﷺ

١٦٨٨ - (سُنَّةُ): خبرُ المبتدأِ المحذوفِ[١]، وقال الزَّركشيُّ: («سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ» بالرَّفعِ والنَّصبِ).

باب من اشترى الهدي من الطريق

حديث: أقم فإني لا آمنها أن ستصد عن البيت

(١٦٩٣) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﷺ لِأَبِيهِ: أَقِمْ، فَإِنِّي لَا آمَنُهَا أَنْ سَتُصَدُّ عَنِ الْبَيْتِ، قَالَ: «إِذًا أَفْعَلُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ»: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، «فَأَنَا أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ»، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ مِنَ الدَّارِ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَيْدَاءِ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَقَالَ: «مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ»، ثُمَّ اشْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ قُدَيْدٍ، ثُمَّ قَدِمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، فَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا.

(لَا آمَنُهَا): وفي بعضِها: (إِيْمَنُهَا)؛ بهمزةٍ مكسورةٍ، ثمَّ مثنَّاةٍ تحتُ ساكنةٍ، ثمَّ ميمٍ مفتوحةٍ، كذا في نُسخةِ الدِّمياطيِّ، وكتبَ تحتَها: (لغةُ مَن يقولُ: إِعلَمُ، ونِعلَمُ، وتِعلَمُ) انتهى.

وقال ابنُ الملقِّنِ: (قال سيبويهِ: مِنَ العربِ مَن يكسرُ زوائدَ كلِّ فعلٍ مضارعٍ ماضيه «فَعِلَ» ومستقبلُه «يَفْعَلُ» إلَّا الياء، فيقولونَ: أنا إِعلَمُ، وأنتَ تِعلَمُ، ونحنُ نِعلَمُ، وهو يَعلَمُ؛ بفتحِ الياءِ؛ كراهيةَ الكسرةِ فيها؛ لِثِقَلِها، وعلى هذا جاءَ «لَا إِيمَنُهَا»؛ لأنَّهم يقولونَ: إِيمَنُ) انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ: (يجوزُ كسرُ حرفِ المضارَعةِ إذا كانَ الماضي على «فَعِلَ»،

(١) في (ن): (خبرٌ لمبتدأٍ محذوف)، وانظر «الكواكب الدراري» (٨/ ١٧٥).

ولم يكنْ حرفُ المضارَعةِ ياءً؛ نحو: «تِعلَم»، وللياءِ مِنَ الكسرِ ما لغيرها إنْ كانتِ الفاءُ واوًا، أو كان ماضيه «أَبَى»؛ نحو: «يِيْجَلُ»[1]، و«يِئْبَى»، وعلى هذِه اللغةِ جاءَ: «إِيمَنُها»[2].

ويجوزُ أيضًا كسرُ غيرِ الياءِ مِن حروفِ المضارَعةِ إذا كانَ أوَّلُ الماضي تاءَ المطاوَعةِ، أو ألفَ وصلٍ؛ نحو: «تِتَعَلَّم» و«تِنْتَصِر».

والضَّميرُ في «إِيمَنُهَا» عائدٌ على الجماعةِ [التي قصدتِ الحجَّ، فإنَّ مشاهدتَها تُغني عن ذِكْرِها.

وفي «سَتُصَدّ» ضميرٌ عائدٌ على الجملةِ][3]، ولا يجوزُ أنْ يكونَ الضَّميرُ في «إِيمَنُها» ضميرَ القِصَّةِ؛ لأنَّ عاملَ ضميرِ الشَّأنِ والقِصَّةِ لا يكونُ إلَّا ابتداءً، أو بعضَ نواسخِه، و«إيمن» مغايرٌ لذلك) انتهى.

(أَنْ سَتُصَدّ): بالرَّفعِ والنَّصبِ؛ قالَه الكرمانيُّ، وفي أصلِنا مرفوعٌ، وصُحِّحَ عليه على أنَّها مخفَّفةٌ مِنَ الثَّقيلةِ.

(إِذًا أَفْعَلَ): بالنَّصبِ.

باب من قلد القلائد بيده

حديث: ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت

١٧٠٠ - (قَلَّدَهَا): التَّأنيثُ باعتبارِ (الهدي) اسمَ الجنسِ[4]، أو باعتبارِ ما صَدَقَ عليه.

(الهَدْيُ): هو البَدَنَةُ ونحوُها.

باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها

حديث: أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية

١٧٠٨ - (قَضَى طَوَافَهُ الحَجَّ وَالْعُمْرَةَ): (طَوَافَهُ): بالنَّصبِ، و(الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ)

(١) في هامش (ص): (مضارع «وَجِلَ»).
(٢) تصحفت في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ن).
(٤) في (ن): (جنس).

منصوبانِ، أمَّا الأوَّلُ؛ فبنزْعِ الخافضِ، والدَّليلُ عليه: أنَّ في نسخةٍ: (لِلْحَجِّ)، وأمَّا نصبُ (العمرةَ)؛ فعلى العطفِ، وكانَ أوَّلًا كذلِكَ في أصلِنا، ثمَّ إنَّه جُعِلَ على (طَوَافه) ضمةٌ على أنَّه فاعلُ (قَضَى)، و(الْحَجَّ) مفعولُه، و(الْعُمْرَةَ) معطوفٌ عليه، واللهُ أعلمُ.

باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى

حديث: أن عبد الله كان ينحر في المنحر

١٧١٠ - [قوله: (قَالَ عُبَيْدُ اللهِ: مَنْحَر): في أصلِنا: بالرفعِ والجرِّ][١].

حديث: أن ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من آخر الليل

١٧١١ - (حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرُ النَّبِيِّ ﷺ): (يُدْخَلَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(مَنْحَرُ): مرفوعٌ نائبٌ مَنابَ الفاعلِ، ويجوزُ نصبُه، وهو أظهرُ.

باب نحر الإبل مقيدة

حديث: رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها

١٧١٣ - (سُنَّةَ): بالنَّصبِ بعاملٍ مضمرٍ على أنَّه مفعولٌ به؛ إذِ التَّقديرُ: متَّبِعًا سُنَّةَ محمَّدٍ ﷺ، وقال والدي ﵀: («سُنَّةَ مُحَمَّدٍ» يجوزُ في «سُنَّةَ» النَّصبُ والرَّفعُ).

باب: ما يأكل من البدن وما يتصدق

حديث: كلوا وتزودوا

١٧١٩ - قوله: (ثَلَاثِ مِنًى): بإضافةِ (ثَلاثِ) إلى (مِنًى).

حديث: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى...

(١٧٢٠) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَتْنِي عَمْرَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ ﵂، تَقُولُ: خَرَجْنَا مَعَ

(١) ما بين المعقوفين زيد في (ص) بين الأسطر في غير موضعه، وليس في (ن).

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ، وَلَا نُرَى إِلَّا الحَجَّ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ، ثُمَّ يَحِلُّ» قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقِيلَ: ذَبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ. قَالَ يَحْيَى: فَذَكَرْتُ هَذَا الحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ، فَقَالَ: أَتَتْكَ بِالحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ.

(إِذَا طَافَ): جزاؤُه محذوفٌ؛ نحو: (يُتِمُّ العمرةَ)، أو[1] للظَّرفيَّةِ المحضةِ لقولِه: (لَمْ يَكُنْ)، وجزاءُ (مَنْ لَمْ يَكُنْ) محذوفٌ، ويجوزُ أن تكونَ (ثُمَّ) زائدةً.

قال الأخفشُ في قولِه تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١١٨]]: (إنَّ ﴿تَابَ﴾ جوابُ ﴿إِذَا﴾، و﴿ثُمَّ﴾ زائدةٌ).

وفي بعضِها: لفظُ (إذا) مفقودٌ، وهو ظاهرٌ.

باب الحلق والتقصير عند الإحلال

حديث: اللهم ارحم المحلقين

(١٧٢٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْحَمِ المُحَلِّقِينَ» قَالُوا: وَالمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَالمُقَصِّرِينَ»، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ: «رَحِمَ اللَّهُ المُحَلِّقِينَ» مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ، قَالَ، وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ: «وَالمُقَصِّرِينَ».

(وَالمُقَصِّرِينَ): تقديرُه: قُلْ: وارحمِ المقصِّرِينَ، ومثلُه يُسمَّى بالعطفِ التَّلقينيِّ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٤].

(١) في النسختين: (و).

وقال شيخُنا: (وفي قولِه ﷺ: «وَالمُقَصِّرِينَ» إعطاءُ المعطوفِ حكمَ المعطوفِ عليه).

باب الزيارة يوم النحر

(عَنْ أَبِي حَسَّان): بالصَّرْفِ وتَرْكِه.

حديث: حججنا مع النبي ﷺ فأفضنا يوم النحر

(١٧٣٣) أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَفَضْنَا يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَاضَتْ صَفِيَّةُ فَأَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا حَائِضٌ، قَالَ: «حَابِسَتُنَا هِيَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «اخْرُجُوا» وَيُذْكَرُ عَنِ القَاسِمِ، وَعُرْوَةَ، وَالأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَفَاضَتْ صَفِيَّةُ يَوْمَ النَّحْرِ.

(حَابِسَتُنَا هِيَ): (هِيَ): مبتدأٌ، و(حَابِسَتُنَا) خبرُه، ولا عكسَ، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقالَ: الهمزةُ مقدَّرةٌ، فيجوزُ الأمرانِ؛ لأنَّ كلمةَ (هِيَ) وإنْ كانتْ مضمرةً، لكنَّها ظاهرةٌ.

باب الفتيا على الدابة عند الجمرة

حديث: افعل ولا حرج

(١٧٣٧) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، حَدَّثَهُ: أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا قَبْلَ كَذَا، حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ، نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ» لَهُنَّ كُلِّهِنَّ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ: «افْعَلْ وَلَا حَرَجَ».

(وَأَشْبَاه ذَلِكَ): مجرورٌ في أصلِنا المصريِّ، مرفوعٌ في أصلِنا الشَّاميِّ.

قال الوالدُ رحمه الله: (والذي يظهرُ في إعرابِه النَّصبُ).

قال: (وأمَّا الجرُّ؛ فلا أعلمُ له وجهًا، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يكونَ معطوفًا على محلِّ «أنْ أَرْمِيَ»؛ لأنَّ محلَّه الجرُّ).

[وفي أصلِنا بخطِّ بعضِهم: الذي يظهرُ فتحُ الهاءِ أو ضمُّها، ولا أعلمُ للكسرِ وجهًا][(١)].

(لَهُنَّ كُلِّهِنَّ): بجرِّ (كلٍّ)، وقال الكرمانيُّ: («لَهُنَّ» إمَّا متعلِّقٌ بـ«قَالَ»؛ أي: قال لأجل هذه الأفعال كُلِّهِنَّ: افعَل ولا حَرَجَ، أو بمحذوفٍ؛ نحو: يومُ النَّحر لهنَّ أو بـ«لَا حَرَجَ»؛ أي: لا حرجَ لأجلِهِنَّ عليك).

باب الخطبة أيام منى

حديث: أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر

١٧٣٩ - (يَضْرِب بَعْضُكُمْ): بالرَّفعِ، ويُرْوَى بالجزمِ أيضًا، وتقدَّم أوَّلَه[(٢)].

حديث: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا...

(١٧٤١) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَرَجُلٌ - أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ -، حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، قَالَ: خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيَّ يَوْمٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ: «أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟»، قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، فَقَالَ «أَلَيْسَ ذُو الحَجَّةِ؟»، قُلْنَا: بَلَى، قَالَ «أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ، قَالَ «أَلَيْسَتْ بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ؟» قُلْنَا: بَلَى، قَالَ: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ».

(وَرَجُلٌ أَفْضَلُ): (رَجُلٌ) مرفوعٌ معطوفٌ على (عَبْدُ الرَّحْمَنِ)، وهو مرفوعٌ،

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٢) [خ: ١٢١].

و(أَفْضَلُ) مرفوعٌ صفةٌ لـ(رَجُلٌ).

و(حُمَيْدُ): مرفوعٌ بدلٌ مِنْ (رَجُلٌ).

(أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ؟): (يَوْمَ) بالنَّصبِ على الخبرِ، والاسمُ (اليومُ)، والرَّفعُ على العكسِ، وكذا قولُه: (ذَا الْحَجَّةِ) كذا في نسخةٍ.

وفي أُخرى: (ذُو)، والعملُ فيه كالعملِ فيما قبلَه؛ قالَه سيِّدي الوالدُ، وسيأتي قريبًا ما قالَه ابنُ مالكٍ.

(بِالْبَلْدَةِ الحَرَامِ): (الْبَلْدَةِ) تؤنَّثُ، لكنَّ لفظ (الْحَرَامِ) اضمَحَلَّ فيه معنى الوصفيَّةِ، وصارَ اسمًا.

(مُبَلِّغٍ): بتشديدِ اللَّامِ مفتوحةً اسمُ مفعولٍ.

باب: يكبر مع كل حصاة

حديث: من هاهنا والذي لا إله غيره قام الذي أنزلت...

١٧٥٠ - (حَاذَى بِالشَّجَرَةِ): الباءُ زائدةٌ.

باب: إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة

حديث: أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات

(١٧٥١) عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﵄: أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ، فَيَقُومَ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيَسْتَهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا، وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ العَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُولُ «هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ».

قوله: (الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا): قيَّدَها ابنُ قُرقُول بالكسرِ[١].

---

(١) أي: كسر الدال من (الدنيا)، وعبارتُه في «المطالع» (٧٠٨): (بالكَسرِ والضَّمِّ، القَرِيبَة الدُّنوِّ إلى منًى).

قوله: (ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَات): في أصلِنا: بكسرِ (ذَاتِ)، وصُحِّحَ عليه، وفي بعضِ أصولِنا: بفتحِها، قال ابنُ عقيلٍ في قولِ ابنِ مالكٍ:

وَكَـالَّـتِـي أَيْـضًـا.........

البيت: (ومنهم مَنْ يقولُ في المفردِ المؤنَّثِ: جاءني ذاتُ [قامتْ]...) إلى أنْ قال: (وهي مبنيَّةٌ على الضمِّ، وحكى بهاءُ الدِّينِ ابنُ النَّحَّاسِ: أنَّ إعرابَها كإعرابِ جمعِ المؤنَّث السالمِ)، ثمَّ قال في آخرِ الكلامِ: (فأمَّا «ذات»؛ فالصحيح فيها أنْ تكونَ مبنيَّةً على الضمِّ رفعًا ونصبًا وجرًّا؛ مثلُ: «ذواتُ»، ومنهم مَنْ يُعربُها إعرابَ «مُسلِماتٍ»، فيرفعُها بالضمَّةِ، وينصبُها ويجرُّها بالكسرةِ).

وقال ابنُ هشامٍ: (وكلُّهم حكى «ذاتُ»: للمفردةِ، و«ذواتُ»: لجمعها، مضمومتينِ...) إلى أنْ قال: (وحُكيَ إعرابُها إعرابَ «ذات» و«ذوات» بمعنى: صاحبة وصاحبات).

الحاصلُ: أنَّ مَن كسرَ (ذات)؛ تكونُ[1] عنده صفةً، وتقدَّم قبله: (ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ)، أو أنَّ (ذات) عنده بمعنى: (التي)، فيكون فيها الكسر للمتقدِّم، وسيأتي في رواية: (ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ)[2].

إشارة: قولُه: (مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ) حالٌ، و(طَوِيلًا) صفةُ مصدرٍ محذوفٍ؛ أي: قيامًا طويلًا[3].

باب طواف الوداع

حديث: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه...

١٧٥٥ - (آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ): (بِالْبَيْتِ) خبرُ (كَانَ)، واسمُها (آخرُ).

باب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت

حديث ابن عباس: إذا قدمتم المدينة فسلوا

(١٧٥٨) حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ أَهْلَ

---

(١) زيد في (ص) كلمة غير واضحةٍ، ولعلها: (لـ«الجمرة»).
(٢) [خ: ١٧٥٣].
(٣) شرح هذا الحديث كله سقط من (ن).

المَدِينَةِ سَأَلُوا ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ ثُمَّ حَاضَتْ، قَالَ لَهُمْ: تَنْفِرُ، قَالُوا: لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَعُ قَوْلَ زَيْدٍ قَالَ: إِذَا قَدِمْتُمُ المَدِينَةَ فَسَلُوا، فَقَدِمُوا المَدِينَةَ، فَسَأَلُوا، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ.

(فَنَدَعَ): بالفاءِ والواوِ[1] وبالنَّصبِ[2]؛ لأنَّ الواوَ للمعيَّةِ[3]، والفاءَ للسببيَّة، وقبلَها النَّفيُ.

(فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ): (أُمُّ): بالرَّفعِ اسمُ (كَانَ).

حديث: ما كنت تطوفي بالبيت ليالي قدمنا؟

١٧٦٢ - (فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الحَصْبَةِ[4] لَيْلَةَ النَّفْرِ): برفعِهما؛ الأولى اسمُ (كَانَ)، والثانيةُ بَدَلٌ منها، أو خبرُ مبتدأٍ؛ أي: وهيَ[5] ليلةُ النَّفرِ، وجُوِّزَ رفعُ الأولى ونصبُ الثَّانيةِ، وعكسُه.

(تَطُوفِينَ): وفي بعضِها: (تَطُوفِي)، فحُذِفَ النُّونُ منه تخفيفًا، وقال بعضُهم: حذْفُها مِن غيرِ ناصبٍ أو جازمٍ لغةٌ.

باب المحصب

حديث: إنما كان منزل ينزله النبي ﷺ ليكون أسمح لخروجه

(١٧٦٥) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: «إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ ﷺ، لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ» يَعْنِي بِالأَبْطَحِ.

(إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلًا): وفي بعضِها: (مَنْزِلٌ).

قال المالكيُّ: (في رفعِه ثلاثةُ أوجهٍ: أحدُها: أنْ تُجعَلَ «مَا» بمعنى: «الَّذي»، واسمُ «كان» ضميرٌ يعودُ على «المحصَّبِ»، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: إنَّ الَّذي كانَ المحصَّبُ إيَّاهُ منزلٌ.

---

(١) (بالفاء والواو): ليس في (ن)، ورواية الفاء هي لأبي ذرٍّ، وروايةُ غيرِه بالواو.

(٢) في (ن): (النصب).

(٣) في (ن): (للجمعية).

(٤) في (ن): (الحصبتين)، وهي خطأ من الناسخ توهَّمه من نون (كان) في (ص).

(٥) في (ن): (أو هي).

ومثلُه قولُ النَّبيِّ ﷺ: «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟» بعدَما قالَ: «أَيُّ شَهْرٍ؟»[١]، ويمكنُ أنْ يكونَ مثلَه: «ليسَ شبيهٌ بعليٍّ»؛ أي: هذا، والأصل: أليسَهُ[٢] ذُو الحجَّة؟

والثَّاني: أنْ تكونَ «ما» كافَّةً، و«منزلٌ» اسمُ «كان»، وخبرُها ضميرٌ عائدٌ إلى «المحصَّبِ»، فحُذِفَ الضَّميرُ، لكن يلزمُ أنْ يكونَ الاسمُ نكرةً، والخبرُ معرفةً، وذلك جائزٌ؛ كقولِه: [من الوافر]

كَأَنَّ سَبِيئَةً مِنْ بَيْتِ رَأْسٍ ... يَكُونُ مِزَاجَهَا عَسَلٌ وَمَاءُ

الثَّالث: أنْ يكونَ «منزل» منصوبًا في اللَّفظِ، إلَّا أنَّه كُتِب بلا ألفٍ على اللُّغة الرَّبَعِيَّةِ[٣] انتهى.

أبواب العمرة: باب كم اعتمر النبي ﷺ

حديث ابن عمر: أربع إحداهن في رجب

(١٧٧٥) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الضُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ، فَقَالَ: بِدْعَةٌ "ثُمَّ قَالَ لَهُ: "كَمُ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَرْبَعًا، إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ".

(أَرْبَعٌ): وفي بعضِها: (أَرْبَعًا)، قال المالكيُّ: (الأكثرُ في جوابِ الاستفهامِ بأسمائِه مطابقةُ اللَّفظِ والمعنى، وقد يُكتفى بالمعنى في الكلامِ الفصيحِ، فمِنْ مطابقةِ اللَّفظِ والمعنى قولُه تعالى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ۝١٧ قَالَ هِيَ عَصَايَ﴾ [طه: ١٧-١٨].

ومِنَ الاكتفاءِ بالمعنى قولُه ﷺ: «أَرْبَعِينَ يَوْمًا» حِينَ قِيلَ لَهُ: «وَمَا لَبْثُهُ فِي

(١) [خ: ١٧٤١].
(٢) في النسختين: (أليس هو)، ولا يصحُّ، والمثبت من مصدره.
(٣) في (ن): (الربيعيَّة)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.

الْأَرْضِ؟»، فأُضْمِرَ «يَلْبَثُ»، ونُصِبَ به «أَرْبَعِينَ»، ولو قُصِدَ تكميلُ المطابقةِ؛ لقالَ: «أربعونَ»؛ لأنَّ الاسمَ المستفهمَ به في موضعِ الرَّفعِ، فالنَّصبُ[1] والرَّفعُ في لفظِ «أربع» جائزانِ، إلَّا أنَّ النَّصبَ أقيسُ، وأكثرُ نظائرَ.

ويجوزُ أنْ يكونَ كُتِبَ على اللُّغةِ الرَّبَعيَّةِ[2]، وهو في اللَّفظِ منصوبٌ، وأنْ يكونَ المكتوبُ بدونِ الألفِ منصوبًا غيرَ منوَّنٍ، على نِيَّةِ الإضافةِ؛ كأنَّه قال: أربعَ عُمَرٍ، فحُذِفَ المضافُ إليه، وتُرِكَ المضافُ على ما كانَ عليه مِنْ حذفِ التَّنوينِ؛ لِيُسْتَدَلَّ بذلِكَ على الإضافةِ، وله نظائرُ؛ منها: قراءةُ ابنِ مُحيصِنٍ: (فلَا خَوْفُ عَلَيْهِمْ) [البقرة: ٣٨، وغيرها]؛ بضمِّ الفاءِ دونَ تنوينٍ على تقدير: لا خوفُ شيءٍ عليهم.

ومنها: ما رَوى بعضُ الثِّقاتِ مِنْ قولِ العربِ: «سلامُ عليكم»؛ بضمِّ الميمِ دونَ تنوينٍ. ومنها على أصحِّ المذهبينِ: [من السريع]

سُبْحَانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الفَاخِرِ!

أراد: سبحانَ اللهِ! فحذفَ المضافَ إليه، وتركَ المضافَ على ما كانَ عليه) انتهى.

وقال غيرُه: أمَّا الرَّفعُ؛ فعلى أنَّه خبرُ مبتدإٍ[3]؛ تقديرُه: عُمَرُهُ أربعٌ، والنَّصبُ؛ أي: اعْتَمَرَ أربعًا.

حديث: أربع: عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صده المشركون

١٧٧٨ - (أَرْبَعٌ عُمْرَةُ الحُدَيْبِيَةِ): برفعِهما، ونصبِهما، وكذا (وَعُمْرَةُ الْجِعرَّانَةِ).

باب عمرة في رمضان

حديث: فإذا كان رمضان اعتمري فيه فإن عمرةً في رمضان حجة

(١٧٨٢) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) في (ن): (والنصب).
(٢) في النسختين: (الربيعة)، والنسبةُ إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.
(٣) زيد في (ن): (محذوف).

ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، يُخْبِرُنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ، - سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيتُ اسْمَهَا -: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّينَ مَعَنَا؟»، قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ، فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ، لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا، وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِي فِيهِ، فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ».

(أَنْ تَحُجِّي): في بعضِها: (تَحُجِّينَ)؛ بالنُّونِ، وإنَّما لم تُحذَفِ النُّونُ؛ لأنَّ (أَنْ) كثيرًا تُستعملُ بدونِ النَّصبِ؛ كقولِه تعالى: ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ﴾ [البقرة: ٢٣٧] على قراءةِ مَنْ قَرَأَ بسكونِ الواوِ مِن (يَعْفُوْ)، وكقولِه[1]: (أَنْ يُتِمُّ الرَّضَاعَةَ) [البقرة: ٢٣٣]؛ بالرفعِ على قراءةِ مجاهدٍ، انتهى.

تنبيهٌ: قولُه ﷺ: «أَنْ تَحْثِيْ عَلَى رَأْسِكِ» هو بإسكانِ الياءِ؛ لأنَّه خطابٌ للمؤنَّثِ، فنصبُه بحذفِ النُّونِ؛ إذ أصلُه: تحثين؛ حُذفتْ نونُه بـ(أن) الناصبةِ للمضارعِ، ولا يجوزُ فيه[2] فتحُ الياءِ، قالَه الأشرفُ.

إشارةٌ: قَرَأَ[3] مجاهدٌ - ويُرْوَى عنِ ابن عبَّاسٍ - برفعِ (يُتِمُّ)، وعزاها ابنُ هشامٍ إلى ابنِ مُحيصِنٍ، وفيها قولانِ:

أحدُهما: قولُ البصريِّينَ: إنَّها «أَنْ» النَّاصبةُ، أُهْمِلَتْ حملًا على (ما)؛ لاشتراكِهما في المصدريَّة، وأنشدوا:

يَا صَاحِبَيَّ فَدَتْ نَفْسِي نُفُوسُكُمَا ... وَحَيْثُ مَا كُنْتُمَا لَقِيتُمَا رَشَدَا

أَنْ تَقْرَآنِ عَلَى أَسْمَاءَ وَيْحَكُمَا ... مِنِّي السَّلَامَ وَأَلَّا تُشْعِرَا أَحَدَا

فأهملَها؛ ولذلك ثبتَتْ نونُ الرَّفعِ، وأبَوا أنْ يَجعلُوها المخفَّفةَ مِنَ الثَّقيلةِ؛ لوجهينِ: أحدُهما: أنَّه لم يُفْصَلْ بينها وبين الجملةِ الفعليَّةِ، الثَّاني: أنَّ ما قبلَها ليس بفعلِ علمٍ ويقينٍ.

الثَّاني: وهو قولُ الكوفيِّينَ: إنَّها المخفَّفةُ مِنَ الثَّقيلةِ، وشذَّ وُقوعُها موقعَ النَّاصبةِ؛ كما شذَّ وُقوعُ (أَنْ) النَّاصبةِ موقِعَها في قوله: [من البسيط]

---

(١) في النسختين: (كقوله).
(٢) (فيه): ليست في (ن).
(٣) في (ن): (قراءة).

.... قَــدْ عَــلِــمُــوا أَنْ لَا يُـدَانِـيـنَـا فِـي خَـلْـقِـهِ أَحَـدُ

إشارةٌ: الأمثلةُ الخمسةُ: وهيَ كلُّ فعلٍ مضارعٍ اتَّصلتْ به ألفُ اثنين[1]؛ نحو: (تَفْعَلَانِ)، و(يَفْعَلَانِ)، أو واوُ جمعٍ؛ نحو: (تَفْعَلُونَ)، و(يَفْعَلُونَ)، أو ياءُ[2] مخاطبةٍ؛ نحو: (تَفْعَلِينَ)، فإنَّ رفعَها بثبوتِ النُّونِ ـ هذا مذهبُ الجمهورِ، وذهبَ الأخفشُ والسُّهيليُّ وابنُ دُرُسْتُويه إلى أنَّ هذه النُّونَ ليستْ إعرابًا، وإنَّما هيَ دليلُ إعرابٍ، والإعرابُ مقدَّرٌ قبلَ الضَّمائرِ تعذُّرًا؛ كما تعذَّرَ الإعرابُ قبلَ ياءِ المتكلِّمِ في نحوِ: (غُلامي)، وقيلَ: مُعرَبٌ بهذِهِ الأحرفِ؛ الألف، والواو، والياء؛ فهيَ تُعطي شيئينِ: الفاعليَّةَ والإعرابَ ـ وجرَّها ونصبَها بحذفِها؛ نحو: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ وَلَن تَفْعَلُواْ﴾ [البَقَرَة: ٢٤]، وأمَّا ﴿إِلَّآ أَن يَعْفُونَ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٧]؛ فالواوُ لامُ الفعلِ، والنُّونُ ضميرُ النِّسوةِ، والفعلُ مبنيٌّ؛ مثلُ: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٨]، ووزنه: (يَفْعُلْنَ)؛ بخلافِ قولِكَ: (الرِّجَالُ يَعْفُونَ)، فالواوُ ضميرُ المذكَّرينَ[3]، والنُّونُ علامةُ رفعٍ[4]؛ فتُحذَفُ للجازمِ والنَّاصبِ[5]؛ نحو: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البَقَرَة: ٢٣٧]، ووزنه: تَفْعُوا، وأصلُه: تَعْفُوُوا.

وقرأَ الحسنُ بسكونِ واوِ (يَعْفُوْ).

(فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ): (كَانَ) تامَّةٌ، و(رَمَضَانُ) مرفوعٌ.

باب عمرة التنعيم

حديث: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا

١٧٨٥ - (غَيْر النَّبِيِّ ﷺ): يجوزُ في (غَيْر) الجرُّ، والرَّفعُ، والنَّصبُ.

(وَأَنَّ النَّبِيَّ): وكذا بعدَه (وَأَنَّ سُرَاقَةَ): بفتحِ الهمزةِ، ويجوزُ الكسرُ على الابتداءِ.

---

(١) في (ن): (الاثنين).
(٢) في (ن): (تاء)، وهو خطأ.
(٣) في (ن): (المذكورين).
(٤) في (ن): (الرفع).
(٥) في (ن): (والنصب).

باب أجر العمرة على قدر النصب

(بَابٌ: أَجْرُ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصَبِ): (بَابٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ.

باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من...

حديث: من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرةً

(١٧٨٨) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالحَجِّ، فِي أَشْهُرِ الحَجِّ، وَحُرُمِ الحَجِّ، فَنَزَلْنَا سَرِفَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَا». وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ذَوِي قُوَّةٍ الهَدْيُ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ «مَا يُبْكِيكِ؟» قُلْتُ: سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ: فَمُنِعْتُ العُمْرَةَ، قَالَ: «وَمَا شَأْنُكِ؟»، قُلْتُ: لَا أُصَلِّي، قَالَ: «فَلَا يَضِرْكِ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ، كُتِبَ عَلَيْكِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا»، قَالَتْ: فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مِنًى، فَنَزَلْنَا المُحَصَّبَ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: «اخْرُجْ بِأُخْتِكَ الحَرَمَ، فَلْتُهِلَّ بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ افْرُغَا مِنْ طَوَافِكُمَا، أَنْتَظِرْكُمَا هَا هُنَا». فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ: «فَرَغْتُمَا». قُلْتُ: نَعَمْ، فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَارْتَحَلَ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ، ثُمَّ خَرَجَ مُوَجِّهًا إِلَى المَدِينَةِ.

(فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً): هو منصوبٌ منوَّنٌ، ويجوزُ رفعُه أيضًا منوَّنٌ.

(أَنْتَظِرْكُمَا): مجزومٌ جوابُ الأمرِ، ويجوزُ رفعُه.

(فَنَادَى الرَّحِيلَ): بالنَّصبِ؛ أي: الزمُوا.

(وَمَنْ طَافَ): عطفٌ مِنْ بابِ عطفِ الخاصِّ على العامِّ؛ لأنَّ (النَّاس) أعمُّ من المطيفين؛ كالَّذي يُسافِرُ مِنْ مكَّةَ ولا يجبُ عليه طوافُ الوداعِ؛ نحو الحائضِ، أو هو صفةٌ لـ(النَّاسُ)، ويجوزُ توسُّطُ العاطفِ بين الصِّفةِ والموصوفِ؛ لتأكيدِ لُصُوقِها بالموصوفِ؛ كقولِه تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ [الأنفال: ٤٩].

وقال سيبويه: (هو نحوُ: «مررتُ بزيدٍ [أخيك] وصاحبِك» إذا أردت بالصَّاحب زيدًا).

قال الزَّمخشريُّ في «الكشَّافِ» بجوازِه في مواضعَ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الحجر: ٤].

باب استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة

(الْقَادِمِينَ): بالجمعِ صفةٌ لـ(الْحَاجِّ)؛ لأنَّ (الْحَاجّ) في معنى الجمعِ؛ كقولِه تعالى: ﴿سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٧].

ولفظُ (وَالثَّلَاثَةِ) عطفٌ على (الِاسْتِقْبَالِ).

وفي بعضِها: (الْغُلَامَيْنِ)، وتوجيهُه مع إشكالِه: أنْ يُقرأَ (الحَاجَّ) بالنَّصبِ، ويكونَ (الاسْتِقْبَالُ) مضافًا إلى (الْغُلَامَيْنِ)؛ نحو قولِه تعالى: ﴿قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧]؛ بنصبِ ﴿أَوْلَٰدَهُمْ﴾، وجرِّ (الشُّرَكَاءِ)(١)، أو(٢) يكونَ (الاسْتِقْبَالُ) مضافًا إلى (الْحَاجِّ)، و(الْغُلَامَيْنِ) مفعولٌ.

فإنْ قلتَ: لفظُ (استقبله) يُفيدُ عكسَ ذلك [الاستقبالِ]؟

قلتُ: الاستقبالُ إنَّما هوَ مِنَ الطَّرفينِ، انتهى كلامُ الكَرمانيِّ.

إشارةٌ: قرأَ ابنُ عامرٍ: [﴿زُيِّنَ﴾]؛ بضمِّ الزاي(٣)، وكسرِ الياء. (قَتْلُ)؛ برفع اللَّام ﴿أَوْلَٰدَهُمْ﴾؛ بنصب الدَّال ﴿شُرَكَآئِهِمْ﴾؛ بخفضِ الهمزةِ، والباقونَ: بفتحِ الزاي(٤) والياءِ، ونصبِ اللَّامِ، وخفضِ الدَّال، ورفعِ الهمزةِ، وقد تجرَّأَ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ على قارئِها بما لا ينبغي، وهو أعلى القُرَّاءِ السَّبعةِ سَنَدًا، وأقدمُهُم هِجرةً.

أمَّا علوُّ سَنَدِه؛ فقد قرأَ على أبي الدَّرداءِ ـ وقال الذَّهبيُّ: (قيلَ: قرأَ على أبي الدَّرداءِ، وهو بعيدٌ، وأبعدُ منه قولُ مَنْ قالَ: قرأَ على عثمانَ نفسِه) انتهى ـ وواثلةَ

---

(١) وهي قراءة ابن عامر كما سيأتي، انظر «السبعة» (ص٢٧٠)، «الحجَّة» (٣/ ٤٠٩)، «حجة القراءات» (ص٢٧٣)، «النشر» (٢/ ١٩٥-١٩٧)، وزيد في (ن): (ويكون الاستقبال مضافًا إلى الشركاء)، ولا يصحُّ، وضرب عليه في (ص).

(٢) في النسختين: (و).

(٣) في (ن): (الزاء).

(٤) في (ن): (الزاء).

ابنِ الأسْقَعِ، وفَضالةَ بنِ عُبيدٍ، ومعاويةَ بنِ أبي سفيانَ، والمغيرةِ المخزوميِّ.

وأمَّا قِدَمُ هجرتِه؛ فإنَّه وُلِدَ في حياةِ رسولِ اللهِ ﷺ، وناهِيكَ به أنَّ هشامَ ابنَ عمَّارٍ أحدَ شيوخِ البخاريِّ أخذَ عن أصحابِ أصحابِه، وترجمتُه متَّسِعةٌ، وقد أطالَ السَّمينُ الكلامَ على هذا المكانِ؛ فانظرْهُ.

وقال ابنُ هشام: (زعمَ كثيرٌ مِنَ النَّحْويِّينَ أنَّه لا يُفصَلُ بينَ المتضايفينِ إلَّا في الشِّعرِ، والحقُّ أنَّ مسائلَ الفصلِ سَبْعٌ؛ ثلاثٌ جائزةٌ في السَّعَةِ؛ إحداها: أنْ يكونَ المضافُ مصدرًا، والمضافُ إليه فاعلَه، والفاصلُ إمَّا مفعوله؛ كقراءةِ ابنِ عامرٍ...) إلى آخرِ كلامِه[1]، وسيأتي برُمَّتِه في (الفضائل)[2].

باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة

(بَابُ: مَنْ أَسْرَعَ نَاقَتَهُ): الأصلُ: بناقتِه، فنُصِبَ بنَزْعِ الخافضِ، وأنكرَ الإسماعيليُّ تعْدِيَتَه بنفسِه، قال: (وإنَّما يُقالُ: «أَسْرَعَ بِنَاقَتِهِ»)، وليسَ كما قالَ، ففي «المحكم»: («أَسْرَعَ» يتعدَّى بحرفٍ، وبغيرِ حرفٍ).

باب: السفر قطعة من العذاب

حديث: السفر قطعة من العذاب

١٨٠٤ - (يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ[3]): منصوباتٌ؛ لأنَّ (يَمْنَعُ) يتعدَّى لمفعولينِ.

باب المسافر إذا جدَّ به السير يعجل إلى أهله

حديث: إني رأيت النبي ﷺ إذا جد به السير أخر المغرب

١٨٠٥ - (جَمَعَ): إمَّا جملةٌ حاليَّةٌ، وإمَّا استئنافيَّةٌ.

---

(١) «أوضح المسالك» (٣/١٥٨-١٧٤)، وقوله: (إلى آخر كلامه) سقط من (ن).
(٢) [خ: ٣٦٦١].
(٣) (ونومه): ليست في (ن).

أبواب المحصر

(﴿فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾): (مَا): موصولةٌ، ويضعُفُ جعلُها نَكِرَةً موصوفةً، وهي في محلِّ نصبٍ؛ أي: فليُهْدِ، أو فلْيَنْحَرْ، هذا مذهبُ ثعلب[١].

أو مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ؛ تقديرُه: فعليه ما استيسرَ، ويُعزى للأخفشِ.

أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: فالواجبُ ما استيسرَ.

و﴿ٱسْتَيْسَرَ﴾ بمعنى: (يَسَرَ) المجرَّدِ، ويجوزُ أنْ يكونَ بمعنى: (تَفَعَّلَ)؛ نحو: (تكبَّرَ واسْتَكْبَرَ).

و(حَصَرَ وأُحْصِرَ): قيل: بمعنًى؛ قاله الفرَّاءُ، والزَّجَّاجُ، والشَّيبانيُّ.

ويُقال: (أُحصِرَ)؛ إذا منعَه أمرٌ[٢] مِن خوفٍ أو مرضٍ أو عجزٍ، و(حُصِرَ)؛ إذا حَبَسَه[٣] عدوٌّ أو سِجنٌ، هذا هو الأكثرُ في كلامِهم.

باب: إذا أحصر المعتمر

حديث: إنما شأنهما واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجةً مع عمرتي

١٨٠٧ - ١٨٠٨ - (لَوْ أَقَمْتَ): إمَّا شرطٌ والجزاءُ محذوفٌ، أو تَمَنٍّ.

باب الإحصار في الحج

حديث: إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة

(١٨١٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الحَجِّ، طَافَ بِالْبَيْتِ، وَبِالصَّفَا وَالمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا، فَيُهْدِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا»، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ.

---

(١) تصحف في (ن) إلى (تغلب).
(٢) (أمر): ليس في (ن).
(٣) تحرفت في (ن) إلى (جلسه).

(أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رَسُوْلِ اللهِ ﷺ؟): إنْ رفعتَ (حَسْبُ)؛ فانصبْ (سُنَّةَ)، وإنْ عكستَ؛ فاعكِسْ؛ لأنَّهما معرفتانِ؛ قالَه سيِّدي الوالد.

وقال القاضي: (ضبطناهُ[1] بالنَّصبِ على الاختصاصِ، أو على إضمارِ فعلٍ؛ أي: تمسَّكوا، أو شِبْهَهُ، وخبرُ «حَسْبُكُمْ» في قوله: «طَافَ بِالْبَيْتِ»، ويصحُّ الرَّفعُ على خبرِ «حَسْبُكُمْ»، أوِ[2] الفاعلِ، [و«حسبُكم» بمعنى الفعلِ فيهِ، ويكونُ ما بعدهما[3] تفسيرًا لـ«السُّنَّةِ»).

وقال السُّهيليُّ: (مَن نصبَ «سُنَّةَ»؛ فالكلامُ أمرٌ بعدَ أمرٍ؛ كأنَّه قال: اكتفوا الزموا سُنَّةَ نبيِّكم؛ كما قالَ: [من الرجز]

يَـا أَيُّـهَـا الـمَـائِـحُ دَلْـوِي دُونَـكَـا[4]

فـ«دَلْوِي» عندَهم منصوبٌ بإضمارِ فعلِ الأمرِ[5]، و«دُوْنَكَ» أمرٌ آخرُ).

(نَحْوَهُ): بالنَّصبِ.

باب من قال: ليس على المحصر بدل

(وَلَا يَعُودُوا): (لَا): زائدةٌ؛ كقولِه تعالى: ﴿أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢].

حديث: إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ

(١٨١٣) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الفِتْنَةِ: «إِنْ صُدِدْتُ عَنِ البَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهَلَّ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ

---

(١) أي: قوله: (سُنَّةَ). (٢) في (ن): (و).

(٣) في النسختين: (بعدها).

(٤) في (ن): (دونكما)، ولا يستقيم، وهو بيت ينسب لجاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم، وبعده: (إِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَحْمَدُونَكَا)، وهو من شواهد «شرح الكافية الشافية» (٣/ ١٣٩٤) (٩٣٣)، «شرح الرضي على الكافية» (٣/ ٨٩) (٤٤١)، «مغني اللبيب» (ص٧٩٤) (١٠٢٩) و(ص٨٠٤) (١٠٤١)، «أوضح المسالك» (٤/ ٨٢) (٤٦٣)، «شرح الأشموني» (٣/ ٣٧٨) (٩٦٠)، «همع الهوامع» (٢/ ١٠٥)، وقد تقدم عند الحديث (٩٥٠).

(٥) كنحو: خُذْ.

أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الحُدَيْبِيَةِ»، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الحَجَّ مَعَ العُمْرَةِ، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا عَنْهُ وَأَهْدَى.

(مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ): وفي بعضِها: (إِلَّا وَاحِدًا)، إذا كان الكلامُ غيرَ موجَبٍ؛ فإنْ كانَ الاستثناءُ متَّصلًا؛ فالأرجحُ إتْبَاعُ المستثنى للمستثنى منه بدلَ بعضٍ عند البصريِّينَ، وعطفَ نَسَقٍ عند الكوفيِّينَ؛ نحو: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦]، ﴿وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتُكَ﴾ [هود: ٨١]، ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]، على الإبدالِ مِنَ الضَّميرِ في ﴿يَقْنَطُ﴾، والنَّصبُ عربيٌّ جيِّدٌ، وقد قُرِئَ به في السَّبْعِ في ﴿قَلِيلٌ﴾ و﴿ٱمْرَأَتُكَ﴾، انتهى.

(أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِئٌ عَنْهُ): وفي بعضِها: (مُجْزِئًا)؛ بالنَّصبِ، [قال الوالدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (الرفعُ ظاهرٌ، والنصبُ على لغةٍ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: («مُجْزِئًا»؛ بالنصبِ][1] خبرُ «كَانَ» محذوفًا).

باب قول الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾

(بابُ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾): ﴿مِنكُم﴾ في محلِّ نصبٍ على الحالِ مِنْ ﴿مَّرِيضًا﴾؛ لأنَّه في الأصلِ صفةٌ له، فلمَّا قُدِّم عليه؛ انتصبَ حالًا، وتكونُ (مِنْ) تبعيضيَّةً، وأجازَ أبو البقاءِ أنْ يكونَ متعلِّقًا بـ﴿مَّرِيضًا﴾، قال أبو حيَّانَ: (ولا يَكادُ يُعقلُ)، و(مَنْ) يجوزُ أنْ تكونَ شرطيَّةً وموصولةً.

(﴿أَوْ بِهِۦٓ أَذًى﴾): يجوزُ أنْ يكونَ مِنْ بابِ عطفِ المفرداتِ، وأنْ يكونَ مِنْ بابِ عطفِ الجُمَلِ، والباءُ فيهِ للإلصاقِ، أو ظرفيَّةٌ، وتحقيقُ هذا في كُتُبِ الإعرابِ.

و(﴿مِّن رَّأْسِهِۦ﴾): [فيه وجهان:

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

أحدُهما: أنَّه] في محلِّ رفعٍ[١] صفة لـ﴿أَذًى﴾؛ أي: أَذًى كائِنٌ مِنْ رَأْسِهِ.

الثَّاني: أن يتعلَّقَ بما تعلَّق ﴿بِهِۦ﴾ مِنَ الاستقرارِ، وعلى كلا التَّقديرينِ تكونُ ﴿مِّن﴾ لابتداءِ الغايةِ.

(﴿فَفِدْيَةٌ﴾): مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: فعليه، أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: فالواجبُ عليه، أو يكون فاعل فِعْلٍ مقدَّرٍ؛ أي: فيجبُ عليه، وقُرِئَ شاذًّا بالنَّصبِ على إضمارِ فِعْلٍ؛ أي: فلْيَفْدِ فِديةً.

و(﴿مِّن صِيَامٍ﴾): في محلِّ رفعٍ، أو نصبٍ، على حسبِ القراءتين، صفة لـ(فدية)، فيتعلَّقُ بمحذوفٍ.

(أَمَّا الصَّومُ): قسيمُه مُقدَّرٌ؛ تقديرُه: [و] أمَّا النُّسُكُ؛ فأقلُّه شاةٌ، وأمَّا الصَّدقةُ؛ فهي إطعامُ سِتَّةِ مساكينَ.

باب الإطعام في الفدية نصف صاع

(بَاب: الْإِطْعَام فِي الْفِدْيَةِ نِصْف صَاعٍ): (بابٌ) منوَّنٌ، و(الإطعامُ) مرفوعٌ، و(نِصفُ) مثلُه.

حديث: ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى

(١٨١٦) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنِ الفِدْيَةِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ فِيَّ خَاصَّةً، وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةً، حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالقَمْلُ يَتَنَاثَرُ عَلَى وَجْهِي، فَقَالَ: «مَا كُنْتُ أُرَى الوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ مَا كُنْتُ أُرَى الجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - تَجِدُ شَاةً؟» فَقُلْتُ: لَا، فَقَالَ: «فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ، لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ».

(لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْف صَاعٍ): (نِصْفُ) مرفوعٌ مبتدأٌ، و(لِكُلِّ مِسْكِينٍ) خبرٌ مقدَّمٌ، ويجوزُ نصبُ (نِصْفَ) على تقدير: أَطعِم.

وعليه اقتُصِر في اليونينيَّة.

---

(١) في (ن): (الرفع).

باب: النسك شاة

حديث: أن رسول الله ﷺ رآه وإنه يسقط على وجهه فقال...

(١٨١٨) عَنْ مُجَاهِدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَآهُ وَقَمْلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ مِثْلَهُ.

[قوله: (رَآهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ): في أصلِنا المصريِّ: بكسرِ الهمزةِ، وفي بعضِ أصولِنا: بفتحِها].

(مِثْلَهُ): بالنَّصبِ.

باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾

حديث: من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه

(١٨٢٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ، فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

(فَلَمْ يَرْفُثْ): الفاءُ فيه عاطفةٌ على الشَّرطِ، وجوابُه (رَجَعَ)، والجارُّ والمجرورُ حالٌ؛ أي: مشابِهًا لنفسِه في البراءَةِ عنِ الذُّنوبِ في يومِ الولادةِ، أو (رَجَعَ) بمعنى: صارَ، والظَّرفُ خبرُه.

(كَيَوْمَ): بالفتح، والكسرُ جائزٌ.

قال المظهر: («كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ»: «يَوْمَ» مبنيٌّ على الفتحِ؛ لإضافتِه إلى الماضي، وإذا أُضيفَ إلى المضارعِ؛ اختُلِفَ في أنَّه مبنيٌّ أو معربٌ، والأصحُّ الثَّاني) انتهى.

[وقال الأرزنجانيُّ: بفتحِ الميمِ؛ لأنَّه مضافٌ إلى الجملةِ؛ وهيَ «وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»، والظرفُ إذا أُضيفَ إلى الجملةِ يجوزُ بناؤُه على الفتحِ][1].

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

واعلم أنَّ ما يضافُ إلى الجملةِ جوازًا يجوزُ فيه الإعرابُ والبناءُ، سواءٌ أُضيفَ إلى جملةٍ فعليَّةٍ صُدِّرتْ بماضٍ، أو جملةٍ فعليَّةٍ صُدِّرتْ بمضارعٍ، أو جملةٍ اسميَّةٍ؛ نحو: (هذا يوم جاءَ زيدٌ)، و(يوم يَقْدَمُ بكرٌ)، و(يوم عمرٌو قائمٌ)، هذا مذهبُ الكوفيِّينَ، وتَبِعَهُم الفارسيُّ وابنُ مالكٍ، لكنَّ المختار فيما أُضيفَ إلى جملةٍ فعليَّةٍ صُدِّرتْ بماضٍ البناءُ، وقد رُوِيَ بالإعرابِ والبناءِ قولُه[1]: [من الطويل]

عَلَى[2] حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصِّبَا

بفتحِ نونِ (حين) على البناءِ، وكسرِها على الإعرابِ، وما وقعَ قبلَ فعلٍ معربٍ، أو قبلَ مبتدأٍ؛ فالمختارُ فيه الإعرابُ، ويجوزُ البناءُ.

وقُرِئَ في السَّبعةِ: ﴿هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ﴾ [المائدة: ١١٩]؛ بالرَّفعِ على الإعرابِ، وبالفتحِ على البناءِ، هذا ما اختارَه ابنُ مالكٍ.

ومذهبُ البصريِّينَ: أنَّه لا يجوزُ فيما أُضيفَ إلى جملةٍ فعليَّةٍ صُدِّرتْ بمضارعٍ أو إلى جملةٍ اسميَّةٍ إلَّا الإعرابُ، ولا يجوزُ البناءُ إلَّا فيما أُضيفَ إلى جملةٍ فعليَّةٍ صُدِّرتْ بماضٍ، هذا حكمُ ما يُضافُ إلى الجملةِ جوازًا، وأمَّا ما يُضافُ إليها وجوبًا؛ فلازمٌ للبناء؛ لِشَبَهِهِ بالحرفِ في الافتقارِ إلى الجملةِ؛ كـ(حيثُ)، و(إذْ)، و(إذا)، واللهُ تعالى أعلمُ.

---

(١) (قوله) سقط من (ن).

(٢) (على) ليست في (ن).

كتاب جزاء الصيد

باب: إذا رأى المحرمون صيدًا فضحكوا ففطن الحلال

حديث: انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية فأحرم أصحابه

١٨٢٢ - قوله: (فَنَظَرَ أَصْحَابِي بِحِمَارِ وَحْشٍ): أدخلَ الباءَ وإنْ كانَ (نَظَرَ) متعدِّيًا؛ حَمْلًا على (بَصُرَ)؛ فكأنَّه قال: فَبَصُرَ أصحابي، وكذا وقع لأبي ذرٍّ: (فَبَصُرَ).

باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال

حديث: أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها

(١٨٢٤) أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا، فَخَرَجُوا مَعَهُ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: «خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ» فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا، أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمُرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، وَقَالُوا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ: «أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا». قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا».

(إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ): وفي بعضِها: (أَبُو قَتَادَةَ)؛ فهو مبتدأٌ، وخبرُه: (لَمْ يُحْرِمْ)، و(إِلَّا) بمعنى: (لكنْ)، أو هوَ على مذهبِ مَن جوَّزَ أنْ يُقالَ: عليُّ بن أبو طالب.

وقال ابنُ الملقِّن: («أبو قتادةَ» هذا على قولِ الكوفيِّينَ؛ لأنَّه استئنافُ الموجَبِ، ولم يُجِزْهُ البصريُّونَ) انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ: ([وللكوفيِّينَ] في مثلِه مذهبٌ آخرُ؛ وهو أنْ يجعلوا «إلَّا» حرفَ عطفٍ، وما بعدَها معطوفٌ على ما قبلَها)، ومِنَ الابتداءِ بعدَ «إلَّا» المحذوفِ الخبرِ: «إلَّا المُجَاهِرونَ»(١)؛ [أي: لكنِ المجاهرونَ] بالمعاصي لا يُعافَونَ.

باب: إذا أهدى للمحرم حمارًا وحشيًّا حيًّا لم يقبل

حديث: إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم

(١٨٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ، أَوْ بِوَدَّانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ».

(إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ): (إِنَّ) الأُولى مكسورةُ الهمزةِ؛ لأنَّها ابتدائيَّةٌ، والثَّانية مفتوحةٌ؛ لأنَّها حُذِفَ منها لامُ التَّعليلِ، والأصل: إلَّا لِأَنَّا حُرُمٌ.

قال عِياضٌ: (روايةُ المحدِّثينَ فيه بفتحِ الدَّالِ).

وقال المحقِّقونَ: إنَّه غلطٌ، والصَّوابُ ضمُّ الدَّالِ مِنْ كلِّ مضاعَفٍ مجزومٍ أو موقوفٍ اتَّصلَ به ضميرُ المذكَّرِ؛ مُراعاةً للواوِ المتولِّدَةِ عن ضمَّةِ الهاءِ، ولم يحتفلوا(٢) بالهاءِ؛ لخفائِها، وكأنَّهم قالوا: رُدُّوا، كما فتحوها مع هاءِ المؤنَّثِ؛

---

(١) أي: في حديث البخاري في «صحيحه» (٦٠٦٩): «كُلُّ النَّاسِ مُعَافًى إِلَّا المُجَاهِرِينَ»، والرفع «إلَّا المجاهرون» هي رواية النسفي على ما ذكر الحافظ في «فتح الباري» (١٠/ ٥٠١-٥٠٢)، ورواية الأكثر: «إلَّا المجاهرين»، وانظر «الكواكب الدراري» (٩/ ٣٦-٣٧)، «اللامع الصبيح» (٦/ ٢٨١)، «عمدة القاري» (١٠/ ١٧٣) و(٢٢/ ١٣٨-١٣٩).

(٢) في (ن): (يختلفوا).

مراعاةً للألفِ، وكأنَّهم قالوا: رُدًّا، ومنه: (مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ رَيْحَانٌ؛ فَلَا يَرُدَّهُ).

وقال ابنُ الأثيرِ: (لكَ في هذا النَّوعِ ثلاثةُ أوجهٍ: فتحُ الدالِ، وكسرُها، وضمُّها).

قولُه[١]: (إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ): بفتحِ الهمزةِ على أنَّه تعدَّى إليه الفعلُ بحرفِ التَّعليلِ؛ فكأنَّه قال: لِأَنَّا، وبكسرِها؛ لأنَّها ابتدائيَّةٌ.

باب ما يقتل المحرم من الدواب

حديث: وقيت شركم كما وقيتم شرها

١٨٣٠ - (شَرَّكُمْ): منصوبٌ بأنَّه مفعولٌ ثانٍ للفعلِ المجهولِ، وكذلِكَ (كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا).

باب: لا ينفر صيد الحرم

حديث: إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي

(١٨٣٣) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا، وَلَا تُلْتَقَطُ لُقَطَتُهَا، إِلَّا لِمُعَرِّفٍ»، وَقَالَ العَبَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِلَّا الإِذْخِرَ، لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا؟ فَقَالَ: «إِلَّا الإِذْخِرَ»، وَعَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا؟ هُوَ أَنْ يُنَحِّيَهُ مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ مَكَانَهُ.

قوله: (لُقَطَتَهَا): المحدِّثونَ يقولونَه: بفتح القاف، وهو غلطٌ عند أهل اللِّسان؛ إنَّما (اللُّقَطة) بالفتح: الآخذُ للُّقَطة، وبسكونِها: لِمَا يُلتَقَط، قالَه القُرطبيُّ.

(لِمُعَرِّفٍ): اللَّامُ زائدةٌ.

(إِلَّا الْإِذْخِر): تقدَّم أنَّه بالنَّصب والرَّفع[٢].

---

(١) (قوله): ليس في (ن).

(٢) [خ: ١١٢].

(مَا: لَا يَنْفَّرُ؟): (مَا): استفهاميَّةٌ، يُستفهَمُ بها عن مضمونِ الجملةِ التي بعدَها؛ أي: ما الغرضُ مِنْ لفظِ: (لَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا؟).

باب حج النساء

حديث: أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها

١٨٦٤ - (وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ): (صَوْمَ) اسم (لَا)، و(يَوْمَيْنِ) خبرُه، أو يكون (صَوْمَ) مضافًا إلى (يَوْمَيْنِ)؛ وتقديرُه: لا يصومُ صومَهما، أو تقديرُه: لا صومَ يومين ثابتٌ أو مشروعٌ.

أبواب فضائل المدينة

حديث: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثًا

١٨٧٠ - (إِلَّا كِتَابُ اللهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ): (كِتَاب) يجوزُ فيه الرَّفعُ والنَّصبُ، وكذا (الصَّحِيفَة).

باب: المدينة تنفي الخبث

حديث: المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها

١٨٨٣ - (ثَلَاثَ مِرَارٍ): (ثَلَاثَ) متعلِّقٌ بـ(قَالَ) و(أَبَى)؛ فهو من باب تنازُعِ العاملينِ.

باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة

حديث: يا بني سَلِمة ألا تحتسبون آثاركم

١٨٨٧ - (أَلَا تَحْتَسِبُوا): بدونِ النُّونِ في بعضِها، وحذفُها بدونِ النَّاصبِ والجازمِ لغةٌ.

باب الترغيب في سكنى المدينة

حديث: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد

١٨٨٩ - [قولُ الصِّدِّيقِ مُتمثِّلًا: (كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ)؛ أي: يُوجَدُ فيهم

صباحًا، أو يُقال له: أَنْعِمْ صباحًا، أو يُسْقَى الصَّبُوحَ؛ وهو شربُ الغَداةِ].

(وَحَوْلِي): مبتدأٌ، وما بعدَه الخبرُ[1]، والواوُ للحالِ دخلتْ على الجملةِ الاسميَّةِ، وهي في موضعِ نصبٍ، ولكنَّ الجوهريَّ أنشدُه: (بِمَكَّةَ حَوْلِي)؛ بحذفِ الواوِ.

(١) كذا في النسختين تبعًا للبرماويِّ، و(حول) ظرفُ مكانٍ، فهو الخبرُ، و(إذخرٌ) بعدَه مبتدأٌ مؤخَّرٌ، والله أعلم.

كِتَابُ الصَّوْمِ

باب وجوب صوم رمضان

حديث: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئًا

(١٨٩١) عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ: «شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا»، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ فَقَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ الإِسْلَامِ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ».

(ثَائِرَ الرَّأْسِ): بالرَّفعِ والنَّصبِ.

(الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ): بنصبِ (الصَّلواتِ)، وعلامةُ النَّصبِ فيها الكسرةُ؛ أي: فرضَ اللهُ عليك الصَّلواتِ، و(الخمسَ) بالنَّصبِ صفةٌ لـ(الصَّلواتِ) الَّذي هو منصوبٌ.

باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ونيةً

حديث: من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه

١٩٠١ - (إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا): تقدَّم[١].

باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان

(بَابُ: أَجْوَدُ مَا): (مَا): مصدريَّةٌ؛ أي: أجودُ أكوانِه يكونُ في رمضانَ.

(١) [خ: ٣٥].

باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة

حديث: من استطاع الباءة فليتزوج

(١٩٠٥) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَمْشِي، مَعَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

(فَقَالَ[١]): إنْ قلتَ: جوابُ (بين) كيفَ صحَّ بالفاء، وهو إمَّا بـ(إذا)، أو بالفعلِ المجرَّدِ؟

قلتُ: إمَّا [أَنْ] تَجعلَ الفاء مُقام (إذا)؛ للأُخوَّة الَّتي بينهما، وإمَّا أنْ يُقالَ: لفظُ (قال) مقدَّرٌ، والمذكورُ مُفسِّرٌ له.

(فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ): قيل: هو إغراءٌ لغائبٍ، وقيل: ليس به، وإنَّما هو مبتدأٌ وخبرٌ، والباءُ زائدةٌ في المبتدأِ، وهو تخريجٌ فاسدُ المعنى؛ لأنَّ الصَّومَ ليس واجبًا على ذلك.

وقد وردَ في كلامِ اللهِ العزيزِ: ﴿سُنَّةَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٣٨]، فقيل: إنَّه منصوبٌ بالإغراءِ، وردَّه أبو حيَّانَ بأنَّ عاملَ الإغراءِ لا يُحذفُ، وبأنَّ فيه إغراءَ الغائبِ، وما وردَ منه يُؤَوَّلُ على نُدُورِه.

وقال ابنُ هشام: (ولا يكونُ لغائبٍ، وشذَّ قولُ بعضِهم: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ السِّتِّينَ؛ فَإِيَّاهُ وَإِيَّا الشَّوابَّ»؛ والتَّقديرُ: فلْيَحْذَرْ تَلَاقِيَ نفسِه وأنفسِ الشَّوابَّ، وفيه شذوذان؛ أحدُهما: اجتماعُ حذفِ الفعلِ وحذفِ حرفِ الأمرِ، والثَّاني: إقامةُ المضمَرِ ـ وهو «إيَّا» ـ مُقامَ الظَّاهرِ؛ وهو «الأنفس») انتهى.

وقال بعضُهم: ليسَ إغراء الغائبِ؛ لأنَّ الهاءَ في (عليه) لِمَن خصَّه مِنَ الحاضرين بعدمِ الاستطاعةِ؛ لتعذُّر خطابِه بكافِ الخطابِ.

وقال الزَّركشيُّ: (قيل: إنَّه إغراء من الغائب، وسهَّله تقدُّم المُغرى به في

---

(١) زيد في النسختين: (مَنِ اسْتَطَاعَ)، وهي موهمةٌ أنَّ المراد (فقال) الثانية، وليس بصحيح.

قوله: «مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ»، فأشبه إغراء الحاضر، وقال ابنُ عُصفُور: الباءُ زائدةٌ في المبتدأِ؛ ومعناه الخبرُ، لا الأمرُ؛ أي: وإلَّا؛ فعليه الصَّومُ، وقيل: هو مِنْ إغراءِ المخاطَبِ؛ والمعنى: فدلُّوه على الصومِ[1]؛ أي: أَشيروا عليه بالصَّومِ).

باب قول النبي ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا

حديث: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته

١٩٠٩ - قوله: (صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ): اللَّامُ الجارَّةُ لها اثنانِ وعشرونَ معنًى؛ منها: موافقة «بَعْدَ»، قال تعالى: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾ [الإسراء: ٧٨]، وفي الحديث ما هنا، وقال الشَّاعر: [من الطويل]

فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا كَأَنِّي وَمَالِكًا ... لِطُولِ اجْتِمَاعٍ لَمْ نَبِتْ لَيْلَةً مَعًا

باب قول الله جل ذكره: ﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾

حديث: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار

١٩١٥ - (خَيْبَةً لَكَ): قال الكرمانيُّ: (مفعولٌ مطلَقٌ يجبُ حذفُ عاملِه، وقال بعضُ النُّحاة: إذا كان بدونِ اللَّامِ؛ يجبُ نصبُه، وإذا كان مع اللَّامِ؛ جازَ نصبُه) انتهى.

وقال الجوهريُّ: (خابَ الرَّجلُ خَيبةً؛ إذا لم يَنَلْ ما طلبَ، وخيَّبتُه أنا تخييبًا...) إلى أن قال: (وخيبة لزيدٍ؛ بالنَّصبِ على إضمارِ فعلٍ، والرَّفعِ على الابتداءِ).

باب قول النبي ﷺ: لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال

حديث: كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم

١٩١٨ - ١٩١٩ - قوله: (وَالْقَاسِم... عَنْ عَائِشَةَ): (الْقَاسِمِ): بالخفضِ، وأخطأَ[2] مَنْ قالَه بالرَّفعِ؛ قالَه ابنُ التِّين.

---

(١) في (ن): (الصواب).

(٢) في (ن): (وأخطأه).

باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر

حديث: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى الصلاة

١٩٢١ - (قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً): بالرَّفعِ على خبرِ المبتدأِ، ويجوزُ النَّصبُ؛ لأنَّه خبرُ (كَانَ) المقدَّرِ في كلامِ زيدٍ؛ أي: كانَ هوَ قَدْرَ.

باب الصائم يصبح جنبًا

حديث: أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله

(١٩٢٦) وحَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَ مَرْوَانَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ «يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ، وَيَصُومُ». وَقَالَ مَرْوَانُ، لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الحَارِثِ، أُقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرِّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ، يَوْمَئِذٍ عَلَى المَدِينَةِ. . . .

(وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ؛ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ): تقدَّمَ الكلامُ عليه مِن عندِ ابنِ مالكٍ في ضمنِ الكلامِ على قولِه: (لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ) في كتاب «العلم»[1]، ونزيد هنا، فنقول:

اعلم أنَّ حذفَ الخبرِ وُجوبًا في مسائلَ:

إحداها: أن يكونَ كونًا مُطلقًا والمبتدأُ بعدَ (لولا)؛ نحو: (لولا زيدٌ لَأكرمتُكَ)؛ أي: لولا زيدٌ موجودٌ، فلو كانَ كونًا مقيَّدًا؛ وجبَ ذِكرُه إن فُقِدَ دليلُه؛ كقولِه: (لولا زيدٌ سالَمَنا؛ ما سَلِمَ).

وفي الحديثِ: «لَوْلَا قَوْمُكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ؛ لَبَنَيْتُ الْكَعْبَةَ»، وجازَ الوجهانِ إنْ وُجِدَ الدليلُ؛ [نحو]: (لولا أنصارُ زيدٍ حمَوهُ؛ ما سَلِمَ)، ومنه قولُ أبي العلاءِ: [من الوافر]

(١) [خ: ١٢٦].

فَـلَـوْلَا الْـغِـمْـدُ يُـمْـسِـكُـهُ لَـسَـالَا

وقال الجمهورُ: لا يُذكَرُ الخبرُ بعدَ (لولا)، وأوجبوا جعلَ الكونِ الخاصِّ مبتدأً، فيُقال: لولا مسالمةُ زيدٍ إيَّانا؛ أي: موجودةٌ، ولحَّنوا المعرِّيَّ، وقالوا: الحديثُ مرويٌّ بالمعنى؛ قاله ابنُ هشام.

تأويلُ الحديثِ عندَ المانعِ مِنَ الظُّهورِ: أنَّ ظهورَه محمولٌ على تداخُلِ الرِّواياتِ، فإنَّ الحديثَ فيه رواياتٌ متعددةٌ: «لَوْلَا حَدَثَانُ عَهْدِ قَوْمِكِ»[1]، «لَوْلَا حَدَاثَةُ»[2]، «لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ».

ومعنى (تداخُلِ الرِّواياتِ): أنَّه أُخِذَ (حَدِيثُو) الواقعُ خبرًا عن (أنَّ)، فجُعِلَ خبرًا عن (قَوْمكِ)، فجُعلَ خبرُ ما دَخَلَ عليه النَّاسخُ خبرًا عمَّا لم يدخُلْ عليه.

وقوله تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨] صفةُ ﴿كِتَٰبٌ﴾ لا خبرٌ، والله أعلم.

باب اغتسال الصائم

(إِنَّ لِي أَبْزَنَ): لا ينصرفُ؛ للعجميَّةِ والعلميَّةِ، وهو مصروفٌ في أصلِنا الدِّمشقيِّ، وصرْفُه لغةٌ.

وقال الزَّركشيُّ: (يجوزُ في «أَبْزَنَ» النَّصبُ على أنَّه اسمُ «إنَّ»، والرَّفعُ على أنَّ اسمَها ضميرُ الشَّأنِ، وتكونُ الجملةُ بعدَها مبتدأً وخبرًا في موضعِ رفعٍ على أنَّها[3] خبرُ «إنَّ»).

حديث: كان النبي ﷺ يدركه الفجر جنبًا في رمضان

١٩٣٠ - (مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ[4]): تقديرُه: مِن جنابةٍ[5] غيرِ حُلُمٍ، فاكتفى بالصِّفةِ عنِ الموصوفِ؛ لظهورِه.

---

(١) (قومك): ليس في (ن)، والحديث لم أجده بهذا اللفظ، وإنَّما أخرجه مسلم في «صحيحه» (١٣٣٣) بلفظ: «لولا حداثة عهد قومك».

(٢) [خ: ١٥٨٥].

(٣) في النسختين تبعًا لما في «التنقيح»: (إنَّه)، والمراد الجملة.

(٤) تحرفت في (ن) في الموضعين.

(٥) تصحفت في (ن).

باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًا

(لَمْ يَمْلِكْ): استئنافُ كلامٍ، تعليلًا لما تقدَّم عليه، وفي بعضها: (إِنْ لَمْ يَمْلِكْ).

فإنْ قلتَ: (لَا بَأْسَ) هو جزاءُ الشَّرطِ؛ فلا بُدَّ مِنَ الفاءِ؟

قلتُ: هو مفسِّرٌ للجزاءِ المحذوفِ، والجملةُ الشَّرطيَّةُ جزاءٌ لقوله: (إِنِ اسْتَنْثَرَ)، وعلى النُّسخةِ الأولى الفاءُ محذوفةٌ؛ كقوله: [من البسيط]

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا

باب سواك الرطب واليابس للصائم

قوله: (مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ): قال الزَّركشيُّ: (بالكسرِ).

وفي[1] «الصِّحاح»: (بالكسرِ والفتحِ، والفتحُ أعلى).

وقال بعضهم: بفتحِ الميمِ؛ بمعنى: الطَّهارةِ، وهي مصدرٌ يُستعملُ بمعنى الفاعلِ والمفعولِ، وهنا بمعنى الفاعلِ؛ أي: مطهِّر[2]، وكذا (المرضاةُ) يجوزُ أنْ تكونَ بمعنى الفاعلِ؛ أي: مُرْضٍ ومحصِّلٌ لِرضا اللهِ تعالى، ويجوزُ أنْ يكونَ بمعنى المفعولِ؛ أي: مَرْضًى للرَّبِّ.

باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر

حديث: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل

١٩٣٦ - (أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ): (أَهْلُ) مرفوعٌ على اسمِ (مَا)، و(أَفْقَر) خبرٌ إنْ جعلتَها حجازيَّةً، وبالرَّفعِ إنْ جعلتَها تميميَّةً.

باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج؟

حديث: إن الأخر وقع على امرأته في رمضان

١٩٣٧ - (رَقَبَةً): نُصِبَ على البدلِ مِنْ (مَا) الموصولةِ، وهي مفعولُ (تَجِدُ).

---

(١) في (ن): (وقال في).

(٢) قوله: (أي: مطهر): ليس في (ن).

باب الصوم في السفر والإفطار

حديث: إذا رأيتم الليل أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم

١٩٤١ - (الشَّمْس): يجوزُ فيه النَّصبُ والرَّفعُ.

باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر

حديث جابر: ليس من البر الصوم في السفر

١٩٤٦ - (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ): (مِنْ) زائدةٌ لتأكيدِ النَّفيِ، وقيل: للتَّبعيضِ، وليس بشيءٍ.

باب: متى يقضى قضاء رمضان؟

حديث: كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع...

(١٩٥٠) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، تَقُولُ: «كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَ إِلَّا فِي شَعْبَانَ»، قَالَ يَحْيَى: الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

(كَانَ يَكُونُ): فائدةُ اجتماعِ لَفْظَيِ الكونِ، وذِكْرِهما أحدِهما بلفظِ الماضي، والآخرِ بلفظِ المستقبلِ[1]: تحقيقُ القِصَّةِ، وتعظيمُها؛ وتقديرُه: كانَ الشَّأنُ يكونُ كذا.

وأمَّا تغييرُ الأسلوبِ؛ فلإرادةِ الاستمرارِ وتكرُّرِ الفعلِ، وقيل: بزيادةِ لفظِ (يكونُ)؛ كما قال الشَّاعر: [من الوافر]

وَجِيـرَانٍ لَـنَـا كَـانُـوا كِـرَامِ[2]

---

(١) في (ن): (المضارع).

(٢) انظر «الكواكب الدراري» (٩/ ١٢٠)، «اللامع الصبيح» (٦/ ٤٢٥)، وفي النسختين: (كراما)، وعليه فليس موضع شاهد، ورواية البيت كما أثبت، وهو للفرزدق في «ديوانه» (ص٤٢٧) من قصيدة يمدح فيها هشام بن عبد الملك، وصدرُه: (فَكَيْفَ إِذَا مَرَرْتُ بِدَارِ =

(الشُّغْلُ): قال الكَرمانيُّ: (هو[1] فاعلُ فعلٍ محذوفٍ؛ أي: قالت[2]: يمنعُني الشُّغْلُ، أو قال: الشُّغلُ هو المانعُ؛ فهو مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ).

وقال غيرُه: («الشُّغْلَ» منصوبٌ في أصلِنا بالقلمِ، مفعولٌ مِنْ أجلِه، ويجوزُ رفعُه على أنَّه فاعلٌ، واللهُ أعلمُ).

وقال الزَّركشيُّ: (هو بالرَّفعِ بفعلٍ مضمَرٍ؛ أي: أوجبَ ذلك الشُّغلُ، أو منعني الشُّغلُ، و«مِنَ» للتَّعليل؛ أي: مِنْ أجلِه) انتهى.

وقال الأصبهانيُّ: (وشذَّ دخولُ «مِن» على «الله»، ومجيءُ «مِن» للتَّعليلِ كقولِه تعالى: ﴿مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ﴾ [البَقَرَة: ١٩]، وقولِه تعالى: ﴿مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ﴾ [المائدة: ٣٢]، ومنه قولُ عائشةَ: الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ).

باب: متى يحل فطر الصائم؟

حديث: يا فلان، قم فاجدح لنا

١٩٥٥ - (لَوْ أَمْسَيْتَ): (لَوْ) إمَّا للتَّمنِّي، وإمَّا للشَّرطِ، وجزاؤُه محذوفٌ؛ أي: لكنتَ مُتِمًّا للصَّومِ، ونحوه.

باب: إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس

حديث: قالت أفطرنا على عهد النبي ﷺ يوم غيم ثم طلعت الشمس

١٩٥٩ - (بُدٌّ مِنْ قَضَاءٍ؟): الاستفهامُ المفيدُ للإنكارِ مقدَّرٌ؛ أي: هل بُدٌّ مِنْ قضاءٍ؟.

= قَوْمِ)، والشاهد فيه زيادة (كان) على ما ذهب إليه سيبويه، وقد خالفه المبرد إذ منع زيادتها لوجود الضمير فيها، والبيت من شواهد «الكتاب» (١/ ١٨٩)، «شرح الكافية الشافية» (١٦٢) (١/ ٤١٢)، «شرح الرضي على الكافية» (٤/ ١٩٢) (٧١٤)، «مغني اللبيب» (ص٣٧٧) (٥٢٦)، «أوضح المسالك» (١/ ٢٣٢) (٩٣)، «شرح ابن عقيل» (١/ ٢٨٩) (٦٩)، «خزانة الأدب» (٩/ ٢١٧) (٧٣١).

(١) (هو): ليست في (ن).

(٢) في (ص): (قال)، وليس في (ن)، والمثبت من مصدره.

باب صوم الصبيان

(لِنَشْوَان): بالصَّرفِ وتَرْكِه.

(وَيْلَكَ): مفعولٌ مطلقٌ فعلُه لازمُ الحذْفِ؛ يعني: أَشَرِبْتَ الخمرَ؟!.

باب الوصال ومن قال: ليس في الليل صيام

حديث: لا تواصلوا فأيكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر

١٩٦٣ - (حَتَّى السَّحَرِ): بالجرِّ.

باب صوم شعبان

حديث: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر

(١٩٦٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ".

(وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا): بالنَّصب، وقد[(١)] رُوِيَ بالخفض.

قال السُّهيليُّ: (وهو وَهمٌ، ورُبَّما بُنِيَ اللَّفظُ على الخطِّ؛ مثل أنْ يكونَ رآه[(٢)] مكتوبًا بميم مطلقةٍ على مذهبِ مَنْ رأى الوقفَ على المنوَّنِ المنصوبِ بغيرِ ألفٍ، فتوهَّمه مخفوضًا، لا سيَّما وصيغةُ «أفعل» تُضاف كثيرًا، فتوهَّمها مضافةً، وإضافتُه ههنا لا تجوزُ قطعًا).

باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره

حديث: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه

١٩٧٢ - (أَنْ لَا يَصُوْم): مرفوعٌ ومنصوبٌ.

---

(١) (قد): ليست في (ن).

(٢) في النسختين: (رواه)، والمثبت من مصدره.

باب حق الجسم في الصوم

حديث: يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟!

١٩٧٥ - (نِصْفَ الدَّهْرِ): بالنَّصبِ على الأفصحِ.

باب صوم داود عليه السلام

حديث: أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام

(١٩٨٠) عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَخبرَنِي أَبُو المَلِيحِ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشْوُهَا لِيفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ، وَصَارَتِ الوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «خَمْسًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «سَبْعًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «تِسْعًا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «إِحْدَى عَشْرَةَ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ شَطْرَ الدَّهْرِ، صُمْ يَوْمًا، وَأَفْطِرْ يَوْمًا».

(ثَلَاثَةُ): مرفوعٌ فاعلُ (يَكْفِي).

(خَمْسًا) وكذا ما بعدَه: مفعولٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: صُمْ.

(شَطْر الدَّهْرِ): في أصلِنا الشَّاميِّ مثلثُ الرَّاءِ، وقال الزَّركشيُّ: (برفعِ «شَطْر»، ونصبِه، وجرِّه).

وقال الوالدُ: (يجوزُ فيه الجرُّ والنَّصبُ).

باب من زار قومًا فلم يفطر عندهم

حديث: أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم

١٩٨٢ - (خُوَيْصَّةً): اغتُفِرَ فيه التقاءُ السَّاكنين.

(خَادِمُكَ أَنَسٌ): مبتدأ وخبر.

(الْبَصْرَةَ): اسمُ الزَّمانِ[١] لا يعملُ، وإنَّما انتصبَ (الْبَصْرَةَ)؛ لأنَّ المقدَّرَ مصدرٌ، والوقت مقدَّرٌ؛ أي: زمانَ قُدُومِه البصرةَ.

باب صوم يوم الجمعة

حديث: لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يومًا قبله أو بعده

١٩٨٥ - (إِلَّا يَوْمًا): إنْ قلتَ: ما وجهُ هذا الكلامِ؛ إذ لا يصحُّ استثناءُ (يَوْمًا) مِنْ (يَوْمَ الْجُمُعَةِ)، ولا يصحُّ أيضًا جعلُه ظرفًا لـ(يَصُومَ)؟

قلتُ: هو ظرفٌ لـ(يَصُوم) المقدَّرِ، أو (يَوْمًا) منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ وهو باءُ المصاحبةِ؛ أي: بِيَوْمٍ.

حديث: تريدين أن تصومي غدًا؟

(١٩٨٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، (ح) وحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي»، وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ الجَعْدِ: سَمِعَ قَتَادَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ، أَنَّ جُوَيْرِيَةَ، حَدَّثَتْهُ: فَأَمَرَهَا فَأَفْطَرَتْ.

(أَمْسِ): حُرِّك آخرُه؛ لالتقاءِ السَّاكنينِ.

واختلفَ العربُ[٢] فيه؛ فأكثرُهم يبنيه على الكسرِ معرفةً، ومنهم مَنْ يُعربُه معرفةً، وكلُّهم يُعربُه إذا أَدخلَ عليه الألفَ واللَّامَ، أو صيَّرَه نكرةً، أو أضافه[٣]، تقولُ: مضى الأمسُ المباركُ، ومضى أمسُنا، وكلُّ غَدٍ صائرٌ أمسًا، قال سيبويه: (وقد جاءَ في ضرورةِ الشِّعرِ: [من الرجز]

مُـــذَ أَمْـــسَ.......... .... بـــالـــفـــتـــحِ)

ولا يُصغَّرُ (أمس)، كما لا يُصغَّرُ غَدٌ[٤]، والبارحةُ، وكيفَ، وأينَ، ومتى،

---

(١) يعني: قوله: (مَقْدَم).
(٢) في (ن): (المعرب)، وهو تحريفٌ.
(٣) (أو أضافه): ليس في (ن).
(٤) في (ن): (غدًا).

وأنَّى، وما، وأسماءُ الشُّهورِ والأسبوعِ غيرَ الجمعةِ.

باب صوم يوم عرفة

حديث: أن ناسًا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ

(١٩٨٨) عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثِ، أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: هُوَ صَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ بِصَائِمٍ، «فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بِقَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ، فَشَرِبَهُ».

(فَأَرْسَلت): بلفظِ المتكلِّم والغَيبةِ، [في حديثِ أمِّ الفضلِ وحديثِ ميمونة، أمَّا الغَيبةُ؛ فَبِهِ ضُبِطَ في أصلِنا المصريِّ، وأمَّا المتكلِّم؛ فَبِهِ ضُبِطَ في أصلِنا الشاميِّ في حديثِ ميمونةَ، وحديث أمِّ الفضل، وبهما ضُبِطَ في أصلِنا المصريِّ في (بابِ صوم عرفة) في (الحجِّ)، والمرسل في حديث ميمونة هي ميمونة كما في حديث مسلمٍ][١].

باب صوم يوم الفطر

حديث: هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما

١٩٩٠ - (نَهَى عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ): هو بالرَّفعِ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أحدُهما أو أوَّلُهما، وحُذِفَ[٢] لدلالةِ (الآخَرُ) عليه؛ لأنَّ (الآخر) لا يُستعمَل إلَّا بعدَ (أوَّل).

باب صيام أيام التشريق

حديث: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج

١٩٩٩ - (عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ): في أصلِنا الشَّاميِّ منصوبٌ، وفي المصريِّ مرفوعٌ، والصَّوابُ الأوَّلُ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٢) في (ن): (حذف).

كتاب صلاة التراويح

حديث: من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه

٢٠٠٩ - ٢٠١٠ - (أَرَى لَوْ جَمَعْتُ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِئٍ): فيه شاهدٌ على أنَّ (لو) قد تُعلَّقُ بها أفعالُ القلوبِ، ومنه قولُ رجلٍ للنَّبيِّ ﷺ: «إنَّ أُمِّي افتُلِتَت نفسُها، وَأَظُنُّ لَوْ تَكَلَّمَتْ؛ تَصَدَّقَتْ...»؛ قاله ابنُ مالكٍ.

باب فضل ليلة القدر

حديث: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه

(٢٠١٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَفِظْنَاهُ، وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(وَأَيَّمَا حِفْظٍ): قال الكرمانيُّ: (برفعِ «أيُّ»، وإضافتِه إلى «الحِفْظِ»، و«مَا» زائدةٌ، وهو مبتدأٌ، وخبرُه[1]: «حَفِظْنَاهُ» مقدَّرٌ بعدَه.

و«مِنَ الزُّهْرِيِّ» متعلِّقٌ بـ«حَفِظْنَاهُ» المذكورِ قبلَه، وفي بعضِها بالنَّصبِ، وهو مفعولٌ لـ«حَفِظْنَاهُ» المقدَّرِ) انتهى.

أقولُ: وفي أصلِنا الشَّاميِّ، وكذا في نسخةٍ في أصلِنا المصريِّ: (وَإِنَّمَا) المركَّبةِ مِنْ (إنَّ) و(مَا)، وشيخُنا في «الفتح» لم يتعرَّضْ لهذِه ألبتَّةَ، وإنَّما تكلَّمَ على (أَيَّمَا).

---

(١) (وخبره): ليس في (ن).

باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر

حديث: كنت أجاور هذه العشر ثم قد بدا لي أن أجاور...

٢٠١٨ - (حِينُ): بالرَّفعِ اسمُ (كَانَ)، وبالنَّصبِ ظرفٌ.

(هَذِهِ اللَّيْلَةَ): مفعولٌ به لا ظرفٌ.

(رَأَيْتُنِي): الفاعلُ والمفعولُ ضميرانِ لشيءٍ واحدٍ، وهذا مِنْ خصائصِ أفعالِ القلوبِ.

أبواب الاعتكاف: باب اعتكاف النساء

حديث: كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان

٢٠٣٣ - (آلْبِرّ؟): بهمزةِ الاستفهامِ منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ مقدَّمٌ على الفعلِ، ويجوزُ الرَّفعُ على الابتداءِ.

وقال الزَّركشيُّ: «آلْبِرُّ» بالرَّفعِ على الاستفهامِ، والتَّقديرُ لا على الفاعلِ.

باب الأخبية في المسجد

حديث: آلبر تقولون بهن؟

(٢٠٣٤) عَنْ عَائِشَةَ ﵂: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى المَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْبِيَةٌ خِبَاءُ عَائِشَةَ، وَخِبَاءُ حَفْصَةَ، وَخِبَاءُ زَيْنَبَ، فَقَالَ: «آلْبِرَّ تَقُولُونَ بِهِنَّ؟» ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ حَتَّى اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

(إِذَا أَخْبِيَةٌ): خبرُ المبتدأِ محذوفٌ؛ نحو: حاضرةٌ، أو مفاجئةٌ، أو مضروبةٌ.

[(آلْبِرَّ تَقُولُونَ؟): بنصبِ (آلْبِرَّ)، و(تَقُولُونَ) بمعنى: تَظنُّونَ، وفيه إجراءُ فِعْلِ القولِ مُجرى فِعْلِ الظَّنِّ على اللغةِ المشهورةِ، فـ(البِرَّ) مفعولٌ أوَّلُ، و(بِهِنَّ) مفعولٌ ثانٍ، وهما في الأصلِ مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: طلبُ البِرِّ وخالصُ

العملِ فيه [تظنُّونَ] بهذا؟ أو يجوزُ الرفعُ على الحكايةِ](١).

باب الاعتكاف في شوال

حديث: ما حملهن على هذا آلبر؟ انزعوها فلا أراها

(٢٠٤١) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانٍ، وَإِذَا صَلَّى الغَدَاةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اعْتَكَفَ فِيهِ، قَالَ: فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَعْتَكِفَ، فَأَذِنَ لَهَا، فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةُ، فَضَرَبَتْ قُبَّةً، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا، فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الغَدَاةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، فَأُخْبِرَ خَبَرَهُنَّ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَهُنَّ عَلَى هَذَا؟ آلْبِرُّ؟ انْزِعُوهَا فَلَا أَرَاهَا»، فَنُزِعَتْ، فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي آخِرِ العَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ.

(مَا حَمَلَهُنَّ): (مَا) نافيةٌ، و(الْبِرُّ) فاعلُ (حَمَلَ)، أو (مَا) استفهاميَّةٌ، و(آلْبِرُّ) بهمزةِ الاستفهامِ مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ.

و(فَلَا أَرَاهَا): بالرَّفعِ والجزمِ، و(ما) ههُنا استفهاميَّةٌ لا نافيةٌ.

تنبيه: زعمَ ابنُ التِّينِ: أنَّ الصَّوابَ حذفُ الألفِ مِنْ (أَرَاهَا)، قال: (لأنَّه مجزومٌ بالنَّهْيِ)، وليسَ كما قالَ؛ قاله شيخُنا في «الفتح».

خاتمة:

حديثُ: (مَن أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟): الضميرُ المستترُ في (أَصْبَحَ) العائدُ إلى (مَنْ) هوَ اسمُ (أَصْبَحَ)، و(صَائِمًا) خبرُه، أو يكونُ الضميرُ اسمَه و(صائمًا) حالٌ مِنَ الضميرِ، وتكونُ (أَصْبَحَ) حينئذٍ تامَّةً؛ أي: مَن دخلَ في الصباحِ حالَ كونِه صائمًا، و(مِنْ) مِن (مِنْكُمْ): للبيان في الوجهينِ(٢).

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من (ن).

(٢) الخاتمة سقطت من (ن).

كِتَابُ الْبُيُوعِ[1]

(﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]): في هذا الاستثناءِ قولانِ:

أحدُهما: أنَّه متَّصلٌ، قال أبو البقاءِ: (والجملةُ المستثناةُ في موضعِ نصبٍ؛ لأنَّه استثناءٌ مِنَ الجنسِ؛ لأنَّه أمرَ بالاستشهادِ في كلِّ معاملةٍ، واستثنى منها التِّجارةَ الحاضرةَ؛ والتَّقديرُ: إلَّا في حالِ حضورِ التِّجارةِ).

الثَّاني: أنَّه منقطعٌ، قال مكيٌّ: و﴿أَن﴾ في موضعِ نصبٍ على الاستثناءِ المنقطعِ).

قلتُ: وهذا هو الظَّاهرُ؛ كأنَّه قيل: لكن التِّجارة؛ فإنَّه يجوزُ عدمُ الاستشهادِ والكَتْبِ فيها.

وقرأ عاصمٌ هنا: ﴿تِجَٰرَةً﴾؛ بالنَّصبِ، وكذلكَ ﴿حَاضِرَةً﴾؛ لأنَّها صفتُها، وفي (النِّساءِ) وافقَه الأخوانِ[2]، والباقونَ قرؤوا بالرَّفعِ فيهما.

فالرَّفعُ فيه وجهانِ:

أحدُهما: أنَّها التَّامَّةُ؛ أي: إلَّا أنْ تحدُثَ أو تقعَ تجارةٌ، وعلى هذا: فيكونُ ﴿تُدِيرُونَهَا﴾ في محلِّ رفعٍ صفةً لـ ﴿وَتِجَٰرَةٌ﴾ أيضًا، وجاءَ هذا على الفصيحِ، حيثُ قدَّمَ الوصفَ الصَّريحَ على المؤولِ.

الثَّاني: أنْ تكونَ النَّاقصةَ، واسمُها ﴿وَتِجَٰرَةٌ﴾، والخبرُ هو الجملةُ مِنْ قولِهم: ﴿تُدِيرُونَهَا﴾؛ كأنَّه قيلَ: إلَّا أنْ تكونَ تجارةٌ حاضرةٌ مُدارةً.

وسوّغَ مجيءَ اسمِ (كانَ) نكرةً وصفُه[3]، وهذا مذهبُ الفرَّاءِ، وتابعَه آخرونَ.

---

(١) في (ن): (البيع).

(٢) أي: حمزة والكسائي.

(٣) في (ن): (وصفة).

وأمَّا قراءةُ عاصمٍ؛ فاسمُها مضمرٌ فيها، فقيلَ: تقديرُه: إلَّا أنْ تكونَ المعاملةُ، أو المبايعةُ، أو التِّجارةُ، وقدَّرَهُ[1] الزَّجَّاجُ: إلَّا أنْ تكونَ المداينةُ، وهذا حسنٌ.

وقال الفارسيُّ: (ولا يجوزُ أنْ يكونَ «التَّداينُ» اسمَ «كانَ»؛ لأنَّ التدايُنَ معنًى، والتِّجارةَ الحاضرةَ مرادٌ بها العينُ، وحكمُ الاسمِ أنْ يكونَ الخبرَ في المعنى، والتَّداينُ حقٌّ في ذمَّةِ المستدينِ، للمَدِينِ المطالبةُ به، وإذا كانَ كذلك؛ لم يَجُزْ أنْ يكونَ اسمَ «كانَ»؛ لاختلافِ التَّداينِ والتِّجارةِ الحاضرةِ)، وهذا الَّذي قالَه الفارسيُّ لا يظهَرُ ردًّا على أبي إسحاقَ؛ لأنَّ التِّجارةَ أيضًا مصدرٌ؛ فهي معنًى مِنَ المعاني، لا عينٌ مِنَ المعاني، وبين الفارسيِّ والزَّجَّاجِ محاورةٌ لأمرٍ ما.

وقال الفارسيُّ أيضًا: (ولا يجوزُ أيضًا أنْ يكونَ اسمُها ﴿ٱلْحَقُّ﴾ الَّذي في قولِه: ﴿فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ للمعنى الذي ذكرنا في التَّدايُنِ؛ لأنَّ ذلكَ ﴿ٱلْحَقُّ﴾ دينٌ، وإذا لم يَجُزْ هذا؛ لم يَخْلُ اسمُ «كانَ» مِنْ أحدِ شيئينِ:

أحدُهما: أنَّ هذِه الأشياء الَّتي اقتضتْ مِنَ الإشهادِ والارتهانِ قد عُلِمَ مِنْ فَحْواها التَّبايعُ، فأُضمِرَ (التَّبايعُ)؛ لدلالةِ الحالِ عليه؛ كما أُضمِرَ لدلالةِ الحالِ عليه فيما حَكى سيبويه: «إذا كان غدًا؛ فائْتِني»، ويُنشَد على هذا: [من الطويل]

أَعَيْنَيَّ هَلَّا تَبْكِيَانِ عِفَاقَا ... إِذَا كَانَ طَعْنًا بَيْنَهُمْ وَعِنَاقَا

أي: إذا كانَ الأمرُ...).

والثاني: أنْ يكونَ أضمر (التِّجارةَ)؛ كأنَّه قيل: إلَّا أنْ تكونَ التجارةُ تجارةً؛ ومثلُه ما أنشدَ الفرَّاءُ: [من الطويل]

فِدًى لِبَنِي ذُهْلِ بْنِ شَيْبَانَ نَاقَتِي[2] ... إِذَا كَانَ يَوْمًا ذَا كَوَاكِبَ أَشْهَبَا

وأنشدَ الزمخشريُّ: [من الطويل]

بَنِي أَسَدٍ هَلْ تَعْلَمُونَ بَلَاءَنَا ... إِذَا كَانَ يَوْمًا ذَا كَوَاكِبَ أَشْنَعَا

أي: إذا كانَ اليومُ يومًا.

(١) في (ن): (وقيده).

(٢) في النسختين: (يا فتى).

و(﴿بَيْنَكُمْ﴾): ظرفٌ لـ﴿تُدِيرُونَهَا﴾.

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى﴾

حديث: إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه

٢٠٤٧ - (أَعِي): إنْ قلتَ: هو حالٌ عن فاعلِ (كُنْتُ)، والحالُ مقارنٌ له، فكيفَ يكونُ هو ماضيًا وهذا مستقبلًا؟

قلتُ: هو استئنافٌ، مع أنَّه لو كان حالًا؛ لصحَّ؛ لأنَّ المضارعَ يكونُ لحكايةِ الحالِ الماضيةِ.

[قولُه: (ثُمَّ يَجْمَعَ): بالنصبِ، وسيأتي][(١)].

حديث: ما سقت إليها؟

٢٠٤٩ - (وَزْنَ نَوَاةٍ): الأحسنُ نصبُه؛ لأنَّ السؤالَ جملةٌ فعليَّةٌ، فإنَّ (ما) مفعولُ (أصدقتَها)، فليكُنِ الجوابُ كذلك للتشاكُلِ، ويجوزُ الرفعُ بتقديرِ الجملةِ الاسميَّةِ؛ بأنْ تكونَ (ما) مبتدأً، لكن لا بُدَّ من تقديرِ عائدٍ؛ أي: أصدقتُها إيَّاه، قاله الزركشيُّ.

باب تفسير المشبهات

حديث: الولد للفراش وللعاهر الحجر

(٢٠٥٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهِدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ مِنِّي فَاقْبِضْهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَامَ الفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ: ابْنُ أَخِي قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهِدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةِ أَبِي، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ»، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الوَلَدُ لِلْفِرَاشِ

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ» ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -: «احْتَجِبِي مِنْهُ» لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ فَمَا رَآهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ.

(يا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ): بسكون الميم، وقال الوَقَّشِيُّ[١]: (الصواب: فتحها)[٢].

وقرأتُ بخطِّ العلَّامةِ عِزِّ الدِّينِ الحاضريِّ رحمه الله تعالى ما لفظُه: (إذا نُعِتَ المنادى المبنيُّ على الضمِّ؛ فلا يخلو أنْ يُنعتَ بمفردٍ أو بمضافٍ، فإنْ نُعِتَ بمفردٍ؛ جازَ في نعتِه الرفعُ والنصبُ؛ تقول: يا زيدُ العاقلُ، والعاقلَ؛ بالرفع، والنصب، فالرفعُ على اللفظِ، والنصبُ على الموضعِ، وإذا نُعت بمضاف؛ فلا يخلو أنْ يكونَ بـ«ابن» أو «ابنة»[٣] أو غيرهما.

فإنْ كانَ بـ«ابن» أو «ابنة»؛ فلا يخلو أنْ يجتمعَ فيه ثلاثةُ شروطٍ:

أحدُها: أنْ يقعَ «ابن» أو «ابنة» بين عَلَمينِ، أو كُنيتين، أو لقبين، أو بين أحدهما مع الآخر؛ نحو: «يا زيد بن عمرٍو»، أو «يا زيد بن أبي سعيد»، أو «يا زيد بن بطَّة»، وكذا لو عكسته.

الثاني: أنْ يكونَ «ابن» نعتًا لا غير.

الثالث: ألَّا يُفصَلَ بينه وبين المنادى؛ ففيه[٤] ثلاثةُ أوجهٍ:

---

(١) بياض في (ن)، والوَقَّشِي: هو الإمام العلَّامة أبو الوليد هشامُ بنُ أحمدَ بنِ خالدِ بنِ سعيدٍ الكِنانيُّ الأندلسيُّ الطُّلَيطُليُّ، ويُعرف بالوَقَّشِي - بفتح الواو وتشديد القاف وبعدها شين معجمة - ووَقَّش: قريةٌ على اثني عَشَرَ مِيلًا مِنْ طُلَيطُلَةَ، ولد سنة (٤٠٨هـ)، وأخذَ العِلْم عن أبي عمرَ الطَّلَمَنكيِّ وجماعةٍ، وكان عالمًا بالنَّحو واللغة ومعاني الشعر والعَروض وصناعة البلاغة، وكان شاعرًا بليغًا، حافظًا للسُّنَن وأسماءِ الرجال، بصيرًا بالاعتقادات وأصول الفقه، واقفًا على كثيرٍ مِنْ فتاوِي فقهاء الأمصار، نافذًا في علوم الشروط والفرائض، محققًا في الحساب والهندسة، مُشرِفًا على آراءِ الحكماء، حَسَنَ النَّقدِ للمذهب، وكان الشيخ أبو محمَّدٍ الرُّيُوالي يقولُ فيه:

وكان من العلوم بحيث يُقضَى … له في كلِّ عِلْمٍ بالجميع

توفِّي رحمه الله في جُمادى الآخرة سنةَ تسعٍ وثمانينَ وأربعِمائةٍ، انظر «معجم الأدباء» (٥/ ٥٩٤)، «تاريخ الإسلام» (٣٣/ ٣٢٧)، «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ١٣٤)، «الوافي بالوفيات» (٢٦/ ٦٢).

(٢) انظر «التنقيح» (٢/ ٤٦٥)، «مصابيح الجامع» (٤/ ٤٥٧).

(٣) في (ن): (وابنة).

(٤) يعني: إن اجتمعت الشروط كلها.

الأوَّلُ ـ وهو أفصحُها ـ: أنْ يُتركَ المنادى على ضمِّه، و«ابن» على نصبِه؛ استصحابًا لحكمهما الأصلي، وهذا الوجه اختيار المبرد.

الثاني: أنْ يُفتحَ آخرُ المنادى إتباعًا لحركة «ابن»، وهو اختيارُ جمهورِ البصريِّين، قال ابن كيسان: «وهذا الوجه أكثر في كلام العرب».

واختلف النَّحْويُّونَ في توجيه فتحِ آخرِ المنادى، وفتح «ابن» في هذا الوجه؛ فزعم الأكثرون ـ وهو الصحيح ـ أنَّ فتحةَ المنادى فتحةُ بناءٍ، وفتحةَ «ابن» فتحةُ إعرابٍ، أُتبعتْ فيه حركةُ البناءِ حركةَ الإعرابِ، وقيل: فتحةُ إعرابٍ.

الوجه الثالث: ضمَّةُ نونِ «ابن» إتباعًا لضمَّةِ المنادى؛ حكاها الأخفشُ عن بعضِ العرب؛ تقول: «يا زيدُ بنُ عمرٍو»؛ بضمِّ النون، وفيه إتباعُ حركةِ الإعرابِ لحركةِ البناءِ، عكسُ الوجه الثاني.

فإنْ لم تجتمعْ فيه الشروطُ الثلاثةُ؛ فلا يكونُ في المنادى إلَّا الضمُّ، ولا في «ابن» إلَّا النصبُ؛ رجوعًا إلى الأصل.

فمثالُ عدمِ الشرطِ الأوَّلِ: «يا رجلُ ابنَ عمرٍو»، أو «يا زيدُ ابنَ أختنا»، فلم يقع «ابن» بين عَلَمينِ.

ومثالُ عدمِ الشرطِ الثاني: أنْ تُعرِبَ «ابنًا» بدلًا، أو منادًى ثانيًا، أو مفعولًا لفعلٍ مضمرٍ.

ومثالُ عدمِ الشرطِ الثالثِ: قولُك: «يا زيدُ الفاضلُ ابنَ عمرٍو»؛ فقد فصلتَ بـ«الفاضل» بينَ المنادى وبين «ابن»، فالمنادى في هذا الموضعِ لا يكونُ إلَّا مضمومًا؛ لتخلُّفِ بعضِ الشروطِ.

ومِنَ النَّحْويِّينَ مَنْ أجرى مُجرى العَلَم المنادى الموصوفِ بـ«ابن» ما ليسَ بعَلَمٍ؛ بشرطِ أنْ يُضافَ «ابن» إلى مثل المنادى لفظًا ومعنًى، ويكونَ ممَّا كَثُرَ استعمالُه مدحًا أو ذمًّا، وسواءٌ كان الثاني بالألف واللام أم لا؛ نحو: «يا فلان ابنَ فلان»، و«يا كريم بنَ الكريم»، و«يا شريف بنَ شريف» في المدح، و«يا ضلّ ابنَ ضلٍّ»، و«يا خبيث بنَ خبيث» في الذمِّ، فيجيزونَ في المنادى في مثل هذا الموضع الضمَّ والفتحَ؛ كما يجوزُ في: «يا زيد بنَ عمرو»، وإنَّما اشترطوا

التساوي بين اللفظين، فأجازوا ذلك في نحو: «يا شريف بنَ شريف»، ولم يجيزوه في نحو: «يا كريم بن شريف»؛ لأنَّهم أرادوا أنْ يكونَ الأبُ قد مُدِحَ بما مُدِحَ به الابنُ، ومَدْحُ كلِّ واحدٍ[١] منهما مَدحَ الآخرِ؛ ليتأكَّد المدحُ، فتحصُلَ المبالغةُ، وكذلك في الذمِّ؛ بخلافِ ما إذا اختلفَ اللفظانِ.

وذهبَ البصريُّونَ أنَّه لا يجوزُ فتحُ المنادى إذا نُعِتَ بـ«ابن» إلَّا وهو عَلَمٌ، وأمَّا «يا شريف بن شريف»، وما أشبَهَهُ؛ فلا يُجيزونَ فيه إلَّا الضمَّ، ولا يجوزُ عندَهم الفتحُ.

قال الشيخُ أبو حيَّان: وما ذهب إليه البصريُّونَ هو القياسُ؛ إذِ الأعلامُ أقبلُ للتغييرِ مِنْ غيرها.

وإنْ نُعِتَ المنادى المضمومُ بمضافٍ غيرِ «ابن» أو «ابنة»[٢]؛ نحو: «يا زيدُ صاحبَ عمرٍو»؛ فليس فيه إلَّا النصبُ على الصحيح) انتهى.

حديث: إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل

(٢٠٥٤) حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ المِعْرَاضِ، فَقَالَ: «إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقَتَلَ، فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ وَقِيذٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ، وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ؟ قَالَ: «لَا تَأْكُلْ، إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الآخَرِ».

(أَيُّهُمَا): (أَيُّ): مضمومةُ الياء، قاله سيدي الوالد رحمه الله تعالى.

واعلم أنَّ (أيًّا) خالف في موصوليَّتها ثعلب، ويردُّه قولُه:

فَسَلِّمْ عَلَى أَيُّهُمْ أَفْضَلُ

ولا تُضاف لنكرة خلافًا لابن عصفور، فلا تقول[٣]: اضرب أيَّ رجلٍ يقوم؛

---

(١) (واحد): ليست في (ن). (٢) في (ن): (وابنة).
(٣) في (ن): (يقال).

على معنى: اضرب الذي يقوم منهم، ولا يعمل فيها إلَّا مستقبل متقدِّم؛ نحو: ﴿لَنَنزِعَنَّ[1] مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ [مريم: ٦٩] خلافًا للبصريين.

وسُئِلَ الكِسائيُّ: لِمَ لا يجوزُ: أعجبني أيُّهم قام؟ فقال: (أيٌّ) كذا خُلِقت.

وقد تُؤنَّث، وتُثنَّى، وتُجمَع، وهي معربةٌ، فقيل: مطلقًا، وقال سيبويه: تُبنى على الضمِّ إذا أُضيفت لفظًا، وكان صدرُ صِلتِها ضميرًا محذوفًا؛ نحو: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ [مريم: ٦٩]، وقولُه:

عَـلَـى أَيُّـهُـمْ أَفْـضَـلُ

وقد تُعربُ حينئذٍ، كما رُويتِ الآيةُ بالنصب ـ وهي قراءةُ طلحةَ، ومعاذِ بنِ مُسلمٍ، وزائدةَ عنِ الأعمش ـ والبيتُ بالجرِّ، والله أعلم.

وقد أطال النفسَ الشهابُ في «إعرابه» في (أيٍّ)؛ فانظره في قوله تعالى: ﴿أَيُّهُمْ أَشَدُّ﴾ [مريم: ٦٩].

باب ما يتنزه من الشبهات

حديث: لولا أن تكون صدقةً لأكلتها

(٢٠٥٥) حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ، بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ: «لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُهَا»، وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَجِدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي».

(مَسْقُوطَةٍ): قال الكرمانيُّ: (القياسُ أنْ يُقالَ[2]: ساقطةٍ، لكنَّه قد يُجعلُ اللازمُ كالمتعدِّي بتأويلٍ[3]؛ كقراءةِ مَنْ قرأ: (عُمُوا وصُمُّوا)؛ بلفظ المجهولِ[4]).

التيميُّ: هي كلمةٌ عربيةٌ[5]؛ لأنَّ المشهورَ أنَّ «سقط» لازمٌ، على أنَّ العربَ

---

(١) في (ن): (لينزعن).
(٢) في (ن): (تقول).
(٣) (بتأويل): ليس في (ن).
(٤) سيأتي تخريجها.
(٥) في (ن): (غريبة).

قد تذكرُ الفاعلَ بلفظِ المفعولِ، أو بالعكسِ؛ إذا كان المعنى مفهومًا، ويجوزُ أنْ يُقالَ: جاءَ «سقط» متعديًا أيضًا؛ بدليلِ قولِه تعالى: ﴿سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ﴾ [الأعراف: ١٤٩].

الخطَّابيُّ: يأتي المفعولُ بمعنى الفاعلِ؛ كقولِه تعالى: ﴿كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا﴾ [مريم: ٦١]؛ أي: آتيًا) انتهى كلامُ الكرمانيِّ.

وقال الدِّمياطيُّ: («مسقوطة» بمعنى: ساقطة، وقد يأتي «مفعول» بمعنى «فاعل»؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا﴾؛ أي: آتيًا، و﴿حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥]؛ أي: ساترًا) انتهى.

وكذا ﴿يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا﴾ [الإسراء: ١٠١]؛ أي: ساحرًا.

وقال ابنُ مالكٍ: («مَسْقُوطَة» بمعنى: مُسْقَطَة، ولا فعلَ له).

إشارةٌ: الجمهورُ على ﴿عَمُوا وَصَمُّوا﴾؛ بفتح العين والصاد، والأصلُ: عَميوا وصَمِمُوا، فأُعِلَّ الأوَّلُ بالحذفِ، والثاني بالإدغامِ، وقرأَ يحيى بنُ وثَّاب وإبراهيمُ النَّخَعيُّ بضمِّ العين والصاد، وتخفيف الميم من (عُمُوا).

باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا﴾

حديث: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت من الشام عير

(٢٠٥٨) حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّام، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّأْمِ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَنَزَلَتْ»: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا﴾ [الجُمُعَة: ١١].

(إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا): توجيهُه: هو مستثنًى مِنْ ضميرِ (بَقِيَ) العائدِ إلى (المصلِّي)؛ فجازَ فيه الرفعُ والنصبُ، أو المستثنى محذوفٌ؛ تقديرُه: ما بقيَ أحدٌ إلَّا طائفة؛ أعني: اثني عشر رجلًا، أو أعطى لـ(اثني[1] عشر) حكمَ أخواتِه.

(١) في (ن): (اثني).

قال في «المفصَّل»: (الأصلُ في العددِ المُنِيفِ على العشرةِ أنْ يُعطفَ الثاني على الأوَّلِ، فيُقال: ثلاثة وعشرة، فمُزِجَ الاسمانِ، وصُيِّرا واحدًا، وبُنيا)، وتقدَّم[١].

باب من لم يبال من حيث كسب المال

حديث: يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه

(٢٠٥٩) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي المَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ، أَمِنَ الحَلَالِ أَمْ مِنَ الحَرَامِ».

[قوله: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ): (مَا): إمَّا موصوفةٌ أو موصولةٌ، وضميرُ (مِنْهُ) عائدٌ إليها، و(مِنْ) زائدةٌ على رأيِ الأخفشِ، و(مَا) في محلِّ النصبِ بنزعِ الخافضِ؛ أي: لا يُبالي بما أخذَ مِنَ المالِ، و(أَم) متَّصلةٌ، والهمزةُ قد سُلِبَ منها معنى الاستفهامِ، وجُرِّدَتْ لمعنى الاستواءِ، ومتعلَّقُ (مِن) محذوفٌ، فقوله: (أمِنَ الحلال أم مِنَ الحرام) في موضع الابتداء، و(لَا يُبَالِي) خبرٌ مقدَّمٌ؛ يعني: الأخذُ مِنَ الحلالِ والحرامِ مستوٍ عندَه، لا يُبالي بأيِّهما أَخَذَ.

وقال شارح «الصَّيمري»: (منه) ضميرُ شيءٍ غيرِ مذكورٍ هنا، والمرادُ به: المالُ، وقد جاءَ هذا الحديث بروايةٍ فيها لفظ (المال)؛ يعني: لا يبالي بما أخذ من المال، وبما يحصِّله من المال؛ أحلالٌ هو أم حرام؟ لا تفاوتَ ولا فرقَ عنده بينهما.

أقولُ: الضميرُ عائدٌ إلى لفظةِ (مَا) مِن قولِه: (مَا أَخَذَ مِنْهُ)، وهو بمعنى: (مَن)، أو بمعنى: (الذي)][٢].

باب التجارة في البحر

(تَمْخَرُ السُّفُن الرِّيح، وَلَا تَمْخَرُ الرِّيحَ مِنَ السُّفْنِ إِلَّا الْفُلْك الْعِظَام): قال

---

(١) [خ: ٩٣٦].

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

القاضي: (كذا لهم - يعني: بنصبِ «السفن» - وعند الأصيلي: بضمِّ «السفن»، ونصب «الريح»، وقال بعضُهم: صوابُه: بفتح «السفن»، وضمِّ «الريح»، الفعلُ لـ«الريح»؛ كأنَّه جعلَها المصرِّفة لها في الإقبال والإدبار.

قال القاضي: والصوابُ ما ضبطه الأصيليُّ، وهو دليلُ القرآن؛ إذ جعلَ الفعلَ لـ«السفن»، فقال: ﴿مَوَاخِرَ فِيهِ﴾ [النّحل: ١٤]، قال الخليل: مَخَرَتِ السفينةُ؛ إذا استقبلتِ الريحَ، وقال أبو عبيدة وغيرُه: هو شقُّها الماءَ؛ فعلى هذا «السفينة» فاعلةٌ مرفوعةٌ).

وقوله: (إِلَّا الْفُلْك الْعِظَام) بالرفعِ، والنصبِ.

باب قول الله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾

حديث: إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها

٢٠٦٥ - (غَيْرَ مُفْسِدَةٍ): بنصبِ (غَيْرَ) على الحالِ.

باب كسب الرجل وعمله بيده

حديث: لأن يحتطب أحدكم حزمةً على ظهره خير من أن يسأل أحدًا

٢٠٧٤ - (لَأَنْ يَحْتَطِبَ): بفتح اللام؛ لأنَّها في جوابِ الطلبِ على جوابِ قسمٍ مقدَّرٍ.

(فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ): منصوبانِ؛ لأنَّهما[1] في جوابِ الطلبِ.

باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا

(بَيْعَ الْمُسْلِمِ): قال الأصفهانيُّ: (نُصِبَ على أنَّه مصدرٌ مِنْ غيرِ فِعْلِه؛ لأنَّ معنى البيع والشري[2] متقاربانِ، ويجوزُ الرفعُ على كونِه خبرَ المبتدأ المحذوف[3]، و«الْمُسْلِمَ» الثاني منصوبٌ بوقوعِ فِعْلِ البيعِ عليه).

---

(١) في (ن): (لأنَّها).
(٢) في (ن): (والشراء).
(٣) في (ن): (مبتدأ محذوف).

باب آكل الربا وشاهده وكاتبه

حديث: رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة

(٢٠٨٥) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهَرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهَرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي النَّهَرِ آكِلُ الرِّبَا" .

(وَعَلَى وَسَطِ النَّهَرِ): بالواو؛ تقديرُه: وهو على وسَط النَّهَر، بحذفِ المبتدأ، وهو جملة حاليَّةٌ، وإنَّما لم تكن خبرًا مقدَّمًا على المبتدأ الذي بعدَه؛ وهو (رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ)؛ لأنَّ في بعضِها: (وَرَجُلٌ)؛ بالواو، ولا يجوزُ دخولُ الواو بين المبتدأِ والخبرِ؛ لأنَّه مخالفٌ لسائرِ الرواياتِ؛ مثل ما تقدَّمَ أنَّ الرجلَ الذي بين يديهِ الحجارةُ هو على شطِّ النَّهَر، لا على وسَطه، وربطُ (رَجُلٌ) بما قبلَه هو مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ نحو: ثَمَّةَ، أو على الشَّطِّ، ونحوه، وهو جملةٌ حاليَّةٌ، سواءٌ كان بالواوِ أو بدونِه.

(فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ؛ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ): قال الإمام ابنُ مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (ومنها . . . ـ فذكر هذا المكان ـ وقولُ الصاحبِ: «فجعلَ الرجلُ إذا لم يستطِعْ أنْ يخرجَ؛ أرسلَ رسولًا»، وقولُ أنسٍ: «فما جعلَ يُشيرُ بيدِه إلى ناحيةٍ مِنَ السماءِ إلَّا تَفَرَّجَتْ»[1]، وفي أخرى: «وكانَ أبو بكرٍ لا يكادُ يلتفتُ في الصَّلاةِ، فالتفتَ؛ فإذا هوَ بالنبيِّ ﷺ وراءَه»، وفي حديثِ جُبيرِ بنِ مُطعِمٍ: «فَعَلِقَتِ الأعرابُ يسألونَه حتَّى اضطرُّوهُ إلى[2] سَمُرَةَ»، ويروى: «فَطَفِقَتْ».

---

(١) في (ن): (انفرجت)، والحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٠٣٣).
(٢) زيد في (ن): (شجرة).

تضمَّنَ هذا الكلامُ وقوعَ خبرِ «جَعَلَ» الإنشائيَّةِ جملةً فِعليَّةً مُصدَّرةً بـ«كلَّما»، وحقُّهُ أَنْ يكونَ فِعْلًا مضارعًا كغيرِها مِنْ أفعالِ بابِ[1] المقاربةِ، فيقالُ: «جعلتُ أفعلُ كذا»، ولا يقالُ: «جعلتُ كلَّما شِئتُ فعلتُ»، ولا نحوُ ذلك، قال الشاعرُ: [من البسيط]

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ تُثْقِلُنِي رِجْلِي فَأَنْهَضُ نَهْضَ الشَّارِبِ الثَّمِلِ

فما جاءَ هكذا؛ فهوَ موافقٌ للاستعمالِ المطَّردِ، وما جاءَ بخلافِهِ؛ فهو مُنبِّهٌ على أصلٍ متروكٍ، وذلك أنَّ أفعالَ الإنشاءِ وسائرَ أفعالِ بابِ المقاربةِ مثلُ «كان» في الدخولِ على مبتدأٍ وخبرٍ؛ فالأصلُ أنْ يكونَ خبرُها مثلَ خبرِ «كان» في وقوعِه مفردًا، وجملةً اسميَّةً، وجملةً فعليَّةً، وظرفًا، فتُرِكَ الأصلُ، والتُزِمَ كونُ الخبرِ فِعلًا مضارعًا، ثمَّ نُبِّهَ شُذوذًا على الأصلِ المتروكِ بوقوعِه مفردًا في: [من الرجز]

عَسِيتُ صَائِمًا

و: [من الطويل]

مَا كِدْتُ آيِبًا

وبوقوعِه جملةً اسميَّةً في قولِه: [من الوافر]

وَقَدْ جَعَلَتْ قَلُوصُ بَنِي سُهَيْلٍ مِنَ الْأَكْوَارِ مَرْتَعُهَا قَرِيبُ

وبوقوعِه[2] جملةً مِنْ فعلٍ ماضٍ مقدَّمٍ [عليه] «كلَّما» في: «فجعلَ[3] كلَّما جاءَ ليخرُجَ»، و [بوقوعِه جملةً فعليَّةً مصدَّرةً بـ«إذا»] في: «فجعلَ الرجلُ إذا لم يستطعْ أنْ يخرُجَ؛ أرسلَ رسولًا»، وفي: «فما جعلَ يشير» غرابةٌ؛ لأنَّ أفعالَ الشروعِ إنْ صحبَها نفيٌ كانَ معَ خبرِها؛ نحو: «جعلتُ لا أَلْهو»، وقد نَدَرَ في هذا الحديثِ دخولُ «ما» على «جَعَلَ»، وسهَّلَ ذلكَ أنَّ معنى «ما جعلَ يفعلُ»، و«جعلَ لا يفعلُ» واحدٌ، ويدخلُ نافٍ[4] على «كاد» لنفيِ خبرِها، ونفيِ مقاربتِه؛ نحو:

---

(١) في النسختين: (باب أفعال).
(٢) في النسختين: (وبوقوع).
(٣) في (ن): (تجعل).
(٤) في النسختين: (وتدخل «ما»)، وهو موافق لبعض نسخ «شواهد التوضيح»، والتعميم أولى؛ للمثال المذكور بعده.

﴿إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ﴾ [النور: ٤٠]، ومنه قول ذي الرُّمَّة: [من الطويل]

إِذَا غَيَّرَ النَّأْيُ الْمُحِبِّينَ لَمْ يَكَدْ رَسِيسُ الْهَوَى مِنْ حُبِّ مَيَّةَ يَبْرَحُ

ويدخلُ لنفي سهولةِ إيقاعِ الفعلِ؛ نحو: ﴿لَّا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ قَوۡلٗا﴾ [الكهف: ٩٣].

ومنه: «وكانَ أبو بكرٍ لا يكادُ يلتفتُ في الصَّلاةِ، فالتفتَ».

وفي: «فَعَلِقَتِ الأعرابُ يسألونه» شاهدٌ على موافقةِ «عَلِقَ» لـ«طَفِقَ» معنًى وحكمًا) انتهى.

باب موكل الربا

(﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسۡرَةٖ﴾): ﴿كَانَ﴾ تامَّةٌ، وهو الأظهرُ، أو ناقصةٌ والخبرُ محذوفٌ؛ تقديرُه: وإنْ كانَ ذُو عُسرةٍ لكم عليهِ حقٌّ، أو نحو ذلك، وهذا مذهبُ بعضِ الكوفيِّينَ في الآيةِ، وقرأ عبدُ الله، وأُبَيٌّ، وعثمانُ: (ذَا عُسْرَةٍ)، والكلامُ معروفٌ في هذه الآيةِ.

حديث: نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب وثمن الدم

٢٠٨٦ - [قولُه: (وَآكِلِ الرِّبَا وَمُؤْكِلِهِ): في أصلِنا: بالجرِّ][(١)].

باب: ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرۡبِي ٱلصَّدَقَٰتِۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾

حديث: الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة

(٢٠٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ ابْنُ الْمُسَيِّبِ: إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: «الحَلِفُ مُنَفِّقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مُمْحِقَةٌ لِلْبَرَكَةِ».

قوله: (الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ... [مَمْحَقَةٌ]): الروايةُ: بفتحِ أوَّلِهما وثالثِهما، وإسكانِ ثانيهما، (مَفْعَلَة)، والهاءُ للمبالغة؛ فلهذا صحَّ جعلُها خبرًا عن (الْحَلِف)، وفي «مسلمٍ»: (اليمينُ)، وهي أوضحُ، وهما في الأصلِ مصدرانِ

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

مَزيدانِ محدودانِ[١] بمعنى: النفاق والمَحق، ويُروى: (مُنَفِّقَةٌ)؛ بضمِّ الميم، وفتحِ النون، وكسرِ الفاء المشدَّدة، مِنَ النَّفاق؛ وهو ضِدُّ الكَساد؛ أي: الحَلِفُ مَظِنَّةُ نَفاقِها، وموضعٌ له، والمرادُ بـ(الْحَلِف): اليمينُ الفاجرةُ، وعندَ أحمدَ: (اليمينُ الكاذبةُ)[٢][٣].

باب ما يكره من الحلف في البيع

حديث: أن رجلًا أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها

(٢٠٨٨) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ» فَنَزَلَتْ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] الآيَةَ.

(فَحَلَفَ[٤] بِاللهِ لَقَدْ): (بالله): يَحتملُ أنْ يكونَ[٥] صلةَ (الحَلِفِ)، و(لقد) هو جوابُ قسمٍ محذوفٍ، وألَّا يكونَ صلةً له، بل هو قسمٌ، و(لقد) جوابُه.

(أَعْطَى): بفتح أوَّلِه وثالثِه، وضمِّ أوَّلِه وكسرِ ثالثِه.

(مَا لَمْ يُعْطِ): بفتحِ الطاء، وكسرِها.

باب ما قيل في الصواغ

حديث: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم

٢٠٨٩ - (أَبْتَنِيَ بِفَاطِمَةَ): فيه ردٌّ على الجوهريِّ في قولِه: (لا يُقال: بَنَى بأهلِه).

---

(١) (محدودان): ليست في (ن).
(٢) [٢/ ٢٣٥].
(٣) الكلام بتمامه في «التنقيح» (٢/ ٤٧٢)، وفي (ن) جاء شرح هذا الحديث في غير هذا الموضع، والصواب المثبت.
(٤) في (ن): (فحلفت).
(٥) في (ن): (تكون).

باب ذكر النساج

حديث: جاءت امرأة ببردة أتدرون ما البردة؟

(٢٠٩٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ، قَالَ: أَتَدْرُونَ مَا البُرْدَةُ؟ فَقِيلَ لَهُ: نَعَمْ، هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا، فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ القَوْمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْسُنِيهَا. فَقَالَ: «نَعَمْ». فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فِي المَجْلِسِ، ثُمَّ رَجَعَ، فَطَوَاهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ القَوْمُ: مَا أَحْسَنْتَ، سَأَلْتَهَا إِيَّاهُ، لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ كَفَنَهُ.

(مُحْتَاجًا): وفي بعضِها: (محتاجٌ)، فهو[١] خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، ويمكنُ أنَّه كُتِبَ على اللغةِ الرَّبَعيَّةِ[٢]؛ وهيَ أنَّهم يكتبونَ المنصوبَ بدونِ الألفِ، وقال الزركشيُّ: (بالنصبِ على الحالِ، ويُروى بالرفعِ بتقديرِ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: وهو، فتكونُ الجملةُ في موضعِ نصبٍ على الحالِ).

(مَا أَحْسَنْتَ): (ما): نافيةٌ[٣].

باب النجار

حديث: أن مري غلامك النجار يعمل لي أعوادًا أجلس عليهن

٢٠٩٤ - (يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ): برفعِ (يَعْمَلُ)، و(أَجْلِسُ)، ويُروى بجزمِهِما، قاله الزركشيُّ، وتقدَّم[٤][٥].

---

(١) في (ن): (وهو).
(٢) في النسختين: (الربيعة)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.
(٣) شرح هذا الحديث جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب المثبت.
(٤) [ح: ٤٤٨].
(٥) شرح هذا الحديث جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب المثبت.

باب شراء الدواب والحمير

حديث: أما إنك قادم فإذا قدمت فالكيس الكيس

٢٠٩٧ - [(فَقَالَ: جَابِرٌ؟): ليس هو فاعلُ (قَالَ)، ولا منادًى، بل هو خبرُ المبتدأِ المحذوفِ][١].

[(بِكْرٌ أَمْ ثَيِّبٌ؟): بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: زوجتُكَ، ويجوزُ النصبُ[٢] بتقديرِ: تزوَّجتَ][٣].

قوله: (إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ): منصوبٌ بالكسرةِ؛ لأنَّه اسمُ (إِنَّ)، ويسوغُ الابتداءُ بالنكرةِ بتقديم[٤] الخبرِ عليه.

(أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ): بتخفيفِ (أَمَا)، وبكسرِ (إِنَّ) وفتحِها.

(فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ): نصبُهما على الإغراءِ.

باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام

حديث: فلما كان الإسلام تأثموا من التجارة فيها

٢٠٩٨ - (مِنَ التِّجَارَةِ) متعلِّقٌ بـ(الإِثم) حالًا عنه؛ أي: احترزوا مِنَ الإثم حاصلًا مِنَ التِّجارةِ، أو بيانًا بمعنى: الإثم[٥] الذي هو التجارة، أو معناه: احترزوا من الإثم من جهة التجارة.

باب شراء الإبل الهيم أو الأجرب

(وَالْأَجْرَبِ): بالجرِّ، وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: المعتبرُ في «الإبلِ» إمَّا معنى الجمعِ؛ فلا توصف بـ«الأجرب»، وإمَّا معنى المفرد[٦]؛ فلا توصف بـ«الهيم»؟

---

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب المثبت، وانظر «الكواكب الدراري» (٩/ ٢١٥).

(٢) وهي رواية اليونينية.

(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير موضعه مع تحريف ظاهر.

(٤) في (ن): (بتقدم).

(٥) (الإثم): ليست في (ن).

(٦) في النسختين: (الفرد)، والمثبت موافق لمصدره.

قلتُ: هو اسمُ جنسٍ يَحتملُ الأمرينِ).

باب: في العطار وبيع المسك

حديث: مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك

(٢١٠١) حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ، كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ، لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً».

(لَا يَعْدَمُكَ)[1]: بفتح الياء والدال، مِنْ عَدِمَ الشيءُ -بالكسرِ- أَعْدَمُه؛ أي: فقدتُه، وقرأناه على مشايخنا بضمِّ أوَّلِه وكسرِ الدال.

فإنْ قلتَ: ما فاعلُه؟

قلتُ: كلمةُ (إِمَّا) زائدةٌ، و(تَشْتَرِيهِ)[2] فاعلُه، سواءٌ كانَ معَ (أَنْ) الناصبة[3] أو بدونِها؛ لجوازِ وقوعِ المضارعِ موقعَ المصدرِ وإنْ كان بدونِ الناصبِ، ويجوزُ أنْ يكونَ الفاعلُ ما يدُلُّ عليه (إِمَّا)؛ أي: لا يعدَمُك[4] أحدُ الأمرين[5].

باب ذكر الحجام

حديث: احتجم النبي ﷺ وأعطى الذي حجمه

٢١٠٣ - (وَأَعْطَى الَّذِي حَجَمَهُ): المفعولُ الثاني لم يذكرْه، وهو نحو: (شيئًا) أو (صاعًا مِنْ تمرٍ).

---

(١) في (ن): (يعدمنك).

(٢) في (ن): (وسترته).

(٣) في النسختين: (الناصب)، والمثبت موافق لمصدره.

(٤) في (ن): (يعدمنك).

(٥) انظر «الكواكب الدراري» (١٠/ ٣).

باب: كم يجوز الخيار؟

حديث: إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا

٢١٠٧-(أَوْ يَكُونَ): منصوبٌ، وقال الكرمانيُّ: (بالنصبِ؛ لأنَّ «أَوْ» بمعنى «إِلَّا أَنْ»).

باب: إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع؟

حديث: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما

٢١٠٩ - (أَوْ يَقُول): قال شيخُنا أبقاهُ الله تعالى في «الفتح»: (كذا هو في جميعِ الطُّرقِ بإثباتِ الواوِ في «يَقُول»، وفي إثباتِها نظرٌ؛ لأنَّه مجزومٌ[1] عطفًا على قوله: «مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»، فلعلَّ الضَّمَّةَ أُشبِعتْ[2] كما أُشبعتِ الياءُ في قراءةِ: (إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِي وَيَصْبِرْ)، ويَحتملُ أنْ يكونَ بمعنى: إلَّا [أَنْ]؛ فيُقرأُ حينئذٍ بنصبِ اللامِ، وبه جزمَ النوويُّ وغيرُه).

باب: إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع

حديث: إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار

٢١١٢ - (أَوْ يُخَيِّر): قال الوالد: (مجزومٌ معطوفًا على «يَتَفَرَّقَا» المجزوم)، وقال الكرمانيُّ: (بالجزم، والنصب).

باب: إذا اشترى شيئًا فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر

[معلق الليث: بعت من أمير المؤمنين عثمان مالًا بالوادي...]

٢١١٦ - (عَلَى عَقِبي): بلفظِ المفردِ والمثنى.

---

(١) زيد في هامش (ص) بخطٍّ مغاير: (وفي صحَّةِ جزمِهِ نظرٌ؛ لأنَّها لقصدِ استثناءِ القولِ مِنْ عدم التفرُّق، وجعله غايةً له، لا مغايرته الصادقة بوجود القول مع التفرق).

(٢) زيد في هامش (ص) بخطٍّ مغاير: (قوله: «فلعلَّ الضمة أُشبِعت»: فيه أنَّ إشباع الضمَّةِ توجيهٌ لثبوت الواو، لا على رفع [«اللام»، والرواية جاءت] برفع اللام وبإثبات الواو [قبلها] في جميع الطرق، وعزاه لـ«الفتح»، فلعلَّ الأقربَ منه إهمالُ «لم» ورفعُ الفعل بعدَها؛ فقد أثبت ذلك لغةَ الإمامُ ابن مالك).

باب ما ذكر في الأسواق

حديث: صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته

٢١١٩ - (لَا يَنْهَزُهُ): قال شيخُنا في «الفتح»: (بضمِّ أوَّلِه)، وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (بفتح أوَّلِه وثالِثِه، وضبطَهُ بعضُهم بضمِّه على أنَّه رباعيٌّ، وخُطِّئَ، وليس بخطإٍ، بل هو لغةٌ).

وقال الزركشيُّ: (بفتح الياء المثنَّاة مِن تحت، والهاء) انتهى.

حديث: اللهم أحببه وأحب من يحبه

٢١٢٢ - (أَثَمَّ لُكَعُ): قال الجوهريُّ: (ولا يُصرَفُ «لُكَعُ» في المعرفةِ؛ لأنَّه معدولٌ مِنْ «أَلْكَع».

وقال أبو عبيدة[1]: يُقالُ للفرسِ الذكرِ: لُكَع، والأُنثى: لُكَعَة، هذا ينصرفُ في المعرفةِ؛ لأنَّه ليسَ ذلك مِنَ المعدولِ الذي يُقالُ للمؤنَّث منه: لَكاعِ؛ وإنَّما هو مثلُ صُرَدٍ، ونُغَرٍ، ويُقالُ للجحشِ: لُكَع، وللصغيرِ أيضًا، وفي الحديثِ: «أَثَمَّ لُكَعُ؟»؛ يعني: الحسن أو الحسين) انتهى.

وإنَّما هو الحسنُ، كما في الحديث.

وقال الزركشيُّ: (بالضمِّ).

باب كراهية السخب في السوق

حديث: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرۡسَلۡنَٰكَ شَٰهِدٗا وَمُبَشِّرٗا وَنَذِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤٥]

٢١٢٥ - (أَجَلْ): هو جوابٌ؛ مثلُ: نَعَمْ، مِن حروفِ الإيجابِ.

باب الكيل على البائع والمعطي

قوله: (يَعْنِي: كَالُوا لَهُمْ، وَوَزَنُوا لَهُمْ. . .) إلى آخره: اعلم أنَّهم زادوا اللامَ في بعضِ المفاعيلِ المستغنيةِ عنها، وعكسوا ذلك، فحذفوها مِنْ بعضِ

(١) في النسختين: (عبيد)، والمثبت من «الصحاح» مادة (لكع)، وغيره من كتب اللغة.

المفاعيلِ المفتقرةِ إليها؛ كقولِه تعالى: ﴿تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ [آل عمران: ٩٩]، ﴿وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ﴾ [يس: ٣٩]، ﴿وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: ٣]، وقالوا: وهبتُكَ دِينارًا، وصِدْتُكَ ظبيًا، وجنيتُكَ ثمرةً، قال الشاعر: [من الكامل]

وَلَقَدْ جَنَيْتُكَ أَكْمُؤًا وَعَسَاقِلَا

وقال: [من الخفيف]

فَتَوَلَّى غُلَامُهُمْ ثُمَّ نَادَى أَظَلِيمًا أَصِيدُكُمْ أَمْ حِمَارًا؟

وقال[1]: [من الوافر]

إِذَا قَالَتْ حَذَامِ فَأَنْصِتُوهَا

في روايةِ جماعةٍ، والمشهورُ: (فَصَدِّقُوهَا).

حديث: اذهب فصنف تمرك أصنافًا العجوة على حدة

٢١٢٧ - (الْعَجْوَةَ): بالنصبِ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: اجعلِ العَجْوةَ.

باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة

حديث: رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على...

٢١٣١ - (أَنْ يَبِيعُوهُ): أي: كراهةَ أنْ يبيعوه، أو كلمةُ (لا) مقدَّرةٌ؛ نحو: ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا﴾ [النِّسَاء: ١٧٦].

حديث: الذهب بالذهب ربًا إلا هاء وهاء

(٢١٣٤) سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ يُخْبِرُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

(إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ): [قال حافظُ الإسلامِ أبو الفضلِ العسقلانيُّ في مقدِّمة «الفتح»: (قولُه: «هَاءَ وَهَاءَ» بالمدِّ، ويُروى بالقصرِ، قيل: المعنى: هَاكَ، فأُبدلَتِ الكافُ همزةً، وأُثبتتْ حركتُها عليها؛ أي: هَاكَ وهَاكَ؛ بمعنى: خُذْ

---

(١) في النسختين: (وقوله).

وخُذْ، كأنَّ كلَّ واحدٍ منهما يقولُ ذلك لصاحبِه، وقيل: معناه: هَاكَ وهَاتِ، واللهُ تعالى أعلمُ بالصوابِ)[١].

قال ابنُ مالكٍ: («هَاءَ» أيضًا اسمُ فِعلٍ بمعنى: «خُذْ»، فحقُّه ألَّا يقعَ بعدَ «إلَّا»؛ كما لا[٢] يقعُ بعدَها «خُذْ».

وبعدَ أنْ وقعَ [بعدَ] «إلَّا»؛ فيجبُ تقديرُ قولٍ قبلَه، فيكونُ به محكِيًّا، فكأنَّه قال: ولا الذهبَ بالذهبِ إلَّا مقولًا عندَه مِنَ المتبايِعَينِ: هَاءَ وهَاءَ) انتهى.

باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك

حديث: أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو الطعام

(٢١٣٥) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، سَمِعَ طَاوُسًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، يَقُولُ: أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ «فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُقْبَضَ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ.

(أَمَّا الَّذِي): قسيمُه مقدَّرٌ يدُلُّ عليه السياقُ، وهو: وأمَّا غيرُ ما نهى عنه؛ فلا أظنُّه إلَّا مثلَه في أنَّه لا يُباع أيضًا قبلَ القبضِ، ومحلُّ (أَنْ يُبَاعَ) رفعٌ بأنْ يكونَ بدلًا مِنَ (الطَّعَامُ).

فإنْ قلتَ: إذا أُبدل النكرةُ مِنَ المعرفةِ؛ فلا بُدَّ مِنَ النعتِ؟

قلتُ: الفعلُ[٣] المضارعُ معَ (أَنْ) هو معرفةٌ موغِلَةٌ في التعريفِ[٤].

باب من رأى إذا اشترى طعامًا جزافًا أن لا يبيعه حتى يؤويه

(وَالْأَدَبِ): مجرورٌ معطوفًا على (مَنْ) في أوَّلِ البابِ؛ لأنَّها بمعنى: الَّذي.

حديث: لقد رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ يبتاعون جزافًا

٢١٣٧ - (لَقَدْ): اللامُ جوابُ قسمٍ محذوفٍ.

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ص).
(٢) (لا): ليست في (ن).
(٣) في (ص): (فعل).
(٤) انظر «الكواكب الدراري» (١٠/ ٢٣).

باب: إذا اشترى متاعًا أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن...

حديث: أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج

(٢١٣٨) حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، قَالَتْ: لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفَيِ النَّهَارِ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ، لَمْ يَرُعْنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهْرًا، فَخُبِّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ ﷺ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: «أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، قَالَ: «أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ». قَالَ: الصُّحْبَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «الصُّحْبَةَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعْدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا، قَالَ: «قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ».

(مَنْ عِنْدَكَ): وفي بعضها: (مَا عِنْدَكَ)، وهو على لغةِ مَنْ يقولُ: (مَا) للعقلاءِ.

(الصُّحْبَة): بالنصبِ؛ أي: أُريدُ، وأَطلبُ، وبالرفعِ؛ أي: مُرادي الصحبةُ، أو مطلوبي، وكذا (الصُّحْبَة) الثانيةُ بالنصبِ؛ أي: أنا أُريدُ، أو أَطلبُ الصحبةَ أيضًا، أو ألزم صحبتَك، وبالرفعِ؛ أي: مطلوبي أيضًا الصحبةُ، أو الصحبةُ مبذولةٌ، قاله الكرمانيُّ.

وقال الزركشيُّ: (مَن قالَ: «الصُّحْبَةَ» بالنصبِ؛ على إضمارِ فعلٍ؛ تقديره: التمسِ الصحبةَ، أو الزمِ الصحبةَ، أو أَدركِ الصحبةَ، والرفعِ؛ على تقديرِ حذفِ المبتدأِ؛ أي: مسألتي الصحبةُ، أو مطلوبي، فقال: الصحبةُ مبذولةٌ).

باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له

حديث أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد

٢١٤٠ - (وَلَا يَخْطُبُ): مرفوعٌ خبرٌ معناهُ النهي.

وكذا (وَلَا تَسْأَل) مرفوعٌ في أصلِنا المصري، وفي الشاميِّ مجزومٌ[١].

باب بيع الملامسة

حديث: نهي عن لبستين: أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد

٢١٤٥ - (ثُمَّ يَرْفَعهُ): يجوزُ نصبُ (يَرْفَع) ورفعُه.

باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة

(بَابُ: النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحَفِّلَ...) الترجمة: إنْ قلتَ: هل يجبُ كونُ كلمةِ (لا) زائدةً؟

قلتُ: لا؛ لاحتمالِ أنْ تكونَ (أَنْ) مفسِّرةً، و(لَا يُحَفِّلَ) بيانًا لـ(النَّهيِ)[٢].

ولفظُ ([و] كُلَّ مُحَفَّلَةٍ) عطفٌ على (الْإِبِلَ)؛ أي: لَا يُحَفِّلَ[٣] كلَّ ما كانَ مِن شأنِها التحفيل، وهو مِن بابِ عطفِ العامِّ على الخاصِّ.

حديث: لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين

(٢١٤٨) حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنِ الأَعْرَجِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا: إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ" وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَمُجَاهِدٍ، وَالوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ، وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «صَاعَ تَمْرٍ»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ: «صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، وَهُوَ بِالخِيَارِ ثَلَاثًا»، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَنِ ابْنِ سِيرِينَ «صَاعًا مِنْ تَمْرٍ»، «وَلَمْ يَذْكُرْ ثَلَاثًا، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ».

(لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ): أصلُه: تُصَرِّيُوا، استثقِلَتِ الضمَّةُ على الياء، فنُقلتْ إلى الواو، ثم حُذِفت[٤] لالتقاء الساكنين، وما بعدَه منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ، ورُوِيَ رفعُه.

---

(١) في (ص): (مجرور).

(٢) زيد في النسختين: (عنه)، ولعلَّ حذفها هو الصواب.

(٣) في (ن): (يجعل).

(٤) زيد في (ن): (الياء).

(بَعْدُ): بالضمِّ.

(وَصَاعَ تَمْرٍ): إمَّا بمعنى: (مع)، وإمَّا لمطلق الجمع، وإنَّما لم يكن مفعولًا معه؛ لأنَّ جمهورَ النُّحاةِ على أنَّ شرطَ المفعولِ معه أنْ يكونَ فاعلًا؛ نحو: جئت أنا وزيدًا، انتهى.

وقولُه: (رَدَّهَا وَصَاعًا) مِن قبيلِ: [من الرجز]

عَـلَـفْـتُـهَـا[1] تِـبْـنًـا وَمَـاءً بَـارِدًا

وقال والدي رحمه الله تعالى: («صَاعَ تَمْرٍ» منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ؛ أي: رَدَّها وصاعَ تمرٍ) انتهى.

باب: إذا اشترط شروطًا في البيع لا تحل

حديث: خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق

٢١٦٨ - (أَمَّا بَعْدُ؛ مَا بَالُ رِجَالٍ): تقدَّمَ في حديثِ هِرَقْلَ[2].

حديث: لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق

٢١٦٩ - (فَتُعْتِقَهَا)[3]: هو بالنصبِ عطفًا على المنصوبِ.

(لَا يَمْنَعُكِ)[4]: الكافُ مكسورةٌ، ويجوزُ فيه الجزمُ على النهيِ، والرفعُ.

باب بيع التمر بالتمر

حديث: البر بالبر ربًا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربًا إلا...

٢١٧٠ - قوله: (الْبُرُّ بِالْبُرِّ): بالرفعِ؛ أي: بيعُ البُرِّ.

(وَالشَّعِيرُ): بفتحِ الشينِ على المشهورِ، ويقال: بكسرِها.

باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام

حديث: أن النبي ﷺ نهى عن المزابنة

٢١٧٢ - ٢١٧٣ - (بِخَرْصِهَا): الباءُ للسببيَّةِ؛ أي: رَخَّصَ بسببِ خرصِها، أو

(١) في النُّسختين: (وعلفتُها)، ولا يستقيم.
(٢) [خ: ٧].
(٣) في (ن): (فيعتقها).
(٤) في (ن): (ينفك).

للإلصاقِ؛ أي: رَخَّصَ مُلتبسًا به.

باب بيع الشعير بالشعير

حديث: الذهب بالذهب ربًا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربًا إلا...

(٢١٧٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ التَمَسَ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، فَتَرَاوَضْنَا حَتَّى اصْطَرَفَ مِنِّي، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقَلِّبُهَا فِي يَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: حَتَّى يَأْتِيَ خَازِنِي مِنَ الغَابَةِ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ».

(لَا تُفَارِقُهُ)[١]: مجزومٌ نهيٌ، ومرفوعٌ خبرٌ، ومعناه النهيُ، وهو أبلغُ.

(الذَّهَب بِالذَّهَبِ): يجوزُ في (الذهب) وجهانِ؛ أحدُهما: الرفعُ؛ أي: بيعُ الذهبِ بالذهبِ، فحُذِفَ للعلمِ به، والثاني: النصبُ؛ أي: بيعوا الذهبَ.

باب بيع الفضة بالفضة

حديث: الذهب بالذهب مثلًا بمثل والورق بالورق مثلًا بمثل

(٢١٧٦) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا عَمِّي، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ حَدِيثًا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَالَ: يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا هَذَا الَّذِي تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَالوَرِقُ بِالوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ».

(مِثْلًا بِمِثْلٍ): جوَّزَ فيه أبو البقاءِ وفي «وَزْنًا بِوَزْنٍ» وجهين:

---

(١) في (ن): (يفارقه).

أحدُهما: أنْ يكونَ مصدرًا في موضعِ الحالِ؛ أي: الذهبُ يُباعُ بالذهبِ موزونًا بموزونٍ.

والثاني: أنْ يكونَ مصدرًا مؤكِّدًا؛ أي: يُوزَنُ وزنًا.

قال: وكذلكَ الحكمُ في قولِه: (مِثْلًا بِمِثْلٍ).

باب بيع الدينار بالدينار نساء

حديث: الدينار بالدينار

(٢١٧٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزَّيَّاتَ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ»، فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ: سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: كُلَّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنِّي وَلَكِنْ.

(كُلّ ذَلِكَ): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (بالرفعِ).

وقال الزركشيُّ: (بنصبِ «كُلَّ»، [وهو نظيرُ: «كلُّ] ذلكَ لم يَكُنْ» على أنَّ المنفيَّ المجموعُ).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (إنَّه بنصبِ «كُلَّ» على أنَّه مفعولٌ مقدَّمٌ، وهو في المعنى نظيرُ قولِه عليه الصلاة والسلام في حديثِ ذِي اليدينِ: «كُلُّ ذلكَ لم يَكُنْ»، فالمنفيُّ هو المجموعُ، واللهُ أعلمُ).

إشارةٌ: قولُه ﷺ: (كُلُّ ذلكَ لم يَكُنْ): هذا أشملُ مِنْ لو قيلَ: (لم يَكُنْ كُلُّ ذلكَ)؛ لأنَّه مِنْ بابِ تقوِّي الحكم، فيُفيدُ التأكيدَ في المسنَدِ والمسنَدِ إليه، بخلافِ الثاني؛ إذْ ليسَ فيه تأكيدٌ أصلًا، فيصحُّ أنْ يُقالَ: لم يكُنْ كُلُّ ذلك، بل كانَ بعضُه، ولا يصحُّ أنْ يُقالَ: كلّ ذلكَ لم يكُنْ بل بعضُه، وهذا القولُ مِنْ

رسولِ الله ﷺ ردٌّ على ذي اليدينِ في موقع استعمالِ الهمزةِ و(أم)، وليسَ[1] بجوابٍ؛ لأنَّ السؤالَ بالهمزةِ و(أم) هو عن تعيينِ أحدِ المستويينِ، وجوابُه تعيينُ أحدِهما؛ يعني: كلُّ ذلك لم يكن، فكيفَ تسألُ بالهمزةِ و(أم)؟ ولذلكَ بيَّنَ السائلُ بقولِه: (قدْ كانَ بعضُ ذلكَ) أنَّه طَبَّقَ المفصَل، وأوقعَهُما في موقِعِهما، قالَه العلَّامةُ الطِّيبيُّ.

وقد تكلَّمَ العلَّامةُ سعدُ الدينِ على هذِه المسألةِ في «المُطَوَّل»، فانظرْه إنْ أردتَه، رحمهما الله تعالى.

وقال ابنُ هشامٍ: (قالَ البيانيُّونَ: إذا وقعتْ «كلُّ» في حيِّزِ النفيِ؛ كانَ النفيُ موجَّهًا إلى الشُّمُولِ خاصَّةً، وأفادَ مفهومُه ثبوتَ الفعلِ لبعضِ الأفرادِ؛ كقولِكَ: «ما جاءَ كلُّ القومِ»، و«لم آخذْ كلَّ الدراهمِ»، و«كلَّ الدراهمِ لم آخذْ»، وقولِه: [من البسيط]

مَا كُلُّ رَأْيِ الْفَتَى يَدْعُو إِلَى رَشَدِ

وقولِه: [من البسيط]

مَا كُلُّ مَا يَتَمَنَّى الْمَرْءُ يُدْرِكُهُ

وإن وقعَ النفيُ في حَيِّزِها؛ اقتضى السلبَ عن كلِّ فردٍ؛ كهذا الحديثِ، وقولِ أبي النجمِ: [من الرجز]

قَدْ أَصْبَحَتْ أُمُّ الْخِيَارِ تَدَّعِي عَلَيَّ ذَنْبًا كُلُّهُ لَمْ أَصْنَعِ

وقد يُشكِلُ على قولِهم في القسمِ الأوَّلِ: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [الحديد: ٢٣]، وقد صرَّحَ الشَّلَوبِينُ وابنُ مالكٍ في بيتِ [أبي] النجمِ أنَّه لا فرقَ في المعنى بينَ رفعِ «كلّ» ونصبِه، وردَّ الشَّلَوبِينُ على ابنِ أبي العافيةِ؛ إذْ زعمَ أنَّ بينَهُما فَرْقًا، والحقُّ ما قالَ البيانيُّونَ.

والجوابُ عنِ الآيةِ: أنَّ دلالةَ المفهومِ إنَّما يُعَوَّلُ عليها عندَ عدمِ المعارِضِ، وهو هنا موجودٌ؛ إذْ دلَّ الدليلُ على تحريمِ الاختيالِ والفخرِ مطلقًا) انتهى.

---

(١) في (ن): (ليس).

باب بيع المزابنة

(وَبَيْعِ الْعَرَايَا): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (يجوزُ فيه الجرُّ[١]؛ أي: وبابُ بيعِ العرايا، ويجوزُ فيما يظهرُ فيه الرفعُ أيضًا، بل هو أولى، وكلا الإعرابينِ له وجهٌ؛ لأنَّ في الحديثِ المنعَ أوَّلًا، ثمَّ الرخصةَ، والمنعُ[٢]: هو كونُه مِن جملة المزابنة، ثمَّ جوَّزَ مِنَ المزابنةِ العَرِيَّةَ فيما دونَ خمسةِ أَوسقٍ؛ رخصةً له.

ثمَّ فسَّرَ البخاريُّ بعدَ ذلك ما هي «العرايا»، والخلاف فيها).

باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها

معلق الليث: فإما لا، فلا يتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر

(٢١٩٣) وَقَالَ اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الأَنْصَارِيِّ، مِنْ بَنِي حَارِثَةَ: أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَتَبَايَعُونَ الثِّمَارَ، فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ، قَالَ الْمُبْتَاعُ: إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدُّمَانُ، أَصَابَهُ مُرَاضٌ، أَصَابَهُ قُشَامٌ، عَاهَاتٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ: «فَإِمَّا لَا، فَلَا تَتَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُ الثَّمَرِ».

(إِمَّا لَا): قال ابنُ مالكٍ: (فيهِ شاهدٌ على أنَّ حرفَ الشرطِ قد يُحذفُ بعدَه ـ مقرونًا بـ«ما» ـ «كانَ» واسمُها[٣] وخبرُها المنفيُّ بـ«لا» نافيةً، فإنَّ الأصلَ: فإنْ كُنتُم لا تفعلونَ؛ فلا تبايعوا) انتهى.

وقال سيبويه: (إنَّما هي «لا» أُميلتْ في هذا الموضعِ؛ لأنَّها جُعلتْ مع ما قبلَها كالشيءِ الواحدِ؛ فصارتْ كأنَّها ألفٌ رابعةٌ، فأُميلتْ لذلك، وعلى الإمالةِ كُتبتْ بالياءِ) انتهى.

وفي هذِه اللفظةِ كلامٌ كثيرٌ، فانظرِ المطوَّلات.

---

(١) (الجر): ليس في (ص).
(٢) في (ن): (والبيع).
(٣) في (ن): (واسمًا).

باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع...

(سُنَّتُكُمْ): منصوبٌ؛ نحو: الزموا، ومرفوعٌ بالابتداءِ؛ أي: عادتُكم معتبرةٌ بينكم.

(الْحِمَارَ الْحِمَارَ): قال الزركشيُّ: (منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: أحضر أحضر).

وقال الكرمانيُّ: (بالنصبِ؛ أي: هاتِ الحمارَ، أو أَطلبُ، أو أُريدُ، وبالرفعِ؛ أي: هو المطلوبُ).

باب إذا اشترى شيئًا لغيره بغير إذنه فرضي

حديث: خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر

٢٢١٥ - (وَدَأْبَهُمَا): قال الوالدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (منصوبٌ معطوفٌ على الخبرِ).

وقال الزركشيُّ: (أي: حالي وحالهما، وهو مرفوعٌ على أنَّه اسمُ «لَمْ يَزَلْ»، والخبرُ «ذَلِكَ»، أو منصوبٌ على خبرِها، والاسمُ «ذَلِكَ»، ونظيرُه في الوجهينِ قولُه تعالى: ﴿فَمَا زَالَت تِّلْكَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ [الأنبيَاء: ١٥]) انتهى[(١)].

(ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ): منصوبٌ مفعولٌ لأجلِه، وبقيَّةُ الحديثِ يأتي الكلامُ عليه.

باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب

حديث: بيعًا أم عطية؟

٢٢١٦ - (أَبَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟): منصوبانِ بفعلٍ مضمرٍ، ويجوزُ الرفعُ خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أهذِه بيعٌ؟.

باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه

حديث: هاجر إبراهيم بسارة فدخل بها قريةً فيها ملك من الملوك

٢٢١٧ - (إِنْ): نافيةٌ بمعنى: (ما).

(١) (انتهى): ليست في (ن).

(وَغَيْرُكِ): بالرفعِ بدلًا عنِ المحلِّ، وفي بعضِها: (مَنْ مُؤْمِنٌ)؛ بكلمة (مَن) الموصولة، وصدرُ صلتِها محذوفٌ.

وقال والدي رحمه الله تعالى: («وغيرك» بالرفعِ، والنصبُ جائزٌ).

(يُقَالُ: هِيَ قَتَلَتْهُ): الظاهرُ وجوبُ الجزْمِ، لكنْ إمَّا أنْ يُقالَ: إنَّ الألفَ حصلتْ مِنْ إشباعِ الفتحةِ، وإمَّا أنَّه كقوله تعالى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ﴾[1] [النِّسَاء: ٧٨]؛ على قراءةِ الرفعِ، انتهى.

إشارةٌ: الجمهورُ على جزمِه، وطلحةُ بنُ سليمانَ يرفعُه، فخرَّجه المبرِّدُ على حذفِ الفاءِ؛ أي: فيُدرِكُكُم، والمسألة في المطوَّلات.

باب قتل الخنزير

حديث: والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا

٢٢٢٢ - (فَيَكْسِرَ): بالنصبِ.

باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك

حديث: من صور صورةً فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح

(٢٢٢٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الحَسَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبَّاسٍ، إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدِي، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً، فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا» فَرَبَا الرَّجُلُ رَبْوَةً شَدِيدَةً، وَاصْفَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ، فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ، كُلِّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، هَذَا الوَاحِدَ.

(كُلِّ شَيْءٍ): بجرِّ (كُلِّ) عطفًا على المجرورِ قبلَه.

---

(١) في (ص): (يدركم).

وقال الكرمانيُّ: (هو بالجرِّ.

فإنْ قلتَ: ظاهرُه أنَّه بدلُ الكلِّ عنِ البعضِ، عكسُ بدلِ البعضِ عنِ الكلِّ؟

قلتُ: قد جوَّزَه بعضُ النُّحاةِ، وهو قسمٌ خامسٌ مِنَ الأبدالِ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الخفيف]

نَضَّرَ اللهُ أَعْظُمًا دَفَنُوهَا بِسِجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ

أو مضافٌ محذوفٌ؛ أي: عليكَ بمثلِ الشجرِ، أو واوُ العطفِ مقدَّرٌ؛ أي: وكلِّ شيءٍ؛ كما في «التحيَّاتُ المباركاتُ [الصلواتُ]»، حيثُ قالوا: معناهُ: والصلواتُ.

ويجوزُ النصبُ على التفسيرِ).

(سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ): (سَعِيدُ) مرفوعٌ فاعلُ (سَمِعَ)، و(هَذَا الْوَاحِدَ) منصوبٌ، وبخطِّ العلَّامةِ عِزِّ الدينِ الحاضريِّ: «سَعِيدَ» منصوبٌ؛ لأنَّه مفعولٌ؛ أي: سَمِعَ يَزِيدُ بْنُ زُرَيعٍ سَعِيدًا)، وفي ذلكَ نظرٌ؛ لأنَّ (سَمِعَ) يتعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ.

وقد تقدَّمَ الكلامُ أوَّلَ هذا المؤلِّفِ على (سَمِعَ)، وهذا لا يصحُّ نصبُه، وانظر «شرح الوالد»، فقد أطالَ.

باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم

(الْيَهُودَ): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ؛ وهوَ (أَمْرِ).

باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئةً

(مضمونةٍ): قال والدي رحمه الله تعالى: (مجرورٌ منوَّنٌ).

وقال شيخُنا: (صفةُ «رَاحِلَةً»؛ أي: تكونُ في ضمانِ البائعِ حتى يوفيَها -أي: يُسَلِّمَها- للمشتري) انتهى.

(فعلى هذا): هو منصوبٌ.

باب بيع الرقيق

حديث: أوإنكم تفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم

٢٢٢٩ - (أَوَ إِنَّكُمْ): بفتحِ الواوِ، وكسرِ (إِنَّ)، والهمزةُ للاستفهامِ.

باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها؟

حديث: قدم النبي ﷺ خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية

٢٢٣٥ - (فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةَ): بنصبِ (وليمة) ورفعِها، على نظيرِ ما أجازَ الزَّجَّاجُ في قولِه تعالى: ﴿فَمَا زَالَت تِّلْكَ دَعْوَىٰهُمْ﴾ [الأنبياء: ١٥]؛ أنَّ ﴿تِلْكَ﴾ في موضعِ رفعٍ على اسمِ ﴿زَالَت﴾، وفي موضعِ نصبٍ على خبرِ ﴿زَالَت﴾.

كتاب السلم

باب السلم إلى أجل معلوم

(لَمْ يَكُ): أصلُه: يَكُنْ، حُذِفَتِ النونُ منه تخفيفًا.

حديث: كنا نصيب المغانم مع رسول الله ﷺ فكان يأتينا أنباط من...

٢٢٥٤ - ٢٢٥٥ - (وَعَبْد اللهِ): بالنصبِ والرفعِ.

كتاب الشفعة

باب: أي الجوار أقرب؟

حديث: إلى أقربهما منك بابًا

٢٢٥٩ - (إِلَى أَقْرَبِهِمَا): ويُروى: (قَالَ: أَقْرَبِهِمَا)، وهو بالجرِّ[١]؛ كقولِكَ: زيدٍ، لِمَنْ قال: بِمَنْ مَرَرْتَ؟ على حذفِ الجارِّ وإبقاءِ عملِه، وجُوِّزَ الرفعُ، وهو الأكثرُ.

(١) في (ن): (مجرور)، وروايةُ أبي ذرٍّ: (قال لي: أقربهما).

كتاب الإجارة

حديث: الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه...

(٢٢٦٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الخَازِنُ الأَمِينُ، الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ، أَحَدُ المُتَصَدِّقِينَ».

(طَيِّبَةً): بالنصبِ، وفي بعضِها: (طَيِّبَ[1] نَفْسِهِ)؛ بنصبِه مضافًا إلى (النَّفْسِ).

فإنْ قلتَ: المعرفةُ لا تقعُ حالًا؟

قلتُ: هو إضافةٌ لفظيَّةٌ.

وفي بعضِها برفعِهِما؛ بأنْ يكونَ (طَيِّبٌ)[2] خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، و(نَفْسُهُ) فاعلُه أو تأكيدٌ.

باب: إذا استأجر أجيرًا ليعمل له بعد ثلاثة أيام...

حديث: واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلًا من بني الديل

٢٢٦٤ - [قوله: (صُبْحَ ثَلَاثٍ): نُصِبَ على الظرفِ، والعاملُ فيه (وَاعَدَاهُ)].

باب الإجارة إلى نصف النهار

حديث: مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراء

(٢٢٦٨) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الكِتَابَيْنِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ

(١) في (ن): (طيبة بها). (٢) في (ن): (طيبة).

اسْتَأْجَرَ أُجَرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةَ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ العَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ العَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ "، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ، وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا، وَأَقَلَّ عَطَاءً؟ قَالَ: «هَلْ نَقَصْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَذَلِكَ، فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

(مِنْ غُدْوَةَ)(١): مجرورٌ، وعلامةُ(٢) الجرِّ فيه الفتحةُ؛ لأنَّه لا ينصرفُ؛ لأنَّها معرفةٌ؛ مثلُ: سَحَرَ، إلَّا أنَّها من الظروفِ المتمكِّنةِ، تقول: سيرَ على فرسِكَ غُدوَةَ وغُدوَةً، فما نُوِّنَ مِنْ هذا؛ فهو نكرةٌ، وما لم يُنَوَّن؛ فهو معرفةٌ، وهو في أصلِنا المصريِّ مصروفٌ وغيرُ مصروفٍ.

(مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ): [قال ابنُ مالكٍ]: (فيه استعمالُ «مِنْ» في ابتداءِ غايةِ الزمانِ أربعَ مرَّاتٍ، وهو ممَّا خَفِيَ على أكثرِ النَّحْويِّينَ، فمنعوهُ؛ تقليدًا لسيبويه في قولِه: «وأمَّا مِن؛ فتكونُ لابتداءِ الغايةِ في الأماكنِ، وأمَّا مُذ؛ فتكونُ لابتداءِ غايةِ الأيَّامِ والأحيانِ، ولا تدخُلُ واحدةٌ منهما على صاحِبَتِها»؛ يعني: أنَّ «مُذْ» لا تدخُلُ على الأمكنةِ، ولا «مِنْ» على الأزمنةِ، فالأول: مُسَلَّمٌ بالإجماعِ، والثاني: ممنوعٌ؛ لمخالفتِهِ النقلَ الصحيحَ، والاستعمالَ الفصيحَ.

ومِنَ الشواهدِ: قولُه: ﴿مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ﴾ [التوبة: ١٠٨]، ومِنْ شواهدِ هذا الاستعمالِ أيضًا:

قولُه: «أَرَأَيْتَكُمْ لَيْلَتَكُمْ هَذِهِ، فَإِنَّ عَلَى رَأْسِ مِئَةِ سَنَةٍ مِنْهَا...».

وقولُ عائشةَ رضي الله عنها: «وَلَمْ يَجلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمِ قِيلَ فِيَّ».

وقولُ أنسٍ: «فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ».

وقولُ بعضِ الصَّحابةِ: «فمُطِرْنا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ»).

(أَكْثَرَ): بالرفعِ والنصبِ، قاله الكرمانيُّ.

---

(١) في (ن): (عذرة).

(٢) في (ن): (علامة).

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: («أكثرَ» منصوبٌ على الحال).

وقال الزركشيُّ: («أَكْثَرَ» و«أَقَلَّ» بالنصبِ على الحالِ؛ كقولِه تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ [المدثر: ٤٩]) انتهى.

اعلم أنَّ ﴿مُعْرِضِينَ﴾ حالٌ مِنَ الضميرِ في الجارِّ الواقعِ خبرًا عن (ما) الاستفهاميَّةِ، ومثلُ هذِه الحالِ تُسمَّى حالًا لازمةً.

باب الإجارة إلى صلاة العصر

حديث: إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالًا

(٢٢٦٩) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَاليَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ اليَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمُ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ العَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ"، فَغَضِبَتِ اليَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلُّ عَطَاءً، قَالَ: «هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟» قَالُوا: لَا، فَقَالَ: «فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءُ».

(وَالْيَهُود): قال الكرمانيُّ: (عطفٌ على المضمرِ[١] المجرورِ بدونِ إعادةِ الخافضِ، وهو جائزٌ) انتهى.

وكذا في كلامِ والدي، ثم نقلَ بعضَ كلامِ ابنِ مالكٍ الآتي.

وقال شيخُنا: (وجدتُه مضبوطًا في أصلِ أبي ذرٍّ بالنصبِ، وهو موجَّهٌ على إرادةِ المعيَّةِ) انتهى.

وقال العلَّامةُ ابنُ مالكٍ: («إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودِ» تضمَّنَ هذا الحديثُ العطفَ على ضميرِ الجرِّ بغيرِ إعادةِ الجارِّ، وهو ممنوعٌ عندَ البصريِّينَ إلَّا يونسَ، وقُطْرُبًا،

---

(١) في (ن): (الضمير).

والأخفشَ، والجوازُ أصحُّ مِنَ المنعِ؛ لضعفِ احتجاجِ المانعينَ، وصحَّةِ استعمالِه نثرًا ونظمًا.

أمَّا ضعفُ احتجاجِهِم؛ فبيِّنٌ، وذلكَ أنَّ لهم حُجَّتينِ:

إحداهُما: أنَّ ضميرَ الجرِّ شبيهٌ بالتنوينِ، ومُعاقِبٌ له، فلم يَجُزِ العطفُ عليه؛ كما لا يُعطَفُ على التنوينِ.

الثاني: أنَّ حقَّ المعطوفِ والمعطوفِ عليه أنْ يصحَّ[1] حُلولُ كلٍّ واحدٍ منهُما محلَّ الآخرِ، وضميرُ الجرِّ لا يصحُّ حُلولُه محلَّ ما يُعطَفُ، فمُنِعَ العطفُ عليه إلَّا بإعادةِ حرفِ الجرِّ؛ نحو: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ﴾ [فصلت: ١١].

والحُجَّتانِ ضعيفتانِ، أمَّا الأُولى؛ فيدُلُّ على ضعفِها أنَّ شَبَهَ الضميرِ بالتنوينِ ضعيفٌ، فلا يترتَّبُ عليه إيجابٌ ولا منعٌ، ولو مَنَعَ مِنَ العطفِ عليه؛ لَمَنَعَ مِنْ توكيده، ومِنَ الإبدالِ منه؛ لأنَّ التنوينَ لا يُؤكَّدُ ولا يُبدَلُ منه، [وضميرُ الجرِّ يُؤكَّدُ ويُبدَلُ منه] بإجماعٍ، فللعطفِ عليه أُسوةٌ بهما.

وأمَّا الثانيةُ؛ فيدُلُّ على ضعفِها أنَّه لو كانَ حلولُ كلٍّ واحدٍ مِنَ المعطوف والمعطوف عليه محلَّ الآخرِ شرطًا في صِحَّةِ العطفِ؛ لم يَجُزْ: «رُبَّ رَجُلٍ وأخيه»، ولا «كَمْ ناقةٍ لكَ وفصيلَها»، ولا «الواهبُ الأمَةِ وولدِها»، ولا «زيدٌ وأخوه منطلقانِ»، وأمثالُ ذلكَ مِنَ المعطوفاتِ الممتنِعِ تقديمُها وتأخيرُ ما عُطِفَتْ عليه كثيرٌ، فكما لم يمتنعْ فيها العطفُ لا يمتنعُ في: «مررتُ بكَ وزيدٍ»، ونحوه، ولا [في]: «إنَّما مَثَلُكُم واليهودِ والنصارى».

ومِنْ مؤيِّداتِ الجوازِ: قولُه تعالى: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]؛ فجُرَّ ﴿ٱلْمَسْجِدِ﴾ بالعطفِ على الهاءِ المجرورةِ بالباءِ، لا بالعطفِ على ﴿سَبِيلِ﴾؛ لاستلزامِهِ العطفَ على الموصولِ -وهو «الصَّدُّ»- قبلَ تمامِ صِلتِهِ؛ لأنَّ ﴿عَن سَبِيلِ﴾ صلةٌ له؛ إذْ هو متعلِّقٌ به، و﴿وَكُفْرٌۢ﴾ معطوفٌ على «الصَّدِّ».

---

(١) (أن يصح): ليست في (ن).

فإنْ جُعِلَ ﴿ٱلْمَسْجِدِ﴾ معطوفًا على ﴿سَبِيلِ﴾؛ كانَ مِنْ تمامِ الصِّلةِ لـ«الصَّدِّ»، و﴿وَكُفْرٌ﴾ معطوفٌ عليه، فيلزمُ ما ذكرتُه مِنَ العطفِ على الموصولِ قبلَ تمامِ الصِّلةِ، وهو ممنوعٌ بإجماعٍ.

فإنْ عُطِفَ على الهاءِ؛ خَلُصَ مِنَ ذلك، وحُكِمَ برُجحانِهِ؛ لِتَبيُّنِ بُرهانِه.

ومِنْ مؤيِّداتِ الجوازِ: قراءةُ حمزةَ: (وَالأَرْحَامِ) [النساء: ١]؛ بالخفضِ، وهي أيضًا قراءةُ ابنِ عبَّاسٍ، والحسنِ، ومجاهدٍ، وقَتادةَ، والنَّخعيِّ، والأعمشِ، ويحيى بنِ وثَّابٍ، وأبي رَزِينٍ.

ومِنْ مؤيِّداتِه: قولُ بعضِ العربِ: «ما فيها غيرُهُ وفرسِه».

وأجازَ الفرَّاءُ: أنْ يكونَ ﴿وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ﴾ معطوفًا على ﴿لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ﴾ [الحجر: ٢٠].

وأنشد سيبويه: [من البسيط]

فَالْيَومَ قَدْ بِتَّ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا ... فاذهب وما بك والأيام مِنْ عَجَبِ

وجَعَلَ الزمخشريُّ في كتابِ «الكشَّاف» ﴿أَشَدَّ﴾ معطوفًا على الكاف والميم من: ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٠٠]، ولم يُجزْ عطفَه على «الذِّكْرِ».

والذي ذهبَ إليه هو الصحيحُ؛ لأنَّه لو عُطِفَ على «الذِّكْرِ»(١)؛ لكانَ(٢) ﴿أَشَدَّ﴾ صفةً لـ«ذِكْر»، وامتنعَ نصبُ «الذِّكْرِ» بعدَه؛ لأنَّكَ لا تقولُ: ذِكْرُكَ أشدُّ ذِكْرًا، وإنَّما تقولُ: ذِكْرُكَ أشدُّ ذِكْرٍ، وتقولُ: أنتَ أشدُّ ذِكْرًا، ولا تقولُ: أنت أشدُّ ذِكْرٍ؛ لأنَّ الذي يلي «أفعلَ» التفضيلِ مِنَ النكراتِ إنْ جُرَّ؛ فهو كُلٌّ لـ«أَفْعَلَ»، و«أَفْعَلُ» بعضٌ له، وإنْ نُصِبَ؛ فهو فاعلٌ في المعنى للفعلِ الذي صِيغَ منه «أَفْعَلُ»؛ ولذلكَ تقولُ: أنتَ أكبرُ رجلٍ، وأكثرُ مالًا، فـ«أكبرُ» بعضُ ما جُرَّ به، و«أكثرُ» بمنزلةِ فِعْلٍ، وما انْتَصَبَ به بمنزلةِ فاعلٍ؛ كأنَّكَ قلتَ: كَثُرَ مالُكَ، أو فاقَ مالُكَ غيرَه كَثْرَةً.

فقدْ تبيَّنَ بالدلائلِ التي أوردتُها صِحَّةَ العطفِ على ضميرِ الجرِّ بدونِ إعادةِ

---

(١) في (ن): (ذكر).
(٢) في (ن): (كان).

العاملِ، واعتضدتْ روايةُ جرِّ «اليهودِ والنصارى» في الحديثِ المذكور، ولو رُوِيَ بالرفعِ؛ لجازَ[١] على تقديرِ: ومَثَلُ اليهودِ، ثمَّ يُحذَفُ المضافُ، ويُعطَى المضافُ إليه إعرابَه) انتهى.

إشارةٌ: هذِهِ المسألةُ اختَلَفَ النُّحاةُ فيها على ثلاثةِ مذاهبَ:

أحدُها ـ وهو مذهبُ الجمهورِ مِنَ البصريِّينَ ـ: وجوبُ إعادةِ الجارِّ إلَّا في ضرورةٍ.

الثاني: أنَّه يجوزُ، وذلكَ في السَّعَةِ مُطلقًا، وهو مذهبُ الكوفيِّينَ، وتَبِعَهُم أبو الحسنِ[٢]، ويونُسُ، والشَّلَوبينُ.

الثالثُ: التفصيلُ؛ وهو إنْ أُكِّدَ الضميرُ؛ جازَ العطفُ مِنْ غيرِ إعادةِ الخافضِ؛ نحو: «مررتُ بكَ نفسِكَ وزيدٍ»، وإلَّا؛ فلا يجوزُ إلَّا ضرورةً، وهذا قولُ الحوفيِّ.

قال الشهابُ: (والذي ينبغي أنَّه يجوزُ مطلقًا؛ لكثرةِ السماعِ الواردِ به، وضعفِ دليلِ المانعينَ، واعتضادِهِ بالقياسِ، أمَّا السماعُ؛ ففي النثرِ؛ كقولِهِم: «ما فيها غيرُه وفرسِه»؛ بجرِّ «فرسِه» عطفًا على الهاءِ في «غيرُه»، والآيةِ الكريمةِ[٣] انتهى.

وقال في «المتوسِّط»: (وأمَّا قولُه تعالى: ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١] في بعضِ القراءاتِ؛ فغيرُ مُتعيِّنٍ لوقوعِه للعطفِ؛ لاحتمالِ كونِ[٤] الواوِ للقسمِ، وأمَّا قولُه:

فاذهب وما بك والأيام من عجب

البيتَ؛ فشاذٌّ، لا يُقاسُ عليه[٥]، ولا يُمكِنُ أنْ يُقالَ: إنَّ البيتَ غيرُ مُتعيِّنٍ؛ لاحتمالِ أنْ تكونَ الواوُ للقَسَمِ؛ لأنَّا نقولُ: لا يحتملُ ذلكَ؛ لأنَّ مرادَ الشاعرِ أنَّ

---

(١) في (ن): (جاز).
(٢) أي: الأخفش.
(٣) أي: قوله تعالى: (تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامِ) [النِّسَاء: ١]، على قراءة الإمام حمزة ومَن تقدَّم من الصحابة والتابعين.
(٤) في (ن): (أن تكون).
(٥) (لا يقاس عليه): ليس في (ن).

غيرَ هذا ليسَ بعجبٍ منكَ ومِنَ الأيَّام، وإنَّما ذَكَرَ «الأيَّامَ» ههنا للذمِّ، فلا يُقسَمُ بها، ويدُلُّ عليه أوَّلُ البيتِ... فذَكَرَ أوَّلَه) انتهى.

وقال في «الكبير»: (إنَّ القراءةَ مردودةٌ غيرُ صحيحةٍ، والصحيحُ النصبُ على حذفِ المضافِ؛ أي: اتَّقوا اللهَ الَّذِي تساءلونَ به، وقطعَ الأرحامِ) انتهى.

وقال في «النيلي»: (قيل: الشعرُ موضعُ ضرورةٍ، وقيل: أرادَ الباءَ، ثمَّ حذفَها، وقيل: الواوُ للقَسَم، وقد أقسمَ بـ«الأيَّام»؛ لأنَّ اللهَ تعالى أقسمَ بالزمانِ؛ نحو: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ﴾ [الضحى: ١-٢]، وقيل: أرادَ: وربِّ الأيَّامِ، فحَذَفَ المُقْسَمَ به) انتهى.

باب الإجارة من العصر إلى الليل

حديث: مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قومًا

٢٢٧١ - (حِينُ صَلَاةِ الْعَصْرِ): يجوزُ في (حينُ) الرفعُ والنَّصبُ.

باب من استأجر أجيرًا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد...

حديث: انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى...

٢٢٧٢ - (ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ): منصوبٌ مفعولٌ لأجلِهِ.

قوله: (كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ): (كُلُّ) مرفوعٌ بالابتداءِ، والجارُّ والمجرورُ خبرُه.

باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الحمال

حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق...

٢٢٧٣ - (وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ لَمِئَةَ أَلْفٍ): هذِه لامُ الابتداءِ دخلتْ على اسمِ (إنَّ)؛ لوجودِ الشرطِ؛ وهوَ تقديمُ الخبرِ؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً﴾ [النازعات: ٢٦].

باب أجر السمسرة

حديث: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد

٢٢٧٤ - (وَلَا يَبِيع): بالنصبِ على أنَّ (لَا) زائدةٌ، وبالرفعِ بتقديرِ: (قالَ) قبلَه، عطفًا على (نَهى).

باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب؟

حديث: لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد

(٢٢٧٥) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، عَنْ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، حَدَّثَنَا خَبَّابٌ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ، فَقُلْتُ: «أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ فَلَا»، قَالَ: وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ»، قَالَ: فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثَمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ، فَأَقْضِيكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى كَفَرَ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَّ مَالًا وَوَلَدًا﴾ [مريم: ٧٧].

(أَمَا): حرفُ التنبيهِ، وجوابُ القَسَمِ محذوفٌ؛ وهو نحو: لا أكفرُ، و(حَتَّى تَمُوتَ) غايةٌ له، وفي بعضِها: (أَمَّا)؛ بتشديدِ الميمِ؛ وتقديرُه: أمَّا أنا؛ فلا أكفرُ، وأمَّا غيري؛ فلا أعلمُ حالَه.

(وَإِنِّي لَمَيِّتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ؟): قال الكرمانيُّ: (همزةُ الاستفهامِ مقدَّرةٌ فيه[١].

فإنْ قلتَ: لِمَ[٢] أَكَّدَ بـ«إِنِّي» واللام، والمخاطَبُ به ـ وهو خبَّابٌ[٣] ـ لا مُتردِّدٌ ولا مُنكِرٌ؟

قلتُ: فَهِمَ العاصِ مِنْ خَبَّابٍ[٤] التأكيدَ في مقابلةِ إنكارِه، فكأنَّه قال: أتقولُ هذا الكلامَ المؤكَّد؟) انتهى.

---

(١) (فيه): ليست في (ن).
(٢) في النسختين: (لما).
(٣) في (ن): (حبان).
(٤) في (ن): (جاءت).

إشارةٌ: في الكتابِ العزيزِ: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ [المؤمنون: ١٥-١٦]، فإنْ قيلَ: الموتُ لم يَختلفْ فيه اثنانِ، وكمْ مِنْ مُخالِفٍ في البعثِ، فلِمَ أَكَّدَ المُجمَعَ عليه أبلغَ تأكيدٍ، وتَرَكَ المُخْتَلَفَ فيه مِنْ تلكَ المبالغةِ في التأكيدِ؟

فالجوابُ: أنَّ البعثَ لمَّا تظاهرتْ أدلَّتُه وتضافرتْ؛ أُبرِزَ في صورةِ المُجمَعِ عليهِ المستغنِي عن ذلكَ، وإنَّهم لمَّا لم يعملوا للموتِ، ولم يهتمُّوا بأُمورِه؛ نزَّلوهُ منزلةَ مَنْ يُنكِرُه، فأُبرِزَ لهُم في صورةِ المُنكَرِ الَّذي استبعدُوه كلَّ استبعادٍ، وكانَ الشيخُ أبو حيَّانَ رحمهُ اللهُ تعالى سُئِلَ عن ذلكَ، فأجابَ بأنَّ اللامَ غالبًا تُخَلِّصُ المضارعَ للحالِ، ولا يُمكنُ دُخولُها في ﴿تُبْعَثُونَ﴾؛ لأنَّه مخلَّصٌ للاستقبالِ؛ لعملِه في الظرفِ المستقبَلِ.

واعترضَ على نفسِه بقولِه: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [النحل: ١٢٤]، فإنَّ اللامَ دخلتْ على المضارعِ العاملِ في ظرفٍ مستقبَلٍ؛ وهو ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، وأجابَ بأنَّه خرجَ هذا بقولِه: (غالبًا)، أو بأنَّ العاملَ في ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ مقدَّرٌ، وفيه نظرٌ لا يخفى؛ إذْ فيه تهيئةُ العاملِ للعملِ، وقطعُه عنه، و﴿بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾ متعلِّقٌ بـ(مَيِّتُونَ)، ولا تمنعُ لامُ الابتداءِ مِنْ ذلكَ، انتهى.

باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب

(إِلَّا أَنْ يُعْطَى): بفتحِ الهمزةِ، وهذا الاستثناءُ منقطعٌ؛ أي: لكنِ الإعطاءُ بدونِ الاشتراطِ جائزٌ، فيقبلُه، وفي بعضِها: بكسرِ الهمزةِ؛ أي: لكن إنْ يُعْطَ شيئًا بدونِ الشرطِ فليقبلْه، وإنَّما كُتِبَ (يُعْطَى) بالألفِ إمَّا هو كقراءةِ الكِسائيِّ: (مَنْ يَتَّقِي وَيَصْبِرْ) [يوسف: ٩٠]، أو هو حَصَلَ مِنْ إشباعِ الفتحةِ، قاله الكرمانيُّ.

حديث: قد أصبتم، اقسموا، واضربوا لي معكم سهما

٢٢٧٦ - (لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ): جزاءُ الشرطِ محذوفٌ، أو هو للتمنِّي.

باب كسب البغي والإماء

(﴿فَتَيَاتِكُمْ﴾): إِمَاؤُكُمْ): يجوزُ في (إِمَاؤُكُمْ) النصبُ والرفعُ.

باب: إذا استأجر أرضًا فمات أحدهما

(تُمْضَى الْإِجَارَةُ)(١): في أصلِنا المصريِّ مبنيًّا لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(الْإِجَارَةُ) بالرفعِ، قال الوالدُ رحمهُ اللهُ تعالى: (وفيهِ نظرٌ؛ لأنَّ «مَضَى» فعلٌ لازمٌ؛ فلا يُبنَى منه، والذي يظهرُ أنَّه «تَمْضِي»؛ بفتحِ المثنَّاةِ مبنيًّا للفاعلِ، وقد سُمِعَ البناءُ مِنَ اللازمِ، ومنه: «مُرَّ عليهِ بجنازةٍ»(٢)، ورأيتُ مثلَه منقولًا جوازُه عن سيبويه) انتهى.

---

(١) في (ن): (الإجازة)، وكذا في الموضع اللاحق، وكذا هو مضبوطٌ في أصلِنا الشاميِّ مبنيًّا للفاعلِ.
(٢) [خ: ٦٥١٢].

كتاب الكفالة

معلق الليث: أنه ذكر رجلًا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل...

٢٢٩١ - (تَسَلَّفْتُ فُلَانًا) المشهورُ: أنَّ تعديةَ هذا إنَّما هي بحرفِ الجرِّ.

(فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ): قال الشيخُ العلَّامةُ جمالُ الدينِ ابنُ مالكٍ: ((فلمَّا قَدِمَ؛ جاءَ بالألفِ دينارٍ» في وقوعِ «دينارٍ» بعدَ «الألفِ» ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها -وهو أجودُها-: أنْ يكونَ أرادَ: بالألفِ ألفِ دينارٍ، على إبدالِ «ألفِ» المضافِ مِنَ المعرَّف بالألف واللَّام، ثمَّ حَذَفَ المضافَ؛ وهو البدَلُ؛ لدلالةِ المُبدَلِ منه عليه، وأبقى المضافَ إليه على ما كانَ عليه مِنَ الجرِّ؛ كما حُذف المعطوفُ المضافُ وتُرِكَ المضافُ إليه على ما كانَ عليه قبلَ الحذفِ في نحوِ: «ما كلُّ سوداءَ تمرةً، ولا بيضاءَ شحمةً».

وفي «بابِ: الاستعانةِ باليدِ في الصلاةِ»: «فَقَرَأَ الْعَشْرَ آيَاتٍ»[1] يُحمَلُ أيضًا على أنَّ المرادَ: «فقرأَ العَشْرَ عَشْرَ آياتٍ»، على البدلِ، ثمَّ حَذَفَ البدلَ، وبقيَ ما كانَ مضافًا إليه مجرورًا.

الثاني: أنْ يكونَ الأصلُ: «جاءَهُ بالألفِ الدِّينارِ»، والمرادُ: بالألفِ الدنانيرِ، فأوقعَ المفردَ موقعَ الجمعِ؛ كقولِه تعالى: ﴿أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ﴾ [النُّور: ٣١]، ثمَّ حُذِفَتِ اللَّامُ مِنَ الخطِّ؛ لصيرورَتِها بالإدغامِ دالًا، فكُتِبَ على اللفظِ؛ كما كُتِبَ ﴿وَلَلدَّارُ ٱلۡأٓخِرَةُ﴾ [الأنعام: ٣٢] على صورة: ﴿وَلَدَارُ﴾.

الثالثُ: أنْ يكونَ «الألف» مضافًا إلى «دينارٍ»، والألفُ واللَّامُ زائدتانِ؛ فلذلكَ لم يَمنَعا مِنَ الإضافةِ، ذَكَرَ جوازَ هذا الوجهِ أبو عليٍّ الفارسيُّ) انتهى.

---

(١) [خ: ١٩٨].

(رَاشِدًا): حالٌ مِنْ فاعلِ (انْصَرِفْ).

باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾

حديث: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري

٢٢٩٢ - (إِلَّا النَّصْرَ وَالرِّفَادَةَ): استثناءٌ منقطِعٌ؛ أي: لكنِ النصرُ ونحوُه باقٍ ثابتٌ.

باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده

حديث: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين

٢٢٩٧ - (الِاسْتِعْلَانَ): منصوبٌ مفعولُ اسمِ الفاعلِ؛ وهو (مُقِرِّينَ)[١].

(بِأَبِي أَنْتَ)[٢]: (أَنْتَ) مبتدأٌ، وخبرُه (بِأَبِي)؛ أي: مفدًّى بأبي، أو (أَنْتَ) تأكيدٌ لفاعلِ (تَرْجُو)، و(بِأَبِي) قَسَمٌ.

---

(١) في النسختين: (مقر).

(٢) زيد في النسختين: (وأمي)، وليست في الحديث.

كتاب الوكالة

باب: إذا وكل المسلم حربيًّا

حديث ابن عوف: كاتبت أمية بن خلف كتابًا بأن يحفظني في صاغيتي

٢٣٠١ - (أُمَيَّة بْن خَلَفٍ): قال الكرمانيُّ: (بالرفعِ؛ أي: هذا أُمَيَّةُ، وبالنصبِ؛ أي: الزمُوا أُمَيَّةَ)، وكذا قال الزركشيُّ[1].

باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة

حديث: إن خياركم أحسنكم قضاءً

٢٣٠٥ - (أَوْفَى اللهُ بِكَ): زيدتِ الباءُ في المفعولِ تأكيدًا.

(خِيَارَكُمْ): يَحتملُ أنْ يكونَ مُفردًا بمعنى: المختار، وأنْ يكونَ جَمْعًا.

فإنْ قلتَ: (أَحْسَنُ) كيفَ يكون خبرًا له؛ لأنَّه مفردٌ؟

قلتُ: أفعلُ التفضيلِ المضافُ المقصودُ به الزيادةُ جازَ فيه الإفرادُ، والمطابقةُ لِمَنْ هوَ له.

باب: إذا وهب شيئًا لوكيل أو شفيع قوم جاز

(لِوَكِيلٍ أَوْ شَفِيعٍ): قال الكرمانيُّ: («لِوَكِيلٍ» بالتنوينِ، وجاءَ بالإضافةِ)، وقال والدي رحمهُ اللهُ تعالى: («وَكِيلِ»[2] بالجرِّ مِنْ غيرِ تنوينٍ؛ لأنَّه مضافٌ؛ أي: لِوَكِيلِ قَوْمٍ).

---

(١) «التنقيح» (٢/ ٥١٤)، وقوله: (وكذا قال الزركشي) سقط من (ن).

(٢) في (ن): (لوكيل).

باب: إذا وكل رجل أن يعطي شيئًا ولم يبين كم يعطي...

حديث: قال كنت مع النبي ﷺ في سفر فكنت على جمل ثفال

٢٣٠٩ - (بَعْضُهُمْ): الضميرُ فيه راجعٌ إلى (الْغَيْرِ) وهو في معنى الجَمْعِ، وفي (لَمْ يُبَلِّغْهُ) إلى الحديثِ، أو إلى الرسولِ، و(رَجُلٌ): بدلٌ عنِ (الْكُلِّ)، و(عَنْ جَابِرٍ): متعلِّقٌ بـ(عَطَاءٍ)، وفي أكثرِ الرواياتِ لفظُ (الْغَيْرِ) بالجرِّ، وأمَّا رفعُه؛ فهو على الابتداءِ، و(يَزِيدُ) خبرُه، ويَحتملُ أنْ يكونَ (رَجُلٌ) فاعلُ فِعْلٍ مُقدَّرٍ؛ نحو: بَلَّغَهُ، انتهى.

وأعربَه بعضُهُم: (رَجُلٌ) مبتدأٌ، و(وَاحِدٌ مِنْهُمْ) صفتُه، وخبرُه محذوفٌ تقديره: بلَّغَه[١].

(هَلَّا جَارِيَةً): بالنصبِ، و(هَلَّا) مِنَ الأدواتِ المختصَّةِ بالأفعالِ، لكنَّ الاسم هنا متعلِّقٌ بفعلٍ مضمَرٍ؛ أي: فهلَّا تزوَّجتَ جاريةً.

باب وكالة الامرأة الإمام في النكاح

(بَابُ: وَكَالَةِ الْمَرْأَةِ الْإِمَام): قال الكرمانيُّ: («الوكالةُ» بمعنى: التوكيلِ، و«الْإِمَامُ» مرفوعٌ بأنَّه فاعلُ المصدرِ) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («وَكَالَةِ» أي: توكيلِ، و«الْإِمَامَ» بالنصبِ على المفعوليَّةِ).

باب: إذا وكل رجلًا فترك الوكيل شيئًا فأجازه الموكل...

حديث: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة

٢٣١١ - (أمَا أَنَّه): بفتحِ (أَنَّ) وكسرِها.

(إِنَّكَ تَزْعُمُ): بكسرِ الهمزةِ، ويجوزُ فتحُها.

(يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا): (يَنْفَعُكَ) مرفوعٌ، وجوابُ الأمرِ (أُعَلِّمْكَ).

---

(١) قوله: (وأعربه بعضهم...) ليس في (ن).

(وَلَا يَقْرَبكَ): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (ضمُّ الموحَّدةِ جائزٌ على القطعِ، ولكنَّ الأَولى نصبُها عطفًا على «لَنْ يَزَالَ») انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بضمِّ الموحَّدةِ).

وقال الزركشيُّ: (بفتحِ الراءِ والباءِ، وأصلُه: يقربنَّك؛ بالنونِ المؤكِّدةِ).

قوله: (ذَاكَ شَيْطَانٌ): ظاهرُ الكلامِ يقتضي أنْ يقولَ: شيطانًا؛ بالنصبِ، فعَدَلَ إلى الجملةِ الاسميَّةِ، وشَخَصَهُ باسمِ الإشارةِ؛ لمزيدِ التعيينِ، ودوامِ الاحترازِ عن كيدِهِ ومكْرِه.

باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها

حديث: الخازن الأمين الذي ينفق ما أمر به كاملًا موفرًا

٢٣١٩ - (طَيِّبًا بِهِ[١] نَفْسُهُ): بالنصبِ، والرفعِ[٢].

و(الْمُتَصَدِّقَيْنِ): بالتثنيةِ، والجمعِ.

---

(١) (به): ليست في اليونينية.

(٢) يعني: في قوله: (طيِّبًا)، فالنصب رواية أبي ذرٍّ والأصيلي، ورواية غيرهما الرفع.

كتاب المزارعة

حديث: ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا

٢٣٢٠ - (فَيَأْكُلُ): بالرفعِ في أصلِنا المصريِّ، وصحَّحَ عليه في أصلِنا بـ«مسلمٍ»[(١)].

باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع...

حديث: لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل

٢٣٢١ - قوله: (وَرَأَى سِكَّةً): الواوُ للحالِ.

باب اقتناء الكلب للحرث

حديث: من اقتنى كلبًا لا يغني عنه زرعًا ولا ضرعًا

٢٣٢٣ - (رَجُلٌ): مرفوعٌ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّخْلِ

حديث: كنا أكثر أهل المدينة مزدرعًا

(٢٣٢٧) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيِّ، سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ، قَالَ: «كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ المَدِينَةِ مُزْدَرَعًا، كُنَّا نُكْرِي الأَرْضَ بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًّى لِسَيِّدِ الأَرْضِ»، قَالَ: «فَمِمَّا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الأَرْضُ، وَمِمَّا يُصَابُ الأَرْضُ وَيَسْلَمُ ذَلِكَ، فَنُهِينَا، وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ».

(مُزْدَرَعًا): هو مكانُ الزرعِ، أو مصدرٌ، وأصلُه: مُزْتَرَع، أُبدِلَتِ التاءُ دالًا.

---

(١) [ح: ١٥٥٢].

(مُسَمًّى): القياسُ: مُسمَّاةً، ولكنَّه ذكَّرَهُ باعتبارِ أنَّ ناحيةَ الشيءِ بعضُه، أو باعتبارِ زرعِها، وفي بعضِها: (تُسمَّى)[1]؛ بلفظِ الفعلِ المبنيِّ للمفعولِ.

(مِمَّا يُصَابُ): أي: فكانَ ذلك البعضُ ممَّا يُصابُ؛ أي: تقعُ له مصيبةٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ (ممَّا) بمعنى: رُبَّما؛ لأنَّ حروفَ الجرِّ يُقامُ بعضُها مُقامَ بعضٍ، سيَّما و(مِن) التبعيضيَّة تُناسبُ (رُبَّ) التقليليَّة، وعلى هذا الاحتمالِ لا يُحتاجُ أنْ يُقالَ: إنَّ لفظَ (ذَلِكَ) مِن بابِ وضعِ المظهَرِ موضِعَ المضمَرِ.

باب جواز أخذ أجرة الأرض

حديث: أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجًا معلومًا

٢٣٣٠ - (لَوْ تَرَكْتَ الْمُخَابَرَةَ): جوابُ (لَوْ) محذوفٌ، أو هو للتمنِّي.

(أَنْ يَمْنَحَ): يُروى بكسرِ (أنْ) وفتحِها.

باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم

حديث: بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل

٢٣٣٣ - قوله: (صَالِحَةً): صفةٌ أُخرى لـ(أَعْمَالًا).

وضمَّنَ (أَرْعَى) معنى: الإنفاقِ، وعدَّاهُ بـ(عَلَى)؛ أي: أُنفِقُ عليهم رَاعيًا الغُنيمات.

وكذا ضمَّنَ (رُحْتُ) معنى: رَدَدْتُ؛ أي: إذا رَدَدْتُ الماشيةَ مِنَ المرعى إلى موضعِ مبيتِها.

وقوله: (فَحَلَبْتُ): عطفٌ على (رُحْتُ).

و(بَدَأْتُ): جوابُ (إِذَا).

و(أَسْقِيهِمَا): إمَّا حالٌ، أو استئنافٌ بيانٌ للعِلَّةِ.

وقولُه: (كَأَشَدِّ): يجوزُ أنْ يكونَ صفةَ مصدرٍ محذوفٍ، و(مَا) مصدريَّةٌ؛ أي: أُحبُّها حُبًّا مثلَ أَشدِّ حبِّ الرجالِ النساءَ، أو حالًا؛ أي: أُحبُّها مُشابهًا حُبِّي

(١) في (ن): (يُسمَّى).

أشدَّ حُبِّ الرجالِ النساءَ، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ [النساء: ٧٧]؛ حالٌ على تقديرِ: مُشَبَّهِينَ [بأهلِ خشيةِ اللهِ] أو أشدَّ خشيةً مِنْ أهلِ خشيةِ(١) اللهِ، ويجوزُ أنْ يكونَ صفةَ المصدرِ: نَحْوَ خشيةِ الله، على أن تكونَ الخشيةُ خاشيةً، وما نحنُ فيه لم يحتجْ إلى هذا التأويلِ؛ لأنَّه مضافٌ كما قدَّرنا، وفي الآيةِ: ﴿خَشْيَةً﴾ منصوبٌ على التمييزِ، ولو قُدِّرت(٢) الإضافة؛ بأنْ يقال: أشدَّ خشيةٍ؛ بالجرِّ؛ كانَ سواءً بسواءٍ.

و(ذَلِكَ الْبَقَرِ): إشارةٌ إلى البقرِ باعتبارِ السَّوادِ المرعيِّ؛ كما يُقالُ: هندٌ ذلكَ الإنسانُ.

باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم

حديث عمر: لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها

٢٣٣٤ - (لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ): الخبرُ محذوفٌ وجوبًا.

(مَا فتحت(٣) قَرْيَة): بضمِّ أوَّلِه، وبفتحِه، و(قَرْيَة) بالرفعِ والنصبِ على الوجهين.

باب من أحيا أرضًا مواتًا

(وَلَيْسَ لِعِرْق ظَالِم): بالإضافةِ، والصِّفةِ، ولم يذكرِ الأزهريُّ في «تهذيب اللغة» وصاحبُه ابنُ فارسٍ في «المجمل» إلَّا تنوينَ (عِرْق) على النعتِ(٤)، واختيارُ الإمامِ الشافعيِّ ومالكٍ تنوينَ (عِرْق)، وحكى الأزهريُّ، عن أبي عُبيدٍ: قال هشامُ بنُ عُروةَ ـ وهو راوي الحديث ـ: (العِرْقُ الظالمُ: أنْ يجيءَ الرجلُ إلى أرضٍ قد أحياها رجلٌ قبلَه، فيغرِسَ فيها غَرْسًا)، وهذا أيضًا صريحٌ بأنَّه رواهُ بالتنوينِ، واللهُ أعلم.

---

(١) (من أهل خشية): ليست في (ن).
(٢) في النسختين تبعًا لما في «الكاشف»: (قُدِّر).
(٣) زيد في النسختين: (عليهم)، وهي في رواية الحديث (٤٢٣٦).
(٤) زيد في النسختين: (وكذا قاله الأزهريُّ)، ولا يخلو من تكرير.

حديث: من أعمر أرضًا ليست لأحد فهو أحق

(٢٣٣٥) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»، قَالَ عُرْوَةُ: «قَضَى بِهِ عُمَرُ ﵁ فِي خِلَافَتِهِ».

(مَنْ أعْمرَ أَرْضًا): بضمِّ الهمزةِ، وهو أجودُ مِنَ الفتحِ، وقال القاضي: (كذا وقع رُباعيًّا، والصواب: «عَمَرَ» ثلاثيًّا، قال تعالى: ﴿وَعَمَرُوهَآ أَكۡثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا﴾ [الروم: ٩]، إلَّا أنْ يريد: جعلَ فيها عُمَّارًا).

وقال ابنُ بطَّالٍ: (ذَكَرَ صاحبُ «العين»: «أعمرتُ الأرضَ: وجدتُها عامرةً»، وليسَ هوَ بمرادٍ هنا؛ أي: ولا يُطابِقُ الترجمةَ، وإنَّما يجيءُ هنا الثلاثيُّ، ويُمكنُ أنْ يكونَ مِن: «اعتمرَ أرضًا»، وسقطتِ التاءُ مِنَ الأصلِ).

(فَهُوَ أَحَقُّ): حذف صلة أفعلِ التفضيلِ؛ للعلمِ به.

باب ما يستثنى من حكم الموات

حديث: أن النبي ﷺ أري وهو في معرسه من ذي الحليفة في بطن الوادي

٢٣٣٦ - (وَهْوَ أَسْفَل): بضمِّ اللَّامِ، وفتحِها.

حديث: الليلة أتاني آت من ربي وهو بالعقيق أن صلِّ في هذا الوادي...

٢٣٣٧ - (عُمْرَة): مرفوعٌ منوَّنٌ، ويجوزُ نصبُه معَ التنوينِ.

باب: إذا قال رب الأرض: أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلًا

حديث: نقركم بها على ذلك ما شئنا

٢٣٣٨ - (فَقَرُّوا): بفتح القاف.

باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضًا

حديث: كان يكري مزارعه على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر

٢٣٤٣ - ٢٣٤٤ - (قَدْ عَلِمْتَ): بفتحِ التاءِ، ويجوزُ ضمُّها.

بَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ

حديث: أن رجلًا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع

٢٣٤٨ - (فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتُهُ): (الطَّرْفَ): منصوبٌ مفعولٌ، و(نَبَاتُهُ): مرفوعٌ فاعلٌ.

والضميرُ في (يُشْبِعُكَ) وهو الكافُ: مفعولٌ.

باب ما جاء في الغرس

حديث: لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه

٢٣٥٠ - (ثُمَّ يَجْمَعَهُ): بالنصبِ عطفًا على (يَبْسُطَ)، [وفي أصلِنا المصريِّ: بالنصبِ والرفعِ][(١)].

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

كتاب المساقاة

باب: في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة

حديث: يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ

٢٣٥١ - (أَبُو غَسَّان): يُصرَفُ ولا يُصرَفُ.

حديث: الأيمن فالأيمن

(٢٣٥٢) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ﷺ: أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ، وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ مِنَ البِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ القَدَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ القَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الأَعْرَابِيَّ، أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «الأَيْمَنَ فَالأَيْمَنَ».

(الْأَيْمَن فَالْأَيْمَن): ضُبِطَ بالنصبِ على تقديرِ: أَعْطِ الأيمنَ[1]، وبالرفعِ على تقديرِ: الأيمنُ أحقُّ، قاله الكرمانيُّ.

وقال الزركشيُّ: (منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: قَدِّمُوا الأيمنَ، ويجوزُ الرفعُ على الابتداءِ، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: أولى).

وقال بعضُهم: أي: عليكَ الأيمنَ، أو بإضمارِ: أَعْطِ.

وقال النوويُّ: (النصبُ على تقدير: أَعْطِ، والرفعُ على تقديرِ: الأيمنُ أحقُّ، أو نحو ذلك)، وقال النووي: (وفي الروايةِ [الأُخرى]: «الأيمنونَ»، وهو يُرَجِّحُ الرفعَ) انتهى.

(١) (الأيمن): ليس في (ن).

باب الخصومة في البئر والقضاء فيها

حديث: من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ هو عليها فاجر

(٢٣٥٦) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ، لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ» فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٧] الآيَةَ، فَجَاءَ الأَشْعَثُ، فَقَالَ: مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِيَّ أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ، كَانَتْ لِي بِئْرٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي، فَقَالَ لِي: «شُهُودَكَ»، قُلْتُ: مَا لِي شُهُودٌ، قَالَ: «فَيَمِينَهُ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذًا يَحْلِفَ، فَذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الحَدِيثَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ.

(شُهُودَكَ): بالنصبِ؛ أي: أَقِمْ أو أحضِرْ، وكذا (يَمِينَهُ)؛ أي: فاطلبْ، وفي بعضِها بالرفعِ فيهما؛ أي: فالمثبِتُ لدعواكَ الشهودُ، و: فالحُجَّةُ القاطعةُ بينكما[1] يمينُه.

(يَحْلِفَ): قال السهيليُّ: (هو بالنصبِ لا غيرُ؛ لأنَّه مصدَّرٌ بـ«إذن»، ولا تُلغَى إذا صُدِّرَتْ).

وكلامُ ابنِ خَروفٍ في «شرح سيبويه» يقتضي أنَّ الروايةَ بالرفعِ، فإنَّه قال: (مِنَ العربِ مَنْ لا ينصبُ بها مَعَ استيفاءِ الشُّرُوطِ. . .) وذَكَرَ الحديثَ.

وصَحَّحَ في أصلِنا المصريِّ على النصبِ هنا، وفي (بَابُ: كَلَامِ الْخُصُومِ) ضبَطَهُ بالرفعِ والنصبِ فيه، وفي «وَيَذْهَب بِمَالِي»[2].

باب سكر الأنهار

حديث: اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر

(٢٣٥٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ

---

(١) في النسختين: (بينهما)، والمثبت من مصدره.
(٢) [خ: ٢٤١٧].

عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ حَدَّثَهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ، فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: "وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]".

(سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرّ): (يَمُرّ): فيه الرفعُ والنصبُ.

(أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟): في أصلِنا بالاستفهامِ، وهو استفهامُ إنكارٍ، وقال في «المطالع»: (يعني: إلَّا أنْ كانَ ابنَ عمَّتِكَ؛ أي: مِنْ أجلِ ذلكَ حكمتَ؟).

[وقال الوالدُ رحمه الله تعالى][(١)]: (وقال النوويُّ: «بفتحِ الهمزةِ» انتهى، ولم يذكرِ القاضي وغيرُه فيها مَدًّا، بل قال: «بفتحِ الهمزةِ تعليلًا») انتهى.

ولفظُ ابنِ قُرقُول: («آنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ»؛ بمَدِّ الهمزةِ).

وقال الكرمانيُّ: (وفي بعضِها بكسرِها).

وقال الزركشيُّ: (بفتحِ الهمزةِ؛ أي: قضيتَ له؛ لأنَّه كانَ كذلكَ، وقيل: إنَّها تفسيريَّة؛ مثلُها في قوله تعالى: ﴿أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ﴾ [القلم: ١٤]، و«ابْنَ» منصوبٌ؛ لأنَّه خبرُ «كان»، واسمُها ضميرٌ مستترٌ).

إشارةٌ: العامَّةُ على فتحِ همزةِ ﴿أَن كَانَ﴾، ثمَّ اختلفوا بعدُ؛ فقرأ ابنُ عامرٍ وحمزةُ وأبو بكرٍ بالاستفهامِ، وباقي السبعةِ بالخبرِ، وقرأ نافعٌ في روايةِ الزهريِّ عنه بكسرِ الهمزةِ على الشرطِ.

فأمَّا قراءةُ ﴿أَن كَانَ﴾ بالفتحِ على الخبرِ؛ ففيهِ أربعةُ أوجهٍ، وأمَّا قراءةُ: (أَأَنْ كَانَ) على الاستفهامِ؛ ففيها وجهانِ، وأمَّا قراءةُ (إنْ) بالكسرِ؛ فعلى الشرطِ،

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

وجوابُه مقدَّرٌ؛ تقديرُه: إنْ كانَ كذا؛ يَكْفُرْ ويَجْحَدْ، دلَّ عليه ما بعدَه.

باب شرب الأعلى قبل الأسفل

حديث: يا زبير اسق ثم أرسل

(٢٣٦١) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا زُبَيْرُ اسْقِ، ثُمَّ أَرْسِلْ»، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ يَبْلُغَ المَاءُ الجَدْرَ، ثُمَّ أَمْسِكْ» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: "فَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]".

(أنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ): قال ابنُ مالكٍ: (يجوزُ فيه الفتحُ والكسرُ؛ لأنَّها واقعةٌ بعدَ كلامٍ تامٍّ معلَّلٍ بمضمونِ ما صُدِّرَ بها، فإذا كُسِرَتْ؛ قُدِّرَ قبلَها الفاءُ، وإذا فُتِحَتْ؛ قُدِّرَ اللَّامُ قبلَها، وقد ثبتَ الوجهانِ في قولِه تعالى: ﴿نَدْعُوهُ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْبَرُّ ٱلرَّحِيمُ﴾ [الطور: ٢٨]: قرأَ نافعٌ بالفتحِ والكسائيُّ[١]، وكسرَ الباقونَ، فحاصلُ ما تقرَّرَ: أنَّ الوجهينِ جائزانِ، والكسرُ أجودُ).

وقال[٢] الزركشيُّ: (ويمكنُ ترجيحُ الفاءِ بكونهِ كلامًا مُستقلًّا مِنْ مُتكلِّمٍ آخرَ يبتدئُ كلامًا، وجازَ الفتحُ؛ لكونهِ عِلَّةً لما قبلَه، وقولُه[٣]: «إذا كُسِرَتْ؛ قُدِّرَ قبلَها[٤] الفاءُ» كلامٌ مُشْكِلٌ؛ لأنَّ تقديرَ الفاءِ إنَّما يكونُ للتعليلِ، والتعليلُ يقتضي الفتحَ لا الكسرَ).

باب فضل سقي الماء

حديث: في كل كبد رطبة أجر

(٢٣٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ،

---

(١) تحرفت في النسختين: (والكسر)، وعبارةُ ابنِ مالكٍ: (فقرأ بالفتح نافعٌ والكسائيُّ)، وانظر «الكواكب الدراري» (١٠/ ١٧٦).

(٢) في (ن): (قال).

(٣) أي: قول ابن مالكٍ.

(٤) في (ص): (قبله).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ».

(فَاشْتَدَّ): أوقعَ الفاءَ موقِعَ (إذا) كعكسِه؛ كما في قولِه تعالى: ﴿إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ﴾ [الروم: ٣٦].

(مِثْل الَّذِي): قال الزركشيُّ: («مِثْلَ» منصوبٌ نَعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: مَبْلغًا مثلَ) انتهى.

وقال ابنُ التِّينِ: (ضُبِطَ بنصبِ لامِ «مثلَ»؛ على تقديرِ: أنَّ الكلبَ بلغَ مَبلغًا مثلَ الذي بلغَ بي، ويصحُّ رفعُه على تقديرِ أنْ يكونَ «هَذَا» في موضعِ نصبٍ؛ تقديرُه: بلغَ هذا الكلبَ مِنَ العطشِ مثلُ الذي بلغَ بي)، وهو ما ضبطَه الدِّمياطيُّ بخطِّه.

حديث: عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعًا...

٢٣٦٥ - (فِي هِرَّةٍ): (في) سببيَّةٌ، وتقدَّمَ.

باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه

حديث: يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم

٢٣٦٨ - (وَكَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ): بالجرِّ عطفٌ على (أَيُّوبَ)، ولا يَلزمُ منه أنْ يكونَ كلٌّ منهما مَزيدًا ومَزيدًا عليه؛ لأنَّهما باعتبارينِ.

(جُرْهُم): بالصَّرْفِ وعَدَمِه.

باب: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ

حديث: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ

٢٣٧٠ - (لَا حِمَى): بغيرِ التنوينِ.

باب شرب الناس والدواب من الأنهار

حديث: الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر

٢٣٧١ - (كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ): (حسناتٍ): منصوبٌ خبرُ (كَانَ)، وعلامةُ النصبِ فيهِ الكسرةُ.

(نِوَاءً): منصوبٌ على المفعولِ له، أو على المصدرِ في موضعِ الحالِ.

حديث: هي لك أو لأخيك أو للذئب

٢٣٧٢ - (فَشَأْنَكَ): نصبٌ على الإغراءِ، وقال بعضُهم: بالنصبِ بفعلٍ [محذوفٍ]؛ تقديرُه: فأصْلِحْ شأنَكَ، أو نحوُه.

باب بيع الحطب والكلإ

حديث: لأن يأخذ أحدكم أحبلًا فيأخذ حزمة من حطب فيبيع

٢٣٧٣ - (لَأَنْ): بفتحِ اللَّامِ.

حديث: لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدًا

٢٣٧٤ - (فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ): بنصبِهِما.

حديث علي: أصبت شارفًا مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر قال...

٢٣٧٥ - (فَأَسْتَعِينَ): بالنصبِ[1].

(أَلَا يَا حَمْزُ): يجوزُ فتحُ الزايِ ورفعُها، على لغةِ مَنْ لا ينتظر، ومَنْ ينتظر.

---

(١) عطفًا على (أَنْ أَحمِلَ)، وقولُه: («أستعين» بالنصب) ليس في (ن).

كتاب الاستقراض

باب أداء الديون

حديث: ما أحب أنه يحول لي ذهبًا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث

(٢٣٨٨) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو شِهَابٍ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي أُحُدًا - قَالَ: «مَا أُحِبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا، يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِدَيْنٍ» ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الأَكْثَرِينَ هُمُ الأَقَلُّونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، - وَأَشَارَ أَبُو شِهَابٍ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ»، وَقَالَ: «مَكَانَكَ»، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ، ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ: «مَكَانَكَ حَتَّى آتِيَكَ»، فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الَّذِي سَمِعْتُ - أَوْ قَالَ: الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ؟ - قَالَ: «وَهَلْ سَمِعْتَ؟»، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ "، قُلْتُ: وَإِنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «نَعَمْ».

(أَنَّهُ[1] تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا): كذا لأبي ذرٍّ: (تَحَوَّلَ)؛ بفتحِ المثنَّاةِ، ولغيرِه: بضمِّ التحتانيَّةِ، وقال ابنُ مالكٍ: (فيه «حَوَّل» بمعنى: صيَّر، وقد خَفِيَ على كثيرٍ مِنَ النُّحاةِ، وعابَ بعضُهُم استعمالَه على الحريريِّ[2]، قال: وقد جاءَ هنا على ما

---

(١) في النسختين: (أن).

(٢) أي: في قوله عن الخمر في المقامة الثانية والأربعين المقامةِ النَّجْرانِيَّة:

مَـــا شَـــيْءٌ إذَا فَـــسَـــدَا　　تَـــحَـــوَّلَ غَـــيُّـــهُ رَشَـــدَا
وإِنْ هُـــوَ رَاقَ أَوْصَـــافًـــا　　أَثَـــارَ الـــشَّـــرَّ حَـــيْـــثُ بَـــدَا
زَكِـــيُّ الْـــعِـــرْقِ وَالِـــدُهُ　　وَلَـــكِـــنْ بِـــئْـــسَ مَـــا وَلَـــدَا

لم يُسَمَّ فاعلُه جارٍ به[1] مَجرى «صار» في رفعِ ما كانَ مبتدأً، ونصبِ ما كانَ خبرًا، وكذلك حُكمُ[2] ما صِيغَ مِنْ «حَوَّلَ»؛ مثل: تحوَّل، فإنَّه بزيادةِ المثنَّاةِ تجدَّدَ له حذفُ ما كانَ فاعلًا، وجعلُ أوَّلِ المفعولِ فاعلًا، وثانيهما خبرًا منصوبًا).

قوله: (مَنْ قَالَ بِالْمَالِ): العربُ تجعلُ القولَ عبارةً عن جميعِ الأفعالِ، وتُطلِقُه على غيرِ الكلامِ، فتقولُ: قالَ بيدِه؛ أي: أخذَ، وقال برجلِه؛ أي: مَشَى.

(وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ): (هُمْ) مبتدأٌ، و(قَلِيلٌ) خبرُه، و(مَا) زائدةٌ، أو صفةٌ.

(مَكَانَكَ): بالنصبِ؛ أي: الْزَمْ.

(الَّذِي سَمِعْتُ؟): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ نحو: ما الذي سمعتُ؟.

حديث: لو كان لي مثل أحد ذهبًا ما يسرني أن لا يمر علي ثلاث

٢٣٨٩ - (أَنْ لَا يَمُرَّ): (لَا): صلةٌ[3].

باب الشفاعة في وضع الدين

حديث: صنف تمرك كل شيء منه على حدته

(٢٤٠٥) حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ، وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدَّيْنِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا، فَقَالَ: «صَنِّفْ تَمْرَكَ كُلَّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَتِهِ، عِذْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ، وَاللِّينَ عَلَى حِدَةٍ، وَالعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ، ثُمَّ أَحْضِرْهُمْ حَتَّى آتِيَكَ»، فَفَعَلْتُ، ثُمَّ جَاءَ ﷺ فَقَعَدَ عَلَيْهِ، وَكَالَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى، وَبَقِيَ التَّمْرُ كَمَا هُوَ، كَأَنَّهُ لَمْ يُمَسَّ.

---

(١) في (ن): (جارية). (٢) (حكم): ليست في (ن).
(٣) أي: زائدةٌ، وانظر «الكواكب الدراري» (١٠/ ١٩٥).

(كَمَا هُوَ): (مَا) موصولةٌ، و(هُوَ) مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ، أو زائدةٌ؛ أي: كمِثْلِه.

باب ما ينهى عن إضاعة المال

حديث: إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات

(٢٤٠٨) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَّادٍ مَوْلَى المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ: عُقُوقَ الأُمَّهَاتِ، وَوَأْدَ البَنَاتِ، وَمَنَعَ وَهَاتِ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ".

(مَنَعَ): بالفتحِ، ويُروى: (مَنْعًا)؛ بالنصبِ[1].

و(هَاتِ)[2]: بالكسرِ.

(قِيلَ وَقَالَ): قيل: هما فِعلانِ، (قِيلَ): مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و(قَالَ): فعلٌ ماضٍ، وقيل: هما اسمانِ منوَّنانِ.

---

(١) وهي روايةُ أبي ذرٍّ.

(٢) تحرفت في (ن): (وهذه).

كتاب الخصومات

حديث: لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة

٢٤١٢ - (أَيْ خَبِيثُ): (أَيْ) حرفُ نداءٍ.

(آخِذٌ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

باب كلام الخصوم بعضهم في بعض

حديث: من حلف على يمين وهو فيها فاجر

٢٤١٦ - ٢٤١٧ - (إِذًا يَحْلِفَ)[١]: تقدَّم[٢].

باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة

حديث: لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم أخالف إلى منازل

٢٤٢٠ - (فَتُقَامَ)[٣] وكذا (أُخَالِفَ) وكذا (فَأُحَرِّقَ): بالنصبِ والرفعِ.

باب دعوى الوصي للميت

حديث: هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش

٢٤٢١ - (يَا عَبْدَ بْنَ زَمعَةَ): تقدَّم[٤].

وقال الزركشيُّ هنا[٥]: (بنصبِ «عَبْدَ»، و«ابنَ»، ورفعِهما) انتهى.

---

(١) في (ص): (الحلف)، وفي (ن): (أحلف).
(٢) [خ: ٢٣٥٧].
(٣) في (ن): (فيقام).
(٤) [خ: ٢٠٥٣].
(٥) (هنا): ليست في (ن).

قال بعضُهُم: (قلتُ: ينبغي أن يُقرَأ برفعِ «عَبْد» فقط؛ لأنَّه غيرُ عَلَمٍ، ونصبِ «ابن» دائمًا على الأكثر، فقد قال في «التسهيل»: فرُبَّما ضُمَّ «ابْن» إتباعًا).

باب الملازمة

حديث: في الملازمة

٢٤٢٤ - (النِّصْفَ): بالنصبِ بإضمارِ فعلٍ؛ أي: ضَع، أو اترُك.

كتاب في اللقطة

حديث: احفظ وعاءها وعددها ووكاءها

٢٤٢٦ - (صُرَّةً، مِئَةَ دِينَارٍ): (مِئَةَ): منصوبٌ، والظاهرُ أنَّه يجوزُ فيها الرفعُ على أنَّها مبتدأٌ؛ أي: فيها مئةُ دينارٍ[(١)]، أو خبرُ مبتدأٍ[(٢)]؛ أي: هي مئةُ دينارٍ، والله أعلم.

باب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها

حديث: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء

(٢٤٢٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنَكَ بِهَا»، قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: «هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذِّئْبِ»، قَالَ: فَضَالَّةُ الإِبِلِ؟ قَالَ: «مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا، وَحِذَاؤُهَا تَرِدُ المَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا».

(فَشَأْنَكَ): بالنصبِ على المصدرِ، تقول: شَأَنْتُ شَأْنَه؛ أي: قصدتُ قَصْدَه، واشْأَنْ شَأْنَك؛ أي: اعملْ ما تُحبُّه، وقيل[(٣)]: منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: الزَمْ شأنَك، وبالرفعِ.

قال الزركشيُّ: (وفيه حذفُ الجوابِ؛ أي: إنْ جاءَ؛ فادفَعْها إليه).

---

(١) وهو صريح الحديث الآتي (٢٤٣٧).

(٢) (مبتدأ): ليست في (ن).

(٣) (قيل): ليست في (ن)، وانظر «الكواكب الدراري» (١١/ ٥).

باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة؟

[معلق أحمد بن سعيد: لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها]

٢٤٣٣ - (لَا يُعْضَد): بالجزمِ والرفعِ.

باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها...

حديث: اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها

(٢٤٣٧) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُوَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا، فَقَالَا لِي: أَلْقِهِ، قُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ، وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعْنَا حَجَجْنَا، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ﷺ، فَقَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «عَرِّفْهَا حَوْلًا» فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقَالَ: «عَرِّفْهَا حَوْلًا» فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «عَرِّفْهَا حَوْلًا» فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ: فَقَالَ: «اعْرِفْ عِدَّتَهَا، وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا»، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ، بِهَذَا قَالَ: فَلَقِيتُهُ بَعْدُ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا.

(فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا): قال ابنُ مالكٍ: (تضمَّنَ حذفَ جوابِ «إنْ» الأُولى، وحذفَ شرطِ «إنْ» الثانيةِ، وحذفَ الفاءِ مِنْ جوابَيهما، والأصلُ: فإنْ جاءَ صاحبُها؛ أَخَذَها، وإنْ لا يَجِئْ؛ فاستَمْتِعْ بها)، وسيأتي في (الشهادات)[1].

---

(١) [خ: ٢٦٧١].

كتاب المظالم

باب: إذا أذن إنسان لآخر شيئًا جاز

(بَابٌ: إِذَا أَذِنَ إِنْسَانٌ لِآخَرَ شَيْئًا؛ جَازَ): نقلَ ابنُ الملقِّنِ عن ابن التِّينِ: أنَّ (شيئًا) منصوبٌ بنزْعِ الخافضِ؛ تقديرُه: في شيءٍ، واللهُ أعلمُ.

قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (الذي ظهرَ لي أنَّه يجوزُ أنْ يُضمَّنَ «أَذِنَ»: «أمضى»، أو ما يُشابهُها، واللهُ أعلمُ).

باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه

حديث: إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم

٢٤٥٨ - (فَأَحْسِب) وكذا (فَأَقْضِيَ): يجوزُ فيهما النصبُ والرفعُ.

باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه

حديث: إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا

(٢٤٦١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ أَبِي الخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّكَ تَبْعَثُنَا، فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِيهِ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأُمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ».

قوله: (لَا يَقْرُونَنَا): في أصلِنا: (يقرونا)، قال الطيبيُّ: («لَا يَقْرُونَنَا» بإثبات النون، وفي أصل المالكيِّ بإسقاطه، قال: حذفُ نونِ الرفعِ في موضعِ الرفعِ لمجرَّدِ التخفيفِ ثابتٌ في الكلامِ الفصيحِ نثرِه ونظمِه، فمِنَ النثرِ: قولُ الراوي لعائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «بَلَغَنَا أَنَّكِ تُصَلِّيهِمَا»؛ يعني: الركعتين بعد العصر، وقولُ مسروقٍ لها: «لِمَ تَأْذَنِي لَهُ؟»؛ يعني: حسانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ومنها ما رواه البغويُّ مِن قولِ

[النبيِّ ﷺ: «لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا»، ومِنَ النظمِ قولُ][1] أبي طالبٍ: [من الطويل]

فَإِنْ سَرَّ قَوْمًا بَعْضُ مَا قَدْ صَنَعْتُمُو سَتَحْتَلِبُوهَا لَاقِحًا غَيْرَ بَاهِلِ

وسببُ هذا الحذفِ كراهيةُ تفضيلِ النائبِ على المنوبِ عنه؛ وذلكَ أنَّ النونَ نائبٌ عنِ الضمَّةِ، والضمَّةُ قد حُذفتْ لمجرَّدِ التخفيفِ؛ كقراءةِ أبي عَمرٍو بتسكينِ راءِ: (يُشْعِرْكُم) [الأنعام: ١٠٩]، و(يَأْمُرْكُم) [البقرة: ٦٧]، و﴿يَنصُرْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٠])، وتقدَّم[2].

باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره

حديث: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره

(٢٤٦٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ».

(لَا يَمْنَعُ): مرفوعٌ على النفيِ، ويجوزُ جزمُه على النهيِ.

(خَشَبَهُ): قال عبدُ الغنيِّ بنُ سعيدٍ: (كلُّ الناسِ يقولونه[3] بالجمعِ إلَّا الطحاويَّ).

قال ابنُ قُرقُول: (على الإفرادِ رويناهُ عن أبي بحرٍ في «مسلم»[4]، ورويناه عن غيرِ واحدٍ فيه على الجمعِ «خَشَبَهُ»، وفي الإفرادِ رويناهُ [في «الموطأ»] عن أكثرِ شيوخِنا[5]، قال أبو عُمر: واللفظانِ جميعًا في «الموطَّأ»، واختَلف علينا فيه شُيوخُنا).

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسختين، وهو مستدرك من مصدره.
(٢) [خ: ١١٤].
(٣) في (ن): (يقولون).
(٤) [ح: ١٦٠٩].
(٥) انظر: الموطأ (٢/ ٧٤٥).

باب صب الخمر في الطريق

حديث: ألا إن الخمر قد حرمت

٢٤٦٤ - (وَكَانَ[1] خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ): إنْ شِئْتَ رفعتَ (خَمْرُهُم)، ونصبتَ (الْفَضِيخَ)، وإنْ عكستَ؛ عكستَ.

باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات

حديث: إياكم والجلوس على الطرقات

٢٤٦٥ - (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ): بالنصبِ على التحذيرِ.

باب الآبار على الطرق إذا لم يتأذ بها

حديث: بينا رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرًا

(٢٤٦٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "بَيْنَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَوَجَدَ بِئْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الكَلْبَ مِنَ العَطَشِ مِثْلُ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ البِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ لَأَجْرًا؟ فَقَالَ: «فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ».

(يَأْكُلُ): يجوزُ أنْ يكونَ خبرًا ثانيًا، وأنْ يكونَ حالًا، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ﴾ [طه: ٢٠].

(لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْب... مِثْل الَّذِي): فاعلُ (بَلَغَ): (هَذَا)، و(الْكَلْبُ) مرفوعٌ على البدليَّةِ، و(مِثْلَ) نعتٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: مبلغًا مِثْلَ، ويقعُ في بعضِ الأصولِ بنصبِ (الْكَلْبَ) ورفعِ (مِثْلُ) على الفاعلِ والمفعولِ بـ(بَلَغَ)[2].

---

(١) في (ن): (فكانت).

(٢) وهي رواية اليونينيَّة، انظر «التنقيح» (٢/ ٥٤٨)، «اللامع الصبيح» (٧/ ٤٦٧-٤٦٨)، وانظر الحديث (٢٣٦٣).

باب إماطة الأذى

(يُمِيطُ)[١]: هو نحوُ: تَسْمَعُ بالمعيديِّ.

باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها

حديث: هل ترون ما أرى؟ إني أرى مواقع الفتن

٢٤٦٧ - (مَوَاقِعَ): منصوبٌ بدلًا عن (مَا أَرَى).

حديث: أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم

٢٤٦٨ - (وَا عَجَبًا لَكَ!): قال الكرمانيُّ: (بالتنوين؛ نحو: يا رجلًا، وبالألف في آخره؛ نحو: وَا زيدًا؛ كأنَّه يندب على التعجُّب، وهو إمَّا تعجُّب من جهله بذلك وهو كان مشهورًا بينهم بعلم التفسير، وإمَّا من حرصِه على السؤال).

قال ابنُ مالكٍ: («وَا عَجَبًا» اسمُ فِعْلٍ -إذا نوِّنَ «عَجَبًا»- بمعنى: أعجبُ، ومثلُه: «وا هًا» [و«وَيْ»]، وجِيءَ بعدَه بقوله: «عَجَبًا» توكيدًا، وإذا لم ينوَّن؛ فالأصلُ فيه: «وَا عَجَبِي»، وأبدلتِ الكسرةُ فتحةً، والياءُ ألفًا، وفيه شاهدٌ على استعمالِ «وَا» في غيرِ[٢] النُّدْبَةِ، كما هو رأيُ المبرِّدِ).

قال في «الكشَّاف»: (قالَه[٣] تعجُّبًا؛ كأنَّه كَرِهَ ما سألَهُ عنه) انتهى.

وورَدَ في «صحيحِ مسلمٍ»[٤]: (قال الزهريُّ: كَرِهَ واللهِ ما سألَه عنه، ولم يَكْتُمْهُ).

وسيأتي في (الجهاد)[٥].

(وَجَارًا): بالنصبِ على الأصحِّ، قال بعضُهُم: (الأكثرُ بالرفعِ، ويجوزُ النصبُ عطفًا على الضميرِ في قولِه: «إِنِّي»)، وتقدَّمَ أَوَّلَه[٦].

---

(١) في (ن): (تميط).
(٢) (غير): ليست في (ن).
(٣) في النسختين: (قال).
(٤) (٣٤) [١٤٧٩].
(٥) (خ: ٢٨٢٧).
(٦) [خ: ٨٩].

(مَعْشَرَ قُرَيْشٍ): منصوبٌ على الاختصاصِ، وليسَ خبرَ (كَانَ)، خبرُها (نَغْلِبُ).

(حَتَّى اللَّيْلِ): بالجرِّ.

(فَتَهْلِكِينَ): القياسُ فيه حذفُ النونِ، فتأويلُه: فأنتِ تَهلِكِينَ، وسيأتي عَقِبَ[1] حديثِ أُمِّ زَرْعٍ: (فَتَهْلِكِي)[2].

(أَنْ كَانَتْ): بفتحِ (أَنْ) وكسرِها مع التخفيفِ.

(هِيَ أَوْضَأ): يجوزُ النصبُ، وهو أرجحُ، والرفعُ.

(تُنْعِلُ)[3]: متعدٍّ إلى مفعولينِ، حُذِفَ أحدُهما؛ أي: تُنْعِلُ الدوابَّ النِّعالَ.

(مُتَّكِئًا)[4]: بالنصبِ على الحالِ، ويُروى: بالرفعِ خبرٌ ثانٍ.

(لَوْ رَأَيْتِنِي): بضمِّ التاءِ، وكذا الثانيةُ، وقال العلَّامةُ جلالُ الدِّينِ ابنُ شيخِ الإسلامِ البُلقينيّ: (بفتحِ التاءِ على الخطابِ).

باب النهبى بغير إذن صاحبه

حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن

(٢٤٧٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا عُقَيْلٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً، يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»، وَعَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ «إِلَّا النُّهْبَةَ».

(لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ): اعلم أنَّه لا بُدَّ مِنَ الفاعلِ، فإنْ ظهرَ في اللفظِ؛ نحو: (قامَ زيدٌ)، و(الزيدانِ قاما)؛ فذاكَ،

---

(١) في النسختين: (في) بدل (عقب). (٢) [خ: ٥١٩١].
(٣) في (ن): (ينعل)، وكذا في الموضع اللاحق.
(٤) في النسختين تبعًا لـ«التنقيح» (٢/ ٥٥٠): (مثلها).

وإلَّا ؛ فهو ضميرٌ مستترٌ راجعٌ إمَّا لمذكورٍ ؛ كـ(زيدٌ قامَ)، أو لِمَا دَلَّ عليه الفعلُ ؛ كالحديث : «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهْوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهْوَ مُؤْمِنٌ» ؛ أي : ولا يشربُ هوَ ؛ أي : الشاربُ، قاله ابنُ هشامٍ.

وقال غيرُه : (فيه حذفُ الفاعلِ بعدَ النفيِ، فإنَّ الضميرَ لا يرجعُ إلى «الزاني»، بلِ الفاعلُ مقدَّرٌ دَلَّ عليه ما قبلَه ؛ أي : ولا يَشْرَبُ الشَّارِبُ، وقالَ [الخطَّابيُّ] : بعضُهم يَرويه : «وَلَا يَشْرَبِ» ؛ بكسرِ الباءِ على معنى[1] النهيِ).

باب كسر الصليب وقتل الخنزير

حديث: لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكمًا مقسطًا

٢٤٧٦ - (فَيَكْسِرَ)، وكذا (يَقْتُلَ)، وكذا (يَضَعَ)، وكذا (يَفِيضَ)، وكذا (يَقْبَلَهُ) : بالرفعِ والنصبِ.

باب: هل تكسر الدِّنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق

(فَإِنْ كَسَرَ. . . طُنْبُورًا) : جزاءُ الشرطِ محذوفٌ ؛ نحو : (فهل يَضْمَنُ؟)، أو (يجوزُ؟)، أو (فما حكمُه؟).

باب: إذا هدم حائطًا فليبن مثله

حديث: كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج

٢٤٨٢ - (لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ) : قال ابنُ مالكٍ في «شرح الشواهد» : (فيه شاهدٌ على حذفِ المجزومِ بـ«لا» التي للنهيِ، فإنَّ مرادَه : لا تبنوها[2] إلَّا مِنْ طينٍ).

---

(١) (معنى) : ليست في (ن).

(٢) في النسختين : (لا تبنونها).

كتاب الشركة

حديث: بعث رسول الله ﷺ بعثًا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة

٢٤٨٣ - (إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ): مرفوعانِ.

باب قسمة الغنم

حديث: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش

(٢٤٨٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الحَكَمِ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذِي الحُلَيْفَةِ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ القَوْمِ، فَعَجِلُوا، وَذَبَحُوا، وَنَصَبُوا القُدُورَ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالقُدُورِ، فَأُكْفِئَتْ، ثُمَّ قَسَمَ، فَعَدَلَ عَشَرَةً مِنَ الغَنَمِ بِبَعِيرٍ فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَطَلَبُوهُ، فَأَعْيَاهُمْ وَكَانَ فِي القَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ، فَحَبَسَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ لِهَذِهِ البَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الوَحْشِ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا»، فَقَالَ جَدِّي: إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - العَدُوَّ غَدًا، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى، أَفَنَذْبَحُ بِالقَصَبِ؟ قَالَ: "مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوهُ، لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ: أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الحَبَشَةِ".

(مَا أَنْهَرَ): (ما) شرطيَّةٌ، أو موصولةٌ.

(لَيْسَ السِّنَّ): (لَيْسَ) بمعنى: (إلَّا)، وإعرابُ ما بعدَه النصبُ.

إشارةٌ: سببُ تعلُّمِ سيبويه النَّحْوَ: (أنَّه جاءَ إلى حمَّادِ بنِ سَلَمَةَ[1] لكِتابةِ

(١) تحرفت في (ن): (مسلمة)، وتقدمت ترجمته.

الحديثِ، فاستملى قولَه ﷺ: «لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِي أَحَدٌ إِلَّا وَلَوْ شِئْتُ لَأَخَذْتُ عَلَيْهِ لَيْسَ أَبَا الدَّرْدَاءِ»، فقالَ سيبويه: أبو، فصاحَ به[1] حمَّادٌ: لحنتَ يا سيبويه؛ إنَّما هذا استثناءٌ، فقالَ: واللهِ؛ لَأَطلُبَنَّ عِلْمًا لا تُلَحِّنُنِي[2] معه، ثمَّ مَضَى، ولَزِمَ الأخفشَ وغيرَه).

واعلم أنَّ (ليسَ) تكونُ حرفًا ناصبًا للمستثنى بمنزلةِ (إلَّا)؛ نحو: (أتوني ليسَ زيدًا)، والصحيحُ: أنَّها الناسخةُ، وأنَّ[3] اسمَها ضميرٌ راجعٌ لـ(البعضِ) المفهومِ ممَّا تقدَّمَ، واستِتارُهُ واجبٌ، ولا يليها في اللفظِ إلَّا المنصوبُ، ومنه هذا الحديثُ.

باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل

حديث: من أعتق شقيصًا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله

٢٤٩٢ - (غَيْرَ مَشْقُوقٍ): (غَيْرَ): منصوبٌ على الحالِ، وصاحبُ الحالِ (العبدُ)، والعاملُ فيها (اسْتُسْعِيَ)؛ والتقديرُ: استُسعِيَ العبدُ مرفَّهًا، أو مُسامَحًا مُساعَدًا، قاله الزركشيُّ.

باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه

حديث: مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا

٢٤٩٣ - (بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا): قال الوالدُ ؒ تعالى: («بَعْضُهُمْ» في المكانينِ يجوزُ أنْ تجعلَه فاعلًا؛ فيكون مرفوعًا، وأنْ تجعلَه مفعولًا؛ فيكون منصوبًا، و«أَعْلَاهَا» و«أَسْفَلَهَا» إمَّا أنْ يكونا فاعلينِ؛ فيكونا مرفوعينِ، أو مفعولينِ؛ فيكونا منصوبينِ).

---

(١) (به): ليست في (ن).

(٢) في (ن): (يلحنني).

(٣) (أن): ليست في (ن).

باب شركة اليتيم وأهل الميراث

حديث: يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله

٢٤٩٤ - (الْآيَةُ الْأُولَى): برفعِ (الْآيَةُ) خبر المبتدأِ؛ وهُوَ (الَّذِي).

باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف

حديث: ما كان يدًا بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه

٢٤٩٧ - ٢٤٩٨ - (وَمَا كَانَ نَسِيئَةً؛ رُدُّوهُ): الاسمُ الموصولُ بالفعلِ المتضمِّنُ لمعنى الشرطِ يصحُّ في خبرِه دخولُ الفاءِ وحذفُها.

باب الشركة في الرقيق

حديث: من أعتق شركًا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله

٢٥٠٣ - (قَدْرُ): مرفوعٌ صفة لـ(مَالٌ)، و(كَانَ) هنا: تامَّةٌ.

كتاب الرهن

باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى عليه

حديث: أن النبي ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه

٢٥١٤ - (فَكَتَبَ إِلَيَّ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ): يجوزُ كسرُ (أنَّ) وفتحُها.

كتاب العتق

حديث: أيما رجل أعتق امرأً مسلمًا استنقذ الله بكل عضو منه

٢٥١٧ - (أَيُّمَا رَجُلٍ): بالجرِّ، وبالرفعِ على البدليَّةِ.

باب: إذا أعتق عبدًا بين اثنين أو أمة بين الشركاء

حديث: من أعتق شركًا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد

٢٥٢٢ - (فَأُعْطِيَ شُرَكَاؤُهُ): (أُعْطِيَ): مبنيٌّ للمفعولِ، و(شُرَكَاؤُهُ): نائبٌ عنِ الفاعلِ، هكذا المشهورُ في الروايةِ، ومنهم مَنْ بَنى (أَعْطَى) للفاعلِ، ونصبَ (شُرَكَاءَهُ) على المفعوليَّةِ.

حديث: من أعتق شركًا له في مملوك فعليه عتقه كله

٢٥٢٣ - (كُلِّهِ): بالجرِّ، تأكيدٌ للضميرِ المضافِ [إليه][(١)].

باب الخطإ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة

حديث: إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها

(٢٥٢٨) حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ صُدُورُهَا، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَكَلَّمْ».

(صُدُورُهَا): بالضمِّ، ورواهُ الأصيليُّ بالفتحِ، ويكونُ[(٢)] (وَسْوَسَتْ) على هذا بمعنى: حَدَّثَتْ، وهو كقولِهِم في الروايةِ الأُخرى: (مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا)، وهو بالفتحِ على المفعولِ؛ أي: قُلُوبَها، ويدُلُّ عليه قولُه: (إِنَّ أَحَدَنَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ).

---

(١) يعني: الهاء في (عتقهُ)، انظر «التنقيح» (٢/ ٥٦٠)، «اللامع الصبيح» (٨/ ٢٣).
(٢) في (ن): (فيكون).

قال الطبريُّ: (وأهلُ اللُّغةِ يقولونَ: «أَنْفُسُهَا» يَرفعونَ السينَ؛ يُريدونَ: بغيرِ اختيارِها؛ كما قالَ تعالى: ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾ [ق: ١٦]) انتهى.

وقال بعضُهم: النصبُ على أنَّه مفعولٌ ثانٍ، وقيلَ: إنَّ (وَسْوَسَ) قاصرٌ؟ والجوابُ: أنَّه تضمَّنَ معنى: حَدَّثَ، كما جاءَ في الروايةِ الأُخرى.

باب إذا قال رجل لعبده: هو لله، ونوى العتق والإشهاد في العتق

(وَالْإِشْهَادِ فِي الْعِتْقِ): قال شيخُنا في «الفتح»: (قيل: هو بجرِّ «الْإِشْهَادِ»؛ أي: وبابُ الإشهادِ، وهو مُشْكِلٌ؛ لأنَّه إن قُدِّرَ منوَّنًا؛ احتاجَ إلى خبرٍ، وإلَّا؛ لزِمَ حذفُ التنوينِ مِنَ الأوَّل، فيصحُّ العطفُ عليه، وهو بعيدٌ، والذي يظهرُ أنْ يُقرَأَ: «والإشهادُ»؛ بالضمِّ، فيكونُ معطوفًا على «بابٌ»، لا على ما بعدَه، و«بابٌ» بالتنوينِ) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (بجرِّ «الْإِشْهَادِ»؛ أي: وبابُ الإشهادِ، وحينئذٍ فينبغي حذفُ التنوينِ مِنْ «بَابٌ»؛ ليصحَّ عطفُ المضافِ عليه).

حديث: يا أبا هريرة هذا غلامك قد أتاك

(٢٥٣٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الإِسْلَامَ، وَمَعَهُ غُلَامُهُ ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ»، فَقَالَ: أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ، قَالَ: فَهُوَ حِينَ يَقُولُ:

يَا لَيْلَةً مِنْ طُولِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتِ.

(أَمَا إِنَّهُ): بكسرِ الهمزةِ مِنْ (إِنَّهُ)؛ لأنَّ (أَمَا) هنا للاستفتاحِ، و(أَمَا) أيضًا تكونُ بمعنى: حقًّا، أو أحقًّا؟ و(أَنَّ) بعدَها مفتوحةٌ؛ كما تُفتَحُ بعدَ (حقًّا).

(يَا لَيْلَةً): بالنصب.

واعلم أنَّ المنادى على أربعةِ أقسامٍ: منه ما يجبُ نصبُه، وهو ثلاثةُ أنواعٍ؛ أحدُها: النكرةُ غيرُ المقصودةِ؛ كقولِ الواعظِ: يا غافلًا والموتُ يطلبُه، وقولِ الأعمى: يا رجلًا؛ خُذْ بيدي، وقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

فَـيَـا رَاكِـبًـا إِمَّـا عَـرَضْـتَ فَـبَـلِّـغًـا   نَـدَامَـايَ مِـنْ نَـجْـرَانَ أَنْ لَا تَـلَاقِـيَـا

وعنِ المازنيِّ: (أنَّه أحالَ وجودَ هذا القسمِ).

حديث: لما أقبل أبو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام

(٢٥٣٢) حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ وَمَعَهُ غُلَامُهُ وَهُوَ يَطْلُبُ الإِسْلَامَ، فَأَضَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ بِهَذَا، وَقَالَ: «أَمَا إِنِّي أُشْهِدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ».

(فَأَضَلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ): قال الكرمانيُّ: («ضَلَّ» استُعمِلَ آنفًا بـ«مِنْ»، وههنا بنفسِه، والأصلُ التعديةُ بالحرفِ، وههُنا نُصِبَ بنزْعِ الخافضِ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُۥ﴾ [الأعراف: ١٥٥]، وقد جاءَ متعدِّيًا بنفسِه؛ كما يُقالُ: «ضللْتُ المسجدَ والدارَ»؛ إذا لم يَعرِفْ موضِعَهُما).

باب أم الولد

حديث: احتجبي منه يا سودة بنت زمعة

٢٥٣٣ - (أَخَذَ سَعْدٌ): بالتنوينِ.

(ابْنَ): بالنصبِ مفعولٌ؛ لأنَّه المأخوذُ، ويُكتبُ بالألفِ.

(يَا سَوْدَة بِنْت زَمعَةَ): برفعِ (سَوْدَة) و(بِنْت)، وبنصبِهِما، قاله الزركشيُّ.

بابُ بيع المدبر

باب قول النبي ﷺ: العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون

حديث: إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم

٢٥٤٥ - (أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟): الأفصحُ تعديتُه بنفسِه، كذا قيل، والأفصحُ ما نَطَقَ به الشارعُ عليه السلام، وتقدَّم أوَّلَه[1].

---

(١) [خ: ٣٠].

باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده

حديث: نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده

(٢٥٤٩) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنِ الأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ».

(نِعْمَ مَا لِأَحَدِهِمْ): قال الجوهريُّ: (إذا دخلتْ «نِعْمَ» على «مَا»؛ قلتَ: ﴿نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾ [النساء: ٥٨]؛ تَجْمَعُ بين ساكنينِ، وإنْ شئتَ؛ حرَّكتَ العينَ بالكسرِ، وإنْ شئتَ؛ فتحتَ النونَ مع كسرِ العينِ) انتهى.

وفي الكتاب العزيز: ﴿فَنِعِمَّا هِىَ﴾ [البقرة: ٢٧١]: ابنُ كثيرٍ، وورشٌ، وحفصٌ هنا وفي (النساءِ): بكسرِ النونِ والعينِ.

وقالونُ، وأبو بكرٍ، وأبو عَمرٍو: بكسرِ النونِ وإخفاءِ حركةِ العينِ، ويجوزُ إسكانُها، وبذلك وردَ النَّصُّ عنهم، والأوَّلُ أقيسُ.

والباقونَ: بفتحِ النونِ، وكسرِ العينِ.

إشارةٌ: (نِعْمَ) و(بِئْسَ) فيهما أربعُ لغاتٍ: (نَعِمَ)؛ بفتحِ أوَّلِه، وكسرِ ثانيه، ثمَّ تقولُ: (نِعِمَ)، فتتبعُ الكسرةَ الكسرةَ، ثمَّ تطرحُ الكسرةَ الثانيةَ فتقولُ: (نِعْمَ)؛ بكسرِ النونِ، وسكونِ العينِ، ولكَ أنْ تطرحَ الكسرةَ مِنَ الثاني، وتتركَ الأوَّلَ مفتوحًا، فتقول: (نَعْمَ الرجلُ)؛ بفتحِ النونِ، وسكونِ العينِ.

وتقولُ: (نِعْمَ الرجلُ زيدٌ)، و(نِعْمَ المرأةُ هندٌ)، وإنْ شِئْتَ قلتَ: (نِعْمَتِ المرأةُ هندٌ)، فـ(الرجلُ) فاعلُ (نِعْمَ)، و(زيدٌ) مرتفعٌ مِنْ وجهينِ:

أحدُهما: أنْ يكونَ مبتدأً قُدِّمَ عليهِ خبرُه.

والثاني: أنْ يكونَ خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، وذلكَ أنَّكَ لمَّا قلتَ: (نِعْمَ الرجلُ)؛ قيلَ لكَ: (مَن هوَ؟)، أو قدَّرْتَ أنَّهُ قيلَ لكَ ذلكَ، فقلتَ: هوَ زيدٌ، وحذفتَ (هوَ)، على عادةِ العربِ في حذفِ المبتدأِ، والخبرُ إذا عُرِفَ المحذوفُ هو زيدٌ.

وإذا قلتَ: (نِعْمَ رجلًا)؛ فقد أضمرتَ في (نِعْمَ): (الرجلُ)؛ بالألفِ واللَّام مرفوعًا، وفسَّرتَه بقولِكَ: (رجلًا)؛ لأنَّ فاعلَ (نِعْمَ) و(بِئْسَ) لا يكونُ إلَّا معرفةً بالألفِ واللَّامِ، أو ما يُضافُ إلى ما[1] فيه الألفُ واللَّامُ، ويُراد به تعريفُ الجنسِ، لا تعريفُ العهدِ، أو نكرةً منصوبةً، ولا يليهِما عَلَمٌ ولا غيرُه، ولا يتَّصلُ بهما الضميرُ، لا تقولُ: (نِعْمَ زيدٌ)، ولا (الزيدونَ نِعْمُوا).

وإنْ أدخلتَ على (نِعْمَ): (ما)؛ فقد تقدَّم ما قيل فيه.

---

(١) (ما): ليست في (ص).

كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها

حديث: يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها

(٢٥٦٦) حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ».

(يَا نِسَاء الْمُسْلِمَات): قال ابنُ السِّيْدِ، والسُّهيليُّ، وغيرُهما: رُوِيَ برفعِ الهمزةِ، وهو المختارُ على أنَّه منادًى مفردٌ؛ نحو: يا زيدُ، ويجوزُ في (المؤمنات) الرفعُ صفةً على اللفظِ، والنصبُ صفةً على الموضعِ؛ كقولِكَ: (يا زيدُ العاقلُ)، و(يا زيدُ العاقلَ)، إلا أنَّ (المؤمنات) يُجرُّ علامةً للنصبِ؛ لأنَّ جمعَ المؤنَّثِ يستوي جرُّه ونصبُه على ما أحكمتْه صناعةُ العربية.

ولا يستحيلُ ارتفاعُ المنادى وإن كان غيرَ عَلَم بالإقبالِ؛ كما قال الله: ﴿يَٰجِبَالُ[1]﴾ [سَبَإ: ١٠])، وأمَّا ما رُوِيَ: (يا نساءَ)؛ بالنصبِ؛ فعلى أنَّه منادًى مضافٌ، وخفضُ (المؤمنات) بالإضافةِ؛ كقولِهم: (مسجدُ الجامعِ)، ممَّا أُضيفَ فيه الموصوفُ إلى الصفةِ في اللفظِ، فالبصريُّونَ يتأوَّلونَه على حذفِ الموصوفِ، وإقامةِ صفتِه مُقامَه؛ أي: يا نساءَ الجماعاتِ المؤمناتِ، والكوفيُّونَ لا يُقدِّرونَ محذوفًا، ويكتفونَ باختلافِ الألفاظِ في المغايرة.

ووجَّه ابنُ رُشَيد[2] ذلك: بأنَّ الخطابَ توجَّه إلى نساءٍ بأعيانِهنَّ، أقبلَ بندائِهِ

---

(١) زيد في (ن): ﴿أَوِّبِي﴾ [سَبَإ: ١٠].

(٢) في النسختين: (رشد)، وفي هامشهما: (بخطِّ بعضِهم: لعله: رُشَيد، وهو إمامٌ عالمٌ كبيرٌ مِنْ مشايخِ المغاربةِ)، وزيد في (ن) قبلَه: (وجدتُ بخطِّ شيخِنا المؤلِّفِ ما لفظُه...) وذكره، وهو الإمام أبو عبد الله محمَّد بن عمر بن محمد بن رُشَيد الفِهْريُّ السبتيُّ، رحَّالة عالم باللغة والأدب والتاريخ والفقه والتفسير، ولد سنة (٦٥٧هـ) بسبتة، وتوفِّي سنة (٧٢١هـ) بفاس، وله التصانيف الكثيرة، انظر «الوافي بالوفيات» (٤/١٩٩)، «غاية النهاية» (٢/٢١٩)، «الدرر الكامنة» (٤/١١١-١١٣)، «بغية الوعاة» (١/١٨٨).

عليهنَّ، فصحَّتِ الإضافةُ على معنى المدحِ لهُنَّ، فالمعنى: يا خيِّرات المؤمنات.

وعنِ ابنِ عبدِ البَرِّ إنكارُ الإضافةِ.

وقال ابنُ السِّيْد: وليسَ بصحيحٍ؛ لأنَّه قد نقلتْهُ الرُّواةُ، وتُساعِدُه اللُّغةُ، قال: وتوجيه ابنِ رُشَيدٍ[١] يُقال فيه: إنَّه وإنْ خاطبَ نساءً بأعيانِهِنَّ؛ فلم يقصِدْ تخصيصَهُنَّ به، بل غيرُهُنَّ كذلِكَ، فالخطابُ على العمومِ، انتهى كلامُ الزركشيِّ.

(لِجَارَتِهَا): متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: لا تَحقِرَنَّ جارةٌ هديَّةً مُهداةً لجارتِها.

(وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ): بنصبِ (فِرْسِنَ)؛ تقديرُه: ولو كانَ [المُهْدَى] فِرْسِنَ.

حديث: إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين

(٢٥٦٧) حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأُوَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلَالِ، ثُمَّ الهِلَالِ، ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ»، فَقُلْتُ يَا خَالَةُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: "الأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ وَالمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ، فَيَسْقِينَا".

(أَبنَ أُخْتِي): بفتحِ الهمزةِ، والنصبِ على النداءِ، وتقدَّمَ أنَّ الألفَ تكونُ حرفًا يُنادَى به القريبُ[٢]، ونقلَ ابنُ الخبَّازِ عن شيخِهِ أنَّه للمتوسِّطِ، وأنَّ الذي للقريبِ (يا)، وهذا خَرْقٌ لإجماعِهِم.

(إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الهِلَالِ): (إِنْ) مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ، وضميرُها مستترٌ؛ ولهذا أُدخلَتِ[٣] اللامُ في الخبرِ.

(ثَلَاثَة أَهِلَّةٍ): يجوزُ في (ثَلَاثَة) الجرُّ والنصبُ.

---

(١) في (ص): (رشد)، وتقدَّم. (٢) [خ: ٣][خ: ٥٩١].
(٣) في (ن): (دخلت).

باب من استسقى

حديث: الأيمنون الأيمنون ألا فيمنوا

٢٥٧١ - (الْأَيْمَنُونَ، فَالْأَيْمَنُونَ): كذا بالرفعِ؛ بتقديرِ مبتدأٍ مضمَرٍ؛ أي: المقدَّمُ.

باب قبول هدية الصيد

حديث: أما إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم

٢٥٧٣ - (أَمَا): بتخفيفِ الميمِ.

(لَمْ نَرُدَّهُ): بفتحِ الدالِ وضمِّها.

باب قبول الهدية

حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة؟

٢٥٧٦ - (أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ؟): بالرفعِ على الخبرِ؛ أي: هذا، وبالنصبِ بتقديرِ فعلٍ؛ أي: أَتيتم به.

باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض

حديث: يا بنية ألا تحبين ما أحب

٢٥٨١ - (يُكَلِّمِ النَّاسَ): بالجزمِ والرفعِ.

(حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ): بكسرِ همزةِ (إِنَّ).

باب ما لا يرد من الهدية

حديث: زعم أنس أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب

٢٥٨٢ - (لَا يَرُدُّ الطِّيبَ): برفعِ الدالِ.

باب هبة المرأة لغير زوجها

حديث: أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك

٢٥٩١ - (وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللهُ عَلَيْكِ): بالنصبِ؛ لأنَّه في جوابِ النهيِ، وكذا

(فَيُحْصِيَ اللهُ).

حديث: أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك

٢٥٩٢ - (أَوَفَعَلْتِ؟): بفتحِ الواوِ، والهمزةُ للاستفهام.

(أَمَا أَنَّكِ): بفتحِ (أَمَا) وتخفيفها، وبمعنى: حقًّا، و(أَنَّ): مفتوحةٌ.

باب بمن يبدأ بالهدية ؟

حديث عائشة: إلى أقربهما منك بابًا

٢٥٩٥ - (بابًا): منصوبٌ على التمييزِ.

باب من لم يقبل الهدية لعلة

حديث: فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر يهدى له أم لا

٢٥٩٧ - (فَيَنْظُرَ): بالنصبِ جوابُ الاستفهامِ.

باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة

(وَأَصْحَابُهُ) بالرفعِ والنصبِ.

باب: إذا وهب جماعة لقوم

حديث: معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه

٢٦٠٧ - ٢٦٠٨ - (حَتَّى يَرْفَعَ): قالوا: هو بالرفعِ أجودُ[1].

باب هدية ما يكره لبسها

حديث: إني رأيت على بابها سترًا موشيًا

٢٦١٣ - (تُرْسِلِي): حذفُ النونِ مِنْ غيرِ جازمٍ ولا ناصبٍ لغةٌ فصيحةٌ، أو تقديرُه: آمُرُكِ بأنْ تُرسِلِي، فحُذِفَ؛ لدلالةِ السياقِ عليه.

---

(١) [ح: ١١١].

(أَهْلِ بَيْتٍ): بجرٍّ (أَهْلِ).

باب قبول الهدية من المشركين

حديث: هل مع أحد منكم طعام؟

٢٦١٨ - (بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً؟ أَمْ هِبَةً؟): نُصِبَ على المصدرِ، ويجوزُ أنْ يكونَ حالًا بتقديرِ؛ أي: أيدفَعُها بائعًا؟ ويجوزُ الرفعُ؛ أي: أهذِه؟.

باب ما قيل في العمرى والرقبى

حديث: قضى النبي ﷺ بالعمرى أنها لمن وهبت له

٢٦٢٥ - (أَنَّهَا لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ): تقديرُه: بأنَّها.

باب من استعار من الناس الفرس

حديث: ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرًا

(٢٦٢٧) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا، يَقُولُ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ: المَنْدُوبُ، فَرَكِبَ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: «مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا».

(إِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا): قال الخطابيُّ: («إِنْ» هنا نافيةٌ، واللامُ في «لَبَحْرًا» بمعنى: إلَّا[(١)]؛ أي: ما وجدناه إلَّا بحرًا، والعربُ تقولُ: إنْ زيدٌ[(٢)] لَعاقلٌ؛ أي: ما زيدٌ إلَّا عاقلٌ).

باب فضل المنيحة

حديث: نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي

(٢٦٢٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ

---

(١) في النسختين تبعًا لـ«التنقيح» (٢/ ٥٧٦): (بمعنى الإيجاب)، والمثبت من مصدره.
(٢) في النسختين: (زيدًا).

أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ المَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً، وَالشَّاةُ الصَّفِيُّ تَغْدُو بِإِنَاءٍ، وَتَرُوحُ بِإِنَاءٍ» حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: «نِعْمَ الصَّدَقَةُ».

(مِنْحَةً)(١): قال ابنُ مالكٍ: (حديثُ: «نِعْمَ الْمَنِيحَةُ اللِّقْحَةُ الصَّفِيُّ مِنْحَةً!»، وقولُ امرأةِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو: «نِعْمَ الرجلُ مِنْ رجُلٍ! لم يَطَأْ لنا فِراشًا»، وقولُ المَلَكِ: «ونِعْمَ المجيءُ جاءَ!»؛ تضمَّنَ الحديثُ الأوَّلُ والثاني وقوعَ التمييزِ بعدَ فاعلِ «نِعْمَ» ظاهرًا، وهو ممَّا منعه سيبويه(٢)؛ فإنَّه لا يُجيزُ أنْ يقعَ التمييزُ بعدَ فاعلِ «نِعْمَ» و«بِئْسَ» إلَّا إذا أُضمِرَ الفاعلُ؛ كقولِه تعالى: ﴿بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

وأجازَ المُبرِّدُ(٣) وقوعَه بعدَ الفاعلِ الظاهرِ، وهو الصحيحُ.

ومَنْ مَنَعَ وقوعَه بعدَ الفاعلِ الظاهرِ يقولُ: إنَّ التمييزَ فائدةُ المجيءِ به رفعُ الإبهامِ، ولا إبهامَ إلَّا بعدَ الإضمارِ، فتعيَّنَ تركُه مع الإظهارِ.

وهذا الكلامُ تلفيقٌ عارٍ عنِ التحقيقِ، فإنَّ التمييزَ بعدَ الفاعلِ [الظاهرِ] وإنْ لم يَرفعْ إبهامًا؛ فإنَّ التوكيدَ به حاصلٌ، فيَسوغُ استعمالُهُ؛ كما ساغَ استعمالُ الحالِ مؤكِّدةً؛ نحو: ﴿وَلَّىٰ مُدْبِرًا﴾ [النمل: ١٠]، ﴿وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا﴾ [مريم: ٣٣]، مع أنَّ الأصلَ فيها أنْ يُبيِّنَ بها(٤) كيفيَّةً(٥) مجهولةً، وكذا التمييزُ أصلُه أنْ يُرفَعَ به إبهامٌ؛ نحو: «له عشرونَ دِرهمًا»، ثمَّ يُجاءُ به بعدَ ارتفاعِ الإبهامِ قصدًا للتوكيدِ؛ نحو: «عندَه مِنَ الدراهمِ عِشرونَ دِرهمًا»، ومنه: ﴿إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ [التوبة: ٣٦]، ومنه قولُ أبي طالبٍ: [من الكامل]

---

(١) في (ن): (منيحة).

(٢) في هامش (ص): (حاشية: وكذا السيرافي مطلقًا، وقيل: إن أفاد معنًى زائدًا؛ جاز، وإلَّا؛ فلا؛ كقوله: فنعم المرء من رجل تهامي)، وزيد قبلها في (ن): (وجدتها بخط شيخنا المؤلف).

(٣) في هامش (ص): (حاشية: وكذا ابن السَّرَّاج، والفارسي)، وزادها في (ن) ضمن النص.

(٤) (بها): ليست في (ن).

(٥) زيد في (ص) و(ن) فوقها: (نسخة: هيئة).

وَلَقَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّ دِينَ مُحَمَّدٍ مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا

فلو لم يُنقلِ التوكيدُ بالتمييزِ بعدَ إظهارِ فاعلِ «نِعْمَ» و«بِئْسَ»؛ لَسَاغَ استعمالُه قِياسًا على التوكيدِ به معَ غيرِهِما، فكيفَ وقد صحَّ نقلُه؟!

وفي قولِ المَلَكِ: «[و] نِعْمَ المجيءُ جاءَ!» شاهدٌ على جواز الاستغناءِ بالصِّلةِ عنِ الموصولِ، أو بالصفةِ عنِ الموصوفِ في بابِ «نِعْمَ»؛ لأنَّها تحتاجُ إلى فاعلٍ هو «المجيءُ»، وإلى مخصوصٍ بمعناها، وهو مبتدأٌ مُخبَرٌ عنه بـ«نِعْمَ» وفاعلِها، وهو في هذا الكلامِ وشبهِهِ موصولٌ، أو موصوفٌ بـ«جاءَ»، والتقديرُ: «ونِعْمَ المجيءُ الذي جاءَ»، أو «نِعْمَ المجيءُ مَجيءٌ جاءَ»، وكونُه موصولًا أجودُ؛ لأنَّه مُخبَرٌ عنه، وكونُ المخبَرِ عنه معرفةً أَولى) انتهى.

وقال أبو البقاءِ: («المَنِيحَةُ» فاعلُ «نِعْمَ»، و«اللِّقْحَةُ» هيَ المخصوصةُ بالمدْحِ، و«مِنْحَةً»[1] منصوبٌ على التمييزِ توكيدًا، ومثلُهُ قولُ الشاعرِ: [من الوافر]

فَنِعْمَ الزَّادُ زَادُ أَبِيكَ زَادَا)

---

(١) في النسختين: (والمنحة).

كِتَابُ الشَّهَادَاتِ

باب: إذا عدل رجل أحدًا فقال: لا نعلم إلا خيرًا...

حديث: من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي

(٢٦٣٧) حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، وَقَالَ: اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ الْمُسَيِّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ﵂ - وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا - حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا، وَأُسَامَةَ حِينَ اسْتَلْبَثَ الوَحْيُ يَسْتَأْمِرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَقَالَ: أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا، وَقَالَتْ بَرِيرَةُ: إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ، تَنَامُ عَنْ عَجِينِ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ، فَتَأْكُلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَعْذِرُنَا فِي رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ مِنْ أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا».

(اسْتَلْبَثَ[1] الْوَحْيِ): بالرفعِ والنصبِ.

(أَهْلَكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا): بالنصبِ على الإغراءِ، أو المفعولِ؛ أي: أَمْسِكْ أهلَكَ والْزَمْ، قاله القاضي، ورُوِيَ بالرفعِ؛ أي: هُم أهلُكَ، على الابتداءِ والخبرِ؛ أي: العفائفُ.

وقال الكرمانيُّ: (أو أهلُكَ غيرُ مطعونٍ عليه[2]، ونحوَه).

(إِنْ رَأَيْتُ): (إِنْ): نافيةٌ.

(١) في (ن): (استكتب).

(٢) (عليه): ليست في (ن).

باب شهادة المختبي

حديث: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته

(٢٦٣٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي، فَأَبَتَّ طَلَاقِي، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ؟ لَا، حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ».

(أَنْ تَرْجِعِي): وفي بعضها: (تَرْجِعِينَ)؛ بالنونِ، وهي لغةُ مَنْ يرفعُ الفعلَ بعدَ (أَنْ) حملًا على (مَا) أُختِها؛ كقراءةِ مجاهدٍ: (لِمَنْ أَرَادَ أن يُتِمُّ الرَّضَاعَةَ) [البقرة: ٢٣٣]؛ بضمِّ الميمِ.

باب تعديل كم يجوز

حديث: شهادة القوم المؤمنون شهداء الله في الأرض

(٢٦٤٢) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ: غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ: «وَجَبَتْ»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِهَذَا وَجَبَتْ، وَلِهَذَا وَجَبَتْ، قَالَ: «شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

(مُرَّ): (مُرَّ) لازمٌ، والبناءُ مِنَ اللازمِ لا يجوزُ إلَّا عندَ سيبويه.

و(خَيْرًا): تقدَّم[1].

وقال الكرمانيُّ هنا: (بالنصبِ صفةً لمصدرٍ محذوفٍ، أو منصوبٌ بنزعِ الخافضِ).

(شَهَادَةُ الْقَوْمِ الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ): قال الكرمانيُّ: (مبتدأٌ،

(١) [خ: ١٣٦٨].

وخبرُه محذوفٌ؛ أي: موجَبَةٌ شَرْعًا، وفي بعضِها بالنصبِ؛ أي: وجبَ بشهادتِهِم) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (ضبَطَه بعضُهم: «شهادةٌ» بالرفعِ على خبرِ مبتدأٍ مضمَرٍ؛ أي: هي، ثمَّ استأنفَ الكلامَ، فقال: [القومُ] المؤمنونَ شهداءُ اللهِ في الأرضِ، وضبَطَه بعضُهم: «شهادةُ القومِ» على الإضافةِ، وكذا الأصيليُّ، فـ«المؤمنونَ» رفعٌ بالابتداءِ، و«شهداءُ»[1] خبرُه، و«القومِ» خفضٌ بالإضافةِ، و«شهادةُ» على هذا خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: سببُ قولي هذا شهادةُ القومِ، ورواهُ بعضُهم: «المؤمنينَ» نعتٌ لـ«القومِ»، ويكونُ «شهداءُ» على هذا خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هم شهداءُ الله.

ويصحُّ نصبُ «شهادةَ»؛ بمعنى: مِنْ أجلِ شهادةِ القومِ، ومَن روى: «القومُ» مرفوعًا؛ كان مبتدأً، و«المؤمنونَ» وصفُهُم، هذا كلامُ القاضي.

وقال السُّهيليُّ: إنْ كانتِ الروايةُ بتنوينِ «الشهادة»؛ فهو على إضمارِ المبتدأ؛ أي: هي شهادةٌ، و«القومُ» رفعٌ بالابتداءِ، و«المؤمنونَ» نعتٌ له، أو بدلٌ، وما بعدَه خبرٌ، وفي هذا ضعفٌ؛ لأنَّ المعهودَ مِنْ كلامِ النبوَّةِ حذفُ المنعوتِ؛ نحو: «المؤمنونَ تتكافأُ دِماؤُهم»، و«المؤمنونَ هَيِنُونَ لَيِنُونَ»، و«المؤمنُ [غِرٌّ] كريمٌ»؛ لأنَّ الحكمَ متعلِّقٌ بالصفةِ، فلا معنى للموصوفِ.

قال: ويَحتملُ وجهًا آخرَ؛ وهو أنْ يرتفعَ «القومُ» بـ«الشهادة»؛ لأنَّها مصدرٌ، ويرتفعَ «المؤمنونَ» بالابتداءِ؛ إذْ قدْ أجازُوا إعمالَ المصدرِ عملَ الفعلِ، فلا بُعْدَ في عملِه هنا في «القوم» منوَّنًا؛ كما تقولُ: «يعجبني ضربٌ زيدٌ عَمرًا».

ويَحتملُ وجهًا ثالثًا؛ وهو أنْ يكونَ «القومُ» فاعلًا بإضمارِ فِعْلٍ؛ كأنَّه قال: هذِه شهادةٌ، ثمَّ قال: القومُ؛ أي: شَهِدَ القومُ) انتهى.

باب ما قيل في شهادة الزور

(وَكِتْمَانِ الشَّهَادَةِ): بجرِّ (كِتْمَانِ).

(١) في (ن): (شهداء)؛ بلا واو.

(﴿تَلْوُۥٓا﴾ أَلْسِنَتَكُمْ): (أَلْسِنَتَكُمْ): بالنصبِ مفعولٌ، والضميرُ فاعلٌ.

باب تعديل النساء بعضهن بعضًا

حديث: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت...

٢٦٦١ - (بِالرَّحِيلِ)[١]: الأصلُ بالجرِّ، وبالنصبِ حكايةٌ عن قولِهم: (الرحيلَ) منصوبٌ على الإغراءِ.

(مُتَبَرَّزَنَا): يجوزُ جرُّ الزاي على البدل، وضمُّها على تقديرِ أنَّه خبرٌ؛ تقديرُه: وهو.

(وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الأَوَّلُ): [قال والدي: («الأَوَّلُ»: نعتٌ لـ«أَمْرُ» فهو مرفوعٌ، قيل: وهو وجهُ الكلام، ورُوِيَ: «الأُوَلِ»؛ بضمِّ الهمزة، وتخفيف الواو، والجرِّ صفةً لـ«الْعَرَبِ» لا لـ«أَمْرُ») انتهى][٢].

قال القاضي: (بضمِّ[٣] الهمزةِ، وكسرِ اللَّامِ على الجمعِ صفةً لـ«الْعَرَبِ» لا لـ«أَمْرُ»؛ تُريدُ أنَّهم بعدُ لم يتخلَّقوا بأخلاقِ العَجَمِ).

وقال ابنُ الحاجبِ: (الروايةُ المشهورةُ الإفرادُ، ومُنِعَ قولُكَ: الرجالُ الأُخَرُ)، قال: (ووجهُ روايةِ الجمعِ أنْ تقدِّرَ «العرب» اسمَ جمْعٍ تحتَه جُمُوعٌ، كلُّ واحدٍ عربٌ أو جماعةٌ، فتصيرُ مفردةً بهذا التقديرِ).

(هَنْتَاه): بضمِّ الهاءِ الأخيرةِ، وتُسَكَّنُ.

(وَضِيئَة): قال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى[٤]: (يجوزُ فيها النصبُ مع التنوينِ، والرفعُ معه، كذا في أصلِنا بالقلمِ، وفي النصبِ نظرٌ، ولعلَّه على الحالِ، وإنَّما هو صفةٌ لـ«امْرَأَةٌ»، وهي مرفوعةٌ، والخبرُ يأتي؛ وهو «إِلَّا أَكْثَرْنَ»).

---

(١) زيد في النسختين: (في أصحابه)، وهي ليست في هذا الحديث، وإنما في الحديث (١٧٨٨).

(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

(٣) في (ن): (بفتح)، وضرب عليها في (ص).

(٤) (تعالى): ليست في (ن).

(وَلَهَا ضَرَائِرُ): لا ينصرفُ؛ كـ«مساجدَ».

(اسْتَلْبَثَ الْوَحْيُ): تقدَّم أوَّله، وكذا (أَهْلَكَ)، وكذا (إِنْ رَأَيْتُ)[(١)].

(لَعَمْرُ اللهِ): مرفوعٌ بالابتداءِ، والخبرُ محذوفٌ؛ تقديرُه: لعَمْرُ اللهِ قَسَمي، أو ما أُقسمُ به، واللَّامُ للتوكيدِ، فإنْ لم تأتِ باللَّامِ؛ نصبتَه نصبَ المصادرِ، فقلتَ: عَمْرَ اللهِ، وعَمرَكَ؛ أي: بإقرارِكَ للهِ، وتعميرِكَ له بالبقاءِ.

[(حَتَّى أَظُنّ): بالرفعِ والنصبِ][(٢)].

(مِنْ يَوْم قِيلَ): يجوزُ في (يَوْم) الجرُّ، ويجوزُ تنوينُه، ويجوزُ نصبُه على الظرفِ.

[(حَتَّى إِنَّه): بكسرِ الهمزةِ][(٣)].

(مِثْلَهُ): بالنصبِ.

باب: إذا زكى رجل رجلًا كفاه

(عَسَى الْغُوَيْرُ أَبْؤُسًا): قال ابنُ الأثيرِ: (انتصبَ على أنَّه خبرُ «عَسَى»).

وقال الشيخُ جمالُ الدينِ ابنُ هشامٍ في «المغني»: (الثالثُ، والرابعُ، والخامسُ: أنْ يأتيَ بعدَها المضارعُ المجرَّدُ، أو المقرونُ بالسينِ، أو الاسمُ المفردُ؛ نحو: «عَسَى زيدٌ يقومُ»، و«عَسَى زيدٌ سيقومُ»، و«عَسَى زيدٌ قائمًا»، والأوَّلُ قليلٌ؛ كقولِه: [من الوافر]

عَسَى الْهَمُّ الَّذِي أَمْسَيْتُ فِيهِ ... يَكُونُ وَرَاءَهُ فَرَجٌ قَرِيبُ

والثالثُ أقلُّ منه؛ كقولِه: [من الرجز]

أَكْثَرْتَ فِي الْعَذْلِ مُلِحًّا[(٤)] دَائِمَا ... لَا تُكْثِرَنْ إِنِّي عَسِيتُ صَائِمَا

وقولِهم في المَثَلِ: «عَسَى الْغُوَيرُ[(٥)] أَبْؤُسًا»؛ كذا قالوه، والصوابُ: أنَّه ممَّا

---

(١) [خ: ٢٦٣٧].
(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب المثبت.
(٤) في (ن): (ملجأ).
(٥) في (ن): (العزيز).

حُذِفَ فيه الخبرُ؛ أي: يكونُ أبؤسًا، وأكونُ صائمًا؛ لأنَّ في ذلِكَ إبقاءً[1] لها على الاستعمالِ الأصليِّ، ولأنَّ المرجوَّ كونُه صائمًا، لا نفسُ الصائمِ) انتهى.

وقال ابنُ هشامٍ في «التوضيح»: (وشذَّ مجيءُ الخبرِ مفردًا بعدَ «كادَ»، و«عسى»؛ كقولِه: «عَسَى الغُويرُ أَبْؤُسًا»).

باب بلوغ الصبيان وشهادتهم

(وَبُلُوغِ النِّسَاءِ) بالجرِّ.

باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة ؟ قبل اليمين

حديث: من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع...

(٢٦٦٦ - ٢٦٦٧): (إِذًا يَحْلِف): تقدَّم[2].

بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالْمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ، فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ

حديث: من حلف على يمين يستحق بها مالًا لقي الله وهو عليه غضبان

(٢٦٦٩) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾ إِلَى ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٧٧]، ثُمَّ إِنَّ الأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا، فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَحَدَّثْنَاهُ بِمَا قَالَ: فَقَالَ صَدَقَ، لَفِيَّ أُنْزِلَتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ» فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ إِذًا يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا، وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ ﷻ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ»، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الآيَةَ.

---

(١) في (ن): (إنقاء).

(٢) [خ: ٢٣٥٧] [خ: ٢٤١٧].

(لَفِيَّ[1] نَزَلَتْ): قال ابنُ مالكٍ: (في بعضِ الرواياتِ: «لفيَّ واللهِ نَزَلَتْ»، وهو شاهدٌ عظيمٌ[2] على توسُّطِ القَسَمِ بينَ جُزأَيِ الجوابِ، وعلى أنَّ اللَّامَ يجبُ وصلُها بمعمولِ الفعلِ الجوابيِّ المقدَّمِ، لا بالفعلِ).

(شَاهِدَاكَ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، [أو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ][3]؛ أي: المثبِتُ أو الحجَّةُ.

وقال القاضي: (كذا الروايةُ، ارتفعَ «شَاهِدَاكَ» بفعلٍ مضمَرٍ).

قال سيبويه: (معناهُ: ما قالَ لكَ شاهداكَ).

قلتُ: أو على تقديرِ: لكَ إقامةُ شاهِدَيك، أو طلبُ يمينِه، فحُذِفَ (الإقامةُ) و(الطلبُ)[4]، وأُقيمَ المضافُ إليهما[5] مُقامَه[6]، فارتفعَ، وحُذِفَ الخبرُ للعلمِ به.

باب: إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة

حديث: البينة أو حد في ظهرك

(٢٦٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْبَيِّنَةَ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا، يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ: «الْبَيِّنَةَ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ» فَذَكَرَ حَدِيثَ اللِّعَانِ.

(الْبَيِّنَةَ): انتصبَ (الْبَيِّنَةَ) بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: أَحْضِرِ البينةَ.

إشارةٌ: في بعضِ طُرقِهِ: (البيِّنةَ، وإلَّا؛ حَدٌّ في ظهرِكَ) قال ابنُ مالكٍ: (فيه

---

(١) في (ن): (كفى)، وكذا في الموضع اللاحق.
(٢) (عظيم): ليست في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين سقط من (ن).
(٤) في النسختين: (أو الطلب)، والمثبت موافق لما في مصدره.
(٥) في (ن): (إليه).
(٦) كذا، ولعلَّه يعني: مقام المحذوف.

حذفُ فعلٍ ناصب «البَيِّنَةَ»، وحذفُ فعلِ الشرطِ بعدَ «إلَّا»، وحذفُ فاءِ الجوابِ والمبتدأِ معًا، فإنَّ الأصلَ: أَحْضِرِ البيِّنةَ، وإلَّا تُحضِرْها؛ فجزاؤُكَ حَدٌّ في ظهرِكَ، والنَّحويُّونَ لا يَعترفونَ بمثلِ هذا الحذفِ في غيرِ الشِّعْرِ ـ أعني: حذفَ فاءِ الجوابِ ـ إذا كانَ جملةً اسميَّةً أو جملةً طلبيَّةً، وقد ثبتَ ذلكَ في هذينِ الحديثَينِ، فبَطَلَ تخصيصُه بالشِّعْرِ، لكنَّ الشِّعرَ به أولى، وإذا جازَ حذفُ الفاءِ والمبتدأِ معًا؛ فحذفُها والمبتدأُ غيرُ محذوفٍ أولى بالجوازِ) انتهى.

وأشارَ بقولِه: (في هذينِ الحديثينِ) إلى هذا الحديثِ، وإلى حديثِ أُبَيِّ بنِ كعبٍ في (اللُّقطةِ): (فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا؛ اسْتَمْتَعَ بِهَا)[1]، وتقدَّم.

و(فِي ظَهْرِكَ): مثلُ قولِه تعالى: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ بمعنى: على.

باب: إذا تسارع قوم في اليمين

حديث: أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين فأسرعوا

٢٦٧٤ - (أَيُّهُمْ يَحْلِفُ): سبقَ نظيرُه في (الصَّلاةِ) في قولِه: (أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّل)[2].

باب من أقام البينة بعد اليمين

حديث: إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض

(٢٦٨٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا، بِقَوْلِهِ: فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذْهَا".

قوله: (لَعَلَّ بَعْضَكُمْ[3] أَلْحَنُ): وفي روايةٍ أُخرى: (لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ

(١) [خ: ٢٤٣٧]. (٢) [خ: ٧٩٩].
(٣) في النسختين: (بعضهم).

أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ[(١)])[(٢)]، أعطى[(٣)] (لَعَلَّ) حكمَ (عَسَى) في اقترانِ خبرِها بـ(أَنْ).

باب من أمر بإنجاز الوعد

(وَذَكَرَ إِسْمَاعِيلَ): منصوبٌ مفعولٌ، والذاكرُ هو اللهُ عزَّ وجلَّ.

(﴿إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ﴾): بكسرِ الهمزةِ.

حديث: سألني يهودي من أهل الحيرة أي الأجلين قضى موسى؟

٢٦٨٤ - (أَيَّ الْأَجَلَيْنِ): بالنصبِ مفعولٌ مقدَّمٌ.

باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها

(بَعْضِهِمْ): بالجرِّ؛ لأنَّه بدلٌ مِنْ مجرورٍ.

باب القرعة في المشكلات

حديث أبي هريرة: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول

٢٦٨٩ - (وَلَوْ حَبْوًا): تقدَّمَ[(٤)].

---

(١) في (ن): (بحجة).

(٢) [٦٩٦٧].

(٣) في (ن): (إعطاء).

(٤) [ح:٦١٥].

كِتَابُ الصُّلْحِ

حديث: يا أيها الناس ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم أخذتم...

٢٦٩٠ - (إِذَا نَابَكُمْ): (إِذَا) للظرفيَّةِ المحضةِ، لا للشرطِ.

(لَمْ تُصَلِّ): هو مثلُ: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]، لكنْ هناكَ قيلَ: ﴿لَّا﴾ زائدةٌ، وأمَّا هنا؛ فـ﴿مَنَعَكَ﴾ مجازٌ عن (دَعَاكَ)؛ حملًا للنقيضِ على النقيضِ.

قال السَّكَّاكيُّ: (وللتعلُّقِ[1] بينَ الصارفِ عن فعلِ الشيءِ والداعي إلى تركِهِ يَحتمل أنَّ ﴿مَنَعَكَ﴾ بمعنى: دَعَاكَ).

باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح

في الترجمةِ: (نُصْلِح): بالرفعِ والجزْمِ[2].

باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود

في الترجمةِ: (عَلَى صُلْح جَوْرٍ): بالإضافةِ، والصِّفةِ.

حديث: لأقضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والغنم فرد عليك

(٢٦٩٥) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﵄، قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ فَقَالَ: صَدَقَ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةٍ مِنَ الغَنَمِ

---

(١) في النُّسختين: (وللتَّعليق)، والمثبت موافق لما في مصدره.

(٢) انظر «اللامع الصبيح» (٨/ ٢٤٦).

وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا الوَلِيدَةُ وَالغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَارْجُمْهَا»، فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا.

(جَلْدٌ مِئَةً): بتنوينِ (جَلْدٌ)، ونصبِ (مِئَةً) على التمييزِ.

قال القاضي: (هذِه روايةُ الجمهورِ، ورُوِيَ: «جَلْدُهُ[1] مِئَةٍ»؛ بالإضافةِ مع إثباتِ الهاءِ، واستُبعِدَ إلَّا أنْ يُنصَبَ «مِئَةً» على التمييزِ؛ أي: يُضمَرُ المضافُ؛ أي: عددَ مئةٍ، أو تمامَ مئةٍ، أو يكونَ «جَلْدُهُ جَلْدَ مِئَةٍ»).

باب كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان

حديث: أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله

٢٦٩٩ - (فَلَوْ نَعْلَمُ): إنْ قلتَ: (لَوْ) تقتضي أنْ يليَها الماضي، فما فائدةُ العُدولِ إلى المضارعِ؟

قلتُ: ليدُلَّ على الاستمرارِ؛ أي: استمرَّ عدمُ علمِنا برسالتِكَ في سائرِ الأزمنةِ مِنَ الماضي والمضارعِ؛ كقولِه تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ٧]، وقولِه: (لَوْ تُحسِنُ إليَّ؛ لَشَكَرْتُ).

باب الصلح في الدية

حديث: إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره

(٢٧٠٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، أَنَّ أَنَسًا، حَدَّثَهُمْ: أَنَّ الرُّبَيِّعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الأَرْشَ، وَطَلَبُوا العَفْوَ، فَأَبَوْا، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهُمْ بِالقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالحَقِّ، لَا تُكْسَرُ

(١) في النسختين: (جَلْدُ)، والمثبت موافق لمصدره، انظر «اللامع الصبيح» (٨/ ٢٤٦).

ثَنِيَّتُهَا، فَقَالَ: «يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ القِصَاصُ»، فَرَضِيَ القَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ» زَادَ الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، فَرَضِيَ القَوْمُ وَقَبِلُوا الأَرْشَ.

(كِتَاب اللهِ الْقِصَاص): مرفوعانِ على الابتداءِ والخبرِ، ويجوزُ نصبُهما على وجهينِ؛ أحدُهما: أنَّه ممَّا يُوضعُ فيه المصدرُ موضعَ الفعلِ؛ أي: كتبَ اللهُ القِصاصَ؛ كقولِه تعالى: ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡۚ﴾ [النساء: ٢٤].

والثاني: أنَّه إغراءٌ، ويكونُ (القِصاصَ) بدلًا، أو منصوبًا بفعلٍ، أو مرفوعًا خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، ولا يجوزُ هذا الوجهُ في الآيةِ؛ أعني: ممتنعٌ أنْ يكونَ ﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ منصوبًا بـ﴿عَلَيۡكُمۡۚ﴾ المتأخِّرِ.

باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي: ابني هذا سيد

حديث: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين

٢٧٠٤ - (أَيْ عَمْرُو): (أَيْ) حرفُ نِداءٍ، و(عَمْرُو) مبنيٌّ على الضمِّ.

(عَبْد اللهِ) و(عَبْد الرَّحْمَنِ): مجرورانِ على البدليَّةِ ممَّا قبلَهُ، ويجوزُ قطعُهُما بالنصبِ والرفعِ.

(أَنْ يُصْلِحَ بِهِ): استعملَ (لعلَّ)[1] استعمالَ (عَسَى)؛ لاشتراكِهِما في الرجاءِ.

باب: هل يشير الإمام بالصلح؟

حديث: أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟

(٢٧٠٥) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرِّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الآخَرَ،

(١) (لعل): ليست في (ن).

وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ، لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟»، فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

(سَمِعَ... صَوْتَ خُصُومٍ... عَالِيَةٍ): بجرِّ (عَالِيَةٍ) على الصفةِ لـ(خُصُومٍ)، ويُروى بالنصبِ حالٌ.

وقال[1] الكرمانيُّ: (هذا على قولِ مَنْ يقولُ: إنَّ أقلَّ الجمعِ اثنانِ).

قلتُ: فيه نظرٌ؛ إذْ هوَ نحو: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤].

باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم

حديث: كل سلامى من الناس عليه صدقة

(٢٧٠٧) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ».

(كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ): قال العلَّامةُ ابنُ مالكٍ: (حقُّ الراجعِ[2] إلى «كُلِّ» المضافِ إلى النكرةِ أنْ يجيءَ على وَفقِ المضافِ إليه؛ كقولِه تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقد جاءَ على وَفق «كُلٍّ» كما في هذا الحديثِ)، كذا نقلَه بعضُهم عنه.

ولفظُه في كتابِه «التوضيح»: (المعهودُ فيما لـ«كُلٍّ» مضافًا إلى نكرةٍ -مِنْ خبرٍ وتمييزٍ[3] وغيرِهما- أنْ يَجيءَ على وَفْقِ المضافِ إليه؛ كقولِه تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وقد يَجيءُ على وَفْقِ «كُلٍّ»؛ كقولِه: «كُلُّ سُلَامَى عليه صدقةٌ»، فذكَّرَ الضميرَ موافقةً لـ«كُلٍّ»، فإنَّهُ مُذكَّرٌ، ولو جاءَ به على وَفْقِ «سُلَامَى»؛ لَأَنَّثَهُ؛ لأنَّها مؤنَّثةٌ، ولو فَعَلَ ذلكَ؛ لَكانَ أَولى)، وسيأتي ما قالَه

(١) في (ن): (قال).
(٢) (حق الراجع): ليس في (ن).
(٣) في (ن): (وضمير)، وكُتِبت الكلمتان بعضهما فوق بعض في (ص) من غير إصلاح، والضمير من المعارف.

شيخُنا في «الفتحِ» مطوَّلًا عند «المغازي»[(١)].

(كُلّ يَوْمٍ): بالنصبِ ظرفٌ لِمَا قبلَه، وبالرفعِ مبتدأٌ، والجملةُ بعدَه خبرٌ، والعائدُ يجوزُ حذْفُه.

تنبيه: وقعَ في أصلِنا المصريِّ: (كُلُّ)؛ بضمِّ اللَّامِ، وقال والدي: (فيه نظرٌ)، وتقدَّم إعرابُه.

(يَعْدِلُ)[(٢)]: الضميرُ فيه للشخصِ، أو للمكلَّفِ، وهو مبتدأٌ على تأويلِهِ بمصدرٍ؛ كما في: (تسمعُ بالمعيديِّ)، وكذا قولُه تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤].

---

(١) [خ: ٢٩٨٩].

(٢) في (ن): (تعدل).

كِتَابُ الشُّرُوطِ

حديث: لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط

(٢٧١١ - ٢٧١٢ - ٢٧١٣) قوله: (فَمَنْ[1] أَقَرَّتْ بِهَذَا الشَّرْطِ): أي: مَن قَبِلَتْهُ، والباءُ زائدةٌ.

و(كَلَامًا): حالٌ مِنْ فاعلِ (قَالَ)، ويجوزُ أنْ يكونَ منصوبًا على التمييزِ مِنْ (بَايَعْتُكِ) والعاملُ (قَالَ)، وأنْ يكونَ مفعولًا مطلقًا.

و(يُكَلِّمُهَا): إمَّا مستأنفةٌ، أو صفةٌ مؤكِّدةٌ؛ لدفعِ توهُّمِ التجوُّزِ.

حديث: بايعت رسول الله ﷺ فاشترط علي والنصح لكل مسلم

(٢٧١٤) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْم، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرًا ﷺ، يَقُولُ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَاشْتَرَطَ عَلَيَّ: «وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

(وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ): بجرِّ (النُّصْحِ) معطوفٌ على مجرورٍ؛ وهو قولُه في الحديثِ المطوَّلِ: (عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ)، وبنصبِه؛ إذْ قبلَهُ: (وَاشْتَرَطَ عَلَيَّ).

باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز

حديث: ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك

٢٧١٨ - (عَلَى حِسَابِ الدِّينَارُ): مبتدأٌ (بِعَشَرَةِ) خبرُه، والجملةُ في حالِ جرٍّ بإضافةِ (حِسَابِ) إليها.

باب الشروط مع الناس بالقول

حديث: موسى رسول الله

٢٧٢٨ - (وَغَيْرُهُمَا): بالرفعِ معطوفًا على فاعلِ (أَخْبَرَنِي).

---

(١) في (ن): (ثمت).

والضميرُ الفاعلُ في (سَمِعْتُهُ) لـ(ابْنِ جُرَيْجٍ)، والمفعولُ لغيرِه.

(مُوسَى رَسُولُ اللهِ): مبتدأٌ وخبرٌ؛ أي: صاحبُ الخَضِرِ هو موسى بنُ عِمرانَ، لا موسى آخرُ كما زعمَ نوفٌ.

باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط

حديث: إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة

٢٧٣١ - ٢٧٣٢ - (حَلْ حَلْ): بالتسكينِ، زجْرًا للناقة، إذا حملها على السير؛ قال[(١)] لها: (حَلْ) ساكنة اللّامِ، فإذا كرَّرتَ؛ قلتَ: (حَلٍ حَلْ)؛ كسرتَ[(٢)] لامَ الأُولى منوَّنًا، وسكَّنتَ لامَ الثانيةِ؛ كقولِكَ: (بَخٍ بَخْ)، و(صَهٍ صَهْ).

(هَاتِ): بكسرِ التاء.

(وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى): جوابُ الشرطِ محذوفٌ؛ والتقديرُ: وإنْ كانتِ الأخرى؛ كانت الدولةُ للعدوِّ، وكانَ الظفَرُ لهم عليكَ وعلى أصحابِكَ.

وقال الكرمانيُّ: (جزاؤُهُ محذوفٌ؛ تقديرُه: وإنْ تكنِ الدولةُ لقومِكَ[(٣)]؛ فلا يخفى ما يفعلونَ بكم).

(مِنْ أَمْرِكُمْ): (مِنْ): زائدةٌ أو تبعيضيَّةٌ.

(إِذَنْ لا أُصَالِحكَ): بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ.

(وَلَسْتُ أَعْصِيهِ): بإسكانِ الياءِ، وفي أصلِنا المصريِّ بالفتحِ والإسكانِ، وقرأتُ بخطِّ العلَّامةِ عِزِّ الدينِ الحاضريِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى[(٤)]: إنَّه منصوبٌ بـ(أن) المضمرةِ، قال: وهو اختيارُ المبرِّدِ، واستدلَّ[(٥)] بقراءةِ الحسنِ: (تأمُرُوني أعْبُدَ) [الزمر: ٦٤]، وبقراءةِ الأعرجِ: (ويَسْفِكَ) [البقرة: ٣٠]؛ بالنصبِ، قال: وجازَ

---

(١) في النسختين: (يقال).

(٢) في النسختين: (كسر).

(٣) في (ن): (لقومكم).

(٤) زيد في النسختين: (وهو أن يقال)، وهو مستفاد من عبارة «التلقيح»: (ثم وجَّهه بعض الفضلاء من أصحابنا الحلبيين الحنفية؛ وهو أن يقال...)، ولا يستقيم هنا.

(٥) في (ن): (فاستدل).

ذلكَ -وإنْ كانَ فيه إخبارٌ عنِ الجُثَّةِ بالحدثِ- على تأويل (أنْ) والفعلِ باسمِ الفاعلِ، وهو جائزٌ عندَهم؛ كما جازَ في بابِ (كادَ)، أو بتقديرِ محذوفٍ قبلَ اسمِ (ليسَ)؛ أي: ليسَ أمري العصيانَ، وتأويلِ (أنْ) والفعلِ بالمصدرِ على ما هوَ الكثيرُ الشائعُ، انتهى[1].

[(الْعَهْدَ): بالنصبِ؛ أي: نطلبُ، أو أَوفِ][2].

(وَيْل أُمِّهِ): قال الزركشيُّ: (بضمِّ اللَّامِ، وكسرِها)، وفي كلامِ والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى زاد: (وفتحها).

وقال بعضُهم[3]: (منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ مطلقٌ، أو مرفوعٌ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو ويلُ أُمِّه، وقال الجوهريُّ: إذا أضفتَه؛ ليس فيه إلَّا النصبُ).

إشارةٌ:

وقعَ في «الجمهرةِ» لابنِ دُريدٍ كما رأيتُه فيها: (وفي الحديثِ ـ أحسبُه لأبي جهم بنِ حذيفةَ ـ: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ له: «ويلُ أُمِّه! مِحَشُّ حَرْبٍ لو كانَ معه رجالٌ») انتهى.

ورأيتُ في «الفائقِ»: («وَيْ» كلمةُ تعجُّبٍ، والأصلُ: وَيْ لِأُمِّه، فحُذفتِ الهمزةُ، وأُلقيتْ حركتُها على اللَّامِ، ورُبَّما كُسِرَتْ إتباعًا للميمِ، أو لأنَّها حركتُها الأصليةُ، وانتصابُ «مِحَشَّ» على التميزِ) انتهى[4].

[وقالَ زينُ العربِ: أصلُ (الويلِ): المشقَّةُ والهلاكُ، وقد يَرِدُ ويُرادُ به التعجُّبُ كما هنا، فإنَّه عليه السلام تعجَّبَ مِنْ حُسنِ نهضتِهِ للحربِ وجَودةِ معالجتِهِ لها، وقيل: الأصلُ: ويْ لِأُمِّه، و(وَيْ) كلمةُ تفجُّعٍ وتعجُّبٍ، فحُذفتِ الهمزةُ مِن (أُمِّه) تخفيفًا، وأُلقيتْ حركتُها على اللَّامِ، وقيلَ: (ويل أمِّه)؛ بالنصبِ على المصدرِ، أو الرفعِ على الابتداءِ، والخبرُ محذوفٌ.

و(مِسْعَر): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو مسعرُ؛ وهو الذي يُحَمِّي الحربَ

---

(١) (انتهى): ليست في (ن)، وانظر «التلقيح» (ص٧١٣).
(٢) ما بين المعقوفين جاء في هامش (ص)، وفي (ن) في غير موضعه.
(٣) زيد في (ن): (مفعول).
(٤) (انتهى): ليست في (ن).

ويُهَيِّجُ الشرَّ، وسعَّرتُ النارَ والحربَ: أوقدتُها، والمِسعرُ والمِسعارُ: ما يُحرَّك به النارُ، يَصِفُهُ بالمبالغة في الحربِ والنَّجْدةِ.

(لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ): ينصرُه ويُعينُه، وقيل: معناهُ: لو كانَ له أحدٌ يُعرِّفُه ألَّا يرجعَ إليَّ؛ حتَّى لا أَرُدَّه إليهم، وهذا أنسبُ بسياقِ الحديث، فإنَّ قولَه: (فَلَمَّا سَمِعَ)؛ أي: أبو بصيرٍ (ذَلِكَ)؛ أي: القولَ مِنَ الشارعِ؛ (عَرَفَ أنَّه سَيَرُدُّهُ إِلَيهِمْ)؛ فإنَّه يؤذِنُ بأنَّه لا يُؤويهِ ولا يُعينُه][1].

وقال ابنُ مالكٍ: (أصلُه: وَيْ لِأُمِّه، فحُذفتِ الهمزةُ تخفيفًا؛ لأنَّه كلامٌ كَثُرَ استعمالُه، وجرى مَجرى المَثَلِ.

وتُضَمُّ اللَّامُ، وفي ضمِّها وجهان:

أحدُهما: أن يكونَ ضمَّ إتباعٍ للهمزةِ؛ كما كُسِرَتِ الهمزةُ إتباعًا للَّامِ في قراءةِ مَن قرأ: (فَلِإِمِّهِ الثُّلُثُ) [النساء: ١١]، ثمَّ حُذفتِ الهمزةُ، وبَقِيَ تابعُ حركتِها على ما كان عليه.

الثاني: أن يكونَ الأصلُ: ويلُ أُمِّهِ؛ بإضافةِ «ويل» إلى «الأمِّ»؛ تنبيهًا على ثُكْلِها ووَيْلِها لفَقْدِه.

والأوَّلُ أجودُ؛ ليتَّحِدَ معنى المكسورِ والمضمومِ).

و(وَي) مِن أسماءِ الأفعالِ؛ بمعنى: أتَعَجَّبُ[2]، واللَّامُ متعلِّقةٌ به.

ونصب (مِسْعَرَ) على التمييز.

إشارةٌ: (سِيفَ الْبَحْرِ): الإضافةُ لمجرَّدِ البيان، لا للتمييز فيه.

(تُنَاشِدُهُ اللهَ وَالرَّحِمَ): تعديتُه إلى مفعولين، إمَّا لأنَّه بمنزلةِ: (دعوتُ) حيث قالوا: أنشدتُك اللهَ، وبالله[3]؛ أو لأنَّهم ضمَّنُوه معنى: (ذَكَّرْتُ).

و(لَمَّا): الروايةُ في (لمَّا) بالتشديد، وهي في موضعِ (إلَّا)؛ كقولِه تعالى:

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن). (٢) في (ن): (العجب).
(٣) في (ن): (أو بالله)، وتقدَّم أنَّها في رواية أبي ذرٍّ بالنصب، وفي رواية غيره بإثبات الباء: (بالله).

﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤] على قراءةِ مَن قرأ بالتشديدِ، والعربُ تستعملُ هذا الحرفَ في كلامِهِم على الوجه الذي في الحديثِ إذا أرادُوا المبالغةَ في المطالبةِ؛ كأنَّهم يبتغونَ مِنَ المسؤولِ ألَّا يهتمَّ بشيءٍ إلَّا بذلك.

أقولُ: قولُه: (فَمَنْ أَتَاهُ): الفاءُ[1] جوابُ شرطٍ محذوفٍ؛ المعنى: أرسلتْ قريشٌ: ما تطلبُ منه عليه السَّلام [شيئًا] إلَّا ردَّهم إلى المدينةِ، فإذا فعلت ذلك؛ فمَن أتاهُ عليه السلام مِنْ مكَّةَ مُسلمًا بعدُ؛ أَمِنَ مِنَ الردِّ إلى قريشٍ.

(أَزْوَاجِهِمْ): وفي بعضِها: (أزواجهنَّ)، وتأويلُه: أنَّ الإضافةَ بيانيَّةٌ؛ أي: أزواجٌ هي هُنَّ، وفيه تكلُّفٌ.

(يُعْطَى): مبنيٌّ للمفعول.

و(مَنْ ذَهَبَ): مفعولُ ما لم يُسَمَّ فاعلُه.

(مَا أَنْفَقَ): هو المفعولُ الثاني.

باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار

حديث: إن لله تسعةً وتسعين اسما مائة إلا واحدًا من أحصاها

(٢٧٣٦) حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الجَنَّةَ».

(إِنَّ لِلهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا): بالنصبِ على التمييزِ، ويُروى بالخَفْضِ، وخرَّجَه السُّهيليُّ على مَن يجعلُ الإعرابَ في النونِ، ويُلزِمُ الجمعَ الياءَ، فتقول: كم سنينُك؟ وعرفت سنينَك، ولا يعرفون هذا مع الواو، وإن صغَّروا (سنون)؛ بالواو المنقلبة ياءً في النصب والخفض؛ قالوا: سُنَيَّاتٌ[2]، وإن صغَّروا [سِنِينًا؛ قالوا: سُنَيِّنٌ]، قال الشاعر: [من الوافر]

وَقَدْ جَاوَزْتُ حَدَّ الْأَرْبَعِينِ

(١) (الفاء): ليست في (ن).
(٢) في النسختين: (سُنينات).

وعلى هذا ؛ فإذا قلت: (تسعينَ اسمٍ)؛ فعلامةُ النصب فيه فتحةُ النون، وانحذف للإضافة التنوينُ من (تسعين)، و(مئةً) منصوبٌ بدلٌ مِن (تسعةً وتسعينَ)، قال: وفي هذا الحديث في روايةٍ: (مئةً إلَّا واحدةً)، فأنَّث الاسم؛ لأنَّه كلمةٌ، لا أنَّ[1] (الاسم) بمعنى: التسمية، كما زعم بعضهم.

قال سيبويه: (الكلمةُ: اسمٌ، وفعلٌ، وحرفٌ)، فجعل الاسم كلمةً، ولا يكونُ الاسم بمعنى التسميةِ أبدًا.

باب الشروط في الوقف

حديث: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها

٢٧٣٧ - (مَالًا): على التمييزِ.

(١) في (ن): (لأن).

كِتَابُ الْوَصَايَا

باب الوصايا

حديث: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين

(٢٧٣٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ» تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

(مَا حَقُّ): (مَا): نافيةٌ، و(لَهُ شَيْءٌ): صفةٌ، و(يُوصِي فِيهِ): صفةٌ لـ(الشيء)، و(يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ): صفةٌ ثالثةٌ، قاله الكرمانيُّ.

(إِلَّا): استثناءٌ مفرَّغٌ، والمستثنى منه هو الخبرُ، ويَحتملُ أن تقدَّر (أَنْ) قبلَ (يَبِيت)، على حدِّ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ﴾ [الروم: ٢٤]؛ فيكونُ هو الخبرُ.

وقال الزركشيُّ: (ويجوزُ ألَّا يُحذَفَ، ويكونَ «يَبِيتُ» صفةً لـ«مُسْلِمٍ»، ومفعولُ «يَبِيتُ» محذوفًا؛ أي: مريضًا).

وقال البرماويُّ ـ بعدَ إيرادِ كلامِ الزركشيِّ ـ: (ولا يخفى ما فيه، فإنَّ «يَبِيتُ» لازمٌ لا مفعولَ له، و«مريضًا» الذي قدَّره إنَّما هو حالٌ).

حديث: ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهمًا ولا دينارًا ولا عبدًا

(٢٧٣٩) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الحَارِثِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الجُعْفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الحَارِثِ خَتَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخِي جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ، قَالَ: «مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً وَلَا شَيْئًا، إِلَّا بَغْلَتَهُ البَيْضَاءَ، وَسِلَاحَهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً».

[(رَأَى سَعْدٌ أَنَّ لَهُ فَضْلًا عَلَى مَنْ دُونَهُ): (فَضْلًا): أي: شجاعةً وكَرَمًا وسخاوةً، فأخبر عليه الصَّلاة والسَّلام بأنَّ تلك الشجاعةَ ببركة ضعفاء المسلمين، وتلك السخاوةَ ببركتِهِم، وأبرزَهُ في صورةِ الاستفهامِ؛ ليَدُلَّ على مزيدِ التعزيرِ والتوبيخِ].

باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس

حديث: إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة

(٢٧٤٢) حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا، قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ، قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: الثُّلُثُ، قَالَ: «فَالثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ، وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ، حَتَّى اللُّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ، فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ»، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ.

(وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا): يَحتملُ أن تكونَ الجملةُ حالًا مِنَ الفاعلِ، ومن المفعولِ، وكلٌّ منهما مُحتمِلٌ؛ لأنَّ كلًّا مِنَ (النبيِّ ﷺ) ومِنْ (سعدٍ) كانَ يكرَهُ ذلك، لكن إنْ كانَ حالًا مِنَ المفعولِ؛ وهو سعدٌ؛ ففيه التفاتٌ؛ لأنَّ السياقَ يقتضي أن يقولَ: وأنا أكرَهُ، وقد أخرجه مسلمٌ: (فقال: يا رسولَ الله؛ خشيتُ أنْ أموتَ بالأرضِ التي هاجرتُ منها).

(قُلْتُ: فَالشَّطْر؟): قال الزمخشريُّ في «الفائق»: (بالنصبِ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: أُوجِبُ الشطرَ؟).

وقال[1] السُّهيليُّ: (الخفضُ فيه أظهرُ مِنَ النصبِ؛ لأنَّ النصبَ بإضمارِ

---

(١) في (ن): (قال).

فعلٍ[١]، والخفضُ مردودٌ على قولِه: «ثُلُثَي»).

وقال الكرمانيُّ: (هو [بالجرِّ و] بالرفعِ، وكذا «فالثُّلُث؟»، وأمَّا «الثُّلُث» الآخَرُ[٢]؛ فبالنصبِ على الإغراءِ، أو على تقديرِ: أعطِ الثُّلُثَ، وبالرفعِ على الفاعلِ؛ أي: يكفيكَ الثُّلُثُ، أو على تقديرِ الابتداءِ، والخبرُ محذوفٌ، أو على العكسِ) انتهى.

(وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): مبتدأٌ وخبرٌ.

(أَنْ تَدَعَ): بفتح (أَنْ) وكسرِها، فالفتحُ على التعليلِ، والكسرُ على الشرطِ، قال النوويُّ: (وكِلاهُما صحيحٌ).

ورجَّحَ القُرطبيُّ الفتحَ، وقال: (الكسرُ لا معنى له)، [وقال زين العرب: وفي بعض الشروح: «إن تَذَرْ»: حرف شرط، وهو سهوٌ ظاهر][٣].

ثم هو مرفوعُ المحلِّ على الابتداء؛ أي: وَدْعُكَ -أي: تَرْكُكَ- ورثتَكَ أغنياءَ، ثمَّ إنَّ الجملةَ بأسرِها خبرُ (إنَّ)، انتهى كلام الزركشيِّ.

وقال ابنُ قُرقُولَ: (وأكثرُ روايتِنا بالفتحِ).

وقال ابنُ مَكِّيٍّ في كتاب «تقويم اللسان»: (لا يجوزُ هنا إلَّا الفتحُ).

وقال غيرُه: بفتحِ (أَنْ) وبكسرِها، والشرطُ محذوفٌ؛ أي: فهو (خَيْرٌ)، فيكونُ كقولِه:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللهُ يَشْكُرُهَا

قال المالكيُّ: (ومَنْ خَصَّ هذا الحديثَ بالشِّعرِ؛ ضيَّقَ حيثُ لا تضييق، وبَعُدَ عنِ التحقيق)، انتهى.

وقال الزركشيُّ: («خَيْرٌ» فيه حذفٌ؛ أي: فهو خيرٌ، قال ابنُ مالكٍ[٤]: على حدِّ قراءةِ طاووسٍ: (يسألونَكَ عنِ اليتامى قُلْ أَصْلِحْ لهم خيرٌ) [البقرة: ٢٢٠]).

---

(١) (فعل): ليست في (ن).

(٢) زيد في هامش (ص) و(ن): (في كلام الزركشي: «الثلث، والثلث كثير» جوَّز [في] الأول [النصب والرفع])، وانظر «التنقيح» (٢/ ٦١٣).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في (ن).

(٤) (مالك): ليست في (ن).

(حَتَّى اللُّقْمَة): بالنصبِ، عطفٌ على [محلِّ] (نَفَقَةٍ)، ولو رُفِعَ؛ لجاز على أنَّه مبتدأٌ، و(تَجْعَلُهَا) الخبرُ، قاله الزركشيُّ.

وقال غيرُه: يجوزُ فيها الجرُّ، والنصبُ، والرفعُ.

باب الوصية بالثلث

(إِلَّا الثُّلُث): يجوزُ فيه الرفعُ والنصبُ[١].

حديث: الثلث والثلث كثير أو كبير

٢٧٤٣ - (لَوْ غَضَّ النَّاسُ): يَحتملُ أنْ تكونَ (لو) للتَّمَنِّي، فلا تحتاجُ لجوابٍ، ويجوزُ أنْ تكونَ شرطيَّةً فيكون الجوابُ محذوفًا؛ أي: لكان حقًّا.

باب قول الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ﴾

(تَصَدَّقَ): للأصيليِّ: بفتح التاء والصاد، وعند أبي ذرٍّ: (يُصَدَّقُ)؛ على ما لم يُسَمَّ فاعلُه، وهو أشبَهُ، قاله الحَمْزِيُّ.

(آخِر): بالنصبِ وبالرفعِ، قاله الكرمانيُّ.

(الْوَارِثَ): بالنصبِ.

(إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ): بالنصبِ على التحذيرِ.

باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب؟

حديث: أرى أن تجعلها في الأقربين

٢٧٥٢ - (أَفْعَلُ): تقدَّم[٢].

باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب

حديث: يا معشر قريش اشتروا أنفسكم

٢٧٥٣ - (يَا عَبَّاس بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ): قال الزركشيُّ: (يجوزُ في «عَبَّاس» الرفعُ

(١) في (ن): (النصب والرفع).
(٢) [خ: ١٤٦١].

والنصبُ، وكذا «يَا صَفِيَّة عَمَّة»، وكذا «فَاطِمَة»)، وتقدَّم في (يا [عَبْد] بن زَمعَةَ)[١].

باب ما يستحب لمن يتوفى فجأةً أن يتصدقوا عنه...

حديث: إن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت...

(٢٧٦٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا».

(افْتُلِتَتْ نَفْسَهَا): بالرفعِ على أنَّه مفعولُ ما لم يُسَمَّ فاعلُه، وبالنصبِ على أنَّه مفعولٌ ثانٍ، قاله الكرمانيُّ، وتقدَّم في (الجنائز)[٢].

وقال القاضي: (ضبطناه بالفتح على المفعول الثاني؛ أي: افتلتها اللهُ نفسَها، وبالضمِّ على المفعول الأوَّل).

وقال صاحب «النِّهاية»: ([بالرفع] على أنَّه متعدٍّ لواحدٍ أقامه مُقامَ الفاعلِ، وتكونُ[٣] التاءُ للنفسِ؛ أي: أخذتْ نفسُها فلتةً).

باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت

حديث: لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك

(٢٧٧٥) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيَحْمِلَ عَلَيْهَا رَجُلًا، فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا يَبِيعُهَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبْتَاعَهَا، فَقَالَ: «لَا تَبْتَعْهَا، وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ».

(أَعْطَاهَا رَسُول اللهِ ﷺ): بالرفع فاعلٌ، وفي بعضِها: بالنصب، قاله البِرماويُّ.

---

(١) [خ: ٢٠٥٣]. (٢) [خ: ١٣٨٨].

(٣) في (ن): (ويكون).

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (وفي النصبِ نظرٌ، وينبغي أن يكونَ «رسولُ» مرفوعًا[١]؛ لأنَّه فاعلٌ؛ لأنَّه عليه الصلاة والسلام أعطاها لعمرَ، فأعطاها عمرُ لمن يُجاهد عليها، والنصبُ يكون: أعطاها النبيُّ ﷺ لعمرَ، ثم إنَّ عمرَ أعطى لرسول الله ﷺ؛ ليحمل عليها[٢]، وكلُّ الطُّرُقِ تُنافي هذا، واللهُ أعلم).

باب: إذا وقف أرضًا أو بئرًا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين

(أَنْ تَسْكُنَ): بفتح الهمزة.

معلق عبدان: من جهز جيش العسرة فله الجنة

٢٧٧٨ - (حَيْثُ حُوصِرَ): قال ابنُ مالكٍ: (فيه حُجَّةٌ للأخفشِ في جوازِ استعمالِ «حَيْثُ» ظرفَ زمانٍ؛ لأنَّ المعنى: حينَ حُوصِرَ أشرفَ عليهم).

باب قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾

حديث: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري

٢٧٨٠ - قوله: (ابْنِ بَدَّاء): هو مصروفٌ وغيرُ مصروفٍ[٣].

(وَإِنَّ الْجَامَ): بكسر الهمزة.

باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة

حديث: اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته

٢٧٨١ - (وَلَا أَرْجِعَ): منصوبٌ معطوفٌ على (أَنْ يُؤَدِّيَ).

(لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً): بالنصبِ على التمييز، و(ينقص) بمثنَّاةٍ مِنْ تحت، ويُروى: (فَكَأَنَّهَا)، فأنَّثَ البيدر، والمراد: التمرُ[٤] الذي فيه، ومَن رواه: (تنقص) بمثنَّاةٍ من فوق؛ رفعَ (تمرة) فاعلة (تنقص)، ويصحُّ نصبُها على التمييز أيضًا.

---

(١) في النُّسختين تبعًا لما في «التلقيح»: (مرفوع).

(٢) (ليحمل عليها): ليست في (ن).

(٣) (قوله: ابن بداء...): ليس في (ن).

(٤) في النُّسختين: (التمرة).

كِتَابُ الجِهَادِ

حديث: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟

(٢٧٨٢) حَدَّثَنَا الحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الوَلِيدَ بْنَ العَيْزَارِ، ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ﵁: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ العَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» فَسَكَتُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَوِ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي.

(ثُمَّ أَيٌّ): قال أبو الفرج: (هو بالتشديدِ، كذا سمعتُه مِنِ ابنِ الخشَّاب، وقال ابنُ الخشَّاب: لا يجوزُ إلَّا تنوينُه؛ لأنَّه اسمٌ مُعربٌ غيرُ مضافٍ).

قلتُ: لكنَّه مضافٌ تقديرًا، والمضافُ إليه محذوفٌ؛ لوقوعه في الاستفهام، والتقديرُ: ثمَّ أيُّ العملِ أفضلُ؟ وهذا إذا وصلتَه بما بعدَه، فإنْ وقفتَ عليه؛ فبالإسكانِ.

حديث: لكن أفضل الجهاد حج مبرور

٢٧٨٤ - (لَكِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ): تقدَّم في (الحجِّ)[1].

حديث: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم

٢٧٨٥ - (فَيُكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٍ): (حسناتٍ): نصب مفعولٌ ثانٍ؛ أي: يُكتَبُ له الاستنانُ حسناتٍ، قاله شيخُنا وغيرُه، وقال والدي ﵀ تعالى: (يجوزُ كسرُها ورفعُها).

(١) [خ: ١٥٢٠].

باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله

حديث: مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم

٢٧٨٧ - (أَوْ يَرْجِعَهُ): منصوبٌ.

باب درجات المجاهدين في سبيل الله

حديث: من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان

(٢٧٩٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ - أُرَاهُ - فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرُ أَنْهَارُ الجَنَّةِ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ: وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ.

(وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ): ضبطَه الأصيليُّ: بضمِّ القاف، وعند غيرِه: بالنصبِ على الظرف.

وقال العلَّامة المِزِّيُّ: (والصوابُ روايةُ مَن روى: «وفوقه» على أنَّه اسمٌ لا ظرفٌ)، وسيأتي بأطولَ مِن هذا[1].

تنبيه: قال ابنُ قُرقُولَ: (قال القاضي: «فُوقُه» ضبطَه الأصيليُّ[2]، قال القاضي: ولا أعرفُ له معنًى.

قلت: وعندي أنَّ الذي قاله عنه وهمٌ؛ إنَّما ضبطَه كما قلناه[3]، وكذا رأيتُه

---

(١) [خ: ٧٤٢٣].

(٢) أي: بضمِّ الفاء؛ كما صرَّح في «مشارق الأنوار» (٢/ ١٦٥).

(٣) يعني: بضمِّ القاف، كما تقدَّم في قوله.

بخطِّ القاضي في أصلِه عنِ الأصيليِّ) انتهى.

باب الحور العين وصفتهن

(﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾: أَنْكَحْناهُمْ): هذا خلافُ المشهورِ عند المفسِّرين في معناه، والمشهورُ: أنَّ ﴿زَوَّجْناهُمْ﴾ بمعنى: قَرَنَّاهم، فإنَّ (زوَّج) لا يتعدَّى بالباء على الأفصح.

قال في «المحكَم»: (يُقال: «تزوَّجَ امرأةً وبامرأةٍ»، وأبى بعضُهم تعديتَه بالباء، وقال: ليس مِن كلامِ العرب)، وسيأتي في (التفسير) في (سورة الدُّخان)[1].

حديث: ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا

(٢٧٩٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَمُوتُ، لَهُ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ، يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، إِلَّا الشَّهِيدَ لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ، فَإِنَّهُ يَسُرُّهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى».

(وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا): قال والدي رحمه الله تعالى: (بفتح الهمزة).

وقال الكرمانيُّ كذلك: (عطفًا على «أَنْ يَرْجِعَ»، وبالكسر على أنَّها جملة حاليَّة).

وقال الطِّيبيُّ: («وَأَنَّ لَهُ الدُّنْيَا» يجوزُ أن يكونَ هو معطوفًا على «أَنْ يَرْجِعَ»، وأن يكونَ حالًا إن رُوي بكسر «إنَّ»).

(إِلَّا الشَّهِيدَ): منصوبٌ على الاستثناءِ.

باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم

(بَابُ: فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ اللهِ فَمَاتَ فَهُوَ مِنْهُمْ): قال شيخُنا في «الفتح»: («مَن» موصولةٌ، وكأنَّه ضمَّنَها معنى الشرط، فعطف عليها بالفاء،

---

(١) [قبل ح: ٤٨٢٦].

وعطف الفعل الماضي على المستقبل، وهو قليلٌ، وكان نسق الكلام أن يقول: مَن صُرِعَ فمات، أو يُصرع فيموت، وسقط «فمات» من رواية النسفيِّ).

باب من ينكب في سبيل الله

حديث: بعث النبي ﷺ أقوامًا من بني سليم إلى بني عامر في سبعين

(٢٨٠١) حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرُ الحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي: أَتَقَدَّمُكُمْ فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا، فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ أَوْمَؤُوا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ، فَأَنْفَذَهُ، فَقَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، فُزْتُ وَرَبِّ الكَعْبَةِ، ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ، فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجَ صَعِدَ الجَبَلَ، قَالَ هَمَّامٌ: فَأُرَاهُ آخَرَ مَعَهُ، «فَأَخْبَرَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ ﷺ، أَنَّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ، فَرَضِيَ عَنْهُمْ، وَأَرْضَاهُمْ»، فَكُنَّا نَقْرَأُ: أَنْ بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا، وَأَرْضَانَا ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ، فَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ.

(أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ): قال الحافظُ الدِّمياطيُّ[١]: (قولُه: «مِن بَنِي سُلَيم» وَهمٌ؛ لأنَّ بني سُلَيمٍ همُ الذين قَتلُوا السبعينَ أصحابَ النبيِّ[٢] ﷺ، وكانوا مِنَ الأنصار) انتهى.

أقولُ: ولا وَهمَ في كلامِ البخاريِّ؛ لجواز أن يُقالَ: (أقوامًا) هو منصوبٌ بإسقاطِ الخافضِ؛ أي: إلى أقوامٍ مِنْ بني سُلَيمٍ منضمِّين إلى بني عامرٍ، و [أمَّا] مفعولُ (بَعَثَ) [فقد] اكتفى بصيغةِ الفعل عن المفعول؛ أي: بعثَ بَعْثًا، أو طائفةً في جملةِ سبعينَ، أو كلمةُ (فِي) زائدةٌ، و(سَبْعِينَ) هو المفعولُ، ومثلُه قولُه: [من الوافر]

وَفِي الرَّحْمَنِ لِلضُّعَفَاءِ كَافِ

---

(١) (الدمياطي): ليست في (ن). (٢) في (ن): (رسول الله).

أي: الرحمنُ كافٍ، وقال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١]، وأهلُ المعاني يسمُّونها[1] بـ(في) التجريديَّة.

وقد يُجابُ أيضًا: بأنَّ (مِنْ) ليس بيانًا، بلِ ابتدائيَّة؛ أي: بعث مِن جهتهم، أو بعث بَعْثًا وبه بنو سُلَيم، قاله الكرمانيُّ.

(فَإِنْ آمَنُونِي): قال والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (بمدِّ الهمزة، وفتح الميم مخفَّفةً، ووقع في أصلنا بتشديد الميم بالقلم[2]، وفيه نظرٌ، وكذا الذي بعدَها[3]: «فآمَنُوهُ»، وشدَّد الميم في أصلنا، وفيه نظرٌ) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (بالمدِّ وتخفيفِ الميمِ، وبتشديدِ الميمِ مع القصرِ).

[(رَجُلًا): بالنصبِ، وفي بعضِها كُتِبَ بدونِ الألفِ على اللُّغةِ الرَّبَعِيَّةِ[4]][5].

حديث: هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

٢٨٠٢ - (دَمِيتِ): قال النوويُّ: (الروايةُ المعروفةُ كسرُ التاءِ، وسكَّنَها بعضُهم).

(مَا لَقِيتِ): (مَا): موصولةٌ بمعنى: (الَّذِي)[6]؛ أي: الَّذي لقيتِهِ[7] محسوبٌ في سبيلِ اللهِ.

باب قول الله تعالى: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾

حديث: أن أبا سفيان أخبره: أن هرقل قال له: سألتك كيف...

٢٨٠٤ - (وَدُوَلٌ): قال الزركشيُّ: (ويُروى بالنصبِ).

---

(١) في النسختين: (يسمُّونه).
(٢) في النسختين: (بتشديد القلم)، والمثبت من مصدره.
(٣) في (ن): (بعده).
(٤) في النسختين: (الربيعة)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.
(٥) ما بين المعقوفين جاء في (ص) و(ن) عقب الفقرة السابقة، والصواب المثبت، وانظر «الكواكب الدراري» (١٢/ ١٠٥)، «اللامع الصبيح» (٨/ ٣٩٧).
(٦) (بمعنى الذي): ليست في (ن).
(٧) في (ن): (لقيتِ).

باب قول الله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾

حديث: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء

(٢٨٠٥) عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ، فَقَالَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلْتَ المُشْرِكِينَ، لَئِنِ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ المُشْرِكِينَ لَيَرَيَنَّ اللَّهُ مَا أَصْنَعُ»، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، وَانْكَشَفَ المُسْلِمُونَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ - يَعْنِي أَصْحَابَهُ - وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ، - يَعْنِي المُشْرِكِينَ - ثُمَّ تَقَدَّمَ»، فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ، فَقَالَ: «يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ، الجَنَّةَ وَرَبِّ النَّضْرِ إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أُحُدٍ»، قَالَ سَعْدٌ: فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعَ، قَالَ أَنَسٌ: فَوَجَدْنَا بِهِ بِضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسَّيْفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمْحٍ، أَوْ رَمْيَةً بِسَهْمٍ وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَّلَ بِهِ المُشْرِكُونَ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أُخْتُهُ بِبَنَانِهِ قَالَ أَنَسٌ: "كُنَّا نُرَى أَوْ نَظُنُّ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣] إِلَى آخِرِ الآيَةِ" .

(لَيَرَيَنَّ اللهُ مَا أَصْنَعُ): في موضعِ جوابِ الشرط، والنونُ المشدَّدةُ للتأكيد، قاله الزركشيُّ، وقال الكرمانيُّ: («لَئِنِ اللهُ أشهدَني»: مثلُ هذا الشرطِ لا جزاءَ له لفظًا، وحذفُ فعلِ الشرطِ منه مِنَ الواجباتِ، و«يَرَيَنَّ اللهُ» هو[1] جوابُ القَسَمِ المقدَّر).

(يَا سَعْدُ بْنَ مُعَاذٍ): تقدَّمَ[2][3].

(الْجَنَّة): بالرفعِ والنصبِ؛ أي: أُريدُ الجنَّةَ، أو هي مطلوبي.

(إِلَّا أُختهُ): بالنصبِ والرفعِ.

---

(١) زيد في النسختين: (من الواجبات)، وهو سبق نظر.
(٢) [خ: ٢٠٥٣].
(٣) قوله: (يا سعد بن معاذ...) جاء في (ن) بالهامش في غير هذا الموضع.

باب: عمل صالح قبل القتال

(بَاب: عَمَل صَالِح قَبْلَ الْقِتَالِ): يجوزُ رفعُ (بَابٌ) منوَّنًا، و(عَمَلٌ) بعدَه كذلك، ويجوزُ (بَابُ) مرفوعٌ مِنْ غيرِ تنوينٍ، و(عَمَلٍ) مجرورٌ منوَّنٌ.

باب من أتاه سهم غرب فقتله

حديث: يا أم حارثة إنها جنان في الجنة

(٢٨٠٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرُّبَيِّعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ، وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرْبٌ، فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ، اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ، قَالَ: «يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ ابْنَكِ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الأَعْلَى».

(سَهْم غَرْبٍ): بالإضافةِ وعدمِها على الصِّفةِ.

قوله: (إِنَّهَا جِنَانٌ فِي الْجَنَّةِ): هو ضميرٌ مُبْهَمٌ يُفَسِّرُهُ ما بعدَه مِنَ الخبرِ؛ كقولِهِم: (هي العربُ تقولُ ما شاءَتْ)، ويجوزُ أن يكونَ الضَّميرُ للشَّأنِ، و(جِنَانٌ): مبتدأٌ، والتَّنكيرُ فيه للتَّعظيمِ، والمرادُ بـ(الجنانِ): الدَّرجاتُ فيها؛ لما ورد: «في الجنَّةِ مئةُ درجةٍ...» الحديثَ[1].

باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

حديث أبي موسى: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل...

(٢٨١٠) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

---

(١) [خ: ٢٧٩٠].

قوله: (لِيُرَى مَكَانُهُ): قال الأشرفُ: هو مِنْ بابِ الإفعال، فإن قُرِئَ معلومًا؛ ففاعلُه ضميرُ (الرَّجُلِ)، والمفعولُ الثَّاني محذوفٌ؛ أي: يقاتلُ ذلك الرَّجلُ لِيُرِيَ هو مكانَه -أي: منزلتَه ومكانتَه مِنَ الشَّجاعةِ- [النَّاسَ، فالفرقُ] على هذا بينَ قولِه: (يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ) وبينَ هذا: أنَّ الأوَّلَ سُمعةٌ، والثَّاني رياءٌ؛ أي: مِنَ الغُزاةِ مَنْ سمَّع، ومنهم مَنْ راءَى، وإنْ قُرِئَ مجهولًا؛ فالَّذي أُقيمَ مُقامَ الفاعلِ ضميرُ (الرَّجُلُ)، و(مَكَانَهُ): نصبُه على المفعول الثَّاني؛ أي: قاتلَ ذلك الرجلُ[1] ليُبصِرَ[2] هو منزلتَه مِنَ الجنَّةِ، وتحقيقُه[3]: قاتلَ للجنَّةِ، لا لإعلاءِ كلمةِ الله ونُصرةِ دِينِه.

أقولُ: قولُه: (فالَّذي[4] أُقيم مُقامَ الفاعلِ ضميرُ «الرَّجُلُ»، و«مَكَانَهُ»: نصبُه على المفعول الثَّاني) غيرُ صحيحٍ؛ بلِ المفعولُ الثَّاني أُقيمَ مُقامَ الفاعلِ، وكذا في نسخةٍ صحيحةٍ مِنَ «البخاريِّ» و«جامعِ الأصول» مضبوطٌ بالرَّفع؛ أي: ليَرى النَّاسُ منزلتَه في سبيلِ الله، وأيضًا لا فرقَ بين السُّمعةِ والرِّياءِ.

باب من اغبرت قدماه في سبيل الله

حديث: ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار

٢٨١١ - (فَتَمَسَّهُ)[5]: بالنَّصبِ، وقال الوالدُ رحمه الله تعالى: (ويجوزُ الرفعُ؛ أي: فما تمسُّه).

باب: الجنة تحت بارقة السيوف

حديث: واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف

٢٨١٨ - (أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ): في أصلنا المصريِّ بكسرِ الهمزةِ وفتحِها.

---

(١) (الرجل): ليست في (ن).
(٢) في (ن): (لينظر).
(٣) زيد في (ن): (ومعناه).
(٤) في (ن): (في الذي).
(٥) في (ن): (فيمسه).

باب الشجاعة في الحرب والجبن

حديث: أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعمًا...

٢٨٢١ - (لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ[١] نَعَمًا): منصوبٌ خبرُ (كان)، أو على التميز، ورواه أبو ذرٍّ بالرَّفع اسم (كان)، و(عَدَدَ) خبرُها، قاله الزركشيُّ، وقال الوالدُ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (النَّصبُ هو أولى؛ وذلك لأنَّ «نَعَمًا» نكرةٌ، فهو أَولى أن يكون خبرًا، ويصحُّ نصبُه على التميزِ).

باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية

(﴿ثُبَاتٍ﴾: سَرَايَا): قال الزركشيُّ: (وقعَ في روايةِ القابِسيِّ: «ثُباتًا»؛ بالألف، ولا وجه له؛ لأنَّه جمع المؤنَّث السالم؛ كـ«هندات») انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (وكذا وقعَ في روايةِ أبي ذرٍّ، وهو غلطٌ، ولا وجهَ له؛ لأنَّه جمع «ثُبَة» كما سترى)، وقال البِرماويُّ: (بل هو لغةٌ في معتلِّ اللَّامِ مِنَ الجمعِ بالألف والتاء) انتهى.

إشارةٌ: قال[٢] ابنُ هشام: (... الجمعُ بألفٍ وتاءٍ مزيدتينِ؛ كـ«هندات» و«مسلمات»، فإنَّ نصبَه بالكسرةِ؛ نحو: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ﴾ [الجاثية: ٢٢]، وربَّما نُصِبَ بالفتحةِ إنْ كان محذوفَ اللَّام؛ كـ«سمعتُ لغاتَهم»).

وقرأتُ بخطِّ العلَّامةِ عزِّ الدِّين: (الجمعُ بألفٍ وتاءٍ مزيدتينِ نصبُه بالكسرةِ، وربَّما نُصِبَ بالفتحةِ إن كان محذوفَ اللَّام؛ كـ«سمعتُ لغاتَهم»، وقد حكى البغداديُّونَ فتحَ هذه التاء[٣] في النصب، وفي «رأيتهم ثُباتًا»؛ أي: جماعاتٍ، ولا حجَّةَ لهم فيه؛ لاحتمال أن يكون «لغاة» و«ثباة» مفردًا، لا جمعَ «لغة» و«ثبة»؛ لأنَّ أصل «لُغَة»: «لُغَوَةٌ»، وأصل «ثُبَة»: «ثُبَوَةٌ»؛ مثل: «حُطَمَة»، فحُذفتْ لامُه، إِلَّا أنَّ مَن ردَّ اللَّام؛ قلبها ألفًا؛ لتحرُّكِها وانفتاحِ ما قبلَها) انتهى.

---

(١) تصحفت في (ن): (العصاة).
(٢) في النسختين: (وقال)؛ وذلك أنَّه استدرك في (ص) كلمة (إشارة).
(٣) في (ن): (الياء)، وهو تصحيف.

باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

حديث: أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحوها

(٢٨٢٧) حَدَّثَنَا الحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَنْبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحُوهَا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَسْهِمْ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: لَا تُسْهِمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ»، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ: وَاعَجَبًا لِوَبْرٍ، تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَأْنٍ، يَنْعَى عَلَيَّ قَتْلَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ، وَلَمْ يُهِنِّي عَلَى يَدَيْهِ، قَالَ: «فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمْ لَهُ»، قَالَ سُفْيَانُ: وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّعِيدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ العَاصِ».

(وَا عَجَبًا!): إذا نُوِّنَ؛ اسمُ فعلٍ بمعنى: أعجبُ، ومثله: «واهًا»، و«وَيْ»، وجيءَ بعده بـ«عجبًا» توكيدًا، وإذا لم ينوَّن؛ فالأصلُ[1] فيه: «وَا عَجَبِي!»، فأُبدلتِ الكسرةُ فتحةً، والياءُ ألفًا؛ كما فُعِلَ في ﴿يَٰأَسَفَىٰ﴾ [يوسف: ٨٤]، و﴿يَٰحَسْرَتَىٰ﴾ [الزمر: ٥٦]، وفيه شاهدٌ على استعمالِ «وَا» في منادًى غيرِ مندوبٍ، كما يراه المبرِّدُ، وتقدَّمَ[2].

باب فضل النفقة في سبيل الله

حديث: من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة

(٢٨٤١) حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، دَعَاهُ خَزَنَةُ الجَنَّةِ، كُلُّ خَزَنَةِ بَابٍ: أَيْ فُلُ هَلُمَّ"، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ».

---

(١) (فالأصل): ليست في (ن). (٢) [خ: ٢٤٦٨].

(أَيْ فُلُ): اختُلِفَ هل هو ترخيمُ (فُلان)؟ والجمهور: على أنَّه ليس ترخيمًا له؛ لأنَّه لا يُقال إلَّا بسكونِ اللَّام، ولو كان ترخيمًا؛ لفتحوها أو ضمُّوها، قال سيبويه: ليست ترخيمًا، وإنَّما هي صيغةٌ ارتُجِلَتْ في النِّداء، وقد جاء في غيرِ النِّداء؛ ولهذا قال: [من الرجز]

... أَمْسِكْ فُلَانًا عَنْ فُلِ

بكسرِ اللام الثانية، قال الأزهريُّ: ليس بترخيمِ (فلان)، ولكنَّها كلمةٌ على حِدَةٍ، فبنو أسدٍ يُوقعونها على الواحد والاثنينِ والجمع والمؤنَّث بلفظٍ واحدٍ، وغيرُهم يُثنِّي ويَجمع ويؤنِّث، وقال قومٌ: إنَّه ترخيمُ (فلان)، فحُذفتِ النونُ للترخيمِ، والألفُ لسكونها، وتُفتَحُ اللَّامُ وتُضمُّ على مذهبَي الترخيم[1]، انتهى.

وحينئذٍ يحصلُ في لامِ (فُل) ثلاثةُ أعاريبَ: الإسكانُ، والضمُّ، والفتحُ.

حديث: إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم...

٢٨٤٢ - (كَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِهِمِ الطَّيْرَ): بالنَّصبِ اسمُ (كَأَنَّ)، و(عَلَى رُؤُوسِهِمِ): الخبرُ.

باب فضل الطليعة

حديث: إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير

٢٨٤٦ - (حَوَارِيًّا): قال الزجَّاجُ: (يَنصرفُ؛ لأنَّه منسوبٌ إلى «حَوارٍ»، وليس كـ«بَخاتِيَّ» و«كَراسيَّ»؛ لأنَّ واحدَه: «بُخْتِيٌّ» و«كُرْسِيٌّ»).

باب سفر الاثنين

حديث: أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما

٢٨٤٨ - (أَنَا وَصَاحِب لِي): (أنا): تأكيدٌ، أو بدلٌ، أو بيانٌ، أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، و(صَاحِبٍ): بالجرِّ والرفعِ عطفٌ عليه.

(١) أي: لغة مَن ينتظر، ولغة مَن لا ينتظر، انظر قول الأزهريِّ في «لسان العرب» و«تاج العروس» مادة (فلن).

باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة

حديث: البركة في نواصي الخيل

(٢٨٥١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «البَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الخَيْلِ».

(الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ): قال شيخُنا في «الفتح»: (كذا وقعَ، ولا بُدَّ فيه مِن شيءٍ محذوفٍ يتعلَّق به المجرورُ(١)، وأَولى ما يُقدَّر ما ثبت في روايةٍ أُخرى؛ فقد أخرجه الإسماعيليُّ من طريق عاصم بن عليٍّ عن شعبةَ بلفظ: «البركةُ تنزلُ في نواصي الخيل»، وأخرجه مِن طريق مهديٍّ عن شعبةَ بلفظ: «الخيرُ معقودٌ في نواصي الخيل»).

باب: الجهاد ماض مع البر والفاجر

حديث عروة: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة...

٢٨٥٢ - (الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ: الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ): هما بدلانِ مِنَ (الْخَيْرُ)، أو خبرُ مبتدأٍ؛ أي: هو(٢) الأجرُ والمغنمُ، وهذا تفسيرُ قولِه: «ما نالَ مِن أجرٍ أو غنيمةٍ»، و(أَوْ) بمعنى الواو.

باب اسم الفرس والحمار

حديث: ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرًا

٢٨٥٧ - (وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا): (إِنْ) في قول الكوفيِّ(٣) بمعنى: (ما)، واللَّامُ بمعنى: (إِلَّا)، وعندَ البصريِّ(٤): مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ.

---

(١) في النسختين: (متعلِّق بالمجرور)، والمثبت من مصدره.
(٢) في (ن) بياض.
(٣) في (ن): (الكوفيين).
(٤) في (ن): (البصريين).

باب: الخيل لثلاثة

حديث: الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر

٢٨٦٠ - [(كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ): (حَسَنَاتٍ): خبرُ (كَانَ)، وعلامةُ النصبِ فيها الكسرةُ](١).

باب من ضرب دابة غيره في الغزو

حديث: من أحب أن يتعجل إلى أهله فليعجل

٢٨٦١ - (فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا): (أَنْ): زائدةٌ.

باب من قاد دابة غيره في الحرب

حديث: أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

(٢٨٦٤) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما: أَفَرَرْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ قَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَفِرَّ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاةً، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ، فَانْهَزَمُوا فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الغَنَائِمِ، وَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَفِرَّ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ البَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ آخِذٌ بِلِجَامِهَا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبْ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلِبْ».

(فَأَمَّا): عديلُها محذوفٌ؛ أي: وأمَّا نحنُ؛ فقد فررنا، وحذفه؛ لأنَّه لم يُرِدْ أن يُصرِّحَ بفرارِهِم.

قوله: (وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ)(٢): بكسرِ (إِنَّ)؛ لوقوعِها بعدَ واوِ الحالِ؛ كقوله تعالى: ﴿كَمَآ أَخۡرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيۡتِكَ بِٱلۡحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقٗا﴾ [الأنفال: ٥].

---

(١) ما بين المعقوفين جاء مكررًا في (ن) في غير هذا الموضع.

(٢) أي: ابن الحارث بن عبد المطلب.

باب ناقة النبي ﷺ

حديث: حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه

(٢٨٧٢) حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةٌ تُسَمَّى العَضْبَاءَ، لَا تُسْبَقُ - قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ لَا تَكَادُ تُسْبَقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ فَسَبَقَهَا، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى المُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ، فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ».

قولُه: (عَلَى اللهِ): متعلِّقٌ بـ(حَقًّا)، و(أَنْ لَا يَرْفَعَ): خبرُ (إِنَّ)، و(أَنْ): مصدريَّةٌ، فتكونُ معرفةً، والاسمُ نكرةً، فيكونُ[١] مِن باب القلب؛ أي: إنَّ عدمَ الارتفاعِ حقٌّ على الله، على نحوِ قولِه: [من الوافر]

يَكُونُ مِزَاجَهَا عَسَلٌ وَمَاءُ

ويُمكنُ أنْ يُتَمَحَّلَ بأنْ يُقالَ: (على اللهِ) صفةُ (حقًّا)؛ أي: حقًّا ثابتًا[٢] على الله.

باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

حديث أنس: لما كان يوم أحد انهزم الناس

٢٨٨٠ - [(تَنْقُزَانِ الْقِرَب): بنصب (الْقِرَبَ)، ويُروى برفعِ (الْقِرَبُ) على الابتداءِ، والجملةُ في موضعِ الحالِ، قال الزركشيُّ: (وفي نصبِ «الْقِرَبَ» بُعْدٌ؛ لأنَّ «تَنْقُزُ» غيرُ متعدٍّ، وأوَّله بعضُهم بعدمِ الجارِّ، ورواه بعضُهم بضمِّ التاءِ، جعلَه رباعيًّا مِن «أنقز»، فعدَّاهُ بالهمزةِ، ويُروى برفعِ «الْقِرَبُ» على الابتداءِ، والجملةُ في موضعِ الحالِ)][٣].

(١) في (ن): (فتكون).
(٢) زيد في النسختين: (واجبًا)، ولا يخلو من إشكال.
(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير هذا الموضع.

باب الحراسة في الغزو في سبيل الله

حديث: تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة

(٢٨٨٧) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»، وَقَالَ: فَتَعْسًا: كَأَنَّهُ يَقُولُ: فَأَتْعَسَهُمُ اللَّهُ، طُوبَى: فُعْلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ، وَهِيَ يَاءٌ حُوِّلَتْ إِلَى الوَاوِ وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ" .

(أَشْعَثَ رَأْسُهُ): يجوزُ فتحُه؛ لأنَّه لا ينصرفُ، وهو صفةٌ لـ(عَبْدٍ) المجرورِ، وعلامةُ الجرِّ فيه الفتحةُ، ويجوزُ رفعُه.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («أَشْعَثَ» صفةٌ لـ«عَبْدٍ»، وهو مجرورٌ بالفتحةِ لعدم الصرفِ، و«رَأْسُهُ» بالرَّفعِ الفاعلُ، ويجوزُ في «أَشْعَث» الرفعُ على أنَّه صفةُ «الرَّأس»؛ أي: رأسُه أشعثُ.

وقال الطِّيبيُّ: «أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةً قَدَمَاهُ»: حالانِ[1] لـ«عَبْدٍ»؛ لأنَّه موصوفٌ.

وقال الكرمانيُّ: «يجوزُ الرفعُ»، ولم يوجِّهْهُ.

وقال غيرُه: على أنَّه صفةُ «رأس»؛ أي: رأسُه أشعثُ) انتهى.

و(مُغْبَرَّةٍ): يجوزُ فيه الجرُّ مع التنوينِ؛ لأنَّه صفةٌ لمجرورٍ، ويجوزُ رفعُه.

باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر

حديث: كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته

٢٨٩١ - (كلَّ يومٍ): منصوبٌ على الظرفِ.

(يُعِينُ): مبتدأٌ بتأويلِهِ بمصدرٍ؛ نحو: (تسمعُ بالمعيديِّ).

(١) في (ن): (حال من).

(صَدَقَةٌ): خبرُ المبتدأِ.

باب فضل رباط يوم في سبيل الله

حديث: رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها

٢٨٩٢ - (وَمَا عَلَيْهَا): عَدَلَ عن (فيها)؛ لأنَّ الاستعلاءَ أعمُّ مِنَ الظرفيَّةِ وأقوى، فقَصَدَهُ لزيادةِ المبالغةِ.

باب من غزا بصبي للخدمة

حديث: التمس غلامًا من غلمانكم يخدمني حتى أخرج إلى خيبر

٢٨٩٣ - (يَخْدُمنِي): بالجزمِ والرفعِ.

(فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَتَهُ): بالنَّصبِ خبرُ (كَانَتْ).

باب: لا يقول فلان شهيد

حديث: الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، الله أعلم بمن يكلم في سبيله

٢٨٩٨ - (شَاذَّةً وَلَا فَاذَّةً): نعتٌ لمحذوفٍ؛ أي: نسمةً شاذَّةً.

(أَمَا إِنَّهُ): بفتحِ الهمزةِ، وتخفيفِ الميمِ، و(إِنَّه) بكسرِ الهمزةِ، أو بمعنى: (حقًّا) على رأيٍ، فتكونُ مفتوحةً.

باب التحريض على الرمي

حديث: ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا ارموا وأنا مع...

٢٨٩٩ - قوله: (بِأَيْدِيهِمْ): الباءُ زائدةٌ في المفعولِ.

(كُلِّكُمْ): مجرورٌ تأكيدٌ للضميرِ المجرورِ.

باب الدرق

حديث عائشة: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان...

٢٩٠٦ - ٢٩٠٧ - (وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ): بنصبِ (يَوْمَ) خبرٌ، واسمُها مضمرٌ، ويجوزُ

رفعُه على الاسميَّة[١] وخبرُها بعدُ.

باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق

حديث: كان النبي ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس

٢٩٠٨ - (لَمْ تُرَاعُوا)[٢]: العربُ تتكلَّمُ بهذه الكلمةِ هكذا، تضعُ (لم) موضعَ (لا)، ويُقال: إنَّ تقديرَه: لم يكنْ خوفٌ فتُراعُوا.

باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة

حديث: إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو...

٢٩١٠ - قوله: (صَلْتًا): نصب على المصدر.

(وَجَلَسَ): هو حالٌ مِنَ المفعول.

باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر

حديث: إن هذا اخترط سيفي

٢٩١٣ - (فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ): بالرفعِ عند الجمهورِ على جعل (ذا) مِن صلةِ (ها)، فيكونُ (جالسٌ) خبرَ المبتدأ.

وقال السُّهيليُّ: خبرٌ بعدَ خبرٍ، أو بدلٌ، أو خبرُ مبتدأ مضمر، أو (ذا) بدلٌ مِن (هو) و(جالسٌ) الخبرُ، ورُوِيَ بالنصب على الحال، على جعل (ذا) خبرَ المبتدأ[٣]؛ كما تقول: هذا زيدٌ قائمًا.

باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب

حديث: اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت

(٢٩١٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ

---

(١) أي: اسم (كان).

(٢) أي: لا تخافوا.

(٣) في (ن): (خبرًا لمبتدأ).

عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ» فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَدْ أَلْحَحْتَ عَلَى رَبِّكَ وَهُوَ فِي الدِّرْعِ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ ٱلسَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَٱلسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ﴾ [القمر: ٤٥، ٤٦]، وَقَالَ وُهَيْبٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَوْمَ بَدْرٍ.

(إِنْ شِئْتَ): مفعولُه محذوفٌ، وهو نحو: هلاكَ المؤمنين، أو يقال: (لَمْ تُعْبَدْ) في حكمِ المفعول؛ أي: شئتَ أَلَّا تُعبَدَ، والجزاءُ محذوفٌ: هذا تسليمٌ لأمرِ الله، وهو ردٌّ على المعتزلةِ القائلين: إنَّ الشَّرَّ غيرُ مُرَادِ الله.

[(حَسْبُكَ): أي: يكفيك، وروايةُ مسلمٍ: (كَفَاكَ][1] مُنَاشَدَتكَ رَبَّكَ)؛ برفعِ (مُنَاشَدَتكَ) ونصبِه وهو الأشهرُ، فمَن رفعَه؛ جعلَه فاعلًا بـ(حَسْبُكَ)، ومَن نصبَه؛ فعلى المفعول بما في (حَسْبُكَ) مِن معنى الفعل مِنَ الكفِّ.

باب الحرير في الحرب

حديث: أن عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا إلى النبي ﷺ

٢٩٢٠ - (شَكَوَا): في بعضِها: (شَكَيَا)، وفي «الصحاح»: (شكَيتُ وشَكَوتُ).

باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر

حديث: والله ما ولى رسول الله ﷺ ولكنه خرج شبان أصحابه

٢٩٣٠ - (لَيْسَ سِلَاحٌ): أي: لهم، فالخبرُ محذوفٌ، وفي بعضِها: (لَيْسَ بِسِلَاحٍ)، فالاسمُ مُضمَرٌ؛ أي: ليس[2] أحدُهم مُلتبِسًا به.

(جَمْعَ هَوَازِنَ): مجرورٌ بالفتحةِ؛ لأنَّه غيرُ مُنصرفٍ[3].

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسختين، هو مثبتٌ من «التنقيح» (٢/ ٦٥١)؛ إذ ليس في «البخاري» قوله: (مناشدتك ربك).

(٢) (أي ليس): ليست في (ن).

(٣) (أي ليس): ليست في (ن).

باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة

حديث: اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد

٢٩٣٢ - (سِنِينَ): منصوبٌ بقوله: (اشْدُدْ)، أو بتقديرِ: اجعلْ أو قدِّرْ[1].

باب دعاء النبي ﷺ

حديث: أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام وبعث

٢٩٤٠ - ٢٩٤١ - حديثُ هرقلَ: تقدَّمَ أوَّلَه[2].

حديث: الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء...

٢٩٤٥ - (مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيس): بالرفعِ والنصبِ.

باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال

حديث: أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت

٢٩٦٥ - ٢٩٦٦ - (إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ): (إِنَّ): بكسرِ الهمزةِ على الحكايةِ، ويجوزُ فتحُها، واللهُ أعلمُ.

باب استئذان الرجل الإمام لقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

حديث: غزوت مع رسول الله ﷺ فتلاحق بي النبي ﷺ وأنا على ناضح

٢٩٦٧ - [في حديث جابرٍ: (قُدَّامَهَا): بدلٌ أو بيانٌ لقوله: (بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ)، وهو ظرفٌ لقولِه: (فَمَا زَالَ)، ويجوزُ أن يكونَ ظرفًا لـ(يَسِيرُ)، و(يسيرُ): خبرُه، واسمُه عائدٌ إلى (نَاضِحِ)].

(فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُوم عَلَيْهِنَّ): (تُؤدِّب) و(تقوم)[3]: يجوزُ فيهما الرفعُ

---

(١) انظر «الكواكب الدراري» (١٢/ ١٨١)، «اللامع الصبيح» (٨/ ٥٢٢)، وزيد في (ن): (الكتاب: منصوب بمقدر؛ أي: هات أو نحوه)، وهذه الزيادة ليس هنا موضعها، وإنما هي في الحديث رقم (٣٠٨١).

(٢) [خ: ٧].

(٣) في (ن): (يؤدب ويقوم).

والنصبُ، وبهما(١) ضُبِطَ في أصلِنا.

باب الجعائل والحملان في السبيل

(الْغَزْو): قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ بنحو: أُريدُ).

وقال الزركشيُّ: (بالرفعِ مبتدأٌ، وخبرُه مضمَرٌ؛ أي: أُريدُه، ويُروى: «الْغَزْوَ»؛ بالنصبِ، والأوَّلُ هو الوجهُ).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بالنصبِ على الإغراء؛ والتقدير: عليك الغزوَ، أو على حَذْفِ فعلٍ؛ أي: أريد الغزوَ.

وفي روايةِ الكُشْمِيهَنِيِّ: «أَتَغْزُو؟»؛ بالاستفهامِ).

باب الارتداف في الغزو والحج

حديث: كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما جميعًا...

٢٩٨٦ - (الْحَجّ وَالْعُمْرَة): بالجرِّ بدلٌ مِنَ الضميرِ، وبالنصبِ على الاختصاصِ، وبالرفعِ خبرُ مبتدإٍ محذوفٍ.

باب من أخذ بالركاب ونحوه

حديث: كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس

(٢٩٨٩) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ، يَعْدِلُ بَيْنَ الِاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا، أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ، وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَيُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ».

(كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ): تقدَّمَ(٢).

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: (المعهودُ في «كلٍّ» إذا أُضيفتْ إلى نكرةٍ -مِنْ

---

(١) في (ن): (وبه).
(٢) [خ: ٢٧٠٧].

خبرٍ، وتمييزٍ، وغيرِهما- أنْ تجيءَ على وَفْقِ المضافِ؛ كقولِه تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ﴾ [آل عمران: ١٨٥]، وهنا جاءَ على وَفْقِ «كلٌّ» في قولِه: «كلُّ سُلامَى عليهِ صدقةٌ»، [وكانَ القياسَ أنْ يقولَ: عليها صدقةٌ][١]؛ لأنَّ «السُّلامَى» مؤنَّثةٌ، لكنْ دلَّ مجيئُها في هذا الحديثِ على الجوازِ، ويَحتملُ أنْ يكونَ ضَمَّنَ «السُّلامَى» معنى العَظْم، أو المَفْصِل، فأعادَ الضميرَ عليهِ كذلك[٢].

(كُلَّ يَوْمٍ): بنصبِ (كُلَّ) على الظرفِ.

(يَعْدِلُ): مبتدأٌ بتأويلِ مصدرٍ؛ نحو: (تسمع بالمعيديِّ).

باب التكبير إذا علا شرفًا

حديث: كان النبي ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة ولا أعلمه إلا قال...

٢٩٩٥ - (إِلَّا قَالَ: الْغَزْو): بالنصبِ والجرِّ.

(لِرَبِّنَا حَامِدُونَ): (لِربِّنا)[٣]: يَحتملُ تعلُّقُه بـ(حامدونَ)، أو [بـ] (ساجدونَ)، أو بهما، أو بالصفات الأربعة المتقدِّمة، أو بالخمسة على سبيل التنازُع[٤].

باب السرعة في السير

حديث: السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه

٣٠٠١ - (يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ): (نومَه): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ، أو مفعولٌ ثانٍ لـ(يمنع)[٥]؛ لأنَّه يقتضي مفعولين؛ كـ(أعطى).

---

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٢) (كذلك): ليست في (ن).
(٣) (لربنا): ليست في (ن).
(٤) (على سبيل التنازع): ليست في (ن)، وانظر «الكواكب الدراري» (١٣/ ١٣)، «اللامع الصبيح» (٩/ ٣٤).
(٥) في النسختين و«الكواكب»: (للمنع)، والمثبت من «اللامع».

باب الجهاد بإذن الأبوين

حديث: أحي والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد

(٣٠٠٤) حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا العَبَّاسِ الشَّاعِرَ، وَكَانَ - لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رضي الله عنهما، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ: «أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ».

قوله: (فَفِيهِمَا[1] فَجَاهِدْ): (فيهما): متعلِّقٌ بالأمرِ، قُدِّمَ للاختصاصِ، والفاءُ الأُولى جزاءُ شرطٍ محذوفٍ، والثانيةُ جزائيَّةٌ؛ لتضمُّنِ الكلام معنى الشرط؛ أي: إذا كانَ الأمرُ كما قلت؛ فاختصَّ المجاهدةَ فِي خِدْمَةِ الْوَالِدَيْنِ؛ نحو قوله تعالى: ﴿فَإِيَّىَ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [العنكبوت: ٥٦]؛ أي: إذا لم تُخلِصُوا ليَ[2] العبادةَ في أرضٍ؛ فأخلِصُوها في غيرِها، فحُذِفَ الشرطُ، وعُوِّضَ منه تقدُّمُ المفعولِ المفيدِ للاختصاصِ ضِمْنًا، وقوله: (فجاهِدْ): جيءَ به مُشاكَلَةً.

باب مَن اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجةً وكان له عذر هل يؤذن له؟

حديث: لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم

٣٠٠٦ - (إِلَّا وَمَعَهَا): هذه الواوُ واوُ الحالِ؛ أي: لا يخلونَّ في حالٍ إلَّا في هذا الحال.

باب الجاسوس

حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإنَّ بها ظعينة ومعها كتاب

٣٠٠٧ - (أَنَا وَالزُّبَيْرَ): (أنا): تأكيدٌ للضميرِ المنصوبِ[3]؛ لأنَّ الضمائرَ يقعُ بعضُها موقعَ بعضٍ.

(لَتُلْقِيِنَّ): بكسرِ الياء وفتحِها، قال الكرمانيُّ: (القواعدُ التصريفيَّة تقتضي أنْ

---

(١) في (ن): (فيهما).
(٢) في (ص): (إليَّ)، وليست في (ن).
(٣) يعني: الياء في قوله: (بعثني).

تُحذَفَ الياءُ، ويُقالَ: «لَتُلْقِنَّ»، وإذا صحَّ الروايةُ بالياء؛ فتُأوَّلُ الكسرةُ بأنَّها لمشاكلةِ «لَتُخْرِجِنَّ»، وبابُ المشاكلةِ واسعٌ) انتهى.

وقال ابنُ التِّينِ: صوابُه في العربيَّة بحذفِ الياء؛ لأنَّ النونَ المشدَّدةَ تجتمعُ مع الياءِ الساكنةِ، فتحذفُ الياءُ؛ لالتقاءِ الساكنين.

(لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَكُونَ): استعملَ (لعلَّ) استعمالَ (عسى)، فأتى بـ(أَنْ)، وسيأتي في أوَّل (سورة الممتحنة)[1][2].

باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري

حديث: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ

٣٠١٢ - ٣٠١٣ - (لَا حِمَى): قال الكرمانيُّ: (بغيرِ تنوينٍ، وفي بعضِها: بالتنوينِ، فـ«لا» حينئذٍ بمعنى: «ليس»، فتكون للاستغراق على الأوَّل، بخلافِ الثاني).

باب: لا يعذب بعذاب الله

حديث: من بدل دينه فاقتلوه

٣٠١٧ - (لَوْ كُنْتُ أَنَا): خبرُه محذوفٌ؛ أي: لو كنتُ أنا بَدَلَهُ.

باب: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾

(﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾): منصوبانِ على المصدرِ بفعلٍ لا يجوزُ إظهارُه، أو مفعولانِ بهما لعاملٍ مقدَّرٍ؛ تقديره: أَوْلُوهُم مَنًّا، واقبلوا منهم فداءً، قال الثانيَ أبو البقاء، قال العلَّامةُ أبو حيَّان: وليس بإعراب نَحْويٍّ.

(١) قوله: (وسيأتي في أول سورة الممتحنة) جاء في (ن) قبل هذا الموضع، والمثبت هو الصواب.
(٢) [خ: ٤٨٩٠].

باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟

حديث: ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود

٣٠١٨ - (ثَمَانِيَةً): بدلٌ مِن (رَهْط)، أو بيانٌ[١].

بَابٌ: إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟

حديث: قرصت نملة نبيًّا من الأنبيَّاء

٣٠١٩ - (أَنْ قَرَصَتْكَ): فيه استفهامٌ مقدَّرٌ، أو ملفوظٌ، وهمزةُ (أَنْ) مفتوحةٌ.

باب حرق الدور والنخيل

حديث: ألا تريحني من ذي الخلصة

٣٠٢٠ - (كَعْبَةَ الْيَمَانِيَة): مِنْ إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِه؛ أي: كعبةَ الجهةِ اليمانية.

باب قتل النائم المشرك

حديث: بعث رسول الله ﷺ رهطًا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه

(٣٠٢٢) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَهْطًا مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ»، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فِي مَرْبِطِ دَوَابَّ لَهُمْ، قَالَ: وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أُرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا، فَوَضَعُوا الْمَفَاتِيحَ فِي كَوَّةٍ حَيْثُ أَرَاهَا، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذْتُ الْمَفَاتِيحَ، فَفَتَحْتُ بَابَ الْحِصْنِ، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا

(١) [ح: ١١١].

رَافِعٍ، فَأَجَابَنِي، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ، فَصَاحَ، فَخَرَجْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُغِيثٌ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي، فَقَالَ: مَا لَكَ لِأُمِّكَ الوَيْلُ، قُلْتُ: مَا شَأْنُكَ؟، قَالَ: لَا أَدْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَيَّ، فَضَرَبَنِي، قَالَ: فَوَضَعْتُ سَيْفِي فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ العَظْمَ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهِشٌ، فَأَتَيْتُ سُلَّمًا لَهُمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ، فَوَقَعْتُ فَوُثِئَتْ رِجْلِي، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي، فَقُلْتُ: مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرِ أَهْلِ الحِجَازِ، قَالَ: فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلَبَةٌ حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرْنَاهُ.

(مَا لَكَ): (مَا): للاستفهامِ مبتدأٌ، و(لك): خبرُه.

(لِأُمِّكَ الْوَيْلُ): القياس أن يقول: على أمِّك الويل، وإنَّما ذكر اللام؛ لإرادة الاختصاص.

(نَعَايَا أَبِي رَافِعٍ): قال الخطَّابيُّ: (هكذا رُوي، وإنَّما حقُّ الكلامِ أنْ يُقال: «نَعَاءِ أبا رافع»؛ أي: انْعُوا أبا رافعٍ، يُقال: نَعَاءِ فلان؛ أي: انْعَه؛ كقولهم: دَرَاكِ؛ أي: أَدْرِك)، وكذا قال ابنُ بطَّال: (جعل دلالة الأمر فيه علامة جزم آخره بغير تنوينٍ؛ كما قالتِ العرب مِن «أدركها»: «دَرَاكِها»، ومن «قطمت»: «قَطَامِ»، وذكر سيبويه أنَّه يطَّرِدُ هذا في الأفعال الثلاثيَّة كلِّها أن يُقال: «فَعَالِ»؛ بمعنى: «افْعَلْ»؛ نحو: «حَذَارِ»، و«مَنَاعِ»، و«نَزالِ»؛ كما يُقال: احْذَرْ، امْنَعْ، انْزِلْ) انتهى.

قال الزركشيُّ: (وهذا إنَّما يصحُّ لو قال: «نعايا أبا رافع»؛ بالنصبِ).

ورأيتُ منقولًا عن شيخِنا الحافظِ ابنِ ناصرِ الدين رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (صوابُه: «علامة جرِّ آخره»؛ لأنَّ الجزمَ لا مدخلَ له هنا).

باب: الحرب خدعة

حديث: هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده

(٣٠٢٧ - ٣٠٢٨) حديث: (لَيَهْلِكَنَّ قَيْصَرُ) في «البخاريِّ»، وفي آخرِه: (وَسَمَّى

الْحَرْبَ خدْعَةً):

إنْ قلتَ: ما وجهُ المناسبةِ بينَ (وَسَمَّى الْحَرْبَ خدْعَةً) وبينَ الكلامِ السابقِ؟

قلتُ: هو واردٌ على سبيل الاستطراد؛ لأنَّ أصلَ الكلام كان ذِكر الفتح، وكان حديثًا مشتملًا على الحربِ، فأوردَه في لفظِه؛ كما ورد في قولِه: ﴿وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا﴾ بعدَ قوله: ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ﴾ [فاطر: ١٢]، والمرادُ منهما: المؤمنُ والكافرُ].

باب الكذب في الحرب

حديث: من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ﷺ

٣٠٣١ - (مَنْ لِكَعْب؟): (مَن): مبتدأٌ، و(لكعب): خبرُه.

باب الفتك بأهل الحرب

حديث: من لكعب بن الأشرف فقال محمد بن مسلمة: أتحب

٣٠٣٢ - (فَائْذَنْ لِي فَأَقُولَ): بالنصبِ جوابُ الأمر، قال المبرِّد في «الكامل»: حقُّه أن يقول: بقولٍ؛ يريد: أفتعلُ قولًا أحتالُ به.

باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته

[معلق الليث: انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قِبل ابن صياد]

٣٠٣٣ - (فِي نَخْلٍ): حالٌ مِنَ الضميرِ المجرورِ[١].

باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه

حديث: إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم

٣٠٣٩ - (رَافِعَاتٍ ثِيَابَهُنَّ): (رافعاتٍ): منصوبٌ على الحالِ، وعلامةُ النصبِ

---

(١) (المجرور): ليس في (ن).

فيه الكسرةُ، و(ثِيابَهُنَّ): مفعولُ اسمِ الفاعلِ، وهو[١] (رافع).

(الْغَنِيمَةَ): نصب على الإغراء.

(أَيْ قَوْم): يجوزُ في الميمِ الكسرُ، ويجوزُ الضمُّ.

(أُعْلُ هُبَلُ): مبنيٌّ على الضمِّ، وحذف حرف.

باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس

حديث: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح إن القوم يقرون في قومهم

٣٠٤١ - (يَا صَبَاحَاهْ): هو منادًى مستغاثٌ، والألف للاستغاثة، والهاء للسكت.

(وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعِ): قال السُّهيليُّ: (بالرفعِ فيهما، وبنصبِ الأوَّلِ ورفعِ الثاني، حكى سيبويه: «اليومَ يومُك»، على أن تجعلَ «اليومَ» ظرفًا في موضع خبرِ للثاني؛ لأنَّ ظروفَ الزمان يُخبَرُ بها عن زمانٍ مثلِها إذا كان الظرفُ متَّسعًا، ولا يضيقُ عنِ الثاني؛ مثل أن تقول: «الساعةَ يومُك»، وقد قيل في قوله سبحانه: ﴿فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾ [المدثر: ٩]: إنَّ ﴿يَوْمَئِذٍ﴾: ظرفٌ لـ﴿يَوْمٌ عَسِيرٌ﴾، وذلك أنَّ ظروفَ الزمانِ أحداثٌ، وليستْ بجُثَثٍ، فلم يمتنع فيها مثلُ هذا؛ كما لا يمتنعُ في سائرِ الأحداثِ).

(أَنْ يَشْرَبُوا): مفعولٌ له.

باب من قال: خذها وأنا ابن فلان

حديث: أما رسول الله ﷺ لم يول يومئذ

٣٠٤٢ - (لَمْ يُوَلِّ): حذف الفاء؛ كما في (أمَّا بعدُ؛ ما بالُ[٢] رجالٍ)[٣] ونحوِه، قال ابنُ مالكٍ: جائزٌ نظمًا ونثرًا، وتقدَّم مطوَّلًا في حديث هرقل[٤].

---

(١) (وهو): ضرب عليها في (ن).

(٢) (بال): ليست في (ن).

(٣) [خ: ٢١٦٨].

(٤) [خ: ٧].

باب: هل يستأسر الرجل؟ ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل

حديث: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عينًا

٣٠٤٥ - (مَأْكَلَهُمْ): أي: مكانَ أكلِهِم، وليس بِمُبْهَمٍ، فهو منصوبٌ بتقديرِ الجارِّ، وذلك جائزٌ؛ نحو: رميت مرمى زيدٍ.

(وَلَا نَقْتُلُ): مرفوعٌ في أصلنا، وبخطِّ الشيخ أبي جعفرٍ مجزومٌ على الجواب.

(لَوْلَا أَنْ تَظُنُّوا[١] أَنَّ مَا بِي جَزَعٌ): جوابُ (لولا) محذوفٌ؛ أي: لَزِدتُ على الركعتينِ، ورواه ابن السَّكَن: (لَأَطَلْتُهُمَا).

قال القاضي: (والوجه «جَزَعًا»، مفعولٌ ثانٍ لـ«تظنُّوا»، و«ما» هي[٢] المفعول الأوَّل بمعنى: الذي؛ أي: تظنُّوا الذي نفعلُ مِنَ الإطالة لها جزعًا منِّي مِنَ الموت، وليست «ما» نافيةً إلَّا إذا صحَّت رواية الرفع في «جَزَعٌ»).

باب: هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم؟

(بَابٌ: هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَمُعَامَلَتهمْ؟): في أصلِنا: (بابٌ)؛ مرفوعٌ منوَّنٌ، و(مُعَامَلَتُهُمْ): مرفوعٌ.

وقال البِرماويُّ: («ومُعاملَتِهِم»: بالجرِّ، عطفًا على الجملة المضاف إليها «بابُ»).

حديث: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا

٣٠٥٣ - (يَوْمُ الْخَمِيسِ، وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ؟): (يَوْمُ الْخَمِيسِ): خبرُ المبتدأِ المحذوف، أو بالعكس؛ نحو: يومُ الخميس يومُ الخميس؛ نحو: أنا أنا، والغرضُ منه: تفخيمُ أمرِهِ في الشِّدَّة.

---

(١) في (ن): (يظنوا)، وكذا في الموضعين اللاحقين.
(٢) في النسختين: (في)، والمثبت موافق للرواية التي بنى عليها القاضي كلامه بحذف (أنَّ).

باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي؟

حديث ابن عمر: إن يكنه فلن تسلط عليه وإن لم يكنه...

٣٠٥٥ - ٣٠٥٦ - ٣٠٥٧ - (فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ): في بعضِها: بحذفِ الواوِ، قال ابنُ مالكٍ: (الجزمُ[1] بـ«لن» لغةٌ حكاها الكِسائيُّ).

(إِنْ يَكُنْهُ)[2]: قال الزركشيُّ: (فيه اتِّصالُ الضميرِ إذا وقع خبرَ «كان»، وهوَ اختيارُ ابنِ مالكٍ وغيرِه على انفصالِه، [وفي روايةٍ: «إنْ يَكُنْ هو»)[3].

وقال الكرمانيُّ: (قال النُّحاةُ: المختارُ في خبرِ «كان» الانفصالُ][4]، فالقياسُ على الاختيارِ: «إنْ يَكُنْ[5] إِيَّاهُ»، وعلى غيرِ المختارِ: «إِنْ يَكُنْهُ»، لكن وُضِعَ المرفوعُ المنفصِلُ موضعَ المنصوبِ، ويَحتملُ أن يكونَ تأكيدًا للمستكِنِّ[6]، و«كان» تامَّة، أو الخبرُ محذوفٌ؛ أي: إن يَكُنْ هو هذا، أو أنْ يكونَ ضميرَ فَصْلٍ، و«الدَّجَّال» المحذوف خبره).

باب: إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم

حديث: وهل ترك لنا عقيل منزلًا؟!

٣٠٥٨ - (الْمُحَصَّبِ): بدلٌ، أو بيانٌ مِنَ (الْخَيْفِ).

حديث: أن عمر بن الخطاب استعمل مولًى له يدعى هنيًّا على الحمى

(٣٠٥٩) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ: اسْتَعْمَلَ مَوْلًى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّا عَلَى الحِمَى، فَقَالَ: "يَا هُنَيُّ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ المُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ المَظْلُومِ

---

(١) (الجزم): ليست في (ن).
(٢) في النسختين: (إن يكن هو)، وهو في رواية الحديث (٦١٧٣).
(٣) [خ: ٦١٧٣].
(٤) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٥) في النسختين: (يكون).
(٦) تحرفت في (ن) إلى: (للمستثنى).

مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ، وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ، وَنَعَمَ ابْنِ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ، وَرَبَّ الغُنَيْمَةِ: إِنْ تَهْلِكْ مَاشِيَتُهُمَا، يَأْتِنِي بِبَنِيهِ "، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ؟ أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ، فَالْمَاءُ وَالكَلأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَايْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لَبِلَادُهُمْ فَقَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا المَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شِبْرًا.

(وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنِ عَوْفٍ): (نَعَمَ): منصوبٌ، قال الزركشيُّ: (فيه تحذيرُ المتكلِّمِ نفسَه، وهو شاذٌّ عند النَّحْويِّينَ؛ بمنزلةِ أن يأمُرَ المتكلِّمُ نفسَه) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (القياسُ أنْ تقولَ: «وإيَّاكَ»، ويَحتملُ ألَّا يكونَ مِن بابِ التحذيرِ، ويكونَ عطفًا على «دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ») انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (فيه تحذيرُ المتكلِّم نفسَه، وهو شاذٌّ عند النُّحاةِ، كذا قيل، والذي يظهرُ: أنَّ الشُّذوذَ في لفظِه، وإلَّا؛ فالمرادُ في التحقيقِ إنَّما هو تحذيرُ المخاطَبِ، وكأنَّه بتحذيرِ نفسِه حذَّرَه بطريقِ الأَولى، فيكونُ أبلغَ؛ ونحوُه نهيُ المرءِ نفسَه، ومرادُه نهيُ مَن يُخاطِبُه).

تنبيه: قال العلَّامةُ الإسنويُّ: (وقد وقعَ في «الرافعيِّ» وغيرِه: «وإيَّاكَ»؛ بالكاف، والواردُ في روايةِ الشافعيِّ وغيرِه إنَّما هو: «وإيَّايَ»؛ بالياءِ على إغراءِ المتكلِّمِ نفسَه، لكنَّه شاذٌّ لا[(١)] يُقاسُ عليه عند جمهورِ النَّحْويِّينَ) انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ: (فيه شاهدٌ على تحذيرِ الإنسانِ نفسَه، وهو بمنزلةِ أنْ يأمُرَ نفسَه، نظيرُه: «إيَّايَ وأنْ يَحْذِفَ أحدُكمُ الأرنبَ»، ومِنَ الأمرِ المسنَدِ إلى المتكلِّم قولُه تعالى: ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَٰيَٰكُمْ﴾ [العنكبوت: ١٢]، وقولُ النبيِّ ﷺ: «قوموا[(٢)] [فلأصلِّ لكم»، ويجوز]: «فلِأصلِّيَ لكم»[(٣)]؛ بثبوت الياء، والنصب،

---

(١) في (ن): (ولا).
(٢) (قوموا): ليست في (ن).
(٣) [خ: ٣٨٠].

على تقدير: فذلك لِأُصَلِّيَ لكم) انتهى.

إشارةٌ: في «صحيح مسلم» في أحاديث الحوض[١]: «فإيَّايَ، لا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ فَيُذَبُّ عَنِّي. . .» الحديث.

باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر

حديث: إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة

٣٠٦٢ - (إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها.

باب من تكلم بالفارسية والرطانة

حديث: كخ كخ أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة

٣٠٧٢ - (كَخٍ كَخٍ): بفتحِ الكافِ وكسرِها، وبسكون[٢] الخاء وكسرها معًا، والتنوين مع الكسر وبغير التنوين.

باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم

حديث: هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش

٣٠٧٥ - (لَيسَ السِّنَّ): تقدَّمَ[٣].

باب: إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة...

حديث: ائتوا روضة كذا وتجدون بها امرأةً أعطاها حاطب كتابًا

٣٠٨١ - [(الْكِتَابَ): منصوبٌ بمقدَّرٍ؛ أي: هاتِ، أو نحوه][٤].

---

(١) [ح: ٢٢٩٥].

(٢) في النسختين: (بسكون) من غير واو؛ وذلك أنَّ قوله: (بفتح الكاف وكسرها) مستدركٌ في هامش الأصل.

(٣) [خ: ٢٤٨٨].

(٤) ما بين المعقوفين جاء في (ن) قبل هذا الموضع، واستدرك في (ص) عند الحديث (٣٠٠٧).

باب ما يقول إذا رجع من الغزو

حديث: كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ورسول الله ﷺ على راحلته...

٣٠٨٥ - (عَلَيْكَ الْمَرْأَةَ): بالنصبِ على الإغراءِ.

بَابُ فَرْضِ الخُمُسِ

حديث علي: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر

٣٠٩١ - (حَتَّى أَدْخُل): الرفعُ جائزٌ، والفتحُ هو الراجحُ، قاله ابنُ مالكٍ، وكذا الكلامُ في قولِه بعدَه: (حَتَّى أَدْخُل عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ)، وكذا: (حَتَّى أَدْخُل عَلَى عُمَرَ)[١].

حديث: أن فاطمة سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ...

٣٠٩٢ - ٣٠٩٣ - (وَصَدَقَته): مجرورٌ[٢]، ويجوزُ نصبها.

حديث علي: بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار

٣٠٩٤ - (يَا مَال): منادًى مُرَخَّم، وفي لامِه الكسرُ والضمُّ، فمَن كسرَها؛ تركَها على ما يأتي، ومَن ضمَّها؛ جعلَها اسمًا مستقِلًّا.

(تَيْدَكُمْ): بفتحِ الدالِ على المصدرِ، وعندَ بعضِ الرُّواةِ: برفعِ الدالِ.

قوله: (لَا نُورَثُ): أصلُه: (لا يُورَثُ مِنَّا)، فحُذِفَ (مِن)، فاستترَ ضميرُ المتكلِّمِ في الفعل، فانقلبَ الفعلُ عن لفظِ الغائبِ إلى لفظِ المتكلِّم؛ كما في قولِه تعالى: ﴿لَآ أَبۡرَحُ حَتَّىٰٓ أَبۡلُغَ﴾ [الكهف: ٦٠] في وجهٍ، وقولِه تعالى: ﴿يَرۡتَعۡ وَيَلۡعَبۡ﴾ [يوسف: ١٢]؛ أي: يبرح مسيري، وترتع إبلُنا، فلمَّا حُذِفَ المضافُ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَه؛ انقلبَ الفعلُ مِنَ الغَيبةِ إلى التكلُّم.

(مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ): (مَا) بمعنى: الذي، مبتدأٌ، و(تَرَكْنَا): صلةٌ له، والعائدُ محذوفٌ؛ أي: ما تركناهُ، و(صَدَقَةٌ): مرفوعٌ لا غير، خبرُ (الذي)، هذا هو

---

(١) [خ: ٣٠٩٤].

(٢) في (ن): (مجرورة).

الأجودُ، ولموافقتِه لروايةِ: (فَهُوَ صَدَقَةٌ)[1]، وذهبَ النَّحَّاسُ إلى أنَّه يصحُّ نصبُه على الحال، واستنكرَهُ القاضي؛ لتأييدِهِ مذهبَ الشِّيعةِ، لكنَّ ابنَ مالكٍ قدَّره: ما تركنا مبذولٌ صدقةً، فحُذِفَ الخبرُ، وبقي الحالُ كالعِوَضِ عنه، ونظيرُه قراءةُ بعضِهِم: ﴿وَنَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ [يوسف: ٨].

«الكشَّاف»: («ما تركنا صدقةٌ»: جملةٌ مستأنفةٌ؛ كأنَّه لمَّا قيل: «لا[2] نُورَثُ»؛ فقيل[3]: ما تفعلون بترِكَتِكُم؟ فأُجيب: ما تركناهُ صدقةٌ).

(إِنَّهُ فِيْهَا لَصَادِقٌ): بكسرِ الهمزةِ؛ لأنَّ اللَّامَ في الخبرِ.

باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته

حديث أبي هريرة: لا يقتسم ورثتي دينارًا ما تركت بعد نفقة...

٣٠٩٦ - (لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِيْ): الروايةُ بالرفعِ، لا بالجزمِ.

باب بركة الغازي في ماله حيًّا وميتًا مع النبي ﷺ وولاة الأمر

حديث: لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه

٣١٢٩ - (خُبَيْبٌ وَعَبَّادٌ): مرفوعان، قال والدي ﷺ تعالى: (ويظهرُ لي أنَّه يجوزُ أنْ يُعربَ «خُبَيْبٍ» -بالجرِّ والتنوين- بدلًا[4] من «وَلَدِ» المجرورِ، و«عَبَّادٍ»: معطوفٌ عليه).

باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين...

حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم

٣١٣٣ - (فَلأُحَدِّثْكُمْ): الظاهرُ أنَّه يأتي فيها ما تقدَّم في قولِه: (فَلِأُصَلِّ لَكُمْ)[5].

---

(١) [خ: ٣٧١٢].

(٢) في النسختين: (ما).

(٣) في (ن): (قيل).

(٤) في (ن): (بدل).

(٥) [خ: ٣٨٠].

حديث: شقيت إن لم أعدل

٣١٣٨ - (شقيت)[١]: بفتحِ التاءِ وضمِّها، قال النوويُّ: (الفتحُ أشهرُ).

باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام وأنه يعطي بعض قرابته...

(وَلَمْ يَخْتَصَّ[٢] قَومًا[٣] دُونَ مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ): قال ابنُ مالكٍ: (كذا في بعضِها، وفي بعضٍ: «مَنْ هُوَ أَحْوَجُ»، والمشهورُ في «اختصَّ»: أنْ يكونَ موافقًا لـ«خَصَّ» في التعدِّي إلى مفعولٍ، وبذلكَ جاءَ قولُه تعالى: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ [البقرة: ١٠٥]، وقولُ عمرَ: «وَلَمْ يَخْتَصَّ قَوْمًا»، وقد يكونُ «اخْتَصَّ» مطاوعَ «خَصَّ»، فلا يتعدَّى؛ كقولِك: خصصتُكَ بالشيءِ فاختصصتَ [به].

وقولُه: «دُونَ مَنْ أَحْوَجُ إِلَيْهِ»: أصلُه: دونَ مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ، فحُذِفَ العائدُ على الموصولِ -وهو مبتدأٌ- مع كونِ الصِّلَةِ غيرَ مُستطالَةٍ، وفيه ضعفٌ، و [هو] مع ذلكَ مستعمَلٌ، ومنه قراءةُ يحيى بنِ يَعْمَرَ: (تَماماً عَلَى الَّذِي أحْسَنُ) [الأنعام: ١٥٤]؛ بالرفعِ؛ يريدُ: على الذي هوَ أحسنُ).

تنبيهٌ: قال الكرمانيُّ: («مَنْ أَحْوَجُ»، يُقالُ[٤]: أحوجه[٥] إليه غيرُه، وأحوج[٦] أيضًا؛ بمعنى: احتاج).

قال بعضُهُم: لو حُمِلَ على أنَّه أفعلُ تفضيلٍ خبرُ مبتدإٍ، والجملةُ صفةُ (مَنْ)؛ لم يكُن بعيدًا، فحُذِفَ صدرُ الصِّلةِ[٧] وإنْ لم تَطُلْ؛ على حدِّ: (تَماماً عَلَى الَّذِي أحْسَنُ)؛ بقراءةِ الرفعِ.

---

(١) تصحف في (ن).
(٢) في (ن): (يخصَّ) وهو رواية اليونينية، والمثبت من (ص) تبعًا لابن مالك.
(٣) كذا في النسختين تبعًا لابن مالك، ورواية اليونينية: (قَرِيبًا).
(٤) زيد في (ن): (من).
(٥) في النسختين: (أحوج).
(٦) في (ن): (وأخرج).
(٧) في (ن): (فحذف صلة والصفة).

حديث: إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد

٣١٤٠ - قوله: (لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ): (شمس): وقع مصروفًا في أصلِنا في مكانينِ، وقال في «العُباب» عنِ الفارسيِّ: إنَّ (شَمْس) لا ينصرفُ؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ.

باب من لم يخمس الأسلاب

حديث: والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده

٣١٤١ - (حَدِيثَةٍ): بالجرِّ، قاله الزركشيُّ، وفي أصلِنا مرفوعٌ، وقال البِرماويُّ: (بالجرِّ، والرفع على القطعِ).
(أَسْنَانُهُمَا): بالرفعِ فاعلٌ لـ(حَدِيثَةٍ).

حديث: من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه

(٣١٤٢) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﵁، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ المُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ، فَاسْتَدَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ المَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ المَوْتُ، فَأَرْسَلَنِي، فَلَحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا، وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ»، فَقُمْتُ فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي، ثُمَّ جَلَسْتُ، ثُمَّ قَالَ الثَّالِثَةَ مِثْلَهُ، فَقُمْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لَكَ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟»، فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ القِصَّةَ، فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي فَأَرْضِهِ عَنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ﵁: لَاهَا اللَّهِ، إِذًا لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أُسْدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، يُعْطِيكَ سَلَبَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ»، فَأَعْطَاهُ، فَبِعْتُ الدِّرْعَ، فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأَثَّلْتُهُ فِي الإِسْلَامِ.

(لَا هَا اللهِ، إِذًا): [قال النوويُّ: (في جميعِ رواياتِ المحدِّثين في

«البخاريِّ» و«مسلمٍ» وغيرِهما: «إذًا»؛ بالألفِ قبلَ الذال، وأنكرَهُ الخطَّابيُّ وأهلُ العربيَّةِ)[١] انتهى.

قال النَّحْويُّونَ: وقد يعوَّضُ عن واوِ القَسَمِ في (واللهِ) (هاء) التنبيه، وهمزةُ الاستفهامِ، فَيَجُرَّانِ (الله) كالواو.

وقالَ المالكيُّ: ليستا[٢] عِوضًا عنها وإنْ جرَّا ما بعدَهُما بمقدَّرٍ، ولم يُلفظ به؛ كما أنَّ نصبَ المضارعِ بعدَ الفاءِ ونحوِه بمقدَّرٍ][٣].

وقال ابنُ مالك[٤] -كَما[٥] رأيتُه في «توضيحِهِ»-: (فيه شاهدٌ على جوازِ الاستغناءِ عن[٦] واوِ القَسَم بحرفِ التنبيه، ولا يكونُ هذا الاستغناءُ إلَّا مع «الله» تعالى.

وفي اللفظِ بـ«ها اللهِ» أربعةُ أوجهٍ:

أحدُها: «هالله»؛ بهاءٍ تليها اللَّامُ مِنْ غيرِ مدٍّ[٧].

الثاني: أنْ يُقالَ: «ها اللهِ»؛ بألفٍ ثابتةٍ قبلَ اللَّامِ، وهو شبيهٌ بقولِهم: «التقتْ حَلْقَتَا البِطانِ»؛ بألفٍ ثابتةٍ بين التاءِ واللَّامِ.

والثالث: أنْ يُجمَعَ بين ثبوتِ الألفِ وقطع همزةِ «أَلله».

الرابع: أنْ تُحذفَ الألفُ، وتُقطَعَ همزةُ «أَلله».

والمعروفُ في كلامِ العربِ «ها اللهِ ذَا»، وقد وقعَ في هذا الحديثِ: «إذًا»، وليس ببعيدٍ.

والعربُ تُقسِمُ بفعلِ الشهادةِ، فتجعلُ له جوابًا كجوابِ القَسَمِ الصريح، ومنه قولُه تعالى: ﴿قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾ [المنافِقون: ١]، ثمَّ قال: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً﴾ [المجَادلة: ١٦]، فسَمَّى ذلكَ القولَ يمينًا.

---

(١) «المنهاج شرح مسلم» (١٢/ ٢٨٦).
(٢) في (ن): (ليست).
(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) بعد هذا الموضع، ولعلَّ الصواب هو المثبت.
(٤) في (ن): (هشام).
(٥) (كما): ليست في (ن).
(٦) في (ن): (من).
(٧) (من غير مد): ليست في (ن).

ومثلُه قولُ سعيدِ بنِ زيدٍ: «أشهدُ لَسَمِعتُ»[(١)]، فأَجرَى «أشهدُ» مُجرى «أحلفُ»، وجعلَ جوابَه فِعلًا ماضيًا مقرونًا باللَّامِ دونَ «قد»، ومِنَ النَّحْويِّينَ مَنْ يزعُمُ أنَّ هذا الاستعمالَ مخصوصٌ بالشِّعرِ، ويستشهِدُ بقولِ امرئِ القيسِ: [من الطويل]

حَلَفْتُ لَهَا بِاللهِ حِلْفَةَ فَاجِرٍ ... لَنَامُوا فَمَا إِنْ مِنْ حَدِيثٍ وَلَا صَالِ

والصحيحُ: جوازُ استعمالِه في أفصحِ الكلامِ) انتهى.

وقال غيرُه: («لا ها الله»: يروى «ها» ممدودًا ومقصورًا، وهو قَسَمٌ، «إِذًا»: منوَّنٌ جوابٌ يقتضي التعليل، وفيه حذفٌ؛ أي: يجورُ ولا يعدلُ، وقال جماعةٌ مِنْ أئمَّةِ النُّحاةِ: هذا فيه لَحْنانِ: مدُّها، وإثباتُ الألفِ في «ذا»، والصوابُ: «لا هالله ذا»؛ بالقصر في «ها»، وحذفِ الألفِ مِن «ذا» غيرَ منوَّنٍ، وقالوا: إنَّها «ذا» التي للإشارة، فُصِلَ بينها وبين هاء التنبيه باسم الله تعالى.

وفي «لُمع ابن جِنِّي»: «ها اللهِ ذا»، فيجَرُّ الاسمُ بها؛ لأنَّها صارتْ بدلًا مِنَ الواو.

وقال أبو البقاء: الجيِّد: «لا ها الله ذا»؛ والتقدير: هذا واللهِ، فأخَّر «ذا»، ومنهم مَن يقولُ: «ها» بدلٌ مِنْ همزةِ القَسَمِ المبدلةِ مِنَ الواوِ، و«ذا»: مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: هذا ما أحلفُ به، قال: وقد رُوِيَ في الحديث: «إِذًا»، وهو بعيدٌ، ويمكنُ أنْ يُوَجَّهَ بأنَّ تقديرَه: لا واللهِ؛ لا يعطى إذًا.

قال الخطَّابيُّ: كذا رُوِيَ، وإنَّما هو «لا هالله ذا»، والهاءُ بدلٌ مِنَ الهمزةِ التي تُبدَلُ مِنَ الواو في القَسَمِ؛ كأنَّه يقولُ: لا والله؛ لا يكونُ ذا.

وقيل: تقديرُه: لا هالله ذا متعذِّرٌ أو غيرُ ممكنٍ، فـ«ذا»: مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ، و«لا هاللهِ»؛ بمعنى: لا والله، الهاءُ بدلٌ مِنَ الواوِ.

وقال صاحبُ «المفهِم»: الرواية المشهورة: «هاء»؛ بالمدِّ والهمز، و«إِذًا»؛ بالهمز والتنوين التي هي حرفُ جوابٍ، وقد قيَّده بعضُهُم بقصر «هاء»، وإسقاطِ الألفِ مِنْ «إِذًا»، فيكونُ «ذا» صلةً، وصوَّبه جماعةٌ مِنَ العلماءِ منهم القاضي

---

(١) [خ: ٣١٩٨].

إسماعيل، والمازنيُّ، وغيرُهما) انتهى.

وقال ابنُ قُرقُول: (كذا رويناه؛ يعني: بقصر «ها»[١] و«إذًا»، قال إسماعيلُ ابنُ إسحاقَ عنِ المازنيِّ: إنَّ الروايةَ خطأٌ، وصوابُه: «لا ها الله ذا»، و«لا هاء الله ذا»؛ يعني: بالمدِّ والقصرِ، قال: و«ذا»: صلةٌ في الكلامِ، قال: وليسَ في كلامِهِم: «لا ها الله إذًا»، قاله[٢] أبو زيدٍ، وقال أبو حاتمٍ: يُقَالُ في القَسَمِ: «لا ها الله ذا»، والعربُ تقولُ: «لا هاء الله»؛ بالهمزِ، والقياسُ تركُ الهمزِ؛ والمعنى: لا واللهِ؛ هذا ما أُقسِمُ به، فأدخلَ اسمَ «اللهِ» بين «ها» و«ذا»، وقال الخليلُ: «ها» بتفخيمِ الألفِ: تنبيهٌ، وبإمالتِها[٣]: حرفُ هِجاءٍ) انتهى.

وقال في «النهايةِ»: (والصوابُ: «لا ها الله ذا»؛ بحذفِ الهمزةِ؛ ومعناهُ: لا واللهِ لا يكونُ ذا، ولا واللهِ الأمرُ ذا، فحذفَ تخفيفًا، ولكَ[٤] في ألفِ «ها» مذهبانِ:

أحدُهما: تُثبِت ألفَها؛ لأنَّ الذي بعدَها مدغمٌ؛ مثلُ: دابَّة.

والثاني: أنْ تحذفَها؛ لالتقاءِ الساكنينِ).

وقال العلَّامةُ أبو جعفرٍ الأندلسيُّ شيخُ والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «شرح ألفيَّة ابن عبد المعطي»:

(وأمَّا «ها»؛ فالنَّحْويُّونَ يقولونَ: بأنَّ هاء للتنبيه، ونقلَ أبو البقاءِ أنَّها بدلٌ مِنَ الهمزةِ، واعلم أنَّ «ها» عِوضٌ مِنْ واوِ القَسَمِ لا مِنَ الباءِ، والدليلُ على ذلكَ أنَّها مختصَّةٌ بالدخولِ على الجلالةِ، ولو كانتْ عِوضًا مِنَ الباءِ؛ لوقعتْ مواقِعَها، وتأتي في الجوابِ نفيًا[٥] وإثباتًا، تقولُ في النفيِ: «لا ها الله ذا»، وفي الإيجاب: «إي ها الله ذا».

---

(١) في النسختين: (بقصر الهمزة)، والمثبت من مصدره.
(٢) في النسختين: (وقاله) بالواو.
(٣) في النسختين: (وبالألف)، والمثبت من «المشارق».
(٤) في النسختين: (وذلك).
(٥) في النسختين: (نصًّا).

قال ابنُ مالكٍ: وفي «ها اللهِ» أربعُ لغاتٍ. . . فذكرَ اللُّغاتِ المتقدِّمةَ.

ثمَّ قال: واختلفَ النَّحويُّونَ في قولِهِم: «ها الله ذا»:

فذهبَ الخليلُ أنَّ «ذا» بعضُ المقسَمِ عليه، واختَلَفَ قولُه في أصلِ الكلامِ، فمرَّةً قال: الأصلُ فيه: «ها الله الأمرُ ذا»، فلفظُ الجلالةِ مخصوصٌ بهاء التنبيه، و«الأمرُ»: مبتدأٌ، و«ذا»: خبرُه، ثمَّ حُذِفَ المبتدأُ، وبَقِيَ الخبرُ؛ وهو «ذا»، ومرَّة قال: الأصلُ: «اللهِ هذا»، فلفظُ الجلالةِ مجرورٌ بحرفِ القَسَمِ المحذوفِ، ثمَّ حُذِفَ المبتدأُ الذي هو «الأمرُ»، فبقيَ «اللهِ هذا»، فقُدِّمَتْ هاء التنبيه على[1] لفظِ الجلالةِ، فصارَ: «ها اللهِ ذا»، فلفظُ الجلالةِ على هذا ليس مجرورًا بهاء التنبيه؛ بل بحرفِ الجرِّ المقدَّرِ.

وذهبَ الأخفشُ إلى أنَّ «ذا» إشارةٌ، واختَلَفَ قولُه في المشارِ إليه، فقال: هو القَسَمُ، والأصلُ: «ها الله أُقسِمُ قَسَمًا»؛ المرادُ المبالغةُ في توكيدِ القَسَمِ، ثمَّ حُذِفَ الفعلُ، وبقيَ المصدرُ دليلًا عليه، ثمَّ حُذِفَ المصدرُ، وأُتِيَ بـ«ذا» إشارةً إليه، ومرَّةً قال: «ذا»: بدلٌ مِنْ لفظِ الجلالةِ، فعلى القولِ الأوَّلِ «ذا» في موضعِ نصبٍ؛ لأنَّه في محلِّ المصدرِ، وعلى القولِ الثاني في موضعِ جرٍّ؛ لأنَّه بدلٌ مِنْ لفظِ الجلالةِ، وهو مجرورٌ، واحتجَّ لكلٍّ من المذهبين.

قال ابنُ الحاجبِ: لا يصحُّ قولُ الخليلِ، ولا قولُ الأخفشِ، أمَّا قولُ الخليلِ؛ فلأنَّ المقسَمَ عليه على ما قرَّره مُثبَتٌ، لكنَّ المعنى المستعملَ في هذا اللفظ هو أن يكونَ المقسَمُ عليه منفيًّا؛ دليلُه: استقراءُ[2] كلامِهِم، وإذا كان كذلك؛ وجبَ تقديرُه منفيًّا، وإذا قُدِّرَ منفيًّا؛ بطلَ تقديرُ الخليلِ، وأمَّا قولُ الأخفشِ؛ فلأنَّه أجازَ حذفَ المقسَمِ عليه بأصلِه، وهو خلافُ الأصلِ، وجعلَ «ذا» إشارةً إلى القسمِ، ولم يُوجَدْ له نظيرٌ في كلامِهِم، قال ابنُ الحاجبِ: ولو قيل: إنَّ «ذا» هو المقسَمُ عليه لا على الوجه الذي ذكرَهُ الخليلُ؛ بل على معنى أنْ يُقدَّرَ الجوابُ منفيًّا؛ وهو: لا يفعل ذا، أو: لا يكون ذا؛ لكانَ مستقيمًا) انتهى.

---

(١) (على): ليست في (ص).

(٢) في النسختين: (استقرار).

[قوله: (يُقَاتِلُ عَنِ اللهِ): قال الطِّيبيُّ: («عن الله»: فيه وجهانِ: أحدُهما: أنْ تكونَ «عن» صلةً، فيكونَ المعنى: يصدرُ قِتالُه عن رضا الله ورسوله؛ أي: بسببِهِما؛ كقولِه تعالى: ﴿وَمَا فَعَلْتُهُۥ عَنْ أَمْرِى﴾ [الكهف: ٨٢]، وقولِ الشاعرِ: [من المنسرح]

يُنْهَوْنَ عَنْ أَكْلٍ وَعَنْ شُرْبِ

وثانيهما: أنْ يكونَ حالًا؛ أي: يُقاتلُ ذابًّا عن دينِ اللهِ أعداءَ اللهِ ناصرًا لأولياءِ اللهِ)][(١)].

باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه

حديث: يا رسول الله إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية

٣١٤٤ - (وَلَمْ يَقُلْ: يَوْم): يجوزُ في (يوم) نصبُه مِنْ غيرِ تنوينٍ، وجرُّهُ مع التنوينِ، وهما ظاهرانِ.

حديث: إنكم سترون بعدي أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ

٣١٤٧ - [(وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ): حالٌ مُقرِّرةٌ لجهة الإشكال، وهو مِنْ بابِ قولِهِم: (عرضتُ الناقةَ على الحوضِ)].

باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب

حديث: كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسان بجراب فيه شحم فنزوت...

٣١٥٣ - [في حديثِ ابنِ مُغَفَّلٍ: (جِرَابًا مِنْ شَحْمٍ): (مِنْ) بيانٌ، وهو صفةُ (جِرَابًا)].

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب المثبت.

كتاب الجزية والموادعة

بَابُ الْجِزْيَةِ....: الترجمة

(هَجَر): قال الجوهريُّ: مذكَّرٌ مصروفٌ، وسيأتي في حديث الإسراءِ[1]: (كَأَنَّهُ قِلَالُ هَجَرٍ)، فالتي[2] تُنسَبُ القِلالُ إليها لا تُصرَفُ؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ، والتي بالبحرينِ تقدَّمَ كلامُ الجوهريِّ فيها.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (ينبغي أن يجيءَ فيها ما يجيءُ في نظائِرِها: إنْ أراد الشخصُ الموضِعَ؛ صَرَفَ، وإنْ أراد البُقعةَ؛ لم يَصرِفْ) انتهى.

وقال الزَّجَّاجِيُّ[3] عنِ التي بالبحرينِ: (تُذَكَّرُ وتُؤَنَّثُ) انتهى.

وقال في «القاموس»: ((«هَجَر» مُحَرَّكةٌ: بلدٌ باليمنِ، بينَه وبينَ عَثْرٍ يومٌ وليلةٌ، مُذَكَّرٌ مصروفٌ، وقد يُؤَنَّثُ ويُمنَعُ، والنسبةُ: هَجَرِيٌّ وهاجِرِيٌّ، واسمٌ لجميعِ أرضِ البحرينِ، وقريةٌ كانتْ قربَ المدينةِ، إليها تُنسَبُ القِلالُ، أو تُنسَبُ إلى هَجَرِ اليمنِ) انتهى.

حديث: أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء

٣١٥٨ - (لَا الْفَقْرَ): منصوبٌ مفعولُ (أَخْشَى).

(وَتُهْلِكَكُمْ)[4]: منصوبٌ معطوفٌ على (تُبْسَطَ)[5] المنصوبِ.

حديث: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين

٣١٥٩ - ٣١٦٠ - (نَعَمْ): حرفُ جوابٍ، وإنْ صحَّتِ الروايةُ بأنَّها (نِعْمَ) فعلُ مدحٍ ضدُّ (بِئْسَ)؛ فالتقديرُ: نِعْمَ المَثَلُ مَثَلُهَا.

---

(١) [٣٢٠٧].
(٢) في النسختين: (والتي).
(٣) في النسختين: (الزجَّاج)، والكلام للزَّجَّاجيِّ في «الجمل» (ص٢٢٦).
(٤) تحرفت في (ن).
(٥) في (ن): (يبسط).

باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم؟

حديث: اجمعوا إلي من كان هاهنا من يهود

(٣١٦٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ المَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ» فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ، قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟»، قَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ»، قَالُوا: صَدَقْتَ، قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟»، قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اخْسَؤُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا»، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟»، فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا القَاسِمِ، قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟»، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟»، قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.

(صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ): قال ابنُ مالكٍ: («فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي فِي شَيْءٍ؟» كذا في ثلاثة مواضع في أكثر النُّسخ، ومقتضى الدليل: أن تصحب نونُ الوقايةِ الأسماءَ المُعْرَبةَ المضافةَ إلى ياء[1] المتكلِّم؛ لِتَقِيَها خفاءَ الإعراب، فلمَّا منعوها ذلك؛ كان كأصلٍ متروكٍ، فنبَّهوا عليه في بعض الأسماء المعربة المشابهةِ للفعل؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

وَلَيْسَ بِمُعْيِيْنِي وَفِي النَّاسِ مُمْتِعٌ

البيتَ، وقولِ الآخرِ: [من الطويل]

وليسَ المُوافِيني لِيُرْفَدَ خائباً

---

(١) (ياء): سقطت من (ن).

ومنه قولُ النبيِّ ﷺ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي؟».

ولمَّا كان لأفعل التفضيل شَبَهٌ بفعلِ التعجُّب؛ اتَّصلتْ به النونُ المذكورةُ أيضًا في قولِه[1] ﷺ: «غيرُ الدَّجَّالِ أخوَفُني عليكم»، والأصلُ فيه: «أخوفُ مَخُوفاتي عليكم»، فحُذِفَ المضافُ إلى الياء، وأُقيمتْ هي مُقامَه، فاتَّصلَ «أخوفُ» بها مقارنة بالنون؛ كما اتَّصلَ «مُعْيِي» و«موافِي» بهما في البيتين المذكورين).

(لَمْ يَضُرَّكَ): يجوزُ في رائِهِ الضمُّ والفتحُ.

باب: ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم

حديث: خطبنا علي فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله

٣١٧٢ - (إِلَّا كِتَاب اللهِ): يجوزُ في (كِتَاب) النصبُ والرفعُ، وبهما ضُبِطَ في أصلِنا المصريِّ.

باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره وإثم من لم يف

حديث: أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم

٣١٧٣ - (يَهُودُ): مرفوعٌ غيرُ مُنَوَّنٍ؛ لأنَّه لا يُصْرَفُ.

باب إثم من عاهد ثم غدر

حديث: المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا فمن أحدث حدثًا

٣١٧٩ - (إِلَّا الْقُرْآنَ): منصوبٌ.

---

(١) في (ن): (قول النبي).

كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

اعلم أنَّ في «البخاريِّ» تفسيرَ أماكنَ مِنَ الكتابِ العزيزِ هنا، فلكَ[1] في التلاوةِ: الحكايةُ، والرفعُ على أنَّه مبتدأٌ، نقلَ ذلكَ الحافظُ زينُ الدينِ العراقيُّ عنِ العلَّامةِ ابنِ هشامٍ.

ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾

حديث: يا أهل اليمن اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم

(٣١٩٠) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ مُحْرِزٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، قَالَ: جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبْشِرُوا» قَالُوا: بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «يَا أَهْلَ الْيَمَنِ، اقْبَلُوا الْبُشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ»، قَالُوا: قَبِلْنَا، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا عِمْرَانُ رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ، لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ.

قوله: (إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ): في حديثِ ابنِ غياثٍ[2] في هذِهِ الروايةِ في (بدءِ الخَلْقِ)[3]: (أَنْ)؛ بفتح الهمزةِ؛ أي: مِنْ أجلِ تركِهِم لها انصرفتْ إليكم، وفي سائرِ الأحاديثِ والأبوابِ: (إِذْ) مكانَ (أَنْ)، وفي روايةِ [القابسيِّ] هنا[4]: (أَنْ لَنْ)، وعندَ النسفيِّ: (إِذْ لم)؛ كما في غيرِهِ مِنَ الأحاديثِ، وروايةُ القابِسيِّ بعيدةٌ، ولها وُجَيهٌ؛ وهو نفيُ القولِ عنهم في الحالِ والاستقبالِ؛ التقديرُ: مِنْ أجلِ أنْ لن[5] يقبلْها بنو تميمٍ أبدًا، فأنتُم بها[6] أحقُّ وأولى.

(١) في (ن): (ذلك).
(٢) في النسختين: (عتَّاب)، وهو تصحيف.
(٣) [٣١٩١].
(٤) في النسختين: (هنَّاد)؟!.
(٥) في النسختين: (لم).
(٦) في (ن): (لها).

حديث: اقبلوا البشرى يا بني تميم

٣١٩١ - (وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ)[(١)]: حالٌ، وعلى[(٢)] مذهبِ الكوفيِّ: خبرٌ، والمعنى يُساعِدُهُ؛ إذِ التقديرُ: كانَ اللهُ في الأزلِ منفردًا متوحِّدًا، وهو مذهبُ الأخفشِ، فإنَّه جوَّزَ دخولَ الواوِ في خبرِ (كانَ) وأخواتِها؛ نحو: (كانَ زيدٌ وأبوه قائمٌ)، على جعلِ الجملةِ خبرًا مع الواوِ؛ تشبيهًا للخبرِ بالحالِ.

حديث: لما قضى الله الخلق كتب في كتابه

٣١٩٤ - (إِنَّ رَحْمَتِي): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها، قال الطِّيبيُّ: (يَحتملُ أنْ تكونَ «أَنَّ» مفتوحةً بدلًا مِن «كِتَابِهِ»، أو مكسورةً حكايةً لمضمونِ الكتابِ).

باب ما جاء في سبع أرضين

حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض

٣١٩٧ - (كَهَيْئَتِهِ): الكافُ صفةُ مصدرٍ محذوفٍ؛ أي: استدارَ استدارةً مثلَ حالتِهِ يومَ خلقَ اللهُ السماواتِ والأرضَ.

[(ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ): لم يَقُلْ: (ثلاثةٌ) معَ أنَّ التمييزَ (شَهرًا)، إمَّا باعتبارِ لفظِ (الليلةِ)، أو أنَّ العددَ إذا لم يُذكَرْ تمييزُهُ؛ يجوزُ فيه الوجهانِ][(٣)].

باب ذكر الملائكة

حديث: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان فأتيت بطست من ذهب

٣٢٠٧ - (حِكْمَةً وَإِيمَانًا): منصوبانِ على التمييزِ.

(بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ): بالفتحِ، ولم يَقُلْ: بيضاءَ؛ نظرًا للمعنى؛ أي: مركوب أو بُراق.

---

(١) في النسختين تبعًا للطِّيبيِّ: (قبله)، وهي رواية الحديث (٧٤١٨).
(٢) في (ن): (على).
(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) في غير هذا الموضع، والصواب هو المثبت.

[(الْبُرَاق): بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، والجرِّ على البدلِ][1].

(وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ): قال ابنُ مالكٍ: (فيه شاهدٌ على جوازِ الاستغناءِ بالصلةِ عنِ الموصولِ في بابِ «نِعْمَ»؛ إذِ التقديرُ: نِعْمَ المجيءُ الذي جاءَهُ!)، وتقدَّمَ قُبيلَ (الشهاداتِ)[2].

(آخِرِ مَا عَلَيْهِمْ): الضمُّ أَوْجَهُ، والفتحُ فيه[3] على الظرفِ.

(هَجَر): حكى الجوهريُّ صرفَها مقتصِرًا عليه.

حديث: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا

٣٢٠٨ - (إِنَّ أَحَدَكُمْ): نصَّ النوويُّ على الكسرِ، وسيأتي في (خَلْقِ آدَمَ)[4].

حديث: إذا أحب الله العبد نادى جبريل إن الله يحب فلانًا فأحببه

٣٢٠٩ - (فَأَحِبَّهُ): قال القاضي: (يقولونَ: بفتحِ الباءِ الموحَّدةِ، ومذهبُ سيبويه: ضمُّها).

حديث: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد...

٣٢١١ - (يَوْم الْجُمُعَةِ): بالرفعِ والنصبِ.

(الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ): منصوبانِ على الحالِ؛ أي: مترتِّبينَ.

حديث: كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم

٣٢١٤ - (مَوْكِب جِبْرِيلَ): مرفوعٌ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو، وقيل: منصوبٌ بقولِه: (أَنْظُرُ)؛ أي: كأنِّي أنظرُ موكِبَ جبريلَ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الخفيف]

رَحِمَ اللهُ أَعْظُمًا دَفَنُوهَا ... بِسِجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلَحَاتِ

أراد: أَعظُمَ طلحةَ، فنصب (طلحةَ) بذلك[5].

(١) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٢) [خ: ٢٦٢٩].
(٣) (فيه): ليست في (ن).
(٤) [خ: ٣٣٣٢].
(٥) انظر «التنقيح» (٢/ ٧١٢-٧١٣)، وقوله: (بذلك): ليس في (ن).

ويجوزُ[1] جرُّهُ على البدلِ مِنْ (غُبَارٍ)، قال ابنُ التِّينِ: وهو أحسنُ مِنَ الرفعِ والنصبِ.

حديث: كل ذاك يأتي الملك أحيانًا في مثل صلصلة الجرس

٣٢١٥ - (كُلَّ ذَاكَ): بنصبِه -قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى- على الظرف.

وبقيَّةُ حديثِ ابتداءِ الوحيِ تقدَّم أوَّلَه[2]، وكذا (كانَ أجود)[3].

حديث: نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه

(٣٢٢١) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ: أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ قَالَ: سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ» يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

(أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ): بفتحِ الهمزةِ، وتخفيفِ الميمِ، حرفُ استفتاحٍ؛ بمنزلةِ: (ألا)، وهمزة (إِنَّ) بالفتحِ والكسرِ.

(أَمَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ): قال ابن مالك: (لا إشكالَ في فتحِ الهمزةِ؛ بل في كسرِها؛ لأنَّ إضافةَ «إمَامٍ» معرفةٌ، والموضعُ موضعُ الحالِ، فوجبَ جعلُه نكرةً بالتأويلِ كغيرِهِ مِنَ المعارفِ الواقعةِ أحوالًا؛ كـ: [من الوافر]

«فـأَرْسَـلَـهَـا الْـعِـرَاكَ»)

وضبطَ النوويُّ (إِمَامَ) بكسرِ الهمزةِ، وفي «جامع الأصول» مقيَّدٌ بالكسرِ والفتحِ، فبالفتحِ ظرفٌ، وبالكسرِ إمَّا أن يكون منصوبًا بفعلٍ مضمَرٍ؛ أي: أعني: إِمَامَ رسولِ الله ﷺ، أو خبرَ (كانَ) المحذوف[4].

---

(١) في (ص): (ويجوزه).
(٢) [خ: ٢]. (٣) [خ: ٦].
(٤) في (ن): (المحذوفة)، وانظر «الكاشف» (٣/ ٨٧٩) (٥٨٤).

حديث: الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار...

٣٢٢٣ - (الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ): مبتدأٌ وخبرٌ، وليسَ هذا مِنْ بابِ (أكلوني البراغيثُ).

باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما...

حديث يعلى: سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادَوْا يَـٰمَـٰلِكُ﴾ [الزّخرُف: ٧٧]

٣٢٣٠ - («يَا مَالِ»): بكسرِ اللَّامِ، وهيَ قراءةُ عبدِ اللهِ، وعُزِيَتْ لعليِّ بنِ أبي طالبٍ(١)، والأعمشِ، ولأبي السِّوارِ(٢) الغَنَوِيِّ: بضمِّ اللَّامِ.

حديث: لقد لقيت من قومك ما لقيت

(٣٢٣١) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ ﵂، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ، قَالَ: "لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي، فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ، ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الأَخْشَبَيْنِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا".

قوله: (أَشَدّ مَا لَقِيْتُ): خبرُ (كَانَ)، واسمُه عائدٌ إلى مقدَّرٍ؛ وهو مفعولُ قولِه: (لَقَدْ لَقِيتُ)، و(يَوْمَ الْعَقَبَةِ): ظرفُ (كَانَ)؛ المعنى: كانَ ما لقيتُ مِنْ

---

(١) (طالب): ليست في (ن).

(٢) كذا في النسختين، وفي بعض المصادر: (السرار).

قومِكِ يومَ العقبةِ أشدَّ ما لقيتُ منهم، ولم[١] يُعْرِبْه الكرمانيُّ، وفي أصلِنا الشاميِّ: (أَشَدَّ)؛ بالفتحِ، و(يَوْمُ)؛ بالرفع، [وفي أصلِنا المصريِّ أهملَ (يوم) وضمَّ (أشدّ) ونصبَها، وفي أصلِنا بـ«مسلم»: (أشدُّ)؛ بالرفعِ، و(يومَ)؛ بالنصبِ.

وقالَ زينُ العربِ: قولُه: (لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ): فيه حذفُ مفعولِ (لقيتُ)، وحذفُ خبرِ (كانَ)؛ التقديرُ: لقد لقيتُ منهم ما هو أشدُّ مِن يومِ أحدٍ، وكان أشدُّ ما لقيتُ منهم ما لقيتُ يومَ العقبةِ][٢].

(فَقَالَ: ذَلِكَ، فَمَا[٣] شِئْتَ؟): (ذَلِكَ)[٤]: هو مبتدأٌ، وخبرُه محذوفٌ؛ أي: ذلك كما قال جبريلُ، أو كما سمعت منه، أو المبتدأُ محذوفٌ؛ أي: الأمرُ ذلك، و(ما) في (مَا شِئْتَ): استفهاميَّةٌ، وجزاءُ (إِنْ شِئْتَ) مقدَّرٌ؛ أي: لفعلتُ، قاله الكرمانيُّ، وقال غيرُه: (وقد وردَ في روايةٍ: «ذلك لك، فما شئتَ») انتهى؛ أي: ذلك حاصلٌ لك، وما شئتَ فعلتُ.

باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة

حديث: اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء

٣٢٤١ - (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ): منصوبٌ، قيل: على المفعولِ الثاني، على أنَّ رؤيةَ العينِ تتعدَّى إلى مفعولينِ، وهذا ضعيفٌ، وقيل: على الحالِ، وهذا على مذهبِ بعضِهم.

حديث: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى...

٣٢٤٢ - (رَأَيْتُنِي): بضمِّ التاءِ، تقدَّمَ[٥].

حديث: أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر

٣٢٤٥ - (وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلُوَّةُ): إنْ قلتَ: (المجامرُ) جمعٌ، و(الألُوَّةُ) مفردٌ، فلا مطابقةَ بين المبتدأِ والخبرِ؟

---

(١) في (ن): (ثم).
(٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن).
(٣) كذا في رواية أبي ذرٍّ عن الكشميهنيِّ، ورواية غيره: (فيما).
(٤) (ذلك): ليست في (ن).
(٥) [خ: ٢٢٥].

قلتُ: (الأَلُوَّةُ) جنسٌ[١].

(زَوْجَتَانِ): سيأتي[٢].

حديث: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر

٣٢٤٦ - (إِضَاءَةً): على التمييزِ.

[(زَوْجَتَانِ): كذا هو بالتاءِ، وهو لغةٌ، والفصيحُ: زوجانِ].

باب صفة النار وأنها مخلوقة

حديث: اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضًا

٣٢٦٠ - (نَفَسٍ): مجرورٌ بدلُ بعضٍ مِنْ كلٍّ، وتقدَّمَ[٣].

حديث: ناركم جزء من سبعين جزءًا كلهن مثل حرها

٣٢٦٥ - (إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً): (إِنْ) مخفَّفة من الثقيلة؛ أي: إنَّ نارَ الدُّنيا كانتْ كافيةً لتعذيبِ الجهنَّميِّينَ، و(كافيةً): منصوبٌ خبرُ (كانَ).

حديث: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه...

(٣٢٦٧) حَدَّثَنَا عَلِيٌّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قِيلَ لِأُسَامَةَ: لَوْ أَتَيْتَ فُلَانًا فَكَلَّمْتَهُ، قَالَ: إِنَّكُمْ لَتُرَوْنَ أَنِّي لَا أُكَلِّمُهُ إِلَّا أُسْمِعُكُمْ، إِنِّي أُكَلِّمُهُ فِي السِّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ أَنْ كَانَ عَلَيَّ أَمِيرًا إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: وَمَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ: قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: "يُجَاءُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الحِمَارُ بِرَحَاهُ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ: أَيْ فُلَانُ مَا شَأْنُكَ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ المُنْكَرِ؟ قَالَ: كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيهِ، وَأَنْهَاكُمْ عَنِ المُنْكَرِ وَآتِيهِ".

(لَوْ أَتَيْتَ): جزاؤُهُ محذوفٌ، أو هو للتمنِّي.

---

(١) وسيأتي أنَّ معناها: العُود، انظر «الكواكب الدراري» (١٣/ ١٨٥).

(٢) [خ: ٣٢٤٦].

(٣) [خ: ٥٣٧].

(أَنْ كَانَ[1]: بفتحِ الهمزةِ؛ أي: لِأَنْ، قاله الكرمانيُّ، وكذا ضبَطَه ابنُ قُرقُولَ بالفتحِ، فقال: (بمعنى: مِنْ أجلِ أَنْ كانَ)، وبخطِّ العلَّامةِ أبي جعفرٍ الأندلسيِّ: بفتحِ الهمزةِ وكسرِها بالقلمِ.

باب صفة إبليس وجنوده

حديث: أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي أتاني رجلان

٣٢٦٨ - (وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ): بالتنوينِ، و(ذَكَرٍ) صفةٌ لـ(جُفّ)، وضبَطَه الشيخُ محيِي الدينِ بالإضافةِ.

(أَسْتَخْرَجْتَهُ؟): بفتحِ الهمزةِ على الاستفهامِ.

حديث: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد

٣٢٦٩ - (عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ): تقدَّمَ[2].

حديث: أما إن أحدكم إذا أتى أهله وقال: بسم الله اللهم جنبنا...

٣٢٧١ - (مَا رَزَقْتَنَا): تقدَّمَ[3]، وقال الزركشيُّ هنا: (أُتِيَ بـ«ما»، وهي لما لا يَعقِلُ؛ لأنَّه أُرِيدَ به الجنسُ).

(لَمْ يَضُرَّهُ): تقدَّمَ[4].

[معلق ابن الهيثم: صدقك وهو كذوب ذاك شيطان]

٣٢٧٥ - (وَلَا يَقْرَبُكَ): تقدَّم في (الوكالةِ)[5].

حديث: لما كان يوم أحد هزم المشركون فصاح إبليس...

٣٢٩٠ - (يَوْم أُحُدٍ): يجوزُ في (يوم) الرفعُ والنصبُ.

[(أَبِي أَبِي): يأتي في (الرَّقائِقِ)][6].

---

(١) في (ن): (كانت).
(٢) [خ: ١١٤٢].
(٣) [خ: ١٤١].
(٤) [خ: ١٤١].
(٥) [خ: ٢٣١١].
(٦) ما بين المعقوفين جاء في النسختين في غير هذا الموضع، ولعل الصواب المثبت.

حديث: والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكًا فجًا إلا سلك...

٣٢٩٤ - (عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ): قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («عاليةً»: منصوبٌ منوَّنٌ حالٌ، و«أصواتُهُنَّ»: مرفوعٌ) انتهى.

وفي أصلِنا الشاميِّ: (عاليةٌ): مرفوعٌ.

باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

حديث: يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال

٣٣٠٠ - (خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ): تقدَّمَ أوَّلَه[(١)].

حديث: رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل

٣٣٠١ - قوله: (نَحْوَ المَشْرِقِ): بنصبِ (نَحْوَ)؛ لأنَّه ظرفٌ، وهو[(٢)] خبرٌ؛ نحو: زيدٌ خلفَكَ.

باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم

حديث: خمس فواسق يقتلن في الحرم الفأرة

٣٣١٤ - (خَمْسٌ فَوَاسِقُ): المشهورُ تنوينُها، وتجوزُ الإضافةُ بلا تنوينٍ[(٣)].

حديث: وقيت شركم، كما وقيتم شرها

٣٣١٧ - (وُقِيَتْ شَرَّكُمْ): تقدَّمَ[(٤)].

(مِثْلَهُ): منصوبٌ.

حديث: نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة

(٣٣١٩) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ

---

(١) [خ: ١٩].

(٢) في النسختين: (وهي)، والمثبت موافق لما في مصدره.

(٣) أي: خمسُ فواسقَ، انظر «التنقيح» (٢/ ٧٢٣)، «اللامع الصبيح» (٩/ ٣٨٧).

(٤) [خ: ١٨٣٠].

الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأُخْرِجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأُحْرِقَ بِالنَّارِ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: فَهَلَّا نَمْلَةً وَاحِدَةً".

(فَهَلَّا نَمْلَةً): (هلَّا): حرفُ تحضيضٍ، ويختصُّ بالأفعالِ، وقد يليه اسمٌ معلَّقٌ بفعلٍ مضمَرٍ كهذا؛ أي: فهلَّا أحرقتَ نملةً.

(وَاحِدَةً): تأكيدٌ إنْ كانتِ[1] التاءُ في (النملةِ) للوَحْدةِ، انتهى كلامُ الزركشيِّ.

وقد ضبطَهُ النوويُّ بالنصبِ، كما قاله، وبخطِّ الشيخِ أبي جعفرٍ: بالنصبِ معَ التنوينِ، وبالرفعِ كذلكَ.

باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه

حديث: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه

٣٣٢٠ - (دَاءً): اسمُ (إنَّ)، وإنَّما قالَ: (إِحْدَى)؛ لأنَّ (الجناحَ) يُذَكَّرُ ويُؤَنَّثُ.

حديث: من أمسك كلبًا ينقص من عمله كل يوم قيراط

٣٣٢٤ - (كُلَّ يَوْمٍ): بالنصبِ على الظرفيَّةِ؛ لإضافتِهِ إليه.

(١) في (ن): (تأكيدًا وكانت).

كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ

باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ﴾ [البقرة: ٣٠]

حديث: خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا

٣٣٢٦ - (تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ): مرفوعانِ، الأوَّلُ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: وهي، قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (ويجوزُ مِنْ حيثُ العربيَّةُ نصبُهُما بدلٌ من «ما»).

حديث: إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر

٣٣٢٧ - (إِضَاءَةً): على التمييزِ.

حديث: نعم إذا رأت الماء

(٣٣٢٨) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ فَهَلْ عَلَى المَرْأَةِ الغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِذَا رَأَتِ المَاءَ» فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: تَحْتَلِمُ المَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَبِمَ يُشْبِهُ الوَلَدُ».

(فَبِمَا يُشْبِهُ الْوَلَدُ؟): فيه إثباتُ الألفِ معَ (ما) الاستفهاميَّةِ المجرورةِ بالحرفِ، وهو خلافُ الفصيحِ.

قال الزركشيُّ: (وكأنَّه مِنْ تغييرِ الرُّواةِ، وقد حُذفتْ مِن بعضِ النُّسخِ)، قال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (والمفعولُ محذوفٌ؛ أي: أخوالَهُ).

حديث: استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع

(٣٣٣١) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمُوسَى بْنُ حِزَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مَيْسَرَةَ الأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ».

(اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ): أي: تواصَوا أيُّها الرجالُ في حقِّ النساءِ بالخيرِ، ويجوزُ أنْ تكونَ الباءُ للتعديةِ، والاستفعالُ بمعنى: الإفعالِ؛ نحو: الاستجابة؛ بمعنى: الإجابةِ.

البيضاويُّ: (الاستيصاءُ: قَبولُ الوصيَّةِ؛ أي: أُوصيكم بهنَّ خيرًا، فاقبلوا وصيَّتي فيهِنَّ بالصبرِ على اعوجاجِهِنَّ).

الطِّيبيُّ: (السينُ للطلبِ مبالغةً؛ أي: اطلبُوا الوصيَّةَ مِنْ أنفسِكُم في حقِّهِنَّ بخيرٍ).

حديث: إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا

(٣٣٣٢) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ، «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ، فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ، وَأَجَلُهُ، وَرِزْقُهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ».

(أَنَّ أَحَدَكُمْ): قال أبو البقاءِ: (لا يجوزُ في «أنَّ» هنا إلَّا الفتحُ؛ لأنَّ قبلَه «حَدَّثَنَا»، فـ«أنَّ» وما عملتْ فيهِ مقولُ «حَدَّثَنَا»، ولو كُسِرَتْ؛ لصارَ مستأنفًا منقطِعًا عن «حَدَّثَنا»).

فإن قلت: اكسر (إنَّ)، واحمِلْ (حَدَّثَنَا) على (قال)؟

قيل: هذا على خلاف الظاهر، فلا يُقدَّم[١] على[٢] غيره إلَّا بدليل، ولو جاز؛ لجاز في قوله تعالى: ﴿أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ﴾ [المؤمنون: ٣٥] الكسرُ؛ لأنَّ ﴿يَعِدُكُمْ﴾ بمعنى: (يقول لكم)، وردَّه عليه القاضي شمس الدين الجونيُّ، وقال: الكسر واجب؛ لأنَّه الرواية، ووجهه على الحكاية؛ كقول الشاعر: [من الوافر]

سَمِعْتُ النَّاسُ يَنْتَجِعُونَ غَيْثًا

برفع (النَّاسُ).

حديث: إن الله وكل في الرحم ملكًا فيقول: يا رب نطفة

٣٣٣٣ - (نُطْفَة): بالرفع والنصب، وكذا (عَلَقَة) و(مُضْغَة).

باب قصة يأجوج ومأجوج

حديث: يقول الله تعالى: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك

٣٣٤٨ - (أَلْفًا): قال الكرمانيُّ: وفي بعضها: (ألفٌ)؛ بالرفع بالابتداء، وفي (إِنَّ) يقدَّر ضمير الشأن محذوفًا.

باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]

حديث: يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة

(٣٣٥٠) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الحَمِيدِ، عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ، عَنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَاليَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: "إِنِّي حَرَّمْتُ الجَنَّةَ عَلَى الكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ".

---

(١) في النسختين: (يُتْرَكُ). (٢) في (ن): (إلى).

قوله: (مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ): هو من (أفعل) الذي قُطِعَ عن متعلَّقه للمبالغة، قال التُّوربشْتيُّ: (بَعِدَ؛ بالكسر، فهو باعِدٌ؛ أي: هَلَكَ، والبُعْد: الهلاك، ومنه حديث شهادة الأعضاء يوم القيامة، فيقول: «بُعْدًا لَكُنَّ وسُحْقًا»؛ أي: هلاكًا، ويجوز أن يراد: الأبعد من رحمة الله تعالى، وقوله: (مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ): لا بدَّ فيه من تقدير مضاف؛ أي: من خِزْيِ أبي الأبعد.

والفاء في قوله: (فَأَيُّ خِزْيٍ) متعقِّبٌ لمحذوفٍ؛ أي: إنَّك وعدتني ألَّا تُخزِيَني، وقد أخزيتني، وإذا كان كذلك؛ فأيُّ خزي. . .؟ ونَحْوُه قولُه تعالى: ﴿فَقُلْنَا ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنفَجَرَتْ﴾ [البقرة: ٦٠]؛ أي: فَضرَبَ فانفجرت.

حديث: قاتلهم الله والله إن استقسما بالأزلام قط

٣٣٥٢ - (إِنِ اسْتَقْسَمَا): (إن) ههنا: نافية.

حديث: فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله

٣٣٥٣ - [(إِذَا فَقُهُوا): قال أبو البقاءِ: (الجيِّدُ ههنا ضمُّ القافِ من فَقُهَ يَفْقُهُ[1]؛ إذا صار فقيهًا؛ كـ«ظَرُف»[2]، وأمَّا فَقِهَ؛ بالكسر، يَفْقَهُ؛ بالفتحِ؛ فهو بمعنى: فهِمَ الشيءَ، وهو متعدٍّ، قال اللهُ تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨]؛ بفتحِ القافِ في المضارع، وماضيه بالكسرِ، وأمَّا المضمومُ القافِ؛ فهو لازمٌ لا مفعولَ له)][3].

باب: ﴿يَزِفُّونَ﴾: النسلان في المشي

معلق الأنصاري: أقبل إبراهيم بإسماعيل وأمه عليهم السلام وهي ترضعه

(٣٣٦٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﵄، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجِلَتْ، لَكَانَ زَمْزَمُ

---

(١) في (ص): (يفقهه).
(٢) (كظرف): ليست في (ن).
(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ن) قبل هذا الموضع، وفي (ص) بالهامش دون إشارة، والصواب هو المثبت.

عَيْنًا مَعِينًا» قَالَ الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ، فَحَدَّثَنِي قَالَ: إِنِّي وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ، جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، وَلَكِنَّهُ قَالَ: أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمِّهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَهِيَ تُرْضِعُهُ، مَعَهَا شَنَّةٌ لَمْ يَرْفَعْهُ ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ.

[(إِنِّي وَعُثْمَانَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ): (عُثْمَانَ): منصوبٌ معطوفٌ على اسمِ (إِنَّ)، و(جُلُوسٌ): هو الخبرُ.

واعلم أنَّه إذا عُطِفَ قبلَ الخبرِ كهذا؛ فأجازَهُ مطلقًا قبلَ الخبرِ[١] الكِسائيُّ، وأبو الحسنِ، وهشامٌ، ورُوي ذلك عنِ الخليلِ إذا أُفرِدَ الخبرُ، وأجازَه الفرَّاءُ بشرطِ بقاءِ الاسمِ، هذا النصُّ عنِ الفرَّاءِ، وابنُ مالكٍ يقولُ عنه: بشرطِ خفاءِ إعرابِ الاسمِ، فيندرجُ فيه المقصورُ والمضافُ إلى ياءِ المتكلِّمِ، ويحتاجُ إلى نقلِ مذهبِ الفرَّاءِ في ذلك، قاله أبو حيَّان.

وبخطِّ الإمامِ أبي جعفرٍ: (عثمانُ) مضمومٌ بالقلمِ، وكذلكَ (ابنُ) بعدَه][٢].

حديث: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل

٣٣٦٤ - (صَهٍ): بإسكانِ الهاءِ، مِنْ أسماءِ الأفعالِ، ويُنَوَّنُ ولا يُنَوَّنُ، فإذا نوَّنتَ؛ فهي للتنكيرِ؛ كأنَّكَ قلتَ: اسكتْ سكوتًا، وإذا لم تُنوِّن؛ فللتعريفِ؛ أي: اسْكُتِ السكوتَ المعروفَ منكَ، وقال الزركشيُّ: (قُيِّدَ بالتنوينِ).

(يَبْنِي هَذَا الْغُلَامُ): كذا فيه بحذفِ المفعولِ، وفي روايةِ الإسماعيليِّ: (يَبْنِيهِ)، قاله شيخُنا في «الفتحِ».

حديث: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج

٣٣٦٥ - (نَفْسُهَا): مرفوعٌ.

---

(١) (قبل الخبر): ليست في (ن).

(٢) ما بين المعقوفين جاء في (ن) قبل هذا الموضع، والصواب هو المثبت.

(إِذًا أَفْعَلَ): بالنصبِ.

حديث: أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: المسجد الحرام

(٣٣٦٦) حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الأَرْضِ أَوَّلَ؟ قَالَ: «المَسْجِدُ الحَرَامُ» قَالَ: قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ «المَسْجِدُ الأَقْصَى» قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «أَرْبَعُونَ سَنَةً، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ، فَإِنَّ الفَضْلَ فِيهِ».

(أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ[١] أَوَّل؟): قال أبو البقاءِ: (الوجهُ أنْ يُضَمَّ «أوّل» ضمَّةَ بناءٍ؛ كما يُقالُ له: ابدأْ بهذا أوَّلُ، وإنَّما بُنِيَ؛ لقطعِهِ عنِ الإضافةِ؛ كما بُنيتْ «قبلُ» و«بعدُ»؛ والتقديرُ: أوَّلُ كلِّ شيءٍ).

وقال الكرمانيُّ: (وبالفتح غيرُ منصرفٍ، وبالنصبِ منصرفٌ[٢]، وسيأتي بعدَه: (أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّل؟)[٣].

قال والدي ﷺ تعالى: («أوَّل»[٤] يجوزُ فيه النصبُ والرفعُ).

(ثُمَّ أَيٌّ؟): قال ابنُ الخشَّابِ: لا يجوزُ إلَّا تنوينُه؛ لأنَّه اسمٌ مُعْرَبٌ غيرُ مضافٍ، وفيه كلامٌ سَبَقَ.

حديث: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

٣٣٧٠ - (أَهْلَ الْبَيْتِ): منصوبٌ على الاختصاصِ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣]

حديث: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين

٣٣٨٠ - (أَنْ يُصِيبَكُمْ): أي: كراهةَ أن يصيبَكُم على رأيِ البصريِّينَ مِنَ النُّحاةِ، أو لئلَّا يصيبَكُم على رأيِ الكوفيِّينَ في حذفِ (لا).

---

(١) في النسختين: (بالأرض)، تبعًا للزركشي في «التنقيح» (٢/ ٧٣٥)، وهي رواية عبد الرزّاق في «مصنَّفه» (٥٩٢٥).

(٢) في (ن): (ينصرف).

(٣) [خ: ٣٤٢٥].

(٤) (أول): ليست في (ن).

باب قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ﴾ [يوسف: ٧]

حديث أم رومان: بينما أنا مع عائشة جالستان...

٣٣٨٨ - (أَيِّ حَدِيثٍ؟): يجوزُ في (أَيّ) الجرُّ والرفعُ[١].

حديث عائشة: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن

(٣٣٨٩) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ: أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: أَرَأَيْتِ قَوْلَهُ: (حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا) أَوْ كُذِبُوا؟ قَالَتْ: «بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ»، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ، فَقَالَتْ: «يَا عُرَيَّةُ لَقَدِ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ»، قُلْتُ: فَلَعَلَّهَا أَوْ كُذِبُوا، قَالَتْ: "مَعَاذَ اللَّهِ، لَمْ تَكُنِ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بِرَبِّهَا، وَأَمَّا هَذِهِ الآيَةُ، قَالَتْ: هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ، الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ، وَطَالَ عَلَيْهِمُ البَلَاءُ، وَاسْتَأْخَرَ عَنْهُمُ النَّصْرُ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَتْ مِمَّنْ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ، وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ، جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ " قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: "﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾ [يُوسُف: ٨٠] اسْتَفْعَلُوا، مِنْ يَئِسْتُ مِنْهُ مِنْ يُوسُفَ، ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ﴾ [يُوسُف: ٨٧] مَعْنَاهُ الرَّجَاءُ".

(يَا عُرَيَّةُ): تصغيرُ (عُروةَ)، اجتمعَ حرفا عِلَّةٍ، وسبقَ الأوَّلُ بالسكونِ، فجعلوهما ياءينِ، وأدغموا الأُولى في الثانيةِ.

(﴿ٱسْتَيْـَٔسُواْ﴾: افْتَعَلُوا): قال ابنُ التِّينِ: (ليسَ وزنُه كما ذَكَرَ البخاريُّ، ولكنِ «استفعلوا»، وكذلك هو في بعضِ الرواياتِ) انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (غرضُه بيانُ المعنى، لا بيانُ الوزنِ والاشتقاقِ) انتهى.

وقال في «الدرِّ المصون»: («استفعلَ» هنا بمعنى: «فَعِلَ» المجرَّد، يُقال:

---

(١) في (ن): (الرفع والجر)، وينظر «التلقيح» (١/ ٩١٤).

«يَئِسَ» و«استيئَسَ» بمعنًى؛ نحو: «عَجِبَ» و«استعجَبَ»، و«سَخِر» و«اسْتَسْخَرَ»، وقال الزمخشريُّ: وزيادةُ السينِ والتاءِ في المبالغةِ نحو ما مرَّ في «اسْتَعْصَمَ»)، أشارَ بذلكَ إلى ما في (سورة يوسف)، والسينُ ليستْ على بابِها مِنَ الطلبِ؛ بلِ (استفعلَ) بمعنى: افْتَعلَ، هذا هو الوجهُ الواحدُ في ذلكَ، وفيها وجهٌ آخرُ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ﴾ [الأنبياء: ٨٣]

حديث: بينما أيوب يغتسل عريانًا خر عليه رجل جراد من ذهب

٣٣٩١ - (لَا غِنَى بِي): قال شيخُنا في «الفتحِ»: (بالقصرِ بغيرِ تنوينٍ، وخبرُ «لا»: «بِي»، أو «عَنْ بَرَكَتِكَ»)، وتقدَّمَ في (الغسل)(١)(٢).

باب قول الله تعالى: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢]

(﴿أَنَّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الأنبياء: ٣٠]): بفتحِ ﴿أَنَّ﴾ على التلاوة.

حديث أبي هريرة: لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم

٣٣٩٩ - (الدَّهْرَ): منصوبٌ على الظرفِ.

حديث الخضر مع موسى عليهما السلام

حديث: يرحم الله موسى لو كان صبر يقص علينا من أمرهما

٣٤٠١ - (مُوسَى آخَرُ) تقدَّمَ أوَّلَه، وكذا بقيَّةُ الحديثِ(٣).

(إِلَّا مِثْل): يجوزُ في (مِثْل) الرفعُ والنصبُ.

حديث: إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء

٣٤٠٢ - (إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِر): بالنصبِ، وبالرفعِ؛ أي: خضرًا.

---

(١) [خ: ٢٧٩].

(٢) زيد في (ص) بين الأسطر: (وقال في «كتاب الغسل»: وروينا بالتنوين أيضًا على أنَّ «لا» بمعنى: «ليس») انظر «فتح الباري» (١/ ٤٦١).

(٣) [خ: ٧٤].

بَابُ حَدِيثِ الخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

حديث: إن موسى كان رجلًا حييًّا ستيرًا

٣٤٠٤ - (ثَوْبِي حَجَرُ): مضمومُ الراءِ على أنَّه منادًى مفردٌ حُذِفَ منه حرفُ النِّداءِ على الشاذِّ؛ كقولهم: (أَطْرِقْ كَرَا)، والقياس: ألَّا يحذف مع النَّكِرات، ولا مع المُبْهَم، وتقدَّم في (الغسل)[1].

باب وفاة موسى وذكره بعد

حديث: احتج آدم وموسى فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك...

٣٤٠٩ - (فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى): برفعِ (آدمُ).

باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٣٩]

حديث: لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس

٣٤١٢ - (إِنِّي خَيْرٌ): اختُلِفَ في الضميرِ في (إنِّي)؛ هل يعودُ للنبيِّ ﷺ، أو للقائلِ؟ وروايةُ الطبرانيِّ تشهدُ للثاني.

حديث: لا تفضلوا بين أنبياء الله فإنه ينفخ في الصور

٣٤١٤ - ٣٤١٥ - (وَلَا أَقُولُ: إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى): سيأتي الكلامُ عليه في تفسيرِ (سورةِ الأنعام)[2].

باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَۚ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠]

حديث: يا رسول الله أي مسجد وضع أول؟ قال: المسجد الحرام

٣٤٢٥ - (وُضِعَ أَوَّل): بالرفعِ والنصبِ، قال شيخُنا في «الفتحِ»: (بضمِّ اللَّامِ، قال أبو البقاءِ: وهي ضمَّةُ بناءٍ؛ لقطعِهِ عنِ الإضافةِ؛ مثل: «قبلُ» و«بعدُ»؛ والتقديرُ: أوَّل كلِّ شيءٍ، ويجوزُ الفتحُ مصروفًا وغيرَ مصروفٍ)، وتقدَّم[3].

---

(١) [خ: ٢٧٨]. (٢) [خ: ٤٦٣٠].
(٣) [خ: ٣٣٦٦].

(ثُمَّ أَيٌّ؟): تقدَّمَ[١].

باب قول الله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ﴾ [مريم: ٢]

(﴿شَيْبًا﴾): في نصبِه ثلاثةُ أوجهٍ:

أحدُها ـ وهو المشهورُ ـ: أنَّه تمييزٌ منقولٌ مِنَ الفاعليَّةِ؛ إذِ الأصلُ: شَيبُ الرأسِ..

الثاني: أنَّه مصدرٌ عَمِلَ على غيرِ الصدرِ، فإنَّ معنى: ﴿وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ﴾: شابَ.

الثالث: أنَّه مصدرٌ واقعٌ موقعَ الحالِ[٢]؛ أي: شائبًا، أو ذا شيبٍ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ﴾ [مريم: ١٦]

(وَيُقَالُ: آلُ يَعْقُوبَ: أَهْلُ يَعْقُوبَ...) إلى قوله: (أُهَيْلٌ): اختُلِفَ في (آل)؛ فقيلَ: أصلُه: (أهل)، فقُلِبتِ الهاءُ همزةً؛ بدليلِ ظهورِ ذلك في التصغيرِ، وهو يرُدُّ الأشياءَ إلى أصلِها، وهذا قولُ سيبويه والجمهورِ، وقيل: أصلُه: (أَوَل) مِن (آل يؤول)؛ إذا رجعَ؛ لأنَّ الإنسانَ يرجعُ إلى آلِه، فتحرَّكتِ الواوُ وانفتحَ ما قبلَها، فقُلِبَتْ ألفًا، وتصغيرُه على (أُوَيْل)، قالَه شيخُنا في «الفتحِ».

وقال السُّهيليُّ عندَ الكلامِ [على قوله]: [من الكامل]

وَانْصُرْ عَلَى آلِ الصَّلِيـ ـبِ [وَعَابِدِيهِ] الْيَوْمَ آلَكْ[٣]

ما لفظُه: (وفيه حُجَّةٌ على النَّحَّاسِ والزُّبيديِّ حيثُ زَعَما ومَن قال بقولِهما: أنَّه لا يُقالُ: اللَّهُمَّ صلِّ على محمَّدٍ وعلى آلِه؛ لأنَّ المضمَرَ يرُدُّ المعتلَّ[٤] إلى أصلِه، وأصلُ «آل»: «أهل»، فلا يُقالُ إلَّا: «وعلى [أهله]»، وبهذِهِ المسألةِ ختمَ

---

(١) [خ: ٣٣٦٦].

(٢) في (ن): (الجار).

(٣) في (ن): (آلا)، والبيت لعبد المطَّلب بن هاشم، جدِّ النَّبيِّ ﷺ، وهو من شواهد «همع الهوامع» (٢/ ٥٠)، «شرح الأشموني» (١/ ١٥)، «تاج العروس» (٢٨/ ٤٤).

(٤) في (ن): (المفرد).

النَّحَّاسُ كتابَه «الكافي»، وقولُهُما خطأٌ مِنْ وجوهٍ، وغيرُ[1] معروفٍ في قياسٍ ولا سماعٍ، وما وجدْنا قطُّ مضمَرًا يرُدُّ معتلًّا إلى أصلِه إلَّا قولُهُم: أعطيتُكمُوه؛ بردِّ الواوِ، وليس هوَ مِنْ هذا البابِ في وِرْدٍ ولا صَدْرٍ، ولا نقولُ أيضًا: إنَّ «آل» أصلُه «أهل»، ولا هو في معناه، ولا نقولُ: إنَّ «أُهَيْلًا» تصغيرُ «آل» كما ظنَّ بعضُهم) انتهى.

باب: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]

حديث: خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة

(٣٤٣٢) حَدَّثَنِي أَحْمَدُ ابْنُ أَبِي رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: ، سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضي الله عنه، يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ، وَخَيْرُ نِسَائِهَا خَدِيجَةُ».

(خَيْرُ نِسَائِهَا مَرْيَمُ): هذا بظاهرِه يُشكِلُ على قاعدةِ العربيَّةِ، فإنَّه ظاهرٌ في جوازِ: (زيدٌ أفضلُ إخوتِهِ)، [وقدِ اتَّفقوا على منعِهِ[2]، وفيه وجهانِ:

أحدُهما: أنْ يُجعلَ (خيرًا) بمعنى: (خير) لا على جهةِ التفضيلِ][3].

وثانيهما وهو الأصحُّ: أنَّ الضميرَ راجعٌ لـ(الدُّنيا)؛ كما تقولُ: (زيدٌ أفضلُ أهلِ الدُّنيا)، وسيأتي التصريحُ به في روايةٍ، ويجوزُ أنْ يكونَ على تقديرِ مضافٍ محذوفٍ[4]؛ أي: خير نسائِهِنَّ مريمُ، فيعودُ الضميرُ على (مريمَ)، وإنَّما جازَ أنْ يرجعَ الضميرُ لـ(الدنيا)[5] وإنْ[6] لم يَجْرِ لها ذِكرٌ؛ لأنَّه تفسِّرُهُ الحالُ والمشاهَدةُ؛

---

(١) من قوله: (وقال السهيلي عند الكلام) إلى هنا لم يظهر تصويره في (ص)، وكلامُ السُّهيليِّ فيها مستدرك في ورقة مرفقة ظهر آخره.

(٢) لأنَّ أفعل التفضيل إذا أُضيف وقُصِدَ به الزيادة على مَن أُضيف له يُشترطُ أنْ يكونَ منهم؛ كـ(زيدٌ أفضلُ الناسِ)، فإنْ لم يكن منهم؛ لم يَجُزْ كما في (يوسفُ أحسنُ إخوتِهِ)؛ لخروجه عنهم بإضافتهم إليه.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من النُّسختين.

(٤) في (ن): (فحذف).

(٥) في (ن): (إلى الدنيا).

(٦) (إن): ليست في (ن).

ومعنى ذلك: أنَّ كلَّ واحدةٍ منهما خيرُ[١] نساءِ عالَمِها في وقتِها.

باب: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَـٰمَرْيَمُ﴾ [آل عمران: ٤٥]

باب قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]

(﴿ٱنتَهُوا۟ خَيْرًا لَّكُمْ﴾ [النِّساء: ١٧١]): تقدَّمَ [أوَّلَه في حديثِ ورقةَ][٢][٣].

باب: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦]

حديث: بينما أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر

(٣٤٤١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ المَكِّيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعِيسَى أَحْمَرُ، وَلَكِنْ قَالَ: "بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ، سَبْطُ الشَّعَرِ، يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً، أَوْ يُهَرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: ابْنُ مَرْيَمَ، فَذَهَبْتُ أَلْتَفِتُ، فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ، جَعْدُ الرَّأْسِ، أَعْوَرُ عَيْنِهِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا الدَّجَّالُ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ، شَبَهًا ابْنُ قَطَنٍ " قَالَ الزُّهْرِيُّ: رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ، هَلَكَ فِي الجَاهِلِيَّةِ.

(أَعْوَرُ عَيْنِهِ اليُمْنَى، كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ)، ويُروى: (كأنَّ عِنَبَةً طافيةً): هو بجرِّ (عَيْنِهِ اليُمْنَى) على الإضافةِ، و(طَافِيَةٌ): بالرفعِ خبرُ (كَأَنَّ)، ورواهُ الأصيليُّ برفعِ (عَيْنُهُ اليُمْنَى)، كأنَّه وقفَ على وصفِه بـ(أَعْوَرُ)، وابتدأَ الخبر عن صفةِ (عَيْنِه)، فقال: عَيْنُهُ كأنَّها كذا[٤]، ويجوزُ أنْ يكونَ رفعُه على البدلِ مِنَ الضميرِ

(١) زيد في (ن): (من). (٢) ما بين المعقوفين ليس في (ن). (٣) [خ: ٣].

(٤) زيد في (ص) و(ن) بالهامش دون إشارة: (تنبيه: قوله: «بالإضافة وعينِه بالجرِّ» هو مِن بابِ إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِهِ، وهو جائزٌ عندَ الكوفيِّينَ؛ وتقديرُه عندَ البصريِّينَ: عينِ صفحةِ وجهِهِ اليمنى.
وقوله: «ورواهُ الأصيليُّ عنه بالرفعِ، كأنَّه وقف على وصفه أنَّه أعورُ، وابتدأَ الخبرَ عن صفةِ عينِه، فقال: عينُه كأنَّها كذا»، وأبرزَ الضميرَ؛ هذا فيه نظرٌ؛ لأنَّه يصيرُ كأنَّه قال: عينُه كأنَّ عينَه، والله تعالى أعلم).

في (أَعْوَرُ) الراجعِ على الموصوفِ، وهو بدلُ البعضِ مِنَ الكلِّ.

قال السُّهيليُّ: (ولا يجوزُ أن تَرتفعَ بالصفةِ، كما تَرتفعُ بالصفةِ[(١)] المشبَّهةِ بالفاعل؛ لأنَّ «أَعْوَرُ» لا يكونُ إلَّا نعتًا لمذكَّرٍ، ويجوزُ أنْ تكونَ «عَيْنُهُ» مرتفعةً بالابتداءِ، وما بعدَها الخبرُ.

وقولُه: «كَأَنَّ[(٢)] عِنَبَةً طَافِيَةً»: بالنصبِ على اسم «كَأَنَّ»، والخبرُ فيها مقدَّرٌ محذوفٌ، وإنَّما يجوزُ في «إنَّ» و«كأنَّ» أنْ يُحذفَ الخبرُ إذا أوقعتَهُما[(٣)] على النكراتِ، فإنْ أوقعتَهُما على المعرفةِ؛ لم يَجُزْ حذفُ الخبرِ، وأنشدَ سيبويه: [من المنسرح]

إنَّ مَـــحَــلًّا وإنَّ مُــرْتَــحَــلَا

أي: إنَّ لنا مَحَلًّا، فكأنَّه قال في الحديثِ: كأنَّ في وجهِهِ، ولم يجئِ[(٤)] الحذفُ معَ المعرفةِ إلَّا نادرًا بقرينةِ حالٍ؛ كقولِه ﷺ للمهاجرينَ: «أتعرفونَ ذلك [لهم]؟» يعني: الأنصارَ، قالوا: نعم، قال: «فإنَّ ذاك»؛ أي: فإنَّ ذلك يُشْكَرُ لهم.

ومَن رواهُ: «عِنَبَةٌ[(٥)] طَافِيَةٌ»؛ بالرفعِ؛ فهو جائزٌ، ولكن بتخفيفِ النونِ مِنْ «كَأَنْ».

ومَن رَوى[(٦)]: «أَعْوَرُ عَيْنِهِ الْيُمْنَى»؛ بخفضِ العينِ؛ فهو مِن بابِ قولِهم: «حسنُ وجهِه»؛ بإضافةِ الصفةِ إلى (الوجهِ) مع إضافةِ (الوجهِ) إلى الضميرِ، وهو بعيدٌ في القياسِ؛ لأنَّه جَمَع بين طرفَي نقيضٍ: نقلُ الضميرِ إلى الصفةِ مع بقائِه في اللفظِ مضافًا إليهِ «الوجهُ»، وإنَّما الأصلُ أنْ يكونَ «الوجهُ» مرفوعًا معَ الهاءِ، ومنصوبًا أو مخفوضًا معَ نقلِ الضميرِ إلى الصفةِ، وقد منعها الزَّجَّاجيُّ، وزعمَ أنَّ

---

(١) في النسختين: (الصفة)، والذي في «التنقيح»: (تَرفَعُ الصفةُ)، والمثبت من «السهيليِّ».
(٢) زيد في (ن): (عينه)، وضرب عليها في (ص)، وكلامُ السهيليِّ على رواية حذفها.
(٣) في (ن): (أوقعتها) في الموضعين، ويصحُّ على زيادة ما في «السهيليِّ»: (وإنَّما يجوزُ في «إنَّ» و«كأنَّ» وأخواتها...).
(٤) في (ن): (يجز)، و(ص) تحتملها.
(٥) في «التنقيح»: (عينه)، والمثبت من (ن) و«الأمالي»، وما في (ص) يحتملهما.
(٦) في النسختين تبعًا لـ «التنقيح»: (ويروى)، والمثبت موافق للسهيلي.

جميعَ الناسِ خالفَ فيها سيبويه، وسيبويه لم يُجزْها[١] قياسًا، وإنَّما أخبرَ[٢] أنَّها جاءتْ في الشِّعرِ، وأنشدَ: [من الطويل]

كُمَيْتَا الْأَعَالِي جَوْنَتَا مُصْطَلَاهُمَا[٣]

واعترفَ سيبويه برَداءَةِ هذا الوجهِ، وقد وجدناهُ[٤] في غيرِ الشِّعرِ، ذكرَه أبو عليٍّ القاليُّ -وهو ثقةٌ- في صفةِ النبيِّ ﷺ: «شَثْنُ الْكَفَّيْنِ، طَوِيلُ أَصَابِعِهِ»، وقال: «هكذا رويتُه بالخفضِ»، وذكرَ الهرويُّ وغيرُه في حديثِ أمِّ زَرْعٍ: «صِفْرُ رِدائِها، ومِلْءُ كِسائِها»).

باب ما ذكر عن بني إسرائيل

حديث: إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة...

٣٤٥٩ - [(مَنْ يَعْمَلُ لِي): يجوزُ في اللَّامِ الجزمُ على أنَّ (مَنْ) شرطيَّةٌ، ويجوزُ إسكانُها أيضًا على إدغامِ المثلِ في المثلِ، ويجوزُ ضمُّها][٥].

---

(١) تحرفت في النسختين: (لم يجز هنا). (٢) في (ن): (الخبر).

(٣) في النسختين: (حربا مصطلاها)؟، وهو عجز بيت للشَّمَّاخ صدره: (أقامَتْ عَلَى رَبْعَيهِما جَارَتا صَفًا)، وهو من شواهد «الكتاب» (١/ ١٩٩)، «الأصول في النحو» لابن السراج (٣/ ٤٧٥)، «الخصائص» (٢/ ٤٢٢)، «شرح الكافية الشافية» (٢/ ١٠٦٨) (٦٩٨)، «شرح المفصل» (٦/ ٨٣)، «شرح الرضي على الكافية» (٢/ ٢٣٥) (٢٩١)، «همع الهوامع» (٢/ ٩٩)، «شرح الأشموني» (٣/ ١٦) (٧٣٤)، قال ابن السرَّاج: (وإنَّما الكلامُ: «جَوْنَا المُصطَلَيَينِ»، فردَّهُ إلى الأصلِ في المعنى؛ لأنَّكَ إذَا قلتَ: «مررتُ برجلٍ حَسنِ الوجهِ»؛ فمعناهُ: حسنٍ وجهُهُ، فإذَا ثنَّيتَ؛ قلتَ: «برجلينِ حَسَنَي الوجوهِ»، فإنْ رددتَهُ إلى أصلِه؛ قلتَ: «برجلينِ حَسَنٍ وجوهُهُما»، فإذا قلتَ: وجُوهُهُما؛ لم يكن في «حَسَنٍ» ذكرُ ما قبلَهُ، وإذا أتيتَ بالألفِ واللَّام وأضفتَ الصفةَ إليها؛ كانَ في الصفةِ ذكرُ الموصوفِ، فكانَ حَقُّ هذا الشاعر لمَّا قالَ: «مُصْطَلاهُما» أنْ يُوَحِّدَ الصفةَ فيقول: «جَوْنٌ مُصْطَلاهُما»)، وجارتا: الأثفيَّتان، والصفا: الجبل، وهو ثالثهما، وقوله: «كميتا الأعالي»: أي: الأعالي منهما لم يسودَّ لبُعدهما عن النار، فهي على لون الأصل الجبل، ومصطلاهما -وهو موضع النار منهما- جونٌ؛ أي: مسودٌّ.

(٤) في النسختين: (وجدنا).

(٥) ما بين المعقوفين جاء في (ن) بعد هذا الموضع، والصواب هو المثبت، وانظر «التلقيح» (١/ ٩٣٢).

حديث: بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج

٣٤٦١ - (وَلَوْ آيَةً): (آيَةً): خبرُ (كانَ) المحذوفة.

حديث الغار

حديث: بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر

٣٤٦٥ - (الْمِئَةَ دِينَارٍ): في بعضِها: (الدِّينارِ)، وهذِه جاريةٌ على القواعدِ، والأُولى وقعتْ في غيرِ كلمةٍ، وهي إضافةُ المعرفةِ إلى النكرةِ، والظاهرُ أنَّها لغةٌ، وإنْ أنكرَ إضافةَ ذلكَ النُّحاةُ، فإنِّي رأيتُها في غيرِ كلمةٍ مِنْ كلامِ الصحابةِ وغيرِهم، قاله والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وقد تقدَّمَ كلامُ ابنِ مالكٍ في قولِه: (فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ)[١].

باب من ذلك

حديث: بينا رجل يسوق بقرةً إذ ركبها فضربها

٣٤٧١ - (هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي): جوَّزَ ابنُ مالكٍ في (هَذَا) ثلاثةَ أوجهٍ:

أحدُها: أنَّه منادًى حُذف منه حرفُ النداءِ، وهو ممَّا مَنَعَه البصريُّونَ، وأجازَه الكوفيُّونَ، وإجازتُه أصحُّ؛ لثبوتِها في الكلامِ الفصيحِ.

أو في موضعِ نصبٍ على الظرفيَّةِ، مشارًا به لـ(اليوم)، والأصلُ: هذا اليومَ استنقذتَها منِّي.

أو في موضعِ نصبٍ على المصدريَّةِ، والأصلُ: هذا الاستنقاذَ استنقذتَها منِّي.

حديث حذيفة: إن رجلًا حضره الموت لما أيس من الحياة...

٣٤٧٩ - (خَشْيَتَكَ): بفتحِ التاءِ المثنَّاةِ فوقُ وكسرِها، والفتحُ أعلى عنِ ابنِ مالكٍ، وكأنَّ الكسرَ بتقديرِ: (مِنْ)؛ كما ثبتَ في روايةٍ.

---

(١) [خ: ٢٢٩١].

وقال الكرمانيُّ: (مرفوعٌ مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ، أو بالعكسِ، وفي بعضِها بالنصبِ على نزْعِ الخافضِ، وفي بعضِها بالكسرِ، وكأنَّه بتقديرِ: مِنْ).

حديث أبي هريرة: كان رجل يسرف على نفسه...

٣٤٨١ - (قَالَ: . . . خَشْيَتُكَ)؛ بالرفعِ هنا[١].

حديث أبي مسعود: إن مما أدرك الناس من كلام النبوة...

٣٤٨٣ - (أَدْرَكَ النَّاسُ): بالرفعِ.

(إِذَا لَمْ تَسْتَحِي. . .): الجملةُ الشرطيَّةُ اسمُ (إِنَّ) على تقديرِ القولِ، أو خبرُه على تأويلِ (مِن) التبعيضيَّة بلفظ (البعض).

حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل أمة

٣٤٨٦ - ٣٤٨٧ - (بَيْدَ): تقدَّم أوَّله[٢].

---

(١) (هنا): ليست في (ن).

(٢) [خ: ٨٧٦].

كِتَابُ الْمَنَاقِبِ(١)

حديث: فممن كان إلا من مضر؟! من بني النضر

(٣٤٩١) حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَاحِدِ، حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وَائِلٍ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي رَبِيبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لَهَا: "أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ ﷺ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ؟ قَالَتْ: فَمِمَّنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ، مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ".

(مِنْ مُضَرَ): لا ينصرِفُ؛ لأنَّه معدولٌ عن (ماضِر)، وفيه هنا العلميَّةُ والتأنيثُ؛ لأنَّه قبيلةٌ.

وقولُه: (مِمَّنْ كَانَ إِلَّا [مِنْ] مُضَرَ): قال الكرمانيُّ: (الاستثناءُ منقطعٌ؛ أي: لكن كانَ مِنْ مُضَرَ، أوِ الاستثناءُ [مِن] محذوفٍ؛ أي: لم يكن إلَّا مِنْ مُضَرَ، أوِ الهمزةُ محذوفةٌ مِنْ «كانَ»، و«مِمَّنْ»: كلمةٌ مستقلَّةٌ، أوِ الاستفهامُ للإنكارِ).

باب

حديث: من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق

٣٤٩٨ - (أَهْلِ الْوَبَرِ): مجرورٌ بدلٌ مِنَ (الْفَدَّادِينَ).

باب مناقب قريش

حديث: إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه

٣٥٠٠ - (وَالْأَمَانِيَّ): بالنصبِ.

(كَبَّهُ اللهُ): هذا الفعلُ مِنَ الشواذِّ(٢)؛ لأنَّ الثلاثيَّ تعدِّيه بالهمزِ، وهذا الفعلُ ثُلاثيُّهُ [متعدٍّ](٣) ورُباعِيُّهُ لازمٌ، قال اللهُ تعالى: ﴿أَفَمَن يَمْشِي مُكِبًّا﴾ [الملك: ٢٢].

---

(١) تحرف في (ن).

(٢) أي: النوادر.

(٣) (متعد): مثبت من (ن).

حديث: كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة

٣٥٠٥ - (تَصَدَّقَتْ): حالٌ، أوِ استئنافٌ.

(فَأَفْرُغَ مِنْهُ): بنصبِ (فَأَفْرُغَ)، وقال الكرمانيُّ: (بالنصبِ والرفعِ؛ لأنَّ الودادةَ فيها معنى التمنِّي).

باب في الزجر عن ادعاء النسب

حديث ابن عباس: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع

٣٥١٠ - (الْإِيمَانِ بِاللهِ): بالجرِّ بدلُ بعضٍ مِنْ كلٍّ، وبالرفعِ؛ أي: أمرُكم أو شأنُكم، ولو رُوِيَ بالنصبِ على الإغراءِ؛ لكانَ حسنًا، قاله الزركشيُّ.

باب قصة الحبش

حديث: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد وتلك الأيام أيام منًى

٣٥٢٩ - ٣٥٣٠ - (أَمْنًا): نُصِبَ على المصدرِ؛ أي: أَمِنْتُم أَمْنًا، كذا قيَّدَه الأصيليُّ والهرويُّ، ولغيرِهما: (آمِنًا)؛ بكسرِ الميمِ والمدِّ، نَصْبًا على المفعولِ؛ أي: صادفتُم آمِنًا؛ يريدُ: مقامًا آمِنًا، أو بلدًا.

باب من أحب أن لا يسب نسبه

حديث: استأذن حسان النبي ﷺ في هجاء المشركين قال: كيف بنسبي

٣٥٣١ - (لَا تَسُبُّهُ): بفتحِ الباءِ ورفعِها.

باب خاتم النبيين ﷺ

حديث: مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها؟

٣٥٣٤ - (لَوْلَا مَوْضِعِ اللَّبِنَةِ!): رُوِيَ برفعِ (مَوْضِعُ)، ويكونُ مبتدأً، وخبرُه محذوفٌ؛ نحو: لولا زيدٌ؛ لكانَ كذا، أو[1] (لَوْلَا) تحضيضيَّةٌ لا امتناعيَّةٌ،

(١) في (ن): (و).

وفعلُه محذوفٌ؛ أي: لولا تُرِكَ أو سُوِّيَ موضعُ اللَّبِنَةِ، وبالنصبِ؛ أي: لولا تركتَ أيُّها الرجلُ موضعَها، ونحوه.

باب صفة النبي ﷺ

حديث: رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي يشبهه

٣٥٤٤ - (بِثَلَاثَةَ عَشَرَ): قال ابنُ مالكٍ: صوابُه: (بِثَلَاثَ عَشْرَةَ).

حديث: كان في عنفقته شعرات بيض

(٣٥٤٦) حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عُثْمَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُسْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟ قَالَ: «كَانَ فِي عَنْفَقَتِهِ شَعَرَاتٌ بِيضٌ».

[(أَرَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ شَيْخًا؟): **فائدةٌ**: قال شيخُنا في «الفتح»: (يَحتملُ أنْ يكونَ «أرأيتَ» بمعنى: أَخْبِرْنِي، و«النبيُّ» بالرفعِ على أنَّه اسمُ «كانَ»؛ والتقديرُ: أَخْبِرْنِي أكانَ النبيُّ ﷺ شيخًا؟ ويَحتملُ أنْ يكونَ «أرأيتَ» استفهامًا منه؛ هل رأى النبيَّ ﷺ؟ ويكونَ «النبيَّ ﷺ» بالنصبِ على المفعوليَّةِ، وقولُه: «كانَ شيخًا؟»: استفهامٌ ثانٍ حُذِفَ منه أداةُ الاستفهامِ، ويُؤيِّدُ هذا الثاني ما رواهُ الإسماعيليُّ مِن وجهٍ آخرَ عن حَرِيزِ بنِ عثمانَ قال: «رأيتُ عبدَ اللهِ بنَ بُسْرٍ صاحبَ النبيِّ ﷺ [بحِمْصَ] والناسُ يسألونَه، فدنوتُ منه وأنا غلامٌ، فقلتُ: أنتَ رأيتَ النبيَّ ﷺ؟ قال: نعم، قلتُ[1]: شيخٌ كانَ النبيُّ ﷺ أم شابٌّ؟، قال: فتبسَّمَ»، وفي روايةٍ له: (فقلتُ له: أكانَ النبيُّ[2] ﷺ صَبَغَ؟ قال: يا بنَ أخي؛ لم يبلُغْ ذلكَ)[3]][4].

---

(١) في (ن): (قيل).
(٢) في (ن): (للنبي).
(٣) زيد في (ن): (قاله شيخنا في «الفتح»)، وهو تكرار، وانظر «فتح الباري» (٦/ ٦٥٧).
(٤) ما بين المعقوفين ليس في (ص).

حديث: كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير

٣٥٤٧ - (رَجِلٍ): هو بالرفعِ على القطعِ؛ أي: هو رَجِلٌ، وبالخفضِ عندَ الأصيليِّ والرفعِ، ووُجِّهَ الخفضُ: بأنَّ الرَّجِلَ غيرُ السَّبْط، فلا يصحُّ أنْ يكونَ وصفًا للسَّبطِ المنفيِّ عن شعرِه إلَّا أنْ يُخفَضَ على الجِوارِ على بُعْدٍ، وقالَ ابنُ قزغلي: الجيم ساكنة.

معلق الليث: ألا يعجبك أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجرتي

(٣٥٦٨) وَقَالَ اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: «أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو فُلَانٍ، جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي، يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُسْمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ».

(أَلَا يُعْجِبُكَ أَبا فُلَانٍ): قال شيخُنا في «الفتح»: («أبا»: كذا للأكثرِ، قال عياضٌ: هو منادًى بكُنيتِهِ، وليس كذلك، وحقُّ السِّياقِ: «أَبُو فُلَانٍ»؛ بالرفعِ؛ لأنَّه الفاعلُ، لكن جاءَ هكذا على اللغةِ القليلةِ، ووقعَ في روايةِ الأصيليِّ وكريمةَ: «أبو») انتهى.

وقال القابِسيُّ: (كذا في كتابي: «أبا»، قال: والذي أعرفُ: «أَتى فُلَانٌ»؛ مِنَ الإتيانِ، وهو الصوابُ لولا قوله: «جاء»، وهو الأظهرُ [في المقصِدِ]).

باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه

حديث أنس: جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه

٣٥٧٠ - (عَنْ لَيْلَةٍ): بالنصبِ والجرِّ.

باب علامات النبوة في الإسلام

حديث: يا فلان ما يمنعك أن تصلي معنا؟

٣٥٧١ - (عِطَاشًا أَرْبَعِينَ): (عِطَاشًا): حالٌ، و(أَرْبَعِينَ): بيانٌ له.

حديث: عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه

٣٥٧٦ - (لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ): (مَاءٌ) الأُولى: ممدودٌ، كذا ضبَطَه الأصيليُّ، وعندَ غيرِهِ: (مَا).

حديث: فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة

٣٥٩٥ - (فَيُبَلِّغَكَ): بالنصبِ.

حديث زينب: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب

٣٥٩٨ - ٣٥٩٩ - (فَزِعًا): على الحالِ.

حديث أبي هريرة: ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم...

٣٦٠١ - ٣٦٠٢ - (وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ): تقدَّمَ[١].

حديث: هلاك أمتي على يدي غلمة من قريش

٣٦٠٥ - (غِلْمَة): يجوزُ الجرُّ معَ التنوينِ، والرفعُ معه.

حديث: قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر

٣٦٠٦ - (وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ): سيأتي[٢].

وقال ابنُ هشامٍ في «المغني»: (إذا وقعتْ «أنْ» بعدَ «لو»؛ كانتِ المخفَّفةَ مِنَ الثقيلةِ، ولم تكنِ الناصبةَ للفعلِ، والفعلُ بعدَها مرفوعٌ).

حديث: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت...

٣٦١٠ - (فَأَضْرِبَ): بالنصبِ، وقيل: صوابُه: (أضربْ)؛ بحذف الفاء والجزم.

حديث: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه

(٣٦١٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا قَيْسٌ، عَنْ

(١) [خ: ٥٥٢].

(٢) [خ: ٧٠٨٤].

خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ، قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ، قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرَ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، أَوِ الذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ».

(كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ): سيأتي في (باب: ما لقي النبيُّ ﷺ): «لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لَيُمْشَطُ»(١).

قال ابنُ مالكٍ: («قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لَيُمْشَطَنَّ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ»: فيه شاهدٌ على وقوعِ الجملةِ القَسَميَّةِ خبرًا لـ«كانَ»؛ التقديرُ: قدْ كانَ مَن قبلَكُم واللهِ لَيُمْشَطَنَّ، وهذا في خبرِ «كانَ» غريبٌ، وإنَّما يَكثُرُ في خبرِ المبتدأِ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ [النحل: ٤١]، وكقولِ النبيِّ ﷺ: «وقيصرٌ لَيَهْلِكَنَّ، ثمَّ لا يكونُ قَيصَرٌ بعدَه»، وفي هذا حُجَّةٌ على الفرَّاءِ في مَنْعِهِ أنْ يُقالَ: زيدٌ لَيَفْعَلَنَّ) انتهى.

(إِلَى حَضْرَمَوْتَ): بفتحِ الميمِ، وهذيلُ تضمُّها، وهو غريبٌ، قال أهلُ اللُّغةِ: يجوزُ فيها بناءُ الاسمينِ على الفتحِ، فتُفتَحُ التاءُ والرَّاءُ، ويجوزُ بناءُ الأوَّلِ، وإعرابُ الثاني، فيُقالُ: هذا حضرَموتُ؛ برفعِ التاءِ، ويجوزُ إعرابُ الأوَّلِ والثاني، فيُقالُ: هذا حضرُ موتٍ؛ برفعِ الرَّاءِ، وجرِّ التاءِ وتنوينِها.

(وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ): هو بالنصبِ عطفًا على المستثنى منه، لا على المستثنى، كذا جزمَ به الكرمانيُّ، ولا يمتنعُ أنْ يكونَ عطفًا على المستثنى؛ والتقديرُ: لا يخافُ على غنمِهِ إلَّا الذئبَ؛ لأنَّ مساقَ الحديث إنَّما هو للأمنِ مِن عدوانِ بعضِ الناسِ على بعضٍ كما كانوا في الجاهليَّةِ، لا للأمنِ مِن عُدوانِ الذئبِ، فإنَّ ذلكَ إنَّما يكونُ في آخرِ الزمانِ، قاله شيخُنا في «الفتحِ».

---

(١) [خ: ٣٨٥٢].

حديث أبي بكر في الهجرة

٣٦١٥ - (فَالله لَكُمَا): منصوبٌ على القَسَمِ بإسقاطِ حرفِ القَسَمِ[١]؛ كأنَّه قالَ: أُقسِمُ باللهِ لكما، فحذفَ ونصبَ، وقالَ الكرمانيُّ: («اللهُ» بالرفعِ مبتدأٌ، وخبرُه «لكما»؛ أي: ناصرٌ لكما).

(أَنْ أَرُدَّ عَنْكُمَا الطَّلَبَ): أي: ادعوَا لِأَنْ أَرُدَّ، وفي بعضِها بالنصبِ والجرِّ؛ أي: أُقسِمُ باللهِ[٢]؛ لَأَنْ أَرُدَّ عنكما لأجلكما، فاللَّامُ المقدَّرةُ في تقديرِ الرفعِ بالكسرِ، وفي الأخيرينِ بالفتحِ.

إشارةٌ: قال الأشرفُ: (أَنْ أردَّ): الجارُّ محذوفٌ؛ تقديرُه: بأَنْ أردَّ، وقولُه: (فاللهُ لكما): حشوٌ بينهما، ويمكنُ أنْ يُقالَ: (فاللهُ): مبتدأٌ، و(لكما): خبرُه، وقولُه: (أَنْ أردَّ): خبرٌ ثانٍ للمبتدأِ.

وقال غيرُه: معناهُ: فادعوَا لي؛ كيلا يرتطِمَ فرسي، على أَنْ أتركَ طلبَكُما، ولا أَتَّبِعَكُما بعدُ، ثمَّ دعا لهما بقولِه: (فاللهُ لكما)؛ أي: اللهُ تعالى حافِظُكُما وناصِرُكُما حتى تبلغا بالسلامةِ إلى مقصِدِكما.

ويجوزُ أنْ يكونَ معناه: ادعوَا لي حتى أنصرفَ عنكما، فإنَّ اللهَ تعالى قد تكفَّلَ بحفظِكُما عنِّي، وحَبَسَنِي عنِ البلوغِ إليكما.

حديث: إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده

٣٦١٨ - (فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ): (لا): التي لنفيِ الجنسِ لا يكونُ اسمُها وخبرُها إلَّا نكرةً، ولا تعملُ في المعرفةِ، وما وردَ مِنْ ذلكَ مؤوَّلٌ بنكرةٍ؛ كقولِهم: (قضيَّةٌ ولا أبا حسنٍ لها)؛ فالتقديرُ: ولا مسمًّى بهذا الاسم لها، ويدُلُّ على أنَّه يُعامَلُ معاملةَ النكرةِ: وصفُه بالنكرةِ؛ كقولِكَ: لا أبا حسنٍ حسنًا لها، وسيأتي في (الأيمان)[٣].

حديث: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل

(٣٦٢٢) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

---

(١) في (ن): (الشرط).
(٢) اسم الجلالة ليس في (ن).
(٣) [خ: ٦٦٢٩].

ابْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، أُرَاهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أُهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ، فَذَهَبَ وَهَلِي إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرُ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا، فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ، وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصِّدْقِ، الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ».

(وَاللهُ خَيْرٌ): قال القاضي: (يرويه أكثرُهُم برفعِ الهاءِ، قيل: وهو الصوابُ؛ أي: وثوابُ الله لهم، أو ما عندَ اللهِ لهم، وعندَ بعضِهِم: بالكسرِ على القَسَمِ؛ لتحقُّقِ الرؤيا؛ ومعنى «خيرٌ» بعدَ ذلك: أي: وذلك خيرٌ، على التفاؤل في تأويل الرؤيا، أو على التقديم والتأخير، فقد ذكر [ابنُ] هشام هذا الخبرَ، فقال: «ورأيتُ واللهِ خيرًا؛ رأيتُ بقرًا تُنحرُ»، فقوله: «واللهِ» [يبيِّنُ] أنَّه قَسَمٌ، وقولُه: «خيرًا[1]» يدُلُّ على أنَّ الخيرَ مِنْ جملةِ الرؤيا).

حديث: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ

٣٦٢٣ - ٣٦٢٤ - (فَقُلْتُ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا): هو نظيرُ: «لم أرَ كاليومِ منظرًا».

(إِنَّ جِبْرِيلَ): الظاهرُ أنَّ (إنَّ) بكسرِ الهمزةِ على الحكايةِ؛ لأنَّ الظاهرَ أنَّه عليه الصلاةُ والسَّلامُ قال لها: «إنَّ جبريلَ» مكسورةً، والظاهرُ أنَّه يجوزُ فتحُها.

(وَإِنَّهُ عَارَضَنِي): يجيءُ فيه ما ذكرتُه في التي قبلَها، وقد جاءَ في قولِه تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ [أَنَّ ٱللَّهَ]﴾ [آل عمران: ٣٩]، في السبعة: الفتحُ والكسرُ، وهذا مثلُه، وكذا ما بعدَه[2].

حديث: رأيت الناس مجتمعين في صعيد فقام أبو بكر...

٣٦٣٤ - (حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ): بالرفعِ.

---

(١) في النسختين و«التنقيح»: (والله خيرًا).

(٢) أي: قوله: «وَإِنَّكِ أَوَّلُ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي»، وانظر «التلقيح» (١/ ٩٧٢).

كِتَابُ فَضَائِلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

باب مناقب المهاجرين وفضلهم

إشارةٌ: قولُه تعالى: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ﴾: (إِلَّا): بالكسرِ والتشديدِ على أربعةِ أوجهٍ، وليسَ مِنْ أقسامِها (إِلَّا) التي في نحو: ﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ﴾، وإنَّما هذِه كلمتانِ: (إِنْ) الشرطيَّةُ، و(لَا) النافيةُ، ومِنَ العجبِ أنَّ ابنَ مالكٍ على إمامَتِهِ ذكرَها في «شرح التسهيل» مِنْ أقسامِ (إِلَّا)، واللهُ أعلمُ.

حديث: ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما

(٣٦٥٣) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا».

(بِاثْنَيْنِ اللهُ ثَالِثُهُمَا): سيأتي (اثنان اللهُ ثالثُهما)[1]، فـ(اثنان): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: نحنُ اثنان.

إنْ قلتَ: ما الفرقُ بينَ قولِه: (اللهُ ثالثُهما) وبينَ قولِه: (ثالثُهما اللهُ)؟

قلتُ: قولُه: (اللهُ ثالثُهما): يُفيدُ أنَّهما مختصَّانِ بأنَّ اللهَ تعالى ثالثُهما، وليسَ بثالثِ غيرِهما، وفي عكسِهِ: يُفيدُ أنَّ اللهَ تعالى ثالثُهما لا غير، وكم بينَ العبارتينِ؟! قاله الطِّيبيُّ.

[إنْ قلتَ: أيُّ فرقٍ بينَ قولِه: «اللهُ ثالثُهما» وبينَ قولِه: ﴿إِنَّنِى مَعَكُمَآ﴾ [طه: ٤٦]؟

قلتُ: بينهما بَوْنٌ بعيدٌ؛ لأنَّ معنى ﴿مَعَكُمَآ﴾؛ أي: ناصِرُكُما وحافِظُكُما

---

(١) [خ: ٣٩٢٢].

مِنْ مضرَّةِ فرعونَ، ومعنى قولِه: «اللهُ ثالثُهما» أي: اللهُ تعالى جاعِلُهما ثلاثةً، فيكونُ تعالى أحدَ الثلاثةِ، وأنَّ كلَّ واحدٍ منهم مشتركٌ فيما له وعليه مِنَ النُّصرةِ والخِذْلانِ].

باب قول النبي ﷺ: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر

حديث أبي سعيد: إن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده...

(٣٦٥٤) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، النَّاسَ وَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ ذَلِكَ العَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ»، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ: أَنْ يُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ المُخَيَّرَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الإِسْلَامِ وَمَوَدَّتُهُ، لَا يَبْقَيَنَّ فِي المَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ».

(هُوَ الْمُخَيَّرَ): بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ، وتقدَّمَ في (هو العبد)[1].

(إِنَّ مِنْ أَمَنِّ النَّاسِ عَلَيَّ [فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ] أَبَا بَكْرٍ): بالنصبِ اسمُ (إنَّ)، ويروى بالرفعِ، وعليه قال ابنُ بَرِّي: يجوزُ إذا جُعِلتَ (مِن) صفةً لشيءٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: إنَّ رجلًا أو إنسانًا مِنْ أمنِّ الناسِ، فيكونُ اسمُ (إنَّ) محذوفًا، والجارُّ والمجرورُ في موضعِ الصفةِ، وقولُه: (أبو بكرٍ) هوَ الخبر، و(مِنْ): زائدةٌ على رأيِ الكِسائيِّ، والصحيحُ أنَّها على بابِها، واسم (إنَّ) محذوفٌ؛ أي: إنَّه، والجارُّ والمجرورُ بعدَه خبرُ مبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: هو، قاله الزركشيُّ.

وقال غيرُه: (وإمَّا على مذهبِ مَن جوَّزَ أنْ يُقالَ: عليُّ بنُ بو طالبٍ، وإمَّا (إنَّ) بمعنى: نعَمْ).

(إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ): تقدَّمَ[2]، وقال شيخُنا: (هو استثناءٌ مفرَّغٌ؛

---

(١) [خ: ٤٦٦]. (٢) [خ: ٤٦٦].

والمعنى[١]: لا تُبْقُوا بابًا غيرَ مسدودٍ إلَّا بابَ أبي بكرٍ فاتركوهُ بغيرِ سَدٍّ).

باب الإشارة إلى خلافته بعد رسول الله ﷺ

حديث: أما صاحبكم فقد غامر

٣٦٦١ - (آخِذًا): اسمُ فاعلٍ منصوبٌ على الحالِ.

(فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟): الوجهُ: (تاركونَ لي)؛ لأنَّ الكلمةَ ليستْ مضافةً؛ لأنَّ حرفَ الجرِّ منعَ الإضافةَ، وإنَّما يجوزُ حذفُ النونِ في موضعين:

الإضافة، ولا إضافةَ ههنا.

وأن يكونَ في (تاركو) الألفُ واللَّامُ؛ كقولِه: [من المنسرح]

الْحَافِظُو عَوْرَةِ الْعَشِيرَةِ

قال: والأشبهُ أنَّ حذفَها غلطٌ مِنَ[٢] الرُّواةِ.

وقال الكرمانيُّ: (فَصَلَ بينَ المضافِ والمضافِ إليه بالجارِّ والمجرورِ؛ عنايةً بتقديمِ لفظِ الاختصاصِ، وفي بعضِها بالنونِ، وإنَّما جمعَ بين الإضافتينِ إلى نفسِه؛ للاختصاصِ والتعظيمِ) انتهى.

وقال العلَّامةُ ابنُ مالكٍ: (فيه شاهدٌ على جوازِ الفصلِ دونَ ضرورةٍ بجارٍّ ومجرورٍ بينَ المضافِ والمضافِ إليه إن كان الجارُّ متعلِّقًا بالمضافِ، والفصلُ بالظرفِ[٣] كذلك).

وقال بعضُهم: فيه وجهانِ:

أحدهما: أنْ يكونَ استطالَ الكلمةَ، فحذفَ النونَ؛ كما تُحذَفُ مِنَ الموصولِ للطُّولِ؛ كقولِه تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِى خَاضُوٓا۟﴾ [التوبة: ٦٩].

الثاني: أنْ يكونَ «صاحبي» مضافًا، وفَصَلَ بينَ المضافِ والمضافِ إليه بالجارِّ والمجرورِ؛ عنايةً بتقديمِ لفظِ الإضافةِ، وفي ذلك الجمعُ بين إضافتينِ إلى نفسِه، كلُّ ذلك تعظيمًا للصِّدِّيقِ، ونظيرُه قراءةُ ابنِ عامرٍ: (قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ

---

(١) في (ن): (والتقدير).
(٢) في (ن): (من غلط).
(٣) في النسختين: (بالجارّ)، والمثبت موافق لمصدره.

شُرَكَائِهِمْ) [الأنعام: ١٣٧]، وفَصَلَ بين المتضايفينِ بالمفعولِ.

إشارةٌ: زعمَ كثيرٌ مِنَ النَّحويِّينَ أنَّه لا يُفصَلُ بينَ المتضايِفَينِ إلَّا في الشِّعرِ، والحقُّ أنَّ مسائلَ الفصلِ سَبْعٌ؛ منها ثلاثٌ جائزةٌ في السَّعَةِ:

إحداها: أنْ يكونَ المضافُ مصدرًا، والمضافُ إليه فاعلَه، والفاصلُ إمَّا مفعولُه؛ كقراءةِ ابنِ عامرٍ: (وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادَهُمْ شركائِهِم﴾ [الأنعام: ١٣٧]، وقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

فَسُقْنَاهُمُ سَوْقَ الْبُغَاثَ الْأَجَادِلِ

وإمَّا ظَرْفُه؛ كقولِ بعضِهم: (تَرْكُ يومًا نفسِك وهواها سعيٌ لها في رَداها).

الثانيةُ: أنْ يكونَ المضافُ وَصْفًا، والمضافُ إليه إمَّا مفعوله الأوَّل والفاصلُ مفعوله الثاني؛ كقراءةِ جماعةٍ: ﴿فلا تَحسبنَّ اللهَ مُخلِف وَعْدَهُ رُسُلِهِ﴾ [إبراهيم: ٤٧]، وقولِ الشاعرِ: [من الكامل]

وَسِوَاكَ مَانِعُ فَضْلَهُ الْمُحْتَاجِ

أو ظَرْفه؛ كهذا الحديثِ، [وقولِ الشاعرِ]: [من الطويل]

كَنَاحِتِ يَوْمًا صَخْرَةٍ بِعَسِيلِ

الثالثةُ: أنْ يكونَ الفاصلُ قَسَمًا؛ كقولِك: (هذا غُلامُ واللهِ زيدٍ).

والأربعُ الباقيةُ تختصُّ بالشِّعرِ:

إحداها: الفصلُ بالأجنبيِّ، ونعني به: معمولَ غيرِ المضافِ، فاعلًا كانَ؛ كقولِه: [من المنسرح]

أَنْجَبَ أَيَّامَ وَالِدَاهُ بِهِ إِذْ نَجَلَاهُ فَنِعْمَ مَا نَجَلَا

أي: أنجبَ والداهُ به أيَّامَ إذْ نَجلَاه.

أو مفعولًا؛ كقولِه: [من البسيط]

تَسْقِي امْتِيَاحًا نَدَى الْمِسْوَاكَ رِيقَتِهَا

أي: تَسقي نَدَى ريقَتِها المِسواكَ.

أو ظَرْفًا؛ كقولِه: [من الوافر]

كَمَا خُطَّ الْكِتَابُ بِكَفِّ يَوْمًا يَهُودِيٍّ يُقَارِبُ أَوْ يُزِيلُ

الثانيةُ: الفصلُ بفاعلِ المضافِ؛ كقولِه: [من الرجز]

مَـا إِنْ وَجَـدْنَـا لِـلْـهَـوَى مِـنْ طِـبِّ   وَلَا عَـدِمْـنَـا قَـهْـرَ وَجْـدٌ صَـبِّ

ويَحتمل أنْ يكونَ منه أو مِنَ الفصلِ بالمفعولِ قولُه: [من الوافر]

لِـئِـنْ كَـانَ الـنِّـكَـاحُ أَحَـلَّ شَـيْءٍ   فَـإِنَّ نِـكَـاحَـهَـا مَـطَـرٍ حَـرَامُ

بدليلِ أنَّه يُروى بنصبِ (مطر) وبرفعِه؛ فالتقدير: فإنَّ نكاحَ مطرٍ إيَّاها، أو هي.

الثالثةُ: الفصلُ بنعتِ المضافِ؛ كقولِه: [من الطويل]

مِـنَ ابْـنِ أَبِـي شَـيْـخِ الْأَبَـاطِـحِ طَـالِـبِ

أي: مِنَ ابنِ أبي طالبٍ شيخِ الأباطح.

الرابعةُ: الفصلُ بالنداءِ؛ كقولِه: [من الرجز]

كَـأَنَّ بِـرْذَوْنَ أَبَـا عِـصَـامِ   زَيْـدٍ حِـمَـارٌ دُقَّ بِـالـلِّـجَـامِ

أي: كأنَّ بِرذونَ [زيدٍ] يا أبا عصامٍ...، واللهُ أعلمُ.

حديث: بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب

٣٦٦٣ - قوله: (فَإِنِّي أومِنُ): الفاءُ جزاءُ شرطٍ محذوفٍ؛ أي: فإذا كان الناسُ يَستغربونَه، ويتعجَّبُونَ منه؛ فإنِّي لا أستغرِبُه، وأؤمِنُ به.

حديث: أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنح

٣٦٦٧ - ٣٦٦٨ - (أَبْلَغَ النَّاسِ): بالنصبِ، قال السُّهيليُّ: (ليسَ له وجهٌ إلَّا الحال، وحَسُنَتْ[1] هنا؛ ليرتبطَ الكلامُ بما قبلَه تأكيدًا لمدحِهِ، وصرفَ الوهم عنْ أنْ يكونَ الممدوحُ بالبلاغةِ غيرَه).

وقال القاضي: (ضبطناهُ بالنصبِ، ويصحُّ فيه الرفعُ على الفاعلِ؛ أي: تكلَّمَ منهم رجلٌ بهذِهِ الصفاتِ).

---

(١) في النسختين تبعًا للزركشي في «التنقيح» (٢/ ٧٨٢): (وجبت)، وعبارة «اللامع الصبيح» (١٠/ ٢٤٦): (جيء بها تأكيدًا وربطًا للكلام بما قبله).

موقوف ابن سالم: شخص بصر النبي ﷺ ثم قال في الرفيق الأعلى

٣٦٦٩ - ٣٦٧٠ - (فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى): متعلِّقٌ بمحذوفٍ يدُلُّ عليه السياقُ؛ نحو: أدخلني فيهم[١].

(مِنْ خُطْبَتِهِمَا مِنْ خُطْبَةٍ): كلمةُ (مِن) الثانية زائدةٌ، والأُولى تبعيضيَّةٌ، أو بيانيَّةٌ.

حديث عائشة: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره

٣٦٧٢ - (إِلَّا مَكَانُ): بالرفعِ.

حديث: ائذن له وبشره بالجنة

٣٦٧٤ - (بِئْرَ أَرِيسٍ): قال ابنُ مالكٍ: مصروفٌ، وذكر[٢] النوويُّ في «رِياضه» الصرفَ وعدمَه، وفي «شرح مسلم» في (فضل عثمان) ذَكَرَ الصرفَ فقط.

حديث: اثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان

(٣٦٧٥) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اثْبُتْ أُحُدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ».

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ): إنَّما رفع[٣] (أَبُو بَكْرٍ) عطفًا على المضمر الذي في (صَعِدَ)، ويجوزُ العطفُ على المضمرِ المرفوعِ بعد الفاصل؛ وهو (أُحُدًا)، وأمَّا قولُ عليٍّ عنِ النبيِّ ﷺ: «كنتُ وأبو بكرٍ وعمرُ»[٤]؛ فقال النَّحْويُّونَ: الأحسنُ ألَّا يُعطفَ على الضميرِ إلَّا بعدَ تأكيدٍ، أو فاصلٍ ما؛ كقولِهِ تعالى: ﴿مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، والظاهرُ أنَّ الحذفَ مِنْ تصرُّفِ الرُّواةِ، وسيَذكرُ البخاريُّ بعدَ هذا بقليلٍ: «ذهبتُ أنا وأبو بكرٍ وعمرُ»[٥]، فعطفَ مع التأكيدِ، قاله الزركشيُّ.

---

(١) في النسختين: (منهم).
(٢) في النسختين: (وقال).
(٣) في (ن): (وقع).
(٤) [خ: ٣٦٧٧].
(٥) [خ: ٣٦٨٥].

وتقدَّم أوَّلَه: «كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ»(١).

وقال ابنُ مالكٍ: («كنتُ وأبو بكرٍ»: تضمَّنَ هذا الحديثُ صِحَّةَ العطفِ على ضميرِ الرفعِ المتَّصلِ غيرَ مفصولٍ بتوكيدٍ أو غيرِه، وهو ممَّا لا يُجيزُه النَّحْويُّونَ في النثرِ إلَّا على ضعفٍ، ويَزعمونَ أنَّ بابَه الشِّعرُ، والصحيحُ جوازُه نثرًا ونظمًا، فمِنَ النثرِ ما تقدَّمَ مِنْ قولِ عليٍّ ﷺ، وكذا قول عمرَ ﷺ: «كنتُ وجارٌ لي مِنَ الأنصارِ»، ومنه قولُه تعالى: ﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، فإنَّ واوَ العطفِ فيه متَّصلةٌ بضميرِ المتكلِّمينَ، ووجودُ «لا» بعدَها لا اعتدادَ به؛ لأنَّها بعدَ العاطفِ، ولأنَّها زائدةٌ؛ إذِ المعنى تامٌّ بدونِها).

حديث: إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع

٣٦٧٧ - (إِنْ كُنْتُ لَأَرْجُو أَنْ يَجْعَلَكَ): قال الكرمانيُّ: (اللَّامُ هي الفارقةُ بينَ «إِنْ» المخفَّفةِ والنافيةِ، و«أَبُو بَكْرٍ»: عطفٌ على المرفوعِ المتَّصلِ بدونِ التأكيدِ) انتهى.

وقال والدي ﷺ تعالى: («إِنْ» مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ، فعلى هذا «يَجْعَلُكَ» مرفوعٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ ناصبةً).

باب مناقب عمر بن الخطاب

حديث: رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة...

٣٦٧٩ - (رَأَيْتُنِي): تقدَّمَ(٢).

(أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟): الظاهرُ: منك، أو بك، لكن (عَلَيْكَ) ليس متعلِّقًا بـ(أَغَارُ)؛ بل معناه: مستعليًا عليكَ فأغارُ؟ ولا يمتنعُ تعلُّقُه به أيضًا.

حديث: بينا أنا نائم شربت حتى أنظر إلى الري يجري في ظفري

٣٦٨١ - (حَتَّى أَنْظُر): يجوزُ نصبُ الراءِ وضمُّها؛ لأنَّه مثلُ: ﴿حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ﴾ [البقرة: ٢١٤].

---

(١) [خ: ٨٩] [خ: ٢٤٦٨]. (٢) [خ: ٢٢٥].

(الْعِلْمَ): تقدَّمَ[١].

حديث: أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب

٣٦٨٢ - (بِدَلْوِ بَكْرَةٍ): بالإضافةِ، ونوَّنَهُ بعضُهم على البَدَلِ، وبالإضافةِ أصوبُ.

حديث: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب

٣٦٨٣ - (عَالِيَة): بالرفعِ والنصبِ.

(إِيه يَا بْنَ الْخَطَّابِ): قال السَّفاقُسِيُّ: ضُبِطَ بكسرةٍ واحدةٍ، وصوابُه: بفتحةٍ واحدةٍ؛ أي: كُفَّ[٢] مِنْ لومِهِنَّ، وذلك أنَّه بالكسرِ والتنوينِ: [حَدِّثْنا] حديثًا ما، وبغيرِ تنوينٍ أي: زدنا ممَّا[٣] عَهِدناه، وبالفتح والتنوين: لا تبتدِئْنا، وبغيرِ تنوينٍ: كُفَّ عن حديثٍ عَهِدناه.

حديث: وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون...

٣٦٨٥ - (أَحَبّ): بالرفعِ والنصبِ.

(وَحَسِبْتُ[٤] أنِّي): بفتحِ الهمزةِ، والكسرِ على طريقِ الاستئنافِ، وفي (مناقبِ أبي بكرٍ): (لأنِّي كثيرًا ما[٥] كنتُ أسمعُ)[٦]، واللَّامُ للتعليلِ، و(ما) إبهاميَّةٌ مؤكِّدةٌ، و(كثيرًا): ظرفُ زمانٍ، وعاملُهُ (كان)، قدِّمَ عليه، وهو كقولِهِ تعالى: ﴿قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٠]، ووقعَ للأكثرِ: (كثيرًا ممَّا كنتُ أسمعُ)؛ بزيادةِ (مِن)، وليسَ له محملٌ[٧] صحيحٌ إلَّا أنْ يُتَعَسَّفَ ويُقالَ: (إنِّي أجدُ كثيرًا ممَّا كنتُ أسمعُ)[٨].

حديث: اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان

(٣٦٨٦) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، (ح) وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، وَكَهْمَسُ بْنُ المِنْهَالِ، قَالَا: حَدَّثَنَا

---

(١) [خ: ٨٢].
(٢) (كفَّ): سقط من (ن).
(٣) في (ن): (فما).
(٤) في (ن): (وخشيت).
(٥) في اليونينية: (مما)، ويأتي بيانها.
(٦) [خ: ٣٤٧٤].
(٧) في (ن): (محلٌّ).
(٨) ما بين قوسين سقط من (ن)، وانظر «الكاشف» (١٢/ ٣٨٦٨-٣٨٦٩) (٦٠٥٧).

سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ، قَالَ: «اثْبُتْ أُحُدُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ».

(أُحُدُ): بضمِّ الدالِ منادًى مفردٌ، وحُذِفَ[١] منه حرفُ النِّداءِ.

(إِلَّا نَبِيٌّ أو صِدِّيقٌ أو شَهِيدَانِ): قال ابنُ مالكٍ في هذا الحديث وفي «كُلْ ما شئتَ، والْبَسْ[٢] ما شِئتَ...» إلى أن[٣] قال: «سَرَفٌ أو مَخِيلَةٌ»: (تضمَّنَ هذا استعمالَ «أو» بمعنى الواو، وكما استُعمِلتْ «أو» بمعنى الواو استُعمِلتِ الواوُ بمعنى «أو»، وعلى ذلك قولُ عليِّ بنِ الحسين في قولِه تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ [النساء: ٣]) انتهى، وسبق في روايةٍ: (فإنَّما عليكَ نبيٌّ، وصِدِّيقٌ، وشهيدانِ)[٤].

حديث: ما رأيت أحدًا قط بعد رسول الله ﷺ من حين قبض كان أجد...

(٣٦٨٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَنِي ابْنُ عُمَرَ عَنْ بَعْضِ شَأْنِهِ - يَعْنِي عُمَرَ -، فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا قَطُّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حِينَ قُبِضَ، كَانَ أَجَدَّ وَأَجْوَدَ حَتَّى انْتَهَى مِنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ».

(مِنْ حِينَ قُبِضَ): قال الزركشيُّ: (بفتحِ النونِ على البناءِ؛ لإضافتِهِ لمبنيٍّ) انتهى.

واعلم أنَّ (حينَ) ظرفٌ بُنِيَ على الفتحِ، فإنْ دخلَ (مِن) في أوَّلِهِ؛ جازَ لك فتحُه على الظرفيَّةِ، وجازَ جرُّهُ بـ(مِن)، قاله أبو حيَّان، وابن هشام في «المغني»، فإنْ[٥] وقعَ بعدَها مُعربٌ؛ أُعربتْ؛ نحو: قمتُ مِن حينِ زيدٌ قائمٌ، وإنْ وقعَ بعدَها مبنيٌّ؛ بُنيتْ؛ مثلُ الحديثِ: (مِنْ حينَ قُبِضَ)، أو: مِنْ حينَ هذا قائمٌ.

---

(١) في (ن): (حذف).
(٢) في (ن): (وأليس).
(٣) (أن): مثبتة من (ن).
(٤) [خ: ٣٦٧٥].
(٥) في النسختين: (إن).

وفي «التوضيح»: ويجوزُ في الزمانِ المحمولِ على «إذا» و«إذ» الإعرابُ على الأصلِ، والبناءُ حَمْلًا عليهما، فإنْ كانَ ما وليَهُ فِعْلًا مبنيًّا؛ فالبناءُ أرجحُ؛ للتناسبِ؛ كقولِه: [من الطويل]

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصِّبَا

وقوله: [من الطويل]

عَلَى حِينَ يَسْتَصْبِينَ كُلَّ حَلِيمِ

وإنْ كانَ فِعْلًا مُعْرَبًا، أو جملةً اسميَّةً؛ فالإعرابُ أرجحُ عندَ الكُوفيِّينَ، وواجبٌ عندَ البصريِّينَ، واعتُرِضَ عليهم بقراءةِ نافعٍ: ﴿هَذَا يَومَ يَنفَعُ﴾ [المائدة: ١١٩]؛ بالفتح، وقولِه: [من الوافر]

تَذَكَّرَ مَا تَذَكَّرَ مِن سُلَيْمَى عَلَى حِينِ التَّوَاصُلُ(١) غَيْرُ دَانِ

حديث: أنت مع من أحببت

٣٦٨٨ - (فَرَحْنَا): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: كَفَرَحِنَا.

حديث: بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص

٣٦٩١ - قوله: (الدِّينَ): بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ.

حديث: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله ﷺ ورضاه

٣٦٩٢ - (لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ): حُذِفَ الفاعلُ استحقارًا.

(ذَهَبًا): تمييزٌ.

باب مناقب عثمان بن عفان

حديث: إن الله سبحانه بعث محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب...

٣٦٩٦ - (لِأَخِيهِ الْوَلِيدِ): اللَّامُ للتعليلِ؛ أي: لأجلِ أخيهِ، ويَحتملُ أنْ تكونَ بمعنى: (عن).

وعندَ الكُشْمِيهَنِيِّ: (فِي أَخِيهِ).

---

(١) في (ن): (التوصُّل).

حديث: يا ابن عمر إني سائلك عن شيء فحدثني

٣٦٩٨ - (أُبَيِّنْ لَكَ): مجزومٌ جوابُ الأمرِ.

باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان

حديث: لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن...

٣٧٠٠ - (أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ): منصوبٌ معطوفٌ على (سورةَ) المنصوبةِ على المفعوليَّةِ لـ(قَرَأَ).

(قَبْلَ يَوْمِئِذٍ): يجوزُ نصبُ الميمِ وجرُّها.

(لَكَ... وَقدَمٍ فِي الْإِسْلَامِ مَا قَدْ عَلِمْتَ): (مَا قَدْ عَلِمْتَ): مبتدأٌ، و(لَكَ): خبرُه.

(ثُمَّ شَهَادَة): بالرفعِ عطفٌ على (مَا قَدْ عَلِمْتَ)، وبالجرِّ على (صُحْبَةٍ)، وبالنصبِ على أنَّه مفعولٌ لفعلٍ محذوفٍ، قال شيخُنا في «فتحه»: (والأوَّلُ أقوى).

(إِلَّا فَضْلُهُمْ): مرفوعٌ استثناءٌ مفرَّغٌ.

(فَنَجْعَلَهُ): منصوبٌ جوابُ الاستفهامِ.

(وَاللهُ عَلَيْهِ وَالْإِسْلَامُ): بالرفعِ فيهما، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: رقيبٌ شاهدٌ.

(لِيَنْظُرَنَّ): بلفظِ الأمرِ للغائبِ[1]، و(أَفْضَلَهُمْ): بالنصبِ، وفي بعضِها: بفتحِ اللَّامِ جوابًا للقَسَمِ المقدَّرِ.

(مَا قَدْ عَلِمْتَ): صفةٌ، أو بدلٌ عنِ (الْقدَمُ).

(فَاللهُ عَلَيْكَ): قال والدي: («اللهَ»: منصوبٌ) انتهى ويُحَرَّر.

باب مناقب علي بن أبي طالب

(أَنْتَ مِنِّي): تُسَمَّى بـ(مِن) الاتِّصاليَّة.

حديث: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر...

---

(١) في النسختين: (الغائب).

٣٧٠٤ - (بِأَنْفِكَ): الباءُ زائدةٌ.

(جَهْدَكَ): منصوبٌ على المصدرِ.

حديث: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى

٣٧٠٦ - (بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ): الباءُ زائدةٌ.

حديث: اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف...

٣٧٠٧ - (أَوْ أَمُوت[١]): بالنصبِ والرفعِ.

باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ

حديث: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله...

٣٧١١ - ٣٧١٢ - (مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ): هذا[٢] شاهدٌ لما تقدَّمَ أنَّ (صَدَقَةٌ) مرفوعٌ[٣].

باب مناقب الزبير بن العوام

حديث: أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمت

٣٧١٧ - (الزُّبَيْرَ): منصوبٌ؛ أي: استخلف الزُّبَيرَ.

(إِنَّهُ لَخَيْرُهُمْ): بكسرِ الهمزةِ على الابتداءِ، واللَّامُ للتأكيدِ، دخلتْ على الخبرِ، و(خيرُهم): الخبرُ مرفوعٌ.

(مَا عَلِمْتُ): (ما): مصدريَّةٌ؛ أي: في عِلمِي، ويجوزُ أنْ تكونَ بمعنى: الذي.

حديث جابر: إن لكل نبي حواريًّا وإن حواري الزبير بن العوام

٣٧١٩ - (حَوَارِيَّ): كذا في أصلِنا، وتقدَّم كلامُ الزَّجَّاجِ[٤] أنَّه قال: (حَوَارِي):

---

(١) تحرفت في (ن) إلى: (أيوب).

(٢) في (ن): (وهذا).

(٣) [خ: ٣٠٩٤].

(٤) [خ: ٢٨٤٦].

منصوبٌ؛ لأنَّه منسوبٌ إلى (حوار)، وليس كـ(بخاتيَّ، وكراسيَّ)؛ لأنَّ واحدَها (بُخْتِيٌّ، وكُرسِيٌّ)، وأنَّ (حواريَّ) بتشديدِ الياءِ وفتحِها؛ كقولِه تعالى: ﴿وَمَآ أَنتُم بِمُصْرِخِيَّ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، ويجوزُ كسرُها.

حديث: أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للزبير يوم اليرموك...

٣٧٢١ - (فَنَشُدَّ): منصوبٌ.

باب ذكر أصهار النبي ﷺ

حديث: أما بعد أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني

٣٧٢٩ - [فائدةٌ: قولُه في «الشِّفا»: (ويكونُ هذا ممَّا آذاهُ به كافرٌ وجاء بعدَ ذلكَ إسلامُه؛ كعفوِهِ عنِ اليهوديِّ الذي سَحَرَهُ، وعنِ الأعرابيِّ الذي أرادَ قتلَهُ، وعنِ اليهوديَّةِ التي سَمَّتْهُ) انتهى.

ظاهرُ هذِه العبارةِ: أنَّه جاءَ أنَّ هؤلاءِ الثلاثةَ أسلموا، أمَّا الذي سَحَرَهُ؛ وهو لبيدُ بنُ الأعصم؛ فلا أَسْتحضِرُ خِلافًا في أنَّه لم يُسْلِم، ولا أَسْتحضِرُ أنَّ أحدًا مِنَ العلماءِ ذكرَهُ بإسلامٍ إلَّا ما هنا، وأمَّا الأعرابيُّ الذي أرادَ قتْلَه؛ فإنَّه غورثُ بنُ الحارثِ، أسلمَ بلا خِلافٍ، وقد جاءَ أنَّه دُعْثُور، وأمَّا اليهوديَّةُ التي سَمَّتْهُ؛ فإنَّها زينبُ بنتُ الحارثِ، لم يذكرْها أحدٌ فيما أعلمُ في الصحابةِ، ولكن ذَكَرَ شيخي الحافظُ أبو جعفرٍ الأنصاريُّ أنَّ مَعْمَرَ بنَ راشدٍ قال في «جامعه» عنِ الزُّهريِّ: أنه قال: أسلمَتْ فترَكَها رسولُ الله ﷺ، قال مَعْمَرٌ: هكذا قال الزُّهريُّ: أسلمَتْ، والناسُ يقولونَ: قَتَلَها، وإنَّها لم تُسْلِم، قاله شيخُ الإسلامِ بُرهانُ الدِّينِ في «شرحِ الشِّفا»].

باب مناقب زيد بن حارثة

حديث: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل

(٣٧٣٠) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْثًا، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ تَطْعُنُوا فِي

إِمَارَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَايْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ».

قوله: (وَايْمُ اللهِ؛ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا): وفي أصلِ المالكيِّ: («وَايْمُ اللهِ؛ لقد كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»: استعملَ «إِنْ» المخفَّفةَ المتروكةَ العمل عاريًا ما بعدَها مِنَ اللَّامِ الفارقةِ؛ لعدمِ الحاجةِ إليها؛ وذلكَ لأنَّه إذا خُفِّفتْ «إنَّ»؛ صارَ لفظُها كلفظِ «إِنْ» النَّافيةِ؛ فيُخافُ التباسُ الإثباتِ بالنَّفيِ عندَ تركِ العملِ، فألزموا اللَّامَ المؤكِّدةَ مميِّزَةً لها، ولا يَثبُتُ ذلكَ إلَّا في موضعٍ صالحٍ للإثباتِ والنَّفيِ؛ نحو: «إِنْ عَلِمْتُكَ لَفاضِلًا»، فاللَّامُ هنا لازمةٌ؛ إذْ لو حُذفتْ مع كونِ العملِ متروكًا، وصلاحية الموضعِ للنَّفيِ؛ لم يُتيَقَّنِ الإثباتُ، فلو لم يصلحِ الموضعُ للنَّفيِ؛ جازَ ثبوتُ اللَّامِ وحذفُها.

فمِنَ الحذفِ قولُ عبدِ اللهِ بنِ بُسْرٍ: «إِنْ كُنَّا فَرَغْنَا في هذِه السَّاعةِ»، و [«إِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ»، و«إِنْ كانَ مِنْ أَصْدَقِ هؤلاءِ»، و«حَتَّى إِنْ كَانَ يُعطِي عَنْ بَنِيَّ»].

ومنه قولُ عائشةَ رضي الله عنها: [«إِنْ كانَ رسولُ الله ﷺ يحبُّ التيمُّنَ»، وقولُ عامرِ ابنِ ربيعةَ][1]: «إِنْ كانَ رسولُ الله ﷺ يبعثُنا وما لنا طعامٌ إلَّا السَّلف [مِنَ التَّمرِ]»... وشواهدُ كثيرةٌ).

وههنا نكتةٌ؛ وهيَ أنَّ اللَّامَ الفارقةَ إذا كانَ بعدَ ما وَلِيَ (إِنْ) نفيٌ واللَّبسُ مأمونٌ؛ فحذفُها واجبٌ؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

إِنِ الْحَقُّ لَا يَخْفَى عَلَى ذِي بَصِيرَةٍ ... وَإِنْ هُوَ لَمْ يَعْدَمْ خِلَافَ مُعَانِدِ

ولمَّا غَفَلَ النَّحويُّونَ عن هذِه الشواهدِ، وأنَّ حذفَ اللَّامِ عندَ الاستغناءِ عنها جائزٌ، بل واجبٌ؛ التزموا ثبوتَ اللَّامِ، وتقدَّمَ.

(١) ما بين المعقوفين ليس في النسختين، وهو مستدرك من «شواهد التوضيح» (ص٩٢).

باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب

حديث: كان الرجل في حياة النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على النبي ﷺ

٣٧٣٨ - ٣٧٣٩ - (لَنْ تُرَاعَ): كذا للجمهورِ هنا، وللقابِسيِّ: (تُرَعْ)؛ بالجزمِ، وهو بعيدٌ إلَّا على لغةٍ شاذَّةٍ لبعضِ العربِ يَجزمونَ بـ(لن)، قال القزَّازُ: ولا أحفظُ في ذلك شاهدًا، قلتُ: أَنشدُوا: [من المنسرح]

لَنْ يَخِبِ الْآنَ مِنْ رَجَائِكَ مَنْ[١] حَـرَّكَ مِـنْ دُونِ بَـابِـكَ الْـحَـلَـقَـهْ

وقُرِئَ في الشواذِّ: (أَلَم نَشرحَ) [الشرح: ١]؛ بالنصبِ، وهي قراءةُ أبي جعفرٍ[٢]، وقال الزمخشريُّ: قالوا: لعلَّه بيَّنَ الحاءَ، وأشبعَها في مخرجِها، فظنَّ السامعُ أنَّه فتحَها.

وقال ابنُ عطيَّةَ: إنَّ الأصلَ (ألم نشرحَنْ)؛ بالنونِ الخفيفة، ثمَّ أبدلَها ألفًا، ثمَّ حذفَها تخفيفًا، وخرَّجَ ذلك أبو حيَّانَ على اللُّغةِ المذكورةِ، وهي لغةٌ حكاها اللِّحيانيُّ في «نوادره» عن بعضِ العربِ، وهي[٣] الجزمُ بـ(لن)، والنصبُ بـ(لم)، عكسُ المعروفِ عندَ الناسِ، وجعلَه أحسنَ ممَّا تقدَّمَ، وتقدَّمَ كلامُ ابنِ مالكٍ في كتابِ (التهجُّد)[٤].

---

(١) (رجائك من): ليست في (ن).

(٢) أي: أبي جعفر المنصور، انظر «المحتسب» (٢/ ٣٦٦)، «المحرر» (١٥/ ٤٩٥)، «البحر» (١٠/ ٤٩٩)، وهي قراءة بعيدة، وقد تُؤوِّل على تقدير النون الخفيفة، ثم أُبدلتِ النونُ ألفاً للوقف، ثم حُمِلَ الوصلُ على الوقف، ثم حُذفتِ الألف، وأُنشِدَ عليه: [من المنسرح]

اِضْرِبَ عَنْكَ الْهُمُومَ طَارِقَهَا ضَرْبَكَ بِالسَّيْفِ قَوْنَسَ الْفَرَسِ

أراد: اضربَنْ، والبيتُ في «النوادر» (ص١٣)، «المحتسب» (٢/ ٣٦٦)، وهو مصنوع، وهو من شواهد «المغني» (١٠٩٥)، واستشهد به البغدادي في «الخزانة» (١١/ ٤٥٠)، وقونس الفرس: عظم ناتئ بين الأذنين، انظر «اللسان» مادة (قنس).

(٣) في (ص): (وهو).

(٤) [خ: ١١٢١].

باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح

حديث: إن لكل أمة أمينًا وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة

(٣٧٤٤) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا، وَإِنَّ أَمِينَنَا أَيَّتُهَا الأُمَّةُ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الجَرَّاحِ».

(أَيَّتُهَا الْأُمَّة): منصوبٌ على الاختصاصِ، قاله الزركشيُّ.

وقال الكرمانيُّ: (قال القاضي: هو بالرفعِ على النِّداءِ، والأفصحُ أنْ يكونَ منصوبًا على الاختصاصِ).

وقال ابنُ هشامٍ في أقسامِ تابعِ المنادَى المبنيِّ: (الثاني: ما يجبُ رفعُهُ مراعاةً للفظِ المنادَى؛ وهو نعتُ «أيٍّ» و«أيّةٍ». . .) إلى أنْ قال: (نحو: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ [النِّساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ﴾ [الفجر: ٢٧]) انتهى.

فيكونُ ﴿ٱلنَّاسُ﴾: صفةً، أو عطفَ بيانٍ، أو خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: وهم، أو صفةَ خبرِ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: يا أيُّها هم هؤلاءِ الناسُ.

وقال بعضُهم عندَ قولِه: (ما يجبُ رفعُه): (واختارَ المازنيُّ والزَّجَّاجُ النصبَ).

وقال في (الاختصاص): (فإنْ كانَ «أيُّها» أو «أيَّتُها» استُعمِلا كما يُستعملانِ في النِّداءِ؛ فيُضمَّانِ ويُوصفانِ لزومًا باسمٍ لازمِ الرفعِ محلًّى بـ«أل»؛ نحو: «أنا أفعلُ كذا أيُّها الرجلُ»، و«اللَّهُمَّ اغفرْ لنا أيَّتُها العصابةُ»، وإن كان غيرَهما؛ نُصِبَ[1]؛ نحو: «نحنُ معاشرَ الأنبياءِ لا نُورَثُ»[2] انتهى.

---

(١) أي: وجوبًا؛ سواء كان معرَّفًا بالإضافة كما مثل، أم بـ(أل)؛ نحو: نحن العربَ أسخى مَن بَذَلَ، أو كان عَلَمًا غيرَ مضافٍ، وذلك قليل؛ نحو: أنا الطبيبَ لا أتوانى عن إجابة الداعي.

(٢) الحديث أخرجه البخاري في «صحيحه» (٣٠٩٣)، وغيره، لكن بلفظ: «لا نورث ما تركنا صدقة»، وأمَّا لفظ: «نحن معاشر الأنبياء...»؛ فقد قال الحافظ في «الفتح» (١٢/ ١٠): (وأمَّا ما اشتُهِر في كتبِ أهل الأصول وغيرهم بلفظ: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث...»؛ فقد أنكره جماعةٌ مِنَ الأئمة... لكن أخرجه النسائي [في «الكبرى» (٦٢٧٥)] بلفظ: «إنَّا معاشر الأنبياء...» الحديث).

باب مناقب الحسن والحسين

حديث: رأيت أبا بكر وحمل الحسن وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي ﷺ

(٣٧٥٠) حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، وَحَمَلَ الحَسَنَ وَهُوَ يَقُولُ: «بِأَبِي شَبِيهٌ بِالنَّبِيِّ، لَيْسَ شَبِيهٌ بِعَلِيٍّ» وَعَلِيٌّ يَضْحَكُ.

(لَيسَ شَبِيهٌ بِعَلِيٍّ): قال ابنُ مالكٍ في «شرح التسهيل»: (كذا ثبتَ في «البخاريِّ» برفعِ «شبيهٌ» بناءً على أنَّ «ليسَ» حرفُ عطفٍ كما يقولُ الكوفيُّونَ؛ كما يُقالُ[١]: «بأبي شبيهٌ بالنبيّ، لا شبيهٌ بعَلِيّ»، ويجوزُ أنْ يكونَ «شبيهٌ» اسمَ «ليس»، وخبرُها ضميرٌ متَّصِلٌ حُذِفَ استغناءً بنيَّتِهِ عن لفظِهِ) انتهى كلامُ الزركشيِّ.

وقال غيرُه: (وأمَّا الرفعُ؛ فعلى أنَّها حرفُ عطفٍ، كما حكاهُ النَّحَّاسُ وابنُ بابَشاذَ عنهم، وحكاهُ ابنُ عُصفورٍ عنِ البغداديِّينَ، واستدلُّوا بأشياءَ؛ منها: قولُ الشاعرِ: [من الرجز]

أَيْنَ الْمَفَرُّ وَالإِلَهُ الْغَالِبُ؟   الْأَشْرَمُ الْمَغْلُوبُ لَيسَ الْغَالِبُ

فـ«ليسَ» في البيتِ عندَهم حرفُ عطفٍ بمعنى: لا، قال ابنُ مالكٍ: «ومِنْ أجودِ ما يُحتجُّ لهم قولُ أبي بكرٍ ﷺ: ليسَ شبيهٌ بعليٍّ»، وقد تُعُقِّبَ ابنُ مالكٍ في ذلك) انتهى[٢].

وقال شيخُنا في «الفتح» -بعد نقل ما تقدَّم عنِ ابنِ مالكٍ أنَّ (ليس) حرفُ عطفٍ، قال-: (ويجوزُ أنْ يكونَ «شبيهٌ» اسمَ «ليس»، ويكونَ خبرُها ضميرًا متَّصلًا حُذِفَ استغناءً عن لفظه بنيَّتِه؛ ونحوُهُ قولُه [ﷺ] في خطبةِ يومِ النَّحْرِ: «أليسَ ذو الحجَّةِ؟»)[٣].

قال الطِّيبيُّ في قوله: «بأبي شبيهٌ بالنبي»: «يَحتملُ أنْ يكونَ التقديرُ: هو

(١) (كما يقال): ليست في (ن).   (٢) (انتهى): ليست في (ن).
(٣) [خ: ١٧٤١].

مفدًّى بأبي شبيهٌ، فيكونُ خبرًا بعدَ خبرٍ، أو أفديه بأبي، و«شبيهٌ»: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وفيه إشعارٌ بعِلِّيَّةِ[1] الشَّبَهِ للتفديةِ[2]».

وفي قوله: «شبيهٌ بالنبي»: ما قد يُعارِضُ قولَ عليٍّ في صفةِ النبيِّ ﷺ: «لم أَرَ قبلَه ولا بعدَه مثلَه»، أخرجه الترمذيُّ في «الشمائلِ»[3]، والجوابُ: أنْ يُحمَلَ المنفيُّ[4] على عمومِ الشَّبَه، والمُثْبَتُ على مُعْظَمِه، والله أعلم).

وقال في «المغني»: (الرابعُ[5]: أنْ تكونَ حرفًا عاطفًا، أثبتَ ذلك الكوفيُّونَ أوِ البغداديُّونَ على خلافٍ بين النَّقَلَةِ، واستدلُّوا بنحوِ قولِه: [من الرجز]

أَيْــنَ الْــمَــفَــرُّ. . . . .

البيتَ، وخُرِّجَ على أنَّ «الغالبُ» اسمُها، والخبرُ محذوفٌ.

قال ابنُ مالكٍ: وهو في الأصلِ ضميرٌ متَّصلٌ عائدٌ على «الأشرم»؛ أي: ليسَهُ الغالبُ؛ كما تقول: الصديقُ كأنَّه زيدٌ، ثمَّ حُذِفَ لاتِّصالِهِ، ومقتضى كلامِه: أنَّه لولا تقديرُه متَّصلًا؛ لم يَجُزْ حذْفُه، وفيه نظرٌ) انتهى.

إشارةٌ: رأيتُ بخطِّ العلَّامةِ عِزِّ الدين الحاضريِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى ما لفظُهُ:

(حكى النَّحَّاسُ[6] وابنُ بابَشاذَ عنِ الكوفيِّينَ: أنَّ «ليس» تكونُ حرفَ عطفٍ، وحكاهُ ابنُ عُصفُورٍ عنِ البغداديِّينَ، واستدلُّوا بأشياءَ؛ منها: قولُ الشاعرِ: [من الرجز]

أَيْــنَ الْــمَــفَــرُّ وَالْإِلَــهُ الْــغَــالِــبُ؟ وَالْأَشْرَمُ الْـمَـغْـلُوبُ لَـيْسَ الْـغَـالِـبُ

فـ«ليسَ» في البيت عندَهم حرفُ عطفٍ؛ بمعنى: «لا»، ولا حُجَّةَ فيه، أو يُمكنُ أنْ يكونَ «الغالبُ» اسمَ «ليسَ»، والخبرُ ضميرٌ محذوفٌ يعودُ على «الأشرم»؛ أي: ليسَ الغالبُ إيَّاهُ.

(١) في (ن): (العلية).
(٢) في (ن): (بالتفدية).
(٣) [ح: ٥].
(٤) في (ص): (النفي).
(٥) (الرابع): ليست في (ن)، وهو من المواضع التي تخرج فيها (ليس) عن رفع الاسم ونصب الخبر.
(٦) قوله: (ما لفظه...) ليس في (ن).

قالَ ابنُ مالكٍ: «ومِن أجودِ ما يُحتَجُّ لهم قولُ أبي بكرٍ ﷺ: «ليسَ شبيهٌ بعَلِيّ»؛ أي: لا شبيهٌ بعَلِيٍّ»، ولا حُجَّةَ فيه؛ لِمَا قدَّمنا مِنَ احتمالِ أنْ يكونَ «شبيهٌ» الاسمَ، والخبرُ ضميرًا محذوفًا؛ أي: ليسَ شبيهٌ إيَّاه.

وجوابٌ ثانٍ قاله ابنُ مالكٍ في «ليسَ» خاصَّةً: «ليسَ» يكثُرُ مجيءُ اسمِها نكرةً؛ لأنَّ النفيَ مِنَ المسوِّغاتِ للابتداءِ بالنكرةِ، واستشهدَ بقولِ الشاعرِ: [من الكامل]

كَمْ قَدْ رَأَيْتُ وَلَيْسَ شَيْءٌ بَاقِيًا ... مِنْ زَائِرٍ طَيْفَ الْكَرَى وَمَزُورِ

فهذا جوابٌ خاصٌّ بـ«ليسَ»، والذي في هذه[1] الصفحةِ عامٌّ في «كان» وأخواتِها.

فإنْ قلتَ: إذا جعلتَ «ليسَ» على بابِها؛ أي: جعلتَها مِنْ أخواتِ «كان»؛ فينبغي أنْ يكونَ اسمُها معرفةً، وخبرُها نكرةً، وأنتَ جعلتَ الأمرَ بالعكسِ؟

قلتُ: ما قلتَه صحيحٌ على رأيِ الجمهورِ؛ فإنَّهم لم يُجوِّزوا ذلك إلَّا في الشِّعرِ، وأمَّا ابنُ مالكٍ؛ فجوَّزَه في الكلامِ اختيارًا، فقال: يجوزُ أنْ يكونَ الاسمُ نكرةً، والخبرُ معرفةً؛ قياسًا على الفاعلِ والمفعولِ، واستدلَّ بأبياتٍ؛ منها بيتُ حسَّان: [من الوافر]

كَأَنَّ سَبِيئَةً مِنْ بَيْتِ رَأْسٍ ... يَكُونُ مِزَاجَهَا عَسَلٌ وَمَاءُ

على روايةِ نصبِ «المزاج»، ورفع «عسل»، فقال: لو شاءَ؛ جعلَ اسمَ «يكونُ» ضميرًا يعودُ إلى «سبيئةً»، ورفع «مزاجها» على الابتداءِ، و«عسل»: خبرُها، والجملةُ خبرُ «كان» بلا ضرورةٍ تدعو إلى نصبِ «المزاج».

قلت: ويؤيِّدُه ما قاله الأستاذُ أبو [عثمان] بكر ابن حبيب[2]: أنَّ البيتَ رُوِيَ برفعِ «مِزاجها» و«عسل» على أنَّهما مبتدأٌ وخبرٌ، انتهى كلامه.

ورُوِيَ برفعِ «مزاجها»، ونصبِ «عسل» على الخبر، و«ماء» فاعلٌ بإضمارِ فعلٍ، وعندي فيه نظرٌ؛ إذ لو كانَ كذلكَ؛ لكانَ «يكونُ» بالتاءِ حتمًا، وقال في

---

(١) (هذه): ليست في (ن).

(٢) في النسختين: (ابن عبيدة)، وقد عزاهُ ابنُ السِّيد في «الحلل» (ص٤٩) (٧) إلى أبي عثمان المازني بكر بن محمَّد بن بقية (عدي) بن حبيب.

قولِ القُطاميِّ: [من الوافر]

قِفِي قَبْلَ التَّفَرُّقِ يَا ضُبَاعَا   وَلَا يَكُ[١] مَوْقِفٌ مِنْكِ الْوَدَاعَا

لو شاءَ لقالَ: موقفي، فيُعرِّفُ الاسمَ بالإضافةِ، فلا ضرورةَ في تنكيرِ «موقفٌ»، واستدلَّ أيضًا بقراءةِ سليمانَ بنِ مِهرانَ: (وَمَا كَانَ صَلَاتَهُم عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءٌ) [الأنفال: ٣٥]؛ بنصبِ «الصلاة» على الخبرِ، ورفعِ (مُكاءٌ) على أنَّه اسمُها.

وأمَّا قراءةُ ابنِ عامرٍ: (أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ ءَايَةٌ أَن يَعلَمَهُ) [الشعراء: ١٩٧]؛ فظاهرٌ أنَّ (ءَايَةٌ): اسمُها، و﴿أَن يَعْلَمَهُ﴾: الخبرُ، وخرَّجَهُ الجمهورُ على أنَّ ﴿يَكُن﴾: تامَّةٌ، و(ءَايَةٌ): فاعلٌ، و﴿لَهُمْ﴾: متعلِّقٌ بـ﴿يَكُن﴾، و﴿أَن يَعْلَمَهُ﴾ بدلٌ مِنْ (ءَايَةٌ)، أو تقول: ﴿يَكُن﴾: ناقصةٌ، واسمُها ضميرُ الشأنِ والقِصَّةِ، و(لهم ءَايَةٌ): مبتدأٌ وخبرٌ في موضعِ خبرِ ﴿يَكُن﴾، أو على أنَّ (ءَايَةٌ) اسمُها، و﴿لَهُمْ﴾ الخبرُ، و﴿أَن يَعْلَمَهُ﴾: بدلٌ مِنْ (ءَايَةٌ) على كلِّ تقديرٍ، انتهى.

وبنو[٢] تميمٍ أجمعوا على جوازِ كونِ اسمِ «كأنَّ» نكرةً[٣]، والخبرِ معرفةً، واستدلُّوا بقولِ الشاعرِ: [من الوافر]

كَأَنَّ دَرِيئَةً لَمَّا الْتَقَيْنَا   بِنَصْلِ السَّيْفِ مُجْتَمَعُ الصُّداعِ

فـ«دريئةً»: نكرةٌ، وهو اسمُها، و«مجتمعُ الصُّداعِ»: هو الخبرُ، وهو معرفةٌ، ويجوزُ أنْ يكونا نكرتينِ، حكى سيبويه: «إنَّ ألفًا في دراهِمِكَ بِيضٌ»، و«إنَّ بالطريقِ أسدًا رابضٌ»)، ثمَّ هذا آخرُ ما وجدتُه بخطِّه رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى.

باب مناقب بلال بن رباح

حديث: إن كنت إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني

٣٧٥٥ - (وَعَمَلَ اللهِ): منصوبٌ على أنَّ الواوَ بمعنى: (مع).

(١) في النسختين: (ولا يكون).
(٢) (وبنو): ليست في (ن).
(٣) (اسم كان نكرة): ليست في (ن).

باب مناقب عبد الله بن مسعود

حديث: دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت: اللهم يسر لي جليسًا

(٣٧٦١) حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، دَخَلْتُ الشَّأْمَ فَصَلَّيْتُ رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا، فَرَأَيْتُ شَيْخًا مُقْبِلًا فَلَمَّا دَنَا قُلْتُ: أَرْجُو أَنْ يَكُونَ اسْتَجَابَ، قَالَ: مِنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ أَهْلِ الكُوفَةِ، قَالَ: أَفَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ النَّعْلَيْنِ وَالوِسَادِ وَالمِطْهَرَةِ؟ أَوَلَمْ يَكُنْ فِيكُمُ الَّذِي أُجِيرَ مِنَ الشَّيْطَانِ؟ أَوَلَمْ يَكُنْ فِيكُمْ صَاحِبُ السِّرِّ الَّذِي لَا يَعْلَمُهُ غَيْرُهُ؟ كَيْفَ قَرَأَ ابْنُ أُمِّ عَبْدٍ وَاللَّيْلِ؟ فَقَرَأْتُ: والليلَ إذا يغشى، وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى قَالَ: «أَقْرَأَنِيهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَاهُ إِلَى فِيَّ، فَمَا زَالَ هَؤُلَاءِ حَتَّى كَادُوا يَرُدُّونِي».

(فَاهُ إِلَى فِيَّ): قال العلَّامةُ ابنُ مالكٍ كما رأيتُه في «التوضيح»: (فيه ثلاثةُ أوجُهٍ؛ أحدُها: أنْ يكونَ [الأصلُ]: جاعلًا فاهُ، فحُذِفَ الحالُ، وبقي معمولُه كالعِوَضِ [منه]، الثاني: أنْ يكونَ الأصلُ: مِن فيهِ إلى فِيَّ، فحُذِفَتْ «مِن»، وتعدَّى الفعلُ بنفسِهِ، فنَصَبَ ما كانَ مجرورًا، الثالث: أنْ يكونَ مُؤَوَّلًا بـ«مُتَشافِهِينِ») انتهى.

وقال الزَّركشيُّ: (هذا على إحدى اللُّغاتِ، وهي القصرُ؛ كـ«عصًا»، فإعرابه يُقدَّر في آخره) انتهى.

وقال الجوهريُّ: (كلَّمتُهُ فاهُ إلى فيَّ؛ أي: مُشافِهًا، ونُصِبَ «فُوهُ» على الحالِ).

إشارةٌ: قال ابنُ مالكٍ:

وَالْحَالُ إِنْ عُرِّفَ لَفْظًا فَاعْتَقِدْ تَنْكِيرَهُ مَعْنًى؛ كَوَحْدَكَ اجْتَهِدْ

قال ابنُ هشام: (الثالثُ: أنْ يكونَ نكرةً لا معرفةً، وذلكَ لازمٌ، فإنْ وردتْ بلفظِ المعرفةِ؛ أُوِّلَتْ بنكرةٍ، قالوا: «جاءَ وحدَهُ»؛ أي: منفردًا، و«رجعَ عودَهُ على بَدْئِهِ»؛ أي: عائِدًا، و«ادخلوا الأوَّلَ فالأوَّلَ»؛ أي: مترتِّبينَ، و«جاؤوا

الجَمَّاءَ الغفيرَ»؛ أي: جميعًا، و«فأَرْسَلَهَا الْعِرَاكَ» أي: مُعترِكةً) انتهى.

ورأيتُ بخطِّ العلَّامةِ عزِّ الدين بن(١) الحاضريِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى(٢) على هذا الحديث ما لفظُه: («فاهُ» منصوبٌ على الحالِ، وصاحبُه: النبيُّ ﷺ، ووقعتِ الحالُ هنا جامدةً، ولكنَّها مؤوَّلةٌ بالمشتقِّ؛ أي: مُشافِهًا، والجارُّ والمجرورُ في قولِه: «إِلَى فِيَّ» خرجَ مَخْرَجَ البيانِ، هذا هو الصحيحُ.

وقيل: الحالُ محذوفةٌ، و«فاهُ»: مفعولٌ بتلكَ الحالِ؛ التقديرُ: أقرأني النبيُّ ﷺ جاعلًا فاهُ إلى فِيَّ، ورُدَّ بأنَّ إضمارَ «جاعل» لا نظيرَ له.

وقيل: «فاه»: أصلُه الجرُّ بـ«مِن»؛ التقديرُ: مِن فيَّ إلى فِيهِ، ورُدَّ بأنَّ حذفَ «مِن» في مثلِ هذا غيرُ مَقيسٍ.

وقيل: «فاهُ»: اسمٌ وُضِعَ موضِعَ المصدرِ الموضوعِ موضعَ الحالِ، فـ«فاهُ»: موضعُ «مشافهةً»، و«مشافهةً»: موضعُ «مشافِهًا»، ورُدَّ بأنَّ الاسمَ الذي تنقلُه العربُ إلى المصدرِ لا يكونُ إلَّا نكرةً، قاله الشارحُ، وبأنَّ الأسماءَ الموضوعةَ موضعَ المصادرِ لا بُدَّ أنْ يكونَ لها مصادرُ مِن ألفاظِها؛ كالعطاءِ والدُّهنِ؛ تقول: «عجبتُ مِنْ عطائِكَ»؛ أي: إعطائِكَ، و«عجبتُ مِن دُهْنِكَ لِحيتَكَ»؛ أي: دَهْنِكَ، و«فاهُ إلى فِيَّ»: ليس بشيءٍ(٣) مِنْ ذلك.

تنبيه: يجوزُ رفعُ «فوه»، فتقولُ: أقرأنيها النبيُّ ﷺ فوه إلى فِيَّ، ويكونُ «فوه» مبتدأً، وما بعدَه في موضعِ الخبرِ، والجملةُ في موضعِ الحالِ مِنَ النبيِّ ﷺ، ولا يجوزُ حذفُ حرفِ الجرِّ من هذا النوعِ، فلا يُقالُ: كلَّمتُه فوه، ولا بِعتُه يدًا، وذهبَ جمهورُ النَّحْويِّينَ: أنَّه لا يُقاس على «كلمتُه فاهُ إلى فِيَّ»، فلا يُقال: «ماشيتُه قَدَمُه إلى قَدَمي» خلافًا لهشامٍ، والله أعلم، انتهى) هذا ما رأيتُه بخطِّه رَحِمَهُ اللهُ تعالى، انتهى.

---

(١) (بن): ليست في (ن).
(٢) زيد في (ص): (ما لفظه).
(٣) في النسختين: (شيء).

حديث أبي موسى: قدمت أنا وأخي من اليمن فمكثنا حينًا ما نرى...

٣٧٦٣ - (مَا نُرَى): قال الطِّيبيُّ: («مَا نُرَى»: حالٌ مِن فاعلِ «مَكُثْنَا»، ويجوزُ أنْ يكونَ صفةَ «حِينًا»؛ أي: زمانًا غيرَ ظانِّينَ فيه شيئًا إِلَّا[1] كونَ عبدِ الله بنِ مسعودٍ كذا).

باب فضل عائشة

حديث: يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام

٣٧٦٨ - (يَا عَائِشَ): قال الزركشيُّ: (بالنصبِ على الترخيمِ) انتهى[2]، ويجوزُ الضمُّ.

(١) زيد في (ص): (أن).
(٢) (انتهى): ليست في (ن).

كتاب مناقب الأنصار

باب قول النبي ﷺ: لولا الهجرة لكنت من الأنصار

حديث: لو أن الأنصار سلكوا واديًا أو شعبًا لسلكت في وادي الأنصار

(٣٧٧٩) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَوْ قَالَ أَبُو القَاسِمِ ﷺ: «لَوْ أَنَّ الأَنْصَارَ سَلَكُوا وَادِيًا، أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ فِي وَادِي الأَنْصَارِ، وَلَوْلَا الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ»، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي، آوَوْهُ وَنَصَرُوهُ، أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى».

[قوله: (لَوْلَا الْهِجْرَةُ؛ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ): ليسَ المرادُ منه الانتقالَ عنِ النسبَ الولاديِّ؛ لأنَّه حرامٌ، معَ أنَّ نسبَهُ ﷺ أفضلُ الأنسابِ، وإنَّما أرادَ به النسبَ البِلاديَّ؛ ومعناهُ: لولا الهجرةُ مِنَ الدِّينِ ونسبتُها دِينيَّة لا يَسعُنِي تركُها؛ لأنَّها عبادةٌ كنتُ مأمورًا بها؛ لانتسبتُ إلى دارِكُم، ولانتقلتُ عن هذا الاسمِ إليكم، ومعناهُ: تسمَّى باسمِهِم، وانتسبَ إليهم، كما كانوا يتناسبونَ بالحِلْفِ، لكنَّ خصوصيَّةَ الهجرةِ وتربيتَها سبقتْ.

قلتُ: فهي أعلى وأشرفُ، فلا تتبدَّلُ بغيرِها، ولا ينتفي منها مَن خُصَّتْ له، قاله القُرطبيُّ.

وقيل: معناهُ: لكنتُ منهم في الأحكامِ والعِدادِ، وبه جزمَ الشيخُ تقيُّ الدِّين.

وقال بعضُهم: يجوزُ أنْ يكونَ المرادُ: لولا ثوابُ الهجرةِ؛ لكنتُ أختارُ أنْ يكونَ ثوابي ثوابَ الأنصارِ فيما أحرزوهُ بالنُّصرةِ، ولا يجوزُ أنْ يكونَ المرادُ النسبَ قطعًا.

وقال ابنُ الجوزيِّ: (إنْ قال قائلٌ: كيفَ يُتصوَّرُ أنْ يكون عليه السلام مِنَ الأنصارِ؟ وكيفَ أرادَ هذا ونسبُه أفضلُ؟

فالجوابُ: أنَّه لم يُرِد تغييرَ النَّسَبِ، ولا محوَ الهجرةِ؛ إذْ كِلاهما ممنوعٌ مِنْ تغييرِه، وإنَّما المرادُ النِّسبةُ إلى المدينةِ والنُّصرةُ للدِّين؛ فالتقديرُ: لولا أنَّ النسبةَ إلى الهجرةِ نسبةٌ دينيَّةٌ لا يَسَعُ تركُها؛ لانتسبتُ إلى دارِكُم، قال: ثمَّ إنَّ لفظَ «لولا» يَرِدُ لتعظيمِ الأمرِ وإنْ لم يقعْ؛ كقولِه تعالى: ﴿لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ﴾ [الأنفال: ٦٨]، وهذا إنَّما صدرَ منه بيانًا لفضيلَتِهِم وحُبِّهِ إيَّاهُم)].

باب مناقب أبي طلحة

حديث: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين...

٣٨١١ - (لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ): بالرفعِ، كذا لهم، وهو الصوابُ، وعندَ الأصيليِّ: (يُصِبْكَ)؛ بالجزمِ، قال القاضي: (وهو خطأٌ وقلبٌ[1] للمعنى).

(تنْقِزَانِ الْقِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا)[2]: (الْقِرَبَ): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: بالقربِ، أو مرفوعٌ بالابتداءِ، و(عَلَى مُتُونِهِمَا): الخبرُ، قاله الكرمانيُّ، وتقدَّم في (الجهاد)[3].

باب مناقب عبد الله بن سلام

حديث: ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتمرًا

٣٨١٤ - (فَأُطْعِمَكَ): بالنصبِ.

باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها

حديث: ما غرت على امرأة للنبي ﷺ ما غرت على خديجة

٣٨١٦ - (مَا غِرْتُ[4] عَلَى خَدِيجَةَ): (ما) فيه: يجوزُ أنْ تكونَ مصدريَّةً، وموصولةً؛ أي: ما غِرْتُ مثلَ غَيرتي[5]، أو مثل التي[6] غِرتُها.

---

(١) (وقلب): ليست في (ن).
(٢) في (ن): (متونها)، وكذا في الموضع اللاحق.
(٣) [خ: ٢٨٨٠].
(٤) تحرفت والتي تليها في (ن).
(٥) تحرفت في (ن).
(٦) في (ن): (الذي).

معلق ابن خليل، حديث: اللهم هالة

٣٨٢١ - (هَالَة): بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هي[1]، وبالنصبِ؛ أي: اجعلها، أو غير ذلك من التقدير.

(حَمْرَاءِ الشِّدْقَيْنِ): قرأناهُ بالجرِّ صفةً لـ(عَجُوزٍ)، وقال أبو البقاءِ: (وقولُها[2]: «مَا تَذْكُرُ مِنْ عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ قُرَيْشٍ، حَمْرَاءُ الشِّدْقَيْنِ[3]»: يجوزُ أنْ يكونَ بالرفعِ على معنى: هي حمراءُ، وليسَ المعنى: تذكرُها في حالِ حُمْرةِ شِدْقيها[4]؛ إذ لو كانَ كذلكَ؛ لكانَ النصبُ على الحالِ أولَى).

باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة

معلق عبدان: أن عائشة قالت: جاءت هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله

٣٨٢٥ - (هِنْد): بالصَّرفِ وترْكِهِ.

(أَحَبَّ إِلَيَّ): بنصبِ (أَحَبَّ) خبرُ (كَانَ)، و(أَحَبّ) الثانية: يجوزُ فيها الرفعُ والنصبُ، قاله الوالد ﵀ تعالى، و(أحبُّ) الثانيةُ في أصلِنا المصريِّ بالرفعِ، وصحَّحَ عليه.

باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل

حديث: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح

(٣٨٢٦) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ﵄، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ بِأَسْفَلِ بَلْدَحٍ، قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الوَحْيُ، فَقُدِّمَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سُفْرَةٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، ثُمَّ قَالَ زَيْدٌ: إِنِّي لَسْتُ آكُلُ مِمَّا تَذْبَحُونَ عَلَى أَنْصَابِكُمْ، وَلَا آكُلُ إِلَّا مَا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَأَنَّ زَيْدَ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَعِيبُ عَلَى قُرَيْشٍ ذَبَائِحَهُمْ، وَيَقُولُ: الشَّاةُ خَلَقَهَا اللَّهُ، وَأَنْزَلَ لَهَا

---

(١) (أي: هي): ضرب عليها في (ص).
(٢) في (ن): (وقوله).
(٣) (حمراء الشدقين): ليست في (ن).
(٤) في (ن): (شدقها).

مِنَ السَّمَاءِ المَاءَ، وَأَنْبَتَ لَهَا مِنَ الأَرْضِ، ثُمَّ تَذْبَحُونَهَا عَلَى غَيْرِ اسْمِ اللَّهِ، إِنْكَارًا لِذَلِكَ وَإِعْظَامًا لَهُ".

(بَلْدَح): يُصرَفُ ولا يُصرَفُ.

(وَأَنَا أَسْتَطِيعُهُ؟): كذا في أصلنا[1]، قال ابنُ قُرقُول: («وَأَنَّى»؛ أي: كيف أُطيقُ؟ وقد رُوِيَتْ هذه مخفَّفةَ النونِ على معنى التقرير[2]؛ أي: أنا لا أستطيعُه، قلتُ: فأمَّا[3] «أنا» المخفَّفةُ؛ فهي اسمُ المتكلِّم، أصلُها: «أَنَ»؛ بغيرِ ألفٍ، قال الزُّبيديُّ: فإذا وقفتَ؛ زِدْتَ ألفًا للسكونِ، وكذا إذا لقيتْ همزةً، فإذا لم تلقَ همزةً؛ حُذِفتْ في الدَّرْجِ، ومِنَ القُرَّاءِ مَنْ يَمُدُّها، قال اللهُ تعالى: ﴿أَنَا۠ رَبُّكَ﴾ [طه: ١٢]، القُرَّاءُ على حذفِ الألفِ، ومنهم مَنْ يُثبِتُها) انتهى.

وقد قرأَ نافعٌ: (أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ) [البقرة: ٢٥٨]، و(وَأَنَا أَوَّلُ) [الأنعام: ١٦٣]، [و(أَنَا] أُنَبِّئُكُم) [يوسف: ٤٥] وشبهه، إذا أتى بعدَ (أَنَا) همزةٌ مضمومةٌ، أو مفتوحةٌ: بإثباتِ الألفِ في الحالينِ.

وروى أبو نشيط عن قالون: إثباتَها مع الهمزةِ المكسورةِ في قوله: ﴿إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الأعراف: ١٨٨، الشعراء: ١١٥]، ﴿وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ﴾ [الأحقاف: ٩]، والباقونَ يَحذفونَ الألفَ في الوصلِ خاصَّةً، وكُلُّهُم يُثبِتُها في الوقفِ.

بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ

باب أيام الجاهلية

حديث: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من الفجور في الأرض

٣٨٣٢ - (صَفَرَ): كذا في أصلِنا الشاميِّ، وتقدَّمَ الكلامُ عليه[4].

(أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: الْحِلُّ كُلُّهُ): في كلامِ والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (في «أَيُّ» الرفعُ والنصبُ، وكذا «الحِلُّ» و«كُلُّهُ»: رفعُهُما ونصبُهُما).

(١) (كذا في أصلنا): ليست في (ن).
(٢) في النسختين: (التقدير).
(٣) في (ن): (فإنما).
(٤) [خ: ١٥٦٤].

حديث: جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين

٣٨٣٣ - قوله: (إِنَّ هَذَا لَحَدِيثٌ لَهُ شَأْنٌ): في بعضِها: (لَحَدِيثًا) على لغةِ نصبِ الجُزْأين.

حديث: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب

٣٨٣٤ - (لَا تَكَلَّمُ): مرفوعٌ[1] محذوفُ إحدى التاءينِ.

حديث: أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب

٣٨٣٥ - (فَتَحَدَّثُ): كالذي قبلَه.

(وَيَوْم الْوِشَاحِ): برفعِ (يوم) ونصبِه.

حديث: أن القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها

(٣٨٣٧) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرٌو، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ القَاسِمِ، حَدَّثَهُ: أَنَّ القَاسِمَ كَانَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ الجَنَازَةِ وَلَا يَقُومُ لَهَا، وَيُخْبِرُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "كَانَ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ يَقُومُونَ لَهَا يَقُولُونَ إِذَا رَأَوْهَا: كُنْتِ فِي أَهْلِكِ مَا أَنْتِ مَرَّتَيْنِ".

(كُنْتِ فِي أَهْلِكِ مَا أَنْتِ مَرَّتَيْنِ): قال الكرمانيُّ: «ما»: موصولةٌ، وبعضُ صِلتِهِ محذوفٌ؛ أي: الذي أنت فيه كنتِ في الحياة مثلَه، إن خيرٌ؛ فخيرٌ، وإن شرٌّ؛ فشرٌّ، وذلك فيما كانوا يزعمون مِن[2] أنَّ روحَ الإنسان تصير طائرًا مثلَه، وهو المشهورُ عندَهم بالصَّدى والهام، أو استفهاميَّةٌ؛ أي: كنت في أهلك شريفًا مثلًا، فأيُّ شيءٍ أنت الآن؟ أو «ما» نافيةٌ، و«مرَّتين»: مِن تتمَّةِ القولِ؛ أي: كنت مرَّة في القوم، ولست بكائنٍ فيهم مرَّةً أُخرى؛ كما هو معتقدُ الكفَّار حيث قالوا: ﴿مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا﴾ [الجاثية: ٢٤]).

وسألتُ شيخَنا الحافظَ ابنَ حجرٍ أبقاه الله تعالى عن هذا، فقال: (ذكرتُ في «فتح الباري» احتمالاتٍ؛ أقربُها: أنَّ لفظةَ «ما» استفهاميَّةٌ؛ والتقديرُ: كنتِ في أهلكِ مقيمةً، أو عزيزةً، فما أنت الآن؟ يقولون ذلك حزنًا وأسفًا على فقده) انتهى.

---

(١) في (ن): (بمرفوع).

(٢) (من): ليست في (ن).

ثمَّ وقفتُ على «فتحه»، فقال فيه ما لفظُه: (أي: يقولون ذلك مرَّتين، و«ما»: موصولةٌ، وبعضُ الصِّلةِ محذوفٌ؛ والتقديرُ: كنتِ في أهلك؛ أي: الذي أنتِ فيه الآن كنتِ في الحياة مثلَه؛ لأنَّهم كانوا لا يؤمنون بالبعث، لكن كانوا يعتقدون أنَّ الروحَ إذا خرجت تصيرُ طيرًا، فإن كان مِن أهلِ الخير؛ كان رُوحُه مِن صالِحي الطير، وإلَّا؛ فبالعكس، ويَحتملُ أنْ يكون قولُهم هذا دعاءً للميِّت، ويَحتمل أنْ تكونَ «ما» نافيةً، ولفظُ «مرَّتين» مِن تمامِ الكلام؛ أي: لا تكوني في أهلكِ مرَّتين؛ بل المرَّة الواحدة التي كنت فيهم انقضت، ولستِ بعائدةٍ إليهم مرَّةً أُخرى، ويَحتملُ أنْ تكونَ «ما» استفهاميَّةً؛ أي: كنتِ في أهلك شريفةً، فأيُّ شيءٍ أنتِ الآن؟ يقولون ذلك حزنًا وتأسُّفًا عليه) انتهى.

حديث: أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا

٣٨٤١ - قوله: (أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ): (خلا): على وجهين:

أحدهما: [أنْ تكونَ حرفًا جارًّا للمستثنى، ثم قيل: موضعُها نصبٌ عن تمام الكلام، وقيل: تتعلَّقُ بما قبلَها مِنْ فعلٍ أو شبهِهِ على قاعدةِ أحرُفِ الجرِّ، والصوابُ عندي الأوَّلُ؛ لأنَّها لا تُعدِّي الأفعالَ إلى الأسماء؛ أي: لا تُوصِلُ معناها إليها، بل تُزيلُ معناها عنها، فأشبهتْ في عدمِ التعديةِ الحروفَ الزائدةَ، ولأنَّها بمنزلةِ (إلَّا)، وهي غيرُ متعلِّقةٍ].

والثاني: أنْ تكونَ فِعلًا متعدِّيًا ناصبًا له، وفاعلُها ضميرٌ مستترٌ عائدٌ على مصدرِ الفعلِ المتقدِّمِ عليها، أو اسم فاعلِه، أو البعضِ المفهومِ مِنَ الاسمِ العامِّ، فإذا قيلَ: قامَ القومُ حاشا زيدًا؛ فالمعنى: جانَبَ هو -أي: قيامُه، أو القائمُ منهم، أو بعضُهم- زيدًا، والجملةُ مستأنفةٌ، أو حاليَّةٌ، على خلافٍ في ذلك، تقول: قاموا خلا زيدًا، وإنْ شئتَ؛ خفضتَ، إلَّا في نَحوِ قولِ لَبيدٍ هذا:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلُ

وذلك[1] لأنَّ (ما) هذه مصدريَّةٌ، فدخولُها[2] يعيِّنُ الفعليَّةَ، وموضعُ (ما خلا): نصبٌ.

---

(١) (ذلك): ليست في (ن).

(٢) في (ن): (بدخولها).

وقال السيرافيُّ: على الحالِ؛ كما يقعُ المصدرُ الصريحُ في نحو: (أرسلها العِراكَ)[١]، وقيل: على الظرفِ على نيابتِها وصِلتَها عنِ الوقتِ؛ ومعنى (قاموا ما خلا زيدًا) على الأوَّلِ: قاموا خالينَ[٢] عن زيدٍ، وعلى الثاني: قاموا وقتَ خُلُوِّهم عن زيدٍ، وهذا الخلافُ المذكورُ في محلِّها خافضةً وناصبةً ثابتٌ في (حاشا) و(عدا).

وقال ابنُ خروف: على الاستثناءِ؛ كانتصابِ (غير) في (قاموا غيرَ زيدٍ)، وزعمَ الجَرْميُّ، والرَّبَعيُّ[٣]، والكِسائيُّ، والفارسيُّ[٤]، وابنُ جنِّي: أنَّه قد يجوزُ الجرُّ على تقديرِ (ما) زائدةً، فإن قالوا ذلك بالقياسِ؛ ففاسدٌ؛ لأنَّ (ما) لا تُزادُ قبلَ الجارِّ والمجرورِ؛ بل بعدَه؛ نحو: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وإنْ قالوه بالسماعِ؛ فهو [من] الشُّذوذِ بحيثُ لا يُقاسُ عليه.

و(كلٌّ) تقدَّمَ الكلامُ عليها[٥]، وهذا نقلتُه مِن كلامِ ابنِ هشامٍ، وفيه اختصارٌ.

القسامة في الجاهلية

حديث: إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم

٣٨٤٥ - [(لَا تَنْفِرِ الإِبِلُ): يجوزُ فيه الجزمُ والرفعُ، فإنْ جزمتَه؛ حرَّكتَهُ بالكسرِ[٦].

(فِي عِقَالٍ): (في) هنا: سببيَّةٌ، وتقدَّم الكلامُ عليه في أوَّلِهِ][٧].

(بِرَجُلٍ): الباءُ للمقابلةِ.

---

(١) بعض بيت تقدَّم تخريجه والكلام عليه عند الحديث (٥٨) وغيره.
(٢) في (ن): (خاليين).
(٣) (والربعي): ليست في (ن).
(٤) (والفارسي): ليست في (ن).
(٥) [خ: ٢١٧٩].
(٦) في (ن): (بالكسر)، والجزم على جواب الطلب بالفعل (أغثني).
(٧) ما بين المعقوفين جاء في (ن) قبل هذا الموضع، والصواب المثبت.

باب ما لقى النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة

حديث: لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد

٣٨٥٢ - (لَقَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لَيُمْشَطُ)[١]: تقدَّم في أوَّلِ (المناقب)[٢].

باب إسلام أبي ذر

حديث: ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري

٣٨٦١ - (وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشِّعْرِ): معطوفٌ على الضميرِ المنصوبِ، ويأتي فيه ما في:

عَلَفْتُهَا[٣] تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

لأنَّ الكلامَ ليسَ مُرتَّبًا، فإمَّا أن يُقدَّرَ فيه فعلٌ، أو يُضمَّنَ الفعلُ معنًى يشمَلُهُما.

باب إسلام عمر بن الخطاب

حديث: بينما هو في الدار خائفًا إذ جاءه العاص بن وائل السهمي

(٣٨٦٤) حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: فَأَخْبَرَنِي جَدِّي زَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: بَيْنَمَا هُوَ فِي الدَّارِ خَائِفًا، إِذْ جَاءَهُ العَاصِ بْنُ وَائِلٍ السَّهْمِيُّ أَبُو عَمْرٍو، عَلَيْهِ حُلَّةُ حِبَرَةٍ وَقَمِيصٌ مَكْفُوفٌ بِحَرِيرٍ، وَهُوَ مِنْ بَنِي سَهْمٍ، وَهُمْ حُلَفَاؤُنَا فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ: مَا بَالُكَ؟ قَالَ: "زَعَمَ قَوْمُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي إِنْ أَسْلَمْتُ، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْكَ، بَعْدَ أَنْ قَالَهَا أَمِنْتُ، فَخَرَجَ العَاصِ فَلَقِيَ النَّاسَ قَدْ سَالَ بِهِمُ الوَادِي، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ فَقَالُوا: نُرِيدُ هَذَا ابْنَ الخَطَّابِ الَّذِي صَبَا، قَالَ: لَا سَبِيلَ إِلَيْهِ فَكَرَّ النَّاسُ".

(أَنَّهُمْ[٤] سَيَقْتُلُونِي إنْ أَسْلَمْتُ): قال ابنُ قُرقُولَ: (بالفتحِ والكسرِ معًا،

---

(١) في (ن): (يمشط).
(٢) [خ: ٣٦١٢].
(٣) في النسختين: (وعلفتُها)، ولا يستقيم.
(٤) في النسختين: (أن) تبعًا لابن قرقول.

والفتحُ أوجَهُ؛ أي: مِن أجلِ إسلامي؛ لأنَّه كان قد أسلمَ، ويصحُّ الكسرُ على حكايةِ قولِهم وتهديدِهِم إيَّاهُ قبلَ إسلامِهِ).

(فَكَرَّ[1] النَّاسُ): مرفوعٌ، و(كَرَّ): يتعدَّى ولا يتعدَّى.

حديث: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية

٣٨٦٦ - (عَلَيَّ الرَّجُلَ): بالنصبِ.

(مَا أَعْجَبُ): برفعِ (أعجبُ)، و(مَا): استفهاميَّةٌ.

حديث: لو رأيتني موثقي عمر على الإسلام أنا وأخته وما أسلم

٣٨٦٧ - (لَوْ رَأَيْتُنِي): بضمِّ التاءِ، قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (والظاهرُ: أنَّه يجوزُ الفتحُ).

باب هجرة الحبشة

حديث: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره...

٣٨٧٣ - و(أُولَئِك): قال الزركشيُّ: (بكسرِ الكافِ، فإنَّ الخطابَ لمؤنَّثٍ، ويجوزُ فتحُها).

حديث: إن في الصلاة شغلًا

٣٨٧٥ - (فَلَمْ يَرُدَّ): بالفتحِ والضمِّ.

(لَشُغْلًا): دخلتِ اللَّامُ على اسمِ (إِنَّ).

باب قصة أبي طالب

حديث: أي عم قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله

٣٨٨٤ - (كَلِمَةً): بالنصبِ بدلًا مِنْ (قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، ويجوزُ الرفعُ على إضمارِ المبتدأِ.

(أُحَاجَّ): مجزومٌ جوابُ الأمرِ؛ أي: إنْ تَقُلْ؛ أُحاجَّ، قاله الزركشيُّ.

---

(١) في (ن): (وكرَّ).

حديث: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة

٣٨٨٥ - (فَيُجْعَلَ): بنصبِ اللَّامِ[١] جوابُ التَّرَجِّي.

باب حديث الإسراء

(﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾): قال القاضي ناصرُ الدِّينِ البيضاويُّ: (﴿لَيْلًا﴾: نُصِبَ على الظرفِ، وفائدتُهُ: دلالةُ تنكيره[٢] على تقليلِ مُدَّةِ الإسراءِ، وكذلك قُرِئَ: ﴿مِّنَ ٱلَّيْلِ﴾؛ أي: بعضه؛ كقولِه: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ[٣]﴾ [الإسراء: ٧٩]).

باب المعراج

حديث: بينما أنا في الحطيم مضطجعًا إذ أتاني آت...

٣٨٨٧ - (مَمْلُوءَةٍ إِيمَانًا): انتصبَ (إِيمَانًا) على التمييزِ، و(مَمْلُوءَةٍ): بالجرِّ على الصفةِ، ويُروى بالنصبِ على الحالِ، وصاحبُ الحالِ: (طَسْتٍ)؛ لأنَّه وإنْ كانَ نكرةً؛ فقدْ وُصِفَ بقولِه: (مِنْ ذَهَبٍ)، فقَرُبَ مِنَ المعرفةِ، ويجوزُ أنْ يكونَ مِنَ الضميرِ في الجارِّ[٤]؛ لأنَّ تقديرَه: بطستٍ مصنوعٍ مِنْ ذهبٍ[٥]، فنُقِلَ الضميرُ مِنِ اسمِ المفعولِ[٦] إلى الجارِّ.

(أَبْيَض): قال والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (يجوزُ فيه الرفعُ؛ أي: هو أبيضُ، والفتحُ صفة لـ«دَابَّةٍ»).

(هَجَر): لا ينصرفُ؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ، وتقدَّمَ[٧].

---

(١) في (ن): (بالنصب).
(٢) في (ن): (وفائدة تنكيره الدلالة)، ولفظ البيضاوي: (وفائدته: الدلالة بتنكيره).
(٣) ﴿بِهِۦ﴾: ليست في (ن).
(٤) في النسختين تبعًا لما في «التنقيح»: (الحال) والتصحيح من هامش نسخة منه.
(٥) (من ذهب): ليست في (ن).
(٦) في النسختين: (الفاعل)، ولعل المثبت هو الصواب.
(٧) [خ: ٣١٥٧] [خ: ٣٢٠٧].

باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة

حديث كعب بن مالك: ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة

٣٨٨٩ - (أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ): الباءُ للبدليَّةِ؛ أي: بدلها[1]؛ كقولِ الشاعرِ: [من البسيط]

فَلَيْتَ لِي بِهِمُ قَوْمًا إِذَا رَكِبُوا

حديث جابر: أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة

٣٨٩١ - (أَنَا وَأَبِي وَخَالَيَّ): قال السَّفاقسيُّ: (كذا وقعَ، كأنَّه نصبَ «الخال» بواوِ «مع»؛ مثل: استوى الماءُ والخشبةَ).

حديث: بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئًا ولا نسرق ولا نزني

٣٨٩٣ - (بِالْجَنَّةِ): تتعلَّقُ بقولِه: (بَايَعْنَاهُ).

باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

حديث: إن عبدًا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء

٣٩٠٤ - (إِلَّا خَوْخَةَ أَبِي بَكْرٍ): بالرفعِ والنصبِ.

حديث: إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين

٣٩٠٥ - ٣٩٠٦ - (الصَّحَابَةَ... يَا رَسُولَ اللهِ؟): هو بالنصبِ بفعلٍ مضمرٍ، ويجوزُ الرفعُ خبر مبتدأٍ مضمرٍ، وتقدَّمَ[2].

(وَرَضِيفِهِمَا): قال الكرمانيُّ: (هي الحجارةُ المحمَّاةُ، وقيل: الرَّضْفُ: الناقةُ المحلوبةُ، فهي بالجرِّ، وعلى الأوَّلِ بالرفعِ).

(صُبْحَ ثَلَاثٍ): نصبَ على الظرفِ.

و(إِذَا): هي للمفاجأةِ، و(عُثَانٌ): مبتدأٌ، و(لِأَثَرٍ): خبرٌ.

(سَيَظْهَرُ): بالرفعِ.

---

(١) (أي: بدلها): ليست في (ن).
(٢) [خ: ٢١٣٨].

(لَا حِمَالَ): في أصلِنا: بفتحِ اللَّامِ، قال والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (والمعروفُ في العربيَّةِ بالضمِّ، قال بعضُهم: ونصبُ اللَّامِ لم أجد[1] له معنًى موافقًا).

(رَبَّنَا): منصوبٌ[2] منادًى مضافٌ.

حديث: لما أقبل النبي ﷺ إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم

٣٩٠٨ - (وَلَا أَضُرُّكَ): بضمِّ الراءِ، ويجوزُ فتحُها.

حديث: فقف مكانك لا تتركن أحدًا يلحق بنا

٣٩١١ - (مُرْنِي بِمَ شِئْتَ): قال ابنُ مالكٍ: (فيه شاهدٌ على إجراءِ «ما» الموصولةِ مُجرَى «ما» الاستفهاميَّةِ في حذفِ ألِفِها إذا جُرَّتْ، لكن بشرطِ كونِ الصِّلَةِ «شاءَ» وفاعلَها).

حديث: ابتاع أبو بكر من عازب رحلًا فحملته معه

٣٩١٧ - ٣٩١٨ - (مُضْطَجِعَة): يجوزُ فيه رفعُه مع التنوينِ، ونصبُه معه.

حديث: قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر

٣٩١٩ - (غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ): برفعِ (غير) ونصبِه.

حديث: أن أبا بكر تزوج امرأةً من كلب يقال لها أم بكر

٣٩٢١ - (أُمُّ بَكْرٍ): يجوزُ في (أُمّ) الرفعُ والنصبُ.

باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة

حديث: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال

٣٩٢٦ - قوله: (كُلُّ امْرِئٍ...) البيت: اعلم أنَّ لفظَ (كُلّ) للإفرادِ، وأنَّ معناها بحسبِ ما تُضافُ إليه، فإنْ كانتْ مضافةً إلى منكَّرٍ؛ وجبَ مُراعاةُ معناها؛ فلذلك جاءَ الضميرُ:

مفردًا مذكَّرًا في نحو: ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ فِي ٱلزُّبُرِ﴾ [القمر: ٥٢]، ﴿وَكُلَّ

(١) في (ن): (أر).

(٢) (منصوب): ليست في (ن).

﴿إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ﴾ [الإسراء: ١٣]، وقولِ أبي بكرٍ، وكعبٍ، ولبيدٍ: [من الرجز]

كُـــلُّ امْــــرِئٍ..........

البيت(١).

كُلُّ ابْنِ أُنْثَى وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُ   يَوْمًا عَلَى آلَةٍ حَدْبَاءَ مَحْمُولُ

[من البسيط]

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللهَ بَاطِلٌ

[من الطويل]

وقولِ السَّمَوْءَل: [من الطويل]

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَدْنَسْ مِنَ اللُّؤْمِ عِرْضُهُ   فَكُلُّ رِدَاءٍ يَرْتَدِيهِ جَمِيلُ

ومفردًا مؤنَّثًا في قوله تعالى: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥].

ومثنًّى في قولِ الفرزدقِ: [من الطويل]

وَكُلُّ رَفِيقَيْ كُلِّ رَحْلٍ -وَإِنْ هُمَا   تَعَاطَا الْقَنَا قَوْمَاهُمَا- أَخَوَانِ

ومجموعًا مذكَّرًا في قولِه تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣]، وقولِ لبيدٍ: [من الطويل]

وَكُلُّ أُنَاسٍ سَوْفَ تَدْخُلُ بَيْنَهُمْ   دُوَيْهِيَةٌ تَصْفَرُّ مِنْهَا الْأَنَامِلُ

ومؤنَّثًا في قولِ الآخرِ: [من الطويل]

وَكُلُّ مُصِيبَاتِ الزَّمَانِ(٢) وَجَدْتُهَا   سِوَى فُرْقَةِ الْأَحْبَابِ هَيِّنَةَ الْخَطْبِ

ويُروى: [من الطويل]

وَكُلُّ مُصِيبَاتٍ تُصِيبُ فَإِنَّهَا

وعلى هذهِ الروايةِ؛ فالبيتُ ممَّا نحنُ فيه.

---

(١) قوله: (كل امرئ... البيت) ليس في (ن).
(٢) في النسختين: (الناس)، ولا يستقيم وزنًا.

وهذا الذي ذكرناه -مِن وجوبِ مُراعاةِ المعنى مع النكرةِ- نصَّ عليه ابنُ مالك، وردَّه أبو حيَّانَ بقولِ عنترةَ: [من الكامل]

جَادَتْ عَلَيْهِ كُلُّ عَيْنٍ ثَرَّةٍ فَتَرَكْنَ كُلَّ حَدِيقَةٍ كَالدِّرْهَمِ

فقال: تَرَكْنَ، ولم يَقُل: تَرَكَتْ، فدلَّ على جوازِ: (كُلُّ رَجُلٍ قائِمٌ) و(قائِمُونَ).

والذي يظهرُ: خلافُ قولِهما، وأنَّ المضافةَ إلى المفردةِ إنْ[1] أُريدَ نسبةُ الحكمِ إلى كلِّ واحدٍ؛ وجبَ الإفرادُ؛ نحو: (كلُّ رجلٍ يُشبِعُهُ رغيفٌ)، أو إلى المجموعِ؛ وجبَ الجمعُ؛ كبيت عنترة، فإنَّ المراد: أنَّ كلَّ فردٍ مِنَ الأعيُنِ جادَ، وأنَّ مجموعَ الأعيُنِ تَرَكْنَ[2]، وعلى هذا فتقول: (جاد عليَّ كلُّ مُحسنٍ فأغناني أو فأغنَوني[3]) بحسبِ المعنى الذي تريدُه.

وربَّما جُمِعَ الضميرُ مع إرادةِ الحكمِ على كلِّ واحدٍ؛ كقولِه: [من الرجز]

مِنْ كُلِّ كَوْمَاءَ كَثِيرَاتِ الْوَبَرْ وعليه أجازَ ابنُ عُصْفُورٍ

في قولِه: [من الطويل]

وَمَا كُلُّ ذِي لُبٍّ بِمُؤْتِيكَ نُصْحَهُ

أنْ[4] يكونَ (مؤتيكَ) جمعًا حُذِفتْ نونُه للإضافةِ، ويَحتملُ ذلك قولُ فاطمةَ الخُزاعيَّةِ تبكي إخوتَها: [من المديد]

إِخْوَتِي لَا تَبْعَدُوا أَبَدًا وَبَلَى[5] وَاللهِ قَدْ بَعِدُوا

كُلُّ مَا حَيٌّ وَإِنْ أَمِرُوا وَارِدُ الْحَوْضِ الَّذِي وَرَدُوا

وذلك في قولها: (أمِروا)، فأمَّا قولها: (وردوا)؛ فالضمير لـ(إخوتِها)، هذا إنْ حملتَ (الحيَّ) على نقيضِ الميت، وهو الظاهرُ، فإنْ حملتَه على مُرادفِ القبيلةِ؛ فالجمعُ في (أمِروا) واجبٌ؛ مثله في: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾

---

(١) في (ن): (وإن).
(٢) في النسختين: (تركتْ).
(٣) في (ن): (فأعيون).
(٤) في (ن): (أي).
(٥) في (ن): (وبل).

[المؤمنون: ٥٣]، وليس مِن ذلك: ﴿وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ﴾ [غافر: ٥]؛ لأنَّ القرآنَ لا يُخرَّجُ على الشاذِّ، وإنَّما الجمعُ باعتبارِ معنى الأمَّة[١]، ونظيرُه[٢] الجمع في قولِه تعالى: ﴿أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٣]، ومثلُ ذلك قولُه: ﴿وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ﴾ [الحج: ٢٧]، فليسَ (الضامرُ) مفردًا في المعنى؛ لأنَّه قسيمُ الجمعِ؛ وهو ﴿رِجَالًا﴾؛ بل هو اسمُ جمعٍ؛ كـ(الجامِلِ) و(الباقِرِ)، أو صفةٌ لجمعٍ محذوفٍ؛ أي: كلِّ نوعٍ ضامرٍ، ونظيرُه: ﴿وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرٍۭ﴾ [البَقَرَة: ٤١]، فإنَّ (كافرًا) نعتٌ لمحذوفٍ مفردٍ لفظًا، مجموعٍ معنًى؛ أي: أوَّلَ فريقٍ كافرٍ، ولولا ذلك؛ لم يقُل: (كافر)؛ بالإفرادِ.

وأشكلُ من[٣] الآيتينِ: ﴿وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَٰنٍ مَّارِدٍ ۝٧ لَّا يَسَّمَّعُونَ[٤]﴾ [الصافات: ٧-٨]، ولو ظفِرَ بها أبو حيَّانَ؛ لم يعدِلْ إلى الاعتراضِ ببيتِ عنترةَ.

والجوابُ عنها: أنَّ جملةَ ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ[٥]﴾ مستأنفةٌ أُخبِرَ بها عن حالِ المُسْتَرِقِينَ، لا صفةٌ لـ﴿كُلِّ شَيْطَٰنٍ﴾، ولا حالٌ منه؛ إذْ لا معنى للحفظِ مِن شيطانٍ لا يَسَّمَّع، وحينئذٍ فلا يلزمُ عودُ الضميرِ إلى ﴿كُلِّ﴾، ولا إلى ما أُضيفتْ إليه، وإنَّما هو عائدٌ إلى الجمعِ المستفادِ مِنَ الكلامِ.

وإنْ كانتْ (كُلّ) مضافةً إلى معرفةٍ؛ فقالوا: يجوزُ مراعاةُ لفظِها، ومراعاةُ معناها؛ نحو: (كلُّهُم قائمٌ، أو قائمون)، وقد اجتمعا في قولِه تعالى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ۝٩٣ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ۝٩٤ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا ۝٩٥﴾ [مريم: ٩٣-٩٥]؛ والصوابُ: أنَّ الضميرَ لا يعودُ إليها مِنْ خبرِها إلَّا فردًا مذكَّرًا على لفظِها؛ نحو: ﴿وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ﴾، وقوله تعالى [في الحديث القدسي]: «يَا عِبَادِي؛ كُلُّكُمْ جَائِعٌ إلَّا مَن أطعمْتُه»، وقوله عليه الصَّلاة والسَّلام: «كلُّ الناسِ يَغْدُو، فَبَائِعٌ نفسَه، فمُعتِقُها أو مُوبِقُها»، [و] «كُلُّكم راعٍ، وكُلُّكم مسؤولٌ عن رعيَّتِه»، و«كُلُّنا لكَ عبدٌ»، ومِن ذلك: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ

---

(١) في (ن): (الآية).
(٢) زيد في النسختين: (في).
(٣) في (ن): (في).
(٤) ﴿لَّا يَسَّمَّعُونَ﴾ [الصَّافات: ٨]: ليست في (ن).
(٥) في (ن): (يسمون).

وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا﴾[1] [الإسراء: ٣٦].

باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم

حديث: الثلث يا سعد والثلث كثير

٣٩٣٦ - (حَتَّى اللُّقْمَةَ): قال الزركشيُّ: (بالنصبِ عطفًا[2] على «نَفَقَةً»)، وتقدَّمَ الكلامُ على (أَنْ تَذَرَ)[3].

(أَنْ تُوُفِّيَ بِمَكَّةَ): بفتحِ الهمزةِ وكسرِها.

---

(١) الكلام بتمامه في «مغني اللبيب» (ص٢٥٨-٢٦٣)، وقوله: ﴿إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ﴾ [الإسرَاء: ٣٦] الآية ليست في (ن).

(٢) (عطفًا): ليست في (ن).

(٣) [خ: ١٢٩٥].

كِتَابُ الْمَغَازِي

باب غزوة العشيرة أو العسيرة

حديث: كنت إلى جنب زيد بن أرقم

(٣٩٤٩) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، كُنْتُ إِلَى جَنْبِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، فَقِيلَ لَهُ: "كَمْ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ مِنْ غَزْوَةٍ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ " قِيلَ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ، قُلْتُ: فَأَيُّهُمْ كَانَتْ أَوَّلَ؟ قَالَ: العُسَيْرَةُ أَوِ العُشَيْرُ " فَذَكَرْتُ لِقَتَادَةَ فَقَالَ: العُشَيْرُ.

(فَأَيُّهُمْ): قال ابنُ مالكٍ: صوابُه: (أيُّهنَّ)، وقال شيخُنا في «فتحِه»: (قلتُ: أخرجه الترمذيُّ عن محمود بن غيلان عن وهب بن جرير بالإسناد الذي ذكره البخاري بلفظ: «فأيتهنَّ»، فدلَّ على أنَّ التغيير مِن البخاريِّ، أو مِن شيخِه).

قال الكرمانيُّ: (إلَّا أن يُؤَوَّل بأنَّ المضافَ محذوفٌ؛ أي: أيُّ غزواتِهِ؟ أو فأيُّها؟).

(أَوَّلَ): بالنصبِ خبرُ (كَانَ).

باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر

حديث ابن مسعود حدث عن سعد بن معاذ أنه قال: كان صديقًا...

٣٩٥٠ - (مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ): كذا للكُشْمِيهَنِيِّ وحدَهُ بزيادةِ (ما)، وهي الزائدةُ الكافَّةُ عنِ العملِ، وبحذفِها كان حقَّ الألفِ مِنْ (يراك) أنْ تُحذَفَ؛ لأنَّ (متى) الشرطيَّةُ، وهي تجزمُ الفعلَ المضارعَ.

وقال ابنُ مالكٍ رحمه الله تعالى: («إنَّه متى يراكَ الناسُ»، تضمَّنَ هذا الكلامُ ثبوتَ ألفِ «يراكَ» بعدَ «متى» الشرطيَّةِ، وكانَ حقَّها أن تُحذفَ؛ كما في قولِه

تعالى: ﴿إِن تَرَنِ﴾ [الكهف: ٣٩]، وفي ثبوتِها أربعةُ أوجهٍ:

أحدُها: أن يكونَ مضارعَ «راءَ»؛ بمعنى: «رأى»، ومضارِعُه «يَراءُ»، فجُزِمَ فصارَ: «يرَأْ»، ثمَّ أُبدِلتْ همزتُه ألفًا، فثبتتْ في موضعِ الجزْمِ، كما تثبتُ الهمزةُ التي هي بدلٌ منها.

الثاني: أن تكونَ «متى» شُبِّهتْ بـ«إذا» فأُهمِلتْ؛ كما شُبِّهَتْ «إذا» بـ«متى» فأُعمِلتْ؛ كقولِه ﷺ: «إذا أخذتُما مضاجِعَكُما؛ [تُكَبِّرا]...»، وهو في النثر نادرٌ، وفي الشِّعر كثيرٌ.

ومِن تشبيه «متى» بـ«إذا» وإهمالِها قولُ عائشةَ ﵂: «وإنَّه متى يقومُ مقامَك...».

الثالث: أنْ يكونَ أجرى المعتلَّ مُجرى الصحيحِ، فأثبتَ الألفَ، واكتفى بتقديرِ حذفِ الضمَّةِ التي كان ثُبوتُها منويًّا في الرفعِ؛ ومثلُه: [من الرجز]

إِذَا الْعَجُوزُ غَضِبَتْ فَطَلِّقِ وَلَا تَرَضَّاهَا وَلَا تَمَلَّقِ

ومِن هذا على الأظهرِ قولُه ﷺ: «فلا يَغشانا»، وجَعْلُ الكلامِ خبرًا بمعنى النهيِ جائزٌ.

وأكثرُ ما يَجري المعتلُّ مَجرى الصحيح فيما آخِرُه ياءٌ أو واوٌ؛ فمِنْ ذلك قراءةُ قُنْبُلٍ: (مَنْ يَتَّقِي وَيَصْبِرْ)، وقولُ الشاعرِ: [من الوافر]

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي

البيتَ، ومنه قولُ عائشةَ: «إنْ يَقُمْ مَقامَكَ؛ يبكي»، وقولُه: «مُرُوا أبا بكرٍ فَلْيُصَلِّي»، في إحدى الروايتينِ.

ومِن مجيئِهِ فيما آخرُه واوٌ قولُ الشاعرِ: [من البسيط]

هَجَوتَ زَبَّانَ ثُمَّ جِئْتَ مُعْتَذِرًا مِنْ هَجْوِ زَبَّانَ لَمْ تَهْجُو وَلَمْ تَدَعِ

الرابع: أن يكونَ مِن بابِ الإشباعِ، فتكون الهمزةُ متولِّدَةً عن إشباعِ فتحةِ الرَّاءِ بعدَ سقوطِ الألفِ الأصليَّةِ جَزْمًا، وهي لغةٌ معروفةٌ؛ أعني: إشباعَ الحركاتِ الثلاثِ، وتوليدَ الأحرفِ الثلاثةِ بعدَها، فمِنْ ذلكَ قراءةُ أبي جعفرٍ: (آسْتَغْفَرتَ لهم) [المنافقون: ٦]؛ بمدِّ الهمزةِ، والأصلُ: (استغفرتَ)؛ بهمزةِ وصلٍ، ثمَّ

دخلتْ همزةُ الاستفهامِ، فصارَ: «أَستغفرتَ»؛ بالقطعِ، والفتحِ، والقصرِ؛ مثلُ: ﴿أَصْطَفَى ٱلْبَنَاتِ﴾ [الصافات: ١٥٣]، وسقطتْ همزةُ الوصلِ سقوطًا لا تقديرَ معه؛ كما يُفعَلُ بها بعدَ واوِ العطفِ وفائِهِ، وأُشبِعتْ فتحةُ همزةِ الاستفهامِ، فتولَّدتْ بعدَها ألفٌ؛ كما قالوا: «بينا زيدٌ قائمٌ جاءَ عمرٌو»؛ يريدونَ: بينَ أوقاتِ قيامِ زيدٍ جاءَ عمرٌو، فأُشبِعتْ فتحةُ النونِ، وتولَّدتِ الألفُ.

وحكى الفرَّاءُ عن بعضِ العربِ: «أكلتُ لحما شاةٍ»؛ يريدونَ: لحمَ شاةٍ، فأشبعَ فتحةَ الميمِ، وتولَّدتِ الألفُ.

ومِن إشباعِ الفتحةِ قولُ الفرزدقِ: [من الطويل]

فَـظَـلَّا يَـخِـيـطَـانِ الْـوَرَاقَ عَـلَـيْـهِـمَـا

ومثلُ ذلك في الياءِ روايةُ أحمدَ بنِ صالحٍ عن ورشٍ: (مَلِكِيْ)[1] يوم الدِّينِ) [الفاتِحَة: ٤]، ومثلُ ذلك في الواوِ قراءةُ الحسنِ: (سَأُورِيكُمْ دارَ الفاسقينَ) [الأعراف: ١٤٥]؛ بإشباعِ ضمَّةِ الهمزةِ، ومثلُه روايةُ أحمدَ بنِ صالحٍ عن ورشٍ: (نَعْبُدُو) [الفاتحة: ٥]؛ بإشباعِ ضمَّةِ الدالِ) انتهى[2].

إشارةٌ: وقعَ في روايةِ الأصيليِّ: (مَتَى يَرَكَ النَّاسُ)؛ بحذفِ الألفِ، وهوَ الوجهُ.

باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ﴾

حديث: لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به

٣٩٥٢ - (لَأَنْ أَكُونَ صَاحِبَهُ): بالنصبِ، ويُروى: (أكونَ أنا)، قال ابنُ مالكٍ: (ويجوزُ معه الرفعُ والنصبُ، وهو أجودُ).

باب عدة أصحاب بدر

حديث: اسْتُصْغِرْتُ أنا وابن عمر يوم بدر

٣٩٥٥ - ٣٩٥٦ - (كَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَوْمَ بَدْرٍ نَيِّفًا عَلَى سِتِّينَ، وَالْأَنْصَارُ نَيِّفًا

(١) في النسختين: (مالكي).
(٢) (انتهى): ليست في (ن).

وَأَرْبَعِينَ وَمِئَتَيْنِ): وفي[(١)] بعضِها: (نيفٌ وأربعونَ ومئتانِ)، كذا في أصلِنا الشاميِّ، وقال شيخُنا في «فتحه»: (نيِّفٌ وأربعونَ ومئتانِ، وقال في الأوَّلِ: «نيِّفًا»؛ فنصبَهُ على أنَّه خبرُ «كانَ»، وقال في الثاني: «نيِّفٌ»؛ فرفعَهُ على أنَّه خبرُ المبتدأِ، ووقعَ عندَ البيهقيِّ بالنصبِ فيهما، وهو واضحٌ) انتهى.

والَّذي وقعَ عندَ البيهقيِّ هو الَّذي في أصلِنا، كما تقدَّمَ.

باب قتل أبي جهل

حديث: من ينظر ما صنع أبو جهل؟

٣٩٦٢ - (أَبَا جَهْلٍ): أي: أنتَ المقتولُ الذليلُ يا أبا جهلٍ، قاله القاضي، وسيأتي[(٢)].

حديث الزبير: إني إن شددت كذبتم

٣٩٧٥ - (فَنَشُدَّ): بالنصبِ.

(كَذَّبْتُمْ): بالتشديدِ.

حديث: أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلًا من صناديد قريش

(٣٩٧٦) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، سَمِعَ رَوْحَ بْنَ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةٍ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ، فَقُذِفُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرٍ خَبِيثٍ مُخْبِثٍ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالعَرْصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، فَلَمَّا كَانَ بِبَدْرٍ اليَوْمَ الثَّالِثَ أَمَرَ بِرَاحِلَتِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا رَحْلُهَا، ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ، وَقَالُوا: مَا نُرَى يَنْطَلِقُ إِلَّا لِبَعْضِ حَاجَتِهِ، حَتَّى قَامَ عَلَى شَفَةِ الرَّكِيِّ، فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ: «يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، وَيَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ، أَيَسُرُّكُمْ أَنَّكُمْ أَطَعْتُمُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا، فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا؟» قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا

---

(١) في (ن): (في).

(٢) [خ: ٤٠٢٠].

رَسُولَ اللَّهِ، مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ»، قَالَ قَتَادَةُ: أَحْيَاهُمُ اللَّهُ حَتَّى أَسْمَعَهُمْ، قَوْلَهُ تَوْبِيخًا وَتَصْغِيرًا وَنَقِيمَةً وَحَسْرَةً وَنَدَمًا.

[(طَوِيٍّ): قال الطِّيبيُّ: («الطَّويُّ»: في الأصل صفةٌ، فعيلٌ بمعنى: مفعول؛ ولذلك جمعوهُ على «الأطواء»؛ كـ«شريف وأشراف»، وإن كان قدِ انتقل إلى الاسميَّةِ.

وقوله: «خَبِيثٍ مُخْبِثٍ»: الخبيثُ: ذو الخبث في نفسه، والمُخبِث: الذي أعوانُه خبثٌ، وقيل: هو الذي يُعلِّمُهم الخبث ويوقعهم فيه.

قال التُّوربشتيُّ: فإنْ قيلَ: كيفَ التوفيقُ بين الطَّوِيِّ والقليبِ، والقليبُ البئرُ التي لم تُطْوَ؟].

[قلنا: يَحتملُ أنَّ الراويَ رواهُ بالمعنى ولم يدرِ أنَّ بينهما فرْقًا، ويَحتمل أنَّ الصحابيَّ حَسِبَ أنَّ البئرَ كانتْ مطويَّةً، وكانتْ قليبًا، ويَحتمل أنَّ بعضَهم أُلقِيَ في طَوِيٍّ، وبعضَهم في قَلِيبٍ.

أقولُ: إنَّهم قد يُطلِقونَ على حقيقةٍ مقيَّدةٍ بقيدٍ اسمَ الحقيقةِ التي هي غيرُ مقيَّدةٍ بها؛ توسُّعًا في الكلامِ، فإنَّ «المِرسَنَ» اسمٌ لأنفٍ فيه رَسَنٌ، وقد يُطلَقُ على أنفِ الإنسانِ، وكذا «المِشْفَرُ» و«الجحفلةُ» اسمٌ لِشَفَةِ البعيرِ والفرسِ، وقد يُرادُ بهما شَفَةُ الإنسان، وعليه قولُه تعالى في وجهٍ: ﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ﴾ [الصافات: ٦٥]) انتهى][(١)].

(يَا فُلَانُ بْنَ فُلَانٍ): تقدَّم في (يَا عَبْد بْنَ زَمْعَةَ)[(٢)].

[قوله][(٣)]: (مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ): قال المظهرُ: («ما»: استفهاميَّة، ويجوزُ أنْ تكونَ موصولةً)، قال الطيبيُّ: (على الأوَّل فيه معنى الإنكار، و«مِنْ» في «[مِنْ] أجسادٍ»: زائدةٌ؛ لأنَّ في الاستفهامِ معنى النفيِ، وعلى الثاني: «ما»:

---

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٢) [خ: ٢٠٥٣].

(٣) (قوله): مثبت من (ص).

مبتدأٌ، و«مِنْ»: بيانٌ له[(١)]، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: الذين تُكلِّمُهُم لا يسمعونَ كلامَكَ، أو «مِنْ»: زائدةٌ على مذهبِ الأخفشِ، و«أجساد»: خبرٌ له، انتهى)][(٢)].

حديث: هل وجدتم ما وعد ربكم حقًّا

٣٩٨٠ - ٣٩٨١ - (إِنَّهُمُ[(٣)] الْآنَ): يجوزُ في (إنَّهم) الفتحُ والكسرُ.

باب فضل من شهد بدرًا

حديث: ويحك أوهبلت أوجنة واحدة هي إنها جنان كثيرة

(٣٩٨٢) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا ﷺ، يَقُولُ: أُصِيبَ حَارِثَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَهُوَ غُلَامٌ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ عَرَفْتَ مَنْزِلَةَ حَارِثَةَ مِنِّي، فَإِنْ يَكُنْ فِي الجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُ الأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «وَيْحَكِ، أَوَهَبِلْتِ، أَوَجَنَّةٌ وَاحِدَةٌ هِيَ، إِنَّهَا جِنَانٌ كَثِيرَةٌ، وَإِنَّهُ فِي جَنَّةِ الفِرْدَوْسِ».

(فَإِنْ يَكُنْ فِي الْجَنَّةِ؛ أَصْبِرْ): قال العلَّامة ابنُ مالكٍ رحمه الله تعالى: (حديثُ أمِّ حارثةَ: «فإنْ يَكُ فِي الجَنَّةِ»، أقولُ: حقُّ الفعلِ إذا دخلتْ عليه «إنْ»، وكان ماضيًا بالوضع، أو بمقارنةِ «لم»؛ أنْ ينصرفَ إلى الاستقبالِ؛ نحو: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ [الإسراء: ٧]، وإنْ كانَ قبلَ دخولِ «إنْ» صالحًا للحالِ والاستقبالِ؛ يخلُصُ له بدخولِها؛ نحو: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ﴾ [النِّساء: ٣١]، وقد يُرادُ المُضِيُّ بما دخلتْ عليه «إنْ»[(٤)]، فلا يتأثَّر بها، ويستوي في ذلك الماضي بالوضع؛ نحو: ﴿إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ﴾ [يوسف: ٢٦]، والمضارعُ؛ نحو: ﴿إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ﴾

---

(١) (له): ليست في (ن).
(٢) ما بين المعقوفين جاء في (ن) قبل هذا الموضع، والصواب المثبت.
(٣) تصحفت في (ن) في الموضعين إلى: (أيهم). (هُوَ الْحَقُّ): بالنصبِ والرفعِ.
(٤) (إن): ليست في (ن).

[يوسف: ٧٧]، ومنه: «فإِنْ يَكُ في الجنَّةِ»؛ والأصل: «يكونُ»، ثمَّ جُزِمَ فصار: يَكُنْ، ثمَّ حُذِفَتْ نونُه لكثرةِ الاستعمالِ فصارَ: «يكُ»، وهذا الحذفُ جائزٌ لا واجبٌ.

وقولُها: «تَرَى مَا أَصْنَعُ»: مضارعُ «راء»[(١)]؛ بمعنى: «رأى»، والكلامُ عليه كالكلامِ على قولِ أبي جهلٍ لعنة الله عليه: «متى ما يراكَ الناس»[(٢)]، وكما يجوزُ رفعُ «يَرَاك»؛ لإهمالِ «متى»، وتشبيهها بـ«إذا»؛ كذلك يجوزُ هنا رفعُ «تَرَى»؛ لأنَّه جوابٌ، والجوابُ قد يُرفَعُ وإنْ كانَ الشرطُ مجزومًا في اللفظِ؛ كقراءةِ طلحةَ بنِ سليمانَ: (أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الموْتُ) [النِّسَاء: ٧٨]) انتهى.

باب في تفاصيل غزوة بدر

حديث: بعث رسول الله ﷺ عشرةً عينًا وأمر عليهم عاصم بن ثابت

٣٩٨٩ - (بدَدًا): نصبُه على الحالِ مِنَ المدعوِّ عليهم[(٣)]؛ أي: مُتَبدِّدِينَ أينما كانوا.

ويُروى بفتحِ الباءِ؛ مصدرٌ بمعنى: التبَدُّد[(٤)]؛ أي: ذوي[(٥)] بَدَدٍ، قاله السُّهيليُّ.

معلق الليث: أن سبيعة بنت الحارث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة

٣٩٩١ - [(وَهِيَ حَامِلٌ): قال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ: (ذكرَ الكرمانيُّ أنَّه وقعَ في بعضِ طرقِ حديثِ سُبيعةَ: «أنَّ زوجَها ماتَ وهي حاملةٌ»، وفي معظمِها: «حاملٌ»)][(٦)].

---

(١) في النسختين: (رأته)، والمثبت من مصدره.
(٢) [خ: ٣٩٥٠].
(٣) (من المدعو عليهم): ليست في (ن).
(٤) في النسختين: (المتبدِّد)، والمثبت من مصدره.
(٥) في (ن): (دون).
(٦) في (ص) جاء كلام الكرماني الآتي شرحًا لقوله: (أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا)، وهو سهو واضح، ألزمنا ذكر كلام الحافظ ومناسبة كلام الكرماني وما شرح عليه، وانظر «فتح الباري».

قال الكرمانيُّ: (إنَّ الحملَ وإنْ كانَ ممَّا يختصُّ بالنساءِ؛ فلا يُؤتَى فيه بتاءِ التأنيثِ، لكن دخلتْ هنا؛ لأنَّه أُريدَ: أنَّها ذاتُ الحملِ، أمَّا لو أُريدَ: التي مِنْ شأنِها ذلك؛ لم تدخُلِ التاءُ؛ كما في «مرضعة» و«مرضِع»).

باب شهود الملائكة بدرًا

حديث: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين

(٣٩٩٢) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُعَاذِ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ قَالَ: جَاءَ جِبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: "مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ فِيكُمْ، قَالَ: مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ".

(مَا تَعُدُّونَ أَهْلَ بَدْرٍ؟): [قوله: (ما تعُدُّونَ)؛ أي: ممَّ[1] تعُدُّونَ؛ ليُطابقَه الجوابُ][2].

قال ابنُ مالكٍ: (فيه شاهدٌ على أنَّ «عَدَّ» قد تُوافِقُ «ظَنَّ» في المعنى والعمل، فـ«ما» في قولِه: «ما تعُدُّونَ» استفهاميَّةٌ في موضعِ نصبِ مفعولٌ ثانٍ، و«أهلَ»: مفعولٌ أوَّل، وقُدِّم المفعولُ الثاني؛ لأنَّه مستفهَمٌ به، والاستفهامُ له صدرُ الكلامِ، وإجراءُ «عَدَّ» مُجرى «ظَنَّ» معنًى ممَّا أغفلَه أكثرُ النَّحْويِّينَ، وهو كثيرٌ في كلامِ العربِ) انتهى.

وقال غيرُه: («ما»: استفهاميَّةٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ نافيةً).

وقال التُّوربشتيُّ: («ما»: استفهاميَّةٌ، ويُسألُ بكلمةِ «ما» عن جنسِ ذاتِ الشيءِ ونوعِهِ، وعن صفاتِ جنسِ الشيءِ ونوعِهِ، وقد يُسألُ بها عنِ الأشخاصِ الناطقينَ، ولمَّا كانتْ حقيقةُ الاستفهامِ هنا[3] السؤالَ عنِ الحالةِ التي ينالُ بها المؤمنُ رُتبةَ الشهادةِ؛ استفهمَ عنها بكلمةِ «ما»؛ لتكونَ أدلَّ على وصفِها، وعلى

---

(١) في (ن): (ممن).
(٢) ما بين المعقوفين مثبت من (ن)، وجاء قبل هذا الموضع قبل الحديث (٣٩٣٦).
(٣) (هنا): ليست في (ن).

المعنى المرادِ منها، ثمَّ إنَّها مع ذلكَ تسدُّ مسدَّ «مَن»؛ ولهذا أجابوا عنها بقولهم[١]: «مَنْ قُتِلَ في سبيلِ الله»)؛ [وهو هنا: (مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ)؛ نحوُ قولِه: (سبحانَ ما سخَّركُنَّ لنا!)][٢].

حديث: ما يسرني أني شهدت بدرًا بالعقبة

٣٩٩٣ - (بِالْعَقَبَةِ): الباءُ بمعنى البدلِ؛ أي: بدلَ العقبةِ.

باب ببيان من شهد بدرًا

حديث: لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين

٤٠٠١ - (كَمَجْلَسِكَ): بفتحِ اللَّامِ؛ بمعنى: الجلوسِ.

حديث: أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء

٤٠١٥ - (مَا الْفَقْرَ): سيأتي[٣][٤].

حديث: والله لا تذرون منه درهمًا

٤٠١٨ - (فَلْنَتْرُكْ): قال الكرمانيُّ: (بالجزمِ)، وقال غيرُه: (مثلُ: «فَلِأُصَلِّ لَكُمْ»، ولو صحَّتِ الروايةُ بالنصبِ؛ كانَ بتقديرِ الخبرِ للمبتدأِ المحذوفِ؛ أي: فالإذنُ للتركِ)، وتقدَّمَ الكلامُ على (فَلِأُصَلِّ لَكُمْ) أوَّلَه[٥][٦].

حديث: من ينظر ما صنع أبو جهل؟.

(٤٠٢٠) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ» فَانْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، فَقَالَ: آنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ ابْنُ عُلَيَّةَ، قَالَ سُلَيْمَانُ: هَكَذَا قَالَهَا أَنَسٌ، قَالَ: "أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟ قَالَ: وَهَلْ فَوْقَ رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ " قَالَ سُلَيْمَانُ: أَوْ قَالَ: «قَتَلَهُ قَوْمُهُ»

---

(١) في النسختين: (بقوله)، والمثبت من مصدره.
(٢) ما بين المعقوفين مثبت من (ن)، وجاء قبل هذا الموضع قبل الحديث (٣٩٣٦).
(٣) في النسختين: (تقدَّم).
(٤) [خ: ٦٤٢٥].
(٥) في (ن): (أولها).
(٦) [خ: ٣٨٠].

قَالَ: وَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ: «قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي».

(أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ): تقدَّمَ[١]، وقال الكرمانيُّ: (أي: على طريقةِ النِّداءِ، أو على لغةِ مَنْ جوَّزَ ذلك) انتهى؛ أي: لغةِ القصرِ في (الأبِ)، ويكونُ خبرَ المبتدأِ.

وقال الداوديُّ: يَحتملُ معنيينِ؛ أحدُهما: أنْ يكونَ استعملَ اللحنَ؛ ليغيظَ أبا جهلٍ -لعنة الله عليه- كالمصغِّرِ له، أو يريدُ: أعني أبا جهلٍ، وردَّهُما السفاقسيُّ؛ لأنَّ تغييظَه في مثلِ هذِهِ الحالةِ باللحنِ لا معنى له، ثمَّ النصبُ بإضمارِ (أعني) إنَّما يكون إذا تكررتِ النُّعوتُ.

قال بعضُهم: ولا يُردَّانِ، أمَّا الأوَّلُ؛ فإنَّه أبلغُ في التهكُّمِ، وأمَّا الثاني؛ فليسَ التَّكرارُ شرطًا في القطعِ عندَ جمهورِ النَّحْويِّينَ، وإنْ أوهمَتْه عبارةُ ابنِ مالكٍ في كُتُبِه، قال القاضي: (ورواهُ الحُميديُّ: «أنتَ أبو جهلٍ»، وكذا ذكره البخاريُّ من روايةِ يونسَ)[٢] انتهى.

(فَلَوْ غَيْرُ أَكَّارٍ قَتَلَنِي): أي: لو قتلني غيرُ أكَّارٍ؛ مثل: (لو ذاتُ سوارٍ لطمتْني)؛ لأنَّ (لو) لا تلي إلَّا الفعلَ، ثمَّ الجوابُ محذوفٌ؛ أي: لتسلَّيتُ، وسيأتي الكلامُ على مثلِ هذا في أوَّلِ (كتابِ الطِّبِّ) في قولِه: (لو غيرُكَ قالها)[٣].

حديث: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور وذلك أول...

٤٠٢٣ - ٤٠٢٤ - (وَذَلِكَ أَوَّلَ): منصوبٌ على الظرفِ.

باب حديث بني النضير

حديث: أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير

٤٠٣٢ - (سَتَعْلَمُ أَيَّنا): بفتحِ (أي) ونصبِها.

حديث عمر: اتئدوا أنشدكم بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ...

٤٠٣٣ - ٤٠٣٤ - (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ): تقدَّم[٤].

---

(١) [خ: ٣٩٦٢].
(٢) [خ: ٣٩٦٢].
(٣) [خ: ٥٧٢٩].
(٤) [خ: ٣٠٩٤].

(حَيَاتَهُ): منصوبٌ على الظرفِ.

(أَنْتُمْ. . . تَذْكُرَانِ): هذا على مذهبِ مَنْ يقولُ: أقلُّ الجمعِ اثنانِ، وإلَّا؛ فلا مطابقةَ بينَ المبتدأِ والخبرِ.

حديث: أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما

٤٠٣٥ - ٤٠٣٦ - (مِنْ فَدَكٍ): يُصرَفُ ولا يُصرَفُ.

باب قتل كعب بن الأشرف

حديث: من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله؟

٤٠٣٧ - (أَنْ أَقُولَ): تقدَّمَ.

باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالًا من الأنصار

٤٠٣٩ - (إِنِ الْقَوْمُ نَذِرُوا بي)[1]: هو نحو: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾ [التوبة: ٦]، قال ابنُ هشامٍ في باب الفاعل: (الثاني: وقوعُه بعدَ المسندِ، فإنْ وُجِدَ ما ظاهِرُهُ أنَّه فاعلٌ مقدَّمٌ؛ وجبَ تقديرُ الفاعلِ ضميرًا مستترًا، وكونُ المقدَّمِ إمَّا مبتدأً في نحو: زيدٌ قامَ، وإمَّا فاعلًا محذوفَ الفعلِ في نحو: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ﴾؛ لأنَّ أداةَ الشرطِ مختصَّةٌ بالجملةِ الفعليَّةِ) انتهى.

(حَتَّى أَعْلَم): مرفوعٌ ومنصوبٌ.

(النَّجَاءَ): هو منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ مطلقٌ.

حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك

٤٠٤٠ - (حَتَّى أَسْمَع): مرفوعٌ ومنصوبٌ.

---

(١) في (ن): (إن).

باب غزوة أحد

حديث: لا تبرحوا إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا

٤٠٤٣ - (الْغَنِيمَةَ الْغَنِيمَةَ): منصوبانِ.

باب: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآيِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾

حديث: فهلا جارية تلاعبك؟

(٤٠٥٢) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَمْرٌو، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «مَاذَا أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قُلْتُ: لَا بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا جَارِيَةً تُلَاعِبُكَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرْقَاءَ مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنِ امْرَأَةً تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: «أَصَبْتَ».

(هَلْ نَكَحْتَ؟): قال ابنُ مالكٍ: («هل تزوَّجتَ؟»: فيه شاهدٌ على أنَّ «هل» قد تقعُ موقعَ الهمزةِ المستفهَم بها عنِ التعيينِ، فتكونُ «أمْ» بعدَها متصلةً غيرَ منقطعةٍ؛ لأنَّ استفهامَ النبيِّ ﷺ جابرًا لم يكُنْ إلَّا بعدَ عِلمِهِ بتزويجِهِ؛ إمَّا بكرًا، وإمَّا ثيبًا، وطلبَ منه الإعلامَ بالتعيينِ؛ كما كانَ يطلبُهُ بـ«أي»، فالموضعُ إذن موضعُ الهمزةِ، لكنِ استُغنِيَ عنها بـ«هل»، وثبتَ بذلك أنَّ «أَمْ» المتَّصلةَ قد تقعُ بعدَ «هل»؛ كما تقعُ بعدَ الهمزةِ) انتهى.

(فَهَلَّا جَارِيَةً): مشدَّدةُ اللَّامِ للتحضيضِ، وانتصبَ (جاريةً) بإضمارِ (تزوَّجتَ).

حديث: اذهب فبيدر كل تمر على ناحية

٤٠٥٣ - قوله[١]: (حَتَّى إِنِّي أَنْظُرُ): قال الطِّيبيُّ: («حتَّى» هنا: هي الداخلُ ما بعدَها فيما قبلَها، وهي عاطفةٌ على مقدَّرٍ، جمعَ أوَّلًا في قولِه: «فَسَلَّمَ اللهُ الْبَيَادِرَ كُلَّهَا»، ثمَّ فصَّلَها بقولِه: حتَّى كذا، وحتَّى كذا).

---

(١) (قوله): مثبت من (ص).

حديث: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان عنه

٤٠٥٤ - (كَأَشَدِّ الْقِتَالِ): الكافُ: زائدةٌ للتأكيدِ، وفي «الجمع» لأبي نُعيمٍ: (أَشَدَّ)؛ بحذفِ الكافِ.

حديث: ما سمعت النبي ﷺ يجمع أبويه لأحد غير سعد

٤٠٥٨ - قوله: (غَيْرِ سَعْدٍ): بالنصبِ والجرِّ.

حديث: لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام التي يقاتل فيهن...

٤٠٦٠ - ٤٠٦١ - (غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدٍ): بالجرِّ والرفعِ[١].

حديث: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين...

٤٠٦٤ - (لَا تُشْرِفْ يُصِيبُكَ): هو بالرفعِ، كذا لهم، وهو الصوابُ، وعندَ الأصيليِّ: (يُصِبْكَ)، وخطَّؤوهُ، وهو قلبٌ للمعنى؛ إذْ لا يستقيمُ أنْ تقولَ: [إنْ لا] تُشرِفْ؛ يُصِبْكَ[٢] سهمٌ، لكن جوَّزَهُ الكوفيُّونَ.

(تنْقِزَانِ الْقِرَب): قيل: معنى (تنقزان): تَثِبانِ، و(النقزُ): الوَثْبُ والقفزُ.

قال القاضي: (ضبطَهُ الشيوخُ بنصبِ الباءِ، وفيه بُعْدٌ إلَّا على تقديرِ نزعِ الخافضِ؛ أي: بالقِرَبِ، قال: وقيل: صوابُه بالرفع على الابتداء؛ كأنَّه قال: والقِرَبُ على متونِهما، ويوجد في بعض الأصول: «تُنقِزانِ»؛ بضمِّ التاءِ، وكسرِ القافِ، ويستقيمُ على هذا نصبُ «القِرَب»؛ أي: أنَّهما لسرعتِهما في السير، وجِدِّهما في المشيِ؛ تتحرَّكُ القِرَبُ على ظهورِهما وتضطربُ، وهو كالقفزِ، والله أعلم).

باب قتل حمزة

حديث: فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني

٤٠٧٢ - (حِمْصَ): قال الزركشيُّ[٣]: (يجوزُ فيه الصرفُ وعدمُه)، وتقدَّمَ أوَّلَه[٤].

---

(١) في (ن): (بالرفع والجر).
(٢) في (ن): (يسرق يصيبك).
(٣) إلى هنا توقفت النسخة (ن).
(٤) [خ: ٧].

(فَكَانَ ذَاكَ الْعَهْدَ): (العهدَ): منصوبٌ خبرُ (كَانَ).

(وَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ!): بنصبِ (أميرَ) على النُّدْبَةِ.

باب من قتل من المسلمين يوم أحد

حديث: ما نعلم حيًّا من أحياء العرب أكثر شهيدًا أعز...

٤٠٧٨ - (أَعَزَّ): تعلُّقُه بما قبلَه هو صفةٌ، أو بدلٌ، أو عطفٌ، وجاز حذفُ حرفِ العطفِ؛ كما مرَّ في «التحيات».

حديث: رأيت في رؤياي أني هززت سيفًا فانقطع صدره

(٤٠٨١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ العَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، - أُرَى - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ المُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ بِهِ اللَّهُ مِنَ الفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ المُؤْمِنِينَ، وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقَرًا، وَاللَّهُ خَيْرٌ، فَإِذَا هُمُ المُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ».

قوله: (فَإِذَا هُوَ): أصلُه: فإذا تأويلُه ما أُصِيبَ بعضُ المؤمنينَ، فحُذِفَ المضافُ الذي هو (التأويلُ)، وأُقِيمَ المضافُ إليه مُقامَه، فانقلبَ الضميرُ المجرورُ مرفوعًا.

(واللهُ خيْرٌ): كذا بالرفعِ فيهما على أنَّه مبتدأٌ وخبرٌ، وفيه حذفٌ؛ تقديرُه: وصُنْعُ اللهِ خيرٌ، وقال السُّهيليُّ: (معناه: رأيتُ بقرًا تُنحَرُ، واللهُ عندَه خيرٌ).

قلتُ: في روايةِ ابنِ إسحاقَ: (رأيتُ واللهِ خيرًا، رأيتُ بقرًا)، وهي أوضحُ، فالواوُ للقَسَمِ، و(اللهِ) بالجرِّ، و(خيرًا): مفعولُ (رأيتُ).

حديث: غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر

٤٠٨٢ - (وَإِذَا غُطِّيَ بِهَا رِجْلَيْهِ): تقدَّمَ في (الجنائزِ)[1].

---

(١) [خ: ١٢٧٦].

باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة

حديث: بعث النبي ﷺ سريةً عينًا وأمر عليهم عاصم بن ثابت

٤٠٨٦ - (مُوسى): بالصرفِ وعدمِهِ.

حديث: أن النبي ﷺ بعث خاله أخ لأم سليم في سبعين راكبًا

٤٠٩١ - (وَكَانَ رَئِيسَ الْمُشْرِكِينَ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ): (رئيسَ): بالنصبِ خبرُ (كَانَ) مقدَّمٌ، و(عامرُ): مرفوعٌ؛ هو الاسمُ، ويجوزُ مِنْ حيثُ العربيَّةُ العكسُ.

(خَيَّرَ بَيْنَ ثَلَاثِ خِصَالٍ): حُذِفَ المفعولُ؛ أي: خَيَّرَ النبيَّ ﷺ، وبيَّنَه البيهقيُّ.

(غُدَّة): بالرفعِ على الابتداءِ، أو الفاعلِ؛ أي: أصابتني غُدَّةٌ، أو: أغُدَّةٌ؟ وبالنصبِ -وهو أعربُ وأعرفُ- على المصدرِ؛ أي: أغدُّ غُدَّةً، وفي كلامِ بعضِهِم: أَوَغُدَّةٌ بي؟.

حديث: أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج...

٤٠٩٣ - (فَسُمِّيَ عُرْوَةُ بِهِ، وَمُنْذِرُ بْنُ عَمْرٍو سُمِّيَ بِهِ مُنْذِرًا): [قال الزركشيُّ]: (قيل: معناه: أنَّ الزبيرَ بنَ العوَّامِ سمَّى ابنَه عروةَ باسمِ عروةَ بنِ أسماءَ، وسَمَّى ابنَه المنذرَ باسمِ المنذرِ بنِ عمرٍو، والصوابُ على هذا التقديرِ أنْ يُقالَ: «وسُمِّيَ به منذرٌ»؛ بالرفعِ، والذي ثبتَ في النسخِ: «منذرًا»؛ بالنصبِ، ويُمكنُ أنْ يوجَّهَ على مذهبِ الكوفيِّينَ في إقامةِ الجارِّ والمجرورِ في قولِه: «سُمِّيَ[1] به» مُقامَ الفاعلِ؛ كما قُرِئَ: (لِيُجْزَى قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) [الجاثية: ١٤]، ثمَّ رأيتُ في «الصحيحينِ»: أنَّه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ أُتِيَ بمولودٍ لأبي أُسَيدٍ، فقال: «ما اسمُه؟»، فقال: فلانٌ، فقال عليه الصَّلاة والسَّلام: «ولكن اسمُه المنذر»[2]، قال النوويُّ: «سببُ تسميتِهِ ﷺ له بالمنذرِ: أنَّ عمَّ أبيهِ المنذرَ بنَ عمرٍو كانَ قدِ استُشهِدَ ببئرِ

---

(١) في (ص): (وسمي).

(٢) [خ: ٦١٩١].

معونةَ، فتفاءل بكونه خَلَفًا منه»، وهو أحدُ نقيبَي بني ساعدةَ، والآخرُ سعدُ ابنُ عُبادةَ، وكانَ على الميسرَةِ يومَ أُحُدٍ، وأميرَ القومِ يومَ بئرِ مَعونةَ، يُسمَّى: المُعْنِق) انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («سُمِّيَ»: مبنيٌّ لما لم يُسَمَّ فاعلُه، و«عُرْوَة»: يجوزُ فيه النصبُ على أنَّه مفعولٌ ثانٍ، ويجوزُ رفعُه).

باب غزوة الخندق

حديث: قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى آتي

٤١٠١ - قوله: (قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ): تقدَّم في (المواقيتِ)(١).

حديث: يا أهل الخندق إن جابرًا قد صنع سورًا فحي هلًا بكم

٤١٠٢ - (بِكَ وَبِكَ): متعلِّقٌ بمحذوفٍ على سبيلِ الدعاءِ عليهِ؛ نحو: فَعَلَ اللهُ بِكَ.

حديث: كان النبي ﷺ ينقل التراب يوم الخندق حتى أغمر بطنه

٤١٠٤ - (حَتَّى أَغْمَرَ بَطْنَهُ، أَوِ اغْبَرَّ) قال القاضي: («حتَّى أَغْفَرَ بطنَه، أو اغبرَّ»، كذا لهم، وكذا ضبطَه بعضُهم بفتحِ «بطنَه»، وبعضُهم: «اغْمَرَّ»؛ بتشديدِ الراءِ ورفعِ «بطنُه»، وتشديدُ الراءِ ورفعُ «بطنُه» بعيدٌ).

قولُه: (فَأَنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنَا): النونُ المفردةُ تأتي على أربعةِ أوجهٍ؛ أحدُها: نونُ التوكيدِ، وهي خفيفةٌ وثقيلةٌ، وقدِ اجتمعتا في: ﴿لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا﴾ [يوسف: ٣٢]، وهما أصلانِ عندَ البصريِّينَ، وقال الكوفيُّونَ: الثقيلةُ أصلٌ، ومعناها: التوكيدُ، قال الخليلُ: والتوكيدُ بالثقيلةِ أبلغُ، ويختصَّانِ بالفعلِ، وأمَّا قولُه: [من الرجز]

أَقَائِلُنَّ أَحْضِرُوا الشُّهُودَا

فضرورةٌ سوَّغَها شَبَهُ الوصفِ بالفعلِ.

---

(١) [خ: ٥٩٦].

ويُؤكِّدُ بهما صِيَغُ الأمرِ مطلقًا ولو كانَ دُعائِيًّا؛ كقولِه:

فَأَنْزِلَنْ. . . . .

إلى آخرِ كلامِ ابنِ هِشامٍ.

حديث: نغزوهم ولا يغزوننا

٤١٠٩ - (صُرَدٍ): بالتنوينِ؛ لأنَّه ليسَ بمعدولٍ؛ كـ(عُمَرَ) عن (عامرٍ).

حديث: الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير إليهم

٤١١٠ - (أَجْلَى الْأَحْزَاب): بالنصبِ والضمِّ.

حديث: أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس...

(٤١١٢) حَدَّثَنَا المَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، جَاءَ يَوْمَ الخَنْدَقِ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا» فَنَزَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى العَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا المَغْرِبَ.

(حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ): تقدَّمَ في (المواقيتِ)(١).

وقال ابنُ مالكٍ: (وقع خبر «كاد» مقرونًا بـ«أنْ»، وهو صحيحٌ، لكنَّ وقوعه غيرَ مقرونٍ بـ«أنْ» أكثرُ وأشهرُ؛ ولذلك لم يقعْ في القرآنِ إلَّا غيرَ مقرونٍ بها، والسببُ المانعُ مِنَ الاقترانِ في بابِ المقاربةِ: هوَ دلالةُ الفعلِ على الشُّروعِ؛ كـ«طَفِقَ» و«جَعَلَ»، فإنَّ «أنْ» تقتضي الاستقبالَ، وفعلُ الشُّروعِ يقتضي الحالَ، فتنافيَا.

وما لا يدُلُّ على الشُّروعِ كـ«عَسَى» و«أوشَكَ» و«كَرَبَ» و«كادَ»؛ فمُقتضاهُ مُستقبلٌ، فاقترانُ خبرِه بـ«أنْ» مؤكِّدٌ لمقتضاهُ، فإذا انضمَّ إلى هذا التعليلِ استعمالٌ فصيحٌ، ونقلٌ صحيحٌ؛ كما في الحديثِ المذكورِ، وغيرِه مِنْ قولِ أنسٍ: «فما

(١) [خ: ٥٩٤].

كِدنا أن نَصِلَ إلى منازِلِنا»، وبعضِ الصحابةِ: «قدْ كادتْ أَنْ تَنْضَجَ»، وقال جُبيرٌ: «كادَ قلبي أَنْ يَطِيرَ»؛ فتأكيدٌ بالدليلِ على الجوازِ، ولم يُوجَدْ لمخالفتِهِ سبيلٌ.

وقدِ اجتمعَ الوجهانِ في قولِ عمرَ ﵁: «ما كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ العصرَ حتَّى كادتِ الشمسُ تَغرُبُ»).

حديث: إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير

٤١١٣ - (إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا): مصروفٌ، قاله الزَّجَّاجُ.

باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم

حديث: كأني أنظر إلى الغبار ساطعًا في زقاق بني غنم موكب جبريل

٤١١٨ - (مَوْكِب جِبْرِيلَ): مُثَلَّثُ الباءِ، وقال الطِّيبيُّ: (في «البخاريِّ» و«شرحِ السُّنَّةِ» وأكثرِ نُسَخِ «المصابيحِ» بدونِ «مِنْ»؛ نصبًا على نزعِ الخافضِ، وفي بعضِها بإثباتِ «مِنْ»).

حديث: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة

٤١١٩ - (بَعْضُهُمُ الْعَصْرَ): برفعِ الأوَّلِ، ونصبِ الثاني، وبالعكسِ.

باب غزوة ذات الرقاع

[معلق ابن رجاء: أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة]

٤١٢٥ - ٤١٢٦ - ٤١٢٧ - (مَنْ نَخْلٍ): اشْتَهَرَ على الألسنةِ صرفُه.

حديث: أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو...

٤١٢٩ - (وَطَائِفَة وجَاهَ الْعَدُوِّ): بالنصبِ والرفعِ.

حديث: يقوم الإمام مستقبل القبلة وطائفة منهم معه وطائفة...

٤١٣١ - (قَوْلَهُ): منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: مِنْ قولِه.

حديث: أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين والطائفة الأخرى مواجهة...

٤١٣٣ - (مُوَاجِهَة الْعَدُوِّ): بالرفعِ والنصبِ.

باب حديث الإفك

حديث: يا عائشة أما الله فقد برأك

٤١٤١ - (حَدِيْثُ الإِفْكِ): تقدَّمَ بعضُه[١].

(عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ): (ابنُ) الثاني: مرفوعٌ، و(سَلُولَ): غيرُ مصروفةٍ.

(بِبَرَاءَتِي): الباءُ للسببيَّةِ؛ أي: تحوَّلتُ مقدِّرةً أنَّ اللهَ تعالى يُبَرِّئُنِي عندَ الناسِ بسببِ براءَتِي في نفسِ الأمرِ، فهو جملةٌ حاليَّةٌ مقدَّرةٌ.

إشارةٌ: في بعضِ طُرُقِهِ في (التفسيرِ): (أقول: ماذا؟)[٢].

قال العلَّامة ابنُ مالكٍ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (فيه شاهدٌ على أنَّ «ما» الاستفهاميَّةَ إذا رُكِّبتْ مَعَ «ذا» تُفارِقُ وجوبَ التصدُّرِ، فيَعملُ فيها ما قبلَها رفعًا ونصبًا، فالرفعُ كقولِهِم: «كانَ ماذا؟»، والنصبُ كقولِ أمِّ المؤمنينَ: «أقولُ ماذا؟»، وأجازَ بعضُ العلماءِ وُقُوعَها تمييزًا؛ كقولِكَ -لمن قال: عندي عشرون ـ: عشرون ماذا؟) انتهى.

باب غزوة الحديبية

حديث: يقبض الصالحون الأول فالأول

٤١٥٦ - (يُقْبَضُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّل فَالْأَوَّل): يجوزُ رفعُه على الصفةِ أو البدلِ، ونصبُه على الحالِ؛ نحو: (ادخُلوا الأوَّلَ فالأوَّلَ)؛ أي: مُتَرتِّبينَ، وجاز وإن كان فيه الألفُ واللَّامُ؛ لأنَّ الحالَ ما يتلخَّصُ مِنَ المُكرَّرِ، فإنَّ التقديرَ: ذهبوا مترتِّبينَ، قاله أبو البقاءِ، وهلِ الحالُ الأوَّلُ أمِ الثاني، أوِ المعنى المجموعُ؟ فيها خلافٌ كالخلافِ في (هذا حلوٌ حامضٌ)؛ لأنَّ الحالَ أصلُها الخبرُ.

حديث: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى السوق...

٤١٦٠ - ٤١٦١ - (إِيْمَاءٍ): بكسرِ الهمزةِ، ومَدِّ آخرِهِ، مصروفٌ، قاله النوويُّ،

---

(١) [خ: ٢٦٦١]. (٢) [خ: ٤٧٥٧].

وبفتحِها معَ القصرِ.

حديث: طوبى لك صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة

٤١٧٠ - (إِشْكَابَ): قال العلَّامةُ مجدُ الدينِ في «القاموسِ»: (بالكسرِ، ممنوعٌ).

حديث: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت...

٤١٧٧ - (كُلَّ ذَلِكَ): منصوبٌ على الظرفِ، وفي نسخة مرفوعٌ.

باب غزوة ذات القرد

حديث: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح

٤١٩٤ - (الْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضَّعْ): تقدَّمَ[(١)].

باب غزوة خيبر

حديث عامر: اللهم لولا أنت ما اهتدينا

٤١٩٦ - (فَاغْفِرْ فِدَاء لَكَ): بالرفعِ على الابتداءِ والخبرِ؛ أي: نفسي فداءٌ لك، وبالنصبِ على المصدرِ.

وقال ابنُ الملقِّنِ: (بالرفعِ والخفضِ أيضًا، فوجهُ الرفعِ: أنْ يكونَ خبرَ مبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: نحنُ فِداءٌ لكَ، ومَنْ خفضَ «فِداءِ»؛ شبَّهَهُ بـ«أَمْسِ»، فبناهُ على الكسرِ؛ كبناءِ الأصواتِ عليه؛ نحو قولهم: قال الغرابُ: غاقِ)، وقال: (ومنهم مَنْ يكسِرُ «فِداءِ» إذا جاورَ لامَ الجرِّ[(٢)] خاصَّةً، تقولُ: فِداءِ لك؛ لأنَّه نكرةٌ؛ يريدونَ به معنى الدُّعاءِ).

(قَالُوا: لُحُوم الْحُمُرِ)[(٣)]: يجوزُ رفعُ (لحوم) ونصبُه، فالرفعُ على المبتدأِ، والنصبُ على إسقاطِ الخافضِ؛ أي: على لحومٍ.

قولُه: (لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ): رواه الحَمُّوي والمستملي بفتح الهاءِ الأُولى،

---

(١) [خ: ٣٠٤١]. (٢) في (ص): (الخبر).
(٣) كذا في (ص)، وهو لفظ الحديث (٥٤٩٧).

وكسرِ الثانية، وفتحِ الدالِ فيهما، على أنَّ الأوَّلَ فعلٌ ماضٍ، والثاني اسمٌ[(١)]، ورواهُ الكُشْمِيهَنِيُّ والأصيليُّ بكسرِ الهاءَينِ، وضمِّ الدالينِ منوَّنينِ، وضمِّ الميمِ، على أنَّهما اسمانِ؛ الأوَّلُ مرفوعٌ على أنَّه خبرُ (إنَّ)، والثاني: إتباعٌ له، كما قالوا: جادٌّ مُجِدٌّ، على التأكيدِ، وهو الصوابُ إن شاء الله تعالى.

(قَلَّ عَرَبِيٌّ): رُوِيَ: (عربيًّا)؛ بالنصبِ، قال السُّهيليُّ: (و«مثلُهُ»: فاعلُ «قَلَّ»، و«عربيًّا»: منصوبٌ على التمييزِ؛ لأنَّ في الكلامِ معنى المدحِ؛ نحو: عَظُمَ زيدٌ رجلًا، وقلَّ ذا أدبًا، [و«قَلَّ»]: وزنُها «فَعُلَ»؛ لقولِهم في اسمِ الفاعلِ: قليلٌ) انتهى.

وعندَ بعضِهم: (مشابِهًا)؛ بوزن (مقابِلًا)؛ اسمُ فاعلٍ مِنَ (الشَّبَه)؛ أي: مشابِهًا لصفاتِ الكمالِ في القتالِ، وقد يكونُ منصوبًا بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: رأيتُه مُشابِهًا؛ ومعناهُ: قلَّ عربيٌّ يُشبِهُهُ في جميعِ صفاتِ الكمالِ.

حديث أنس: خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين

٤١٩٧ - (مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيس): بالرفعِ والنصبِ، قال في «الفائق»: («محمَّدٌ»: خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذا محمَّدٌ وهذا الخميسُ، أو: محمَّدٌ والخميسُ جاءا، على حذفِ الخبرِ).

حديث: صبحنا خيبر بكرة فخرج أهلها بالمساحي فلما بصروا...

٤١٩٨ - (إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ): الذي يظهرُ كسرُ (إنَّ) على الحكايةِ.

حديث: هذه ضربة أصابتني يوم خيبر

٤٢٠٦ - (حَتَّى السَّاعَةِ): بالجرِّ، قاله الزَّركشيُّ، وقال الكرمانيُّ: (بالنصبِ، وهي[(٢)] للعطفِ).

حديث: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه أنا

٤٢٣٠ - ٤٢٣١ - ٤٢٣٢ - (أَهْلَ السَّفِينَةِ): قال الزركشيُّ: (بنصبِ «أهلَ» على الاختصاصِ، ويصحُّ الخفضُ على البدلِ مِنَ الضميرِ).

---

(١) أي: (جَاهَدَ مجاهدًا)، انظر «إرشاد الساري» (٦/ ٣٦٠).
(٢) يعني: (حتَّى).

وقال الكرمانيُّ: (بالنصبِ مُنادى، أو على الاختصاصِ).

واقتصرَ والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى على الأوَّلِ، وفي بعضِ طُرُقِهِ: (يا أهلَ)(١).

حديث أبي هريرة: افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبًا ولا فضة

٤٢٣٤ - قوله: (لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا): (نارًا): تمييزٌ، وفيه مبالغةٌ؛ أي: الشَّمْلَةُ اشتعلتْ فصارتْ بجملتِها نارًا؛ كقولِهِ تعالى: ﴿وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾ [مريم: ٤].

حديث: واعجباه لوبر تدلى من قدوم الضأن

٤٢٣٧ - [قوله: (هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ): اعترضَ مُعترِضٌ بعدمِ صرفِ (قَوقَل)، وذكرَ أنَّ لفظَ (قَوقَل) من أوزان الفعل، وإذا كان كذلك؛ فهو ممنوعُ الصرفِ.

والجوابُ: أنَّ الوزنَ الذي يَمنعُ الصرفَ معَ العلميَّة إنَّما هو الوزنُ المختصُّ بالفعل أو الغالبُ فيه، و(قوقل) ليس من النوعين، فوجبَ صرفه؛ لأنَّ وزنه؛ (فَوْعَل)؛ لأنَّ الواو صحبت فيه أكثرَ من أصله، وإذا كان كذلك؛ فهي زائدة، فتكون مثل: (كَوْثَر) و(جَوْهَر)، وهذه الأوزان للمبالغة، تؤخذ من قول ابن مالك:

كَذَاكَ ذُو وَزْنٍ يَخُصُّ الْفِعْلا ... أَوْ غَالِبٍ كَأَحْمَدٍ وَيَعْلَى

وقال في الأصل:

وَامْنَعْهُ ذَا وَزْنٍ يَخُصُّ الفِعْلَا ... أَوْ أَصْلُهُ لِلْفِعْلِ نَحْوُ يَعْلَى

وقال الموصليُّ:

قَرِيبَةٌ بِفَتْحِ قَافٍ وقَرَمْ ... وقَعْرَةٍ وَقَوْقَلٍ ثُمَّ قَنَمْ](٢)

---

(١) [خ: ٣٨٧٦].

(٢) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

حديث: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها...

٤٢٤٠ - ٤٢٤١ - (فَدَك): بالصرفِ وعدمِهِ.

(وَمَا عَسِيْتَهُمْ): في هذا شاهدٌ على صِحَّةِ تضمُّنِ معنى الأفعالِ معنًى آخرَ، وإجرائِهِ مُجراهُ في التعديةِ، فإنَّ (عسيتَ) في هذا الكلامِ بمعنى: (حَسِبْتَ)، فأُجريتْ مُجراها، فَنَصبتْ ضميرَ الغائبينَ على أنَّه مفعولٌ أوَّلُ، ونَصَبتْ (أنْ يَفعَلُوا) تقديرًا على أنَّه مفعولٌ ثانٍ، وكانَ حقَّهُ أنْ يكونَ عاريًا مِنْ (أَنْ)، لكن جيءَ بها؛ لئلَّا تخرجَ (عَسَى) عن مقتضاها بالكُلِّيَّةِ، وأيضًا فإنَّ (أنْ) قد تَسُدُّ بِصِلتِها مَسَدَّ مفعولَي (حَسِبَ)، فلا يُستبعَدُ مجيئُها بعدَ المفعولِ الأوَّلِ بدلًا منه، وسادَّةً مَسَدَّ ثاني مفعولَيها، ويجوزُ جعلُ تاءِ (عسيتَهُمْ) حرفَ خِطابٍ، والهاءِ والميمِ اسمَ (عسى)؛ والتقديرُ: ما عساهم أنْ يفعلوا بي؟ وهو وجهٌ حسنٌ، فيه نُصْرَةٌ للفرَّاءِ في كونِ تاءِ ﴿أَرَءَيْتَكُمْ﴾ [الأنعام: ٤٠] حرفَ خِطابٍ، وفاعلِ (رأى) الكافَ والميمَ.

(مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّة): بالرفعِ والنصبِ.

(نَفَاسَةً): قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (كأنَّه على التمييزِ، ويجوزُ أنْ يكونَ مفعولًا مِنْ أجلِهِ، وهو أحسنُ، ورفعُه معَ التنوينِ فاعلٌ أظهرُ، والضميرُ في «يَحْمِلْهُ» مفعولٌ).

باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر

حديث: لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبًا...

٤٢٤٤ - ٤٢٤٥ - ٤٢٤٦ - ٤٢٤٧ - (مِثْلُهُ): مرفوعٌ.

باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟

حديث: احبس أبا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر إلى المسلمين

٤٢٨٠ - (لَكَأَنَّهَا): جوابُ القَسَمِ المحذوفِ.

حديث: وهل ترك لنا عقيل من منزل

٤٢٨٢ - ٤٢٨٣ - (وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ؟): تفترقُ (هل) عنِ الهمزةِ في عَشرةِ أوجهٍ؛ منها: أنَّها تقعُ بعدَ العاطفِ لا قبلَه، قال تعالى: ﴿فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [الأحقاف: ٣٥][(١)].

حديث: منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف...

٤٢٨٤ - قوله: (مَنْزِلُنَا): خبرٌ، و(الْخَيْفُ): مبتدأٌ.

حديث: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول البيت...

٤٢٨٧ - قوله: (نُصُبٍ): سيأتي في (التفسيرِ)[(٢)].

باب من شهد الفتح

حديث: صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلوا كذا في حين كذا

٤٣٠٢ - (أَلَا تُغَطُّوا): قال السفاقسيُّ: صوابُه: (تُغطُّونَ)، وكذا هو في بعضِ النُّسخِ؛ لأنَّه مرفوعٌ على أصلِهِ.

حديث: لا هجرة ولكن جهاد

٤٣٠٩ - ٤٣١٠ - ٤٣١١ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ، وكذا بعدَه (مِثْلَه)[(٣)].

باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾

حديث: أنا النَّبي لا كذب

٤٣١٧ - (وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ): قال ابنُ مالكٍ: (فيهِ وقوعُ «إنَّ» بعدَ واوِ الحالِ، وهوَ أحدُ المواضعِ التي يُستحقُّ

---

(١) زيد في (ص): (وفي... الحديث ما هنا)، وضرب على (هنا)، وهذه عبارةُ ابنِ هشام في «المغني» (ص٤٥٨) حيث قال: (وفي الحديث: وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ رباع)، وانظر الحديث (٤٠٥٢) و(سورة هل أتى).
(٢) [خ: ٤٧٢٠].
(٣) [خ: ٤٣٢١].

فيها كسرُ «إِنَّ») انتهى.

حديث: خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين...

٤٣٢١ - (لَا هَا اللهِ): تقدَّمَ[١].

[معلق الليث: لما كان يوم حنين نظرت إلى رجل من المسلمين...]

٤٣٢٢ - (وَيَدَع): بالرفعِ، والنصبِ، والجزم[٢]؛ نحو: (لا تأكلِ السمكَ وتشرب اللبنَ).

باب غزوة الطائف

حديث: يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالًا فهداكم الله بي

٤٣٣٠ - (مَا أَصَابَ النَّاسَ): (ما): موصولةٌ، وهي مرفوعٌ فاعلٌ، و(النَّاسَ): منصوبٌ مفعولٌ.

بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع

حديث: ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء

٤٣٥١ - (وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ): قال ابنُ مالكٍ: (قولُه: «وَأَقْرَعَ بْنِ حَابِسٍ»: بلا ألفٍ ولامٍ، شاهدٌ على أنَّ ذا الألفِ واللَّامِ مِنَ الأعلامِ الغَلَبِيَّةِ قد تُنزعانِ عنه في غيرِ نِداءٍ ولا إضافةٍ ولا ضرورةٍ، وهو ممَّا خَفِيَ على أكثرِ النَّحْوِيِّينَ).

(لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي): استعملَ (لعلَّ) استعمالَ (عسى).

(مُقَفٍّي): بالياءِ الساكنةِ مِن غيرِ تنوينٍ قبلَها على نيَّةِ الوقفِ، وبعضُ النُّحاة يقولُ في مثلِ هذا: إنَّه مِن بابِ إجراءِ الوصلِ مُجرى الوقفِ؛ كقولِه تعالى: ﴿اقْتَدِهْ قُل لَّآ﴾ [الأنعام: ٩٠]، ﴿مَا هِيَهْ ۝١٠ نَارٌ حَامِيَةٌۢ﴾ [القارعة: ١٠-١١]، وفي بعضِها: (مقفٍّي)؛ بالتنوينِ، وإثباتِ الياءِ، والوجهُ: حذفُ التنوينِ؛ كما

---

(١) [خ: ٣١٤٢].

(٢) في (ص): (والجرِّ).

رأيتُه في نسخةٍ صحيحةٍ قرأها ابنُ السَّرَّاجِ على عمادِ الدينِ ابنِ كثيرٍ شيخِ الحديثِ بالشامِ.

باب ذهاب جرير إلى اليمن

حديث: كنت بالبحر فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذا عمرو

٤٣٥٩ - (مُنْذُ ثَلَاثٍ): بالرفعِ والجرِّ، وجزاءُ القَسَمِ جزاءُ الشرطِ.

باب غزوة سيف البحر

حديث: بعث رسول الله ﷺ بعثًا قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة

٤٣٦٠ - (قَلِيلًا): في بعضِها: (قَلِيلٌ)، كأنَّه على لغةِ ربيعةَ في الوقفِ على المنصوبِ المنوَّنِ.

(إِلَّا تَمْرَةٌ): مرفوعٌ.

(فَنُصِبَا): حقُّه (فَنُصِبَتَا)؛ لأنَّ (الضِّلَعَ) مؤنَّثةٌ، ويجوزُ تذكيرُهُ؛ لأنَّه غيرُ حقيقيِّ التأنيثِ.

بَابُ: وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ

حديث: ما عندك يا ثمامة؟

٤٣٧٢ - قولُه: (أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ): [وُجِدَ] (أبغضُ): بالرفعِ على أنَّه صفةُ (وَجْهٌ)، وهو اسمُ (كَانَ)، و(عَلى وجه الأرض) خبرُه، وهذا ليس بصحيحٍ؛ لأنَّ قولَه: (أَحَبَّ الْوُجُوهِ) خبرُ (أَصْبَحَ)، وقد قُوبِلَ به، ولأنَّ (أَبْغَض) في القرينتينِ الأخيرتينِ وقعَ خبرًا لـ(كَانَ)، ولأنَّه أخبرَ عنِ (الوجه) بالأبغضيَّةِ، لا أنَّ وجهًا أبغضَ كائنٌ على وجهِ الأرضِ.

فإذا قلنا بجوازِ وقوعِ الحالِ عنِ اسم (كَانَ)؛ فقولُه: (على وجه الأرض) كان صفةً لقوله: (وجهٌ)، فَقُدِّمَ فصار حالًا، وإذا منعناه؛ قلنا: إنَّه ظرفٌ لغوٌ قُدِّمَ للاهتمام؛ ليؤذِنَ في بدءِ الحالِ باهتمامِ العمومِ والشمولِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ﴾ [الزمر: ٦٧].

حديث: لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك

٤٣٧٣ - ٤٣٧٤ - (وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللهِ): بنصبِ (تَعْدُوَ)، وكلامُ السفاقسيِّ يقتضي أنَّ الروايةَ بالجزمِ على لغةِ مَن يجزِمُ بـ(لن).

باب حجة الوداع

حديث: والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالةً

٤٤٠٩ - (أَنْ تَذَرَ): تقدَّمَ[1].

غَزْوَةُ تَبُوكَ

حديث: والله لا أحملكم على شيء

٤٤١٥ - **إشارةٌ**: حديثُ أبي موسى الأشعريِّ في بعضِ طرقِهِ[2]: (أتينا رسولَ اللهِ ﷺ نفرٌ مِنَ الأشعريِّينَ): فيه شاهدٌ على ما ذهبَ إليه الأخفشُ مِن جوازِ أنْ يُبدَلَ مِن ضميرِ الحاضرِ بدلَ كلٍّ مِن كلٍّ، فيما لا يَدُلُّ على إحاطةٍ، وعليهِ حملَ الأخفشُ: ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٢]، وقيَّدْتُ هذا المختلَفَ فيه بكونِه بدلَ كلٍّ مِن كلٍّ؛ احترازًا مِن بَدَلَي البعضِ والاشتمالِ، فإنَّهما جائزانِ بإجماعٍ، وقيَّدتُهُ أيضًا بكونِه لا يدُلُّ على الإحاطةِ؛ لأنَّ الدَّالَّ عليها جائزٌ بإجماعٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا﴾ [المائدة: ١١٤] انتهى.

(هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ): يُروى: (هذينِ القرينتينِ)، وحقُّ الكلامِ: (هاتين)؛ لأنَّ (القرينتينِ) مؤنَّثتانِ.

حديث كعب بن مالك

حديث: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها...

٤٤١٨ - (وَمَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِهَا مَشْهَدَ بَدْرٍ): الباءُ بمعنى: (بَدَلَ).

---

(١) [خ: ٢٧٤٢]. (٢) [خ: ٤٣٨٥].

(كِتَابٌ حَافِظٌ): قال شيخُنا في «الفتح»: (بالتنوينِ فيهما، وفي روايةِ مسلمٍ: بالإضافةِ) انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («كتابٌ» مرفوعٌ، و«حافظٌ» صفةٌ له، ويجوزُ في «كتاب» الرفعُ مِن غيرِ تنوينٍ، وجرُّ «حافظٍ» على الإضافةِ).

(حَتَّى اشْتَدَّ النَّاسُ الْجِدَّ): ضُبِطَ برفعِ (الناسُ) على أنَّه فاعلٌ، ويكونُ (الجِدَّ): منصوبًا على إسقاطِ الخافضِ، أو نعتًا لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: اشتدَّ الناسُ الاشتدادَ الجدَّ، وعندَ ابنِ السَّكَنِ: (بالناسِ)، وهو الصوابُ، قاله الزركشيُّ، وقال شيخُنا: (وهو الذي رواهُ أحمدُ، ومسلمٌ، وغيرُهما).

(تَبُوكَ): غيرُ مصروفٍ على إرادةِ الموضعِ.

(أَنْ سَأَخْرُجُ): مرفوعٌ، و(أَنْ): مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ.

و(قَدْ كَانَ كَافِيَكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارُ): بنصبِ الياءِ مِنْ (كافيَك) خبرُ (كانَ)، واسمُها: (استغفارُ)، و(ذنبَك): منصوبٌ بإسقاطِ الخافضِ؛ أي: مِنْ ذنبِكَ.

قولُه: (مِثْل مَا قِيلَ لَكَ): في أصلِنا بالنصبِ والرفعِ.

(أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ): بالرفعِ، وموضعُه نصبٌ على الاختصاصِ، وحكى سيبويه: (اللَّهُمَّ اغفرْ لنا أيَّتُها العِصابَةُ)، قاله الحافظُ الدِّمياطيُّ.

(مِنْ حِين نَهَى): يجوزُ في (حينَ) الفتحُ، وهو أفصحُ، والكسرُ؛ لأنَّ (حينَ) بعدَها فعلٌ ماضٍ.

(صَدَقَةً): مصدرٌ، يجوزُ انتصابُه بـ(أَنْخَلِعَ)؛ [لأنَّ معناه: أتصدَّق] ويجوزُ أنْ يكونَ مصدرًا في موضعِ الحالِ؛ أي: متصدِّقًا.

(أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ): (لَا): زائدةٌ؛ كقولِه تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢].

باب نزول النبي ﷺ الحجر

حديث: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم

٤٤١٩ - (أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ): هو مفعولٌ لأجلِهِ؛ أي: خشيةَ أنْ يُصيبَكم،

وقيل: لئلَّا يُصيبَكم.

باب مرض النبي ﷺ ووفاته

[معلق يونس: يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر...]

٤٤٢٨ - (فَهَذَا أَوَان): فيه الضمُّ على الخبرِ للمبتدأِ؛ وهو (هذا)، والنصبُ على الظرفِ، وقيل: لا يجوزُ فيه إلَّا ذلكَ، وبُنِيَ على الفتحِ؛ لإضافتِهِ إلى مبنيٍّ؛ وهو الفعلُ الماضي؛ لأنَّ المضافَ والمضافَ إليه كالشيءِ الواحدِ، قالَ الشاعرُ: [من الطويل]

عَلَى حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصِّبَا

ورأيتُ في «الفائقِ»: (يجوزُ فيه البناءُ على الفتحِ)، ثمَّ أنشدَ البيتَ.

حديث: ائتوني أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا

٤٤٣١ - (لَنْ تَضِلُّوا): صوابُه: لا تضلُّونَ.

حديث: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة

٤٤٣٧ - (إِذًا لَا يُجَاوِرُنَا): قال الشيخُ أبو جعفرٍ المصريُّ: (مرفوعٌ؛ لأنَّ المرادَ به الحالُ) انتهى.

حديث: لا يبقى أحد في البيت إلا لد إلا العباس فإنه لم يشهدكم

٤٤٥٨ - (كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ): قال القاضي: (ضبطناهُ بالرفعِ؛ أي: هذا منهُ كراهيةٌ، وهو أوجهُ مِنَ النصبِ على المصدرِ)، قال أبو البقاءِ: (بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذا الامتناعُ كراهيةٌ، ويَحتملُ النصبُ على أنْ يكونَ مفعولًا له؛ أي: نهانا؛ لكراهيةِ الدواءِ، ويجوزُ أنْ يكونَ مصدرًا؛ أي: كَرِهَ كراهيةَ الدواءِ).

(وَأَنَا أَنْظُرُ): جملةٌ حاليَّةٌ؛ أي: لا يبقى أحدٌ إلَّا لُدَّ في حضوري، وحالَ نظري إليهم.

حديث: ليس على أبيك كرب بعد اليوم

٤٤٦٢ - قولُه: (يَا أَبَتَاهْ): أصلُه: (يَا أَبِي)، فالتاءُ بدلٌ من الياءِ؛ لأنَّها مِن

حروفِ الزوائدِ، والألفُ للنُّدبةِ لمدِّ الصوتِ، والهاءُ للسكتِ، ولا بُدَّ للنُّدبةِ مِن إحدى العلامتينِ: (يا) أو (وا)؛ لأنَّ النُّدبةَ لإظهارِ التوجُّعِ، ومدِّ الصوتِ، وإلحاقُ الألفِ في آخرِها للفصلِ بينَها وبينَ النِّداءِ، وزيادةُ الهاءِ في الوقفِ إرادة بيانِ الألفِ؛ لأنَّها خفيَّةٌ، وتُحذفَ في الوصلِ.

وقولُه: (مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ): في «البخاريِّ» و«شرحِ السُّنَّة» وقع (مَن) موصولةً، وفي بعضِ نسخِ «المصابيحِ» وقعت جارَّةً، والأوَّلُ أنسبُ؛ لأنَّه مِن وادي قولِهِم: (وَا مَن حفرَ بئرَ زمزماه).

باب آخر ما تكلم النبي ﷺ

حديث: إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير

٤٤٦٣ - (الرَّفِيقَ الأَعْلَى): قال الكرمانيُّ: (بالنصبِ؛ أي: أُريدُ، أو أَختارُ) انتهى.

وفي «البخاريِّ» قبلَ هذا: «وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الأَعْلَى»[١]، وفيه: «فِي الرَّفِيقِ الأَعْلَى»[٢].

(١) [خ: ٤٤٤٠].
(٢) [خ: ٣٦٦٩] [خ: ٤٤٣٦] [خ: ٤٤٣٧] [خ: ٤٤٣٨] [خ: ٤٤٤٩] [خ: ٤٤٥١].

كِتَابُ التَّفْسِيرِ

تقدَّمَ شَيْءٌ يَتَعَلَّقُ بِالتَّفْسِيرِ فِي أَوَّلِ (بَدْءِ الْخَلْقِ)؛ فانظرْهُ[1].

سورة الفاتحة

باب ما جاء في فاتحة الكتاب

(وَسُمِّيَتْ أُمّ الْكِتَابِ): بفتحِ (أُمّ) وضمِّه.

حديث: لأعلمنك سورةً هي أعظم سورة في القرآن

٤٤٧٤ - (وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ): الواوُ فيه ليستْ للعطفِ المقتضي للتغايُرِ؛ بل مِنَ التخصيصِ؛ أي: مِنْ عطفِ الخاصِّ على العامِّ.

وقال الكرمانيُّ: (المشهورُ بينَ النُّحاةِ: أنَّ هذِهِ الواوَ للجمعِ بينَ الوصفينِ؛ أي: ما يُقالُ له: القرآنُ العظيمُ والسبعُ المثاني).

سورة البقرة

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا﴾

حديث: يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا...

٤٤٧٦ - (فَيُؤْذَن): بالرفعِ والنصبِ.

[قولُه: (سَلْ؛ تُعْطَهْ): الهاءُ يجوزُ أنْ تكونَ للسكتِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿حِسَابِيَهۡ﴾ [الحاقة: ٢٠]، و﴿كِتَٰبِيَهۡ﴾ [الحاقة: ١٩]، وأنْ تكونَ ضميرًا للمسؤولِ [عنه] وإنْ لم يَجْرِ له ذِكْرٌ؛ أي: سَلْ؛ تُعْطَ ما تطلبُهُ، قال الطِّيبيُّ: (الأوَّلُ أوجهُ مِنْ حيثُ الإطلاقُ؛ نحو قولِكَ: فلانٌ يُعطِي ويَمنَع؛ يعني: سَلْ لتُقضَى الحاجةُ)].

---

(١) [قبل الحديث: ٣١٩٠].

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

حديث: أي الذنب أعظم عند الله؟

٤٤٧٧ - (ثُمَّ أَيٌّ): بالتشديدِ معَ التنوينِ قَيَّدَهُ ابنُ الخشَّابِ، وسبقَ ما فيهِ[١].

فإنْ قلتَ: ما معنى (ثُمَّ أَيٌّ)؟ فإنَّ تراخيَ الزمانِ لا يُتصوَّرُ فيه، وكذا التراخي في المرتبةِ؛ لوجوبِ كونِ المعطوفِ بها أعلى مرتبةً مِنَ المعطوفِ عليها، وههنا بالعكسِ؟

أجيب: بأنَّ معناهُ التراخي في الإخبارِ؛ كأنَّه قال: أخبرني عن أوجَبِ ما يهمُّنِي السؤالُ عنه مِنَ الذُّنوبِ، ثمَّ الأوجب فالأوجب، قاله السخوميُّ شارحُ «المصابيحِ».

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾

حديث: كتاب الله القصاص

٤٤٩٩ - (كِتَاب اللهِ الْقِصَاص): بالرفعِ فيهما مبتدأٌ وخبرٌ، وبالنصبِ فيهما؛ الأوَّلُ على الإغراءِ، والثاني بدلٌ، ويجوزُ في الثاني الرفعُ على أنَّه مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ؛ أي: اتَّبعوا كتابَ اللهِ، ففيه القِصاصُ.

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾

حديث: إن وسادك إذًا لعريض أن كان الخيط الأبيض والأسود

٤٥٠٩ - (إِنْ أَبْصَرْتَ): قال ابنُ قُرقُولَ: (بكسرِ الهمزةِ للشرطِ[٢]، ولا يصحُّ الفتحُ، فإنْ كانَ مرويًّا؛ فيُخَرَّجُ على تقديرِ: إنَّ وسادَكَ لَعريضٌ مِنْ أجلِ أَنْ أَبْصَرتَ) انتهى.

وقبلَهُ: (أَنْ كَانَ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ): في أصلِنا الشاميِّ بالفتحِ والكسرِ.

---

(١) [خ: ٥٢٧] [خ: ٢٧٨٢].

(٢) غير واضحة في (ص).

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾

حديث: يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالًا حتى يهل بالحج

٤٥٢١ - (مَا تَيَسَّرَ لَهُ): جزاءٌ للشرطِ؛ أي: ففديتُه ما تيسَّرَ، أو فعليه ما تيسَّرَ، أو بدلٌ مِنَ (الهدي)، والجزاءُ بأسرِهِ محذوفٌ؛ أي: ففديتُه ذلك، أو فليَفْدِ بذلك.

(فَإِنْ كَانَ آخِرُ يَوْم مِنَ الْأَيَّام الثَّلَاثَةِ يَوْمَ عَرَفَةَ): إنْ رفعتَ (آخِرُ)؛ نصبتَ (يَوْمَ)، وإنْ عكستَ؛ انعكسَ الحالُ.

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ الآية

حديث: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه

٤٥٢٦ - ٤٥٢٧ - (يَأْتِيهَا فِي): أي: في موضعِ الحَرْثِ؛ أي: في قُبُلِها وإنْ كانَ مِن خلفِها، وهذا دليلُ جوازِ حذفِ المجرورِ، والاكتفاءِ بالجارِّ.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾

حديث ابن عمر: كان إذا سئل عن صلاة الخوف

٤٥٣٥ - (فَإِنْ كَانَ خَوْفٌ [هُوَ] أَشَدَّ): يجوزُ في (أَشَدَّ) الرفعُ والنصبُ.

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: باب ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾

حديث: فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله

٤٥٤٧ - (فَإِذَا[1] رَأَيْت): بكسرِ التاءِ على أنَّ الخطابَ لعائشةَ، وفتحِها على أنَّه لكلِّ أحدٍ.

(فَأُولَئِك): بكسرِ الكافِ وفتحِها.

---

(١) في (ص): (وَإِذَا).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا﴾

حديث: من حلف يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله

٤٥٤٩ - ٤٥٥٠ - (إِذَا يَحْلِفَ): تقدَّمَ[١].

(عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ)؛ بإضافةِ (يمين) إلى (صبر).

﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾

حديث أبي سفيان: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ

٤٥٥٣ - حديثُ هِرَقْلَ: تقدَّمَ[٢].

باب: ﴿قُلۡ فَأۡتُواْ بِٱلتَّوۡرَىٰةِ فَٱتۡلُوهَآ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ﴾

حديث: كيف تفعلون بمن زنى منكم؟

٤٥٥٦ - (مِنْ حَيْثُ مَوْضِعُ الْجَنَائِزِ): الثاءُ في (حيثُ) مضمومةٌ، ويجوزُ جرُّها؛ لأنَّ مِنَ العربِ مَن يُعربُ (حيثُ)، و(حيثُ) هنا موضِعُها الخفضُ بـ(مِن)، وهي هنا للمكان، وقراءةُ مَن يقرأُ: ﴿مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢] تدلُّ عليه، ويَحتملُ لغةَ البناءُ على الكسرِ، و(مَوْضِعُ) مرفوعٌ.

﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ﴾

(﴿مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾): تقدَّمَ الكلامُ على (منهم) في أوَّلِه في قولِه: (مِنَ الْوَحْيِ)[٣].

﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدۡ جَمَعُواْ لَكُمۡ﴾ **الآية**

حديث: كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار حسبي الله...

٤٥٦٤ - (كَانَ آخِرَ): قال الزركشيُّ: (بالنصبِ، خبرٌ مقدَّمٌ) انتهى.

وقال والدي رحمه الله تعالى: (يجوزُ في «آخر»: الرفعُ والنصبُ، فإنْ رفعتَ؛

---

(١) [خ: ٢٣٥٧]. (٢) [خ: ٧]. (٣) [خ: ٣].

كان «حَسْبِيَ اللهُ» منصوبًا الخبر، وإنْ نصبتَ؛ كانَ «حَسْبِيَ اللهُ» مرفوعًا الاسم، والله أعلم).

﴿وَلَتَسۡمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾

حديث: يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب

٤٥٦٦ - (ابْنُ سَلُولَ): تقدَّمَ أنَّه مرفوعٌ، و(سلولَ): لا ينصرفُ؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ[1].

(فَبَايَعُوا الرَّسُولَ): بلفظِ الماضي، ويَحتملُ أنْ يكونَ بلفظِ الأمرِ.

إشارةٌ: في الحديثِ: (لَا أَحْسَنَ): يجوزُ في (أَحْسَنَ) الرفعُ على أنَّه خبرُ (لا)، والاسمُ محذوفٌ؛ أي: لا شيءَ أحسنُ مِن هذا، ويجوزُ النصبُ إمَّا على أنَّه صفةٌ لاسمٍ محذوفٍ، والخبرُ الجارُّ والمجرورُ بعدَه، أو محذوفٌ والجارُّ يتعلَّقُ بـ(أحسنَ)؛ أي: لا شيءَ أحسنَ مِن كلام هذا في الكلام، وإمَّا أنْ يكونَ منصوبًا بفعلٍ محذوفٍ؛ أي: أَلَا فعلتَ أحسنَ مِنْ هذا؟ وحذف همزة الاستفهام لظهور معناها، قاله الزركشيُّ.

﴿إِنَّ فِي خَلۡقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ الآية

حديث: بت عند خالتي ميمونة فتحدّث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة

٤٥٦٩ - (الْآخِرُ): بالرفعِ صفةٌ لـ(ثُلُثُ).

سُورَةُ النِّسَاءِ

حديث عائشة: يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها

٤٥٧٤ - (رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ): برفعِ (رغبةُ) ونصبِه.

[﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾].

---

(١) [خ: ١٣٦٦].

حديث: نعم هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة

٤٥٨١ - (إِذَا كَانَ يَوْم الْقِيَامَةِ): برفعِ (يوم) ونصبِه.

(بَرًّا أَوْ فَاجِرًا): بالرفعِ والنصبِ.

(غُبَّرَاتُ): بالرفعِ، والجرِّ منوَّنًا.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَٰؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾

(وُقُودًا): بضمِّ الواوِ.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾

حديث: اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك

٤٥٨٥ - (أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟): تقدَّمَ(١).

﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾...

حديث: أن رسول الله ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِي ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾

٤٥٩٢ - (﴿غَيْرُ أُوْلِي ٱلضَّرَرِ﴾): تقدَّمَ(٢).

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

(﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾): اعلم أنَّ التأكيدَ قد يكونُ بالحروفِ الزَّوائدِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم﴾؛ أي: بنقضِهم، والباء في قولِه تعالى: ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩]؛ أي: كفى اللهُ، قال ابنُ جِنِّي: كلُّ حرفٍ زِيدَ في كلامِ العربِ؛ فإنَّه للتوكيدِ، القولُ الثاني: أنَّ (ما) اسمٌ نكرةٌ، وأَبدَلَ منها ﴿نَقْضِهِم﴾ بدلَ معرفةٍ مِن نكرةٍ؛ أي: فبِفِعْلٍ هُوَ نقضُهُمُ الميثاقَ.

إشارةٌ: ذهبَ أبو بكرٍ الزُّبيديُّ إلى أنَّه لا يجوزُ أنْ يُقالَ في القرآنِ: هذا زائدٌ أصلًا، وهذا فيه نظرٌ؛ لأنَّ القائلينَ بكونِ هذا زائدًا لا يعنونَ أنَّهُ يجوزُ سقوطُه، ولا أنَّه مهملٌ لا معنى له؛ بل يقولونَ: زائدٌ للتوكيدِ.

---

(١) [خ: ٢٣٥٩]. (٢) [خ: ١١٠٣].

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٖ وَلَا سَآئِبَةٖ وَلَا وَصِيلَةٖ وَلَا حَامٖ﴾

حديث: رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار

٤٦٢٣ - (إِنْ وَصَلَتْ): قال ابنُ قُرقُول: (بالفتحِ؛ بمعنى: مِن أجلِ، وبالكسرِ؛ الشرط).

سُورَةُ الْأَنْعَامِ: ﴿وَيُونُسَ وَلُوطٗاۚ وَكُلّٗا فَضَّلۡنَا عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾

حديث: ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى

٤٦٣٠ - (مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ...)؛ الحديث: في بعضِ طُرُقِهِ في (كتاب الأنبياء): «لا أقولُ: إنَّ أحدًا أفضلُ مِن يونسَ»[1].

قال ابنُ مالكٍ: (وفيه استعمالُ «أحد» في الإيجابِ؛ لأنَّ فيه معنى النفي، وذلك أنَّه بمعنى: لا أحدَ أفضلُ مِن يُونس، والشيءُ قد يُعطَى حُكمَ ما هو في معناه وإنِ اختلفا في اللفظِ، فمِن ذلك قولُه تعالى: ﴿أَوَلَمۡ يَرَوۡاْ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَلَمۡ يَعۡيَ بِخَلۡقِهِنَّ بِقَٰدِرٍ﴾ [الأحقاف: ٣٣]، فأُجري في دخولِ الباءِ على الخبرِ مُجرى ﴿أَوَلَيۡسَ ٱلَّذِي [خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ بِقَٰدِرٍ]﴾ [يس: ٨١]؛ لأنَّه بمعناهُ.

ومِنْ إيقاعِ «أحد» في الإيجابِ المؤوَّلِ بالنفيِ قولُ الفرزدقِ: [من البسيط]

وَلَوْ سُئِلَتْ عَنِّي نَوَارُ وَأَهْلُهَا ... إِذًا أَحَدٌ لَمْ تَنْطِقِ الشَّفَتَانِ

فإنَّ «أحدٌ» وإنْ وقعَ مُثبتًا؛ لكنَّه في الحقيقةِ منفيٌّ؛ لأنَّه مؤخَّرٌ معنًى؛ كأنَّه قال: إذًا لم يَنطِقْ منهم أَحَدٌ).

﴿وَلَا تَقۡرَبُواْ ٱلۡفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنۡهَا وَمَا بَطَنَۖ﴾

حديث: لا أحد أغير من الله ولذلك حرم الفواحش

٤٦٣٤ - (لَا أَحَدَ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ): قال ابنُ جنِّي: (تقولُ: لا أحدَ أفضلُ منكَ؛ برفعِ «أفضلُ»؛ لأنَّه خبرُ «لا»؛ كما يُرفعُ خبرُ «إنَّ»، وتقولُ: لا غلامَ لكَ،

(١) [خ: ٣٤١٥].

فإنْ فصلتَ بينهما؛ بطلَ عملُها، تقولُ: لا لكَ غلامٌ، فإن وصفتَ اسمَ «لا»؛ كانَ لكَ ثلاثةُ أوجهٍ: النصبُ بغيرِ تنوينٍ، والنصبُ بالتنوينِ، والرفعُ بالتنوينِ).

(وَلَا شَيْءَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللهِ): قال الكرمانيُّ: («أَحَبّ» بالنصبِ والرفعِ، وهو أفعلُ تفضيلٍ؛ بمعنى المفعولِ، و«المدحُ»: فاعلُه، وهو كقولِهِم: ما رأيتُ رجلًا أحسن في عينِه الكُحلُ منه في عينِ زيدٍ).

إشارةٌ: تَرفعُ أفعالُ التفضيلِ الضميرَ المستترَ في كلِّ لغةٍ؛ نحو: زيدٌ أفضلُ، والضميرَ المنفصلَ، والاسمَ الظاهرَ في لغةٍ قليلةٍ؛ كـ(مررتُ برجلٍ أفضلُ منه أبوهُ، أو أنت)، ويطَّرِدُ ذلك إذا حلَّ محلَّ الفعلِ، وذلك إذا سبقَهُ نفيٌ، وكان مرفوعُه أجنبيًّا، مفضَّلًا على نفسِه باعتبارينِ؛ نحو: ما رأيتُ رجلًا أحسن في عينِه الكُحلُ منه في عينِ زيدٍ، فإنَّه يجوزُ أنْ يُقالَ: ما رأيتُ رجلًا يحسنُ في عينِه الكُحلُ كحُسْنِهِ في عينِ زيدٍ، والأصلُ أنْ يقعَ هذا الظاهرُ بين ضميرينِ؛ أوَّلُهما للموصوفِ، وثانيهما للظاهرِ؛ كما مثَّلْنا، وقد يُحذَفُ الضميرُ الثاني، وتدخُلُ (مِن) إمَّا على الاسمِ الظاهرِ، أو على محلِّه، أو على ذِي المحلِّ، فتقولُ: مِنْ كُحلِ عينِ زيدٍ، أو مِن عينِ زيدٍ، أو مِن زيدٍ، فتَحذِفُ مضافًا أو مضافين، وقد لا يُؤتَى بعدَ المرفوعِ بشيءٍ، فتقولُ: ما رأيتُ كعينِ زيدٍ أحسن منها الكُحلُ، وقالوا: ما أحدٌ أحسن به الكُحلُ مِن زيدٍ؛ والأصل: ما أحدٌ أحسن به الكُحلُ مِن حُسْنِ الكُحلِ بزيدٍ، ولكن أضفتَ الكُحلُ إلى زيدٍ؛ لمُلابستِهِ إيَّاهُ، ثمَّ حذفتَ المضافَ، وشَذَّ:

وَلَنْ تَرَى فِي النَّاسِ مِنْ رَفِيقِ   وَلَى بِهِ الْفَضْلُ مِنَ الصَّدِيقِ

والأصلُ: مِنْ وِلايةِ الفضلِ بالصديقِ، ثمَّ مِن فضلِ الصديقِ، ثمَّ مِنَ الصديقِ، والله أعلم.

﴿هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾

﴿هَلُمَّ﴾: قال البُخاريُّ: (لغةُ أهلِ الحجازِ: هَلُمَّ، للواحدِ والاثنينِ والجميعِ) انتهى.

أقولُ: قال الحِجازِيُّونَ: اسمٌ بمعنى: احضُر، أو: أَقبِل، وعندَ بني تميمٍ:

فعلُ أمرٍ لا يتصرَّفُ، مُلتزَمٌ إدغامُه، وهي مركَّبةٌ عندَ البصريِّينَ مِن هاء التنبيهِ، ومِن (لُمَّ) التي هي فعلُ أمرٍ مِن قولِهِم: (لَمَّ اللهُ شعثَهُ).

سُورَةُ الأَعْرَافِ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾

حديث: لا أحد أغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها

٤٦٣٧ - (لَا أَحَدَ أَغْيَرُ): تقدَّمَ أعلاهُ[١].

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾

حديث: لا تخيروني من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة

٤٦٣٨ - (فَأَكُونُ أَوَّلَ): بنصبِ (أَوَّلَ).

﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾

حديث: أما صاحبكم هذا فقد غامر

٤٦٤٠ - (تَارِكُو لِي): تقدَّمَ في (المناقب)[٢] الإثباتُ[٣].

سُورَةُ الأَنفَالِ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾

حديث: يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه

٤٦٥٠ - (إِمَّا يَقْتُلُوهُ وَإِمَّا يُوثِقُوهُ): كذا وقعَ، وصوابُه بإثباتِ النُّونِ فيهما؛ لأنَّ (إمَّا) ههنا عاطفةٌ مكرَّرةٌ، وإنَّما تجزمُ إذا كانتْ شرطًا، انتهى.

وحذفُ النونِ حيثُ لا ناصبَ ولا جازمَ لغةٌ.

سُورَةُ بَرَاءَةَ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾

فائدةٌ: الجمهورُ على رفعِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾، وفيه وجهانِ:

---

(١) [خ: ٤٦٣٤].

(٢) [خ: ٣٦٦١].

(٣) أي: إثبات النون.

أحدُهما: أنَّها تُرفَعُ بالابتداءِ، والخبرُ قولُه: ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾، وجازَ الابتداءُ بالنَّكِرةِ؛ لأنَّها تخصَّصَتْ بالوصفِ بالجارِّ بعدَها.

الثاني: أنَّها خبرُ ابتداءٍ مضمرٍ؛ أي: هذِه الآياتُ براءةٌ، ويجوزُ في ﴿مِّنَ ٱللَّهِ﴾: أنْ يكونَ متعلِّقًا بنفسِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾؛ لأنَّها مصدرٌ، وهذه المادَّةُ تتعدَّى بـ(مِن)، تقولُ: برئتُ مِن فلانٍ أبرَأُ براءَةً؛ أي: انقطعتِ العُصْبَةُ بينَنا.

وعلى هذا يجوزُ أنْ يكونَ المسوِّغُ للابتداءِ بالنَّكرةِ في الوجهِ الأوَّلِ هذا، و﴿إِلَى ٱلَّذِينَ﴾: متعلِّقٌ بمحذوفٍ على الأوَّل؛ لوقوعِه خبرًا، وبنفسِ ﴿بَرَآءَةٌ﴾ على الثاني.

وقرأ عيسى بنُ عمرَ: بالنصبِ على إضمارِ فعلٍ؛ أي: اسمعوا براءَةً، وقال ابنُ عطيَّةَ: (أي: الزموا براءَةَ، وفيه معنى الإغراءِ)، والله أعلم.

﴿فَسِيحُواْ فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾

حديث: بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين

٤٦٥٥ - (بِبَرَاءَة): يجوزُ فيه التنوينُ بالرفعِ على الحكايةِ، وبالجرِّ، ويجوزُ أنْ تكونَ علامةُ الجرِّ فتحةً، وهو الثابتُ في الرواياتِ.

(أَنْ لَا يَحُجَّ): تقدَّمَ[١].

﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ﴾

حديث: ألا تعجبون لابن الزبير قام في أمره هذا

٤٦٦٦ - (وَلَهُمَا): هي لامُ الابتداءِ.

﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾

حديث: إني خيرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على...

٤٦٧١ - (ابْنُ سَلُولَ): تقدَّمَ[٢].

(١) [خ: ٣٥٠ و٣٦٩].
(٢) [خ: ١٣٦٦].

﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ﴾

حديث: والله ما أنعم الله علي من نعمة بعد إذ هداني أعظم من صدقي

٤٦٧٣ - (صِدْقِي رَسُولَ اللهِ): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ.

(أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ): (لا): زائدةٌ، قاله الدِّمياطيُّ.

﴿وَءَاخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾

حديث: أتاني الليلة آتيان فابتعثاني فانتهينا إلى مدينة

٤٦٧٤ - (كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ): إنْ قلتَ: القياسُ: كانَ شطرٌ منهم حسنًا؟ قلتُ: (كانَ): تامَّةٌ، و(شطرٌ): مبتدأٌ، و(حَسَنٌ): خبرُه، والجملةُ حالٌ بدونِ الواوِ، وهو فصيحٌ، وسيأتي في (كتابِ التعبيرِ)(١).

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾

حديث زيد: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة...

٤٦٧٩ - (مَعَ أَحَدٍ غَيْرِه): (غيره): مجرورٌ ومنصوبٌ.

سُورَةُ هُودٍ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾

حديث: قال الله ﷻ: أنفق أنفق عليك

٤٦٨٤ - (سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ): منصوبانِ على الظرفِ، قاله الزركشيُّ، قال ابنُ قُرقُول: («سَحًّا»: كذا عندَ جميعِ شيوخِنا منوَّنٌ على المصدرِ؛ أي: تَسُحُّ سَحًّا، إلَّا عند القاضي الصدفيِّ في «مُسلم»، وابنِ عيسى؛ فعندَهُما(٢): «سَحَّاءُ» على النعتِ؛ أي: دائمةُ العطاءِ، والسَّحُّ: الصَّبُّ، ولا يُقالُ إلَّا في المؤنَّثِ لم يأتِ له مُذكَّرٌ؛ مثل: «هَطْلاء»، ولم يأتِ له «أهطل»، وبعدَه:

(١) [خ: ٧٠٤٧].
(٢) في (ص) تبعًا لمصدره: (فعنده)، والتصحيح من «مشارق الأنوار» (٢/ ٢٠٩).

«لَا يَغِيضُهَا شيءٌ اللَّيلَ والنَّهارَ»[١]؛ منصوبانِ على الظرفِ؛ [أي]: لا ينقصُها، وقد فسَّرناه[٢].

وفي[٣] الحديثِ الآخرِ عندَ «مسلم»: «لا يَغِيضُها سَحَّاءُ الليلَ والنَّهارَ»[٤]، والخلافُ فيه كما تقدَّمَ، لكن عند الطَّبريِّ ههنا: «سَحاءُ الليلِ»؛ برفعِهِ على [الفاعلِ] بـ«يغيض»[٥]، وكسرِ «اللَّيلِ والنَّهارِ»؛ للإضافةِ).

(وَرَجْلَة): بالجرِّ وبالنصبِ معطوفٌ على ما قبلَها.

(الْبَيْضَ): بفتحِ الموحَّدةِ، كذا للكافَّةِ، وفي روايةِ أبي الوليدِ عن أبي ذرٍّ: (البِيضَ)؛ بكسرِ الموحَّدةِ؛ يعني: السيوفَ، والأوَّلُ الصوابُ إلَّا على مَن يرى حذفَ باءِ الإلصاقِ؛ كقولِه: [من الوافر]

تَـمُـرُّونَ الـدِّيَـارَ وَلَـمْ تَـعُـوجُـوا

و(مررتُ زيدًا).

﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَـٰدُ هَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾

حديث: يدنى المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه

٤٦٨٥ - قوله: (تَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟): (كذا): تَرِدُ على ثلاثةِ أوجهٍ؛ أحدُها: أنْ تكونَ كلمةً واحدةً مركَّبةً مِنْ كلمتينِ، مَكنيًّا بهما عن غيرِ عددٍ؛ كقولِ أئمَّةِ اللُّغةِ: (قيلَ لبعضِهِم: أَمَا بمكانِ كذا وكذا وَجْذٌ؟ قال: بلى؛ وِجَاذًا[٦])، فنصبَ بإضمارِ (أعرفُ)، وكما جاءَ في هذا المكانِ: «أتذكُرُ يومَ كذا وكذا، فعلتَ [فيه] كذا وكذا؟».

سُورَةُ يُوسُفَ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾

إشارةٌ: قال البخاريُّ: (حَاشَ، وَحَاشَى: تَنْزِيهٌ وَاسْتِثْنَاءٌ) انتهى.

---

(١) [خ: ٣٦/٩٩٣].
(٢) [خ: ١٧٤٤].
(٣) في(ص): (في) بلا الواو.
(٤) [ح: ٣٧/٩٩٣].
(٥) في (ص): (يغيض).
(٦) الوَجْذ: نقرة في الجبل يجتمع فيها الماء، والجمع: وِجَاذ.

اعلم أنَّ (تنزيه) بالزاي، وقيل: بالتاء، والباء، والراء المهملة[1].

و(حاشى) على ثلاثةِ أوجهٍ:

أحدُها: أنْ تكونَ فِعلًا متعدِّيًا متصرِّفًا، تقولُ: حاشَيتُه؛ بمعنى: استثنيتُه، ومنهُ الحديثُ أنَّه عليه السَّلام قال: «أُسامةُ أحبُّ النَّاسِ إليَّ ما حاشى فاطمةَ»، (ما): نافيةٌ؛ والمعنى: أنَّه عليه السلام لم يَسْتثنِ فاطمةَ، وتوهَّمَ ابنُ مالكٍ أنَّها (ما) المصدريَّةُ، و(حاشى) للاستثناءِ؛ بناءً على أنَّه مِنْ كلامِهِ عليه السلام، فاستدلَّ به على أنَّه قد يُقال: قامَ القومُ ما حاشى زيدًا؛ كما قال: [من الوافر]

رَأَيْتُ النَّاسَ مَا حَاشَى قُرَيشًا فَإِنَّا نَحْنُ أَفْضَلُهُمْ فِعَالا

ويرُدُّه أنَّ في «معجمِ الطبرانيِّ»: «ما حاشى فاطمةَ، ولا غيرَها» -هكذا عزاهُ إلى الطبرانيِّ ابنُ هشامٍ، وعزاهُ ابنُ عَقيلٍ إلى «مُسندِ أبي أميَّةَ الطرسوسيِّ»، وبخطِّ الحاضريِّ هو في «مسندِ أحمدَ» - ودليلُ تصرُّفِهِ قولُه: [من البسيط]

وَلَا أَرَى فَاعِلًا فِي النَّاسِ يُشْبِهُهُ وَلَا أُحَاشِي مِنَ الْأَقْوَامِ مِنْ أَحَدِ

وتوهَّمَ المبرِّدُ أنَّ هذا مضارعُ (حاشا) التي يُستثنَى بها، وإنَّما تلكَ حرفٌ، أو فعلٌ جامدٌ؛ لتضمُّنِهِ معنى الحرفِ.

الثاني: أنْ تكونَ تنزيهيَّةً؛ نحو: ﴿حَشَ لِلَّهِ﴾ [يوسف: ٣١]، وهي عندَ المبرِّدِ وابنِ جنِّي والكوفيِّينَ فعلٌ، والصحيحُ: أنَّها اسمٌ مرادفٌ للبراءةِ؛ بدليلِ قراءةِ بعضِهِم: (حاشًا للهِ)؛ بالتنوينِ؛ كما يُقالُ: بَراءةً للهِ من كذا.

الثالثُ: أنَّها تكونُ للاستثناءِ، فذهبَ سيبويه وأكثرُ البصريِّينَ إلى أنَّها حرفٌ دائمًا بمنزلةِ (إلَّا)، لكنَّها تجرُّ المستثنى.

وذهبَ الجَرْميُّ، والمازنيُّ، والمبرِّدُ، والزَّجَّاجُ، والأخفشُ، وأبو زيدٍ، والفرَّاءُ، وأبو عمرٍو الشيبانيُّ: إلى أنَّها تُستعملُ كثيرًا حرفًا جارًّا، وقليلًا فِعلًا متعدِّيًا جامدًا؛ لتضمُّنِهِ معنى (إلَّا).

---

(١) أي: (تَبْرِئة).

حديث: يرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد...

٤٦٩٤ - (عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ): لا ينصرفُ؛ لأنَّه معدولٌ عن (ماضِر).

سُورَةُ الرَّعْدِ

(يَقُولُونَ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ): قال الزركشيُّ: (الأحسنُ تقديرُ: يدخلونَ قائلينَ: سلامٌ عليكم، فالجملةُ محكيَّةٌ بقولٍ مُضمَرٍ، والقولُ المضمَرُ حالٌ مِن فاعلِ «يدخلونَ») انتهى.

سُورَةُ الحِجْرِ
﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُواْ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾

حديث: ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾

قال: آمنوا ببعض وكفروا ببعض.

٤٧٠٦ - (الْيَهُود وَالنَّصَارَى): بالجرِّ بدلٌ مِنَ ﴿ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾، ويجوزُ رفعُه، ويكونُ بدلًا مِنَ الضميرِ في (آمَنُوا)، ويَحتملُ أنْ يكونَ خبرًا لمبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: همُ اليهودُ.

سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ
﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾

حديث: أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون مم ذلك؟

٤٧١٢ - (فَيَبْلُغُ النَّاسَ): بالنصبِ.

(فَيَأْتُونَ آدَمَ): قال أبو البقاءِ: (آدَم): وزنُه (أَفْعَل)، والألفُ فيه مبدلةٌ مِنْ همزةٍ هي فاءُ الفعلِ؛ لأنَّه مشتقٌّ مِنْ أَدَمِ الأرضِ، أو مِنَ الآدميَّة، قال: ولا يجوزُ أنْ يكونَ أصلُه (فاعَلًا)؛ بفتحِ العينِ؛ إذْ لو كانَ كذلكَ؛ لانصرفَ؛ كـ(عالَم، وخاتَم)، والتعريفُ وحدَه لا يَمنعُ الصرفَ، وليس هو بعجميٍّ، وقالَ الإمامُ أبو منصورٍ: أسماءُ الأنبياءِ صلواتُ اللهِ وسلامُه عليهم كلُّها أعجميَّةٌ؛ نحو:

إبراهيمَ، وإسماعيلَ، وإسحاقَ، وإلياسَ، وإدريسَ، وأيوبَ، إلَّا أربعةً: آدمَ، وصالحًا، وشُعيبًا، ومحمَّدًا، صلَّى الله عليهم وسلَّم.

(إِلَى نُوحٍ): قال ابنُ هشامٍ: (ونحو: «نوحٍ ولوطٍ وشيرٍ» مصروفةٌ؛ أي: عند سيبويه، وقيل: الساكنُ الوسَطِ ذو وجهينِ).

﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ﴾

(﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ﴾) . . .(1).

﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾

حديث في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾

٤٧١٦ - **إشارةٌ**: قولُ ابنِ عبَّاسٍ: (هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ) فيه: أنَّ مصدرَ (رَأَى) البصريَّةِ يأتي (رؤيا)، وقد أنكرَهُ الحريريُّ وغيرُه، وقالوا: إنَّما يُقالُ: رؤيةٌ، وفي الحُلُميَّةِ: رؤيا، وخطَّؤوا المتنبِّيَ في قولِه: [من الطويل]

وَرُؤْيَاكَ أَحْلَى فِي الْعُيُونِ مِنَ الْغَمْضِ

وهذا التفسيرُ يرُدُّ عليهِم، قاله الزركشيُّ.

وقال ابنُ هشامٍ: (وإنَّ الحُلميَّةَ مصدرُها الرُّؤيا؛ نحو: ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَٰىَ﴾ [يوسف: ١٠٠]، ولا تختصُ الرُّؤيا بمصدرِ الحُلميَّةِ؛ بل تقعُ مصدرًا للبصريَّةِ، خلافًا للحريريِّ وابنِ مالكٍ؛ بدليلِ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قال ابنُ عبَّاسٍ: هي رؤيا عينٍ) انتهى.

ورأيتُ بخطِّ ابنِ هشامٍ: («رأى الرُّؤيا»: رأى الحُلُميَّة، ولحَّنَ الحريريُّ الناسَ في قولِهِم: «سُرِرتُ برُؤياك»، وصوابُه: برؤيتِكَ، وأبا الطيِّبِ في قولِه لبدر ابن عمَّار، وقد سامرَهُ ليلةً إلى قِطْعٍ مِنَ الليلِ: [من الطويل]

مَضَى اللَّيْلُ وَالْفَضْلُ الَّذِي لَكَ لَا يَمْضِي ... وَرُؤْيَاكَ أَحْلَى فِي الْعُيُونِ مِنَ الْغَمْضِ

وكانَ صوابُه: ورُؤْيَتُكَ؛ لأنَّ الرُّؤيا للمنامِ، قال اللهُ تعالى: ﴿هَٰذَا تَأْوِيلُ

---

(1) بياض في (ص).

رُءۡيَىَ﴾ [يوسف: ١٠٠]، وكتبَ عليه ابنُ بَرِّي: أنَّ هذا الأصلُ، وأنَّهم خالفوه، قال الراعي يصفُ صبًا طَرَقه ليلًا: [من الطويل]

رَفَعْتُ لَهُ مَشْبُوبَةً عَصَفَتْ لَهَا صَبًا تَزْدَهِيهَا مَرَّةً وَتُقِيمُهَا
فَكَبَّرَ لِلرُّؤْيَا وَهَشَّ فُؤَادُهُ وَبَشَّرَ نَفْسًا كَانَ قَبْلُ يَلُومُهَا

قال: وعلى هذا جاءَ التنزيلُ: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءۡيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيۡنَٰكَ﴾ [الإسراء: ٦٠]، فجُلُّ المفسِّرينَ على ما رآهُ ليلةَ المعراجِ، وكانَ نظرًا في اليقظةِ دونَ المنامِ، ثمَّ حكى قولَ ابنِ عبَّاسٍ هذا، ثمَّ قال: وممَّن جوَّزَ المسألةَ ابنُ السِّيْد رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى، قال في «الاقتضاب» -بعدَ قولِ ابنِ قتيبةَ: رأيتُ في المنامِ رؤيا، ورأيتُ في الفقهِ رأيًا، ورأيتُ الرجلَ رؤيةً- ما ملخَّصُه: (هذا المشهورُ، وقيل في العين: رأى رؤيا، قال تعالى: ﴿يَرَوۡنَهُم مِّثۡلَيۡهِمۡ رَأۡيَ ٱلۡعَيۡنِۚ﴾ [آل عمران: ١٣]، وقال الشاعرُ: [من الرجز]

وَرَأْيَ عَيْنَيَّ الْفَتَى أَخَاكَا يُعْطِي الْجَزِيلَ فَعَلَيْكَ ذَاكَا

وقال آخرُ أحسبُهُ الرَّاعي: [من الطويل]

وَمُسْتَنْبِحٍ تَهْوِي مَسَاقِطُ رَأْسِهِ عَلَى الرَّحْلِ فِي طَخْيَاءَ طَلْسٍ نُجُومُهَا
رَفَعْتُ لَهُ مَشْبُوبَةً

البيتينِ، واتَّبع أبو الطيِّبِ المتنبِّي الراعيَ في ذلك:

مَضَى اللَّيْلُ........

البيتَ) انتهى كلام أبي محمَّد ملخَّصًا.

﴿وَقُلۡ جَآءَ ٱلۡحَقُّ وَزَهَقَ ٱلۡبَٰطِلُۚ إِنَّ ٱلۡبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾

حديث: دخل النبي ﷺ مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب

٤٧٢٠ - (سِتُّونَ وَثَلَاثُ مِئَةِ نُصُبٍ): كذا وقعَ في الأصلِ بغيرِ ألفٍ، والوجهُ: (نُصُبًا)، وهو منصوبٌ على التمييزِ؛ إذ لو رُفِعَ؛ لكانَ صفةً، والواحدُ لا يقعُ صفةً للجمعِ، قاله الزركشيُّ.

أقولُ: ويَحتملُ أنَّه كُتِبَ على لغةٍ تقدَّمَ الكلامُ عليها[١]، وفي «البخاريِّ» قُبيلَ (الشركة) في (باب: هل تُكسَرُ الدِّنانُ): (ثَلَاثُ مِئَةٍ وَسِتُّونَ نُصُبًا)[٢].

ثمَّ رأيتُ في «التنقيحِ» ما لفظُه: (كذا للأكثرِ بغيرِ ألفٍ، وكذا وقعَ في روايةِ سعيدِ بنِ منصورٍ، لكن بلفظِ: «صنم»، والأوجهُ نصبُه على التمييزِ؛ إذ لو كانَ مرفوعًا؛ لكانَ صفةً، والواحدُ لا يقعُ صفةً للجميعِ، ويَحتملُ أنْ يكونَ خبرًا لمبتدأ محذوف، والجملةُ صفةً، أو هو منصوبٌ لكنَّه كُتِبَ بغيرِ ألفٍ على بعضِ اللُّغاتِ) انتهى.

وقرأناه على والدي: (وثلاثُ مئةٍ نُصُبٍ)؛ بجرِّ (ثلاثُ مئةٍ) مِن غيرِ تنوينٍ، و(نُصُبٍ) بالجرِّ منوَّنٌ.

سُورَةُ الْكَهْفِ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾

حديث: إن موسى قام خطيبًا في بني إسرائيل فسئل أي الناس

٤٧٢٥ - حديث الخضر مع موسى عليهما الصلاة والسلام: تقدَّمَ أوَّلَه[٣]، ونقولُ هنا:

قوله: (إِنَّ لِي عَبْدًا): بكسرِ (إنَّ)؛ لأنَّ الإيحاءَ فيه معنى القولِ.

(مَا كُنَّا): موصولٌ، والعائدُ محذوفٌ؛ أي: (ذلك الذي كنَّا نبغيهِ)؛ أي: نطلبُه.

(قَصَصًا): على المصدرِ؛ أي: يقصَّانِ قَصَصًا، أو على الحاليَّةِ؛ أي: فارتدَّا مُقِصِّينَ.

و(إِذَا): للمفاجأةِ، و(رَجُلٌ): مبتدأٌ، و(مُسَجًّى): صفةٌ، و(ثوبًا): مفعولٌ ثانٍ لـ(مُسَجًّى)، وخبرُ المبتدأِ محذوفٌ؛ وهو: حاضرٌ.

(وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا): في محلِّ النصبِ عطفٌ على (صَابِرًا)؛ أي: وغيرَ عاصٍ.

---

(١) [خ: ٩٣٨].
(٢) [خ: ٢٤٧٨].
(٣) [خ: ١٢٢] [خ: ٣٤٠١].

(وَهَذَا أَشَدُّ مِنَ الْأُولَى): أي: المسألة أو الاعتراضيَّة.

(يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ): استُعيرتِ الإرادةُ للمُداناةِ والمشارفةِ.

﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾

حديث: موسى رسول الله ذكر الناس يومًا حتى إذا فاضت العيون

٤٧٢٦ - (ثَرْيَانَ): قال ابنُ مالكٍ: («ثَرْيَانَ»: بلا صرفٍ، فيه شاهدٌ على أنَّ منعَ صرفِ «فَعْلانَ» ليس مشروطًا بأنْ يكونَ له مؤنَّثٌ على «فَعْلى»؛ بل شرطُه ألَّا تلحقَهُ تاءُ تأنيثٍ، ويستوي في ذلك: ما لا مؤنَّثَ له مِنْ قِبَلِ المعنى؛ كـ«لَحيانَ»، وما لا مؤنَّثَ له مِنْ قِبَلِ الوضعِ؛ كـ«ثَرْيَانَ»، وما له مؤنَّثٌ على «فَعْلَى» في اللغةِ المشهورةِ؛ كـ«سَكْرَانَ») انتهى.

(مَعَابِرَ): لا ينصرفُ، ووقعَ في بعضِ النسخِ مصروفًا، قاله الزركشيُّ، والصرفُ يَعرِضُ لغيرِ المنصرفِ لأحدِ أربعةِ أسبابٍ، وعن بعضِهم: اطِّرادُ ذلك في لغةٍ.

﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾

حديث: قام موسى خطيبًا في بني إسرائيل فقيل له: أي الناس أعلم؟

٤٧٢٧ - (فَأَصَابَ الْحُوتَ): في أصلِنا: (الحوتَ)؛ منصوبٌ على أنَّه مفعولٌ، و(أَصَابَ) عليه (صح)[1]، و(مِنْ مَاءٍ): محلُّه الرفعُ فاعلٌ، وهذا كلامٌ صحيحٌ، ولكنَّ مقتضى أوَّل الحديث أنْ يجعل (الحوت) مرفوعًا فاعلًا؛ وذلك لأنَّه قال فيه: (وَفِي أَصْلِ الصَّخْرَةِ عَيْنٌ... لَا يُصِيبُ مِنْ مَائِهَا شَيْءٌ): فـ (شيءٌ): مرفوعٌ فاعلٌ، ولم يقل: (لا يُصيبُ ماؤُها شيئًا إِلَّا حَيِيَ)، لكن في بعضِ النسخِ: (شيئًا)؛ بالنصبِ، وعلى هذِه يتَّجهُ النصبُ، وفي نسخةِ الدِّمياطيِّ: (فَأَصَابَ الْحُوتُ مَاءَ): بالنصبِ، وعلى (الحوتُ):

(١) كذا في (ص) تبعًا لما في «التلقيح»، والذي في أصله التصحيحُ على قوله: (ولم يجد النصبَ) الآتي في الحديث، فلعلَّه سبق نظر، والله أعلم.

(صح)، قاله سيِّدي الوالد رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

إشارةٌ: قال البخاريُّ في قولِه تعالى: ﴿لَّٰكِنَّا هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي﴾ [الكهف: ٣٨]: (أَيْ: لَكِنْ أَنَا هُوَ اللهُ رَبِّي، ثُمَّ حَذَفَ الأَلِفَ، وَأَدْغَمَ إِحْدَى النُّونَيْنِ فِي الأُخْرَى) [عقب (ح) ٤٧٢٤]، فيه أمران:

أحدهما: ظاهرُه أنَّه حذف همزة (أنا) اعتباطًا، فالتقى مِثْلان، فأدغم، وهو مذهبٌ لبعضِ النَّحْويِّينَ، وقيل: إنَّه حذفٌ قياسيٌّ، وإنَّه قبلَ الحذفِ نقلَ حركةَ همزةِ (أنا) إلى نونِ (لكن)، [ثمَّ] حذفَ الهمزةَ على القياسِ في التخفيفِ بالنقلِ، فالتقى مِثْلانِ، فأدغم، ورجَّحَ بعضُهم الأوَّلَ، وضعَّف هذا بأنَّ المحذوفَ لعلَّةٍ بمنزلةِ الثابتِ، وحينئذٍ فيمتنعُ الإدغامُ؛ لأنَّ الهمزةَ فاصلةٌ في التقدير.

الثاني: أنَّه قَدَّرَ مبتدأين، وإنَّما هو ثلاثةٌ، وأصلُه: [أنا] ﴿هُوَ ٱللَّهُ رَبِّي﴾، فـ(أنا): مبتدأٌ، و﴿هُوَ﴾: مبتدأٌ ثانٍ، وهو ضميرُ الشأنِ، و﴿ٱللَّهُ﴾: مبتدأٌ ثالثٌ، و﴿رَبِّي﴾ خبرُ الثالثِ، والثالثُ وخبرُه: خبرُ الثاني، والثاني وخبرُه: خبرُ الأوَّلِ، والرابطُ بين الأوَّلِ وخبرِه الياءُ في ﴿رَبِّي﴾، قاله الزركشيُّ، انتهى.

ويجوزُ أنْ تكونَ الجلالةُ بدلًا مِنْ ﴿هُوَ﴾، أو نعتًا، أو بيانًا؛ إذا جُعِلَ ﴿هُوَ﴾ عائدًا على ما تقدَّمَ مِنَ قولِه: ﴿بِٱلَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ﴾ [الكهف: ٣٧]، لا على أنَّه ضميرُ الشأنِ، وإنْ كانَ أبو البقاءِ أطلقَ ذلك، وليسَ بالبيِّنِ، ويجوزُ أنْ يكونَ ﴿هُوَ﴾ مبتدأً، وما بعدَه خبره، و﴿هُوَ﴾ وخبرُه خبرُ (لكن)، ويجوزُ أنْ يكونَ تأكيدًا للاسمِ، وأنْ يكونَ فصلًا، ولا يجوزُ أنْ يكونَ ضميرَ شأنٍ؛ لأنَّه حينئذٍ لا عائدَ على اسمِ (لكن) مِنْ هذِه الجملةِ الواقعةِ خبرًا.

سُورَةُ طه

(طَه): بإسكانِ الهاءِ، وبها قرأَ الحسنُ، وعِكرمةُ، وأبو حنيفةَ، وورشٌ في اختيارِه: ﴿طه﴾؛ بإسقاطِ الألفِ بعدَ الطاءِ، وهاءٍ ساكتةٍ[1]، وفيها وجهان:

(١) كذا في (ص): (ساكتة)، وفي مصدره: (ساكنة)، وانظر «القراءات الشاذة» (ص٨٧)، «الكامل» (ص٥٩٧).

أحدهما: أنَّ الأصلَ: (طَأْ)؛ بالهمزِ أمرًا أيضًا مِنْ (وَطِئَ يَطَأُ)، ثمَّ أبدلَ الهمزةَ هاءً؛ كإبدالِهِم لها في (هَرَقْتُ) و(هَرَحْتُ) و(هَثَرْتُ)؛ والأصلُ: (أَرَقْتُ) و(أَرَحْتُ) و(أَثَرْتُ).

الثاني: أنَّه أبدلَ الهمزةَ ألفًا؛ كأنَّه أخذَه مِن (وَطِي يَطَا)؛ بالبدلِ؛ كقولِه:

لَا هَنَاكِ الْمَرْتَعُ

ثمَّ حذفَ الألفَ؛ حَمْلًا للأمرِ على المجزومِ، وتناسِيًا لأصلِ الهمزِ، ثمَّ ألحقَ هاءَ السكتِ، وأجرى الوصلَ مُجرى الوقفِ، والله أعلم.

(خَوْفًا، فَذَهَبَتِ الْوَاوُ مِنْ ﴿خِيفَةً﴾؛ لِكَسْرَةِ الْخَاءِ): قال الكرمانيُّ: (مثلُ هذا الكلامِ لا يَليقُ بجلالةِ هذا الكتابِ أنْ يُذكَرَ فيه) انتهى.

قال شيخُنا في «الفتح»: (وكأنَّهُ رأى فيه ما يُخالفُ اصطلاحَ المتأخِّرينَ مِنْ أهلِ علمِ التصريفِ، فقال ذلك حيث قالوا في مثل هذا: أصل «خِيفة»: «خِوْفة»، فقُلبتِ الواوُ ياءً، لكونِها بعدَ كسرةٍ، وما عَرَفَ أنَّه كلامُ أحدِ رُؤوسِ العلماءِ باللسانِ، وهو أبو عُبيدةَ مَعْمَرُ بنُ المثنَّى).

(أَخْطَأَ الرَّبَّ): بالنصبِ.

إشارةٌ: قال البخاريُّ: (﴿فِي جُذُوعِ﴾ [طه: ٧١]؛ [أَيْ]: عَلَى جُذُوعِ): قال الزركشيُّ: (هذه طريقةٌ كوفيَّةٌ، والمحقِّقونَ: على أنَّها للظرفيَّةِ، لكنَّها مجازيةٌ) انتهى.

وقال البيضاويُّ: (في): للظرفيَّة، ولو تقديرًا؛ مثل: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾.

قال شارحٌ: هذا مذهبُ سيبويه والجمهورِ، وذهبَ الكوفيُّونَ والقُتَبيُّ وابنُ مالكٍ: أنَّها تأتي بمعنى: (على)، فيكونُ التقديرُ: ولَأُصَلِّبَنَّكُمْ على...، وظاهرُ كلامِ البيضاويِّ تَبَعًا للإمامِ: أنَّ (في) حقيقةٌ في الظرفيَّةِ الحقيقيَّةِ والتقديريَّةِ، ومقتضى كلامِ النَّحْويِّينَ والأُصوليِّينَ: أنَّ استعمالَها في الظرفيَّةِ التقديريَّةِ على سبيلِ المجازِ، انتهى.

وقال بعضُهم: يَحتملُ أنْ يكونَ حقيقةً، وفي التفسيرِ: أنَّه نَقَرَ جُذُوعَ النَّخْلِ حتَّى جوَّفَها، ووضعَهُم فيها، فماتوا جُوعًا وعَطَشًا، وأنْ يكونَ مجازًا، وفيه وجهان:

أحدهما: أنَّه وضعَ حرفًا مكانَ آخرَ، والأصلُ: على جذوعِ النخلِ، قال الشاعر: [من الكامل]

بَــطَــلٌ كَــأَنَّ ثِــيَــابَــهُ فِــي سَــرْحَــةٍ

الثاني: أنَّه شبَّه تمكُّنَهُم بمَنْ حَوَاهُ الجِذْعُ، واشتملَ عليه، ومِن تعدِّي (صَلَبَ) بـ(في) قولُ الشاعرِ: [من الطويل]

وَقَدْ صَلَبُوا الْعَبْدِيَّ فِي جِذْعِ نَخْلَةٍ

﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى﴾

حديث: التقى آدم وموسى فقال موسى لآدم أنت الذي أشقيت الناس

٤٧٣٦ - (فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى): (آدمُ): مرفوعٌ، و(موسى): منصوبٌ.

سُورَةُ الْحَجِّ

حديث: يقول الله يوم القيامة: يا آدم. يقول: لبيك ربنا وسعديك...

٤٧٤١ - (فَيُنَادَى): بفتحِ الدالِ، ورُوِيَ: بكسرِها، قاله الزركشيُّ.

اعلم أنَّ كسرَ الدالِ لِأكثرِهِم، وعندَ أبي ذرٍّ بالفتحِ، وهو أبينُ.

﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾

حديث: إن هذه الآية ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ نزلت في حمزة وصاحبيه.

٤٧٤٣ - (إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ): بكسرِ (إنَّ) بعدَ القَسَمِ.

سُورَةُ النُّورِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ﴾

حديث: قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك

٤٧٤٥ - (وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ): كذا وقعَ غيرَ مصروفٍ، والصوابُ صرفُه،

تصغيرُ (أَحمرَ)، قاله الزركشيُّ، وكذا قال ابنُ التِّينِ، قال: وصوابُه: (أُحَيمِرًا)، وهو تصغيرُ (أَحمرَ)، ورأيتُ بخطِّ والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى قال: (فيه شيءٌ؛ وذلك لأنَّ مقتضى العربيَّةِ ألَّا ينصرِفَ، وإنَّما ينصرِفُ معتلُّ اللَّامِ على قولٍ)، واللهُ أعلمُ.

وقد تقدَّم أنَّ الصرفَ يَعرِضُ لغيرِ المنصرِفِ لأحدِ أربعةِ أسبابٍ، وذكرنا منها سببًا[1]؛ ومنها: التصغيرُ المُزيلُ لأحدِ السببينِ؛ كـ(حُميد) و(عُمير)، ولعلَّه كُتِبَ على لغةٍ تقدَّمَ الكلامُ عليها.

﴿وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾

حديث: البينة أو حد في ظهرك

٤٧٤٧ - (الْبَيِّنَةَ أَوْ حَدًّا فِي ظَهْرِكَ): بنصبِ (البينةَ) على إضمارِ فِعلٍ؛ أي: أَحْضِر، ويُروَى برفعِهِما.

﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾

حديث: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني...

٤٧٥٠ - حَدِيثُ الإِفْكِ: تقدَّمَ بعضُه[2].

(فَإِنَّ اللهَ يُبَرِّئُنِي): كذا وقعَ في[3] بعضِ النُّسخِ، وفي أكثرِها: (مُبَرِّئُنِي)؛ بميمٍ في أوَّلِهِ، قال السفاقسيُّ: وهو غيرُ بيِّنٍ؛ لأنَّ نونَ الوقايةِ إنَّما تدخُلُ في الأفعالِ؛ لتسلمَ مِنَ الكسرِ، والأسماءُ تُكسَرُ، فلا تحتاجُ إليها.

قلتُ: وقد تلحقُ معَ اسمِ الفاعلِ؛ كقولِهِ: [من الطويل]

وَلَيْسَ الْمُوَافِينِي..........

---

(١) [خ: ١٥٦٠].
(٢) [خ: ٢٦٦١].
(٣) في (ص): (وفي).

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾

معلق: أما بعد أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي

٤٧٥٧ - (فقَالَتْ: أَقُولُ مَاذَا؟): تقدَّم في (المغازي)[١].

إشارةٌ: قولُها: (أَشَدَّ مَا كُنْتُ غَضَبًا): قال الكرمانيُّ: (هوَ نحوُ قولِهِم: أخطبُ ما يكونُ الأميرُ قائمًا) انتهى.

تقدَّمَ أنَّ الخبرَ يُحذَفُ وُجوبًا في مسائلَ، وتقدَّمَ منها مسألةٌ[٢].

المسألةُ الثانيةُ: أنْ يكونَ المبتدأُ إمَّا مصدرًا عاملًا في اسمٍ مفسِّرٍ لضميرِ ذي حالٍ لا يصحُّ كونُها خبرًا عنِ المبتدأِ المذكورِ؛ نحو: (ضربي زيدًا قائمًا)، أو مضافًا إلى المصدر المذكور؛ نحو: (أكثرُ شُربي السويقَ ملتوتًا)، أو إلى مُؤَوَّلٍ بالمصدرِ المذكورِ؛ نحو: (أخطبُ ما يكونُ الأميرُ قائمًا)، وخبرُ ذلك مقدَّرٌ بـ(إذْ كانَ) أو (إذا كانَ) عندَ جمهورِ البصريِّينَ، وبمصدرٍ مضافٍ إلى صاحبِ الحالِ عندَ الأخفشِ، واختارَهُ الناظمُ، فيُقدَّرُ: ضَرْبِي زيدًا ضَرْبُه قائمًا، ولا يجوزُ: (ضَرْبي زيدًا شديدًا)؛ لصلاحيةِ الحالِ للخبريَّةِ، فالرفعُ واجبٌ، وشذَّ قولُهُم: (حُكمُكَ مُسَمَّطًا)؛ أي: حُكمُكَ لكَ مُثْبَتًا، قالَه ابنُ هشامٍ.

ووجدتُ بخطِّ بعضِ المتأخِّرينَ على هذا المكانِ ما لفظُه: هذا لم يصدُق عليه الضابطُ -وهو أنَّ المبتدأَ مصدرٌ عاملٌ في اسمٍ مفسِّرٍ... إلى آخرِه- حتَّى يكونَ شذوذُهُ مِنْ جهةِ صلاحيةِ الحالِ للخبريَّةِ فقط؛ بل لم يوجد فيه ممَّا تقدَّمَ إلَّا المصدريَّةُ، وكونُه قبلَ الحالِ؛ إذْ صاحبُ الحالِ هو الضميرُ المستكنُّ في (لك) المنتقلُ إليه في متعلَّقِ الجارِّ والمجرورِ الذي هو (لك)، وهو يعودُ على (الحكمِ)، وبعضُهُم يقولُ: معنى (مُسَمَّطًا): مضبطًا، إلَّا أنْ يكونَ قصدَ أنَّ هذا شاذٌّ، مِن غيرِ أنْ يقصِدَ أنَّ جهةَ الشذوذِ صلاحيةُ الحالِ، انتهى.

وقال ابنُ مالكٍ:

---

(١) [خ: ٤١٤١].
(٢) [خ: ١٩٢٦].

وَقَبْلَ حَالٍ لَا يَكُونُ خَبَرَا ... عَنِ الَّذِي خَبَرُهُ قَدْ أُضْمِرَا
كَـ«ضَرْبِيَ الْعَبْدَ مُسِيئًا» وَأَتَمّ ... تَبْيِينِيَ الْحَقَّ مَنُوطًا بِالْحِكَمْ

قرأتُ بخطِّ ابنِ هشامٍ على قولِه: (لَا يَكُونُ خَبَرَا) ما لفظُه: (لا أعلمُ مَنِ اشترطَ هذا غيرُ الناظمِ، ولا بُدَّ منه؛ لئلَّا يُؤَدِّيَ إلى تهيئةِ العاملِ للعملِ وقطعِهِ عنه)، وعلى المثالِ الأخيرِ ما لفظُه: (في هذا المثالِ نظرٌ؛ لأنَّه لو رُفِعَ فيه «مَنُوطٌ» على الخبريَّةِ؛ لصحَّ) انتهى.

سُورَةُ الْفُرْقَانِ: ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾

حديث: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا...

٤٧٦٠ - قولُه: (قَادِرًا)، وفي نسخةٍ: (قَادِرٌ).

﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ﴾

حديث: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك

٤٧٦١ - (ثُمَّ أَيُّ): تقدَّمَ (ح٥٢٧ و٢٧٨٢).

سُورَةُ الشُّعَرَاءِ

(﴿لَعَلَّكُمْ﴾): قال البخاريُّ: (كَأَنَّكُمْ)، قال الواحديُّ: كلُّ ما وقعَ في القرآنِ مِنْ (لعلَّ)؛ فإنَّها للتعليلِ، إلَّا قوله: ﴿لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ﴾؛ فإنَّها للتشبيهِ، ويُؤيِّدُهُ ما في حرفِ أُبيٍّ: (كَأَنَّكُمْ).

قال شيخُنا في «الفتح»: (وفي الحصرِ نظرٌ؛ لأنَّه قيلَ مثلُ ذلك في قولِه تعالى: ﴿لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ﴾ [الشعراء: ٣]، وقرأَ أُبيُّ بنُ كعبٍ: (كَأَنَّكُمْ تَخْلُدُونَ)، وقرأَ ابنُ مسعودٍ: (كَي تَخْلُدُونَ) انتهى.

ومجيءُ (لعلَّ) للتشبيهِ غريبٌ لم يذكرْهُ النُّحاةُ، والمشهورُ أنَّها للتعليلِ، وتؤيِّدُه قراءةُ عبدِ اللهِ: (كَي تَخْلُدُونَ)، قاله الزركشيُّ.

اعلم أنَّ (لعلَّ) هنا على بابِها، وقيل: للتعليلِ، وتؤيِّدُه قراءةُ عبدِ الله: (كَي

تَخْلُدُونَ)، وقيل: للاستفهامِ، قالَه زيدُ بنُ عليٍّ، وبه قالَ الكوفيُّونَ، وقيل: معناها: التشبيهُ، ويُؤيِّدُهُ ما في حرفِ أُبَيٍّ: (كَأَنَّكُمْ)، وقُرِئَ: (كَأَنَّكُمْ خَالِدُون)، وكَمْ مِنْ نصٍّ عليها أنَّها تكونُ للتشبيهِ.

﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾

حديث: أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلًا بالوادي تريد أن تغير عليكم

٤٧٧٠ - قولُه: (فَجَعَلَ الرَّجُلُ): تقدَّمَ أوَّلَ (البيعِ)[1].

(أَرَأَيْتَكُمْ): تقدَّمَ[2].

(مُصَدِّقِيَّ): بتشديدِ الياءِ، وأُدْغِمَتِ الياءُ في الياءِ، وحُذفتِ النونُ؛ للإضافةِ.

حديث: يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئًا

٤٧٧١ - (يَا عَبَّاسُ بْنَ): تقدَّمَ[3].

وقال الزركشيُّ: («يا صفيَّةُ عمَّةَ رسولِ الله ﷺ»؛ بنصبِ «عمَّةَ»؛ مراعاةً لمحلِّ المنادى، وكذلك «يا فاطمةُ بنتَ محمَّدٍ») انتهى.

سُورَةُ النَّمْلِ

(﴿رَدِفَ﴾: اقْتَرَبَ): قال الزركشيُّ: (هذا التفسيرُ يُرَدُّ به دَعوى المبرِّدِ ومَن وافقَهُ: أنَّ اللَّام في قولِه: ﴿لَكُم﴾: زائدةٌ للتوكيدِ، فإنَّه إذا كانَ معناه: اقتربَ؛ كانتْ للتعديةِ؛ مثلُ: ﴿ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ﴾ [الأنبياء: ١]) انتهى.

وفيه خمسةُ[4] أوجهٍ:

أظهرُها: أنَّ ﴿رَدِفَ﴾: ضُمِّنَ معنى فِعْلٍ يتعدَّى باللَّام؛ أي: دنا، وقَرُبَ، وأَزِفَ، وبهذا فسَّرَهُ ابنُ عبَّاسٍ، وقد عُدِّيَ بـ(مِن) أيضًا على تضمُّنِهِ معنى: (دنا)، قال الشاعرُ: [من الطويل]

---

(١) [خ: ٢٠٨٥].

(٢) [خ: ١١٦].

(٣) [خ: ١٢٨ و٢٠٥٣].

(٤) في (ص): (أربعة)، وصوابه المثبت.

فَلَمَّا رَدِفْنَا مِنْ عُمَيْرٍ وَصَحْبِهِ ... تَوَلَّوْا سِرَاعًا وَالْمَنِيَّةُ تُعْنِقُ

أي: دنونا مِنْ عُميرٍ.

الثاني: أنَّ مفعولَه محذوفٌ، واللَّامُ للعلَّةِ؛ أي: رَدِفَ الخلقَ لأجلِكم ولشؤمِكم.

الثالثُ: أنَّ اللَّامَ مَزيدةٌ في المفعولِ تأكيدًا.

الرابعُ: أنَّ فاعلَ ﴿رَدِفَ﴾ ضميرُ ﴿ٱلْوَعْدُ﴾؛ أي: رَدِفَ الوعدُ؛ أي: قَرُبَ ودنا مُقتضاهُ، و﴿لَكُم﴾: خبرٌ مُقدَّمٌ، و﴿بَعْضُ﴾: مبتدأٌ مؤخَّرٌ، والوقفُ على هذا على ﴿رَدِفَ﴾، وهذا فيه تفكيكٌ للكلامِ.

الخامسُ: أنَّ الفعلَ محمولٌ على مصدرِهِ؛ أي: الرادفةُ لكم، و﴿بَعْضُ﴾ على تقديرِ: ردافةُ بعضٍ؛ يعني: حتَّى يتطابقَ الخبرُ والمخبَرُ عنه، وهذا أضعفُ ممَّا قبلَه.

و(رَدَفَ): بفتحِ الدالِ قرأ الأعرجُ، وهي لغةٌ، والأشهرُ: الكسرُ، والله أعلم.

سُورَةُ الْقَصَصِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾

حديث: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ

٤٧٧٢ - (كَلِمَةً): بالنصبِ على البدلِ مِن (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، أوِ الاختصاصِ، ويجوزُ الرفعُ؛ أي: هي كلمةٌ.

(آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ): نُصِبَ على الظرفِ؛ أي: في آخرِ.

(عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: أنا على مِلَّةِ.

سُورَةُ الرُّومِ: (﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾) [الروم: ١-٢]، ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾

حديث أبي هريرة: ما من مولود إلا يولد على الفطرة

٤٧٧٥ - (﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ﴾): فيه وجهانِ:

أحدُهما: أنَّه مصدرٌ مؤكِّدٌ لمضمونِ الجملةِ.

الثاني: أنَّه منصوبٌ بإضمارِ فِعْلٍ؛ أي: الزمُوا.

سُورَةُ لقمان: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾

حديث: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ورسله

٤٧٧٧ - حديثُ سؤالِ جبريلَ: تقدَّمَ أوَّلَه[1].

وقال الزركشيُّ: («فِي خَمْسٍ»: متعلِّقٌ بمحذوفٍ؛ أي: هي).

سُورَةُ السَّجْدَةِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾

حديث: يقول الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت

٤٧٨٠ - (ذُخْرًا): قال الكرمانيُّ: (منصوبٌ متعلِّقٌ بـ«أَعْدَدْتُ»).

(مِنْ بَلْهِ): رأيتُ في «توضيحِ ابنِ مالكٍ»: (المعروفُ استعمالُ «بَلْهَ» اسمَ فِعْلٍ؛ بمعنى: «اترُكْ»، ناصبًا لما يليه بمقتضى المفعولية، واستعمالُه مصدرًا بمعنى التَّرْكِ، مضافًا إلى ما يليهِ، والفتحةُ في الأوَّلِ بنائيَّةٌ، وفي الثاني إعرابيَّةٌ، وهو مصدرٌ مُهْمَلُ الفعلِ، ممنوعُ الصَّرْفِ).

وقال الأخفشُ: (بَلْهَ) ههنا: مصدرٌ؛ كما تقولُ: ضَرْبَ زيدٍ، ونَدَرَ دخولُ (مِنْ) عليه زائدةً.

وقال السفاقسيُّ: ضُبِطَ بفتحِ الهاءِ؛ كأنَّه ظَنَّ بناءَها على الفتحِ؛ كـ(أينَ) و(كيفَ)، وآخرونَ: بكسرِها، وهو الوجهُ؛ لأنَّه مضافٌ إلى ما بعدَهُ؛ مثلُ: (قبلُ) و(بعدُ)، إذا أُضيفا؛ خُفِضَا، قيل: معناها: دَعْ ما أُطلعتُمْ عليه؛ فإنَّه سهلٌ أو يسيرٌ في جنبِ ما ذَخَرْتُه لهم، وقيل: بمعنى: فَضْل، والأشبَهُ أنَّها هنا بمعنى: (سِوى) و(غير)، حكاهُ ابنُ فارس؛ لأجلِ قولِهِ: (مِنْ بَلْهِ)، وقال غيره: صوابُه: (بَلْه) بغيرِ (مِنْ)، وصوابُه: (أطلعتُم).

إشارةٌ: وفي حاشيةٍ على «البخاريِّ»: اتَّفقتْ نُسَخُ الصحيحِ على قولِهِ: (مِنْ

---

(١) [خ: ٥٠].

بَلْهِ)، والصوابُ: إسقاطُ حرفِ (مِن) لا غير -هكذا نقلتُ هذه الحاشيةُ مِن خطِّ الصغاني- وعلى مذهبِ الكوفيِّينَ: يجوزُ أنْ تكونَ (مِنْ) زائدةً؛ كما يقولونَ: (قدْ كانَ مِن مطرٍ)، انتهت.

وقال شيخُنا في «شرحِ الفتحِ»: («مِنْ بَلْهِ مَا أُطْلِعْتُمْ عَلَيْهِ»، قال الخطَّابيُّ: كأنَّه يقولُ: «دعْ ما أُطلعتُم عليه؛ فإنَّه سهلٌ في جنبِ ما ادُّخِرَ لهم»، قلتُ: وهذا لائقٌ بشرحِ «بَلْه»؛ بغيرِ تقدُّمِ «مِنْ» عليها، وأمَّا إذا تقدَّمتْ «مِن» عليها؛ فقد قيلَ: هي بمعنى: «كيفَ»، ويُقال: بمعنى: «أجل»، ويقال: بمعنى: «غير» أو «سوى»، وقيل: بمعنى: «فضل»، لكن قال الصغانيُّ: اتَّفقتْ نُسخُ «الصحيح» على: «مِنْ بَلْهِ»، والصوابُ: إسقاطُ كلمةِ «مِن»، وتُعُقِّبَ بأنَّه لا يتعيَّنُ إسقاطُها إلَّا إذا فُسِّرَتْ بمعنى: «دع»، وأمَّا إذا فُسِّرَتْ بمعنى: «مِن أجلِ»، أو «مِن غيرِ»، أو «سوى»؛ فلا، وقد ثبتَ في عِدَّةِ مصنَّفاتٍ خارجَ «الصحيح» بإثباتِ «مِن»، وأخرجه سعيدُ بنُ منصورٍ، ومِن طريقه ابنُ مردويه مِن روايةِ أبي معاويةَ عنِ الأعمشِ كذلك) انتهى.

وقال ابنُ هشامٍ: («بَلْه»: على ثلاثةِ أوجهٍ: اسمٌ لـ«دَعْ»، ومصدرٌ بمعنى التَّرْكِ، واسمٌ مُرادفٌ لـ«كيفَ»، وما بعدَها منصوبٌ على الأوَّلِ، ومخفوضٌ على الثاني، ومرفوعٌ على الثالثِ، وفتحتُها بناءٌ على الأوَّلِ والثالثِ، وإعرابٌ على الثاني، وقد رُوِيَ بالأوجهِ الثلاثةِ قولُهُ يصفُ السيوفَ: [من الكامل]

تَذَرُ الْجَمَاجِمَ ضَاحِيًا هَامَاتُهَا بَلْهَ الْأَكُفِّ كَأَنَّهَا لَمْ تُخْلَقِ

وإنكارُ أبي عليٍّ أنْ يرتفعَ ما بعدَها مردودٌ بحكايةِ أبي الحسنِ وقُطْرُب له، وإذا قيل: «بله الزيدينِ»، أو «المسلمينَ»، أو «أحمدَ»، أو «الهنداتِ»؛ احتملتِ المصدريَّةَ واسمَ الفعلِ، ومِنَ الغريبِ أنَّ في «البخاريِّ» في تفسيرِهِ «ألم السجدة»: «يقولُ اللهُ: أعددتُ لعبادي الصالحينَ ما لا عينٌ رأتْ، ولا أُذُنٌ سمعتْ، ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ، ذُخرًا، مِنْ بَلْهِ ما أُطلعتُم عليه»، فاستُعْمِلتْ معربةً مجرورةً بـ«مِنْ»، وخارجةً عنِ المعاني الثلاثةِ، وفسَّرها بعضُهم بـ«غير»، وهو ظاهرٌ، وبهذا يتقوَّى مَنْ يعدُّها في ألفاظِ الاستثناءِ).

وقال في «الصحاح»: (و«بله»: كلمة مبنيَّة على الفتح؛ مثل: «كيف»،

ومعناها: «دع»، قال كعبُ بنُ مالكٍ يصفُ السيوفَ. . . .

وأنشدَ البيتَ الأوَّلَ، لكن بدلَ «تذر» «تدع».

قال الأخفشُ: «بله» ههنا: بمنزلةِ المصدرِ؛ كما تقولُ: «ضَرْبَ زيدٍ»، ويجوزُ نصبُ «الأكفِّ» على معنى: «دع الأكفَّ»، قال ابنُ هَرْمَة: [من البسيط]

تَمْشِي الْقَطُوفُ إِذَا غَنَّى الْحُدَاةُ بِهَا ... مَشْيَ النَّجِيبَةِ بَلْهَ الْجِلَّةَ النُّجُبَا

ويقال: معناها: سوى، وفي الحديث: «أعددتُ لعبادي الصالحينَ ما لا عينٌ رأتْ، ولا أُذُنٌ سمعتْ، ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ، بَلْهَ ما أُطلعتُم عليه» انتهى.

وفي «المطالع»: («بله»: أي: دعْ عنكَ؛ كأنَّه إضرابٌ عمَّا ذكرَهُ؛ لاستحقارِهِ في جنبِ ما لم يُذْكَر، وقيل: معنى ذلك: كيفَ ما أُطلعتُم عليه؟).

وقال ابنُ الملقِّنِ: (قال ابنُ التِّينِ: ضبطه بفتحِ الهاء؛ كأنَّه رآه فيها بمثل[1]: «كيف» و«أين»، وفي بعضِها بالكسرِ، وهو الظاهرُ؛ لأنَّه مضافٌ إلى ما بعدَه؛ مثل: «قبل» و«بعد»، إذا أُضيفا؛ [خُفِضا]) انتهى، وتقدَّمَ نقلُهُ عنه.

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: (ووقعَ في «المغني» لابنِ هشامٍ: أنَّ «بَلْهَ» استُعمِلَتْ معربةً مجرورةً بـ«مِنْ»، وأنَّها بمعنى: «غير»، ولم يَذكُرْ سِواهُ، وفيه نظرٌ؛ لأنَّ ابنَ التِّينِ حكى روايةَ: «مِنْ بَلْهَ»؛ بفتحِ الهاءِ معَ وجودِ «مِنْ»، فعلى هذا: فهي مبنيَّةٌ، و«ما» مصدريَّةٌ، وهي وصلتُها في موضعِ رفعٍ على الابتداءِ، والخبرُ هو الجارُّ والمجرورُ المتقدِّمُ، ويكونُ المرادُ بـ«بَلْهَ»: «كيفَ» التي يُقصَدُ بها الاستبعادُ؛ والمعنى: مِنْ أين إطلاعُكم على هذا القدرِ الَّذي تَقْصُرُ عقولُ البشرِ عنِ الإحاطةِ به؟ ودخولُ «مِنْ» على «بَلْه» إذا كانتْ بهذا المعنى جائزٌ، كما أشارَ إليه الشريفُ في «شرحِ الحاجبيَّةِ»، قلتُ: وأوضحُ التوجيهاتِ لخصوصِ سياقِ حديثِ البابِ حيثُ وقعَ فيه: «ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ ذُخرًا مِنْ بَلْهِ ما أُطلعتُم»: أنَّها بمعنى: «غير»، وذلك بيِّنٌ لمن تأمَّلَهُ، والله أعلم) انتهى.

ورأيتُ في «الفائق»: («بَلْهَ»: مِنْ أسماءِ الأفعال؛ كـ«رُوَيدَ»، و«صَه»،

---

(١) في (ص): (معنى)، والمثبت من مصدره.

و«مَه»، يُقال: «بَلْهَ زيدًا»؛ بمعنى: «دَعْهُ» و«اتْرُكْهُ»، وقد يُوضَعُ موضِعَ المصدرِ، فيقالُ: «بَلْهَ زيدٍ»؛ كأنَّه قيل: «تَرْكَ زيدٍ»، ويُقلَبُ في هذا الوجهِ، فيُقالُ: «بهل زيدٍ»؛ لأنَّ حالَ الإعرابِ مَظِنَّةُ التصرُّفِ، و«ما أُطلعتُم عليه»: يصلُحُ أنْ يكونَ منصوبَ المحلِّ ومجرورَهُ، على مقتضى اللُّغتينِ، وقد رُوِيَ بيتُ كعبِ بنِ مالكٍ الأنصاريِّ: [من الكامل]

تَذَرُ الْجَمَاجِمَ ضَاحِيًا هَامَاتُهَا   بَلْهَ الْأَكُفِّ كَأَنَّهَا لَمْ تُخْلَقِ

على الوجهينِ، المعنى: رأتْه وسَمِعَتْه، فحذف؛ لاستطالةِ الموصولِ بالصلةِ، ونظيرُهُ قولُه تعالى: ﴿أَهَٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُولًا﴾؟ [الفرقان: ٤١].

سُورَةُ الأَحْزَابِ: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾

حديث: لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آيةً من سورة الأحزاب

٤٧٨٤ - (فَقَدْتُ آيَةً): قرأناهُ مبنيًّا للفاعلِ، وقال الزركشيُّ: (بضمِّ أوَّلِهِ على البناءِ لما لم يُسَمَّ فاعلُه).

﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾

إشارةٌ: ﴿لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣]: قال البخاريُّ: (إِذَا وَصَفْتَ صِفَةَ الْمُؤَنَّثِ؛ قُلْتَ: قَرِيبَةً، وَإِذَا جَعَلْتَهُ ظَرْفًا وَبَدَلًا، وَلَمْ تُرِدِ الصِّفَةَ؛ نَزَعْتَ الْهَاءَ مِنَ الْمُؤَنَّثِ، وَكَذَلِكَ لَفْظُهَا فِي الْوَاحِدِ وَالِاثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ، لِلذَّكَرِ وَالْأُنْثَى) انتهى. هكذا وقعَ هذا الكلامُ هنا لأبي ذرٍّ والنسفيِّ، وسقط لغيرِهما، وهو أوجهُ؛ لأنَّه وإنِ اتَّجَهَ ذِكْرُه في هذه السورةِ، لكن ليس هذا محلَّه.

قولُه: (وَإِذَا[1] جَعَلْتَهُ ظَرْفًا)؛ أي: اسمًا زمانيًّا، (وَبَدَلًا)؛ أي: عنِ الصفةِ؛ يعني: جعلتَهُ اسمًا مكانَ الصفةِ، ولم يقصدِ الوضعينِ؛ يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ، والمثنَّى والجمعُ، وجمعُ الذُّكورِ والإناثِ، وقال بعضُهم: (الفعيلُ)[2] يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّث.

---

(١) في (ص): (وأما إذا).

(٢) تحرفت في (ص) إلى: (الفصل).

وقال في «الكشَّاف»: (أي: شيئًا قريبًا، أو في زمانٍ قريبٍ، أو لأنَّ ﴿ٱلسَّاعَةَ﴾ في معنى: اليومِ).

فائدة: قال بعضُهم: ربَّما كانَ المضافُ مؤنَّثًا واكتسبَ التذكيرَ مِنَ المضافِ إليه؛ كقولِه تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾ [الأعراف: ٥٦]: فـ(الرحمةُ): مؤنَّثةٌ، واكتسبتِ التذكيرَ بإضافتِها إلى اللهِ تعالى.

وقال ابنُ هشامٍ: (قد يكتسبُ المضافُ إليه المذكَّرُ مِنَ المضافِ إليه المؤنَّثِ تأنيثَه، وبالعكسِ، وشرطُ ذلك في الصُّورتين: صلاحيةُ المضافِ للاستغناءِ عنه بالمضافِ إليه، فمِنَ الأوَّلِ قولُهم: «قُطِعَتْ بعضُ أصابِعِهِ»، وقراءةُ بعضِهم: (تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ) [يوسف: ١٠]، وقولُه: [من الرجز]

طُولُ اللَّيَالِي أَسْرَعَتْ فِي نَقْضِي   نَقَضْنَ كُلِّي، وَنَقَضْنَ بَعْضِي

ومن الثاني قولُه: [من البسيط]

إِنَارَةُ الْعَقْلِ مَكْسُوفٌ بِطَوْعِ هَوًى   وَعَقْلُ عَاصِي الْهَوَى يَزْدَادُ تَنْوِيرَا

ويحتملُه: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]، ولا يجوزُ: «قامتْ غُلامُ هندٍ»، ولا «قامَ امرأةُ زيدٍ»؛ لعدمِ صلاحيةِ المضافِ فيهما للاستغناءِ عنهما بالمضافِ إليه) انتهى.

قال الشيخُ عزُّ الدينِ الحاضري: (إنَّما قال: «ويَحتملُه»؛ لأنَّه قيلَ: ﴿قَرِيبٌ﴾ «فعيل» بمعنى: «فاعل»، و«فعيل» بمعنى: «فاعل» يجري على المذكَّرِ والمؤنَّثِ بلفظِ التذكيرِ، قياسًا على «فعيل» بمعنى: «مفعول[1]») انتهى.

وقال الجوهريُّ في هذِه الآيةِ: (لم يقُل: «قَرِيبَةٌ»؛ لأنَّه سبحانه أرادَ بالرحمةِ الإحسانَ، ولأنَّ ما لا يكونُ تأنيثُهُ حقيقيًّا؛ يجوزُ فيه التذكيرُ، وقال الفرَّاءُ: إذا كان «القريبُ» في معنى المسافةِ؛ يُذَكَّرُ ويُؤنَّثُ، وإذا كان في معنى النسبِ؛ يؤنَّثُ بلا اختلافٍ بينهم، تقولُ: «هذِه المرأةُ قريبتِي»؛ أي: ذاتُ قرابتي) انتهى.

وهذا وهمٌ؛ لوجوبِ التأنيثِ في نحو: (الشمسُ طالعةٌ)، و(الموعظةُ

---

(١) في (ص): (فاعل)، أو يكون القياس على (فَعول) بمعنى: (فاعل).

نافعةٌ)، وإنَّما يتفرَّقُ حكمُ المجازيِّ والحقيقيِّ الظاهرَينِ لا المضمرَينِ.

وقال في «الدُّرِّ المصون»: (إنَّما لم يؤنِّثْها وإنْ كانتْ خبرًا عن مؤنَّثٍ؛ لوجوهٍ:

منها: أنَّها في معنى[1] الغفران، فحُمِلَتْ عليه، قاله النضرُ بنُ شُميلٍ، واختارَهُ أبو إسحاقَ.

ومنها: أنَّها صفةٌ لموصوفٍ مذكَّرٍ حُذِفَ وبقيتْ صفتُهُ؛ والتقديرُ: إنَّ رحمتَ اللهِ شيءٌ قريبٌ.

ومنها: أنَّها في معنى العفو، أو المطر، أو الرَّحِم.

ومنها: أنَّها على النسب؛ أي: ذاتُ قُرْبٍ؛ كـ«حائضٍ»؛ أي: ذاتُ حَيْضٍ.

ومنها: تشبيهُ «فعيل» بمعنى: «فاعل» بـ«فعيل» بمعنى: «مفعول»، فيستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ؛ كـ«جريح»، كما حُمِلَ هذا عليه حيث قالوا: «أسير وأُسَراء»، و«قَبِيل وقُبَلَاء»، حَمْلًا على «رَحِيم ورُحَماء»، و«عَليم وعُلَماء»، و«حَكيم وحُكَماء».

ومنها: أنَّها مصدرٌ جاءَ على «فعيل»؛ كـ«النَّقِيق»: وهو صوتُ الضِّفدِعِ، و«الضَّغِيب»: وهو صوتُ الأرنبِ، وإذا كان مصدرًا؛ لزمَ الإفرادُ والتذكيرُ.

ومنها: أنَّها بمعنى «مفعول»: «مُقَرَّبَة»، قاله الكرمانيُّ، وليسَ بجيِّدٍ؛ لأنَّ «فعيلًا» بمعنى: «مفعول» لا ينقاس، وعلى تقديرِ اقتياسه؛ فإنَّما يكونُ مِنَ الثُّلاثيِّ المجرَّدِ، لا مِنَ المزيدِ فيه، و«مُقَرَّبَة» مِنَ المزيد فيه.

ومنها: أنَّه مِنْ بابِ المؤنَّثِ المجازي؛ فلذلك جازَ التذكيرُ؛ كـ«طلعَ الشمسُ»، قال بعضُهُم: وهو غيرُ جيِّدٍ؛ لأنَّ ذلك حيث كان الفعلُ متقدِّمًا؛ نحو: «طلعَ الشمسُ»، وأمَّا إذا تأخَّرَ؛ وَجَبَ التأنيثُ، إلَّا في ضرورةِ الشِّعْرِ؛ كقولِه: [من المتقارب]

وَلَا أَرْضَ أَبْقَلَ إِبْقَالُهَا

---

(١) في (ص): (المعنى).

قلت: وهذا يجيءُ على مذهبِ ابنِ كيسانَ، فإنَّه لا يَقْصُرُ ذلك على ضرورةِ الشِّعْرِ؛ بل يُجيزُه في السَّعةِ، وقال الفرَّاءُ: «قريبةٌ» و«بعيدةٌ»؛ إمَّا أنْ يُرادَ بها النسبُ وعدمُه، فتؤنِّثُها العربُ ليس إلَّا، فيقولون: فلانةٌ قريبةٌ منِّي؛ أي: في النَّسَبِ، وبعيدةٌ منِّي؛ أي: في النَّسَبِ، أمَّا إذا أُريدَ القُرْبُ في المكانِ؛ فإنَّه يجوزُ الوجهانِ؛ لأنَّ «قريبًا» و«بعيدًا» قائمٌ مَقامَ[1] المكانِ، فتقولُ: فلانةٌ[2] قريبةٌ وقريبٌ، وبعيدةٌ وبعيدٌ؛ التقديرُ: هي في مكانٍ قريبٍ وبعيدٍ، وأنشد: [من الطويل]

عَشِيَّةَ لَا عَفْرَاءُ مِنْكَ قَرِيبَةٌ   يَدْنُو وَلَا عَفْرَاءُ مِنْكَ بَعِيدُ

فجمعَ بين اللُّغتينِ، إلَّا أنَّ الزَّجَّاجَ ردَّ على الفرَّاءِ قولَه، وقال: «هذا خطأٌ؛ لأنَّ سبيلَ المذكَّرِ والمؤنَّثِ أنْ يَجرِيا على أفعالِهِما».

قلتُ: وقد كَثُرَ في شعرِ العربِ مَجيءُ هذِه اللفظةِ مذكَّرةً، وهي صفةٌ لمؤنَّثٍ، قال امرؤ القيسِ: [من الطويل]

لَهُ الْوَيْلُ إنْ أَمْسَى وَلَا أُمُّ سَالِمٍ   قَرِيبٌ وَلَا الْبَسْبَاسَةُ ابْنَةُ يَشْكُرَا

وفي القرآنِ: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا﴾ [الأحزاب: ٦٣].

وقال أبو عبيدةَ: «﴿قَرِيبٌ﴾» في الآيةِ ليس وصفًا لها، إنَّما هو ظرفٌ لها وموضعٌ، فيجيءُ هكذا في المؤنَّثِ، والاثنينِ، والجميعِ، فإنْ أُريدَ بها الصفةُ؛ وجبتِ المطابقةُ، ومثلُها لفظةُ بعيد أيضًا»، إلَّا أنَّ الأخفشَ خطَّأَهُ، قال: لأنَّه لو كانتْ ظرْفًا؛ لانتصبَ؛ كقولك: إنَّ زيدًا قريبًا منك، وهذا ليس بخطأٍ؛ لأنَّه يجوزُ أنْ يُتَّسَعَ في الظرفِ، فيُعطى حكمَ الأسماءِ الصريحةِ، فتقولُ: زيدٌ أمامُك، وعمرٌو خلفُك؛ برفعِ «أمام» و«خَلْف».

وقد نصَّ النُّحاةُ على أنَّ نحوَ: «إنَّ قريبًا منك زيدٌ»: أنَّ «قريبًا» اسمُ «إنَّ»، و«زيدٌ» خبرُها، وذلك على الاتِّساعِ، و﴿مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾: متعلِّقٌ بـ﴿قَرِيبٌ﴾، واللهُ أعلمُ).

(١) في (ص): (مكان).   (٢) في (ص): (فلان).

﴿إِن تُبْدُواْ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾

حديث: ائذني له فإنه عمك تربت يمينك

٤٧٩٦ - (عَمّكِ): في أصلِنا المصريِّ مرفوعٌ، وهو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو عمُّك، والظاهرُ أنَّه يجوزُ النصبُ بنَزْعِ الخافضِ؛ أي: لِعَمِّكِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾

(﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ﴾): ﴿وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ﴾: بالنصبِ، وقراءةُ ابنِ عبَّاسٍ ـ ورُويتْ عن أبي عمرٍو ـ بالرفعِ، وقد استدلَّ بهذِه القراءةِ الكِسائيُّ والفرَّاءُ على أنَّه يُعطَفُ بالرفعِ على أسماءِ (إنَّ) وأخواتِها وإن لم يُستكمَلِ الخبرُ، والمسألةُ مطوَّلةٌ.

سُورَةُ سَبَـأ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾

حديث: إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة...

٤٨٠٠ - (مُسْتَرِقُ السَّمْعِ): قال الدِّمياطيُّ: صوابُه: (مسترقو) في الموضعينِ، وقال شيخُنا: (في روايةِ عليٍّ عند أبي ذرٍّ: «وَمُسْتَرِقُ»؛ بالإفرادِ، وهو فصيحٌ) انتهى.

أشارَ بذلكَ إلى ما رواهُ البخاريُّ في (سورةِ الحِجْرِ)(١).

سُورَةُ الزُّمَرِ: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾

حديث: بين النفختين أربعون

٤٨١٤ - (إِلَّا عَجْبَ ذَنَبِهِ): بالنصبِ على الاستثناءِ.

---

(١) [خ: ٤٧٠١].

سُورَةُ حَم السَّجْدَةِ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ﴾ الآية

حديث: اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم

٤٨١٧ - (كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ): تُقرَأُ بإضافةِ (كَثِيرَة) إلى (شَحْم)، وكذا: (قَلِيلَةُ فِقْهِ قُلُوبُهُمْ)، وعلى هذا الضبطِ اقتصرَ الشيخُ سِراجُ الدِّينِ في «شرحه» هنا، وقال في (التوحيد)[1]: (ضبطناهُ بضمِّ «كَثِيرَةٌ»، وتنوينِ «شَحْم»، ورفعِ «بُطُونُهُمْ»، وكذا «قَلِيلَةُ فِقْهِ قُلُوبُهُمْ»)، وقال ابنُ التِّينِ: (رويناهُ: «كَثِيرَةٌ شَحْمُ»، وهو تجوُّزٌ على المعنى؛ أي: كَثُرَتْ شَحْمُ بُطُونِهِمْ، وأصوبُ مِن هذا أنْ يَرفعَ «كَثِيرَةُ» بأنَّه خبرُ مبتدأٍ مقدَّمٌ، والمبتدأُ «بُطُونُهُمْ»، ويَخفِضَ «شَحْمًا» بالإضافةِ، و«قَلِيلَةُ فِقْهِ قُلُوبُهُم» على هذا) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (كذا للأكثرِ بإضافةِ «بُطُون» لـ«شَحْمُ»، وإضافةِ «قُلُوب» لـ«فِقْهُ»، وتنوين «كَثِيرَةٌ» و«قَلِيلَةٌ»، وذكرَهُ بعضُ الشُّرَّاحِ بلفظِ إضافةِ «شَحْمِ» إلى «كَثِيرَةُ»، و«بُطُونُهُمْ» بالرفعِ على أنَّه المبتدأُ؛ أي: بطونُهُم كثيرةُ الشحمِ، والآخرُ مثلُه، وهو محتملٌ).

وقال الكرمانيُّ: (أنَّث «كثيرة»؛ إمَّا أن يكون «الشحم» مبتدأً، واكتسبَ التأنيثَ مِنَ المضافِ إليه، و«كثيرةٌ»: خبرُه، وإمَّا أنْ تكونَ التاءُ للمبالغةِ؛ نحو: «رجلٌ علَّامةٌ»).

وقال ابنُ مالكٍ: (سَرَى تأنيثُ «البطون» و«القلوب» إلى «الشحم» و«الفقه»، مع أنَّهما لا يُستغنَى عنهما بما أُضيفا إليهما، لكنَّهُما شبيهانِ بما يُستغنَى عنه؛ مثل: «أعجبتني شحمُ بطونِ الغنم»، و«نفعتِ الرجالَ فِقْهُ قلوبِهِم»، وقد يكونُ تأنيثُ «كثيرة» و«قليلة» لتأوُّلِ «الشحم» بـ«الشحوم»، و«الفِقْه» بـ«الفهوم») انتهى.

سُورَةُ حَم الزُّخْـــرُفِ

(﴿يَعْشُ﴾ [الزخرف: ٣٦]: يَعْمَى): قال السفاقسيُّ: يجبُ أنْ تكونَ القراءةُ

---

(١) [خ: ٧٥٢١].

عليه بفتحِ الشينِ، قلتُ: كذا قال ابنُ قُتيبةَ، فإنَّه حكى قولَ أبي عُبيدةَ على قراءةِ الضمِّ أنَّه تُظْلِمُ عَينُه.

قال: وقال الفرَّاءُ: يُعرِض عنه، وقال: ومَن قرأ (يَعْشَ)؛ بنصبِ الشينِ؛ أراد: تَعمى عينُه، قال: ولا أرى القولَ إلَّا قولَ أبي عُبيدةَ، ولم أرَ أحدًا يُجيزُ.

(عَشَوْتُ عنِ الشيءِ): أعرضتُ عنه، إنَّما يُقالُ: (تعاشيتُ عن كذا): تغافلتُ عنه كأنِّي لم أرَهُ.

ومثلُه: (تعاميتُ)، ورجَّحَ غيرُه قولَ أبي عُبيدةَ، فإنَّه إنَّما يُقالُ: (عشى)؛ إذا مشى ببصرٍ ضعيفٍ، ونظيرُه (عَرَجَ): مشى مِشيةَ الأعرجِ، و(عَرِجَ): صارَ أعرجَ، فكذلكَ عَشَى يَعْشى؛ إذا عَمِيَ.

إشارةٌ: (وَقِيلَهُ يَارَبِّ) [الزّخرُف: ٨٨]: قال البخاريُّ: (تَفْسِيرُهُ: أَيَحْسِبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ، وَلَا نَعْلَمُ قِيلَهُمْ؟) انتهى.

قال الزركشيُّ: (هذا يقتضي أنَّه فصلَ بينَ المتعاطفينِ بجُمَلٍ كثيرةٍ، وينبغي حملُ كلامِهِ على أنَّه أرادَ تفسيرَ المعنى، ويكونُ التقدير: ويعلمُ قيلَه، فحذفَ العاملَ، وقال السفاقسيُّ: هذا التفسيرُ أنكرَهُ بعضُهُم، وقال: إنَّما يصحُّ ذلك لو كانتِ التلاوةُ: «وَقِيلَهُمْ»، وقيل: المعنى: «إِلَّا مَنْ شَهِدَ بالحقِّ، وقال قيلَه: يا رب؛ إنَّ هؤلاء قوم لا يؤمنون!» على الإنكارِ) انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (وَقِيلَه)... إلى أنْ قال: «وَلَا نَسْمَعُ قِيلَهُمْ»؛ أي: أنَّه منصوبٌ على العطفِ على المفعولِ» انتهى، وقد قرأ بالنصبِ مَن عدا عاصم وحمزة[1]، وقيل: إنَّه منصوبٌ على المصدرِ؛ أي: مَن شَهِدَ وقال قيلَه، وقد قرأَهُ عاصمٌ وحمزةُ بخفضِ اللَّامِ، وكسرِ الهاءِ، بالعطفِ على ﴿ٱلسَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٨٥]؛ أي:[2] علمُ قيلِه، وقيل: على القسم) انتهى كلام والدي.

---

(١) زيد في (ص) تبعًا لما في «التلقيح»: (والكسائي)، وكذا في الموضع اللاحق، وليس بصحيح، انظر «النشر» (٢/ ٢٧٧).

(٢) زيد في (ص): (على)، ولا يستقيم.

واعلم [أنَّا] إذا قلنا: إنَّ الواوَ للقسمِ؛ فالجوابُ إمَّا محذوفٌ؛ تقديرُه: لَتُنْصَرُنَّ، أو لَأَفعلَنَّ بهم ما أُريدُ، وإمَّا مذكورٌ؛ وهو قولُه: ﴿إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوۡمٞ لَّا يُؤۡمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨]، ذكرَهُ الزمخشريُّ.

وأمَّا قراءةُ النصبِ؛ ففيها ثمانيةُ أوجهٍ:

أحدُها: أنَّه منصوبٌ على محلِّ ﴿ٱلسَّاعَةِ﴾؛ كأنَّه قيلَ: إنَّه يعلَمُ الساعةَ، ويعلَمُ قِيلَهُ كذا.

الثاني: أنَّه معطوفٌ على ﴿سِرَّهُمۡ وَنَجۡوَىٰهُم﴾ [التوبة: ٧٨]؛ أي: لا نَعْلَمُ سِرَّهم ونجواهُم، ولا نَعلَمُ قِيلَهُ.

الثالثُ: عطفٌ على مفعولِ ﴿يَكۡتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠] المحذوفِ؛ أي: يكتبونَ ذلك، ويَكتُبُونَ قِيلَهُ كذا أيضًا.

الرابعُ: أنَّه معطوفٌ على مفعولِ ﴿يَعۡلَمُونَ﴾ [الزخرف: ٨٦] المحذوفِ؛ أي: يعلمونَ ذلك، ويعلمونَ قِيلَه.

الخامسُ: أنَّه مصدرٌ؛ أي: قال قِيلَهُ.

السادسُ: أنْ ينتصِبَ بإضمارِ فعلٍ؛ أي: اللهُ يعلَمُ قيلَ رسولِه؛ وهو محمَّدٌ ﷺ.

السابعُ: أنْ ينتصِبَ على محلِّ ﴿بِٱلۡحَقِّ﴾ [الزخرف: ٨٦]؛ أي: شَهِدَ بالحقِّ وبقيلِه.

الثامنُ: أنْ ينتصبَ على حذفِ حرفِ القَسَمِ.

وقرأ الأعرجُ، وأبو قِلابةَ، ومجاهدٌ، والحسنُ: بالرفعِ، وفيه أوجهٌ؛ فانظرِ المطوَّلات.

سورة الدُّخَان

(﴿وَزَوَّجۡنَٰهُم بِحُورٍ﴾ [الدخان: ٥٤]: أَنْكَحْناهُمْ): تقدَّمَ كلامُ البِرماويِّ أنَّ هذا خلافُ المشهورِ عندَ المفسِّرينَ؛ بل معناهُ: قَرَنَّاهم، فإنَّ (زوَّج) لا يتعدَّى بالباءِ على الأفصحِ، قال في «المحكَم»: (يقال: تزوَّجَ امرأةً وبامرأةٍ، وأبى بعضُهم

تعدِّيه بالباءِ، وقال: ليس من كلام العرب) انتهى.

ورأيتُ في «حادي الأرواح» لابن القيِّم: ([قوله تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ﴾]: قال أبو عُبيدةَ: «جعلناهم أزواجًا»؛ كما يزوَّج النعل بالنعل، جعلناهم اثنين اثنين، وقال يونس: قرنَّاهم، وليس مِن عقد التزويج، قال: والعربُ لا تقولُ: تزوَّجتُ بها، وإنَّما تقولُ: تزوَّجتُها، قال مَن نصرَ هذا القول: والتنزيلُ يدُلُّ على ما قاله يُونُسَ، وذلك قولُه تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، ولو كانَ على «تزوَّجتُ بها»؛ لكانَ قال: زوَّجناكَ بها، وقال ابنُ سلَّامٍ: تميم تقول: تزوَّجتُ امرأةً، وتزوَّجتُ بها، وحكاه الكِسائيُّ أيضًا، وقال الأزهريُّ: تقولُ العربُ: زوَّجتُه امرأةً، وتزوَّجتُ امرأةً، وليس مِن كلامِهِم: تزوَّجتُ بامرأةٍ.

قال: وقولُه تعالى: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾؛ أي: قرنَّاهُم، وقال الفرَّاء: هي لغةُ أزدِ شنوءة، قال الواحديُّ: وقولُ أبي عبيدةَ في هذا أحسنُ؛ لأنَّه جَعَله[1] مِنَ التزويجِ الذي هو بمعنى: جعلِ الشيءِ زوجًا، لا بمعنى عقدِ النِّكاحِ، ومِن هذا يجوزُ أَنْ يُقالَ: كان فردًا فزوَّجتُه بآخَرَ؛ كما يُقال: شَفَعْتُه بأُخرى، وإنَّما تمتنعُ الباءُ[2] عندَ مَن يمنعُها إذا كانَ بمعنى: عقدِ التزويج.

قلتُ: ولا يمتنعُ أنْ يُرادَ الأمرانِ معًا، فلفظُ «التزويج» يدُلُّ على النكاحِ، كما قال مجاهدٌ: «أنكحناهم الحورَ»، ولفظُ الباءِ يدُلُّ على الاقترانِ والضمِّ، وهذا[3] أبلغُ مِنْ حذفِها) انتهى.

سُورَةُ الجَاثِيَةِ: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ الآية

حديث: قال الله ﷻ: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر

٤٨٢٦ - (وَأَنَا الدَّهْرُ): بالرفعِ ضبطَهُ المحقِّقونَ؛ أي: أنا الفاعلُ لما يصفونَه

(١) في (ص): (جعل)، والمثبت من مصدره.
(٢) في (ص): (البناء).
(٣) في (ص): (هذا) بغير عاطف.

للدهرِ، أو الخالقُ، أوِ المقدِّرُ لما ينسبونَه إليه، فإذا سَبَبْتُمُ الذي تعتقدونَ أنَّه فاعلُ ذلك؛ فقد سَبَبْتُمُوهُ.

وحكى الراغبُ: أنَّ (الدهرَ) الثاني غيرُ الأوَّلِ، وإنَّما هو قَصَدَ معنى الفاعلِ؛ أي: إنَّ اللهَ هو الدهرُ؛ أي: المتصرِّفُ المدبِّرُ لما يحدُثُ، قال: والأوَّلُ أظهرُ.

ولا يصحُّ أنْ يُقالَ: هو اسمُ الله، وكانَ أبو بكر بنُ داودَ الظاهريُّ يرويهِ بالفتحِ نصبًا على الظرفِ؛ أي: أنا طولَ الدهرِ بيدي الأمرُ، وكانَ يقولُ: (لو كانَ مضمومَ الرَّاءِ؛ لصارَ اسمًا مِنْ أسماءِ اللهِ عزَّ وجلَّ)، وهذا الذي قاله ليسَ بلازم، لا سيَّما على روايةِ: (فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ)(١)، وهو على ما ذكرنا، وقد جوَّزَ النصبَ جماعةٌ؛ منهمُ النَّحَّاسُ، وقال القاضي: نصبَهُ بعضُهُم على الاختصاصِ، والظرفُ أصحُّ، انتهى كلام الزركشي.

وقال ابنُ قُرقُولَ: (رُوِيَ بالنصبِ والرفعِ، وهو أكثرُ، [والنصب] على الظرفِ، وقيل: على الاختصاصِ).

وقال ابنُ الجوزيِّ: (هو باطلٌ مِنْ وجوهٍ:

أحدُها: أنَّه خلافُ أهلِ النقلِ، فإنَّ المحدِّثينَ المحقِّقينَ لم يضبطوها إلَّا بالضمِّ، ولم يكُنِ ابنُ داودَ مِنَ الحفَّاظِ، ولا مِنْ علماءِ النقلِ.

ثانيها: أنَّه ورد بألفاظٍ صِحاحٍ تُبطِلُ تأويلَهُ.

ثالثُها: تأويلُه يقتضي أنْ تكونَ عِلَّةُ النهيِ لم تُذكَر؛ لأنَّه إذا قال: «لا تَسُبُّوا الدهرَ؛ فأنا الدهرَ أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ»؛ فكأنَّه قال: لا تَسُبُّوا الدهرَ فأنا أُقلِّبُه، ومعلومٌ أنَّه يُقَلِّبُ كلَّ شيءٍ مِنْ خيرٍ وشرٍّ، وتقليبُه للأشياءِ لا يمنعُ ذَمَّها، وإنَّما يتوجَّهُ الأذى في قولِه: «يُؤذيني ابنُ آدمَ» على ما أشرنا إليه)، وسيأتي في (كتاب الأدب) إن شاء الله تعالى وقدَّره(٢).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (وهذِه الأخيرةُ -يعني: روايةَ: «فإنَّ اللهَ هوَ الدهرُ»- لا تُعيِّنُ الرفعَ؛ لأنَّ للمخالفِ أنْ يقولَ: التقديرُ: فإنَّ اللهَ هوَ الدهرَ

---

(١) [خ: ٦١٨٢].
(٢) [خ: ٦١٨١].

يُقَلِّبُ، فيرجعُ للروايةِ الأُخرى، وكذا تركُ ذِكْرِ عِلَّةِ النهيِ لا يُعَيِّنُ الرفعَ؛ لأنَّها تُعرَفُ مِنَ السياقِ؛ أي: لا ذنبَ له، فلا تَسُبُّوهُ) انتهى.

وقال الطِّيبيُّ: (روى السجستانيُّ نصبَ «الدهر» في «أنا الدهرَ»؛ أي: أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ في الدهرِ، وقيل: الرفعُ أولى، وأقولُ: وهو كذلك؛ لأنَّه لا طائلَ تحتَه على تقديرِ النصبِ، أمَّا معنًى؛ فلأنَّه لا فائدةَ في قوله: «أنا أُقلِّبُ الليلَ والنهارَ في الدهرِ»؛ لأنَّ الكلامَ مَسُوقٌ للردِّ على السابِّ والإنكارِ عليه، وأمَّا لفظًا؛ فإنَّ تقديمَ الظرفِ إمَّا للاهتمامِ، أوِ الاختصاصِ، ولا يقتضي المقامُ ذلك؛ لأنَّ الكلامَ مفرَّغٌ في شأنِ المتكلِّمِ، لا في الظرفِ؛ ولهذا عرَّفَ الخبرَ باللَّام؛ لإفادةِ الحصرِ، فكأنَّه قيلَ: أنا أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ، لا ما تَنْسبونه إليه.

[و] قيل: «الدهر» الثاني غيرُ الأوَّلِ، وإنَّما هو مصدرٌ بمعنى الفاعلِ؛ ومعناه: أنا الدهرُ المصرِّفُ المدبِّرُ.

وقال الراغب: «والأظهرُ أنَّ معناهُ: أنا فاعلُ ما يُضافُ إلى الدهرِ مِنَ الخيرِ والشَّرِّ، والمَسَرَّةِ والمَسَاءَةِ، فإذا سببتُمُ الَّذي تعتقدونَ أنَّه فاعلُ ذلك؛ فقد سَبَبْتُمُوني».

وقال القاضي ناصرُ الدين: «قيل: فيه إضمارُ المضافِ؛ والتقديرُ: أنا مُقَلِّبُ الدهرِ، والمتصرِّفُ فيه؛ والمعنى: أنَّ الزمانَ يُذعِنُ لأمري، لا اختيارَ له، فمَنْ ذمَّهُ على ما يظهَرُ فيه صادرًا منِّي؛ فقد ذمَّنِي، فإنِّي الضارُّ النافعُ».

ولقائلٍ أنْ يقولَ: قد تقرَّرَ في المعاني أنَّ المعرَّفَ إذا أُعيدَ؛ كانَ الثاني غيرَ الأوَّلِ، وعلى التقاديرِ لا يلزمُ اتِّحادُ المعنى؛ لأنَّ السببَ غيرُ المسبَّب؟ قلتُ: وردَ النهيُ على السابِّ الدهريِّ الذي يسُبُّ الدهرَ لا لِذاتِه، بل لتصرُّفاتِه وحوادِثِه التي على خلافِ مُرادِه، وقولِه: إنَّه هو الفاعلُ الحقيقيُّ، وإنَّه مستقلٌّ بها؛ كقولِهم: ﴿وَمَا يُهۡلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهۡرُۚ﴾ [الجاثية: ٢٤]، على قصر القلبِ كما مَرَّ، فقيلَ لهم: ما تعتقدونَه مِنَ الفاعلِ الحقيقيِّ هو اللهُ تعالى، ويعضُدُ هذا التقرير قولُه ﷺ: «بِيَدِي الأمرُ، أُقَلِّبُ الليلَ والنهارَ»، فإنَّه ﷺ أوقعَ «بيدي الأمرُ أُقلِّبُ الليلَ والنهارَ» بيانًا وتفسيرًا لقولِه: «الدهر»، ولا ارتيابَ أنَّ الدهرَ لغةً ليس بذلك).

ورأيتُ في «الفائق»: («لا تسبُّوا الدهرَ؛ فإنَّ الدهرَ هو اللهُ»، ورُوِيَ: «فإنَّ اللهَ هو الدهرُ»، الدهرُ: الزمانُ الطويلُ، وكانوا يعتقدونَ فيه أنَّه الطارقُ بالنوائبِ؛ ولذلك اشتقُّوا مِن اسمه: «دَهَرَ فلانًا خَطْبٌ»؛ إذا دهاهُ[1]، وما زالوا يَشْكُونَه ويذمُّونَه)، ثمَّ ذكرَ أشعارًا، ثمَّ قال: (فنهاهُم عليه السلام عن ذمِّ الدهرِ، وبيَّنَ لهم أنَّ الطوارِقَ التي تنزِلُ بهم مُنزِلُها اللهُ تعالى دونَ غيرِه، وأنَّهُم متى اعتقدوا في الدهرِ أنَّه المُنزِلُ وذمُّوه؛ كانَ مرجعُ الذمِّ إلى العزيز الحكيم - [تعالى عن ذلك علوًّا كبيرًا] - والذي يحقِّقُ هذا الموضعَ ويَفصِلُ بين الروايتين: هو أنَّ قولَه: «فإنَّ الدهرَ هو اللهُ» حقيقتُهُ: فإنَّ جالبَ الحوادثِ هو اللهُ لا غيرُه، فوضعَ «الدهر» موضعَ «جالب الحوادث»؛ كما تقولُ: إنَّ أبا حنيفةَ أبو يوسف؛ تريد: أنَّ النهاية في الفقه أبو يوسف لا غيرُه، فتضعُ أبا حنيفةَ موضعَ ذلك؛ لشهرتِهِ بالتناهي في علمِهِ؛ كما شُهِرَ الدهرُ عندَهم بالحوادثِ، ومعنى الروايةِ الثانيةِ: «فإنَّ اللهَ هوَ الدهرُ»: فإنَّ اللهَ هو الجالِبُ للحوادثِ لا غير الجالب؛ ردًّا لاعتقادِهم أنَّ اللهَ ليس مِن جَلْبِها في شيءٍ، وأنَّ جالبَها الدهرُ؛ كما لو قلتَ: إنَّ أبا يوسف أبو حنيفة؛ كأنَّ المعنى: أنَّه النهايةُ في الفقهِ، لا المتقاصرُ.

«هو» فصلٌ، أو مبتدأٌ خبرُه اسمُ «الله»، أو «الدهرُ»، في الروايتين).

وقال أبو جعفرٍ النَّحَّاسُ: (يجوزُ النصبُ؛ أي: بأنَّ اللهَ باقٍ مقيمٌ أبدًا لا يزولُ).

سُورَةُ مُحَمَّدٍ: ﴿وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ﴾

حديث: خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم...

٤٨٣٠ - (مَهْ): قال ابنُ مالكٍ: (أصلُ «مَهْ» في هذا الموضع «ما» الاستفهاميَّة حُذِفتْ ألفُها، ووُقِفَ عليها بالهاءِ للسَّكْتِ، والشائعُ: ألَّا يُفعَلَ بها ذلك إلَّا وهيَ مجرورةٌ، ومِنَ استعمالِها هكذا غيرَ مجرورةٍ قولُ أبي ذُؤَيبٍ: «قَدِمتُ المدينةَ ولِأهلِها ضجيجٌ بالبكاءِ؛ كضجيجِ الحجيجِ أهلُّوا بالإحرامِ، فقلتُ:

(١) في (ص): (وهاه)، والمثبت من مصدره.

مَهْ؟ فقيلَ لي: هَلَكَ النبيُّ ﷺ») انتهى ما رأيتُه في «توضيحه».

سُورَةُ الْفَتْحِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾

حديث: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس

٤٨٣٣ - (كُلَّ ذَلِكَ): بالنصبِ على الظرفِ.

سُورَةُ الْحُجُرَاتِ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ الآية

حديث: كاد الخيران أن يهلكا

٤٨٤٥ - (يَهْلِكَا): قال السفاقسيُّ: كذا وقعَ بغيرِ نونٍ، وكأنَّه نُصِبَ بتقدير: (أَنْ).

قلتُ: رواهُ بعضُهم: (أَنْ يَهْلِكَا)؛ فالحذفُ على الأصلِ، انتهى.

وفي بعضِها: (أَنْ يَهْلِكَانِ)، وإثباتُ النونِ مع الناصبِ والجازمِ لغةٌ، قال الشاعرُ: [من البسيط]

يَوْمَ الصُّلَيْفَاءِ لَمْ يُوفُونَ بِالْجَارِ

وقال الشاعر: [من البسيط]

أَنْ تَقْرَآنِ[1] عَلَى أَسْمَاءَ وَيْحَكُمَا

وتقدَّم[2].

(أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ): وفي بعضِها: (أبو بكرٍ)، الأُولى على لغةِ القصرِ.

سُورَةُ ق: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾

حديث: يلقى في النار وتقول هل من مزيد

٤٨٤٨ - (قَطِ قَطِ): بالتخفيفِ والسكونِ، وبكسرِ القافِ، وهي روايةٌ عندَ أبي ذرٍّ.

وقال السفاقسيُّ: فيه رواياتٌ: فتحُ القاف وسكونُ الطاء، وفتحُ القاف

---

(١) في (ص): (تقرأ). (٢) [خ: ٧٤٧] [خ: ١٥٦٠].

وكسرُ الطاء من غير تنوينٍ، وفتحُ القاف وكسرُ الطاءِ بالتنوين، فهذه ثلاثُ لغاتٍ مع فتح القاف، والرابعةُ: قِطْ؛ بكسرِ القافِ، وسكونِ الطاء.

سُورَةُ ﴿وَٱلنَّجۡمِ﴾، ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ﴾

حديث: إنما كان من أهل بمناة الطاغية التي بالمشلل...

٤٨٦١ - (مِثْلَهُ): منصوبٌ.

سُورَةُ ﴿ٱقۡتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾: ﴿تَجۡرِي بِأَعۡيُنِنَا جَزَآءٗ لِّمَن كَانَ كُفِرَ ۝١٤ وَلَقَد تَّرَكۡنَٰهَآ ءَايَةٗ﴾

حديث: كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿فَهَلۡ مِن مُّدَّكِرٖ﴾

٤٨٦٩ - (﴿مُّدَّكِرٖ﴾): أصلُه: مُذْتَكِر، فاستُثقِلَ الخروجُ مِن حرفٍ مجهورٍ -وهو الذالُ- إلى حرفٍ مهموسٍ -وهو التاءُ- فأُبدِلتْ[1] التاء دالًا؛ لتقارُبِ مخرجَيهِما، وأُدغمتِ الذالُ في الدالِ، وقد قُرِئَ بهذا الأصلِ.

سُورَةُ الرَّحْمَنِ

(﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾ [الرحمن: ٢٩]): منصوبٌ بالاستقرارِ الذي تضمَّنَهُ الخبرُ؛ وهو قولُه: ﴿فِي شَأۡنٖ﴾.

﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾

حديث: جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما...

٤٨٧٨ - (آنِيَتُهُمَا): مبتدأٌ، خبرُه: (مِنْ فِضَّةٍ).

سُورَةُ الحَشْرِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾

حديث: لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات

٤٨٨٦ - (كَيْتَ وَكَيْتَ): قال أهلُ العربيَّةِ: أصلُها (كَيَّة)؛ بالتشديدِ، والتاءُ فيها

---

(١) زيد في (ص) تبعًا لمصدره: (من)، ولعلَّ حذفها هو الصواب.

بدلٌ مِنْ إحدى الياءينِ، والهاءُ التي في الأصلِ محذوفةٌ، وقد تُضمُّ وتُكسَرُ، قاله ابنُ الأثيرِ، وفي «القاموس» -تبَعًا لـ «الصحاح»- الفتحُ والكسرُ.

﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية

حديث: ألا رجل يضيف هذه الليلة يرحمه الله

٤٨٨٩ - (ضَيْف رَسُولِ اللهِ ﷺ): بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذا ضيفُ، وبالنصبِ على تقديرِ: أكرمي، ونحوه.

(وَتَعَالَيْ): بفتحِ اللَّامِ وإنْ كانَ خِطابًا لمؤنَّثٍ، وقد لحَّنُوا مَنْ قالَ: [من الطويل]

تَعَالِي أُقاسِمْكِ الْهُمُومَ تَعَالِي

قاله الزركشيُّ.

سُورَةُ الْمُمْتَحِنَةِ

حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها...

٤٨٩٠ - (أَنَا وَالزُّبَيْرَ): تقدَّم في (الجهاد)[1]، وهو منصوبٌ.

قولُه: (لَعَلَّ اللهَ اطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ، فَقَالَ: اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ): قال ابنُ هشامٍ: («لعلَّ»: لها معانٍ. . . .

الثالثُ: الاستفهامُ، أثبتَهُ الكوفيُّونَ؛ ولهذا عُلِّقَ بها الفعلُ في نحو: ﴿لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا﴾ [الطلاق: ١]، ونحو: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ﴾ [عبس: ٣].

قال الزمخشريُّ: وقد أَشْرَبَها معنى: «ليتَ» مَن قَرَأَ: ﴿فَأَطَّلِعَ﴾ [غافر: ٣٧] انتهى.

ويقترنُ خبرُها بـ«أَنْ» كثيرًا؛ حَمْلًا على «عسى»؛ كقوله: [من الطويل]

---

(١) [خ: ٣٠٠٧].

لَـعَـلَّـكَ يَـوْمًـا أَنْ تُـلِـمَّ مُـلِـمَّـةٌ

وبحرفِ التنفيسِ قليلًا؛ كقولِه: [من الطويل]

فَقُولَا لَهَا قَوْلًا رَفِيقًا لَعَلَّهَا سَتَرْحَمُنِي مِنْ زَفْرَةٍ وَعَوِيلِ

وخرَّجَ بعضُهُم نصبَ ﴿فَأَطَّلِعَ﴾ على تقديرِ: «أَنْ» معَ ﴿أَبْلُغُ﴾ [غافر: ٣٦]؛ كما خُفِضَ المعطوفُ في بيتِ زهيرٍ: [من الطويل]

بَدَا لِيَ أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى وَلَا سَابِقٍ شَيْئًا إِذَا كَانَ جَائِيَا

على تقدير الباءِ معَ «مُدرِك».

ولا يمتنعُ كونُ خبرِها فِعلًا ماضيًا، خلافًا للحريريِّ، وفي الحديث...

-ما هنا- وقال الشاعرُ: [من الطويل]

وبُدِّلْتُ قَرْحًا دَامِيًا بَعْدَ صِحَّةٍ لَعَلَّ مَنَايَانَا تَحَوَّلْنَ أَبْؤُسَا

وأنشدَ سيبويه: [من الطويل]

أَعِدْ نَظَرًا يَا عَبْدَ قَيْسٍ لَعَلَّمَا أَضَاءَتْ لَكَ النَّارُ الْحِمَارَ الْمُقَيَّدَا

فإنِ اعترِضَ بأنَّ «لعلَّ» هنا مكفوفةٌ بـ«ما»؛ فالجوابُ: أنَّ شُبهةَ المانعِ أنَّ «لعلَّ» للاستقبالِ، فلا تدخُلُ على الماضي، ولا فَرْقَ على هذا بينَ كونِ الماضي معمولًا لها، أو معمولًا لما في حيِّزِها، وممَّا يُوضِّحُ بُطلانَ قولِه ثبوتُ ذلكَ في خبرِ «ليتَ»، وهي بمنزلةِ «لعلَّ»؛ نحو: ﴿يَٰلَيۡتَنِي مِتُّ قَبۡلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسۡيٗا مَّنسِيّٗا﴾ [مريم: ٢٣]، ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾ [النبإ: ٤٠]، ﴿يَٰلَيۡتَنِي قَدَّمۡتُ لِحَيَاتِي﴾ [الفجر: ٢٤]، ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ﴾ [النساء: ٧٣]، واللهُ أعلمُ).

إشارةٌ: تقدَّمَ الكلامُ في (الجهاد) على (لَنُلْقِيَنَّ الثِّيابَ)(١)(٢).

---

(١) [خ: ٣٠٠٧].

(٢) زيد في هامش (ص) بخطٍّ مغاير: (عبارةُ القسطلانيِّ في «الجهاد»: «لَنُلْقِيَنَّ»؛ أي: نحنُ؛ بضمِّ النونِ، وكسرِ القافِ، وفتحِ الياءِ، والنون الثقيلة، وللأصيليِّ وأبي الوقت: «أو لَتُلْقِنَّ»؛ بكسر القافِ، وحذفِ الياءِ، وفي بعضِها: بتحتيَّةٍ مكسورةٍ أو مفتوحةٍ، وأُوِّلَتِ الكسرةُ بأنَّها لِمُشاكلَةِ «لَتُخرِجنَّ»، والفتحُ بأنَّه للمؤنَّثةِ الغائبةِ على الالتفاتِ)، انظر «إرشاد الساري» (٥/ ١٤١).

وقال الزركشيُّ هنا: («لَتُلْقِي الثِّيَابَ»، صوابُه: «لَتُلْقِيَنَّ»؛ بنونِ التأكيدِ المشدَّدةِ، وكذا هوَ في بعضِ النُّسَخِ) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («لَتُلْقِينَّ» كذا فيه، والوجهُ حذفُ التحتانيَّةِ، وقيل: إنَّما تثبُتُ لِمشاكَلَةِ «لَتُخرِجنَّ»).

سُورَةُ الصَّفِّ: ﴿مِنۢ بَعۡدِي ٱسۡمُهُۥٓ أَحۡمَدُۖ﴾

حديث: إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد...

٤٨٩٦ - (إِنَّ لِي أَسْمَاءً): هو مصروفٌ إجماعًا؛ كما جاء به القرآنُ، وضبطنا التصريفَ في أصلِنا بالقلم، وكذا جاءَ به القرآنُ: ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّآ أَسۡمَآءٞ سَمَّيۡتُمُوهَآ﴾ [النجم: ٢٣]، وقال النَّحْويُّونَ: لا ينصرفُ، قاله سيِّدي الوالد رحمه الله تعالى.

وعن بعضِهم: (أسماء) عند سيبويه: لا ينصرفُ، لا معرفةً ولا نكرةً؛ لأنَّ وزنَه (فَعْلَاء)، وعندَ الفرَّاءِ: زِنَتُه (أَفْعَال)، إنْ لم يُسَمَّ به؛ انصرفَ، وإنْ سُمِّيَ به رجلٌ؛ انصرفَ أيضًا، وإنْ سُمِّيَ به امرأةٌ؛ لا ينصرف؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ[1]، انتهى.

سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً﴾

حديث: أقبلت عير يوم الجمعة ونحن مع النبي ﷺ فثار الناس...

٤٨٩٩ - (إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا): وفي بعضِها: (إِلَّا اثْنَي عَشَرَ رَجُلًا): تقدَّمَ في (الجمعة).

(١) في هامش (ص): (ظنِّي -واللهُ أعلمُ- أنَّ ما نسبهُ للنَّحْويِّينَ بقولِه: «وقال النَّحْويُّونَ: لا ينصرفُ»، ونقلَه عنِ البعضِ مِنَ الخلافِ بينَ سيبويه والفرَّاء؛ إنَّما هو في لفظةِ «أشياء»، لا في لفظةِ «أسماء»؛ فليُراجع. محمَّد العقاد)، وتقدَّمَ الكلامُ على (أشياء) مفصَّلًا عند الحديث (٩٢) فليراجع.

سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ جُنَّةٗ﴾

حديث: إن الله قد صدقك

٤٩٠١ - (عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ ابْنَ سَلُولَ): تقدَّمَ[١].

﴿سَوَآءٌ عَلَيۡهِمۡ أَسۡتَغۡفَرۡتَ لَهُمۡ أَمۡ لَمۡ تَسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾

حديث: دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه

٤٩٠٥ - (يَا لَلْأَنْصَارِ): بفتحِ اللَّامِ، وهي لامُ الاستغاثةِ.

[﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُواْ عَلَىٰ مَنۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾]

حديث: اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار

٤٩٠٦ - (فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضُ): قال القابِسيُّ: صوابُه (أنسًا بعضُ)؛ بنصبِ الأوَّلِ، ورفعِ الثاني.

سُورَةُ التَّغَابُنِ

(غَبَنَ أَهْلُ الْجَنَّةِ أَهْلَ النَّارِ): (أَهْلُ الْجَنَّةِ): بالرفعِ، و(أَهْلَ النَّارِ): بالنصبِ، كذا في أصلِنا المصريِّ.

وفي (بَابُ: الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ): مضبوطٌ (غَبْنُ): مرفوعٌ، وهو مصدرٌ، و(أَهْلِ الْجَنَّةِ): مجرورٌ مضافٌ.

و(أَهْلَ النَّارِ): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ، وفي أصلٍ آخرَ: (غَبْنِ)؛ بالجرِّ؛ لأنَّه بدلٌ مِنَ ﴿ٱلتَّغَابُنِۗ﴾ [التغابن: ٩]، وهو مجرورٌ.

و(أَهْلِ الْجَنَّةِ): مجرورٌ بالإضافةِ، و(أَهْلَ النَّارِ): بالنصبِ مفعولُ المصدرِ.

---

(١) [خ: ١٣٦٦].

سُورَةُ الطَّلَاقِ: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّۚ﴾

حديث: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة

٤٩٠٩ - (آخِرِ الأَجَلَيْنِ): (آخرَ): بالنصبِ؛ أي: تعتدُّ بآخِرِ الأجلَينِ، ويجوزُ الرفعُ؛ أي: عِدَّتُها آخرُ الأجلَينِ.

سُورَةُ التَّحْرِيمِ: ﴿تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَۚ ﴿١﴾ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْۚ﴾

حديث: أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة

٤٩١٣ - (إِنْ كُنَّا): (إِنْ): نافيةٌ[1].

(غَضْبَانَ): في بعضِها: (غضبانًا)، وصوابُه ما تقدَّمَ.

قال ابنُ هشامٍ في (بَاب ما لا ينصرف): (النوعُ الثاني: ما يمتنِعُ صرْفُه بعِلَّتينِ، وهو نوعانِ؛ أحدُهما: ما يُمنَعُ صرْفُه نكرةً ومعرفةً؛ وهو ما وُضِعَ صفةً، وهو إمَّا مزيدٌ في آخرِهِ ألفٌ ونونٌ، أو موازِنٌ للفعلِ، أو معدولٌ، أمَّا ذو الزائدتينِ؛ فهو «فَعْلَان»؛ بشرطِ ألَّا يقبلَ التاءَ، إمَّا لأنَّ مؤنَّثَهُ «فَعْلَى»؛ كـ«سَكْرَان»، و«غَضْبَان»، و«عَطْشَان». . .) إلى آخر كلامه.

(حُسْنُهَا حُبُّ): قال أبو القاسمِ بنُ الأبرشِ: («حُبُّ رسولِ اللهِ» معطوفٌ على «حُسْنُها» بغيرِ واوٍ؛ كقولِهِم: «أكلتُ تمرًا زبيبًا أقِطًا»، وحذفُ حرفِ العطفِ جائزٌ).

قلتُ: وتؤيِّدُهُ روايةُ مسلمٍ بالواوِ.

وقال السُّهيليُّ في «نتائج الفكر»: (بلغني أنَّ بعضَ مشايخِنا الأجلَّة جعلَه مِن

---

(١) في هامش (ص): (أخذه من الكرماني [١٨/ ١٥٦] حيث قال: فإن قلت: «إنْ» ليست مخفَّفة؛ لعدم اللَّام، ولا نافية، وإلَّا لزِمَ أنْ يكونَ العَدُّ ثابتًا؛ لأنَّ نفيَ النفي إثباتٌ؟ فأجاب: بأنَّ «ما» تأكيدٌ للنفيِ المستفادِ منه، أقولُ: لزومُ اللَّامِ حيثُ لا قرينةَ تَدُلُّ على إرادةِ الإثباتِ، قال في «الخلاصة»:

وَرُبَّمَا اسْتُغْنِيَ عَنْهَا إِنْ بَدَا ... مَا نَاطِقٌ أَرَادَهُ مُعْتَمِدَا

فلا يمتنعُ كونُها مخفَّفةً).

بابِ حذفِ حرفِ العطفِ؛ أي: وحبُّ رسولِ اللهِ، وبلغَ الاستحسانُ بالسامعينَ لذلكَ إلى أنْ علَّقُوهُ في الحواشي مِن كتابِ «الصحيح»، وليسَ كذلكَ، ولكنَّه يرتفعُ على البدلِ مِنَ الفاعلِ[1] الذي في أوَّلِ الكلامِ؛ وهو «لَا يَغُرَّنَّكِ هَذِهِ»، فـ«هَذِهِ»: فاعلٌ، و«الَّتِي»: نعتٌ بصلتِهِ، و«حُبُّ»: بدلُ اشتمالٍ؛ كما تقولُ: أعجبني يومُ الجمعةِ صومٌ فيه، وسرَّني زيدٌ حبُّ النَّاسِ له).

قلت: وعلى هذا فـ(حُبُّ): مرفوعٌ، وهو ما حكاهُ القاضي عنِ النُّحاةِ، قال: ضبطَهُ بعضُهُم بالنصبِ على إعدامِ الخافضِ، وقال في موضعٍ آخرَ: الرفعُ على أنَّه عطفُ بيانٍ، أو بدلُ اشتمالٍ، أو على حذفِ واوِ العطفِ؛ كقولِهِ: أكلتُ خبزًا لحمًا سمنًا[2].

وقال السفاقسيُّ: يُقرأُ: (حُسْنَها)؛ بالفتح، مفعولٌ مِنْ أجلِهِ، و(حُبُّ): فاعلٌ؛ تقديرُه: أعجبَها حُبُّ رسولِ اللهِ إيَّاها؛ لأجلِ حُسْنِها، وقيل: (الحسنُ): مرفوعٌ، و(الحبُّ): كذلك على البدليَّةِ؛ نحو: «أعجبني زيدٌ علمُه»، وهو فاسدٌ؛ لأنَّ الضميرَ الذي مع (أعجبَها) منصوبٌ، لا يصحُّ بدلُ (الحُسْنِ) منه، ولا (الحُبِّ)؛ لأنَّهما لا يَعقِلانِ؛ فيصحَّ أنْ يَتَعجَّبا، نعم؛ يجوزُ أنْ يكونَ مِنْ بدلِ الغَلَطِ، لكنَّه شاذٌّ.

سُورَةُ ﴿قُلْ أُوحِيَ﴾

حديث: انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين...

٤٩٢١ - (عُكَاظٍ): بالصرفِ وعدمِهِ.

سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ

أصلُه: (المُتَزَمِّل)، فأُدغمتِ التاءُ في الزاي، وكذلك (المدَّثِّر) أصلُه (المُتَدَثِّر)، فأُدغم، وفي حرفِ أُبيٍّ: (المتدثِّر) على الأصلِ المشارِ إليه.

(١) زيد في (ص): (على).
(٢) في(ص): (سمينًا).

سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ

حديث: جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فنوديت

٤٩٢٢ - (﴿ٱقْرَأْ﴾): العامَّةُ: على سكونِ الهمزةِ، وعاصمٌ في روايةِ الأعشى: براءٍ مفتوحةٍ، وكأنَّه قَلَبَ الهمزةَ ألفًا؛ كقولهم: (قرا يقرا)؛ نحو: (سعى يسعى)، فلمَّا أَمَرَ منه حذفَ الألفَ على حَدِّ حذفِها مِنْ (اسْعَ).

(بِحِرَاءٍ): يُصْرَفُ ولا يُصْرَفُ.

﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾

حديث: جاورت في حراء فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت

٤٩٢٤ - (جَالِسٌ): تقدَّم أوَّلَه[(١)].

سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾

قال البخاريُّ: (وَ«هَلْ»: تَكُونُ جَحْدًا، وَتَكُونُ خَبَرًا، وَهَذَا مِنَ الْخَبَرِ...) إلى آخره:

(هل): تارةً تكونُ للجَحْدِ، وأُخرى للخبرِ؛ أي: الاستفهامُ يكونُ للإنكارِ والتقريرِ، وفي هذِهِ الآيةِ للخبرِ وتقريرِه؛ يعني: قد أتى على الإنسانِ، ومعنى ﴿لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾: أنَّه كان شيئًا، لكنَّه لم يكن مذكورًا؛ يعني: انتفاء هذا المجموعِ بانتفاءِ صفتِهِ، لا بانتفاءِ الموصوفِ.

فائدةٌ: (هل): حرفٌ موضوعٌ لطلبِ التصديقِ الإيجابيِّ دونَ التصوُّرِ، ودونَ التصديقِ السلبيِّ، وتفترقُ مِنَ الهمزةِ مِنْ عشرةِ أوجهٍ؛ تقدَّم منها مكانٌ في غزوةِ الفتحِ[(٢)]، ومنها: أنَّها تأتي بمعنى: (قد)، وذلك مع الفعل، وبذلك فسَّرَ قولَه تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ جماعةٌ؛ منهمْ: ابنُ عبَّاسٍ، والكِسائيُّ، والفرَّاءُ، والمبرِّدُ، قال في «مُقتَضَبِه»: («هل»: للاستفهامِ؛ نحو: هل جاء زيد؟ وتكونُ بمنزلةِ «قد»؛ نحو قوله جلَّ اسمُه: ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾) انتهى.

---

(١) [خ: ٤].
(٢) [خ: ٤٢٨٢].

وبالغَ الزمخشريُّ فزعم أنَّها أبدًا بمعنى: (قد)، وأنَّ الاستفهامَ إنَّما هو مستفادٌ مِنْ همزةٍ مقدَّرةٍ معها، ونقله في «المفصَّلِ» عن سيبويه، فقال: وعند سيبويه (هل) بمعنى: (قد)، إلَّا أنَّهم تركوا الألفَ قبلَها؛ لأنَّها لا تقعُ إلَّا في الاستفهامِ، وقد جاءَ دخولُها عليها في قوله: [من البسيط]

سَائِلْ فَوَارِسَ يَرْبُوعٍ بِشِدَّتِنَا   أَهَلْ رَأَوْنَا بِسَفْحِ الْقَاعِ ذِي الْأَكَمِ

انتهى، ولو كانَ كما ذَكَرَ؛ لم تدخلْ إلَّا على الفعلِ؛ كـ(قد)، وثبتَ في «كتاب سيبويه» ما نقله عنه.

تنبيه: قال السفاقسيُّ عن كلامِ البخاريِّ: («هل»: تكون جحدًا): (فيه تجوُّزٌ، وإنَّما الاستفهامُ في الحقيقةِ استعلامٌ للفائدةِ).

قلتُ: مِن معاني الاستفهامِ النفيُ، وكذلكَ تدخُلُ (إلَّا) بعدَها على الخبرِ؛ كما في قولِه تعالى: ﴿هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَـٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَـٰنُ﴾ [الرحمن: ٦٠].

(وَتَكُونُ خَبَرًا، وَهَذَا مِنَ الْخَبَرِ): قلتُ: الذي عليه أئمَّةُ النُّحاةِ أنَّها بمعنى: (قد)، على معنى التقريرِ، وحملوا عليه كلامَ ابنِ عبَّاسٍ، وأنَّ مرادَهُ: أنَّها ليستْ للاستفهامِ الحقيقيِّ؛ بل للاستفهامِ التقريريِّ، وإنَّما هو تقريرٌ لمَنْ أنكرَ البعثَ، وقد عَلِمَ أنَّهم يقولونَ: نعم؛ قد مضى دهرٌ طويلٌ لا إنسانَ فيه، فيُقالُ لهم: والذي أَحدثَ الناسَ بعدَ أن لم يكونوا؛ كيف يمتنعُ عليه إحياؤُهُم بعدَ موتِهِم؟! انتهى.

إشارةٌ: قال البخاريُّ: (وَيُقَالُ: ﴿سَلَـٰسِلَا وَأَغْلَـٰلًا﴾: وَلَمْ يُجِزْ بَعْضُهُمْ) انتهى.

اعلم أنَّ قراءةَ نافعٍ والكِسائيِّ بالتنوينِ، والباقونَ بغيرِ تنوينٍ، ووقفوا عليه بالألفِ، ومنهم مَنْ يقفُ عليه بدونها، ومَنْ لم يُنوِّنه؛ فظاهرٌ؛ لأنَّه على صيغةِ منتهى الجموعِ، وهو معنى قولِ البخاريِّ: (لم يُجزْه بعضُهم)؛ أي: لذلك، والذين أجازوهُ ذكروا له أوجهًا؛ منها: التناسبُ؛ لأنَّ ما قبلَه منوَّنٌ، ولأنَّ بعضَ العربِ يصرفُ كلَّ ما لا ينصرفُ؛ لأنَّ الأصلَ في الأسماءِ الصرفُ، انتهى كلام الزركشيِّ.

وقد قرأَ أيضًا بالتنوينِ أبو بكرٍ وهشامٌ.

والقُرَّاءُ على أربعِ مراتبَ:

منهم: مَن يُنوِّنُ وصلًا، ويقفُ بالألفِ وَقْفًا بلا خلافٍ، وهم نافعٌ، والكِسائيُّ، وهشامٌ، وأبو بكرٍ.

ومنهم: مَن لا يُنوِّنُ، ولا يأتي بالألفِ وَقْفًا بلا خلافٍ، وهما حمزةُ وقُنبُلٌ.

ومنهم: مَن لم يُنوِّنْ، ويقفُ بالألفِ بلا خلافٍ، وهو أبو عمرٍو[1] وحدَه.

ومنهم: مَن لم يُنوِّنْ، ويقفُ بالألفِ تارةً، وبدونِها أُخرى، وهم ابنُ ذَكْوانَ، وحفصٌ، والبَزِّيُّ، فهذا نهاية الضبط في هذا، والله أعلم، فاعتمد هذا، ولا تعتمدْ كلامَ الزركشيِّ.

إشارةٌ: أقسامُ التنوينِ نَظَمَها بعضُهُم فقال: [من البسيط]

أَقْسَامُ تَنْوِينِهِمْ عَشْرٌ عَلَيْكَ بِهَا ... فَإِنَّ تَقْسِيمَهَا مِنْ خَيْرِ مَا حُرِزَا

مَكِّنْ وَعَوِّضْ وَقَابِلْ وَالْمُنَكَّرَ زِدْ ... رَنِّمْ أَوِ احْكِ اضْطَرِرْ غَالٍ وَمَا هُمِزَا

وَالْمُرْسَلَاتِ

حديث: كنا مع رسول الله وأنزلت عليه...

٤٩٣٠ - ٤٩٣١ - (وُقِيَتْ شَرَّكُمْ): (شَرَّكُمْ): مفعولٌ ثانٍ، وكذا (وُقِيتُمْ شَرَّهَا).

سُورَةُ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾

حديث: ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون...

٤٩٣٥ - (أَبَيْت): بالفتحِ والرفعِ.

(إِلَّا عَظْمًا وَاحِدًا): قال الطِّيبيُّ: (قيل: هو منصوبٌ؛ لأنَّه استثناءٌ مِنْ مُوجَبٍ؛ لأنَّ قولَه: «لَيْسَ شَيْءٌ مِنَ الْإِنْسَانِ إِلَّا يَبْلَى، إِلَّا عَظْمًا»، [نفيُ النفيِ، و]

(١) في (ص): (أبو بكرٍ)، والمثبت من «الدر المصون».

نفيُ النفي إثباتٌ، فيكونُ تقديرُه: كلُّ شيءٍ منه يَبْلَى إلَّا عَظْمًا فإنَّه لا يَبْلَى، ويَحتملُ أَنْ يكونَ منصوبًا على أنَّه خبرُ «ليسَ»؛ لأنَّ اسمَه موصوفٌ؛ كقولِكَ: ليسَ زيدٌ إلَّا قائمًا) انتهى.

وَالنَّازِعَـاتِ

حديث: بعثت والساعة كهاتين

٤٩٣٦ - (وَالسَّاعَةَ): بالنصبِ والرفعِ.

سُورَةُ عَبَسَ

(﴿تَصَدَّىٰ﴾: تَغَافَل): محذوفُ إحدى التاءينِ.

(﴿تَلَهَّىٰ﴾: تَشَاغَلُ): قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: ([مضارعٌ] مرفوعٌ محذوفُ إحدى التاءينِ).

سُورَةُ أَلَمْ نَشْرَحْ

إشارةٌ: قال البخاريُّ: (وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ): اعلم أنَّ ﴿ٱلْعُسْرِ﴾ في الموضعينِ [الشرح: ٥، ٦] معرَّفٌ، فهُما واحدٌ، فإنَّهم قالوا: إنَّ المعرفةَ إذا أُعيدتْ؛ كان الثاني عينَ الأوَّلِ، و(اليسرَ) منكَّرٌ، وقالوا: إنَّ النكرةَ إذا أُعيدتْ؛ كان الثاني غيرَ الأوَّلِ، وقال الشيخُ جمالُ الدينِ ابنُ هشامٍ رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (ويُشكِلُ على ذلك أمورٌ ثلاثةٌ...)؛ فذكرَها، فانظرْه إنْ أردتَه.

وقد أطالَ الشِّهابُ في «إعرابِهِ» في الكلامِ على هذا، فانظُرْه إنْ أردتَه؛ فإنَّه مفيدٌ.

وَالتِّينِ

(﴿فَمَا يُكَذِّبُكَ﴾...) إلى قولِه: (تَكْذِيبِكَ): قال السفاقسيُّ: كأنَّه جعَلَ (مَا) لمَنْ يَعقِلُ، وهو بعيدٌ.

قلتُ: ويجوزُ في المبهَمِ أَمْرُهُ؛ كقولِه تعالى: ﴿مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾ [آل عمران: ٣٥].

سُورَةُ ﴿اقْرَأْ﴾

حديث: أول ما بدي به رسول الله ﷺ الرؤيا...

٤٩٥٣ - ٤٩٥٤ - حَدِيثُ ابْتِدَاءِ الوَحْيِ: تقدَّمَ أوَّلُهُ(١).

سُورَةُ ﴿لَمْ يَكُنْ﴾

(أَضَافَ الدِّينَ إِلَى الْمُؤَنَّثِ): أي: دينَ الملَّةِ القيِّمةِ، قاله الكرمانيُّ، وقيل: الأُمَّة، وقيل: الكتب القيِّمة؛ لأنَّها قد تقدَّمتْ في الذِّكْرِ، قال تعالى: ﴿فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ﴾ [البيِّنة: ٣]، فلمَّا أعادَها؛ أعادَها معَ (أل) العهديَّةِ؛ كقولِه تعالى: ﴿فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾ [المزمِّل: ١٦]، وهو حسنٌ، قاله محمَّد بن الأشعث الطالقانيُّ، وقرأ عبدُ الله: ﴿وذلك الدِّينُ القيِّمةُ﴾، والتأنيثُ حينئذٍ إمَّا على تأويلِ (الدِّينِ) بالمِلَّةِ؛ كقولِهِ: [من البسيط]

سَائِلْ بَنِي أَسَدٍ مَا هَذِهِ الصَّوتُ

بتأويلِ (الصَّيحةِ)، وإمَّا على أنَّها تاءُ المبالغةِ؛ كـ(علَّامة).

سُورَةُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾
﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾

(يُقَالُ: ﴿أَوْحَىٰ لَهَا﴾...) إلى آخرِهِ: في هذِهِ اللَّامِ أوجهٌ:

أحدُها: أنَّها بمعنى: (إلى)، وإنَّما أُوثرتْ على (إلى)؛ لموافقةِ الفواصلِ، وقال العجَّاجُ في وصفِ الأرضِ: [من الرجز]

أَوْحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَّتِ وَشَدَّهَا بِالرَّاسِيَاتِ الثُّبَّتِ

---

(١) [خ: ٣].

الثاني: أنَّها على أصلِها، و﴿أَوْحَىٰ﴾ يتعدَّى باللَّامِ تارةً، وبـ(إلى) أُخرى، ومنه البيت المتقدِّم.

الثالث: أنَّ اللَّامَ على بابِها مِنَ العِلَّةِ، والموحى إليه محذوفٌ؛ وهو الملائكةُ؛ تقديرُهُ: أوحى إلى الملائكة لأجل الأرض؛ أي: لأجل ما يفعلون فيها.

وَالْعَادِيَاتِ

(﴿لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ﴾: مِنْ أَجْلِ حُبِّ الْخَيْرِ): فيها وجهان:

أحدهما: أنَّها المعدِّيةُ؛ والمعنى: إنَّه لقويٌّ مُطيقٌ لحُبِّ الخيرِ.

والثاني: أنَّها للعِلَّةِ؛ أي: وإنَّه[1] لأجلِ حبِّ المالِ لبخيلٌ.

وقيل: اللَّامُ بمعنى: (على)، ولا حاجةَ إليه.

سُورَةُ الْكَوْثَرِ

حديث: أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوفًا

٤٩٦٤ - (مُجوَّفٌ): قال الكرمانيُّ: بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وبالجرِّ صفةُ (اللُّؤلُؤِ)، والمسافةُ بين المعرَّف الجنسيِّ وبين النكرةِ قريبةٌ؛ كقولِه: [من الكامل]

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي

سُورَةُ ﴿تَبَّتْ﴾

حديث: أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلًا تخرج من سفح هذا الجبل....

٤٩٧١ - (يَا صَبَاحَاهْ): هاءُ السكتِ.

﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾

(وامْرَأَتُهُ حَمَّالَةُ الْحَطَبِ): العامَّةُ: بالرفعِ على أنَّهما جملةٌ مِنْ مبتدأٍ وخبرٍ، سيقتْ للإخبارِ بذلك، وقيل: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ﴾: عطفٌ على الضميرِ في ﴿سَيَصْلَىٰ﴾،

---

(١) في (ص): (ولأنه).

سوَّغَه الفصلُ بالمفعولِ، و(حَمَّالَةُ الْحَطَبِ) على هذا فيها أوجهٌ: الأوَّلُ: كونُها[1] نَعْتًا لـ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ﴾، وجاز ذلك؛ لأنَّ الإضافةَ حقيقيَّةٌ؛ إذِ المرادُ المُضِيُّ، أو كونُها بيانًا، أو كونُها بدلًا؛ لأنَّها قرُبتْ مِنَ الجوامدِ؛ لتمحُّضِ إضافتِها، أو كونُها خبرًا لمبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: هي حمالةُ.

والعامَّةُ: (حَمَّالَةُ)؛ بالرفعِ، وعاصمٌ: بالنصبِ، فقيل: على الشتمِ، أو الحالِ مِن ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ﴾؛ إذا جعلناها مرفوعةً بالعطفِ على الضميرِ، ويضعُفُ جعلُها حالًا عند الجمهورِ [من الضمير] في الجارِّ بعدَها إذا جعلناهُ خبرًا لـ﴿وَٱمۡرَأَتُهُۥ﴾؛ لتقدُّمِها على العاملِ المعنويِّ، واستَشْكَلَ بعضُهُمُ الحاليَّةَ؛ لما تقدَّمَ مِنْ أنَّ المرادَ به المُضِيُّ، فيتعرَّفُ بالإضافةِ، فكيفَ يكونُ حالًا عندَ الجمهورِ؟ ثمَّ أجابَ بأنَّ المرادَ: الاستقبالُ؛ لأنَّه ورد في التفسيرِ: أنَّها تحمِلُ يومَ القيامةِ حُزْمةً مِنْ حَطَبِ النَّارِ؛ كما كانتْ تحملُ الحَطَبَ في الدنيا.

سُورَةُ الْإِخْلَاصِ

(يُقَالُ: لَا يُنَوَّنُ ﴿أَحَدٌ﴾): وذلك لالتقاءِ الساكنينِ؛ كقولِهِ: [من الكامل]

عَمْرُو الَّذِي هَشَمَ الثَّرِيدَ لِقَوْمِهِ

وقوله: [من المتقارب]

وَلَا ذَاكِرِ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلَا

وبهذا قرأ زيدُ بنُ عليٍّ، وأبانُ بنُ عثمانَ، وابنُ أبي إسحاقَ، والحسنُ، وأبو السَّمَّالِ، وأبو عمرٍو في روايةٍ في عددٍ كثيرٍ.

﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾

حديث: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك

٤٩٧٥ - (أَنْ يَقُولَ): هذا دليلُ مَنْ جوَّزَ حذفَ الفاءِ في جوابِ (أَمَّا)، وجاءَ مثلُه في (كتاب الحجِّ): (وَأَمَّا مُوسَى؛ [كَأَنِّي] أَنْظُرُ إِلَيْهِ)[2].

---

(١) في (ص): (كونه)، والمثبت من مصدره.
(٢) [خ: ١٥٥٥].

كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ

كيف نزول الوحي وأول ما نزل

حديث: ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر

٤٩٨١ - [(مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ): (مِن) فيه بيانيَّةٌ، و(مِن) البيانيَّةُ زائدةٌ، تُزادُ بعدَ النفيِ.

و(مَا) في (مَا مِثْلُهُ): موصولةٌ وقعتْ مفعولًا ثانيًا لـ(أُعْطِيَ)، و(مثلُهُ): مبتدأٌ، و(آمَنَ): خبرُه، والجملةُ صلةُ الموصولِ، والراجعُ إلى الموصولِ ضميرُ المجرورِ في (عَلَيْهِ)؛ أي: مغلوبًا عليه في التحدِّي والمباراةِ][1].

(آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ): (الإيمانُ) يُستَعمَلُ بالباءِ واللَّامِ، وإنَّما استُعمِلَ هنا بـ(على)؛ لأنَّ فيه تضمينَ الغَلَبَةِ؛ أي: مغلوبًا عليه، مع أنَّ حروفَ الجرِّ يقومُ بعضُها مَقامَ بعضٍ.

باب تأليف القرآن

حديث: إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل

٤٩٩٣ - (أَيَّهُ): قال الكرمانيُّ: (أَيَّهُ): بالنصبِ، وقيل: بالضمِّ.

حديث: قال ابن مسعود في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه...

٤٩٩٤ - (يَقُولُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ): في بعضِها: (بني)؛ بإسقاطِ (في)، فلعلَّها باعتبارِ حذفِ المضافِ، وإبقاءِ المضافِ إليه على حالِهِ؛ أي: سورةُ[2] بني

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٢) في (ص): (في سورة)، ولا يستقيم.

إسرائيلَ، أو على سبيلِ الحكايةِ [عمَّا في القرآن]، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَٰهُ هُدًى لِّبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ [الإسراء: ٢].

باب: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ...

حديث: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير.

٤٩٩٧ - (وَأَجْوَدُ مَا يَكُونُ): بالرفعِ، وتقدَّمَ الخلافُ أوَّلَه في قولِهِ: (وَكَانَ أَجْوَدَ)[١].

باب القراء من أصحاب النبي ﷺ

حديث: أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر

٥٠٠١ - (بِحِمْصَ): بالفتحِ غيرُ منصرفٍ، وتقدَّم أوَّلَه[٢].

فضل البقرة

معلق ابن الهيثم: صدقك وهو كذوب ذاك شيطان...

(٥٠١٠) وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الهَيْثَمِ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَصَّ الحَدِيثَ، فَقَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ، لَنْ يَزَالَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيْطَانٌ».

قوله: (حَافِظًا): بالنصبِ والرفعِ.

(وَلَا يَقْرَبُكَ): تقدَّم في (الوكالة)[٣].

---

(١) [خ: ٦].
(٢) [خ: ٧].
(٣) [خ: ٢٣١١].

باب فضل القرآن على سائر الكلام

حديث: إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم كما بين...

٥٠٢١ - (مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ): تقدَّمَ في (الوكالةِ)(١).

باب اغتباط صاحب القرآن

حديث: لا حسد إلَّا على اثنتين

٥٠٢٥ - (رَجُلٌ): تقدَّمَ أوَّلَه(٢).

وقال الزركشيُّ هنا: (يجوزُ في «رَجُل» ثلاثةُ أوجهٍ، وسبق في «العلم»)(٣).

باب: في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى: ﴿فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ﴾

حديث: صم ثلاثة أيام في الجمعة

٥٠٥٢ - (نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ!): تقدَّمَ قُبيلَ (الشهادات)(٤).

وقال ابنُ مالكٍ: (تضمَّنَ هذا الحديثُ وقوعَ التمييزِ بعدَ فاعلِ «نِعْمَ» ظاهرًا، وسيبويه لا يجوِّزُ وقوعَ التمييزِ بعدَ فاعلِهِ إلَّا إذا أُضمِرَ الفاعلُ، وأجازَهُ المبرِّدُ، وهو الصحيحُ).

قال الكرمانيُّ: (أقولُ: ويَحتملُ أنْ يكونَ معناهُ: نِعْمَ الرجلُ مِنْ بينِ الرجالِ، والنكرةُ في الإثباتِ قد تُفيدُ التعميمَ؛ كما قال الزمخشريُّ في قولِه تعالى: ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ﴾ [التكوير: ١٤]، أو أنْ يكونَ مِنْ بابِ التجريدِ؛ كأنَّهُ جرَّدَ مِنْ رجلٍ موصوفٍ بكذا وكذا رجلًا، فقال: نِعْمَ الرجلُ المجرَّدُ مِن كذا فلانٌ) انتهى.

---

(١) [٢٢٦٨].
(٢) [خ: ٧٣].
(٣) [خ: ٧٣].
(٤) [خ: ٢٦٢٩].

كِتَابُ النِّكَاحِ

الترغيب في النكاح

حديث: أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله...

٥٠٦٣ - (ثَلَاثَةُ رَهْطٍ): إنَّما جازَ تمييزُ (الثلاثةِ) بـ(الرَّهْطِ)؛ لأنَّه في معنى الجماعةِ؛ فكأنَّه قيلَ: ثلاثةٌ مجتمعينَ.

حديث عروة: أنه سأل عائشة عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ [النِّسَاء: ٣]

٥٠٦٤ - (﴿فَوَاحِدَةً﴾): منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ؛ أي: فانكحوا واحدةً، أو طؤوا ما ملكتْ أيمانُكُم، وإنَّما قدَّرْنا ناصبًا آخرَ لمِلْكِ اليمينِ؛ لأنَّ النِّكاحَ لا يقعُ في مِلْكِ اليمينِ إلَّا أنْ يُريدَ به: الوطءَ في هذا، أو التزوُّجَ في الأوَّلِ، فيلزمُ استعمالُ المشترَكِ في معنَيَيهِ، أوِ الجمعُ بين الحقيقةِ والمجازِ، وكلاهُما مقولٌ [به]، وهذا قريبٌ مِنْ قولِهِ: [من الرجز]

عَلَفْتُهَا[1] تِبْنًا وَمَاءً بَارِدًا

وبابِهِ.

وقرأ الحسنُ وأبو جعفرٍ بالرفعِ، وفيه ثلاثةُ أوجهٍ: الرفعُ بالابتداءِ، أو أنَّهُ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، أو فاعلٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ أي: فتكفي واحدةٌ.

باب قول النبي ﷺ: من استطاع منكم الباءة فليتزوج

حديث: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج

٥٠٦٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي

(١) في (ص): (وعلفتها)، ولا يستقيم.

إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ بِمِنًى، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَخَلَوَا، فَقَالَ عُثْمَانُ: هَلْ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْ نُزَوِّجَكَ بِكْرًا، تُذَكِّرُكَ مَا كُنْتَ تَعْهَدُ؟ فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى هَذَا أَشَارَ إِلَيَّ، فَقَالَ: يَا عَلْقَمَةُ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ: أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَلِكَ، لَقَدْ قَالَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ».

(فَلَمَّا رَأَى عَبْدُ اللهِ): برفعِ (عبدُ الله)، وقال الكرمانيُّ: (في بعضِها: بنصبِ «عبد الله»).

(فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ): تقدَّمَ في (الصوم)(١).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (قال المازريُّ: فيه إغراءٌ بالغائبِ، ومِنْ أُصولِ النَّحْويِّينَ: أَلَّا يُغرَى بغائبٍ، وقد جاءَ شاذًّا قولُ بعضِهِم: «عليه رجلًا لَيْسَنِي» على جهةِ الإغراءِ.

وتعقَّبَه عياضٌ بأنَّ هذا الكلامَ موجودٌ لابنِ قُتيبةَ والزجَّاجيِّ، ولكن فيه غلطٌ مِنْ أوجهٍ:

أمَّا أوَّلًا؛ فمِنَ التعبيرِ بقوله: لا إغراءَ بالغائبِ، والصوابُ فيه: إغراءُ الغائبِ، وأمَّا الإغراءُ بالغائبِ؛ فجائزٌ، ونصَّ سيبويه أنَّه لا يجوزُ: «دونَه زيدًا»، ولا يجوزُ: «عليه زيدًا» عندَ إرادةِ غيرِ المخاطبِ، وإنَّما جازَ للحاضرِ؛ لما فيه مِنْ دلالةِ الحالِ، بخلافِ الغائبِ، فلا يجوزُ؛ لعدمِ حضورِهِ ومعرفتِهِ بالحالةِ الدَّالَّةِ على المرادِ.

وأمَّا ثانيًا؛ فإنَّ المثالَ ما فيه حقيقةُ الإغراءِ، وإنْ كانتْ صورتُهُ، فلم يُرِدِ القائلُ تبليغَ الغائبِ، وإنَّما أرادَ الإخبارَ عن نفسِهِ بأنَّه قليلُ المبالاةِ بالغائبِ؛ ومثلُه قولُهُم: «إليكَ عنِّي»؛ أي: اجعلْ شُغْلَكَ بنفسِكَ، ولم يُرِدْ أنْ يُغرِيَه به، وإنَّما مرادُهُ: دَعْنِي، وكُنْ كَمَنْ شُغِلَ عنِّي.

وأمَّا ثالثًا؛ فليسَ في الحديثِ إغراءُ الغائبِ؛ بلِ الخطابُ للحاضرينَ الذين

---

(١) [خ: ١٩٠٥].

خاطبَهُم أوَّلًا بقولِهِ: «مَنِ استطاعَ منكم»؛ فالهاءُ في قولِهِ: «فعليه» ليستْ لغائبٍ، وإنَّما هي للحاضرِ المبهَمِ؛ إذْ لا يصحُّ خِطابُه بالكافِ، ونظيرُ هذا قولُه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى﴾ إلَى أنْ قالَ: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨]، ومثلُه لو قلتَ لاثنين: مَنْ قامَ منكما؛ فله دِرهَمٌ؛ فالهاءُ للمبهَمِ مِنَ المخاطَبَينِ لا لغائبٍ، انتهى ملخَّصًا.

وقد استحسَنَه القرطبيُّ، وهو حسنٌ بالغٌ، وقد تفطَّنَ له الطِّيبيُّ، فقال: قال أبو عبيدٍ: قولُه: «فعليه بالصوم»: إغراءُ غائبٍ، ولا تكادُ العربُ تُغرِي إلَّا الشاهدَ بقولِه: «عليكَ زيدًا»، ولا تقولُ: «عليهِ زيدًا»، إلَّا في هذا الحديثِ، قال: وجوابُه: أنَّه لمَّا كانَ الضميرُ الغائبُ راجعًا إلى لفظةِ: «مَن»، وهي عبارةٌ عنِ المخاطَبينَ في قولِه: «يا معشرَ الشباب»، وبيانٌ لقولِهِ: «منكم»؛ جازَ قولُه: «عليه»؛ لأنَّه بمنزلةِ الخِطابِ.

وقد أجابَ بعضُهُم بأنَّ إيرادَ هذا اللفظِ في مثالِ إغراءِ الغائبِ هو باعتبارِ اللفظِ، وجوابُ عياضٍ باعتبارِ المعنى، وأكثرُ كلامِ العربِ اعتبارُ اللفظِ، كذا قال، والحقُّ معَ عِياضٍ، فإنَّ الألفاظَ توابعُ للمعاني، ولا معنى لاعتبارِ اللفظِ مجرَّدًا هنا) انتهى كلامُ شيخِنا أبقاهُ اللهُ تعالى.

باب: من هاجر أو عمل خيرًا لتزويج امرأة فله ما نوى

حديث: العمل بالنية وإنما لامرئ ما نوى

(٥٠٧٠) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الحَارِثِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «العَمَلُ بِالنِّيَّةِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».

(إِلَى اللهِ) في الشرطِ: يجوزُ كونُه خبرَ (كَانَ)، ويجوزُ تعلُّقه بـ(هِجْرَتُه)، فـ(كانَ) حينئذٍ تامَّةٌ، وأمَّا في الجزاءِ؛ فـ(إِلَى اللهِ) لا يتعلَّقُ بـ(هِجْرَتُه).

(فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ): فيه وضعُ الظاهرِ موضِعَ المضمَرِ، فإنَّ الأصلَ:

فهجرتُهُ إليهما، وفيه وجهانِ:

أحدُهما: قصدُ الاستلذاذِ بذِكْرِهِ؛ ولهذا لم يُعِدْهُ في الجملةِ الثانيةِ؛ وهي قولُهُ: (وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا)؛ إعراضًا عن تكريرِ لفظِ (الدنيا).

وثانيهما: عَدَلَ عن ذلكَ؛ لئلَّا يجمعَ بينهما في ضميرٍ واحدٍ، قاله صاحبُ «التنقيح».

إشارةٌ: إن قلتَ: المبتدأُ والخبرُ بحسبِ المفهومِ متَّحدانِ، فما الفائدةُ في الإخبارِ؟

قلتُ: لا اتِّحادَ؛ إذِ الجزاءُ محذوفٌ؛ وهو (فلا ثوابَ له عندَ اللهِ)، والمذكورُ مستلزِمٌ له دالٌّ [عليه]، أو فهي[(١)] هجرةٌ قبيحةٌ خسيسةٌ؛ لأنَّ المبتدأَ والخبرَ -وكذا الشرطُ والجزاءُ- إذا اتَّحدا صورةً يُعلَمُ منه التعظيمُ؛ نحو: «أنا أنا»، و«شِعْري شِعْري»، و«من كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ»، أوِ التحقيرُ؛ نحو: «فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيهِ»، قاله الكرمانيُّ، وتقدَّمَ بعضُ كلامِهِ أوَّلَه[(٢)].

وقال ابنُ دقيق العيد: (التقديرُ: نِيَّةً وقَصْدًا؛ فهجرتُهُ إلى اللهِ ورسولِهِ حُكْمًا وشَرْعًا) انتهى.

قال بعضُهُم: وهذا فيه نظرٌ، فإنَّ المقدَّرَ حينئذٍ حالٌ مبيِّنةٌ، فكيفَ تُحذَفُ؟ فالأَولى [أنْ] تكونَ «نِيَّةً وقصدًا» على التمييزِ، ويجوزُ حذفُه إذا دلَّ عليه دليلٌ؛ كقوله تعالى: ﴿إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥]؛ أي: رجلًا، انتهى.

وقال بعضُهُم: فإنْ قيل: الشرطُ سببُ الجزاءِ، والسببُ غيرُ المسبَّب، وقدِ اتَّحدَا في هذا الحديثِ؟

أُجيب بوجهين:

أحدُهُما: أنَّهما متغايرانِ معنًى، فإنَّ التقديرَ: فهجرتُهُ مقبولةٌ.

---

(١) زيد في (ص): (إذا اتَّحدا)، ولعلَّه سبق نظر.
(٢) [خ: ١].

ثانيهما: ما قاله ابنُ مالكٍ؛ وهو: أنَّه قد يُقصَدُ بالخبرِ المفردِ بيانُ الشُّهرةِ، وعدمُ التغيُّرِ، فيتَّحدُ بالمبتدأِ لفظًا؛ كقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

خَلِيلِي خَلِيلِي دُونَ رَيْبٍ وَإِنَّمَا ... أَلَانَ امْرُؤٌ قَوْلًا فَظُنَّ خَلِيلَا

وقولِ أبي النَّجْم: [من الرجز]

أَنَا أَبُو النَّجْمِ وَشِعْرِي شِعْرِي

أي: خليلي مَنْ لا أشكُّ في صِحَّةِ خُلَّتِهِ، ولا يتغيَّرُ في حضورِهِ وغيبتِهِ، وشِعْرِي على ما ثبتَ في النفوسِ مِنْ جزالتِهِ، والتوصُّلِ به مِنَ المرادِ إلى غايتِهِ.

وقد يُفعلُ مثلُ ذلك بجوابِ الشرطِ؛ كقولِكَ: مَنْ قَصَدَنِي؛ فقد قَصَدَنِي، وكقولِهِ تعالى: ﴿وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المَائدة: ٦٧]؛ إذْ معناه: إنْ لم تُبَلِّغْ؛ فما بلَّغْتَ رسالته، ومنه: «فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ».

باب نكاح الأبكار

حديث: أريتك في المنام مرتين إذا رجل يحملك في سرقة حرير

(٥٠٧٨) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أُرِيتُكِ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجُلٌ يَحْمِلُكِ فِي سَرَقَةِ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْشِفُهَا فَإِذَا هِيَ أَنْتِ، فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِهِ".

(فَأَكْشِفُهَا)، وفي روايةٍ ستأتي: (فَكَشَفْتُ عَنْ وَجْهِكِ)(١)، تحتملُ وجهينِ: أحدهما: كشفتُ عن وجهِ صورَتِكِ؛ فإذا أنتِ الآنَ تِلكَ الصورةُ.

ثانيهما: كشفتُ عن وجهِكِ عندما شاهدتُكِ؛ فإذا أنتِ مثلُ الصورةِ التي رأيتُها في المنامِ، وهو تشبيهٌ بليغٌ، حيثُ حُذِفَ المضافُ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَهُ.

وحملُها عليها كقولِهِ تعالى: ﴿هَٰذَا ٱلَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ﴾ [البقرة: ٢٥]، ومنه

---

(١) [خ: ٥١٢٥].

مسألةُ «الكتابِ»: (كنتُ أظنُّ أنَّ العقربَ أشدُّ لسعةً مِنَ الزُّنبورِ؛ فإذا هو هي)؛ أي: فإذا الزُّنبورُ مثلُ العقربِ، فحذفَ الأداةَ مبالغةً، فحصلَ التشابُهُ، وإليه يُلَمِّحُ في الآيةِ: ﴿وَأُتُوا۟ بِهِۦ مُتَشَٰبِهًا﴾ [البَقَرَة: ٢٥]، ومعنى المفاجأةِ في (إذا) يُساعدُ هذا الوجه.

باب الثيبات

حديث جابر: قفلنا مع النبي ﷺ من غزوة فتعجلت...

٥٠٧٩ - (فَهَلَّا جَارِيَةً): بالنصبِ بفعلٍ مضمَرٍ؛ أي: هلَّا تزوَّجتَ.

باب: إلى من ينكح؟ وأي النساء خير

حديث: خير نساء ركبن الإبل صالحو نساء قريش

(٥٠٨٢) حَدَّثَنَا أَبو اليَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ».

(صَالِح نِسَاءِ قُرَيْشٍ): التذكيرُ إمَّا باعتبارِ لفظِ الخبرِ، وإمَّا باعتبارِ (الشخصِ).

(أَحْنَاهُ): إنْ قلتَ: لِمَ لَمْ يقلْ: (أحناهُنَّ) بالجمعِ؟

قلتُ: الإفرادُ هو بالنظرِ إلى لفظِ (الصالح)، وإمَّا بقصدِ الجنسِ، وتقدَّمَ[1].

وقال السُّهيليُّ في «صفةِ عبدِ المطَّلبِ»: «أوسمُ النَّاسِ وأجملُه»: (وذكرَ سيبويه هذا الكلامَ محكيًّا عنِ العربِ، ووجهُهُ عندَهُم: أنَّه محمولٌ على المعنى؛ فكأنَّك قلت: أحسنُ رجلٍ وأجملُه، فأفردَ الاسمَ المضمَرَ التفاتًا إلى هذا المعنى، وهو عندي محمولٌ على الجنسِ؛ كأنَّه حين ذكرَ النَّاسَ قال: هو أجملُ هذا الجنسِ مِنَ الخَلْقِ، وإنَّما عَدَلنا عن ذلك التقديرِ الأوَّلِ؛ لأنَّ في الحديثِ الصحيحِ: «خيرُ نساءٍ ركبنَ الإبلَ صالحُ نِساءِ قريشٍ، أحناهُ على ولدٍ في صغرِه،

(١) [خ: ٣٤٣٤].

وأرعاهُ على زوجٍ في ذاتِ يدِهِ»، ولا يستقيمُ ههنا حملُه على الإفرادِ؛ لأنَّ المفردَ ههنا امرأةٌ، فلو نَظَرَ إلى واحدِ النِّساءِ؛ لقالَ: أحناها على ولدٍ، فإذًا التقديرُ: أحنى هذا الجنسِ الذي هو النساءُ).

باب اتخاذ السراري، ومن أعتق جاريته ثم تزوجها

حديث: أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثًا

٥٠٨٥ - (يُبْنَى عَلَيْهِ بِصَفِيَّةَ): قال الجوهريُّ: («بنى على أهله»، والعامَّةُ تقولُ: «بنى بأهله»، وهو خطأٌ) انتهى.

وقد حكاهُ ابنُ دُرَيدٍ، وفي «الصحيحِ»: (ولمَّا يَبْنِ بها)(١).

باب تزويج المعسر...

حديث: انظر ولو خاتمًا من حديد

٥٠٨٧ - (وَلَوْ خَاتَمًا): خبرُ (كانَ) المحذوفةِ.

اعلم أنَّ (كانَ) تختصُّ بأمورٍ؛ منها: أنَّها تُحذَفُ، ويقعُ ذلك على أربعةِ أوجهٍ:

أحدُها -وهو الأكثرُ-: أنْ تُحذَفَ معَ اسمِها ويبقى الخبرُ، وكَثُرَ ذلك بعدَ (إِنْ) و(لو) الشرطيَّتين؛ مثالُ (إِنْ) قولُكَ: سِرْ مُسرِعًا إِنْ راكبًا وإِنْ ماشيًا، وقوله: [من الكامل]

لَا تَقْرَبَنَّ الدَّهْرَ آلَ مُطَرِّفٍ ... إِنْ ظَالِمًا أَبَدًا وَإِنْ مَظْلُومَا

وقولُهُم: (الناسُ مَجزيُّونَ بأعمالِهِم، إنْ خيرًا؛ فخيرٌ، وإنْ شرًّا؛ فشرٌّ)؛ أي: إنْ كان عملُهُم خيرًا؛ فجزاؤُهُم خيرٌ، ويجوزُ: إنْ خيرٌ فخيرًا؛ بتقديرِ: إنْ كانَ في عملِهِم خيرٌ؛ فيُجزَونَ خيرًا، ويجوزُ نصبُهُما ورفعُهُما، والأوَّلُ أرجحُها، والثاني أضعفُها، والآخرانِ متوسِّطانِ.

(١) [خ: ٣١٢٤].

ومثالُ (لو): «الْتَمِسْ ولو خاتمًا»، وقولُه: [من البسيط]

لَا يَأْمَنِ الدَّهْرَ ذُو بَغْيٍ وَلَوْ مَلِكَا

وتقولُ: «أَلَا طعامٌ ولو تمرًا»، وجوَّزَ سيبويه الرفعَ بتقديرِ: ولو يكونُ عندنا [تمرٌ].

وقلَّ الحذفُ المذكورُ بدونِ (إنْ) و(لو)؛ كقولِهِ:

مِنْ لَدُ شَوْلًا فَإِلَى إِتْلَائِهَا قدَّره سيبويه: مِنْ لَدُ كَانَتْ شَوْلًا.

(وَلَا خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ): في أصلِنا: بالنصبِ، وقال الزركشيُّ: (هذِهِ الرِّوايةُ بالرفعِ، وسَبَقَ في «الفضائل»[1] روايتُه بالنصبِ، عطف على الكلامِ السابقِ؛ كأنَّه قال: ولا أجدُ، والرفعُ على القطعِ والاستئنافِ، وورِدَ نصبُه أيضًا هنا) انتهى.

باب الأكفاء في الدين...

حديث: أن أبا حذيفة تبنى سالمًا وأنكحه بنت أخيه هندًا...

٥٠٨٨ - (هِنْدَ): بالفتحِ والتنوينِ؛ لأنَّه يجوزُ فيه الصرفُ وعدمُه.

حديث: تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها

٥٠٩٠ - (فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ): جزاءُ شرطٍ محذوفٍ؛ أي: إذا تحقَّقتَ فضلَها؛ فاظْفَرْ بها.

باب الحرة تحت العبد

حديث: هو عليها صدقة ولنا هدية

٥٠٩٧ - (وَبُرْمَةٌ عَلَى النَّارِ): قال في «الشواهدِ»: (لا يُمنَع الابتداءُ بالنكرةِ على الإطلاقِ؛ بل إذا لم يُحصَّل بالابتداءِ بها الفائدةُ؛ [نحو: رجلٌ تكلَّم، وغلامٌ احتلم، وامرأةٌ حاضت، فمثلُ هذا مِنَ الابتداءِ بالنكرةِ يُمْنَعُ؛ لخُلوِّهِ مِنَ الفائدةِ، إذْ لا تخلو الدنيا مِنْ رجلٍ يتكلَّمُ، ومِنْ غلامٍ يحتلِمُ، ومِنِ امرأةٍ

(١) [خ: ٥٠٢٩].

تحيضُ، فلوِ اقترنَ بالنكرةِ قرينةٌ تتحصَّلُ بها الفائدةُ؛ جازَ الابتداءُ بها]، ومِنْ خصائِصِها: الاعتمادُ على واوِ الحالِ؛ نحو: «دخلَ رسولُ الله ﷺ وبُرمَةٌ على النارِ، وقال تعالى: ﴿وَطَآبِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]» انتهى.

إشارةٌ: منه قولُ الشاعرِ: [من الطويل]

سَرَيْنَا وَنَجْمٌ قَدْ أَضَاءَ وَمُذْ بَدَا ... مُحَيَّاكِ أَخْفَى ضَوْءُهُ كُلَّ شَارِقِ

وقال ابنُ هشامٍ: (لم يعوِّلِ المتقدِّمونَ في ضابطِ ذلك إلَّا على حصولِ الفائدةِ، ورأى المتأخِّرونَ: أنَّه ليسَ كلُّ أحدٍ يهتدي إلى مواطنِ الفائدةِ فيتبعونها[1]؛ فمِنْ مُقِلٍّ مُخِلٍّ، ومِنْ مُكْثِرٍ موردٍ ما لا يصحُّ، أو معدِّدٍ لأمورٍ متداخلةٍ، والذي يظهر لي أنَّها منحصرةٌ في عشرةِ أمورٍ...) ثمَّ عدَّدَها.

وقد ذكر الشيخُ ابنُ عقيلٍ في «شرحه على ألفية ابن مالك» هذه المسألةَ، وأطالَ وأجادَ؛ فانظره، فإنَّه مهمٌّ.

وقال ابنُ هشامٍ: (ومثَّلَ ابنُ مالكٍ بقولِهِ تعالى: ﴿وَطَآبِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]، وقولِ الشاعرِ: [من الطويل]

عَرَضْنَا فَسَلَّمْنَا فَسَلَّمَ كَارِهًا ... عَلَيْنَا، وتَبْرِيحٌ مِنَ الْوَجْدِ خَانِقُهْ

ولا دليلَ فيهما؛ لأنَّ النكرةَ موصوفةٌ بصفةٍ مذكورةٍ في البيتِ ومقدَّرَةٍ في الآيةِ؛ أي: وطائفةٌ مِنْ غيرِكُم؛ بدليل: ﴿يَغْشَىٰ طَآبِفَةً مِّنكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٤]).

باب: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾

حديث: لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي

٥١٠١ - (وَأَحَبُّ): مرفوعٌ.

(لَوْ [أَنَّها] لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي؛ مَا حَلَّتْ لِي): تقدَّمَ، وقال ابنُ هشامٍ: (حِلُّها له عليه الصلاة والسلام مُنْتَفٍ من جهتين: كونُها ربيبتَه في حَجْرِهِ،

---

(١) كذا في (ص)، وفي مصدره: (فيتَّبعوها).

وكونُها ابنةَ أخيهِ[1] مِنَ الرَّضاعةِ، كما أنَّ معصيةَ صُهيبٍ منتفيةٌ مِن جِهَتَي المخافةِ والإجلال).

باب: لا تنكح المرأة على عمتها

حديث: لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها

٥١٠٩ - (لَا يُجْمَعُ): قال الزركشيُّ: (الروايةُ برفعِ العينِ على الخبرِ عنِ المشروعيَّةِ فيه؛ [فهو] بمعنى النهيِ، وجُوِّزَ فيه الجزمُ على النهيِ).

حديث: نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها

٥١١٠ - ٥١١١ - (وَنُرَى خَالَةَ أَبِيهَا): في أصلِنا الشاميِّ: بضمِّ النونِ، وقال الكرمانيُّ: (بفتحِها)، وقال الزركشيُّ: (بضمِّ النونِ)، وكذا قال والدي رحمه الله تعالى.

باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح

حديث: اذهب فالتمس ولو خاتمًا من حديد

٥١٢١ - (ولَوْ خَاتَمًا): تقدَّمَ[2].

(مَجْلَسُهُ): بفتحِ اللَّامِ.

باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع

حديث: نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض

٥١٤٢ - (وَلَا يَخْطُبْ): بالنصبِ، و(لا): زائدةٌ، وبالرفعِ نَعْتًا، وبالكسرِ نَهْيًا.

حديث: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث

٥١٤٣ - ٥١٤٤ - (وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا): بنصبِ (عِبَادَ) على النداءِ، وحُذِفَ حرفُهُ، و(إِخْوَانًا): خبرُ (كَانَ)، ويجوزُ أنْ يكونا خبرينِ.

---

(١) في (ص): (أخي).

(٢) [خ: ٥٠٨٧].

باب ضرب الدف في النكاح والوليمة

حديث: دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين

٥١٤٧ - (كَمَجْلِسِكَ): قال شيخُنا في «الفتح»: (بكسرِ اللَّامِ؛ أي: مكانِكَ، وجوَّزَ الكرمانيُّ أنْ تكونَ الروايةُ بفتحِ اللَّامِ؛ أي: جلوسِكَ ـ قال شيخُنا ـ: ولا إشكالَ فيها).

باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين

حديث: تزوج النبي ﷺ عائشة وهي ابنة ست

٥١٥٨ - (وَبَنَى بِهَا): تقدَّمَ(١).

بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ

حديث: كنت لك كأبي زرع لأم زرع

٥١٨٩ - (جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً): كذا لِرُواةِ «البخاريِّ»، ولبعضِ رُواةِ «مسلم»(٢): (جَلَسْنَ)؛ بالنونِ في آخرِهِ، والأحسنُ حذفُها وإفرادُ الفعلِ، ويتخرَّجُ التأنيثُ على لغةِ (أكلوني البراغيث)، انتهى.

تنبيه: في بعضِ رواياتِ «البخاريِّ»: (جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ نِسْوَة)، قال عياضٌ: (وهكذا وجدتُها في أصلِ الأصيليِّ أبي محمَّدٍ بخطِّهِ داخلَ الكتابِ) وأصلُ كتابِهِ على روايةِ أبي أحمدَ الجُرجانيِّ، أحد نُسْخَتَيهِ في «الصحيحِ» المذكورِ.

قال عياض: (قولُهُ: «إِحْدَى عَشْرَةَ نِسْوَة»: بَابُ العددِ في العربيَّةِ: أنَّ ما بينَ الثلاثةِ إلى العشرةِ مضافٌ إلى جِنْسِهِ؛ ليبيِّنَه ويوضِّحَهُ، ومِنْ إحدى عشرة(٣) إلى تسع وتسعين مميَّزٌ بواحدٍ منصوبٍ على التمييزِ يدُلُّ على جنسِهِ، وما بعدَ هذا مضافٌ إلى واحدٍ مِنْ جِنْسِهِ، وقد جاء ههنا «النسوةُ» -وهو جنسٌ- بعدَ «إحدى

---

(١) [خ: ٢٠٨٩][خ: ٥٠٨٥]. (٢) [ح: ٢٤٤٨].

(٣) في (ص): (عشر).

عَشْرة»[1]، وهو خارجٌ عن وجهِ الكلامِ، ولا يصحُّ نصبُه على التفسيرِ؛ إذْ لا يُفسَّرُ في العددِ إلَّا بواحدٍ، ولا تصلحُ إضافةُ العددِ الذي قبلَه إليه؛ إذْ لا يُضافُ ما بعدَ العشرينَ العددُ إلى المئةِ، فوجهُ نصبِه عندي على إضمارِ «أعني»، أو يكونُ مرفوعًا بدلًا مِن «إحدى عشرة»، وهو الأظهرُ فيه، وعلى هذا أعربوا قولَه تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا﴾ [الأعراف: ١٦٠]، فـ«الأسباطُ»: بدلٌ مِن ﴿ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ﴾، وليس بتفسيرٍ[2]، قاله الفارسيُّ وغيرُه، وحَمْلُ هذا الموضعِ مِنَ الحديثِ على هذا أَولى عندي وأحسنُ) انتهى، وقد جوَّزَ غيرُه أنْ يكونَ تمييزًا.

(غَثٌّ): يجوزُ فيه الرفعُ وَصْفًا لـ(لَحْمُ)، والجرُّ وَصْفًا لـ(جَمَلٍ).

(لَا سَهْلٍ): فيه ثلاثةُ أوجهٍ: الفتحُ بلا تنوينٍ، والرفعُ والجرُّ معَ التنوينِ، وأغربُها الرفعُ؛ على خبرِ مبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: لا هو، والنصبُ على إعمالِ (لا) مع حذفِ الخبرِ؛ أي: لا سهلَ فيه، والجرُّ على الصفةِ لـ(جَبَلٍ).

(لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ): يجوزُ في (لا حَرٌّ ولا قُرٌّ) وما بعدَهُما الفتحُ على أنَّها مبنيَّةٌ مع (لا)، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: لا حرَّ فيها، وكذا ما بعدَه، ويجوزُ الرفعُ، قال أبو البقاء: (وكأنَّه أشبهُ بالمعنى؛ أي: ليسَ فيها حرٌّ، فهوَ اسمُ «ليسَ»، وخبرُها محذوفٌ، ويقوِّي الرفعَ ما فيه مِنَ التكريرِ).

(فَهِدَ): فعلٌ مشتقٌّ مِنَ (الفَهْدِ)؛ لاتِّصافِهِ بوصفِهِ، وكذا ما بعدَه، ويَحتملُ أنَّه هنا اسمٌ، ويكونُ خبرًا لمبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: فهو فَهْدٌ؛ كقولِه: «الحَمْو الموتُ».

قوله: (كُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ): يَحتملُ أنَّ ([له] دَاءٌ) خبرٌ لـ(كُلُّ)؛ يعني: أنَّ كلَّ داءٍ تفرَّقَ في الناسِ فهوَ فيه، وأنْ يكونَ (لَهُ) صفةً لـ(دَاءٍ)، و(داءٌ) خبرٌ لـ(كُلُّ)؛ أي: كلُّ داءٍ في زوجِها بليغٌ مُتَنَاهٍ؛ كما تقولُ: إنَّ زيدًا رجلٌ، وإنَّ هذا الفرسَ فرسٌ.

(زَوْجِي الْمَسُّ مَسُّ أَرْنَبٍ، وَالرِّيحُ رِيحُ زَرْنَبٍ): في (المسِّ)[3] و(الريح):

---

(١) في (ص): (أحد عشر).
(٢) في (ص) فوقها: (بتمييز)، وهو مرادفه يوضِّحه.
(٣) في (ص): (اللمس).

ضميرٌ مجرورٌ محذوفٌ؛ أي: منه، أو لا بدَّ مِنْ رابطٍ؛ كقولِهِم: (السَّمْنُ مَنَوَانِ بدرهمٍ)؛ أي: منه، هذا إذا لم نَقُل: إنَّ (أل) نائبةٌ عنِ الضميرِ.

(مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟): (مَا): استفهاميَّةٌ مبتدأٌ، و(مالكٌ): خبرُه.

(مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكِ): (مَالِكٌ): مبتدأٌ، وما بعدَه خبرٌ.

(فَمَا أَبُو زَرْعٍ؟): (ما): استفهاميَّةٌ مبتدأٌ، وما بعدَه خبرٌ، ونظيرُه: ﴿ٱلْحَاقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَاقَّةُ﴾ [الحاقة: ١-٢].

(عُكُومُهَا رَدَاحٌ): (رَدَاحٌ): قيل[١]: لا يجوزُ أنْ يكونَ خبرًا لـ(عُكُومُها)؛ لأنَّه مفردٌ؛ بل هو خبرٌ لمبتدأٍ محذوفٍ مضمرٍ؛ أي: كلُّ عِكْمٍ منها رَداحٌ.

قلتُ: يجوزُ أنْ يكونَ خبرًا؛ لأنَّه مصدرٌ؛ كـ(الذَّهاب) و(الطَّلاق)، أو يكونَ على طريقِ النِّسبة[٢]؛ كقولِهِ تعالى: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ﴾ [المزَّمِّل: ١٨]؛ أي: ذاتُ انفطارٍ.

«الفائق»: (مَّا كانتْ جماعةُ ما لا يعقلُ في حكمِ المؤنَّثِ؛ أوقعَها صفةً لها؛ كقولِه عزَّ وجلَّ: ﴿لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ﴾ [النجم: ١٨]، ولو جاءتِ الروايةُ بفتحِ العينِ؛ لكانَ الوجهَ أنْ تكونَ «العَكُومُ» أُريدتْ بها الجَفْنة التي لا تزولُ عن مكانِها؛ إمَّا لِعِظَمِها، أو لأنَّ القِرى دائمٌ متَّصلٌ؛ مِنْ قولِهِم: «مَرَّ ولم يَعْكِمْ»؛ أي: لم يقف ولم يتحبَّس، أو التي كَثُرَ طعامُها وتراكَمَ؛ مِنَ اعتكَمَ الشيءُ وارتكم، وتعاكَمَ وتراكَمَ، أو التي تتعاقبُ فيها الأطعمةُ؛ مِنْ قولِهِم للمرأةِ المِعقابِ: عَكوم، و«الرَّداحُ» حينئذٍ تكونُ واقعةً في نِصابِها؛ مِنْ كونِ الجفنةِ موصوفةً بها).

(طَوْعُ أَبِيهَا، وَطَوْعُ أُمِّهَا، وَمِلْءُ كِسَائِهَا، وَغَيْظُ جَارَتِهَا): في هذِهِ الألفاظِ دليلٌ لسيبويه في إجازتِهِ: مررتُ برجلٍ حسنٍ وجهِهِ، خلافًا للمبرِّدِ والزَّجَّاجِ.

(ثَرِيًّا): حقُّه أنْ تقولَ: (ثريَّةً)، ووجهُهُ: أنَّ كلَّ ما ليسَ بحقيقيِّ التأنيثِ لكَ فيه وجهانِ في إظهارِ علامةِ تأنيثِهِ في الفعلِ، واسمِ الفاعلِ، والصفةِ، أو تركِها.

---

(١) في (ص): (فعيل).
(٢) في (ص): (التشبيه).

(كُلِي أُمَّ زَرْعٍ): نُصِبَ على النِّداءِ؛ أي: يا أُمَّ زَرْعٍ.

هذا ما أوردَهُ الزركشيُّ في إعرابِ هذا الحديثِ.

إشارةٌ: اعلم أنَّ هذا الحديثَ قدِ اعتنى بشرحه القاضي عياضٌ، ثمَّ شيخُنا الحافظُ ابنُ ناصر الدين، فأحببتُ أنْ أذكرَ إعرابَ القاضي عياض له.

واعْلَمْ أنَّه وقعَ في بعضِ رواياتِ النسائيِّ لهذا الحديثِ: (اجتمعْنَ)، وفي روايةِ الطبريِّ في «مسلمٍ»: (جَلَسْنَ إحدى عشرةَ امرأةً).

وفي بعضِها: (نِسوةً)، وروى أبو عُبيدٍ هذا الحرفَ: (اجتمعتْ)؛ بالتاءِ.

قال عياضٌ: (قولُه: «اجتمعْنَ»، أو «جَلَسْنَ»، أو «اجتمعَتْ إحدى عَشْرةَ»؛ فأظهرَ في هذِهِ الرواياتِ علامةَ التأنيثِ ونونَ الجماعةِ معَ تقدُّمِ الفعلِ، وبابُه في العربيَّةِ والأحسنُ في الكلامِ حَذْفُهُ، وتركُ علامةِ التأنيثِ والجمعِ، وإفرادُ الفعلِ.

قال سيبويه: حذفوا ذلكَ؛ اكتفاءً بما أظهروا؛ يريدُ: مِن صيغةِ الجمعِ والتثنية، فقالوا: (قام أبواك) و(قام قومُك)، فاستغنَوا بما أظهروا عن (قاموا) و(قاما)، وكذلك فعلوا في المؤنَّثِ، فقالوا: (قامتْ جاريتاك) و(قالتْ نساؤُكَ)، إلَّا أنَّهم أدخلوا التاءَ للتأنيثِ، وحذفوا علامةَ الجمعِ والتثنيةِ؛ كما فعلوا في المذكَّرِ، ولو بدأتَ بأسمائِهِم؛ لم يكن بُدٌّ للمضمَرِ أنْ يجيءَ بمنزلةِ المظهَرِ، في المذكَّرِ والمؤنَّثِ، والتثنيةِ والجمعِ، فتقول: (أخواك قالا) و(قومُك قالوا) و(جاريتاك قالتا) و(نساؤك قُلْنَ)؛ لأنَّه قد وقع هنا إضمارٌ في الفعلِ هو أسماءُ المذكورينَ، فلم يكن بُدٌّ أنْ يُجاريَه مَجيءُ المظهَرِ، والفعلُ المتقدِّمُ لم يكن فيه إضمارٌ فيظهَرَ، وليستْ تاءُ التأنيثِ فيه علامةَ إضمارٍ فيلزمَ إظهارُها في الجميعِ، وإنَّما هي علامةُ تأنيثٍ كهاءِ «طلحةَ»، هذا تعليلُ سيبويه.

وأمَّا الفارسيُّ؛ فقال: لزمتِ التاءُ ههنا في المؤنَّثِ الحقيقيِّ؛ ليُشعَرَ بتأنيثِهِ حسبَ لزومِهِ وحقيقتِهِ، ولم يلزم في ذلك الجمعُ والتثنية؛ إذْ ليسا بلازمينِ لزومَ التأنيثِ، وقد قال بعضُ العربِ: (قال امرأةٌ)؛ كأنَّهم جعلوا إظهارَ المؤنَّثِ بعدَه يُغني عنِ العلامةِ، وهو إذا طالَ الكلامُ أحسنُ وأكثرُ؛ كما قالَ: [من الوافر]

لَقَدْ وَلَدَ الْأُخَيْطِلَ أُمُّ سُوءٍ

قال سيبويه: وهو في واحدِ الحيوانِ قليلٌ -يُريدُ: فيما تأنيثُهُ حقيقيٌّ- وهو في الموات كثيرٌ؛ يريد: ما ليسَ بحقيقيِّ التأنيثِ، وهو في القرآنِ العزيزِ بالوجهينِ؛ كقولِهِ: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، و﴿قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ﴾ [يونس: ٥٧]، ﴿وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيۡحَةُ﴾ [هُود: ٦٧]، ﴿وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيۡحَةُ﴾ [هُود: ٩٤]، ﴿وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ﴾ [الحشر: ٩].

وكذلك إذا تقدَّمَ الفعلُ جماعةَ مؤنَّثٍ، حقيقيًا كانَ أو غيرَه؛ ففيه وجهانِ، قال اللهُ تعالى: ﴿وَقَالَ نِسۡوَةٞ فِي ٱلۡمَدِينَةِ﴾ [يوسف: ٣٠]، ﴿وَجَآءَهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُۚ﴾ [آل عمران: ٨٦]، و﴿جَآءَتۡكُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ﴾ [البقرة: ٢٠٩]، و﴿قَالَتۡ رُسُلُهُمۡ﴾ [إبراهيم: ١٠]، و﴿جَآءَتۡهُمۡ رُسُلُنَا﴾ [المائدة: ٣٢]، و﴿ٱسۡتَيۡـَٔسَ ٱلرُّسُلُ﴾ [يوسف: ١١٠]؛ لأنَّه يصلُحُ فيه «جماعةٌ»، و«جَمْعٌ»، و«جميعٌ».

قال: ومِنَ العربِ مَنْ يقولُ: (ضربوني قومُك) و(ضرباني أخواك)، شبَّهُوهما بالتاءِ المظهرةِ في: (قالتْ جاريتُكَ)؛ كأنَّهم أرادوا أنْ يجعلوا للجمعَ علامةً؛ كما جُعِلَتْ للتأنيثِ، وهي قليلةٌ؛ كما قال الفرزدقُ: [من الطويل]

يَعْصِرْنَ السَّلِيْطَ أقَارِبُهْ

وقال آخرُ: [من المتقارب]

يَلُومُونَنِي فِي اشْتِرَاءِ النَّخِيـ ... ـلِ أَهْلِي فَكُلُّهُمُ يَعْذِلُ

وعلى هذا حملَ الأخفشُ قولَه: ﴿وَأَسَرُّواْ ٱلنَّجۡوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ [الأنبيَاء: ٣]، وفي صحيحِ حديثِهِ ﷺ:

«يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ»، وقال بعضُ العربِ: (أكلوني البراغيثُ).

فإذ قد قررتُ لك مِنْ كلامِ إمامِ الجماعةِ وحُذَّاقِ الصناعةِ ما رأيتَ؛ نظرتَ في قولِهِ: (اجتمعْنَ) و(جَلَسْنَ إحدى عشرةَ)، فإن حملتَه على هذِه اللغةِ الأخيرةِ، وتأويلِ الأخفشِ في الآيةِ؛ كانَ وجهًا حسنًا.

وفيه وجهٌ آخرُ؛ وهو أنْ تحملَه على المعروفِ في الكلامِ، ويُجعل (إحدى عشرة) بدلًا مِنَ الضميرِ في (اجتمعْنَ)، وهذا تأويلُ سيبويه في الآيةِ، وحكاهُ عن

يونسَ، قال: وكأنَّه قالَ: انطلقوا، فقيل: مَنْ هم؟ فقيل: بنو فلانٍ، ولكن يَتَحقَّقُ هذا في الحديثِ بأنْ يُقرَّرَ أنَّه ﷺ أخبرَ عنهُنَّ على هذا الوجهِ، وقد جرى مِنْ ذِكْرِ الخبرِ ما صارَ كالمخبَرِ عنهُنَّ؛ بتأخيرِ الفعلِ، وأنَّهنَّ في نفسِه وذكرِه مقدَّماتٌ، وتكونُ النونُ ضميرًا اسمًا، لا حرفَ علامةٍ، فيكونُ ما بعدَها بدلًا منها؛ كما كان في الآيةِ؛ لتقدُّمِ الذِّكرِ لمن يعودُ عليه الضميرُ، أَلَا ترى أنَّه قد جَرَى شيءٌ مِنْ حديثِهِنَّ قبلُ؟ وهو قولُهُ ﷺ: «كُنْتُ لَكِ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ»، ثمَّ سؤالُ عائشةَ له عن قِصَّةِ أمِّ زرعٍ، قالت: فأنشأ يُحَدِّثُنا الحديث.

وقد يكونُ أيضًا قولُه: (إحدى عشرةَ) خبرًا لمبتدأٍ مضمرٍ؛ كأنَّه قيلَ: مَنْ هُنَّ؟ فقال: هُنَّ إحدى عَشْرةَ، وهو أحدُ التأويلاتِ في الآيةِ، وبها قدَّرَ سيبويه فيها البدلَ؛ فانظر.

وفيه وجهٌ رابعٌ: أنْ تجعلَ (إحدى عشرةَ) نصبًا بـ(أعني)، وهذا أحدُ تأويلاتِ الآيةِ.

وفي الآيةِ وجوهٌ أُخَرُ غيرُ هذِه لا نُطَوِّلُ بذِكْرِها؛ إذْ ليستْ مِنْ غرضِنا، وأمَّا روايةُ أبي عُبيدةَ؛ فعلى أحدِ الوجهينِ المعروفينِ في تقدُّمِ الفعلِ الجماعةَ، كما ذكرناهُ، انتهى.

(غثٌّ): يجوزُ فيه الرفعُ وصفًا لـ(لَحْمُ)، والكسرُ وصفًا لـ(جَمَلٍ)، ورُوِيَ بالوجهينِ؛ لأنَّ الوصفَ بالهُزالِ فيهما معًا صحيحٌ، ومَنْ رواهُ: (لَحْم غثّ)؛ فالرفعُ على ما تقدَّمَ، والكسرُ على الإضافةِ؛ بتقديرِ حذفِ (جَمَلٍ) وإقامةِ وصفِهِ مُقامَه، وأمَّا مَنْ رواهُ: (قَحْرٍ)؛ فلا يجوزُ فيه إلَّا الكسرُ؛ لأنَّه لا يكونُ إلَّا وصفًا لـ(جَمَلٍ).

(لَا سَهْل فَيُرْتَقَى): يجوزُ فيه ثلاثةُ وجوهٍ كلُّها مرويَّةٌ: نصبُ لامِ (سهل) دونَ تنوينٍ، ورفعُها وخفضُها منوَّنةً، وأغربُها عندي ههنا: الرفعُ في الكلمتينِ، ووجهُهُ: أنْ يكونَ خبرًا لمبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: لا هو سهلٌ، أو: لا هذا سهلٌ، ولا ذاكَ سمينٌ، أو: لا الجبلُ سهلٌ، ولا اللحمُ سمينٌ، فتكونُ كلُّ واحدةٍ مِنَ الكلمتينِ خبرًا لمبتدأٍ محذوفٍ؛ كما قال: [من البسيط]

فَـأَصْـبَـحَ الْـيَـوْمَ لَا مُـعْـطٍ وَلَا قَـارِ

أي: لا هو معطٍ، ولا هو قارٍ، ويصحُّ أنْ يكونَ (سهلًا) مبتدأً، والخبرُ محذوفٌ مقدَّرٌ؛ أي: لا سهلٌ في هذا مُرتقًى، ولا سمينٌ من هذا مُنتقَلٌ؛ ومثلُه قولُه تعالى: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ﴾ [إبراهيم: ٣١]، قُرِئَ بالوجهينِ؛ الرفع والنصب، وتكونُ (لا) ههنا بمعنى: (ليس)؛ كما قال: [من مجزوء الكامل]

فَـــأَنَـــا ابْـــنُ قَـــيْـــسٍ لَا بَـــرَاحُ

وأمَّا وجهُ نصبِ (سَهْلَ)؛ فعلى إعمالِ (لا)، وجعلِها نافيةً[1] محذوفةَ الخبرِ، فينتصبُ بها؛ والتقديرُ: لا سهلَ فيه، أو منه؛ مثلُ قولِه: لا بأسَ، ولا خوفَ، ومنه قولُهُم: لا حولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ.

وأمَّا الخفضُ؛ فعلى وجهينِ: على النعتِ لـ(جَبَلٍ)، وتركِ إعمالِ (لا)، وتقديرِها مُلغاةً زائدةً في اللفظ لا في المعنى، وهو أحدُ وجوهِها عندَ النُّحاةِ؛ كقولِهِم: سِرْتُ بِلا زادٍ، وعجبتُ مِنْ لا شيءٍ، فإنَّ (لا) مُلغاةُ العملِ، زائدةٌ في اللفظِ لا في المعنى، ومنه قولُهُ تعالى: ﴿وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ﴾ [الواقعة: ٣٢-٣٣]، وقولُهُ: ﴿وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ﴾ [الواقعة: ٤٣-٤٤]، فـ﴿مَقْطُوعَةٍ﴾ و﴿مَمْنُوعَةٍ﴾: نعتٌ لـ(الفاكهة)، و﴿بَارِدٍ﴾ و﴿كَرِيمٍ﴾: نعتٌ لـ(الظِّل)، ولكن بتقديرِ (لا) في المعنى، وإلغائِها في العملِ؛ لأنَّكَ لو لم تُلغِها؛ لعملَتْ عملَها، وحالتْ بينَ العاملِ في النعتِ والمنعوتِ، فكأنَّها في التقديرِ، ولو أبطلتَ أيضًا حكمَها في المعنى؛ لبطلَ المعنى، وكان ما بعدَها إثباتًا مِنْ حيثُ كانَ نفيًا، فهي ملغاةٌ في العملِ، زائدةٌ، غيرُ فاصلةٍ بينَ العاملِ والمعمولِ فيه، فكذلكَ قولُها: (لَا سَهْلٍ وَلَا سَمِينٍ).

وقد يكونُ له أيضًا وجهٌ آخرُ؛ وهو أنْ تُقدَّرَ (لا) بمعنى: (غير)، فيكونُ (سَهْلٍ) خفضًا بالإضافةِ إليها.

فإذا تقرَّرَ هذا في قولِها: (لَا سَهْلٍ)؛ فلَكَ أنْ تَرُدَّ قولَها بعدَ ذلك: (وَلَا سَمِينٍ) على هذا كلِّه، وبكونه على إعراب ما قبله من الوجوه الثلاثة عطفًا عليه،

---

(١) في (ص): (ناقصة).

وإن شئت؛ نوَّنتَ (سمينًا) في حالِ النصبِ، وإنْ شئتَ: (لا سهلٌ، ولا سمينٌ)، فأبقيتَ الأوَّلَ على حالِه، ورفعتَ الآخرَ على الوجهين اللَّذينِ ذكرناهما قبلُ في رفعِ الحرفين معًا، وإن شئتَ؛ قلتَ: (لا سهلٌ، ولا سمينَ)؛ فرفعتَ الأوَّلَ، ونصبتَ الثاني؛ كقولِه تعالى: (فلا رَفَثٌ ولا فُسوُقٌ وَلَا جِدَالَ في الحَجّ) [البقرة: ١٩٧] في قراءةِ أبي عمرٍو، وكقولِ أميَّةَ بنِ أبي الصَّلْتِ: [من الوافر]

فَلَا لَغْوٌ وَلَا تَأْثِيمَ فِيهَا ... وَمَا فَاهُوا بِهِ لَهُمُ مُقِيمُ

(لَا حَرٌّ وَلَا قُرٌّ، وَلَا مَخَافَةَ وَلَا سَآمَةَ): فجرى في هذا ما تقدَّمَ مِنَ الوجوهِ في قولِ الأُخرى: (لَا سَهْل وَلَا سَمِين)، ولكن كلامُ هذِه أجلى في بعضِ الوجوهِ؛ مِنَ الكسرِ على الصفةِ؛ لتكرُّرِ الأوصافِ، ولكونِها كلِّها أوصافًا لشيءٍ واحدٍ، وسيبويه يستقبِحُهُ إذا لم تتكرَّرِ الأوصافُ، ومِنَ العطفِ على الموضعِ إذا نصبتَ أوَّلًا، ورفعتَ آخِرًا؛ لكونِهما جملةً واحدةً، واشتراكِهما في الخبرِ؛ كما قالَ تعالى: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَٰعَةٌ﴾ [البقرة: ٢٥٤]، وكما قال: [من الكامل]

لَا أُمَّ لِي إِنْ كَانَ ذَاكَ وَلَا أَبُ

(فَهِدَ): فعلٌ مشتقٌّ مِنَ (الفَهْد)؛ لاتِّصافِهِ بوصفِه؛ مثلُ قولِها: أَسِدَ؛ فعلٌ مشتقٌّ مِنَ (الأسَدِ) أيضًا لذلك، وكثيرًا ما أتتْ أفعالُ التخلُّقِ والتغيُّرِ المشتقَّةِ مِنْ ذلك على (فَعِل) و(فَعَل)، وقد يَحتملُ أنْ يُقالَ: إنَّ (فَهِد) ههنا اسمٌ، ويكونُ خبرًا لمبتدأٍ مضمَرٍ؛ أي: فهو فَهْدٌ؛ كما قال عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «الْحَمُو الْمَوْتُ»، وكما تقولُ: زيدٌ الأسدُ؛ أي: مثلُ الأسدِ، ويكونُ كسرُ الهاءِ ههنا كما قالوا: (فَخْذ وفَخِذ)، أو لمناسبةِ قولِها: (أسِدَ) في السجعِ الآخرِ، وهو بابٌ مِنَ الإتْباعِ، يتقدَّمُ لتحسينِ الكلامِ، ومناسبةِ الألفاظِ، ومنه قولُهُ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: «ارْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ»، وحقُّهُ: (مَوزُورَاتٍ)، ولكنَّه حملَه على لفظِ (مَأْجُورَاتٍ)؛ لتحسينِ الكلامِ، وللعربِ في هذا البابِ مذهبٌ معلومٌ.

وقد يَحتملُ أنْ تكونَ هاتانِ اللفظتانِ اسمًا للفاعلِ مِنْ (فهِد وأسِد)، فكثيرًا ما جاءَ اسمُ الفاعلِ مِنْ (فَعِل) على هذا البابِ؛ كـ(حرِج)، و(وَجِل)، و(جحِل)، و(عَمِر)، و(شَرِف)، و(بَرِق)، و(فَرِق) في أمثلةٍ كثيرةٍ، لكن حملُ ذلك على

فعلينِ وحذف الفاءينِ أفصحُ، وتقابلُهما أسهلُ للكلام وأسمحُ.

(مَالِكٌ، وَمَا مَالِكٌ؟): (ما) ههنا: استفهامٌ، فيه معنى التعظيم، والتهويل، والتعجُّب، وهذا كلُّه مِن معاني (ما)؛ كما قيل: [من الوافر]

لِأَمْرٍ مَا تُدُرِّعَتِ الدُّرُوعُ

ومثلُه: ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾ [الحاقة: ١-٢]، و﴿ٱلْقَارِعَةُ ۝١ مَا ٱلْقَارِعَةُ﴾ [القارعة: ١-٢]، وكذلِكَ: ﴿مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ﴾ [الواقعة: ٢٧]، و﴿مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ﴾ [الواقعة: ٤١].

وإعرابُ قولِها: أنَّ (مالكًا): مبتدأٌ أوَّلُ، و(مَا): في موضعِ رفعٍ بالابتداءِ أيضًا، و(مَالِكٌ) الثاني: خبرُه، والثالثُ: مبتدأٌ ثالثٌ، وما بعدَهُ خبرُه، وعليه تُعرَبُ الآياتُ المتقدِّمةُ، إلَّا أنَّ الجملةَ الثانيةَ فيها [في] موضعِ خبرِ المبتدأِ الأوَّلِ، وجازَ ذلك وليسَ في الجملةِ ما يعودُ على المبتدأِ الأوَّلِ؛ لأنَّ المعنى: ما هم؟ أو: أيُّ شيءٍ هم؟ فـ(هم): يعودُ على المبتدأِ، فهو كلامٌ محمولٌ على معنى (مَا)، لا على لفظِه.

(قَالَتِ الْحَادِيَةَ عَشْرَةَ): على صحيحِ الروايةِ في هذا الحديث ومعروفِها هو المشهورُ الجائزُ على منهاجِ كلامِ العربِ، بإثباتِ العلامتين في (الحادية) وفي (عشرة)، ولك إسكانُ شينِ (عشرة) وكسرُها على اللُّغتَينِ، ولا تكونُ (الحادية عشرة) إلى (تاسعة عشرة) إلَّا مفتوحةَ الأوَّلِ والآخِرِ؛ لأنَّ (الحادية) مع (عشرة) كالكلمةِ الواحدةِ؛ كـ(حَضْرَمَوتَ)، و(بَعْلَبَكَّ)؛ كما فعلوا بـ(إحدى عَشْرَةَ) سواءً، وكذلك لو لم يدخل على (الحادية) الألفُ واللَّامُ؛ لم تكن إلَّا مفتوحةً عند سيبويه.

وأمَّا يعقوبُ؛ فحكى هنا جوازَ الرفعِ والخفضِ إلى (تسعة عشرة)؛ على تقدير: حاديةُ إحدى عشرة، ولم يُجِزْهُ مع الألفِ واللَّامِ، وكذلك لو كانتْ لمذكَّرٍ عند سيبويه؛ لم يكن فيها إلَّا الفتح.

وحكى الفارسيُّ: أنَّه يجوزُ إسكانُ الياء في (حادي عشر) و(ثاني عشر) وإنْ كان موضعُهُ نصبًا في الإعرابِ؛ كما قالوا: (قاليْ قلا)، وهذا كلُّه على مذهبِ قولِهِم: (هذا خامسٌ، وهذه خامسةٌ)، وأمَّا مَن يقولُ: (خامسةُ خمسٍ)؛ فيقولُ:

(قالت الحاديةُ إحدى عشرة)، و(الحاديةُ) ههنا: معربةٌ غيرُ مبنيَّةٍ.

وقال بعضُهم على هذا: (حادية عشرة إحدى عشرة)، قال سيبويه: وهو القياسُ، ولكنَّه حُذِفَ استخفافًا؛ لأنَّ فيه لفظَ (إحدى عشرة)، فدلَّ على ما حُذِفَ منه.

ووقعَ لبعضِ شيوخنا: (قالت الحادي عشرة)، ولبعضِهم: (الحادية عشر)، وهذا كلُّه خطأٌ لا مخرجَ له إلَّا على بُعْدٍ وتكلُّفِ وجهٍ.

(عُكُومُهَا رَدَاحٌ): اعلم أنَّ وجهَ (رداح) أنْ يكونَ خبرًا لمبتدأٍ مضمَرٍ، ولا يصحُّ أنْ يكونَ خبرًا لـ(العُكُوم)؛ لأنَّ (العُكُومَ) جمعٌ، واحدُها (عِكْم)، (والرَّداح): واحدٌ، ولا يُخبَرُ عنِ الجمْعِ بالواحدِ إلَّا على حدٍّ مِنَ المجازِ، وإلَّا أحرفًا مسموعةً؛ أي: إنَّ قولَه: (الرَّداح): اسمٌ مفردٌ لا يُوصَفُ به (العُكومُ)، ولا يُخبَرُ به عنها؛ لأنَّها[1] جمْعٌ؛ فتقديرُه: كلُّ عِكْمٍ فيها رداحٌ، أو يكونُ مصدرًا؛ كـ(الذَّهابِ) و(الطَّلاقِ)، فيكونُ خبرًا عنِ (العُكُومِ)، أو يكونُ على وجهِ النِّسبةِ؛ أي: ذاتُ رَداحٍ؛ كما قال تعالى: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرُۢ بِهِۦ﴾ [المزمل: ١٨]؛ أي: ذاتُ انفطارٍ، أو تكونُ ردَّته على الكُلِّ حملًا على المعنى؛ كما قال القرشيُّ: [من الطويل]

ثَـــلَاثُ شُـــخُـــوصٍ.........

وإنَّما كُنَّ نساءً، فردَّهُ على (الشخصِ)، وهو مفردٌ، انتهى.

(نَعَمًا ثَرِيًّا): (النَّعَم): مؤنَّثة، وجاءَ بـ(ثريٍّ) الذي هو وصفُ المذكَّرِ، ولم يأتِ فيه بعلامةِ تأنيثٍ، فيقول: ثريَّة، وذلك يلزمُ على القولِ بتأنيثِ (النَّعَم)، ووجهُهُ: أنَّ كُلَّ ما ليسَ بحقيقيِّ التأنيثِ؛ فلك وجهانِ في إظهارِ علامةِ تأنيثِهِ في الفعلِ، واسمِ الفاعلِ، والصفةِ، أو تركِها، وكذلك في جموعٍ مِنَ المذكَّرِ والمؤنَّثِ الحقيقيِّ؛ كما قال اللهُ تعالى: ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ﴾ [يوسف: ٣٠]، و﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ﴾ [الحجرات: ١٤]، وقال: ﴿رِجَالًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١]، و﴿أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ﴾ [القمر: ٢٠]، وقالَ الشاعرُ: [من الطويل]

---

(١) في (ص): (لأنَّه)، والمراد (العكوم).

طَـوِيـلًا سَـوَارِيـهِ شَـدِيـدًا دَعَـائِـمُـهْ

كما لو قال: (كثيرةٌ) و(منقعرةٍ) و(طويلةً) و(شديدةً)، الوجهانِ جائزانِ، وأمَّا على روايةِ: (النَّعَم)، والقولِ بأنَّها مذكَّرةٌ؛ فهو الوجهُ، ولا يُحتاجُ فيه إلى كلامٍ، انتهى.

إشارةٌ: قال الكرمانيُّ: («سَهْل»؛ بالرفعِ والجرِّ، و«يُنْتَقَلَ»؛ بالنصبِ.

إنْ قلتَ: (العُكُومُ) جمعٌ، و(الرَّدَاحُ) مفردٌ؟

قلتُ: أرادَ: كلُّ عِكْمٍ رداحٌ، أو يكونُ (الرَّداحُ) هنا مصدرًا[1]؛ كـ«الذَّهابِ») انتهى.

وقال الحَمْزيُّ: («الرَّداحُ»: اسمٌ مفردٌ لا يُوصَفُ به «العُكومُ»، ولا يُخبَرُ به عنها؛ لأنَّه جمعٌ؛ فتقديرُه: كلُّ عِكْمٍ منها رَداحٌ، أو يكونُ مصدرًا؛ كـ«الذَّهابِ» و«الطَّلاقِ»، فيكونُ خبرًا عنِ «العُكُومِ»، أو يكونُ على وجهِ النِّسبةِ[2]؛ أي: ذاتُ رَداحٍ؛ كما قال: ﴿ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ﴾ [المزَّمِّل: ١٨]؛ أي: ذاتُ انفطارٍ، أو تكونُ ردَّتْهُ على الكَفَل؛ حَمْلًا على المعنى؛ كما قال القُرشيُّ: [من الطويل]

ثَـلَاثُ شُـخُـوصٍ.........

وإنَّما كُنَّ نساءً، فردَّهُ على «الشخصِ»، وهو مذكَّرٌ) انتهى.

بَابٌ: مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا

حديث: أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب إن أولئك قوم عجلوا...

٥١٩١ - (﴿صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]): تقدَّمَ أوَّلَه في[3][4].

(وَا عَجَبًا لَكَ!): تقدَّمَ قُبيلَ (الشركةِ)[5].

(كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي): تقدَّمَ أوَّلَه[6].

(١) في (ص): (مصدر).
(٢) في (ص): (التشبيه).
(٣) في (ص) هنا إشارة لحق دون وجود شيء في هامشه.
(٤) [كتابِ الحيضِ ح٣٥١]، [وقبلَه ح٢١٦].
(٥) [خ: ٢٤٦٨].
(٦) [خ: ٨٩].

(وَكُنَّا مَعْشَرَ): تقدَّمَ قُبيلَ (الشركةِ)[1].

(حَتَّى اللَّيْلِ): بالجرِّ.

(نتَهْلِكِي): تقدَّم أيضًا هناكَ[2].

(لَوْ رَأَيْتِنِي): تقدَّمَ[3].

(فَإِنَّ فَارِسًا): كذا في أصلِنا[4].

(أَوَفِي هَذَا أَنْتَ؟): الهمزةُ للاستفهامِ، والواو: للعطفِ على مقدَّرٍ بعدَ الهمزةِ؛ أي: أنت في مقامِ استعظامِ التجمُّلاتِ الدُّنياويَّةِ واستعجالِها.

باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعًا

حديث: لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه

٥١٩٢ - (لَا تَصُومُ الْمَرْأَةُ): قال السفاقسيُّ: صوابُه: (لَا تَصُمِ)؛ لأنَّه نَهْيٌ، والنهيُ يَجزمُ الفعلَ، فيلتقي ساكنانِ، فتُحذَفُ الواوُ.

قلتُ: يمكنُ أنْ يجوزَ الرفعُ، ويكون خبرًا بمعنى النهيِ.

باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه

حديث: لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه

٥١٩٥ - (وَلَا تَأْذَن): بالنصبِ والضمِّ.

باب النساء غالبًا ما يفعلن المنهيات المذكورة فيستوجبن النار

حديث: قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين

٥١٩٦ - (فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ): في أصلِنا: (عامَّةَ) منصوبٌ خبرُ (كَانَ)، واسمُها مرفوعٌ (المساكينُ)، ويجوزُ العكسُ؛ لأنَّهما معرفتانِ، وقال الزركشيُّ: («فإذا عامَّةُ مَن دخلَها المساكينُ»: «إذا» ههنا: للمفاجأة،

---

(١) [خ: ٢٤٦٨].
(٢) [خ: ٢٤٦٨].
(٣) [خ: ٢٤٦٨].
(٤) أي: بصرفه منوَّنًا.

وهي ظرفُ مكانٍ، والجيِّدُ رفعُ «المساكينُ» على أنَّه خبرُ «عامَّةٌ»).

(مَحْبُوسُونَ): قال الزركشيُّ: (ارتفعَ «محبوسونَ» على أنَّه الخبرُ، و«إذا»: ظرفٌ للخبرِ، ويجوزُ نصبُه على الحالِ، وتُجعَلُ «إذا» خبرًا؛ والتقديرُ: [فبالحضرةِ] أصحابُ الجَدِّ).

باب كفران العشير

حديث: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ...

٥١٩٧ - (فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ): تقدَّمَ(١).

(وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ): تقدَّمَ(٢).

باب ما يكره من ضرب النساء

حديث: لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم

٥٢٠٤ - (وَيُجَامِعهَا)(٣): يجوزُ الجزمُ عطفًا على النهيِ في (لَا يَجْلِد)، ويجوزُ النصبُ والرفعُ.

باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرًا

حديث: أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه

٥٢١١ - (عَقْرَبًا): مصروفٌ، وليس فيه ما يمنعُه مِنَ الصرفِ، و(عقرب): اسمُ جنسٍ، وقولُ ابنِ الحاجبِ: (و«عقرب»: ممتنعٌ)، مرادُه إذا سَمَّيتَ به رجلًا؛ لاجتماعِ العلميَّةِ والزيادةِ على ثلاثةِ أحرفٍ، والحرفُ الرابعُ قائمٌ مَقامَ التأنيثِ.

(رَسُولكَ): كذا في أصلِنا المصريِّ في نسخةٍ(٤)، وهو مرفوعٌ ومنصوبٌ بالقلمِ.

---

(١) [خ: ٤٣١] [خ: ١٠٥٢].
(٢) [خ: ٢٩].
(٣) كذا في (ص) بالواو كما في «التلقيح».
(٤) أي: عقب قوله: (تَلْدَغْنِي).

وقال ابنُ الملقِّنِ: (كذا وقعَ في بعضِ النسخِ، كذا هو منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ؛ والتقديرُ: وانظرْ رسولَكَ، ويجوزُ الرفعُ على الابتداءِ وإضمارِ الخبرِ، وقد أسلفنا أنَّ في روايةٍ للإسماعيليِّ: «ورسولُكَ ينظُرُ») انتهى.

باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض

حديث عمر: دخل على حفصة فقال: يا بنية لا يغرنك هذه...

٥٢١٨ - (يَا بُنَيَّةِ): قال الزركشيُّ: («يَا بُنَيّ»: هو ترخيمُ «بُنَيَّة»، فيجوزُ فتحُ الياءِ وضمُّها، وعندَ أبي ذرٍّ: «يَا بُنَيَّةِ») انتهى.

وقال ابنُ الملقِّنِ: («يَا بُنَيَّةِ»، كذا في الأصولِ، وكذا رواهُ أبو ذرٍّ، ورُوِيَ: «يَا بُنَيّ»؛ مرخَّمًا، وتُفتَحُ ياؤُهُ وتُضَمُّ) انتهى.

(الَّتِي أَعْجَبَهَا حُسْنُهَا حُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ): سبقَ في (التحريمِ)(١).

وقال الكرمانيُّ: («حُبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ»؛ بدونِ الواوِ، وهو إمَّا بدلٌ أو عطفٌ؛ بتقديرِ حرفِ العطفِ عندَ مَنْ جوَّزَ تقديرَها).

باب الغيرة

حديث: ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش

٥٢٢٠ - (مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَر مِنَ اللهِ): جوَّزَ ابنُ السِّيْد في (أَغْيَر) الرفعَ والنصبَ، إنْ جَعَلْتَ (ما) تميميَّةً؛ رفعتَ، وإنْ جعلتَها حِجازيَّةً؛ نصبتَ، و(مِنْ): زائدةٌ مؤكِّدةٌ في الموضعينِ، ويجوزُ إذا فتحتَ الراءَ مِنْ (أَغْيَرَ): أنْ تكونَ في موضعِ خفضٍ على الصفةِ لـ(أَحَدٍ) على اللفظِ، وكذا يجوزُ إذا رفعتَ أنْ تكونَ صفةً لـ(أَحَدٍ) على الموضعِ، والخبرُ محذوفٌ في الوجهينِ؛ أي: موجودٌ.

حديث: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك

٥٢٢٤ - (غَيْر نَاضِحٍ): بالرفعِ والنصبِ، وكذا (غَيْر) الثانيةُ.

---

(١) [خ: ٤٩١٣].

باب غيرة النساء ووجدهن

حديث: إني لأعلم إذا كنت عني راضية

٥٢٢٨ - (إِذَا كُنْتِ عَنِّي رَاضِيَةً): زعمَ ابنُ مالكٍ أنَّ (إذا) وقعتْ هنا مفعولًا، والجمهورُ: على أنَّها لا تخرُجُ عنِ الظرفيَّةِ، وأُجيبَ: بأنَّ (إذا) هنا ظرفٌ لمحذوفٍ هو مفعولُ (أَعْلَمُ)؛ تقديرُه: شأنَك، ونحوه، ووردَ في «البخاريِّ»: «إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكِ وَرِضَاكِ»[١]، وقد عقدَ ابنُ هشامٍ فصلًا لـ(إذا) في خروجِها عنِ الظرفيَّةِ.

باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة

حديث: إياكم والدخول على النساء

٥٢٣٢ - (إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ): نصب على التحذيرِ.

باب: لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها

حديث: لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها

٥٢٤٠ - (لَا تُبَاشِر الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ فَتَنْعَتَهَا): قال الزركشيُّ: (بالرفعِ على العطفِ على المرفوعِ قبلَه، وهو خبرٌ بمعنى النهيِ، ورُوِيَ بالنصبِ) انتهى.

وقال غيرُه: يجوزُ جزمُهُ بـ(لا) الناهية، فتُكسَرُ الراءُ؛ لالتقاءِ الساكنينِ، ويجوزُ رفعُهُ.

(فَتَنْعَتَهَا): يجوزُ رفعُه ونصبُه، إنْ جزمتَ (تُبَاشِر)؛ فانصبْ (تَنْعَت)، وإنْ رفعتَ؛ فارفعْ، والله أعلم.

باب: لا يطرق أهله ليلًا إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم...

(بَابٌ: لَا يَطْرُق): بالجزمِ والرفعِ.

---

(١) [خ: ٦٠٧٨].

(أَنْ يُخَوِّنَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثَرَاتِهِمْ): في نسخةِ الدِّمياطيِّ: (يُخَوِّنَهُنَّ) و(عَثَرَاتِهِنَّ)، وقال الزركشيُّ: (الصوابُ بالنونِ).

حديث: كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقًا

٥٢٤٣ - (طُرُوقًا): مصدرٌ في موضعِ الحالِ.

باب طلب الولد

حديث جابر: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة فلما قفلنا...

٥٢٤٥ - (فَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيِّبًا؟): تقديرُه: أَبِكْرًا؟؛ لأنَّ (أَمْ) لا يُعطَفُ بها إلَّا بعدَ همزةِ الاستفهامِ.

(الْكَيْسَ الْكَيْسَ): منصوبانِ على الإغراءِ، وقيل: على التحذيرِ مِنَ العجزِ عنِ الجِماعِ، وهو راجعٌ إلى الإغراءِ؛ لتضمُّنِهِ الحثَّ على الجِماعِ.

باب: تستحد المغيبة وتمتشط

حديث: فهلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك

٥٢٤٧ - (فَهَلَّا بِكْرًا): تقدَّمَ[1].

---

(١) [خ: ٤٠٥٢] [خ: ٥٠٧٩].

كِتَابُ الطَّلَاقِ

قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾

حديث: مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض

٥٢٥١ - (وَهْيَ حَائِضٌ): إنْ قلتَ: أينَ المطابقةُ بين المبتدأِ والخبرِ؟

قلتُ: التاءُ للفرقِ بينَ المذكَّرِ والمؤنَّثِ، وإذا كانتِ الصفةُ خاصَّةً بالنساءِ؛ فلا حاجةَ إليها.

باب: إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق

حديث: مره فليراجعها

٥٢٥٢ - (فَمَهْ): أي: فهلْ يكونُ إلَّا ذلك؟ وهذه هاءُ السكتِ دخلتْ على (مَا) الاستفهاميَّةِ، وقيل: كأنَّه قال: فما يكونُ إنْ لم يحتسبْ بتلكَ التطليقةِ؟ والعربُ تُبدِلُ الهاءَ بالألفِ؛ لقُربِ مخرجِهِما؛ كـ(أَرَقْتُ) و(هَرَقْتُ)، قاله الزركشيُّ.

وقال الكرمانيُّ: («مَا» للاستفهامِ، وأبدلَ الألفَ هاءً؛ أي: فما يكونُ إنْ لم أَحتسِبْ؟ أي: إلَّا الاحتسابُ، ويَحتملُ أنْ تكونَ كلمةَ الكفِّ والزَّجْرِ عنه؛ أي: انزجرْ عنه، فإنَّه لا شَكَّ في وقوعِ الطلاقِ، وكونِهِ محسوبًا في عددِ الطلاقِ) انتهى.

وقال ابنُ قُرقُولَ: (يَحتملُ الزَّجْرَ، ثمَّ استأنفَ، ويَحتملُ [أنْ تكونَ] «ما» التي للاستفهامِ وقفَ عليها بالهاءِ؛ أي: فأيُّ شيءٍ حكمُه إنْ عجزَ وتحامَقَ؟ أَمَا يلزمُه الطلاقُ؟).

(أَرَأَيْتَ إِنْ عَجزَ وَاسْتَحْمَقَ؟): قال القرطبيُّ: (هوَ بفتحِ التاءِ والميمِ، مبنيًّا للفاعلِ، ولا يجوزُ بناؤُهُ للمفعولِ؛ لأنَّه غيرُ متعدٍّ) انتهى.

وفيه ردٌّ على مَنْ يرويهِ بالضمِّ على ما لم يُسَمَّ فاعلُه؛ يعني: أنَّ الناسَ استحمقوهُ، وعدُّوهُ أحمقَ؛ حيثُ وَضَعَ البِرَّ في غيرِ موضعِهِ، وإنَّما هو بفتحِ التاءِ

مبنيًّا للفاعلِ؛ أي: تكلَّفَ الحُمْقَ بما فعلَهُ مِنَ الطلاقِ وامرأتُهُ حائضٌ، انتهى.

وقال ابنُ الأثيرِ: (يُروى: «استُحْمِقَ»؛ على ما لم يُسَمَّ فاعلُه، والأوَّلُ أَولى -يعني: الذي بفتحِ التاءِ مبنيًّا للفاعلِ- ليُزاوِجَ «عَجَزَ») انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (يَحتملُ أَنْ تكونَ كلمةُ «إنْ» نافيةً؛ أي: ما عَجَزَ ابنُ عُمَرَ ولا استَحْمَقَ؛ أي: ليسَ طِفلًا ولا مجنونًا حتى لا يقعَ طلاقُهُ، والعجزُ لازمُ الطِّفْلِ، والحُمْقُ لازمُ المجنونِ، فهوَ مِنْ إطلاقِ اللَّازمِ، وإرادةِ المَلزومِ، و«إن»: تكونُ مخفَّفةً مِنَ الثقيلةِ، واللَّامُ غيرُ لازمةٍ، ولو صحَّتِ الروايةُ بالفتحِ؛ فالمعنى أظهرُ).

إشارةٌ: قال ابنُ الملقِّنِ: («فَمَهْ»: هذِه هاءُ السكتِ دخلتْ على «ما» التي هي للاستفهامِ؛ كأنَّه قالَ: فما يكونُ إنْ لم يحتسبْ بتلكَ التطليقةِ؟ والعربُ تُبدِلُ الهاءَ مِنَ الألفِ؛ لقُربِ مخرجِهما؛ كقولِهِم: [من الطويل]

وَمَهْمَا يَكُنْ عِنْدَ امْرِئٍ مِنْ خَلِيقَةٍ

والأصلُ: وما ما يكونُ عندَ امرئٍ، فأُبدلَتِ الهاءُ مِنَ الألفِ، وقد أُبدلَتِ الهاءُ مِنْ أُختِ الألفِ مِنْ قولِهِم: «هذِهِ»، وإنَّما أرادوا: «هَذِي»[1]؛ كما أُبدلَتِ الياءُ مِنَ الهاءِ في قولِهِم: «دهديتُ الحَجَرَ»، والأصل: دَهْدَهْتُ، وقالوا [في] «دَهْدَهَة الجَمَل»: دَهْدَوَة الجَمَل، وإنَّما اجتمعتِ الياءُ، والألفُ، والواوُ، والهاءُ، في بدلِ بعضِها مِنْ بعضٍ؛ لتشابهها، ولأجلِ تشابُهِها اجتمعْنَ في أنْ يَكُنَّ ضمائرَ، وفي أنْ يَكُنَّ وصلًا في القوافي، وقد أُبدلَتِ الهاءُ مِنَ الهمزةِ في قولِهِم: «أَرَقْتُ وهَرَقْتُ»، و«إيَّاك وهيَّاك»، و«أَرَحْتُ وهَرَحْتُ»)، والله أعلم.

باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟

حديث: يا أبا أسيد اكسها رازقيتين وألحقها بأهلها

٥٢٥٥ - (فِي بَيْتِ أُمَيْمَةُ): قال الكرمانيُّ: (بضمِّ الهمزةِ، بدلٌ عنِ «الْجَوْنِيَّةِ»، أو عطفُ بيانٍ له) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: («فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةُ»): هو بالتنوينِ في

---

(١) في (ص): (هذا).

الكُلِّ، و«أُمَيْمَةُ»: بالرفعِ، إمَّا بدلًا عنِ «الْجَوْنِيَّةِ»، وإمَّا عطفَ بيانٍ، وظنَّ بعضُ الشُّرَّاحِ أنَّه بالإضافةِ، فقال في الكلامِ على الروايةِ التي بعدَها: «تزوَّجَ رسولُ اللهِ ﷺ أُمَيْمَةَ بنتَ شَراحيل»: «لعلَّ التي نزلَ في بيتِها بنتُ أخيها»، وهو مردودٌ، فإنَّ مخرجَ الطريقينِ واحدٌ، وإنَّما جاءَ الوهمُ مِنْ إعادةِ لفظِ «فِي بَيْتٍ»، ورواهُ ابنُ أبي شيبةَ عن أبي نُعيمٍ شيخِ البخاريِّ فيه، فقال: «فِي بيتٍ في النخلِ أُميمةُ. . .» إلى آخره) انتهى.

وفي أصلِنا المصريِّ والشاميِّ هو بالإضافةِ، فجزى الله شيخَنا خيرًا ما أكثرَ فوائدَهُ!

باب من قال لامرأته: أنت عليَّ حرام

حديث: لو طلقت مرةً أو مرتين فإن النبي ﷺ أمرني بهذا

٥٢٦٤ - (لَوْ طَلَّقْتَ): جوابُه محذوفٌ؛ وهو «لكانَ خيرًا»، أو هو للتمنِّي.

باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون...

حديث: إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها

٥٢٦٩ - (حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا): يجوزُ في السين الضمُّ والفتحُ، فالضمُّ على أنَّ (النفسَ) فاعلةُ (حَدَّثَتْ)، والنصبُ على أنَّها مفعولُه.

قال ابنُ قُرقُولَ: («أنفسَها»؛ بالفتحِ، ويدُلُّ عليه قولُه: «إنَّ أحدَنا يُحَدِّثُ نفسَه».

قال الطحاويُّ: «وأهلُ اللُّغةِ يرفعونَ السين؛ أي: بغيرِ اختيارِها؛ كما قال عزَّ وجلَّ: ﴿وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِۦ نَفْسُهُۥ﴾ [ق: ١٦].

وفي الحديثِ الآخرِ: «ما وَسْوَسَتْ به أَنْفُسُها»، فـ«النفسُ» لفظٌ يقعُ على الذَّاتِ، والرُّوحِ، والحياةِ).

حديث: اذهبوا به فارجموه

٥٢٧١ - ٥٢٧٢ - (شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ): منصوبٌ نصبَ المصادرِ؛ وأصلُه: مَرَّاتٍ أربعًا، ثمَّ أُضيفَ العددُ إلى المعدودِ.

باب: لا يكون بيع الأمة طلاقًا

حديث: الولاء لمن أعتق

٥٢٧٩ - (وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ): تقدَّم[١].

باب: ﴿قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوْجِهَا﴾

الظِّهَــــار

باب الإشارة في الطَّلاق والأمور

حديث: لا يمنعن أحدًا منكم نداء بلال

٥٢٩٨ - (لِيَرْجِعَ قَائِمُكُمْ): تقدَّمَ[٢].

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (بفتحِ الياءِ مُتَعَدٍّ، و«قائمَكُم»: منصوبٌ مفعولٌ، وكان في أصلِنا -أي: المصريِّ- مضبوطًا بالقلم بالفتحِ والضمِّ[٣]، ثمَّ أُزيلَتِ الضمَّةُ، وكلاهُما صحيحٌ إنْ ساعدتْهُ الروايةُ، ويُؤيِّدُ النصبَ قولُه في طريقٍ أُخرى: «وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ»)[٤].

بَابُ اللِّعَانِ

حديث: بعثت أنا والساعة كهذه من هذه أو كهاتين

٥٣٠١ - (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ): قال أبو البقاءِ: (لا يجوزُ فيه إلَّا النصب، والواو فيه بمعنى: مع؛ والمرادُ به: المقارنة، ولو رُفِعَ؛ لفسدَ المعنى؛ إذْ لا يُقالُ: بُعِثت السَّاعةُ، ولا [هو] في موضعِ المرفوعِ؛ لأنَّها لم تُوجدْ بعدُ).

وقال القاضي: (الأحسنُ رفعُ «الساعة» عطفًا على ما لم يُسَمَّ فاعلُه في «بُعِثَ»، ويجوزُ النصبُ على المفعولِ معه؛ أي: بُعِثْتُ معَ الساعةِ؛ كقولِهِم: جاءَ البردُ والطيالسةَ، ويقدَّر هنا: فانتظروا الساعة).

---

(١) [خ: ٥٠٩٧].
(٢) [خ: ٦٢١].
(٣) زيد في (ص) تبعًا لما في «التلقيح»: (بالقلم)، ولعلَّه تكرار.
(٤) [خ: ٦٢١].

(كَهَاتَيْنِ): حالٌ؛ أي: مقترنَينِ، قال القُرطبيُّ: (فعلى النصبِ يقعُ التشبيه بالضمِّ -وبه ضَبَطَ النوويُّ مقتصرًا عليه- وعلى الرفعِ يَحتملُ هذا، ويَحتملُ أنْ يُرفَعَ للتقارُبِ الذي بين السَّبَّابة والوُسطى في الطولِ، ويدُلُّ عليه قولُ قَتادةَ في روايتِه: «كفضلِ[1] إحداهما على الأُخرى»).

ويُعلَمُ منه: أنَّه آخرُ الأنبياءِ، ليسَ بعدَه نبيٌّ، ولا يَلحَقُ شرعَهُ نسخٌ.

باب إذا عرض بنفي الولد

حديث: أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ولد لي غلام أسود...

٥٣٠٥ - (مِنْ أَوْرَقَ): غيرُ منصرفٍ.

(لَعَلَّ نَزَعَهُ عِرْقٌ): قال الكرمانيُّ: (قيل: الصوابُ: «لعلَّ عِرقًا نَزَعَهُ»، أو «لعلَّه نَزَعَهُ عِرْقٌ»، وهذا أيضًا صوابٌ؛ لاحتمالِ أنْ يكونَ فيه ضميرُ الشأنِ، قال في «الشواهد»: «وممَّا كانَ المحذوفُ ضميرَ الشأنِ منصوبًا قولُه ﷺ: وإنَّ لِنَفْسِكَ حَقٌّ، وقولُه لرجلٍ: لعلَّ نَزَعَها عِرْقٌ؛ أي: لعلَّها»).

باب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا

(الصَّبِيَّة الْمُتَوَفَّى عَنْهَا الطِّيب): (الصَّبيَّةَ): بالنصبِ، و(الطِّيبُ): بالرفعِ، وفي بعضِها بالعكسِ.

حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت...

٥٣٣٤ -٥٣٣٥-٥٣٣٦-٥٣٣٧ - (اشْتَكَتْ عَيْنهَا): يجوزُ ضمُّ النونِ على أنَّها هي المشتكيةُ، وفتحُها، ويكونُ في (اشتكت) ضميرُ الفاعل، وهي المرأةُ الحادَّةُ، وقد رُجِّحَ الأوَّلُ؛ بما وقعَ في رواية: (عيناها).

(كلَّ ذَلِكَ): بالنصبِ على الظرفِ.

(بِدَابَّةٍ؛ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ): مجرورٌ بدلٌ مِنْ (دابَّةٍ).

---

(١) في (ص): (فضل).

باب الكحل للحادة

(بَابُ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ): قال السفاقسيُّ: صوابُه: (للحادِّ)؛ لأنَّه نعتٌ للمؤنَّث؛ كـ(طالق) و(حائض).

قلتُ: يتخرَّجُ على لغةٍ ضعيفةٍ.

وقال البخاريُّ بعدَه: (بَابُ الْقُسْطِ لِلْحَادَّةِ) أيضًا.

باب القسط للحادة عند الطهر

حديث: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج...

٥٣٤١ - (مِنْ كُسْت أَظْفَارٍ): في أصلِنا المصريِّ: (كُسْتٍ)؛ مجرورٌ منوَّنٌ، وكذا (أَظْفَارٍ)، وفي أصلِنا الشاميِّ بالإضافةِ.

وقال ابنُ الأثيرِ: (إنَّه مُضافٌ إلى «الأظفار»).

وقال الدِّمياطيُّ: (ولا يصحُّ «قُسْطِ أَظْفَارٍ» على الإضافةِ، ولا وجهَ له، ويُقالُ: «قُسْط ظِفار»: منسوبٌ إلى مدينةٍ باليمنِ يُقالُ لها: ظِفار).

باب: تلبس الحادة ثياب العصب

[معلق الأنصاري: ولا تمس طيبًا إلا أدنى طهرها إذا طهرت]

٥٣٤٣ - (وَلَا تَمَسّ): بضمِّ السينِ وفتحِها.

باب: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾

حديث مجاهد في قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾

٥٣٤٤ - (وَاجِبًا): إنْ قلتَ: القياسُ أنْ يقولَ: (واجبةً)؟

قلتُ: ذُكِّر إمَّا باعتبارِ (الاعتدادِ)، وإمَّا أنْ يكونَ صفةً مُقدَّرةً؛ أي: أمرًا واجبًا، وإمَّا بأنْ يُجعَلَ (الواجبُ) اسمًا لِما يُذَمُّ تارِكُه، ويُقطَعَ النظرُ عنِ الوصفيَّةِ، وفي بعضِها: (واجبٌ)؛ بالرفعِ، وهو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، أو يُقدَّر في لفظِ (كانتْ) ضميرُ القِصَّة، أو (كانتْ) تامَّةٌ، و(تَعْتَدُّ): مبتدأٌ؛ كقولِهِم: (تسمعُ بالمُعيديِّ)، قاله الكرمانيُّ.

كِتَابُ النَّفَقَاتِ

فضل النفقة على الأهل

حديث: الثلث والثلث كثير أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة

٥٣٥٤ - (الثُّلُث وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ): تقدَّمَ(١).

وقال الكرمانيُّ هنا: («الثُّلُث»: بالنصبِ على الإغراءِ، أو بتقديرِ: «أَعْطِ»، والرفعِ على أنَّه فاعلُ «يكفيك»، أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، أو بالعكس).

(حَتَّى اللُّقْمَة): تقدَّمَ(٢).

وقال الزركشيُّ هنا: (الوجهُ الرفعُ؛ عطفًا على «صَدَقَةٌ»، أو مبتدأٌ، و«تَرْفَعُهَا» الخبرُ).

باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال

حديث: أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير

٥٣٥٧ - (أَوْ بَعْضِ السَّنَةِ): في أصلِنا الشاميِّ: بكسرِ (بَعْضِ).

وقال الزركشيُّ: (خفضُ «بَعْضِ» أحسنُ مِنْ نصبِهِ، لكن رأيتُه في نُسَخٍ صحيحةٍ منصوبًا؛ عطفًا على قوله: «قُوتَ»).

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: («بَعْضِ»: مجرورٌ معطوفٌ على المضافِ إليه).

حديث: انطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه

٥٣٥٨ - (حَتَّى أَدْخُلَ): بالنصبِ في أصلِنا.

(يَرْفَا): غيرُ مهموزٍ، ويُقالُ: كـ(يَمْنَعُ).

---

(١) [خ: ١٢٩٥].

(٢) [خ: ٢٧٤٢] [خ: ٣٩٣٦].

(مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ): تقدَّمَ[١].

باب خادم المرأة

حديث: ألا أخبرك ما هو خير لك منه

٥٣٦٢ - (وتُكَبِّرِينَ اللهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ): نصبَ (أربعًا) نصبَ المصدرِ؛ لأنَّه في الأصلِ مضافٌ إلى المصدرِ؛ كقولك: كبَّرتُ اللهَ أربعَ تكبيراتٍ، وهكذا كلُّ ما جاءَ مِنَ الأعدادِ على هذا المعنى.

(صِفِّينَ): منهم مَنْ يقولُ: (صِفُّون) في حالةِ الرفع؛ شبَّهَها بالجموعِ المعربةِ، وفي الحديث: «وَبِئْسَتْ صِفُّونَ».

باب المراضع من المواليات وغيرهنَّ

بَابُ المَرَاضِعِ مِنَ المَوَالِيَاتِ

قال ابنُ بطَّالٍ: (كان الأقربَ أن يقولَ: «المَوْلَيات» جمع «مَوْلاة»، و«المَواليات»: جمع «مَوالي» جمع تكسير، ثمَّ جُمِعَ «موالي» جمعَ السلامة بالألف والتاء، فصار «مَواليات» جمعَ الجمع).

وقال السفاقسيُّ: (ضُبِطَ بضمِّ الميم وبفتحها، والأوَّلُ أوجهُ؛ لأنَّه اسمُ فاعلٍ مِنْ «والتْ توالي»).

(١) [خ: ٣٠٩٤].

كِتَابُ الأَطْعِمَةِ

باب التيمن في الأكل وغيره

حديث: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله

٥٣٨٠ - (بِوَاسِط): بالصرفِ وعدمِه في أصلِنا مضبوطٌ، وقال بعضُهُم: هو مذكَّرٌ مصروفٌ؛ لأنَّ أسماءَ البُلدانِ الغالبُ عليها التأنيثُ وتركُ الصرفِ، إلَّا مِنًى، والشامَ، والعراقَ، وواسِطًا، ودَابِقًا، وفَلْجًا، وهَجَرًا، فإنَّها تُذكَّر وتُصْرَفُ، ويجوزُ أن تُريدَ بها البقعةَ، أو البلدةَ؛ فلا تصرفه، انتهى.

باب من أكل حتى شبع

حديث: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفًا

٥٣٨١ - (هَلُمِّي): هذا على لغةِ أهلِ نجدٍ، فإنَّهم يقولونَ للاثنين: (هَلُمَّا)، وللجميع: (هَلُمُّوا)، وللمرأةِ: (هَلُمِّي)، وأمَّا أهلُ الحجازِ؛ فإنَّهم يستوي عندَهمُ الواحدُ والجمعُ والتأنيثُ، قال اللهُ تعالى: ﴿هَلُمَّ إِلَيْنَا﴾ [الأحزاب: ١٨].

حديث: هل مع أحد منكم طعام؟

٥٣٨٢ - (أَوْ نَحْوُهُ): بالضمِّ.

(أَبَيْعٌ أَمْ عَطِيَّةٌ؟): ارتفعَ على خبرِ مبتدأٍ؛ أي: أهذِه بيعٌ؟ وسبقَ روايتُه بالنصب في (البيع)[1].

(أَجْمَعُونَ): هكذا وقعَ مرفوعًا تأكيدًا للضميرِ في (أَكَلْنَا) مِنْ غيرِ فاصلٍ، وأجازَ ابنُ دُرُستويه حاليَّةَ (أجمعين)، ويجوزُ عليه النصبُ.

---

(١) [خ: ٢٢١٦].

حديث: توفي النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين التمر والماء

٥٣٨٣ - (الْأَسْوَدَيْنِ): تسمية للشيءِ بما قارَنَه؛ كـ(العُمَرَين).

باب: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾...

حديث: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فلما كنا بالصهباء

٥٣٨٤ - (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّمَ أوَّلَه(١).

(عَوْدًا وَبَدْءًا): منصوبانِ في موضعِ الحالِ.

باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة

حديث: قام النبي ﷺ يبني بصفية فدعوت المسلمين إلى وليمته

٥٣٨٧ - (يَبْنِي بِصَفِيَّةَ): تقدَّمَ كلامُ الجوهريِّ: (يُقالُ: بنى على أهلِه)، وأنَّ العامَّة تقولُ: «بأهلِهِ»، وهو خطأٌ، وليس كما قال، فعَنِ ابنِ دُريدٍ: (بَنَى بِامرأَتِهِ)؛ بالباءِ؛ كـ(أَعْرَسَ بها)، حكاهُ صاحبُ «الغريب».

حديث أسماء: يا بني إنهم يعيرونك بالنطاقين...

٥٣٨٨ - (يُعَيِّرُونَكَ بِالنِّطَاقَيْنِ): قال الزركشيُّ: (الأفصحُ تعديةُ «عَيَّرَ» بنفسِه) انتهى.

وتقدَّمَ أوَّلَه(٢).

(مَا كَانَ النِّطَاقَانِ؟): كذا في أصلِه، وقال شيخُنا -أبقاهُ اللهُ تعالى- في «الفتح»: (أوردَهُ بعضُ الشُّرَّاحِ: «النطاقين»، وتَعَقَّبَهُ بأنَّ الصوابَ: «النطاقان»؛ بالرفعِ، وأنا لم أقفْ عليه في النسخِ إلَّا بالرفعِ، فإنْ ثبتتْ روايةٌ بغيرِ ألفٍ؛ أمكنَ توجيهُها، ويَحتملُ أنْ يكونَ كان في الأصلِ: «وهل(٣) تدري ما كانَ شأنُ النطاقينِ؟»، فسقطَ لفظُ «شأن»، أو نحوه)، والله أعلم.

---

(١) [خ: ١٣٨].
(٢) [خ: ٣٠].
(٣) في (ص): (وهو).

باب: المؤمن يأكل في معى واحد

حديث: إن المؤمن يأكل في معى واحد

٥٣٩٤ - (فَلَا أَدْرِي أَيَّهُمَا): بنصبِ (أَيَّ).

باب: ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو

(بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى): قد يُشْكِلُ دخولُ النافي على النافي، وجوابُه: أنَّ النفيَ الثانيَ مؤكِّدٌ للأوَّلِ؛ والأصلُ: كانَ النبيُّ لا يأكلُ شيئًا حتَّى يُسَمَّى له، وقد ثبتَ في بعضِ الأصولِ: (مَا كَانَ يَأْكُلُ حَتَّى يُسَمَّى لَهُ)، ونظيرُه قولُ الشاعرِ: [من الوافر]

وَلَا لِلِمَا بِهِمْ أَبَدًا دَوَاءُ

باب الشواء

حديث: لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه

٥٤٠٠ - (أَحَرَامٌ هُوَ؟): نحو: (أقائمٌ زيدٌ؟).

باب الخزيرة

حديث عتبان: أين تحب أن أصلي من بيتك.

٥٤٠١ - (مِنْهُمْ أَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخْشُنِ): قال الزركشيُّ: («منهم»: خبرٌ مقدَّمٌ، و«ابْنُ مَالِكٍ»: مبتدأٌ) انتهى.

باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون

حديث: قسم النبي يومًا بين أصحابه تمرًا فأعطى

٥٤١١ - (تَمْرَةٌ أَعْجَبَ): (تَمْرَةٌ): مرفوعُ الاسمُ، و(أَعْجَبَ): منصوبُ الخبرُ.

حديث: رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحبلة

٥٤١٢ - (رَأَيْتُنِي): تقدَّم[١].

---

(١) [خ: ٢٢٥] [خ: ٥٠٨] [خ: ٥١٩] [خ: ٢٠١٨].

(إِذَنْ): جوابٌ وجزاءٌ؛ أي: إنْ كنتُ كما قالوا محتاجًا إلى تعليمِهِم؛ خسرتُ حينئذٍ، وضَلَّ سعيي فيما تقدَّمَ.

حديث: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله

٥٤١٣ - (مِنْ حِين): يجوزُ في (حِيْن): الفتحُ -وهو أفصحُ- والكسرُ.

حديث: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير

٥٤١٤ - (مَصْلِيَّةٌ): بفتحِ الميمِ، أصلُها: (مَصْلُوْيَةٌ) بوزن (مَضْرُوبة)، اجتمعَ حرفا عِلَّةٍ، وسَبَقَ الأَوَّلَ السكونُ، فقُلبتِ الواوُ ياءً، وأُدْغِمتْ في الياءِ.

باب التلبينة

حديث: التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن

٥٤١٧ - (إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتَهَا): بالنصبِ فيهما، والرفعِ فيهما.

باب شاة مسموطة والكتف والجنب

حديث: رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة فأكل منها

٥٤٢٢ - (وَلَمْ يَتَوَضَّأْ): تقدَّم أَوَّلَه[1].

باب الدباء

(الدُّبَّاءِ): واحدُه (دُبَّاءَة)، وزنُهُ (فُعَّال)، ولامُهُ همزةٌ؛ لأنَّه لم يُعرَفِ انقلابُ لامِه عن واوٍ أو عن ياءٍ، قاله الزمخشريُّ، وأخرجه الهرويُّ في (دبب) على أنَّ الهمزةَ زائدةٌ، والجوهريُّ في (المعتلِّ) على أنَّ همزتَه منقلبةٌ، وكأنَّه أشبَهُ.

---

(١) [خ: ١٣٨].

باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه

حديث: إنك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا

٥٤٣٤ - (خَامِسَ خَمْسَةٍ): الجيِّدُ نصبُ (خَامِسَ) على الحالِ؛ والمعنى: أحدَ خمسةٍ؛ كقولِه تعالى: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾ [التوبة: ٤٠]، ويجوزُ الرفعُ على تقديرِ: وأنا خامسٌ، فيكونُ خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، والجملةُ حالٌ.

باب المرق

حديث: أن خياطًا دعا النبي ﷺ لطعام صنعه فذهبت مع النبي ﷺ

٥٤٣٦ - قولُه: (بَعْد يَوْمِئِذٍ): قال الطِّيبيُّ: (يَحتملُ أن يكونَ «بعدَ» مضافًا إلى ما بعدَه؛ كما جاء في «شرح السُّنَّة»: «بعدَ ذلكَ اليومِ»، وأنْ يكونَ مقطوعًا عنِ الإضافةِ، وقولُه: «يَوْمِئِذٍ» بيانٌ للمضافِ إليه المحذوفِ) انتهى.

باب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئًا

حديث: إن خياطًا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه...

٥٤٣٩ - (مِنْ يَوْمِئِذٍ): بنصبِ الميمِ وكسرِها.

باب العجوة

حديث: من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوةً لم يضره...

٥٤٤٥ - (سَبْعَ تَمَرَات عَجْوَة): قال ابنُ مالكٍ في «التوضيح»: (تجوزُ الإضافةُ وتركُها، فمَنْ أضافَ؛ فلا إشكالَ؛ لأنَّ «تمراتِ» مُبهمةٌ؛ يَحتملُ كونُها مِنَ العجوةِ، ومِنْ غيرِها، فإضافتُها إلى العجوةِ إضافةُ عامٍّ إلى خاصٍّ، وهو مقتضى القياسِ، ونظيرُه: «ثيابُ خزٍّ»، و«حَبَّاتُ بُرٍّ»، ومَنْ لم يُضِفْ «تمراتِ»؛ [نوَّنَ] وجاءَ بـ«عجوةٍ» مجرورًا على أنَّه عطفُ بيانٍ، ويجوزُ نصبُه على التمييزِ) انتهى.

باب المنديل

حديث: لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلًا

٥٤٥٧ - (إِلَّا أَكُفَّنَا وَسَوَاعِدَنَا): بالنصبِ والرفعِ.

باب ما يقول إذا فرغ من طعامه

حديث: الحمد لله كثيرًا طيبًا مباركًا فيه

٥٤٥٨ - (غَيْر مَكْفِيٍّ): بالرفعِ والنصبِ.

(رَبَّنَا): منصوبٌ على النِّداءِ، ومرفوعٌ بأنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

وقال بعضُهُم: الضميرُ يعودُ إلى اللهِ تعالى؛ يعني: هو المطعِمُ الكافي، وهو غيرُ مطعَم، (وَلَا مودَّعٍ): أي: غيرُ متروكٍ الطلبُ إليه والرغبةُ فيما عندَه، (وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْهُ)، و(رَبُّنَا): مبتدأٌ، وخبرُه: (غيرُ مَكْفِيٍّ).

وقال بعضُهُم: «رَبَّنَا»: منصوبٌ بالمدحِ، أوِ الاختصاصِ، أو بالنِّداءِ؛ كأنَّه يقولُ: ربَّنا اسمعْ حمْدَنا ودُعاءَنا.

وللأصيليِّ: بالرفعِ على القطعِ، وجَعَلَه خبرًا؛ كأنَّه قال: ذلك ربُّنا، أو هو، [أو] أنتَ ربُّنا، ويجوزُ فيه الجرُّ على البدلِ مِنَ الاسمِ في قولِهِ: «الحمدُ للهِ» أوَّلَ الدُّعاءِ.

وقال السفاقسيُّ: بدلٌ مِنَ الضميرِ في «عَنْهُ») انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هو، أو مبتدأٌ خبرُهُ مقدَّمٌ، وبالنصبِ على المدحِ، أوِ الاختصاصِ، أو إضمارِ «أعني»، ويجوزُ الجرُّ على أنَّه بدلٌ مِنَ الضميرِ في «عَنْهُ»، أو بدلٌ مِنَ الاسمِ في قولِه: «الحمدُ للهِ»، وقال ابنُ الجوزيِّ: «بالنصبِ على النِّداءِ مع حذفِ أداةِ النِّداءِ») انتهى.

وقد أعربَهُ ابنُ قُرقُولَ، والنَّوويُّ في «الأذكارِ» و«الروضةِ»، واللهُ أعلمُ، وكذلِكَ أعربَهُ ابنُ الأثيرِ في «النهايةِ».

وقال ابنُ العربي: (كثيرًا) صفةُ محذوفٍ؛ أي: حَمْدًا كثيرًا، وكذا ما يليه مِنَ الصِّفَتَينِ، و(فِيهِ) متعلِّقٌ بـ(مُبارَكًا)، و«مَكْفِيٍّ»: مفعولٌ مِنَ الكفايةِ، كفى يكفي؛ إذا دفع شيئًا؛ أي: غير مَكْفِيٍّ الزيادةَ، فإنَّ كلَّ حَمْدٍ يَحمَدُ به الحامدونَ؛ فإنَّهم مقصِّرونَ في ذلك، (وغير مستغنًى عنه)؛ أي: عنِ الحمدِ، والكلامُ على هذا راجعٌ إلى (الحمدِ)، ويجوزُ أنْ يكونَ الكلامُ راجعًا إلى (الله)؛ أي: إنَّ اللهَ غيرُ مطعَمٍ ولا مَكْفِيٍّ؛ لأنَّه مُطعِمٌ كافٍ، (وَلَا مُودَّعٍ): أي: غير متروكٍ الطلبُ إليه والرغبةُ فيما عندَه، ومنه: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى: ٣]؛ أي: ما تركَكَ، (ولا مستغنًى عنه): فلا يُدعى ولا يُطلب.

و(غيرَ): نصبٌ، و(رَبُّنَا): رفعٌ في النسخ الحاضرة، ويُروى برفعِ (غير) أيضًا، فنصبُه على الصفةِ بعدَ الصفةِ، أو على الحالِ مِنَ (الله)، وكذا ما عُطِفَ عليه، ورفع (ربُّنا) على تنازُعِ (مَكْفِيٍّ) وأخَوَيهِ إيَّاه، وأغنى عن ضمير ذي الحال؛ لأنَّه هو هو؛ كقوله: ﴿ٱلْحَآقَّةُ ۝١ مَا ٱلْحَآقَّةُ﴾ [الحاقة: ١-٢]، أو (رَبُّنَا): مبتدأٌ، و(غَيْرُ مَكْفِيٍّ): بالرفعِ خبرٌ مقدَّمٌ، وكذا ما عُطِفَ عليه، والكلامُ راجعٌ إلى اللهِ في جميعِ هذِه الصفات، أو رُفِعَ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: الحمدُ غيرُ مَكْفِيٍّ، ولا مودَّعٍ، وحينئذٍ يُرفَعُ (رَبُّنَا) على أنَّه مبتدأٌ خبرُه قولُه: (ولا مستغنًى عنه)، أو قولُه: (ولا مستغنًى عنه): مبتدأٌ، و(رَبُّنَا): فاعلُه قائمٌ مَقامَ الخبرِ؛ مثل: (ما قائمٌ زيدٌ) في الوجهينِ، وإنْ نُصِبَ؛ فعلى أنَّه منادًى، وإنْ جُرَّ؛ فعلى أنَّه بدلٌ مِن (الله).

وقيل: (مستغنًى) ليس مِنَ التنازُعِ في شيءٍ؛ إذ لا يُقالُ: (استُغنيَ زيدٌ)، أقولُ: وفيه نظرٌ؛ إذْ عدم أن يُقال: (استُغنيَ زيدٌ) لا يمنعُ مِنَ التنازعِ؛ إذْ هو مثلُ قولِنا: (ضُرِبَ ومُرَّ به زيدٌ)، غايتُه أنَّه أعملَ الأوَّلَ في الظاهرِ، والثانيَ في ضميرِهِ.

نعم؛ لا يجوزُ أنْ يُقالَ: إنَّه أعملَ (مستغنًى) في (ربُّنا) بل المرجَّح هنا الإعمال لما قبله، وهو قد أُعمِل في ضميره، وتوسَّط الجارُّ؛ وهو (عن)؛ كما في (ضُرِبَ ومُرَّ به زيدٌ نفسِه) على إعمال الأول، ولو أعمل الثاني؛ لقيل: (ضُرِبَ ومُرَّ بزيدٍ)، (وَلَا مُوَدَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنًى عَنْ رَبِّنَا).

على أنَّه قال بعضٌ هنا: إنَّ قولَه: (ولا مستغنًى): اسمُ مفعولٍ، و(رَبُّنَا): أُقيمَ مُقامَ الفاعلِ، و(عنه): مفعولُه الثاني، وأُعمِلَ؛ لأنَّه اعتمدَ على حرفِ النفيِ؛ أي: ولم يُستغنَ ربُّنا عنه؛ يعني: لا يَسْتغنِي شيءٌ من المخلوقات عنِ الرَّبِّ، انتهى.

باب: إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه

حديث: إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء.

٥٤٦٣ - ٥٤٦٤ - (نَحْوَهُ): منصوبٌ.

كِتَابُ الْعَقِيقَةِ

باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة

حديث: مع الغلام عقيقة

٥٤٧١ - ٥٤٧٢ - (فَأَهْرِيقُوا): إنْ قلتَ: القاعدةُ إذا كانَ ثلاثيًّا، أو خماسيًّا، أو سداسيًّا؛ كان أوَّلُ مضارعِه مفتوحًا، فما يقولونَ في (أهراق): يُهراق، فـ(أهراق) خماسيٌّ، ومضارعُه جاء مضمومًا؟

قلنا: أصلُه أربعةُ أحرفٍ، وزادوا الهاءَ عِوضًا مِنْ حركةِ العينِ المنقولةِ إلى الراءِ، فإنَّ أصله: أَرْيَقَ يَرْيَقُ، فنُقلت حركةُ الياءِ إلى الراءِ، وقُلبَتِ الياءُ ألفًا؛ لتحرُّكِها في الأصلِ، وانفتاحِ ما قبلَها الآن، ثمَّ زادوا الهاءَ عِوضًا مِنَ الحركةِ الذاهبةِ مِنَ العينِ، انتهى ما وجدتُه بخطِّ العلَّامةِ عزِّ الدين الحاضريِّ رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

وقال الزركشيُّ: (يُقال: أَراقَ يُرِيق، وهَرَاق يُهَرِيقُ، وقد يُجمَعُ بينهما -كما في هذا الحديث- جمعًا بينَ البدلِ والمُبدَل منه).

وقال صاحبُ «الفائق»: (يقال: «هَرَاقَ»، فقُلِبَتِ الهمزةُ هاءً، و«أَهَرَاقَ»؛ بزيادتِها كما زيدتِ السينُ في «أسْطاعَ»، فهي في مضارعِ الأوَّلِ محرَّكةٌ، وفي مضارعِ الثاني مُسكَّنةٌ) انتهى.

كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ

باب صيد القوس

حديث: أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها...

٥٤٧٨ - قوله: (أَفَنَأْكُلُ؟): الهمزةُ يجوزُ أنْ تكونَ مُقحمةً؛ لأنَّ الكلامَ سِيقَ للاستخبارِ، وقولُه: (فَنَأْكُلُ) معطوفٌ على ما قبلَ الهمزةِ، وأنْ يكونَ على معناه، فيُقدَّر معطوفٌ عليه بعدَها؛ أي: أتأذنُ[1] لنا فنأكلُ في آنيتِهِم؟

وقوله: (فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ): عطفٌ على (صِدْتَ بِقَوْسِكَ) على تقديرِ القصدِ والإرادةِ، أو تفسيرٌ للمُجمَلِ.

باب: من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد أو ماشية

حديث: من اقتنى كلبًا ليس بكلب ماشية أو ضارية

٥٤٨٠ - (مَاشِيَةٍ أَوْ ضَارِيَةٍ): رُوِيَ: (ضَارِي)؛ بالياء، و(ضَارٍ)؛ بحذفِها، و(ضَارِيًا)؛ بالألفِ بعدَ الياءِ منصوبًا، فأمَّا الأخيرُ؛ فهو ظاهرُ الإعرابِ، وأمَّا الأَوَّلانِ؛ فمجروران عطفًا على (ماشيةٍ)، ويكونُ مِنْ إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِهِ؛ كـ(ماءِ الباردِ)، ويكونُ ثُبوتُ الياءِ في (ضَارِي) على اللُّغةِ القليلةِ في إثباتِها في المنقوصِ مِنْ غيرِ ألفٍ ولامٍ، والمشهورُ حذفُها؛ أي: كلب تعوَّدَ بالصيدِ؛ يقال: ضَرِيَ الكلبُ وأضراهُ صاحبُهُ؛ أي: عوَّدَه وأغراه به، ويُجمَع على (ضوارٍ).

وقيل: إنَّ (ضَارٍ) هنا صفةٌ للرجلِ الصائدِ صاحبِ الكِلابِ المعتادةِ للصيدِ؛ فسمَّاهُ (ضاريًا) استعارةً؛ كما في الروايةِ الأُخرى: (إلَّا كلبَ ماشيةٍ، أو

---

(١) في (ص): (تأذن).

كلبَ صائِدٍ) انتهى. وقال التُّوربشتيُّ: (ومِنْ حقِّ اللفظِ: «أو ضاريًا»؛ عطفًا على المستثنى، وهو كذلك في بعضِ الروايات، فتحقَّقَ مِنْ تلكَ الروايةِ أنَّ تركَ التنوينِ فيه خطأٌ مِنْ بعضِ الرُّواةِ).

وقال الكرمانيُّ: («ضارية»: إنْ قلتَ: حقُّ اللفظِ أنْ يُقالَ: «ضارٍ»؛ مثل: «قاضٍ»، بدونِ التأنيثِ، وبدونِ التحتانيَّةِ؟

قلتُ: «ضارية»: صفةٌ للجماعة الصائدينَ أصحابِ الكِلابِ المعتادةِ للصيدِ، فسُمُّوا «ضارية» استعارةً، أو هو مِنْ بابِ التناسُبِ للفظِ «ماشيةٍ»؛ نحو: «لا دَرَيتَ ولا تليتَ»، ونحو: «بالغدايا وبالعشايا»).

وفيه كلامٌ لابنِ قُرقُولَ، وابنِ الأثيرِ، والصغانيِّ، ذكرَه والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى في «شرحه»؛ فانظرْهُ إنْ أردتَه.

حديث: من اقتنى كلبًا إلا كلب ضار لصيد أو كلب ماشية

٥٤٨١ - (إِلَّا كَلْبُ ضَارٍ): (إِلَّا): بمعنى (غير)، و(ضَارٍ): صفةٌ لـ(كَلْبٌ)؛ لتعذُّرِ الاستثناءِ، ويجوزُ أنْ تُنَزَّلَ النَّكِرةُ منزلةَ المعرفةِ، فيكونُ استثناءً لا صفةً.

فإنْ قلتَ: القياسُ (كَلْبًا ضاريًا)؟

قلتُ: هو مِنْ بابِ إضافةِ الموصوفِ إلى صفتِهِ للبيانِ؛ نحو: (شجرُ الأراكِ)، وقيل: لفظُ (ضارٍ) صفةٌ للرجلِ الصائدِ؛ أي: إلَّا كلبُ الرجلِ المعتادِ للصيدِ.

فإنْ قلتَ: حقُّه حذفُ الياءِ منه؟

قلتُ: إثباتُ الياءِ في المنقوصِ لغةٌ، انتهى.

(قِيرَاطَانِ): قال الكرمانيُّ: (بالرفعِ، وتقدَّمَ آنفًا بالنصبِ، ووجهُهُ: «نقص»: جاءَ لازمًا ومتعدِّيًا باعتبارِ اشتقاقِهِ مِنَ النُّقصانِ أوِ النَّقصِ).

باب قول الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾

(ذَبَحَ الْخَمْرَ النِّينَانُ وَالشَّمْسُ): يُقرأُ بوجهينِ: (ذَبَحَ): فعلٌ ماضٍ، و(النِّينانُ): مرفوعٌ فاعلُ (ذَبَحَ)، و(الشمسُ): معطوفٌ عليه، و(الخمرَ):

منصوبٌ مفعولٌ، الوجه الثاني: (ذَبْحُ): مرفوعٌ مبتدأٌ، وهو مصدرٌ، و(الخمرِ): مضافٌ مجرورٌ، و(النِّينانُ): مرفوعٌ خبرُ المبتدأِ، و(الشمسُ): معطوفٌ عليه.

حديث: غزونا جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعنا جوعًا شديدًا

٥٤٩٣ - (غَزَوْنَا جَيْشَ الْخَبَطِ): قال الطِّيبيُّ: («جَيْشَ»: منصوبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: مُصَاحِبينَ لجيشِ الخَبَطِ، أو فيه).

باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدًا

حديث: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم...

٥٤٩٨ - (فَدُفِعَ إِلَيْهِم): قال شيخُنا في «الفتح»: («فَدُفِعَ»: على البناءِ للمجهولِ؛ والمعنى: أنَّه وصلَ إليهم).

(مَا أَنْهَرَ الدَّمَ): (ما): موصولةٌ أو شرطيَّةٌ، وقال الطِّيبيُّ: («ما»: يجوزُ أنْ تكونَ شرطيَّةً، أو موصولةً، وقولُه: «فَكُلْ»: جزاءٌ أو خبرٌ، واللَّامُ في «الدم» بدلٌ مِنَ المضافِ إليه؛ أي: دم صيدٍ، «وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ»: حالٌ منه، والسينُ في «سَأُحَدِّثُكَ» لتأكيدِ الإثباتِ في المضارعِ).

(لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ): منصوبانِ على الاستثناءِ، وتوضِّحُهُ الروايةُ الأُخرى: (إِلَّا السِّنَّ)(١).

وقال في «الصحاح»: (تُضمِرُ اسمَها فيها، وتَنصِبُ خبرَها)، فإذا قلتَ: (قاموا ليس زيدًا)؛ فالتقديرُ: ليس القائمُ زيدًا؛ وتقديرُه هنا: ليسَ مُذكَّى السِّنِّ والظُّفُرِ مأكولًا، وتقدَّم بطوله(٢).

باب ما ذبح على النصب والأصنام

حديث: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم

٥٤٩٩ - (بِأَسْفَلِ بَلْدَح): غيرُ مصروفٍ؛ للعلميَّة ووزنِ الفعلِ، وفي أصلِنا بالصرفِ وعدمِهِ.

---

(١) [خ: ٥٥٠٦].

(٢) في (ص): (بطول).

باب النحر والذبح

(اللَّبَّةِ): بفتحِ اللَّامِ، وقال الزركشيُّ: (بكسرِ اللَّامِ)؛ فيُحرَّر.

باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة

حديث: ازجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير...

٥٥١٤ - (هَذَا الطَّيْرَ): قال الكرمانيُّ: (هذا [على] لغةٍ قليلةٍ، والمشهور: الطائر).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (قلتُ: وهو ههنا محتملٌ لإرادةِ الجمعِ؛ بلِ الأَولى أنَّه لإرادةِ الجنسِ).

باب الدجاج

حديث: إن الله هو حملكم إني والله لا أحلف على يمين...

٥٥١٨ - (وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ): (الْحَيِّ): مجرورٌ على الصفةِ لاسمِ الإشارةِ، أو عطف بيانٍ، وأغربَ السفاقسيُّ فأوردَ اللفظَ: (فكان بيننا وبينه هذا الحيِّ)، ثمَّ قال: تُقرأُ: (الحيِّ)؛ بالخفضِ على البدلِ مِنَ الضميرِ في (بينه)، وهو ضميرٌ قبل الذِّكْر.

(أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ): برفعِ (نَفَرٌ) على البدلِ مِنْ ضميرِ المتكلِّمِ.

(خَمْسَ ذَوْدٍ): قال أبو البقاءِ: (والصوابُ: تنوينُ «خَمْس»، وأنْ يكونَ «ذَوْدٍ» بدلًا مِنْ «خَمْس»، ولو أسقطتَ التنوينَ وأضفتَ؛ لتغيَّرَ المعنى؛ لأنَّ العددَ المضافَ غيرُ المضافِ إليه، فيلزمُ أنْ تكونَ «خَمْسَ ذَوْدٍ» خمسَةَ عشرَ بعيرًا؛ لأنَّ أقلَّ الذودِ ثلاثةُ أبعرةٍ) انتهى.

ويجوزُ في (غُرّ الذُّرَى): النصبُ على الصفةِ لـ(خَمْسَ)، والجرُّ على الصفةِ لـ(ذَوْدٍ)، وتقدَّمَ في (الزكاةِ) بأطولَ مِنْ هذا[1].

(١) [خ: ١٤٠٥].

(يَمِينَهُ): بدلُ اشتمالٍ، أو مفعولٌ ثانٍ.

باب الضب

حديث: لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه...

٥٥٣٧ - (أَحَرَامٌ هُوَ؟): نحو: (أقائمٌ زيدٌ؟).

كِتَابُ الْأَضَاحِي

باب سنة الأضحية

حديث: إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر

٥٥٤٥ - (نُصَلِّيَ): هو نحو: (تَسْمَعَ بالمُعيديِّ خيرٌ مِنْ أنْ تراه)؛ في تقدير (أَنْ)، أو تنزيلِ الفعلِ منزلةَ المصدرِ.

باب الأضحية للمسافر والنساء

حديث: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم

٥٥٤٨ - (بِسَرِف): لا ينصرفُ، وهو الأشهرُ، وينصرفُ، وهو اسمُ موضعٍ.

باب من قال الأضحى يوم النحر

حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض

٥٥٥٠ - (ثَلَاثٌ مُتَوَالِيَاتٌ): إنْ قلتَ: القياسُ: (ثلاثةٌ) لا (ثلاثٌ)؟

قلتُ: إذا كان المميَّزُ محذوفًا؛ جاز فيه الأمرانِ.

(أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟): تقدَّمَ[(١)].

(يَضْرِب بَعْضُكُمْ): تقدَّمَ أوَّلَه[(٢)]، وقال الكرمانيُّ هنا: (بالرفعِ والجزْمِ).

باب قول النبي ﷺ لأبي بردة: ضح بالجذع...

حديث: من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه

٥٥٥٦ - (شَاتُكَ شَاةُ لَحمٍ): تقدَّمَ كلامُ الفاكهيِّ[(٣)].

---

(١) [خ: ١٧٤١]. (٢) [خ: ١٢١].
(٣) [خ: ٩٥٥].

وقال الطِّيبيُّ: («شَاةُ لَحْمٍ»: الإضافةُ للبيانِ؛ كـ«خاتمُ فِضَّةٍ»؛ لأنَّ الشاةَ شاتانِ؛ شاةٌ يأكلُ لحمَها الأهلُ، وشاةُ نُسُكٍ يُتَصدَّقُ بها للهِ تعالى).

باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

حديث: يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ قد نهاكم عن صيام...

٥٥٧١ -٥٥٧٢-٥٥٧٣ - (عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ نَحْوهُ): بالنصبِ والضمِّ، وانظر كلامَ الوالد، فقد ذكرَ الحُجَّة لهما.

كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ﴾

حديث: الحمد لله الذي هداك للفطرة...

٥٥٧٦ - (لَيْلَةَ): منصوبٌ على الظرفِ.

حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن.

٥٥٧٨ - (لَا يَزْنِي): أي: الزاني، أو المؤمنُ، أو الرجلُ.

قال المالكيُّ: (فيه دلالةٌ على جوازِ حذفِ الفاعلِ).

وتقدَّمَ الكلامُ على قولِه: (ولا يشربُ الخمرَ حين يشربُها)(١).

باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه

حديث: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير

٥٥٩٠ - (بِسَارِحَةٍ): بزيادةِ الباءِ الجارَّةِ في الفاعلِ؛ نحو: ﴿كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾ [الرعد: ٤٣]، أو هوَ مفعولٌ بالواسطةِ، والفاعلُ مضمرٌ؛ وهو الراعي؛ بقرينةِ المقامِ؛ إذِ السارحةُ لا بُدَّ لها مِنَ الرَّاعي.

وفاعلُ (يَأْتِيهِمْ): الآتي، أو الراعي(٢)، أو المحتاج، أو الرجل، والسياق مُشْعِرٌ بذلك.

وفي بعضِها: (تأتيهم)؛ بلفظِ المؤنَّثِ، وهذا كلامٌ على سبيلِ التجوُّز، قاله الكرمانيُّ.

---

(١) [خ: ٢٤٧٥].

(٢) في (ص): (الداعي)، والمثبت من مصدره.

باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي

حديث: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف

٥٥٩٢ - (إِذًا): جوابٌ وجزاءٌ؛ أي: إذا كان لا بُدَّ لكم منها.

حديث: نهانا في ذلك أهل البيت أن ننتبذ في الدباء والمزفت

٥٥٩٥ - (أَهْلَ الْبَيْتِ): منصوبٌ على الاختصاصِ، أو على البدلِ مِنَ الضميرِ.

باب شرب اللبن...

حديث: ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودًا

٥٦٠٥ - (وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ): جوابُ (لو) محذوفٌ؛ أي: لكانَ كافيًا.

حديث: نعم الصدقة اللقحة الصفي منحةً

٥٦٠٨ - (الصَّفِيُّ مِنْحَةً): تقدَّم قُبيلَ (الشهادات)(١).

وقال الكرمانيُّ هنا: (على التمييزِ منصوبٌ؛ نحو: [من الوافر]

فَنِعْمَ الزَّادُ زَادُ أَبِيكَ زَادَا

و [ما] دخلتِ التاءُ على «الصَّفِيُّ»؛ لأنَّه إمَّا «فعيلٌ» أو «فَعولٌ» يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ).

معلق ابن طهمان: رفعت إلى السدرة فإذا أربعة أنهار

٥٦١٠ - (الْفِطْرَةَ): إنْ قلتَ: كيف يُقدَّرُ العاملُ ههنا؛ إذْ لا يصحُّ أنْ يُقالَ: أصبتَ أمَّتُك؟

قلتُ: يُقدَّرُ على وجهٍ ينصبُّ إلى صحَّةِ المعنى؛ كما يُقالُ [في]: ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾ [البقرة: ٣٥]: إنْ تقديرَه: وَلْتَسْكُنْ زوجُك الجنَّةَ.

---

(١) [خ: ٢٦٢٩].

باب استعذاب الماء

حديث: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالًا...

٥٦١١ - (وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرحَاء): تقدَّمَ[١].

باب شوب اللبن بالماء

حديث أنس: الأيمن فالأيمن

٥٦١٢ - (الْأَيْمَن فَالْأَيْمَن): النصبُ على تقديرِ: قدِّموا أو أعطُوا، والرفعُ على تقديرِ: مقدَّمٌ أو أحقُّ، أو يُقَدَّمُ الأيمنُ، قاله في «الفتح».

وقال الزركشيُّ: (بالنصبِ؛ أي: اسْقُوا، وبالرفعِ؛ أي: أَولى وأحقُّ بالشُّربِ) انتهى.

وقال بعضُهُم: منصوبانِ على الإغراءِ.

وقد أعربَهُ النوويُّ والمُحِبُّ الطبريُّ، قال النوويُّ: (ضُبِطَ بالنصبِ والرفعِ، وهما صحيحانِ؛ النصبُ على تقديرِ: أعطِ الأيمنَ، والرفعُ على تقديرِ: الأيمنُ أحقُّ، أو نحو ذلك، وفي الروايةِ الأُخرى: الأيمَنُونَ، وهو يرجِّحُ الرفعَ).

باب الأيمن فالأيمن في الشرب

(بَاب: الْأَيْمَن فَالْأَيْمَن فِي الشُّرْبِ): قال والدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى: (يجوزُ فيه الجرُّ، والرفعُ، والنصبُ، وهذا إذا لم يُنوَّن «باب»، فإنْ نوَّنتَهُ؛ يجيءُ فيه الرفعُ والنصبُ).

باب خدمة الصغار الكبار

حديث: كنت قائمًا على الحي أسقيهم الفضيخ

٥٦٢٢ - (عُمُومَتِي): بدلٌ عنِ الضميرِ، أو منصوبٌ على الاختصاصِ.

---

(١) [خ: ١٤٦١].

باب الشرب من فم السقاء

حديث: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء

٥٦٢٧ - (خَشَبَةً[١] فِي دَارِهِ): تقدَّمَ[٢].

باب آنية الفضة

حديث: الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم

٥٦٣٤ - (إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَار جَهَنَّمَ): قال الزركشيُّ: (بضمِّ الراءِ وفتحِها، فمَنْ نَصَبَ؛ جعلَ الجرجرةَ بمعنى الصَّبِّ؛ أي: إنَّما يصُبُّ في بطنِه نارَ جهنَّمَ، ومَنْ رَفَعَ؛ فالجرجرةُ الصوتُ، ويصحُّ النصبُ على أنَّ هذا الفعلَ عُدِّيَ إليه، وإليه ذهبَ الأزهريُّ، وفي روايةٍ لمسلمٍ: «يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ»، وهو يقوِّي روايةَ النصبِ.

وقال ابنُ السِّيد: يجوزُ في «نار» الرفعُ والنصبُ، فمَنْ رفعَ؛ فعلى خبرِ «إِنَّ»، وجعلِ «ما» بمعنى: الذي؛ كأنَّه قال: الذي يُجرجِرُ في بطنِه نارُ جهنَّم، ومَن نصبَه؛ جعل «ما» صلةً لـ«إِنَّ»، وهي التي تَكُفُّ عنِ العملِ، ونَصَبَ «النَّارَ» [بـ] «يُجَرْجِرُ»، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ﴾ [طه: ٦٩]؛ برفعِ «الكيد» ونصبِه على الوجهينِ، قال: ويجبُ إذا جُعِلَتْ «ما» بمعنى: «الذي» أنْ تُكتَبَ منفصلةً مِن «إِنَّ») انتهى.

وقال شيخنا في «الفتح»: («إنَّما يُجَرْجِرُ»؛ بضمِّ التحتانيَّةِ، وفتحِ الجيمِ، وسكونِ الراءِ، ثمَّ جيمٍ مكسورةٍ، ثمَّ راءٍ، مِنَ الجرجرةِ؛ وهو صوتٌ يُرَدِّدُهُ البعيرُ مِنْ حَنْجَرَتِه إذا هاجَ؛ نَحْو صوتِ اللِّجامِ في فكِّ الفرسِ.

قال النوويُّ: اتَّفقوا على كسرِ الجيمِ الثانيةِ مِنْ «يُجَرْجِر»، وتُعُقِّبَ بأنَّ الموفَّق بن حمزة في كلامِه على «المهذَّب» حكى فتحَها، وحكى ابنُ الفِركاح عن

---

(١) كذا في (ص)، وهي رواية أبي ذرٍّ، ورواية غيره: (خَشَبَهُ).
(٢) [خ: ٢٤٦٣].

والده أنَّه قال: رُوِيَ: «يُجَرْجر»؛ على البناءِ للفاعلِ والمفعولِ، وكذا جوَّزَه ابنُ مالكٍ في «شواهد التوضيح»، نعم؛ ردَّ ذلك ابنُ أبي الفتح تلميذُه، فقال في جُزءٍ جَمَعه في الكلام على هذا المتن: لقد كَثُرَ بحثي على أَنْ أرى أحدًا رواه مبنيًّا للمفعولِ؛ فلم أجِدْهُ عندَ أحدٍ مِنَ الحفَّاظِ للحديثِ، وإنَّما سمعناه مِنَ الفقهاءِ الذين ليست لهم عنايةٌ بالرواية، وسألتُ أبا الحسين اليونينيَّ، فقال: ما قرأتُ على والدي ولا على شيخِنا المنذريِّ إلَّا مبنيًّا للفاعلِ، قال: ويبعُدُ اتِّفاقُ الحفَّاظِ قديمًا وحديثًا على تركِ روايةٍ ثابتةٍ، قال: وأيضًا فإسنادُه إلى الفاعلِ هو الأصلُ، وإسنادُه إلى المفعولِ فَرْعٌ، فلا يُصارُ إليه بغيرِ حاجةٍ، وأيضًا فإنَّ علماءَ العربيَّةِ قالوا[1]: يُحذَفُ الفاعلُ إمَّا للعلمِ به، أو للجهلِ به، أو إذا تُخُوِّفَ منه، أو عليه، أو لشرفِهِ، أو لحقارتِهِ[2]، أو لإقامةِ وزنٍ، وليس هنا شيءٌ مِنْ ذلكَ.

قولُه: «فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»: وقعَ للأكثرِ بنصبِ «نار» على أنَّ الجرجرةَ بمعنى الصَّبِّ أو التجرُّعِ، فيكونُ «نارَ»[3] منصوبًا على المفعوليَّةِ، والفاعلُ: الشارب؛ أي: يصبُّ أو يتجرَّعُ، وجاءَ الرفعُ على أنَّ الجرجرةَ هي التي تصوِّتُ في البطنِ.

قال النوويُّ: النصبُ أشهرُ، وتؤيِّدُه روايةُ عثمان بن مُرَّة عند مسلم[4] بلفظِ: «فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»، وأجازَ الأزهريُّ النصبَ على أنَّ الفعلَ عُدِّيَ إليه، وابنُ السِّيدِ الرفعَ على أنَّه خبرُ «إنَّ»، و«ما»: موصولةٌ، قال: ومَنْ نَصَبَ؛ جعلَ «ما» زائدةً كافَّةً لـ«إنَّ»[5] عنِ العملِ، وهوَ نحوُ: ﴿إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَٰحِرٍ﴾ [طه: ٦٩]، فقُرِئَ برفعِ ﴿كَيْدُ﴾ ونصبِه، ويدفَعُهُ أنَّه لم يقعْ في شيءٍ مِنَ النُّسَخِ بفصلِ «ما» مِنْ «إنَّ»، وقولُهُم: «إِنَّ النَّارَ تُصَوِّتُ فِي بَطْنِهِ كَمَا يُصَوِّتُ الْبَعِيرُ بِالْجَرْجَرَةِ»: مجازُ تشبيهٍ؛ لأنَّ النارَ لا صوتَ لها، كذا قيلَ، وفي النفيِ نظرٌ لا يَخفى) انتهى.

---

(١) في (ص): (قال).
(٢) في (ص): (لحياته)، والمثبت من مصدره.
(٣) في (ص): (نارًا).
(٤) [ح: ٢٠٦٥/ ٢].
(٥) في (ص): (كافة لا).

وقال النوويُّ في «شرح مسلم»: (الصحيحُ المشهورُ النصبُ، ورجَّحهُ الزَّجَّاجُ، والخطَّابيُّ، والأكثرونَ، ويُؤيِّدُهُ الروايةُ الثالثة[1]: «نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»، وروينا في «مسندِ الإسفرايني» مِن روايةِ عائشةَ رضي الله عنها: «فِي جَوْفِهِ نَارًا» مِن غيرِ ذِكْرِ «جهنَّمَ»).

وقال الزمخشريُّ في «الفائقِ»: (الأكثرُ النصبُ، فالشاربُ هو الفاعلُ، والنار مفعولُه، يُقالُ: جَرْجَرَ فلانٌ الماءَ؛ إذا جَرَعَهُ جَرْعًا متواترًا له صوتٌ؛ فالمعنى: كأنَّما يَجْرَعُ نارَ جهنَّمَ، وأمَّا الرفعُ؛ فمجازٌ؛ لأنَّ جهنَّمَ على الحقيقةِ لا تُجَرْجِرُ في جوفِهِ، والجرجرةُ: صوتُ البعيرِ عندَ الضجرِ، ولكنَّه جُعِلَ منه صوتُ جَرْعِ الإنسانِ للماءِ في هذِهِ الأواني المخصوصةِ؛ لوقوعِ النهيِ عنها، واستحقاقُ العقابِ على استعمالِها في جرِّهِ نار جهنَّمَ في بطنِهِ مِنْ طريقِ المجازِ).

باب شرب البركة والماء المبارك

حديث: حي على أهل الوضوء البركة من الله

٥٦٣٩ - (رَأَيْتُنِي): تقدَّمَ[2].

(١) في (ص): (الثانية)، والمثبت من مصدره، ومراده الرواية الثالثة عند مسلم (٢٠٦٥)، (٢).

(٢) [خ: ٢٢٥].

كِتَابُ الْمَرْضَى

ما جاء في كفارة المرض...

حديث: ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه

٥٦٤٠ - (حَتَّى الشَّوْكَة): قال المظهر: (يجوزُ رفعُ «الشوكة» على الابتداءِ، والخبرُ «يُشَاكُهَا»، وجرُّها على أنَّ «حتَّى» عاطفةٌ، أو بمعنى: «إلى»، والضميرُ في «يُشَاكُهَا» مفعولُه الثاني، والمفعولُ الأوَّلُ مضمرٌ أُقيمَ مُقامَ الفاعلِ؛ المعنى: حتَّى الشوكة يُشَاكُ المسلمُ تلكَ الشوكةَ) انتهى.

وجوَّزَ أبو البقاءِ فيه ثلاثةَ أوجهٍ: الجرُّ بمعنى: (إلى)؛ أي: لو انتهى ذلك إلى الشوكةِ، والنصبُ على تقديرِ: يَجِدُ الشوكةَ، أو مَعَ الشوكةِ، والرفعُ إمَّا على العطفِ على الضميرِ في «تُصِيبُ»، وإمَّا مبتدأً؛ أي: حتَّى الشوكةُ تَشُوكُهُ.

(يُشَاكُهَا): أي: يُصابُ بها، قال السفاقسيُّ: حقيقةُ هذا اللفظِ أنْ يُدخِلَها غيرُه في جسدِهِ، يُقالُ: شُكْتُهُ أَشُوكُهُ.

قال الأصمعيُّ: ويُقالُ: شَاكَتْنِي تَشُوكُنِي؛ إذا دخلتْ هي، فلو كان المرادُ هذا؛ لَقَالَ: حتَّى تَشُوكُهُ، لكنَّه جعلَها مفعولَه، وجعلَهُ هو مفعولًا به أيضًا.

وقال الكرمانيُّ: (فإنْ قلتَ: هو متعدٍّ إلى مفعولٍ واحدٍ، فما هذا الضميرُ؟ قلتُ: هو مِن بابِ وصلِ الفعلِ؛ أي: يُشاكُ بها، فحُذِفَ الجارُّ، ووُصِلَ الفعلُ.

قال الطِّيبيُّ: «الشوكةُ»: مبتدأٌ، و«يُشَاكُهَا»: خبرُه، وروايةُ الجرِّ ظاهرةٌ، والضميرُ في «يُشَاكُهَا» مفعولُه الثاني، والمفعولُ الأوَّلُ مضمرٌ؛ أي: يُشَاكُ المسلمُ تلكَ الشوكةَ).

حديث: مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة، وتعدلها مرة

٥٦٤٣ - (الْخَامَةِ): ألفُها منقلبةٌ عن واو.

(الْأَرزَةِ): بفتحِ الراءِ، ويُروَى بسكونِها، قاله في «الفائق».

(مُعْتَدِلَةً): منصوبٌ على الحالِ.

إشارةٌ: (مِنَ الزَّرْعِ) صفةٌ لـ (الْخَامَةِ)؛ لأنَّ التعريفَ في (الْخَامَةِ) للجنسِ، و(تُفَيِّئُهَا): يجوزُ أنْ تكونَ صفةً أُخرى لـ(الْخَامَةِ)، وأنْ تكونَ حالًا مِنَ الضميرِ المتحوِّلِ إلى الجارِ والمجرورِ.

حديث: من يرد الله به خيرًا يصب منه

٥٦٤٥ - (يُصِبْ مِنْهُ): قال الأرزنجانيُّ: و«مِنْ» في «مِنْهُ» لابتداءِ الغايةِ.

و(يُصَبْ): بلفظِ المجهولِ، فمفعولُ ما لم يُسَمَّ فاعلُه[1]، إمَّا الضميرُ الذي فيه، وضمير (مِنْهُ) راجعٌ إلى اللهِ تعالى؛ أي: يصيرُ مُصابًا بحكمِ الله، وإمَّا الجارُّ والمجرورُ، والضميرُ راجعٌ إلى (مَنْ).

النوويُّ: ضبطوا (يُصب) بفتحِ الصادِ وبكسرِها.

الطِّيبيُّ: الفتحُ أحسنُ للأدبِ؛ كما في قولِهِ تعالى: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشُّعراء: ٨٠].

وقال أبو الفرج: (عامَّةُ المحدِّثينَ يقرؤونَهُ بكسرِ الصادِ، يجعلونَ الفعلَ للهِ، وسمعتُ أبا محمَّد بنَ الخشَّابِ يفتحُ الصادَ، وهو أحسنُ وأليقُ).

باب شدة المرض

حديث: ما رأيت أحدًا أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ

٥٦٤٦ - (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا الْوَجَعُ عَلَيْهِ أَشَدُّ[2] مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ): (الْوَجَعُ عَلَيْهِ): مبتدأٌ، خبرُه (أَشَدُّ...) إلى آخرِه، والجملةُ بمنزلةِ المفعولِ الثاني لـ(رَأَيْتُ)؛ لأنَّها مِنْ دواخلِ المبتدأِ والخبرِ، والخبرُ[3] قد يكونُ جملةً،

(١) زيد في (ص) مستدركًا: (وفاعله).

(٢) كذا في (ص) تبعًا لـ«مشكاة المصابيح» (١٥٣٩)، و«الكاشف» (٤/ ١٣٣٩)، ولفظ اليونينية: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشَدَّ عَلَيْهِ الْوَجَعُ).

(٣) قوله: (والخبر) تصرف فيها في (ص) لتقرأ: (وأشد)، ولا يصح.

و(مِن): زائدة؛ المعنى: ما رأيتُ أحدًا أشدَّ وجعًا مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ.

باب: أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأول فالأول

حديث: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم

٥٦٤٨ - (أَذًى، شَوْكَةٌ): (شوكةٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ بدلُ بعضٍ مِنْ كُلٍّ؛ وهو (أَذًى)؛ لأنَّه أعمُّ مِنْ أنْ يكونَ شوكةً أو غيرَها.

باب عيادة النساء الرجال

حديث: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال...

٥٦٥٤ - (كَيْفَ تَجِدُكَ؟): بمثنَّاةٍ فوقُ في أوَّلِهِ؛ أي: كيف تَرَى نفسَك في مرضِكَ؟ وهو مِنْ (وجدتُ)؛ بمعنى: علمتُ ورأيتُ، مِن رؤيةِ القلبِ؛ ولذلكَ عدَّاها إلى ضميرِ المخاطبِ؛ تقديرُه: كيفَ تجدُ نفسَك؟ ولا يُستعمَلُ ذلكَ إلَّا معَ هذِهِ الأفعالِ القلبيَّةِ خاصَّةً، لا يُقالُ: (ضَرَبْتُنِي)، ولا (تَضرِبُكَ)، وإنَّما يُقالُ: (ضَرَبْتُ نَفسِي)، و(تَضْرِبُ نَفْسَكَ)، ويُقالُ: (وَجَدْتُنِي) و(تَجِدُكَ)، و(ظَنَنْتُنِي) و(تَظُنُّكَ).

(أَلَا لَيْتَ): تقدَّمَ الكلامُ على (أَلَا) هذه أوَّلَه مِنْ عندَ ابنِ مالكٍ(١).

باب عيادة الأعراب

حديث ابن عباس: لا بأس طهور إن شاء الله

٥٦٥٦ - (فَنَعَمْ إِذًا): الفاءُ مترتِّبةٌ على محذوفٍ، و(إذن): جزاءٌ وجوابٌ؛ أي: إذا أبيتَ؛ كانَ كما زعمتَ، وإذا كانَ ظنُّكَ كذا؛ فسيكونُ كذا.

باب وضع اليد على المريض

حديث: اللهم اشف سعدًا وأتمم له هجرته

٥٦٥٩ - (شَكْوَى): قال الكرمانيُّ: (بلا تنوينٍ، وفي بعضِها بالتنوينِ) انتهى.

---

(١) [خ: ٣].

وقال القاضي: (اشتكى سَعْدٌ شَكْوَى: مقصورٌ...) إلى أنْ قال: (قال أبو عليٍّ: التنوينُ رديءٌ جِدًّا) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (هي بالقصرِ).

حديثُ سَعْدٍ: تقدَّم[1].

(حَتَّى السَّاعَةِ): بالجرِّ.

باب ما يقال للمريض وما يجيب

حديث: لا بأس طهور إن شاء الله. فقال: كلا...

٥٦٦٢ - (كَيْمَا تُزِيرَهُ): بالنصبِ.

باب عيادة المريض راكبًا وماشيًا وردفًا على الحمار

حديث: أي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب

٥٦٦٣ - (عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ): صِلاتُ الفعلِ لا تتعدَّدُ بحرفٍ واحدٍ، وههنا الثالثُ بدلٌ عنِ الثاني، وهو بدلٌ عنِ الأوَّلِ، فهما في حكمِ الطرحِ.

باب قول المريض: إني وجع، أو: وارأساه، أو: اشتد بي الوجع

حديث: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك

٥٦٦٦ - (وَاثُكْلِيَاهْ): مندوبٌ إمَّا للمصدرِ، واللَّامُ مكسورةٌ، وإمَّا للثَّكْلى صفةٌ، فاللَّامُ مفتوحةٌ.

(الْمُتَمَنُّونَ): بضمِّ النونِ؛ وأصلُه: (المتمنِّيون)؛ بوزن (المتطهِّرونَ).

حديث: الثلث كثير أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة...

٥٦٦٨ - (أَنْ تَذَرَ): تقدَّمَ[2].

إشارةٌ: وردَ في روايةٍ في (الفرائضِ): «إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً».

---

(١) [خ: ١٢٩٥]. (٢) [١٢٩٥].

قال ابنُ مالكٍ: (تضمَّنَ حذفَ الفاءِ والمبتدأِ معًا مِنْ جوابِ الشرطِ، فإنَّ الأصلَ: إنْ تركتَ ورثتَكَ أغنياءَ؛ فهو خيرٌ لك، وهو ممَّا زعمَ النَّحْويُّون أنَّه مخصوصٌ بالضرورةِ، وليس مخصوصًا بها؛ بلْ يكثُرُ استعمالُهُ في الشِّعرِ، ويقِلُّ في غيرِهِ. . . ومثلُ حذفِ المبتدأِ مقرونًا بفاءٍ في الجوابِ حذفُهُ مقرونًا بواوِ الحالِ؛ كقولِ عمرَ بنَ أبي سلَمَةَ: «رأيتُ رسولَ الله ﷺ يُصلِّي في ثوبٍ مشتمِلٌ به في بيتِ أمِّ سَلَمَةَ»، ثَبَتَ برفعِ «مشتمِلٌ»).

باب قول المريض: قوموا عني

حديث: هلم أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده

٥٦٦٩ - (هَلُمَّ): تقدَّمَ[1].

(أَكْتُب): بالجزمِ والرفعِ.

(لَا تَضِلُّوا): حُذِفَ النونُ منه؛ لأنَّه جوابٌ ثانٍ للأمرِ، أو بدلٌ عنِ الجوابِ الأوَّلِ، قاله الكرمانيُّ، وتقدَّمَ أوَّلَه[2].

باب تمني المريض الموت

حديث: لن يدخل أحدًا عمله الجنة

٥٦٧٣ - (إِمَّا مُحْسِنًا): قال ابنُ مالكٍ: (تقديرُه: إمَّا أنْ يكونَ مُحسِنًا، فحَذَفَ «يكون» معَ اسمِها مرَّتينِ، وأبقى الخبرَ، وأكثرُ ما يكونُ ذلك بعدَ «إنْ» و«لو»، وفي «فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ»، و«فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ»: شاهدانِ على مَجيءِ «لعلَّ» للرجاءِ المجرَّدِ مِنَ التعليلِ، وأكثرُ مجيئِها في الرجاءِ إذا كانَ معه تعليلٌ؛ نحو: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١٨٩]، و﴿لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ﴾ [يوسف: ٤٦])، وسيأتي أوَّلَ (كتاب التمنِّي)[3].

---

(١) [خ: ٩٧٩]. (٢) [خ: ١١٤].
(٣) [خ: ٧٢٣٥].

باب دعاء العائد للمريض

حديث: أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي

٥٦٧٥ - (رَبَّ النَّاسِ): منادًى مضافٌ.

(لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ): حصر تأكيدًا لقولِه: (أَنْتَ الشَّافِي)؛ لأنَّ خبرَ المبتدأِ إذا كانَ معرَّفًا باللَّامِ؛ أفادَ الحصرَ؛ لأنَّ الدواءَ لا ينفعُ إذا لم يخلُقِ اللهُ فيه الشفاءَ.

و(شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا): تكميلٌ لقولِهِ: (اشْفِ)، والجملتانِ معترضتانِ بينَ الفعلِ والمفعولِ المطلقِ، والتنكيرُ في (سَقَمًا) للتقليلِ.

كِتَابُ الطِّبِّ وَالْأَدْوِيَةِ

باب الحجامة من الداء

حديث: إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري

٥٦٩٦ - (وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ): بفتحِ الياءِ في الأفصحِ، ويجوزُ إسكانُها؛ كقولِهِ: (أعطِ القوسَ باريها).

باب الإثمد والكحل من الرمد

حديث: لقد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها

٥٧٠٦ - (عَيْنَهَا): بالرفعِ والنصبِ.

(فَلَا): قال الكرمانيُّ: (أي: فلا تكتحل حتَّى تمضيَ أربعةُ أشهرٍ، أو «لا»: هي لنفيِ الجنسِ؛ نحو: «لا غُلامَ رجُلٍ»، فالاستفهامُ الإنكاريُّ مقدَّرٌ في الحديثِ).

وقال الزركشيُّ: («لا»: نفيٌ للكلامِ السابقِ، ويجبُ عليه الوقفُ؛ لأنَّه نهيٌ عنِ الرُّخصةِ التي سألتْ، ثمَّ أكَّدَ ثانيًا فقال: «أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»، وهو منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: لِتُكمِلْ أو لِتقْعُدْ).

باب اللدود

حديث عائشة: لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا: أن لا تلدوني

(٥٧٠٩ - ٥٧١٠ - ٥٧١١ - ٥٧١٢): (كَرَاهِيَة): قال الكرمانيُّ: (بالرفعِ والنصبِ).

وقال الزركشيُّ هنا: (بالرفعِ والنصبِ، سبق توجيهُهُ قبلَ «كتابِ التفسير»)[1].

---

(١) [خ: ٤٤٥٨].

(وَأَنَا أَنْظُرُ): جملةٌ حاليَّةٌ.

باب ما يذكر في الطاعون

حديث: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه

٥٧٢٩ - (بِسَرْغَ): يجوزُ صرفُه وتركُه.

(لَوْ غَيْرُكَ قَالَهَا): خلافُ الجادَّةِ، فإنَّ (لَوْ) خاصَّةٌ بالفعلِ، وقد يليها اسمٌ مرفوعٌ معمولٌ لمحذوفٍ يُفسِّرُه ما بعدَهُ؛ كقولِهم: (لَوْ ذَاتُ سِوَارٍ لَطَمَتْنِي)، ومنه هذا، وجوابُ (لو) محذوفٌ، وفي تقديرِه وجهانِ؛ أحدهما: [لو قالها غيرُكَ؛ لآذيته؛ لاعتراضِه عليَّ في مسألةٍ اجتهاديَّةٍ اتَّفقَ عليها الأكثرُ، والثاني]: لو قالها غيرُك؛ لم أتعجَّبْ منه، وإنَّما أتعجَّبُ مِنْ قولِكَ معَ فضلِكَ.

وروى الحاكمُ في حديثِ خوضِ عمرَ في الماءِ قال: «فقال له أبو عبيدة: يا أمير المؤمنين؛ أنت تفعل هذا؟! ما يسرُّني أنَّ أهل البلد استشرفوك، فقال: أوه! لو يَقُلْ ذا غيرُك يا أبا عبيدةَ؛ جعلتُهُ نكالًا لأمَّةِ محمَّدٍ...»؛ فذكر الحديث، ففي هذا الحديث لم يُحذفِ الجزاءُ، وَوَلِيَتْ (لو) الفعلَ.

وقال الكرمانيُّ: (جزاؤُهُ محذوفٌ؛ أي: لو قالَ غيرُك؛ لَأَدَّبْتُهُ؛ وذلك لاعتراضِه على مسألةٍ اجتهاديَّةٍ وافقَهُ عليها أكثرُ النَّاسِ مِنْ أهلِ الحَلِّ والعَقْدِ، أو: لم أتعجَّبْ منه).

(فِرَارًا مِنْهُ): مفعولٌ لأجلِه.

باب أجر الصابر في الطاعون

حديث: أنه كان عذابًا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة

٥٧٣٤ - (فَلَيْسَ مِنْ عَبْدٍ...) إلى آخرِه، في (بني إسرائيل): (لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ)(١): الجملةُ بيانٌ لقولِهِ: (جَعَلَهُ اللهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ)، و(مِنْ): زائدةٌ، و(يَقَعُ الطَّاعُونُ): صفةٌ لـ(أَحَدٍ)، والراجعُ محذوفٌ؛ أي: يقعُ في بلدِهِ،

(١) [خ: ٣٤٧٤].

و(فَيَمْكُثُ): عطفٌ على (يقعُ)، وكذا (يَعْلَمُ)[١]، و(إِلَّا كَانَ): خبرُ (لَيْسَ)، و(صَابِرًا مُحْتَسِبًا): حالانِ مِنْ فاعلِ (يَمْكُثُ)؛ أي: يصبرُ وهو قادرٌ على الخروجِ، متوكِّلًا على اللهِ تعالى.

باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم

حديث: إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله

٥٧٣٧ - (عَلَى شَاءٍ): متعلِّقٌ بمحذوفٍ.

باب رقية النبي ﷺ

حديث: اللهم رب الناس أذهب البأس

٥٧٤٣ - (لَا شِفَاءَ): مبنيٌّ مع (لا) على الفتحِ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: لا شفاءَ لنا.

(إِلَّا شِفَاؤُكَ): مرفوعٌ بدلًا مِنْ موضعِ (لَا شِفَاءَ)؛ ومثلُه: (لا إلهَ إِلَّا اللهُ).

(شِفَاء): بالنصبِ مصدرُ (اشفِ)، وبالرفعِ على أنَّه خبرُ ابتداءٍ؛ أي: هو شفاءٌ، واقتصرَ الكرمانيُّ على النصبِ بأنَّه منصوبٌ بـ(اشْفِ).

حديث: بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا

٥٧٤٥ - (تُرْبَةُ أَرْضِنَا): (تُرْبَةُ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هذِهِ تُربَةُ، أو هذا المريضُ.

باب الكهانة

حديث: إنما هذا من إخوان الكهان

٥٧٥٨ - (غُرَّةٌ؛ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ): بتنوينِ (غُرَّةٌ)، وما بعدَه بدلٌ منه، كذا رواهُ الجمهورُ، ورُوِيَ بالإضافةِ، والأوَّلُ أصوبُ؛ لأنَّه بَيَّنَ (الغُرَّةَ) ما هيَ، والمحدِّثُونَ يَرْوُونَهُ على الإضافةِ.

---

(١) في (ص): (ويعلم).

حديث: قضى النبي ﷺ في امرأتين رمت إحداهما الأخرى بحجر فطرحت...

٥٧٥٩ - ٥٧٦٠ - (لَا أَكَلَ وَلَا شَرِبَ): قال ابنُ جنِّي: (لا) بمعنى: (لم)؛ أي: لم يأكُلْ، ولم يَشرَبْ.

باب السحر، وقول الله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ﴾

حديث: يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه

٥٧٦٣ - (ذَات يَوْمٍ): بالرفعِ، وفي بعضِها: بالنصبِ، ولفظُ (ذات) مُقْحَمٌ للتأكيدِ. الزمخشريُّ: هو مِنْ إضافةِ المسمَّى إلى اسمِهِ.

باب: الشرك والسحر من الموبقات

حديث: اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر

٥٧٦٤ - (اجْتَنِبُوا الْمُوبِقَاتِ: الشِّرْك بِاللهِ، وَالسِّحْر): قال ابنُ مالكٍ: (تضمَّنَ هذا الحديثُ حذفَ المعطوفِ للعِلمِ به، فإنَّ التقديرَ: اجتنبوا السبعَ الموبقاتِ: الشركَ باللهِ والسِّحْرَ، وأخواتِهما، وجازَ الحذفُ؛ لأنَّ الموبقاتِ سبعٌ بُيِّنَتْ في حديثٍ آخرَ، واقتصرَ في هذا الحديثِ على شيئينِ؛ تنبيهًا على أنَّهما أحقُّ بالاجتنابِ، ويجوزُ رفعُ (الشِّرْك) و(السِّحْر) على تقديرِ: منهنَّ الشِّرْكُ باللهِ والسِّحْرُ)، والنصبُ على البدلِ.

باب: هل يستخرج السحر؟

حديث: يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه

٥٧٦٥ - (طَلْعَةِ ذَكَرٍ): بإضافةِ (طَلْعَةِ) إلى (ذَكَرٍ).

حديث: من تصبح سبع تمرات عجوةً لم يضره ذلك اليوم سم...

٥٧٦٩ - (سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً): تقدَّمَ في (الأطعمةِ)[1].

---

(١) [خ: ٥٤٤٥].

باب: لا هامة

حديث أبي هريرة: لا عدوى ولا صفر ولا هامة

٥٧٧٠ - ٥٧٧١ - (لَكَأَنَّهَا الظِّبَاءُ): اللَّامُ زائدةٌ.

(فَيُجْرِبُهَا): بالرفعِ عطفًا على (فَيُخَالِطُهَا).

باب: لا عدوى

حديث: فمن أعدى الأول؟

٥٧٧٣ - ٥٧٧٤-٥٧٧٥ - (لا يُورِدُ): مفعولُهُ محذوفٌ؛ أي: ماشيتَهُ.

باب ما يذكر في سم النبي ﷺ

حديث: اجمعوا لي من كان ها هنا من اليهود

٥٧٧٧ - (فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ؟): تقدَّمَ كلامُ ابنِ مالكٍ في أوَّلِ (الجِزيةِ)[1].

---

(١) [خ: ٣١٦٩].

كِتَابُ اللِّبَاسِ

باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾

(كُلْ مَا شِئْتَ، وَالْبَسْ مَا شِئْتَ. . .) إلى أن قال: (سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ): تضمَّنَ هذا استعمالَ (أو) بمعنى الواوِ، وتقدَّمَ بأطولَ مِنْ هذا[1].

وقال الكرمانيُّ: («أو» بمعنى الواو، قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا﴾ [الإنسان: ٢٤]).

إشارةٌ: هذا هو التوشيعُ؛ وهو أنْ يُؤتَى في عجزِ الكلام بمعنًى يُفَسَّرُ باسمينِ، ثانيهِما معطوفٌ على الأوَّلِ؛ نحو: «يَشِيبُ ابنُ آدمَ[2] وتَشُبُّ فيه خَصْلَتانِ؛ الحِرْصُ وطولُ الأمل».

ومنه قولُ الشاعرِ: [من الطويل]

سَقَتْنِي فِي لَيْلٍ شَبِيهٍ بِشَعْرِهَا ... شَبِيهَةَ خَدَّيْهَا بِغَيْرِ رَقِيبِ
فَمَا زِلْتُ فِي لَيْلَيْنِ شَعْرٍ وَظُلْمَةٍ ... وَشَمْسَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَخَدِّ حَبِيبِ

باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار

حديث: ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار

٥٧٨٧ - (مَا أَسْفَلَ): (ما): موصولةٌ، بعضُ صلتِهِ محذوفٌ؛ وهو «كان»، و(أَسْفَلَ): خبرُه، ويجوزُ أنْ يكونَ برفعِ (أَسْفَلَ)؛ أي: ما هوَ أسفلُ، وهو (أفعلُ)، ويَحتملُ أنْ يكونَ فِعلًا ماضيًا.

(مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ): الأُولى: لابتداءِ الغايةِ، والثانية: للبيانِ.

---

(١) [خ: ٣٦٨٦].
(٢) زيد في (ص): (الحديث).

باب جيب القميص من عند الصدر وغيره

حديث: ضرب رسول الله ﷺ مثل البخيل والمتصدق كمثل

٥٧٩٧ - (اضْطرَّتْ أَيْدِيهُمَا): يُروَى: بفتحِ الطاءِ مِنْ (اضطَرَّتْ)، والياءِ الثانيةِ مِنْ (أَيْدِيَهُمَا)، وبضمِّ الطاء، وإسكانِ الياءِ الثانيةِ مِنْ (أَيْدِيْهِمَا).

(فَلَوْ رَأَيْتَهُ): جوابُهُ محذوفٌ؛ نحو: لَتَعَجَّبْتَ منه، أو هو للتمنِّي.

إشارةٌ: (مَادَتْ): بدالٍ مخفَّفةٍ؛ مِن (ماد)؛ إذا مالَ، ورواهُ بعضُهم: (مارتْ)؛ بالراءِ؛ أي: سالتْ عليه وامتدَّتْ.

و(تُغَشِّيَ): بضمِّ التاءِ المثنَّاةِ فوقُ، وفتحِ الغينِ المعجمةِ، وتشديدِ الشينِ المعجمةِ وكسرِها، وفتحِ الياءِ، وبفتحِ أوَّلِه وثالثِهِ، وإسكانِ ثانيهِ، انتهى.

باب القباء وفروج حرير

حديث: أهدي لرسول الله ﷺ فروج حرير فلبسه

٥٨٠١ - (وَقَالَ غَيْرُهُ: فَرُّوجُ حَرِيرٍ): قال شيخُنا: (يعني: بالإضافةِ، و«غَيْرُهُ»: هو أبو صالحٍ كاتبُ الليثِ، وكذا رواهُ يُونُسُ بنُ محمَّدٍ المؤدِّبُ عنِ الليثِ).

باب التقنع

حديث: على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي

٥٨٠٧ - (فَالصُّحْبَةُ): تقدَّمَ(١).

(سَحَرًا): تقدَّمَ(٢).

باب البرود والحبرة والشملة

حديث: أن رسول الله ﷺ حين توفي سجي ببرد حبرة

٥٨١٤ - (بِبُرْدِ حِبَرَةٍ): على الصِّفةِ والإضافةِ.

---

(١) [خ: ٢١٣٨]. (٢) [خ: ١٥٦٠].

باب الحرير للنساء

حديث: إنما يلبس هذه من لا خلاق له

٥٨٤١ - (حُلَّةَ سِيَرَاءَ حَرِيرٍ): (حرير): بالنصبِ وبالجرِّ.

باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط

حديث ابن عباس: لبثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر عن المرأتين...

٥٨٤٣ - (مَا شَعَرْتُ إِلَّا بِالْأَنْصَارِيِّ): (ما): زائدةٌ أو مصدريَّةٌ، وتكونُ مبتدأً وخبرُه (بالأنصاريِّ)؛ أي: شُعُوري متلبِّسٌ بالأنصاريِّ.

حديث: لا إله إلا الله ماذا أنزل الليلة من الفتنة

٥٨٤٤ - (مَاذَا أُنْزِلَ؟!): استفهامٌ متضمِّنٌ لمعنى التعجُّبِ.

(عَارِيَة): تقدَّمَ[1].

باب النعال السبتية وغيرها

حديث: أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه قال نعم

٥٨٥٠ - (فِي نَعْلَيْهِ): تقدَّمَ في بابِ (الصَّلاةِ في النِّعالِ)[2].

باب خاتم الفضة

حديث: أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتمًا من ذهب أو فضة

٥٨٦٦ - (أَرِيسَ): يجوزُ صرفُهُ.

باب خاتم الحديد

حديث: اذهب فالتمس، ولو خاتمًا من حديد

٥٨٧١ - (وَلَوْ خَاتَمًا): فيه حذفُ جوابِ (لَو)، فإنَّه أَمَرَ بالالتماسِ مطلقًا، فلمَّا

---

(١) [خ: ١١٥].
(٢) [خ: ٣٨٦].

خشيَ أنْ يتوهَّمَ خروجَ خاتمِ الحديدِ لحقارتِهِ؛ أكَّدَ دخولَه بـ(لَو)[١] المدخِلَة ما بعدَها فيما قبلَها، فنصبَه بإضمارِ فعلٍ دلَّ عليه ما تقدَّمَ.

وقولُه: (لَا وَاللهِ وَلَا خَاتَمًا): بالنصبِ عطفًا على قولِهِ: (الْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَمًا) [أي]: ما وجدتُ شيئًا ولا خاتمًا، ويجوزُ رفعُهُ على القطعِ والاستئنافِ.

باب السخاب للصبيان

حديث: أين لكع ادع الحسن بن علي

٥٨٨٤ - (فَأَحِبَّهُ): قال القاضي: (يقولونَهُ بفتحِ الباءِ، ومذهبُ سيبويه: ضمُّها، وقد سبقَ مثلُه: «إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ»[٢]).

باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت

حديث أم سلمة: لا يدخلن هؤلاء عليكن

٥٨٨٧ - (وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ): إنَّما قال: (بِثَمَانٍ) مع أنَّ تمييزَه ـ وهو (الأطراف) ـ مذكَّرٌ؛ لأنَّه إذا لم يكن المميَّز مذكورًا؛ جاز في العددِ التذكيرُ والتأنيثُ.

باب التلبيد

حديث: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك

٥٩١٥ - (إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ): تقدَّمَ في (الحجِّ)[٣].

باب الطيب في الرأس واللحية

حديث: كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما يجد

٥٩٢٣ - (حَتَّى أَجِد): مرفوعٌ في أصلِنا المصريِّ، منصوبٌ في الشاميِّ، وتقدَّمَ الكلامُ على مثلِ هذا في (الحجِّ)[٤].

---

(١) في (ص): (بالواو).
(٢) [خ: ١٨٢٥].
(٣) [خ: ١٥٤٩].
(٤) [خ: ١٧١١].

باب المتفلجات للحسن

حديث ابن مسعود: لعن الله الواشمات والمستوشمات

٥٩٣١ - (لِلْحُسْنِ): اللَّامُ للتعليلِ؛ احترازًا عمَّا إذا كانَ للمعالجةِ.

باب الوصل في الشعر

حديث عائشة: لعن الله الواصلة والمستوصلة

٥٩٣٤ - (ابْنِ يَنَّاقَ): لا ينصرفُ؛ للعُجمةِ والعلميَّةِ.

باب الواشمة

حديث: إن النبي ﷺ نهى عن ثمن الدم

٥٩٤٥ - (وَآكِلِ الرِّبَا): في أصلِنا الشاميِّ منصوبٌ بإضمارِ فِعْلٍ، وكذا ما بعدَه، وعن الصَّغانيِّ: كذا وقعَ في النسخِ، والصوابُ: (وَلَعَنَ آكِلَ الرِّبَا)، وقد أخرجَه الإسماعيليُّ وابنُ عمارة على الوجه.

باب عذاب المصورين يوم القيامة

حديث: إن أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة المصورون

٥٩٥٠ - (إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا...)؛ الحديث.

إشارةٌ: أورد ابنُ مالكٍ في «شرحه»: («إِنَّ مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ»).

ووجهه: أنَّ المبتدأَ قد يرتفعُ بعدَ «إنَّ»، فيكونُ اسمُها ضميرَ شأنٍ محذوفًا كهذا الحديثِ، وتخريجُ الكِسائيِّ الحديثَ على زيادةِ «مِنْ» في اسم «إنَّ» يأباهُ غيرُ الأخفشِ مِنَ البصريِّينَ؛ لأنَّ الكلامَ إيجابٌ، والمجرورَ معرفةٌ؛ والمعنى يأباهُ أيضًا؛ لأنَّهم ليسوا أشدَّ عذابًا مِنْ سائرِ النَّاسِ.

باب نقض الصور

حديث: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبةً

٥٩٥٣ - (مُنْتَهى[(١)] الْحِلْيَةِ): قال الطِّيبيُّ في «شرح مشكاة المصابيح»: (ضمَّنَ «تَبْلُغ» معنى: «تَتَمَكَّنُ»، وعُدِّيَ [بـ«مِنْ»]؛ أي: تتمكَّنُ مِنَ المؤمنِ الحِليةُ مَبلغًا يتمكَّنُ الوضوءُ منه).

باب ما وطئ من التصاوير

حديث: قدم النبي ﷺ من سفر وعلقت درنوكًا فيه تماثيل

٥٩٥٥ - ٥٩٥٦ - (وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ): تقدَّمَ أوَّلُهُ[(٢)].

باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه

حديث: أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قثم بين يديه

٥٩٦٦ - (أَشَرُّ الثَّلَاثَةِ): (أَشَرُّ): لغةٌ فصيحةٌ، وأمَّا التعريفُ؛ فحكمُهُ حكمُ (الحسنُ الوجهِ، والضاربُ الرجلِ، والواهبُ المئةِ)، وفي بعضِها: (الْأَشَرُّ الثَّلَاثَةُ)؛ برفعِهِما على الابتداءِ والخبرِ؛ أي: أشرُّ الرُّكبانِ هو الثلاثةُ، وحينئذٍ فمعناهُ: أيُّ الرُّكبانِ أشرُّ أو أيُّهُم أَخْيَرُ؟ يعني: هؤلاءِ الثلاثةُ -رسولُ الله ﷺ وشركاؤُه- خيرٌ أم سائرُ الرُّكبانِ؟.

تنبيهٌ: قال الجوهريُّ: (ولا يُقالُ: «أَشَرُّ» إلَّا في لغةٍ رديئةٍ)، وكذا قاله غيرُهُ، وقال في (خير): (. . .وفلانٌ خيرُ الناسِ، [ولم] تَقُلْ: أخيرُ النَّاسِ) انتهى.

وقد أنكرَ ابنُ قُتيبةَ (أشرّ) و(أخير).

---

(١) قوله: (منتهى) مضروب عليها في (ص)، وكتب فوقها: (تبلغ) بخطٍّ مغايرٍ لبعض من ملك النسخة.
(٢) [خ: ٢٥٠].

باب إرداف الرجل خلف الرجل

حديث: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا

٥٩٦٧ - (يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ): تقدَّمَ[١].

باب إرداف المرأة خلف الرجل

حديث: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون...

٥٩٦٨ - (فَقُلْتُ: الْمَرْأَةَ): بالنصبِ؛ أي: الْزَم أو احْفَظ، وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (يجوزُ في «المرأة» النصبُ؛ أي: عليكَ، أو أَدْرِكِ المرأةَ، ويجوزُ الرفعُ؛ أي: سقطتِ المرأةُ، أو نحو هذا) انتهى.

---

(١) [خ: ١٢٨] [خ: ٢٠٥٣].

كِتَابُ الأَدَبِ

باب قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ﴾

حديث: أي العمل أحب إلى الله؟

٥٩٧٠ - (ثُمَّ أَيٌّ؟): قيَّدَهُ ابنُ الخشَّابِ بالتشديدِ والتنوينِ، وسبق[١].

باب إجابة دعاء من بر والديه

حديث: بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر...

٥٩٧٤ - (وَدَأْبَهُمْ): بالنصبِ خبرُ (يَزَلْ)[٢].

(حَتَّى يَرَوْنَ): إثباتُ النونِ معَ الناصبِ والجازمِ لغةٌ، وتقدَّمَ[٣].

(إِلَى ذَلِكَ[٤] الْبَقَرِ): هذِهِ روايةُ الكُشْمِيهَنِيِّ، والإشارةُ فيه إلى الجنسِ.

باب: عقوق الوالدين من الكبائر

حديث: إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ومنع...

٥٩٧٥ - (قِيلَ وَقَالَ): المشهورُ عندَ أهلِ اللُّغةِ في هاتينِ الكلمتينِ أنَّهما اسمانِ مُعربانِ، ويدخلهُما الألفُ واللَّامُ، والمشهورُ في هذا الحديث بناؤُهما على الفتحِ على أنَّهما فِعلانِ ماضيانِ، فعلى هذا يكونُ التقديرُ: نهى عن قولِ: قيلَ وقالَ، وفيهما ضميرُ فاعلٍ مستترٍ، ولو رُوِيَ بالتنوينِ؛ لجازَ.

حديث: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟

٥٩٧٦ - (أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ): تقدَّمَ أوَّلَه[٥].

---

(١) [خ: ٥٢٧].

(٢) في (ص): (زال).

(٣) [خ: ١١٤].

(٤) في (ص): (ذلك).

(٥) [قبل ح: ٩٥].

باب صلة الوالد المشرك

حديث: أتتني أمي راغبة في عهد النبي ﷺ

٥٩٧٨ - (رَاغِبَةً): قال الزركشيُّ: (وهو نصبٌ على الحالِ، ويصحُّ رفعُهُ على خبرِ مبتدأٍ مضمرٍ)[1]، وفي أصلِنا هنا: (وهيَ راغبةٌ).

باب فضل صلة الرحم

حديث أبي أيوب: أرب ما له؟

٥٩٨٢ - ٥٩٨٣ - (يُدْخِلنِي): بالجزمِ والرفعِ.

باب: ليس الواصل بالمكافئ

حديث: ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت

٥٩٩١ - (قَطَعَتْ رَحِمُهُ): قال النوويُّ في «رِياضِهِ»: (بفتحِ القافِ والطاءِ، و«رَحِمُهُ»: مرفوعٌ فاعلٌ).

باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

حديث: من لا يرحم لا يرحم

٥٩٩٧ - (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ): أكثرُ ضبْطِهِم فيه بالضمِّ على الخبرِ، قاله القاضي.

وقال أبو البقاء: (الجيِّدُ أنْ تكونَ «مَنْ» بمعنى: «الَّذي»، فيُرفَعُ الفِعلانِ، وإنْ جُعِلَتْ شرطًا؛ فجزمُهما [جائزٌ]).

وقال السُّهيليُّ: فحملُه على الخبرِ أشبهُ بسياقة الكلام؛ لأنَّه مردودٌ على قولِ الرجلِ: (إنَّ لي عشرةً مِنَ الولدِ)؛ أي: الَّذي يفعلُ هذا الفعلَ لا يَرحَمُ، ولو جعلَها شرطًا؛ لانقطعَ الكلامُ ممَّا قبلَه بعضَ الانقطاعِ؛ لأنَّ الشرطَ وجوابَه كلامٌ

---

(١) زيد في (ص): (قاله الزركشي)، وفيه تكرار، وانظر «التنقيح» (٣/ ١١٥٢).

مُستأنَفٌ، ولأنَّ الشرطَ إذا كان بعدَه فِعلٌ منفيٌّ؛ فأكثرُ ما ورد منفيًّا بـ(لم) لا بـ(لا)؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَتُبْ﴾ [الحجرات: ١١]، ﴿وَمَن لَّمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ﴾ [الفتح: ١٣]، وإنْ كانَ الآخَرُ جائزًا؛ كقول زهيرٍ: [من الطويل]

وَمَــنْ لَا يَــظْــلِــمِ الــنَّــاسَ يُــظْــلَــمِ

انتهى.

حديث: أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة

٥٩٩٨ - (أَوَأَمْلِكُ؟): الهمزةُ للاستفهامِ، والواوُ للعطفِ، على أنْ يقدَّر بعدَها نحو: تقولُ.

(أَنْ نَزَعَ): بفتحِ الهمزةِ مفعولُ (أَملِكُ)؛ أي: لا أَمْلِكُ النَّزْعَ، وإلَّا؛ ما كنتُ أنزعُه، أو حرفُ الجرِّ مقدَّرٌ؛ أي: لا أملكُ شيئًا؛ لأنَّ اللهَ نزعَ الرحمةَ مِنْ قلبِكَ؛ وحاصلُهُ: لا أقدرُ أنْ أضعَ الرحمةَ في قلبِكَ، وفي بعضِها بكسرِها.

حديث: لله أرحم بعباده من هذه بولدها

٥٩٩٩ - (تَحْلُبُ ثَدْيَهَا): لِلمُسْتَمْلي والسَّرَخْسيِّ: بسكونِ المهملةِ، وضمِّ اللَّامِ، و(ثَدْيَهَا): بالنصبِ، و(تَسْقِي): بفتحِ المثنَّاةِ، وبقافٍ مكسورةٍ، وللباقين: بفتحِ الحاءِ، وتشديدِ اللَّامِ؛ أي: تهيَّأَ لِأَنْ يُحلَبَ، و(ثَدْيُهَا): بالرفعِ.

وفي روايةِ الكُشْمِيهَنِيِّ: بالإفرادِ، وللباقينَ: (ثَدْيَاها)؛ بالتثنيةِ.

وللكُشْمِيهَنِيِّ: (بِسَقْيٍ)؛ بكسرِ الموحَّدةِ، وفتحِ المهملةِ، وسكونِ القافِ، وتنوينِ التحتانيَّةِ، وللباقينَ: (تَسْعَى)؛ مِنَ السَّعْيِ، بفتحِ العينِ المهملةِ.

وفي روايةِ «مسلم»[1] عن الحلوانيِّ وابنِ عساكر؛ كِلاهُما عن ابنِ أبي مريم: (تَبْتَغِي)؛ بموحَّدةٍ ساكنةٍ، ثمَّ مُثنَّاةٍ مفتوحةٍ، ثمَّ غينٍ معجمةٍ؛ مِنَ الابتغاءِ.

قال عياضٌ: (وهو وهمٌ، والصوابُ ما في روايةِ «البخاريِّ»)، وتعقَّبَه النوويُّ بأنَّ كُلًّا مِنَ الروايتينِ صوابٌ، فهي ساعيةٌ وطالبةٌ لولدِها.

وقال القُرطبيُّ: (لا خفاءَ بحُسنِ روايةِ: «تَسْعَى» ووُضُوحِها، ولكنْ لروايةِ: «تَبْتَغِي» وجهٌ؛ وهو: تَطْلُبُ وَلَدَهَا، وحُذِفَ المفعولُ؛ للعلمِ به، فلا نغلِّطُ الراويَ

---

(١) [ح: ٢٧٥٤].

مع هذا التوجيه، والله أعلم).

(أَتَرَوْنَ؟): قال شيخُنا في «الفتح»: (بضمِّ التاءِ)، ووالدي رَحِمَهُ الله تعالى قال: (بالفتحِ، ويجوزُ في اللُّغةِ الضمُّ).

باب: جعل الله الرحمة مئة جزء

حديث: جعل الله الرحمة مئة جزء فأمسك عنده تسعةً وتسعين...

٦٠٠٠ - (مِئَةَ جُزْءٍ): قال الكرمانيُّ: («فِي مئةِ جزءٍ»: معنى الكلمةِ الظرفيَّةِ ههنا: إمَّا أنَّها زائدةٌ؛ كما في قولِ الشاعرِ: [من الوافر]

وَفِـي الـرَّحْـمَـنِ لِـلـضُّـعَـفَـاءِ كَـافِ

أو هي متعلِّقةٌ بمحذوفٍ، وفيه نوعُ مبالغةٍ؛ حيثُ جعلَها مظروفًا لها؛ يعني: هو بحيثُ لا يفوتُ شيءٌ منها، وحصرَ الرَّحِمَ على سبيلِ التمثيلِ؛ تسهيلًا للفَهْمِ، وتقليلًا لما عندنا، وتكثيرًا لما عنده؛ وذلك لأنَّ رحمةَ الله تعالى غيرُ متناهيةٍ).

باب قتل الولد خشية أن يأكل معه

حديث: أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك

٦٠٠١ - (ثُمَّ أَيُّ؟): تقدَّمَ(١).

باب الساعي على الأرملة

حديث أبي هريرة: الساعي على الأرملة والمسكين...

٦٠٠٦ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ.

باب الساعي على المسكين

حديث: الساعي على الأرملة والمسكين...

٦٠٠٧ - قوله: (كَالْقَائِمِ): الألفُ واللَّامُ في (كَالْقَائِمِ) و(كَالصَّائِمِ): غيرُ

---

(١) [خ: ٥٢٧].

مُعَرِّفتين، ولذلك وُصِف كلٌّ منهما بجملةٍ فعليَّةٍ بعدَه؛ كقولِ الشاعرِ:
[من الكامل]

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي

باب رحمة الناس والبهائم

حديث: من لا يرحم لا يرحم.

٦٠١٣ - (مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ): تقدَّمَ، وقال الكرمانيُّ: (بالجزمِ والرفعِ).

وقال الأرزنجانيُّ: (بسكونِ الميمِ، مجزومٌ بالشرطِ؛ ومعناهُ: مَن لا يكونُ مِنْ أهلِ الرحمةِ على الناسِ، وبالضمِّ على أنَّه حُذِفَ مفعولُهُ؛ أي: مَن لا يَرْحَمُ الناسَ، وتُؤيِّدُه روايةُ جابرٍ، وحينئذٍ يكونُ الشرطُ هو المجموعُ، و«لَا يُرْحَم»: كذلكَ بالجزمِ جزاءُ الشرطِ، وبالضمِّ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: فهوَ لا يُرْحَمُ).

باب: لا تحقرن جارة لجارتها

حديث: يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها...

٦٠١٧ - (يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ[(١)]): تقدَّمَ[(٢)].

(وَلَوْ فِرْسِنَ): بالنصبِ خبرُ (كَانَ) المحذوفةِ.

باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره

حديث: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره

٦٠١٩ - (سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ): قال ابنُ مالكٍ: («سمعتْ أُذناي، وأبصرتْ عينايَ النبي ﷺ): فيه تنازعُ الفعلينِ مفعولًا واحدًا، وإيثارُ الثاني بالعمل؛ أعني: «أَبْصَرَتْ»؛ لأنَّه لو كانَ العملُ لـ«سَمِعَتْ»؛ لكانَ التقديرُ: سمعتْ أُذُنَايَ النبيَّ ﷺ، وكان يلزمُ على مراعاةِ

---

(١) في (ص): (المؤمنات)، وتقدَّم حديث (٥٧٨): (كُنَّ نساءُ المؤمناتِ).
(٢) [٢٥٦٦].

الفصاحةِ أنْ يُقالَ: وأَبْصَرَتْهُ، فإذا أُخِّرَ المنصوبُ، وهو مُقدَّمٌ في النِّيَّةِ؛ بقيتِ الهاءُ متَّصلةً بـ«أَبْصَرَتْ»، ولم يَجُزْ حذفُها؛ لأنَّ حذفَها يُوهِمُ غيرَ المقصودِ، فإنْ سُمِعَ الحذفُ معَ العِلمِ بأنَّ العملَ للأوَّلِ؛ حُكِمَ بقُبحِهِ، وعُدَّ مِنَ الضروراتِ.

وفي الحديثِ المذكورِ شاهدٌ على أنَّه قد يتنازعُ منصوبًا واحدًا فِعْلَا فاعلينِ متباينينِ، فيُستفادُ مِنْ «سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ النَّبِيَّ ﷺ» جوازُ: «أَطْعَمَ زَيْدٌ، وَسَقَى مُحَمَّدٌ جَعْفَرًا»، وأكثرُ النَّحْوِيِّينَ لا يعرفونَ هذا النوعَ مِنَ التنازُعِ.

وفي الحديثِ المذكورِ اكتفاءُ «سَمِعَ» بالمفعولِ الأوَّلِ مُقدَّرًا مَعَ أنَّه اسمُ ما لا يُدْرَكُ بالسمعِ، والأصلُ خلافُ ذلكَ.

وحَسَّنَ الحذفَ دلالةُ «حِيْنَ تَكَلَّمَ» على المحذوفِ، كما حَسَّنَهُ في قولِهِ تعالى: ﴿هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ﴾ دلالةُ: ﴿إِذْ تَدْعُونَ﴾ [الشعراء: ٧٢] على المحذوفِ، فلنا أنْ نجعلَ التقديرَ: هل يسمعونَ دُعاءَكُم، فحُذِفَ المضافُ، وهو مِنْ مُدركاتِ السمعِ، وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَه، ولنا أنْ نجعلَ التقديرَ: هل يسمعونَكم داعينَ، واستُغنِيَ عن «داعينَ»؛ لقيامِ ﴿إِذْ تَدْعُونَ﴾ مُقامَه.

وكذا الحديثُ لنا أنْ نُقدِّرَ: سمعتْ أُذُناي كلامَ النَّبيِّ ﷺ، ولنا أنْ نُقدِّرَ: سمعتْ أُذُنايَ النَّبيَّ ﷺ مُتكلِّمًا) انتهى.

(جَائِزَتَهُ): قال الكرمانيُّ: (انتصبَ مفعولُ الإكرامِ؛ لأنَّه في معنى الإعطاءِ، أو هو كالظرفِ، أو منصوبٌ بنزعِ الخافضِ.

فإنْ قلتَ: كيف جاز وقوعُ الزمانِ خبرًا عنِ الجثث.

قلتُ: إمَّا باعتبارِ أنَّ له حكمَ الظرفِ، وإمَّا مضافٌ مقدَّرٌ؛ أي: زمانُ جائزتِهِ يومٌ وليلةٌ) انتهى، وسيأتي كلامُ السُّهيليِّ[1].

(وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ): يجوزُ في (ثلاثة) الرفعُ والنصبُ.

---

(١) [خ: ٦١٣٥].

باب: كل معروف صدقة

حديث: كل معروف صدقة

٦٠٢١ - (أَبُو غَسَّانَ): يُصرَفُ ولا يُصرَفُ.

حديث: على كل مسلم صدقة

٦٠٢٢ - (فَيَعْمَلُ... فَيَنْفَعُ... وَيَتَصَدَّقُ): مرفوعٌ في الثلاثةِ عنِ ابنِ مالكٍ.

باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا

(بَعْضًا): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ، وهو (تَعَاوُنِ).

حديث: المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا.

٦٠٢٦ - ٦٠٢٧ - (فَلْتُؤْجَرُوا): هذه الفاءُ هي السببيَّةُ التي ينتصبُ بعدَها الفعلُ المضارعُ، واللَّامُ بالكسرِ بمعنى: كي، وجازَ اجتماعُهما؛ لأنَّهما لأمرٍ واحدٍ، أو[1] الجزائيَّةُ؛ لكونِها جوابًا للأمرِ، أو زائدةٌ على مذهبِ الأخفشِ، أو هي عاطفةٌ على (اشْفَعُوا) واللَّامُ للأمرِ، وعلى مقدَّرٍ؛ أي: تُؤجَروا فلتُؤجَروا؛ نحو: ﴿وَإِيَّٰىَ فَٱرْهَبُونِ﴾ [البَقَرَة: ٤٠].

فإنْ قُلْتَ: ما فائدةُ اللَّامِ؟

قلتُ: (اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا) في تقديرِ: إنْ تَشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، والشرطُ متضمِّنٌ للسببيَّةِ، فإذا ذَكَرْتَ اللَّامَ؛ فقد صرَّحْتَ بالسببيَّةِ.

قال الطِّيبيُّ: (الفاءُ واللَّامُ مُقحمانِ للتأكيدِ؛ لأنَّه لو قيلَ: اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا؛ صحَّ؛ أي: إذا عَرَضَ المحتاجُ حاجتَه عليَّ؛ فاشفعُوا له إليَّ، فإذا أنتُم شَفَعْتُم؛ حَصَلَ لكمُ الأجرُ سواءٌ قُبِلَتْ شفاعتُكُم أو لا، ويُجري اللهُ على لساني ما شاءَ مِنْ مُوجِباتِ قضاءِ الحاجةِ، أو عدمِها؛ أي: إنْ قضيتُها أو لم أَقْضِها؛ فهوَ بتقديرِ اللهِ وقضائِهِ).

---

(١) في (ص): (و).

باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا

حديث: مهلًا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش

٦٠٣٠ - (أَنَّ يَهُودَ): لا ينصرفُ؛ للعلميَّةِ والتأنيثِ؛ لأنَّه قبيلةٌ.
(وَالْعنْفَ): منصوبٌ.

باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل

حديث: خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف

٦٠٣٨ - (أُفٍّ): فيها لغاتٌ حكاها الأخفشُ: (أُفٍّ)، وهي أفصحُها، وأكثرُها استعمالًا بضمِّ الهمزةِ، وتشديدِ الفاءِ مكسورةً، (وأُفَّ، وأُفٌّ، وأُفُّ، وأُفًّا، وأُفَّ)، وحكى فيها النوويُّ عشرَ لغاتٍ عنِ القاضي عِياض وآخرينَ.

باب المقة من الله

حديث: إذا أحب الله عبدًا نادى جبريل إن الله يحب فلانًا

٦٠٤٠ - (إِنَّ اللهَ): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها.
(فَأَحِبَّهُ): بفتحِ الباءِ يقولونه، ومذهبُ سيبويه ضمُّها، ومثلُه: (فَلَا تَرُدَّهُ).

باب ما ينهى من السباب واللعن

حديث: إني لأعلم كلمةً لو قالها لذهب عنه الذي يجد

٦٠٤٨ - (أَتُرَى بِي بَأْسٌ): وفي أُخرى: (بَأْسًا)، (تُرَى)؛ بضمِّ التاءِ، قاله شيخُنا في «الفتح»، والظاهرُ أنَّه ليسَ مرفوعًا، وإنَّما كُتِبَ على لغةٍ تقدَّمتْ، وفي بعضِ النسخِ: (أَيُرَى بِي بَأْسٌ) مبنيٌّ للمفعولِ، و(بَأْسٌ): مقامَ الفاعلِ.
(أَمَجْنُونٌ أَنَا؟): (مَجْنُونٌ): خبرٌ مقدَّمٌ على المبتدأِ.

حديث: نعم هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم

٦٠٥٠ - (هُمْ إِخْوَانُكُمْ): تقدَّمَ أوَّلَه روايةُ: (إِخْوَانكم) مِنْ غيرِ (هُمْ)، والكلامُ عليها[1].

---

(١) [خ: ٣٠].

باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير...

حديث: لم أنس ولم تقصر

٦٠٥١ - (يَدْعُوهُ ذُو الْيَدَيْن)، وفي أُخرى: (ذَا الْيَدَيْنِ).

باب الغيبة...

حديث ابن عباس: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير

٦٠٥٢ - (فِي كَبِيرٍ): تقدَّمَ ما يبينُ فيه دخولُ الباءِ على المفعولِ[1].

باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب

حديث: ائذنوا له بئس أخو العشيرة أو ابن العشيرة

٦٠٥٤ - (أَوْ وَدَعَهُ): قرأ عروةُ بنُ الزبيرِ، وابنُه هشامٌ، وأبو حيوةَ، وابنُ أبي عَبْلَةَ: بالتخفيفِ في قولِه تعالى: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣]: مِن قولِهِم: (وَدَعَهُ)؛ أي: تَرَكَهُ، والمشهورُ في اللُّغةِ الاستغناءُ عن وَدَعَ، ووَذَرَ، واسمِ فاعِلِهما، واسمِ مفعولِهما ومصدَرِهما بـ(تَرَكَ)، وما تصرَّفَ منه، وقد جاءَ (وَدَعَ، ووَذَرَ)، قال الشاعرُ: [من الرمل]

سَلْ أَمِيرِي مَا الَّذِي غَيَّرَهْ عَنْ وِصَالِي الْيَوْمَ حَتَّى وَدَعَهْ

وفي الحديثِ: «عن وَدْعِهِم الجُمُعات».

قال الطِّيبيُّ: (النُّحاةُ يقولونَ: إنَّ العربَ أماتوا ماضي «يَدَعُ» ومصدرَهُ، واستغنَوا عنه بـ«تَرَكَ»، والنبيُّ ﷺ أفصحُ، وإنَّما يُحمَلُ قولُهُم على قِلَّةِ استعمالِهِ، فهوَ شاذٌّ في الاستعمالِ، صحيحٌ في القياسِ).

وقال التوربشتيُّ: (ولا عِبرةَ بما قال النُّحاةُ؛ فإنَّ قولَ النَّبيِّ ﷺ هو الحُجَّةُ القاضيةُ على كلِّ ذِي لهجةٍ وفصاحةٍ).

---

(١) [خ: ٢٥١].

باب ما قيل في ذي الوجهين

حديث: تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين

٦٠٥٨ - (مِنْ أَشَرِّ النَّاسِ): تقدَّمَ[١].

باب ما يكره من التمادح

حديث: ويحك قطعت عنق صاحبك

٦٠٦١ - (إِنْ كَانَ يُرَى): بضمِّ أوَّلِه.

(وَاللهُ حَسِيبُهُ)[٢]: جملةٌ اعتراضيَّةٌ، قال الطِّيبيُّ: (هي مِنْ تتمَّةِ القولِ، والجملةُ الشرطيَّةُ[٣] حالٌ مِنْ فاعلِ «فَلْيَقُلْ»).

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ﴾

حديث: يا عائشة إن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه

٦٠٦٣ - (طَلْعَةِ ذَكَرٍ): بالإضافةِ.

(لِيَهُودَ): لا ينصرفُ، وتقدَّمَ[٤].

باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر...

حديث أبي هريرة: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث

٦٠٦٤ - (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ): بالنصبِ.

(وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا): يجوزُ في (عِبَادَ اللهِ): النصبُ على خبرِ (كَانَ) وما بعدَه على الحالِ، أو على النِّداءِ وما بعدَه خبرُ (كَانَ)، وقال الكرمانيُّ: («عِبَادَ اللهِ»: منادى مضاف).

---

(١) [خ: ٥٩٦٦].
(٢) كذا في (ص)، وهي في رواية الحديث (٦١٦٢).
(٣) أي: قوله: (إن كان يُرى).
(٤) [خ: ٣١٧٣].

باب ستر المؤمن على نفسه

حديث: كل أمتي معاف إلا المجاهرين...

٦٠٦٩ - (إِلَّا الْمُجَاهِرونَ): وفي أصلِنا: (الْمُجَاهِرِينَ)، وإنَّما رُفِعَ المستثنى وإنْ كانَ بعدَ موجَبٍ؛ لأنَّه قد يَرِدُ مرفوعًا بالابتداءِ ثابتَ الخبرِ؛ كقولِهِ: (كُلُّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ)، ومحذوفَهُ كهذا[1]، فـ(إِلَّا) بمعنى: (لَكِن)، (والْمُجَاهِرُونَ): مبتدأٌ، والخبرُ محذوفٌ؛ أي: المجاهرونَ بالمعاصي لا يُعافَونَ، قاله ابنُ مالكٍ، وقال: (وبمثلِه تأوَّلوا قراءةَ بعضِهِم: ﴿فشَرِبوا منه إلا قَلِيلٌ﴾ [البَقَرَة: ٢٤٩]؛ أي: إِلَّا قليلٌ منهم لم يشربوا.

وقال التوربشتيُّ: («إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ»: كُتِبَ مرفوعًا في نُسَخِ «المصابيح»، وحقُّه النصبُ على الاستثناءِ).

وقال الأشرفُ: (هو مستثنًى مِنْ قولِهِ: «مُعَافًى»، وهو في معنى النفيِ؛ أي: كلُّ أُمَّتي لا ذنبَ عليهم إِلَّا المجاهرونَ، وأوردَ الحافظُ أبو موسى في «مجموعِهِ»: «إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ»؛ بالنصبِ على الأصلِ، [و] هكذا أوردَهُ في «النهايةِ»).

باب الكبر

حديث حارثة: ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضاعف

٦٠٧١ - (كُلُّ ضَعِيفٍ): برفعِ (كُلُّ) لا غير؛ أي: هُمْ كُلُّ ضعيفٍ، وقال شيخُنا في «الفتح»: (ولا يجوزُ أَنْ يكونَ بدلًا مِنْ «أهلِ»).

باب الهجرة

حديث: إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة فوق ثلاث

٦٠٧٣-٦٠٧٤-٦٠٧٥ - (لَما أَدْخَلْتُمَانِي): بالتخفيفِ، و(مَا): زائدةٌ، ويجوزُ التشديدُ بمعنى (إِلَّا)؛ أي: لا أَطلبُ إِلَّا الإدخالَ عليها، قال في

---

(١) أي: كهذا الحديث، وفي (ص): (هكذا)، والتصويب من «التنقيح» (٣/ ١١٦١).

«المفصَّل»: (نشدتُكَ باللهِ إلَّا فعلتَ؛ معناه: ما أَطلبُ منك إلَّا فِعْلَكَ).

وقال سيبويه: (نشدتُكَ باللهِ لَمَّا فعلتَ) مشدَّدة؛ أي: إلَّا فعلتَ، وقد قُرِئَ: ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]؛ بالتشديد؛ تقديرُه: ما كلُّ نفسٍ إلَّا عليها حافظٌ، فتكونُ ﴿إِن﴾ بمعنى (ما)، وفي «الصحاح»: (وقولُ مَنْ قال: «لما» بمعنى «إلَّا»؛ غير معروف في اللغة)، وسيأتي آخرَه[١].

حديث: لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا...

٦٠٧٦ - (عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا): تقدَّمَ[٢].

باب ما يجوز من الهجران لمن عصى

حديث: إني لأعرف غضبك ورضاك

٦٠٧٨ - (إِنِّي لَأَعْرِفُ غَضَبَكِ وَرِضَاكِ): تقدَّمَ الكلامُ على روايةِ: (إِنِّي لَأَعْرِفُ إِذَا كُنْتِ رَاضِيَةً).

باب: هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرةً وعشيًّا؟

حديث: إني قد أذن لي بالخروج

٦٠٧٩ - (وَلَمْ يَمُرَّ): تقدَّمَ (إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ)[٣].

باب التبسم والضحك

حديث: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي

٦٠٨٥ - (عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ): بنصبِ (عالية) وبرفعِه.

(إِيهِ): تقدَّمَ[٤].

حديث: إنا قافلون غدًا إن شاء الله

٦٠٨٦ - (أَوْ نَفْتَحَهَا): بفتحِ الحاء المهملةِ، وضُبِطَ بالرفعِ، وصوابُه النصبُ،

(١) [خ: ٧١٤٥].
(٢) [خ: ٦٠٦٤].
(٣) [خ: ١٨٢٥].
(٤) [٣٦٨٣].

كما ضَبَطَه الدِّمياطيُّ، ونبَّه عليه ابنُ التِّينِ.

باب قول الله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا﴾

حديث: رأيت رجلين أتياني قالا الذي رأيته يشق شدقه

٦٠٩٦ - (فَكَذَّابٌ): قال ابنُ مالكٍ: (جُعِلَ المُعَيَّنُ كالعامِّ حتَّى جاز دخولُ الفاءِ في الخبرِ).

باب: في الهدي الصالح

حديث: إن أشبه الناس دلًّا وسمتًا وهديًا برسول الله ﷺ

٦٠٩٧ - (مِنْ حِين يَخْرُجُ): بجرِ (حِين)، ويجوزُ أنْ تُفتحَ.

باب الصبر على الأذى...

حديث: ليس أحد أصبر على أذى سمعه من الله

٦٠٩٩ - (لَيْسَ شَيْءٌ أَصْبَرَ): (أصبر): بالنصبِ خبرُ (لَيْسَ)، وفي أصلِنا المصريِّ: منصوبٌ ومرفوعٌ، وهو جائزٌ.

حديث: قد أوذي موسى بأكثر من ذلك فصبر

٦١٠٠ - (أَمَّا[1]): قال ابنُ التِّينِ: صوابُه: أنْ تكونَ مخفَّفةً، وقد وقعَ في بعضِ الرواياتِ بتشديدِ الميمِ، وليسَ ببيِّن.

باب من لم يواجه الناس بالعتاب

حديث: ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه

٦١٠١ - [قولُه في حديثِ صنع رسول الله ﷺ: (أَصْنَعُهُ): (أَصْنَعُهُ): في موضعِ النصبِ على الحالِ مِنَ (الشَّيْءِ)، ويجوزُ أنْ يكونَ مجرورًا وصفًا له؛ لأنَّه

---

(١) في (ص): (أَمَّا أَنَا لَأَقُولَنَّ)، وضبْطُه إِنَّما هو لروايةِ أبي ذرٍّ عنِ الحَمُّوي والمستملي: (أَمَا لَأَقُولَنَّ)، ورواية أبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: (أَمَ لَأَقُولَنَّ)، وما في (ص) روايةُ غيرِهم.

منكرٌ معنًى؛ كقولِهِ ﷺ: «يَأْتِيهِ الأَمْرُ مِنْ أَمْرِي»؛ أي: أمرٌ مِنْ أُموري، وفيه بحثٌ؛ لأنَّ التعريفَ في الشيءِ للعهدِ، وهو إشارةٌ إلى قولِه: (شَيْئًا)، وهو فعلٌ مخصوصٌ تنزَّهوا عنه، فالحالُ أَولى، قاله القاضي الأشرف.

قولُه: (وَأَشَدُّهُمْ لَهُ خَشْيَةً): القياسُ: وأخشاهم له؛ لأنَّ التوصُّلَ بـ(أشدّ) إنَّما يكونُ في الممتنعِ، وهذا الفعلُ غيرُ ممتنعٍ بناءُ (أفعلَ) منه، أقولُ: هو كقولِه تعالى: ﴿فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤]، وفيه مبالغةٌ، ذُكِرَ في «الكشَّاف»][1].

باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال

[معلق زيد: ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم]

٦١١٣ - (إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ): منصوبٌ على الاستثناءِ.

باب: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت

حديث: إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى...

٦١٢٠ - (أَدْرَكَ النَّاسُ): بالرفعِ والعائدُ إلى (مَا) محذوفٌ، وبالنصبِ والعائدُ ضميرُ الفاعلِ، و(أَدْرَكَ) بمعنى: (بَلَغَ).

وقال الطِّيبيُّ: («مِنْ» في «مِمَّا» ابتدائيَّةٌ، وهو خبرُ «إِنَّ»، واسمُه قولُه: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِي» على تأويلِ: إنَّ هذا القولَ حاصلٌ ممَّا أدركَ الناسُ، والراجعُ [إلى] «ما» محذوفٌ، و«النَّاسُ»: فاعلُ «أَدْرَكَ».

وعليه كلامُ الشيخِ التوربشتي، قال: المعنى: إنَّ ممَّا بقي بين الناسِ فأدركوه[2] مِنْ كلامِ الأنبياءِ، ويجوزُ أنْ يكونَ فاعلُ «أَدْرَكَ» ضميرًا راجعًا إلى «ما»، و«النَّاس» مفعولَه، وعليه كلامُ القاضي؛ أي: ممَّا بلغَ الناسَ مِنْ كلامِ

---

(١) «الكشاف» (١/ ١٢٠)، والكلام بتمامه في «الكاشف» (٢/ ٦١١) (١٤٦)، وما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٢) في (ص): (فاذكروه).

الأنبياءِ المتقدِّمينَ أنَّ الحياءَ هوَ المانعُ عنِ اقترافِ القبائحِ، والاشتغالِ بمنهياتِ الشرعِ، ومستهجناتِ العقلِ، وقولُه: «إِذَا لَمْ تَسْتَحِي»: الجملةُ الشرطيَّةُ اسمُ (إِنَّ) على الحكايةِ) انتهى.

باب ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين

حديث: مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء

٦١٢٢ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ.

باب الانبساط إلى الناس

(وَالدُّعَابَةِ): بالجرِّ.

باب المداراة مع الناس

حديث: ائذنوا له فبئس ابن العشيرة

٦١٣١ - [قولُه: (إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ): (منزلةً): على التمييزِ][(١)].

باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

حديث: لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين

٦١٣٣ - (لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ): قال الخطَّابيُّ: (ويُروى على النهيِ بالسكونِ وكسرِ الغينِ؛ لالتقاءِ الساكنينِ، وعلى الخبرِ بالضمِّ).

باب حق الضيف

حديث: ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟

٦١٣٤ - (لِزَوْرِكَ): هو في الأصلِ مصدرٌ وُضِعَ موضِعَ الاسمِ؛ كـ(صوم) و(نوم) بمعنى: (صائم) و(نائم)، وقد يكونُ جمع (زائر)؛ كـ(راكب وركب).

---

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(الدَّهْرَ كُلَّهُ): بالنصبِ.

باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

حديث أبي شريح: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه

٦١٣٥ - (جَائِزَتُهُ): قال السُّهيليُّ: رُويَ (جائزته)؛ بالرفعِ على الابتداءِ، وهو واضحٌ، وبالنصبِ على بدلِ الاشتمالِ؛ أي: يُكْرِم جائزتَه يومًا وليلة، قاله شيخُنا في «الفتح»، وفي كلامِ غيرِه: قال السُّهيليُّ: (مَنْ رفعَ؛ فعلى المبتدأِ؛ أي: جائزتُهُ تَكَلُّفُ يومٍ وليلةٍ، أو إتحافُ يومٍ وليلةٍ؛ لأنَّهما مِنْ أيَّامِ الضِّيافةِ يتحفُه ويتكلَّفُ له، وباقي الأيامِ يُطعِمُه ممَّا حَضرَ، هذا على تفسيرِ أبي داودَ[1]، وأمَّا على تفسيرِ الهرويِّ[2]؛ فتقديرُه: جائزتُه زادُ[3] يومٍ وليلةٍ؛ يريد: بعدَ الضِّيافةِ، وأمَّا النصبُ؛ فعلى بدلِ الاشتمالِ؛ أي: يكرم جائزةَ[4] ضيفِهِ يومًا وليلةً، ونُصبَ «يومًا» على الظرفِ).

باب صنع الطعام والتكلف للضيف

(بَابُ: صُنْعِ الطَّعَامِ): بضمِّ الصادِ، ووقعَ في كلامِ ابنِ الملقِّنِ: بفتحِ الصادِ، والمعروفُ الضمُّ.

باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف

حديث: أن أبا بكر تضيف رهطًا فقال لعبد الرحمن...

٦١٤٠ - (لَما جِئْتَ): بتخفيفِ الميمِ، وقال ابنُ الملقِّنِ: (هو مشدَّدٌ بمعنى «إِلَّا»، ويصحُّ أنْ يكونَ مخفَّفًا).

---

(١) أي: في «سننه» (ح٣٧٤٨).

(٢) أي: في «الغريبين» (١/ ٣٨٣) مادة (جوز).

(٣) في (ص): (يزاد) تبعًا لـ«التنقيح»، وفي «الغريبين»: (يُعطَى ما يَجوزُ به مسافةَ يومٍ وليلةٍ).

(٤) في (ص): (جائزته).

باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال

حديث: أتستحقون قتيلكم بأيمان خمسين منكم؟

٦١٤٢ - ٦١٤٣ - (كَبِّرِ الْكُبْرَ): منصوبٌ مفعولُ (كَبِّر)، وقال الزركشيُّ: («الْكُبْرَ الْكُبْرَ»؛ بالنصبِ؛ أي: قدِّمُوا).

(لِيَلِيَ): في أصلِنا المصري: بفتحِ الياءِ على أنَّها لامُ كي، قال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (والجادَّةُ حذفُ الياءِ مِنْ «لِيَلِي»، وكسرُ اللَّامُ على الأمرِ).

(وَحْدَهُ): تقدَّمَ أوَّلَهُ[١].

باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه

حديث جندب: هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت

٦١٤٦ - (دَمِيتِ): بكسرِ التاءِ وسكونِها.

حديث: من هذا السائق؟

٦١٤٨ - (لَوْلَا أَنْتَ): إذا وَلِيَ (لولا) مضمرٌ؛ فحقُّه أنْ يكونَ ضميرَ رفعٍ؛ نحو: ﴿لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ [سبأ: ٣١]، وسُمِعَ قليلًا: (لولاي، ولولاك، ولولاهُ)، خلافًا للمبرِّد، ثمَّ قال سيبويه والجمهورُ: هي جارَّةٌ للضميرِ مختصَّةٌ به؛ كما اختصَّتْ (حتَّى) و(الكافُ) بالظاهرِ، ولا تتعلَّق (لولا) بشيءٍ، وموضعُ المجرورِ بها رفعٌ بالابتداءِ، والخبرُ محذوفٌ.

وقال الأخفشُ: الضميرُ مبتدأٌ، و(لولا) غيرُ جارَّةٍ، ولكنَّهُم أنابوا الضميرَ المخفوضَ عنِ المرفوعِ كما عكسوا؛ إذْ قالوا: ما أنا كأنتَ، ولا أنتَ كأنا، وقد أسلفنا أنَّ النيابةَ إنَّما وقعتْ في الضمائرِ المنفصلةِ لشبهِها في استقلالِها بالأسماءِ الظاهرةِ[٢]، فإذا عُطِفَ عليه اسمٌ ظاهرٌ؛ نحو: لولاكَ وزيدٌ، تعيَّن رفعُه؛ لأنَّه لا يَخْفِضُ الظاهرَ.

---

(١) [خ: ٧].
(٢) زيد في (ص): (في الاستقلال)، وفيه تكرار ظاهر.

(فِدَاءٌ لَكَ): تقدَّمَ[1].

حديث: ويحك يا أنجشة رويدك سوقًا بالقوارير

٦١٤٩ - (رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ): قال ابنُ مالكٍ في «توضيحه»: («رُوَيْدَ»: اسمُ فعلٍ بمعنى: أَرْوِدْ؛ أي: أَمْهِلْ، والكافُ المتَّصلةُ به حرفُ خِطابٍ، وفتحةُ دالِه بنائيَّةٌ، ولكَ أنْ تجعلَ «رُوَيْدَ»: مصدرًا مضافًا إلى الكافِ ناصبًا «سَوْقَكَ»، وفتحةُ دالِه على هذا إعرابيَّةٌ) انتهى ما نقلتُه مِنَ «التوضيحِ».

قال أبو البقاءِ: (الوجهُ النصبُ بـ«رُوَيْدَ»؛ والتقديرُ: أمهلْ سَوْقَكَ، والكافُ حرفُ خِطابٍ، وليستِ اسمًا، و«رُوَيْدَكَ»: يتعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ) انتهى.

وقال الكرماني: («رُوَيْدَكَ»: اسمُ فعلٍ؛ بمعنى: أَمْهِلْ، والكافُ: حرفُ خِطابٍ ليس منصوبًا ولا مجرورًا، و«سَوْقَكَ»: مفعولٌ له) انتهى.

وقال غيرُه: (وانتصبَ على الصفةِ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: [سُقْ] سَوقًا رُويدًا، أو احْدُ حِداءً رُوَيدًا، على اختلافِ الناسِ فيما أَمَرَهُ به، و«رُوَيْدَكَ»: على الإغراءِ؛ أي: الْزَمْ رِفْقَكَ، أو على المصدرِ؛ أي[2]: رُودْ رُوَيْدَكَ؛ مثل: ارْفِقْ رِفْقَكَ)، وللسُّهيليِّ فيه كلامٌ؛ فانظرْه من «روضه». وقال الإمامُ النوويُّ: («سَوْقًا»: منصوبٌ بإسقاطِ الجارِّ؛ أي: ارْفِقْ في سَوْقِكَ).

باب هجاء المشركين

حديث: استأذن حسان بن ثابت رسول الله ﷺ في هجاء المشركين

٦١٥٠ - (لَا تَسُبُّهُ): تقدَّمَ أنَّه يجوزُ في الباءِ الضمُّ ـ وهو الذي نصَّ عليه سيبويه ـ والفتحُ[3].

باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر...

حديث أبي هريرة: لأن يمتلئ جوف رجل قيحًا يريه خير...

٦١٥٥ - (يَرِيهِ): وفي نسخةٍ في هامش أصلِنا: (حَتَّى يَرِيَهُ).

---

(١) [خ: ٩٧٩].
(٢) في (ص): (أو).
(٣) [خ: ٣٥٣١].

وقال أبو الفرج: (في حديثِ سعدٍ: «حتَّى يَرِيَهُ»، وههنا بإسقاطِ «حتَّى»، فنرى جماعةً مِنَ المبتدئينَ ينصبونَ «يريه» هنا جريًا على العادةِ في قراءةِ الحديثِ الَّذي فيه «حَتَّى»، وليسَ ههنا ممَّا ينصب، سمعتُهُ مِنِ ابنِ الخشَّابِ).

قال بعضُ المتأخِّرينَ: ورواهُ الأصيليُّ بالنصبِ على بدلِ الفعلِ مِنَ الفعلِ، وأَجرى إعرابَ (يَمْتَلِئَ) على (يَرِيه).

باب ما جاء في قول الرجل: ويلك

حديث: اركبها. قال: إنها بدنة

٦١٥٩ - (وَيْلَكَ): قيل: أصلُه: (وَيْ)، فوصلُوهُ باللَّامِ، وقدَّرُوا[1] أنَّها منه، فأعربوها، يُقالُ: وَيْ لفلانٍ؛ أي: حُزْنٌ له، وقيل: وَيْلَكَ: هو تقبيحٌ على المخاطبِ فِعْلَه.

وقال الكرمانيُّ: (لفظُ «الويلِ»: إذا كان مضافًا؛ فهو لازمُ النصبِ على أنَّه مفعولٌ مطلقٌ بعاملٍ وَجَبَ حذفُهُ).

حديث: ويلك قطعت عنق أخيك ثلاثًا

٦١٦٢ - (وَاللهُ حَسِيبُهُ): تقدَّمَ[2].

حديث: لا إن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم

٦١٦٣ - (فَلِأَضْرِب عُنُقَهُ): هو بالنصبِ والجزمِ.

وقال الكرمانيُّ: («فَأَضْرِبَ»؛ بالنصبِ، وفي بعضها: «فَلْأَضْرِب» بالنصبِ [والجزمِ]، والفاءُ هنا كالفاءِ في «[اشفعوا] فَلتؤجروا»)، وتقدَّمَ[3].

(تَدَرْدَرُ): حذفتْ إحدى التائينِ تخفيفًا.

حديث: ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارًا

٦١٦٦ - (يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ): تقدَّمَ[4].

---

(١) في (ص): (وقد رُوِيَ) تبعًا لـ«التنقيح» (٣/ ١١٦٨).
(٢) [٦٠٦١].
(٣) [٣٦١٠].
(٤) [خ: ١٢١] [خ: ١٧٣٩].

حديث: ويلك ما أعددت لها؟

٦١٦٧ - (مَتَى السَّاعَةُ قَائِمَةٌ؟): (قائمة): بالرفعِ والنصبِ، قاله الزركشيُّ.

(إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ): يَحتملُ أنْ يكونَ استثناءً متَّصلًا ومنقطعًا.

باب قول الرجل: مرحبًا

حديث: مرحبًا بالوفد الذين جاؤوا غير خزايا ولا ندامى

٦١٧٦ - (غَيْرَ خَزَايَا): تقدَّمَ في (الإيمان)[١]، وكذا بقيَّةُ الحديثِ.

باب: لا تسبوا الدهر

حديث: قال الله: يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر

٦١٨١ - (وَأَنَا الدَّهْرُ): قال الكرمانيُّ: (بالرفعِ؛ أي: صاحبُ الدهرِ، وفي بعضِ الرواياتِ: بالنصبِ؛ أي: أنا باقِ الدهرَ) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (بالرفعِ، وقيل: بالنصبِ) انتهى.

واعلم أنَّه تقدَّم أنَّه بالرفعِ[٢]، هذا هو الصوابُ المعروفُ الذي قاله الشافعيُّ، وأبو عُبيدةَ، وجماهيرُ المتقدِّمينَ والمتأخِّرينَ.

وقال أبو بكر محمَّد بن داود بن علي بن خلف الأصبهانيُّ الظاهريُّ: (إنَّما هو بالنصبِ على الظرفِ؛ أي: أنا مُدَّةَ الدهرِ أُقَلِّبُ ليلَه ونهارَه)، وحكى ابنُ عبدِ البَرِّ هذِه الروايةَ عن بعضِ أهلِ العلمِ.

وقال النَّحَّاسُ: يجوزُ النصبُ؛ أي: فإنَّ اللهَ باقٍ مُقيمٌ أبدًا لا يزولُ.

قال القاضي عِياضٌ: (هو منصوبٌ على التخصيصِ، قال: والظرفُ أصحُّ وأصوبُ، وأمَّا روايةُ الرفعِ، وهي الصوابُ؛ فموافقةٌ لقولِه: «فإنَّ اللهَ هو الدَّهرُ»)، وقد تقدَّمَ بأطولَ مِنْ هذا[٣].

---

(١) [خ: ٥٣].

(٢) [خ: ٤٨٢٦].

(٣) [خ: ٤٨٢٦].

حديث: لا تسموا العنب الكرم

٦١٨٢ - (خَيْبَةَ الدَّهْرِ): بالنصبِ مفعولٌ مطلقٌ.

باب قول الرجل: جعلني الله فداك

حديث: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون

٦١٨٥ - (مُرْدِفَهَا): بالنصبِ، وجُوِّزَ الرفعُ.

باب: أحب الأسماء إلى الله ﷻ

حديث: سم ابنك عبد الرحمن

٦١٨٦ - (فَأَخْبَرَ النَّبِيّ ﷺ): للأكثرِ: بضمِّ الهمزةِ على البناءِ للمجهولِ، ولبعضِهِم: بالبناءِ للفاعلِ.

باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفًا

(يَا أَبَا هِرٍّ): بتشديدِ الراءِ، ومنهم مَنْ خفَّفَ.

حديث عائشة: يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام

٦٢٠١ - (يَا عَائِشَ): منادًى مرخَّمٌ، فيجوزُ فيه الضمُّ والفتحُ؛ على لغةِ مَنْ ينتظر، وعلى التمامِ.

حديث: يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير

٦٢٠٢ - (أَنْجَشَ): منادى مرخَّمٌ فيه الوجهانِ.

(رُوَيْدَكَ سَوْقَكَ): تقدَّمَ[1].

وقال الزركشيُّ هنا: («سَوْقَكَ»: منصوبٌ على المصدرِ؛ أي: سُقْ سَوْقَكَ).

وقال شيخُنا في «الفتح»: («سَوْقَكَ» كذا للأكثرِ، وفي رواية حميد: «سيرك»، وهو بالنصبِ على نَزْعِ الخافضِ؛ أي: ارْفِقْ في سَوْقِكَ، أو سُقْهُنَّ سَوْقَكَ، وقال القرطبيُّ: «رُوَيْدَكَ»؛ أي: ارْفِقْ، و«سَوْقَكَ»: مفعولٌ، وفي

---

(١) [خ: ٦١٤٩].

«مسلم»: «سَوْقًا»[(١)]، وكذا للإسماعيلي في روايةِ شعبةَ، وهو[(٢)] منصوبٌ على الإغراءِ، تقولُ: ارْفِقْ سَوْقَكَ، أو على المصدرِ؛ أي: سُقْ سَوْقَكَ.

وقرأتُ بخطِّ ابنِ الصائغِ المتأخِرِ: «رُوَيْدَكَ» إمَّا مصدرٌ، والكافُ في محلِّ خفضٍ، وإمَّا اسمُ فعلٍ والكافُ حرفُ خطابٍ، و«سَوْقَكَ»: بالنصبِ على الوجهينِ؛ والمرادُ به: حَدْوَكَ؛ إطلاقًا لاسمِ المسبَّبِ على السببِ.

وقال ابنُ مالكٍ: «رُوَيْدَكَ»: اسمُ فعلٍ بمعنى: أَرْوِدْ؛ أي: أَمْهِلْ[(٣)]، والكافُ المتَّصلةُ به حرفُ خِطابٍ، وفتحةُ دالِه بنائيَّةٌ، ولكَ أنْ تجعلَ «رُوَيْدَ»: مصدرًا مضافًا إلى الكافِ ناصبًا «سَوْقَكَ»، وفتحةُ دالِه على هذا إعرابيَّةٌ.

وقال أبو البقاءِ: الوجهُ النصبُ بـ«رُوَيْدَ»؛ والتقديرُ: أمهلْ سَوْقَكَ، والكافُ حرفُ خِطابٍ، وليستِ اسمًا، و«رُوَيْدَ»: يتعدَّى إلى مفعولٍ واحدٍ) انتهى.

باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل

حديث أنس: يا أبا عمير ما فعل النغير؟

٦٢٠٣ - (أَحْسِبُهُ ـ فَطِيمٌ): كذا ثبتَ بالرفعِ في كثيرٍ مِنَ الأصولِ، وفي بعضِها: بالنصبِ، وهو الوجهُ، قاله الزركشيُّ.

وقال غيره: روايةُ النصبِ ظاهرةٌ، وأمَّا الرفعُ؛ فالظاهرُ أنَّه على الحكايةِ، فأنسٌ كانَ له أخٌ ـ يُقالُ له: أبو عُميرٍ ـ فطيمٌ، فـ(فطيمٌ) صفةٌ لـ(أخٌ)، و(أخٌ): مرفوعٌ اسمُ (كَانَ)، و(يُقال له) محلُّه النصبُ؛ لأنَّه خبرُ (كَانَ)، وأدخلَ الراوي الحسبانَ بينَ (عُمَيرٍ) و(فَطِيم)؛ بين الصفةِ والموصوفِ.

باب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى

حديث سهل: اجلس يا أبا تراب

٦٢٠٤ - (إِنْ كَانَتْ): (إِنْ): مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ، ولفظُ (كَانَتْ) زائدٌ؛ كقولِهِ: [من الوافر]

(١) [خ: ٢٣٢٣].

(٢) في (ص): (وفي رواية شعبة: هو).

(٣) في (ص): (مهل).

وَجِيرَانٍ لَنَا كَانُوا كِرَامٌ

(أَحَبَّ): منصوبٌ اسمُ (إن).

(وَمَا سَمَّاهُ أَبُو تُرَابٍ): قال ابنُ التِّينِ: صوابُه: (أَبَا).

قال شيخُنا في «الفتح»: (وليسَ الَّذي وقعَ في الأصلِ خطأً؛ بل هو موجَّهٌ على الحكايةِ، أو على جعلِ الكُنيةِ اسمًا، وقد وقعَ في بعضِ النسخِ: «أَبَا تُرَابٍ»، ونبَّهَ على اختلافِ الرواياتِ في ذلك الإسماعيليُّ).

(يَتْبَعُهُ): قال شيخُنا في «الفتح»: (بتشديدِ المُثنَّاةِ، والعينُ مهملةٌ).

باب كنية المشرك

حديث: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة

٦٢٠٧ - (ابْنُ سَلُولَ): (ابْنُ) الثاني: مرفوعٌ، و(سَلُولَ): لا ينصرِفُ، وتقدَّمَ[١].

(إِنْ كَانَ حَقًّا): شرطٌ، و(فَلَا تُؤْذِنَا): جزاؤُهُ.

باب رفع البصر إلى السماء...

حديث: ثم فتر عني الوحي فبينا أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء

٦٢١٤ - (قَاعِدٌ): تقدَّمَ في أوَّلِ «الصحيحِ»: (جَالِسٌ)، وتقدَّمَ الكلامُ على روايةِ: (جَالِسًا)[٢].

باب التكبير والتسبيح عند التعجب

حديث: سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن

٦٢١٨ - (عَارِيَةٍ): تقدَّمَ[٣].

---

(١) [خ: ١٣٦٦].
(٢) [خ: ٤].
(٣) [خ: ١١٥].

كِتَابُ الِاسْتِئْذَانِ

باب بدء السلام

حديث: خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعًا

٦٢٢٧ - (أُولَئِكَ النَّفَرِ): قال شيخُنا في «الفتح»: («نَفَرٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»؛ بالخفضِ في الروايةِ، ويجوزُ الرفعُ والنصبُ).

باب قول الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا﴾

حديث: إياكم والجلوس بالطرقات

٦٢٢٩ - (إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ): بالنصبِ على التحذيرِ.

باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال

حديث: كنا نفرح يوم الجمعة قلت ولم؟

٦٢٤٨ - (نَخْلٍ): في أصلِنا الشاميِّ: بالجرِّ مع التنوينِ.

وقال الزركشيُّ: (بالرفعِ؛ أي: هي).

باب من رد فقال عليك السلام

(آدَمَ): تقدَّمَ[1].

(١) [خ: ١٠١] [خ: ٤٧١٢].

باب من لم يسلم على من اقترف ذنبًا...

(وَلَمْ يَرُدَّ سَلَامَهُ): هذا وأمثالُه يجوزُ فيه الضمُّ والفتحُ.

باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره

حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ

٦٢٥٩ - (إِلَّا أَنْ أَكُونَ)[1]: قال الكرمانيُّ: (يَحتملُ كسرُ همزةِ «إِلَّا» وفتحُها، وأكثرُ الرواياتِ بالكسرِ للاستئنافِ).

باب المعانقة وقول الرجل: كيف أصبحت؟

حديث: أن علي بن أبي طالب خرج من عند النبي ﷺ في وجعه

٦٢٦٦ - (بَارِئًا): هذا على لغةِ أهلِ الحجازِ، تقولُ: بَرَأْتُ مِنَ المرَضِ، وتميم يقولونَ: بَرِئْتُ؛ بالكسرِ. (آمَرْنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا): قال ابنُ التِّينِ: هو بمدِّ الهمزةِ: شاورناهُ، قال: وقرأناهُ بالقصرِ مِنَ الأمرِ.

باب من أجاب بلبيك وسعديك

حديث: يا أبا ذر ما أحب أن أحدًا لي ذهبًا

٦٢٦٨ - (اسْتَقْبَلَنَا أُحُدٌ): بفتحِ اللَّامِ ورفعِ (أُحُدٌ)، وبإسكانِها ونصبِه.

باب من اتكأ بين يدى أصحابه

حديث: ألا أخبركم بأكبر الكبائر؟

٦٢٧٣ - ٦٢٧٤ - (أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ): تقدَّمَ أوَّلَه.

---

(١) في (ص): (أَلَّا أَكُونَ كَذَبْتُهُ)، وهو في رواية حديث كعب (٤٤١٨): (فَوَاللهِ؛ مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ، بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا)، وهو سهوٌ، والمثبت من مصدره.

باب السرير

حديث: كان رسول الله ﷺ يصلي وسط السرير

٦٢٧٦ - (فَأَنْسَلُّ انْسِلَالًا): (فَأَنْسَلُّ): بالرفعِ، ليسَ معطوفًا، ولو قُرِئَ بالنصبِ؛ لَفَسَدَ المعنى.

باب من ألقي له وسادة

حديث: لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر

٦٢٧٧ - (خَمْسًا): منصوبٌ بفعلٍ مقدَّرٍ؛ تقديرُه: صُمْ خَمْسًا، وكذا (سَبْعًا) و(تِسْعًا) و(إِحْدَى عَشْرَةَ).

(شَطْرَ الدَّهْرِ): تقدَّمَ[١].

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى هنا: (هو منصوبٌ في أصلِنا ـ أي: المصري ـ ونصبُه على أنَّه بدلٌ مِنْ «صَوْمَ» المنصوبِ قبلَه، أو مفعولٌ بفعلٍ مقدَّرٍ، وهو «أعني»، ويجوزُ رفعُهُ على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: وهو، ويجوزُ جرُّه على أنَّه بدلٌ مِنْ «صَوْمِ دَاوُدَ»).

باب من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر بسر صاحبه...

حديث: مرحبًا بابنتي

٦٢٨٥ - ٦٢٨٦ - [(عِنْدَهُ): خبرُ (كَانَ)، و(أزواجَ النَّبِيِّ): نصبٌ على النداءِ على سبيلِ الاختصاصِ، أو تفسيرٌ للضميرِ المبهَم على تقديرِ: أعني][٢].

(كُنَّا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ): (أَزْوَاجَ): بالرفعِ والنصبِ.

(بِمَا لِي عَلَيْكِ مِنَ الْحَقِّ): الباءُ: للقَسَمِ.

---

(١) [خ: ١٩٨٠].

(٢) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(لَمَّا أَخْبَرْتِنِي): تقدَّمَ مثلُه، وقال الكرمانيُّ: (بمعنى: إلَّا أخبرتِنِي، قالَهُ الزمخشريُّ في «المفصَّل»).

وقال ابنُ الملقِّن هنا: (يَحتملُ أنْ تكونَ اللَّامُ بمعنى «إلَّا»، و«ما»: زائدة، هذا مذهبُ الكوفيِّينَ، ويَحتملُ أنْ تكونَ «ما» مشددةً؛ بمعنى: «إلَّا»، ذكرَه سيبويه، وأنكره الجوهريُّ).

باب الاستلقاء

حديث: رأيت رسول الله ﷺ في المسجد مستلقيًا

٦٢٨٧ - **إشارةٌ**: قال البخاريُّ: (بَابُ الِاسْتِلْقَاءِ): اعلم أنَّ ابنَ السِّيدِ قال: كذا رواهُ أهلُ الحديثِ: (مُسْتَلْقِيًا)، وأنكرَهُ بعضُ النُّحاةِ، وقال: إنَّما يُقالُ: (اسْلَنْقَى)؛ إذا رَقَدَ على قفاهُ، ولا يُقالُ: اسْتَلْقَى، ومَنْ قال: اسْتَلْقَى؛ فالوجهُ فيه: أنْ يكونَ بمعنى: (أَلْقَى)، ومجيءُ (اسْتَفْعَل)؛ بمعنى: (أَفْعَل) قليلٌ عزيزٌ، لم يَرِدْ إلَّا في ألفاظٍ معدودةٍ؛ كـ﴿ٱسْتَوْقَدَ نَارًا﴾ [البقرة: ١٧]؛ أي: أَوْقَدَ، و(اسْتَجَابَ)؛ بمعنى: أَجَابَ، انتهى كلامُ الزركشيِّ.

وعن ابنِ خِلِّكانَ رَحِمَهُ اللهُ تعالى أنَّه قال في «درسه»: الفقهاءُ يقولونَ: (مستلقي) و(استلقى)؛ والصوابُ: (اسلنقى) (يسلنقي)؛ بالنونِ قبلَ القافِ، انتهى.

وفي «الصحاحِ»: («اسْلَنْقَى[1] الرجلُ»؛ إذا نام على ظهرِهِ).

وفي «العباب»: (و«استلقى» و«اسلنقى»؛ بالنونِ بعدَ اللَّامِ؛ إذا نامَ على ظهرِهِ).

باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

حديث: إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث

٦٢٨٨ - (كَانُوا ثَلَاثَةً): قال شيخُنا في «الفتح»: (كذا للأكثرِ بنصبِ «ثَلَاثَةً» على أنَّه الخبرُ، ووقعَ في روايةٍ لـ«مسلم»[2]: «إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ»؛ بالرفعِ على أنَّ

(١) في (ص): (استلقى). (٢) [ح: ٢١٨٣].

«كَانَ» تامَّةٌ).

باب: إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة

حديث: إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى رجلان دون الآخر

٦٢٩٠ - (أَجْلَ أَنْ يُحْزِنَهُ): في بعضِها: (مِنْ أَجْلِ)، قال الزركشيُّ: في بعضِها محذوفةٌ لفظًا، وتقدَّرُ؛ أي: مِنْ أجلِ، وقد يُتكلَّمُ به معَ حذفِ (مِنْ)؛ كقولِ الشاعرِ: [من الرمل]

أَجْلَ أَنَّ اللهَ قَدْ فَضَّلَكُمْ

كِتَابُ الدَّعَوَاتِ

باب التكبير والتسبيح عند المنام

حديث: ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم

٦٣١٨ - (مَكَانَكِ): بالنصبِ؛ أي: الزم.

باب الدعاء نصف الليل

حديث: يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا

٦٣٢١ - (كُلَّ لَيْلَةٍ): بنصبِ (كُلَّ).

(ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ): برفعِ (الْآخِرُ) صفةَ الـ(ثُلُثُ).

(فَأَسْتَجِيبَ لَهُ): هو بالنصبِ، وكذا ما بعدَهُ.

باب ما يقول إذا أصبح

حديث: سيد الاستغفار اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت

٦٣٢٣ - (مِنْ يَوْمِهِ مِثْلَهُ): قال والدي رحمه الله تعالى: (يجوزُ في «مثله»: الرفعُ [والنصب، وهما] ظاهران[1].

باب الدعاء بعد الصلاة

حديث: أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم

٦٣٢٩ - قوله: (بِالدَّرَجَاتِ): الباء في (بالدرجات) بمعنى: المصاحبةِ، وهو أولى وأَوقعُ في هذا المقامِ مِنَ الهمزةِ المتضمِّنةِ لمعنى الإزالةِ؛ يعني:

(١) في (ص): (الرفع والظاهر)، والمثبت من مصدره.

ذهبتْ أهلُ الدُّثورِ بالدرجاتِ العُلا، واستصحبوها معهم في الدنيا والآخرةِ، ومَضَوا بها، ولم يتركُوا لنا شيئًا، فما حالُنا يا رسولَ اللهِ؟ ولو قيلَ: أَذْهَبَ أهلُ الدُّثورِ الدرجاتِ؛ أي: أزالُوها؛ لم يكنْ بذلِكَ، هذا مذهبُ المبرِّدِ، وصاحبِ «الكشَّافِ»، نصَّ في قوله تعالى: ﴿ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾ [البقرة: ١٧] على هذا المعنى[١].

باب قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾...

حديث: ما هذه النار على أي شيء توقدون؟

٦٣٣١ - (لَوْ أَسْمَعْتَنَا): جوابُه محذوفٌ، أو هو للتمنِّي.

(أَوْ ذَاكَ؟): قال الزركشيُّ: (بفتحِ الواوِ على معنى التقريرِ) انتهى.

وقال ابنُ قُرقُولَ في «مطالعه»: (لا يجوزُ الفتحُ)، ويُحرَّر هذا المكانُ.

حديث: يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر

٦٣٣٦ - (قَسْمًا)؛ أي: مالًا، ويجوزُ أنْ يكونَ مفعولًا مطلقًا، والمفعولُ به محذوفٌ.

باب ما يكره من السجع في الدعاء

حديث: حدِّث الناس كل جمعة مرة فإن أبيت...

٦٣٣٧ - (فَتَقُصُّ عَلَيْهِمْ)، وكذا (فَتَقْطَعُ)، وكذا (فَتُمِلُّهُمْ): في أصلِنا مرفوعٌ في الكُلِّ، ويجوزُ النصبُ في الكلِّ، وهو جادَّةُ العربيَّةِ، وكذا هو في نسخةِ الدِّمياطيِّ.

وقال ابنُ الملقِّنِ: (كُلُّهُ مرفوعٌ عطف على قولِه: «تَأْتِي»، قالَه ابنُ التِّينِ، قال: وضُبِطَ في بعضِ الكتبِ بنصبِ «فَتُمِلَّهُمْ» على أنَّه جوابُ النهيِ، وصوَّبه بعضُهُم، والصوابُ: أنَّه معطوفٌ على «تَأْتِي»، واللهُ أعلمُ).

---

(١) «الكشاف» (١/ ٦٨)، وضرب في (ص) على قوله: (على هذا المعنى).

باب الدعاء مستقبل القبلة

(بَابُ: الدُّعَاءِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ): بنصبِ (مُسْتَقْبِلَ) على الحالِ، ويجوزُ الرفعُ خبرَ مبتدأٍ مضمرٍ؛ أي: وهوَ.

باب الدعاء عند الكرب

حديث: لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله

٦٣٤٥ - (رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ): في أصلِنا: بجرِّ (الْعَظِيم)، والجمهورُ: على جرِّ الميمِ مِنَ ﴿ٱلْعَظِيمِ﴾ في قولِه تعالى: ﴿وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾ في آخرِ (سورةِ براءة) صفةً لـ﴿ٱلْعَرْشِ﴾، وقرأ ابنُ مُحيصِنٍ برفعِها؛ فجَعَلَه نَعْتًا للـ﴿رَبُّ﴾، ورُوِيَتْ هذِه القراءةُ عنِ ابنِ كثيرٍ، قال أبو بكر الأصم: وهذه القراءةُ أعجبُ إليَّ؛ لأنَّ جَعْلَ ﴿ٱلْعَظِيمُ﴾ صفةً (لله تعالى) أَولى مِنْ جعْلِه صفةً لـ﴿ٱلْعَرْشِ﴾، واللهُ أعلمُ.

باب دعاء النبي ﷺ: «اللهم الرفيق الأعلى»

حديث: لن يقبض نبي قطُّ حتى يرى مقعده من الجنة...

٦٣٤٨ - (لَا يَخْتَارُنَا): تقدَّمَ، وقال الكرماني هنا: (بالنصبِ).

(الرَّفِيقَ الْأَعْلَى): منصوبٌ بإضمارِ فعلٍ؛ أي: أختارُ، ويجوزُ رفعُه على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: اختياري.

وقال الكرمانيُّ: («اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»: محلُّها النصبُ على العنايةِ، أو الرفعُ بيانًا أو بدلًا لقولِهِ: «تِلْكَ»، أو خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ).

(آخِرَ كَلِمَةٍ): (آخِرَ): منصوبٌ خبر (كَانَ)، و(تِلْكَ): الاسمُ.

باب الدعاء بالموت والحياة

حديث: لا يتمنين أحد منكم الموت لضر نزل به

٦٣٥١ - (لَا بُدَّ): هو حالٌ؛ وتقديرُه: إنْ كانَ أحدُكُم فاعلًا حالةَ كونِهِ لا بُدَّ له مِنْ ذلك.

باب الصلاة على النبي ﷺ

حديث: فقولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد

٦٣٥٧ - (إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها.

باب قول النبي ﷺ: «من آذيته فاجعله له زكاةً ورحمة»

حديث: اللهم فأيما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة إليك...

٦٣٦١ - (فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ): الفاءُ: جزائيَّةٌ، وشرطُها محذوفٌ، يدُلُّ عليه السياقُ؛ أي: إنْ كنْتُ سببتُ مؤمنًا؛ فكذا.

باب التعوذ من الفتن

حديث: لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم

٦٣٦٢ - (لَافٌّ رَأْسَهُ): بالرفعِ، والنصبِ حالًا.

بابُ التعوذ من عذاب القبر

حديث: صدقتا إنهم يعذبون عذابًا تسمعه البهائم كلها

٦٣٦٦ - (إِنَّ عَجُوزَيْنِ): حُذِفَ خبرُه؛ للعلم به، وهو (دَخَلَتَا)، والعجوزُ يُطلَقُ على الشيخِ والشيخةِ، ولا يُقالُ: عجوزةٌ، إلَّا في لغةٍ رديئةٍ.

باب الدعاء برفع الوبأ والوجع

حديث: إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالةً

٦٣٧٣ - (الثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ): حديثُ سعدٍ تقدَّمَ[١].

باب الدعاء بكثرة المال مع البركة

حديث: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته...

٦٣٧٨ - ٦٣٧٩ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ.

---

(١) [خ: ١٢٩٥].

باب الدعاء عند الاستخارة

حديث: إذا هم بالأمر فليركع ركعتين

٦٣٨٢ - (بِعِلْمِكَ): يَحتملُ أن تكونَ الباءُ للاستعانةِ أو القَسَمِ.

(وَيُسَمِّي): يجوزُ أنْ يكونَ حالًا مِنْ فاعلِ: (يقل)؛ أي: فليُقل هذا الكلامَ مُسمِّيًا حاجتَه، أو عطفًا[1] على (لِيَقُلْ) على التأويلِ؛ لأنَّه في معنى الأمرِ، وعلى التقديرينِ يجبُ الجمعُ بينَ المقولِ والتسميةِ؛ اهتمامًا بالمطلوبِ على سبيلِ الإجمالِ والتفصيلِ؛ نحو قولِهِ تعالى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ﴾ [الحجر: ٦٦]، المشارُ إليه بـ﴿ذَٰلِكَ﴾ ما في الذهنِ، و﴿ٱلْأَمْرَ﴾ بيانُه، وهو أيضًا مُبْهَمٌ، ففُسِّرَ بقولِهِ: ﴿أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ﴾، [و] ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾: [قومُه]، والله أعلم.

باب الدعاء إذا علا عقبة

حديث: ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة

٦٣٨٤ - («أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى [كَلِمَةٍ مِنْ] كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ؟»، قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ... قَالَ: «لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ»): يَحتملُ أنْ يكونَ موضعُ (لَا حَوْلَ): الجرُّ بدلًا مِنْ (كَنْزٍ)، والنصبُ بتقديرِ: أعني، والرفعُ بتقديرِ: هو.

باب الدعاء للمتزوج

حديث: هلا جارية تلاعبها وتلاعبك

٦٣٨٧ - (أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا): قال الزركشيُّ: (تقديرُه: أتزوَّجتَ بِكرًا، وقولُ جابرٍ في الجوابِ: «ثَيِّبٌ»: يُروَى بالرفعِ؛ أي: بل هي ثيِّبٌ، أو بل زوجتي ثيِّبٌ، ولو نُصِبَ بـ«تَزَوَّجْتُ»؛ لكانَ أحسن) انتهى.

وفي أصلِنا: (قُلْتُ: ثَيِّبًا).

(هَلَّا جَارِيَةً): تقدَّمَ[2].

---

(١) في (ص): (عطف).

(٢) [خ: ٢٣٠٩].

باب ما يقول إذا أتى أهله

حديث: لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال باسم الله

٦٣٨٨ - (لَمْ يَضُرَّهُ): تقدَّمَ[١].

باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة

حديث: في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم

٦٤٠٠ - (قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ): حالانِ متداخلة أو مترادفة.

باب قول النبي ﷺ: يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا

حديث: مهلًا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش

٦٤٠١ - (وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ): بالنصبِ.

باب فضل التهليل

حديث: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له

٦٤٠٣ - (بِأَفْضَلَ): (أَفْضَلَ) هنا: مجرورٌ، وعلامةُ الجرِّ فيه الفتحةُ؛ لأنَّه لا ينصرفُ.

(إِلَّا رَجُلٌ): بالرفعِ، كذا في الأصلينِ الشاميِّ والمصريِّ، وهذا مثلُ قولِه تعالى: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾، فقرأ القراءُ السِّتَّةُ[٢]: بالرفعِ، وابنُ عامرٍ: بالنصبِ على الاستثناءِ، وتقدَّمَ مثلُه[٣].

حديث: من قال عشرًا كان كمن أعتق رقبةً من ولد إسماعيل

٦٤٠٤ - (قَوْلَهُ): بالنصبِ.

باب فضل التسبيح

حديث: كلمتان خفيفتان على اللسان

٦٤٠٦ - (كَلِمَتَانِ)؛ أي: كلامانِ، قال ابنُ مالكٍ: وَكِلْمَةٌ: بِهَا كَلَامٌ قَدْ يُؤَمْ.

---

(١) [خ: ١٤١].

(٢) في (ص): (السبعة).

(٣) [خ: ٤٦٦].

(سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ): (سُبْحَانَ اللهِ): مصدرٌ لازمُ النصبِ بإضمارِ الفعلِ، وهو عَلَمُ التسبيحِ.

فإنْ قلتَ: لفظُ (سُبْحَانَ) واجبُ الإضافةِ؛ فكيفَ الجمعُ بينَ العلميَّةِ والإضافةِ؟

قلتُ: يُنَكَّرُ، ثمَّ يُضافُ، كما قال الشاعرُ: [من الطويل]

عَلَا زَيْدُنَا يَوْمَ النَّقَا رَأْسَ زَيْدِكُمْ   بِأَبْيَضَ مَاضِ الشَّفْرَتَيْنِ يَمَانِ

(وَبِحَمْدِهِ): الواوُ للحالِ؛ تقديرُه: وسبَّحتُ اللهَ مُلتبسًا بحمدي له مِنْ أجلِ توفيقِهِ لي للتسبيحِ ونحوِهِ، ويَحتملُ أنْ يكونَ الحمدُ مضافًا إلى الفاعلِ، والمرادُ مِنْ الحمدِ لازمُهُ مَجازًا، وهو ما يُوجِبُ الحمدَ مِن التوفيقِ ونحوِهِ، أو لعطفِ الجملةِ على الجملةِ؛ نحو: والتبستُ بحمدِه.

باب فضل ذكر الله ﷻ

حديث: إن لله ملائكة يطوفون في الطرق

٦٤٠٨ - قولُه: (يَطُوفُونَ): جملةٌ وقعتْ صفةً لـ(مَلَائِكَةً)، و(يَلْتَمِسُونَ) بدلٌ مِنْ (يَطُوفُونَ) بدلَ الكُلِّ، أو جملةٌ مستأنفةٌ، وقعتْ جوابًا عن سؤالٍ مقدَّرٍ.

وأصلُ (هَلُمُّوا): عند البصريِّينَ: ها المُمْ؛ أي: اقصِدْ، فأُدغمتِ الميمُ في الميمِ، وتحرَّكتِ اللَّامُ، فاستغنِيَ عن همزةِ الوصلِ، فبقِيَ ها لم، ثمَّ حُذفتْ أَلِفُها التي للتنبيه؛ لأنَّ اللَّامَ في (لُمَّ) في تقديرِ الساكنِ؛ إذْ كانتْ حركتُها عارضةً، وفُتحتِ الميمُ؛ لالتقاءِ الساكنين.

و(عِبَادَةً): تمييزٌ.

وأصلُ (فَمِمَّ): فمِنْ ما؛ أي: فمِنْ أيِّ شيءٍ.

واللَّامُ في (الْقَوْمِ)؛ كاللَّام في (اللَّئِيم) في قولِ الشاعرِ: [من الكامل]

وَلَقَدْ أَمُرُّ عَلَى اللَّئِيمِ يَسُبُّنِي

أوِ اللَّامُ للاستغراقِ على سبيلِ المبالغةِ، و(لَا يَشْقَى... جَلِيسُهُمْ)[1]: خبرٌ

(١) زيد في (ص): (ولايشقى جليسهم).

بعدَ خبرٍ، والجليسُ بمعنى: المجالِسِ؛ كالعشيرِ بمعنى: المعاشِرِ.

باب: لله مائة اسم غير واحد

حديث: لله تسعة وتسعون اسمًا

٦٤١٠ - (اسْمًا مِئَةٌ إِلَّا وَاحِدًا): ارتفعَ (مِئَةٌ) على البدليَّةِ، أو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، وانتصبَ (إِلَّا وَاحِدًا) على الاستثناءِ، ويجوزُ رفعُه على جعْلِ (إِلَّا) بمعنى: (غَيْر)، فتكونُ صفةً لـ(مِئَةٌ)؛ كقولِهِ تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]، قاله الزركشيُّ.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («اسمًا»، كذا في معظم الرواياتِ بالنصبِ على التمييزِ، وحكى السُّهيليُّ: أنَّه رُوِيَ بالجرِّ، وخرَّجَه على لغةِ مَنْ يجعَلُ الإعرابَ في النونِ، ويُلزِمُ الجمعَ الياءَ، فيقولُ: كَمْ سنينُك؟ برفعِ النونِ، وعددتُ سنينَك؛ بالنصبِ، وكم مرَّ في سنينِك؟ بكسرِ النونِ، ومنه قولُ الشاعرِ: [من الوافر]

وَقَــدْ جَــاوَزْتُ حَــدَّ الْأَرْبَــعِــيــنِ

بكسرِ النونِ، فعلامةُ النصبِ في الروايةِ: فتحُ النونِ، وحُذِفَ التنوينُ؛ لأجلِ الإضافةِ.

وقولُه: «مِئَة»؛ بالرفعِ والنصبِ على البدلِ في الروايتينِ.

قولُه: (إِلَّا وَاحِدَةً): قال ابنُ بطَّال: «كذا وقعَ هنا، ولا يجوزُ في العربيَّةِ»، قال: «ووقعَ في روايةِ شعيبٍ في «الاعتصامِ»: (إِلَّا وَاحِداً)[1]؛ بالتذكيرِ، وهو الصوابُ»، كذا قال، وليستِ الروايةُ المذكورةُ في «الاعتصامِ»؛ بل في «التوحيدِ»[2]، وليستِ الروايةُ التي هنا خطأً؛ بل وجَّهُوها، وقد وقعَ في روايةِ الحُميديِّ هنا: (مِئَةٌ غَيْر وَاحِدٍ)؛ بالتذكيرِ أيضًا، وخُرِّجَ التأنيثُ على إرادةِ التسميةِ.

وقال السُّهيليُّ: «بل أُنِّثَ الاسمُ؛ لأنَّه كلمةٌ»، واحتجَّ بقولِ سيبويه: «الكلمةُ: اسمٌ، أو فعلٌ، أو حرفٌ»، فسمى الاسم كلمة، وقال ابن مالك: أنث باعتبار معنى التسمية، أو الصفة، أو الكلمة).

---

(١) في (ص): (إلَّا واحد).

(٢) [خ: ٧٣٩٢].

كِتَابُ الرِّقَاقِ

حديث: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس

٦٤١٢ - (مَغْبُونٌ): خبرٌ، و(كَثِيرٌ): هو المبتدأُ.

باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل»

حديث: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل

٦٤١٦ - (أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ): (أو) فيه يجوزُ أنْ تكونَ للتخييرِ والإباحةِ، والأحسنُ أنْ تكونَ بمعنى (بلْ)، كما قالَ الشاعرُ: [من الطويل]

بَدَتْ مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ فِي رَوْنَقِ الضُّحَى ... وَصُورَتِها أَوْ أَنْتِ فِي الْعَيْنِ أَمْلَحُ[1]

قال الجوهريُّ: (يُريدُ: بلْ أنتِ).

باب في الأمل وطوله...

(وَلَا حِسَابَ): بالفتحِ؛ أي: لا حسابَ فيه، وبالرفعِ؛ أي: ليسَ في اليومِ حسابٌ.

باب: من بلغ ستين سنةً فقد أعذر الله إليه في العمر...

حديث: يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان حب المال...

٦٤٢١ - (وَطُول الْعُمُرِ): برفعِ (طُول) وجرِّهِ.

إشارةٌ: قال الكرمانيُّ: («يَكْبَرُ ابْنُ آدَمَ [وَيَكْبرُ]»؛ [يَكْبرُ] أوَّلًا: بفتحِ

---

(١) أي: ومثلَ صورتِها، والبيت ممَّا يُنسَب لذِي الرُّمَّةِ، وهو في «ديوانه» (ص٥٥٠) وهو من شواهد «الخصائص» (٢/ ٤٦٠) «الإنصاف» (٢/ ٤٦) (٣٠١) «شرح الرضي على الكافية» (٤/ ٣٩٦) (٨٨١) «البحر المحيط» (١/ ٥١٩)، «خزانة الأدب» (١١/ ٦٥) (٨٩٥).

الموحَّدةِ؛ أي: يطعنُ في السِّنِّ، وثانيًا: بضمِّها؛ أي: يَعْظُم، ولو صحَّتِ الروايةُ في الكلمةِ الثانيةِ بالفتحِ؛ فالتلفيقُ بينَه وبينَ الحديثِ السابقِ -الذي ذُكِرَ فيه الشبابُ[1] -: أنَّ المرادَ بالشبابِ: الزيادةُ في القوَّةِ، وبالكبرِ: الزيادةُ في العددِ، فذاكَ باعتبارِ الكيفِ، وهذا باعتبارِ الكَمِّ، قالوا: التخصيصُ بهذينِ الأمرينِ هو لأنَّ أحبَّ الأشياءِ إلى ابنِ آدمَ نفسُه، فأحبَّ[2] بقاءَها؛ وهو العمرُ، وسبب بقائِها؛ [و] هو المالُ؛ فإذا أحسَّ بقُرْبِ الأجلِ؛ قَوِيَ حُبُّهُ لذلك، «والكَرَى عندَ الصباحِ يَطِيبُ») انتهى.

وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (هو بفتحِ الموحَّدةِ فيهما، وهذا ظاهرٌ).

باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

حديث: فأبشروا وأملوا ما يسركم

٦٤٢٥ - (مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ): بنصبِ (الْفَقْرَ) مفعولُ (أَخْشَى)؛ أي: ما أخشى عليكمُ الفقرَ، والرفعُ ضعيفٌ؛ لأنَّه يحتاجُ إلى ضميرٍ يعودُ عليه، وإنَّما يجيءُ ذلك في الشعرِ؛ وتقديرُه: ما الفقرُ أخشاهُ عليكم؛ أي: ما الفقرُ يُخشى عليكم، وهو ضعيفٌ.

حديث: لا يأتي الخير إلا بالخير إن هذا المال خضرة حلوة

٦٤٢٧ - (إِلَّا آكِلَةَ الْخَضِرَةِ): (إِلَّا): بالتشديدِ على الاستثناءِ، ورُوِيَ بفتحِ الهمزةِ، وتخفيفِ اللَّامِ؛ للاستفتاحِ.

وقال القاضي ناصرُ الدين: («آكِلَةَ» نصب على أنَّه مفعولُ «يَقْتُلُ»، والاستثناءُ مُفرَّغ، والأصلُ: إنَّ ممَّا يُنبِتُ الربيعُ ما يقتُلُ آكِلَهُ إلَّا آكِلَةَ الخَضِرِ، على هذا الوجه، وإنَّما صحَّ الاستثناءُ المفرَّغُ مِنَ المثبَتِ؛ لقصدِ التعميمِ فيه، ونظيرُه: قرأتُ إلَّا يومَ كذا).

قال الطِّيبيُّ: (وعليه ظاهرُ كلامِ المظهر، والأظهرُ أنَّ الاستثناءَ منقطعٌ؛ لوقوعِهِ في الكلامِ المثبَت، وهو غيرُ جائزٍ عندَ صاحبِ «الكشَّافِ» إلَّا بالتأويلِ،

---

(١) [خ: ٦٤٢٠].

(٢) في (ص): (فإذا أحبَّ).

ولأنَّ ما يقتُلُ حَبَطًا بعضُ ما يُنبِتُ الربيعُ؛ لدلالةِ «مِنْ» التبعيضيَّةِ عليه، والتعميمِ في قولِه: «إلَّا آكِلَةَ الخَضِرِ»؛ لأنَّ الخَضِرَ غيرُ ما يقتُلُ حَبَطًا، يشهدُ ما في «شرح السُّنَّة»).

باب ذهاب الصالحين

حديث: يذهب الصالحون الأول فالأول

٦٤٣٤ - (الْأَوَّل فَالْأَوَّل): بالنصبِ والرفعِ.

(بَالَةً): البالةُ: ليسَ مصروفًا، ووجهُهُ هنا: أنَّه اسمٌ لمصدرِهِ، وقيل: أصلُه (بالية)، فحُذِفَتِ[1] الياءُ تخفيفًا، قاله الكرمانيُّ.

وقال غيرُه: (يُقالُ: باليتُه، وما بالى به[2] مبالاةً وباليةً وبالةً) انتهى.

وقال الجوهريُّ: (لا أُبالِيهِ: لا أكترثُ له، وإذا قالوا: لم أُبَلِ؛ حذفوا الألفَ تخفيفًا؛ لكثرةِ الاستعمالِ، كما حذفوا الياءَ مِنْ قولِهِم: لا أَدْرِ، وكذلك يفعلونَ في المصدرِ، فيقولون: ما أُبالِيهِ بالةَ، والأصلُ: بالية، مثل: عافاهُ اللهُ عافيةً، حذفوا الياءَ منها بناءً على قولِهِم: لم أُبَل...) إلى آخر كلامِهِ.

وقال ابنُ بطَّالٍ: (بَالَةَ: مصدرٌ).

وقال أبو الحسن[3]: (سمعتُه «بالة» في الوقفِ، ولا أدري كيف هو في الإدراجِ...) إلى آخر كلامِه.

باب: المكثرون هم المقلون

حديث: إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة

٦٤٤٣ - (تَعَالَهْ): الهاءُ هنا: للوقفِ.

(مَنْ تَكَلَّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ): بفتحِ التاءِ المثنَّاةِ فوقُ وضمِّها، فالضمُّ؛ أي: مَنْ تُكَلِّمُ أنتَ؟ والفتحُ؛ أي: مَن تكَلَّمَ معكَ؟ وقد رُوِيَ بهما.

---

(١) في (ص): (فحذف).
(٢) زيد في (ص): (به).
(٣) أي: القابِسي.

باب قول النبي ﷺ: «ما أحب أن لي مثل أحد ذهبًا»

حديث: ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهبًا

٦٤٤٤ - (إِلَّا شَيْءٌ أَرْصِدُهُ): بالرفعِ، وتُروَى: بالنصبِ[١]، و(أرصده)؛ بفتحِ الهمزةِ، وضمِّ الصادِ، وبضمِّ الهمزةِ، وكسرِ الصادِ.

حديث: لو كان لي مثل أحد ذهبًا لسرني أن لا تمر علي ثلاث ليال

٦٤٤٥ - (لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ لَسَرَّنِي): قال ابنُ مالكٍ في «التوضيح» كما رأيتُه فيه: («لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا سَرَّنِي أَلَّا تَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ...» الحديث، تضمَّنَ هذا الحديثُ ثلاثةَ أشياءَ:

الأوَّلُ؛ وهو أسهلُها: وقوعُ التمييزِ بعدَ «مثل»، ومنهُ: ﴿وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩].

الثاني: وقوعُ جوابِ «لَوْ» مضارعًا منفيًّا بـ«ما»، وحقُّ جوابِها أنْ يكونَ ماضيًا مثبتًا؛ نحو: «لو قامَ؛ لقُمتُ»، أو منفيًّا بـ«لم»؛ نحو: «لو قامَ؛ لم أَقُم»، وأمَّا الفعلُ الذي يليها؛ فيكونُ مضارعًا مثبتًا، ومنفيًّا بـ«لم»، وماضيًا مثبتًا، نحو: «لو تقوم؛ لقمت»، و«لو لم تقم؛ لقمت»، و«لو قمت؛ لقمت».

قلنا: في وقوعِ المضارعِ في هذا الحديثِ جوابانِ؛ أحدُهما: أنْ يكونَ وُضِعَ المضارعُ موضِعَ الماضي الواقع جوابًا؛ كما وُضِعَ موضِعَهُ وهو شرطٌ؛ كقولِه تعالى: ﴿لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ﴾ [الحجرات: ٧]، والأصلُ: لوْ أطاعوكُم، فكما وقعَ «يُطِيعُ» موقعَ «أطاعَ» وهو شرطٌ؛ وقعَ «يَسُرُّني» موقعَ «سَرَّني»، وهو جوابٌ.

الثاني: أنْ يكونَ الأصلُ: «ما كان يَسُرُّني»، فحُذِفَ «كانَ»، وهو جوابُ «لو»، وفيه ضميرٌ هو الاسمُ، و«يَسُرُّني»: الخبرُ.

وحذفُ «كان» مع اسمِها، وبقاءُ خبرِها كثيرٌ في نثرِ الكلامِ ونظمِه.

---

(١) أي: إِلَّا شيئًا، والرفعُ روايةُ أبي ذرٍّ، والنصبُ روايةُ غيرِه.

فمِنَ النثرِ قولُه ﷺ: «المرءُ مَجْزِيٌّ بعملِهِ، إنْ خيرًا؛ فخيرٌ، وإنْ شرًّا؛ فشرٌّ»؛ أي: إنْ كانَ عملُه خيرًا؛ فجزاؤُه خيرٌ، وإنْ كانَ عملُه شرًّا؛ فجزاؤُه شرٌّ.

ومِنَ النظمِ قولُ الشاعرِ: [من الكامل]

إنْ ظَالِمًا فِيهِمْ[1] وَإِنْ مَظْلُومًا

أي: إنْ كُنتُ ظالمًا، وإنْ كُنتُ مظلومًا.

وأشبهُ شيءٍ بحذفِ «كان» قبلَ «يسُرُّني»: حذفُ «جَعَلَ» قبلَ ﴿يُجَٰدِلُنَا﴾ في قولِه تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ﴾ [هود: ٧٤]؛ أي: جَعَلَ يُجادِلُنَا في قومِ لوطٍ؛ لأنَّ «لَمَّا» مُساويةٌ لـ«لو» في استحقاقِ جوابٍ بلفظِ الماضي، فلمَّا وقعَ المضارعُ في موقعِ الماضي؛ دعتِ الحاجةُ إلى أحدِ أمرينِ، إمَّا تأوُّلُ المضارعِ بماضٍ، وإمَّا تقديرُ ماضٍ قبلَ المضارعِ، وهو أولى الوجهينِ.

الثالثُ: وقوعُ «لا» بينَ «أَنْ» و«تَمُرَّ»، والوجهُ فيه: أنْ تكونَ «لا» زائدةً؛ كما في: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]؛ لأنَّه امتنعَ مِن ثُبوتِ السجودِ لا مِنِ انتفائِهِ، وكذا «مَا يَسُرُّني أَلَّا تَمُرَّ»؛ معناهُ: ما يَسُرُّني أنْ تَمُرَّ، و«لا»: زائدةٌ، واللهُ أعلمُ).

باب: الغنى غنى النفس

حديث: ليس الغنى عن كثرة العرض

٦٤٤٦ - **إشارةٌ**: (الْعَرَض): هو بفتحِ الراءِ، قيل: هو ما يُجمَعُ مِنْ متاعِ الدنيا؛ يُريدُ كثرةَ المالِ، قالَه القاضي، وقال ابنُ فارس ـ وذكر هذا الحديث ـ: (إنَّما سمعناهُ بسكونِ الراءِ؛ وهو كلُّ ما كانَ مِنَ المالِ غيرَ نقدٍ، وجمعُه: عُروض، فأمَّا العَرَض[2]؛ بفتح الراءِ؛ فما يُصيبُه الإنسانُ مِنْ حظِّه في الدنيا، قال اللهُ تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأنفال: ٦٧]، ﴿وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ﴾ [الأعراف: ١٦٩]).

---

(١) في (ص): (فيه).

(٢) في (ص): (العروض)؟.

باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا؟

حديث: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي

٦٤٥٢ - (وَاللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ): بالجرِّ، ورُوِيَ: بحذفِ واوِ القَسَمِ، والجرُّ على إرادتِهِ، وجُوِّزَ فيه النصبُ، قال ابنُ جنِّي: (إذا حذفتَ حرفَ القَسَمِ؛ نُصِبَ الاسمُ بعدَه بالفعلِ المقدَّرِ، تقولُ: اللهَ لَأذهبنَّ، ومِنَ العربِ مَنْ يجرُّ اسمَ (اللهِ) وحدَهُ مع حذفِ حرفِ الجرِّ، فتقولُ: (اللهِ لأَقومَنَّ)؛ لكثرةِ استعمالِهِم)، قاله الزركشيُّ.

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: (الأكثرُ بحذفِ حرفِ الجرِّ مِنَ القَسَمِ، وهو في روايتنا بالخفضِ، وحكى بعضُهم جوازَ النصبِ، وقال ابنُ التِّينِ: «رويناهُ بالنصبِ»، وقال ابنُ جنِّي: «إذا حُذِفَ حرفُ القَسَمِ؛ نُصِبَ الاسمُ بعدَه بتقديرِ الفعلِ، ومِنَ العربِ مَنْ يجرُّ اسمَ اللهِ وحدَه مع حذفِ حرفِ الجرِّ، فيقولُ: اللهِ لَأقومَنَّ، وذلك لكثرةِ ما يستعملونَه»، قلتُ: وثبتَ في روايةِ رَوحٍ ويُونُسَ بنِ بُكيرٍ وغيرِهما: بالواو في أوَّلِه، فتعيَّنَ الجرُّ فيه) انتهى.

وقال القاضي عِياض في قوله في أواخرِ «مسلم»[1]: (قَالَ: الله): («قال: الله» رويناه بكسرِ الهاءِ وفتحِها معًا، قال: وأكثرُ أهلِ العربيَّةِ لا يُجيزونَ غيرَ كسرِهِ).

(أَبَا هِرٍّ): يُروَى: بتخفيفِ الراءِ وتشديدِها، منادى مضاف.

حديث: كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفًا مرققًا

٦٤٥٧ - (سَمِيطًا): لا فرقَ في الشاةِ ونحوِها بينَ المذكَّرِ والمؤنَّثِ، فلذلِكَ لم يأْتِ بالتاءِ، أو أنَّ الفعيلَ بمعنى المفعولِ يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ.

باب القصد والمداومة على العمل

حديث: لن ينجي أحدًا منكم عمله

٦٤٦٣ - (وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ): منصوبانِ على الإغراءِ؛ أي: الزمُوا الطريقَ القصدَ؛ أي: المستقيمَ.

---

(١) [ح: ٣٠٠٦].

باب الرجاء مع الخوف

حديث: إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة

٦٤٦٩ - (آيَةٌ أَشَدُّ): (أَشَدُّ) في أصلِنا: مرفوعٌ.

(فَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ): إنْ قلتَ: (لَوْ) لانتفاءِ الأوَّلِ لانتفاءِ الثاني، صرَّح به ابنُ الحاجب في قولِه تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء: ٢٢]: كما يُعلَمُ انتفاءُ التعدُّدِ بانتفاءِ الفسادِ، وليس في الحديثِ كذلك؛ إذْ فيه انتفاءُ الثاني ـ وهو انتفاءُ الرجاءِ ـ لانتفاء الأوَّلِ؛ كما في: (لو جئتني؛ لأكرمتُك)، فإنَّ الإكرامَ منتفٍ لانتفاءِ المجيءِ، وبالنظرِ إلى الذهنِ لانتفاءِ الأوَّلِ لانتفاء الثاني، فإنَّا نعلمُ انتفاءِ المجيءِ بانتفاءِ الإكرامِ، ويُستدلُّ به عليه، وكذلك في الآية: انتفى الفسادُ لانتفاءِ التعدُّد، ونعلمُ انتفاءَ التعدُّد بانتفاءِ الفسادِ، ثمَّ التقريبُ في البحثِ ظاهرٌ.

باب الصبر عن محارم الله

حديث: ما يكن عندي من خير لا أدخره عنكم

٦٤٧٠ - (كُلُّ شَيْءٍ أَنْفَقَ بِيَدِهِ)(١): جملةٌ حاليَّةٌ، أو اعتراضيَّةٌ، أو استئنافيَّةٌ.

(مَا يَكُونُ): في بعضِها: (مَا يَكُنْ)، فـ(ما): إمَّا موصولةٌ، وإمَّا شرطيَّةٌ.

(يُعِفُّهُ): تقدَّم أنَّ مثلَه الأفصحُ فيه الضمُّ، وهو الَّذي نصَّ عليه سيبويه، ويجوزُ فتحُه، وهو الجاري على ألسنةِ الناسِ.

قولُه: (عَطَاءً خَيْرًا): قيل: (عطاءً) بمعنى: مُعطًى، أو سببًا، و(خيرًا): صفةٌ، ويمكنُ أنْ يُقالَ: إنَّ (عطاءً) بمعنى: إعطاءً، و(خيرًا): مفعولٌ ثانٍ لـ(أعطى)، وفي بعضِها: (خيرٌ)؛ بالرفعِ على تقديرِ: هو خيرٌ، فالجملةُ صفةُ (خيرًا).

حديث: أفلا أكون عبدًا شكورًا.

٦٤٧١ - (حَتَّى تَرِمَ): تقدَّمَ في (كتابِ التهجُّدِ)(٢).

---

(١) في (ص): (أنفق كل شيء بيده)؟.

(٢) [خ: ١١٣٠].

باب ما يكره من قيل وقال

(بَابُ: مَا يُكْرَهُ مِنْ قِيل وَقَال): بتنوينِهِما على أنَّهما اسمانِ، وبالفتحِ على أنَّهما فِعلانِ.

باب حفظ اللسان

حديث: الضيافة ثلاثة أيام جائزته

٦٤٧٦ - (جَائِزَتهُ): قال الكرمانيُّ: (أي: أَعْطُوا جائزتَهُ، ولو صحَّ الروايةُ بالرفعِ؛ كانَ تقديرُه: المتوجِّهُ عليكم جائزتُه.

فإنْ قلتَ: «الجائزةُ» جُثَّةٌ، و«اليوم» ظرفٌ، فكيفَ وقعَ خبرًا عنها[1]؟

قلتُ: مضافُهُ مُقدَّرٌ؛ أي: زمانُ جائزتِهِ يومٌ وليلةٌ).

وقال الزركشيُّ: («الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّام»: سبقَ، والروايةُ المعروفةُ: «جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ»، فقولُه: «ثَلَاثَةُ أَيَّام»: أي: مُدَّةُ الضيافةِ ثلاثةُ أيَّام، وأقلُّ مِن ذلكَ جائزتُه؛ أي: ما يجوزُ به طريقَه في السفرِ؛ أي: يكفيهِ يومٌ وليلةٌ) انتهى.

باب الخوف من الله

حديث: كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله

٦٤٨٠ - (إِلَّا مَخَافَتُكَ): بالرفعِ، استثناءٌ مفرَّغٌ.

حديث: أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك

٦٤٨١ - (أَيَّ أَبٍ كُنْتُ؟): بنصبِ (أَيَّ).

(قَالُوا: خَيْرَ أَبٍ): بالنصبِ، ومنهم مَنْ قيَّدَهُ بالضمِّ على حذفِ المضافِ؛ أي: إنَّه خيرُ أبٍ على حدِّ قراءةِ: (وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةِ)؛ بالجرِّ؛ أي: عَرَضَ الآخرةِ، قاله الزركشيُّ، وسيأتي ما قالَه أبو البقاءِ في (كتاب التوحيد)[2].

(فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ): مبتدأٌ وخبرٌ، قال ابنُ مالكٍ: (جازَ وقوعُ المبتدأِ نكرةً

---

(١) في (ص): (عنه).

(٢) [خ: ٧٥٠٨].

محضةً بعد «إذا» المفاجئة؛ لأنَّها مِنَ القرائِنِ التي تتحصَّلُ بها الفائدةُ؛ كقولِكَ: انطلقتُ فإذا سَبُعٌ في الطريقِ).

(فَمَا تَلَافَاهُ أَنْ رَحِمَهُ): (ما): موصولةٌ؛ أي: الذي تلافاهُ هو الرحمةُ، أو نافيةٌ، وكلمةُ الاستثناءِ محذوفةٌ على مذهبِ مَنْ يُجوِّزُ حذفَها، أوِ المرادُ: ما تلافي عدمُ الابتئارِ هو الرحمةُ.

باب الانتهاء عن المعاصي

حديث: مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل أتى قومًا

٦٤٨٢ - (فَالنَّجَاءَ النَّجَاءَ): قال الكرمانيُّ: (بالنصبِ مفعولٌ مطلقٌ).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بالمدِّ فيهما، وبمدِّ الأُولى وقصرِ الثانيةِ، وبالقصرِ فيهما تخفيفًا، وهو بالنصبِ على الإغراءِ؛ أي: انطلقوا النجاءَ) انتهى.

وفي كلامِ الزركشيِّ: (مقصورانِ، ويُمَدَّانِ مع النصبِ على الإغراءِ؛ أي: السرعةَ السرعةَ؛ أي: أسرعوا أسرعوا).

وفي «النهاية»: (أي: انجُوا بأنفسِكُم، وهو مصدرٌ منصوبٌ بفعلٍ مضمرٍ؛ أي: انجُوا النجاءَ، وتكرارُه للتأكيدِ).

باب: لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه

(بَابٌ: لِيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ، وَلَا يَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ): (لِيَنْظُرْ): بلامِ الأمرِ المكسورةِ، و(يَنْظُرْ): مجزومٌ بالأمرِ، و(أَسْفَلَ): منصوبٌ على الظرفِ، و(لَا يَنْظُرْ): مجزومٌ على النَّهْيِ.

باب ما يتقى من محقرات الذنوب

حديث: إنكم لتعملون أعمالًا هي أدق في أعينكم من الشعر

٦٤٩٢ - (إِنْ كُنَّا): (إِنْ): مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ، قال ابنُ مالكٍ: (جازَ استعمالُ «إِنْ» المخفَّفةِ بدونِ اللَّامِ الفارقةِ بينها وبينَ النافيةِ عندَ الأمنِ مِنَ الإلباسِ).

باب رفع الأمانة

حديث: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال

٦٤٩٧ - (مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ): منصوبٌ على التعجُّبِ.

(أَيَّكُمْ بَايَعْتُ؟): بنصبِ (أَيَّكُمْ).

حديث: إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلةً

٦٤٩٨ - (إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمِئَة، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً): العربُ تقولُ لِمَنْ له مئةٌ مِنَ الإبلِ: لفُلانٍ إبلٌ، ولِمَنْ له مئتانِ: له إبلان، فقولُه: (كإِبِلٍ)؛ أي: كمئةٍ مِنَ الإبلِ، وقولُه: (مئة): توكيدٌ، وقولُه: (لا تكادُ): يُروى بالياءِ وبالتاءِ، وهي جملةٌ في موضعِ الصفةِ لما قبلَها.

وقال ابنُ مالكٍ: قولُه: (كالإبلِ المئةِ): فيه النعتُ بالعددِ، وقد حكى سيبويه عن بعضِ العربِ: (أَخَذُوا مِنْ بَنِي فُلانٍ إبلًا مئة)، وذكر الراغبُ: أنَّ الإبلَ في عُرفهم: اسمٌ لمئةِ بعيرٍ، فمئةُ إبلٍ هي عشرةُ آلافٍ.

وقال التوربشتيُّ: (الروايةُ فيه على الثبْت: «كَإِبِلٍ مِئَةٍ»؛ بغيرِ ألفٍ ولامٍ فيهما).

باب من جاهد نفسه في طاعة الله

حديث: حق العباد على الله أن لا يعذبهم

٦٥٠٠ - (يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ): تقدَّمَ(١).

باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين»

حديث: بعثت أنا والساعة هكذا

٦٥٠٣ - (بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ): تقدَّمَ(٢).

وقال الكرمانيُّ: (بالرفعِ والنصبِ)، وكذا قال الزركشيُّ.

---

(١) [خ: ٢٠٥٣]. (٢) [خ: ٥٣٠١].

وقال شيخُنا في «الفتح»: (قال أبو البقاءِ: «الساعةُ؛ بالنصبِ، والواوُ فيه بمعنى: مع، قال: ولو قُرِئَ بالرفعِ؛ لفسدَ المعنى؛ لأنَّه لا يُقال: بعثتُ الساعةُ، ولا هو في موضعِ المرفوعِ؛ لأنَّها لم تُوجد بعدُ»، وأجاز عِياضٌ الوجهين؛ بل جزمَ عِياضٌ بأنَّ الرفعَ أحسنُ، وهو عطفٌ على ضميرِ المجهولِ في «بُعِثْتُ»، قال: ويجوزُ النصبُ، وذكرَ نحو توجيهِ أبي البقاءِ، وزاد: أو على ضميرٍ يدُلُّ عليه [الحال]؛ نحو: «فانتظروا»، كما قُدِّرَ في نحو: جاءَ البردُ والطيالسةُ فاستعدُّوا.

قلتُ: والجوابُ عنِ الَّذي اعتلَّ به أبو البقاءِ أولًا: أنْ يُضَمَّنَ «بُعِثْتُ» معنًى يَجمَعُ إرسالَ الرسولِ، ومجيءَ الساعةِ؛ نحو: جِئتُ، وعنِ الثاني: بأنَّها نزلتْ منزلةَ الموجودِ مبالغةً في تحقُّقِ مجيئِها، ويُرجِّحُ النصبَ ما وقعَ في تفسير «سورة والنازعات»[1]: «بُعِثْتُ والساعةَ»؛ فإنَّه ظاهرٌ في أنَّ الواوَ للمعيَّةِ) انتهى.

باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

حديث: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه

٦٥٠٧ - (مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ...) إلى آخره: إنْ قلتَ: الشرطُ ليس سببًا للجزاء؛ بلِ الأمرُ بالعكسِ؟

قلتُ: مثلُه يُؤوَّلُ بالإخبارِ؛ أي: مَنْ أحبَّ لقاءَ اللهِ؛ أخبرَه اللهُ بأنَّ اللهَ أحبَّ لقاءَه.

حديث: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير

٦٥٠٩ - (ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى): تقدَّمَ[2].

وقال الزركشيُّ هنا: (بالنصبِ؛ أي: أختارُ، وبالرفعِ؛ أي: اختياري).

(إِذًا لَا يَخْتَارُنَا): تقدَّمَ، وقال ابنُ الملقِّن هنا: (يُقرأُ برفعِ الراءِ مِنْ «يَخْتَارُ»؛ لأنَّه فعلُ حالٍ، و«إِذًا»: إنَّما تَنصِبُ الفعلَ المستقبلَ إذا لم يعتمدْ ما بعدَها على ما قبلَها، وإذا لم يكن معها حرفُ عطفٍ، فإنْ كانَ معها حرفُ

(١) [خ: ٤٩٣٦]. (٢) [خ: ٦٣٤٨].

عطفٍ؛ جازَ الوجهانِ الرفعُ والنصبُ، وإذا لم يكنْ الفعل فعل، وهو هنا فعلُ حالٍ؛ لأنَّها قالتْ: «إذًا لا يختارنا»؛ أي: هو في هذِه الحالةِ غيرُ مختارٍ لنا؛ لأنَّ الحالَ لا تعملُ فيها العواملُ الماضيةُ) انتهى.

(قَوْلَهُ: اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الأَعْلَى): قال الكرمانيُّ: («قَوْلَهُ»: بالنصبِ على الاختصاصِ، أو أعني).

باب سكرات الموت

حديث: العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله

٦٥١٢ - (مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ): الواوُ بمعنى: (أو)، قاله شيخُنا في «الفتح»، (وقال الطِّيبيُّ: «أو»: تنويعيَّةٌ؛ أي: لا يخلو ابنُ آدمَ عن هذينِ المعنيينِ، فلا يختصُّ بصاحبِ الجنازةِ).

(إِلَى رَحْمَةِ اللهِ): (إِلَى): حالٌ؛ أي: ذاهبًا إلى رحمةِ اللهِ تعالى.

باب: يقبض الله الأرض

حديث: تكون الأرض يوم القيامة خبزةً واحدةً

٦٥٢٠ - (نُزُلًا): مصدرٌ، ويجوزُ أنْ يكونَ في موضعِ الحالِ.

(بَالَامٌ وَنُونٌ): قال الكرمانيُّ: ([«بالام» بالموحَّدة المفتوحة وتخفيفِ اللَّامِ و [ميم، ورُوِيَ[(١)] موقوفةٌ ومرفوعةٌ، منوَّنةٌ، وغيرُ منوَّنةٌ) انتهى.

وقال النوويُّ: ([«بالام»: بباءٍ موحَّدةٍ مفتوحةٍ وبتخفيفِ اللَّامِ و] ميمٍ مرفوعةٍ غيرِ منوَّنة).

وأمَّا (نُونٌ)؛ ففي كلامِ اللهِ تعالى قرأَ العامَّةُ: ﴿نٓ﴾: ساكن النون كنظائِرِه، وابنُ عبَّاسٍ، والحسنُ، وأبو السَّمَّاك، وابنُ أبي إسحاقَ: بكسرِ النونِ، وسعيدُ بنُ جُبيرٍ، وعيسى بخلافٍ عنه بفتحِها، وللزمخشريِّ كلامٌ حسنٌ هنا؛ فانظرْه مِنْ «تفسيرِهِ».

---

(١) في (ص): (الميم روي).

باب: كيف الحشر

حديث: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا...

٦٥٢٣ - (قَادِرٌ): وفي بعضِها: (قادرًا)، قال الطِّيبيُّ: (هو مرفوعٌ على أنَّه خبرُ «الَّذي»، واسمُ «ليس» ضميرُ الشأنِ).

حديث: إنكم ملاقو الله حفاةً عراةً مشاةً غرلًا

٦٥٢٤ - (مُلَاقُو اللهِ): الاسمُ الجليلُ: مجرورٌ، ويجوزُ مِنْ حيثُ العربيَّةُ على قِلَّةٍ نصبُهُ، وتقدَّمَ مثلُه.

حديث: إنكم محشورون حفاةً عراةً

٦٥٢٦ - (أَصْحَابِي): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

باب قوله ﷻ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾

حديث: يقول الله: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك

٦٥٣٠ - (وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟): قال شيخُنا في «الفتح»: (الواوُ عاطفةٌ على شيءٍ محذوفٍ؛ تقديرُه: سمعتُ وأطعتُ وما بعثُ النَّارِ؛ أي: وما مقدارُ مبعوثِ النَّارِ).

(فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ وَمِنْكُمْ رَجُلٌ): كذا في أصلِنا الشاميِّ، وفي المصريِّ: (ألفًا)، وفي هامشِهِ: (ألفٌ)، أمَّا النصبُ؛ فظاهرٌ، والرفعُ على أنَّ اسمَها ضميرٌ، أو على خبرِ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: والمخرَجُ منهم ألفٌ.

وقال الزركشيُّ: («فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا»: كذا لبعضِهِم بالنصبِ على المفعولِ بـ«أَخرِجْ» المذكورِ في أوَّلِ الحديثِ؛ أي: فإنَّه يُخرِجُ منكم كذا، ورُوِيَ بالرفعِ على خبرِ «إنَّ»، واسمُها مضمرٌ قبلَ المجرورِ؛ أي: فإنَّ المخرَجَ منكم رجلٌ، وعندَ الأصيليِّ: الرفعُ في «أَلْف» وحدَهُ على خبرِ مبتدأٍ محذوفٍ، أو على مبتدأٍ مؤخَّرٍ مقدَّر؛ المُخرَجُ منكم ألفٌ، أو ألفٌ منكم مخرَجٌ) انتهى.

باب القصاص يوم القيامة

حديث: يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة...

٦٥٣٥ - (فَيُقَصُّ لِبَعْضِهِمْ): على البناءِ للمجهولِ للأكثرِ، وللكُشْمِيهَنِيِّ: بفتحِ أوَّلِه، فتكونُ اللَّامُ زائدةً على هذِهِ الروايةِ، أوِ الفاعلُ محذوفٌ، وهو اللهُ، أو مَن أقامَه في ذلك، وفي روايةِ شيبانَ: (فَيَقْتَصُّ)، قالَه شيخُنا في «الفتح».

[(أَهْدَى بِمَنْزِلِهِ فِي الْجَنَّةِ): لا تتعدَّى بالباءِ، بل باللَّامِ و(إلى)، فالوجهُ أنْ تُضمَّنَ معنى اللصوقِ؛ أي: ألصق بمنزله هاديًا إليه][١].

باب: من نوقش الحساب عذب

حديث: من نوقش الحساب عذب

٦٥٣٦ - (نُوقِشَ الْحِسَابَ): منصوبٌ بنزْعِ الخافضِ.

(ذَلِكِ الْعَرْضُ): بكسرِ الكافِ خطابٌ لمؤنَّثٍ.

(مِثْلَهُ): بالنصبِ.

(رُسْتُمٍ): لا ينصرِفُ.

باب: يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب

حديث: عرضت علي الأمم فأخذ النبي ﷺ يمر معه الأمة

٦٥٤١ - (وَلِمَ؟): بكسرِ اللَّامِ، وفتحِ الميمِ، ويجوزُ إسكانُها، يُستفهَمُ بها عنِ السببِ.

حديث: ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفًا أو سبعمائة ألف

٦٥٤٣ - (مُتَمَاسِكِينَ): قال شيخُنا في «الفتح»[٢]: (بالنصبِ على الحالِ، وفي

(١) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٢) «فتح الباري» (١١/ ٤٢١).

«مسلم»: «متماسكون»؛ بالرفعِ على الصفةِ)، وسيأتي بعد ورقةٍ في «البخاريِّ» بالرفعِ[1].

باب صفة الجنة والنار

حديث: قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين

٦٥٤٧ - (فَكَانَ عَامَّةَ مَنْ دَخَلَهَا الْمَسَاكِين): بنصبِ (عامَّةَ)، ورفعِ (المساكينُ)، ويجوزُ العكسُ.

[معلق إسحاق: إن في الجنة لشجرةً يسير الراكب في ظلها مائة عام]

٦٥٥٢ - ٦٥٥٣ - (الرَّاكِبُ الْجَوَادَ الْمُضَمَّرَ السَّرِيعَ): هو بنصبِ (الجوادَ)، وفتحِ الميمِ الثانيةِ مِنَ (الْمُضَمَّرَ) ونصبِ الراءِ، وضبطَهُ الأصيليُّ: بضمِّ (الْمُضَمِّرُ) و(الْجَوَادُ): صفةٌ لـ(الرَّاكِبُ)، فيكونُ على هذا بكسرِ الميمِ الثانيةِ، وقد يكونُ على البدلِ، قالَه الزركشيُّ.

وقال الحَمْزِيُّ: («الْجَوَادَ»: مفعولٌ، و«الْمُضَمَّرَ»: صفةٌ له).

وقال النوويُّ في «شرحِ مسلمٍ»: («الْمُضَمَّر»؛ بفتحِ الضادِ والميمِ المشدَّدةِ، وبإسكانِ الضادِ وفتحِ الميمِ، قالَ القاضي: ورواه بعضهم: «الْمُضمِر»؛ بكسرِ الميمِ الثانيةِ صفةً للراكبِ لفرسِهِ، والمعروفُ هو الأوَّلُ).

وقال الكرمانيُّ: («الْجَوَادَ»؛ بالنصبِ مفعولُ «الراكب»).

حديث: ليدخلن الجنة من أمتي سبعون أو سبع مئة ألف

٦٥٥٤ - (أَيَّهُمَا قَالَ): بنصبِ (أَيَّهُمَا).

حديث: يخرج من النار بالشفاعة كأنهم الثعارير

٦٥٥٨ - (سَقَطَ فَمُهُ): النَّحْوِيُّونَ يُنكِرونَ اجتماعَ الميمِ معَ إضافةِ (الفم) إلى المضمرِ، ويرونَ أنَّه جائزٌ في الشِّعرِ لا في غيرِه، وإنَّما إعرابُه عندَهم بالحروفِ؛ بالواو رفعًا، وبالألف نصبًا، وبالياء جرًّا، فحقُّه هنا أنْ يُقالَ:

---

(١) [خ: ٦٥٥٤].

(سقطَ فُوهُ) عندَهم.

حديث: إن أهون أهل النار عذابًا يوم القيامة رجل على أخمص...

٦٥٦٢ - (بالْقُمْقُمِ): الباءُ: للتعديةِ.

إشارةٌ: (الْمِرْجَلُ): مُذَكَّرٌ، مِنْ بينِ أسماءِ القِدْرِ، قاله ابنُ سِيدَه في «شرح المتنبي».

ووجهُ التشبيهِ: كما أنَّ النَّارَ تُغلِي المِرْجَلَ الَّذي في رأسِه قمقمه بحيث تسري الحرارةُ إليها وتُؤثِّرُ فيها، كذلك النَّارُ تُغلِي بَدَنَ الإنسانِ بحيث يؤدِّي أثرُه إلى الدِّماغِ.

وقال ابنُ قرقولَ: («كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ بِالْقُمْقُمِ»: كذا في جميعِ الرواياتِ، وذكرَهُ ابنُ الصابونيِّ: «كما يغلي المِرجَلُ والقُمْقُمُ»، وهذا أبينُ إنْ ساعدتْهُ روايةٌ، وزعمَ بعضُهم أنَّ الذي في «الصحيحِ» مُغَيَّرٌ، ثمَّ تكلَّفَ فيه ما يبعُد، و«الْقُمْقُمُ»: فارسيٌّ مُعَرَّبٌ) انتهى.

وفي أصلِنا: (الْمِرْجَلُ وَالْقُمْقُمُ)، وفي نسخةٍ: (بِالْقُمْقُمِ).

وقال الزركشيُّ: («بِالْقُمْقُمِ»: هو البُسْرُ المطبوخُ، هكذا قاله أبو عُمر المطرِّزيُّ، إلَّا أنَّه حكاهُ مكسورَ القافينِ، ووقعَ في كتبِ الحديثِ بالضَّمِّ، قالَه ابنُ السِّيد، وهذا أجودُ ما قيلَ فيه، ولم يقعْ صاحبُ «النهايةِ» على ذلك).

وقال القاضي: (قيل: صوابه: «كما يغلي المِرْجَلُ والقُمْقُمُ»، قلتُ: ورُوِيَ كذلك، ورَواهُ مسلمٌ مقتصِرًا على «المِرجَل»)(١) انتهى.

حديث: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار

٦٥٦٤ - (فَيُجْعَلَ): بنصبِ اللَّامِ، ويجوزُ رفعُها.

حديث: يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا

٦٥٦٥ - (لَوِ اسْتَشْفَعْنَا): جزاؤُه محذوفٌ، أو هو للتمنِّي.

---

(١) [ح: ٢١٣].

(نُوحًا): تقدَّمَ(١).

وقال الجوهريُّ: (و«لوط»: اسمٌ ينصرفُ مع العجميَّةِ والتعريفِ، وكذلك «نوح»، وإنَّما ألزموهما الصرفَ؛ لأنَّ الاسمَ على ثلاثةِ أحرفٍ، أوسطه ساكنٌ، وهو على غايةِ الخِفَّةِ، فقاومتْ خِفَّتُه أحدَ السببينِ، وكذلك القياسُ في «هند» و«دعد»، إلَّا أنَّهم لم يُلزموا الصرفَ في المؤنَّثِ، وخيروكَ فيه بين الصرفِ وتركِه).

حديث: هبلت أجنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة

٦٥٦٧ - ٦٥٦٨ - (غَرْبُ سَهْمٍ)؛ بالإضافةِ في أصلِنا، وفي هامشِ أصلِنا الشاميِّ: (سَهْمٌ غَرْبٌ).

قال الزركشيُّ: (كذا رُوِيَ هنا بالتنوينِ على البدلِ مِنَ «الغَرْب»، والمحفوظُ: «سَهْمٌ غَربٌ»؛ بالتنوينِ على النعتِ، وبفتحِ الراءِ وسكونِها، قال أبو زيد: بالفتح؛ إذا رَمَى شيئًا؛ فأصابَ غيرَه، وبسكونِها: إذا أتى السهمُ مِنْ حيثُ لا يَدرِي، وقال الكِسائيُّ والأصمعيُّ: إنَّما هو «سَهْمُ غَرَبٍ»؛ بفتحِ الراءِ، مضافٌ؛ الذي لا يُعرَفُ راميهِ).

حديث: لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار

٦٥٦٩ - (أُرِيَ مَقْعَدَهُ): بضمِّ الهمزةِ، و(مَقْعَدَهُ): منصوبٌ مفعولٌ ثانٍ.

حديث: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد...

٦٥٧٠ - (أَنْ لَا يَسْأَلَنِي): تقدَّمَ(٢).

وقال ابنُ الملقِّنِ: (وضبطَهُ الحُفَّاظُ بنصبِ اللَّامِ، ويصحُّ رفعُها؛ لأنَّ (أَنْ) مخفَّفةٌ مِنَ الثقيلةِ، وهو مثلُ قولِه: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٌ﴾ [المَائدة: ٧١]؛ بالوجهين).

(أَحَدٌ أَوَّلُ): تقدَّمَ(٣).

---

(١) [خ: ٤٧١٢]. (٢) [خ: ٩٩].
(٣) [خ: ٩٩].

باب: الصراط جسر جهنم

حديث: هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب

٦٥٧٣ - ٦٥٧٤ - (كَلَالِيبُ): لا ينصرفُ.

(وَمَوَاثِيقَ): لا ينصرفُ؛ لأنَّه جمعٌ ثالثُه الألفُ، وبعدَها ثلاثةُ أحرفٍ، أوسطُها ساكنٌ.

(حَتَّى يَضْحَكَ): مرفوعٌ في أصلِنا المصريِّ، وعليه (صح)، وفي أصلِنا الشاميِّ منصوبٌ، وتقدَّمَ في (حتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ)[1].

باب: في الحوض

حديث: حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن

٦٥٧٩ - (مَاؤُهُ أَبْيَضُ): قال المازريُّ: (مقتضى كلام النُّحاةِ أنْ يُقالَ: «أشدُّ بياضًا»، ولا يُقال: «أَبْيَضُ مِنْ كذا»، ومنهم مَنْ أجازَهُ في الشعرِ، ومنهم مَنْ أجازَهُ بقِلَّةٍ، ويشهَدُ له هذا الحديثُ وغيرُه).

وقال شيخُنا في «الفتح»: (ويَحتملُ أنْ يكونَ ذلك مِنْ تصرُّفِ الرُّواةِ، فقد وقعَ في روايةِ أبي ذرٍّ عند «مسلم» بلفظِ: «أشدُّ بياضًا مِنَ اللَّبَنِ»[2]، وكذا لابنِ مسعودٍ عندَ أحمدَ[3]، وكذا لأبي أُمامةَ عند ابنِ أبي عاصمٍ)[4] انتهى.

وستأتي له تتمةٌ[5].

حديث: إني فرطكم على الحوض

٦٥٨٣ - ٦٥٨٤ - (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ): وفي أوَّلِ (كتابِ الفتن): (لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ)[6].

قالَ ابنُ مالكٍ في «التوضيح»: («لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ»: فيه شاهدٌ على وقوعِ

---

(١) [خ: ١١٣٠].
(٢) [ح: ٢٣٠٠].
(٣) [١/٣٩٨].
(٤) [ح: ٧٢٩].
(٥) [خ: ٦٥٩٣].
(٦) [خ: ٧٠٥٠].

المضارعِ المثبَتِ المستقبَلِ جوابَ قَسَمٍ غيرَ مؤكَّدٍ بالنونِ، وفيه غرابةٌ، وهو ممَّا زعمَ أكثرُ النَّحويِّينَ أنَّه لا يجوزُ إلَّا في الشِّعرِ، والصحيحُ أنَّه كثيرٌ في الشِّعرِ، قليلٌ في النثرِ، فلو كانَ الفعلُ المضارعُ المثبَتُ حالًا؛ لم يجزْ توكيدُه بالنونِ؛ كقولِ الشاعرِ: [من المتقارب]

يَمِينًا لَأُبْغِضُ كُلَّ امْرِئٍ ... يُزَخْرِفُ قَوْلًا وَلَا يَفْعَلُ

(سُحْقًا): منصوبٌ على المصدرِ.

حديث: إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم

٦٥٩٣ - (حَتَّى أَنْظُرُ): مرفوعٌ في أصلِنا المصريِّ، منصوبٌ في الشاميِّ.

تتمة: قولُه: (مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ): فيه حجَّةٌ للكوفيِّ في مجيءِ (أفعل) التفضيلِ مِنَ الألوانِ، وربَّما نُقِلَ عنهم تخصيصُهُ بالسواد والبياض؛ لأنَّهما الأصلُ وسائرُ الألوانِ مركَّبةٌ منهما، ومنعه البصريُّونَ، وقال: إنَّما يُتوصَّلُ إلى التفضيلِ به وفيما زادَ على الثلاثيِّ بـ(أفعل) مصوغًا مِنْ فعلٍ دالٍّ على مطلَقِ الرُّجحانِ والزيادةِ؛ نحو: أكثر، وأزيد، وأرجح، وأشد.

قال في «الصحاح»: تقولُ: (هذا أشدُّ بياضًا من كذا)، ولا تقل: (أبيضُ منه)، وأهلُ الكوفةِ يقولونَه، ويحتجُّونَ بقوله: [من الرجز]

جَارِيَةٌ فِي دِرْعِهَا الْفَضْفَاضِ ... أَبْيَضُ مِنْ أُخْتِ بَنِي إِبَاضِ

وجعلَهُ ابنُ مالِكٍ مِنَ المحكمِ بشُذُوذِهِ، وقالَ غيرُهُ: ليسَ هو للتفضيلِ؛ بل بمعنى: مبيض.

كِتَابُ الْقَدْرِ

تنبيهٌ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ القَلَمُ»، قال بعضُ المغاربةِ: هوَ برفعِ (القَلَم)، فإنْ صحَّتِ الروايةُ بنصبِهِ؛ فيكونُ منصوبًا على لغةِ مَنْ ينصبُ خبرَ (إنَّ).

قال ابنُ مالكٍ: يجوزُ على مذهبِ الكِسائيِّ أنْ يكونَ منصوبًا بـ«كان» المقدَّرةِ؛ أي: إنَّ أوَّلَ ما خَلَقَهُ اللهُ كانَ القلمَ، وأنشد:

يَـا لَـيْـتَ أَيَّـامَ الـصِّـبَـا رَوَاجِـعَـا

أي: كانتْ رواجعًا. وقال المغربيُّ: لا يجوزُ أنْ يكونَ (القلمُ) مفعولَ (خَلَقَ)؛ لأنَّ المرادَ: أنَّ القلمَ أوَّلُ مخلوقٍ خَلَقَهُ اللهُ تعالى، ولو جُعِلَ مفعولًا؛ لَوَجَبَ أنْ يُقالَ: إنَّ اسمَ (إنَّ) ضميرُ الشأنِ، و(أوَّلَ): ظرفٌ منصوبٌ بـ(إنَّ)، فينبغي سُقُوطُ الفاءِ مَنْ قولِهِ: (فقال)، ويرجعُ المعنى إلى قوله: (قال له: اكتب) حينَ خلقَهُ، فلا يكونُ في الحديثِ إخبارٌ بأنَّ القلمَ أوَّلُ مخلوقٍ، كما يقتضيه معنى الرواية الصحيحة، ورفعُ (القلم)، ولو صحَّتِ الروايةُ بالنصبِ؛ لم تمنعِ الفاءُ مِنْ تنزيلِ الحديثِ على ذلك المعنى، وذلك أنْ يُقدَّرَ قبل (فقال): أمره بالكتابة (فقال: اكتب)، فيكونُ هو العاملُ في الظرفِ، والجملةُ مفسِّرَةٌ للضميرِ.

فائدة: حديث: «كُلُّ شَيْءٍ بِقَدَرٍ حَتَّى الْعَجْزُ والكَيْسُ» رواهُ مسلمٌ[1].

قال عياضٌ: (رويناهُ برفعِ «العجزُ» و«الكَيسُ» عطفًا على «كُلُّ»، وبجرِّهما عطفًا على «شيءٍ») انتهى. وقال التُّوربشتيُّ: (والأوجهُ أنْ تكونَ «حتَّى» في الكسرِ حرفَ خفضٍ بمعنى: «إلى»؛ ومعنى الحديثِ يقتضي الغايةَ؛ كأنَّه أرادَ بذلك: أنَّ أكسابَ العبادِ وأفعالَهُم كلَّها بتقديرِ خالقِهِم حتَّى الكيسَ الَّذي يُوصِلُ صاحبَه إلى البُغيةِ، والعَجزَ الَّذي يتأخَّرُ به عن دَرْكِ البُغيةِ) انتهى. وقال ابن قرقولَ: (بالرفع والخفض عطفًا على «كُلُّ» أو «شَيْءٍ»، و«حَتَّى» ههنا بمعنى الواو، وتكونُ في الكسرِ حرفَ خفضٍ بمعنى: «إلى»، وهو أحدُ وجوهِهَا). وقال

---

(١) [ح:٢٦٥٥].

السَّخوميُّ: (يجوزُ الجرُّ فيهما عطفًا على «شَيْءٍ» أو بـ«حتَّى» على أنَّها جارَّةٌ لا عاطفةٌ، ويجوزُ أيضًا الرفعُ فيهما أيضًا عطفًا على «كُلُّ»، أو بأنَّه مبتدأٌ محذوفُ الخبرِ؛ وتقديرُه: حتَّى العَجْزُ والكَيْسُ كذلك؛ أي: كائنانِ بقُدرةِ اللهِ تعالى).

حديث: إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا

٦٥٩٤ - (إِنَّ أَحَدَكُمْ): قال الزركشيُّ: (بفتحِ الهمزةِ، عنِ ابنِ مالكٍ، وورَدَ كسرُها) انتهى.

وتقدَّم مطولًا[1].

(ثُمَّ عَلَقَةً): بالنصبِ خبرُ (كَانَ) المحذوفةِ.

(بِأَرْبَعٍ): للكُشْمِيهَنيِّ: (بِأَرْبَعٍ)، ولغيرِه: (بِأَرْبَعَةٍ)، والمعدودُ إذا أُبْهِمَ؛ جاز تذكيرُه وتأنيثُه، قاله شيخُنا في «الفتح».

(وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ): مرفوعٌ منوَّنٌ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

(بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ): الباءُ زائدةٌ، والأصلُ: عَمَلَ؛ لأنَّ قولَه: (عَمَلَ) إمَّا مفعولٌ مطلقٌ، وإمَّا مفعولٌ به، وكلاهُما مستغنٍ عنِ الجر، فكأنَّ زيادةَ الباءِ للتأكيدِ، أو ضُمِّنَ (بِعَمَلِ) معنى: يَتَلَبَّسُ في عملِه بعملِ أهلِ النَّارِ، وظاهرُه أنَّه يعملُ بذلكَ حقيقةً، ويُختَمُ له بعملِهِ.

(حَتَّى مَا يَكُونُ): قال الطِّيبيُّ: («حتَّى»: هي الناصبةُ، و«ما»: نافيةٌ، ولم تَكُفَّ عنِ العملِ؛ فهي منصوبةٌ بـ«حتَّى»، وأجاز غيرُه أنْ تكونَ ابتدائيَّةً، فتكونُ على هذا بالرفعِ، وهو مستقيمٌ أيضًا) انتهى.

(فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ): (عَلَيْهِ): في موضعِ نصبٍ على الحالِ؛ أي: يسبِقُ المكتوبُ واقفًا عليه.

حديث: وكل الله بالرحم ملكًا فيقول أي رب نطفة

٦٥٩٥ - (أَيْ رَبِّ نُطْفَةٌ، أَيْ رَبِّ عَلَقَةٌ، أَيْ رَبِّ مُضْغَةٌ): بالرفعِ في الجميعِ وبالنصبِ، أمَّا الرفعُ؛ فخبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، والنصبُ أنْ يكونَ مفعولًا بأفعالٍ مقدَّرةٍ؛ نحو: اجعلْها وشبهه.

---

(١) [خ: ٣٣٣٢].

باب: الله أعلم بما كانوا عاملين

حديث: ما من مولود إلا يولد على الفطرة

٦٥٩٩ - ٦٦٠٠ - (تُنْتِجُونَ): بضمِّ أوَّلِه، وكسرِ ثالثِه، ومنهم مَنْ فتحَهُ.

باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾

حديث: أوإنكم تفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا

٦٦٠٣ - (أَوَإِنَّكُمْ): بفتحِ الواوِ، وكسرِ (إِنَّ).

باب: العمل بالخواتيم

حديث: يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن

٦٦٠٦ - (حَضَرَ الْقِتَالُ): بالرفعِ والنصبِ، قاله الكرمانيُّ، واقتصرَ والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى على الرفعِ بأنَّه فاعلُ (حَضَرَ).

(فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ يَرْتَابُ): تقدَّمَ في (المواقيتِ)[١].

باب إلقاء النذر العبد إلى القدر

(بَابُ: إِلْقَاءِ النَّذْرِ الْعَبْدَ إِلَى الْقَدَرِ): هو بنصبِ (الْعَبْدَ)، وبيَّنَه قولُه في البابِ الآخرِ: (وَلَكِنْ يُلْقِيهِ الْقَدَرُ إِلَى النَّذْرِ)، ويُروَى: (بَابُ إلقاءِ الْعَبْدِ النَّذْرُ)؛ برفعِ (النَّذْر).

حديث: لا يأت ابن آدم النذر بشيء لم يكن قد قدرته

٦٦٠٩ - (ابْنَ آدَمَ النَّذْرُ): (ابْنَ): بالنصبِ، و(النَّذْرُ): بالرفعِ.

باب لا حول ولا قوة إلا بالله

(بَابُ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ): تقدَّمَ إعرابُ هذا[٢].

---

(١) [خ: ٥٩٦]. (٢) [خ: ٦١٣].

باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾

حديث في تفسير: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾

٦٦١٣ - (هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ): تقدَّمَ[١].

باب: تحاج آدم وموسى عند الله

حديث: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة

٦٦١٤ - (أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ): الظاهرُ: خَلَقَهُ؛ ليعودَ إلى الموصولِ ـ أي: الخطاب ـ مطابقةً لقولِه: (أَنْتَ)؛ نحو قولِهِ: [من الرجز]

أَنَـا الَّـذِي سَـمَّـتْـنِـي أُمِّـي حَـيْـدَرَهْ

أي: سَمَّتْه، قاله الطِّيبيُّ.

(فَحَجَّ آدَمُ): بالرفعِ، كذا الروايةُ في جميعِ كُتُبِ الحديثِ باتِّفاقِ الناقلينَ والرواةِ والشُّرَّاحِ وأهلِ الغريبِ، وكانَ أبو سعيدٍ السِّجْزِيُّ يقرأُها بالنصبِ، وكانَ قدريًّا.

(مِثْلَهُ): بالنصبِ.

باب: ﴿يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾

حديث: اخسأ فلن تعدو قدرك

٦٦١٨ - (فَلَنْ تَعْدُوَ): بالنصبِ؛ لأنَّ (لَنْ) ناصبةٌ للفعلِ، ويُروَى: (تَعْدُ[٢])؛ بالجزمِ، وهي لغةُ قومٍ.

(إِنْ يَكُنْهُ): استدلَّ به ابنُ مالِكٍ على اتِّصالِ الضميرِ إذا وقعَ خبرًا لـ(كَانَ)، لكن في روايةٍ: (إِنْ يَكُنْ هُوَ)؛ فلا دليلَ فيه.

---

(١) [خ: ٤٧١٦].

(٢) في النسختين: (تعدو) تبعًا لبعض نسخ «التنقيح».

كِتَابُ الْأَيْمانِ والنُّذُورِ

باب قول الله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾

حديث: لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها إلا أتيت...

٦٦٢١ - (عَلَى يَمِينٍ): إنْ قلتَ: الحلِفُ باليمينِ لا على اليمينِ؟

قُلنا: فيه وجهانِ؛ أحدُهما: أنَّ (على) بمعنى الباء، ففي روايةِ النَّسائيِّ: (إذا حلفتَ بيمينٍ)، الثاني: أنَّها على بابِها، وسُمِّيَ المحلوفُ عليه يمينًا؛ لتلبُّسِه باليمينِ؛ والتقديرُ: عليَّ بشيءٍ ممَّا يُحلَفُ عليه.

حديث: والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله

٦٦٢٤ - ٦٦٢٥ - (لَأَنْ يَلِجَّ): بفتحِ لامِ (لَأَنْ)، وهي لامُ القَسَمِ.

باب: قول النبي ﷺ: «وايم الله»

حديث: إن كنتم تطعنون في إمرته فقد كنتم تطعنون

٦٦٢٧ - (وَايْمُ اللهِ): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها، والميمُ مضمومةٌ، وحكى الأخفشُ: كسرَ الميمِ معَ كسرِ الهمزةِ، ولُغاتُها نحوُ العشرينَ؛ لكثرةِ استعمالِهم لها في القَسَمِ.

باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ

(لَاهَا اللهِ إِذًا): تقدَّمَ[1].

حديث: إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده

٦٦٢٩ - (فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ): إنْ قلتَ: اسمُ (لا) إذا كانَ معرفةً؛ وجبَ التكريرُ؟

(١) [خ: ٣١٤٢].

قلتُ: هو علمٌ نكرٌ، أو (لا) بمعنى (ليسَ)، أو يتأوَّل؛ نحو: قضيَّةٌ ولا أبا حسنٍ، أو مكرَّرًا؛ إذْ حاصلُه: (لا قيصرَ، ولا كِسرى)، قاله الكرمانيُّ.

إشارةٌ: إذا كانَ الاسمُ معرفةً أو منفصلًا منها؛ أُهملتْ [ووجبَ] عند غيرِ المبرِّدِ، وابنِ كَيسانَ تكرارُها؛ نحو: لا زيدٌ في الدارِ ولا عمرٌو، ونحو: ﴿لَا فِيهَا غَوْلٌ﴾ [الصافات: ٤٧]، [وإنَّما] لم تُكرَّر في قولِهِم: (لا نَوْلُكَ أنْ تفعل)، وقوله: [من البسيط]

أَشَـاءُ مَـا شِـئْـتَ حَـتَّـى لَا أَزَالُ لِـمَـا ... لَا أَنْـتَ شَـائِـيـهِ مِـنْ شَـأْنِـنَـا شَـاء

للضرورةِ في هذا، ولتأوُّل (لا نولك) بـ(لا ينبغي لك)؛ أي: إذا كانَ الاسمُ بمعنى الفعلِ؛ لم يَلْزَمْ تكرارُها؛ نحو: لا سلامٌ عليكَ؛ أي: لا سلَّمَ اللهُ عليكَ.

حديث: فوالذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف...

٦٦٤٢ - قوله: (أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبُعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قالُوا: بَلَى): اعلم أنَّ (بلى) تختصُّ بالنفيِ، وتفيدُ إبطالَه سواءٌ أكانَ مجرَّدًا؛ نحو: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن لَّن يُبْعَثُواْۚ قُلْ بَلَىٰ﴾ [التغابن: ٧]، أو مقرونًا بالاستفهامِ حقيقيًّا كانَ؛ نحو: أليسَ زيدٌ بقائم؟ [فتقولُ]: بلى، أو توبيخيًا؛ نحو: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمۚ بَلَىٰ﴾ [الزخرف: ٨٠]، ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ۝٣ بَلَىٰ﴾ [القيامة: ٣-٤]، أو تقريريًا؛ نحو: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝٨ قَالُواْ بَلَىٰ﴾ [المُلك: ٨-٩]، ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْۖ قَالُواْ بَلَىٰ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، أُجْرِيَ النفيُ معَ التقريرِ مُجرَى النفيِ المجرَّدِ في ردِّهِ بـ(بَلَى)، ولذلكَ قال ابنُ عبَّاسٍ وغيرُه: لو قالُوا: (نعم)؛ كفرُوا، ووجهُهُ: أنَّ نعم تصديقٌ للمخبِرِ بنفيٍ أو إيجابٍ، ولذلك قال جماعةٌ مِنَ الفقهاءِ: لو قال: أليسَ لي عليكَ ألفٌ، فقال: (بلى)؛ لزمتْهُ، ولو قال: (نعم)؛ لم تلزمْهُ، وقال آخرونَ: تلزمُه فيهما، وجَرَوا في ذلك على مقتضى العُرْفِ لا اللغةِ، ونازَعَ السُهيليُّ وغيرُه في المحكيِّ عنِ ابنِ عبَّاسٍ وغيرِه في الآيةِ متمسِّكينَ بأنَّ الاستفهامَ التقريريَّ خبرٌ موجَبٌ، ولذلك امتنعَ سيبويه مِنْ جعلِ (أَمْ) متصلةً في قولِه تعالى: ﴿أَفَلَا تُبْصِرُونَ ۝٥١ أَمْ أَنَا۠ خَيْرٌ﴾

[الزخرف: ٥١-٥٢]؛ لأنَّها لا تقعُ بعدَ الإيجابِ، وإذا ثبتَ أنَّه[1] إيجابٌ؛ فـ (نعم) بعدَ الإيجابِ تصديقٌ له، انتهى.

ويُشكِلُ عليهم أنَّ (بَلَى) لا يُجابُ بها الإيجابُ، وذلك متَّفقٌ عليه، ووقعَ في كُتُبِ الحديثِ خلاف ذلكَ، ففي «البخاري» ـ ما رأيتَ ـ قالوا: (بلى)، وفي «مسلم»[2]: «أَيَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟»، قَالَ: بَلَى، قَالَ: «فَلَا إِذَنْ»، وفيه أيضًا أنَّه قال: «أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ»، فقال له المجيب: بلى، [وليس لهؤلاءِ أنْ يحتجُّوا بذلِكَ؛ لأنَّه قليلٌ، فلا يتخرَّجُ عليهِ التنزيلُ.

واعلم أنَّ تسميةَ الاستفهامِ في الآيةِ تقريرًا عبارةُ جماعةٍ، ومرادُهُم أنَّه تقريرٌ بما بعدَ النفيِ][3].

حديث: أتموا الركوع والسجود

٦٦٤٤ - (إِذَا مَا رَكَعْتُمْ): (مَا): زائدةٌ.

حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم

٦٦٤٩ - (بِخَمْسِ ذَوْدٍ): تقدَّمَ[4].

باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾

حديث: ألا أدلكم على أهل الجنة كل ضعيف متضعف

٦٦٥٧ - (كُلُّ ضَعِيفٍ): قال أبو البقاءِ: («كُلُّ»: مرفوعٌ لا غير؛ أي: هُم كُلُّ).

باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته

حديث: لا تزال جهنم تقول هل من مزيد؟

٦٦٦١ - (قَطْ قَطْ): تقدَّمَ[5].

---

(١) في (ص): (أنها).
(٢) [ح:١٦٢٣].
(٣) انظر «مغني اللبيب» (ص١٥٤-١٥٥)، وما بين المعقوفين مستدرك منه، وكأن بدله في (ص): (تقرأ الورقة)؛ فلعل ورقة ملحقة لهذا الموضع كانت فيه، والله أعلم.
(٤) [خ: ١٤٠٥].
(٥) [خ: ٤٨٤٨].

باب: إذا حنث ناسيًا في الأيمان...

حديث: إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها

٦٦٦٤ - (أَوْ حَدَّثَتْ [بِهِ] أَنْفُسَهَا): بضمِّ السينِ وفتحِها، وسبقَ[١].

حديث: هزم المشركون يوم أحد هزيمةً تعرف فيهم

٦٦٦٨ - (أُخْرَاكُمْ): نصبَ على الإغراءِ؛ أي: أَدْرِكُوا أُخراكُم؛ يعني: آخِرَ الجيشِ.

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ﴾

حديث: من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم

٦٦٧٦ - ٦٦٧٧ - (بَيِّنَتُكَ أَوْ يَمِينُهُ): تقدَّمَ[٢]، وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى هنا: (هُما مرفوعانِ في أصلِنا على أنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، ويجوزُ نصبُهما).

(إِذَا يَحْلِفُ): تقدَّمَ[٣].

(عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ): بالإضافةِ، ويُروى: بالتنوينِ، وفي أصلِنا الشاميِّ هنا: على الصفةِ.

(غَضْبَانُ): لا ينصرفُ.

باب: إذا قال: والله لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح...

حديث: قل لا إله إلا الله كلمةً أحاج لك بها عند الله

٦٦٨١ - (كَلِمَةً أُحَاجُّ): تقدَّمَ[٤].

حديث: كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان

٦٦٨٢ - (كَلِمَتَانِ. . .) إلى أنْ قال: (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ): تقدَّمَ[٥]، وسيأتي

---

(١) [خ: ٢٥٢٨].
(٢) [خ: ٢٣٥٧].
(٣) [خ: ٢٣٥٧].
(٤) [خ: ٣٨٨٤].
(٥) [خ: ٦٤٠٦].

آخره إن شاء الله تعالى[(١)].

باب النية في الأيمان

حديث: إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى

٦٦٨٩ - (إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ): تقدَّمَ[(٢)].

باب الوفاء بالنذر...

حديث: لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدر له

٦٦٩٤ - (لَا يَأْتِي ابْنَ آدَمَ): كذا للأكثرِ، ووقعَ في بعضِ النسخِ: بغيرِ ياءٍ، وليسَ بلحنٍ؛ لأنَّه قد سُمِعَ نظيرُهُ مِنْ كلامِ العربِ.

---

(١) [خ: ٧٥٦٣]. (٢) [خ: ١].

كِتَابُ الكَفَّارَاتِ

باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ

حديث: كان الصاع على عهد النبي ﷺ مدًّا وثلثًا بمدكم

٦٧١٢ - (كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ مُدًّا وَثُلُثًا): كذا في أصلِنا، وقال ابنُ مالِكٍ: («كَانَ الصَّاعُ... مُدٌّ وَثُلُثٌ»: الأجودُ فيه جَعْلُ [اسمِ] «كَانَ» ضميرَ الشأنِ، ويكونُ «الصَّاعُ»: مبتدأً، و«مُدٌّ وَثُلُثٌ»: خبرَه، والجملةُ خبرَ «كَانَ»، ويجوزُ أنْ يكونَ «مُدٌّ»: خبرَ مبتدأٍ محذوفٍ، والجملةُ خبرَ «كَانَ»؛ والتقديرُ: كانَ الصاعُ قدرُهُ مُدٌّ وثُلُثٌ) انتهى.

باب الاستثناء في الأيمان

حديث: والله لا أحملكم ما عندي ما أحملكم

٦٧١٨ - (بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ): لأبي ذرٍّ: (بِثَلَاثِ)، ولغيرِهِ: (بِثَلَاثَةِ)، وقيل: هي الصوابُ؛ أي: بِثَلَاثِ؛ لأنَّ الذودَ مؤنَّثٌ، وتوجيهُ الأُخرى أنَّه ذُكِّرَ باعتبارِ لفظِ (الذود)، أو أنَّه يُطلَقُ على الذُّكورِ والإناثِ، أو الروايةُ بالتنوينِ، و(ذَوْد): إمَّا بدلٌ فيكونُ مجرورًا، وإمَّا مستأنَفٌ فيكونُ مرفوعًا، قاله شيخُنا في «الفتح».

حديث: لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركًا في حاجته

٦٧٢٠ - (إِلَّا وَاحِدَةٌ): بخطِّ الشيخِ شمسِ الدِّينِ بنِ الرُّكنِ النَّحْوِيِّ: مرفوعٌ منوَّنٌ، ومنصوبٌ كذلك.

باب الكفارة قبل الحنث وبعده

حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم...

٦٧٢١ - (بِخَمْسِ ذَوْدٍ): تقدَّمَ[1].

---

(١) [خ: ١٤٠٥].

كِتَابُ الْفَرَائِضِ

باب تعليم الفرائض

حديث: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا

٦٧٢٤ - (إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ): بالنصبِ.

باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة»

حديث: لا نورث ما تركنا صدقة...

٦٧٢٥ - ٦٧٢٦ - (مِنْ فَدَك): مصروفٌ[1] في أصلِنا، ويجوزُ فيها الصرفُ وعدمُه.

حديث عائشة: لا نورث ما تركنا صدقة

٦٧٢٧ - (مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ): تقدَّمَ[2].

حديث مالك بن أوس: انطلقت حتى أدخل على عمر فأتاه حاجبه...

٦٧٢٨ - (يَرْفَأُ): تقدَّمَ.

باب ميراث الولد من أبيه وأمه

حديث: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر

٦٧٣٢ - (رَجُلٍ ذَكَرٍ): أَكَّدَ بـ(ذَكَرٍ)؛ ليُنبِّهَ على أنَّه لا يعصِّبُ أختَهُ.

وقال السُّهيليُّ: (هو عندي على التوكيدِ لمتعلَّقِ الحُكمِ؛ لأنَّ متعلَّقَ الحُكمِ الذُّكورةُ، والرَّجُلُ قد يُرادُ به معنى النَّجْدَةِ والقُوَّةِ في الأمورِ، حكى سيبويه:

(١) في (ص): (مصرف).

(٢) [خ: ٣٠٩٤].

«مررتُ برَجُلٍ رَجُلٍ أبوهُ»، فلهذا احتاجَ الكلامُ إلى زيادةِ توكيدٍ).

باب ميراث البنات

حديث: الثلث كبير إنك إن تركت ولدك أغنياء خير من...

٦٧٣٣ - (إِنَّكَ إِنْ تَرَكْتَ): تقدَّمَ أوَّلَ (كتابِ المرضى)[١].

إشارةٌ: قولُه ﷺ: «إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ» بالوجهين؛ الكسر على الشرط، والفتح على تأويل المصدر؛ أي: إنَّك ووذرَهُم وتركَهم أغنياءَ خيرٌ مِنْ تركِهِم عالةً، وأكثرُ رواياتِنا[٢] فيه بالفتحِ، قال ابن مكي في كتاب «تقويم اللسان»: (لا يجوزُ هنا إلَّا الفتحُ)، وفي الحديثِ نَفسِه: «إِنَّكَ أَنْ تُخَلَّفَ» بالفَتحِ للقَعنبِيِّ وجماعةٍ، ولابنِ القاسم بالكَسرِ، وذَكَرَ بعضُهم أنَّها رِوايَةُ يحيى بنِ يحيى، والمعروفُ ليحيى باللَّامِ الَّتي للنَّفيِ؛ أي: «لَنْ تُخَلَّفَ»، وكِلاهُما صحيحُ المعنى، وأمَّا قولُه: (وَلَعَلَّكَ أَنْ تخَلَّفَ)؛ فهذا لا يصِحُّ فيه إلَّا الفتحُ.

باب: ميراث الأخوات مع البنات عصبةً

(عَصَبَة) في الترجمة: بالنصبِ حالٌ، وبالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هي عصبةٌ، قاله الكرمانيُّ، وقال والدي رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: (باب ميراث الأخوات مع البنات عصبات): (باب): منون مرفوع، و(عصبة) مثله، انتهى.

وفي أصلنا الشامي: (باب ميراث)؛ بالإضافة.

باب: الولد للفراش حرة كانت أو أمة

حديث: هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر

٦٧٤٩ - (يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ): بالنصبِ.

(١) [خ: ٥٦٦٨] [خ: ١٢٩٥].
(٢) في (ص): (روايتنا)، والمثبت موافق لابن قُرقُول.

باب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم

(بَابٌ: مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ): (بَابٌ): قال في «الفتحِ» شيخُنا: (هوَ بالتنوينِ).

باب: إذا ادعت المرأة ابنًا

حديث: كانت امرأتان معهما ابناهما

٦٧٦٩ - (إِنْ سَمِعْتُ): (إِنْ): نافيةٌ بمعنى (مَا).

(إِلَّا الْمُدْيَة): بالرفعِ والنصبِ.

كِتَابُ الْحُدُودِ

باب: لا يشرب الخمر

حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...

٦٧٧٢ - (لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ): قال ابنُ مالكٍ: (هذا ممَّا حُذِفَ فاعلُهُ) انتهى. تقديرُه: ولا يشربُ هوَ؛ أي: الشاربُ.

واعلم أنَّه لا بُدَّ مِنَ الفاعلِ، فإنْ ظهرَ في اللفظ؛ نحو: (قامَ زيدٌ)؛ فذاكَ، وإلَّا؛ فهوَ ضميرٌ مستترٌ راجعٌ إمَّا لمذكورٍ؛ كـ(زيدٌ قامَ)، أو لِمَا دلَّ عليهِ الفعلُ؛ كهذا الحديثِ، أو لِمَا دلَّ عليهِ الكلامُ أو الحالُ المشاهَدة؛ نحو: ﴿كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ﴾؛ أي: إذا بلغتِ الروحُ، وتقدَّمَ[1].

(حِينَ): تَحتملُ أنْ تتعلَّقَ بما قبلَها وبما بعدَها؛ أي: لا يشربُ في أيِّ حينٍ كانَ، أو: وهو مؤمنٌ حينَ يشربُ.

باب الضرب بالجريد والنعال

حديث: ما كنت لأقيم حدًّا على أحد فيموت

٦٧٧٨ - (فَيَمُوتَ فَأَجِدَ): بالنصبِ فيهما، قال شيخُنا في «الفتح»: (ومعنى «أجد»: مِنَ الوَجْدِ، وله معانٍ، اللائقُ منها هنا: الحُزْنُ).

(إِلَّا صَاحِبَ الْخَمْرِ): قال الزركشيُّ: (بالنصبِ على الأفصحِ) انتهى.

وقال شيخُنا في «الفتح»: («صَاحِبَ»؛ بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ، والاستثناءُ منقطعٌ؛ أي: لكن أَجِدُ مِنْ حَدِّ شاربِ الخمرِ إذا ماتَ، ويَحتملُ أنْ يكونَ التقديرُ: ما أجدُ مِنْ موتِ أحدٍ يُقامُ عليه الحَدُّ شيئًا إلَّا مِنْ موتِ شاربِ الخمرِ،

---

(١) [خ: ٢٤٧٥].

فيكونُ الاستثناءُ على هذا متَّصلًا، قاله الطِّيبيُّ).

باب ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه ليس بخارج من الملة

حديث: لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله ﷺ

٦٧٨٠ - (كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللهِ): برفعِ الأوَّلِ، ونصبِ الثاني في أصلِنا المصري.

(فَوَاللهِ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ): بتاءِ المتكلِّم مضمومةً، و(أَنَّهُ) بفتحِ الهمزةِ؛ ومعناهُ: الَّذِي عَلِمْتُ، أو لقدْ عَلِمْتُ، وليستْ نافيةً، و(أَنَّهُ) وما بعدَه في موضعِ المفعولِ لـ(عَلِمْتُ)، ووقعَ عندَ بعضِهِم بكسرِ الهمزةِ، وقيلَ: إنَّه وهمٌ يُحيلُ المعنى بضدِّهِ، ويَجعلُ (ما) نافيةً، وعندَ ابنِ السَّكَنِ: (عَلِمْتَ)؛ بتاءِ المخاطبينَ، على طريقِ [التقريرِ] له، ويصحُّ على هذا كسرُ (إِنَّ)، وفتحُها.

وقال أبو البقاء: فيه وجهانِ، أحدُهما: أنْ تكونَ (ما): زائدةً؛ أي: فواللهِ علمتُ أنَّه، والهمزةُ على هذا مفتوحةٌ، والثاني: ألَّا تكونَ زائدةً، ويكونَ المفعولُ محذوفًا؛ أي: ما علمتُ عليه أو به سوءًا، ثمَّ استأنفَ فقالَ: (إنَّه يحبُّ اللهَ ورسولَه)، قالَه الزركشيُّ.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (كذا للأكثرِ بكسرِ الهمزةِ، ويجوزُ على روايةِ ابنِ السكَنِ الفتحُ والكسرُ، وقال بعضُهم: الروايةُ بفتحِ الهمزةِ على أنَّ «ما» نافيةٌ تُحيلُ المعنى إلى ضِدِّهِ، وأغربَ بعضُ شُرَّاحِ «المصابيح» فقال: «ما»: موصولةٌ، و«إنَّ» مع اسمِها وخبرِها سَدَّتْ مَسَدَّ مفعولَي «علمتُ»؛ لكونِهِ مشتملًا على المنسوبِ والمنسوبِ إليه، والضميرُ في «إنَّه» يعودُ إلى الموصولِ، والموصولُ مع صِلتِهِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ تقديرُه: هو الَّذِي عَلِمْتُهُ، والجملةُ في جواب القسم، قال الطِّيبيُّ: «وفيه تعسُّفٌ»، وقال صاحب «المطالع»: «ما»: موصولةٌ، و«إنَّه»: بكسرِ الهمزةِ مبتدأٌ، وقيل: بفتحِها، وهو مفعولُ «عَلِمْتُ»، قال الطِّيبيُّ: فعلى هذا «علمتُ»؛ بمعنى: عرفتُ، و«إنَّه» خبرُ الموصولِ.

وقال أبو البقاءِ: «ما»: زائدةٌ؛ أي: فواللهِ علمتُ أنَّه، والهمزةُ على هذا مفتوحةٌ، قال: ويَحتملُ أنْ يكونَ المفعولُ محذوفًا؛ أي: ما علمتُ عليه أو فيه سُوءًا، ثمَّ استأنفَ فقال: «إنَّه يُحبُّ اللهَ ورسولَه».

ونقل عن روايةِ ابنِ السَّكَنِ: أنَّ التاءَ بالفتحِ للخِطابِ تقريرًا، ويصحُّ على هذا كسرُ الهمزةِ وفتحُها، فالكسرُ على جوابِ القَسَمِ، والفتحُ معمولُ «علمتُ»، وقيل: «ما»: زائدةٌ للتأكيدِ؛ والتقديرُ: لقدْ علمتُ.

قلت: وقد حكى في «المطالع»: أنَّ في بعضِ الرواياتِ: «فواللهِ لقدْ علمتُ»، وعلى هذا: فالهمزةُ مفتوحةٌ، ويَحتملُ أنْ تكونَ «ما»: مصدريَّةٌ، وكُسرتْ «إنَّ»؛ لأنَّها جوابُ القَسَمِ.

قال الطِّيبيُّ: وجعل «ما» نافيةً أظهرُ؛ لاقتضاءِ القَسَمِ أنْ يتلقى بحرف النفي، وبـ«أن» وباللَّام، بخلافِ الموصولةِ، ولأنَّ الجملةَ القسميَّةَ جيءَ بها مؤكِّدةً لمعنى النهيِ مقرِّرةً للإنكارِ، ويُؤيِّدُه أنَّه وقعَ في «شرحِ السُّنَّةِ»: «فواللهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ»، قَالَ: فمعنى الحصرِ في هذِهِ الروايةِ بمنزلةِ تاءِ الخِطابِ في الروايةِ الأُخرى؛ لإرادةِ مزيدِ الإنكارِ على المخاطَبِ.

قلتُ: وقد وقعَ في روايةِ أبي ذرٍّ عنِ الكُشْمِيهَنِيِّ مثلُ ما عزاهُ لـ«شرح السنة»، ووقعَ في روايةِ الإسماعيليِّ مِنْ طريقِ أبي زُرعةَ الرازيِّ عن يحيى ابنِ بُكيرٍ شيخِ البخاريِّ فيه: «فواللهِ ما علمتُ أنَّه ليُحِبُّ اللهَ ورسولَه»، ويصحُّ معه أنْ تكونَ «ما» زائدةً، وأنْ تكونَ ظرفيَّةً؛ أي: مُدَّةَ عِلمِي، ووقعَ في روايةِ مَعْمَرٍ والواقديِّ: «فإنَّه يحبُّ اللهَ ورسولَه»، وكذا في روايةِ محمَّدِ بنِ عمرِو بنِ حزْمٍ، ولا إشكالَ فيها؛ لأنَّها جاءتْ تعليلًا لقولِهِ: «لا تفعلْ يا عُمَر»، والله أعلم).

وقال الكرمانيُّ: (إنْ قلتَ: «ما»: موصولةٌ لا نافيةٌ، فكيفَ وقعَ جوابًا للقَسَمِ؟

قلتُ: جوابُه: «إنَّه يحبُّ اللهَ»، وهو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ).

باب لعن السارق إذا لم يسم

حديث: لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده

٦٧٨٣ - (كَانُوا يَرَوْنَ): بفتحِ الياءِ وضمِّها.

باب: ظهر المؤمن حمًى إلا في حد أو حق

حديث: ألا أي شهر تعلمونه أعظم حرمةً

٦٧٨٥ - (أَلَا شَهْرُنَا): بفتحِ الهمزةِ، وتخفيفِ اللَّامِ، وكذا الَّذي بعدَه؛ حرفُ استفتاحٍ.

(كُلّ ذَلِكَ): قال والدي رحمه الله تعالى: (بنصبِ «كُلَّ» على الظرفِ، ويجوزُ رفعُه).

(يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ): قال الزركشيُّ: (بالرفعِ، وتقدَّمَ في «الإيمان»).

باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع

حديث: إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد...

٦٧٨٧ - (لَوْ فَاطِمَةُ): كذا للأكثرِ، قال ابنُ التِّينِ: التقديرُ: لو فعلتْ فاطمةُ؛ لأنَّ (لو) يليها الفعلُ دون الاسمِ.

قلتُ: الأَولى التقديرُ بما جاءَ في الطريقِ الأُخرى: (لو أنَّ فاطمةَ)[(١)]، كذا روايةُ الكُشْمِيهَنِيِّ هنا، وهي ثابتةٌ في سائرِ طُرُقِ هذا الحديثِ في غيرِ هذا الموضعِ، و(لو) هنا: شرطيَّةٌ، وحَذْفُ (أنَّ) ورد معها كثيرًا؛ كقولِه في حديثِ مسلمٍ: «لَوْ أَهْلَ عُمَانَ أَتَاهُمْ رَسُولِي»؛ فالتقدير: لو أنَّ أهلَ عُمانَ، وقد أنكرَ بعضُ الشُّرَّاحِ مِنْ شيوخِنا على ابنِ التِّينِ إيرادَهُ هنا بحذفِ (أنَّ)، ولا إنكارَ عليه، فإنَّ ذلك ثابتٌ هنا في روايةِ أبي ذرٍّ عن غيرِ الكُشْمِيهَنِيِّ، وكذا هو في روايةِ النَّسفيِّ، ووقعَ في روايةِ إسحاقَ بنِ راشدٍ عن ابنِ شهابٍ عند النَّسائيِّ: (لَوْ سَرَقَتْ فَاطِمَةُ)، وهُو يُساعدُ تقديرَ ابنِ التِّينِ، قاله شيخُنا في «الفتح».

---

(١) [خ: ٦٧٨٨].

باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان

حديث: يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم...

٦٧٨٨ - (وَايْمُ اللهِ): تقدَّمَ[١].

باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا﴾...

حديث: أن يد السارق لم تقطع على عهد النبي ﷺ إلا في ثمن مجن

٦٧٩٢ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ.

(١) [خ: ٣٤٤].

كِتَابُ الْمُحَارِبِينَ

باب فضل من ترك الفواحش

حديث: من توكل لي ما بين رجليه وما بين لحييه

٦٨٠٧ - (تَوَكَّلْتُ لَهُ بِالْجَنَّةِ): قال شيخُنا في «الفتح»: (كذا للأكثرِ، وفي روايةِ أبي ذرٍّ عنِ المستملي والسَّرَخسيِّ بحذفِ الباءِ، ويُقرَأُ بالنصبِ على نزعِ الخافضِ، أو كأنَّه ضمّن «تَوَكَّلْتُ» معنى: ضَمِنْتُ).

باب إثم الزناة

حديث: أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك

٦٨١١ - (ثُمَّ أَيُّ): تقدَّمَ[1].

باب رجم المحصن

حديث: هل رجم رسول الله ﷺ

٦٨١٣ - (أَمْ[2] بَعْدُ): بضمِّ الدالِ.

باب الرجم في البلاط

(بِالْبَلَاطِ): في روايةِ المستملي: (فِي الْبَلَاطِ) بدل (بِالْبَلَاطِ)، قاله شيخُنا. وقال الزركشيُّ: (الباءُ بمعنى: عند، بدليلِ الحديثِ، أو بمعنى: في).

باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت؟

حديث: لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت

٦٨٢٤ - (لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ): حُذِفَ المفعولُ في (قَبَّلْتَ)؛ للعِلمِ به؛ أي: المرأةَ.

---

(١) [خ: ٥٢٧] [خ: ٢٧٨٢] [خ: ٤٤٧٧]. (٢) في (ص): (أما).

باب الاعتراف بالزنا

حديث: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره

٦٨٢٧ - ٦٨٢٨ - (إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ): في روايةِ الليثِ: (إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللهِ)، قيل: فيه استعمالُ الفعلِ بعدَ الاستثناءِ بتأويلِ المصدرِ، وإن لم يكن فيه حرفٌ مصدريٌّ؛ لضرورةِ افتقارِ المعنى إليه، وهوَ مِنَ المواضعِ الَّذي يقعُ فيها الفعلُ موقعَ الاسمِ، ويُرادُ به: النفيُ المحصورُ فيه المفعولُ؛ والمعنى هنا: لا أسألُكَ إلَّا القضاءَ بكتابِ اللهِ، ويحتملُ أنْ تكونَ (إلَّا) جوابَ القَسَمِ؛ لما فيها مِن معنى الحصرِ؛ وتقديرُه: أسألُكَ باللهِ لا تفعل شيئًا إلَّا القضاءَ، فالتأكيدُ إنَّما وقعَ؛ لعدمِ التشاغُلِ بغيرِه؛ لا[1] لأنَّ لقولِه: (بِكِتَابِ اللهِ) مفهومًا، وبهذا يندفعُ إيرادُ مَنِ استشكلَ فقال: لم يكُن ﷺ يحكُمُ إلَّا بكتابِ اللهِ، فما فائدةُ السؤالِ والتأكيدِ في ذلك؟ ثمَّ أجابَ: بأنَّ ذلك مِنْ جفاةِ الأعرابِ.

(عَلَى هَذَا): ضُمِّنَ (على) معنى: (عندَ)؛ بدليل ما وردَ: (فِي أَهْلِ هَذَا)[2].

(وَعَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْم): برفعِ (الرَّجْم) ونصبِه.

(جَلْدُ مِئَةٍ): بالإضافةِ للأكثرِ، ورواهُ بعضُهم: [بتنوين] (جَلْدٌ) مرفوعٌ، و(مِئَةً): منصوبٌ منوَّنٌ على التمييزِ.

باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت

حديث: لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم

٦٨٣٠ - (لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا): جزاؤُهُ محذوفٌ؛ نحو: لرأيتَ عجبًا، أو هو للتمنِّي.

(لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ): (لو): لا تدخُلُ إلَّا على الفعلِ، وههنا دخلَ على حرفٍ، لكن قد يؤتَى بـ(قد)، وتقديرِ الفعلِ؛ إذْ معناهُ: لو تحقَّقَ موتُه، أو (قد): مقحَمٌ.

---

(١) ضرب في (ص) على (لا)، ولا يصحّ. (٢) [خ: ٦٨٥٩].

(فَتَخْلُصَ): بالنصبِ، وكذا (فَتَقُولَ)، وفي أصلِنا: (فَتَقُولُ): مرفوعٌ.

(حَتَّى أَجِدَ): مرفوعٌ في أصلِنا، وتقدَّمَ مثلُه عِدَّةَ مرَّاتٍ.

(مَا عَسِيْتَ أَنْ يَقُولَ): القياسُ أنْ يُقالَ: (ما عسى أنْ يقولَ)؛ فكأنَّه في معنى (رجوتُ) و(توقَّعتُ).

(تَغِرَّةً أَنْ يُقْتَلَا): هي مصدرُ (غررتُه)؛ إذا ألقيتَه في الغَرَر، وهي مِنَ التغريرِ؛ كالتَّعِلَّة مِنَ التعليلِ[1]، وفي الكلامِ مُضافٌ محذوفٌ؛ تقديرُه: خوفَ تَغِرَّةِ أنْ يُقْتَلا؛ أي: خوفَ وقوعِهِما في القتلِ، فحَذَفَ المضافُ الَّذِي هو (الخوفُ)، وأقامَ المضافَ إليه الَّذِي هو (تَغِرَّةً) مُقامَه، وانتصبَ[2] على أنَّه مفعولٌ له، ويجوزُ أنْ يكونَ قولُه: (أَنْ يُقْتَلَا): بدلًا مِنْ (تَغِرَّةً)، ويكونَ المضافُ محذوفًا كالأوَّلِ، ومَنْ أضافَ (تَغِرَّةً) إلى (أَنْ يُقْتَلَا)؛ فمعناهُ: خوفه تَغِرَّةَ قتلِها، ذكرَهُ صاحبُ «النِّهايةِ»[3].

باب: البكران يجلدان وينفيان...

حديث: سمعت النبي ﷺ يأمر من زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام

٦٨٣١ - ٦٨٣٢ - (جَلْدَ مِئَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ): بالنصبِ على نَزْعِ الخافضِ.

باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائبًا عنه

(غَائِبًا عَنْهُ): قال الكرمانيُّ: («غَائِبًا»: حالٌ عن فاعلِ الإقامةِ، وهو الغيرُ، ويَحتملُ أنْ يكونَ حالًا عنِ المحدودِ المقامِ عليه، وفي عبارتِهِ تعجرفٌ).

حديث: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله

٦٨٣٥ - ٦٨٣٦ - (وَهُوَ جَالِسٌ): جملةٌ حاليَّةٌ.

---

(١) في (ص): (كالتقلة من التقليل).

(٢) في (ص): (والنصب).

(٣) «النهاية في غريب الحديث» (٣/ ٣٥٦) مادة (غرر)، وانظر «التنقيح» (٣/ ١٢١٧-١٢١٨)، وقد تكررت هذه الفقرة في (ص) في ورقة سابقة.

كِتَابُ الدِّيَاتِ

قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾

حديث: ثم أن تقتل ولدك أن يطعم معك

٦٨٦١ - قوله: (وَهْوَ خَلَقَكَ): الواو فيه للحالِ.

(ثُمَّ أَيٌّ): بالتنوينِ والتشديدِ على قولِ ابنِ الخشَّابِ، وتقدَّمَ[١].

حديث: إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها

٦٨٦٣ - (مِنْ وَرَطَاتِ): بفتحِ الواوِ والراءِ؛ مثلُه: (تمرة) و(تَمَرَات)، و(رطب) و(رطَبات).

وقال ابن قرقولَ: («وَرْطات»؛ بإسكانِ الراءِ)، وحكى ابنُ مالكٍ: أنَّه قُيِّدَ في الروايةِ بسكونِ الراءِ، والصوابُ: التحريكُ.

إشارةٌ: تقدَّمَ قبلَه: (عَشْرِ جَلَدَاتٍ)؛ وهو بفتحِ اللَّامِ، وكذا (ضَرَبات)؛ بتحريكِ الراءِ، قالهُ الزركشيُّ.

باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾

حديث: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض...

٦٨٦٨ - (يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ): تقدَّمَ[٢].

باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ﴾

حديث: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله

٦٨٧٨ - (لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ): هو على حذفِ مضافٍ، وإقامةِ المضافِ إليهِ

---

(١) [خ: ٥٢٧ و٢٧٨٢ و٤٤٧٧]. (٢) [خ: ١٢١].

مُقامَهُ؛ التقديرُ: لا يَحِلُّ إراقةُ دمِ امرئٍ مُسلِمٍ.

قولُه: (النَّفْس): بالرفعِ، وصحِّحَ عليه في أصلِنا المصريِّ، وبالجرِّ.

قولُه: (التَّارِكُ لِدِينِهِ): اللَّامُ فيه وفي (الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ): زائدةٌ، فإنَّ (تَرَكَ، وفَارَقَ) متعدِّيانِ بأنفسِهِما، واسمُ الفاعلِ مِنَ الفعلِ المتعدِّي متعدٍّ كفِعْلِهِ؛ كما أنَّ اللَّامَ كذلك، فزِيدتْ في اسمِ الفاعلِ كما زِيدتْ في الفعلِ، وإلَّا فالأصلُ: التارِكُ دينَه، والمفارِقُ الجماعةَ؛ كما تقولُ: الضاربُ زيدًا، ولا تقولُ: الضاربُ لزيدٍ، وكأنَّ زيادتَها لتوكيدِ المعنى.

باب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين

حديث: إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله ﷺ والمؤمنين

٦٨٨٠ - (أَبُو شَاهٍ): بالهاءِ دَرْجًا ووَقْفًا.

باب: من طلب دم امرئ بغير حق

حديث: أبغض الناس إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم

٦٨٨٢ - (وَمُطَّلِبُ دَمِ امْرِئٍ): بالتشديدِ، مُفْتَعِل مِنَ (الطَّلَبِ)، فأُبدِلَتِ التاءُ طاءً، وأُدغمتْ، وهوَ في أصلِنا المصريِّ: بالإضافةِ، وصُحِّحَ عليه.

باب العفو في الخطأ بعد الموت

حديث: صرخ إبليس يوم أحد في الناس

٦٨٨٣ - (أُخْرَاكُمْ): تقدَّمَ[1].

---

(١) [خ: ٦٦٦٨].

باب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم

(بَابٌ: إِذَا أَصَابَ قَوْمٌ مِنْ رَجُلٍ، هَلْ يُعَاقِبُ): وفي نسخةٍ: (يُعَاقَبُوا)، وحذفُ النونِ حيثُ لا ناصبَ ولا جازِمَ لغةٌ.

حديث: لا يبقى منكم أحد إلا لد إلا العباس فإنه لم يشهدكم

٦٨٩٧ - (كَرَاهِيَةُ): بالنصبِ والرفعِ.

(وَأَنَا أَنْظُرُ): جملةٌ حاليَّةٌ؛ أي: لدى حضوري، وحالة نظري إليه.

(إِلَّا الْعَبَّاسَ): استثناءٌ مِنْ (أَحَدٌ).

باب القسامة

حديث: تأتون بالبينة على من قتله

٦٨٩٨ - (الْكُبْرَ الْكُبْرَ): بالنصبِ فيهما على الإغراءِ.

حديث: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله

٦٨٩٩ - (فَأَخَذُوا الْيَمَانِيَّ): كذا في أصلِنا مشدَّدُ الياءِ، والنسبةُ إلى اليمنِ: (يمنيٌّ) و(يماني)، والألفُ عِوَضٌ مِنْ ياءِ النسبةِ فلا يجتمعانِ، قال سيبويه: وبعضُهُم يقول: يمانيّ؛ بالتشديد، فما في الأصلِ على لغةٍ.

(وَأَفْلَتَ الْقَرِينَانِ): قال والدي ﷺ تعالى: (بفتحِ الهمزةِ واللَّامِ، وقال الجوهريُّ: «أَفْلَتَ الشَّيْءُ»)، في نسختِنا بـ«الصحاح»: بفتحِ الهمزةِ، وهي صحيحةٌ جدًّا.

وقال شيخُنا في «الفتح»: (بضمِّ أوَّلِهِ، وسكونِ الفاءِ).

(ثُمَّ نَدِمَ بَعْدَ مَا صَنَعَ): قال شيخُنا: («بَعْدُ»: بضمِّ الدالِ؛ كأنَّهُ ضمَّنَ «نَدِمَ» معنى: كَرِهَ، ووقعَ في روايةِ أحمدَ بنِ حربٍ: «عَلَى الَّذِي صَنَعَ») انتهى.

وفي أصلِنا: (بعدَ)؛ بفتحِ الدالِ.

باب جنين المرأة

حديث: أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى

٦٩٠٤ - (بِغُرَّةٍ، عَبْدٍ): قال الكرمانيُّ: (بالبدلِ والإضافةِ)[١].

وقال الزركشيُّ: (بتنوينِ «غُرَّةٍ»، وما بعدَه بدلٌ منه، ورُوِيَ بالإضافةِ، والأوَّلُ أصوبُ، وتؤيِّدُه روايةُ البخاريِّ الآتيةُ: «بِالْغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ»)[٢].

---

(١) في (ص): (والصفة)، والتصويب من مصدره.
(٢) [خ: ٦٩٠٥].

كِتَابُ: اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ

باب حكم المرتد والمرتدة

حديث: لا نستعمل على عملنا من أراده

٦٩٢٣ - (ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ): قال شيخُنا: (بهمزةٍ، ثمَّ مُثنَّاةٍ ساكنةٍ، و«مُعَاذَ»؛ بالنصبِ؛ أي: بعثَه بعدَهُ، ووقعَ في بعضِ النسخِ: «واتَّبَعَهُ»؛ بهمزةِ وصلٍ، وتشديدٍ، و«مُعَاذٌ»؛ بالرفعِ).

(وَإِذَا رَجُلٌ. . .) إلى آخره: هي جملةٌ حاليَّةٌ مِنَ الأمرِ والجوابِ.

(قَضَاءُ اللهِ): (قضاءُ): بالرفعِ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ، ويجوزُ النصبُ، والنصبُ على الاختصاصِ، أو على المصدرِ، أو على المفعولِ بفعلٍ مضمَرٍ؛ أي: أقضي قضاءَ اللهِ.

باب: إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ...

حديث: إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك

٦٩٢٨ - (أَلَا تَقُولُوهُ): القولُ بمعنى الظَّنِّ كثيرٌ، أنشدَ سيبويه: [من الكامل]

أَمَّا الرَّحِيلُ فَدُونَ بَعْدَ غَدٍ ... فَمَتَى تَقُولُ الدَّارُ تَجْمَعُنَا

وقيل: مُقتضى القياسِ: (يقولونَه)؛ بالنونِ، وأُجيبَ عنه أنَّ هذا جائزٌ تخفيفًا، قالوا: حذفُ نونِ الجمعِ بلا ناصبٍ ولا جازمٍ لغةٌ فصيحةٌ، ويَحتملُ أنْ يكونَ خِطابًا للواحدِ، والواوُ إنَّما حدثتْ مِنْ إشباعِ الضمَّةِ؛ كما قالَ: (أدنو فأنظور)؛ يريد: أنظر، ومثلُه ما رُوِيَ في أذانِ بلالٍ: (أكبار)؛ بإشباع[1] الفتحةِ.

---

(١) في (ص): (إشباع).

باب ما جاء في المتأولين

حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج

٦٩٣٩ - (لَا أَبَا لَكَ): جَوَّزُوا هذا التركيبَ تشبيهًا له بالمضافِ، وإلَّا فالقياسُ: (لَا أَبَ لَكَ).

(فَلْأَضْرِب عُنُقَهُ): [بالنصبِ، و] هو في تأويلِ مصدرٍ مجرورٍ، وهو خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: اتْرُكنِي فتركُكَ للضرْبِ، وبالجزمِ، والفاءُ زائدةٌ على مذهبِ الأخفشِ، واللَّامُ للأمرِ، ويجوزُ فتحُها على لغةِ سُلَيم، وتسكينُها معَ الفاءِ عندَ قريشٍ، وأمرُ المتكلِّم نفسَه باللَّام فصيحٌ قليلُ الاستعمالِ، ذكرَ ابنُ مالكٍ مثلَه في: (قُومُوا فَلأُصَلِّي لَكُمْ)[1]، وبالرفعِ؛ أي: فواللهِ لَأَضْرِبُ.

(١) [خ: ٣٨٠].

كِتَابُ الْإِكْرَاهِ

باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر

حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان...

٦٩٤١ - (ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ): تقدَّمَ أوَّلَهُ[1].

حديث: قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها

٦٩٤٣ - (إِلَى حَضْرَمَوْتَ): تقدَّمَ[2].

باب: في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره

حديث: اعلموا أن الأرض لله ورسوله ﷺ وإني أريد أن أجليكم

٦٩٤٤ - (فَمَنْ وَجَدَ): كذا هنا بلفظِ الفعلِ الماضي.

(بِمَالِهِ شَيْئًا): الباءُ متعلِّقةٌ بشيءٍ محذوفٍ، أو ضَمَّنَ (وَجَدَ)؛ معنى: (يَجِدُ)، فعدَّاهُ بالباءِ، أو (وَجَدَ): مِنَ الوجدانِ، والباءُ سببيَّةٌ؛ أي: فمَنْ وَجَدَ بمالِهِ شيئًا مِنَ المحبَّةِ، وقال الكرمانيُّ: (الباءُ هنا للمقابلةِ)، فجعلَ (وَجَدَ) من الوجدانِ.

باب: إذا أكره حتى وهب عبدًا أو باعه لم يجز

حديث: أن رجلًا من الأنصار دبر مملوكًا ولم يكن...

٦٩٤٧ - (عَامَ أَوَّلَ): بالفتحِ اسمٌ غيرُ منصرِفٍ، فيُجَرُّ بالفتحةِ.

بَابٌ: فِي تَرْكِ الْحِيَلِ

إشارةٌ: قولُه: (فِي الْأَيْمَانِ وَغَيْرِهَا): للكُشْمِيهَنِيِّ وغيرِه جعلُ الضميرِ مذكَّرًا

---

(١) [خ: ١٦]. (٢) [خ: ١٣٥].

على إرادةِ التمنِّي المستفادِ[1] مِنْ صيغةِ الجمعِ.

باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق...

حديث: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئًا

٦٩٥٦ - (ثَائِرَ الرَّأْسِ): تقدَّمَ[2].

(الصَّلَوَات الْخَمْس): في أصلِنا الشاميِّ: بالرفعِ فيهما، وفي المصريِّ: (الصلواتِ): منصوبٌ، وعلامةُ النصبِ فيه الكسرةُ، وهو مفعولٌ، و(الخمسَ): منصوبٌ صفةً لـ(الصلواتِ).

(شَهْرَ رَمَضَانَ): (شهرَ): منصوبٌ.

حديث: يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعًا أقرع

٦٩٥٧ - ٦٩٥٨ - (إِذَا مَا رَبُّ النَّعَمِ): (ما): زائدةٌ.

باب احتيال العامل ليهدى له

حديث: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك...

٦٩٧٩ - (بَصْرَ عَيْنِي وَسَمْعَ أُذُنِي): بسكونِ الصادِ والميمِ، وفتحِ الراءِ والعينِ عندَ أكثرِهِم.

قال سيبويه: (العربُ تقولُ: سَمْعُ أُذُني زيدًا، ورَأْيُ عَيني)، يقولُ ذلك بضمِّ آخرِهِما.

قال القاضي: (وأمَّا الذي في كتاب «الحِيَل»؛ فوجهُهُ: النصبُ على المصدرِ؛ لأنَّه لم يذْكُرِ المفعولَ بعدَهُ).

بَابُ التَّعْبِيرِ

حديث: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة...

٦٩٨٢ - حديثُ بدْءِ الوَحْيِ: تقدَّمَ[3].

---

(١) في (ص): (المستفادة).
(٢) [خ: ٤٦].
(٣) [خ: ٣].

(أَخُو أَبِيهَا): كذا وقعَ هنا، و(أَخُو) صفةُ (العَمِّ)، فكانَ حقُّه أنْ يُذكَرَ مجرورًا، وكذا وقعَ في روايةِ ابنِ عساكرَ: (أَخِي أَبِيهَا)، وتوجيهُ روايةِ الرفعِ: قال الكرمانيُّ: (إنَّه خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ).

تنبيهٌ: تقدَّمَ الكلامُ على قولِهِ: (يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَذَعًا)، ووقعَ في أصلِنا هنا: (يَا لَيْتَنِي كُنْتُ جَذَعًا)، ثبتتْ على (ليت) (لا)؛ أي: أنَّها زائدةٌ، وقال الكرماني هنا: (تقديرُه: أكونُ جَذَعًا، أو حالٌ [والخبرُ] فيها).

باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة

حديث أبي قتادة: الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا

٦٩٨٦ - (مِثْلَهُ): بالنصبِ.

باب من رأى النبي ﷺ في المنام

حديث: من رآني فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتكونني

٦٩٩٧ - (لَا يَتَكَوَّنُنِي): إنْ قلتَ: التكوُّنُ لازمٌ فما وجهُهُ هنا؟

قلتُ: لزومُهُ غيرُ لازمٍ، أو معناه: لا يتكوَّنُ كَوْنِي، فحذفَ المضاف، وأوصلَ المضاف إليه بالفعلِ.

باب رؤيا الليل

حديث: أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلًا آدم

٦٩٩٩ - (أُرَانِي اللَّيْلَةَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ): **إشارةٌ**: وردَ في روايةٍ في (كِتَابِ الأحكام)(١): «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ»: قال ابنُ مالكٍ: (الفاءُ زائدةٌ كالأُولى مِنْ قولِهِ تعالى: ﴿فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟﴾ [يونس: ٥٨]).

---

(١) في (ص): (كتاب الفتن)، والحديث ليس فيه، بل هو بلفظه في (كتاب الأحكام) (٧١٢٨)، ونحوه في (كتاب التعبير) (٧٠٢٦)، ولفظه: «بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ».

(عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ): إنْ قلتَ: (عَوَاتِق): جمعٌ فكيفَ أضيفَ إلى المُثنَّى؟ قلتُ: ما هوَ إلَّا نحو: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]، وجازَ مثلُه؛ إذْ لا التباس.

باب رؤيا النساء

حديث: أما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله إني لأرجو له الخير

٧٠٠٣ - (شَهَادَتِي): مبتدأٌ، و(عَلَيْكَ): صِلَتُهُ، والجملةُ القسميَّةُ خبرُه بتقديرِ القولِ؛ أي: شهادتي عليكَ قولِي هذا، فإنْ قلتَ: هي شهادةٌ له لا عليه؟ قلتُ: المقصودُ منها محضُ الاستعلاءِ.

إشارةٌ: قسيمُ (أمَّا) هو: (وَاللهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ الله)، وإمَّا مقدَّرٌ؛ نحو: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ [آل عمران: ٧]، إنْ لم يكُنْ عَطفًا على (الله).

باب اللبن

حديث: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه

٧٠٠٦ - (قَالَ: الْعِلْمَ): بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ.

باب القيد في المنام

حديث: إذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن

٧٠١٧ - (وَكَانَ يُكْرَهُ الْغُلّ): بضمِّ الياءِ وفتحِها، وعليهما يُنصَبُ (الغُلّ) ويُرفَعُ.

باب الطواف بالكعبة في المنام

حديث: بينا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة

٧٠٢٦ - (بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ، فَإِذَا رَجُلٌ): تقدَّمَ الكلامُ على الفاءِ أعلاهُ[1].

---

(١) [خ: ٦٩٩٩].

باب: إذا أعطى فضله غيره في النوم

حديث: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه...

٧٠٢٧ - (قَالَ: الْعِلْم): تقدَّمَ[(١)].

باب الأمن وذهاب الروع في المنام

حديث: إن رجالًا من أصحاب رسول الله كانوا يرون الرؤيا...

٧٠٢٨ - ٧٠٢٩ - (لَنْ تُرَعَ): تقدَّمَ مطوَّلًا في (التهجُّد)[(٢)].

باب: إذا طار الشيء في المنام

حديث: بينا أنا نائم رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب

٧٠٣٣ - ٧٠٣٤ - (فَفُظِعْتُهُمَا): قال بعضُهم: هكذا رُوِيَ متعدِّيًا حملًا على المعنى؛ لأنَّه يعني: أكبرتُهُما وخفتُهما، والمعروف: فظعتُ به أو منه.

باب: إذا رأى بقرًا تنحر

حديث: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل...

٧٠٣٥ - (أَوْ هَجَرٌ): في «الصِّحاحِ»: («هَجَرٌ»: اسمُ بلدٍ مذكَّرٌ مصروفٌ، والنسبةُ إليها: هاجري).

وقال أبو القاسم الزَّجَّاجيُّ في «الجمل»: («هجر»: يُذَكَّرُ ويُؤَنَّثُ).

وفي نسخةٍ في هامشِ أصلِنا: (أَوِ الْهَجَرُ)، وهي روايةُ أبي ذرٍّ، ووافقَهُ الأصيليُّ، وفي روايةِ كريمةَ: بغيرِ ألفٍ ولامٍ.

وقال النوويُّ: كذا في جميعِ النُّسخِ: بالألفِ واللَّامِ، لكنَّه حديثٌ معلَّقٌ بصيغةِ جزمٍ.

(وَاللهُ خَيْرٌ): برفعِ الهاءِ مِنِ اسمِ (الله)؛ أي: وثوابُ اللهِ لهم، فحُذِفَ

---

(١) [خ: ٧٠٠٦].

(٢) [خ: ١١٢١].

المضافُ وأُقيمَ المضافُ إليه مُقامَهُ، وعندَ بعضِهِم: بالكسرِ على القَسَمِ، وسبقَ(١).

وقال الكرمانيُّ: («وَاللهُ خَيْرٌ»: مبتدأٌ وخبرٌ).

(بَعْد يَوْم بَدْرٍ): بضمِّ الدالِ، وفتحِ الميمِ مِنْ (يَوْم) في روايةِ الجمهورِ، وضَبَطَهُ بعضُهُم: بفتحِ الدالِ، وكسرِ الميمِ، ومالَ إليه القاضي إذا جعلنا ذكر (خير) منه على التفاؤلِ؛ أي: وإذا الذي كرهتُه وتفاءلتُ به الخيرُ أو الثوابُ في الآخرة هو ما أصابَ المسلمينَ بعدَ بدرٍ بأُحُدٍ.

قال في موضع آخر: (رُوِيَ «خيرًا»؛ بالنصبِ مفعولٌ بـ«رَأَيْتُ»، قال: (وقد سقطَ هنا في الحديثِ قولُه: «تُنْحَرُ»).

وقال الكرمانيُّ: (في بعضِها: «بعدُ»؛ بالضمِّ؛ أي: بعد أُحُد، ونصبِ «يوم»، فقيل: معناهُ: ما جاء الله به بعد بدر الثانية مِنْ تثبيتِ قلوبِ المؤمنينَ؛ لأنَّ الناسَ جمعوا لهم فزادهم ذلكَ إيمانًا، وقالوا: حسبُنا اللهُ ونِعْمَ الوكيلِ، وتفرَّقَ العدوُّ عنهم هيبةً منهم، أقولُ: ويَحتملُ أنْ يُرادَ بـ«الخير»: الغنيمة، و«بعد»؛ أي: بعد الخير والثواب).

باب من كذب في حلمه

حديث: من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين

٧٠٤٢ - (قَوْلَهُ) في المكانينِ: بالنصبِ.

حديث: من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر

٧٠٤٣ - (مِنْ أَفْرَى الْفِرَى): (الْفِرَى): مقصوْر.

باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح

حديث: إنه أتاني الليلة وإنهما ابتعثاني...

٧٠٤٧ - (مِمَّا يُكْثِرُ): لأبي ذرٍّ عن الكُشْمِيهَنِيِّ: (يَعْنِي: مِمَّا يُكْثِرُ)، وله عن غيرِه

---

(١) [خ: ٣٦٢٢].

بإسقاطِ: (يعني)، وكذا وقعَ عندَ الباقينَ، وفي روايةِ النسفيِّ، وكذا في روايةِ محمَّد بنِ جعفرٍ: (مِمَّا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ)، ونقلَ ابنُ مالك أنَّها بمعنى: ممَّا يُكثِرُ.

قال الطِّيبيُّ: («مِمَّا يُكْثِرُ»: خبرُ «كَانَ»، و«ما»: موصولةٌ، و«يُكْثِرُ»: صلتُهُ، والضميرُ الراجعُ إلى «ما» فاعلُ «يَقُولَ»، و«أَنْ يَقُولَ»: فاعلُ «يُكْثِرُ»، و«هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ»: هو المقولُ؛ أي: رسولُ اللهِ ﷺ كائنًا مِنَ النفرِ الذينَ كَثُرَ منهم هذا القولُ، فوضع «ما» موضِعَ «مَنْ»؛ تفخيمًا وتعظيمًا لجانبِهِ صلَّى اللهُ وسلَّم عليه؛ كقولِهِ تعالى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا﴾ [الشمس: ٥]، و«سُبْحَانَ مَا سَخَّرَكُنَّ لنا»، وتحريرُهُ: كانَ رسولُ الله ﷺ يُجِيدُ تعبيرَ الرُّؤيا، وكانَ له مشاركٌ في ذلِكَ منهُم؛ لأنَّ الإكثارَ مِنْ هذا القولِ لا يصدُرُ إلَّا مِمَّنْ تدرَّبَ ووَثِقَ بإصابتِهِ؛ كقولِكَ: كانَ زيدٌ مِنَ العلماءِ بالنَّحْوِ، ومنه قولُ صاحِبَي السجنِ لِيُوسُفَ عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ: ﴿نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: ٣٦]؛ أي: المجيدينَ عبارةَ الرُّؤيا، وعَلِما ذلِكَ ممَّا رأياهُ منه.

هذا مِنْ حيثُ البيانُ، وأمَّا مِنْ حيثُ النَّحْوُ؛ فيَحتملُ أنْ يكونَ قولُه: «هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رُؤْيَا»: مبتدأٌ، والخبرُ مقدَّمٌ عليه على تأويلِ: هذا القولُ ممَّا يُكْثِرُ رسولُ الله ﷺ أنْ يقولَهُ)، ثمَّ أشارَ إلى ترجيحِ الوجهِ السابقِ، والمتبادرُ هو الثاني، وهو الَّذي اتَّفقَ عليه أكثرُ الشارحينَ، انتهى.

قولُه: (شَطْرٌ): مبتدأٌ، و(كَأَحْسَنِ): خبرُه، والكافُ زائدةٌ، والجملةُ صفةُ (رِجَالٌ)، ويَحتملُ أنْ يكونَ بعضُهم موصوفينَ بأنَّ خِلْقَتَهم حسنةٌ، وبعضُهم قبيحةٌ، وأنْ يكونَ كلُّ واحدٍ منهم بعضُه حسنٌ، وبعضُه قبيحٌ، والثاني هو المرادُ هنا بدليلِ قولِهِ في التفصيل: (فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا).

إشارةٌ: وردَ في روايةٍ في (كتابِ الجنائز)(١): «أَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِدْقُهُ؛ فَكَذَّابٌ»، وفيه شاهدٌ على أنَّ الحكمَ قد يُستَحقُّ بجُزْءِ العِلَّةِ، وذلك أنَّ المبتدأَ لا يجوزُ دخولُ الفاءِ على خبرِهِ إلَّا إذا كانَ شبيهًا بـ(مَنْ) الشرطيَّةِ، أو (ما)

---

(١) [خ: ١٣٨٦].

أُختِها، في العمومِ، واستقبالِ ما يَتِمُّ به المعنى؛ نحو: الَّذِي يأتيني فمُكرَمٌ؛ إذا لم تَقصِد آتيًا مُعَيَّنًا، فـ(الَّذِي) على هذا التقديرِ بمنزلةِ (مَنْ) في العمومِ، واستقبالِ ما بعدَها، فجازَ أنْ تدخُلَ الفاءُ على خبرِها؛ لشبهِهِ بجوابِ الشرطِ.

وفي هذا الحديث: (قَطُّ): وقد تقدَّمَ الكلامُ عليها[1].

وقال الكرمانيُّ هنا: (إنْ قلتَ: شرطُهُ ألَّا يُستعمَلَ إلَّا في الماضي [المنفي]، فما وجهُهُ ههنا؟

قلتُ: قال ابنُ مالكٍ: جازَ استعمالُه في المثبَتِ، والنُّحاةُ غفلوا عن ذلِكَ، أقولُ: يَحتملُ أنَّه اكتفي بالنفيِ الَّذي يلزمُ مِنَ التركيبِ؛ إذْ معناهُ: ما رأيتُهُم أكثرَ مِنْ ذلك، أو يُقالُ: إنَّ المنفيَّ مقدَّرٌ)، وتقدَّمَ[2].

(كَانُوا شَطْرٌ مِنْهُمْ حَسَنٌ): قال الكرمانيُّ: («كَانَ»: تامَّةٌ).

وقال شيخُنا في «الفتحِ»: («شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنٌ، وَشَطْرًا مِنْهُمْ قَبِيحٌ»: كذا في الموضعينِ بنصبِ «شطر»، ولغيرِ أبي ذرٍّ: «شَطْرٌ» في الموضعينِ؛ بالرفعِ، و«حسنًا» و«قبيحًا»؛ بالنصبِ، ولكلٍ وجهٌ، وللنسفيِّ والإسماعيليِّ: بالرفعِ في الجميعِ، وعليه اقتصرَ الحُميديُّ في «جمعه»، و«كَانَ» في هذِهِ الروايةِ تامَّةٌ، والجملةُ حاليَّةٌ)، وتقدَّمَ في (تفسير سورة براءة)[3].

---

(١) [خ: ٧]. (٢) [خ: ٧، ١٦٥٦].

(٣) [خ: ٤٦٧٤].

كِتَابُ الْفِتَنِ

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾

حديث: أنا على حوضي أنتظر من يرد علي

٧٠٤٨ - (الْقَهْقَرَى): تقدَّمَ[١].

حديث: أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه

٧٠٥٠ - ٧٠٥١ - (لَيَرِدُ عَلَيَّ أَقْوَامٌ): تقدَّمَ قبلَ (كتابِ القدرِ).

(سُحْقًا): تقدَّمَ[٢].

باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدى أمورًا تنكرونها»

حديث: من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه

٧٠٥٤ - (إِلَّا مَاتَ): مستثنًى، ووجهُهُ: (مَنْ) للاستفهامِ الإنكاريِّ؛ أي: ما فارقَ أحدٌ الجماعةَ، أو (ما) مقدَّرة[٣]، أو (إلَّا) زائدةٌ، قال الأصمعيُّ: تقعُ (إلَّا) زائدةً، وللكوفيِّينَ في مثلِهِ مذهبٌ آخرُ، وهو أنْ تُجعَلَ (إلَّا) حرفَ عطفٍ، وما بعدَها معطوفٌ على ما قبلَها.

باب قول النبي ﷺ: «هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء»

حديث: هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش

٧٠٥٨ - (غِلْمَةٍ): منصوبٌ على الاختصاصِ، قالَهُ الكرمانيُّ، وقال والدي رحمه الله

(١) [خ: ٣٧٧].
(٢) [خ: ٣٣٥٠].
(٣) في (ص): (مقدر).

تعالى: (ويجوزُ الرفعُ معَ التنوينِ).

باب ظهور الفتن

حديث: يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح

٧٠٦١ - (أَيُّمَ): هو بفتحِ الهمزةِ، وتشديدِ الياءِ الأخيرةِ، بعدَها ميمٌ خفيفة؛ وأصلُه: أيُّ شيءٍ هوَ، ووقعتْ للأكثرِ: بغيرِ ألفٍ بعدَ الميمِ، وضبطَهُ بعضُهُم: بتخفيفِ الياءِ؛ كما قالوا: (أَيْش)، قاله شيخُنا في «الفتحِ».

وقال الزركشيُّ: (بهمزةٍ مفتوحةٍ، وياءٍ مضمومةٍ مشدَّدةٍ، وميمٍ مخفَّفةٍ؛ يريدُ: ما هوَ؛ وأصلُه: أي ما هو؛ أي: أيُّ شيءٍ هوَ، فخففَ الياء، وحذفَ ألف ما هو؛ كما قيل: «أيشٍ» في موضعِ: «أي شيء»).

ولابنِ قُرقُولَ في هذِهِ اللفظةِ كَلامٌ، وكذا لغيرِه.

باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه

حديث: سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن وماذا أنزل من الفتن

٧٠٦٩ - (عَارِيَةٍ): تقدَّمَ[1].

باب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا»

حديث أبي هريرة: لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح

٧٠٧٢ - (لَا يُشِيرُ): خبرٌ معناهُ النهيُ.

(فَيَقَعُ): ضُبِطَ بالرفعِ والنصبِ؛ أي: مرفوعٌ في أصلِنا الشاميِّ، وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (منصوب).

باب قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض

حديث ابن عمر: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض

٧٠٧٧ - (يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ): تقدَّمَ[2].

---

(١) [خ: ١١٥]. (٢) [خ: ١٢١].

وقال الكرمانيُّ هنا: (بالجزمِ جوابًا للأمرِ، وبالرفعِ استئنافًا أو حالًا، قال بعضُهم: مَنْ جَزَمَ أوَّلَه على الكفرِ، ومَنْ رفعَ؛ لا يجعلُه متعلِّقًا بما قبلَه؛ بل حالًا أو مستأنفًا).

حديث أبي بكرة: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم...

٧٠٧٨ - **إشارةٌ**: (مُبَلِّغٍ يُبَلِّغُهُ): قال شيخُنا في «الفتحِ»: (بفتحِ اللَّامِ الثقيلةِ، و«يُبَلِّغُهُ»؛ بكسرِها) انتهى.

وفي أصلِنا: (مُبَلِّغٍ)؛ بكسرِ اللَّامِ.

باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة

(إِذَا لَمْ تَكُنْ جَمَاعَةٌ): (كَانَ): تامَّةٌ، و(جَمَاعَةٌ): مرفوعٌ.

حديث: نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها

٧٠٨٤ - (وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ): أي: ولو كانَ الاعتزالُ بالعضِّ؛ فلا تعدل عنه، و(تَعَضَّ)؛ بالنصبِ للجميعِ، وضَبَطَهُ الأشيري بالرفعِ، وتُعقِّبَ بأنَّ جوازَهُ متوقِّفٌ على أنْ تكونَ (أنْ) التي تقدَّمَتْهُ مخففَّةٌ مِنَ الثقيلةِ، وهنا لا يجوزُ ذلك؛ لأنَّها لا تلي (لو)، نبَّه عليه صاحبُ «المغني»، قالَه شيخُنا في «الفتح»[1].

وقال الزركشيُّ: (و«أنْ» هنا: مخففَّةٌ مِنَ الثقيلةِ؛ لأنَّ «لو» لا تقعُ بعدَها «أنْ» الناصبةُ للفعلِ أبدًا؛ بلِ المخفَّفةُ، فالفعلُ بعدَها مرفوعٌ أبدًا) انتهى.

باب التعرب في الفتنة

حديث: يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم

٧٠٨٨ - (خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ): (خير): بالرفعِ والنصبِ، قاله الزركشيُّ، وتقدَّمَ أوَّلَه[2].

(١) [انظر ح: ٣٦٠٦]. (٢) [خ: ١٩].

بابُ التعوذ من الفتن

حديث: لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم

٧٠٨٩ - ٧٠٩٠ - ٧٠٩١ - (عَائِذًا بِاللهِ): بالنصبِ على الحالِ؛ أي: يقولُ ذلك عائذًا باللهِ، أو على المصدرِ؛ أي: عِياذًا باللهِ، وبالرفعِ على جعلِ الفاعلِ موضعَ المفعولِ؛ كقولِهِم: سِرٌّ كاتِمٌ؛ أي: أنا عائذٌ.

باب الفتنة التي تموج كموج البحر

(الْحَرْبُ أَوَّلُ مَا تَكُونُ فَتِيَّةً): قال الكرمانيُّ: («أَوَّلُ» و«فتيَّةً»: يجوزُ فيهما أربعةُأوجهٍ: نصبُهُما، ورفعُهُما، ونصبُ الأوَّلِ ورفعُ الثاني، والعكسُ، و«كَانَ»: إمَّا ناقصةٌ وإمَّا تامَّةٌ، و«فَتِيَّةً»: مصغَّرًا ومكبَّرًا) انتهى.

وقال الزركشيُّ: (كذا على التصغيرِ؛ أي: شابَّةً، ورواهُ بعضُهُم: بفتحِ الفاءِ، ويجوزُ فيه أربعةُ أوجهٍ، رفعُ «أوَّلُ»[1] ونصبُ «فتيَّةً»، وعكسه، ورفعُهُما جميعًا، ونصبُهُما جميعًا، فمَنْ رفعَ «أوَّل» ونصبَ «فتيَّةً» صفتَه؛ فتقديرُه: الحربُ أوَّلُ أحوالِها إذا كانتْ فتيَّةً، فـ«الحربُ»: مبتدأٌ، و«أوَّلُ»: مبتدأٌ ثانٍ، و«فتيَّةً»: حالٌ سدَّتْ مسدَّ الخبرِ، والجملةُ خبرُ «الحربُ»، ومَنْ نصبَ «أوَّلَ»، ورفعَ «فتيَّةٌ»؛ فتقديرُه: الحربُ في أوَّلِ أحوالِها فتيةٌ، فـ«الحربُ»: مبتدأٌ، و«فتيَّةٌ»: خبرُها، و«أوَّلَ»: نصبَ على الظرفِ، ومَنْ رفعَ «أوَّلُ» و«فتيَّةٌ»؛ فتقديرُه: الحربُ أوَّلُ أحوالِها [فتيَّةٌ]، فـ«أوَّلُ»: مبتدأٌ ثانٍ، أو بدلٌ مِنَ «الحربُ»، و«فتيَّةٌ»: خبرٌ، وإنْ كانَ [المبتدأُ] مذكَّرًا؛ لأنَّه مضافٌ إلى مؤنَّثٍ، وهو بعضُه، وهو «فتيَّةٌ»، فأُنِّثَ لذلك خبرُهُ، ومَنْ نصبَهُما جميعًا؛ جعلَ «أوَّلَ»: ظرفًا، و«فتيَّةً»: حالًا مِنَ الضميرِ في «تَكُونُ»؛ والتقديرُ: الحربُ في أوَّلِ أحوالِها إذا كانتْ فتيَّةً، و«تَسْعَى»: خبرٌ عنها؛ أي: الحربُ في حالِ ما هيَ فتيَّة؛ أي: في وقتِ وُقُوعِها تَغُرُّ مَنْ لم يُجَرِّبْهَا حتَّى يدخُلَ فيها فتهلكه) انتهى.

وقال بعضُهم: برفعِ (أَوَّلُ) و(فتيَّةٌ)؛ لأنَّه مثلٌ، ومَنْ نصبَ (أوَّلَ)؛ قال: إنَّه

(١) في (ص): (الأول).

الخبرُ، ومنهم مَنْ قدَّرَه: الحربُ أوَّل ما تكونُ [أحوالها] إذا كانت فتيَّة، ومنهم مَنْ أعربَ (أوَّلَ) حالًا.

إشارةٌ: [بِزِينَتِهَا]: كذا رواهُ الجمهورُ، ورواهُ سيبويه (ببزَّتِها)، و(البزَّة): اللِّباسُ؛ وأصله: مِنْ بززتُ الرجلَ أبزه؛ إذا سلبتَه، فسُمِّيَ اللِّباسُ بما يؤولُ إليه مِنَ السلب.

(حَتَّى إِذَا): يجوزُ في (إِذَا) أنْ تكونَ شرطيَّةً، وجوابُها (وَلَّتْ)، وأنْ تكونَ ظرفيَّةً.

(شَمْطَاءَ): بالنصبِ صفةً لـ(عَجُوزًا).

باب الفتنة في ولاية المرأة

حديث أبي بكرة: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة

٧٠٩٩ - (أَنَّ فَارِسًا): قال ابنُ مالكٍ: كذا وقعَ مصروفًا، والصوابُ: عدمُ صرفِهِ.

وقال الكرمانيُّ: (هو يطلقُ على الفرسِ، وعلى بلادِهِم، فعلى الأوَّلِ يُصرَفُ، إلَّا أنْ يُرادَ: القبيلة، وعلى الثاني: يجوزُ الأمرانِ كسائرِ البلادِ) انتهى.

وقد جوَّزَ بعضُ أهلِ اللُّغةِ صرفَ الأسماءِ كلِّها.

حديث: إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ

٧١٠٠ - (لَزَوْجَةُ): الزوجُ ما يكونُ معه آخرُ، ويُقالُ: زوجُ الرجلِ والمرأةِ، وأمَّا زوجتُه؛ فقليلٌ، ونقلَ الفراءُ أنَّها لغةُ تميمٍ، وأنشدَ قولَ الفرزدقِ: [من الطويل]

وَإِنَّ الَّذِي يَسْعَى لِيُفْسِدَ زَوْجَتِي كَسَاعٍ إِلَى أَسَدِ الثَّرَى يَسْتَبِيلُهَا[1]

وفي الحديثِ ما تقدَّمَ، واختارَهُ الكِسائيُّ.

---

(١) في (ص): (يستميلها)، والمثبت من «ديوان الفرزدق» (ص٢٩٣)، وروايته فيه: (يُخَبِّب) بدل (ليفسد)، و(الشَّرَى) بدل (الثرى)، وهو من شواهد «أمالي القالي» (١/ ٢٠)، «لسان العرب» مادَّة (زوج)، «الدر المصون» (١/ ٢١٩) (٢٩٨)، «تاج العروس» مادَّة (زوج).

باب: إذا قال عند قوم شيئًا ثم خرج فقال بخلافه

حديث: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة

٧١١١ - (الْفَيْصَلَ): الياءُ زائدةٌ.

باب خروج النار

حديث: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز

٧١١٨ - (تُضِيءُ[١] أَعْنَاقَ الإِبِلِ بِبُصْرَى): (أَعْنَاقَ): بالنصبِ، و(تُضِيءُ) ههنا: متعدٍّ، والفاعلُ (النَّار)؛ أي: يُجعل على أعناقِ الإبلِ ضوءًا، قال الشاعرُ: [من المتقارب]

أَضَاءَتْ لَنَا النَّارُ وَجْهًا أَغَرْ رَ مُلْتَبِسًا بِالْفُؤَادِ الْتِبَاسَا

قال أبو البقاء: (ولو رُوِيَ بالرفعِ؛ لكانَ له وجهٌ؛ أي: تُضيءُ أعناقُ الإبلِ به؛ كما جاءَ في الحديثِ الآخرِ: «أَضَاءَتْ لَهُ قصورُ الشَّامِ»).

باب فيضان المال

حديث: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان

٧١٢١ - (قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ): بالرفعِ؛ أي: عددُهم قريبٌ، أو هو منصوبٌ مكتوبٌ بلا ألفٍ على اللُّغةِ الربعيَّة[٢].

(فَيَفِيضَ): بالنصبِ.

(حَتَّى يُهِمَّ رَبَّ الْمَالِ): تقدَّم في (الزكاة)[٣].

باب ذكر الدجال

حديث: بينا أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر

٧١٢٨ - (فَإِذَا رَجُلٌ): تقدَّم أنَّ الفاءَ زائدةٌ[٤].

---

(١) زيد في (ص): (لها)، وهي روايةُ ابن حِبَّان في «صحيحه» (٦٨٣٩).

(٢) في (ص): (الربيعة)، والنسبة إلى ربيعة (ربَعي) بإسقاط الياء.

(٣) [خ: ١٤١٢].

(٤) [خ: ٦٩٩٩].

حديث: ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب

٧١٣١ - (وَإِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ): قال ابنُ مالكٍ كما رأيتُه في «توضيحه»: (وفي أخرى: «مَكْتُوبًا»، إذا رُفِعَ «مَكْتُوبٌ»؛ جُعِلَ اسمُ «إِنَّ» محذوفًا، وما بعدَ ذلكَ جملةً مِنْ مبتدإٍ وخبرٍ في موضعِ رفعِ «خبرًا» لـ«إِنَّ»، والاسمُ المحذوفُ إمَّا ضميرُ الشأنِ، وإمَّا ضميرٌ عائدٌ على «الدَّجَّالِ»، ومَنْ روى: «مَكْتُوبًا»؛ فيَحتملُ أنْ يكونَ اسمُ «إِنَّ» محذوفًا على ما تقرَّرَ في روايةِ الرفعِ، و«كَافِرٌ»: مبتدأٌ، وخبرُه: «بَيْنَ عَيْنَيْهِ»، و«مَكْتُوبًا»: حالٌ، أو يُجعلُ «مَكْتُوبًا» اسمَ «إِنَّ»، و«بَيْنَ عَيْنَيْهِ»: خبرًا، و«كَافِرٌ»: خبرُ مبتدإٍ؛ والتقديرُ: هو كافرٌ، ويجوزُ رفعُ «كَافِرٌ» بـ«مَكْتُوبٌ»، وجعلُه سادًّا مَسَدَّ خبرِ «إِنَّ»؛ كما يُقالُ: إِنَّ قائمًا الزيدانِ، وهذا ممَّا انفردَ به الأخفشُ).

كِتَابُ الْأَحْكَامِ

باب أجر من قضى بالحكمة...

حديث: لا حسد إلا في اثنتين.

٧١٤١ - (رَجُلٌ): تقدَّمَ[١]، وقال الزركشيُّ: (بالجرِّ، والرفعِ، والنصبِ).

باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية

(مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً): (كَانَ): تامَّةٌ، و(مَعْصِيَةٌ): مرفوعٌ.

حديث: لو دخلوها ما خرجوا منها أبدًا

٧١٤٥ - (لَمَّا جَمَعْتُمْ): أي: إلَّا جمعتُم، جاءَ (لَمَّا)؛ بمعنى كلمةِ الاستثناءِ؛ ومعناهُ: ما أَطلبُ منكم إلَّا جمعكم، ذَكَرَه الزمخشريُّ في «المفصَّل».

وقال والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (بفتحِ اللَّامِ، وتخفيفِ الميمِ).

وقال في (كتاب الأدب) في هجرةِ عائشةَ لابنِ الزبيرِ: («لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي»: حكى سيبويه تشديدَ «لَمَّا»)، ثمَّ ذكر الدليلَ عليه، وقال البخاريُّ: ﴿لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ [الطارق: ٤]: إلَّا عليها حافظٌ.

وقال ابنُ هشام: (الثالثُ: أنْ تكونَ حرفَ استثناءٍ، فيدخُلُ على الجملةِ الاسميَّة؛ نحو: ﴿إِن كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾، فيمَن شدَّدَ الميمَ، وعلى الماضي لفظًا لا معنًى؛ نحو: أنشدُكَ باللهِ لمَّا فعلتَ؛ أي: ما أسألُكَ إلَّا فعلَكَ ـ وأنشدَ شِعرًا دالًّا على هذا، ثمَّ قال ـ: وفيه [ردٌّ] لقولِ الجوهريِّ: إنَّ «لمَّا» بمعنى «إلَّا» غيرُ معروفٍ في اللُّغةِ) انتهى.

---

(١) [خ: ٧٣].

وقد قرأَهُ بتشديدِ الميمِ عاصمٌ وابنُ عامرٍ وحمزةُ، والباقونَ: بالتخفيفِ.

باب ما يكره من الحرص على الإمارة

حديث: إنكم ستحرصون على الإمارة

٧١٤٨- (فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ): هما فِعلانِ عندَ البصريِّينَ والكِسائيِّ؛ بدليلِ: «فَبِهَا وَنِعْمَتْ»، واسمانِ عندَ باقي الكوفيِّينَ؛ بدليلِ: (مَا هِيَ بِنِعْمَ الْوَلَدِ).

(قَوْلَهُ): منصوبٌ.

باب: الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه

حديث: لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله

٧١٥٧ - (قَضَاء اللهِ وَرَسُولِهِ): (قضاء): بالرفعِ والنصبِ.

باب رزق الحكام والعاملين عليها

حديث: خذه فتموله وتصدق به

٧١٦٣ - ٧١٦٤ - (أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي): جازَ الفصلُ بينَ (أفعلَ) التفضيلِ و(مِنِّي) بـ(إِلَيهِ)؛ لأنَّه ليسَ أجنبيًّا؛ بل هو ألصقُ به مِنَ الصِلةِ؛ لأنَّ ذلكَ مُحتاجٌ إليه بحسبِ جوهرِ اللفظِ، والصِّلةُ تحتاجُ إليها بحسبِ الصيغةِ.

باب من قضى ولاعن في المسجد

(بَابُ: مَنْ قَضَى وَلَاعَنَ فِي الْمَسْجِد): هو مِنْ بابِ تنازُعِ الفِعلينِ.

باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء...

(لَوْ رَأَيْتَ): جزاءُ (لو) محذوفٌ؛ أي: فما قولُكَ فيه؟

حديث: من له بينة على قتيل قتله فله سلبه

٧١٧٠ - (وَيَدَعَ): بالرفعِ، والجزمِ، والنصبِ، قاله الكرمانيُّ، واقتصرَ والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى على الرفعِ والنصبِ.

(وَإِيقَاعًا): مفعولٌ معه، والعاملُ هو ما يلزم الظرف.

باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه...

حديث: عائشة: الولد للفراش وللعاهر الحجر

٧١٨٢ - (يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ): تقدَّمَ(١).

باب الحكم في البئر ونحوها

حديث: لا يحلف على يمين صبر

٧١٨٣ - ٧١٨٤ - (إِذَا يَحْلِفُ): تقدَّمَ(٢)، وقال الزركشيُّ: (بالنصبِ، ومنهم مَنْ جوَّزَ الرفعَ).

باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثًا

حديث: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه

٧١٨٧ - (إِنْ تَطْعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ): إنْ قلتَ: قال النُّحاةُ: الشرطُ سببٌ للجزاءِ مقدَّمٌ عليه، وههنا ليسَ كذلِكَ؟

قلتُ: يؤوَّلُ مثلُه بالإخبار؛ أي: إنْ طعنتُم فيه؛ فأخبرُكُم بأنَّكُم طعنتُم في أبيهِ.

(وَايْمُ اللهِ): تقدَّمَ(٣).

(إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا): (إِنْ): المخفَّفةُ مِنَ الثقيلةِ، واسمُها مضمرٌ فيها، ولهذا جاءتِ اللَّامُ في الخبرِ.

باب الإمام يأتي قومًا فيصلح بينهم

حديث: إذا نابكم أمر فليسبح الرجال وليصفح النساء

٧١٩٠ - (الْقَهْقَرَى): تقدَّمَ(٤).

---

(١) [خ: ٢٠٥٣] [خ: ١٢٨].
(٢) [خ: ٢٣٥٧].
(٣) [خ: ٣٤٤].
(٤) [خ: ٣٧٧].

باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمنائه

حديث: إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب

٧١٩٢ - (يَهُودَ): تقدَّمَ(١).

باب محاسبة الإمام عماله

حديث: أما بعد فإني أستعمل رجالًا منكم على أمور مما ولاني الله

٧١٩٧ - (أَمَّا بَعْدُ): تقدَّمَ في حديثِ هرقلَ(٢).

باب بطانة الإمام وأهل مشورته

حديث: ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان

٧١٩٨ - (مِثْلُهُ): مرفوعٌ مبتدأٌ، و(عَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ): خبرٌ مقدَّمٌ.

(قَوْلَهُ) في المكانينِ: منصوبٌ.

باب الاستخلاف

حديث عائشة: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك

٧٢١٧ - (فَأَسْتَغْفِرُ لَكِ وَأَدْعُو لَكِ): يجوزُ فيهما الرفعُ والنصبُ.

حديث أنس: أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر...

٧٢١٩ - (وَذَلِكَ الْغَد): يجوزُ فيه الرفعُ والنصبُ، قاله والدي رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

(ثَانِي اثْنَيْنِ): مرفوعٌ بدلٌ مِنْ (صَاحِبُ) المرفوع، ولم يُرِدِ التلاوةَ(٣).

---

(١) [خ: ١٣٧٥]. (٢) [خ: ٧].

(٣) أي: قوله تعالى في سورة التوبة (٤٠): ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾.

كِتَابُ التَّمَنِّي

باب تمني الخير...

إشارةٌ: قولُه: (بَابُ تَمَنِّي الْخَيْرِ): إنْ قلتَ: الحديثُ لا يُوافِقُ الترجمةَ؛ لأنَّ (لَوْ) تدُلُّ على امتناعِ الشيءِ لامتناعِ غيرِهِ، لا للتمنِّي؟

قلتُ: (لَوْ) بمعنى: (إِنْ)، لمجرَّدِ الملازَمَةِ ومحبَّةِ كونِ غيرِ الواقعِ واقعًا، وهو نوعٌ مِنَ التمنِّي، وغايتُه: أنَّ هذا تمنٍّ على التقديرِ، قال السكَّاكيُّ: (الجملةُ الجزائيَّةُ جملةٌ خبريَّةٌ مقيَّدةٌ بالشرطِ)، فعلى هذا هو تَمَنٍّ بالشرطِ.

حديث: لو كان عندي أحد ذهبًا لأحببت أن لا يأتي ثلاث

٧٢٢٨ - (لَيْسَ شَيْءٌ): عند الأصيليِّ: (شيئًا)؛ بالنصبِ، ولغيرِه: بالرفعِ.

وقد وقعَ في هذا المتن تغييرٌ بالتقديمِ والتأخيرِ اختلَّ به الكلامُ، وأصلُه: وعندي منه دينارٌ أجِدُ مَن يقبلُه، ليس شيئًا أُرْصِدُه لدينٍ، ففصلَ بين الموصوفِ - وهو (دِينَارٌ) - وصفتِه - وهو قولُه: (أَجِدُ) - بالمستثنى، قاله الزركشيُّ.

باب قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت»

حديث: إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت

٧٢٣٠ - (غَيْر النَّبِيِّ ﷺ): بجرِّ (غَيْر) ونصبِه.

باب تمني القرآن والعلم

حديث: لا تحاسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن

٧٢٣٢ - (رَجُلٌ): تقدَّمَ[1].

(١) [خ: ٧٣].

باب ما يكره من التمني

حديث: لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنًا فلعله يزداد

٧٢٣٥ - (لَا يَتَمَنَّى): الياءُ مثبتةٌ في رَسْمِ الخطِّ في كُتُبِ الحديثِ، فلعلَّه نهيٌ وردَ على صيغةِ الخبرِ؛ والمرادُ منه: لا يَتَمَنَّ، فأُجرِيَ مُجرى الصحيحِ، ويَحتملُ أنَّ بعضَ الرُّواةِ أَثبتَها في الخطِّ، فرُوِيَ على ذلك، قالَه التوربشتيُّ.

وقال القاضي ناصرُ الدِّين: («لا يتمنَّى»: نهيٌ أُخرِجَ في صورةِ النفيِ للتأكيدِ).

قال الطِّيبيُّ: (هذا أَولى، ونظيرُه قولُه تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣].

«الكشَّاف»: عن عَمرِو بن عُبيدٍ: (لا يَنْكِحْ)؛ بالجزْمِ على النَّهْيِ، والمرفوعُ أيضًا فيه معنى النَّهْيِ، ولكنْ أبلغُ وآكدُ؛ كما أنَّ «رحمكَ اللهُ» و«يرحمُكَ» أبلغُ مِن «ليرحمْكَ اللهُ».

أقولُ: وإنَّما كانَ أبلغَ؛ لأنَّه قُدِّر أنَّ المنهيَّ حينَ وردَ النَّهْيُ عليه انتهى عنِ المنهيِّ عنه، وهو يُخبِرُ عنِ انتهائِهِ، ولو تُرِكَ على النفيِ والإخبارِ المَحْضِ؛ لكانَ أبلغَ؛ كأنَّه يقولُ: لا ينبغي للمؤمنِ المتزوِّدِ للآخرةِ والسَّاعي في ازديادِ ما يُثابُ عليه مِنَ العملِ الصالحِ أنْ يتمنَّى ما يمنعُهُ عنِ الترقِّي والسلوكِ لطريقِ اللهِ).

(إِمَّا مُحْسِنًا... وَإِمَّا مُسِيئًا): كذا لهم بالنَّصبِ فيهما على تقديرِ عاملِ نصبٍ؛ نحو: (يكون)، ووقعَ في روايةِ أحمدَ عن عبد الرَّزَّاقِ بالرفعِ فيهما، وكذا في روايةِ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، قاله شيخُنا في «الفتح»، وتقدَّمَ الكلامُ عليه، وكذا الكلامُ على (فَلَعَلَّهُ يَزْدَادُ)، و(فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ) في كتاب (المرضى)[(١)].

وقال القاضي ناصرُ الدِّين: (تقديرُه: «إنْ كانَ مُحسِنًا»، فحَذَفَ الفعلَ بما استكَنَّ فيه مِنَ الضميرِ، ثمَّ عَوَّضَ عنه «ما»، وأدغَمَ في ميمها النونَ، ويَحتملُ أنْ يكونَ [إمَّا] الحرفَ القاسمَ، و«مُحسنًا»: منصوبٌ بأنَّه خبرُ «كانَ»؛ والتقديرُ: إمَّا

---

(١) [خ: ٥٦٧٣].

أنْ يكونَ مُحسِنًا، أو حالٌ، والعاملُ فيه ما دلَّ عليه الفعلُ السابقُ؛ أي: إمَّا أنْ يتمنَّاهُ مُحسِنًا).

باب ما يجوز من اللو...

(بَابُ: مَا يَجُوزُ مِنَ اللَّوْ): هكذا في أصلِنا الشامي.

وقال الكرمانيُّ: («بَابُ مَا يَجُوزُ مِنْ لَوْ»، وفي بعضِها: «مِنَ اللَّوْ»، لمَّا أرادوا إعرابَها جعلُوها اسمًا بالتعريفِ؛ ليكونَ علامةً لذلكَ، وبالتشديدِ؛ أي: ليصيرَ متمكِّنًا، قال الشاعرُ: [من الطويل]

أُلَامُ عَلَى لَوٍّ وَلَوْ كُنْتُ عَالِمًا ... بِأَذْنَابِ لَوٍّ لَمْ تَفُتْنِي أَوَائِلُهْ

فإنْ قلتَ: عقدَ البابَ على «لَوْ»، وفي الحديثِ: «لولا»، و«لولا»: لامتناعِ الشيءِ لوجودِ غيرِهِ، فبينهُما بَوْنٌ بعيدٌ؟

قلتُ: مآلُهُ إلى «لو»؛ أي: معناهُ: لو لم تكُن المشقَّةُ؛ لأمرتُهُم، ويَحتملُ أنْ يُقالَ: أصلُه: «لو»، زِيدَ «لا» عليه) انتهى.

وقال الحمزيُّ[1]: («اللَّوْ: بسكونِ الواوِ؛ يريد: مِن قولِه: لَوْ كانَ كذا؛ لكانَ كذا، أو لم يكن كذا، فإدخالُ الألفِ واللَّامِ على «لو»، وهو حرفٌ غيرُ جائزٍ في العربيَّةِ؟

قلتُ: أقامَها مُقامَ اسمٍ لمعنًى قد عُلِمَ؛ كالنَّدمِ والتمنِّي) انتهى.

وقد جاءَ في «ابنِ ماجه» مرفوعًا: «إيَّاكَ واللَّوَّ، فإنَّ اللَّوَّ تفتحُ عَمَلَ الشَّيطانِ»، أمَّا النَّهيُ عن ذلك وأنَّها تفتحُ عَمَلَ الشَّيطانِ؛ فمحمولٌ على مَنْ يقول ذلك مُعتمِدًا على الأسبابِ، مُعرِضًا عنِ المقدورِ، أو متضجِّرًا.

وقال بعضُ الشارحينَ: (يريدُ: قولَ الراضي بما أرادَهُ اللهُ: لو كان كذا، فأدخلَ على «لو» الألفَ واللَّامَ التي للعهدِ، وذلك غيرُ جائزٍ عند أهلِ العربيَّةِ؛ إذْ «لو» حرفٌ، وهما لا يدخلانِ على الحروفِ، كذا أوَّلَه القاضي، وهو عجيبٌ،

---

(١) كانت في (ص): (الكرماني)، ثم ضرب عليها وكتب: (الزركشي)، والمثبت هو الصواب.

فإنَّ الحروفَ يجوزُ أنْ يُسمَّى بها، وتَجري مَجرى الأسماءِ في الإخبارِ عنها، وقبولِ علاماتِ الاسم، فأصلُ «لو»: حرفُ امتناعٍ، فإذا سُمِّيَ بها؛ زيدَ فيها واوٌ أخرى، ثمَّ أُدغِمتْ وشُدَّتْ.

ثمَّ قال القاضي: الَّذي يُفهَمُ مِن ترجمةِ البخاريِّ وما ذكرَه في البابِ مِنَ الأدلَّةِ: أنَّه يجوزُ استعمالُ «لو» و«لولا» فيما يكونُ للاستقبالِ ممَّا امتنعَ فعلُه لوجودِ غيرِه، [وهو من باب «لولا»، أوِ امتنعَ فعلُه لامتناعِ غيرِه]، وهو مِنْ بابِ «لو»؛ لأنَّه لم يدخلْ في البابِ سوى ما هو للاستقبالِ، أو ما هو حقٌّ صحيحٌ مُتيَقَّنٌ، دونَ الماضي والمنقضِي، أو ما فيه اعتراضٌ على الغيبِ والقَدَرِ السابق) انتهى كلامُ الزركشيِّ.

حديث: لو مد بي الشهر لواصلت وصالًا

٧٢٤١ - (وَوَاصَلَ أُنَاسٌ): التنوينُ: للتبعيضِ، كما قال الزمخشريُّ في قولِهِ تعالى: ﴿أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا﴾ [الإسراء: ١]، أو للتعليلِ كما في قولِهِ تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢].

كتاب أخبار الآحاد

حديث: لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره

٧٢٤٧ - (لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ): (رَجَعَ) ثلاثيٌّ، وحكى ثعلب: (أَرْجَعْتُ)؛ رُباعيًا، وفي «المحكم»: (حكى سيبويه: رجَّعتُه؛ بالتشديدِ)، وتقدَّمَ إعرابُه[1].

باب: بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده

(طَلِيعَةً وَحْدَهُ): (طليعةً): منصوبٌ على الحالِ، و(وَحْدَهُ): تقدَّمَ[2]، و(الزُّبَيْرَ): منصوبٌ مفعولُ المصدرِ.

باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم

حديث ابن عباس: مرحبًا بالوفد والقوم غير خزايا ولا ندامى

٧٢٦٦ - (غَيْرَ خَزَايَا): تقدَّمَ، وكذا بقيَّةُ الحديثِ[3].

---

(١) [خ: ٧٢٤٧].
(٢) [خ: ٧].
(٣) [خ: ٥٣].

كِتَابُ الِاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ

باب قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم»

حديث أبي هريرة: بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب...

٧٢٧٣ - (رَأَيْتُنِي): تقدَّمَ(١).

باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ...

حديث: إن العين نائمة والقلب يقظان

٧٢٨١ - (فَرْقٌ): لأبي ذرٍّ: بتشديدِ الرَّاءِ، فِعلًا ماضيًا(٢)، ولغيرِهِ: بسكونِ الرَّاءِ، والتنوينِ.

حديث: إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومًا

٧٢٨٣ - (فَالنَّجَاءَ): تقدَّمَ(٣).

وقال الكرمانيُّ هنا: (مقصورٌ وممدودٌ، مفعولٌ مطلقٌ).

حديث: ما من شيء لم أره إلَّا وقد رأيته في مقامي

٧٢٨٧ - (حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ): تقدَّمَ(٤).

(أَيَّ ذَلِكَ): تقدَّمَ(٥).

باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه

حديث: اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت

---

(١) [خ: ٢٢٥].
(٢) أي: (فَرَّقَ).
(٣) [خ: ٤٠٣٩] [خ٦٤٨٢].
(٤) [خ: ٨٦].
(٥) [خ: ٨٦].

٧٢٩٢ - (وَمَنْعٍ وَهَاتِ): تقدَّمَ[١].

حديث: لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله

٧٢٩٦ - (هَذَا اللهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللهَ): (هَذَا): هو مبتدأٌ خبرُه محذوفٌ؛ تقديرُه: مقرَّرٌ، أو مُسَلَّمٌ، وهو أنَّ اللهَ خالقُ كلِّ شيءٍ، و﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ [الرّعد: ١٦] تفسيرٌ لـ(هَذَا)؛ أي: حتَّى يُقالُ هذا القولُ: اللهُ خالقُ كلِّ شيءٍ، فمَنْ خَلَقَ اللهَ، والفاءُ في: (فَمَنْ) رَتَّبَتْ ما بعدَها على ما قبلَها، وقال التوربشتيُّ: ([لفظُ «هذا» يُصرَفُ على وجهين: أحدهما: أن يكونَ مفعولاً، والمعنى: حتَّى يُقالَ هذا القول، والآخرُ: أنْ يكونَ مبتدأً قد حُذِفَ خبرُه؛ أي: هذا القولُ، أو قولك قد عُلِمَ أو عُرِفَ])[٢].

باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع

حديث: كاد الخيران أن يهلكا

٧٣٠٢ - (كَأَخِي السِّرَارِ): أي: كصاحبِ السِّرارِ؛ أي: لا يَرفعُ صوتَه؛ إذا حدَّثَه؛ أي: كلامًا كمثلِ المسارَّةِ وشبهِها؛ لخفضِ صوتِه.

قال في «الفائق»: (ولو أُريدَ [بـ] «أخي السِّرارِ»: المُسارُّ؛ كان وجهًا، والكافُ على هذا في محلِّ نصبٍ على الحالِ، وعلى الأوَّلِ صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ)، قاله الزركشيُّ.

وقال الكرمانيُّ: (أي: كصاحبِ المسارَّةِ[٣]، قال أبو العبَّاس النَّحْويُّ: أي: كالسِّرارِ، و«أخي»: صلةٌ).

(لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَفْهِمَهُ): قال الزمخشريُّ: (والضميرُ في «يُسْمِعْهُ»: راجعٌ للكافِ؛ إذا جُعِلَتْ صفةً للمصدرِ، و«لَا يُسْمِعْهُ»: منصوبُ المحلِّ بمنزلةِ الكافِ على الوصفيَّةِ، وإذا جُعِلَتْ حالًا؛ كانَ الضميرُ لها أيضًا، إلَّا أنَّه قُدِّرَ مضافٌ

---

(١) [خ: ٢٤٠٨].

(٢) ما بين المعقوفين أشار إليه في (ص)، وكأنَّه في ورقة مفردة، وقد أثبت من «الكاشف» (٢/٥١٩) (٦٦).

(٣) في (ص): (المساورة).

محذوفٌ؛ كقولك: سمعَ صوتَه؛ فحُذِفَ «الصوتُ»، وأُقيمَ الضميرُ مُقامَهُ، ولا يجوزُ أنْ يُجعَلَ «لَا يُسْمِعُهُ» حالًا عنِ النبيِّ؛ لأنَّ المعنى يصيرُ خلفًا؛ أي: رَكِيكًا) انتهى[1].

حديث عمر: لا نورث ما تركنا صدقة...

٧٣٠٥ - (وَأَنْتُمَا): مبتدأٌ، (تَزْعُمَانِ): خبرُه.

باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس

حديث: إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعًا

٧٣٠٧ - (إِنَّ اللهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمُوهُ انْتِزَاعًا): تقدَّمَ في (كتابِ العلمِ)[2].

حديث: يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم

٧٣٠٨ - (وَبِئْسَتْ صِفُّونَ): قال الزركشيُّ: (يُسمَّى المكانُ بالجمعِ السالمِ؛ كما يُسمَّى الرجلُ بـ«زيدين»، و«عمرين»، فيُجريه في حالِ التسميةِ مُجراهُ في حالِ الجمعِ، وما كان مِنَ الواحدِ على بناءِ الجمعِ؛ فإعرابُه إعرابُ الجمعِ؛ كقولِكَ: «دخلتُ فلسطينَ»، و«هذه فلسطون»، و«أتيت قنسرين»، و«هذه قنسرون») انتهى.

أنشدَ المبرِّدُ: [من المتقارب]

وَشَاهِدُنَا الْجُلُّ وَالْيَاسَمُو ... نُ وَالْمُسْمِعَاتُ بِقُصَّابِهَا

وفيه لغةٌ أُخرى، وهي إعرابُ النونِ، وجعلُه بالياءِ على كلِّ حالٍ.

---

(١) «الفائق» (١/ ٢٧-٢٨)، وانظر «التنقيح» (٣/ ١٢٥٧)، وقد تكرر كلام الزمخشري بتمامه في (ص) حيث جاء مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، وأوَّله: (قولُه: «كانَ يكلِّمُ النبيَّ ﷺ كأخي السِّرارِ»: أي: كان كلامًا كمثل المسارَّة وشبهها؛ لخفض صوته، ويجوزُ في غيرِ هذا الموضع أن يرادَ بـ«أخي السِّرار»: الجهار؛ كما تقولُ العربُ: «عرفتُ فلانًا بأخي الشَّرِّ»؛ يعنون: بالخير، و«بأخي الخير»؛ يريدون: بالشر، ولو أُريدَ بـ«أخي السِّرار»: المسار؛ كان وجهًا، والكافُ على هذا في محلِّ النصبِ على الحالِ، وعلى الأوَّلِ هو صفةُ المصدرِ المحذوفِ، والضميرُ في «لا يُسْمِعُهُ»: يرجعُ للكافِ...) إلخ.

(٢) [خ: ١٠٠].

باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى...

(وَمُشَاوَرَةِ الْخُلَفَاءِ وَسُؤَالِهِمْ أَهْلَ الْعِلْمِ): (أَهْلَ الْعِلْمِ): ممَّا تنازَعَ فيه العاملانِ؛ أي: المشاورة والسؤال.

حديث: لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالًا فسلط على هلكته...

٧٣١٦ - (رَجُلٌ): تقدَّمَ[١].

حديث المغيرة: فيه غرة عبد أو أمة

٧٣١٧ - ٧٣١٨ - (غُرَّةٌ، عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ): (غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ): بالإضافةِ والصفةِ.

باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم»

حديث: لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها

٧٣١٩ - (كَفَارِسَ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ.

حديث: لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا شبرًا وذراعًا بذراع

٧٣٢٠ - (الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى): (الْيَهُود)؛ بالجرِّ؛ لأنَّه بدلٌ مِنْ (مَنْ) الَّذِي هو بمعنى (الَّذِي)، و(مَنْ): مجرورٌ بالإضافةِ، ويجوزُ نصبُه بفعلٍ مقدَّرٍ تقديرُه: (تعني)[٢]، ويجوزُ الرفعُ، ويكونُ خبرَ المبتدأِ (هُم).

باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم

حديث: كان الصاع على عهد النبي ﷺ مدًّا وثلثًا بمدكم اليوم

٧٣٣٠ - (مُدًّا وَثُلُثًا): وفي بعضِها: (مُدٌّ وَثُلُثٌ)، وذلك إمَّا على اللُّغةِ الربعيَّةِ يكتبونَ المنصوبَ بدونِ الألفِ، وإمَّا في (كَانَ) ضميرُ الشأنِ.

حديث: أتاني الليلة آت من ربي وهو بالعقيق أن صلِّ في هذا الوادي

٧٣٤٣ - (وَهُوَ بِالْعَقِيقِ): متعلِّقٌ بقولِهِ: (حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ)، والدليلُ عليه أنَّ في

---

(١) [خ: ٧٣].

(٢) في (ص): (أعني).

بعضِ طرقِهِ: (سمعتُ النبيَّ ﷺ بوادي العقيقِ يقولُ).

(عُمْرَةٌ وَحَجَّةٌ): جوَّزَ النصبُ فيهما والرفعُ.

باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة

حديث: من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه

٧٣٥٤ - (وَاللهُ الْمَوْعِدُ): جملة معترضة.

باب الأحكام التي ﷺ تعرف بالدلائل...

حديث: الخيل لثلاثة: لرجل أجر ولرجل ستر

٧٣٥٦ - (يَسْقِيَ بِهِ): الباء زائدة، أو بمعنى: في، إلا هذه الآية بالنصب لا غير.

حديث: تأخذين فرصةً ممسكةً فتوضئين بها

٧٣٥٧ - (ابْنُ شَيْبَةَ): بالرفع، ويكتب بالألف إن كان (إن) مخففة من الثقيلة، وجاز حذف اللام.

باب نهي النبي ﷺ على التحريم إلا ما تعرف إباحته

حديث: أحلوا وأصيبوا من النساء

٧٣٦٧ - (أَهْلَلْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ): (أصحاب): منصوب على الاختصاص.

كتاب التوحيد

باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى

حديث: أن النبي ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن

٧٣٧١ - ٧٣٧٢ - (أَنْ يُوَحِّدُوا): اسم (كان)، و(أول): خبره، وفي بعضها: (إلى أن يوحدوا الله)، وكذا هو في أصلنا الشامي، ووجهه أن يكون (أول) مبنيًا على الضم، و(ما): مصدرية؛ أي: ليكن أول الإنشاد عودهم إلى التوحيد.

باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ﴾

حديث: ارجع فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى

٧٣٧٧ - (مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ): (الرحماء): بالرفع والنصب.

[قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾].

حديث: أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت

٧٣٨٣ - (الَّذِي لَا يَمُوتُ): بلفظ الغائب للأكثر، وفي بعضها بلفظ الخطاب.

قال الكرماني: فإن قلت: فما العائد للموصول؟

قلت: إذا كان المخاطب نفس المرجوع إليه يحصل الارتباط، وكذلك المتكلم؛ نحو: أنا الذي سمتني أمي حيدرة، ومقتضى هذا: أنَّ الملائكة لا يموتون، لكن مفهوم اللقب لا اعتبار له.

باب إن لله مائة اسم إلا واحدًا

حديث: إن لله تسعةً وتسعين اسمًا مائةً إلا واحدًا

٧٣٩٢ - (اسْمًا مِئَةً): تقدَّم.

[قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾]

حديث: يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار

٧٤١١ - (سَحَّاءُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ): وهو بالتنوين نصب على المصدر وبالقصر ينون، وجاء فيه المد بفتح آخره من غير تنوين، و(الليل والنهار): منصوبان على الظرف.

تنبيه: قال النووي في «شرح مسلم»: (ملآن) هكذا وقع في رواية عبد الله ابن نمير بالنون، قالوا: هذا غلط منه، وصوابه: (ملأى)؛ بلا نون، كما في سائر الروايات.

وأقول: أرادوا بما ذكروا: رد هذه الرواية نقلًا فلا نزاع، وإن أرادوا معنًى؛ لعدم مطابقة الخبر المبتدأ تأنيثًا وتذكيرًا فلا؛ لأنَّ معنى (يد الله): إحسانه وإفضاله، فاعتبر المعنى، وذكر ابن جني عن الأصمعي عن أبي عمرو، قال: سمعت رجلًا يقول: فلان لغوب جاءته كتابي فاحتقرها، فقلت: أتقول: جاءته كتابي، فقال: أليس بصحيفة؟

قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾: حال من ضمير (خَلَقَ)، وكذا (وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ) منه، أو من الضمير في خبر (كان)؛ لأنَّه خلاف في اسم (كان) هل يقع منه حال أم لا.

باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾

حديث: من آمن بالله ورسوله ﷺ كان حقًّا على الله أن يدخله الجنة هاجر

٧٤٢٣ - (وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ): بضم القاف؛ أي: أعلاه، كذا قيَّده الأصيليُّ، وعند غيرِه: بالنصب على الظرف، قاله القاضي، وأنكره ابنُ قرقولَ، وقال: (إنَّما قيَّده الأصيليُّ بالنصب)، وتقدَّم[1].

حديث: لا إله إلا الله العليم الحليم لا إله إلا الله رب العرش...

٧٤٢٦ - (﴿رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ﴾): تقدَّم ضبط (العظيم).

---

(١) [خ: ٢٧٩٠].

باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ﴾

حديث: فمن يطيع الله إذا عصيته فيأمني على أهل الأرض

٧٤٣٢ - (بَيْنَ الأَقْرَعِ): تقدَّمَ.

[قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾]

حديث: إنكم سترون ربكم عيانًا

٧٤٣٥ - (عِيَانًا): نصب على المصدرِ.

حديث: هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوًا

٧٤٣٩ - (قَدْ تبيَّنَ): جملةٌ حاليَّةٌ.

و(مِنَ الْمُؤْمِنِ): صلةُ (بِأَشَدَّ).

و(لِلْجَبَّارِ) و(فِي إِخْوَانِهِمْ): كلاهُما يتعلَّقُ بـ(مُنَاشَدَةً) مقدَّرة؛ أي: ليسَ طلبُكُم منِّي في الدُّنيا في شأنٍ حتَّى يكونَ ظاهرًا لكم أشدَّ مِنَ [طلبِ] المؤمنينَ مِنَ الله في الآخرةِ في شأنِ نجاةِ إخوانِهِم مِنَ النَّارِ.

(وَإِذَا رَأَوْا): إنْ قلتَ: السياقُ يقتضي أنْ يكونَ: (إِذَا رَأَوْا) بدونِ الواوِ؟

قلتُ: (فِي إِخْوَانِهِمْ): مُقدَّمٌ عليه حُكمًا، وهذا خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: وذلك إذا رأَوْا.

و(يَقُولُونَ): هو استئنافُ كلامٍ.

(﴿حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا﴾): (حسنة): مرفوعٌ منوَّنٌ، كذلك قرأَ الحرميَّانِ؛ نافعٌ وابنُ كثيرٍ، والباقونَ: بالنصبِ والتنوينِ.

معلق حجاج: يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك

٧٤٤٠ - (فَيُرِيحُنَا): بالنصبِ، ويجوزُ الرفعُ، وقال الطِّيبيُّ: (ونصبُه بـ«أنْ» المقدَّرة بعد الفاء الواقعةِ جوابًا لـ«لو»).

(هُنَاكُمْ): (هُنا): في الأصلِ: ظرفُ مكانٍ، واستُعمِلَ للزمانِ، ومعناها

هنا: (عندَ)؛ أي[1]: لستُ عندَ حاجتكم أنفعكم، والكافُ والميمُ: لخطابِ الجماعةِ.

(أَكْلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ): منصوبٌ بأنَّه بدلٌ أو بيانٌ لـ(الخطيئة)، أو بفعلٍ مقدَّرٍ؛ نحو: يعني، و(سُؤَالَهُ) بدلٌ أيضًا، وكذا (قَتْلَهُ).

(بِغَيْرِ عِلْمٍ): حالٌ مِنَ الضميرِ المضافِ إليه في (سُؤَالَهُ)؛ أي: صادرًا عنه بغيرِ علمٍ، أو مِنَ المضافِ؛ أي: مُلتبسًا بغيرِ علمٍ.

و(رَبَّهُ): مفعولُ (سُؤَالَهُ).

حديث: جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما

٧٤٤٤ - (جَنَّتَانِ): خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: هما جَنَّتَانِ.

و(آنِيَتُهُمَا): مبتدأٌ، و(مِنْ فِضَّةٍ): خبرُه، ويَحتملُ أنْ يكونَ فاعلُ (فِضَّةٍ)؛ كما قال ابنُ مالكٍ: «مررتُ بوادٍ أثلٍ كُلُّهُ»؛ إنَّ (كُلُّهُ) فاعلُ (الأثل)؛ أي: جنتان مفضض آنيتُهما.

حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض...

٧٤٤٧ - (ذَا الْحَجَّةِ): تقدَّمَ، وكذا بقيَّةُ الحديثِ[2].

باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾

(﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ﴾): تقدَّمَ، وقال الكرمانيُّ هنا: («الفعيل» الَّذي بمعنى «الفاعل» قد يُحمَلُ على الَّذي بمعنى «المفعول»، أو[3] «الرحمة»؛ بمعنى الترحُّم، أو صفةٌ لموصوفٍ محذوفٍ؛ أي: شيءٌ قريبٌ، ولمَّا كان وزنُه وزنَ المصدرِ؛ نحو: «شهيق» و«زفير»؛ أُعطِيَ له حكمُه في استواءِ المذكَّرِ والمؤنَّثِ).

حديث: اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة: يا رب

٧٤٤٩ - (قَطْ): تقدَّمَ[4].

---

(١) في (ص): (عند أبي ذر).
(٢) [خ: ١٧٤١].
(٣) في (ص): (و).
(٤) [خ: ٤٨٤٨].

باب: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا ٱلْمُرْسَلِينَ﴾

حديث: إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا وأربعين ليلة

٧٤٥٤ - (أَنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ): قال أبو البقاءِ: (لا يجوزُ في «أَنَّ» إلَّا الفتحُ؛ لأنَّ قبلَه «حَدَّثَنَا»، فـ«أنَّ» وما عملتْ فيه معمولُ «حَدَّثَنَا»، ولو كُسرتْ؛ لصارَ مُستأنفًا)، وقد سبقَ عن غيرِه تجويزَ الكسرِ.

(وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ): تقدَّمَ[1].

(بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُون): تقدَّمَ[2].

[(«إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى ما يَكُون»: (حَتَّى): هي الناصبةُ، و(مَا): نافيةٌ، ولفظُ (يَكُونَ): منصوبٌ بـ(حَتَّى)، و(مَا) غيرُ مانعٍ لها مِنَ العملِ][3].

حديث: تكفل الله لمن جاهد في سبيله

٧٤٥٧ - (لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ): بالرفعِ، ويجوزُ النصبُ على المفعولِ له؛ أي: لا يُخرِجُهُ المُخرِجُ إلَّا الجهادُ، وتقدَّمَ[4].

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ﴾

حديث: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في بعض حرث المدينة...

٧٤٦٢ - (لَا تَسْأَلُوهُ أَنْ يَجِيءَ): تقدَّم روايةُ: (لَا تَسْأَلُوهُ [لَا] يَجِيْء)[5].

باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾

حديث: يقول الله: يا آدم فيقول لبيك وسعديك

٧٤٨٣ - (فَيُنَادِي بِصَوْتٍ): للأكثرِ: بكسرِ الدالِ، ولأبي ذرٍّ: بفتحِها على البناءِ للمجهولِ.

---

(١) [خ: ٦٥٩٤]. (٢) [خ: ٦٥٩٤].

(٣) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٤) [خ: ٣٦]. (٥) [خ: ١٢٥].

باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة

حديث: إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدًا نادى جبريل...

٧٤٨٥ - (فَأَحِبَّهُ): بضمِّ الباءِ على مذهبِ سيبويه في المضاعفِ.

حديث: يتعاقبون فيكم: ملائكة بالليل وملائكة بالنهار...

٧٤٨٦ - (يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ: مَلَائِكَةٌ): تقدَّمَ[١].

باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾

حديث: قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر

٧٤٩١ - (وَأَنَا الدَّهْرُ): تقدَّمَ[٢].

حديث: بينما أيوب يغتسل عريانًا...

٧٤٩٣ - (لَا غِنَى بِي): تقدَّمَ[٣].

حديث: يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا

٧٤٩٤ - (الْآخِرُ): برفعِ (الآخِرُ)؛ لأنَّه صفةٌ لـ(ثُلُثُ).

(فَأَسْتَجِيبَ لَهُ): بالرفعِ والنصبِ.

حديث: خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال: مه

٧٥٠٢ - (مَهْ): تقدَّمَ[٤].

وقال الكرمانيُّ هنا: («مَهْ»: هو إمَّا كلمةُ الرَّدْعِ والزَّجْرِ، وإمَّا للاستفهامِ، فقُلِبَتِ الألفُ هاءً).

حديث: أنه ذكر رجلًا فيمن سلف أعطاه الله مالًا وولدًا

٧٥٠٨ - (أَيَّ أَبٍ كُنْتُ): قال أبو البقاءِ: (بنصبِ «أيَّ» على أنَّه خبرُ «كُنْتُ»، وجازَ تقديمُه؛ لكونِه استفهامًا، ويجوزُ الرفعُ، وجوابُهم بقولِهِم: «خَيْرَ أَبٍ»

---

(١) [خ: ٥٥٥].
(٢) [خ: ٤٨٢٦].
(٣) [خ: ٢٧٩].
(٤) [خ: ٤٣].

الأجودُ النصبُ على تقديرِ: كُنْتُ خيرَ أبٍ، فيوافقُ ما هو جوابٌ عنه، ويجوزُ الرفعُ؛ بتقديرِ: أنتَ خيرُ أبٍ)، قاله شيخُنا في «الفتح»، وكذا هو في كلام الزركشيِّ، وتقدَّمَ كلامُ الزركشيِّ في (كتابِ الرقاق)[(١)].

(أَوْ: فَرَقٌ): وفي نسخةٍ في هامشِ أصلِنا: (فَرَقًا)؛ بالنصبِ على إسقاطِ الخافضِ.

باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم

حديث: إذا كان يوم القيامة شفعت فقلت: يا رب أدخل الجنة من كان...

٧٥٠٩ - (شُفِّعْتُ): للأكثرِ: بضمِّ أوَّلِهِ مُشدَّدًا، وللكُشميهَنِيِّ: بفتحِهِ مُخفَّفًا.

حديث: إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض

٧٥١٠ - [(لَسْتُ لَهَا): اللامُ فيه مثلُها في قولِه تعالى: ﴿ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [الحجرات: ٣]، «الكشَّاف»: اللَّامُ متعلِّقةٌ بمحذوفٍ، واللَّامُ هي التي في قولِكَ: أنتَ لهذا الأمرِ؛ أي: كائنٌ له ومختصٌّ به][(٢)].

باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾

حديث: احتج آدم وموسى فقال: أنت آدم الذي أخرجت ذريتك...

٧٥١٥ - (فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى): تقدَّمَ[(٣)].

حديث الإسراء والمعراج

٧٥١٧ - قولُه: (فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ): في أصلِنا المصريِّ: بالنصبِ، وفي هامشِهِ إشارة إلى نسخةٍ هي مِنْ غيرِ أصلِنا: مرفوع.

(ثُمَّ أُتِيَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُوًّا إِيمَانًا [وَحِكْمَةً]): كذا

---

(١) [خ: ٦٤٨١].

(٢) ما بين المعقوفين جاء في (ص) مع مجموعة أحاديث في أوراق متفرقة، فوضعتها في محلِّها.

(٣) [خ: ٣٤٠٩].

وقعَ (مَحْشُوًّا)؛ بالنصبِ، وهو حالٌ، وصاحبُ الحالِ (طَسْت)، ويجوزُ أنْ يكونَ حالًا مِنَ الضميرِ في الجارِّ والمجرورِ؛ لأنَّ تقديرَه: بِطَسْتٍ كائنٍ مِنْ ذَهَبٍ، أو مصوغٍ مِنْ ذَهَبٍ، فنُقِلَ الضميرُ في اسم الفاعلِ إلى الحالِ، ورواهُ البخاريُّ في (بابِ الإسراءِ) بالجرِّ على الصفةِ، وأمَّا (إِيْمَانًا وَحِكْمَةً)؛ فمنصوبانِ على التمييزِ.

إشارةٌ: (عُنْصُرُهُمَا): بضمِّ العينِ وفتحِ الصادِ الأصلُ، وقد تضمُّ الصادُ، والنونُ معَ الفتحِ زائدةٌ عندَ سيبويه؛ لأنَّه ليسَ عندَهُ (فُعْلَلَ)؛ بالفتحِ.

(أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ): كذا في أصلِنا، وهذا روايةُ الكُشمِيهَنِيِّ، وللأكثرِ: بفتحِ المثنَّاةِ، و(أحدًا)؛ بالنصبِ.

(قَدْ وَاللهِ رَاوَدْتُ): إنْ قلتَ: (قد): حرفٌ لازمٌ دخولُه على الفعلِ؟

قلتُ: هو داخلٌ عليه، والقَسَمُ مُقحَمٌ بينهما للتأكيدِ فيه، وجوابُ القَسَمِ محذوفٌ؛ أي: واللهِ لقد راودتُ.

باب كلام الرب مع أهل الجنة

حديث: أن رجلًا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال: أو لست...

٧٥١٩ - (فَبَادَرَ الطَّرْفَ): بالنصبِ.

باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع...

(بَابُ: ذِكْرِ اللهِ تعالى بِالْأَمْرِ): قال بعضُهُم: الباءُ في (بِالْأَمْرِ) بمعنى: مع.

باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾

حديث: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك...

٧٥٢٠ - (ثُمَّ أَيّ؟): مشدَّدٌ منوَّنٌ على رأيِ ابنِ الخشَّابِ النَّحويِّ، وتقدَّمَ[1].

إنْ قلتَ: ما معنى: (ثُمَّ أَيٌّ) فإنَّ تراخي الزمانِ لا يُتصوَّرُ فيه، وكذا التراخي

(١) [خ: ٥٢٧] [خ: ٢٧٨٢] [خ: ٤٤٧٧].

في المرتبةِ؛ لوجوبِ كونِ المعطوفِ بها أعلى مرتبةً مِنَ المعطوفِ عليها، وههنا بالعكس؟

أجيبَ: بأنَّ معناه: التراخي في الأخبارِ؛ كأنَّه قال: أخبرني عن أوجبِ ما يَهمُّني السُّؤالُ عنه مِنَ الذُّنوبِ، ثمَّ الأوجب فالأوجب، وتقدَّمَ[1].

باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾

حديث: اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي...

٧٥٢١ - (كَثِيرَةٌ شَحْمُ بُطونِهِمْ، قَلِيلَةٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ)؛ بالرفعِ على الصفةِ، وفيه تأنيثُ (الشحم) و(الفقه)؛ لما أضيف إلى المؤنَّثِ، وهو القلوبُ والبطونُ، والتأنيثُ يسري مِنَ المضافِ إليه إلى المضافِ، وقد يكونُ تأنيثُ (كَثِيرَةٌ) و(قَلِيلَةٌ)؛ لتأوُّلِ الشحمِ بالشحومِ، والفقهِ بالفهومِ.

باب قول النبي ﷺ: رجل أتاه الله القرآن...

حديث: لا تحاسد إلا في اثنتين

٧٥٢٨ - (رَجُلٌ): تقدَّمَ[2].

باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾

إشارةٌ: قولُه: (وَقَالَ مَعْمَرٌ: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾: هَذَا الْقُرْآنُ): قد فُسِّرَ ﴿ذَلِكَ﴾ بـ(هذا)، وذلك ممَّا يُخبَرُ به عنِ الغائبِ، و(هذا) إشارةٌ إلى الحاضرِ، و﴿الْكِتَابُ﴾ حاضرٌ، وأيَّدَهُ البخاريُّ بقولِهِ تعالى: ﴿وَجَرَيْنَ بِهِم﴾ [يونس: ٢٢]، فلمَّا جازَ أنْ يُخبَرَ عنهم بضميرينِ مختلفَينِ، ضميرِ المخاطَبِ، وضميرِ الخبرِ عنِ الغَيبةِ؛ فكذلكَ أَخبَرَ بضميرِ الغائبِ؛ بقولِهِ: ﴿ذَلِكَ﴾، وهو يريدُ هذا الحاضرَ، قاله الزركشيُّ.

اعلم أنَّ الكلامَ على (ذلكَ) معروفٌ، وهل (ذا) ثلاثيُّ الوضعِ، أم أصلُه حرفٌ واحدٌ؟ وإنَّما جيءَ هنا بإشارةِ البعيدِ؛ تعظيمًا للمشارِ إليه، أو لأنَّه لمَّا نزلَ

---

(١) [خ: ٤٤٧٧].
(٢) [خ: ٧٣].

مِنَ السماءِ إلى الأرضِ؛ أُشيرَ إليه بإشارةِ البعيدِ، أو لأنَّه كانَ موعودًا به ﷺ، أو أنَّه أشيرَ به إلى ما قضاهُ وقدَّرَهُ في اللَّوحِ المحفوظِ، وفي عبارةِ المفسِّرينَ: (أُشيرَ بـ ﴿ذَٰلِكَ﴾ للغائبِ)؛ يعنونَ: البعيدَ، وإلَّا فالمشارُ إليه لا يكونُ إلَّا حاضرًا ذهنًا أو حِسًّا، فعبَّروا عنِ الحاضرِ ذِهْنًا بالغائبِ؛ أي: حِسًّا، وتحريرُ القولِ ما ذكرتُهُ، قاله في «الدر المصون».

حديث: أي الذنب أكبر عند الله ؟

٧٥٣٢ - (ثُمَّ أَيّ؟): تقدَّمَ قريبًا وبعيدًا[١].

باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة»

حديث: سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء: ﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ﴾

٧٥٤٦ - (أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ): تقدَّمَ الكلامُ على (أَوْ)[٢].

باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾

(فَيُعَانَ عَلَيْهِ): بالنصبِ جوابُ الاستفهامِ.

باب قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ ﴿٢١﴾ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾

(﴿فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍۭ﴾): نافعٌ: بالرفعِ نَعْتًا لـ﴿قُرْءَانٌ﴾، والباقونَ: بالجرِّ نَعْتًا لـ﴿لَوْحٍ﴾، والعامَّةُ: على فتحِ اللَّامِ، وابنُ السَّمَيفَعِ وابنَ يَعْمَر: بضمِّها.

باب قول الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾

(﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾): في (مَا) هذِه أربعةُ أوجهٍ.

أحدُها: أنَّها بمعنى: الَّذِي، الثاني: أنَّها مصدريَّةٌ، الثالثُ: أنَّها استفهاميَّةٌ، الرابعُ: أنَّها نافيةٌ، والجملةُ مِن قولِهِ: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ﴾: حالٌ؛ ومعناها حينئذٍ: يعبدونَ الأصنامَ على حالةٍ تُنافِي ذلكَ، وهي أنَّ اللهَ خالِقُكم، وخالِقُهم جميعًا، ويجوزُ أنْ تكونَ مستأنفةً، وقد جعلَ الأشعريَّةُ: أنَّها مصدريَّةٌ دليلًا على خلقِ

---

(١) [خ: ٥٢٧] [خ: ٢٧٨٢] [خ: ٤٤٧٧]. (٢) [خ: ٣].

أفعالِ العبادِ لله تعالى، وهو الحقُّ، إلَّا أنَّ دليلَ ذلكَ مِنْ هنا غيرُ قويٍّ؛ لما تقدَّمَ مِنْ ظُهورِ كونِها بمعنى: الَّذِي، وللناسِ كلامٌ في هذِهِ المسألةِ، فعليكَ بمظانِّها.

حديث أبي موسى: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم

٧٥٥٥ - (هَلُمَّ): قال الحجازيُّونَ: اسمُ فعلٍ؛ بمعنى: احضر أو أَقبل، وعند بني تميمٍ: فعلُ أمرٍ لا ينصرفُ ملزمٌ إدغامُه، وهي مركَّبةٌ عندَ البصريِّينَ مِنْ هاءِ التنبيهِ، ومِن (لَمْ) التي هي فعلُ أمرٍ مِنْ قولِهِم: (لَمَّ اللهُ شَعْثَه)، وتقدَّمَ[1].

(فَلأُحَدِّثَنَّكَ): تقدَّمَ[2].

(بِخَمْسِ ذَوْدٍ): تقدَّمَ[3].

حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع...

٧٥٥٦ - (وَتُعْطُوا): إنْ قلتَ: لِمَ عدلَ عن لفظِ المصدرِ إلى ما في معنى المصدرِ، وهو (أَنْ تُعْطُوا)؟

قلتُ: للإشعارِ بمعنى التجدُّدِ الَّذي للفعلِ؛ لأنَّ فريضتَه كانتْ متجدِّدةً.

باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم

(وَتِلَاوَتُهُمْ لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ): (وَتِلَاوَتُهُمْ): مبتدأٌ، خبرُه: (لَا تُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ)، وجمعَ الضميرِ؛ لأنَّه حكايةٌ عن لفظِ الحديثِ.

حديث: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرقرها

٧٥٦١ - (كَقَرْقَرَةِ الدَّجَاجَةِ): في روايةِ المستملي: (الزُّجَاجَةِ)، قاله شيخُنا، وقال الزركشيُّ: (وروايةُ الإسماعيليِّ: «الزُّجَاجَةُ»، وقال الدارقطنيُّ: صحَّفَ الإسماعيليُّ في هذا؛ والصوابُ: «الدَّجَاجَةِ») انتهى.

وقال الكرمانيُّ: (وإضافةُ «القَرْقَرَةِ» إلى «الدَّجَاجَةِ» إضافةٌ إلى الفاعلِ، وإلى «الزُّجَاجَةِ» إلى المفعولِ).

إشارةٌ: اختارَ التوربشتيُّ روايةَ (الزُّجَاجَةِ)، وردَّ الروايةَ الأولى، وقال:

---

(١) [قبل ح: ٤٦٣٧].
(٢) [خ: ٣٨٠] [خ: ٣١٣٣].
(٣) [خ: ١٤٠٥].

(ومِنَ الناسِ مَنْ رواهُ «قَرَّ الزُّجَاجَةِ»؛ بالزاي، وأُراهُ أحوطُ الروايتينِ؛ لما في غيرِ هذِهِ الروايةِ: «قَرَّ الْقَارُورَةِ»).

وقال الطِّيبيُّ: (أقولُ: لا ارتيابَ أنَّ «قَرَّ الدُّجَاجَةِ»[1] مفعولٌ مطلقٌ، وفيه معنى التشبيهِ، فكما يصحُّ أنْ يُشبَّهَ إيرادُ ما اختطفتْه مِنَ الكلامِ في أُذُنِ الكاهنِ، بصبِّ الماءِ في القارورةِ؛ يصحُّ أنْ يُشبَّهَ ترديدُ كلامِ الجنِّي في أُذُنِ الكاهنِ بترديدِ الدَّجاجةِ صوتَها في أُذُنِ صواحِبِها، كما تُشاهَدُ الدِّيَكةُ إذا وجدتْ حبَّةً أو شيئًا، فتقرُّ وتُسمِعُ صواحِبَها، فيجتمعْنَ عليها، وبابُ التشبيهِ بابٌ واسعٌ لا يفتقرُ إلَّا إلى العلاقةِ، على أنَّ الاختطافَ ههنا مستعارٌ للكلامِ؛ مِنْ خَطْفِ الطيرِ، قال تعالى: ﴿فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ﴾ [الحج: ٣١]، فتكونُ الدَّجاجةُ أنسبَ مِنَ القارورةِ؛ لحصولِ الترشيحِ في الاستعارةِ، ويُؤيدُ ما ذهبنا إليه: ما ذكرَهُ ابنُ الصلاحِ في كتابِهِ: أنَّ الأصلَ: «قرّ الدَّجاجةِ»؛ بالدالِ، فصُحِّفَ إلى «قرِّ الزُّجاجةِ»؛ بالزاي).

باب قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾...

(بَابُ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]): في نصبِ ﴿ٱلْقِسْطَ﴾ وجهانِ:

فقيل: نعتٌ للموازينِ، وعلى هذا يَرِدُ الاعتراضُ، وهو فَلِمَ أُفْرِدَ، ويُجابُ بجوابينِ؛ أحدُهما: أنَّه في الأصلِ مصدرٌ، والمصدرُ يُوَحَّدُ مطلقًا، الثاني: أنَّه على حذفِ مضافٍ؛ أي: ذوات القسط.

الوجه الثاني: أنَّه مفعولٌ مِنْ أجلِهِ، وفيه نظرٌ مِنْ حيثُ إنَّ المفعولَ له إذا كان معرَّفًا بـ«أل»؛ يَقِلُّ تجرُّدُه مِنْ حرفِ العِلَّةِ، تقول: «جئتُ للإكرامِ»، ويَقِلُّ: الإكرامَ، ومنهُ: [من الرجز]

لَا أَقْعُدُ الْجُبْنَ عَنِ الْهَيْجَاءِ   وَلَوْ تَوَالَتْ زُمَرُ الْأَعْدَاءِ

إشارةٌ: ﴿لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: قال الكرمانيُّ: (أي: في يومِ) انتهى.

وفي هذه اللَّامِ أوجهٌ؛ أحدُها: ما قالَهُ الكرمانيُّ، الثاني: قال الزمخشريُّ:

---

(١) في (ص): (الزجاجة)، والمثبت موافق لمصدره.

هذِهِ اللَّامُ مثلُها في قولِكَ: جئتُ لخمسٍ خَلَونَ مِنَ الشهرِ، والَّذي قاله الكرمانيُّ ذهبَ إليه ابنُ قُتيبةَ، وابنُ مالِكٍ، وهو رأيُ الكوفيِّينَ، ومنه عندَهم: ﴿لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ [الأعراف: ١٨٧]، وقولُ مسكينَ الدارميِّ: [من الطويل]

أُولَـئِكَ قَـوْمِـي قَـدْ مَـضَـوْا لِـسَـبِـيـلِـهِـمْ كَـمَـا قَـدْ مَـضَـى مِـنْ قَـبْـلُ عَـادٌ وَتُـبَّـعُ

وقولُ الآخَرِ: [من الطويل]

وَكُـلُّ أَبٍ وَابْـنٍ وَإِنْ عُـمِّـرَا مَـعًـا مُـقِـيـمَـيْـنِ مَـفْـقُـودٌ لِـوَقْـتٍ وَفَـاقِـدُ

[والثالثُ: أنَّها على بابِها مِنَ التعليلِ، ولكنْ على حَذْفِ مضافٍ؛ أي: لحسابِ يومِ القيامة].

(وَأَنَّ أَعْمَالَ): بكسرِ الهمزةِ وفتحِها.

(وَيُقَالُ: الْقِسْطُ مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ وَهْوَ الْعَادِلُ، وَأَمَّا الْقَاسِطُ؛ فَهْوَ الْجَائِرُ): قال الكرمانيُّ: («المقسِط» بالكسرِ مصدرُهُ «الإقساطُ» لا «القسط»، لكن المراد: المصدرُ المحذوفُ الزوائدِ نظرًا إلى أصلِهِ، فهو مصدرُ مصدرِهِ؛ إذْ لا خفاءَ أنَّ المصدرَ الجاري على فعلِهِ هو «الإقساطُ»، و«المقسطُ» هو العادلُ.

فإنْ قلتَ: المزيدُ لا بُدَّ أنْ يكونَ مِنْ جنسِ المزيدِ عليه؟

قلتُ: إمَّا أن يكونَ «المقسط» مِنَ «القسط»؛ بالكسرِ، وإمَّا أنْ يكونَ مِنَ «القسط»؛ بالفتحِ الَّذي هو بمعنى: الجور، والهمزةُ للسلبِ والإزالةِ).

وقالَ الزركشيُّ: (اعترِضَ عليه بأنَّ مصدرَ «المقسط» «الإقساط»؟ وأجيبَ بأنَّ ذلكَ في الجاري على فعلِهِ، وليس هوَ مُرادَ البخاريِّ، وإنَّما أرادَ بالمصدرِ المحذوفِ الزوائدَ؛ كـ«القَدَر» مصدر «قدرتُ»؛ إذا حذفتَ زوائِدَهُ ورددتَه إلى الأصلِ، وهو كثيرٌ، وإنَّما تحذِفُ العربُ زوائِدَ المصدرِ؛ لتَرُدَّ الكلامَ إلى أصلِهِ) انتهى.

وقالَ غيرُه: إنْ قيلَ: قولُه: (وَيُقَالُ: الْقِسْطُ مَصْدَرُ الْمُقْسِطِ)، وهذا يقتضي أنْ يكونَ المصدرُ مشتقٌّ مِنِ اسمِ الفاعلِ، وما للنَّاسِ إلَّا قولان؛ أحدهما: أنَّ الفعل مشتقٌّ مِنَ المصدرِ، والثاني: العكس، والأوَّلُ هو مذهبُ أهلِ البصرةِ، وهو المنصور، والذي قاله البخاريُّ قولٌ ثالثٌ.

فيُجابُ عنه: بأنْ يُقالَ: (القسطُ): مصدرٌ لاسمِ الفاعلِ، واسمِ المفعولِ، والموضِعِ، ولغيرِه: بمعنى: أنَّ الكُلَّ مشتقةٌ منه على اختيارِ ابنِ مالكٍ في «الشافيةِ»، ويُقالُ: الَّذي يصدرُ عنِ المقسطِ هو القسطُ؛ أي: أنَّ المقسطَ يصدرُ عنه العدلُ، وهو القسطُ.

حديث: كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان

٧٥٦٣ - (إِشْكَابٍ): غيرُ مصروفٍ، قال الشيخُ محيي الدين في «القاموس»: (ممنوعٌ) انتهى.

وفي كلامِ غيرِه: قيل: هو منصرفٌ.

(كَلِمَتَانِ): أي: كلامانِ، وتُطلَقُ الكلمةُ عليه؛ كما يُقالُ: كلمةُ الشهادةِ، و(كَلِمَتَانِ): خبرٌ مُقدَّمٌ، و(ثَقِيلَتَانِ)، و(خَفِيفَتَانِ): صفةٌ له، والمبتدأُ قولُه: (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ) وما بعدَه، وإنَّما قُدِّمَ الخبرُ على المبتدأِ؛ لقصدِ تشويقِ السامعِ إلى المبتدأِ؛ كقولِه: [من البسيط]

ثَلَاثَةٌ تُشْرِقُ الدُّنْيَا بِبَهْجَتِهَا ... شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ

قال السَّكَّاكيُّ: وكونُ التقديمِ يُفيدُ التشويقَ حقُّهُ تطويلُ الكلامِ في الخبرِ، وإلَّا لم يَحْسُنْ ذلكَ الحُسنَ؛ لأنَّه كُلَّما كَثُرَ التشويقُ بالتطويلِ بذكرِ أوصافِهِ الجاريةِ عليه؛ ازدادَ شوقُ السامعِ إلى المبتدأِ، وقدِ اشتملَ على أنواعٍ مِنَ البديعِ؛ كالسَّجْعِ، والمقابلةِ بين الثقيلةِ والخفيفةِ، واختتامُه بحديثِ: «ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيْزَانِ»، نصٌّ في أنَّ الأعمالَ تُوزَنُ، وقد ظَهَرَ ما اشتملَ عليه مِنَ المناسبةِ، كما ظهرَ في افتتاحِهِ بحديثِ النِّيَّةِ، فكأنَّه يُذَكِّرُ نفسَه أنَّ عملَ ابنِ آدمَ يُوزَنُ قولًا كانَ أو فِعْلًا، وكتابُه الَّذي صنَّفَه مِنْ جملةِ عملِهِ، وأشعرَ ذلكَ أنَّه وضعَهُ قِسطاطًا ومِيزانًا يُرجَعُ إليه، وذلك سهلٌ على مَنْ سهَّلَهُ اللهُ عليه، وحَذَقَ بعينِ العنايةِ إليه، وسُبْحانَ اللهِ العظيمِ وبحمدِهِ، ملءَ الميزانِ، ومنتهى العِلمِ، ومبلغَ الرضوانِ، وزنةَ العرشِ.

(حَبِيبَتَانِ): (الحبيبتانِ): المحبوبتانِ بمعنى: المفعولِ لا بمعنى: الفاعلِ؛

والمرادُ: محبوبيَّةُ[١] قائِلِهما، ومحبَّةُ اللهِ للعبدِ إرادةُ إيصالِ الخيرِ له.

فإنْ قلتَ: الفعيلُ بمعنى: المفعولِ لا سيَّما إذا كان موصوفُهُ مذكورًا معه يستوي فيه المذكَّرُ والمؤنَّثُ، فما وجهُ لحوقِ علامةِ التأنيثِ؟

قلتُ: التسويةُ بينهما جائزةٌ لا واجبةٌ، أو وجوبُها في المفردِ لا في المثنَّى، أو أنَّها لمناسبةِ الخفيفةِ والثقيلةِ؛ لأنَّهما بمعنى: الفاعلةِ لا المفعولةِ، أو هذِهِ التاءُ هي لنقلِ اللفظِ مِنَ الوصفيَّةِ إلى الاسميَّةِ، وقد يُقالُ: هي فيما لم يقعْ بعدُ، تقولُ: «خُذْ ذبيحتَكَ» للشاةِ التي لم تُذْبح، وإذا وقعَ عليها الفعلُ؛ فهيَ ذبيح.

(سُبْحَانَ): (سبحانَ): مصدرٌ لازمُ النصبِ بإضمارِ الفعلِ، وهو عَلَمُ التسبيحِ، والعَلَمُ على نوعينِ: عَلَمٌ جنسيٌّ، وعَلَمٌ شخصيٌّ، ثمَّ إنَّه تارةً يكونُ للعينِ، وأُخرى للمعنى، فهذا مِنَ العَلَمِ الجنسيِّ.

فإنْ قلتَ: لفظُ (سُبْحَانَ) واجبُ الإضافةِ، فكيفَ الجمعُ بينَ الإضافةِ والعلميَّةِ؟

قلتُ: يُنَكَّرُ، ثمَّ يُضافُ؛ ومعنى التسبيحِ: تنزيهُهُ؛ بمعنى: أُنَزِّهُ اللهَ تنزيهًا ممَّا لا يليقُ به تعالى.

(وَبِحَمْدِهِ): إنْ قلتَ: (وَبِحَمْدِهِ): معطوفٌ فما المعطوفُ عليه؟

قلتُ: الواوُ للحالِ؛ أي: وأُسبِّحُه مُلتبسًا بحمدي له مِنْ أجلِ توفيقِهِ لي للتسبيحِ ونحوه، أو لعطفِ الجملةِ على الجملةِ؛ أي: أُسبِّحُ وألتبسُ بحَمْدِهِ.

وقال الأرزنجانيُّ: (سُبْحَانَ) في الأصل: مصدرٌ، ثمَّ صارَ عَلَمًا على التسبيحِ، وهو منصوبٌ بفعلٍ لازمٍ إضمارُهُ، و(بِحَمْدِهِ): في موضعِ الحالِ؛ أي: نُسبِّحُهُ حامدينَ له؛ إذْ لولا إنعامُه بالتوفيقِ؛ لم نتمكَّنْ مِنْ عبادتِهِ، وقيل: معناهُ: أجعلُ تسبيحَ اللهِ تعالى مُلتبسًا بحمْدِهِ، وعنِ المازنيِّ: أنَّ معناه: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ بجميعِ آلائِكَ وبحمْدكَ[٢] سَبَّحْتُكَ.

إشارةٌ: اختُلِفَ في (سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ)؛ فقيلَ: جملةٌ واحدةٌ،

---

(١) في (ص): (محبوبة).

(٢) في (ص): (وبحمد).

والواوُ: زائدةٌ، وقيل: جملتانِ، والواوُ عاطفةٌ؛ أي: وبحمْدِكَ سَبَّحْتُكَ.

وقال الخطَّابيُّ: (المعنى: وبمعونتِكَ التي هي نعمةٌ تُوجِبُ عليَّ حمدَكَ سَبَّحْتُكَ لا بحولي وقوَّتي).

وقال بعضُهم: قيل: تقديرُهُ: أُسبِّحُكَ وأحمَدُكَ، وقيل: تقديره: وفِّقْنِي بحَمْدِكَ؛ أي: بأنْ أحمدَكَ، وقيل: يَحتملُ أنْ تكونَ الواوُ زائدةً، والباءُ للملابسةِ؛ تقديرُه: أُسَبِّحُكَ تسبيحًا مُلتبسًا ومقترنًا [بحَمْدِكَ]، و [قيل: الواوُ] بمعنى مع؛ أي: أُسَبِّحُكَ [مع التلبُّسِ] بحَمْدِكَ.

إشارةٌ: قال العلَّامةُ أبو المحاسن ابن خطيبِ المنصوريَّةِ الحمويُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى: إنَّ الحمدَ يكونُ بالفعلِ أيضًا، وذكر له شاهدًا، قال: أنشدنا شيخُنا أبو الوليدِ:

لَأَحْـمَـدَنَّ عَـدِيًّـا وَالـرِّبَـابَ عَـلَـى ... حَمْدِي بِقَتْلِ أَبِي الْهَيْجَاءِ حِرَابُ

فالحمدُ بقتلِ أبي الهيجاء حراب، وهو فعلٌ.

إشارةٌ: سُئِلَ الشيخُ العلَّامةُ كمالُ الدِّينِ ابنُ الهُمام أبقاه الله تعالى: هل (كَلِمَتَانِ): مبتدأٌ، و(سُبْحَانَ اللهِ): الخبرُ، أو هو قَلْبُه؟ وهل قولُ مَنْ عيَّنَ (سُبْحَانَ اللهِ) للابتداءِ لتعريفِهِ صحيحٌ أم لا؟ وهل قولُ مَنْ ردَّهُ للزومِ (سُبْحَانَ اللهِ) النصب صحيحٌ أم لا؟ وهلِ الحديثُ ممَّا تعدَّدَ فيه الخبرُ أم لا؟

فأجابَ: الظاهرُ أنَّ (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخره: الخبرُ؛ لأنَّه مؤخَّرٌ لفظًا، والأصلُ: عدمُ مخالفةِ اللفظِ محلَّه إلَّا لموجبٍ يُوجِبُهُ، وهو مِنْ قبيلِ الخبرِ المفردِ، فلا تعدُّدَ؛ لأنَّ كُلًّا مِنْ (سُبْحَانَ اللهِ) مع عاملِهِ المحذوفِ الأوَّلِ والثاني مع معمولِهِ الثاني إنَّما أُريدَ لفظُهُ، والجُمَلُ الكثيرةُ إذا أُريدَ لفظُها؛ فهي مِنْ قبيلِ المفردِ الجامدِ، وكذا لا يتحمَّلُ ضميرًا، ولأنَّه محطُّ الفائدةِ بنفسِه، بخلافِ عكسِهِ، فإنَّه إنَّما يكونُ محطَّها باعتبارِ وصفِهِ، أَلَا ترى أنَّ عكسَه يكرنُ الخبرُ (كَلِمَتَانِ)، ومِنَ البيِّنِ أنْ ليسَ متعلَّقُ الغرضِ الإخبارَ مِنَ النبيِّ عليه الصلاة والسلام عن (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخره بأنَّهُما كَلِمَتَانِ؛ بلْ ملاحظةَ وصفِهِ؛ أعني: (خَفِيفَتَانِ) (ثَقِيلَتَانِ) (حَبِيبَتَانِ)، فكانَ اعتبارُ (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخره

خبرًا أولى، فهو مثالُ: (هِجِّيرَا أبي بكرٍ لا إله إلَّا اللهُ)، ونحوه ممَّا أوردَهُ مثالًا للإخبارِ بالجملةِ التي أُريدَ لفظُها، وأمَّا منعُ كونِه خبرًا أو مبتدأً بسببِ لزومِ نصبِ (سُبْحَانَ اللهِ)؛ فإنَّما يصدرُ ممَّنْ لم يفهَمْ قولَنا: (إنَّما أُريدَ بالجملةِ لفظُها)، وعلامةُ الخبرِ في مثلِه هو[1] الرفعُ في محلِّه.

فالحاصل: أنَّ كلًّا مِنْ حيثُ العربيَّةُ يجوزُ، وأمَّا مِنْ حيث الأولوية بالنظر إلى المعنى؛ فـ(كَلِمَتَانِ): مبتدأٌ مسوَّغٌ بالأوصافِ المخصَّصةِ، ولفظُ (سُبْحَانَ اللهِ) وما بعدَه: خبرُه.

وأمَّا جعلُ (سُبْحَانَ اللهِ): معرفةً، فإنْ أرادَ به: حالَ كونِه مُرادًا به معناهُ؛ فصحيحٌ، وتعريفُهُ بالإضافةِ، وهو ما إذا كانَ المتكلِّمُ ذاكرًا مُسبِّحًا، وإنْ أرادَ به: حالَ كونِهِ أُريدَ به مُجرَّدَ لفظِه على معنى: أنَّ الكلمتينِ الموصوفتينِ يتعلَّقُ حبُّ الله تعالى بهما، وهاتانِ اللفظتانِ اللَّتانِ هما: (سُبْحَانَ اللهِ) صادرتينِ مِنْ فريدِ معناهما، وهو تنزيهُ اللهِ تعالى؛ فلا، فإنَّ أنواعَ المعارفِ محصورةٌ، وليسَ هو منها؛ إذْ لم يَرِدْ على هذا التقديرِ معنى الإضافةِ، ولا خصوصَ النسبةِ التي باعتبارِها يحصُلُ التعريفُ، فإنِ ادَّعى أنَّه مِنْ قبيلِ العَلَمِ، بناءً على أنَّ كلَّ لفظٍ وُضِعَ ليدُلَّ على نفسِه، كما وُضِعَ ليدُلَّ على غيرِه، كما ذكَرَ ابنُ الحاجبِ، فليُعْلَمْ أنَّه على تقديرِ صحَّةِ هذِهِ الدَّعوى لم يُعْطَ لهذا الوضعِ حكمَ الوضعِ للدلالةِ على غيرِه، وكذا لم يقُلْ أحدٌ بأنَّ كلَّ لفظٍ مشتركٌ، وهو لازمُ مَنْ جعلَ كلَّ لفظٍ ليدُلَّ على نفسِه، كما وُضِعَ ليدُلَّ على غيرِهِ، فعُلِمَ أنَّ إعطاءَ اسمِ المعرفةِ، والنَّكِرةِ، والمشتركِ، وسائرِ الألقابِ الاصطلاحيَّةِ باعتبارِ الوضعِ، للدلالةِ على غيرِه، واللهُ تعالى أعلم.

وقدِ اتَّفقَ جماعةٌ مِنَ المصريِّينَ على أنَّ الوجهَ الَّذي رجَّحَه جعلوهُ متعيِّنًا بناءً على أنَّ محطَّ الفائدةِ متعيِّنٌ أنْ يكونَ (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ. . .) إلى آخره، ومنهم ذكرَ أوجهًا لإبطالِ قَلْبِهِ:

منها: أنَّ (سُبْحَانَ اللهِ) لزِمَ الإضافةَ إلى مفردٍ، فجَرى مَجرى الظروفِ،

---

(١) في (ص): (وهو).

والظرفُ لا يقعُ إلَّا خبرًا، ولأنَّه ملزوم للنصب، ولأنَّه مركَّبٌ مِنْ معطوفٍ ومعطوفٍ عليه، قال الشيخُ كمالُ الدِّين المشارُ إليه: وهذه الأوجه الثلاثة يستقلُّ بدفعِها ـ على ما في بعضِها مِنَ التحكُّمِ ـ ما ذكرناهُ مِنْ أنَّ الكلامَ الواقعَ خبرًا إنَّما أُريدَ به: لفظُهُ، ومِنْ أمثلتِهم عنِ ابتدائيَّةِ المتعاطفينِ إذا أُريدَ مُجرَّدُ اللفظِ: (لَاحولَ ولا قوَّةَ إلَّا باللهِ كنزٌ مِنْ كنوزِ الجنَّةِ).

ومنها: أنَّ (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ): كلمةٌ؛ إذِ المرادُ بالكلمةِ في الحديثِ: اللغويَّة، فلو جُعِلَ مبتدأً؛ لزمَ الإخبارُ عمَّا هو كلمة بأنَّه كلمتانِ، ولا يخفى على سامعٍ أنَّ المرادَ: اعتبارُ (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ) كلمةً، و(سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ) كلمةً، فالمجموعُ كما يصحُّ أنْ يعبَّرَ عنه بكلمة؛ كذلك يصحُّ أنْ يعبَّرَ عن كُلِّ جملةٍ منه بكلمة، غيرَ أنَّه لمَّا كانَ كلٌّ مِنَ الجملتينِ؛ أعني: (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ) ممَّا يستقلُّ ذِكرًا تامًّا، ويُفردُ بالقَصْدِ إليه وبقوله؛ اعتُبِرَ كلمةً، وعُبِّرَ عنهما بكلمتين، على أنَّ ما ذكرَهُ لازمٌ على تقديرِ جعلِ (سُبْحَانَ اللهِ): الخبرَ، كما هوَ لازمٌ على تقديرِ جعْلِهِ مبتدأً؛ لأنَّه كما لا يصحُّ أنْ يُخبرَ عمَّا هو كلمةٌ بأنَّه كلمتانِ، كذلك لا يُخبرُ عمَّا هو كلمتانِ بما هو كلمة، فإنَّ الحاصلَ ـ على تقديرِ كونِ (كَلِمَتَانِ) المبتدأ ـ: أنَّ الكلمتينِ اللَّتينِ هما كذا وكذا هما الكلمةُ التي هي (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ)، وبجوابِنا اندفعَ عنِ الشِّقينِ، لا بما قيلَ في جوابِهِ: أنَّ (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخره تضمَّنَ عطفًا، فيقومُ مقامَ المتعدِّدِ، ويُخبَرُ عنه بكلمتين، وهذا إنْ أُريدَ بهِ الكائنَ في (وَبِحَمْدِهِ)؛ فهو على تقديرِ كونِهِ خبرًا محضًا، وإلَّا؛ فإنْ جُعِلَ (سُبْحَانَ اللهِ) نُقِلَ إلى الإنشاءِ وإنْ كان إخبارًا صيغةً كصِيَغِ العقودِ، (وَبِحَمْدِهِ) معَ متعلَّقِهِ خبرًا؛ لم يكن عطفًا عليه؛ لأنَّه إنشاءٌ، أو على تقديرِ حذفِ العاطفِ؛ أي: سبحان الله العظيم، وهو قليلٌ، ومختلفٌ فيه، وعلى تقديرِ صحَّتِها لا يندفعُ السؤالُ، فإنَّ السائلَ قال: المرادُ بـ(الكلمة): اللغويَّة، فالمجموعُ مِنْ (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخر الكلمة: كلمة، ومعلومٌ أنَّ وجهَ العطفِ في أثناءِ الكلامِ الكثيرِ لا يمنعُ مِنْ إطلاقِ لفظِ (كلمة) عليه، أترى قولنا له: كلمة شاعر؟ يعنون: القصيدة، لا يصحُّ إلَّا أنْ تكونَ قصيدةً لم يقع في مجموعِها عطفٌ أنَّى

يكونُ هذا، وحينئذٍ فالمجموعُ مِنَ المتعاطفينِ كلمة، فلا يُخبَرُ عنه بأنَّه كلمتانِ، ويعودُ السؤالُ، فلا يُفيدُ إلَّا أنْ يعودَ إلى جوابِ الفقيرِ إن شاء الله تعالى.

ومنها: أنَّ جعلَ المبتدأِ (سُبْحَانَ اللهِ...) إلى آخره يُفوِّتُ نُكتةً، وهي إرادةُ حصرِ الخبرِ في المبتدأِ، وأنتَ لا يخفى عنك أنَّ الحصرَ إمَّا أنْ يكونَ بالأداةِ، أو بتقديمِ الخبرِ، أو المعمولِ، والتقديمُ إنَّما هو في جعلِ (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ): المبتدأَ، و(كَلِمَتَانِ): الخبرَ، فيصيرُ مِنْ قَبيلِ: (تميميٌّ أنا)، لا في جعلِ (كَلِمَتَانِ): المبتدأَ، و(سُبْحَانَ اللهِ): الخبرَ، وهو مُرادُهُ؛ إذْ لا تقديمَ فيه، وإذا لم يكنْ تقديمٌ؛ فإنَّما يجيءُ الحصرُ مِنَ المعرَّفِ بلامِ الجنسِ للاستغراقِ؛ كقولِنا: (العالمُ زيدٌ)؛ إذا جعلْنا (العالم): مبتدأً، و: (اليمينُ على المدَّعي)، فيُفيدُ أنْ لا يمينَ على غيرِهِ؛ بسببِ جعلِ الكُلِّ عليه؛ لأنَّه ليس وراءَ الكلِّ شيءٌ، وكأنَّه ذهبَ عنه أنَّ المذكورَ في الحديثِ الكلمتانِ الخفيفتانِ الحبيبتانِ: سُبْحَانَ اللهِ... إلى آخره، وليسَ مثلَه تعجيبٌ على الإنسانِ، كما ذهبَ على الذاهبِ؛ نحو: أتى ليَرَى غَلَطَه؛ أي: جعلت كون الفائدةِ في جعل (سُبْحَانَ اللهِ): مبتدأ باعتبارِ وصفِ الخبرِ لا نفسِه وجهًا لردِّ ابتدائيَّةِ (سُبْحَانَ اللهِ)... إلى آخره، فأورد على لزومِ عدمِ صحَّةِ: زيدٌ رجلٌ صالحٌ، وأنا كتبت من هذا، وأنا جعلته كما هو صريحٌ في كتابتي وجه مرجوحيَّتِهِ، وأولوية كونِه خبرًا، فليُرجع إلى نظيرِ الكتابةِ، غيرَ أنَّ النفسَ إذا مُلئتْ بقصدِ الرَّدِّ؛ يقعُ لها نحوُ هذا السهوِ في الحس، وإذا كان المذكور في الحديث (كلمتان) بلا تعريفِ جنسٍ استغراقيٍّ؛ لم يكنْ حصرٌ، بلِ المرادُ: الإخبارُ بـ(سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ...) إلى آخره عن الكلمتين الموصوفتين، كما ارتضاهُ الكاتبونَ، وجعلَه العبدُ الضعيفُ أَولى الوجهينِ، أو عني: (سبحان الله وبحمده بأنهما حبيبتان إلى الرحمن، ثقيلتان في الميزان)؛ والمعنى: أنَّ اللفظ الذي عهدتمونه وتقولونه: (وهو سبحان الله وبحمده، سبحان الله العظيم)، له مِنَ المقدارِ عندَ اللهِ أنَّهما كلمتانِ ثقيلتانِ في الميزانِ، حبيبتانِ إلى الرحمنِ، ولا يخفى أنَّه لم يردْ مطلقُ ثقلٍ ما ومحبَّةٍ ما؛ لأنَّ ذلك معلومٌ للمؤمنين غيرُ مجهولٍ لهم في كلِّ ذكرِ الله ـ هذا وغيرِه ـ أنَّه كذلك، فلو أُريدَ ذلك؛ لم تكنِ الجملةُ الخبريَّةُ كلُّها مجددةً فائدةٍ عند السامعين، سواء

أجعلت (سبحان الله) مبتدأ، أو خبرًا؛ بل هي حينئذٍ بمنزلةِ: (النارُ حارَّةٌ)، ونحوه، ومثلُه يجبُ صَونُ كلامٍ بعضِ البُلغاءِ عنه، فكيفَ بالنبيِّ ﷺ؟ سواءٌ أجعلت تجدُّد الفائدةِ شرطًا لكونِ الجملةِ كلامًا، أو لم تجعلْ، فإنَّ الذي لا يشرُطُه لا يقول: إنَّه قد حصلَ فائدةٌ تامَّةٌ؛ بل يقولُ: ليس هنا فائدةٌ تامَّةٌ إلَّا أنَّه لا يشرطها في مسمَّى الكلامِ اصطلاحًا، وحينئذٍ وجبَ كونُ المرادِ: زيادةَ ثقلٍ، وزيادةَ محبَّةٍ، ممَّا لا يلزمُ عِلْمُه كلَّ مؤمنٍ يعلمُ أنَّ المذكورَ ثوابًا، وإذنْ ظهرَ أنَّ كُلًّا مِنْ (ثقيلتان، حبيبتان، وسبحان الله وبحمده) يصلحُ محطَّ فائدةٍ يكونُ بها خبرًا.

ويزداد جعلُ (سبحان الله) مبتدأً قُدِّمَ خبرُه بنكتةٍ بلاغيَّةٍ لأجلِها قُدِّمَ الخبرُ، وهي التشويقُ إلى المبتدإِ، وكُلَّما طالَ الخبرُ؛ حَسُنَ هذا النوعُ؛ لأنَّه كلَّما طالَ تذكُّرُ الأوصافِ؛ ازدادَ الشوقُ إلى المحدَّثِ عنه بها، كما هو في الحديثِ الكريم، حيثُ قال: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ»، فإنَّ النفسَ كَثُرَ شوقُها بذلِكَ إلى سماعِ المحدَّثِ عنه بها، فلم يجيءْ (سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ) إلَّا والنفسُ في غايةِ الشوقِ إلى سماعِهِ، فهو مثلُ قولِهِ: [من البسيط]

ثَـلاثَـةٌ تُـشْـرِقُ الـدُّنْـيَا بِـطَـلْـعَـتِـهِـمْ ... شَمْسُ الضُّحَى وَأَبُو إِسْحَاقَ وَالْقَمَرُ

وهذا ما ذكرَهُ السلفُ الَّذينَ أعربُوا (سُبْحَانَ اللهِ) مبتدأً، ولم يرتضه من وجه منعَه مِنْ أهلِ عصرنا بمثلِ ما أسمعتُكَ، وأستغفرُ اللهَ مِنْ شَغْلي سمعَك بمثلِهِ، ولولا ما فيه مِنْ كونِ محطِّ الفائدةِ فيه تكونُ باعتبارِ وصفِ الخبرِ، كما أسلفتُه في الجوابِ؛ لكانَ أَولى مِنْ جعلِ (كَلِمَتَانِ) مبتدأً، وعسى أنْ يكونَ رُجوعي عنه أَولى؛ لأنَّ مُراعاةَ مثلِ هذه النُّكتةِ البلاغيَّةِ هو الظاهرُ مِنْ تقدُّمِ الخبرِ حينئذٍ، فلا يعدل عنه بعدَ ظهورِ بُطلانِ انحصارِ محطِّ الفائدةِ في (سُبْحَانَ اللهِ).

وبهذا تمَّ ما يتعلَّقُ بالحديث.

بقي أنَّه وقعَ لي نفيُ كونِ (سُبْحَانَ اللهِ) ـ إذا أُريدَ لفظهُ ـ معرفةً؛ لأنَّ المعارفَ أنواعُها محصورةٌ، وليسَ هو منها كما هو مسطورٌ في أصلِ جوابي، فارجعْ إليه ثَمَّ.

قلتُ: فإنِ ادُّعِيَ أنَّه يكونُ مِنْ قَبيلِ العَلَم بناءً على أنَّ كلَّ لفظٍ وُضِعَ ليدُلَّ على نفسِهِ، كما وُضِعَ ليدُلَّ على غيرِهِ؛ فليُعلَمْ أنَّه على تقديرِ صحَّة هذِهِ الدَّعوى؛ لم يُعْطَ لهذا الوضعِ حكمَ الوضعِ لغيرِهِ، ولذا صرَّحَ بأنَّه لا يصير به كلُّ لفظٍ مُشتركًا، وهو لازمٌ في وضعِ كلِّ لفظٍ ليدُلَّ على نفسِهِ، ووُضِعَ ليدُلَّ على غيرِهِ، فاعترضَ ذلك الأخُ بأنَّه مِنْ قَبيلِ العَلَمِ، قالَهُ الرضي، وهو عندَهُم مِنْ قَبيلِ المنقولِ؛ لأنَّه نُقِلَ مِنْ مدلولٍ هو معنًى إلى مدلولٍ هو اللفظ، ولا يخفى عليك أنَّ حاصلَ هذا الاعتراضِ لم يردَّ على نسبةِ ما ذكرتُ أنَّه ممَّا يُقالُ ـ ولم أرضه ـ إلى بعضِ النُّحاةِ أنَّه قاله، وخَفِيَ عليَّ أنِّي أنقلُه عن خلقٍ، غيرَ أنَّ لي فيه بحثًا مُثبتًا من نحو عشرينَ سنةٍ مع القائلين به، فبناءً عليه ذكرتُ ما ذكرتُ، وحاصلُ ذلك البحثِ كتبتُهُ عندَ نقلِ المحقِّقينَ قولَ ابنِ الحاجبِ في «المنتهى»: أكثرُ ما يُطلَقُ اللفظُ على مدلولٍ مغايرٍ، وقد يُطلَقُ والمرادُ: اللفظُ؛ نحو: زيد: مبتدأ، وزيد؛ لأنهم لو وضعوا له؛ أدَّى إلى التسلسل، ولو سلم؛ فبنفسه أَولى؛ يعني: لو سُلِّم أَلَّا يلزمَ التسلسل لو وضعوا له، فإذا أمكنَ أنْ يُطلق، ويراد به نفسه؛ كان أَولى، انتهى.

وذكر هنا أنَّه موضوع فحكي لي فيه هذا؛ وهو أنَّ الحاجةَ هنا ليستْ إلَّا إلى مجرَّدِ التعبيرِ عن اللفظِ وقد حصل بنفسِه، فإن أمكنَ بطريقِ المجاز؛ كان أَولى؛ لأنَّه بطريقِ الوضعِ يثبُتُ به معنى الاشتراك، والمجاز خير منه، ويتأنس هذا بأنَّا إذا قلنا: زيد كذا وكذا، قُبيلَ ذكرِ الخبرِ يتبادرُ إرادةُ معنًى غير لفظٍ إلى أن يُذكر المسند، فيُرى غيرُ صالحٍ إلَّا للغلط، فيحكم به للقرينة الملازمةِ للمسند، فتبادر معنًى على التعيينِ مِنْ مُجرَّدِ الإطلاقِ ظاهر في عدم تعدُّد الوضعِ للمعاني المتعدِّدة؛ لأنَّ لازمَ ذلك بحسب الأصل، والغالبُ التردُّدُ والتوقُّف، وقد أمكنَ جعلُه مجازًا علاقة الاشتراك في الصورة، فيكونُ كإطلاقِ لفظ القرينِ على المثالِ المنقوشِ في حائطٍ.

فبناءً على بحثي هذا معهم، قلتُ في أصل جوابي: فليُعلم أنَّه على تقديرِ صِحَّةِ هذه الدعوى؛ يعني: لو تنزَّلنا عن هذا وقلنا: إنَّه وُضِعَ لنفسه؛ لا يُوصَفُ باعتبارِ هذا الوضعِ بكونه معرفةً ولا نكرةً؛ بلِ الألقابُ الاصطلاحيَّةُ إنَّما يُوصَفُ

بها اللفظُ باعتبارِ الوضعِ للمعنى المغايرِ؛ لأنَّ ذلكَ الوضعَ هو القَصْدي، وأمَّا هذا الوضع؛ فقد صرَّحَ مَنْ قال به مِنَ المحقِّقينَ بأنَّه ليس بوضعٍ قَصْدي، وكذا صرَّح بأنَّه لا يكونُ اللفظُ به مُشتركًا، فلمَّا تعدَّد الوضعُ للمعاني المختلفة، ولم يكن مُشتركًا؛ عُلِمَ أنَّه لم يُعتبر في إطلاقِ الألقابِ الاصطلاحيَّةِ إلَّا الوضعُ القَصْدي، ثمَّ هذا لا ينفي تعيُّنَ المعنى والعلم به؛ لأنَّ المنفيَّ الوصفُ الاصطلاحيُّ، وهو لا يقتضي عدمَ تعيُّنِ المعنى، أرأيتَ لو لم يُسَمَّ كلُّ نوعٍ باسم خاصٍّ أصلًا كما كان عند العربِ قبلَ حدوثِ الاصطلاح، أمَا كانَ يصحُّ مبتدأً؟ وكذا جعلنا (سُبْحَانَ اللهِ) ـ مرادًا مجرَّدُ لفظِه ـ مبتدأً، مع نفيِ الحُكمِ عليه بأنَّه لا معرفة ولا نكرة، كما ذكرنا؛ لأنَّ صحَّةَ الابتدائيَّةِ، والحديث عن محدَّثٍ عنه إنَّما يقتضي تعيُّنَ معناه، كُلِّيًّا كان ذلك المفهومُ أو جُزئيًّا لاسميته، وكم نكرة يتعيَّنُ معناها في الاستعمالِ فتصير كمعنى المعرفةِ لا يتفاوتان إلَّا في أصلِ الوضعِ.

انتهى كلامُ الشيخِ كمالِ الدِّين ابنِ الهُمامِ الحنفيِّ أبقاهُ اللهُ تعالى.

أنهاهُ كتابةً جامعُهُ: أبو ذَرٍّ ابنُ إبراهيمَ المحدِّث الشافعيُّ، وذلك بتاريخِ رابعَ عشرَ مِنْ شهرِ ذِي الحجَّةِ، سنةَ إحدى وخمسينَ وثمانِ مائة.

الحمدُ لله وحدَه، وصلَّى الله على سيِّدنا محمَّدٍ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ وسلَّم، حسبُنا اللهُ ونِعْمَ الوكيلُ وكفى.

وسمَّيتُهُ بـ: «الناظر الصحيح على الجامع الصحيح».

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

كتاب الزكـاة ٣
حديث: أرب ماله تعبد الله ولا تشرك به شيئًا ٣
حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع ٤
باب إثم مانع الزكاة ٤
حديث: تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت ٤
حديث: من آتاه الله مالًا فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعًا ٥
باب ما أدى زكاته فليس بكنز ٦
حديث: ليس فيما دون خمس أواق صدقة ٦
حديث: ما أحب أن لي مثل أحد ذهبًا أنفقه كله إلا ثلاثة دنانير ٧
باب إنفاق المال في حقه ٧
حديث: لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالًا ٧
باب الصدقة قبل الرد ٧
حديث: لا تقوم الساعة حتى يكثر فيكم المال فيفيض ٧
باب: اتقوا النار ولو بشق تمرة ٨
حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أمرنا بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق ٨
باب أي الصدقة أفضل؟ ٩
حديث: أن تصدق وأنت صحيح شحيح تخشى الفقر ٩
باب الإيثار والاستكثار من الصدقة سبب للحاق بالنبي ﷺ ٩
حديث: أطولكن يدًا ٩
باب: إذا تصدق على غني وهو لا يعلم ١٠
حديث: قال رجل: لأتصدقن بصدقة فخرج بصدقته ١٠
باب إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر ١٠

حديث: لك ما نويت يا يزيد ولك ما أخذت يا معن ١٠
باب من أمر خادمه بالصدقة ولم يناول بنفسه ١١
حديث: إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها ١١
باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى ١١
حديث: اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ. ١١
باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها ١٢
حديث: لا توكي فيوكى عليك ١٢
باب الصدقة فيما استطاع ١٢
حديث: لا توعي فيوعي الله عليك ارضخي ما استطعت ١٢
باب: الصدقة تكفر الخطيئة ١٢
حديث: فتنة الرجل في أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة ١٢
باب أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه غير مفسد ١٣
حديث: الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ١٣
باب قول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ﴾ ١٣
حديث: ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان ١٣
باب: على كل مسلم صدقة فمن لم يجد فليعمل بالمعروف ١٤
حديث: يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق ١٤
باب العرض في الزكاة ١٤
حديث: أشهد على رسول الله ﷺ لصلى قبل الخطبة ١٤
باب: لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ١٤
حديث: ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع ١٤
باب: ما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ١٥
حديث: وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية ١٥
باب من بلغت عنده صدقة بنت مخاض وليست عنده ١٥
حديث: من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة ١٥
باب زكاة الغنم ١٥

حديث: هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين ١٥
باب: لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ١٨
حديث: إنك تقدم على قوم أهل كتاب ١٨
باب زكاة البقر ١٩
حديث: والذي نفسي بيده أو كما حلف ما من رجل تكون له إبل ١٩
باب الزكاة على الأقارب ١٩
حديث: بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح ١٩
حديث: أيها الناس تصدقوا ٢٠
باب الصدقة على اليتامى ٢٠
حديث: إني مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم ٢٠
باب الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر ٢١
حديث: تصدقن ولو من حليكن ٢١
حديث: أنفقي عليهم فلك أجر ما أنفقت عليهم ٢٢
باب قول الله تعالى: ﴿وَفِي ٱلرِّقَابِ﴾، ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ ٢٢
حديث: ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرًا فأغناه الله ورسوله ﷺ ٢٢
باب الاستعفاف عن المسألة ٢٣
حديث: ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم ٢٣
حديث: والذي نفسي بيده لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب ٢٤
حديث: يا حكيم إن هذا المال خضرة حلوة ٢٤
باب من أعطاه الله شيئًا من غير مسألة ولا إشراف نفس ٢٤
حديث: خذه إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت ٢٤
باب من سأل الناس تكثرًا ٢٤
حديث: ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ٢٥
باب قول الله تعالى: ﴿لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا﴾ ٢٥
حديث: ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان ٢٥
حديث: إن الله كره لكم ثلاثًا قيل وقال ٢٦

حديث: إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه ٢٧
حديث: ليس المسكين الذي يطوف على الناس ترده اللقمة. ٢٧
باب خرص التمر ٢٧
حديث: أما إنها ستهب الليلة ريح شديدة فلا يقومن أحد ٢٧
باب: ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ٢٩
حديث: ليس فيما أقل من خمسة أوسق صدقة ٢٩
باب أخذ صدقة التمر عند صرام النخل ٢٩
حديث: كان رسول الله ﷺ يؤتى بالتمر عند صرام النخل ٢٩
باب من باع ثماره أو نخله أو أرضه أو زرعه وقد وجب فيه العشر ٣٠
باب: هل يشتري صدقته؟ ٣٠
حديث: لا تشتري ولا تعد في صدقتك ٣٠
باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ ٣٠
حديث: اشتريها فإنما الولاء لمن أعتق ٣٠
باب: إذا تحولت الصدقة ٣١
حديث: إنها قد بلغت محلها ٣١
أبواب صدقة الفطر: باب صدقة الفطر صاعًا من تمر ٣١
باب الصدقة قبل العيد ٣١
حديث: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعًا من طعام ٣١
باب صدقة الفطر على الحر والمملوك ٣٢
حديث: فرض النبي ﷺ صدقة الفطر على الذكر والأنثى ٣٢
كتاب الحج ٣٣
باب وجوب الحج وفضله ٣٣
حديث: كان الفضل رديف رسول الله ﷺ ٣٣
باب قول الله تعالى: ﴿يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ﴾ ٣٤
حديث: رأيت رسول الله ﷺ يركب راحلته بذي الحليفة ٣٤
باب الحج على الرحل ٣٥

معلق محمد بن أبي بكر: أن رسول الله ﷺ حج على رحل وكانت زاملته ٣٥
باب فضل الحج المبرور ٣٥
حديث: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله ٣٥
حديث: لا لكن أفضل الجهاد حج مبرور ٣٥
حديث: من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ٣٦
باب فرض مواقيت الحج والعمرة ٣٦
حديث: فرضها رسول الله ﷺ لأهل نجد قرنًا ٣٦
باب مهل أهل مكة للحج والعمرة ٣٦
حديث: إن النبي ﷺ وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام. ٣٦
باب مهل من كان دون المواقيت ٣٨
حديث: وقت لأهل المدينة ذا الحليفة ولأهل الشام الجحفة ٣٨
باب: ذات عرق لأهل العراق ٣٨
حديث: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ حدَّ لأهل نجد قرنًا ٣٨
باب قول النبي ﷺ: العقيق واد مبارك ٣٩
حديث: أتاني الليلة آت من ربي فقال: صل في هذا الوادي المبارك ٣٩
حديث: أنه رئي وهو في معرس بذي الحليفة ببطن الوادي ٣٩
باب الطيب عند الإحرام وما يلبس إذا أراد أن يحرم ويترجل ويدهن ٤٠
باب ما لا يلبس المحرم من الثياب ٤٠
حديث: لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ٤٠
باب ما يلبس المحرم من الثياب والأردية والأزر ٤٠
حديث: انطلق النبي ﷺ من المدينة بعدما ترجل وادهن ٤٠
باب التلبية ٤١
حديث: أن تلبية رسول الله ﷺ: لبيك اللهم لبيك ٤١
باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الإهلال عند الركوب. ٤٢
حديث: صلى رسول الله ﷺ ونحن معه بالمدينة الظهر أربعًا ٤٢
باب الإهلال مستقبل القبلة ٤٢

باب التلبية إذا انحدر في الوادي ٤٢
حديث: مكتوب بين عينيه كافر ٤٢
باب: كيف تهل الحائض والنفساء ٤٣
حديث: من كان معه هدي فليهل بالحج مع العمرة ٤٣
باب من أهل في زمن النبي ﷺ كإهلال النبي ﷺ ٤٤
حديث: لولا أن معي الهدي لأحللت ٤٤
حديث: بعثني النبي ﷺ إلى قوم باليمن فجئت وهو بالبطحاء ٤٤
باب قول الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ﴾ ٤٥
حديث: من لم يكن منكم معه هدي فأحب أن يجعلها عمرةً فليفعل ٤٦
باب التمتع والإقران والإفراد بالحج ٤٧
حديث: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض ٤٧
حديث: سنة النبي ﷺ فقال لي أقم عندي ٤٨
باب قول الله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ﴾ ٤٨
معلق أبي كامل: اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة إلَّا من قلد الهدي ٤٨
باب: من أين يخرج من مكة؟ ٤٩
حديث: أن النبي ﷺ لما جاء إلى مكة دخل من أعلاها وخرج من أسفلها ٤٩
باب فضل مكة وبنيانها ٤٩
بَابُ: فَضْلِ مَكَّةَ وَبُنْيَانِهَا ٤٩
حديث: يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت. ٤٩
باب هدم الكعبة ٥٠
حديث: كأني به أسود أفحج يقلعها ٥٠
باب ما ذكر في الحجر الأسود ٥١
حديث: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ٥١
باب الصلاة في الكعبة ٥٢
حديث: أن رسول الله ﷺ صلى فيه وليس على أحد بأس ٥٢
باب كيف كان بدء الرمل ٥٢

حديث: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه فقال المشركون: إنه يقدم عليكم ٥٢
باب الرمل في الحج والعمرة ٥٣
حديث عمر: أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ٥٣
باب من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين ٥٤
معلق محمد بن بكر: ليس شيء من البيت مهجورًا ٥٤
باب من طاف بالبيت إذا قدم مكة قبل أن يرجع إلى بيته ٥٤
حديث: أن أول شيء بدأ به حين قدم النبي ﷺ أنه توضأ ٥٤
باب طواف النساء مع الرجال ٥٥
معلق عمرو بن علي: إي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب ٥٥
باب: لا يطوف بالبيت عريان ولا يحج مشرك ٥٧
حديث: ألا لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان. ٥٧
باب: صلى النبي ﷺ لسبوعه ركعتين ٥٧
حديث: قدم رسول الله ﷺ فطاف بالبيت سبعًا ثم صلى خلف. ٥٧
باب ما جاء في زمزم ٥٧
معلق عبدان: فرج سقفي وأنا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ٥٧
باب طواف القارن ٥٨
حديث: من كان معه هدي فليهل بالحج والعمرة ثم لا يحل. ٥٨
حديث: إني لا آمن أن يكون العام بين الناس قتال ٥٩
حديث: إن الناس كائن بينهم قتال وإنا نخاف أن يصدوك ٥٩
باب الطواف على وضوء ٦٠
حديث: أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه توضأ ثم طاف بالبيت ٦٠
باب وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله ٦١
حديث: قد سن رسول الله ﷺ الطواف بينهما فليس لأحد أن يترك الطواف ٦١
باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت ٦٢
حديث: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ٦٢
باب الإهلال من البطحاء وغيرها للمكي وللحاج إذا خرج ٦٢

باب الصلاة بمنى ٦٢
حديث: صلى بنا النبي ﷺ ونحن أكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين ٦٢
باب التهجير بالرواح يوم عرفة ٦٤
حديث: إن كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف ٦٤
باب قصر الخطبة بعرفة ٦٤
حديث: أن عبد الملك كتب إلى الحجاج أن يأتم بعبد الله بن عمر ٦٤
باب الجمع بين الصلاتين بعرفة ٦٥
معلق الليث: إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة ٦٥
باب الوقوف بعرفة ٦٥
حديث: هذا والله من الحمس فما شأنه ها هنا ٦٥
باب السير إذا دفع من عرفة ٦٥
حديث: كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نصَّ ٦٥
باب النزول بين عرفة وجمع ٦٦
حديث أسامة: ردفت رسول الله ﷺ من عرفات ٦٦
باب من يصلي الفجر بجمع ٦٧
حديث: إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان المغرب ٦٧
باب: متى يدفع من جمع؟ ٦٧
حديث: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ٦٧
باب: ﴿فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ﴾ ٦٨
حديث: الله أكبر سنة أبي القاسم ﷺ ٦٨
باب من اشترى الهدي من الطريق ٦٨
حديث: أقم فإني لا آمنها أن ستصد عن البيت ٦٨
باب من قلد القلائد بيده ٦٩
حديث: ليس كما قال ابن عباس أنا فتلت ٦٩
باب من اشترى هديه من الطريق وقلدها ٦٩
حديث: أراد ابن عمر الحج عام حجة الحرورية ٦٩

باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى ٧٠
حديث: أن عبد الله كان ينحر في المنحر ٧٠
حديث: أن ابن عمر كان يبعث بهديه من جمع من آخر الليل ٧٠
باب نحر الإبل مقيدة ٧٠
حديث: رأيت ابن عمر أتى على رجل قد أناخ بدنته ينحرها ٧٠
باب: ما يأكل من البدن وما يتصدق ٧٠
حديث: كلوا وتزودوا ٧٠
حديث: خرجنا مع رسول الله ﷺ لخمس بقين من ذي القعدة ولا نرى. ٧٠
باب الحلق والتقصير عند الإحلال ٧١
حديث: اللهم ارحم المحلقين ٧١
باب الزيارة يوم النحر ٧٢
حديث: حججنا مع النبي ﷺ فأفضنا يوم النحر ٧٢
باب الفتيا على الدابة عند الجمرة ٧٢
حديث: افعل ولا حرج ٧٢
باب الخطبة أيام منى ٧٣
حديث: أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر ٧٣
حديث: فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا. ٧٣
باب: يكبر مع كل حصاة ٧٤
حديث: من هاهنا والذي لا إله غيره قام الذي أنزلت. ٧٤
باب: إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة ٧٤
حديث: أنه كان يرمي الجمرة الدنيا بسبع حصيات ٧٤
باب طواف الوداع ٧٥
حديث: أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت إلا أنه. ٧٥
باب: إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت ٧٥
حديث ابن عباس: إذا قدمتم المدينة فسلوا ٧٥
حديث: ما كنت تطوفي بالبيت ليالي قدمنا؟ ٧٦

باب المحصب ٧٦
حديث: إنما كان منزل ينزله النبي ﷺ ليكون أسمح لخروجه ٧٦
أبواب العمرة: باب كم اعتمر النبي ﷺ ٧٧
حديث ابن عمر: أربع إحداهن في رجب ٧٧
حديث: أربع: عمرة الحديبية في ذي القعدة حيث صده المشركون ٧٨
باب عمرة في رمضان ٧٨
حديث: فإذا كان رمضان اعتمري فيه فإن عمرةً في رمضان حجة ٧٨
باب عمرة التنعيم ٨٠
حديث: لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ولولا ٨٠
باب أجر العمرة على قدر النصب ٨١
باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من. ٨١
حديث: من لم يكن معه هدي فأحب أن يجعلها عمرةً ٨١
باب استقبال الحاج القادمين والثلاثة على الدابة ٨٢
باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٨٣
باب: السفر قطعة من العذاب ٨٣
حديث: السفر قطعة من العذاب ٨٣
باب المسافر إذا جدَّ به السير يعجل إلى أهله ٨٣
حديث: إني رأيت النبي ﷺ إذا جد به السير أخر المغرب ٨٣
أبواب المحصر ٨٤
باب: إذا أحصر المعتمر ٨٤
حديث: إنما شأنهما واحد أشهدكم أني قد أوجبت حجةً مع عمرتي ٨٤
باب الإحصار في الحج ٨٤
حديث: إن حبس أحدكم عن الحج طاف بالبيت وبالصفا والمروة ٨٤
باب من قال: ليس على المحصر بدل ٨٥
حديث: إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ ٨٥
باب قول الله تعالى: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ﴾ ٨٦

باب الإطعام في الفدية نصف صاع ٨٧
حديث: ما كنت أرى الوجع بلغ بك ما أرى ٨٧
باب: النسك شاة ٨٨
حديث: أن رسول الله ﷺ رآه وإنه يسقط على وجهه فقال. ٨٨
باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّ﴾ ٨٨
حديث: من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه ٨٨
كتاب جزاء الصيد ٩٠
باب: إذا رأى المحرمون صيدًا فضحكوا ففطن الحلال ٩٠
حديث: انطلقنا مع النبي ﷺ عام الحديبية فأحرم أصحابه ٩٠
باب: لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال ٩٠
حديث: أمنكم أحد أمره أن يحمل عليها أو أشار إليها ٩٠
باب: إذا أهدى للمحرم حمارًا وحشيًّا حيًّا لم يقبل ٩١
حديث: إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ٩١
باب ما يقتل المحرم من الدواب ٩٢
حديث: وقيت شركم كما وقيتم شرها ٩٢
باب: لا ينفر صيد الحرم ٩٢
حديث: إن الله حرم مكة فلم تحل لأحد قبلي ٩٢
باب حج النساء ٩٣
حديث: أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها ٩٣
أبواب فضائل المدينة ٩٣
حديث: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا من أحدث فيها حدثًا ٩٣
باب: المدينة تنفي الخبث ٩٣
حديث: المدينة كالكير تنفي خبثها وينصع طيبها ٩٣
باب كراهية النبي ﷺ أن تعرى المدينة ٩٣
حديث: يا بني سَلِمة ألا تحتسبون آثاركم ٩٣
باب الترغيب في سكنى المدينة ٩٣

حديث: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد ٩٣
كتاب الصَّوم ٩٥
باب وجوب صوم رمضان ٩٥
حديث: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئًا ٩٥
باب من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا ونيةً ٩٥
حديث: من قام ليلة القدر إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ٩٥
باب: أجود ما كان النبي ﷺ يكون في رمضان ٩٥
باب الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة ٩٦
حديث: من استطاع الباءة فليتزوج ٩٦
باب قول النبي ﷺ: إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا ٩٧
حديث: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٩٧
باب قول الله جل ذكره: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ ٩٧
حديث: كان أصحاب محمد ﷺ إذا كان الرجل صائمًا فحضر الإفطار ٩٧
باب قول النبي ﷺ: لا يمنعنكم من سحوركم أذان بلال ٩٧
حديث: كلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم ٩٧
باب قدر كم بين السحور وصلاة الفجر ٩٨
حديث: تسحرنا مع النبي ﷺ ثم قام إلى الصلاة ٩٨
باب الصائم يصبح جنبًا ٩٨
حديث: أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ٩٨
باب اغتسال الصائم ٩٩
حديث: كان النبي ﷺ يدركه الفجر جنبًا في رمضان ٩٩
باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيًا ١٠٠
باب سواك الرطب واليابس للصائم ١٠٠
باب: إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ١٠٠
حديث: بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ إذ جاءه رجل ١٠٠
باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاويج؟ ١٠٠

حديث: إن الأخر وقع على امرأته في رمضان ١٠٠
باب الصوم في السفر والإفطار ١٠١
حديث: إذا رأيتم الليل أقبل من ها هنا فقد أفطر الصائم ١٠١
باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر ١٠١
حديث جابر: ليس من البر الصوم في السفر ١٠١
باب: متى يقضى قضاء رمضان؟ ١٠١
حديث: كان يكون علي الصوم من رمضان فما أستطيع. ١٠١
باب: متى يحل فطر الصائم؟ ١٠٢
حديث: يا فلان، قم فاجدح لنا ١٠٢
باب: إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس ١٠٢
حديث: قالت أفطرنا على عهد النبي ﷺ يوم غيم ثم طلعت الشمس ١٠٢
باب صوم الصبيان ١٠٣
باب الوصال ومن قال: ليس في الليل صيام ١٠٣
حديث: لا تواصلوا فأيكم إذا أراد أن يواصل فليواصل حتى السحر ١٠٣
باب صوم شعبان ١٠٣
حديث: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول لا يفطر ١٠٣
باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره ١٠٣
حديث: كان رسول الله ﷺ يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه ١٠٣
باب حق الجسم في الصوم ١٠٤
حديث: يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟! ١٠٤
باب صوم داود عليه السلام ١٠٤
حديث: أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام ١٠٤
باب من زار قومًا فلم يفطر عندهم ١٠٤
حديث: أعيدوا سمنكم في سقائه وتمركم في وعائه فإني صائم ١٠٤
باب صوم يوم الجمعة ١٠٥
حديث: لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلا يومًا قبله أو بعده ١٠٥

حديث: تريدين أن تصومي غدًا ؟ ١٠٥
باب صوم يوم عرفة ١٠٦
حديث: أن ناسًا تماروا عندها يوم عرفة في صوم النبي ﷺ ١٠٦
باب صوم يوم الفطر ١٠٦
حديث: هذان يومان نهى رسول الله ﷺ عن صيامهما ١٠٦
باب صيام أيام التشريق ١٠٦
حديث: الصيام لمن تمتع بالعمرة إلى الحج ١٠٦
كتاب صلاة التراويح ١٠٧
حديث: من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ١٠٧
باب فضل ليلة القدر ١٠٧
حديث: من صام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه ١٠٧
باب تحري ليلة القدر في الوتر من العشر الأواخر ١٠٨
حديث: كنت أجاور هذه العشر ثم قد بدا لي أن أجاور. ١٠٨
أبواب الاعتكاف: باب اعتكاف النساء ١٠٨
حديث: كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان ١٠٨
باب الأخبية في المسجد ١٠٨
حديث: آلبر تقولون بهن ؟ ١٠٨
باب الاعتكاف في شوال ١٠٩
حديث: ما حملهن على هذا آلبر ؟ انزعوها فلا أراها ١٠٩
كتاب البيوع ١١٠
باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى﴾ ١١٢
حديث: إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ١١٢
حديث: ما سقت إليها؟ ١١٢
باب تفسير المشبهات ١١٢
حديث: الولد للفراش وللعاهر الحجر ١١٢
حديث: إذا أصاب بحده فكل وإذا أصاب بعرضه فلا تأكل ١١٥

باب ما يتنزه من الشبهات ١١٦
حديث: لولا أن تكون صدقةً لأكلتها ١١٦
باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْاْ تِجَـٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيْهَا﴾ ١١٧
حديث: بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت من الشأم عير ١١٧
باب من لم يبال من حيث كسب المال ١١٨
حديث: يأتي على الناس زمان لا يبالي المرء ما أخذ منه ١١٨
باب التجارة في البحر ١١٨
باب قول الله تعالى: ﴿أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ ١١٩
حديث: إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها ١١٩
باب كسب الرجل وعمله بيده ١١٩
حديث: لأن يحتطب أحدكم حزمةً على ظهره خير من أن يسأل أحدًا ١١٩
باب: إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا ١١٩
باب آكل الربا وشاهده وكاتبه ١٢٠
حديث: رأيت الليلة رجلين أتياني فأخرجاني إلى أرض مقدسة ١٢٠
باب موكل الربا ١٢٢
حديث: نهى النبي ﷺ عن ثمن الكلب وثمن الدم ١٢٢
باب: ﴿يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ ١٢٢
حديث: الحلف منفقة للسلعة ممحقة للبركة ١٢٢
باب ما يكره من الحلف في البيع ١٢٣
حديث: أن رجلًا أقام سلعة وهو في السوق فحلف بالله لقد أعطى بها ١٢٣
باب ما قيل في الصواغ ١٢٣
حديث: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم ١٢٣
باب ذكر النساج ١٢٤
حديث: جاءت امرأة ببردة أتدرون ما البردة؟ ١٢٤
باب النجار ١٢٤
حديث: أن مري غلامك النجار يعمل لي أعوادًا أجلس عليهن ١٢٤

باب شراء الدواب والحمير ١٢٥
حديث: أما إنك قادم فإذا قدمت فالكيس الكيس ١٢٥
باب الأسواق التي كانت في الجاهلية فتبايع بها الناس في الإسلام ١٢٥
حديث: فلما كان الإسلام تأثموا من التجارة فيها ١٢٥
باب شراء الإبل الهيم أو الأجرب ١٢٥
باب: في العطار وبيع المسك ١٢٦
حديث: مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك ١٢٦
باب ذكر الحجام ١٢٦
حديث: احتجم النبي ﷺ وأعطى الذي حجمه ١٢٦
باب: كم يجوز الخيار؟ ١٢٧
حديث: إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا ١٢٧
باب: إذا لم يوقت في الخيار هل يجوز البيع؟ ١٢٧
حديث: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا أو يقول أحدهما ١٢٧
باب: إذا خير أحدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيع ١٢٧
حديث: إذا تبايع الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ١٢٧
باب: إذا اشترى شيئًا فوهب من ساعته قبل أن يتفرقا ولم ينكر ١٢٧
[معلق الليث: بعت من أمير المؤمنين عثمان مالًا بالوادي. . .] ١٢٧
باب ما ذكر في الأسواق ١٢٨
حديث: صلاة أحدكم في جماعة تزيد على صلاته في سوقه وبيته ١٢٨
حديث: اللهم أحببه وأحب من يحبه ١٢٨
باب كراهية السخب في السوق ١٢٨
حديث: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ ١٢٨
باب الكيل على البائع والمعطي ١٢٨
حديث: اذهب فصنف تمرك أصنافًا العجوة على حدة ١٢٩
باب ما يذكر في بيع الطعام والحكرة ١٢٩
حديث: رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة يضربون على. ١٢٩

حديث: الذهب بالذهب ربًا إلا هاء وهاء ١٢٩
باب بيع الطعام قبل أن يقبض وبيع ما ليس عندك ١٣٠
حديث: أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو الطعام ١٣٠
باب من رأى إذا اشترى طعامًا جزافًا أن لا يبيعه حتى يؤويه ١٣٠
حديث: لقد رأيت الناس في عهد رسول الله ﷺ يبتاعون جزافًا ١٣٠
باب: إذا اشترى متاعًا أو دابة فوضعه عند البائع أو مات قبل أن. ١٣١
حديث: أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج ١٣١
باب: لا يبيع على بيع أخيه ولا يسوم على سوم أخيه حتى يأذن له ١٣١
حديث أبي هريرة: نهى رسول الله ﷺ أن يبيع حاضر لباد ١٣١
باب بيع الملامسة ١٣٢
حديث: نهي عن لبستين: أن يحتبي الرجل في الثوب الواحد ١٣٢
باب النهي للبائع أن لا يحفل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة ١٣٢
حديث: لا تصروا الإبل والغنم فمن ابتاعها بعد فإنه بخير النظرين ١٣٢
باب: إذا اشترط شروطًا في البيع لا تحل ١٣٣
حديث: خذيها واشترطي لهم الولاء فإنما الولاء لمن أعتق ١٣٣
حديث: لا يمنعك ذلك فإنما الولاء لمن أعتق ١٣٣
باب بيع التمر بالتمر ١٣٣
حديث: البر بالبر ربًا إلا هاء وهاء والشعير بالشعير ربًا إلا ١٣٣
باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام ١٣٣
حديث: أن النبي ﷺ نهى عن المزابنة ١٣٣
باب بيع الشعير بالشعير ١٣٤
حديث: الذهب بالذهب ربًا إلا هاء وهاء والبر بالبر ربًا إلا ١٣٤
باب بيع الفضة بالفضة ١٣٤
حديث: الذهب بالذهب مثلًا بمثل والورق بالورق مثلًا بمثل ١٣٤
باب بيع الدينار بالدينار نساء ١٣٥
حديث: الدينار بالدينار ١٣٥

باب بيع المزابنة ١٣٧
باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها ١٣٧
معلق الليث: فإما لا، فلا يتبايعوا حتى يبدو صلاح الثمر ١٣٧
باب من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم في البيوع... .... ١٣٨
باب إذا اشترى شيئًا لغيره بغير إذنه فرضي ١٣٨
حديث: خرج ثلاثة يمشون فأصابهم المطر ١٣٨
باب الشراء والبيع مع المشركين وأهل الحرب ١٣٨
حديث: بيعًا أم عطية؟ ١٣٨
باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه ١٣٨
حديث: هاجر إبراهيم بسارة فدخل بها قريةً فيها ملك من الملوك ١٣٨
باب قتل الخنزير ١٣٩
حديث: والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا ١٣٩
باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح وما يكره من ذلك ١٣٩
حديث: من صور صورةً فإن الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح ١٣٩
باب أمر النبي ﷺ اليهود ببيع أراضيهم حين أجلاهم ١٤٠
باب بيع العبيد والحيوان بالحيوان نسيئةً ١٤٠
باب بيع الرقيق ١٤١
حديث: أوإنكم تفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم ١٤١
باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها؟ ١٤١
حديث: قدم النبي ﷺ خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية ١٤١
كتاب السلم ١٤٢
باب السلم إلى أجل معلوم ١٤٢
حديث: كنا نصيب المغانم مع رسول الله ﷺ فكان يأتينا أنباط من... .... ١٤٢
كتاب الشفعة ١٤٣
باب: أي الجوار أقرب؟ ١٤٣
حديث: إلى أقربهما منك بابًا ١٤٣

كتاب الإجارة ١٤٤
حديث: الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه. ١٤٤
باب: إذا استأجر أجيرًا ليعمل له بعد ثلاثة أيام. ١٤٤
حديث: واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلًا من بني الديل ١٤٤
باب الإجارة إلى نصف النهار ١٤٤
حديث: مثلكم ومثل أهل الكتابين كمثل رجل استأجر أجراء ١٤٤
باب الإجارة إلى صلاة العصر ١٤٦
حديث: إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عمالًا ١٤٦
باب الإجارة من العصر إلى الليل ١٥٠
حديث: مثل المسلمين واليهود والنصارى كمثل رجل استأجر قومًا ١٥٠
باب من استأجر أجيرًا فترك أجره فعمل فيه المستأجر فزاد. ١٥٠
حديث: انطلق ثلاثة رهط ممن كان قبلكم حتى أووا المبيت إلى. ١٥٠
باب من آجر نفسه ليحمل على ظهره ثم تصدق به وأجرة الحمال ١٥٠
حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أمر بالصدقة انطلق أحدنا إلى السوق. ١٥٠
باب أجر السمسرة ١٥١
حديث: نهى رسول الله ﷺ أن يتلقى الركبان ولا يبيع حاضر لباد ١٥١
باب: هل يؤاجر الرجل نفسه من مشرك في أرض الحرب؟ ١٥١
حديث: لا والله لا أقضيك حتى تكفر بمحمد ١٥١
باب ما يعطى في الرقية على أحياء العرب بفاتحة الكتاب ١٥٢
حديث: قد أصبتم، اقسموا، واضربوا لي معكم سهما ١٥٣
باب كسب البغي والإماء ١٥٣
باب: إذا استأجر أرضًا فمات أحدهما ١٥٣
كتاب الكفالة ١٥٤
معلق الليث: أنه ذكر رجلًا من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل. ١٥٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾ ١٥٥
حديث: كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري ١٥٥

باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعقده ١٥٥
حديث: لم أعقل أبوي إلا وهما يدينان الدين ١٥٥
كتاب الوكالة ١٥٦
باب: إذا وكل المسلم حربيًّا ١٥٦
حديث ابن عوف: كاتبت أمية بن خلف كتابًا بأن يحفظني في صاغيتي ١٥٦
باب: وكالة الشاهد والغائب جائزة ١٥٦
حديث: إن خياركم أحسنكم قضاءً ١٥٦
باب: إذا وهب شيئًا لوكيل أو شفيع قوم جاز ١٥٦
باب: إذا وكل رجل أن يعطي شيئًا ولم يبين كم يعطي. ١٥٧
حديث: قال كنت مع النبي ﷺ في سفر فكنت على جمل ثفال ١٥٧
باب وكالة الامرأة الإمام في النكاح ١٥٧
باب: إذا وكل رجلًا فترك الوكيل شيئًا فأجازه الموكل. ١٥٧
حديث: يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة ١٥٧
باب وكالة الأمين في الخزانة ونحوها ١٥٨
حديث: الخازن الأمين الذي ينفق ما أمر به كاملًا موفرًا ١٥٨
كتاب المزارعة ١٥٩
حديث: ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا ١٥٩
باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع. ١٥٩
حديث: لا يدخل هذا بيت قوم إلا أدخله الذل ١٥٩
باب اقتناء الكلب للحرث ١٥٩
حديث: من اقتنى كلبًا لا يغني عنه زرعًا ولا ضرعًا ١٥٩
بَابُ قَطْعِ الشَّجَرِ وَالنَّخْلِ ١٥٩
حديث: كنا أكثر أهل المدينة مزدرعًا ١٥٩
باب جواز أخذ أجرة الأرض ١٦٠
حديث: أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ عليه خرجًا معلومًا ١٦٠
باب: إذا زرع بمال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك صلاح لهم ١٦٠

حديث: بينما ثلاثة نفر يمشون أخذهم المطر فأووا إلى غار في جبل ١٦٠
باب أوقاف أصحاب النبي ﷺ وأرض الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم ١٦١
حديث عمر: لولا آخر المسلمين ما فتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها ١٦١
باب من أحيا أرضًا مواتًا ١٦١
حديث: من أعمر أرضًا ليست لأحد فهو أحق ١٦٢
باب ما يستثنى من حكم الموات ١٦٢
حديث: أن النبي ﷺ أري وهو في معرسه من ذي الحليفة في بطن الوادي ١٦٢
حديث: الليلة أتاني آت من ربي وهو بالعقيق أن صلِّ في هذا الوادي. ١٦٢
باب: إذا قال رب الأرض: أقرك ما أقرك الله ولم يذكر أجلًا ١٦٢
حديث: نقركم بها على ذلك ما شئنا ١٦٢
باب ما كان من أصحاب النبي ﷺ يواسي بعضهم بعضًا ١٦٢
حديث: كان يكري مزارعه على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر ١٦٢
بَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالفِضَّةِ ١٦٣
حديث: أن رجلًا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع ١٦٣
باب ما جاء في الغرس ١٦٣
حديث: لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ١٦٣
كتاب المساقاة ١٦٤
باب: في الشرب ومن رأى صدقة الماء وهبته ووصيته جائزة ١٦٤
حديث: يا غلام أتأذن لي أن أعطيه الأشياخ ١٦٤
حديث: الأيمن فالأيمن ١٦٤
باب الخصومة في البئر والقضاء فيها ١٦٥
حديث: من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ هو عليها فاجر ١٦٥
باب سكر الأنهار ١٦٥
حديث: اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ١٦٥
باب شرب الأعلى قبل الأسفل ١٦٧
حديث: يا زبير اسق ثم أرسل ١٦٧

باب فضل سقي الماء ١٦٧
حديث: في كل كبد رطبة أجر ١٦٧
حديث: عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعًا. ١٦٨
باب من رأى أن صاحب الحوض والقربة أحق بمائه ١٦٨
حديث: يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم ١٦٨
باب: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ ١٦٨
حديث: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ ١٦٨
باب شرب الناس والدواب من الأنهار ١٦٩
حديث: الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر ١٦٩
حديث: هي لك أو لأخيك أو للذئب ١٦٩
باب بيع الحطب والكلإ ١٦٩
حديث: لأن يأخذ أحدكم أحبلًا فيأخذ حزمة من حطب فيبيع ١٦٩
حديث: لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدًا ١٦٩
حديث علي: أصبت شارفًا مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر قال. ١٦٩
كتاب الاستقراض ١٧٠
باب أداء الديون ١٧٠
حديث: ما أحب أنه يحول لي ذهبًا يمكث عندي منه دينار فوق ثلاث ١٧٠
حديث: لو كان لي مثل أحد ذهبًا ما يسرني أن لا يمر علي ثلاث ١٧١
باب الشفاعة في وضع الدين ١٧١
حديث: صنف تمرك كل شيء منه على حدته ١٧١
باب ما ينهى عن إضاعة المال ١٧٢
حديث: إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ووأد البنات ١٧٢
كتاب الخصومات ١٧٣
حديث: لا تخيروا بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة ١٧٣
باب كلام الخصوم بعضهم في بعض ١٧٣
حديث: من حلف على يمين وهو فيها فاجر ١٧٣

باب إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة ١٧٣

حديث: لقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام ثم أخالف إلى منازل ١٧٣

باب دعوى الوصي للميت ١٧٣

حديث: هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش ١٧٣

باب الملازمة ١٧٤

حديث: في الملازمة ١٧٤

كتاب في اللقطة ١٧٥

حديث: احفظ وعاءها وعددها ووكاءها ١٧٥

باب: إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها ١٧٥

حديث: اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة فإن جاء ١٧٥

باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة؟ ١٧٦

[معلق أحمد بن سعيد: لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها] ١٧٦

باب: هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها. ١٧٦

حديث: اعرف عدتها ووكاءها ووعاءها ١٧٦

كتاب المظالم ١٧٧

باب: إذا أذن إنسان لآخر شيئًا جاز ١٧٧

باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه ١٧٧

حديث: إنما أنا بشر وإنه يأتيني الخصم ١٧٧

باب قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه ١٧٧

حديث: إن نزلتم بقوم فأمر لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا ١٧٧

باب: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره ١٧٨

حديث: لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبه في جداره ١٧٨

باب صب الخمر في الطريق ١٧٩

حديث: ألا إن الخمر قد حرمت ١٧٩

باب أفنية الدور والجلوس فيها والجلوس على الصعدات ١٧٩

حديث: إياكم والجلوس على الطرقات ١٧٩

باب الآبار على الطرق إذا لم يتأذ بها ١٧٩
حديث: بينا رجل بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئرًا ١٧٩
باب إماطة الأذى ١٨٠
باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها ١٨٠
حديث: هل ترون ما أرى ؟ إني أرى مواقع الفتن ١٨٠
حديث: أوفي شك أنت يا ابن الخطاب أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم ١٨٠
باب النهبى بغير إذن صاحبه ١٨١
حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ١٨١
باب كسر الصليب وقتل الخنزير ١٨٢
حديث: لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكمًا مقسطًا ١٨٢
باب: هل تكسر الدِّنان التي فيها الخمر أو تخرق الزقاق ١٨٢
باب: إذا هدم حائطًا فليبن مثله ١٨٢
حديث: كان رجل في بني إسرائيل يقال له جريج ١٨٢
كتاب الشركة ١٨٣
حديث: بعث رسول الله ﷺ بعثًا قبل الساحل فأمر عليهم أبا عبيدة ١٨٣
باب قسمة الغنم ١٨٣
حديث: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش ١٨٣
باب تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل ١٨٤
حديث: من أعتق شقيصًا من مملوكه فعليه خلاصه في ماله ١٨٤
باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه ١٨٤
حديث: مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا ١٨٤
باب شركة اليتيم وأهل الميراث ١٨٥
حديث: يا ابن أختي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله ١٨٥
باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصرف ١٨٥
حديث: ما كان يدًا بيد فخذوه وما كان نسيئة فذروه ١٨٥
باب الشركة في الرقيق ١٨٥

حديث: من أعتق شركًا له في مملوك وجب عليه أن يعتق كله ١٨٥
كتاب الرهن ١٨٦
باب: إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى عليه ١٨٦
حديث: أن النبي ﷺ قضى أن اليمين على المدعى عليه ١٨٦
كتاب العتق ١٨٧
حديث: إيما رجل أعتق أمرأً مسلمًا استنقذ الله بكل عضو منه ١٨٧
باب: إذا أعتق عبدًا بين اثنين أو أمة بين الشركاء ١٨٧
حديث: من أعتق شركًا له في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد ١٨٧
حديث: من أعتق شركًا له في مملوك فعليه عتقه كله ١٨٧
باب الخطإ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة ١٨٧
حديث: إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صدورها ١٨٧
باب إذا قال رجل لعبده: هو لله، ونوى العتق والإشهاد في العتق ١٨٨
حديث: يا أبا هريرة هذا غلامك قد أتاك ١٨٨
حديث: لما أقبل أبو هريرة ومعه غلامه وهو يطلب الإسلام ١٨٩
باب أم الولد ١٨٩
حديث: احتجبي منه يا سودة بنت زمعة ١٨٩
بابُ بيع المدبر ١٨٩
باب قول النبي ﷺ: العبيد إخوانكم فأطعموهم مما تأكلون ١٨٩
حديث: إن إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم ١٨٩
باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده ١٩٠
حديث: نعم ما لأحدهم يحسن عبادة ربه وينصح لسيده ١٩٠
كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها ١٩٢
حديث: يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ١٩٢
حديث: إن كنا لننظر إلى الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين ١٩٣
باب من استسقى ١٩٤
حديث: الأيمنون الأيمنون ألا فيمنوا ١٩٤

باب قبول هدية الصيد ١٩٤
حديث: أما إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ١٩٤
باب قبول الهدية ١٩٤
حديث: كان رسول الله ﷺ إذا أتي بطعام سأل عنه أهدية أم صدقة؟ ١٩٤
باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه دون بعض ١٩٤
حديث: يا بنية ألا تحبين ما أحب ١٩٤
باب من لا يرد من الهدية ١٩٤
حديث: زعم أنس أن النبي ﷺ كان لا يرد الطيب ١٩٤
باب هبة المرأة لغير زوجها ١٩٤
حديث: أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك ١٩٤
حديث: أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك ١٩٥
باب بمن يبدأ بالهدية ؟ ١٩٥
حديث عائشة: إلى أقربهما منك بابًا ١٩٥
باب من لم يقبل الهدية لعلة ١٩٥
حديث: فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر يهدى له أم لا ١٩٥
باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة ١٩٥
باب: إذا وهب جماعة لقوم ١٩٥
حديث: معي من ترون وأحب الحديث إلي أصدقه ١٩٥
باب هدية ما يكره لبسها ١٩٥
حديث: إني رأيت على بابها سترًا موشيًا ١٩٥
باب قبول الهدية من المشركين ١٩٦
حديث: هل مع أحد منكم طعام؟ ١٩٦
باب ما قيل في العمرى والرقبى ١٩٦
حديث: قضى النبي ﷺ بالعمرى أنها لمن وهبت له ١٩٦
باب من استعار من الناس الفرس ١٩٦
حديث: ما رأينا من شيء وإن وجدناه لبحرًا ١٩٦

باب فضل المنيحة ١٩٦
حديث: نعم المنيحة اللقحة الصفي منحة والشاة الصفي ١٩٦
كتاب الشهادات ١٩٩
باب: إذا عدل رجل أحدًا فقال: لا نعلم إلا خيرًا. ١٩٩
حديث: من يعذرنا من رجل بلغني أذاه في أهل بيتي ١٩٩
باب شهادة المختبي ٢٠٠
حديث: أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عسيلته ٢٠٠
باب تعديل كم يجوز ٢٠٠
حديث: شهادة القوم المؤمنون شهداء الله في الأرض ٢٠٠
باب ما قيل في شهادة الزور ٢٠١
باب تعديل النساء بعضهن بعضًا ٢٠٢
حديث: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي فوالله ما علمت. ٢٠٢
باب: إذا زكى رجل رجلًا كفاه ٢٠٣
باب بلوغ الصبيان وشهادتهم ٢٠٤
باب سؤال الحاكم المدعي هل لك بينة ؟ قبل اليمين ٢٠٤
حديث: من حلف على يمين وهو فيها فاجر ليقتطع. ٢٠٤
بَابُ إِذَا اخْتَلَفَ الرَّاهِنُ وَالمُرْتَهِنُ وَنَحْوُهُ، فَالْبَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي، وَاليَمِينُ عَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ ٢٠٤
حديث: من حلف على يمين يستحق بها مالًا لقي الله وهو عليه غضبان ٢٠٤
باب: إذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة وينطلق لطلب البينة ٢٠٥
حديث: البينة أو حد في ظهرك ٢٠٥
باب: إذا تسارع قوم في اليمين ٢٠٦
حديث: أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين فأسرعوا ٢٠٦
باب من أقام البينة بعد اليمين ٢٠٦
حديث: إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض ٢٠٦
باب من أمر بإنجاز الوعد ٢٠٧

حديث: سألني يهودي من أهل الحيرة أي الأجلين قضى موسى؟ ٢٠٧
باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها ٢٠٧
باب القرعة في المشكلات ٢٠٧
حديث أبي هريرة: لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ٢٠٧
كتاب الصلح ٢٠٨
حديث: يا أيها الناس ما لكم إذا نابكم شيء في صلاتكم أخذتم. ٢٠٨
باب قول الإمام لأصحابه: اذهبوا بنا نصلح ٢٠٨
باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود ٢٠٨
حديث: لأقضين بينكما بكتاب الله أما الوليدة والغنم فرد عليك ٢٠٨
باب كيف يكتب: هذا ما صالح فلان بن فلان وفلان بن فلان ٢٠٩
حديث: أنا رسول الله وأنا محمد بن عبد الله ٢٠٩
باب الصلح في الدية ٢٠٩
حديث: إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره ٢٠٩
باب قول النبي ﷺ للحسن بن علي: ابني هذا سيد ٢١٠
حديث: إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين ٢١٠
باب: هل يشير الإمام بالصلح؟ ٢١٠
حديث: أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟ ٢١٠
باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم ٢١١
حديث: كل سلامى من الناس عليه صدقة ٢١١
كتاب الشروط ٢١٣
حديث: لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ كان فيما اشترط ٢١٣
حديث: بايعت رسول الله ﷺ فاشترط علي والنصح لكل مسلم ٢١٣
باب: إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان مسمى جاز ٢١٣
حديث: ما كنت لآخذ جملك فخذ جملك ذلك فهو مالك ٢١٣
باب الشروط مع الناس بالقول ٢١٣
حديث: موسى رسول الله ٢١٣

باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط ٢١٤
حديث: إن خالد بن الوليد بالغميم في خيل لقريش طليعة ٢١٤
باب ما يجوز من الاشتراط والثنيا في الإقرار ٢١٧
حديث: إن لله تسعةً وتسعين اسمًا مائة إلا واحدًا من أحصاها ٢١٧
باب الشروط في الوقف ٢١٨
حديث: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها ٢١٨
كتاب الوصايا ٢١٨
باب الوصايا ٢١٩
حديث: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين ٢١٩
حديث: ما ترك رسول الله ﷺ عند موته درهمًا ولا دينارًا ولا عبدًا ٢١٩
باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس ٢٢٠
حديث: إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة ٢٢٠
باب الوصية بالثلث ٢٢٢
حديث: الثلث والثلث كثير أو كبير ٢٢٢
باب قول الله تعالى: ﴿مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ﴾ ٢٢٢
باب: إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب؟ ٢٢٢
حديث: أرى أن تجعلها في الأقربين ٢٢٢
باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب ٢٢٢
حديث: يا معشر قريش اشتروا أنفسكم ٢٢٢
باب ما يستحب لمن يتوفى فجأةً أن يتصدقوا عنه. ٢٢٣
حديث: إن أمي افتلتت نفسها وأراها لو تكلمت تصدقت. ٢٢٣
باب وقف الدواب والكراع والعروض والصامت ٢٢٣
حديث: لا تبتعها ولا ترجعن في صدقتك ٢٢٣
باب: إذا وقف أرضًا أو بئرًا واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين ٢٢٤
معلق عبدان: من جهز جيش العسرة فله الجنة ٢٢٤
باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ﴾ ٢٢٤

حديث: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري ٢٢٤
باب قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة ٢٢٤
حديث: اذهب فبيدر كل تمر على ناحيته ٢٢٤
كتاب الجهاد ٢٢٥
حديث: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ ٢٢٥
حديث: لكن أفضل الجهاد حج مبرور ٢٢٥
حديث: هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ٢٢٥
باب: أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ٢٢٦
حديث: مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم ٢٢٦
باب درجات المجاهدين في سبيل الله ٢٢٦
حديث: من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان ٢٢٦
باب الحور العين وصفتهن ٢٢٧
حديث: ما من عبد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا ٢٢٧
باب فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم ٢٢٧
باب من ينكب في سبيل الله ٢٢٨
حديث: بعث النبي ﷺ أقوامًا من بني سليم إلى بني عامر في سبعين ٢٢٨
حديث: هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت ٢٢٩
باب قول الله تعالى: ﴿هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ﴾ ٢٢٩
حديث: أن أبا سفيان أخبره: أن هرقل قال له: سألتك كيف. ٢٢٩
باب قول الله تعالى: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ ٢٣٠
حديث: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ٢٣٠
باب: عمل صالح قبل القتال ٢٣١
باب من أتاه سهم غرب فقتله ٢٣١
حديث: يا أم حارثة إنها جنان في الجنة ٢٣١
باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٢٣١
حديث أبي موسى: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل. ٢٣١

باب من اغبرت قدماه في سبيل الله ٢٣٢
حديث: ما اغبرت قدما عبد في سبيل الله فتمسه النار ٢٣٢
باب: الجنة تحت بارقة السيوف ٢٣٢
حديث: واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ٢٣٢
باب الشجاعة في الحرب والجبن ٢٣٣
حديث: أعطوني ردائي لو كان لي عدد هذه العضاه نعمًا. ٢٣٣
باب وجوب النفير وما يجب من الجهاد والنية ٢٣٣
باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل ٢٣٤
حديث: أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعدما افتتحوها ٢٣٤
باب فضل النفقة في سبيل الله ٢٣٤
حديث: من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة ٢٣٤
حديث: إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم. ٢٣٥
باب فضل الطليعة ٢٣٥
حديث: إن لكل نبي حواريًا وحواري الزبير ٢٣٥
باب سفر الاثنين ٢٣٥
حديث: أذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما ٢٣٥
باب: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة ٢٣٦
حديث: البركة في نواصي الخيل ٢٣٦
باب: الجهاد ماض مع البر والفاجر ٢٣٦
حديث عروة: الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة. ٢٣٦
باب اسم الفرس والحمار ٢٣٦
حديث: ما رأينا من فزع وإن وجدناه لبحرًا ٢٣٦
باب: الخيل لثلاثة ٢٣٧
حديث: الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر ٢٣٧
باب من ضرب دابة غيره في الغزو ٢٣٧
حديث: من أحب أن يتعجل إلى أهله فليعجل ٢٣٧

باب من قاد دابة غيره في الحرب ٢٣٧
حديث: أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب ٢٣٧
باب ناقة النبي ﷺ ٢٣٨
حديث: حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه ٢٣٨
باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال ٢٣٨
حديث أنس: لما كان يوم أحد انهزم الناس ٢٣٨
باب الحراسة في الغزو في سبيل الله ٢٣٩
حديث: تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة ٢٣٩
باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر ٢٣٩
حديث: كل سلامى عليه صدقة كل يوم يعين الرجل في دابته ٢٣٩
باب فضل رباط يوم في سبيل الله ٢٤٠
حديث: رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها ٢٤٠
باب من غزا بصبي للخدمة ٢٤٠
حديث: التمس غلامًا من غلمانكم يخدمني حتى أخرج إلى خيبر ٢٤٠
باب: لا يقول فلان شهيد ٢٤٠
حديث: الله أعلم بمن يجاهد في سبيله، الله أعلم بمن يكلم في سبيله ٢٤٠
باب التحريض على الرمي ٢٤٠
حديث: ارموا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا ارموا وأنا مع. ٢٤٠
باب الدرق ٢٤٠
حديث عائشة: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان. ٢٤٠
باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق ٢٤١
حديث: كان النبي ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس ٢٤١
باب من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة ٢٤١
حديث: إن هذا اخترط علي سيفي وأنا نائم فاستيقظت وهو. ٢٤١
باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر ٢٤١
حديث: إن هذا اخترط سيفي ٢٤١

باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب ٢٤١
حديث: اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت ٢٤١
باب الحرير في الحرب ٢٤٢
حديث: أن عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا إلى النبي ﷺ ٢٤٢
باب من صف أصحابه عند الهزيمة ونزل عن دابته واستنصر ٢٤٢
حديث: والله ما ولى رسول الله ﷺ ولكنه خرج شبان أصحابه ٢٤٢
باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة ٢٤٣
حديث: اللهم أنج سلمة بن هشام اللهم أنج الوليد بن الوليد ٢٤٣
باب دعاء النبي ﷺ ٢٤٣
حديث: أن رسول الله ﷺ كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام وبعث ٢٤٣
حديث: الله أكبر خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء. ٢٤٣
باب: كان النبي ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال ٢٤٣
حديث: أن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها انتظر حتى مالت ٢٤٣
باب استئذان الرجل الإمام لقوله: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾... .... ٢٤٣
حديث: غزوت مع رسول الله ﷺ فتلاحق بي النبي ﷺ وأنا على ناضح ٢٤٣
باب الجعائل والحملان في السبيل ٢٤٤
باب الارتداف في الغزو والحج ٢٤٤
حديث: كنت رديف أبي طلحة وإنهم ليصرخون بهما جميعًا. ٢٤٤
باب من أخذ بالركاب ونحوه ٢٤٤
حديث: كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ٢٤٤
باب التكبير إذا علا شرفًا ٢٤٥
حديث: كان النبي ﷺ إذا قفل من الحج أو العمرة ولا أعلمه إلا قال. ٢٤٥
باب السرعة في السير ٢٤٥
حديث: السفر قطعة من العذاب يمنع أحدكم نومه وطعامه وشرابه ٢٤٥
باب الجهاد بإذن الأبوين ٢٤٦
حديث: أحي والداك؟ قال: نعم. قال: ففيهما فجاهد ٢٤٦

باب مَن اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجةً وكان له عذر هل يؤذن له؟ ٢٤٦
حديث: لا يخلون رجل بامرأة ولا تسافرن امرأة إلا ومعها محرم ٢٤٦
باب الجاسوس ٢٤٦
حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإنَّ بها ظعينة ومعها كتاب ٢٤٦
باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذراري ٢٤٧
حديث: لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ ٢٤٧
حديث: من بدل دينه فاقتلوه ٢٤٧
باب: لا يعذب بعذاب الله ٢٤٧
باب: ﴿فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ ٢٤٧
باب: إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق؟ ٢٤٨
حديث: ما أجد لكم إلا أن تلحقوا بالذود ٢٤٨
بَابٌ: إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ؟ ٢٤٨
حديث: قرصت نملة نبيًّا من الأنبيَّاء ٢٤٨
باب حرق الدور والنخيل ٢٤٨
حديث: ألا تريحني من ذي الخلصة ٢٤٨
باب قتل النائم المشرك ٢٤٨
حديث: بعث رسول الله ﷺ رهطًا من الأنصار إلى أبي رافع ليقتلوه ٢٤٨
باب: الحرب خدعة ٢٤٩
حديث: هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده ٢٤٩
باب الكذب في الحرب ٢٥٠
حديث: من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ﷺ ٢٥٠
باب الفتك بأهل الحرب ٢٥٠
حديث: من لكعب بن الأشرف فقال محمد بن مسلمة: أتحب ٢٥٠
باب ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من تخشى معرته ٢٥٠
[معلق الليث: انطلق رسول الله ﷺ ومعه أبي بن كعب قِبل ابن صياد] ٢٥٠
باب ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه ٢٥٠

حديث: إن رأيتمونا تخطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم ٢٥٠
باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس ٢٥١
حديث: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح إن القوم يقرون في قومهم ٢٥١
باب من قال: خذها وأنا ابن فلان ٢٥١
حديث: أما رسول الله ﷺ لم يول يومئذ ٢٥١
باب: هل يستأسر الرجل؟ ومن لم يستأسر ومن ركع ركعتين عند القتل ٢٥٢
حديث: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سريةً عينًا ٢٥٢
باب: هل يستشفع إلى أهل الذمة ومعاملتهم؟ ٢٥٢
حديث: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا ٢٥٢
باب: كيف يعرض الإسلام على الصبي؟ ٢٥٣
حديث ابن عمر: إن يكنه فلن تسلط عليه وإن لم يكنه. ٢٥٣
باب: إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهى لهم ٢٥٣
حديث: وهل ترك لنا عقيل منزلًا؟! ٢٥٣
حديث: أن عمر بن الخطاب استعمل مولًى له يدعى هنيًّا على الحمى ٢٥٣
باب: إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر ٢٥٥
حديث: إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ٢٥٥
باب من تكلم بالفارسية والرطانة ٢٥٥
حديث: كخ كخ أما تعرف أنا لا نأكل الصدقة ٢٥٥
باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم ٢٥٥
حديث: هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش ٢٥٥
باب: إذا اضطر الرجل إلى النظر في شعور أهل الذمة. ٢٥٥
حديث: ائتوا روضة كذا وتجدون بها امرأةً أعطاها حاطب كتابًا ٢٥٥
باب ما يقول إذا رجع من الغزو ٢٥٦
حديث: كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ورسول الله ﷺ على راحلته. ٢٥٦
بَابُ فَرْضِ الْخُمُسِ ٢٥٦
حديث علي: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر ٢٥٦

حديث: أن فاطمة سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ. ٢٥٦
حديث علي: بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار ٢٥٦
باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته ٢٥٧
حديث أبي هريرة: لا يقتسم ورثتي دينارًا ما تركت بعد نفقة. ٢٥٧
باب بركة الغازي في ماله حيًّا وميتًا مع النبي ﷺ وولاة الأمر ٢٥٧
حديث: لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه ٢٥٧
باب: ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين. ٢٥٧
حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم ٢٥٧
حديث: شقيت إن لم أعدل ٢٥٨
باب ومن الدليل على أن الخمس للإمام وأنه يعطي بعض قرابته. ٢٥٨
حديث: إنما بنو المطلب وبنو هاشم شيء واحد ٢٥٩
باب من لم يخمس الأسلاب ٢٥٩
حديث: والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده ٢٥٩
حديث: من قتل قتيلًا له عليه بينة فله سلبه ٢٥٩
باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه ٢٦٤
حديث: يا رسول الله إنه كان علي اعتكاف يوم في الجاهلية ٢٦٤
حديث: إنكم سترون بعدي أثرة شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله ﷺ ٢٦٤
باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب ٢٦٤
حديث: كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسان بجراب فيه شحم فنزوت. ٢٦٤
كتاب الجزية والموادعة ٢٦٥
بَابُ الْجِزْيَةِ. . . : الترجمة ٢٦٥
حديث: أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء ٢٦٥
حديث: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين ٢٦٥
باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم؟ ٢٦٦
حديث: اجمعوا إلي من كان هاهنا من يهود ٢٦٦
باب: ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم ٢٦٧

حديث: خطبنا علي فقال: ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله ٢٦٧
باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره وإثم من لم يف ٢٦٧
حديث: أتحلفون وتستحقون قاتلكم أو صاحبكم ٢٦٧
باب إثم من عاهد ثم غدر ٢٦٧
حديث: المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا فمن أحدث حدثًا ٢٦٧
كتاب بدء الخلق ٢٦٨
ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾ ٢٦٨
حديث: يا أهل اليمن اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم ٢٦٨
حديث: اقبلوا البشرى يا بني تميم ٢٦٩
حديث: لما قضى الله الخلق كتب في كتابه ٢٦٩
باب ما جاء في سبع أرضين ٢٦٩
حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق السموات والأرض ٢٦٩
باب ذكر الملائكة ٢٦٩
حديث: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان فأتيت بطست من ذهب ٢٦٩
حديث: إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يومًا ٢٧٠
حديث: إذا أحب الله العبد نادى جبريل إن الله يحب فلانًا فأحببه ٢٧٠
حديث: إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد. ٢٧٠
حديث: كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم ٢٧٠
حديث: كل ذاك يأتي الملك أحيانًا في مثل صلصلة الجرس ٢٧١
حديث: نزل جبريل فأمني فصليت معه ثم صليت معه ٢٧١
حديث: الملائكة يتعاقبون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار. ٢٧٢
باب: إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء فوافقت إحداهما. ٢٧٢
حديث يعلى: سمعت النبي ﷺ يقرأ على المنبر: ﴿وَنَادَوْا۟ يَـٰمَـٰلِكُ﴾ ٢٧٢
حديث: لقد لقيت من قومك ما لقيت ٢٧٢
باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة ٢٧٣
حديث: اطلعت في الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ٢٧٣

حديث: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة فإذا امرأة تتوضأ إلى. ٢٧٣
حديث: أول زمرة تلج الجنة صورتهم على صورة القمر ليلة البدر ٢٧٣
حديث: أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ٢٧٤
باب صفة النار وأنها مخلوقة ٢٧٤
حديث: اشتكت النار إلى ربها فقالت: رب أكل بعضي بعضًا ٢٧٤
حديث: ناركم جزء من سبعين جزءًا كلهن مثل حرها ٢٧٤
حديث: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه. ٢٧٤
باب صفة إبليس وجنوده ٢٧٥
حديث: أشعرت أن الله أفتاني فيما فيه شفائي أتاني رجلان ٢٧٥
حديث: يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد ٢٧٥
حديث: أما إن أحدكم إذا أتى أهله وقال: بسم الله اللهم جنبنا. ٢٧٥
[معلق ابن الهيثم: صدقك وهو كذوب ذاك شيطان] ٢٧٥
حديث: لما كان يوم أحد هزم المشركون فصاح إبليس. ٢٧٥
حديث: والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان قط سالكًا فجًا إلا سلك. ٢٧٦
باب: خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ٢٧٦
حديث: يوشك أن يكون خير مال الرجل غنم يتبع بها شعف الجبال ٢٧٦
حديث: رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل ٢٧٦
باب: خمس من الدواب فواسق يقتلن في الحرم ٢٧٦
حديث: خمس فواسق يقتلن في الحرم الفأرة ٢٧٦
حديث: وقيت شركم، كما وقيتم شرها ٢٧٦
حديث: نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة ٢٧٦
باب: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ٢٧٧
حديث: إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه ثم لينزعه ٢٧٧
حديث: من أمسك كلبًا ينقص من عمله كل يوم قيراط ٢٧٧
كتاب الأنبياء ٢٧٨
باب قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ﴾ [البقرة: ٣٠] ٢٧٨

حديث: خلق الله آدم وطوله ستون ذراعًا ٢٧٨
حديث: إن أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ٢٧٨
حديث: نعم إذا رأت الماء ٢٧٨
حديث: استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع ٢٧٨
حديث: إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا ٢٧٩
حديث: إن الله وكل في الرحم ملكًا فيقول: يا رب نطفة ٢٨٠
باب قصة يأجوج ومأجوج ٢٨٠
حديث: يقول الله تعالى: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك ٢٨٠
باب قول الله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥] ٢٨٠
حديث: يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة ٢٨٠
حديث: قاتلهم الله والله إن استقسما بالأزلام قط ٢٨١
حديث: فيوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله ٢٨١
باب: ﴿يَزِفُّونَ﴾: النسلان في المشي ٢٨١
معلق الأنصاري: أقبل إبراهيم بإسماعيل وأمه عليهم السلام وهي ترضعه ٢٨١
حديث: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل ٢٨٢
حديث: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج ٢٨٢
حديث: أي مسجد وضع في الأرض أول؟ قال: المسجد الحرام ٢٨٣
حديث: قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ٢٨٣
باب قول الله تعالى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا﴾ [الأعراف: ٧٣] ٢٨٣
حديث: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا إلا أن تكونوا باكين ٢٨٣
باب قول الله تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِّلسَّائِلِينَ﴾ [يوسف: ٧] ٢٨٤
حديث أم رومان: بينما أنا مع عائشة جالستان. ٢٨٤
حديث عائشة: والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن ٢٨٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ﴾ [الأنبياء: ٨٣] ٢٨٥
حديث: بينما أيوب يغتسل عريانًا خر عليه رجل جراد من ذهب ٢٨٥
باب قول الله تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ﴾ [الأعراف: ١٤٢]. ٢٨٥

حديث أبي هريرة: لولا بنو إسرائيل لم يخنز اللحم ٢٨٥
حديث الخضر مع موسى عليهما السلام ٢٨٥
حديث: يرحم الله موسى لو كان صبر يقص علينا من أمرهما ٢٨٥
حديث: إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء ٢٨٥
بَابُ حَدِيثِ الخَضِرِ مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ٢٨٦
حديث: إن موسى كان رجلًا حييًّا ستيرًا ٢٨٦
باب وفاة موسى وذكره بعد ٢٨٦
حديث: احتج آدم وموسى فقال له موسى: أنت آدم الذي أخرجتك. ٢٨٦
باب قول الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٣٩] ٢٨٦
حديث: لا يقولن أحدكم: إني خير من يونس ٢٨٦
حديث: لا تفضلوا بين أنبياء الله فإنه ينفخ في الصور ٢٨٦
باب قول الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُۥدَ سُلَيْمَٰنَ نِعْمَ ٱلْعَبْدُ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٣٠] ٢٨٦
حديث: يا رسول الله أي مسجد وضع أول؟ قال: المسجد الحرام ٢٨٦
باب قول الله تعالى: ﴿ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ﴾ [مريم: ٢] ٢٨٧
باب قول الله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ﴾ [مريم: ١٦] ٢٨٧
باب: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢] ٢٨٨
حديث: خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة ٢٨٨
باب: قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ﴾ [آل عمران: ٤٥] ٢٨٩
باب قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١] ٢٨٩
باب: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ [مريم: ١٦] ٢٨٩
حديث: بينما أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر ٢٨٩
باب ما ذكر عن بني إسرائيل ٢٩١
حديث: إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم ما بين صلاة. ٢٩١
حديث: بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ٢٩٢
حديث الغار ٢٩٢
حديث: بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون إذ أصابهم مطر ٢٩٢

باب من ذلك ٢٩٢
حديث: بينا رجل يسوق بقرةً إذ ركبها فضربها ٢٩٢
حديث حذيفة: إن رجلًا حضره الموت لما أيس من الحياة. ٢٩٢
حديث أبي هريرة: كان رجل يسرف على نفسه. ٢٩٣
حديث أبي مسعود: إن مما أدرك الناس من كلام النبوة. ٢٩٣
حديث: نحن الآخرون السابقون يوم القيامة بيد كل أمة ٢٩٣
كتاب المناقب ٢٩٤
حديث: فممن كان إلا من مضر؟! من بني النضر ٢٩٤
حديث: من هاهنا جاءت الفتن نحو المشرق ٢٩٤
باب مناقب قريش ٢٩٤
حديث: إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه ٢٩٤
حديث: كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة ٢٩٥
باب في الزجر عن ادعاء النسب ٢٩٥
حديث ابن عباس: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع ٢٩٥
باب قصة الحبش ٢٩٥
حديث: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد وتلك الأيام أيام منًى ٢٩٥
باب من أحب أن لا يسب نسبه ٢٩٥
حديث: استأذن حسان النبي ﷺ في هجاء المشركين قال: كيف بنسبي؟ ٢٩٥
باب خاتم النبيين ﷺ ٢٩٥
حديث: مثلي ومثل الأنبياء كرجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها ٢٩٥
باب صفة النبي ﷺ ٢٩٦
حديث: رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي يشبهه ٢٩٦
حديث: كان في عنفقته شعرات بيض ٢٩٦
حديث: كان ربعة من القوم ليس بالطويل ولا بالقصير ٢٩٧
معلق الليث: ألا يعجبك أبو فلان جاء فجلس إلى جانب حجرتي ٢٩٧
باب: كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه ٢٩٧

حديث أنس: جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه ٢٩٧
باب علامات النبوة في الإسلام ٢٩٨
حديث: يا فلان ما يمنعك أن تصلي معنا؟ ٢٩٨
حديث: عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ٢٩٨
حديث: فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة ٢٩٨
حديث زينب: لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب ٢٩٨
حديث أبي هريرة: ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم ٢٩٨
حديث: هلاك أمتي على يدي غلمة من قريش ٢٩٨
حديث: قوم يهدون بغير هديي تعرف منهم وتنكر ٢٩٨
حديث: ويلك ومن يعدل إذا لم أعدل قد خبت وخسرت ٢٩٨
حديث: كان الرجل فيمن قبلكم يحفر له في الأرض فيجعل فيه ٢٩٨
حديث أبي بكر في الهجرة ٣٠٠
حديث: إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ٣٠٠
حديث: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل ٣٠٠
حديث: أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ ٣٠١
حديث: رأيت الناس مجتمعين في صعيد فقام أبو بكر... .... ٣٠١
كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ ٣٠٢
باب مناقب المهاجرين وفضلهم ٣٠٢
حديث: ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما ٣٠٢
باب قول النبي ﷺ: سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر ٣٠٣
حديث أبي سعيد: إن الله خير عبدًا بين الدنيا وبين ما عنده... .... ٣٠٣
باب الإشارة إلى خلافته بعد رسول الله ﷺ ٣٠٤
حديث: أما صاحبكم فقد غامر ٣٠٤
حديث: بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب ٣٠٦
حديث: أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسنح ٣٠٦
موقوف ابن سالم: شخص بصر النبي ﷺ ثم قال في الرفيق الأعلى ٣٠٧

حديث عائشة: خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ٣٠٧
حديث: ائذن له وبشره بالجنة ٣٠٧
حديث: اثبت أحد فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان ٣٠٧
حديث: إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب وقد وضع ٣٠٨
باب مناقب عمر بن الخطاب ٣٠٨
حديث: رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة... .... ٣٠٨
حديث: بينا أنا نائم شربت حتى أنظر إلى الري يجري في ظفري ٣٠٨
حديث: أريت في المنام أني أنزع بدلو بكرة على قليب ٣٠٩
حديث: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب .. ٣٠٩
حديث: وضع عمر على سريره فتكنفه الناس يدعون ويصلون... .... ٣٠٩
حديث: اثبت أحد فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيدان ٣٠٩
حديث: ما رأيت أحدًا قط بعد رسول الله ﷺ من حين قبض كان أجد... .... ٣١٠
حديث: أنت مع من أحببت ٣١١
حديث: بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص ٣١١
حديث: أما ما ذكرت من صحبة رسول الله ﷺ ورضاه ٣١١
باب مناقب عثمان بن عفان ٣١١
حديث: إن الله سبحانه بعث محمدًا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب... .... ٣١١
حديث: يا ابن عمر إني سائلك عن شيء فحدثني ٣١٢
باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان ٣١٢
حديث: لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لا يحتجن... .... ٣١٢
باب مناقب علي بن أبي طالب ٣١٢
حديث: جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان فذكر... .... ٣١٢
حديث: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ٣١٣
حديث: اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الاختلاف... .... ٣١٣
باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ٣١٣
حديث: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله... .... ٣١٣

باب مناقب الزبير بن العوام ٣١٣
حديث: أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمت ٣١٣
حديث جابر: إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير بن العوام ٣١٣
حديث: أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للزبير يوم اليرموك. ٣١٤
باب ذكر أصهار النبي ﷺ ٣١٤
حديث: أما بعد أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني ٣١٤
باب مناقب زيد بن حارثة ٣١٤
حديث: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبل ٣١٤
باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب ٣١٦
حديث: كان الرجل في حياة النبي ﷺ إذا رأى رؤيا قصها على النبي ﷺ ٣١٦
باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح ٣١٧
حديث: إن لكل أمة أمينًا وإن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة ٣١٧
باب مناقب الحسن والحسين ٣١٨
حديث: رأيت أبا بكر وحمل الحسن وهو يقول: بأبي شبيه بالنبي ﷺ ٣١٨
باب مناقب بلال بن رباح ٣٢١
حديث: إن كنت إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني ٣٢١
باب مناقب عبد الله بن مسعود ٣٢٢
حديث: دخلت الشام فصليت ركعتين فقلت: اللهم يسر لي جليسًا ٣٢٢
حديث أبي موسى: قدمت أنا وأخي من اليمن فمكثنا حينًا ما نرى ٣٢٤
باب فضل عائشة ٣٢٤
حديث: يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام ٣٢٤
كتاب مناقب الأنصار ٣٢٥
باب قول النبي ﷺ: لولا الهجرة لكنت من الأنصار ٣٢٥
حديث: لو أن الأنصار سلكوا واديًا أو شعبًا لسلكت في وادي الأنصار ٣٢٥
باب مناقب أبي طلحة ٣٢٦
حديث: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين. ٣٢٦

باب مناقب عبد الله بن سلام ٣٢٦
حديث: ألا تجيء فأطعمك سويقًا وتمرًا ٣٢٦
باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضلها ٣٢٦
حديث: ما غرت على امرأة للنبي ﷺ ما غرت على خديجة ٣٢٦
معلق ابن خليل، حديث: اللهم هالة ٣٢٧
باب ذكر هند بنت عتبة بن ربيعة ٣٢٧
معلق عبدان: أن عائشة قالت: جاءت هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله ٣٢٧
باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل ٣٢٧
حديث: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح ٣٢٧
بَابُ بُنْيَانِ الْكَعْبَةِ ٣٢٨
باب أيام الجاهلية ٣٢٨
حديث: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من الفجور في الأرض ٣٢٨
حديث: جاء سيل في الجاهلية فكسا ما بين الجبلين ٣٢٩
حديث: دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب ٣٢٩
حديث: أسلمت امرأة سوداء لبعض العرب ٣٢٩
حديث: أن القاسم كان يمشي بين يدي الجنازة ولا يقوم لها ٣٢٩
حديث: أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد ألا كل شيء ما خلا ٣٣٠
القسامة في الجاهلية ٣٣١
حديث: إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم ٣٣١
باب ما لقى النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة ٣٣٢
حديث: لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ٣٣٢
باب إسلام أبي ذر ٣٣٢
حديث: ارجع إلى قومك فأخبرهم حتى يأتيك أمري ٣٣٢
باب إسلام عمر بن الخطاب ٣٣٢
حديث: بينما هو في الدار خائفًا إذ جاءه العاص بن وائل السهمي ٣٣٢
حديث: لقد أخطأ ظني أو إن هذا على دينه في الجاهلية ٣٣٣

حديث: لو رأيتني موثقي عمر على الإسلام أنا وأخته وما أسلم ٣٣٣
باب هجرة الحبشة ٣٣٣
حديث: إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره. ٣٣٣
حديث: إن في الصلاة شغلًا ٣٣٣
باب قصة أبي طالب ٣٣٣
حديث: أي عم قل: لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله ٣٣٣
حديث: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة ٣٣٤
باب حديث الإسراء ٣٣٤
باب المعراج ٣٣٤
حديث: بينما أنا في الحطيم مضطجعًا إذ أتاني آت. ٣٣٤
باب وفود الأنصار إلى النبي ﷺ بمكة وبيعة العقبة ٣٣٥
حديث كعب بن مالك: ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة ٣٣٥
حديث جابر: أنا وأبي وخالي من أصحاب العقبة ٣٣٥
حديث: بايعناه على أن لا نشرك بالله شيئًا ولا نسرق ولا نزني ٣٣٥
باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة ٣٣٥
حديث: إن عبدًا خيره الله بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء ٣٣٥
حديث: إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين ٣٣٥
حديث: لما أقبل النبي ﷺ إلى المدينة تبعه سراقة بن مالك بن جعشم ٣٣٦
حديث: فقف مكانك لا تتركن أحدًا يلحق بنا ٣٣٦
حديث: ابتاع أبو بكر من عازب رحلًا فحملته معه ٣٣٦
حديث: قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر ٣٣٦
حديث: أن أبا بكر تزوج امرأةً من كلب يقال لها أم بكر ٣٣٦
باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة ٣٣٦
حديث: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال ٣٣٦
باب قول النبي ﷺ: اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ٣٤٠
حديث: الثلث يا سعد والثلث كثير ٣٤٠

كتاب المغازي ٣٤١
باب غزوة العشيرة أو العسيرة ٣٤١
حديث: كنت إلى جنب زيد بن أرقم ٣٤١
باب ذكر النبي ﷺ من يقتل ببدر ٣٤١
حديث ابن مسعود حدث عن سعد بن معاذ أنه قال: كان صديقًا. ٣٤١
باب قول الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ ٣٤٣
حديث: لأن أكون صاحبه أحب إلي مما عدل به ٣٤٣
باب عدة أصحاب بدر ٣٤٣
حديث: اسْتُصْغِرْتُ أنا وابن عمر يوم بدر ٣٤٣
باب قتل أبي جهل ٣٤٤
حديث: من ينظر ما صنع أبو جهل؟ ٣٤٤
حديث الزبير: إني إن شددت كذبتم ٣٤٤
حديث: أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلًا من صناديد قريش ٣٤٤
حديث: هل وجدتم ما وعد ربكم حقًّا ٣٤٦
باب فضل من شهد بدرًا ٣٤٦
حديث: ويحك أوهبلت أوجنة واحدة هي إنها جنان كثيرة ٣٤٦
باب في تفاصيل غزوة بدر ٣٤٧
حديث: بعث رسول الله ﷺ عشرةً عينًا وأمر عليهم عاصم بن ثابت ٣٤٧
معلق الليث: أن سبيعة بنت الحارث أخبرته أنها كانت تحت سعد بن خولة ٣٤٧
باب شهود الملائكة بدرًا ٣٤٨
حديث: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: من أفضل المسلمين ٣٤٨
حديث: ما يسرني أني شهدت بدرًا بالعقبة ٣٤٩
باب ببيان من شهد بدرًا ٣٤٩
حديث: لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين ٣٤٩
حديث: أظنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء ٣٤٩
حديث: والله لا تذرون منه درهمًا ٣٤٩

حديث: من ينظر ما صنع أبو جهل؟. ٣٤٩
حديث: سمعت النبي ﷺ يقرأ في المغرب بالطور وذلك أول. ٣٥٠
باب حديث بني النضير ٣٥٠
حديث: أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير ٣٥٠
حديث عمر: اتئدوا أنشدكم بالله هل تعلمان أن رسول الله ﷺ. ٣٥٠
حديث: أن فاطمة والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما ٣٥١
باب قتل كعب بن الأشرف ٣٥١
حديث: من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله؟ ٣٥١
باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق ٣٥١
حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجالًا من الأنصار ٣٥١
حديث: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع عبد الله بن عتيك ٣٥١
باب غزوة أحد ٣٥٢
حديث: لا تبرحوا إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا ٣٥٢
باب: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾ ٣٥٢
حديث: فهلا جارية تلاعبك؟ ٣٥٢
حديث: اذهب فبيدر كل تمر على ناحية ٣٥٢
حديث: رأيت رسول الله ﷺ يوم أحد ومعه رجلان يقاتلان عنه ٣٥٣
حديث: ما سمعت النبي ﷺ يجمع أبويه لأحد غير سعد ٣٥٣
حديث: لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام التي يقاتل فيهن. ٣٥٣
حديث: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين. ٣٥٣
باب قتل حمزة ٣٥٣
حديث: فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني ٣٥٣
باب من قتل من المسلمين يوم أحد ٣٥٤
حديث: ما نعلم حيًا من أحياء العرب أكثر شهيدًا أعز. ٣٥٤
حديث: رأيت في رؤياي أني هززت سيفًا فانقطع صدره ٣٥٤
حديث: غطوا بها رأسه واجعلوا على رجليه الإذخر ٣٥٤

باب غزوة الرجيع ورعل وذكوان وبئر معونة ٣٥٥
حديث: بعث النبي ﷺ سريةً عينًا وأمر عليهم عاصم بن ثابت ٣٥٥
حديث: أن النبي ﷺ بعث خاله أخ لأم سليم في سبعين راكبًا ٣٥٥
حديث: أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج. ٣٥٥
باب غزوة الخندق ٣٥٦
حديث: قل لها لا تنزع البرمة ولا الخبز من التنور حتى آتي ٣٥٦
حديث: يا أهل الخندق إن جابرًا قد صنع سورًا فحي هلّا بكم ٣٥٦
حديث: كان النبي ﷺ ينقل التراب يوم الخندق حتى أغمر بطنه ٣٥٦
حديث: نغزوهم ولا يغزوننا ٣٥٧
حديث: الآن نغزوهم ولا يغزوننا نحن نسير إليهم ٣٥٧
حديث: أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعد ما غربت الشمس. ٣٥٧
حديث: إن لكل نبي حواريًا وإن حواري الزبير ٣٥٨
باب مرجع النبي ﷺ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم ٣٥٨
حديث: كأني أنظر إلى الغبار ساطعًا في زقاق بني غنم موكب جبريل ٣٥٨
حديث: لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة ٣٥٨
باب غزوة ذات الرقاع ٣٥٨
[معلق ابن رجاء: أن النبي ﷺ صلى بأصحابه في الخوف في غزوة السابعة] ٣٥٨
حديث: أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو. ٣٥٨
حديث: يقوم الإمام مستقبل القبلة وطائفة منهم معه وطائفة. ٣٥٨
حديث: أن رسول الله ﷺ صلى بإحدى الطائفتين والطائفة الأخرى مواجهة ٣٥٨
باب حديث الإفك ٣٥٩
حديث: يا عائشة أما الله فقد برأك ٣٥٩
باب غزوة الحديبية ٣٥٩
حديث: يقبض الصالحون الأول فالأول ٣٥٩
حديث: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى السوق. ٣٥٩
حديث: طوبى لك صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة ٣٦٠

حديث: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت. . . ٣٦٠
باب غزوة ذات القرد ٣٦٠
حديث: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح ٣٦٠
باب غزوة خيبر ٣٦٠
حديث عامر: اللهم لولا أنت ما اهتدينا ٣٦٠
حديث أنس: خربت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ٣٦١
حديث: صبحنا خيبر بكرة فخرج أهلها بالمساحي فلما بصروا. . . ٣٦١
حديث: هذه ضربة أصابتني يوم خيبر ٣٦١
حديث: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن فخرجنا مهاجرين إليه أنا ٣٦١
حديث أبي هريرة: افتتحنا خيبر ولم نغنم ذهبًا ولا فضة ٣٦٢
حديث: واعجباه لوبر تدلى من قدوم الضأن ٣٦٢
حديث: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها ٣٦٣
باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر ٣٦٣
حديث: لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبًا. . . ٣٦٣
باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح؟ ٣٦٣
حديث: احبس أبا سفيان عند حطم الخيل حتى ينظر إلى المسلمين ٣٦٣
حديث: وهل ترك لنا عقيل من منزل ٣٦٤
حديث: منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف. . . ٣٦٤
حديث: دخل النبي ﷺ مكة يوم الفتح وحول البيت. . . ٣٦٤
باب من شهد الفتح ٣٦٤
حديث: صلوا صلاة كذا في حين كذا وصلوا كذا في حين كذا ٣٦٤
حديث: لا هجرة ولكن جهاد ٣٦٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ﴾ ٣٦٤
حديث: أنا النَّبي لا كذب ٣٦٤
حديث: خرجنا مع النبي ﷺ عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين. . . ٣٦٥
[معلق الليث: لما كان يوم حنين نظرت إلى رجل من المسلمين. . .] ٣٦٥

باب غزوة الطائف ٣٦٥
حديث: يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالًا فهداكم الله بي ٣٦٥
بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع ٣٦٥
حديث: ألا تأمنوني وأنا أمين من في السماء ٣٦٥
باب ذهاب جرير إلى اليمن ٣٦٦
حديث: كنت بالبحر فلقيت رجلين من أهل اليمن ذا كلاع وذا عمرو ٣٦٦
باب غزوة سيف البحر ٣٦٦
حديث: بعث رسول الله ﷺ بعثًا قبل الساحل وأمر عليهم أبا عبيدة ٣٦٦
بَابُ: وَفْدِ بَنِي حَنِيفَةَ ٣٦٦
حديث: ما عندك يا ثمامة؟ ٣٦٦
حديث: لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتكها ولن تعدو أمر الله فيك ٣٦٧
باب حجة الوداع ٣٦٧
حديث: والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالةً ٣٦٧
غَزْوَةُ تَبُوكَ ٣٦٧
حديث: والله لا أحملكم على شيء ٣٦٧
حديث كعب بن مالك ٣٦٧
حديث: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها ٣٦٧
باب نزول النبي ﷺ الحجر ٣٦٨
حديث: لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم ٣٦٨
باب مرض النبي ﷺ ووفاته ٣٦٩
[معلق يونس: يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر. . .] ٣٦٩
حديث: ائتوني أكتب لكم كتابًا لن تضلوا بعده أبدًا ٣٦٩
حديث: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ٣٦٩
حديث: لا يبقى أحد في البيت إلا لد إلا العباس فإنه لم يشهدكم ٣٦٩
حديث: ليس على أبيك كرب بعد اليوم ٣٦٩
باب آخر ما تكلم النبي ﷺ ٣٧٠

حديث: إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير ٣٧٠

كتاب التفسير ٣٧١

سورة الفاتحة ٣٧١

باب ما جاء في فاتحة الكتاب ٣٧١

حديث: لأعلمنك سورةً هي أعظم سورة في القرآن ٣٧١

سورة البقرة﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ ٣٧١

حديث: يجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون: لو استشفعنا. ٣٧١

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ٣٧٢

حديث: أي الذنب أعظم عند الله؟ ٣٧٢

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى﴾ ٣٧٢

حديث: كتاب الله القصاص ٣٧٢

﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ﴾ ٣٧٢

حديث: إن وسادك إذًا لعريض أن كان الخيط الأبيض والأسود ٣٧٢

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا۟ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ ٣٧٣

حديث: يطوف الرجل بالبيت ما كان حلالًا حتى يهل بالحج ٣٧٣

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ الآية ٣٧٣

حديث: كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه ٣٧٣

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ ٣٧٣

حديث ابن عمر: كان إذا سئل عن صلاة الخوف ٣٧٣

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: باب ﴿مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ ٣٧٣

حديث: فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله ٣٧٣

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ ٣٧٤

حديث: من حلف يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله ٣٧٤

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾ ٣٧٤

حديث أبي سفيان: انطلقت في المدة التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ ٣٧٤

باب: ﴿قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾ ٣٧٤

حديث: كيف تفعلون بمن زنى منكم؟ ٣٧٤
﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾ ٣٧٤
﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ الآية ٣٧٤
حديث: كان آخر قول إبراهيم حين ألقي في النار حسبي الله. ٣٧٤
﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ ٣٧٥
حديث: يا سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب ٣٧٥
﴿إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ الآية ٣٧٥
حديث: بت عند خالتي ميمونة فتحدَّث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ٣٧٥
سُورَةُ النِّساءِ ٣٧٥
حديث عائشة: يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها ٣٧٥
حديث: نعم هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة ٣٧٦
﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍۭ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا﴾ ٣٧٦
﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ ٣٧٦
حديث: اسق يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك ٣٧٦
﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾. ٣٧٦
حديث: أن رسول الله ﷺ أملى عليه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ٣٧٦
سُورَةُ الْمائِدَةِ ٣٧٦
﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾ ٣٧٧
حديث: رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار ٣٧٧
سُورَةُ الْأَنْعامِ: ﴿وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ٣٧٧
حديث: ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى ٣٧٧
﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ٣٧٧
حديث: لا أحد أغير من الله ولذلك حرم الفواحش ٣٧٧
﴿هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾ ٣٧٨
سُورَةُ الْأَعْرافِ: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ ٣٧٩
حديث: لا أحد أغير من الله فلذلك حرم الفواحش ما ظهر منها ٣٧٩

﴿وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ﴾ ٣٧٩
حديث: لا تخيروني من بين الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة ٣٧٩
﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ ٣٧٩
حديث: أما صاحبكم هذا فقد غامر ٣٧٩
سُورَةُ الأَنفالِ: ﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ ٣٧٩
حديث: يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه ٣٧٩
سُورَةُ بَرَاءَةَ: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ ٣٧٩
﴿فَسِيحُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ ٣٨٠
حديث: بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين ٣٨٠
﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾ ٣٨٠
حديث: ألا تعجبون لابن الزبير قام في أمره هذا ٣٨٠
﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ٣٨٠
حديث: إني خيرت فاخترت لو أعلم أني إن زدت على. ٣٨٠
﴿سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ﴾ ٣٨١
حديث: والله ما أنعم الله علي من نعمة بعد إذ هداني أعظم من صدقي ٣٨١
﴿وَءَاخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا۟ بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا۟ عَمَلًا صَٰلِحًا وَءَاخَرَ سَيِّئًا﴾ ٣٨١
حديث: أتاني الليلة آتيان فابتعثاني فانتهينا إلى مدينة ٣٨١
﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ ٣٨١
حديث زيد: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة. ٣٨١
سُورَةُ هُودٍ: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ ٣٨١
حديث: قال الله ﷻ: أنفق أنفق عليك ٣٨١
﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ ٣٨٢
حديث: يدنى المؤمن من ربه حتى يضع عليه كنفه ٣٨٢
سُورَةُ يُوسُفَ: ﴿فَلَمَّا جَآءَهُ ٱلرَّسُولُ قَالَ ٱرْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ﴾ ٣٨٢
حديث: يرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد. ٣٨٤
سُورَةُ الرَّعْدِ ٣٨٤

سُورَةُ الْحِجْرِ ﴿ٱلَّذِينَ جَعَلُوا۟ ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ﴾ ٣٨٤
حديث: ﴿كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ﴾ ٣٨٤
سُورَةُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ ٣٨٤
حديث: أنا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون مم ذلك ؟ ٣٨٤
﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ﴾ ٣٨٥
﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ٣٨٥
حديث في قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ﴾ ٣٨٥
﴿وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ ٣٨٦
حديث: دخل النبي ﷺ مكة وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب ٣٨٦
سُورَةُ الْكَهْفِ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ لَآ أَبْرَحُ حَتَّىٰٓ أَبْلُغَ مَجْمَعَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ ٣٨٧
حديث: إن موسى قام خطيبًا في بني إسرائيل فسئل أي الناس ٣٨٧
﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ ٣٨٨
حديث: موسى رسول الله ذكر الناس يومًا حتى إذا فاضت العيون ٣٨٨
﴿فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا﴾ ٣٨٨
حديث: قام موسى خطيبًا في بني إسرائيل فقيل له: أي الناس أعلم؟ ٣٨٨
سُورَةُ طه ٣٨٩
﴿وَٱصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِى﴾ ٣٩١
حديث: التقى آدم وموسى فقال موسى لآدم أنت الذي أشقيت الناس ٣٩١
سُورَةُ الْحَجِّ ٣٩١
حديث: يقول الله يوم القيامة: يا آدم. يقول: لبيك ربنا وسعديك. ٣٩١
﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ﴾ ٣٩١
حديث: إن هذه الآية ﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ﴾ نزلت في حمزة وصاحبيه. ٣٩١
سُورَةُ النُّورِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ﴾ ٣٩١
حديث: قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبتك ٣٩١
﴿وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ﴾ ٣٩٢
حديث: البينة أو حد في ظهرك ٣٩٢

﴿وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا﴾ ٣٩٢
حديث: يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني. ٣٩٢
﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ ٣٩٣
معلق: أما بعد أشيروا علي في أناس أبنوا أهلي ٣٩٣
سُورَةُ الْفُرْقَانِ: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ ٣٩٤
حديث: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا. ٣٩٤
﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ ٣٩٤
حديث: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك ٣٩٤
سُورَةُ الشُّعَرَاءِ ٣٩٤
﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ﴾ ٣٩٥
حديث: أرأيتكم لو أخبرتكم أن خيلًا بالوادي تريد أن تغير عليكم ٣٩٥
حديث: يا معشر قريش اشتروا أنفسكم لا أغني عنكم من الله شيئًا ٣٩٥
سُورَةُ النَّمْلِ ٣٩٥
سُورَةُ الْقَصَصِ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾ ٣٩٦
حديث: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ ٣٩٦
سُورَةُ الرُّومِ: (﴿الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ﴾)، ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ﴾ ٣٩٦
حديث أبي هريرة: ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٣٩٦
سُورَةُ لقمان: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ﴾ ٣٩٧
حديث: الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته ورسله ٣٩٧
سُورَةُ السَّجْدَةِ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِىَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾ ٣٩٧
حديث: يقول الله تعالى: أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ٣٩٧
سُورَةُ الأَحْـــزَابِ: ﴿فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا﴾ ٤٠٠
حديث: لما نسخنا الصحف في المصاحف فقدت آيةً من سورة الأحزاب ٤٠٠
﴿لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ ٤٠٠
﴿إِن تُبْدُوا۟ شَيْـًٔا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾ ٤٠٤

حديث: ائذني له فإنه عمك تربت يمينك ٤٠٤
﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ﴾ ٤٠٤
سُورَةُ سَبَأ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ﴾ ٤٠٤
حديث: إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة. ٤٠٤
سُورَةُ الزُّمَرِ: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ﴾ ٤٠٤
حديث: بين النفختين أربعون ٤٠٤
سُورَةُ حم السَّجْدَةِ: ﴿وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ﴾ الآية ٤٠٥
حديث: اجتمع عند البيت قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم ٤٠٥
سُورَةُ حم الزُّخْرُفِ ٤٠٥
سورة الدُّخَان ٤٠٧
سُورَةُ الْجَاثِيَةِ: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ الآية ٤٠٨
حديث: قال الله ﷻ: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر ٤٠٨
سُورَةُ مُحَمَّدٍ: ﴿وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ﴾ ٤١١
حديث: خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم. ٤١١
سُورَةُ الْفَتْحِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ ٤١٢
حديث: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس ٤١٢
سُورَةُ الْحُجُرَاتِ: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ﴾ الآية ٤١٢
حديث: كاد الخيران أن يهلكا ٤١٢
سُورَةُ ق: ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾ ٤١٢
حديث: يلقى في النار وتقول هل من مزيد ٤١٢
سُورَةُ ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾، ﴿وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ ٤١٣
حديث: إنما كان من أهل بمناة الطاغية التي بالمشلل. ٤١٣
سُورَةُ ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾: ﴿تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ﴿١٤﴾ وَلَقَد تَّرَكْنَٰهَآ ءَايَةً﴾ ٤١٣
حديث: كان النبي ﷺ يقرأ: ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ ٤١٣
سُورَةُ الرَّحْمَنِ ٤١٣
﴿وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ﴾ ٤١٣

حديث: جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما... ٤١٣
سُورَةُ الْحَشْرِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ ٤١٣
حديث: لعن الله الواشمات والموتشمات والمتنمصات ٤١٣
﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية ٤١٤
حديث: ألا رجل يضيف هذه الليلة يرحمه الله ٤١٤
سُورَةُ الْمُمْتَحِنَةِ ٤١٤
حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها ظعينة معها... ٤١٤
سُورَةُ الصَّفِّ: ﴿مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ﴾ ٤١٦
حديث: إن لي أسماء أنا محمد وأنا أحمد.. ٤١٦
سُورَةُ الْجُمُعَةِ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا۟ تِجَٰرَةً﴾ ٤١٦
حديث: أقبلت عير يوم الجمعة ونحن مع النبي ﷺ فثار الناس... ٤١٦
سُورَةُ الْمُنَافِقُونَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً﴾ ٤١٧
حديث: إن الله قد صدقك ٤١٧
﴿سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ٤١٧
حديث: دعه لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه ٤١٧
[﴿هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا۟ عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ﴾] ٤١٧
حديث: اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ٤١٧
سُورَةُ التَّغَابُنِ ٤١٧
سُورَةُ الطَّلَاقِ: ﴿وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ ٤١٨
حديث: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة ٤١٨
سُورَةُ التَّحْرِيمِ: ﴿تَبْتَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَٰجِكَ ۝١ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ .. ٤١٨
حديث: أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة ٤١٨
سُورَةُ ﴿قُلْ أُوحِىَ﴾ ٤١٩
حديث: انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين... ٤١٩
سُورَةُ الْمُزَّمِّلِ ٤١٩
سُورَةُ الْمُدَّثِّرِ ٤٢٠

حديث: جاورت بحراء فلما قضيت جواري هبطت فنوديت ٤٢٠
﴿وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ﴾ ٤٢٠
حديث: جاورت في حراء فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت ٤٢٠
سُورَةُ ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ﴾ ٤٢٠
وَالْمُرْسَلَاتِ ٤٢٢
حديث: كنا مع رسول الله وأنزلت عليه. ٤٢٢
سُورَةُ عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ ٤٢٢
حديث: ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون. ٤٢٢
وَالنَّازِعَـاتِ ٤٢٣
حديث: بعثت والساعة كهاتين ٤٢٣
سُورَةُ عَبَسَ ٤٢٣
سُورَةُ أَلَمْ نَشْرَحْ ٤٢٣
وَالتِّينِ ٤٢٣
سُورَةُ ﴿ٱقْرَأْ﴾ ٤٢٤
حديث: أول ما بدي به رسول الله ﷺ الرؤيا. ٤٢٤
سُورَةُ ﴿لَمْ يَكُنِ﴾ ٤٢٤
سُورَةُ ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ﴾ ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ﴾ ٤٢٤
وَالْعَادِيَاتِ ٤٢٥
سُورَةُ الْكَوْثَرِ ٤٢٥
حديث: أتيت على نهر حافتاه قباب اللؤلؤ مجوفًا ٤٢٥
سُورَةُ ﴿تَبَّتْ﴾ ٤٢٥
حديث: أرأيتم إن أخبرتكم أن خيلًا تخرج من سفح هذا الجبل. ٤٢٥
﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ﴾ ٤٢٥
سُورَةُ الْإِخْلَاصِ ٤٢٦
﴿ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾ ٤٢٦
حديث: كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك ٤٢٦

كِتَابُ فَضَائِلِ الْقُرْآنِ ٤٢٧
كيف نزول الوحي وأول ما نزل ٤٢٧
حديث: ما من الأنبياء نبي إلا أعطي ما مثله آمن عليه البشر ٤٢٧
باب تأليف القرآن ٤٢٧
حديث: إنما نزل أول ما نزل منه سورة من المفصل ٤٢٧
حديث: قال ابن مسعود في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه. ٤٢٧
باب: كان جبريل يعرض القرآن على النبي ﷺ. ٤٢٨
حديث: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير. ٤٢٨
باب القراء من أصحاب النبي ﷺ ٤٢٨
حديث: أتجمع أن تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر ٤٢٨
فضل البقرة ٤٢٨
معلق ابن الهيثم: صدقك وهو كذوب ذاك شيطان. ٤٢٨
باب فضل القرآن على سائر الكلام ٤٢٩
حديث: إنما أجلكم في أجل من خلا من الأمم كما بين. ٤٢٩
باب اغتباط صاحب القرآن ٤٢٩
حديث: لا حسد إلَّا على اثنتين ٤٢٩
باب: في كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ ٤٢٩
حديث: صم ثلاثة أيام في الجمعة ٤٢٩
كِتَابُ النِّكَاحِ ٤٣٠
الترغيب في النكاح ٤٣٠
حديث: أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله. ٤٣٠
حديث عروة: أنه سأل عائشة عن قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ ٤٣٠
باب قول النبي ﷺ: من استطاع منكم الباءة فليتزوج ٤٣٠
حديث: يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ٤٣٠
باب: من هاجر أو عمل خيرًا لتزويج امرأة فله ما نوى ٤٣٢
حديث: العمل بالنية وإنما لامرئ ما نوى ٤٣٢

باب نكاح الأبكار ٤٣٤
حديث: أريتك في المنام مرتين إذا رجل يحملك في سرقة حرير ٤٣٤
باب الثيبات ٤٣٥
حديث جابر: قفلنا مع النبي ﷺ من غزوة فتعجلت. ٤٣٥
باب: إلى من ينكح؟ وأي النساء خير ٤٣٥
حديث: خير نساء ركبن الإبل صالحو نساء قريش ٤٣٥
باب اتخاذ السراري، ومن أعتق جاريته ثم تزوجها ٤٣٦
حديث: أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثًا ٤٣٦
باب تزويج المعسر. ٤٣٦
حديث: انظر ولو خاتمًا من حديد ٤٣٦
باب الأكفاء في الدين. ٤٣٧
حديث: أن أبا حذيفة تبنى سالمًا وأنكحه بنت أخيه هندًا. ٤٣٧
حديث: تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ٤٣٧
باب الحرة تحت العبد ٤٣٧
حديث: هو عليها صدقة ولنا هدية ٤٣٧
باب: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ﴾ ٤٣٨
حديث: لو أنها لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي ٤٣٨
باب: لا تنكح المرأة على عمتها ٤٣٩
حديث: لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها ٤٣٩
حديث: نهى النبي ﷺ أن تنكح المرأة على عمتها والمرأة وخالتها ٤٣٩
باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ٤٣٩
حديث: اذهب فالتمس ولو خاتمًا من حديد ٤٣٩
باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع ٤٣٩
حديث: نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض ٤٣٩
حديث: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ٤٣٩
باب ضرب الدف في النكاح والوليمة ٤٤٠

حديث: دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين ٤٤٠
باب من بنى بامرأة وهي بنت تسع سنين ٤٤٠
حديث: تزوج النبي ﷺ عائشة وهي ابنة ست ٤٤٠
بَابُ حُسْنِ الْمُعَاشَرَةِ مَعَ الْأَهْلِ ٤٤٠
حديث: كنت لك كأبي زرع لأم زرع ٤٤٠
بَابُ: مَوْعِظَةِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ لِحَالِ زَوْجِهَا ٤٥٠
حديث: أوفي هذا أنت يا ابن الخطاب إن أولئك قوم عجلوا ٤٥٠
باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعًا ٤٥١
حديث: لا تصوم المرأة وبعلها شاهد إلا بإذنه ٤٥١
باب: لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه ٤٥١
حديث: لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ٤٥١
باب النساء غالبًا ما يفعلن المنهيات المذكورة فيستوجبن النار ٤٥١
حديث: قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين ٤٥١
باب كفران العشير ٤٥٢
حديث: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فصلى رسول الله ﷺ. ٤٥٢
باب ما يكره من ضرب النساء ٤٥٢
حديث: لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم ٤٥٢
باب القرعة بين النساء إذا أراد سفرًا ٤٥٢
حديث: أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه ٤٥٢
باب حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض ٤٥٣
حديث عمر: دخل على حفصة فقال: يا بنية لا يغرنك هذه. ٤٥٣
باب الغيرة ٤٥٣
حديث: ما من أحد أغير من الله من أجل ذلك حرم الفواحش ٤٥٣
حديث: تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ٤٥٣
باب غيرة النساء ووجدهن ٤٥٤
حديث: إني لأعلم إذا كنت عني راضية ٤٥٤

باب: لا يخلون رجل بامرأة إلا ذو محرم والدخول على المغيبة ٤٥٤
حديث: إياكم والدخول على النساء ٤٥٤
باب: لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ٤٥٤
حديث: لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها ٤٥٤
باب: لا يطرق أهله ليلًا إذا أطال الغيبة مخافة أن يخونهم. ٤٥٤
حديث: كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طروقًا ٤٥٥
باب طلب الولد ٤٥٥
حديث جابر: كنت مع رسول الله ﷺ في غزوة فلما قفلنا. ٤٥٥
باب: تستحد المغيبة وتمتشط ٤٥٥
حديث: فهلا بكرًا تلاعبها وتلاعبك ٤٥٥
كِتَابُ الطَّلَاقِ ٤٥٦
قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ ٤٥٦
حديث: مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ٤٥٦
باب: إذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق ٤٥٦
حديث: مره فليراجعها ٤٥٦
باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق؟ ٤٥٧
حديث: يا أبا أسيد اكسها رازقيتين وألحقها بأهلها ٤٥٧
باب من قال لامرأته: أنت عليَّ حرام ٤٥٨
حديث: لو طلقت مرةً أو مرتين فإن النبي ﷺ أمرني بهذا ٤٥٨
باب الطلاق في الإغلاق والكره والسكران والمجنون. ٤٥٨
حديث: إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها ٤٥٨
حديث: اذهبوا به فارجموه ٤٥٨
باب: لا يكون بيع الأمة طلاقًا ٤٥٩
حديث: الولاء لمن أعتق ٤٥٩
باب: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا﴾ ٤٥٩
الظِّهَار باب الإشارة فِي الطَّلاق والأمور ٤٥٩

حديث: لا يمنعن أحدًا منكم نداء بلال ٤٥٩
بَابُ اللِّعَانِ ٤٥٩
حديث: بعثت أنا والساعة كهذه من هذه أو كهاتين ٤٥٩
باب إذا عرض بنفي الولد ٤٦٠
حديث: أن رجلًا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ولد لي غلام أسود. ٤٦٠
باب: تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرًا ٤٦٠
حديث: لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت. ٤٦٠
باب الكحل للحادة ٤٦١
باب القسط للحادة عند الطهر ٤٦١
حديث: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج. ٤٦١
باب: تلبس الحادة ثياب العصب ٤٦١
[معلق الأنصاري: ولا تمس طيبًا إلا أدنى طهرها إذا طهرت] ٤٦١
باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ٤٦١
حديث مجاهد في قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ ٤٦١
كِتَابُ النَّفَقَاتِ ٤٦٢
فضل النفقة على الأهل ٤٦٢
حديث: الثلث والثلث كثير أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة ٤٦٢
باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال ٤٦٢
حديث: أن النبي ﷺ كان يبيع نخل بني النضير ٤٦٢
حديث: انطلقت حتى أدخل على عمر إذ أتاه حاجبه ٤٦٢
باب خادم المرأة ٤٦٣
حديث: ألا أخبرك ما هو خير لك منه ٤٦٣
باب المراضع من المواليات وغيرهنَّ بَابُ الْمَرَاضِعِ مِنَ الْمَوَالِيَاتِ ٤٦٣
كِتَابُ الأَطْعِمَةِ ٤٦٤
باب التيمن في الأكل وغيره ٤٦٤
حديث: كان النبي ﷺ يحب التيمن ما استطاع في طهوره وتنعله ٤٦٤

باب من أكل حتى شبع ٤٦٤
حديث: قال أبو طلحة لأم سليم: لقد سمعت صوت رسول الله ﷺ ضعيفًا ٤٦٤
حديث: هل مع أحد منكم طعام؟ ٤٦٤
حديث: توفي النبي ﷺ حين شبعنا من الأسودين التمر والماء ٤٦٥
باب: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ﴾ ٤٦٥
حديث: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر فلما كنا بالصهباء ٤٦٥
باب الخبز المرقق والأكل على الخوان والسفرة ٤٦٥
حديث: قام النبي ﷺ يبني بصفية فدعوت المسلمين إلى وليمته ٤٦٥
حديث أسماء: يا بني إنهم يعيرونك بالنطاقين. ٤٦٥
باب: المؤمن يأكل في معى واحد ٤٦٦
حديث: إن المؤمن يأكل في معى واحد ٤٦٦
باب: ما كان النبي ﷺ لا يأكل حتى يسمى له فيعلم ما هو ٤٦٦
باب الشواء ٤٦٦
حديث: لا ولكنه لا يكون بأرض قومي فأجدني أعافه ٤٦٦
باب الخزيرة ٤٦٦
حديث عتبان: أين تحب أن أصلي من بيتك. ٤٦٦
باب ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون ٤٦٦
حديث: قسم النبي ﷺ يومًا بين أصحابه تمرًا فأعطى ٤٦٦
حديث: رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحبلة ٤٦٦
حديث: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله ٤٦٧
حديث: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من الخبز الشعير ٤٦٧
باب التلبينة ٤٦٧
حديث: التلبينة مجمة لفؤاد المريض تذهب ببعض الحزن ٤٦٧
باب شاة مسموطة والكتف والجنب ٤٦٧
حديث: رأيت رسول الله ﷺ يحتز من كتف شاة فأكل منها ٤٦٧
باب الدباء ٤٦٧

باب الرجل يتكلف الطعام لإخوانه ٤٦٨
حديث: إنك دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا ٤٦٨
باب المرق ٤٦٨
حديث: أن خياطًا دعا النبي ﷺ لطعام صنعه فذهبت مع النبي ﷺ ٤٦٨
باب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شيئًا ٤٦٨
حديث: إن خياطًا دعا رسول الله ﷺ لطعام صنعه ٤٦٨
باب العجوة ٤٦٨
حديث: من تصبح كل يوم سبع تمرات عجوةً لم يضره. ٤٦٨
باب المنديل ٤٦٩
حديث: لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلًا ٤٦٩
باب ما يقول إذا فرغ من طعامه ٤٦٩
حديث: الحمد لله كثيرًا طيبًا مباركًا فيه ٤٦٩
باب: إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ٤٧١
حديث: إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤوا بالعشاء. ٤٧١
كِتَابُ الْعَقِيقَةِ ٤٧٢
باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة ٤٧٢
حديث: مع الغلام عقيقة ٤٧٢
كِتَابُ الذَّبَائِحِ وَالصَّيْدِ ٤٧٣
باب صيد القوس ٤٧٣
حديث: أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها ٤٧٣
باب: من اقتنى كلبًا ليس بكلب صيد أو ماشية ٤٧٣
حديث: من اقتنى كلبًا ليس بكلب ماشية أو ضارية ٤٧٣
حديث: من اقتنى كلبًا إلا كلب ضار لصيد أو كلب ماشية ٤٧٤
باب قول الله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ ٤٧٤
حديث: غزونا جيش الخبط وأمر أبو عبيدة فجعنا جوعًا شديدًا ٤٧٥
باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدًا ٤٧٥

حديث: إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش فما ند عليكم... ٤٧٥
باب ما ذبح على النصب والأصنام ٤٧٥
حديث: إني لا آكل مما تذبحون على أنصابكم ٤٧٥
باب النحر والذبح ٤٧٦
باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة ٤٧٦
حديث: ازجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير... ٤٧٦
باب الدجاج ٤٧٦
حديث: إن الله هو حملكم إني والله لا أحلف على يمين... ٤٧٦
باب الضب ٤٧٧
حديث: لا ولكن لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه... ٤٧٧
كتاب الأضاحي ٤٧٨
باب سنة الأضحية ٤٧٨
حديث: إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ثم نرجع فننحر ٤٧٨
باب الأضحية للمسافر والنساء ٤٧٨
حديث: إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ٤٧٨
باب من قال الأضحى يوم النحر ٤٧٨
حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض ٤٧٨
باب قول النبي ﷺ لأبى بردة: ضح بالجذع... ٤٧٨
حديث: من ذبح قبل الصلاة فإنما يذبح لنفسه ٤٧٨
باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها ٤٧٩
حديث: يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ قد نهاكم عن صيام... ٤٧٩
كِتَابُ الْأَشْرِبَةِ ٤٨٠
حديث: الحمد لله الذي هداك للفطرة... ٤٨٠
حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. ٤٨٠
باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ٤٨٠
حديث: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير ٤٨٠

باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف بعد النهي ٤٨١
حديث: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف ٤٨١
حديث: نهانا في ذلك أهل البيت أن ننتبذ في الدباء والمزفت ٤٨١
باب شرب اللبن. ٤٨١
حديث: ألا خمرته ولو أن تعرض عليه عودًا ٤٨١
حديث: نعم الصدقة اللقحة الصفي منحةً ٤٨١
معلق ابن طهمان: رفعت إلى السدرة فإذا أربعة أنهار ٤٨١
باب استعذاب الماء ٤٨٢
حديث: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالًا ٤٨٢
باب شوب اللبن بالماء ٤٨٢
حديث أنس: الأيمن فالأيمن ٤٨٢
باب الأيمن فالأيمن في الشرب ٤٨٢
باب خدمة الصغار الكبار ٤٨٢
حديث: كنت قائمًا على الحي أسقيهم الفضيخ ٤٨٢
باب الشرب من فم السقاء ٤٨٣
حديث: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من فم القربة أو السقاء ٤٨٣
باب آنية الفضة ٤٨٣
حديث: الذي يشرب في إناء الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم ٤٨٣
باب شرب البركة والماء المبارك ٤٨٥
حديث: حي على أهل الوضوء البركة من الله ٤٨٥
كِتَابُ الْمَرْضَى ٤٨٦
ما جاء في كفارة المرضى ٤٨٦
حديث: ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه ٤٨٦
حديث: مثل المؤمن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة، وتعدلها مرة ٤٨٦
حديث: من يرد الله به خيرًا يصب منه ٤٨٧
باب شدة المرض ٤٨٧

حديث: ما رأيت أحدًا أشد عليه الوجع من رسول الله ﷺ ٤٨٧
باب: أشد الناس بلاءً الأنبياء ثم الأول فالأول ٤٨٨
حديث: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم ٤٨٨
باب عيادة النساء الرجال ٤٨٨
حديث: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال. ٤٨٨
باب عيادة الأعراب ٤٨٨
حديث ابن عباس: لا بأس طهور إن شاء الله ٤٨٨
باب وضع اليد على المريض ٤٨٨
حديث: اللهم اشف سعدًا وأتمم له هجرته ٤٨٨
باب ما يقال للمريض وما يجيب ٤٨٩
حديث: لا بأس طهور إن شاء الله. فقال: كلا ٤٨٩
باب عيادة المريض راكبًا وماشيًا وردفًا على الحمار ٤٨٩
حديث: أي سعد ألم تسمع ما قال أبو حباب ٤٨٩
باب قول المريض: إني وجع، أو: وارأساه، أو: اشتد بي الوجع ٤٨٩
حديث: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك ٤٨٩
حديث: الثلث كثير أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة. ٤٨٩
باب قول المريض: قوموا عني ٤٩٠
حديث: هلم أكتب لكم كتابًا لا تضلوا بعده ٤٩٠
باب تمني المريض الموت ٤٩٠
حديث: لن يدخل أحدًا عمله الجنة ٤٩٠
باب دعاء العائد للمريض ٤٩١
حديث: أذهب البأس رب الناس اشف وأنت الشافي ٤٩١
كِتَابُ الطِّبِّ وَالْأَدْوِيَةِ ٤٩٢
باب الحجامة من الداء ٤٩٢
حديث: إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري ٤٩٢
باب الإثمد والكحل من الرمد ٤٩٢

حديث: لقد كانت إحداكن تمكث في بيتها في شر أحلاسها ٤٩٢
باب اللدود ٤٩٢
حديث عائشة: لددناه في مرضه فجعل يشير إلينا: أن لا تلدوني ٤٩٢
باب ما يذكر في الطاعون ٤٩٣
حديث: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ٤٩٣
باب أجر الصابر في الطاعون ٤٩٣
حديث: أنه كان عذابًا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمةً ٤٩٣
باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم ٤٩٤
حديث: إن أحق ما أخذتم عليه أجرًا كتاب الله ٤٩٤
باب رقية النبي ﷺ ٤٩٤
حديث: اللهم رب الناس أذهب البأس ٤٩٤
حديث: بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ٤٩٤
باب الكهانة ٤٩٤
حديث: إنما هذا من إخوان الكهان ٤٩٤
حديث: قضى النبي ﷺ في امرأتين رمت إحداهما الأخرى بحجر فطرحت. . . ٤٩٥
باب السحر، وقول الله تعالى: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ﴾ ٤٩٥
حديث: يا عائشة أشعرت أن الله أفتاني فيما استفتيته فيه ٤٩٥
باب: الشرك والسحر من الموبقات ٤٩٥
حديث: اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر ٤٩٥
باب: هل يستخرج السحر؟ ٤٩٥
حديث: يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ٤٩٥
حديث: من تصبح سبع تمرات عجوةً لم يضره ذلك اليوم سم. ٤٩٥
باب: لا هامة ٤٩٦
حديث أبي هريرة: لا عدوى ولا صفر ولا هامة ٤٩٦
باب: لا عدوى ٤٩٦
حديث: فمن أعدى الأول؟ ٤٩٦

باب ما يذكر في سم النبي ﷺ ٤٩٦
حديث: اجمعوا لي من كان ها هنا من اليهود ٤٩٦
كتاب اللباس ٤٩٧
باب قول الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ﴾ ٤٩٧
باب: ما أسفل من الكعبين فهو في النار ٤٩٧
حديث: ما أسفل من الكعبين من الإزار ففي النار ٤٩٧
باب جيب القميص من عند الصدر وغيره ٤٩٨
حديث: ضرب رسول الله ﷺ مثل البخيل والمتصدق كمثل ٤٩٨
باب القباء وفروج حرير ٤٩٨
حديث: أهدي لرسول الله ﷺ فروج حرير فلبسه ٤٩٨
باب التقنع ٤٩٨
حديث: على رسلك فإني أرجو أن يؤذن لي ٤٩٨
باب البرود والحبرة والشملة ٤٩٨
حديث: أن رسول الله ﷺ حين توفي سجي ببرد حبرة ٤٩٨
باب الحرير للنساء ٤٩٩
حديث: إنما يلبس هذه من لا خلاق له ٤٩٩
باب ما كان النبي ﷺ يتجوز من اللباس والبسط ٤٩٩
حديث ابن عباس: لبثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر عن المرأتين. ٤٩٩
حديث: لا إله إلا الله ماذا أنزل الليلة من الفتنة ٤٩٩
باب النعال السبتية وغيرها ٤٩٩
حديث: أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه قال نعم ٤٩٩
باب خاتم الفضة ٤٩٩
حديث: أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتمًا من ذهب أو فضة ٤٩٩
باب خاتم الحديد ٤٩٩
حديث: اذهب فالتمس، ولو خاتمًا من حديد ٤٩٩
باب السخاب للصبيان ٥٠٠

حديث: أين لكع ادع الحسن بن علي ٥٠٠
باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ٥٠٠
حديث أم سلمة: لا يدخلن هؤلاء عليكن ٥٠٠
باب التلبيد ٥٠٠
حديث: لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ٥٠٠
باب الطيب في الرأس واللحية ٥٠٠
حديث: كنت أطيب النبي ﷺ بأطيب ما يجد ٥٠٠
باب المتفلجات للحسن ٥٠١
حديث ابن مسعود: لعن الله الواشمات والمستوشمات ٥٠١
باب الوصل في الشعر ٥٠١
حديث عائشة: لعن الله الواصلة والمستوصلة ٥٠١
باب الواشمة ٥٠١
حديث: إن النبي ﷺ نهى عن ثمن الدم ٥٠١
باب عذاب المصورين يوم القيامة ٥٠١
حديث: إن أشد الناس عذابًا عند الله يوم القيامة المصورون ٥٠١
باب نقض الصور ٥٠٢
حديث: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبةً ٥٠٢
باب ما وطئ من التصاوير ٥٠٢
حديث: قدم النبي ﷺ من سفر وعلقت درنوكًا فيه تماثيل ٥٠٢
باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه ٥٠٢
حديث: أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قثم بين يديه ٥٠٢
باب إرداف الرجل خلف الرجل ٥٠٣
حديث: حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا ٥٠٣
باب إرداف المرأة خلف الرجل ٥٠٣
حديث: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون. ٥٠٣
كتاب الأدب ٥٠٤

باب قول الله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ﴾ ٥٠٤
حديث: أي العمل أحب إلى الله؟ ٥٠٤
باب إجابة دعاء من بر والديه ٥٠٤
حديث: بينما ثلاثة نفر يتماشون أخذهم المطر. ٥٠٤
باب: عقوق الوالدين من الكبائر ٥٠٤
حديث: إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ومنع. ٥٠٤
حديث: ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ٥٠٤
باب صلة الوالد المشرك ٥٠٥
حديث: أتتني أمي راغبة في عهد النبي ﷺ ٥٠٥
باب فضل صلة الرحم ٥٠٥
حديث أبي أيوب: أرب ما له؟ ٥٠٥
باب: ليس الواصل بالمكافئ ٥٠٥
حديث: ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل الذي إذا قطعت ٥٠٥
باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته ٥٠٥
حديث: من لا يرحم لا يرحم ٥٠٥
حديث: أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة ٥٠٦
حديث: لله أرحم بعباده من هذه بولدها ٥٠٦
باب: جعل الله الرحمة مئة جزء ٥٠٧
حديث: جعل الله الرحمة مئة جزء فأمسك عنده تسعةً وتسعين. ٥٠٧
باب قتل الولد خشية أن يأكل معه ٥٠٧
حديث: أن تقتل ولدك خشية أن يأكل معك ٥٠٧
باب الساعي على الأرملة ٥٠٧
حديث أبي هريرة: الساعي على الأرملة والمسكين. ٥٠٧
باب الساعي على المسكين ٥٠٧
حديث: الساعي على الأرملة والمسكين. ٥٠٧
باب رحمة الناس والبهائم ٥٠٨

حديث: من لا يرحم لا يرحم. ٥٠٨
باب: لا تحقرن جارة لجارتها ٥٠٨
حديث: يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ٥٠٨
باب: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ٥٠٨
حديث: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ٥٠٨
باب: كل معروف صدقة ٥١٠
حديث: كل معروف صدقة ٥١٠
حديث: على كل مسلم صدقة ٥١٠
باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضًا ٥١٠
حديث: المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا. ٥١٠
باب: لم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا ٥١١
حديث: مهلًا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش ٥١١
باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل ٥١١
حديث: خدمت النبي ﷺ عشر سنين فما قال لي أف ٥١١
باب المقة من الله ٥١١
حديث: إذا أحب الله عبدًا نادى جبريل إن الله يحب فلانًا ٥١١
باب ما ينهى من السباب واللعن ٥١١
حديث: إني لأعلم كلمةً لو قالها لذهب عنه الذي يجد ٥١١
حديث: نعم هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ٥١١
باب ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير. ٥١٢
حديث: لم أنس ولم تقصر ٥١٢
باب الغيبة ٥١٢
حديث ابن عباس: إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير ٥١٢
باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب ٥١٢
حديث: ائذنوا له بئس أخو العشيرة أو ابن العشيرة ٥١٢
باب ما قيل في ذي الوجهين ٥١٣

حديث: تجد من شر الناس يوم القيامة عند الله ذا الوجهين ٥١٣
باب ما يكره من التمادح ٥١٣
حديث: ويحك قطعت عنق صاحبك ٥١٣
باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ﴾ ٥١٣
حديث: يا عائشة إن الله أفتاني في أمر استفتيته فيه ٥١٣
باب ما ينهى عن التحاسد والتدابر. ٥١٣
حديث أبي هريرة: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ٥١٣
باب ستر المؤمن على نفسه ٥١٤
حديث: كل أمتي معافى إلا المجاهرين. ٥١٤
باب الكبر ٥١٤
حديث حارثة: ألا أخبركم بأهل الجنة كل ضعيف متضاعف ٥١٤
باب الهجرة ٥١٤
حديث: إن النبي ﷺ نهى عما قد علمت من الهجرة فوق ثلاث ٥١٤
حديث: لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا. ٥١٥
باب ما يجوز من الهجران لمن عصى ٥١٥
حديث: إني لأعرف غضبك ورضاك ٥١٥
باب: هل يزور صاحبه كل يوم أو بكرةً وعشيًا؟ ٥١٥
حديث: إني قد أذن لي بالخروج ٥١٥
باب التبسم والضحك ٥١٥
حديث: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي ٥١٥
حديث: إنا قافلون غدًا إن شاء الله ٥١٥
باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟﴾ ٥١٦
حديث: رأيت رجلين أتياني قالا الذي رأيته يشق شدقه ٥١٦
باب: في الهدي الصالح ٥١٦
حديث: إن أشبه الناس دلًا وسمتًا وهديًا برسول الله ﷺ ٥١٦
باب الصبر على الأذى. ٥١٦

حديث: ليس أحد أصبر على أذى سمعه من الله ٥١٦
حديث: قد أوذي موسى بأكثر من ذلك فصبر ٥١٦
باب من لم يواجه الناس بالعتاب ٥١٦
حديث: ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعه ٥١٦
باب: من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال ٥١٧
[معلق زيد: ما زال بكم صنيعكم حتى ظننت أنه سيكتب عليكم] ٥١٧
باب: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت ٥١٧
حديث: إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى ٥١٧
باب ما لا يستحيا من الحق للتفقه في الدين ٥١٨
حديث: مثل المؤمن كمثل شجرة خضراء ٥١٨
باب الانبساط إلى الناس ٥١٨
باب المداراة مع الناس ٥١٨
حديث: ائذنوا له فبئس ابن العشيرة ٥١٨
باب: لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين ٥١٨
حديث: لا يلدغ المؤمن من جحر واحد مرتين ٥١٨
باب حق الضيف ٥١٨
حديث: ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار؟ ٥١٨
باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه ٥١٩
حديث أبي شريح: من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ٥١٩
باب صنع الطعام والتكلف للضيف ٥١٩
باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ٥١٩
حديث: أن أبا بكر تضيف رهطًا فقال لعبد الرحمن. ٥١٩
باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال ٥٢٠
حديث: أتستحقون قتيلكم بأيمان خمسين منكم؟ ٥٢٠
باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه ٥٢٠
حديث جندب: هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله ما لقيت ٥٢٠

حديث: من هذا السائق؟ ٥٢٠
حديث: ويحك يا أنجشة رويدك سوقًا بالقوارير ٥٢١
باب هجاء المشركين ٥٢١
حديث: استأذن حسان بن ثابت رسول الله ﷺ في هجاء المشركين ٥٢١
باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر... .... ٥٢١
حديث أبي هريرة: لأن يمتلئ جوف رجل قيحًا يريه خير... .... ٥٢١
باب ما جاء في قول الرجل: ويلك ٥٢٢
حديث: اركبها. قال: إنها بدنة ٥٢٢
حديث: ويلك قطعت عنق أخيك ثلاثًا ٥٢٢
حديث: لا إن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم ٥٢٢
حديث: ويلكم لا ترجعوا بعدي كفارًا ٥٢٢
حديث: ويلك ما أعددت لها؟ ٥٢٣
باب قول الرجل: مرحبًا ٥٢٣
حديث: مرحبًا بالوفد الذين جاؤوا غير خزايا ولا ندامى ٥٢٣
باب: لا تسبوا الدهر ٥٢٣
حديث: قال الله: يسب بنو آدم الدهر وأنا الدهر ٥٢٣
حديث: لا تسموا العنب الكرم ٥٢٤
باب قول الرجل: جعلني الله فداك ٥٢٤
حديث: آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون ٥٢٤
باب: أحب الأسماء إلى الله ﷻ ٥٢٤
حديث: سم ابنك عبد الرحمن ٥٢٤
باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفًا ٥٢٤
حديث عائشة: يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام ٥٢٤
حديث: يا أنجش رويدك سوقك بالقوارير ٥٢٤
باب الكنية للصبي وقبل أن يولد للرجل ٥٢٥
حديث أنس: يا أبا عمير ما فعل النغير؟ ٥٢٥

باب التكني بأبي تراب وإن كانت له كنية أخرى ٥٢٥
حديث سهل: اجلس يا أبا تراب ٥٢٥
باب كنية المشرك ٥٢٦
حديث: أن رسول الله ﷺ ركب على حمار عليه قطيفة ٥٢٦
باب رفع البصر إلى السماء. ٥٢٦
حديث: ثم فتر عني الوحي فبينا أنا أمشي سمعت صوتًا من السماء ٥٢٦
باب التكبير والتسبيح عند التعجب ٥٢٦
حديث: سبحان الله ماذا أنزل من الخزائن ٥٢٦
كتاب الاستئذان ٥٢٧
باب بدء السلام ٥٢٧
حديث: خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعًا ٥٢٧
باب قول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا﴾ ٥٢٧
حديث: إياكم والجلوس بالطرقات ٥٢٧
باب تسليم الرجال على النساء والنساء على الرجال ٥٢٧
حديث: كنا نفرح يوم الجمعة قلت ولم ؟ ٥٢٧
باب من رد فقال عليك السلام ٥٢٧
باب من لم يسلم على من اقترف ذنبًا. ٥٢٨
باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره ٥٢٨
حديث: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ ٥٢٨
باب المعانقة وقول الرجل: كيف أصبحت؟ ٥٢٨
حديث: أن علي بن أبي طالب خرج من عند النبي ﷺ في وجعه ٥٢٨
باب من أجاب بلبيك وسعديك ٥٢٨
حديث: يا أبا ذر ما أحب أن أحدًا لي ذهبًا ٥٢٨
باب من اتكأ بين يدى أصحابه ٥٢٨
حديث: ألا أخبركم بأكبر الكبائر؟ ٥٢٨
باب السرير ٥٢٩

حديث: كان رسول الله ﷺ يصلي وسط السرير ٥٢٩
باب من ألقي له وسادة ٥٢٩
حديث: لا صوم فوق صوم داود شطر الدهر ٥٢٩
باب من ناجى بين يدي الناس ومن لم يخبر بسر صاحبه. ٥٢٩
حديث: مرحبًا بابنتي ٥٢٩
باب الاستلقاء ٥٣٠
حديث: رأيت رسول الله ﷺ في المسجد مستلقيًا ٥٣٠
باب لا يتناجى اثنان دون الثالث ٥٣٠
حديث: إذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ٥٣٠
باب: إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة ٥٣١
حديث: إذا كنتم ثلاثةً فلا يتناجى رجلان دون الآخر ٥٣١
كتاب الدعوات ٥٣٢
باب التكبير والتسبيح عند المنام ٥٣٢
حديث: ألا أدلكما على ما هو خير لكما من خادم ٥٣٢
باب الدعاء نصف الليل ٥٣٢
حديث: يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ٥٣٢
باب ما يقول إذا أصبح ٥٣٢
حديث: سيد الاستغفار اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ٥٣٢
باب الدعاء بعد الصلاة ٥٣٢
حديث: أفلا أخبركم بأمر تدركون من كان قبلكم ٥٣٢
باب قول الله تعالى: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾. ٥٣٣
حديث: ما هذه النار على أي شيء توقدون؟ ٥٣٣
حديث: يرحم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر ٥٣٣
باب ما يكره من السجع في الدعاء ٥٣٣
حديث: حدِّث الناس كل جمعة مرة فإن أبيت. ٥٣٣
باب الدعاء مستقبل القبلة ٥٣٤

باب الدعاء عند الكرب ٥٣٤
حديث: لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله ٥٣٤
باب دعاء النبي ﷺ: «اللهم الرفيق الأعلى» ٥٣٤
حديث: لن يقبض نبي قطُّ حتى يرى مقعده من الجنة. ٥٣٤
باب الدعاء بالموت والحياة ٥٣٤
حديث: لا يتمنين أحد منكم الموت لضر نزل به ٥٣٤
باب الصلاة على النبي ﷺ ٥٣٥
حديث: فقولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ٥٣٥
باب قول النبي ﷺ: «من آذيته فاجعله له زكاةً ورحمة» ٥٣٥
حديث: اللهم فأيما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة إليك. ٥٣٥
باب التعوذ من الفتن ٥٣٥
حديث: لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم ٥٣٥
بابُ التعوذ من عذاب القبر ٥٣٥
حديث: صدقتا إنهم يعذبون عذابًا تسمعه البهائم كلها ٥٣٥
باب الدعاء برفع الوبأ والوجع ٥٣٥
حديث: إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالةً ٥٣٥
باب الدعاء بكثرة المال مع البركة ٥٣٥
حديث: اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته. ٥٣٥
باب الدعاء عند الاستخارة ٥٣٦
حديث: إذا هم بالأمر فليركع ركعتين ٥٣٦
باب الدعاء إذا علا عقبة ٥٣٦
حديث: ألا أدلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة ٥٣٦
باب الدعاء للمتزوج ٥٣٦
حديث: هلا جارية تلاعبها وتلاعبك ٥٣٦
باب ما يقول إذا أتى أهله ٥٣٧
حديث: لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله قال باسم الله ٥٣٧

باب الدعاء في الساعة التي في يوم الجمعة ٥٣٧
حديث: في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم ٥٣٧
باب قول النبي ﷺ: يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ٥٣٧
حديث: مهلًا يا عائشة عليك بالرفق وإياك والعنف أو الفحش ٥٣٧
حديث: من قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له ٥٣٧
حديث: من قال عشرًا كان كمن أعتق رقبةً من ولد إسماعيل ٥٣٧
حديث: كلمتان خفيفتان على اللسان ٥٣٧
باب فضل التسبيح ٥٣٧
حديث: كلمتان خفيفتان على اللسان ٥٣٧
باب فضل ذكر الله ﷻ ٥٣٨
حديث: إن لله ملائكة يطوفون في الطرق ٥٣٨
باب: لله مائة اسم غير واحد ٥٣٩
حديث: لله تسعة وتسعون اسمًا ٥٣٩
كتاب الرقاق ٥٤٠
حديث: نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس ٥٤٠
باب قول النبي ﷺ: «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل» ٥٤٠
حديث: كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ٥٤٠
باب في الأمل وطوله. ٥٤٠
باب: من بلغ ستين سنةً فقد أعذر الله إليه في العمر. ٥٤٠
حديث: يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنان حب المال. ٥٤٠
باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ٥٤١
حديث: فأبشروا وأملوا ما يسركم ٥٤١
حديث: لا يأتي الخير إلا بالخير إن هذا المال خضرة حلوة ٥٤١
باب ذهاب الصالحين ٥٤٢
حديث: يذهب الصالحون الأول فالأول ٥٤٢
باب: المكثرون هم المقلون ٥٤٢

حديث: إن المكثرين هم المقلون يوم القيامة ٥٤٢
باب قول النبي ﷺ: «ما أحب أن لي مثل أحد ذهبًا» ٥٤٣
حديث: ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهبًا ٥٤٣
حديث: لو كان لي مثل أحد ذهبًا لسرني أن لا تمر علي ثلاث ليال ٥٤٣
باب: الغنى غنى النفس ٥٤٤
حديث: ليس الغنى عن كثرة العرض ٥٤٤
باب كيف كان عيش النبي ﷺ وأصحابه وتخليهم من الدنيا؟ ٥٤٥
حديث: الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي ٥٤٥
حديث: كلوا فما أعلم النبي ﷺ رأى رغيفًا مرققًا ٥٤٥
باب القصد والمداومة على العمل ٥٤٥
حديث: لن ينجي أحدًا منكم عمله ٥٤٥
باب الرجاء مع الخوف ٥٤٦
حديث: إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة ٥٤٦
باب الصبر عن محارم الله ٥٤٦
حديث: ما يكن عندي من خير لا أدخره عنكم ٥٤٦
حديث: أفلا أكون عبدًا شكورًا. ٥٤٦
باب ما يكره من قيل وقال ٥٤٧
باب حفظ اللسان ٥٤٧
حديث: الضيافة ثلاثة أيام جائزته ٥٤٧
باب الخوف من الله ٥٤٧
حديث: كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله ٥٤٧
حديث: أي عبدي ما حملك على ما فعلت قال مخافتك ٥٤٧
باب الانتهاء عن المعاصي ٥٤٨
حديث: مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل رجل أتى قوماً ٥٤٨
باب: لينظر إلى من هو أسفل منه ولا ينظر إلى من هو فوقه ٥٤٨
باب ما يتقى من محقرات الذنوب ٥٤٨

حديث: إنكم لتعملون أعمالًا هي أدق في أعينكم من الشعر ٥٤٨
باب رفع الأمانة ٥٤٩
حديث: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ٥٤٩
حديث: إنما الناس كالإبل المائة لا تكاد تجد فيها راحلةً ٥٤٩
باب من جاهد نفسه في طاعة الله ٥٤٩
حديث: حق العباد على الله أن لا يعذبهم ٥٤٩
باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين» ٥٤٩
حديث: بعثت أنا والساعة هكذا ٥٤٩
باب: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ٥٥٠
حديث: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ٥٥٠
حديث: إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير ٥٥٠
باب سكرات الموت ٥٥١
حديث: العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله ٥٥١
باب: يقبض الله الأرض ٥٥١
حديث: تكون الأرض يوم القيامة خبزةً واحدةً ٥٥١
باب: كيف الحشر ٥٥٢
حديث: أليس الذي أمشاه على الرجلين في الدنيا قادرًا. ٥٥٢
حديث: إنكم ملاقو الله حفاةً عراةً مشاةً غرلًا ٥٥٢
حديث: إنكم محشورون حفاةً عراةً ٥٥٢
باب قوله ﷻ: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾ ٥٥٢
حديث: يقول الله: يا آدم فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك ٥٥٢
باب القصاص يوم القيامة ٥٥٣
حديث: يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة. ٥٥٣
باب: من نوقش الحساب عذب ٥٥٣
حديث: من نوقش الحساب عذب ٥٥٣
باب: يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب ٥٥٣

حديث: عرضت علي الأمم فأخذ النبي ﷺ يمر معه الأمة ٥٥٣
حديث: ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفًا أو سبعمائة ألف ٥٥٣
باب صفة الجنة والنار ٥٥٤
حديث: قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين ٥٥٤
[معلق إسحاق: إن في الجنة لشجرةً يسير الراكب في ظلها مائة عام] ٥٥٤
حديث: ليدخلن الجنة من أمتي سبعون أو سبع مئة ألف ٥٥٤
حديث: يخرج من النار بالشفاعة كأنهم الثعارير ٥٥٤
حديث: إن أهون أهل النار عذابًا يوم القيامة رجل على أخمص. ٥٥٥
حديث: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحضاح من النار ٥٥٥
حديث: يجمع الله الناس يوم القيامة فيقولون لو استشفعنا ٥٥٥
حديث: هبلت أجنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة ٥٥٦
حديث: لا يدخل أحد الجنة إلا أري مقعده من النار ٥٥٦
حديث: لقد ظننت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد. ٥٥٦
باب: الصراط جسر جهنم ٥٥٧
حديث: هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب ٥٥٧
باب: في الحوض ٥٥٧
حديث: حوضي مسيرة شهر ماؤه أبيض من اللبن ٥٥٧
حديث: إني فرطكم على الحوض ٥٥٧
حديث: إني على الحوض حتى أنظر من يرد علي منكم ٥٥٨
كتاب القدر ٥٥٩
حديث: إن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا ٥٦٠
حديث: وكل الله بالرحم ملكًا فيقول أي رب نطفة ٥٦٠
باب: الله أعلم بما كانوا عاملين ٥٦١
حديث: ما من مولود إلا يولد على الفطرة ٥٦١
باب: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا﴾ ٥٦١
حديث: أوإنكم تفعلون ذلك لا عليكم أن لا تفعلوا ٥٦١

باب: العمل بالخواتيم ٥٦١
حديث: يا بلال قم فأذن لا يدخل الجنة إلا مؤمن ٥٦١
باب إلقاء النذر العبد إلى القدر ٥٦١
حديث: لا يأت ابن آدم النذر بشيء لم يكن قد قدرته ٥٦١
باب لا حول ولا قوة إلا بالله ٥٦١
باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ٥٦٢
حديث في تفسير: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِىٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ﴾ ٥٦٢
باب: تحاج آدم وموسى عند الله ٥٦٢
حديث: يا آدم أنت أبونا خيبتنا وأخرجتنا من الجنة ٥٦٢
باب: ﴿يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ﴾ ٥٦٢
حديث: اخسأ فلن تعدو قدرك ٥٦٢
كتاب الأيمان والنذور ٥٦٣
باب قول الله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ ٥٦٣
حديث: لا أحلف على يمين فرأيت غيرها خيرًا منها إلا أتيت. ٥٦٣
حديث: والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله ٥٦٣
باب: قول النبي ﷺ: «وايم الله» ٥٦٣
حديث: إن كنتم تطعنون في إمرته فقد كنتم تطعنون ٥٦٣
باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ ٥٦٣
حديث: إذا هلك قيصر فلا قيصر بعده ٥٦٣
حديث: فوالذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف. ٥٦٤
حديث: أتموا الركوع والسجود ٥٦٥
حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم ٥٦٥
باب قول الله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ﴾ ٥٦٥
حديث: ألا أدلكم على أهل الجنة كل ضعيف متضعف ٥٦٥
باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته ٥٦٥
حديث: لا تزال جهنم تقول هل من مزيد؟ ٥٦٥

باب: إذا حنث ناسيًا في الأيمان. ٥٦٦
حديث: إن الله تجاوز لأمتي عما وسوست أو حدثت به أنفسها ٥٦٦
حديث: هزم المشركون يوم أحد هزيمةً تعرف فيهم ٥٦٦
باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ﴾ ٥٦٦
حديث: من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم ٥٦٦
باب: إذا قال: والله لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح. ٥٦٦
حديث: قل لا إله إلا الله كلمةً أحاج لك بها عند الله ٥٦٦
حديث: كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان ٥٦٦
باب النية في الأيمان ٥٦٧
حديث: إنما الأعمال بالنية وإنما لامرئ ما نوى ٥٦٧
باب الوفاء بالنذر. ٥٦٧
حديث: لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدر له ٥٦٧
كِتَابُ الكَفَّارَاتِ ٥٦٨
باب صاع المدينة ومد النبي ﷺ ٥٦٨
حديث: كان الصاع على عهد النبي ﷺ مدًا وثلثًا بمدكم ٥٦٨
باب الاستثناء في الأيمان ٥٦٨
حديث: والله لا أحملكم ما عندي ما أحملكم ٥٦٨
حديث: لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركًا في حاجته ٥٦٨
باب الكفارة قبل الحنث وبعده ٥٦٨
حديث: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم. ٥٦٨
كتاب الفرائض ٥٦٩
باب تعليم الفرائض ٥٦٩
حديث: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ٥٦٩
باب قول النبي ﷺ: «لا نورث ما تركنا صدقة» ٥٦٩
حديث: لا نورث ما تركنا صدقة. ٥٦٩
حديث عائشة: لا نورث ما تركنا صدقة ٥٦٩

حديث مالك بن أوس: انطلقت حتى أدخل على عمر فأتاه حاجبه. ٥٦٩
باب ميراث الولد من أبيه وأمه ٥٦٩
حديث: ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر ٥٦٩
باب ميراث البنات ٥٧٠
حديث: الثلث كبير إنك إن تركت ولدك أغنياء خير من. ٥٧٠
باب: ميراث الأخوة مع البنات عصبة ٥٧٠
باب: الولد للفراش حرة كانت أو أمة ٥٧٠
حديث: هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ٥٧٠
باب: مولى القوم من أنفسهم وابن الأخت منهم ٥٧١
باب: إذا ادعت المرأة ابنًا ٥٧١
حديث: كانت امرأتان معهما ابناهما ٥٧١
كتاب الحدود ٥٧٢
باب: لا يشرب الخمر ٥٧٢
حديث: لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن. ٥٧٢
باب الضرب بالجريد والنعال ٥٧٢
حديث: ما كنت لأقيم حدًّا على أحد فيموت ٥٧٢
باب ما يكره من لعن شارب الخمر وإنه ليس بخارج من الملة ٥٧٣
حديث: لا تلعنوه فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله ﷺ ٥٧٣
باب لعن السارق إذا لم يسم ٥٧٤
حديث: لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ٥٧٤
باب: ظهر المؤمن حمًى إلا في حد أو حق ٥٧٥
حديث: ألا أي شهر تعلمونه أعظم حرمةً ٥٧٥
باب إقامة الحدود على الشريف والوضيع ٥٧٥
حديث: إنما هلك من كان قبلكم أنهم كانوا يقيمون الحد. ٥٧٥
باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ٥٧٦
حديث: يا أيها الناس إنما ضل من قبلكم أنهم. ٥٧٦

باب قول الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾. ٥٧٦
حديث: أن يد السارق لم تقطع على عهد النبي ﷺ إلا في ثمن مجن ٥٧٦
كِتَابُ الْمُحَارِبِينَ ٥٧٧
باب فضل من ترك الفواحش ٥٧٧
حديث: من تؤكل لي ما بين رجليه وما بين لحييه ٥٧٧
باب إثم الزناة ٥٧٧
حديث: أن تجعل لله ندًا وهو خلقك ٥٧٧
باب رجم المحصن ٥٧٧
حديث: هل رجم رسول الله ﷺ ٥٧٧
باب الرجم في البلاط ٥٧٧
باب: هل يقول الإمام للمقر لعلك لمست أو غمزت؟ ٥٧٧
حديث: لعلك قبلت أو غمزت أو نظرت ٥٧٧
باب الاعتراف بالزنا ٥٧٨
حديث: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله جل ذكره ٥٧٨
باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ٥٧٨
حديث: لا تطروني كما أطري عيسى ابن مريم ٥٧٨
باب: البكران يجلدان وينفيان. ٥٧٩
حديث: سمعت النبي ﷺ يأمر من زنى ولم يحصن جلد مائة وتغريب عام ٥٧٩
باب من أمر غير الإمام بإقامة الحد غائبًا عنه ٥٧٩
حديث: والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله ٥٧٩
كِتَابُ الدِّيَاتِ ٥٨٠
قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ ٥٨٠
حديث: ثم أن تقتل ولدك أن يطعم معك ٥٨٠
حديث: إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها ٥٨٠
باب قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ ٥٨٠
حديث: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض. ٥٨٠

باب قول الله تعالى: ﴿أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ﴾ ٥٨٠
حديث: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ٥٨٠
باب: من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ٥٨١
حديث: إن الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليهم رسوله ﷺ والمؤمنين ٥٨١
باب: من طلب دم امرئ بغير حق ٥٨١
حديث: أبغض الناس إلى الله ثلاثة ملحد في الحرم ٥٨١
باب العفو في الخطأ بعد الموت ٥٨١
حديث: صرخ إبليس يوم أحد في الناس ٥٨١
باب: إذا أصاب قوم من رجل هل يعاقب أو يقتص منهم كلهم ٥٨٢
حديث: لا يبقى منكم أحد إلا لد إلا العباس فإنه لم يشهدكم ٥٨٢
باب القسامة ٥٨٢
حديث: تأتون بالبينة على من قتله ٥٨٢
حديث: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله ٥٨٢
باب جنين المرأة ٥٨٣
حديث: أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى ٥٨٣
كتاب استتابة المرتدين ٥٨٤
باب حكم المرتد والمرتدة ٥٨٤
حديث: لا نستعمل على عملنا من أراده ٥٨٤
باب: إذا عرض الذمي وغيره بسب النبي ﷺ. ٥٨٤
حديث: إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك ٥٨٤
باب ما جاء في المتأولين ٥٨٥
حديث. انطلقوا حتى تأتوا روضة حاج ٥٨٥
كتاب الإكراه ٥٨٦
باب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر ٥٨٦
حديث: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان. ٥٨٦
حديث: قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له في الأرض فيجعل فيها ٥٨٦

باب: في بيع المكره ونحوه في الحق وغيره ٥٨٦
حديث: اعلموا أن الأرض لله ورسوله ﷺ وإني أريد أن أجليكم ٥٨٦
باب: إذا أكره حتى وهب عبدًا أو باعه لم يجز ٥٨٦
حديث: أن رجلًا من الأنصار دبر مملوكًا ولم يكن. ٥٨٦
بَابٌ: فِي تَرْكِ الْحِيَلِ ٥٨٦
باب في الزكاة وأن لا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق. ٥٨٧
حديث: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئًا ٥٨٧
حديث: يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعًا أقرع ٥٨٧
باب احتيال العامل ليهدى له ٥٨٧
حديث: فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك. ٥٨٧
حديث: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة. ٥٨٧
بَابُ التَّعْبِيرِ ٥٨٧
حديث: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة. ٥٨٧
باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءًا من النبوة ٥٨٨
حديث أبي قتادة: الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فإذا ٥٨٨
باب من رأى النبي ﷺ في المنام ٥٨٨
حديث: من رآني فقد رأى الحق فإن الشيطان لا يتكونني ٥٨٨
باب رؤيا الليل ٥٨٨
حديث: أراني الليلة عند الكعبة فرأيت رجلًا آدم ٥٨٨
باب رؤيا النساء ٥٨٩
حديث: أما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله إني لأرجو له الخير ٥٨٩
باب اللبن ٥٨٩
حديث: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه ٥٨٩
باب القيد في المنام ٥٨٩
حديث: إذا اقترب الزمان لم تكد تكذب رؤيا المؤمن ٥٨٩
باب الطواف بالكعبة في المنام ٥٨٩

حديث: بينا أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة ٥٨٩
باب: إذا أعطى فضله غيره في النوم ٥٩٠
حديث: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه... .... ٥٩٠
باب الأمن وذهاب الروع في المنام ٥٩٠
حديث: إن رجالًا من أصحاب رسول الله كانوا يرون الرؤيا... .... ٥٩٠
باب: إذا طار الشيء في المنام ٥٩٠
حديث: بينا أنا نائم رأيت أنه وضع في يدي سواران من ذهب ٥٩٠
باب: إذا رأى بقرًا تنحر ٥٩٠
حديث: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل... .... ٥٩٠
باب من كذب في حلمه ٥٩١
حديث: من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين ٥٩١
حديث: من أفرى الفرى أن يري عينيه ما لم تر ٥٩١
باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ٥٩١
حديث: إنه أتاني الليلة وإنهما ابتعثاني... .... ٥٩١
كتاب الفتن ٥٩٤
باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ﴾ ٥٩٤
حديث: أنا على حوضي أنتظر من يرد علي ٥٩٤
حديث: أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ٥٩٤
باب قول النبي ﷺ: «سترون بعدى أمورًا تنكرونها» ٥٩٤
حديث: من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر عليه ٥٩٤
باب قول النبي ﷺ: «هلاك أمتي على يدي أغيلمة سفهاء» ٥٩٤
حديث: هلكة أمتي على يدي غلمة من قريش ٥٩٤
باب ظهور الفتن ٥٩٥
حديث: يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح ٥٩٥
باب: لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه ٥٩٥
حديث: سبحان الله ماذا أنزل الله من الخزائن وماذا أنزل من الفتن ٥٩٥

باب قول النبي ﷺ: «من حمل علينا السلاح فليس منا» ٥٩٥
حديث أبي هريرة: لا يشير أحدكم على أخيه بالسلاح ٥٩٥
باب قول النبي ﷺ: لا ترجعوا بعدى كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ٥٩٥
حديث ابن عمر: لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض ٥٩٥
حديث أبي بكرة: فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم. ٥٩٦
باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة ٥٩٦
حديث: نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها ٥٩٦
باب التعرب في الفتنة ٥٩٦
حديث: يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم ٥٩٦
بابُ التعوذ من الفتن ٥٩٧
حديث: لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم ٥٩٧
باب الفتنة التي تموج كموج البحر ٥٩٧
باب الفتنة في ولاية المرأة ٥٩٨
حديث أبي بكرة: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ٥٩٨
حديث: إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها لزوجة نبيكم ﷺ ٥٩٨
باب: إذا قال عند قوم شيئًا ثم خرج فقال بخلافه ٥٩٩
حديث: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة ٥٩٩
باب خروج النار ٥٩٩
حديث: لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز ٥٩٩
باب فيضان المال ٥٩٩
حديث: لا تقوم الساعة حتى تقتتل فئتان عظيمتان ٥٩٩
باب ذكر الدجال ٥٩٩
حديث: بينا أنا نائم أطوف بالكعبة فإذا رجل آدم سبط الشعر ٥٩٩
حديث: ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب ٦٠٠
كتاب الأحكام ٦٠١
باب أجر من قضى بالحكمة. ٦٠١

حديث: لا حسد إلا في اثنتين. ٦٠١
باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ٦٠١
حديث: لو دخلوها ما خرجوا منها أبدًا ٦٠١
باب ما يكره من الحرص على الإمارة ٦٠٢
حديث: إنكم ستحرصون على الإمارة ٦٠٢
باب: الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوقه ٦٠٢
حديث: لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله ٦٠٢
باب رزق الحكام والعاملين عليها ٦٠٢
حديث: خذه فتموله وتصدق به ٦٠٢
باب من قضى ولاعن في المسجد ٦٠٢
باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء. ٦٠٢
حديث: من له بينة على قتيل قتله فله سلبه ٦٠٢
باب من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه. ٦٠٣
حديث عائشة: الولد للفراش وللعاهر الحجر ٦٠٣
باب الحكم في البئر ونحوها ٦٠٣
حديث: لا يحلف على يمين صبر ٦٠٣
باب من لم يكترث بطعن من لا يعلم في الأمراء حديثًا ٦٠٣
حديث: إن تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه ٦٠٣
باب الإمام يأتي قومًا فيصلح بينهم ٦٠٣
حديث: إذا نابكم أمر فليسبح الرجال وليصفح النساء ٦٠٣
باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي إلى أمنائه ٦٠٤
حديث: إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب ٦٠٤
باب محاسبة الإمام عماله ٦٠٤
حديث: أما بعد فإني أستعمل رجالًا منكم على أمور مما ولاني الله ٦٠٤
باب بطانة الإمام وأهل مشورته ٦٠٤
حديث: ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان ٦٠٤

باب الاستخلاف ٦٠٤
حديث عائشة: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك ٦٠٤
حديث أنس: أنه سمع خطبة عمر الآخرة حين جلس على المنبر. ٦٠٤
كتاب التمني ٦٠٥
باب تمني الخير. ٦٠٥
حديث: لو كان عندي أحد ذهبًا لأحببت أن لا يأتي ثلاث ٦٠٥
باب قول النبي ﷺ: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت» ٦٠٥
حديث: إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ٦٠٥
باب تمني القرآن والعلم ٦٠٥
حديث: لا تحاسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن ٦٠٥
باب ما يكره من التمني ٦٠٦
حديث: لا يتمنى أحدكم الموت إما محسنًا فلعله يزداد ٦٠٦
باب ما يجوز من اللو. ٦٠٧
حديث: لو مد بي الشهر لواصلت وصالًا ٦٠٨
كتاب أخبار الآحاد ٦٠٩
حديث: لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره ٦٠٩
باب: بعث النبي ﷺ الزبير طليعة وحده ٦٠٩
باب وصاة النبي ﷺ وفود العرب أن يبلغوا من وراءهم ٦٠٩
حديث ابن عباس: مرحبًا بالوفد والقوم غير خزايا ولا ندامى ٦٠٩
كتاب الاعتصام بالكتاب والسُّنة ٦١٠
باب قول النبي ﷺ: «بعثت بجوامع الكلم» ٦١٠
حديث أبي هريرة: بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب. ٦١٠
باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. ٦١٠
حديث: إنما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل أتى قومًا ٦١٠
حديث: إن العين نائمة والقلب يقظان ٦١٠
حديث: ما من شيء لم أره إلَّا وقد رأيته في مقامي ٦١٠

باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه ٦١٠
حديث: اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ٦١٠
حديث: كاد الخيران أن يهلكا ٦١١
باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع ٦١١
حديث: لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا هذا الله ٦١١
حديث: كاد الخيران أن يهلكا ٦١١
حديث عمر: لا نورث ما تركنا صدقة. ٦١٢
باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس ٦١٢
حديث: إن الله لا ينزع العلم بعد أن أعطاهموه انتزاعًا ٦١٢
حديث: يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم ٦١٢
باب ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى. ٦١٣
حديث: لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالًا فسلط على هلكته. ٦١٣
حديث المغيرة: فيه غرة عبد أو أمة ٦١٣
باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم» ٦١٣
حديث: لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها ٦١٣
حديث: لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرًا شبرًا وذراعًا بذراع ٦١٣
باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم ٦١٣
حديث: كان الصاع على عهد النبي ﷺ مدًّا وثلثًا بمدكم اليوم ٦١٣
حديث: أتاني الليلة آت من ربي وهو بالعقيق أن صلِّ في هذا الوادي ٦١٣
باب الحجة على من قال: إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة ٦١٤
حديث: من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه ٦١٤
باب الأحكام التي ﷺ تعرف بالدلائل. ٦١٤
حديث: الخيل لثلاثة: لرجل أجر ولرجل ستر ٦١٤
حديث: تأخذين فرصةً ممسكةً فتوضئين بها ٦١٤
باب نهي النبي ﷺ على التحريم إلا ما تعرف إباحته ٦١٤
حديث: أحلوا وأصيبوا من النساء ٦١٤

كتاب التوحيد ٦١٥
باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى ٦١٥
حديث: أن النبي ﷺ بعث معاذًا إلى اليمن ٦١٥
باب قول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ﴾ ٦١٥
حديث: ارجع فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى ٦١٥
حديث: أعوذ بعزتك الذي لا إله إلا أنت ٦١٥
باب إن لله مائة اسم إلا واحدًا ٦١٥
حديث: إن لله تسعةً وتسعين اسمًا مائةً إلا واحدًا ٦١٥
[قول الله تعالى: ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾] ٦١٦
حديث: يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ٦١٦
باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ٦١٦
حديث: من آمن بالله ورسوله ﷺ كان حقًّا على الله أن يدخله الجنة هاجر ٦١٦
حديث: لا إله إلا الله العليم الحليم لا إله إلا الله رب العرش. ٦١٦
باب قول الله تعالى: ﴿تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ ٦١٧
حديث: فمن يطيع الله إذا عصيته فيأمني على أهل الأرض ٦١٧
[قول الله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾] ٦١٧
حديث: إنكم سترون ربكم عيانًا ٦١٧
حديث: هل تضارون في رؤية الشمس والقمر إذا كانت صحوًا ٦١٧
معلق حجاج: يحبس المؤمنون يوم القيامة حتى يهموا بذلك ٦١٧
حديث: جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما ٦١٨
حديث: الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض. ٦١٨
باب ما جاء في قول الله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ٦١٨
حديث: اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة: يا رب ٦١٨
باب: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ ٦١٩
حديث: إن خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يومًا وأربعين ليلةً ٦١٩
حديث: تكفل الله لمن جاهد في سبيله ٦١٩

باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَىْءٍ﴾ ٦١٩
حديث: بينا أنا أمشي مع النبي ﷺ في بعض حرث المدينة. ٦١٩
باب قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ ٦١٩
حديث: يقول الله: يا آدم فيقول لبيك وسعديك ٦١٩
باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة ٦٢٠
حديث: إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدًا نادى جبريل. ٦٢٠
حديث: يتعاقبون فيكم: ملائكة بالليل وملائكة بالنهار. ٦٢٠
باب قول الله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ ٦٢٠
حديث: قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر ٦٢٠
حديث: بينما أيوب يغتسل عريانًا. ٦٢٠
حديث: يتنزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء الدنيا ٦٢٠
حديث: خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال: مه ٦٢٠
حديث: أنه ذكر رجلًا فيمن سلف أعطاه الله مالًا وولدًا ٦٢٠
باب كلام الرب ﷻ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم ٦٢١
حديث: إذا كان يوم القيامة شفعت فقلت: يا رب أدخل الجنة من كان. ٦٢١
حديث: إذا كان يوم القيامة ماج الناس بعضهم في بعض ٦٢١
باب قوله: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ ٦٢١
حديث: احتج آدم وموسى فقال: أنت آدم الذي أخرجت ذريتك. ٦٢١
حديث الإسراء والمعراج ٦٢١
باب كلام الرب مع أهل الجنة ٦٢٢
حديث: أن رجلًا من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال: أو لست. ٦٢٢
باب ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالدعاء والتضرع. ٦٢٢
باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ أَندَادًا﴾ ٦٢٢
حديث: أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك. ٦٢٢
باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ﴾ ٦٢٣
حديث: اجتمع عند البيت ثقفيان وقرشي. ٦٢٣

باب قول النبي ﷺ: رجل أتاه الله القرآن. ٦٢٣
حديث: لا تحاسد إلا في اثنتين ٦٢٣
باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ ٦٢٣
حديث: أي الذنب أكبر عند الله؟ ٦٢٤
باب قول النبي ﷺ: «الماهر بالقرآن مع الكرام البررة» ٦٢٤
حديث: سمعت النبي ﷺ يقرأ في العشاء: ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ﴾ ٦٢٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ﴾ ٦٢٤
باب قول الله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ (٢١) فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ﴾ ٦٢٤
باب قول الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ٦٢٤
حديث أبي موسى: والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم ٦٢٥
حديث: آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع. ٦٢٥
باب قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم ٦٢٥
حديث: تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرقرها ٦٢٥
باب قول الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ﴾. ٦٢٦
حديث: كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ٦٢٨
فهرس المحتويات ٦٣٧